

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
يَسُرُّ تَسْجِيلَاتِ الرَّايَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ تُقَدَّمَ لَكُمْ شَرْحَ مَنْظُومَةِ الْآدَابِ لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
تَعَالَى

وَالَّذِي قَامَ بِشَرْحِهَا فَضِيلُهُ شَيْخُ صَالِحِ ابْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ  
وَقَدْ ابْتَدَأَ الشَّيْخُ حَفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا الشَّرْحِ فِي الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ  
لِعَامِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنْ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ خُصُوصاً طَالِبَ الْعِلْمِ بِحَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لِيَتَخَلَّقَ بِهَا  
وَلِيَتَّصِفَ بِهَا وَالْآدَابُ جَمْعُ أَدَبٍ وَالْمُرَادُ بِهِ اسْتِعْمَالُ مَا يُجَمَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ مَا يُجَمَلُ  
وَيَخْضَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَقَدْ جَاءَتْ شَرِيْعَةُ الْإِسْلَامِ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِ  
الْمَرْضِيَّةِ

فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالتَّصَرُّفَاتِ  
فَهُنَاكَ آدَابٌ وَهُنَاكَ خَاصَّةٌ بِأَفْعَالِ الْإِنْسَانِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا مِنْ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَمَلْبَسٍ  
وَمَسْكَنِ وَدُخُولٍ وَخُرُوجٍ وَتَعَامُلٍ مَعَ النَّاسِ  
وَهُنَاكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِبَادَتِهِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ وَمَعْرِفَتِهِ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ وَآدَابٍ مَعَ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَعْرِفَتِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ وَآدَابٍ مَعَ وَالِدَيْهِ وَأَقَارِبِهِ وَآدَابٍ مَعَ  
عُقُومِ النَّاسِ

فَالْمُسْلِمُ يَتَخَلَّقُ بِالْآدَابِ الْمَحْمُودَةِ  
فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ كَمَا جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآدَابِ الْإِسْلَامِ الْعَامَّةِ  
فَلِذَلِكَ إِعْتَنَى الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِجَمْعِ هَذِهِ الْآدَابِ  
وَتَضْيِيفِهَا لِيَقْرَأَهَا الْمُسْلِمُ وَطَالِبَ الْعِلْمِ مَجْمُوعَةً لَهُ وَمُهَيَّأَةً يَتَخَلَّقُ بِهَا  
فَأَلْفُوا هَذِهِ الْآدَابِ مِنَ النُّصُوصِ  
النُّصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

وَرَبَّيْهَا عَلَى الْأَبْوَابِ  
مِنْهُمْ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْمِنْحِ الْمَرْضِيَّةِ  
وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُرْدَاوِيِّ أَنَّهُ نَظَّمَ مَنْظُومَةً فِي هَذِهِ الْآدَابِ يَحْفَظُهَا  
طَالِبُ الْعِلْمِ  
وَيَسْتَعْمِلُهَا

وَهَذِهِ الْمَنْظُومَةُ مَشْهُورَةٌ بِمَنْظُومَةِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

وَاسْمُهَا أَوْ عَقْدُ الْفَرَائِضِ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهَا مُكَمَّلَةٌ لِنُظْمِهِ الْمُقْنِعِ فَإِنَّهُ نَظْمَ الْمُقْنِعِ  
فِي الْفِقْهِ لِإِبْنِ قُدَامَةَ وَاتَّبَعَهُ بِمَنْظُومَةِ الْآدَابِ عَلَى وَعَلَى نَمَطٍ عَلَى نَمَطِ نَظْمِ الْفِقْهِ  
وَإِبْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ أَمَامَ مَعْرُوفٍ  
مِنْ عُلَمَاءِ الْقُرْنِ السَّابِعِ  
تَفَنَّنَ فِي الْعُلُومِ  
فِي عِلْمِ اللُّغَةِ  
وَالنَّحْوِ

وَعِلْمِ التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الْحَدِيثِ وَعِلْمِ الْفِقْهِ وَالْفُتُوحِ فِي ذَلِكَ وَمِنْ تَلَامِيذِهِ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ شَيْخُ  
الْإِسْلَامِ إِبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ  
فَأِنَّهُ تَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ فِي النَّحْوِ  
وَأَخَذَ عَنْهُ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى مَكَانَتِهِ فِي هَذَا الْفَنِّ  
فَالآنَ نَبْدَأُ بِنُظْمِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
نَعْمُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
اجْمَعِينَ

قَالَ الشَّيْخُ النَّازِمُ الْفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمَرْدَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنْهَى وَأُبْتَدِي فَحَمْدُكَ لَازِمٌ كُلُّ مُوَدِّ  
إِبْتِدَاءِ الْمُصَنَّفَاتِ وَالنُّثْرِ وَالنُّظْمِ  
بِالْحَمْدِ لِلَّهِ  
هَذَا سَنَةٌ  
سَنَةٌ نَبَوِيَّةٌ

فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدَأُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَالشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ  
وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْمُصَدَّقِ الشَّرِيفِ مَبْدُوءٌ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَيَبْدَأُ الْمُصَنَّفَاتِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
هَذِهِ هِيَ السَّنَةُ

وَلِذَلِكَ بَدَأَ النَّازِمُ نَظْمَهُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ  
قَالَ بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنْهَى وَأُبْتَدِي؟ يَبْتَدِي الْحَمْدُ لِلَّهِ وَيَنْتَهِي بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَالشَّنَاءُ عَلَى  
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الشَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِمَا هُوَ إِهْلُكُ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُحَمَدُ لِذَاتِهِ وَلِإِسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَلِأَفْعَالِهِ فَهُوَ الْمَحْمُودُ عَلَى كُلِّ حَالٍ  
وَجَمِيعِ الْمَحَامِدِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَقَدْ ابْتَدَأَ الْخَلْقَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ  
وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَيَنْتَهِي تَنْتَهِي الدُّنْيَا بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
العَالَمِينَ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ  
تَحْمَدُهُ كُلُّ الْمَخْلُوقَاتِ وَتُنْتَبِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

نَعْمُ  
لِأَنَّهُ الْمُنْعِمُ بِجَمِيعِ النِّعَمِ  
فَلَهُ الْحَمْدُ كُلُّهُ

نَعْمُ  
بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنْتَ وَأَبْنَدِي فَحَمْدُكَ فَرِيضٌ لَازِمٌ كُلُّ مُوَدِّدٍ  
اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا فَرِيضٌ يَغْنِي وَاجِبٌ  
وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُوَجِّدٍ يَغْنِي كُلِّ مَخْلُوقٍ  
لِأَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُوَجِّدٌ مِنْ عَدَمٍ وَكُلُّ مَخْلُوقٍ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى نِعَمِهِ  
وَعَلَى قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ نَعْمُ تَعَالَيْتُ عَنْ نَدٍّ وَعَنْ وُلْدٍ وَعَنْ شَرِيكِ وَعَمَّا يَفْتَرِي كُلُّ مُلْحِدٍ هَذَا  
تَنْزِيَهُ لِلَّهِ وَعَلَا تَعَالَيْتُ بِمَعْنَى أَنَّكَ مُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ شَرِيكِ  
اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَا شَرِيكَ لَهُ وَعَنْ نَدٍّ وَالنَّدُّ هُوَ الْمَثِيلُ  
وَالشَّبِيهُ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَا شَبِيهَ لَهُ  
وُلْدٍ وَعَنْ وَالِدٍ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا إِحْدٌ  
فَهُوَ مُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ  
وَلَهُ الْكَمَالُ الْمَطْلُوقُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
تَعَالَى مَا يَفْتَرِي كُلُّ مُلْحِدٍ مَا يَفْتَرِي يَغْنِي يَكْذِبُ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ عَلَى اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا وَيَقُولُ اللَّهُ  
بِغَيْرِ عِلْمِ اللَّهِ مُنَزَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلوًّا كَبِيرًا  
نَزَّهُ نَفْسَهُ عَنْ قَوْلِ الْمُلْحِدِينَ  
وَالْمُلْحِدُ الْمُلْحِدُ هُوَ الْمَائِلُ عَنِ الْحَقِّ الْإِلْحَادِ هُوَ الْقَائِلُ وَالْمُلْحِدُ هُوَ الْمَائِلُ عَنِ الْحَقِّ الْمُنْحَرِفِ  
عَنِ الْحَقِّ هَذَا هُوَ الْمُلْحِدُ نَعْمُ هَذَا مَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ  
نُقْرُ بِمَا شَكَّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ  
هَذَا إِفْرَادُ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا بِالْوَحْدَانِيَّةِ  
وَاحِدٌ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَوَاحِدٌ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَوَاحِدٌ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ  
لَا شَرِيكَ لَهُ فِي ذَلِكَ  
وَكَذَلِكَ نَقْرُ بِبُيُوتِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الدَّاعِ إِلَى اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا  
نَعْمُ

نَقَرُ بِلا شَكِّ بِأَنَّكَ وَاجِدٌ وَتُؤْمِنُ بِالِدَاعِي إِلَيْكَ مُحَمَّدٌ  
هَذَا مَضْمُونُ الشَّهَادَتَيْنِ  
نَعَمْ

رَسُولُكَ أَزْكَى مَنْ بَعَثْتُ إِلَى الْوَرَى وَخَيْرٌ مَنْ اسْتَخَرْتُ مِنْ خَيْرِ مَا اهْتَدَيْتِ  
رَسُولُكَ الرَّسُولُ هُوَ مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَأَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ  
مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَأَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ  
وَالرَّسُولُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ  
فَهُوَ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَاللَّهُ يُرْسِلُ الرُّسُلَ إِلَى عِبَادِهِ

لِدَعْوَتِهِمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَتَرْكِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ  
وَهَدَايَتِهِمْ إِلَى الْحَقِّ وَهَذَا مِنْ رَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
إِنَّهُ يُرْسِلُ الرُّسُلَ إِلَى الْعِبَادِ لِيَذُلُّوهُمْ عَلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ وَيُنْهَوْهُمْ عَنِ طَرِيقِ الضَّلَالِ وَلَا  
يَتْرُكُهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَضِلُّونَ وَيَكْفُرُونَ دُونَ أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يَهْتَدِي لِهَيْدِ الْحَقِّ  
طَرِيقَ الصَّوَابِ

وَيُنْهَاهُمْ عَنِ طَرِيقِ الضَّلَالِ  
قَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ مَا زَالَتْ الرُّسُلُ تَتَّبَعُ مِنْ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ  
فَأَوْحَيْنَاهُمْ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ الرُّسُلِ  
وَأَخْرَجَهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ  
كُلُّهُمْ جَاءُوا لِهِدَايَةِ الْخُلُقِ  
وَبَيَانِ الْحَقِّ

وَقَدْ بَلَغُوا الْبَلَاغَ الْمُبِينِ  
وَهَذَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ هُوَ أَشْرَفُهُمْ  
هُوَ أَشْرَفُ الْخُلُقِ وَهُوَ سَيِّدُ الْخُلُقِ  
سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ سَيِّدَ وُلْدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ يَظْهَرُ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا حَشَرَ  
النَّاسُ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْوُقُوفُ تَقَدَّمُوا يَطْلُبُونَ الشَّفَاعَةَ مِنَ الرُّسُلِ لِيُرِيحَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْمَوْقِفِ  
وَيُحَاسِبُهُمْ حَتَّى يَسْتَرِيحُوا مِنْ طَوْلِ الْمَوْقِفِ  
فَكُلُّهُمْ يَدْفَعُ الشَّفَاعَةَ وَتَنْتَهِي إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ  
فَيَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَشْفَعُ إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَفْصَلَ بَيْنَ عِبَادِهِ فَيَقْبَلَ اللَّهُ شَفَاعَتَهُ  
وَهَذَا هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ

الَّذِي قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ عَسَى أَنْ رَبَّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً يَحْمَدُهُ عَلَيْهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ  
وَبِهَذَا يَظْهَرُ شَرَفُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ

وَمَكَانَتِهِ  
عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَيُظْهِرُ تَقَدُّمَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَإِخْتَارَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ نَسَبٍ مِنْ نَسَبٍ عَرِيقٍ مِنْ خَيْرِ يَغْنِي مِنْ خَيْرِ نَسَبٍ  
إِخْتَارَهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ  
وَإِخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ مِنْ مُرَيْشٍ وَإِخْتَارَ مُرَيْشًا مِنَ الْعَرَبِ فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ خَيْرِ الصَّلَاةِ  
وَالسَّلَامِ  
نَعَمْ

نَقَرُ بِلَا شَكٍّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ وَتُؤْمِنُ بِالِدَاعِي إِلَيْكَ رَسُولٌ مِنْ هَذَا لَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ  
مَا يَكْفِي الْإِيمَانَ بِاللَّهِ؟ لَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الرَّسُولَ هُوَ  
الْمَبْلُغُ  
عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَلَا نَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى جَنَّتِهِ إِلَّا مِنْ صَرِيحِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي  
يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ  
الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ مِنْ غَيْرِ صَرِيحِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا ضَالٌّ  
وَمُلْحِدٌ وَكَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

أَرْكَى يَغْنِي أَظْهَرَ زَكَاةٍ مَعْنَاهَا الطَّهَارَةُ  
فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ أَظْهَرَ الْخَلْقِ أَظْهَرَ الْخُلُقِ نَفْسًا وَأَظْهَرَ هُمْ عَمَلًا وَأَظْهَرَ هُمْ نَسَبًا  
وَأَظْهَرَ هُمْ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الطَّهَارَةِ  
الْبَشَرِيَّةِ نَعَمْ عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامٌ صَلَاةٍ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
هَذَا مِنْ حُقُوقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا  
مِنْ حُقُوقِهِ أَنَّنَا نُصَلِّي عَلَيْهِ  
قَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ بِذَلِكَ

قَالَ سُبْحَانَهُ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا  
هَذَا وَاجِبٌ

حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَنَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّي وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ثَاوُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَالصَّلَاةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْإِسْتِغْفَارُ  
وَالصَّلَاةُ مِنَ الْآدَمِيِّينَ الدَّعَا صَلِّي عَلَيْهِمَا يَدْعُوا لَهُمْ نَعَمْ عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ صَلَاةٌ لَنَا  
تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ

نَعَمْ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى الرَّسُولِ فِيهِمَا أَجْرٌ عَظِيمٌ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَعَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا  
يُضَاعُ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرِ مِائَةٍ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ  
صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
صَلَاةٌ وَسَلَامًا لِأَنَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيَّ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا  
فَتَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
نَعَمْ  
فِيهَا الثَّوَابُ الْعَظِيمُ  
الصَّلَاةُ عَلَى الرَّسُولِ فِيهَا ثَوَابٌ عَظِيمٌ لِمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ  
نَعَمْ

لَمَّا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ  
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَهَذَا حَقٌّ لَهُمْ عَلَيْنَا أَنَّا نَصَلِّي عَلَيْهِمْ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ  
نَعَمْ

وَضَعَفَتْ الصَّلَاةُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ  
لِأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ  
نَعَمْ

وَأَصْحَابُهُ مَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى إِصْحَابِهِ  
وَالْأَصْحَابُ جَمَعَ صَاحِبٍ  
أَوْ الصَّاحِبِيُّ هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ  
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ  
هَذَا هُوَ الصَّاحِبِيُّ  
مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ  
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ  
بِهَذِهِ الشَّرْطِ

أَنْ يَلْقَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَلَوْ لَمْ يَرَهُ لَوْ كَانَ أَعْمَى إِذَا لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَسَلَّمَ وَلَوْ لَمْ يَرَهُ بِعَيْنِهِ بَأَنْ كَانَ أَعْمَى هَذَا يَكْفِي  
مُؤْمِنًا بِهِ فَلَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ غَيْرُ مُؤْمِنٍ بِهِ ثُمَّ أَسْلَمَ ذَلِكَ لَا يُعَدُّ صَاحِبِيًّا

وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ يَغْنِي وَلَمْ يَزِدْ  
فَإِذَا ارْتَدَّتْ بَطَلَتْ صُحْبَتُهُ وَبَطَلَتْ سَائِرُ أَعْمَالِهِ  
نَعَمْ

وَأَصْحَابِهِ وَالْغَزَّ مِنْ الْهَاشِمِ  
الْغَزُّ يَغْنِي الْمُرَادُ بِهِمَا أَقْرَابُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا صَلَّى عَلَى الصَّحَابَةِ عُمُومًا صَلَّى  
عَلَى قُرَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُصُوصًا وَهُمْ أَلْهُ  
وَأَهْلُ بَيْتِهِ  
نَعَمْ

وَأَصْحَابُهُ وَالْغَزَّ مِنْ آلِهِ مِنَ الْهَاشِمِ هَذَا تَفْسِيرٌ لِأَلِ مُحَمَّدٍ مَنْ هُمْ؟ هُمْ الْهَاشِمِيُّ الْهَاشِمِيُّ ابْنُ  
عَبْدِ مُنَافٍ نَعَمْ وَأَصْحَابُهُ وَالْغَزُّ مِنَ الْهَاشِمِ وَبَعْضُهُمْ يُلْحِقُ بِهِمُ الْمَطْلَبُ ابْنُ عَبْدِ مُنَافٍ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُلْحِقُ بِالْمُحَمَّدِ الْمَطْلَبِ ابْنُ عَبْدِ مُنَافٍ  
لِأَنَّ الْمَطْلَبَ لَزِمَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَصَارُوا مَعَهُ وَأَنْحَارُوا مَعَهُ

وَصَبَرُوا عَلَى الْأَذَى مَعَهُ مِنْ فُرَيْشٍ وَصَارَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ مَا قَالَ هَاشِمِ  
لِأَنَّ عَبْدَ مُنَافٍ لَهُ أَرْبَعَةُ أَوْلَادٍ

هَاشِمِ الَّذِي هُوَ جَدُّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْمَطْلَبُ وَعَبْدُ شَمْسٍ عَبْدُ الشَّمْسِ الَّذِينَ مِنْهُمْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَبَنُو أُمَيَّةَ وَلَا نَوْفَلُ بْنُ عَبْدِ  
الْمَطْلَبِ أَنَّ الَّذِينَ مِنْهُمْ جُبَيْرُ بْنُ مَطْعَمٍ نَعَمْ وَأَصْحَابُهُ وَالْغَزُّ مِنَ الْهَاشِمِ وَمَنْ يَهْدَاهُمْ فِي  
الْأَعَاصِرِ يَهْتَدِي

وَكُلُّ مَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَى إِصْحَابِهِ  
وَعَلَى قُرَابَتِهِ صَلَّى عَلَى كُلِّ مَنْ آتَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ دَعَا لَهُمْ بِالصَّلَاةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَإِسْمُهُ عَفْوًا وَإِتْمَامًا مَا أُبْتَدِي  
نَعَمْ ثُمَّ لَمَّا حَمِدَ اللَّهُ وَأَثَبَنِي عَلَيْهِ

وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ  
شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَمَعْنَاهَا لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ  
فَنُقِرُّ وَتَعْتَرِفُ

تُقَرُّ وَتَعْتَرِفُ بِلِسَانِكَ

وَتَعْتَقِدُ بِقَلْبِكَ أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مَعْبُودَ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ  
هَذَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
أَنَّ أَنْهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ

وَإِنْ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ  
نَعَمْ

لَا رَبَّ غَيْرُهُ

يَعْنِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ

الرَّبُّ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْإِلَهُ

كَمَا أَنَّ الْإِلَهَ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الرَّبُّ

فَهُوَ مَا يَسْتَعْمَلُ أَحَدٌ مَكَانَ الْآخِرِ وَإِذَا ذَكَرَا جَمِيعاً صَارَ الرَّبُّ مَعْنَاهُ الْمَالِكُ الْمُتَصَرِّفُ الْمُدَبِّرُ  
وَالْإِلَهُ مَعْنَاهُ الْمَعْبُودُ

أَمَّا إِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ

نَعَمْ

أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَإِسْأَلُهُ عَفْوَاً وَإِتِمَامَ مَا ابْتَدَيْ

لَمَّا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَلَّى مِنْهُ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى إِتِمَامِ مَا ابْتَدَأَ بِهِ

مِنْ هَذَا النُّظْمِ

حَتَّى عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ

لِأَنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

فَالْإِنْسَانُ مَا يَسْتَطِيعُ أَنَّهُ يَعْمَلُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِعَانَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

نَعَمْ

وَإِسْأَلُهُ عَنْ وَإِتِمَامِ مَا ابْتَدَيْ وَخَاتِمَةٍ حَسَنَةٍ إِسْأَلُهُ عَفْوَاً عَنِ التَّفْصِيرِ

هَذَا مِنْ بَابِ أَهٍ إِنْ الْإِنْسَانَ لَا يُزَكِّي نَفْسَهُ

وَأَنَّهُ مُقْصَرٌ مَهْمَا فَعَلَ وَمَهْمَا عَمِلَ

فَهُوَ مُقْصَرٌ يَحْتَاجُ إِلَى الْعَفْوِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

وَخَاتِمَةٌ حُسْنَى تَبِيْلُ الْفَتَى الرِّضَا وَتَبْلُغُهُ فِي الْفَوْزِ أَشْرَفَ مَقْعَدِي

نَعَمْ وَلَمَّا أَنَّهُ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ سَأَلَ اللَّهُ حَسَنَ وَهَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْأَلُ اللَّهَ حُسْنَ

الْخَاتِمَةِ بِأَنْ يَمُوتَ عَلَى الْإِسْلَامِ

فَالْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُحْسِناً وَعَامِلاً بِالصَّالِحَاتِ ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ بِسُوءِ

فَيَمُوتُ عَلَى الْكُفْرِ وَلَا تَنْفَعُهُ أَعْمَالُهُ

قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُسِيئاً وَمُفْرِطاً ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ بِالْإِسْلَامِ فَيَسْعَدُ

يُغْفَى عَنْ مَا حَصَلَ مِنْهُ

فَالْمَدَارُ عَلَى الْخَاتِمَةِ

فَالْإِنْسَانُ يَخَافُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ

فَيَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ لَهُ الْخَاتِمَةَ وَأَنْ يُؤَيِّتَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ

وَلَا يَغْتَرُّ بِنَفْسِهِ وَصَلَاحِهِ وَعَمَلِهِ وَعِلْمِهِ  
لَأَنَّهُ قَدْ يَنْحَرِفُ

بِسَبَبِ الْفِتَنِ وَمَا مَنْ أَنْحَرَفُوا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ وَمَا أَكْثَرَ مَنْ زَاغُوا وَضَلُّوا بِسَبَبِ الْفِتَنِ  
فَالْإِنْسَانُ عَلَى خَظَرٍ مَا دَامَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ  
لَا يُزَكِّي نَفْسَهُ وَلَا يَأْمَنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِنَّهُ لَأَنَّهُ يَفْتِنُهُ يُصِيْبُهُ فَلَا يَثْبُتُ عَلَى الْحَقِّ  
مَا أَكْثَرَ مَنْ إِزْتَدَوْا وَمَا أَكْثَرَ مَنْ فَقَدُوا بَعْدَ الصَّلَاةِ  
وَمَا أَكْثَرَ مَنْ زَاغُوا بَعْدَ الْهِدَايَةِ  
فَالْإِنْسَانُ يَسْأَلُ اللَّهَ الْهِدَايَةَ وَحُسْنَ الْخَاتِمَةِ  
وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ وَاجْنِبِي وَبَنِي أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ  
يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ تُوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ  
هَذَا أَنْبِيَاءُ

أَنْبِيَاءُ يَسْأَلُونَ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ  
فَكَيْفَ بغيرِهِمْ؟ نَعَمْ

وَخَاتِمَةُ حُسْنِي تَنْبِيْلُ الْفَتَى الرِّضَا  
وَتَبْلُغُهُ فِي الْفَوْزِ أَشْرَفَ مَقْعَدِي  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ  
فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكَ مُقْتَدِرٍ  
فَيَسْأَلُ اللَّهُ مَقْعَدَ الصِّدْقِ  
وَخَيْرَ مَقْعَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ  
نَعَمْ

وَنَحْمَدُهُ حَمْدًا يَلِيْقُ وَنَسْأَلُهُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ  
نَعَمْ يَحْمَدُ اللَّهُ حَمْدًا أَيُّ يَثْنِي عَلَيْهِ ثَنَاءً يَلِيْقُ بِقَوْلِهِ يَعْزِي بِعَطَائِهِ وَمِنْهُ وَكَرَمِهِ  
نَعَمْ يَلِيْقُ بِقَوْلِهِ وَنَسْأَلُهُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ  
هَذَا مُهِمٌّ جِدًّا أَنْ الْإِنْسَانَ يَسْأَلُ اللَّهَ الْإِخْلَاصَ فِي عَمَلِهِ  
وَأَلَّا يُفْصَدَ بِعَمَلِهِ غَيْرَ وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَبْطُلَ عَمَلُهُ الْإِخْلَاصُ أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا  
مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ إِحْدًا  
فَالْإِنْسَانُ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُؤَفِّقَهُ لِلْإِخْلَاصِ  
وَأَنْ يَجْعَلَ عَمَلَهُ لِرَبِّهِ وَيَخَافُ مِنَ الرِّيَاءِ  
وَيَخَافُ مِنَ حُبِّ الدُّنْيَا  
وَأَنْ يَعْمَلَ مِنَ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ مِنَ أَجْلِ الرِّيَاءِ  
أَوْ مِنَ أَجْلِ الْمَدْحِ وَالشَّعْرِ

هَذِهِ الْأُمُورُ تُبْطِلُ الْعَمَلَ  
الْإِنْسَانُ يَخَافُ مِنْ هَذَا  
نَعَمْ

الِإِخْلَاصُ فِي صَلَابِ الْعِلْمِ وَفِي تَعَلُّمِ الْعِلْمِ  
يَعْنِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ لِوَجْهِ اللَّهِ  
مَا يَتَعَلَّمُهُ رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً  
وَلَا مِنْ أَجْلِ طَمَعِ الدُّنْيَا  
وَلَا مِنْ أَجْلِ الْمَدْحِ وَالسَّنَا أَوْ مِنْ أَجْلِ الْمَرَاتِبِ وَالْوِزَائِفِ كُلُّ هَذَا يَتَنَافَى مَعَ الْإِخْلَاصِ  
نَعَمْ

بَعْدَهُ يَعْنِي بَعْدَ مَا قَدَّمَ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ الْجَلِيلَةَ  
أَتَى بِبَعْضٍ وَبَعْدَ أَصْلِهَا أَمْ مَا بَعْدُ؟ وَهِيَ كَلِمَةٌ يُؤْتَى بِهَا مَنْ يُؤْتَى بِهَا لِلِإِنْتِقَالِ مِنْ أُسْلُوبٍ إِلَى  
إِسْلُوبٍ

لَمَّا كَمَلَ الْمُقَدِّمَةُ انْتَقَلَ إِلَى الْمَوْضُوعِ  
انْتَقَلَ إِلَى الْمَوْضُوعِ الَّذِي يُرِيدُهُ  
وَهُوَ نَظْمُ الْآدَابِ  
نَعَمْ

وَبَعْدُ  
نَعَمْ النُّظْمُ غَيْرُ النَّسَبِ  
النُّظْمُ مَا كَانَ عَلَى رَوِيٍّ وَقَافِيَةٍ  
هُوَ الْكَلَامُ الْمَوْزُونُ الْمُقْفَى  
وَأَمَّا النَّثْرُ فَهُوَ الْكَلَامُ الْمُرْسَلُ  
فَمَعْنَى أَنْظُمَ يَعْنِي إِجْعَلَ نَظْمًا وَمَنْظُومَةً

عَلَى رَوِيٍّ وَقَافِيَةٍ  
لِأَنَّ النَّظْمَ أَخْفُ عَلَى السَّمْعِ  
وَأَثْبَتَ فِي الْحِفْظِ  
وَأَسْهَلَ عَلَى الْإِنْسَانِ  
وَأَيْضًا يَتَلَدَّدُ بِهِ الْإِنْسَانُ  
أَكْثَرَ مِنَ النَّثْرِ

وَلِذَلِكَ اِهْتَمَّ الْعُلَمَاءُ الْمُتُونُ لِأَجْلِ التَّسْهِيلِ عَلَى صَلَابَةِ الْعِلْمِ  
لِيَحْفَظُوهَا  
وَتَبَقَى فِي ذَاكِرَتِهِمْ  
فَالنُّظْمُ لَهُ مِيزَةٌ

عَلَىٰ غَيْرِهِ  
سَأَنْظُمُ جُمْلَةً  
نَعَمْ

وَبَعْدُ فَإِنِّي سَوْفَ أَنْظُمُ جُمْلَةً مِنَ الْأَدَبِ الْمَأْثُورِ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِي  
وَالْأَدَبِ هُوَ كَمَا سَلَفَ اسْتِعْمَالُ مَا يُحْسِنُ اسْتِعْمَالَ مَا يُحْسِنُ  
مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ  
هَذَا هُوَ الْأَدَبُ

فِي الْأَصْلِ الضَّرَافَةُ فِي الْقَوْلِ نَعَمْ  
مِنَ السُّنَّةِ الْغَرَاءِ أَوْ مِنْ كِتَابٍ مَنْ؟ تَقَدَّسَ عَنْ قَوْلِ الْغَوَاةِ وَجَدَّ  
وَهَذَا النَّظْمُ يُؤَدِّدُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ السُّنَّةِ مِمَّا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنَ الْأَحَادِيثِ أَوْ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ  
فَهَذِهِ الْمَنْظُومَةُ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْوَحْيِيِّينَ  
مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

وَلَيْسَتْ مَأْخُودَةٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ أَوْ مِنْ عَادَاتِ النَّاسِ أَوْ تَقَالِيدِ النَّاسِ فَإِنَّمَا هِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ  
النَّبِيِّ الصَّافِي  
مِنَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهَمِّيَّتِهَا

وَأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا حَشْوٌ مِنَ الْكَلَامِ وَإِنَّمَا هِيَ مَضْمُونُ آيَاتٍ أَوْ مَضْمُونُ أَحَادِيثٍ مِنْ أَحَادِيثِ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ  
نَعَمْ

وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْفَضْلِ مِنْ عُلَمَائِنَا  
أَنَّه أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ أُمَّجِدٍ  
نَعَمْ مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا يَعْنِي الْحَنَابِلَةَ  
لَأَنَّهَا مَنْظُومَةٌ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ  
فَقَوْلُهُ مِنْ عُلَمَائِنَا يَعْنِي عُلَمَاءَ الْحَنَابِلَةِ أَهْلَ السُّلْمِ يَعْنِي أَهْلَ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْعَرْشُ فِي اللُّغَةِ هُوَ سَرِيرُ الْمَلِكِ  
هَذَا فِي اللُّغَةِ

وَأَمَّا الْعَرْشُ الْمَقْصُودُ هُنَا فَهُوَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَهُوَ مَخْلُوقٌ عَظِيمٌ  
هُوَ أَكْبَرُ الْمَخْلُوقَاتِ

وَهُوَ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ  
سَفْتِ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ  
وَهُوَ أَعْلَى الْمَخْلُوقَاتِ  
وَأَعْظَمَهَا

وَلِهَذَا إِضَافَةَ اللَّهِ لِنَفْسِهِ  
قَالَ رَبُّ الْعَرْشِ  
رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ  
رَبُّ الْعَرْشِ الْمَجِيدِ  
رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ

وَصَفَهُ بِالْكَرَمِ وَبِالْمَجْدِ وَبِالْعَظَمَةِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ هَذَا الْعَرْشِ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اسْتِوَاءِ الرَّبِّ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَغْنِي عَمَّا وَارْتَفَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ فَلَهُ خَاصَّةٌ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ  
الْمَخْلُوقَاتِ

نَعَمْ

يَنْفَعُنَا بِهَذَا فِي هَذِهِ الْآدَابِ

يَنْفَعُنَا بِهَذِهِ الْآدَابِ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ أَنَّكَ تَحْفَظُ الْمَنْظُومَةَ وَتَقْرَأُهَا  
وَتُثَقِّنُهَا الْقَصْدَ الْعَمَلَ بِهَا وَالْإِنْتِفَاعَ بِهَا وَإِلَّا كَمْ حَامِلٌ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ  
نَعَمْ

لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ بِهَا وَيُنزِلُنَا فِي الْحَشْرِ فِي خَيْرِ مَقْعَدٍ  
هَذِهِ هِيَ الْعَاقِبَةُ

الْعَاقِبَةُ أَنْ مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَعَمِلَ بِهِ يَكُونُ يَوْمَ الْحَشْرِ فِي غَيْرِ مَقْعَدٍ  
وَهُوَ الْجَنَّةُ

هَذِهِ هِيَ الشَّمْرَةُ نَتِيجَةُ نَعَمْ

هَذِهِ كَلِمَةٌ تَنْبِيهِ إِلَّا حَرْفٌ تَنْبِيهِ

مَنْ لَهُ فِي الْعِلْمِ رَغْبَةٌ هَذَا تَنْبِيهِ لَكُمْ فِي أَنْ تَتَّبِعُوا لِمَا سَيَذْكُرُهُ فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ  
مِنْ أَحْكَامِ وَأَدَابِ شَرْعِيَّةٍ

لَكِنْ إِنَّمَا يَحْضُلُ الْإِنْتِفَاعُ لِمَنْ أَضْعَبَ

لِمَنْ أَضْعَى إِلَيْهَا وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا وَحَفِظَهَا وَعَمِلَ بِهَا هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهَا

أَمَّا الَّذِي تَمَرُّ عَلَيْهِ وَهُوَ لَمْ يُضْعِ إِلَيْهَا وَلَمْ يَغْبَأْ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَنْفَعُهُ شَيْءٌ

حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ بِمَكْتَبَتِهِ لَوْ كَانَتْ عِنْدَكَ فِي مَكْتَبَتِكَ وَأَنْتَ مَا تَقْرَأُهَا وَلَا تَسْتَفِيدُ مِنْهَا  
وُجُودَهَا كَعَدَمِهَا

أَمَّا الْكَلَامُ الَّذِي يُضْعَى وَيَطْلُبُ الْعِلْمَ وَيُطَالَعُ وَيَتَرَوَّدُ بِالْعِلْمِ

هَذَا هُوَ مَطْلُوبٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ نَعَمْ  
وَيَضْغِيرًا بِقَلْبِهِ أَوْ يُضْغِي بِأُذُنٍ بِدُونِ حُضُورِ قَلْبٍ  
بَعْضُ النَّاسِ يَسْمَعُ لَكِنَّ قَلْبَهُ مَا هُوَ حَاضِرٌ  
هَذَا مَا يَسْتَفِيدُ

لِازِمٌ مِنَ الْأَمْرَيْنِ الْإِسْتِمَاعَ وَحُضُورَ الْقَلْبِ  
إِنَّ فِي ذَلِكَ لِدِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ  
شَهِيدٌ يَعْنِي حَاضِرَ الْقَلْبِ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ فَقَطْ فَلْيَكُونَنَّ شَهِيدٌ يَعْنِي حَاضِرَ الْقَلْبِ  
مَا يَسْتَفِيدُ مِنَ السَّمْعِ بِدُونِ حُضُورِ قَلْبٍ  
نَعَمْ

حَرِيصٌ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ عَنِ الرَّدَى  
نَعَمْ هَذَا وَصَفُ النَّاضِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ قَصَدَهُ النَّصِيحَةَ  
قَصَدَهُ مِنْ هَذَا النُّظْمِ  
النَّصِيحَةَ لِلْخَلْقِ

وَنَفْعَ الْخَلْقِ  
وَهَكَذَا الْعَالَمِ وَالْمُسْلِمِ  
يَقْصِدُ النَّصِيحَةَ لِأَخْوَانِهِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ  
فُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ  
وَلِرَّسُولِهِ وَلِأَيُّمَةِ الْمُسْلِمِينَ  
وَعَامَّتِهِمْ

وَالنَّصِيحَةُ مَعْنَاهَا الْإِخْلَاصُ  
الْإِخْلَاصُ بِالْقَصْدِ يَا أَيُّهَا الْخَلْقُ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ نَفْعُهُ وَتُرِيدُ إِزْشَادَهُ هَذَا هُوَ النَّصِيحَةُ  
نَعَمْ

وَيَقْبَلُ نُصْحًا مِنْ شَفِيقٍ عَلَى الْوَرَى  
حَرِيصٌ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ عَنِ الرَّدَى  
نَعَمْ سَفِيرٌ وَحَرِيصٌ وَنَاصِحٌ  
ثَلَاثُ صِفَاتٍ

وَإِذَا اتَّصَفَ الْعَالَمُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ  
إِذَا كَانَ نَاصِحٌ  
وَكَانَ عِنْدَهُ شَفَقَةٌ

وَكَانَ عِنْدَهُ حِرْصٌ عَلَى هِدَايَةِ النَّاسِ وَعَلَى نَفْعِ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْفَعُ بِهِ  
وَيَعْلَمُهُ وَيَعْمَلُهُ وَيَمُؤَلَّفَاتِهِ

كَمْ مِنْ مُؤَلَّفَاتٍ مَا تَنْفَعُ؟ لِأَنَّ أَصْحَابَهَا لَمْ يُخْلِصُوا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِنَّمَا أَرَادُوا الْبُرُوزَ هَذِي مَا تَنْفَعُ  
أُورَاقُ مَجْمُوعَةٍ لَكِنَّ تَجْدُ مُؤَلَّفَاتِ الْمُخْلِصِينَ تَجْدُ لَهَا تَأْثِيرٌ وَلَهَا قَبُولٌ وَلَهَا عَلَيَّهَا إِقْبَالُ النِّيَّاتِ  
لَهَا أَثَرٌ لَهَا أَثَرُ النِّيَّاتِ فِي الْمُوَلَّفَاتِ نَعَمْ مِمَّا فِي الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ سَابِقٌ لَهَا جُهْدِي فَأَهْدِي وَإِهْتَدِي  
نَعَمْ

هُوَ كَذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ مُدَدِّئًا كَانَ عِنْدَهُ مَخْصُوعٌ عَظِيمٌ مِنَ الْإِحَادِيثِ  
يَخْفِظُهَا فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَعَ نَفْسَهُ وَيَنْفَعَ غَيْرَهُ بِهَا  
وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ مَا هُوَ يَجْمَعُ الْعِلْمَ فِي صَدْرِهِ  
وَلَا يَنْفَعُ إِخْوَانَهُ وَلَا يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَلَا إِرْشَادَهُمْ بَلْ الْعَالِمُ يَبْدُلُ عِلْمَهُ  
يَبْدُلُ عِلْمَهُ لِلْمُسْلِمِينَ  
يُعَلِّمُهُمْ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَيَنْشُرُ الْخَيْرَ فِيهِمْ  
هَذَا هُوَ الْعَالِمُ

الرَّبَّانِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ هُوَ الْعَالِمُ الْعَامِلُ  
الْعَالِمُ الْعَامِلُ هَذَا هُوَ الرَّبَّانِيُّ

نَعَمْ  
أَهْدِي وَأَهْتَدِي أَنَا مَا هُوَ بِالْإِنْسَانِ يَدْعُو النَّاسَ وَيَبِيعُ نَفْسَهُ  
لَا بُدَّ أَنْ يَبْدَأَ بِنَفْسِهِ أَوَّلًا  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ  
كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ مَا لَا تَفْعَلُونَ  
تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ  
يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرُهُ هَلَّا لِعَيْرِي  
هَلَّا لِنَفْسِكَ هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا إِبْدَأَ بِنَفْسِكَ إِنَّهَا عَنْ غَيْرِهَا  
فَإِذَا انْتَهَتْ فَأَنْتَ حَكِيمٌ

نَعَمْ  
فَعُدُّهَا هَذَاكَ اللَّهُ لَا تَهْمِلْنَهَا  
فَفِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ كُلِّ مِنَ الضِّدِّ  
حُذِّ هَذِهِ مَنْظُومَةٌ إِخْفِظْهَا وَإِفْهَمْهَا لَا تَهْمِلْنَهَا  
وَتَعْتَبِرْهَا مِثْلَ غَيْرِهَا

مِنَ الْمَكْتُوبَاتِ أَوْ مِنَ الْمَنْظُومَاتِ  
لِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ خُلَاصَةَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

نَعَمْ  
فَدَخَّهَا هَدَاكَ اللَّهُ لَا تُهْمِلْنَهَا فَفِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ كُلِّ مَنْ فِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ  
وَسُنَّتِهِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَكَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّ مَنْضَجٍ يَغْنِي كُلَّ مَنْظُومٍ  
وَمَجْمُوعٍ مُنْسَقٍ عَلَى خَيْرِ نِظَامٍ وَخَيْرِ نَعْمٍ  
أَقُولُ إِبْتِدَاءً فِي الْقَرِيبِ وَنَظْمَهُ  
الْقَرِيضُ هُوَ الشَّعْرُ  
الْقَرِيضُ هُوَ الشَّعْرُ

نَعَمْ  
أَقُولُ إِبْتِدَاءً فِي الْقَرِيضِ وَنَظْمَهُ  
فَكُنْ سَامِعًا نَظْمِي بَغَيْرِ تَفَنُّدِي  
كُنْ سَامِعًا لِهَذَا النُّظْمِ  
بِأَنْ تَخْفِظَهُ وَتَفْهَمَ مَعَانِيَهُ وَتَعْمَلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَفَنُّدٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِيرَ هَمُّكَ الْإِنْتِقَادُ تَتَلَمَّسُ  
الْإِنْتِقَادَ وَتَسْتَغْلِبُ بِنَقْدِ أَوْ الْكَلَامِ أَوْ نَقْدِ فَإِنَّ هَذَا يَصْرِفُكَ عَنِ الْفَائِدَةِ  
لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا لَهُ هُمْ مِنَ الْإِنْتِقَادِ  
مَا لَهُ هُمْ إِلَّا الْعَسَاهُ يَخْضُلُ شَيْءٌ بَسِ  
عَسَاهُ يَخْضُلُ شَيْءٌ يَنْتَقِدُ بِهِ الْعُلَمَاءُ أَوْ يَنْتَقِدُ بِهِ أَهْلُ الْخَيْرِ  
وَهُوَ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرُ وَلَا فِيهِ خَيْرٌ  
هُوَ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرُ وَلَا فِيهِ خَيْرٌ  
إِنَّمَا هَمُّهُ يَتَلَمَّسُ الْغُيُوبَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ  
هَذِي خُضْلَةٌ ذَمِيمَةٌ  
هَذِهِ خُضْلَةٌ ذَمِيمَةٌ

نَعَمْ  
وَصَادِبُهَا يُحْرِمُ مِنَ الْعِلْمِ  
هَذِي أَعْظَمُ مُصِيبَةٍ  
إِنَّ صَادِبَهَا يُحْرِمُ مِنَ الْعِلْمِ  
إِذَا اِحْتَقَرَتِ الْعُلَمَاءُ حُرِمَتِ مِنْ عِلْمِهِمْ  
هَذِي قَاعِدَةٌ

إِذَا تَنَقَّصَتِ الْعُلَمَاءُ وَانْتَقَدْتُهُمْ وَلِمَ فَإِنَّكَ تَحْرِمُ مِنْ عِلْمِهِمْ  
نَعَمْ  
صَوْنُ الْجَوَارِحِ يَكْفِي  
نَقِفْ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ  
الآنَ بَدَأَ بِالْمَقْصُودِ  
يَعْنِي صَوْنَ الْجَوَارِحِ هِيَ بَدَايَةُ  
لِلآدَابِ الَّذِي مَضَى كُلُّ مُقَدِّمَةٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَمَلٌ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْ تُفِيدُونَا بِأَفْضَلِ شُرُوحِ الْأَلْفِيَّةِ فِي الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
لِلابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ  
أَمَّا تَسْمِيَتُهَا الْأَلْفِيَّةُ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَشَوْفُهَا هِيَ الْمَشْهُورَةُ أَنْ مَنْظُومَةَ الْأَدَاءِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ  
الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا مَنْظُومَةُ الْآدَابِ لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ مَا أَذْرِي هَلْ الَّذِي سَمَّاهُ الْأَلْفِيَّةَ وَجَدَ لَهَا اسْمٌ  
قَدِيمٌ مَا أَذْرِي هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّسْوُلِ وَإِنَّمَا شَرُوحُهَا فَقَدْ شَرَحَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ  
السَّفَارِينِ مِنْهُمْ السَّفَارِينِ الشَّرْحَةَ هَذِي شَرَحُ مَبْسُوطِ شَرَحٍ جَيِّدٌ وَفِيهِ غَزِيرَةٌ وَفَوَائِدٌ كَثِيرَةٌ  
وَشَرَحَ الْإِمَامُ مُوسَى الْحَجَّابِيُّ مُؤَلَّفَ الْإِقْنَاعِ  
شَرَحَهَا أَيْضاً بِشَرَحٍ مَا أَذْرِي هُوَ مَطْبُوعٌ أَوْ مَا هُوَ مَطْبُوعٌ  
ذَكَرُوا لَهَا شُرُوحاً

وَالنَّاطِمُ أَيْضاً شَرَحَهَا ذَكَرُوا أَنَّ لَهُ شَرْحاً عَلَيْهَا نَعَمْ  
لَكِنَّ الشَّرْحَ الْمَوْجُودَ الآنَ وَالْمُتَدَاوِلَ وَهُوَ شَرَحُ حَافِلٍ وَشَرَحُ السَّفَارِينِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ مَنْظُومَةٌ فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ؟ حَيْثُ إِنَّ  
حِفْظَ النَّظْمِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ حِفْظِ النَّثْرِ  
وَهَلْ تَنَصَّنِي بِحِفْظِ نَظْمِ حَلِيلٍ فِي الْفِقْهِ الْمَالِكِيِّ؟ هُنَاكَ مَنْظُومَاتٌ فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ  
مِنْهَا نَظْمُ ابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُقْنِعُ وَمِنْهَا نَظْمُ الزَّادِ نَظْمُ الزَّادِ زَادَ الْمُسْتَفْنِعُ لِابْنِ مُعَمَّرٍ عَقْدُ  
الْفَرَايِضِ لِابْنِ مُعَمَّرٍ وَهُوَ مَطْبُوعٌ وَهُنَاكَ نَظْمُ إِزْدَادٍ آخَرٌ لِعَالَمٍ مِنْ عُلَمَاءِ حَالٍ قَالُوا لَهُ فُلَانُ  
الْمُزِينِيُّ وَهُوَ مَطْبُوعٌ أَيْضاً مَطْبُوعٌ وَهُنَاكَ نَظْمٌ أَيْضاً لِابْنِ عَتِيقٍ وَإِبْنِ سَخْمَانَ كُلُّهُمْ  
مَطْبُوعَاتٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ هُنَاكَ نَظْمُ الْمُفْرَدَاتِ مُفْرَدَاتُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَيْضاً مَنْظُومَةٌ  
فِي مُفْرَدَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مَشْرُوحَةٌ وَمَهْضُومَةٌ وَيَذَكُرُونَ أَيْضاً فِيهِ نَظْمٌ لِلزَّادِ لِشَيْخِنَا عَبْدِ اللَّهِ  
الْخَلِيفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَا مَا شَفَعْتُهُ لَكِنَّ يَذَكُرُونَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ السُّؤْمَ فِي ثَلَاثٍ  
فِي الْمَرَاةِ وَالِدَابَّةِ إِنْ كَانَ نَعَمْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ إِنْ كَانَ السُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ نَعَمْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ  
يَقُولُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ كَانَ السُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي

ثَلَاثِ نَعْمٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةِ وَالْمَنْزِلِ فَهَلْ تَعْرِضُ الرَّجُلَ لِسَرِقَةٍ فِي بَدَايَةِ زَوَاجِهِ يُعْتَبَرُ مِنْ  
السُّؤْمِ تَعْرِضُ الرَّجُلَ إِيش؟ لِسَرِقَةٍ فِي بَدَايَةِ زَوَاجِهِ  
لَا مَا هُمْ مَا يُعْتَبَرُ هَذَا مِنْ السُّوءِ لَكِنْ إِذَا عُرِفَ عَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ إِذَا عَرَفَ عَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنَّ  
مَنْ تَزَوَّجَهَا يَمُوتُ

أَوْ أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ مَنْ سَكَتَ يُصَابُ تَكَرَّرَ هَذَا أَوْ عَرَفَ أَنَّ هَذِهِ الدَابَّةَ مَنْ إِقْتَنَاهَا أَوْ رُكِبَهَا يَخْضُلُ  
عَلَيْهِ إِصَابَاتٌ إِذَا عُرِفَ هَذَا عَنْهَا فَهَذِهِ تَتَجَنَّبُ يَتَجَنَّبُهَا الْإِنْسَانُ وَلَا يُعْرِضُ نَفْسَهُ لِلْخَطَرِ إِمَّا أَنَّهُ  
يَسْرِقُ أَوْ مَرَّةً أَوْ يَخْضُلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَحَدٌ يُسَلِّمُ  
كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَخْضُلُ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءٌ وَلَا مُتَشَائِمُونَ  
نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ نَوَيْتُ بَعْدَ حِفْظِي الْإِسْتِغْفَارَ نِيَّةً أَنْ  
إِنْدًا بِحِفْظِ سَلَامِ الْوُضُوءِ لِلشَّيْخِ حَافِظِ الْحُكْمِ ثُمَّ إِنْدًا بِحِفْظِ نُونِيَّةِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَهَلْ  
فِيهَا مِنَ الْأَدَبِ مَا يَكْفِي وَيُغْنِي عَنِ حِفْظِ مَنْظُومَةِ الْأَدَابِ حَيْثُ إِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أَقْحِمَ نَفْسِي  
فِي حِفْظِ ثَلَاثَةِ مُثُونٍ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ؟ أَوَّلُ شَيْءٍ مَا هُوَ الْمَطْلُوبُ الْحِفْظُ الْمَطْلُوبُ الْقِرَاءَةَ  
عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ

فَإِذَا كُنْتَ تَحْفَظُ وَتَقْرَأُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَيَسْرَحُونَ لَكَ هَذِهِ الْمَحْفُوظَاتِ  
هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

أَمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى الْحِفْظِ فَقَطْ بِدُونِ أَنَّكَ تَجْلِسُ إِلَى عَالِمٍ  
يَسْرَحُ لَكَ هَذَا الْكِتَابَ الَّذِي حَفِظْتَهُ وَيُوضِّعُهُ لَكَ فَهَذَا الْحِفْظُ لَا يُجِدِي لَا يُجِدِيكَ شَيْئًا بَلْ  
يُصْبِحُ تَعَبًا بِلَا فَايِدَةٍ وَإِنَّمَا أَنْكَ تَحْفَظُ كَذَا وَتَحْفَظُ كَذَا أَنْتَ تَحْفَظُ مَا يَسْهُلُ عَلَيْكَ تَحْفَظُ  
يَسْهُلُ عَلَيْهِ وَلَا يُغْنِي حِفْظَ النُّونِيَّةِ وَحِفْظَ أَنَّ الْمُثُونَ الَّتِي ذَكَرْتَ مَا يُغْنِي عَنِ حِفْظِ مَنْظُومَةِ  
الْأَدَابِ هَذَا شَيْءٌ إِذِيكَ أَشْيَاءٌ أُخْرَى هَذَاكَ شَيْءٌ وَهَذَاكَ أَشْيَاءٌ أُخْرَى نَعْمُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَدَبِ وَالْخَلْقِ؟ وَهَلْ يَدْخُلُ حُسْنُ الْأَدَبِ  
فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ إِخْلَاقًا؟ نَعْمُ  
الْخَلْقُ هُوَ الْأَدَبُ هُوَ نَفْسُهُ التَّخَلُّقُ الْفَاضِلَةُ وَالشِّيمُ الْكَرِيمَةُ هَذِي هِيَ الْإِدَابُ  
نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ مِنْهَا آدَابٌ أَوْ سَمَّهَا أَخْلَاقًا

مَعْنَى وَاحِدٍ وَلَكِنَّ الْخَلْقَ إِذَا أُطْلِقَ يُرَادُ بِهِ سَعَةُ الْبَالِ

وَالْمُرَادُ بِالْحَدِّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ وَاسِعَ الْبَالِ مَعَ إِخْوَانِهِ يَسْعُهُمْ بِخَلْقِهِ وَيَتَلَطَّفُ بِهِمْ وَيَزِفُّ

بِهِمْ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا طَالِبٌ إِفْرَأُ فِي مُخْتَصِرَاتِ الْعُلُومِ

مُنْذُ فَهَلْ مُنَاسِبٌ لِي أَنْ أَقْرَأَ زَادَ الْمُعَادَ لِابْنِ الْقَيْمِ؟ أَنَا قُلْنَا لَكُمْ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ الْقِرَاءَةَ أَوْ  
الْحِفْظَ مُجَرَّدَ الْقِرَاءَةِ وَالْحِفْظَ هَذَا مَا يَكْفِي لَا بُدَّ أَنْ تُجَالِسُوا الْعُلَمَاءَ وَتُحَضِّرُوا دُرُوسَهُمْ  
وَتَحِلَّ الَّذِي تُرِيدُ أَنْ تَحْفَظَهُ عَلَى عَالَمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَوْلَاهُ إِلَى آخِرِهِ حَتَّى تَفْهَمَهُ  
أَمَّا مُجَرَّدُ كَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ أَوْ كَثْرَةِ الْحِفْظِ  
مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْلِسَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ فَهَذَا لَا يُفِيدُكَ شَيْئاً  
رُبَّمَا يَصْرُكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَكَرُّرِ قَوْلِ الصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ؟ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ تَكَرُّراً  
أَنَّهُ يَبْلُغُ النَّاسَ  
لَأَنَّكَ لَوْ إِقْتَصَرْتَ عَلَى مَرَّةٍ رَبَّمَا أَنَّهُ مَا يَتَّبِعُونَ كُلَّهُمْ فَأَنْتَ تُكْرِرُهُ مِنْ أَجْلِ تَبْلِيغِ النَّاسِ  
وَلَمْ يَرِدْ نَهْيٌ أَنَّهُ مَا يُكْرَرُ  
هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ إِبْلَاغُ النَّاسِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ مَا هِيَ بِأَخْرِ بَرَكَاتِكُمْ يَا الْأَبِي بَكْرُ؟ نَعَمْ يَعْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا سَقَطَ عَقْدُهَا  
وَجَلَسُوا بِدُونِ مَاءٍ جَلَسُوا بِدُونِ مَا يَتَوَضَّؤُونَ بِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِ  
أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِ فَصَارَ فِيهَا فَرْجاً لِلْمُسْلِمِينَ  
بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَرَاةِ الْمُبَارَكَةِ  
بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

نَعَمْ هَذَا مَعْنَاهُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الشَّرْعِ  
الْمُطَهَّرِ التَّهْنِئَةَ بِدُخُولِ رَمَضَانَ؟ وَهَلْ مِنْ دُعَاءٍ مُعَيَّنٍ أَوْ تَهْنِئَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي ذَلِكَ؟ نَعَمْ وَرَدَ أَنَّ  
النَّبِيَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فِي آخِرِ جُمُعَةٍ مِنْ شَعْبَانَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظْلَكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ  
مُبَارَكٌ فَهَذَا يُعْطِي الْبِشَارَةَ بِقُدُومِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمْ  
بِأَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِمْ شَهْرٌ وَأَنَّهُ مُبَارَكٌ وَأَنَّهُ عَظِيمٌ  
فَكَانَ هَذَا بِشَارَةً لَهُمْ وَحَتَّ لَهُمْ عَلَى إِعْتِنَائِهِمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ مَا رَأَيْ فَضِيلَتَكُمْ فِي إِسْتِخْدَامِ أَجْهَزَةِ الصَّرْفِ  
الْآلِيِّ فِي بُنُوكِ رَبَوِيَّةٍ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ رَأْسَ الْمَالِ فِي بَنكِ لَا يَتَعَامَلُ بِالرِّبَا إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ وَأَنْ  
تَسْحَبَ مِنْ رَصِيدِكَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا سَحَبْتَ مِنْ رَصِيدِكَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لَأَنَّكَ تَأْخُذُ مِنْ حَقِّكَ مَا تَأْخُذُ مِنْ حَقِّ غَيْرِكَ  
فَالسَّحْبُ مِنْ رَصِيدِكَ لَا بَأْسَ بِهِ

بِالآلَةِ الْمَعْرُوفَةِ

وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ عَلَى النَّاسِ

وَلَيْسَ فِيهِ ظُلْمٌ لِأَحَدٍ

وَلَا أَخَذَ مَا لِأَحَدٍ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ لَيْسَ لَهُمْ هُمْ إِلَّا

إِتِّبَاعُ أخطاءِ الْعُلَمَاءِ وَإِتِّقَاصُهُمْ وَتَغْلِيظُهُمْ فَتَرْجُو مِنْكُمْ نَصِيحَةً لِهَوْلَاءِ الشَّبَابِ

قُلْنَا هَذَا قُلْنَا طَالِبِ الْعِلْمِ يُقْبَلُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ يُقْبَلُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَلَا يَصِيرُ هَمُّهُ الْقِيلُ

وَالْقَالَ

الْقِيلُ وَالْقَالَ مَهْمَا كَانَ حَتَّى فِي الْعَوَامِّ مَا تَشْغَلُ نَفْسَكَ بِالْعَوَامِّ تَنْقُضُهُمْ أَوْ فَكَيْفَ

بِالْعُلَمَاءِ؟ الْعُلَمَاءُ لَهُمْ مَكَانَةٌ وَلَهُمْ فَضْلٌ

فَيَجِبُ أَنْ تَحْتَرَمَهُمْ

وَحَتَّى لَوْ أَخْطَأَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَعْضَ الْخَطَا فَلَيسَ هُنَاكَ مَعْصُومٌ

إِلَّا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنْتَ لَا تَتَلَمَّسُ أخطاءَ الْعُلَمَاءِ وَتَشْتَغِلُ بِهَا

تَتْرِكُ طَلَبَ الْعِلْمِ وَلَا تَعْلَمُونَ عَلَى فُلَانٍ لَا تَأْذُونَ مِنْ فُلَانٍ لَا هَذَا مَا يَصْلُحُ أَبَدًا عَلَيْنَا أَنَّا نَتَّبِعُ

الْعِلْمَ وَنَأْخُذُ الْعِلْمَ عَنِ أَهْلِهِ مَا دَامَ الْعُلَمَاءُ مَوْجُودِينَ فَإِنَّا نَعْتَنِّمُ هَذِهِ الْفُرْصَةَ وَلَا الْحُسْنَى

بِالِاشْتِغَالِ آهٍ تَتَّبِعُ الْإِخْطَاءَ وَتَلَمَّسُ أَنْتَ مَا لَكَ إِخْطَاءٌ؟ أَنْتَ يُمَكِّنُ أَنْ أَكْثَرَ مِنَ أَكْثَرِ النَّاسِ

إِخْطَاءً

كَيْفَ تَشْتَغِلُ بِأخطاءِ النَّاسِ وَتَغْفِلُ عَنِ أخطاءِ نَفْسِكَ؟ هَذِهِ حَصٌّ ذَمِيمَةٌ وَهَذِهِ شَغَلَتْ

طَلَبَةَ الْعِلْمِ وَشَغَلَتْ الشَّبَابَ وَأَوْقَدَتْ فِي قُلُوبِهِمُ الْحَقْدَ وَالْبُغْضَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَأَيْضاً

أَبْغَضَ أَهْلَ الْعِلْمِ كُلَّهُ بِسَبَبِ هَذِهِ الْوِشَايَاتِ وَهَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ مِنْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَبْضِ الْخِنْصِرِ وَالْبِنْصَرِ وَالتَّخْلِيْقِ

بِالْوُسْطَى وَالِإِبْهَامِ وَالِإِشَارَةِ بِالسَّبَابَةِ

مَا صِحَّةُ قَوْلٍ مَنْ قَالَ إِنْ هَذِهِ الصِّفَةُ تَفَعَّلُ فِي جَلَسَاتِ الصَّلَاةِ وَلَيْسَتْ خَاصَّةً بِجَلْسَةِ

التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ

عَلَيْهِ أَنَّهُ يُثْبِتُ هَذَا الْمَعْرُوفَ وَالَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ فِي التَّشَهُدِ

التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالتَّشَهُدِ الْآخِرِ

هَذَا الَّذِي وَرَدَ إِذَا كَانَ السَّائِلُ عِنْدَهُ زِيَادَةُ عِلْمٍ وَوَجَدَ أَنَّهُ يَفَعَّلُ هَذَا فِي غَيْرِ الْجَلْسَتَيْنِ

التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالتَّشَهُدِ الْآخِرِ فَلْيُبَيِّنْ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ الزَّوْاجِ أَنْ تَتَنَزَّلَ عَنْ  
اسْمِهَا الْعَائِلِ وَتَأْخُذَ اسْمَ زَوْجِهَا كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي الْعَرَبِ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ  
الْإِنْتِسَابُ إِلَى غَيْرِ الْأَبِ لَا يَجُوزُ حَرَامٌ فِي الْإِسْلَامِ  
حَرَامٌ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ الْمُسْلِمَ يَنْتَسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ سِوَاءَ كَانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً  
وَهَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ وَمَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُ  
الَّذِي يَنْتَسِبُ إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ  
أَوْ يَنْتَسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ أَبَدًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا يَقُولُ كَانَ هُنَاكَ أَطْفَالٌ يَذْهَبُونَ لِلْبِقَالَاتِ وَيَأْخُذُونَ بَعْضًا مِنَ الْحَلْوَى جَهْلًا مِنْهُمْ  
بِدُونِ دَفْعِ قِيَمَتِهَا  
وَالآنَ كَبُرَ هَوْلَاءِ الْأَطْفَالِ وَأَخْبَرُوا أُمَّهُمْ بِذَلِكَ  
فَمَنْ يَتَصَدَّقُ بِقِيَمَتِهَا؟ هَلْ هُمْ؟ أَمْ وَالِدَتُهُمْ أَمْ إِبْوَهُمْ؟ لَا يَتَصَدَّقُ بِقِيَمَتِهَا وَهِيَ مَاخُودَةٌ مِنْ  
أَمْوَالِ النَّاسِ يَرُدُّونَ ثَمَنَهَا إِلَى مَنْ أَخَذَتْ مِنْهُمْ وَيَطْلُبُونَ مِنْهُ الْمُسَامَحَةَ مَا دَامَ أَصْحَابُهُ  
مَوْجُودِينَ وَمَعْرُوفِينَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْهُمْ إِنْ كَانَ مَوْجُودًا يَرُدُّ بِعَيْنِهِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَهْلِكًا  
تَرُدُّ قِيَمَتَهُ وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ الْمُسَامَحَةَ  
أَمَّا إِذَا تَعَدَّرَ مَعْرِفَتَهُمْ فَإِنَّهُ يَتَصَدَّقُ بِالثَّمَنِ وَيَكُونُ أَجْرُهُ لِمَنْ أَخَذَتْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ أَنَا امْرَأَةٌ لَا أَحْضِرُ حَفَلَاتِ الزَّفَافِ وَلَكِنِّي حَضَرْتُ مِنْذُ أَيَّامِ  
حَفَلَةِ زَفَافِ ابْنَتِي أَجِي وَكَانَ حَفَلًا عَائِلِيًّا حَفَلَةَ زَفَافِ ابْنَتِي أَجِي أَي نَعَمْ كَانَ حَفَلًا عَائِلِيًّا بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ  
لَا يُوجَدُ بِهِ مُنْكَرَاتٌ

وَلَكِنْ كَانَ فِيهِ تَصْوِيرٌ بِالْفِيدِيوِ وَأَخَّرَ بِالْكَامِيرَا  
فَهَلْ يَجُوزُ التَّصْوِيرُ بِالْفِيدِيوِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ التَّصْوِيرُ بِالْكَامِيرَا؟ عَلِمًا بِأَنِّي نَصَحْتُهُ عَنِ التَّصْوِيرِ  
وَهَلْ يَنَالُنِي الْإِثْمُ بِحُضُورِ لِهَذَا الزَّوْجِ وَمَاذَا يَجِبُ عَلَيَّ تَجَاهِ ذَلِكَ؟ لَا شَكَّ أَنَّ التَّصْوِيرَ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ  
مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ أَيًّا كَانَ بِالْفِيدِيوِ أَوْ بِالْكَامِيرَا أَوْ التَّصْوِيرِ كُلِّهِ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
لِشِدَّةِ الْوَعِيدِ وَهُوَ مُنْكَرٌ فَإِذَا حَضَرَهُ الْإِنْسَانُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ  
فَإِنْ كَانَ إِمْتَنَعُوا وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ وَلَا يَجْلِسُ مَعَهُمْ  
إِذَا لَمْ يَفْتَتِلُوا وَاسْتَمَرُّوا عَلَى التَّصْوِيرِ لَا يَجُوزُ لَهُ الْجُلُوسُ  
بَلْ يَنْصَرِفُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ إِخْرَاجُ زَكَاتِ حُلِيِّهَا مِنْ  
ذَهَبٍ وَغَيْرِهِ وَمِنْهُ مَا تَسْتَعْمِلُهُ يَوْمِيًّا وَمِنْهُ مَا لَا تَسْتَعْمِلُهُ إِلَّا فِي الْمُنَاسَبَاتِ فَقَطْ

الْحُلُّ الْمَعْدُ لِلِاسْتِعْمَالِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَنَّهُ أَصْبَحَ  
مِنَ الْمَلْبُوسَاتِ وَالْمُسْتَعْمَلَاتِ فَلَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الصَّاحِبَةِ وَكَثِيرٍ مِنَ  
الْعُلَمَاءِ وَلَئِنَّ إِخْرَاجَ الزَّكَاةِ فِيهِ حَرَجٌ عَلَى النِّسَاءِ الْفَقِيرَاتِ إِمَّا أَنْ يَحْرِمَنَّ مِنَ الْخُلِيِّ وَإِمَّا أَنْ  
يَخْرُجَنَّ أَكْثَرَ مِنْ قِيَمَتِهِ فِي زَكَاةٍ كُلِّ سَنَةٍ هَذَا فِيهِ حَرَجٌ وَمَشَقَّةٌ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ أَرْسَلَ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُ كَلَامَكُمْ هَذَا  
وَيُطَبِّقُهُ الْجَزْبِيِّينَ وَيَقُولُ هُوَ لَاءِ عُلَمَاءٍ وَالشَّيْخُ يَحْذَرُ مِنَ الْكَلَامِ فِيهِمْ  
فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ كَلَامَكُمْ عَلَى غَيْرِ مَحْمَلِهِ؟ وَلَوْ سَمَّيْتُمْ كَلَامَنَا وَشَوْ؟  
كَلَامَنَا هَذَا وَشَ كَلَامَنَا هَذَا؟ نَعَمْ

مَا أَشَارَ إِلَيْهِ  
لَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

قَالَ وَلَوْ سَمَّيْتُمْ لَنَا مَقْصُودَكُمْ بِالْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْوَقْتِ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُمْ وَتَبَيَّنَ لَنَا الْمُتَعَالِمِينَ  
أَنَا أَقُولُ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَعْلُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ وَيَتْرُكُ الْكَلَامَ فِي النَّاسِ  
وَأَمَّا إِنْتِقَادُ الْمُؤَلِّفِينَ إِنْتِقَادُ الْعُلَمَاءِ هَذَا يَكُونُ لِلْعُلَمَاءِ مُهَوَّبٌ لِلطَّلَابِ  
الطَّلَابُ يَسْتَعْلُونَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ  
وَأَمَّا إِنْتِقَادُ الْمُخْطِئِينَ وَبَيَانُ الْخَطَا  
وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ  
مَا هُوَ مِنْ شَأْنِ الطَّلَابِ  
هَذَا الَّذِي أَقُولُهُ

وَالْعُلَمَاءُ يُحْسِنُونَ الرَّدَّ وَيُحْسِنُونَ كَيْفَ يَتَعَامَلُونَ مَعَ الْأَخْطَاءِ خِلَافَ الطَّلَابِ وَالشَّبَابِ فَإِنَّهُمْ  
يُسَيِّئُونَ وَلَا يُحْسِنُونَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ؟ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ إِمْرَأَةٌ  
فَوَاضِحٌ لَمَا بَلَغَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْفُرْسَ وَلَوْ أَعْلَيْهِمْ بِنْتٌ كِسْرَى  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ إِمْرَأَةٌ  
هَذَا عَامٌّ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ هَذَا عَامٌّ أَنَّهُ لَا الْمَرْأَةُ لَا تَتَوَلَّى الْوَلَايَاتِ الْعَامَّةَ  
لَا تَتَوَلَّى الْوَلَايَاتِ الْعَامَّةَ  
أَمَّا هَذِهِ مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا يَقُولُ يُوجَدُ بَعْضُ الإِخْوَةِ يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتِ قُرْآنِيَّةٍ فِي مَوَاقِفَ فِي مَوَاقِفَ تَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا  
بِغَيْرِ مَوْضِعِهَا  
تَعَلَّقَ اَيْش؟ بِالدُّنْيَا  
أَي نَعَمْ

مِثْلُ إِذَا أَرَادَ شَخْصٌ فِعْلَ أَمْرٍ مَا وَقَدْ قَامَ بِهِ أَحَدُ زَمَلَانِهِ يَقُولُ كَفَى الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ  
فَمَا دُكُّمُ هَذَا؟ مَا هُوَ بِهَذَا مِنْ تَفْسِيرِ الْآيَةِ إِنَّمَا هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْاِقْتِيَابِ فَقَطْ  
فَلَوْ تَجَبَّبَهُ يَكُونُ إِحْسِنٌ لَكِنْ لَا نَرَى أَنَّ هَذَا حَرَامٌ  
لَا نَرَى أَنَّ هَذَا مِنْ هَذَا اِقْتِيَابٌ مَا هُوَ تَفْسِيرٌ لِلآيَةِ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَغْلِيْقُ الْآيَاتِ وَالْأَذْكَارِ  
عَلَى الْجُدْرَانِ عَلَى أَنَّهَا زِينَةٌ وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ فَمَاذَا نَفْعَلُ بِمَا لَدَيْنَا مِنْهَا مُعَلَّقًا عَلَى جُدْرَانِ؟  
مَسْأَلَةُ التَّعَالِيْقِ هَذِهِ كَثُرَتْ وَصَارَ النَّاسُ يَتَبَاهَوْنَ فِيهَا لِكِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ قَصْدَنَا التَّذْكَيرَ  
وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَذَكَّرُ كَذَا يَقُولُونَ وَافْتَاهُمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِجَوَازِ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْقَصْدِ  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَقَاصِدِ وَلَكِنَّ الَّذِي عَلَى صِفَةِ الْعُمُومِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَغْلِيْقُ الْآيَاتِ وَلَا تَغْلِيْقُ  
الاحاديثِ

لَأَنَّهَا تُعْرَضُ لِلِامْتِهَانِ  
وَلِأَنَّ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ  
مَا كَانُوا يُعَلِّقُونَ الْقُرْآنَ عَلَى الْجُدْرَانِ  
وَالْأَحَادِيثَ عَلَى الْجُدْرَانِ  
وَنَحْنُ شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ هَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْخَطَا  
وَمِنْ مُخَالَفَةِ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ  
مَعَ إِحْتِرَامِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِبْتِدَالِ  
وَالْتَعْرِيزِ لِلِامْتِهَانِ  
وَلَيْسَ التَّرْكَ الصَّرِيْقَةُ  
تَذْكَيرٌ مَا فَسَّرَ السَّلَفُ التَّذْكَيرَ بِأَنَّهُ وَضَعَ الْآيَاتِ عَلَى الْجُدْرَانِ  
وَإِنَّمَا فَسَّرُوهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ لِلنَّاسِ  
وَوَعَظِهِمْ وَإِرْشَادِهِمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِقْتَرَضَ ابْنٌ مِنْ أَبِيهِ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ  
فَإِذَا حَانَ وَقْتُ الزَّكَاةِ فَهَلْ يُخْرَجُ زَكَاةً مَا لَهُ وَهَذَا الْمَبْلَغُ الْمُقْتَرَضُ؟ وَهَلْ عَلَى أَبِيهِ زَكَاةٌ أَيْضًا  
فِي الْمَبْلَغِ الَّذِي أَقْرَهُ ابْنُهُ؟ الزَّكَاةُ تَجِبُ عَلَى مَالِكِ الْمَالِ إِذَا حَالَ الْحَوْلُ تَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى مَنْ  
يَمْلِكُ الْمَالَ سِوَاءَ كَانَ الْمَالُ بِيَدِهِ أَوْ كَانَ دُونًَا فِي ذِمَّةِ النَّاسِ لِأَنَّهُ مَلَكُهُ وَهُوَ الَّذِي يُرْكَبُهُ  
وَالْمَدِينُ يُرْكَبُهُ مَلَكُهُ

كُلُّ يُزَكِّي مَا بِيَدِهِ  
الْمَدِينُ يُزَكِّي مَا بِيَدِهِ وَيَمْلِكُهُ الدَّائِنُ يُزَكِّي مَا بِيَدِهِ وَيَمْلِكُهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ تَعَاقَدَ مَعَ صَاحِبِ أَثَابٍ لِصُنْعِ أَثَابٍ لَهُ  
وَأَعْطَاهُ مُقَدِّمًا مِنَ الْمَبْلَغِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ  
مَا الْعِلَّةُ فِي مَنْعِ هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْبَيْعِ؟ عِلْمًا بِأَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ  
إِنْ كَانَ الْعَقْدُ عَقْدٌ مُلْزِمٌ  
فَأِنَّهُ لَا يَجُوزُ حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ لِئَلَّا يَكُونَ بَيْعٌ دِينٍ بَدِينٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعْدِ أَنِي أَصْنَعُ لَكَ كِرَاسِيًّا أَوْ أَسْمَعُ لَكَ آدَوَاتٍ  
وَتَشْتَرِيهَا مِنِّي إِذَا جَهَّزْتُ أَوْ تَتْرَكُهَا أَنْتَ بِالْخِيَارِ  
تَتْرَكُهَا وَتَشْتَرِيهَا فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِبَيْعٍ إِنَّمَا هُوَ مَفَاوِظَةٌ وَتَوَاعُدٌ إِنْ صَلَحَتْ تَأْخُذُهَا  
وَأَنْ مَا أَصْلَحَتْ يَأْخُذُهَا غَيْرُكَ هَذَا لَا بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانُوا عَقْدٌ مُلْزِمٌ هَذَا لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ تَدْفَعَ  
الْقِيَمَةَ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ لِأَنَّهُ يُصْبِحُ مِثْلَ دِينِ السَّلَامِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِمْرَأَةٌ عَقَدَتْ نِكَاحَهَا وَهِيَ حَامِلٌ مِنْ عِلَاقَةٍ  
غَيْرِ شَرِيعِيَّةٍ  
فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْعَقْدِ؟ الْعَقْدُ بَاطِلٌ  
الْعَقْدُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ مِنْ غَيْرِهِ هَذَا بَاطِلٌ  
أَمَّا لَوْ كَانَ الْحَمْلُ مِنْهُ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ حَامِلًا مِنْهُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ  
ثُمَّ طَلَّقَهَا  
صَلَاةً بَاتِنًا دُونَ الثَّلَاثِ

وَهِيَ حَامِلٌ  
فَلَهُ أَنْ يَعْقِدَ عَلَيْهَا  
لِأَنَّ الْحَمْلَ مِنْهُ وَالْحَمْلَ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ أَمَّا الْحَامِلُ مِنَ الزَّانَا فَهَذِهِ لَا يُعْقَدُ عَلَيْهَا لَا يَجُوزُ الْعَقْدُ  
عَلَيْهَا حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا وَتَتُوبَ تَتُوبٌ تَوْبَةً صَحِيحَةً مِنَ الزَّانَا جِئِنِ يُعْقَدُ عَلَيْهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُعَدِّدَ الزَّوْجَ وَأَنَا أَعِيشُ  
فِي بَلَدِ الْكُفْرِ وَهُمْ يُمْنَعُونَ مِنْ ذَلِكَ؟ إِذَا تَمَكَّنْتَ مِنْ تَعَدُّدِ الزَّوْجِ عَدَّدُ  
وَأَمَّا إِذَا لَمْ تَتَمَكَّنْ فَلَا تَعَدَّدُ نَعَمْ حَسَبَ الْقُدْرَةِ حَسَبَ الْقُدْرَةِ عَلَى التَّعَدُّدِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّسْمِيَةِ بِأَسْمَاءِ الْكَافِرِينَ؟ مِثْلَ جُورْجٍ وَسْتِيفِ أَوْ  
أَسْمَاءِ إِبْنَانِهِمْ مِثْلَ فِكْتُورِيَا وَنَحْوِهَا  
هَذَا مِنَ التَّشْبِيهِ بِهِمُ الْأَسْمَاءِ الْخَاصَّةُ بِهِمْ

الْأَسْمَاءُ الْخَاصَّةُ بِهِمْ التَّسْمِي بِهَا مِنْ التَّشْبِيهِ بِهِمْ

فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا طَالِبٌ فِي جَامِعَةٍ أُمُّ الْقُرَى بِمَكَّةَ

وَتَرَكْتُ زَوْجَتِي فِي بَلَدِي وَهُوَ بَلَدٌ مُسْلِمٌ

وَهِيَ تَسْكُنُ مَعَ أُخْتِهَا وَزَوْجِهَا

وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ سَيَذْهَبُونَ إِلَى مَدِينَةٍ أُخْرَى تَبْعُدُ نَحْوَ مِئَتَيْ كِيلُو

هَلْ يَجُوزُ لِرِزْوَجَتِي أَنْ تَذْهَبَ مَعَهُمْ؟ مَعَ أَنْ مَعَهَا ابْنٌ صَغِيرٌ؟ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا

مُحَرَّمٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو

مَحَرَّمٌ هَذَا عَامٌ

يَلْزَمُكَ أَنْ تَذْهَبَ أَنْتِ وَتَصْحَبَ زَوْجَكَ

أَمَا أَنْ تَأْتِي بِهَا عِنْدَكَ وَإِنَّمَا أَنْ تُسَافِرَ بِهَا مَعَهُمْ

ثُمَّ تَأْتِي لِعَمَلِكَ إِنَّمَا أَنَّهُا تُسَافِرُ بِذَوْنِ مُحَرَّمٍ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سُؤَالٌ قَدْ تَكَرَّرَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

وَيَقُولُ إِنْ بَعْضَ طُلَّابِ الْعِلْمِ هَدَاهُمُ اللَّهُ صَارَ بَيْنَهُمْ تَعَصُّبَاتٌ وَحَسَابِسِيَّاتٌ

بَيْنَ بَعْضِهِمْ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَشَبَابِ الْإِسْتِرَاحَاتِ

عِلْمًا بِأَنَّ الطَّرْفَيْنِ يَجْعَلُونَ الذَّهَابَ لِلِاسْتِرَاحَةِ إِنَّمَا بِدَعَاةٍ

وَالتَّرَفِ الْآخِرُ يَجْعَلُهُ جَائِزَةً

وَالسُّؤَالُ مَا حُكْمُ الذَّهَابِ إِلَى الْإِسْتِرَاحَاتِ؟ عِلْمًا بِأَنَّ بَرَنَامَجَهُمْ يَبْدَأُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَلْعَبُونَ

الْكُرَةَ ثُمَّ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ذِكْرٌ أَوْ دَرْسٌ أَوْ إِقَاءَ كَلِمَةٍ ثُمَّ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ يَتَنَاوَلُونَ طَعَامًا

وَيَلْعَبُونَ كُرَةً إِلَى السَّاعَةِ إِلَى مُنْتَصَفِ اللَّيْلِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعٍ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ بَابِ

الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؟ وَهَلْ يُدْخَلُ فِيهِ جَمَاعَةُ الْأَخْوَانِ؟ وَاللَّهُ هَذِهِ مَسَاطِلُ حَدَّثَتْ هَالِاسْتِرَاحَاتِ

وَهَذِهِ مِنَ الْمَسَاطِلِ

وَالشَّبَابُ إِذَا كَانُوا يُرِيدُونَ الْخَيْرَ الْمَسَاجِدَ مَفْتُوحَةً يَجُونَ يُصَلُّونَ وَيُخْضِرُونَ الدُّرُوسَ

وَيَسْتَفِيدُونَ

أَمَا هَذِهِ الْخُرُوجَاتُ وَهَذِهِ الْإِسْتِرَاحَاتُ التَّجَمُّعَاتُ أَنَا لَا أَنْصَحُ وَلَوْ سَمُّوْهَا دَعْوَةً وَلَوْ سَمُّوْهَا

صَلَبَ عِلْمٍ أَنَا لَا أَنْصَحُ بِالذَّهَابِ إِلَيْهَا

لَأَنَّهَا لَا تَحَلُّ مِنْ مَقَاصِدَ وَمِنْ إِشْيَاءٍ وَمِنْ أَنْ يَنْدَسَ فِيهَا مَنْ يَسْتَعْلِمُهَا لِلتَّشْوِيْشِ عَلَى

الشَّبَابِ

فَأَنَا لَا أَنْصَحُ الشَّبَابَ بِالذَّهَابِ إِلَى هَذِهِ التَّجَمُّعَاتِ

أَنْصَحُهُمْ بِالْمَجِيءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِلَى بُيُوتِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ

وَاسْتِمَاعِ الذُّرُوسِ وَدُخُورِ الصَّلَوَاتِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ  
وَإِذَا خَرَجُوا يَذْهَبُونَ إِلَى بُيُوتِهِمْ وَعِنْدَ وَالِدِيهِمْ وَعِنْدَ أَهْلِهِمْ

هَذَا هُوَ الَّذِي أَنْصَحُ بِهِ

وَالْوَقْتُ الْآنَ وَقْتُ فَتْنٍ

وَالْوَقْتُ الْآنَ وَقْتُ فَتْنٍ يُرْوَعُ

عَلَى الشَّبَابِ وَعَلَى أَهْلِهِمْ أَنْ يَتَحَفَّظُوا غَايَةَ التَّحَفُّظِ مِنْ هَذِهِ التَّجَمُّعَاتِ هَذَا الَّذِي أَنْصَحُ بِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بِمُنَاسَبَةِ قُرْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ

يُوجَدُ هُنَاكَ مُلَاذَظٌ عَلَى بَعْضِ النِّسَاءِ الذَّاهِبَاتِ لِلْمَسْجِدِ مِنْهَا الذَّاهِبُ لِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ مَعَ  
السَّائِقِ وَخَدَّهَا أَوْ التَّطْيِبِ وَالتَّبَخُّرِ عِنْدَ الذَّاهِبِ لِلْمَسْجِدِ أَوْ إِخْضَارِ الْأَطْفَالِ الصِّغَارِ مَعَهُمْ مِمَّا

يُسَبِّبُ الْإِزْعَاجَ لِلْمُصَلِّينَ وَالْمُصَلِّيَاتِ نَأْمُلُ التَّوَجِيهَ فَضِيلَتَكُمْ حِيَالَ ذَلِكَ

كُلُّ هَذِهِ مَحْظُورَاتٌ

أَوَّلًا أَنَّهُ تَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْخُرُوجِ هَذَا حَرَامٌ

حَرَامٌ عَلَيْهَا أَنْ تَتَطَيَّبَ عِنْدَ الْخُرُوجِ

لِأَنَّ هَذَا يُسَبِّبُ فِتْنَةً

ثَانِيًا أَنَّهُ تَرْكَبُ مَعَ السَّائِقِ وَخَدَّهَا هَذَا لَا يَجُوزُ وَخَلْوَةٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِثُهُمَا الشَّيْطَانُ

فَلَا تَرْكَبُ مَعَ السَّائِقِ وَخَدَّه

لَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَلَا إِلَى الْمَدْرَسَةِ وَلَا إِلَى السُّوقِ

وَلَا إِلَى زِيَارَةِ أَقَارِبِهَا

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ أَنْ تَزُولَ الْخَلْوَةُ مِنَ الْكِبَارِ

وَالثَّلَاثَةُ اسْتِصْحَابُ الْأَطْفَالِ

الَّذِينَ يُشَوِّشُونَ عَلَى الْمُصَلِّينَ وَيُسَيِّئُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ

إِذَا كَانَ عِنْدَهَا أَطْفَالٌ تَبْقَى فِي بَيْتِهَا

تَبْقَى فِي بَيْتِهَا وَتَرْبِي أَوْفَالَهَا

وَهِيَ مَأْجُورَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَمَّا إِذَا ذَهَبَتْ لِأَطْفَالِهَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَتَرَكَتْهُمْ يُسَيِّئُونَ إِلَى

الْمَسْجِدِ وَيَلْعَبُونَ وَيُشَوِّشُونَ فَهِيَ مَأْجُورَةٌ غَيْرُ مَأْجُورَةٍ لِتَطْلُبَ الْأَجْرَ تَبْقَى فِي بَيْتِهَا وَالْحَمْدُ

لِئِذَا خَرَجَ لَهَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبُيُوتُ خَيْرٌ لَهِنَّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَسْمَعَ الْمُصَلِّينَ الْقُرْآنَ كَامِلًا

وَهَذَا يَكُونُ شَاقًّا عَلَى بَعْضِ الْأَيْمَةِ فَلَوْ قَصَرَ ذَلِكَ عَلَى وَالْقِيَامِ فَقَطْ فَهَلْ لَهُمْ أَنْ يَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ الْمَفْرُوضَةِ ثُمَّ يَكْمَلُونَ مِنْهُ فِي التَّرَاوِيحِ وَهَكَذَا؟ يَا إِخْوَانَ اللَّهِ مَا يَسْتَطِيعُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي التَّرَاوِيحِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ لَا يَصِيرُ أَمَامَ يَتْرُكُ الْإِمَامَ لِمَنْ يَسْتَطِيعُ أَمَّا قِرَاءَةُ إِذْخَالَ الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ فِي التَّرَاوِيحِ وَأَنَّهُ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى يَخْتِمَهُ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ وَلَهُ مَعْرُوفٌ

وَنَحْنُ لَا نُحَدِّثُ شَيْئًا مِنْ عِنْدِنَا يَقْرَأُ كُلُّهُ فِي التَّرَاوِيحِ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ إِلَى آخِرِ لَيْلَةٍ يُخْتَمُ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ فِي التَّرَاوِيحِ وَقِرَاءَةِ الْفَرَايِضِ هَذَا مُسْتَقْبَلَةٌ قِرَاءَةٌ أُخْرَى وَأَمَّا اللَّهُ مَا هُوَ بِمُسْتَعِدٌّ أَنَّهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي التَّرَاوِيحِ بِصَلَاةِ التَّهَجُّدِ هَذَا لَا يَصِيرُ أَمَامَ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا يَدُورُ أَمَامَ آخِرَ يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِهَذَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ وَلَكِنَّ حِفْظَهُ لَيْسَ مُتَقِنًا فَهَلْ الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ حِفْظًا؟ أَوْ يَقْرَأَ مِنَ الْمُضْطَفِّ إِذَا كَانَ لَا يُتَقِنُ الْقِرَاءَةَ حِفْظًا فَيَقْرَأُ مِنَ الْمُضْطَفِّ وَلَا يَقَعُ فِي الْأَخْطَاءِ أَوْ يَقْرَأُ مِنَ الْمُضْطَفِّ أَمَّا إِذَا كَانَ يُتَقِنُ الْقُرْآنَ حِفْظًا فَيَقْرَأُ حِفْظًا هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ إِنَّمَا يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ أَمَّا إِذَا اسْتَعْنَى وَصَارَ حَافِظًا مُتَقِنًا لِلْقِرَاءَةِ حِفْظًا هَذَا يَقْرَأُ حِفْظًا أَفْضَلَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَمَامَ الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَسْتَأْجِرَ إِنْسَانًا لِذَلِكَ لِيُصَلِّيَ بِهِمُ التَّرَاوِيحَ وَالْقِيَامَ وَيُعْطِيَهُ بَعْضًا مِنَ الرَّاتِبِ؟ الْإِسْتِجَارُ مَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ يَسْتَأْجِرُهُ إِسْتِجَارًا هَذَا مَا يَصِحُّ لَكِنْ لَوْ اسْتَعَانَ بِهِ وَخَلَاهُ إِلِي مَعَهُ وَعَظَاهُ شَيْءٌ مُكَافَأَةٌ بِدُونِ مُشَارَكَةٍ

بِدُونِ مُشَارَكَةِ هَذَا لَا بَأْسَ  
أَمَّا أَنَّهُ يُقَاطَعُهُ وَيَسْتَأْجِرُ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
وَلَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا كَانَ قَصْدُهُ الْأَجْرَةَ  
سُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ أَصَلِّي بِكُمْ رَمَضَانَ بِكَذَا وَكَذَا  
قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَمَنْ يُصَلِّي خَلْفَ هَذَا؟ لِأَنَّ هَذَا يُرِيدُ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا يُؤَمِّي أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا  
يُنْخَسِرُونَ

فَالَّذِي يَعْمَلُ الْعِبَادَاتِ مِنْ أَجْلِ طَمَعِ الدُّنْيَا هَذَا دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الدَّيَّةِ  
أَمَّا الَّذِي يَعْمَلُ الْعِبَادَاتِ لِلَّهِ  
وَإِنْ أُعْطِيَ شَيْءٌ أَخَذَهُ بِدُونِ شَرْطٍ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي السَّنَوَاتِ الْقَلِيلَةِ الْمَاضِيَةِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فِي السَّنَوَاتِ الْقَلِيلَةِ الْمَاضِيَةِ وَعِنْدَمَا يَأْتِي رَمَضَانُ يَكْثُرُ الْحَدِيثُ حَوْلَ مَوْعِدِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ  
وَإِنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا قَدْ رَأَوْا أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ  
هَلْ يَزِيدُ الْإِنْسَانُ اجْتِهَادَهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بِنَاءً عَلَى هَذِهِ الرُّؤْيَى؟ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَفِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا  
اللَّهُ

وَلِلَّهِ حِكْمَةٌ فِي إِخْفَائِهَا  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْتَهِدَ الْمُسْلِمُ فِي كُلِّ الشَّهْرِ  
فَإِذَا اجْتَهَدَ فِي كُلِّ الشَّهْرِ وَقَامَ كُلُّهُ فَقَدْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَأَدْرَكَ زِيَادَةَ عَلَيْهَا قِيَامَ لَيَالِي  
رَمَضَانَ

قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَإِحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ  
فَلَيْلَةُ الْقَدْرِ لَمْ تَتَّ وَلَكِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ أَكْثَرُ تَحْرِيًّا  
أَكْثَرُ تَحْرِيًّا

وَالْعُلَمَاءُ اِخْتَلَفُوا فِي تَحْرِيهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ  
بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ وَاحِدَةٌ وَعِشْرِينَ  
بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ  
هَذِي تَحْرِيَاتٌ

وَأَمَّا الْقَطْعُ وَالْجَزْمُ فَلَا اللَّهُ أَعْلَمُ  
يُمْكِنُ أَنَّهَا أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ مَا تَذَرِي  
أَوَاخِرَ لَيْلَةٍ أَوْ بَسْطَ رَمَضَانَ هَذَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَادِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي رَمَضانَ تَقُومُ بَعْضُ النِّساءِ وَخاصَّةً  
الكَبيراتِ بِطَبْخِ عَشاءٍ وَتَوَزيزِ عَلى الجيرانِ وَالفُقراءِ وَيُسمَى بِعَشاءِ الوالِدِينَ هَلْ هَذا  
مَشْرُوعٌ؟ وَهَلْ نَشْتَرِي لِمَهاتِنَا ما يَطْلُبُنَ لِأَجْلِ لِهَذا الامرِ؟ نَعَمْ  
هَذا صَيِّبُ

هَذا مِنْ إِطعامِ الطَّعامِ وَشَهْرِ رَمَضانَ  
يُستَحَبُّ فِيهِ إِطعامُ الطَّعامِ  
يُستَحَبُّ فِيهِ إِطعامُ الطَّعامِ  
وَعمَلِ عَشاءٍ لِلأَمْواتِ أَوْ لِلأَحياءِ  
صَلَبَ الأَجْرِ وَالثَّوابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَوْمِ الْمَزْدَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

جَوَارِحُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
وَمَنْ اهْتَدَى بِهَدَاهُ

مِنْ أَكْثَرِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ صَوْنُ الْجَوَارِحِ  
مَعْنَى صَوْنِ الْجَوَارِحِ حِفْظُ الْأَعْضَاءِ لِأَنَّ الْجَوَارِحَ هِيَ الْأَعْضَاءُ  
سُقِّيتْ جَوَارِحَ لِأَنَّهَا تَجْتَرِحُ أَي تَكْتَسِبُ

وَالْإِجْتِرَاحُ الْإِكْتِسَابُ

فَهِيَ جَوَارِحُ بِمَعْنَى كَوَاسِبِ

إِكْتِسَابِ لِصَاحِبِهَا خَيْرًا أَوْ شَرًّا

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ

جَرَحْتُمْ يَعْنِي اِكْتَسَبْتُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ

أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ

أَي اِكْتَسَبَ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

فَالجَوَارِحُ هِيَ الْأَعْضَاءُ

سُقِّيتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَجْتَرِحُ لِصَاحِبِهَا

أَي تَكْتَسِبُ لِصَاحِبِهَا

وَمِنْهُ الْجَوَارِحُ مِنَ الطُّيُورِ وَمِنَ السِّبَاعِ

وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ يَعْنِي الْكَوَاكِبِ مِنَ الطَّيْرِ أَوْ مِنَ السِّبَاعِ فِي الصَّيْدِ

فَصَوْنُ الْجَوَارِحِ أَي حِفْظُهَا هَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا

أَنْ يَحْفَظَ الْإِنْسَانُ أَعْضَاءَهُ مِنْ اِكْتِسَابِ الْآثَامِ وَالسَّيِّئَاتِ

فَإِذَا حَفِظَ جَوَارِحَهُ فَقَدْ حَفِظَ قَلْبَهُ لِأَنَّ الْقَلْبَ هُوَ مَلِكُ الْجَوَارِحِ هُوَ مَلِكُ الْأَعْضَاءِ

وَهِيَ عَلَى الْقَلْبِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْجُنُودِ وَالْقَلْبِ بِمَنْزِلَةِ الْمَلِكِ فِي الْجِسْمِ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ

وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ

فَالْقَلْبُ مَلِكُ الْجَوَارِحِ

وَمَا تَكْتَسِبُهُ الْجَوَارِحُ يُؤَثِّرُ فِي الْقَلْبِ

حَتَّى رُبَّمَا أَنَّ الْقَلْبَ يُعْمِي وَيَمُوتُ

بِسَبَبِ مَا يَأْتِي عَلَيْهِ اِكْتِسَابُ الْجَوَارِحِ وَالْأَعْضَاءِ

وَلِذَلِكَ قَالَ صَوْنُ الْجَوَارِحِ أَيْ حِفْظُهَا  
فَيَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ  
وَهَذَا أخطَرُ الْجَوَارِحِ

وَيَحْفَظُ بَصَرَهُ

وَيَحْفَظُ سَمْعَهُ

وَيَحْفَظُ يَدَهُ وَرِجْلَهُ

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ  
إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

إِلَى كُلِّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيُصْنِ جَوَارِحَهُ عَمَّا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِي

إِلَّا هَذِهِ حَرْفٌ تَنْبِيهِ

إِلَّا أَدَاةُ تَنْبِيهِ

يُوتَى بِهَا لِلتَّنْبِيهِ

إِلَّا إِنْ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِ

إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ

قَالَ فِي الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ

فَلَا أَدَاةُ تَنْبِيهِ

مِنْ رَامَ السَّلَامَةَ أَيْ مَنْ قَصَدَ

رَامَ مَعْنَاهُ قَصَدَ

السَّلَامَةَ

السَّلَامَةَ الْعَافِيَةَ

هِيَ الْعَافِيَةُ

فَمَنْ قَصَدَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيُصْنِ أَيْ يَحْفَظْ مِنَ الصِّيَانَةِ

أَوْ مِنَ الصَّوْنِ وَهُوَ الْحِفْظُ

جَوَارِحَهُ أَيْ أَعْضَاءَهُ

وَحَوَاسُّهُ

فَإِذَا أَنْتِ تُرِيدُ الْعَافِيَةَ دُنْيَا وَالْآخِرَةَ فَاحْفَظْ جَوَارِحَهَا

وَإِذَا أَهَمَّتْ جَوَارِحُكَ فَإِنَّهَا تَعْطِبُكَ وَتُهْلِكُكَ

نَعَمْ إِلَّا كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيُصْمِ

جَوَارِحَهُمْ عَمَّا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِي عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

يَصُونُهَا عَنْ أَيْ شَيْءٍ؟ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا نَهَى عَنِ الْمَعَاصِي وَعَنِ الْفَوَاحِشِ وَعَنْ كُلِّ مَا يَضُرُّ الْإِنْسَانَ  
قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْمَكَاسِبِ وَيُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ  
يَعْظُمُ لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ

فَكُلُّ مَا يَمُرُّ الْإِنْسَانَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاةٍ فَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
وَالنَّهْيُ مَعْنَاهُ طَلَبُ عَنِ الشَّيْءِ قَلْبُ الْكَفِّ عَنِ الشَّيْءِ هَذَا هُوَ النَّهْيُ  
وَالنَّهْيُ الْأَصْلُ فِيهِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ

فَمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ حَرَامٌ  
إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لِلْكَرَاهَةِ كَرَاهَةُ التَّنْزِيهِ

فَإِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ لِلْكَرَاهَةِ كَرَاهَةُ التَّنْزِيهِ يَعْني تَرْكُ الشَّيْءِ مِنْ بَابِ الْإِدْوَالِي  
وَالِإِحْتِيَاظِ هَذِي كَرَاهَةُ إِذَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ مِنْ بَابِ الْإِحْتِيَاظِ وَالْوَرَعِ فَهَذَا مِنْ بَابِ التَّنْزِيهِ  
نَعَمْ

يَكُتِبُ الْفَتَى فِي النَّارِ كَصُدِّ لِسَانِهِ  
فَحَافِظٌ عَلَى رَبِطِ اللِّسَانِ وَقَيِّدٌ

لَمَّا بَيَّنَّ النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ سَعَادَةَ الْإِنْسَانِ بِحِفْظِ جَوَارِحِهِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ  
بَدَأَ بِالتَّفْصِيلِ

فَبَدَأَ بِأَخْطَرِ الْجَوَارِحِ وَهُوَ اللِّسَانُ  
اللِّسَانُ هُوَ أَخْطَرُ الْجَوَارِحِ

لَأَنَّهُ يَصْدُرُ عَنْهُ كَلَامٌ كَثِيرٌ  
وَقَدْ يَكُونُ فِي هَلَاكِ الْإِنْسَانِ

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ يَكُتِبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ عَلَى  
مَنَاخِرِهِمْ؟ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ شِبْهُ الْكَلَامِ الْمُحْرَمِ بِالزَّرْعِ

يَزْرَعُهُ الْإِنْسَانُ ثُمَّ يَحْسِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ

فَأَنْتَ تَحْصُدُ بِلِسَانِكَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا  
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ

كَلِمَةً وَاحِدَةً وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَيُّ مَنْ ذَا الَّذِي يَخْلِفُ عَلَيَّ أَلَّا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي

قَدْ عَفَرْتُ لَهُ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ  
كَلِمَةً وَاحِدَةً أَخْبَطْتُ عَمَلَهُ

لَأَنَّهُ تَجَرَّأَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَسَاءَ الْأَدَبَ مَعَ اللَّهِ  
عَلَى اللَّهِ أَلَّا يَغْفِرَ لِفُلَانٍ

هَذَا سُوءٌ أَدَبٍ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَقُنُوطٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَلِمَةٌ أَفْسَدَتْ دُنْيَاهُ وَأَخَّرَتْ تَوْبَهُ  
وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ إِنَّ رَجُلًا لَا يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالًا

يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ

كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ

وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا رِثَانَةً إِلَيْ يَوْمِ يَلْقَاهُ

الْكَلِمُ الطَّيِّبُ إِلَيْهِ يَضَعُ

وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ

الْكَلِمُ الطَّيِّبُ هَذَا يَضَعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِذَا صَحِبَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ

مِثْلَ كَلِمَةِ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةِ طَيِّبَةٍ أَضْلَاهَا ثَابِتٌ وَفَزَعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بَعَيْنٍ  
رَبَّهَا هَذِهِ كَلِمَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَبَّهَا اللَّهُ بِالشَّجَرَةِ الطَّيِّبَةِ وَهِيَ النَّخْلَةُ أَضْلُ

ثَابِتٌ أَضْلَاهَا أَيَّ جِدْعُهَا ثَابِتٌ فِي الْأَرْضِ

وَفَزَعُهَا فِي السَّمَاءِ يَغْنِي فِي الْعُلُوِّ

وَالنَّخْلَةُ بِاسِقَاتٍ

تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ

النَّخْلَةُ كُلَّ سَنَةٍ تَأْتِي بِثَمَرَةٍ

كَذَلِكَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ لَا إِلَهَ تَثْمَرُ لِصَاحِبِهَا أَجْرًا عَظِيمًا

وَمِثْلَ كَلِمَةِ حَبِيبَةٍ كَشَجَرَةِ حَبِيبَةٍ

اجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ

فَالكَلَامُ خَظَرُهُ عَظِيمٌ وَنَفْعُهُ عَظِيمٌ

إِنْ كَانَ كَلَامًا طَيِّبًا فَنَفْعُهُ عَظِيمٌ

وَإِنْ كَانَ كَلَامًا سَيِّئًا فَخَظَرُهُ عَظِيمٌ

وَاللِّسَانُ لَهُ آفَاتٌ كَثِيرَةٌ

اغْظَمَهَا وَأَخْظَرَهَا الشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ بِالشِّرْكِ

كَانَ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ

كَانَ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ أَوْ يَنْظُرُ لِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَسْتَخِيثُ بِغَيْرِ اللَّهِ يَكْفُرُ بِذَلِكَ وَيُشْرِكُ وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْ

شَيْئًا

أَشْرَكَ إِذَا تَكَلَّمَ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ أَوْ نَذَرَ لِغَيْرِ اللَّهِ

تَكَلَّمَ بِكَلَامِ الشِّرْكِ فَقَدْ أَشْرَكَ

وَكَذَلِكَ مِنْ أَخْطَرَ مِنْ أَخْطَرَ الْكَلَامِ الْقَوْلَ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ  
أَنْ يَقُولَ إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ كَذَا أَوْ حَرَّمَ كَذَا بِدُونِ دَلِيلٍ بِدُونِ عِلْمٍ  
قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنٌ  
وَالذَّمَّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا  
وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ

التَّخْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ حَقٌّ لِلَّهِ

فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ إِلَّا بِدَلِيلٍ  
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ  
أَنْ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ

مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

وَمِنْ مَخَاطِرِ الْكَلَامِ أَيْضًا الْغَيْبَةُ

وَهِيَ الْكَلَامُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ

قَالَ تَعَالَى وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَيْبَةَ ذِكْرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ  
وَمِنْ أخطارِ اللِّسَانِ النَّمِيمَةِ وَهِيَ الْوِشَايَةُ بَيْنَ النَّاسِ

يَسْعَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْوِشَايَةِ

بِأَنْ يُنْقَلَ كَلَامٌ بَعْضِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُفْسِدَ الْمَوَدَّةَ بَيْنَهُمْ

هَذَا هُوَ النَّمَامُ وَهَذَا أَشَدُّ خَطَرًا مِنَ السَّاجِرِ

وَقَالُوا النَّمَامُ يُفْسِدُ فِي سَاعَةٍ مَا يُفْسِدُهُ السَّاجِرُ فِي سَنَةٍ

لِأَنَّ النَّمَامَ يُفْسِدُ بَيْنَ يَوْرَثِ الْبَغْضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْحَقْدِ وَرُبَّمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى التَّهَابُرِ وَرُبَّمَا

يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْإِفْتِتَالِ

يَسْعَى بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ وَيَحْرِضُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَحْمِلُوا السِّلَاحَ فِيمَا بَيْنَهُمْ النَّمِيمَةُ  
خَطَرُهَا عَظِيمٌ

وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ

وَلَا تَطْعُ كُلُّ كَلَفٍ مُهَيِّنٍ هَمَّازٍ مَشَاءً بِنَمِيمٍ

بِنَمِيمٍ يَغْنِي بِالنَّمِيمَةِ

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّمَامَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ

بِالنَّمِيمَةِ وَمِنْ أخطارِ اللِّسَانِ السَّبُّ

وَالسُّنْمُ وَالْكَلامُ الْبَاطِلُ

هَذَا مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ

كَأَنَّ يَقُولَ فِي أَحَدٍ يَا كَذَابًا يَا كَافِرًا يَا فَاسِقًا قَدْ أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ هَذِهِ  
الْكَلِمَاتِ فِي حَقِّ أَحَدٍ فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَتْ فِيهِ يَسْتَحِقُّهَا وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَى قَائِلِهَا  
رَجَعَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَلَى قَائِلِهَا  
كَذَلِكَ اللَّعْنُ كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ أَوْ يَلْعَنُ الدَّوَابَّ أَوْ يَلْعَنُ الْبِقَاعَ أَوْ يَعُودُ نَفْسَهُ اللَّعْنَ  
لَيْسَ الْمُسْلِمُ بِالطَّعَانِ وَلَا بِاللِّعَانِ  
وَلَعَّ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ  
فَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَهُ فِي الْإِثْمِ  
لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِطَرْدٍ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنُ الْمُسْلِمِ كَقَتْلِهِ  
مُتَلِّ الْمُسْلِمِ حَاطِرٌ جِدًّا عَلَيْهِ وَعَيْدٌ شَدِيدٌ  
لَعْنَةٌ مِثْلُ قَتْلِهِ فِي الْإِثْمِ  
وَمِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ شَهَادَةُ الزُّورِ وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ  
شَهَادَةُ الزُّورِ وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ  
وَمِنْ آفَاتِ لِسَانِ الْكَذِبِ إِنَّ الْإِنْسَانَ يَخْذُلُ وَيَكْذِبُ هَذَا مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ فَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا  
حَدَّثَ كَذِبًا بَعْضُ النَّاسِ لَا يَتَحَاشَى مِنَ الْكَذِبِ وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ خِلَافِ الْوَاقِعِ كَانَ يَقُولُ إِنَّ  
فُلَانًا جَاءَ أَوْ فُلَانٌ فَعَلَّ كَذَا أَوْ وَهُوَ كَذَابٌ لَمْ يَخْضُلْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا  
الْكَذِبِ هُوَ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ  
فَافَاتِ اللِّسَانِ كَثِيرَةٌ  
وَلِذَلِكَ بَدَأَ بِهَا النَّاضِمُ  
لِأَنَّ اللِّسَانَ هُوَ أخطرُ الْجَوَارِحِ  
قَدْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَتِهِ وَبَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنُ لَهُ الْجَنَّةَ  
يَضْمَنُ مَا بَيْنَ لِحْيَتِهِ وَهُوَ اللِّسَانُ  
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَهُوَ فَرْجُهُ  
يَخْفِضُهُ مِنَ الْفَاجِسَةِ  
يَضْمَنُ لَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةَ  
وَالْكَلَامُ حَاطِرٌ جِدًّا رَبُّ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَسَبَّبَ قَتْلُ الْمُتَكَلِّمِ  
كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَسَبَّبَ قَتْلُهُ  
يَمُوتُ الْفَتَى مِنْ عَثْرَةِ بِلِسَانِهِ  
وَلَيْسَ يَمُوتُ الْمَرْءُ مِنْ عَثْرَةِ الرَّجْلِ  
فَعَثْرَتُهُ بِالْقَوْلِ تَذْهَبُ رَأْسَهُ  
وَعَثْرَتُهُ بِالرَّجْلِ تَبْرَأُ عَلَى مَهْلِكِ  
وَيَقُولُ الْأَخْرَجِيُّ إِحْفَظْ لِسَانَكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ

لَا يُلْدَغَنَّكَ إِنَّهُ تُعْبَانُ

كَمْ فِي الْمَقَابِرِ مِنْ قَتِيلٍ كَانَ الْإِثْهَابُ لِقَاءِهِ الشُّجْعَانُ  
وَرُبَّمَا أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ تَسَبَّبَ قَتْلُهُ

فِي جَنَى عَلَى نَفْسِهِ

فَاللِّسَانُ خَطِيرٌ جِدًّا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَإِلَى الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ  
هَلْ رَأَيْتَ الْكَلَامَ فِيهِ خَيْرٌ؟ تَكَلَّمَ؟ وَإِلَّا فَأَصْمُتْ إِحْفَظْ لِسَانَكَ  
وَأَمَّا أَنْ تَقُولَ خَيْرًا فَتَغْنَمَ أَوْ تَسْكُتَ عَنْ شَرٍّ فَتَسَلِّمَ  
فَأَمْسِكَ لِسَانَكَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ أَسْبَابَ النِّجَاتِ وَأَسْبَابَ دُخُولِ الْجَنَّةِ  
أَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَلَا أَخْبَرَكَ بِمُفْلَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ أَمْسِكَ عَلَيْكَ هَذَا أَيُّ اللِّسَانِ  
فَقَدْ يَعْمَلُ الْإِنْسَانُ أَعْمَالًا صَالِحَةً ثُمَّ يَخْضُهَا بِلِسَانِهِ  
يَخْضُهَا بِلِسَانِهِ فَيَكُونُ كَلَامُهُ يُخْبِطُ أَعْمَالَهُ  
الشِّرْكَ يُخْبِطُ الْأَعْمَالَ

وَيُظْلَمُ النَّاسُ إِذَا تَكَلَّمَ فِيهِمْ يَأْخُذُ أَعْمَالَهُ لَهُمْ  
يَأْخُذُ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ لَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ

فَيَكُونُونَ عَرْمَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

يَأْخُذُونَ مِنْ حَسَنَاتِهِ

وَرُبَّمَا يَذْهَبُونَ كُلَّ حَسَنَاتِهِ وَلَا يَبْقَى لَهُ شَيْءٌ

فَأَفَةُ اللِّسَانِ خَطِيرَةٌ جِدًّا جِدًّا

عَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَحْفَظُ لِسَانَهُ

أَوَّلُ شَيْءٍ يَجِبُ عَلَيْهِ حِفْظُ اللِّسَانِ

نَعَمْ

يَكِبُّ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ

هَذَا فِي الْحَدِيثِ يَكِبُّ أَيُّ الْإِنْسَانِ فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ هَذَا فِي الْحَدِيثِ وَهَلْ يَكِبُّ النَّاسُ فِي  
النَّارِ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ؟ أَوْ قَالَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ السِّنْتِهِمْ

نَعَمْ

يَكِبُّ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ فَحَافِظًا عَلَى صَبْطِ اللِّسَانِ وَقَيِّدًا

حَافِظًا عَلَى صَبْطِ لِسَانِكَ

صَبْطُهُ فَلَا تَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمَا فِيهِ خَيْرٌ

وَمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ

وَاضْبُطْهُ وَقَيِّدْهُ  
عَمَّا لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ يَقُولُونَ إِنَّ اللِّسَانَ مِثْلُ الكَلْبِ العُقُورِ  
مِثْلُ الكَلْبِ العُقُورِ  
إِذَا لَمْ تَرْبِطْهُ وَتَوَثِّقْهُ فَإِنَّهُ يَعْقِرُ النَّاسَ  
وَيَجْتَرِي عَلَى النَّاسِ  
وَلِذَلِكَ قَالَ مَقِيدِي قَيْدَ لِسَانِكَ  
يَعْنِي يَرْفُضُ مِثْلَ مَا يَرْبِطُ الكَلْبَ العُقُورَ  
نَعَمْ

فُضُولُ الكَلَامِ يَرْفُضُ فَلَا تَكُنْ مُكْثِرًا كَلَامًا بَعِيرَ الذِّكْرِ لِلَّهِ تَسَعَّدُ  
نَعَمْ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ فُضُولُ الكَلَامِ الزِّيَادَةُ  
الكَلَامُ الزَّايِدُ يَصِيرُ الْإِنْسَانُ ثَرثارَ هَذَا يُسَمَّى الثَّرثارَ  
الَّذِي دَائِمًا يَتَكَلَّمُ بِذُونِ فَائِدَةٍ  
هَذِي فُضُولُ الكَلَامِ  
هَذِي خَسَارَةٌ عَلَيْهِ  
خَسَارَةٌ عَلَيْهِ هُوَ يَتَعَبُ لِسَانَهُ وَيَتَعَبُ الْمُسْتَمِعِينَ  
بِكَلَامِ لَيْسَ تَحْتَهُ طَائِلٌ يَتَحَدَّثُ فِي الْمَجَالِسِ وَفِي كُلِّ مُنَاسَبَةٍ بِذُونِ فَائِدَةٍ  
هَذَا فُضُولُ الكَلَامِ

فِي حِفْظِ الْإِنْسَانِ لِسَانَهُ عَنِ فُضُولِ أَيِّ الكَلَامِ الزَّايِدِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ  
فُضُولُ الكَلَامِ وَهُوَ الكَلَامُ الزَّايِدُ هَلْ الْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُفْسِكَ لِسَانَهُ عَنْهَا وَلَا يَتَعَبُ  
لِسَانَهُ وَيُضَيِّعَ وَقْتَهُ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ الكَلَامِ الكَثِيرِ بِذِكْرِ اللَّهِ هَذَا طَيِّبُ الكَلَامِ الكَثِيرِ إِذَا كَانَ بِذِكْرِ  
اللَّهِ بِالتَّسْبِيحِ التَّهْلِيلِ بِالتَّكْبِيرِ  
تَعْلِيمُ الْعِلْمِ النَّافِعِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لِلْمَوْعِظَةِ

هَذَا كَلَامٌ هَذَا طَيِّبٌ  
هَذَا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَاتٍ  
وَيَعْرِسُ لَهُ عَرْسًا فِي الْجَنَّةِ  
الكَلَامُ الطَّيِّبُ فَالْإِكْتِثَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ هَذَا لَا دَدَّ لَهُ كُلُّ مَا أَمَكَّنَكَ أَنْكَ تَكْثُرُ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأُذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا  
وَأُذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ  
وَمِنْ عِلَامَةِ الْإِيمَانِ كَثْرَةُ ذِكْرِ اللَّهِ وَمِنْ عِلَامَةِ النِّفَاقِ قَلَّةُ ذِكْرِ اللَّهِ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ هَذَا فِي  
الْمُنَافِقِينَ إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا

فَقُلْتُ الذِّكْرُ هَذِهِ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ  
وَكَثْرَةُ ذِكْرِ اللَّهِ هَذِهِ مِنْ عَلَامَاتِ الْإِيمَانِ  
فَإِذَا كُنْتَ تَرِيدُ كَثْرَةَ السَّلَامِ عَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ  
تَسْبِيحُ بِالتَّهْلِيلِ بِالتَّكْبِيرِ بِالتَّحْمِيدِ  
تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ هَذَا أَفْضَلُ الذِّكْرِ  
تَعْلِيمُ الْعِلْمِ النَّافِعِ  
الإِصْلَاحُ النَّاسِ الْمَوْعِظَةُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مَجَالَاتٌ كَثِيرَةٌ  
لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَتَأْخُذُ وَقْتِكَ  
تَقُولُ أَنَا مَا عِنْدِي وَقْتُ وَشِ إِسْوِي؟ خَلَّةٌ وَقْتِكَ  
فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
يَنْفَعُكَ  
نَعَمْ

هَذَا أَوَّلُ مَفَاسِدِ فُضُولِ الْكَلَامِ  
أَنَّهُ يُقْسِي الْقَلْبَ  
فَإِذَا كَثُرَ كَلَامُ الْإِنْسَانِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا يُقْسِي قَلْبَهُ لِأَنَّهُ يَغْفَلُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ  
وَإِذَا غَفَلَ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسَى قَلْبَهُ  
فَمِنْ آفَاتِ فُضُولِ الْكَلَامِ أَنَّهُ يُقْسِي الْقَلْبَ  
وَأَبْعَدُ الْقُلُوبِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي  
الَّذِي لَا يَلِينُ لِذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ  
وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ  
فَطَالَ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ  
وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ  
ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ  
فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً  
فَيَقْسُوا الْقَلْبَ يَقْسُو هُوَ لِحْمَهُ لَيِّنَهُ  
لَكِنَّهُ يَقْسُو حَتَّى يَكُونَ أَشَدَّ قَسْوَةً مِنَ الْحَجَرِ  
هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ  
ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بَعْدَ مَا رَأَى بَنُو إِسْرَائِيلَ الْعِبرَةَ لِإِخْيَاءِ الْقَتِيلِ بِضَرْبِهِ بِجُزْءٍ مِنَ  
الْبَقَرَةِ  
رَأَوْا الْعِبرَةَ الَّتِي تُلِينُ الْقُلُوبَ مَا اسْتَفَادُوا مِنْ هَذَا ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً  
أَشَدَّ قَسْوَةً مِنَ الْحِجَارَةِ  
وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لِمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ  
وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَتَسَقَّى وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَهْبِطُ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ  
نَعَمْ

فَإِنْ فُضِّلَ لِلْكَلامِ قَسَاوَةٌ لِقَلْبِ الْفَتَى عَنْهُ الْخُشُوعَ بِمُبْعَدٍ  
أَيَّ نَعَمْ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُلَيِّنَ قَلْبَكَ فَأَتْرِكْ فُضُولَ الْكَلَامِ  
وَاشْغَلْ وَقْتَكَ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ ذَلِكَ يُلَيِّنُ الْقَلْبَ  
نَعَمْ

تَرْضَى بِقَائِلِهَا إِلَى النَّارِ كَلِمَةً  
كَلِمَةً وَاحِدَةً كَمَا سَمِعْتُمْ  
الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
أَحْبَطَتْ عَمَلَهُ

وَالرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلامِ مِنَ سُخْطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ  
أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ  
فِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَجَ يَكْتُبُ اللَّهُ سُخْطَهُ عَلَيْهِ إِلَى يَلْقَاهُ كَلِمَةً وَاحِدَةً  
نَعَمْ

فَكَيْفَ بِالْكَلامِ الْكَبِيرِ؟ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ كَلِمَةً وَاحِدَةً هَذَا مَفْعُولُهَا  
فَكَيْفَ بِالْكَلامِ الْكَثِيرِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ نَعَمْ  
فَتَرْضَى بِقَائِلِهَا كَلِمَةً وَإِرْسَالُ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكَى فَقِيدُ  
نَعَمْ لَمَّا فَرَعَ مِنْ ذِكْرِ آفَاتِ اللِّسَانِ انْتَقَلَ إِلَى آفَاتِ النَّظْرِ  
آفَاتِ النَّظْرِ

وَالنَّظْرُ خَلَقَ اللَّهُ نِعْمَةً لِلإِنْسَانِ الْبَصَرَ نِعْمَةً لِلإِنْسَانِ يُبْصِرُ بِهِ مَا يَنْفَعُهُ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ فَهُوَ  
مِنْ أَكْبَرِ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَإِذَا اسْتَعْمَلَهُ فِيمَا يَسْخَطُ اللَّهُ صَارَ ضَرَرًا عَلَيْهِ  
صَارَ ضَرَرًا عَلَيْهِ

وَذَلِكَ بَأَنَّ يَنْظُرَ فِيهِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ النَّظْرَ إِلَيْهِ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ

فَغَضَّ الْبَصَرَ سَبَبٌ لِحِفْظِ الْفَرْجِ  
وَإِرْسَالُ الْبَصَرِ سَبَبٌ لِفَسَادِ الْفَرْجِ  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْفَظَ فَرْجَكَ مِنَ الْفَاحِشَةِ فَغَضَّ بَصَرَكَ

وَإِذَا تَرَكْتَ لِبَصْرِكَ الْحُرِّيَّةَ فِي النَّظْرِ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ فَإِنَّهُ سَيُجْرِكَ إِلَى الْفَاحِشَةِ  
كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَّظْرِ  
وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَضْعِرِ الشَّرِّ  
يَا نَظْرُهُ فَعَلَتْ بِقَلْبِ صَاحِبِهَا  
فَعَلَّ بِهَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرَ  
يَسَّرَ نَظْرُهُ مَا سَاءَ خَاطِرُهُ  
لَا مَزْدَبًا بِشُرُورٍ عَادَ بِالضَّرْرِ  
فَالْحَوَادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَّظْرِ  
يَعْنِي وَقُوعَ الْفَوَاحِشِ  
سَبَبُهَا النَّظْرُ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ غَضَّ بَصْرَهُ لَسَلَّمَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ  
وَلِذَلِكَ بَدَأَ اللَّهُ بِهِ قَوْلَ قُلِّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا خُرُوجَهُمْ  
ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ  
إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ  
فَقُلِّ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
فَغَضَّ الْبَصْرُ فَغَضَّ الْبَصْرُ مَعْنَاهُ أَنْ الْإِنْسَانَ يَكْفُفُ بَصْرَهُ عَنِ مَا يُطْلِقُ مَا قَالَ غَمَضَ بَصْرَكَ  
اللَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِغَمُضِ الْعَيْنَيْنِ  
لَأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تَفْتَحَ عَيْنَيْكَ لِلطَّرِيقِ وَالنَّظْرِ فِيمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
لَمْ يَأْمُرَكَ بِتَغْمِيزِ الْعَيْنَيْنِ وَلَا بِعَصَبِ الْعَيْنَيْنِ  
وَإِنَّمَا أَمَرَكَ بِغَضِّ الْبَصْرِ فَقَطْ  
غَضَّةٌ يَعْنِي دَفْضُهُ  
دَفْضُهُ  
الْفِتْنَةُ فَإِذَا كَانَ أَمَامَكَ فِتْنَةٌ فَغَضَّ بَصْرَكَ عَنْهَا  
وَأَنْظُرْ فِيمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
بَعْضٌ مِنْ أَبْصَارِهِمْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ مِنْ تَبْعِيضِهِمْ  
تَعْضٌ مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَلَمْ يَقُلْ يُغْمِضُ أَبْصَارَهُمْ  
بَلْ قَالَ بَعْضٌ وَلَمْ يَقُلْ يَغْمُرُهُ  
لَأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى النَّظْرِ  
وَلَسْتُ مُلُومًا إِذَا نَظَرْتَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ نَظَرْتَ فِي مَا يَنْفَعُكَ أَوْ نَظَرْتَ فِي السِّلَعِ الَّتِي تُرِيدُ  
تَشْتَرِيهَا أَوْ نَظَرَ أَوْ نَظَرْتَ فِي مَا تَعْتَبِرُ بِهِ مِمَّا أَمَامَكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْعِبَرِ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ شَيْءٌ  
وَاجِدٌ وَهُوَ النَّظْرُ إِلَى الْفِتْنَةِ

هَذَا هُوَ الَّذِي مُنِعَتْ مِنْهُ

تَعَصُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

النَّظْرُ إِلَى الْمَرْأَةِ

الْأَجْنِبِيَّةِ النَّظْرُ إِلَيَّ وَهُوَ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الْمَرْأَةِ النَّظْرُ إِلَى الْيَوْمِ مَا حَدَّثَ الْيَوْمَ النَّظْرُ إِلَى الشَّاشَاتِ

الْمَاجِنَةِ الَّتِي تُعْرَضُ فِيهَا الْفَوَاحِشُ تُعْرَضُ فِيهَا أَعْمَالُ الْفِسْقِ وَالْعُزْيُ تُعْرَضُ فِيهَا الْجَرَائِمُ

أَمَامَ عَيْنَيْكَ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا لَيْلًا وَنَهَارًا

النَّظْرُ فِي الصُّورِ الْمَاجِنَةِ الَّتِي فِي الصُّفِّ وَالْمَجَلَّاتِ وَالْجَرَائِدِ

كُلُّ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ وَالْوَاجِبِ غَضُّ بَصْرِكَ غَضُّ بَصْرِكَ عَنْ كُلِّ مَا يَرْجِعُ إِلَيْكَ بِالضَّرْرِ

وَيُجْرِكَ إِلَى الْفَسَادِ

فَالنَّظْرُ هُوَ مَبْدَأُ

كُلِّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظْرِ

هُوَ مَبْدَأُ الشَّرِّ

نَعَمْ

وَظَرْفَ الْفَتَى ظَرْفُ الْفَتَى يَعْني بَصْرَهُ ظَرْفَ الظَّرْفِ وَالْبَصْرِ

رَائِدُ فَرْجِهِ رَائِدُ فَرْجِهِ

الرَّائِدُ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الَّذِي يُرْسِلُهُ الْإِعْرَابُ إِلَى أَنْ يُنْظَرَ فِي الْقَبَائِلِ تُرْسِلُ آهَ رَجُلًا مِنْهَا يَزْتَادُ

لَهَا الْمَرَاعِي

الْخِضْبَةُ هَذَا يُسَمَّى الرَّشِيدَ

وَيَقُولُونَ الرَّائِدُ لَا يَكْذِبُ أَهْلُهُ

فَالْبَصْرُ كَذَلِكَ هُوَ رَائِدُ الْفَرْجِ

الْفَرْجُ لِأَجْلِ أَنْ يُنْظَرَ فِي الْفِتْنَةِ

فَهُوَ رَائِدُ الْفَرْجِ مِثْلَ رَائِدِ الْمَرْعَى

الَّذِي يَذْهَبُ يَشُوفُ الْفُلَاتِ وَيَشُوفُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ وَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ فِيهِ عُشْبٌ

يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ

فَالْبَصْرُ كَذَلِكَ هُوَ الرَّائِدُ لِلْفَرْجِ

نَعَمْ

يَا صَاحِبِي يَا صَاحِبِي إِصْبِرْ يَا صَاحِبِي

خَفِّفْهُ لِأَجْلِ النُّظْمِ

أَصْلُهُ أَصْلٌ وَهَذَا يُسَمُّونَهُ بِالْتَّرْخِيمِ وَهُوَ كَذْفٌ بَعْضُ الْمُنَادِي تَخْفِيفًا نَعَمْ مِثْلُ يَا مَالِكَ

يَقُولُ يَا مَالِي يَعْني يَا مَالِكَ تَرْخِيمٌ يُسَمُّونَهُ نَعَمْ وَظَرْفَ الْفَتَى سَاحِرٌ وَمُنْعَبَةٌ فَأَعْصِبُهُ مَا

إِسْتَطَعْتَ تَهْتِدِي

وَمُنْعَبٌ لِلْفَرْجِ أَيْضًا

الرَّشِيدُ هَذَا الَّذِي هُوَ الْبَصَرُ  
يُنْعَبُ الْفَرْجُ  
يَعْنِي يُوقَعُهُ فِيمَا يَظْهَرُ  
يُوقَعُهُ فِيمَا يَظْهَرُ  
وَمَا يُعَدُّهُ

وَالزِّنَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ مِنْ أَكْبَرِ الْفَوَاحِشِ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
فَاحِشَةً

وَالفَاحِشَةُ هِيَ الْمَعْصِيَةُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْقُبْحِ  
الْفَاحِشَةُ هِيَ الْمَعْصِيَةُ مُتَنَاهِيَةُ فِي الْقُبْحِ

فَالزِّنَا مَعْصِيَةٌ مُتَنَاهِيَةٌ فِي الْقُبْحِ  
إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً أَيْ مُتَنَاهِيًا فِي الْقُبْحِ وَسَاءَ سَبِيلًا طَرِيقًا  
لِأَنَّ الزِّنَا يَحْدُثُ آفَاتٍ فِي الْمُجْتَمَعِ  
الزِّنَا حَاطِرٌ يَحْدُثُ آفَاتٍ فِي الْمُجْتَمَعِ  
أَوَّلُهَا ضِيَاعُ الْخُرُوجِ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
ضِيَاعُ الْفُرُوجِ وَذَهَابُ الْكِرَامَةِ وَالْعِفَّةِ  
وَتَانِيًا ضِيَاعُ الْأَنْسَابِ

لِأَنَّ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الزَّوْجَ حِفْظًا لِلنَّسَبِ وَالْأَوْلَادِ  
وَالنَّسْلِ فَالزِّنَا سَفَّاحٌ يُسَمَّى بِالسَّفَّاحِ

لِأَنَّهُ يَذْهَبُ بِهَا فَائِدَةٌ

وَيَأْتِي مِنْهُ أَوْلَادٌ لَيْسَ لَهُمْ آبَاءٌ

يَبِيعُونَ فِي الْمُجْتَمَعِ فَهُوَ ضِيَاعٌ لِلْأَنْسَابِ

وَإِهْدَارٌ لِلْكَرَامَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ

وَكَمْ تَرَوْنَ مَا يَكُونُ عَلَى اللَّقْطَاءِ مِنَ الْإِهَانَةِ فِي الْمُجْتَمَعِ

وَنَظَرَةُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ

وَهُمْ لَيْسَ لَهُمْ ذَنْبٌ هُمْ لَيْسَ لَهُمْ ذَنْبٌ

فَالَّذِي جَنَى عَلَيْهِمْ هُوَ الْمُجْرِمُ الزَّانِي ضَيَّعَهُمْ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ

وَرُبَّمَا يَجْرُهُمْ هَذَا إِلَى الْإِنْتِحَارِ

يَتَضَايِقُونَ فِي الْمُجْتَمَعِ نَظَرَةُ الْمُجْتَمَعِ إِلَيْهِ

تَضَايِقُونَ رُبَّمَا يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى الْإِنْتِحَارِ الْمُضايِقَةُ الَّتِي هَذَا مِنْ مَفَاسِدِ الزِّنَا

وَأَمَّا وَلَدُ النَّسَبِ تَجِدُونَهُ كَرِيمًا مُشْرِفًا فِي الْمُجْتَمَعِ أَنَّهُ مُحْتَرَمًا فِي الْمُجْتَمَعِ

الَّذِي هُوَ مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ

هَذَا تَجِدُونَ لَهُ حُرْمَتَهُ وَلَهُ مَكَانَتَهُ وَلَهُ قِيَمَتَهُ فِي الْمُجْتَمَعِ

هَذَا مِنْ فَوَائِدِ النِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ

وَالسَّفَاحِ فِيهِ ضِيَاعُ الْأَنْسَابِ وَكَثْرَةُ اللَّقَطَاءِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَبِي وَلَا قَبِيلَةٌ وَلَا أَدَدٌ  
وَمِنْ مَفَاسِدِ الزِّنَا أَنَّهُ يَجْلِبُ الْأَمْرَاضَ الْخَطِيرَةَ وَهَذَا شَيْءٌ وَقَعَ الْآنَ مِصْدَاقُهُ  
مَا وَقَعَ الْآنَ مَرَضُ الْإِيدِزِ وَمَرَضٌ فَقَدِ الْمَنَاعَةَ

الَّتِي الْآنَ تَشْكُو مِنْهُ الدُّوَلُ

الدُّوَلُ تَشْكُو مِنْ مَرَضِ فَقَدِ الْمَنَاعَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ الَّذِي يُصْبِحُ الْمُصَابَ بِهِ لَا هُوَ حَيٌّ وَلَا مَيِّتٌ  
بَلْ لَوْ يَمُوتُ كَانَ أَحْسَنَ لَهُ

يَعْزِلُونَهُمْ الْآنَ يَعْزِلُونَهُمْ عَنِ الْمُجْتَمَعِ

يُصْبِحُونَ فِي حَسْرَةٍ

بِسَبَبِ أَنَّهُمْ أَهْدَرُوا مُرُوجَهُمْ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ فِي الزِّنَا وَاللِّوَاطِ وَالْفَوَاحِشِ فَأُصِيبُوا بِهَذَا الْمَرَضِ  
وَالْمُصِيبَةُ أَنَّهُ مَا يَفْتَصِرُ عَلَيْهِمْ هَذَا الْمَرَضُ يَنْتَقِلُ إِلَى الْأَبْرِيَاءِ

الْمُصِيبَةُ أَنَّهُ يَنْتَقِلُ إِلَى الْأَبْرِيَاءِ

بِالْعَدْوَى

كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ

العَالَمُ الْآنَ يَشْكُو مِنْ مَرَضِ فَقَدِ الْمَنَاعَةِ وَالْإِيدِزِ

وَهَذَا مِصْدَاقُ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

وَلِذَلِكَ جَعَلَ اللَّهُ لِلْحِمَايَةِ مِنَ الزِّنَا أَسْبَابًا كَثِيرَةً

سَدُّ الطَّرِيقِ الَّتِي تُفْضِي إِلَى الزِّنَا كُلِّهَا

أَوَّلًا أَمْرٌ بَعْضِ الْبَصَرِ

لِأَنَّ الْبَصَرَ وَسَيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الزِّنَا

فَقَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ إِبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا مُرُوجَهُمْ

فَعَفَّطُوا الْبَصَرَ لِحِفْظِ الْفَرْجِ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورَ

مَا هِيَ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ؟ هِيَ الَّتِي تُسَارِقُ النَّظَرَ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ

إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّاسِ شَافَتْ النَّاسَ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ غَضَّ بَصَرِهِ

فَإِذَا رَأَوْهُمْ عَفَلُوا سَارِقِ النَّظَرِ إِلَى الْحَرَامِ

هَذِهِ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ

هَذِهِ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ

اللَّهُ يَعْلَمُهَا سُبْحَانَهُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ

وَمَا تُخْفِي الصُّدُورَ

فَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الْفَرْجِ غَضُّ الْبَصَرِ ثَانِيًا الْحِجَابُ

الْحِجَابُ سَبَبٌ لِلْوِقَايَةِ مِنَ الْفَاحِشَةِ

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفِضْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا

وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

فَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ حِفْظِ الْفَرْجِ الْحِجَابُ وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ وَإِذَا سَأَلْتَهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكِ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ أَذْنَىٰ أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ

فَالْحِجَابُ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْوَقَايَةِ مِنَ الزُّنَا وَعَدَمُ الْحِجَابِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ لِوُقُوعِ الزُّنَا السُّمُورُ سَبَبٌ كَبِيرٌ مِنْ أَسْبَابِ فِي الزُّنَا وَمِنْ الْأَسْبَابِ الْوَاقِيَةِ حَرَّمَ اللَّهُ الْخَلْوَةَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مَحَارِمِهِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ فَلَا يَخْلُو رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ لَا فِي بَيْتٍ وَلَا فِي مَكْتَبٍ وَلَا فِي سَيَّارَةٍ وَلَا فِي بَرٍّ وَلَا فِي آيٍ مَكَانٍ لَا بُدَّ يَكُونُ مَعَهُمْ مَنْ تَزُولُ بِهِ الْخَلْوَةُ

أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَكَانِ إِلَّا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ لَا تَحِلُّ لَهُ فَالْشَّيْطَانُ مَعَهُمَا؟ وَمَاذَا يَفْعَلُ الشَّيْطَانُ؟ بَيْنَ اثْنَيْنِ انْفَرَدَ بِهِمَا سَيُوقِعُهُمَا فِي الْفَاحِشَةِ

وَمِنْ الْأَسْبَابِ الْوَاقِيَةِ حَرَّمَ سَفَرَ الْمَرْأَةِ بِدُونِ مُحَرِّمٍ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِوُقُوعِ الْجَرِيمَةِ لِأَنَّهُ يَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا الْفُسَّاقُ فَإِذَا كَانَ مَعَهَا مُحَرِّمٌ فَإِنَّهُ يَظَرُّهُمْ وَيَصُونُهُ وَيَصُونُهَا عَنْهُمْ الْمُحَرِّمُ لَهُ هَيْبَةٌ لَهُ مَكَانَتُهُ

فَإِذَا سَافَرَتْ بِدُونِ مُحَرِّمٍ تَسَلَّطَ عَلَيْهَا الْفُسَّاقُ وَظَمِعُوا فِيهَا وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرِّمٍ

إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرِّمٍ يَصُونُهَا عَنِ الْفُسُوقِ

لَا سِيَّيْمَا وَأَنَّهَا أَبْعَدَتْ عَنْ بَلَدِهَا وَعَنْ أَهْلِهَا وَعَنْ قَرَابَتِهَا فَيُظَمِعُ الْفِسَّاقُ أَكْثَرَ وَهِيَ ضَعِيفَةٌ

ضَعِيفَةٌ جِسْمٌ وَضَعِيفَةٌ عَقْلٌ وَضَعِيفَةٌ دِينٌ أَيْضاً

حَتَّى لَوْ كَانَتْ مُتَدَيِّنَةً فَإِنَّهَا سَهْلَةٌ عَلَى الْفُسَّاقِ

يَظْمَعُونَهَا وَيُوْمَعُونَهَا فِي

أَمَّا بِالْقُوَّةِ وَإِنَّمَا بِالرَّغْ ضَعِيفَةُ الْمَرْأَةِ ضَعِيفَةٌ مَهْمَا كَانَتْ

تَنْفَعُلُ مَعَ الْمُغْرِيَاتِ

وَلَا تُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهَا

وَمَنْ يَنْصُرُهَا؟ وَمَنْ يَحْمِيهَا؟ حَتَّى لَوْ صَاحَتْ

لَوْ مَنْ يَحْمِيهَا

لَا زِمَ مُحَرَّمٌ يُدَافِعُ عَنْهَا

لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرَّمٍ

هَذَا كُلُّهُ وَقَايَةٌ

وَقَايَةٌ مِنَ الْفَاحِشَةِ

غَضَّ الْبَصَرَ الْحِجَابَ عَدَمَ الْخَلْوَةِ بِالرَّجُلِ

السَّفَرُ بِذَوْنِ مُحَرَّمٍ كُلُّ هَذِهِ أَسْبَابٌ تَوْفَعُ

وَالْمُحَرَّمُ سَبَبٌ وَاقِي

سَبَبٌ وَاقِي مِنَ الْفَسَادِ

وَكَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ

إِنَّ الْمَرْأَةَ تَلِينُ فِي الْقَوْلِ

مَعَ الرَّجُلِ تَضَكَّتْ مَعَهُ تُمَارِحُهُ تُغَارِلُهُ يَظْمَعُ فِيهِ

فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَظْمَعَنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ

فَالْمَرْأَةُ إِذَا رَحِمَتْ الْكَلَامَ وَزَيَّنَتْ الْكَلَامَ وَالنُّطْقَ

وَضَحِكَتْ مَعَهُ وَمَارَحَتْهُ ظَمَعَتْ فِيهَا

فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَظْمَعَنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَاءٌ وَمُلْنِ قَوْلًا مَعْرُوفًا

قَوْلٌ مَا فِيهِ خُصُوعٌ وَلَا فِيهِ لَيِّنٌ وَلَا فِيهِ أَوْ مُغَارَلَةٌ وَلَا فِيهِ ضِحْكٌ قَوْلٍ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَلَيْسَ فِيهِ

ظَمَعٌ

نَعَمْ

فَمَنْ مَدَّ طَرَفَهُ فَكَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْفَاحِشَةِ الْوُقُوعُ فِي الْفَاحِشَةِ التَّبَرُّجُ

تَبَرُّجٌ وَهُوَ ظُهُورُ الْمَرْأَةِ بِزِينَتِهَا فِي الشَّوَارِعِ وَفِي الْأَسْوَاقِ تَتَرَيُّنُ

هَذَا هُوَ التَّبَرُّجُ

التَّبَرُّجُ هُوَ التَّتَرُّيْنُ

هُوَ التَّتَرُّيْنُ

نَهَيْتِ الْمَرْأَةَ عِنْدَ الْخُرُوجِ أَنَّهُ تَخْرُجُ مُتَرَيِّنَةً مُتَعَطِّرَةً

هَذَا هُوَ التَّبَرُّجُ لِأَنَّهُ يَظْمَعُ فِيهَا الْفُسَّاقُ

يَجْمَعُهُمْ فِيهَا إِذَا رَأَوْهَا وَمُتَعَطِّرَةٌ وَلَا تُبْرِجْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى  
هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْوُفُوعِ فِي الْفَاجِسَةِ  
تَجِدُونَ أَنَّ الْإِسْلَامَ سَدَّ الطَّرِيقَ كُلَّهَا الَّتِي تُفْضِي إِلَى الْفَاجِسَةِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى خُطُورَةِ هَذِهِ الْفَاجِسَةِ وَهِيَ الزِّنَا وَأَعْظَمُ أَسْبَابِهَا وَأَوَّلُ أَسْبَابِهَا النَّظْرُ  
وَلِهَذَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ  
فَقَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ إِبْصَارِهِمْ وَيَخْفَضُوا مُرُوجَهُمْ  
نَعَمْ

وَظَرَفِ الْفَتَايَا وَمُتَعَبَّةٌ فَأَغْضَبَهُ مَا اسْتَبَطَعَتْ تَهْتِدِي  
أَغْضَضَ وَهَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أِبْصَارِهِمْ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّظْرُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ  
سَهْمٌ مَسْمُومٌ سَهْمٌ وَمَسْمُومٌ أَيْضاً  
السَّهْمُ مَغْنَاهُ الَّذِي يَخْرِقُ الْجِلْدَ وَيَخْرِقُ اللَّحْمَ  
الرَّمِيَّةُ الْقَذِيفَةُ  
وَأَيْضاً هُوَ مَسْمُومٌ  
يَقْتُلُ الْإِنْسَانَ مَا هُوَ بِجُرْحِهِ فَقَطْ  
بَلْ يَقْتُلُهُ لِأَنَّهُ مَسْمُومٌ

سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ هَذَا وَصَفٌ ثَالِثٌ لَهُ  
وَصَفُهُ بِأَنَّهُ سَهْلٌ  
وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ مَسْمُومٌ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ  
قَدْ تَقُولُ أَنَا مَا أَنَا وَشِ إِسْوِي؟ أَنَا صَلَّغْتُ يَبِي يَقَعُ نَظْرِي عَلَى امْرَأَةٍ غَضِبِ  
هَذَا الشَّارِعُ مِلْيَانُ حَرِيمٍ وَالسُّوقُ مِلْيَانُ حَرِيمِ أَبِي يَقَعُ نَظْرِي  
بِدُونِ قَصْدٍ

نَقُولُ النَّظْرَةَ الْأُولَى هِيَ مَا عَلَيْكَ فِيهَا  
هَذَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا لَكَ الْإِدْوَالَى وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَّةُ  
قَالَ يَا عَلِيٌّ لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّمَا لَكَ الْإِدْوَالَى وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَّةُ  
فَإِذَا وَقَعَ بَصْرُكَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ  
فَلَا تُؤَاخِذْ عَلَى هَذَا

أَمَّا إِذَا تَابَعْتَ النَّظْرَ نَظَرْتَ إِلَيْهَا مَرَّةً ثَانِيَةً هَذِهِ هِيَ الْمُحَرَّمَةُ وَهِيَ الْمَمْنُوعَةُ لِأَنَّهَا بِقَصْدٍ لَكَ  
الْأُولَى يَغْنِي مَغْفُوءٌ عَنْهَا وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَّةُ  
نَعَمْ

فَمَنْ مَدَّ ظَرْفًا أَوْ زِنًا يَزِي أَهْلَهُ فَقَالَ خَيْرُ مُرْشِدِي

أَنْتِ إِذَا نَظَرْتِ إِلَى مَحَارِمِ النَّاسِ نَظَرُوا إِلَى مَحَارِمِهِمْ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى مَحَارِمِ النَّاسِ فَإِنَّ النَّاسَ  
يَنْظُرُونَ إِلَى مَحَارِمِكَ لِأَنَّكَ أَنْتَهُكَتِ حُرْمَاتِهِمْ فَيَنْتَهِكُونَ حُرْمَتَكَ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
إِذَا فَعَلْتَ الْفَاحِشَةَ بِنِسَاءِ النَّاسِ يَفْعَلُونَ الْفَاحِشَةَ فِي نِسَائِكَ عُقُوبَةُ  
مَنْ زَنَا يَزْنِي أَهْلَهُ فَعَفَّ يَعْفُ

مَنْ عَفَّ أَهْلَهُ

وَمَنْ زَنَا أَهْلَهُ

مَنْ زَنَا أَهْلَهُ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِساً فِي فِجَاعِهِ شَابٌّ قَوِيٌّ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرِيدُ مِنْكَ أَنْ  
تَرُخَّصَ لِي فِي الزَّانَا

أُرِيدُ مِنْكَ أَنْ تَرُخَّصَ لِي فِي الزَّانَا

فَغَضِبَ الصَّحَابَةُ وَأَرَادُوا أَنْ يَنْطَشُوا بِالرَّجُلِ

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ ثُمَّ دَعَاهُ وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ

فَقَالَ يَا فُلَانُ ائْتِرِضَاهُ لَأَمَّاكَ؟ قَالَ لَا

يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي

قَالَ أَتَرَاهُ لِرُؤُوسِكَ؟ قَالَ لَا

يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي

قَالَ لِأَخْتِكَ؟ قَالَ لَا يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي

قَالَ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَرْضُونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ وَرُؤُوسَاتِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ

فَقَامَ الرَّجُلُ تَائِباً وَآثَرَ فِيهِ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَارَ الزَّانَا أَبْغَضَ إِلَيْهِ كُلِّ

شَيْءٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ لَا يَرْضَى الزَّانَا لِأَهْلِهِ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ هُوَ لِنِسَاءِ النَّاسِ؟ وَإِذَا وَقَعَ فِي نِسَاءِ النَّاسِ

وَقَعُوا فِي أَهْلِهِ

عُقُوبَةُ لَهُ

نَعَمْ

فَمَنْ عَفَّ تَقَوَّى عَمَّ غَيْرِهِ يَصْنُ أَهْلَهُ حَقًّا وَأَنْ يَزْنِي يُفْسِدَ

نَعَمْ إِذَا عَفَّ أَهْلَهُ وَإِنْ زَنَا يَزْنِي أَهْلَهُ

لَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْهُ هُوَ يَزْنِي ائْتَدُوا بِهِ وَقَالُوا مَا دَامَ أَنَّهُ كَذَا الِامِرُ فَيَقْتَدُونَ بِهِ وَيَقْعُونَ

يَصِيرُ قُدُورَةً سَيِّئَةً أَمَا إِذَا كَانَ تَقِيًّا غَفِيظاً فَإِنَّهُمْ يَقْتَدُونَ بِهِ وَيَهَابُونَهُ

نَعَمْ

فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الزَّانَا كَبِيرَةً وَلَمْ يَخْشَ مِنْ عَقْدٍ لَكَانَ جَدِيرًا أَنْ يَصُونَ حَرِيمَهُ بِهَجْرِ الزَّانَا حَوْفَ

الْقِصَاصِ كَمَا أُبْتَدِي

مِنْ عُقُوبَاتِ الزَّانَا كَمَا ذَكَرْنَا

أَوَّلًا أَنَّهُ يَفْسِدُ إِلَّا وَثَانِيًا أَنَّهُ يُفْسِدُ أَهْلَ الزَّانِي عُقُوبَةً لَهُ  
وَّثَالِيًا أَنَّهُ يَهْدِرُ النَّسْلَ وَيُضَيِّعُ النَّسْلَ  
رَابِعًا أَنَّهُ يَجْلِبُ الْأَمْرَاضَ فِي الْمُجْتَمَعِ  
وَهَذَا شَيْءٌ شَاهِدَهُ الْآنَ مَعْرُوفٌ  
وَخَامِسًا أَنَّهُ فِيهِ عُقُوبَةٌ فِيهِ عُقُوبَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
عُقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا الْحَدُّ وَسُقُوطُ الْعَدَالَةِ  
وَعُقُوبَتُهُ فِي الْآخِرَةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَوَعَّدُ الزَّانَةَ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ  
وَجَاءَ فِي فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا شَدِيدًا  
فِي النَّارِ

وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَتَأَذُّونَ مِنْ رَائِحَةِ خُرُوجِ الْمُؤَمِّسَاتِ  
نَعَمْ

أَهْلُ النَّارِ يَتَأَذُّونَ مِنْ رَائِحَةِ خُرُوجِ الْمُؤَمِّسَاتِ  
نَعَمْ

فُضُوصُ الْإِغْرَابِ كُلُّ لَهَا زِنًا وَلَكِنَّ زِنَا الْفَرْجِ الْكَبِيرَةِ فَأَعْدِي  
وَالزَّانِ الزَّانِ يَكُونُ لِلْبَصْرِ الْبَصْرُ يَزِي وَزِنَاهُ النَّظْرُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
وَالسَّمْعُ يُزِي وَزِنَاهُ السَّمْعُ

وَالْبَصْرُ يُزِي وَزِنَاهُ النَّظْرُ

وَالْيَدُ تَزِي وَزِنَاهَا الْبَطْشُ

وَالرَّجْلُ تَزِي وَزِنَاهَا الْمَشْيُ

وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ يُكَدِّبُهُ أَعْظَمُ الزَّانِ زِنَا الْفَرْجِ

وَإِلَّا الْأَعْلَى تَزِي أَيْضًا

الْأَعْضَاءُ تَزِي

لَكِنَّ أَعْظَمَ الزَّانِ زِنَا الْفَرْجِ

نَعَمْ

فَصَحَّ وَأَكَلَ لَهُ زِنًا

مِنَ الْإِغْرَابِ

الْإِغْرَابُ الْأَعْضَاءُ جَفَعُ أَرْقٍ نَعَمْ

فَسَخَّ وَسَنَّ الْإِغْرَابُ كُلُّ لَهُ زِنًا

كُلُّ لَهُ كَلٌّ مِنْ الْأَعْضَاءِ لَهُ زِنًا كَمَا فِي الْحَدِيثِ

نَعَمْ

وَلَكِنَّ زِنَا الْفَرْجِ الْكَبِيرَةِ فَأَعْدُ

أَعْظَمُ الزِّنَا زِنَا الْفَرْدِ

نَعَمْ

قَدْ قَرَنَ اللَّهُ الزِّنَا بِالْدُّعَاءِ الْفَتَى مَعَ اللَّهِ رَبًّا فِي عَذَابٍ مُخَلَّدٍ

وَهَذَا فِي آخِرِ سُورَةِ فِي آخِرِ سُورَةِ الْفُرْقَانِ

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ

الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ

فَقَرَنَ الزِّنَا مَعَ الشِّرْكِ وَمَعَ قَتْلِ النَّفْسِ

تَوَعَّدَ عَلَى هَذِهِ الذُّنُوبِ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَى أَذَانًا

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَخْلُدُ مَهَانِي إِلَّا مَنْ تَابَ

سَأَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذُّنُوبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خُلِقَ

قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ حَشِيَّةً أَنْ يُطْعِمَكَ مَعَكَ

قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ

فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ

النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ

فَقَرَنَ اللَّهُ الزِّنَا مَعَ الشِّرْكِ قَتْلَ النَّفْسِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَنَاهِي فَحْشِهِ وَعَظِيمِ خَطَرِهِ

نَعَمْ

فَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ الزِّنَا بِالْدُّعَاءِ الْفَتَى مَعَ اللَّهِ رَبًّا فِي عَذَابٍ مُخَلَّدٍ

وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهَانًا

نَعَمْ

وَأَدَبٌ وَعَزْرٌ آتِيًا لِبَهِيمَةٍ وَمَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهِ أُعْبِدِي

أَنَا كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاحِشَةِ إِيْتَانُ الْبَهِيمَةِ

إِيْتَانُ الْبَهِيمَةِ

أَنْ يَفْعَلَ بِالْبَهِيمَةِ

يَقْضِي شَهْوَتَهُ بِالْبَهِيمَةِ بِالشَّاةِ أَوْ بِالْبَعِيرِ أَوْ بِالْبَقْرَةِ أَوْ بِأَيِّ بَهِيمَةٍ

هَذَا حَرَامٌ

وَيَجِبُ تَعْزِيرٌ مَنْ فَعَلَهُ تَأْدِيئُهُ

التَّعْزِيرُ مَعْنَاهُ التَّأْدِيبُ

فَيُؤَدَّبُ بِمَا يَزِدُّهُ وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثٍ لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ أَنَّهُ يَقْتُلُ تَقْتُلُ الْبَهِيمَةَ

وَلَكِنَّ الدَّيْتِ ضَعِيفٌ  
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُعَزَّرُ تَغْزِيرًا رَادِعًا  
وَلَا يُقْتَلُ وَلَا تُقْتَلُ الْبَهِيمَةُ  
نَعَمْ

هَذَا فِي مَنْ يَأْتِي الْبَهَائِمَ  
إِذَا كَانَ هَذَا فِي إِيْتَانِ الْبَهَائِمِ فَكَيْفَ فِي إِيْتَانِ آهِ النِّسَاءِ؟ نَعَمْ  
إِذَا قَتَلْتَهُ بِنْتُ فَائِضٍ نَعَمْ يَعْقُوبُ إِعْطُذُ وَأَيُّدُ الْقَوْلِ بَأَنَّ مَنْ إِعْتَدَى عَلَى فَتَاةٍ يُرَاوِدُهَا عَنْ  
نَفْسِهَا فِدَا فَعَتِ بِقَتْلِهِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا ظَمَانٌ يَقُولُ هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَعَدَّ هَذَا وَهُوَ  
الْقَوْلُ الصَّحِيحُ لِأَنَّهَا دِفَاعًا عَنْ نَفْسِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهَا ظَمَانٌ  
وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ عَلَيْهَا ظَمَانٌ  
لِأَنَّ هَذَا قَتْلُ نَفْسٍ

نَعَمْ  
وَلَكِنَّهُ يَقُولُ أَعَدَّ هَذَا الْقَوْلَ  
وَمَنْ؟ وَمَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهَا أُعْبِدِي إِذَا قَتَلْتَهُ بِإِنْتِفَاءِ ظَمَانِهِ وَمَنْ يَرَى مَعَ زَوْجِ فَتَاةٍ  
فِي جَرْدِي

لِقَتْلِهِمَا سَيْفًا فَيَقْتُلُهُمَا مَعًا  
كَذَلِكَ حَاصِلُ الْبَيْتَيْنِ هُوَ إِنْ مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَجْنَبِيًّا فَلْيُجَرِّدْ سَيْفَهُ وَلْيَقْتُلْهُمَا جَمِيعًا  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ

هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا آخَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ سَعْدُ وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتَهُ لَأَقْتُلْتَهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ أَشَدَّ غَيْرَهُ وَأَنَا أَشَدُّ غَيْرَهُ  
مِنْ سَعْدِي

نَعَمْ  
فَحَصَلَ هَذَا أَنَّهُ لَوْ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَزْنِي بِهَا فَقَتَلَهُمَا أَنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ  
أَنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ نَعَمْ

مَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهَا أُعْبِدِي إِذَا قَتَلْتَهُ بِإِنْتِفَاءِ ظَمَانِهِ وَمَنْ يَرَى مَعَ زَوْجِ فَتَاةٍ يَجْرِي  
لِقَتْلِهِمَا سَيْفًا فَيَقْتُلُهُمَا مَعًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ قِصَاصٍ وَلَا نَعَمْ لِأَنَّهُ دَافِعٌ عَنْ حُرْمَتِهِ  
وَمَاذَا يَصْنَعُ؟ مَا لَهُ كُلُّ إِلَّا هَذَا

نَعَمْ  
فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ دَعْوَةٌ فَأَنْكَرْ وَلِيٍّ لِيُخْلِفَ وَالْقِصَاصَ فَأَكْذَبْ

نَعَمْ إِذَا لَمْ يُطَالِبِ الْوَلِيَّ وَلِيَّ الْقَتِيلِ إِذَا لَمْ يُطَالِبِ وَلِيَّ الْقَتِيلِ أَنْتَهَى الْأَمْرُ وَلَا ضَمَانٌ  
وَإِذَا طَالَبَ وَلِيَّ الْقَتِيلِ وَادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا هُوَ بِصَدِيقٍ  
إِنَّهُ وَجَدَ هَذَا مَعَ إِمْرَأَتِهِ وَلَا عِنْدَهُ إِثْبَاتٌ فِي طَلَبٍ مِنَ الْمُدَّعِيِ الْيَمِينِ يُطَلَبُ مِنَ الْمُدَّعِيِ الْيَمِينِ  
عَلَى مَا قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ مَعَ زَوْجَتِهِ فَإِذَا حَلَفَ يُقَامُ الْقِصَاصَ  
وَيَكُونُ هَذَا فِي ذِمَّتِهِ

نَعَمْ  
فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ دَعْوَةٌ فَأَنْكَرَ وَلِيٌّ لِيُخْلِفَ وَالْقِصَاصَ فَأَكَّدَ  
يَعْنِي إِذَا سَكَتَ الْوَلِيُّ خَلَّصَ الْأَمْرَ وَلَا قِصَاصَ إِذَا الْوَلِيُّ طَالَبَ وَأَنْكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهُ مَعَ إِمْرَأَتِهِ  
أَنْ يُطَلَبَ مِنْهُ الْيَمِينِ عَلَى مَا ادَّعَى فَإِذَا حَلَفَ يُقَامُ الْقِصَاصُ نَعَمْ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْقِصَاصَ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ النَّظَرُ لِلْمَرْأَةِ فِي الشَّاشَاتِ وَالْقَنَوَاتِ؟ حُكْمُهُ  
حُكْمُ النَّظَرِ إِلَيْهَا عَلَى الطَّبِيعَةِ؟ نَعَمْ  
الْمُؤَدَّى وَاحِدٌ وَهُوَ أَنَّهُ يَجُزُّ إِلَى الْفَاحِشَةِ  
وَلِذَلِكَ يَكْثُرُ هُوَ الْوُقُوعُ فِي الْفَاحِشَةِ عِنْدَ هَذِهِ الشَّاشَاتِ يَكْثُرُ الْوُقُوعُ فِي الْفَاحِشَةِ حَتَّى عَلَى  
الْمَحَارِمِ

وَتَكَرَّرَ هَذَا عِنْدَ هَذِهِ الشَّاشَاتِ  
لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى هَذِهِ الْمَنَاطِرَ الْقَبِيحَةَ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ  
فَيَقْعُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنْ بَنَاتِهِ  
أَوْ أَحْوَاتِهِ أَوْ مِنَ الشَّهْوَةِ الْعَارِمَةِ فَلَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ  
فَيَقْعُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ  
هَذَا شَيْءٌ يَعْنِي ثَابِتٌ مِنَ الْوَقَائِعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَدِيقٌ أَنْ الصِّيَامَ لَا يَدْخُلُ ضَمْنَ  
الْأَعْمَالِ الَّتِي يَذْهَبُ إِجْرُهَا؟ إِذَا تَعَدَّى فَاعِلُهَا عَلَى النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَثْبُتْ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ  
عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ  
نَعَمْ

هَذَا قَوْلٌ لِشَرْحٍ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ شَرَحَ الْحَدِيثَ بِهَذَا  
لِأَنَّ الصِّيَامَ يَدْخُرُهُ اللَّهُ لِلصَّائِمِ وَلَا يَفْتَنُ مِنْهُ الْعُرَمَاءُ  
لِأَنَّهُ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
فَاخْتَفَى اللَّهُ بِهِ لِصَاحِبِهِ  
وَأَدْخَلَهُ بِهِ الْجَنَّةَ

وَيُرِضِي الْخُصُومَ وَالْعُرْمَاءَ بِمَا شَاءَ مِنْ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ اللَّهُ مَا تَضِيعُ عِنْدَهُ الْمَظَالِمُ لَكِنَّهُ  
يَعْوِضُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ يَصِحُّ الْعَقْدُ عَلَيْهَا?  
نَعَمْ

يَصِحُّ الْعَقْدُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ الْمَحْرَمِ هُوَ الْوِطْءُ الْوِطْءُ فَقَطْ أَمَّا الْعَقْدُ وَالْخِطْبَةُ فَلَا بَأْسَ  
بِذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ إِذَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ إِذَا كَانَ الْحَيْضُ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الْقُرُوءِ فَلَا يَجُوزُ  
خِطْبَتُهَا وَلَا الْعَقْدُ عَلَيْهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي بِلَادِنَا  
مَدَارِسُ مُخْتَلِطَةٌ مِنْ الصَّفِّ الْأَوَّلِ إِلَى الصَّفِّ السَّادِسِ الْإِبْتِدَائِيِّ  
الْبَيْنِ مَعَ الْبَنَاتِ وَمَا بَعْدَهَا يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا

لَكِنَّ هُنَاكَ مَدْرَسَاتٌ يُعَلِّمَنَّ الْبَنِينَ وَمَدْرَسُونَ الْبَنَاتِ فَمَا حُكْمُ تَدْرِيسِ أَبْنَائِنَا وَبَنَاتِنَا فِيهَا?  
عِلْمًا بِأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلتَّعْلِيمِ النَّظَامِيِّ غَيْرُهَا  
هَذَا لَا يَجُوزُ الْإِخْتِلَاطُ التَّعْلِيمِيُّ الْمُخْتَلِطُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ  
فَعَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ تَعْلِيمًا أَهْلِيًّا

عَلَيْهِمْ يَكُونُونَ تَعْلِيمًا أَهْلِيًّا وَيَدْرُسُونَ أَبْنَاءَهُمْ عَلَى حَدَى وَبَنَاتِهِمْ عَلَى حَدَى  
عَلَى نِظَامِ الْإِسْلَامِ لَا عَلَى نِظَامِ الْكُفْرِ  
وَهَذَا مِنْ مَفَاسِدِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ

هَذَا مِنْ مَفَاسِدِ الْإِقَامَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَيَسْأَلُ فِي سُؤَالِهِ الثَّانِي فَيَقُولُ وَهَلْ يَجُوزُ تَدْرِيسُ بَنَاتِنَا إِلَى بُلُوغِهِنَّ؟ فَإِذَا  
بَلَغْنَ وَأَصْبَحْنَ فِي سِنِّ التَّكْلِيفِ فَصَلْنَا هُنَّ وَإِخْرَجْنَا هُنَّ مِنْ هَذِهِ الْمَدَارِسِ  
عِلْمًا بِأَنَّنَا فِي بِلَادِ إِسْلَامِيَّةٍ

الْفَتَاهُ يَجُوزُ تَعْلِيمُهَا قَبْلَ الْبُلُوغِ وَبَعْدَ الْبُلُوغِ مَا دَامَ تَعْلِيمُ نِسْوِيِّ خَالِصٌ وَلَيْسَ فِيهِ رِجَالٌ فَلَا  
مَانِعَ مِنْ تَعْلِيمِهَا وَلَوْ بَلَغَتْ مَا دَامَتْ مَعَ النِّسَاءِ الرِّمِيلَاتُ نِسَاءً وَالْمَدْرَسَاتُ نِسَاءً فَلَا مَانِعَ  
أَنَّهَا تَطْلُبُ وَتَدْرُسُ إِلَى أَنْ تَتَزَوَّجَ أَوْ تَخْرُجَ إِنَّمَا الْكَلَامُ عَلَى التَّعْلِيمِ الْمُخْتَلِطِ هُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَيَسْأَلُ فِي سُؤَالِهِ الثَّلَاثِ فَيَقُولُ مَا حُكْمُ دِرَاسَةِ الْبَنِينَ فِي  
هَذِهِ الْمَدَارِسِ الَّتِي فِيهَا مَدْرَسَاتُ النِّسَاءِ؟ أَيَجُوزُ أَنْ يُوَاصِلُوا فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ أَمْ يَنْفَصِلُوا  
عَنْهَا؟ يَنْفَصِلُونَ عَنْهَا وَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَدْرُسُونَ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَدْرُسُهُمْ نِسَاءً سَافِرَاتٌ لَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ اجْتَاكَتِ الصُّورُ فِي هَذَا الزَّمَنِ حَيَاةُ  
الْمُسْلِمِينَ

وَرَغَمَ جِرْصِنَا عَلَى الْإِبْتِعَادِ عَنْهَا وَلَكِنْ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ مَا اسْتَضَعْنَا الْفِرَارَ مِنْهَا مِثْلَ لَعِبِ  
الْأَطْفَالِ وَكُتُبِهِمْ وَأَدْوَاتِهِمِ الْمَدْرَسِيَّةِ وَمُسْتَلْزَمَاتِهِمْ  
فَكُلُّ هَذَا أَصْبَحَ شَاقًّا عَلَيَّ فِي تَغْطِّيئِهَا أَوْ طَمْسِهَا

فَمَا حُكْمُ هَذَا؟ وَهَلْ هَذَا فِيهِ حَرَجٌ شَدِيدُ الصُّورِ لَعِبِ الْأَطْفَالِ مَا تَجُورُ الْأَطْفَالُ لَهُمْ لَعِبِ  
غَيْرِ الصِّغَارِ يَسْتَرِي لَهُمْ أَلْعَابُ غَيْرِ الصُّورِ وَلَا يُرَبُّونَ عَلَى الصُّورِ أَمَا الصُّورُ الَّتِي فِي الْكُتُبِ  
الدِّرَاسِيَّةِ أَوْ فِي الصُّحُفِ أَوْ فِي الْمَجَلَّاتِ وَهِيَ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ تَعَلُّمُ مَا فِي الْكِتَابِ  
أَوْ الْقِرَاءَةُ الْجَرِيدَةُ وَالصُّورُ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ وَلَا مُخْتَفِظٌ بِهَا فَهَذَا أَمْرُهُ أَحْفَ أَنْ حَصَلَتْ السَّلَامَةُ  
مِنْهُ فَلَا شَكَّ أَنْ هَذَا أَحْسَنُ وَأَبْعَدُ عَنِ الشَّرِّ وَإِذَا لَمْ تَخْضَلِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْفَائِدَةَ وَالْعِلْمَ  
وَيَبْتَرِكُ الصُّورَ فَلَا يَخْتَفِلُ بِهَا

وَأَنْ طَمَسَهَا بِرَأْسِ الْقَلَمِ أَنْطَمَسَهَا بِرَأْسِ الْقَلَمِ فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّ أَمْرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا تَدَعُ صُورَةً إِلَّا غَمَسْتَهَا

إِطْمَسَهَا بِرَأْسِ الْقَلَمِ

وَيَسْتَرِيحُ مِنْ شَرِّهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْبَاسِ الْبِنْتِ الصَّغِيرَةِ الْبَنَاتِ  
الْبَنَاتِيَّةِ؟ أَوْ بَنَاتِ أَيْهَا وَذَلِكَ لِيَسْتُرَهَا وَيَحْفَظَهَا عِنْدَ جَرِيهَا وَلَهُوَاهَا وَلَعِبِهَا وَعِنْدَ الشِّتَاءِ  
هَذَا تَرْبِيَةٌ سَيِّئَةٌ الْبَاسِ الْأَطْفَالِ مِنَ الْبَنَاتِ الْبَاسِيَّاتِ الْبَنَاتِ هَذَا مِنَ التَّرْبِيَةِ السَّيِّئَةِ وَعَدَمِ  
الْحِشْمَةِ فَلَا تَلْبَسُ الْبَنَاتُ الْبَنَاتِ لَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً تَلْبَسُ لِبَاسَ الْبَنَاتِ وَالْبَنَاتِ  
الْمُسْلِمَاتِ بِالثِّيَابِ السَّائِرَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ حَقٌّ أَنْ كِتَابَ الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ  
بِفَنَاءِ النَّارِ وَبَيَانَ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ وَمِنْ تَأْلِيْفِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ؟ أَنْ هُنَاكَ مَنْ أَثْبَتَ  
لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ فِي أَظْرُوحَةٍ دِكْتُورَاهِ الْقَوْلَ بِفَنَاءِ النَّارِ  
وَمَا تَوْجِيهَهُ فَضِيلَتِكُمْ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ سِوَاءِ لِمَعْرِفَةِ الْقَوْلِ  
الرَّاجِحِ أَوْ لِلْمُنَاقَشَةِ أَوْ لِلرَّدِّ عَلَى مَنْ يَدَّعِي أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ يَقُولُ بِفَنَاءِ النَّارِ  
هَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا يَنْبَغِي أَشَاعَتُهَا وَلَا إِخْرَاجُهَا  
وَهَلْ يَأْخُذُ بِهَا رِسَالَةٌ؟ هَذَا غَلْطَانٌ

وَسْ يَبِي بِهِ يَرْوُحُ يُسَيِّعُهُ وَيَبْحَثُ عَنْهَا؟ يَغْنِي تَلَمُّسَ الْأَخْطَاءِ الْمَعْمُورَةِ

مَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَعْرُوفَةً عِنْدَ النَّاسِ

كَأَنَّهُمْ نَاسٌ وَتَارِكِينَهَا سِوَاءِ صَحَّتْ عَنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَوْ لَمْ تَصَحَّ مَثْرُوكَةً وَلَا يَبْحَثُ فِيهَا

يَجِي نَاسٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَطَهِّرِينَ يَبْحَثُونَ عَنْهَا وَيَطْلِعُونَهَا

وَيَجْعَلُونَهَا مَجَالًا لِلأَخْذِ وَالرَّدِّ

هَذَا مِنَ الْفِتْنَةِ

فَالوَاجِبُ تَرَكَ الْبَحْثِ عَنِ الشُّذُوزَاتِ وَعَنِ الْأَقْوَالِ الشَّاذَّةِ وَإِخْرَاجِهَا لِلنَّاسِ تَدَاوُلَهَا وَشَنْ مَصْلَحَتَهُ النَّاسِ فِي هَذَا؟ مَا لَهُمْ مَصْلَحَةٌ فِي هَذَا؟ فَالْأَحْسَنُ تَرْكُهَا وَعَدَمُ ذِكْرِهَا وَعَدَمُ الْبَحْثِ

فِيهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ الْكَافِرُ الَّذِي يَمُوتُ وَمَا عُرِفَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا صُورَةً مُشَوَّهَةً عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ الْإِسْلَامِ

هَلْ هُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ؟ أَمْ أَنَّ اللَّهَ يَمْتَحِنُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ يَا إِخْوَانُ نَحْنُ مَا كَلَّفْنَا فِي هَذِهِ

الْمَسَائِلِ

مَسْأَلَةُ الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ أَوْ عَدَمِ الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ

أَنَا أَقُولُ بَعْدَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّتَضَحَ الْحَقُّ وَقَامَتِ الْحُجَّةُ فَكُلُّ كَلِّ مَنْ بَلَغَهُ الْقُرْآنُ فَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا

الْقُرْآنُ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ وَلِلْقُرْآنِ يُنْهَى عَنِ الشِّرْكِ

وَيَنْ عَنِ الْمَعَاصِي وَيُنْهَى عَنِ الرِّبَا وَيُنْهَى عَنِ الزِّنَا وَاضِحَ الْقُرْآنِ فِي هَذَا

الْعَرَبِيُّ يَعْرِفُهُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَامِيًّا يَعْرِفُ هَذَا

قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

فَمَا لِأَحَدٍ عُذْرٌ بَعْدَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى رَسُولًا وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ

بِهِ وَمَنْ بَلَغَ

وَمَنْ بَلَغَهُ الْقُرْآنَ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

أَمَا إِذَا كَانَ أَعْجَمِيًّا لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ فَلَا بُدَّ أَنْ يُفَسِّرَ لَهُ الْقُرْآنَ بِلُغَتِهِ

لَهُ بِلُغَتِهِ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عَلِمْنَا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ قَتْلُ الْعَقْرَبِ

وَالْحَيَّةِ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ عَرَضَ لَهُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ وَقَامَ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ التَّحَرُّكِ

وَالْإِلْتِفَاتِ عَنِ الْقِبْلَةِ

السُّؤَالُ هَلْ يَجُوزُ لَهُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُوَاصِلَ الصَّلَاةَ رَغْمَ كُلِّ مَا يَحْدُثُ؟ أَمْ يَسْتَأْتِفُ الصَّلَاةَ مِنْ

جَدِيدٍ؟ هُوَ يَتِمُّ الصَّلَاةَ وَلَوْ ائْتَحَرَفَ عَنِ الْقِبْلَةِ لِأَخَذَ عَصًا أَوْ أَخَذَ حَجْرًا أَوْ دَفَاعٍ عَنِ نَفْسِهِ

فَلَهُ قَوْلُ الْحَيَّةِ وَالِغِ مَهْمَا تَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ وَالْإِنْجِرَافِ وَالْحَرَكَةِ هُوَ مَعْدُورٌ فِي هَذَا وَصَلَاةٌ صَدِيقَةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بِلَادِنَا يَقُومُ بَعْضُ الْأَشْخَاصِ الْمُعْتَبِرِينَ فَيُنْشِئُونَ جَمْعِيَّاتٍ خَيْرِيَّةً

هَدَفُهَا مُسَاعَدَةُ الْأَرَامِلِ أَيْتَامَ وَالْمُعْتَازِينَ وَيَكُونُ لَهَا مَوَارِدٌ وَمِنْ أَهَمِّ مَوَارِدِهَا الزَّكَاةُ فَهَلْ يَجُوزُ إِعْطَاؤُهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ؟ الزَّكَاةُ تَخْرُجُ فِي وَقْتِهَا وَلَا تَدْفَعُ لِلْجَمْعِيَّاتِ الَّتِي تَحْبِسُهَا فِي صِنَادِيقِهَا؟ وَالْجَمْعِيَّاتُ تُنْفِقُ عَلَى أَهْلِ الزَّكَاةِ عَلَى غَيْرِهِمْ مَا تَتَّقِيذُ بِأَهْلِ الزَّكَاةِ وَتُنْفِقُ عَلَى الْمَشَارِيعِ الَّتِي هِيَ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ وَعَلَى الْمَشَارِيعِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ مِثْلَ بِنَاءِ الْمَدَارِسِ وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ هَذِهِ لَيْسَتْ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ فَلَا تُعْطَى الزَّكَاةُ لِلْجَمْعِيَّاتِ إِنَّمَا تَدْفَعُ فِي وَقْتِهَا فِي مَصَارِفِهَا لِلْمُحْتَاجِينَ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَمِنْ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ تَرَى بَعْضَ الْمُصَلِّينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْحَرَمِ وَبِسَبَبِ شِدَّةِ الْحَرِّ يَأْخُذُ مَهْفَةً يَهْفُ أَمَامَ وَجْهِهِ لِيَلْطَفَ الْجَوْ وَيَجْلِبَ الْهَوَى فَهَلْ هَذَا مِنَ اللَّغْوِ أَوْ لَا يُؤَثِّرُ ذَلِكَ فِي صِحَّةِ الْجُمُعَةِ؟ هَذَا يَكْرَهُ يَقُولُونَ يَكْرَهُ رُوحَهُ فِي الصَّلَاةِ

هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكْرَهُ فِي الصَّلَاةِ لِكِنَّهَا لَا لَا تُبْطِلُ الصَّلَاةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي إِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ الثَّانِيَةِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ لَا سِيَّمَا فِي بِلَادِ الْعَرَبِ الَّتِي يَضِيقُ فِيهَا الْمَسْجِدُ عَنْ كَثْرَةِ عَدَدِ الْمُصَلِّينَ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ مَا لَهُمْ مَكَانٌ يَسْعُهُمْ وَيَنْقَسِمُونَ إِلَى جَمَاعَتَيْنِ مِنْ أَجْلِ ضِيقِ الْمَكَانِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَأَجْلِ الْحَاجَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِي الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَذَلِكَ لِغُذْرِ الدِّرَاسَةِ وَعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا؟ لَا يَجُوزُ لَكَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ الدِّرَاسَةِ تَخْرُجُ وَتُصَلِّي وَالصَّلَاةُ مَا تَأْخُذُ مِنْكَ وَقْتُ أَوْ تَنْحَى مِنْ نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ أَوْ نَاحِيَةِ الصَّلَاةِ وَتُصَلِّي وَلَا تَأْخُذُ مِنْكَ وَقْتُ تَرْجِعُ لِلدَّرْسِ صَلَّى الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ فِي نَاحِيَةِ الصَّلَاةِ صَالَةً الدِّرَاسَةِ أَوْ عُزْفَةَ الدِّرَاسَةِ

نَعَمْ  
فَأَمْرٌ أَنْهُ حَدَّثَ لَكَ عُذْرٌ  
حَدَّثَ لَكَ حَاجَةً تَخْرُجُ إِلَى دَوْرَةِ الْمِيَاهِ  
أَنْتَ تَخْرُجُ فِي الدَّرْسِ تَخْرُجُ فِي الدَّرْسِ  
الصَّلَاةِ أَوْلَى تَخْرُجُ وَتُصَلِّي وَتَرْجِعُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لِصَلَاةِ الْقِيَامِ الَّتِي تُقَامُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ  
مِنْ رَمَضَانَ؟ هَلْ لَهَا أَصْلٌ مِنَ السَّنَةِ؟ نَعَمْ أَصْلُهَا وَاضِحٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
إِذَا دَخَلَ فِي الْعَشْرِ شَدَّ مُنْزَرَهُ وَأَخْبَا لَيْلَهُ وَأَيَّقِظَ أَهْلَهُ  
وَكَانَ فِي الْعِشْرِينَ الْأَوَّلِ يُصَلِّي وَيَنَامُ فَإِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرَ الْآخِرَ فَإِنَّهُ يُحْيِي لَيْلَهُ  
وَفِي رِوَايَةٍ لَمْ يَذُقْ عَفْصَةً

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ يَزَادُ فِي التَّهَجُّدِ وَيَزَادُ فِي الصَّلَاةِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ  
كَمَا كَانَ يَفْعَلُونَ هَذَا لَكِنْ هُنَا فِي هَذَا الْوَقْتِ مُتَّبِعُونَ مِنَ اللَّيْلِ يَدْعُونَ صَلَابَ الْعِلْمِ يُتَّبِعُونَ  
النَّاسَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُمْ بِدَعَاةٍ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُمْ مَا عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَيُتَّبِعُونَ النَّاسَ عَنِ الْقِيَامِ  
فِي رَمَضَانَ وَفِي غَيْرِهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
السَّائِلَ يَقُولُ لِي وَلِدَانِ أَحَدُهُمَا عُمْرُهُ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ سَنَةً وَيَدْرُسُ فِي الْجَامِعَةِ وَالْآخَرَ فِي  
الثَّانَوِيَّةِ وَعُمْرُهُ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَيَتَقَاضَى مُكَافَأَةً قَدْرُهَا نَحْوُ سَبْعِ مِئَةِ رِيَالٍ وَالْأَوَّلُ لَيْسَ لَهُ  
مُكَافَأَةٌ وَلَا دَخْلٌ وَيَدْرُسُ فِي الرِّيَاضِ وَيَسْكُنُ فِي شِقَّةٍ  
وَالسُّؤَالُ الْمَبْنَى الصَّغِيرُ يَقُولُ يَجِبُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيَّ كَمَا تُنْفِقُ عَلَى أَخِي الْكَبِيرِ  
بِالرَّغْمِ مِنْ فَارِقِ السِّنِّ وَالظُّرُوفِ الَّتِي تَتَطَلَّبُهَا عَلَيْهِمَا  
فَكَيْفَ تَكُونُ النِّفْقَةُ عَلَى هَذَيْنِ الْوَالِدَيْنِ؟ النِّفْقُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ تُنْفِقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ  
وَبَعْضُهُمْ يَكُونُ أَكْثَرَ حَاجَةً مِنْ بَعْضٍ مَا هُوَ بِلَازِمٍ نَسْوِي بَيْنَهُمْ فِي النِّفْقَةِ بَلْ تُنْفِقُ عَلَى كُلِّ  
وَاحِدٍ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ

وَلَا شَكَّ أَنَّ النِّفْقَةَ عَلَى الطِّفْلِ مَا هِيَ بِمِثْلِ النِّفْقَةِ عَلَى الْكَبِيرِ  
النِّفْقَةُ عَلَى الْكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَيَحْرِمُ رَأْيِي مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ وَقِيلَ وَمَعَ خَوْفٍ وَلِلْكَرَةِ جُودِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
تَقَدَّمَ السَّلَامُ عَلَى وُجُوبِ غَضِّ الْبَصَرِ  
عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَجُرُّ إِلَى الْفَاحِشَةِ  
وَهَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ قَالَ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ  
قَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
غَضَّ الْبَصَرِ صِيَانَةً

لِلْفَرْجِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ  
وَهَذَا يَكُونُ عَنِ النِّسَاءِ بِالْإِجْمَاعِ وَكَذَلِكَ عَنِ الْمَرَدِّ وَهُمْ الصِّبْيَانُ  
لِأَنَّ فِيهِمْ فِتْنَةٌ بَلْ رُبَّمَا تَكُونُ فِتْنَتُهُمْ أَشَدَّ مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ  
لِأَنَّ هَذَا يَجُرُّ إِلَى الْفَاحِشَةِ بِاللِّوَاطِ وَالْعِيَاذِ بِاللَّهِ  
فَيَغُضُّ بَصَرٌ عَنِ النِّسَاءِ وَعَنِ الْمَرَدِّ جَمْعُ أَمْرَدٍ  
وَهُوَ السَّبَبُ

ثُمَّ النَّظَرُ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ مَعَ شَهْوَةٍ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِأَنَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْحَرَامِ فَهُوَ حَرَامٌ وَإِنْ كَانَ بِدُونِ شَهْوَةٍ فَإِنَّهُ قِيلَ حَرَامٌ وَقِيلَ مَكْرُوهٌ  
وَالنَّازِمُ يَخْتَارُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ  
يَقُولُ وَلِلْكَرَةِ مُجُودِي

يَعْنِي أَنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَهْوَةٌ فَالنَّظَرُ مَكْرُوهٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ شَهْوَةٌ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ

وَيَحْرِمُ رَأْيِي الْمَرَدِّ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ  
رَأْيِي الْمَرَدِّ يَعْنِي النَّظَرَ إِلَيْهِ مِنَ الرُّؤْيَةِ  
نَعَمْ

وَيَحْرِمُ رَأْيِي الْمَرَدِّ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ  
وَقِيلَ وَمَعَ خَوْفِي وَلِلْكَرَةِ جُودِي

نَعَمْ  
مَعَ حَوْفِ الشَّهْوَةِ

نَعَمْ  
فَمَايَاكَ وَالْأَحْدَاثُ لَا تُقْرَبُنَّهُمْ وَلَا تُرْسِلَنَّ الظَّرْفَ فِيهِمْ وَقَيِّدِي  
هَذَا تَحْذِيرٌ وَتَأْكِيدٌ آخِرُ إِيَّاكَ وَالْأَحْدَاثُ صِغَارُ السِّنِّ  
هَذِي كَلِمَةٌ تَحْذِيرٌ لَا تُقْرَبُنَّهُمْ  
إِبْتِعِدْ عَنِ الْأَمْكِنَةِ الَّتِي يُوجَدُونَ فِيهَا  
فَإِذَا كَانَ وَلَا بُدَّ أَنْ تَأْتِيَ إِلَى التَّجَمُّعِ الَّذِي هُمْ فِيهِ فَعَلَيْكَ بُغْضُ الْبَصْرِ  
مِثْلَ مُعَلِّمِ الصِّبْيَانِ مُعَلِّمِ الصِّبْيَانِ وَنَحْوِهِ  
هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يَجْلِسَ مَعَهُمْ  
لَكِنَّ عَلَيْهِ بُغْضُ الْبَصْرِ  
نَعَمْ

وَإِذَا سَأَلَ ظَرْفٌ لَا تُحْقِرْهُ فِي ضَمْنِهِ سَهْمٌ بِنَارٍ يُوقِدُ  
إِذَا سَأَلَ النَّظَرَ لَا تُحْقِرْهُ  
لَا تَتَهَاوَنُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ  
تَقُولُ هَذَا شَيْءٌ سَهْلٌ  
فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّهُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ  
سَهْمٌ وَالسَّهْمُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ يَفْطَعُ وَيَجْرَحُ  
فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَسْمُومًا؟ هَذَا أَشَدُّ النَّظَرِ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ صِيَامِ إِبْلِيسَ أَيْضًا هَذَا وَضَفَّ إِخْرُ  
فَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَغْضَّ بَصْرَهُ  
لِأَنَّ هَذَا أَحْفَظُ لِفَرْجِهِ وَأَبْعَدَ لَهُ  
وَلِأَنَّ النَّظَرَ بِشَهْوَةٍ لِأَنَّ النَّظَرَ يُورِثُ الشَّهْوَةَ الْقَلْبَ وَيَنْقُضُ الصُّورَةَ يَنْقُلُ الصُّورَةَ إِلَى  
الْمُخَيَّلَةِ لَا يَزَالُ يَتَّصِرُ مَا رَأَى حَتَّى يَفْتِنَهُ الشَّيْطَانُ بِمُتَابَعَتِهِ وَغَضَّ الْبَصْرَ فِيهِ فَوَائِدَ عَظِيمَةً  
فِيهِ طَهَارَةٌ لِلْقَلْبِ وَلِهَذَا ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ  
غَضَّ الْبَصْرِ أَزْكَى  
فَفِيهِ طَهَارَةٌ لِلْقَلْبِ  
وَمَنْ غَضَّ بَصْرَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ نُورًا  
جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ نُورًا  
بِهِ نُورُ الْإِيمَانِ  
نَعَمْ

وَإِذَا سَأَلَ ظَرْفٌ مِنْكَ لَا تُحْقِرْهُ فِي ضَمْنِهِ سَهْمٌ بِنَارٍ يُوقِدُ  
أَيُّ نَعَمْ

لَأِنَّهُ خَطِيرٌ

إِزْسَالُ النَّظْرِ

إِلَى أَلْمٍ وَالصُّوفِيَّةِ قَبَّحَهُمُ اللَّهُ يَنْظُرُونَ إِلَى الْمَرَدِّ

وَيَقُولُونَ هَذَا مِنَ التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ اللَّهِ

يَصْرَفُونَ هَذِهِ الْفِتْنَةَ وَهَذَا الْخَطْرُ

وَيَحْوُلُونَهُ إِلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ

هُوَ مُدْرَمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ فَيَحْوُلُونَهُ إِلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ وَأَنَّهُ تَفَكُّرٌ فِي خَلْقِ اللَّهِ

يُزَيِّنُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ

نَعَمْ

تَحْرِيمُ الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

الْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ

الْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ جَرِيمَتَانِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْخُلُقِيَّةِ وَالْغَيْبَةِ كَمَا بَيَّنَّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ

يَعْنِي فِي غَيْبَتِهِ

الْغَيْبَةُ مَا حُودَتْ مِنْ الْغَيْبَةِ

عَدَمُ الْخُصُورِ

فَإِذَا تَكَلَّمْتَ فِي شَخْصٍ غَائِبٍ بِمَا يَكْرَهُهُ مِنْ صِفَاتِهِ هَذِهِ هِيَ الْغَيْبَةُ

اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا يَغْتَابُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا

أَيُّحِبُّ أَدْرُكُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ فَسَبَّهُ

إِغْتِيَابُ الشَّخْصِ بِأَكْلِ لَحْمِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ

وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ فَالْغَيْبَةُ أَكْلُ لِلْخُومِ النَّاسِ

فَالوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَرَفَعَ عَنْهُ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ إِغْتَابْتَهُ

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ

أَيُّ نَسَبْتَهُ إِلَى مَا لَيْسَ فِيهِ

وَكَذَبْتَ عَلَيْهِ

فَالْمُغْتَابُ لَا يَخْلُو إِذَا أَنْ يَكُونَ مُغْتَابًا وَإِذَا أَنْ يَكُونَ كَذَّابًا وَكِلَاهُمَا جَرِيمَتَانِ

فَيَجِبُ حِفْظُ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ فِي النَّاسِ

وَإِغْتِيَابِ النَّاسِ

لَأَنَّ لَهُمْ حُرْمَةً

وَأَعْرَاضَهُمْ مُدْرَمَةٌ

حُرْمَةٌ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ  
عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

فَكَمَا يُحَرِّمُ الدَّمَ وَالْمَالَ يُحَرِّمُ الْعَرِضَ  
بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ الْعَرِضُ أخطرَ مِنَ الْمَالِ  
لِأَنَّ الْمَالَ إِذَا ذَهَبَ يُفَكِّنُ أَنْ يُعَوِّضَ وَلَكِنَّ الْعَرِضَ إِذَا ذَهَبَ لَا يُعَوِّضُ  
فَعَرِضُ الْإِنْسَانِ أَعْلَى عَلَيْهِ مِنْ مَالِهِ  
يَقُولُ الشَّاعِرُ أَضْوَنَ عَرِضِي بِمَالِي لَا إِذْنِسُهُ

لَا بَارَكَ اللَّهُ بَعْدَ الْعَرِضِ بِالْمَالِ إِخْتَالَ لِلْمَالِ أَنَّ أُودِي فَاِجْمَعُهُ وَلَسْتُ لِلْعَرِضِ أَنْ أُودِي  
بِمُخْتَالَ لَذَهَبَ الْعَرِضُ مَا يُفَكِّنُ أَنْ تُعَوِّضَهُ فَالْعَرِضُ أَعْلَى مِنَ الْمَالِ الْغَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ بِنَصِّ  
الْقُرْآنِ وَلَا يَغْتَبُّ هَذَا نَهْيٌ وَلَا يَغْتَبُّ بَعْضُكُمْ بَعْضَ  
الْغَيْبَةِ لِغُمُومِ الْمُسْلِمِينَ مُحَرَّمَةٌ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ الْغَيْبَةُ لِلْعُلَمَاءِ أَوْ لِوُلَاةِ الْأُمُورِ؟ هَذَا أَشَدُّ  
لِأَنَّهَا غَيْبَةٌ وَلِأَنَّهَا تُسَبِّبُ شَرًّا فِي الْمَجْتَمَعِ  
بِأَنَّ يَنْفَصِلُوا عَنْ قَادَتِهِمْ وَعَنْ عُلَمَائِهِمْ  
تَتَفَرَّقُ الْكَلِمَةُ وَيَخْضَلُ شَرٌّ فِي الْمَجْتَمَعِ  
نَعَمْ

وَيُحَرِّمُ بَهْتَ وَاغْتِيَابَ نَمِيمَةٍ وَإِفْشَاءَ سِرِّ الْبَهْتِ هُوَ الْكَذِبُ  
هُوَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا لَيْسَ فِيهِ  
يُنْسَبُ إِلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الدَّمِّ مَا لَيْسَ فِيهِ  
هَذَا بِهِ قَالَ سُبْحَانَهُ لَوْلَا أَنْ سَمِعْتُمُوهُ يَعْنِي حَدِيثَ الْإِنْفِكِ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا  
سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ فَالْبُهْتَانُ هُوَ الْكَذِبُ  
وَنِسْبَةُ الشَّيْءِ إِلَى الشَّخْصِ الْبَرِيِّ  
هَذَا هُوَ الْبُهْتَانُ  
وَهُوَ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
نَعَمْ

وَيُحَرِّمُ بَهْتَ وَاغْتِيَابَ نَمِيمَةٍ  
بِهِ وَاغْتِيَابَ عَرَفْنَا الْغَيْبَةَ  
الْغَيْبَةُ عَرَفْنَاهَا

النَّمِيمَةُ هِيَ الْوِشَايَةُ بِنَقْلِ الْحَدِيثِ بَيْنَ النَّاسِ  
نَقَلَ الْحَدِيثَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ  
بِأَنَّ يَذْهَبَ إِلَى شَخْصٍ فَيَقُولُ إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ فِيكَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى الْآخَرِ وَيَقُولُ إِنَّ  
فُلَانًا يَقُولُ فِيكَ كَذَا وَكَذَا  
فَيَنْقُلُ كَلَامَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ

عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ  
وَالنَّمِيمَةَ مُحْرَمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَلَا تَطْعُ كُلَّ حَلَاْفٍ مُهَيِّنٍ  
هَمَّازٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ  
مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ  
نَمِيمَةٌ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَقَامٌ  
وَفِيَّ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قُتَاتٌ  
وَالْقُتَاتُ هُوَ النَّقَامُ  
وَمَرَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ  
فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ  
وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ  
بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ

أَمَّا إِحْدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ  
وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنَ الْبَوْلِ  
فِي رِوَايَةٍ مِنْ بَوْلِهِ  
وَفِي رِوَايَةٍ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ  
فِي رِوَايَةٍ لَا يَسْتَبْرِئُ  
مِنَ الْبَوْلِ

الشَّاهِدُ مِنْهَا النَّمِيمَةُ أَنَّهَا سَبَبُ لِعَذَابِ الْقَبْرِ  
كَمَا أَطَّلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ  
وَأَخْبَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ مَوْعِظَةً لَهُمْ  
نَعَمْ

وَيُحْرَمُ بَهْتٌ وَإِغْتِيَابٌ نَمِيمَةٌ  
وَإِنْ سِرُّ ثُمَّ لَعَنَ مُقَيَّدٌ  
هَذِهِ جَرَائِمُ أَوْلَا الْبَهْتِ  
وَهُوَ الْكَذِبُ

ثَانِي الْغَيْبَةِ إِغْتِيَابٌ  
ثَالِثُ النَّمِيمَةِ

الرَّابِعُ أَنْ إِفْشَاءَ السِّرِّ  
إِفْشَاءُ السِّرِّ

الْخَامِسُ اللَّعْنُ

إِفْشَاءُ السِّرِّ هُوَ الَّذِي لَا هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي لَا يَرْضَى صَاحِبُهُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أُمُورِهِ

الْأُمُورِ السِّرِّيَّةِ  
الَّتِي لَا يَرْضَى أَضْدَائُهَا أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهَا  
وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْشِيَهَا  
وَيَنْسُرُهَا فِي النَّاسِ

هَذَا حَرَامٌ  
لِأَنَّ السِّرَّ أَمَانَةٌ  
السِّرُّ أَمَانَةٌ

إِنَّتَمَنَكَ صَاحِبٌ عَلَيْهِ إِذَا إِطْلَعْتَ عَلَى أُمُورِهِ فَلَا تُفْشِيْهَا لَا تَقُولُ فُلَانٌ عِنْدَهُ كَذَا فُلَانٌ يَعْمَلُ كَذَا  
هَذَا سِرٌّ وَكَذَلِكَ الْأَسْرَارُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالدَّوْلَةِ  
وَأَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا يَضُرُّ بِالسِّيَاسَةِ وَقَدْ أُتْمِنَ كَوَلِيَّ الْأَمْرِ عَلَى هَذَا السِّرِّ فَلَا تُفْشِيْهُ لِلْأَعْدَاءِ تَنْقُلُهُ  
لِلْأَعْدَاءِ

لِأَنَّ فِي ذَلِكَ ضَرراً عَلَى الْمُجْتَمَعِ  
فَإِفْشَاءُ السِّرِّ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْإِفْرَادِ وَفِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمُجْتَمَعِ  
فَمَنْ إِطْلَعَ عَلَى سِرٍّ مِنْ أَسْرَارِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ حِفْظُهُ  
وَكَتْمَانُهُ

عَدَمُ إِفْشَائِهِ  
نَعَمْ

وَالْخَامِسُ اللَّعْنُ وَهُوَ طَرْدٌ وَالْإِبْعَادُ عَنِ رَحْمَةِ اللَّهِ  
لَا يَجُوزُ أَنْ تَلْعَنَ مُسْلِماً  
أَوْ دَابَّةً أَوْ بُقْعَةً أَوْ بَيْتاً  
لَا يَجُوزُ أَنْ تُطْلِقَ اللَّعْنَةَ

عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِأَنَّ اللَّعْنَ لَعْنُ قَبِيحٌ  
وَهُوَ دُعَاءٌ بِالطَّرْدِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَإِذَا قُلْتَ لَعْنَهُ اللَّهُ فَمَعْنَاهُ أَنْكَ تَقُولُ أَبْعَدَهُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ  
وَفِي الْحَدِيثِ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ لَعْنُ الْوَالِدَيْنِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَهُ؟ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ  
فَيَسُبُّ أُمَّهُ

فَهَذَا لَعْنٌ غَيْرٌ مُبَاشِرٌ وَمَعَ هَذَا الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُجِرَ عَنْهُ  
مَكَيْفَ إِذَا لَعَنَ وَالِدَيْهِ مُبَاشَرَةً؟ هَذَا أَشَدُّ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكْفَى لِسَانُ عَنِ اللَّعْنِ وَلَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِاللِّعَانِ وَلَا بِالطَّعَانِ وَلَا بِالْفَاحِشِ وَلَا  
بِالْبُذِيِّ فَلَا يَعُودُ لِسَانُهُ اللَّعْنَ لَكِنْ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَلَعَنَ الْكَاذِبِينَ وَلَعَنَ الظَّالِمِينَ هَذَا لَا بَأْسَ

مَنْ غَيْرِ تَعْيِينِ لَعْنَةِ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ  
أَنْ أَجْعَلَ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الكَاذِبِينَ  
لَعَنَ اللَّهُ شَارِبَ الخَمْرِ  
يَعْنِي مَنْ غَيْرِ تَعْيِينِ  
شَارِبِ الخَمْرِ  
لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا  
مِمَّا وَرَدَ فِي الأحَادِيثِ  
فَاللَّعْنُ لَعْنُ أَصْحَابِ لَعْنِ أَصْحَابِ الجَرَائِمِ عَلَى سَبِيلِ العُمومِ لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا لَعْنُ الْمُعَيَّنِينَ فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَفَحْشٍ وَمَكْرٍ وَالبَدَا وَخَدِيعَةٍ  
وَفَحْشٍ

الفُحْشُ هُوَ الفُجْحُ

الفُحْشُ وَالفُجْحُ فَالمُسْلِمُ لَا يَكُونُ فَاحِشًا  
مُتَّفَدِّشًا قَبِيحًا فِي أقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَصْرُفَاتِهِ

بَلْ يَكُونُ حَسَنَ السَّيْرَةِ حَسَنَ الأخْلَاقِ  
نَعَمْ هَذَا الفُحْشُ

نَعَمْ

البَدَاءَةُ بَدَأَهَا الأَدَى الَّذِي هُوَ الَّذِي يُؤْذِي النَّاسَ بِلسَانِهِ أَوْ بِأَفْعَالِهِ هَذِهِ بَدَاءَةٌ كَوْنِ الإنسانِ  
يَصْدُرُ مِنْهُ أَدَى لِلنَّاسِ هَذِي بَدَاءَةٌ مِنْهُيَّ عَنْهَا نَعَمْ وَفَحْشٍ وَمَكْرٍ المَكْرُ هُوَ الخَدِيعَةُ خَدِيعَةُ  
النَّاسِ بَأَنْ تُظْهَرَ لَهُمْ خِلَافَ مَا تُبْطَلُ تَظْهَرُ لَهُمْ بِأَنَّكَ تُحِبُّهُمْ وَأَنَّكَ ناصِحٌ لَهُمْ وَأَنَّكَ صَادِقٌ  
وَأَنْتَ بِخِلَافِ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُوقِعَ الصَّرَرَ بِهِمْ

فَالمَكْرُ هُوَ إِيصَالُ الأَدَى إِلَى الغَيْرِ  
بِطَرِيقِ خَفِيٍّ

إِيصَالُ الأَدَى إِلَى الغَيْرِ بِطَرِيقِ خَفِيٍّ لَا يَشْعُرُ بِهِ  
فَهَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ وَفَحْشٍ وَمَكْرٍ وَالبَدَا وَخَدِيعَةٍ

تَخْدَعُ النَّاسَ فِي المُعَامَلَةِ تَخْدَعُهُمْ فِي أقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ بَأَنْ تُظْهَرَ لَهُمْ خِلَافَ مَا تُبْطِنُ  
وَهَذِهِ صِفَةُ المُنَافِقِينَ

يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ  
يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِإِظْهَارِ الإِيمَانِ

وَإِبطَانِ الكُفْرِ

وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا لَا يَخْدَعُ  
إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ  
مِنْ بَابِ الْجَزَاءِ وَالْعُقُوبَةِ  
فَهَذَا مِنَ اللَّهِ عَذْلٌ لِأَنَّهُ أَوْقَعَهُ بِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ  
مِثْلَ الْمَكْرِ

يَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ  
الْمَكْرُ مِنَ اللَّهِ مَحْمُودٌ  
لِأَنَّهُ عُقُوبَةٌ وَجَزَاءٌ  
يُوقِعُهُ اللَّهُ بِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ فَهُوَ مِنْهُ عَذْلٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
خِلَافُ مَكْرِ الْمَخْلُوقِ خَدِيعَةُ الْمَخْلُوقِ  
هَذِهِ لَا تَجُوزُ لِأَنَّهَا بَغَيْرِ حَقٍّ  
نَعَمْ

وَفَخْشٍ وَمَكْرٍ وَالْبَدَا وَخَدِيعَةٍ وَسُخْرِيَّةٍ وَالْهَزْءِ وَالْكَذِبِ قَيْدِي  
سُخْرِيَّةٌ يَسْخَرُ بِالنَّاسِ تَنْقِصُ النَّاسُ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ  
عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ

وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ عَسَى أَنْ كُنَّا خَيْرًا مِنْهُنَّ  
قَالَ تَعَالَى الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ  
وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُ  
سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ  
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

السُّخْرِيَّةُ لَا تَجُوزُ بِالْمُسْلِمِينَ بَلِ الْمُسْلِمِ لَهُ مَكَاتُهُ وَخُرْمَةٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ  
فَلَا يَجُوزُ السُّخْرِيَّةُ بِهِ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِ  
لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ

عَسَى أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ رَبُّمَا يَكُونُ هَذَا الَّذِي تَسْخَرُ مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَلَا تَسْخَرُ بِالنَّاسِ مَهْمَا رَأَيْتَهُمْ مِنَ الْفَقْرِ وَمِنْ الْمَظَاهِرِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ الْجَيِّدَةِ  
فِي الْمَلَابِيسِ أَوْ فِي الْمَظْهَرِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رَبُّ أَسْخَعْتُ أَغْبَرُ

مَذْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ

لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ  
لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ  
وَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ

لَوْ خَلَفَ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ بِمَكَانَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَعَ أَنَّهُ مَذْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ وَإِنْ شَفَعَ لَا يَشْفَعُ  
وَإِنْ غَابَ لَا يَفْقِدُ  
لَكِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ  
فَلَا تَسْخَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ  
الْمُؤْمِنُ مَهْمَا كَانَ كَرِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
لَهُ مَكَانَةٌ وَلَهُ حُرْمَةٌ وَلَهُ مَنزِلَةٌ  
عِنْدَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا  
فَلَا تَنقُضُهُ وَتَسْخَرُ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَسُخْرِيَّةٌ وَالْهَزْءُ  
الْهَوَزُ وَالسُّخْرِيَّةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ  
الِاسْتِهْزَاءِ بِالنَّاسِ وَالسُّخْرِيَّةُ مِنْهُمْ  
إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ  
وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَرُونَ  
قَالَ تَعَالَى وَيُنِ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لِيَهْمَزَ وَيَلْمِزَ النَّاسَ وَيَتَنَقَّصُهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ مُتَوَعِّدٍ وَيُنِ لَهُ وَيُنِ لِكُلِّ  
هَمْزَةٍ لَمْزَةٍ فَهَذِهِ صِفَاتٌ ذَمِيمَةٌ حَذَرَ مِنْهَا الشَّرْعُ تَرْفَعُ عَنْهَا الْمُسْلِمُ  
نَعَمْ

وَالْكَذِبُ قَيْدِي

وَالْكَذِبُ قَيْدِي

الْكَذِبُ

الْكَذِبُ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ

لَا يَجُوزُ

وَهُوَ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ

أَنْ تَتَحَدَّثَ بِالْكَذِبِ سَمِعْتُمْ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي مَرَّ أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى

يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا وَالْكَذِبُ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ

لَعَنَ اللَّهُ فُلَنْجَعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ

وَالْكَذِبُ يَتَفَاوَتُ بَعْضُهُ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ

الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ هَذَا أَعْظَمُ الْوَعْيِ الْكَذِبِ

أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الْكَذِبِ

وَمَنْ أَظْلَمَ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ

وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ

أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ؟ وَالْكَذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَأَنَّهُ قَالَ كَذَا أَوْ فَعَلَ كَذَا

نِسْبَةُ الْأَحَادِيثِ إِلَيْهِ

لَمْ تُثَبِّتْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

إِنْ كَذَبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ غَيْرِي

مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

فِي الْحَدِيثِ مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ

فَلَا يَجُوزُ نَقْلُ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ

وَنَسَبْتُهَا إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِأَنَّ بَعْضَ أَوْ كَثِيرَ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَأَهْلِ الْهَوَى يُلْفِقُونَ الْأَحَادِيثَ وَيَخْتَجُّونَ بِهَا وَيَصْحُبُونَهَا

إِذَا صَارَتْ تَوَافِقُ هَوَاهُمْ

وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِذَا كَانَتْ تُخَالِفُ هَوَاءَهُمْ

فَأَنَّهُمْ إِذَا أَنْ يُكْذِّبُوهُ وَإِنَّمَا أَنْ يَخْرِفُوهَا وَيَحْوِلُهَا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ

هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الضَّلَالِ

يُحَدِّثُونَ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْمَكْذُوبَةِ

وَيُبَيِّنُونَهَا

لِلنَّاسِ وَيَخْتَجُّونَ بِهَا

إِذَا كَانَتْ أَهْوَاءَهُمْ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي تُخَالِفُ أَهْوَاءَهُمْ إِذَا أَنْ يُكْذِّبُوهُ وَإِنَّمَا أَنْ يَخْرِفُوهَا

عَنْ مَوَاضِعِهَا

هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الضَّلَالِ

وَكَذَلِكَ الْكَذِبُ عَلَى النَّاسِ

وَمِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِ أَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ هَذَا مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ

فَإِذَا حَدَّثَتِ النَّاسُ فَلَا تُحَدِّثُهُمْ إِلَّا وَأَنْتَ صَادِقٌ

وَلَا تُكْثِرُ مِنَ الْحَدِيثِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ فَائِدَةٌ خَشِيئَةٌ أَنْ تَقَعَ فِي الْكَذِبِ

كَفَى بِالْفِرْعِ إِثْمًا يَحْدُثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

نَعَمْ

وَالْكَذِبُ قَيْدٌ لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ

الْكَذِبُ يَجُوزُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ

لِذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ

مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ

الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ الْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ عَلَى الْأَعْدَاءِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ أَوْ خُدْعَةٌ

فَالْكَذِبُ عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي الْحَرْبِ مِنْ أَجْلِ أَنْ هَزِيمَتَهُمْ هَذَا مَحْمُودٌ لِأَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَصْلَحَتُهُ رَاجِحَةٌ

الْمَوْضِعُ الثَّانِي كَذَّبَ الرَّجُلُ عَلَى زَوْجَتِهِ مِنْ أَجْلِ إِصْلَاحِ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ سُوءِ التَّفَاهُمِ يَقُولُ سَأْتِي لَكَ بِكَذَا أَنَا أَجْبُكَ أَوْ أَنَا كَذَا وَكَذَا أَنْتِ غَالِيَةٌ عِنْدِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا هَذَا لِلْمَصْلَحَةِ مَصْلَحَتُهُ رَاجِحَةٌ

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ الْكَذِبُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ إِذَا رَأَيْتَ اثْنَيْنِ بَيْنَهُمْ سُوءَ تَفَاهُكُمْ وَنِزَاعَ فَتَاتِي وَتَقُولُ فُلَانٌ يُحِبُّكَ فُلَانٌ يُنْتِي عَلَيْكَ

فُلَانٌ يَقُولُ وَدِّي أَنِّي مَعَهُ ثُمَّ تَذْهَبُ لِلثَّانِي وَتَقُولُ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يَتَقَارَبَ مَا بَيْنَهُمْ حَتَّى تُقَرَّبَ مَا بَيْنَهُمَا فَهَذَا كَذِبٌ لِإِصْلَاحِ يَجُوزُ

لِأَنَّ مَصْلَحَتَهُ رَاجِحَةٌ عَلَى مَضَرَّةِ بَلْ لَيْسَ فِيهِ مَرَّةٌ هَذَا مَا يَظْهَرُ أَدَّ فِيهِ مَصْلَحَتُهُ فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْمَوَاضِعُ فِي الْحَرْبِ وَبَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَالْإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ نَعَمْ

وَالْكَذِبَةُ قَيْدٌ

لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ هَذَا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ نَعَمْ

وَاللُّعْزَسُ يَعْنِي الزَّوْجَةَ الْعُرْسُ لِكَسْرِ الْعَيْنِ الزَّوْجَةَ نَعَمْ

لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ وَاللُّعْزَسُ أَوْ إِصْلَاحِ أَهْلِ التَّأَكُّدِ أَوْ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ أَهْلِ التَّكُّدِ النَّكَدِ هُوَ فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ نَعَمْ

وَأَوْجَبَ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفَّ جَوَارِحَ

وَأُجِبَ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ مُشَدِّدٍ

نَعَمْ إِنَّ حِفْظَ الْجَوَارِحِ عَنِ الْحَرَامِ وَاجِبٌ حِفْظُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْحَرَامِ عُمُومًا وَاجِبٌ

وَهِيَ الْأَعْضَاءُ  
وَحِفْظُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْأَشْيَاءِ الْمَكْرُوهَةِ كَرَاهَةً تَنْزِيهِ مُسْتَدَبٌّ<sup>٤٤</sup>  
مُسْتَدَبٌّ فَمَا كَانَ مُحَرَّمًا فَحَفِظَ الْجَوَارِحَ عَنْهُ وَاجِبٌ  
وَمَا كَانَ مَكْرُوهًا كَرَاهَةً تَنْزِيهِ فَحَفِظَ الْجَوَارِحَ عَنْهُ مُسْتَدَبٌّ<sup>٤٥</sup>  
أَعْدٌ وَأَوْجِبٌ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفَّ جَوَارِحَ  
وَوُدِبَ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ نَعْمٍ  
وَقَدْ قِيلَ صُورَةٌ غَيْبِيَّةٌ وَنَمِيمَةٌ  
نَعْمٌ

الغَيْبِيَّةُ وَالنَّمِيمَةُ عَرَفْنَا أَنَّهُمَا حَرَامٌ

وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ  
هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُمَا حَرَامٌ  
لَكِنَّ هَلْ هُمَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ؟ أَوْ مِنَ الصَّغَائِرِ؟ عَلَى قِيلٍ إِنَّهُمَا مِنَ الْكَبَائِرِ  
لِأَنَّ اللَّهَ تَوَعَّدَ عَلَيْهِمَا فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَقَامٌ  
هَذَا وَعَيْدٌ

وَلَا يَغْتَنَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا  
أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ؟ هَذَا تَنْفِي عَلَى أَنْ هَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَبَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّهُمَا صَغِيرَتَانِ مِنَ الصَّغَائِرِ الذُّنُوبِ  
عَرَفْنَا فِيهَا سَبَقَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ  
نَعْمٌ

وَقَدْ قِيلَ صُغْرَى غَيْبِيَّةٌ وَنَمِيمَةٌ وَكِلْتَاهُمَا كُبْرَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
أَمَّا عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَكِلْتَاهُمَا كُبْرَى  
الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَحْتَارُ أَنَّ الْغَيْبِيَّةَ وَالنَّمِيمَةَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
نَعْمٌ

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
نَعْمٌ هَذَا بَابٌ عَظِيمٌ

أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ  
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَلِتُكُنْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي وَصْفِ مُؤْمِنٍ أَهْلِ الْكِتَابِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ  
آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يَا مَعْرُوفِينَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
فَوَصَّفَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
أَتَى عَلَيْهِمْ لِذَلِكَ الْعَابِدُونَ السَّائِحُونَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ  
الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ  
فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهَذَا وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُعِدُّهُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُعِدُّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
بِسَبَبِ تَرْكِهِمُ الْأَمْرَ  
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ  
لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ  
ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ  
كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ  
لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ  
وَالْمَعْرُوفُ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ مَعْرُوفٌ  
سُمِّيَ مَعْرُوفًا لِأَنَّهُ تَعَرَّفَهُ الْفِطْرُ السَّالِمَةُ  
وَالْعُقُوبُ الْمُسْتَقِيمَةُ  
وَالْمُنْكَرُ كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ مُنْكَرٌ  
سُمِّيَ مُنْكَرًا لِأَنَّهُ تَنَكَّرَهُ الْفِطْرُ وَالْعُقُوبُ  
السَّالِمَةُ  
وَقَدْ شَبَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْوَاقِعِينَ فِي الْمَعَاصِي  
وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ بِشِبْهِ الطَّائِفَتَيْنِ بِقَوْمٍ اسْتَهَمُوا أَيَّ اقْتَرَعُوا عَلَى  
سَفِينَةٍ  
اقْتَرَعُوا عَلَى سَفِينَةٍ  
وَالسَّفِينَةُ مِنْ دَوْرَيْنِ  
اقْتَرَعُوا عَلَى رُكُوبِهِ  
هَذِهِ السَّفِينَةُ أَيُّهُمْ يَكُونُ فِي أَعْلَاهَا وَأَيُّهُمْ يَكُونُ فِي أَسْفَلِهَا  
فَبَعْضُهُمْ وَقَعَ سَهْمُهُ عَلَى الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا  
وَبَعْضُهُمْ وَقَعَ عَلَى الطَّبَقَةِ السُّفْلَى  
الَّذِينَ وَقَعُوا فِي الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا هُمُ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَالَّذِينَ وَقَعُوا فِي الطَّبَقَةِ الْأَسْفَلِ هُمُ الَّذِينَ يَقْعُونَ فِي الْمَعَاصِي  
شَبَّهَهُمْ بِرُكَّابِ السَّفِينَةِ

وَكَانَ الَّذِينَ فِي الدَّوْرِ الْأَسْفَلِ إِذَا اِخْتَابُوا إِلَى يَصْعَدُونَ إِلَى الدَّوْرِ الْأَعْلَى  
وَيَأْخُذُونَ الْمَاءَ

بِحَابَتِهِمْ

فَقَالُوا لَوْ خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرْقًا

نَأْخُذُ الْمَاءَ مِنْهُ وَلَا نُؤْذِي مَنْ فَوْقَنَا

فَلَوْ تَرَكَهُمْ لِلدَّوْرِ الْأَعْلَى يَخْرُقُونَ لَهَلَكَ الْجَمِيعُ

دَخَلَ الْمَاءَ فِي السَّفِينَةِ وَغَرِقَتْ بِالْجَمِيعِ

وَإِذَا أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا جَمِيعًا

هَذَا مِثْلُ الْوَاقِعِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْقَائِمِ عَلَيْهَا

فَإِنَّ أَهْلَ حِسْبَتِهِ وَأَهْلَ الدَّخِيرِ إِذَا أَخَذُوا عَلَى أَيْدِي السُّفَهَاءِ نَجَوْا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ جَمِيعًا

كَمَا يَنْجُوا أَهْلَ السَّفِينَةِ وَإِذَا تَرَكُوهُمْ يَخْرُقُونَ هَلَكُوا جَمِيعًا

فَإِذَا تَرَكَ السُّفَهَاءُ يَغْبَثُونَ وَيَفْسِدُونَ

هَلَكَ كُلُّهُ الصَّالِحُ وَالطَّالِحُ

وَالْعُقُوبَةُ إِذَا نَزَلَتْ تَعْمُ الصَّالِحَ وَالطَّارِحَ

الطَّالِحُ لِأَنَّهُ عَاصِي

وَالصَّالِحُ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ

الصَّالِحُ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ

فَتَعْمَهُمُ الْعُقُوبَةُ وَاتَّقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ

فَإِذَا نَزَلَتْ الْعُقُوبَةُ عَمَّتْ الصَّالِحِينَ وَعَمَّتْ الْفَاسِدِينَ

وَكَأَمْ سَمِعْتُمْ قِصَّةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَصْحَابِ السَّبْتِ أَنَّهُ لَمْ يَنْجُوا مِنَ الْعَذَابِ إِلَّا الَّذِينَ أَنْكَرُوا

وَأَمَّا الَّذِينَ لَمْ يُنْكَرُوا فَهَلَكُوا

مَعَ الَّذِينَ إِضْطَادُوا فِي السَّبْتِ

سَكَتَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْهُمْ

الْناجِينَ وَلَا مَعَ الْهَالِكِينَ وَالظَّاهِرِ أَنَّهُمْ مَعَ الْهَالِكِينَ لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَكُونُوا مَعَ الْناجِينَ فَإِنَّهُمْ

يَكُونُونَ مَعَ الْهَالِكِينَ

لَا شَكَّ أَنَّ اللَّهَ لَا تَنْجُو الْأُمَّةَ وَالْمُجْتَمِعَ إِلَّا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّهُ يُوجَدُ فِي

الْمُجْتَمِعِ سُفَهَاءٌ وَلَا بُدَّ أَنَّهُ يُوجَدُ فِيهِ فِسْقَةٌ وَمُخَالِفِينَ فَلَا بُدَّ مِنَ الْأَخْذِ عَلَى أَيْدِيهِمْ

وَذَلِكَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ

فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ

وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ

فَقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ  
مَنْ يُنْكِرُ بِالْيَدِ وَهُمْ أَصْحَابُ السُّلْطَةِ  
الَّذِينَ سُلْطَةٌ يُنْكِرُونَ بِالْيَدِ وَيُزِيلُونَ الْمُنْكَرَ بِالْيَدِ  
وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَنْ يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ سُلْطَةٌ وَلَكِنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ  
وَمَعْرِفَةٌ فَهَذَا يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ

يُنْهَى وَيُنْصَحُ وَيَعِظُ النَّاسَ وَيَبْلِغُ الْمَسْئُولِينَ وَلَا يَسْكُتُ لَا يَسْكُتُ يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ بِالنَّصِيحَةِ  
بِالْمَوْعِظَةِ تَبْلِيغُ الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ حَتَّى يَأْخُذُوا عَلَى أَيْدِي أَصْحَابِهَا هَذَا الْإِنْكَارَ بِاللِّسَانِ  
فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ الْإِنْكَارَ بِلِسَانِهِ فَإِنَّهُ يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ وَيَعْتَزِلُ يَعْتَزِلُ أَهْلَهُ وَيَعْتَزِلُ الْمُنْكَرَ  
أَمَّا الَّذِي كُلُّهُ سَوَاءٌ عِنْدَهُ وَلَا وَلَا يُبَالِي بِالْمُنْكَرِ  
فَهَذَا يَهْلِكُ هَذَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ حَزَلٍ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ حَزَلٍ  
فَالَّذِي لَا يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ لَا بِلِسَانِهِ وَلَا بِيَدِهِ وَلَا بِقَلْبِهِ  
هَذَا لَيْسَ فِيهِ إِيْمَانٌ  
هَذَا صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ  
هَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ

نَعَمْ

وَأَمَرَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ يَا فَتَى  
عَنِ الْمُنْكَرِ اجْعَلْ فَرَضَ عَيْنٍ تُسَدِّدُ  
فَرَضَ عَيْنٍ بِشُرُوطٍ يَأْتِي ذِكْرُهَا نَعَمْ  
عَلَى عَالِمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ سِوَاهُ بِهِ مَعَ أَمْنٍ عُذْوَانٍ مُعْتَدِي شُرُوطِ الْأَوَّلِ أَنْ يَكُونَ  
عِنْدَهُ عِلْمٌ

يُعْرِفُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَالْمُنْكَرَ وَالْمَعْرُوفَ  
أَمَّا الْجَاهِلُ هَذَا مَا يَصْلُحُ لِأَنَّهُ قَدْ يُنْكِرُ  
مَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَقَدْ يَقْرَأُ مَا هُوَ مُنْكَرٌ  
لِجَهْلِهِ

فَلَا بُدَّ يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَبِمَا يُنْهَى عَنْهُ  
وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ مَا هُوَ لِأَزْمٍ مَا هُوَ لِأَزْمٍ عِلْمٌ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ  
عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ عَلَى الْأَقْلَى  
يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ

وَالثَّانِي أَلَّا يَقُومَ بِهِ غَيْرُهُ  
أَمَّا إِذَا قَامَ بِهِ غَيْرُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ صَارَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ  
مَا هُوَ فَرَضٌ عَيْنٌ

يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٍ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ أَحَدٌ يَكُونُ فَرَضَ عَيْنٍ  
إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي  
الشَّرْطُ الثَّالِثُ أَنْ يَأْمَنَ أَنْ يَنَالَهُ ضَرَرٌ أَنْ يَنَالَهُ ضَرَرٌ غَيْرٌ مُتَحَمِّلٍ  
فَإِنْ كَانَ يَنَالُهُ ضَرَرٌ غَيْرٌ مُتَحَمِّلٍ يَبِي يُقْتَلُ وَلَا يَبِي يُوقَعُ بِهِ شَيْءٌ يَمُرُّ بِهِ هَذَا مَعْدُورٌ  
أَمَّا مَسْأَلَةُ النَّهْبِ يَنَالُهُ أَدَى أَوْ هَذَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ  
قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ  
قَالَ تَعَالَى عَنِ لُقْمَانَ وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِصْبِرْ عَلَى مَا إصَابَكَ  
فَالَّذِي يَتَحَمَّلُهُ لَكِنَّ الضَّرَرَ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ فِي بَدَنِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي أَهْلِهِ  
هَذَا هُوَ الَّذِي يَكُونُ عُذْرًا  
أَمَّا مُجَرَّدُ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ أَوْ أَنَّهُ يُهَانَ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَهَذَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

عَلَى عَالَمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ  
عَلَى عَالَمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ  
بِالْحَظَرِ يَغْنِي التَّخْرِيرَ  
نَعَمْ

لَمْ يَقُمْ هَذَا الشَّرْطُ الثَّانِي  
لَمْ يَقُمْ بِهِ غَيْرُهُ  
نَعَمْ

عَلَى عَالَمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ سِوَاهُ بِهِ مَعَ أَمْنٍ عُذْوَانٍ مُعْتَدِي  
مَعَ أَنْ عُدَّ الْمُعْتَدِي  
أَمَّا إِذَا كَانَ إِذَا أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ يَقْتُلُكَ أَوْ يَجْرُكَ أَوْ يَقْتُلُ أَحَدًا مِنْ أَقَارِبِكَ أَوْ يَضْرُكَ فِي مَالِكَ  
فَهَذَا يَكُونُ عُذْرٌ  
هَذَا يَكُونُ عُذْرٌ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فَسِقٍ وَجَهْلٍ وَفِي سِوَى مَا يُشْتَرَطُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ  
يَكُونَ سَلِيمًا مِنْهُ بِالْمِئَةِ  
وَلَوْ كَانَ يَقَعُ مِنْهُ بَعْضُ الْمُخَالَفَاتِ  
فَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ وَتَرْكِ انْكَارِ الْمُنْكَرِ  
فَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ لَوْ أَنَّ عِنْدَهُ شَيْءٌ  
مِنَ الْمَعَاصِي  
مَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا  
وَإِنَّهُ مَا يَقَعُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ

لَوْ شَرَطَ وَالشَّرْطُ مَا حَصَلَ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
مَا يُفْتَعُ أَنْ الْإِنْسَانَ يَكُونَ عِنْدَهُ نَقْصٌ فِي دِينِهِ أَوْ فِي مُخَالَفَاتِهِ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ ذَا فِسْقٍ  
يَعْنِي مَعْصِيَةً  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ يَعْنِي أبا جَهْلٍ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ بَعْضُ الْجَهْلِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ مَا هُوَ شَرْطٌ  
أَنَّهُ يَكُونُ عَالِمٌ مِثَّةً بِالْمِثَّةِ إِذَا كَانَ يُعْرِفُ شَيْئًا وَيَجْهَلُ شَيْئًا فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِحُدُودِ عِلْمِهِ  
وَيَسْكُتُ عَمَّا لَا يَعْلَمُ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ وَفِي سِوَا الَّذِي قِيلَ فُرِضَ بِالْكِفَايَةِ وَحَدِّدِي  
وَفِي سِوَى مَا ذَكَرَ

فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ يَكُونُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِضَ كِفَايَةٍ  
إِذَا تَوَقَّعْتَ الشَّرْطَ الثَّلَاثَةَ صَارَ فَرِضٌ عَيْنِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي قَبْلَهَا  
وَفِيمَا سِوَاهَا يَكُونُ فَرِضٌ كِفَايَةٍ وَفَرِضَ الْكِفَايَةِ هُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي  
سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
وَإِذَا تَرَكَهُ الْكُلُّ أَتَمُّوا جَمِيعاً  
هَذَا فَرِضُ الْكِفَايَةِ

لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِفَرِضِ الْكِفَايَةِ وُجُودَهُ فَإِذَا وَجَدَ حَصَلَ الْمَقْصُودُ  
أَمَّا فَرِضُ الْعَيْنِ فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ وُجُودَهُ وَأَيْضاً مَنْ يَعْمَلُهُ؟ يَكُونُ مُلَاحِظٌ فِيهِ وُجُودَ الشَّيْءِ  
وَمَنْ يَعْمَلُهُ جَمِيعاً  
نَعَمْ

أَمَّا فَرِضُ الْكِفَايَةِ فَلَا يَنْظَرُ إِلَى مَنْ يَعْمَلُهُ  
الْمُهْمُ وُجُودُهُ  
الْمُهْمُ وُجُودُهُ فِي الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

وَبِالْفِعْلِ مَا يَدْتُّ مَا اخْتَصَّ عِلْمُهُ بِهِمْ وَبِمَنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِهِ قَدِيرٍ  
نَعَمْ وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ أَشَدُّ مِنْ وَاجِبِ غَيْرِهِمْ  
وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
أَشَدُّ مِنْ وَاجِبِ مَنْ هُوَ دُونَهُمْ  
مَنْ هُوَ دُونَهُمْ يَأْمُرُ وَيَنْهَى بِحَسَبِ عِلْمِهِ  
وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَإِنَّهُمْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَشَدُّ مِمَّا يَجِبُ عَلَى مَنْ دُونَهُمْ

لَوْلَا يَنْهَاهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ  
مِنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلُهُمُ السِّحْرَ لِبُئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ  
الرَّبَّانِيُّونَ لَوْلَا يَنْهَاهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ  
فَخَصَّ هَؤُلَاءِ لِذَنبِهِمْ هُمْ الْمَسْؤُولُونَ عَنِ الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

وَأَضَعَفَهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانَهُ  
وَأَقْوَاهُ إِنْكَارَ الْفَتَى الْجَلْدِ بِالْيَدِ  
هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ  
هَذَا أَقْوَى دَرَجَاتِ الْإِنْكَارِ  
أَضَعَفَ مِنْهُ الْإِنْكَارُ بِاللِّسَانِ  
أَضَعَفَ مِنَ الْإِنْكَارِ بِاللِّسَانِ الْإِنْكَارَ بِالْقَلْبِ  
وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ أَضَعَفُ الْإِيمَانِ  
نَعَمْ

عَلَى الصِّبْيَانِ كُلِّ مُحَرَّمٍ بِتَأْذِينِهِمْ وَالْعِلْمِ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِّ  
إِيَّاهِ هِيَ مَسْأَلَةٌ غَفَلٍ عَنْهَا مَسْأَلَةُ الْأَطْفَالِ  
وَالْأَوْلَادِ الصِّغَارِ  
يَجِبُ تَرْبُ تَرْبِ يَجِبُ تَرْبِيَّتُهُمْ وَعَدَمُ إِهْمَالِهِمْ وَلَا يُقَالُ هَؤُلَاءِ صِغَارٌ  
مَا عِنْدَهُمْ خَبْرٌ مَا عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بَلْ يَرْبُونَ  
مِنَ الصِّغَرِ عَلَى الْخَيْرِ وَيَجْتَنِبُونَ الشَّرَّ  
حَتَّى يَنْشَأُوا عَلَى الْمَعَاصِي وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ  
أَمَّا إِذَا تُرْكُوا وَكَبِّرُوا وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْمُنْكَرَ وَلَا الْمَعْرُوفَ  
فَأَيْبُهُمْ دُرِّيٌّ أَنْ يَسْتَمِرُّوا عَلَى الشَّرِّ  
مَسْأَلَةُ الشَّبَابِ وَمَسْأَلَةُ الْأَطْفَالِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا  
يَجِبُ تَرْبِيَّتُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ تَغْلِيهِمْ  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ  
مَعْرُوفٍ سَبْعَ أَنْهُ تَوَّهَ فِي أَوَّلِ التَّمْيِيزِ  
سَبْعَ سِنِينَ  
مُرُّوهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ  
وَإِضْرَبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ  
وَمَرِّقُوا بَيْنَهُمْ  
فِي الْمَضَاجِعِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانُوا يَضْرِبُونَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ  
إِذَا كَلَفَ أُرْبَةَ وُلِيِّ  
لَأَجْلِهِ يَتَعَوَّدُ تَعْظِيمَ الْيَمِينِ وَتَعْظِيمَ الْحَنْفِ  
وَلَا يَتَسَاهَلُ فِيهِ وَلَا يَكْذِبُ

نَعَمْ  
وَأَنْكَرَ عَلَى الصَّبِيَانِ كُلِّ مُحْرَمٍ نَعَمْ وَلَا تَقُولُ لِهُؤُلَاءِ الصَّبِيَانِ جَنْبُهُمُ الْمُحْرَمُ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ  
يَفْعَلُونَ شَيْءٌ مِنْ الْمُحْرَمِ أَنْكَرْ عَلَيْهِمْ  
وَإِذَا كَانَ لَكَ عَلَيْهِمْ وَلايَةٌ تُعَزِّرُهُمْ

نَعَمْ  
وَأَنْكَرَ عَلَى الصَّبِيَانِ كُلِّ مُحْرَمٍ بِتَأْدِيبِهِمْ وَالْعِلْمِ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِّ  
نَعَمْ وَعَلَّمَهُمْ بِالْأَشْيَاءِ الرَّدِّيَّةِ يَتَجَنَّبُونَهَا  
تَأْمُرُهُمْ بِالْأَشْيَاءِ الصَّيِّبَةِ لِيَعْتَادُوهَا وَيَأْلِفُوهَا  
وَتِ الْأَشْيَاءِ الرَّدِّيَّةِ تَنْهَاهُمْ عَنْهَا تَقُولُ الْفِعْلَ الْفُلَانِيَّ وَالْكَذِبَ وَالْغَيْبَةَ وَالنَّمِيمَةَ تُحَذِّرُهُمْ  
مِنْهَا نَعَمْ وَالْجَرَائِمَ وَالْكَلامَ الْبِذِيَّ وَالسَّبَّ وَالسُّنْمَ كُلُّ هَذَا تَجَنَّبُهُمْ إِيَّاهُ وَتَعَلَّمَهُمْ أَنَّهُمْ مَا يَجُوزُ  
وَلَا تَقُولُ وَلَا صِغَارٌ

نَعَمْ  
فَمَنْ ضَرَبَ الْأَوْلَادِ ضَرْبَ مُؤَدَّبٍ  
وَرَوْجَتُهُ عِنْدَ النَّسُوزِ الْمُنْكَدِ  
يَجُوزُ الْعَرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ  
تَرْبِيَّةِ الْأَوْلَادِ  
فَلَوْلِيِ الْوَلَدِ أَنَّهُ يَضْرِبُهُ  
إِذَا رَأَى مِنْهُ مُخَالَفَةً يَضْرِبُهُ عِلْشَانٍ يَعْرِفُهُ  
الْعُقُوبَةُ وَيَذُوقُ الْأَلَمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ  
حَتَّى يَكْرَهَهَا

فَيَجُوزُ الضَّرْبُ لِوَلِيِّ الْوَلَدِ  
الرَّوْجِ عِنْدَ النَّسُوزِ عِنْدَهُ نُسُوزُ زَوْجَتِهِ يَضْرِبُهَا  
قَالَ تَعَالَى وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُسُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَإِضْرِبُوهُنَّ  
فَإِذَا اِخْتَجَعَ إِلَى الضَّرْبِ يَضْرِبُهَا  
لَكِنَّ الْعَرَبَ كَذَلِكَ الْمُدْرَسَ يَضْرِبُ الْأَوْلَادَ الطُّلَابَ اللَّيِّ عِنْدَهُ إِذَا أَسَاءُوا وَأَخْطَأُوا يَضْرِبُهُمْ  
وَيَكُونُ الْعَرَبُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ غَيْرَ مُبْرَحٍ  
لَا يَكْسِرُ عَظْمًا وَلَا يَشُقُّ جِلْدًا  
وَإِنَّمَا يَكُونُ غَيْرَ م وَلَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ

نَعَمْ

وَهَرَبَ أَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ رَعِيَّةً لِتَأْدِيبِهِمْ بِالشَّرْعِ غَيْرِ مُشَدِّدٍ  
هَذِهِ أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعَ يَجُوزُ ضَرْبُ وَلِيِّ الطِّفْلِ لَهُ رَبُّ الْمُدْرَسِ لِلطَّلَابِ وَإِنْ كَانُوا الْآنَ جَائُوا لَنَا  
مَنْهَجَ الْعَرَبِ وَمَنْهَجَ الْكُفَّارِ يَقُولُونَ الضَّرْبُ هَذَا وَخَشِيئَتُهُ وَمَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا مَنْهَجٌ إِلَى مَا هُوَ

لِأَجْلِ تَأْدِيبِهِمْ

وَلِيِّ الطِّفْلِ وَهُوَ أَبُوهُ أَوْ قَرِيْبُهُ

لَهُ أَنْ يَضْرِبَهُ عَلَى الْمُدْرَسِ لَهُ أَنْ يَضْرِبَ الطَّلَابَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ

الزَّوْجِ لَهُ أَنْ يَضْرِبَ زَوْجَتَهُ عَلَى النُّشُوزِ

الرَّاعِي لَهُ أَنْ يَضْرِبَ أَوْ الرَّعِيَّةَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ

تَعْزِيراً

نَعَمْ هِيَ أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعَ يَجُوزُ فِيهَا الضَّرْبُ لِلْمُخَالَفِينَ

نَعَمْ

بِغَيْرِ إِعْتِدَاءٍ لَا ضَمَانَ لِمَا أُبْتَدِيَ

هَذَا عَادَةٌ أُخْرَى وَحَدَّثْنَا عَرَفْنَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ لَهُمُ الضَّرْبُ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَى الضَّرْبِ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَى

الضَّرْبِ تَلَفٌ

رَبُّهُ فَمَاتَ

أَوْ أَنَّهُ صَارَ فِيهِ جِنَايَةٌ هَلْ يَظْمَنُ؟ نَقُولُ إِذَا كَانَ الْعَرَبُ فِي حُدُودِ الْمَأْذُونِ بِهِ شَرْعاً فَلَا ضَلَالَ

لَإِنَّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى الْمَأْذُونِ فَهُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ حَصَلَ إِعْتِدَاءً فِي الضَّرْبِ خَرَجَ عَنِ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ

فَإِنَّ الضَّارِبَ يَمُنُّ

لَإِنَّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى غَيْرِ الْمَأْذُونِ فَهُوَ مَضْمُونٌ

نَعَمْ

وَمَنْ سَلَّمَ ابْنًا كَيْ يَعْْلَمَ عَائِماً

هَذَا عَادَةٌ مَسْأَلَةُ السَّبَاحَةِ خُلُوْهَا بِعَدِيْنِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيْلَةِ

هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَسْئَلَةِ أَعْرَضُوا مَا تَبَيَّنَ مِنْهَا

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرَ النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّ مِنْ زِنَا يَزِي أَهْلَهُ

وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي الْأَثَرِ

إِذَا كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى؟ لَا تَرُزْ وَارِزَةَ وَرِزَّ إِخْرَى

لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمْ

لَا مُخَالَفَةَ هَذَا مِنْ بَابِ السَّبَبِ  
إِنَّ الْإِنْسَانَ يُعَاقِبُ إِذَا اعْتَدَى عَلَى أَعْرَاضِ النَّاسِ اعْتَدَوْا عَلَى عَرْضِهِ مِنْ بَابِ الْعُقُوبَةِ  
مِنْ بَابِ الْعُقُوبَةِ وَلَا يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِهِ وَلَا تَرُزُّ وَازِرَّةً  
وَزُرُّ أُخْرَى لِأَنَّ إِذَا زَنَا أَهْلُهُ فَإِنَّ الضَّرَرَ يَتَعَدَّى عَلَيْهِ هُوَ  
تَعَدَّى عَلَيْهِ هُوَ وَعُقُوبَتُهُ لَهُ  
وَأَيْضاً أَهْلُهُ إِذَا شَافُوهُ مَا هُمْ مُلْتَزِمٌ  
يَتَسَاهَلُونَ

أَهْلُهُ إِذَا شَافُوهُ مَا هُوَ بِمُلْتَزِمٍ بِالْعَرْضِيِّ وَأَنَّهُ يَتَسَاهَلُ  
فَإِنَّهُمْ هُمْ يَتَسَاهَلُونَ يَفْتَدُونَ بِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَبِ الَّذِي يَدْعُ أَوْلَادَهُ مَعَ تِجَارَتِهِ وَهُمْ صِغَارٌ فِي السِّنِّ؟ لَا حَوْلَ  
لَهُمْ وَلَا قُوَّةَ فَيَأْتِي ضِعَافُ النُّفُوسِ قَبْحَ اللَّهِ وَيَفْعَلُونَ بِهِمُ اللِّوَاظَ وَالْعِيَاذَ بِاللَّهِ  
فَمَا حُكْمُ هَذَا الْوَالِدِ نُجَاهَ ابْنِهِ؟ لَيْشَ؟ مَعَ تِجَارَتِهِ  
يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ مَا حَكَمَ الْأَبُ الَّذِي يَدْعُ أَوْلَادَهُ مَعَ تِجَارَتِهِ؟ تِجَارَتُهُ أَيْ نَعَمْ  
إَيْشَ عِلَاقَةَ التِّجَارَةِ الَّتِي يُهْمِلُ أَوْلَادَهُ سِوَاءً مَعَ تِجَارَتِهِ أَوْ مَعَ إِهْمَالِ الْأَوْلَادِ تَرَكَهُمْ فِي  
السَّوَارِعِ وَتَرَكَهُمْ فِي مَجَالِسِ السُّوءِ وَتَرَكَهُمْ يَذْهَبُونَ مَعَ مَنْ لَا يُؤْمِنُونَ عُرْضَةً لِأَنَّ يَقْعُوا  
فِي الْفَوَاحِشِ عُرْضَةً لِأَنَّ يَقْعُوا فَالْوَاجِبُ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يَزْعَى أَوْلَادَهُ مِثْلَ مَا يَزْعَى رَاعِي الْغَنَمِ  
عَنَّمَهُ

يَتَابِعُهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهَا وَلَا يُهْمِلُهَا  
وَمَنْ رَعَى غَنَمًا فِي أَرْضٍ مُسَبَّعَةٍ وَنَامَ عَنْ تَوَلَّى رَاعِيهَا الْإِسْدَ  
فَالْوَالِدُ مِثْلُ رَاعِي الْغَنَمِ  
يُرَاعِي أَوْلَادَهُ وَلَا يُخَلِّيهِمْ يَغِيْبُونَ عَنْهُ  
وَبِكُلِّ أَمْرِهِمْ إِلَيْهِ أَوْ يَقُولُ لَهُمْ يَزُوحُونَ بِنَامٍ أَوْ أُسْتَرِيحُ  
خُلُوقُهُمْ يَطْلَعُونَ مِثْلَ مَا يَقُولُ بَعْضُ الْآبَاءِ فَهَذِهِ مَسْئُولِيَّةُ أَمَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَجُودُ هَيئَاتِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ  
الْمُنْكَرِ

هَلْ تَكُونُ قَدْ قَامَ بِهَا فَرَضُ الْكِفَايَةِ فِي هَذَا الْبَلَدِ؟ فَلَا يَأْتُمُّ غَيْرُهُمْ عِنْدَ رُؤْيَتِهِمْ لِلْمُنْكَرَاتِ  
وَعَدَمِ انْكَارِهِمْ مَا تَبَرَأَ الذِّمَّةُ بِمَجْرَدِ وَجُودِ الْهَيْئَةِ لَا بُدَّ مِنَ التَّعَاوُنِ مَعَهَا نَتَّعَاوُنُ مَعَ الْهَيْئَةِ  
نُبَلِّغُهُمْ عَنِ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ وَنَتَّعَاوُنُ مَعَهُمْ وَنَسُدُّ مِنْ أَرْزِهِمْ مَا نَتْرُكُهُمْ فِي الْمَيْدَانِ  
وَحَدَّهُمْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجِبُ الذَّهَابُ لِلْمَكَانِ الْمُنْكَرَاتِ؟ مِنْ أَجْلِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ  
الْمُنْكَرِ وَالِاخْتِسَابِ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَكَانَ الْفُلَانِيَّ يَخْضُلُ فِيهِ فَسَادٌ يَخْضُلُ فِيهِ شَرٌّ فَأَنْتَ تَذْهَبُ إِلَيْهِ لِأَجْلِ  
الْإِنْكَارِ  
لِأَجْلِ الْإِنْكَارِ إِمَّا بِأَنْ تُنْكَرَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ تَسْتَطِيعُ أَوْ تَبْلُغُ  
تَبْلُغُ مَنْ يَسْتَطِيعُ  
هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي فِعْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ  
اللَّهُ؟ أَنَّهُمْ كَانُوا يَطْرُدُونَ الْمَرْدَانَ مِنْ مَجَالِسِهِمْ  
وَلَوْ صَبَّقَ هَذَا فِي زَمَانِ الْيَوْمِ فَأَنَّهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى الْفُسَّاقِ فِي أَمَاكِنِهِمْ  
فَأَنَا مُدْرَسٌ حَلَقَةٌ تَخْفِيزُ الْقُرْآنِ  
وَمُبْتَلَى بِذَلِكَ مَا تَطْرُدُهُمْ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بَعْضُ الْبَصْرِ عَلَيْكَ بَعْضُ الْبَصْرِ أَوْ الْحَذَرِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَإِذَا  
عَلِمَ اللَّهُ مِنْكَ صِدْقَ النِّيَّةِ فَإِنَّ اللَّهَ يُعِينُكَ وَيُسَدِّدُكَ وَإِلَّا لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُجَالِسَ الْمُدْرَسِ  
لِلْأَحْدَاثِ يَذْرُسُهُمْ وَيَحْفَظُهُمُ الْقُرْآنُ  
وَلَوْ طَرَدْنَا هُمْ لَفَسَدُوا فِي مَكَانٍ آخَرَ

نَعَمْ  
نَتْرَكُهُمْ يُخَضِرُونَ الْمَجَالِسَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ وَالْمُحَاضِرَاتِ وَالذُّرُوسِ  
لِأَنَّ هَذَا إِصْلَاحٌ وَلَا نَطْرُدُهُمْ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَرْجُو تَوْضِيحَ كَيْفِيَّةِ ضَرْبِ الزُّوجَةِ  
نَعَمْ يَضْرِبُهَا ضَرْبٌ غَيْرُ مُبْرَحٍ يَضْرِبُهَا صَوْتُ صَغِيرٍ وَلَا بِيَدِهِ وَلَا شَيْءٌ مَا يَضْرُ  
شَيْءٌ مَا يَضْرُ أَثَرٌ مَا يَصِيرُ لَهُ أَثَرٌ فِيمَا بَعْدُ  
تُحَسُّ بِالْأَلَمِ لِكِنَّةِ مَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ عَلَيْهَا  
فِي جِسْمِهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّاضِمِ  
الذَّمُّ لَيْسَ بِغَيْبِيَّةٍ فِي سِنْتِهِ مُتَطَلِّمٌ وَمَعْرَفِيٌّ وَمُحَدَّرٌ  
وَلِمَظْهَرٍ فَسْقًا وَمُسْتَفْتٍ وَمِنْ طَلَبِ الْإِعَانَةِ فِي إِزَالَةِ مُنْكَرٍ  
السُّؤَالُ هَلْ هَذِهِ الْأُمُورُ السِّنِّيَّةُ مُتَّفِقَةٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِغَيْبِيَّةٍ؟ وَالْمَظْهَرُ لِلْفِسْقِ

هَلْ يَدَّمُ بِمَا فُسِقَ بِهِ فَقَطْ أَمْ يَتَجَاوَزُ إِلَى غَيْرِهِ؟ هَلْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِيهَا فِي شَرْحِ بُلُوغِ الْمَرَامِ؟  
قُلْنَا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ فِي الْغَائِبِ لِأَجْلِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ  
وَيُقَالُ فُلَانٌ يَعْمَلُ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُؤَدُّ عَلَى يَدِهِ  
يُبْلَغُ عَنْهُ الْمَسْئُولِينَ

أَلَيْسَ هَذَا بَغْيِيَّةً؟ وَكَذَلِكَ الْمُتَقَاضِي الَّذِي يَشْتَكِي خَصْمَهُ وَيَقُولُ فُلَانٌ جَدَّدَ حَقِّي فُلَانٌ ظَالِمٌ  
فُلَانٌ مُمَاطِلٌ مِنْ أَجْلِ الْوُضُوعِ إِلَى حَقِّهِ

هَذَا لَيْسَ بِي أُمَّ هِنْدٍ بِنْتِ عَتَبَةَ قَالَتْ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ  
لَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدُهُ قَالَتْ شَحِيحٌ وَلِمَ وَلِمَ يَعْتَذِرُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا  
غَيْبَةً لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الشِّكَايَةِ لِأَجْلِ الْوُضُوعِ الْحَقِّ لِأَجْلِ الْوُضُوعِ إِلَى الْحَقِّ

وَلَا يُفَكِّنُ الْوُضُوعُ إِلَى الْحَقِّ إِلَّا بِهَذَا  
كَذَلِكَ الْفَاسِقُ إِذَا كَانَ لِأَجْلِ التَّخْذِيرِ مِنْهُ

وَلَا يَغْتَرُّ بِهِ أَوْ الْمُبْتَدِعِ  
تَخَذَّرَ مِنْهُ

هَذَا أَيْضاً لَيْسَ مِنَ الْغَيْبَةِ

وَكَذَلِكَ الْجُرْحُ نَحْوَ التَّعْدِيلِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْغَيْبَةِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ  
لِلْمُسْلِمِينَ وَلَدَيْنِ اللَّهِ لِيَلَّا تُرَوِّجَ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَكْذُوبَةَ  
فَهَذَا الْمَضْلَعَةُ فِيهَا أَرْجَحُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِينَ أَوْ عَلَى الْعَوَامِّ  
الْإِنْكَارَ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ إِنْ حَدَثَ مُنْكَرٌ أَمْ يَقْتَصِرُ عَلَى الْعُلَمَاءِ؟ وَكَيْفَ تَبَرُّوا الذِّمَّةَ فِي ذَلِكَ؟ إِنْكَارٌ  
عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ كَيْفَ الْإِنْكَارُ؟ النَّصِيحَةُ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ

وَيَجِبُ النَّصِيحَةُ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ

الِدِينِ النَّصِيحَةُ

قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِ

النَّصِيحَةُ مَا هُوَ بِالْغَيْبَةِ

وَلَا هُوَ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ بِالْمَجَالِسِ

أِنَّمَا يُبْلَغُونَ

أَمَّا مُبَاشَرَةً لِمَنْ يَسْتَطِيعُ وَأَمَّا بِالْكِتَابَةِ لَهُمْ وَأَمَّا بَأَنْ تُوصِي مَنْ يَتَّصِلُ بِهِمْ تَبْلُغُهُمْ هَذَا

الشَّيْءُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ عَسَلٍ نَذْهَبُ لِلتَّذْرِبِ  
جَمِيعاً فَيُوجَدُ بَيْنَنَا مَنْ يُدَخِّنُ وَنُنْكَرُ وَلَكِنْ لَا يَسْتَجِيبُونَ

فَهَلْ نَأْتُمْ بِجُلُوسِنَا مَعَهُمْ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّنَا بِسَيَّارَةٍ وَاجِدَةٍ وَلَا نَسْتَطِيعُ مُفَارَقَتَهُمْ  
إِذَا كَانَ الْجُلُوسُ مَعَهُمْ إِخْتِيَارِيٍّ وَمِنْ بَابِ الْمُؤَانَسَةِ فَلَا يَجُوزُ لَكُمْ هَذَا أَمَا إِذَا كَانَ الْجُلُوسُ  
مَعَهُمْ مِنْ أَجْلِ الْعَمَلِ أَنْتُمْ فِيهِ فِي مَكْتَبِ الْعَمَلِ أَوْ كَمَا ذَكَرْتُمْ فِيهِ سَيَّارَةٌ نَقْلٍ تَنْقُلُكُمْ لِلْعَمَلِ  
فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ مَعَ الْإِنْكَارِ لَا بَأْسَ بِهِ مَعَ النَّصِيحَةِ وَالْإِنْكَارِ وَعَدَمِ السُّكُوتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ امْرَأَةٌ حَاضَتْ وَبَقِيَ لَهَا مِنْ صِيَامِ سِتِّ  
مِنْ سُؤَالِ يَوْمٍ هَلْ لَهَا إِذَا طَهَّرَتْ أَنْ تَصُومَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ لَا لِلْجُمُعَةِ بَلْ إِيْتِمَامًا لَسِتِّ مِنْ  
سُؤَالِ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

أَنْ تَصُومَهُ وَلَوْ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

لَأَنَّهَا لَمْ تَقْصِدْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّمَا قَصَدَتْ إِكْمَالَ السِتِّ

خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ سُؤَالٍ وَيَفُوتُ عَلَيْهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ سُزِبَ الدُّخَانُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ

وَإِذَا أَنْكَرَ أَحَدٌ عَلَى مَنْ شَرِبَهُ فَطَلَبَ مِنْهُ الدَّلِيلَ وَلَمْ يَأْتِ بِالدَّلِيلِ

قِيلَ لَهُ أَسْكُتْ لَا تَتَكَلَّمْ إِلَّا بِعِلْمٍ

فَهَلْ يُنْكَرُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ أَمْ يَسْكُتُ؟ يَنْقَلُ لَهُ كَلَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا صَارَ هُوَ مَا يُعْرَفُ الْإِسْتِذْلَالَ

يَنْقَلُ لَهُ كَلَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ

يَقُولُ أَهْلُ الْعُلَمَاءِ تَحَرَّمُوا أَفْتَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَيُجِيبُ فَتَاوَاهُمْ

وَالدَّلِيلُ وَاضِحٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ

وَالدُّخَانُ هَلْ هُوَ مِنَ الْخَبَائِثِ وَلَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟ مَا أَظُنُّ وَاجِدٌ فِي الدُّنْيَا يَبِي يَقُولُ أَنَّهُ إِنَّ

الدُّخَانَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

لَا بُدَّ أَنْ يَعْتَرَفَ أَنَّهُ مِنَ الْخَبَائِثِ

وَمَا دَامَ يَعْتَرَفُ أَنَّهُ مِنَ الْخَبَائِثِ فَهُوَ حَرَامٌ بِنَصِّ الْآيَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَسْكُنُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ وَأَخَافُ عَلَى نَفْسِي أَنْ أَعُودَ إِلَى الْمَعَاصِي وَالْفِتَنِ الَّتِي

كُنْتُ فِيهَا قَبْلَ اسْتِقَامَتِي

وَأُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ مَعَ أَنَّ عِنْدِي دِينًا فِي هَذَا الْبَلَدِ وَلَكِنْ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُسَدِّدَهُ

فَمَا تُوَجِّهْكُمْ لِي؟ الَّذِي ذَكَرْتَهُ مِنْ أَنَّكَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ

وَإِنَّكَ تُرِيدُ الْهَجْرَةَ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا أَمْرٌ وَاجِبٌ

إِنَّكَ تُهَاجِرُ إِلَى بِلَادِ إِسْتِطَاعَتِ إِذَا كُنْتَ تَسْتَطِيعُ هَذَا فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ الْمُبَادَرَةَ

وَإِذَا كُنْتَ لَا تَسْتَطِيعُ فَإِنَّكَ تَبْقَى إِلَى أَنْ تَسْتَطِيعَ لَكِنْ مَعَ التَّمَسُّكِ بِدِينِكَ  
 مَعَ التَّمَسُّكِ بِدِينِكَ إِلَى أَنْ يُيسِّرَ اللَّهُ لَكَ الْهَجْرَةَ فَتُهَاجِرَ  
 فَلَا يَجُوزُ لَكَ الْبَقَاءُ إِلَّا عِنْدَ الْعَجْزِ  
 عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ الْهَجْرِ  
 إِلَّا الْمُسْتَضْعَفَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدَانِ  
 لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً  
 وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا  
 فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ  
 وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا  
 فَأَنْتَ مَعْدُورٌ مَا دُمْتَ عَاجِزًا عَنِ الْهَجْرَةِ  
 أَمَا إِذَا قُدْرَةٌ عَلَى الْهَجْرَةِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْمُبَادَرَةُ  
 وَالِدَيْنِ يُمَكِّنُ تَسَدُّدَهُ  
 وَلَوْ هَاجَرْتَ سَدَّدَهُ  
 وَلَا يَتَعَارَضُ مَعَ الْهَجْرَةِ  
 مَا يَلْزَمُكَ أَنْتَ فِي الْبَلَدِ عُلْشَانُ الدِّينِ سَدُّدُهُ وَلَوْ هَاجَرَ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ لِبَاسُ الثُّوبِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ  
 لِبَاسَ شُهْرَةٍ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ إِذَا لَبِسْتَ هَذَا فِي الشَّرِّ لَا أَبَدًا هَذَا مِنْ  
 التَّهْوِيلِ

النَّاسُ يَلْبَسُونَ مَلَابِسَهُمْ وَلَا أَحَدٌ يُنْكِرُ عَلَى أَحَدٍ  
 تَلْبَسُ مَلَابِسَكَ وَثِيَابَكَ فِي أوروپَا وَفِي أَمْرِيكَ وَشَاهِدْنَا هَذَا وَلَا حَصَلَ إِلَّا الْخَيْرُ وَاللَّهُ الْكَفُّرُ  
 مَا فِيهِ أَبَدًا إِنَّمَا هَذَا ضَعْفٌ مِنْ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ  
 يَخَافُ أَنَّهُ إِذَا لَبَسَ ثِيَابَهُ أَنَّهُمْ هُمْ يَجُونَ عِنْدَنَا وَيَلْبَسُونَ ثِيَابَهُمْ وَلَا يَسْتَنَكِرُ عَلَيْهِمْ هَذَا  
 فَلِمَاذَا نَحْنُ إِذَا رُحْنَا نُغَيِّرُ مَلَابِسَنَا؟ نَعَمْ  
 أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُومُونَ بِتَوْجِيهِ أَسْئَلَةٍ إِلَى  
 الشَّرِيطِ بِقَصْدِ الْإِسَاءَةِ بِحَيْثُ إِنَّهُ يُسَجَّلُ السُّؤَالُ وَالْإِجَابَةُ عَلَى شَرِيطٍ وَيَقُومُ بِنَشْرِ هَذَا  
 الشَّرِيطِ وَالطَّغْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْعِيَاذِ بِاللَّهِ  
 فَمَا رَأَى الشَّيْخَ بِهَوْلَاءٍ مَعَ أَنَّ الشَّيْخَ الْمَوْجِبَ لَهُ السُّؤَالُ لَا يَعْلَمُ بِهَذَا الدَّسْلُوبِ  
 عَلَى كُلِّ حَالٍ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى  
 فَإِذَا سَأَلَ يُجَابُ وَكَوْنُهُ لَهُ نِيَّةٌ سَيِّئَةٌ  
 هَذَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ مَا عَلَى الشَّيْخِ إِلَّا أَنْ يُجِيبَ عَلَى السُّؤَالِ إِذَا  
 رَأَى أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي الْإِجَابَةِ

أَمَا إِذَا رَأَى أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي عَدَمِ الْإِجَابَةِ فَلَا يُجِيبُ عَلَى السُّؤَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا قَالَ شَخْصٌ لِآخَرَ مَتَى إِنْغَتَبْتَنِي فَأَنْتِ فِي حَلٍّ؟ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَغْتَابَهُ  
وَيَسْتَمِرَّ عَلَى ذَلِكَ؟ لَا مَا يَجُوزُ هَذَا  
وَلَوْ قَالَ أَنْتِ فِي حَلٍّ إِذَا إِنْغَتَبْتَهُ مَا يَجُوزُ  
الْحَرَامُ لَا يَحِلُّ بِتَخْلِيلِ أَحَدٍ  
نَعَمْ

فَالْعَيْتَةُ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِفْشَاءُ السِّرِّ إِذَا كَانَ هُنَاكَ  
مَصْلَحَةٌ؟ كَانَ هُنَاكَ مَصْلَحَةٌ رَاجِعَةٌ  
هَذَا السِّرُّ حَظْرُ الْمُسْلِمِينَ وَتَبْلُغُ أَهْلَ آهٍ الْحَلِّ وَالْعِقْدِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِ صَاحِبِهِ لِأَنَّ لَا  
يُضَرُّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا وَاجِبٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تَعَلَّمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ يَخْتِمُونَ الْقُرْآنَ  
فِي التَّرَاوِيحِ  
وَبَعْضُ الْإِخْوَةِ لَا يُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي فِيهَا دُعَاءُ الْخِتْمَةِ بِزَعْمِ أَنَّهَا بَدَعَةٌ  
فَهَلْ تُنَكِّرُ عَلَيْهِمْ أَمْ لَا؟ وَبِمَاذَا تَنْصَحُونَنَا وَتَنْصَحُونَهُمْ؟ هَذَا حَرَمٌ نَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ حَرَمَ نَفْسِهِ  
مِنْ حُضُورِ دَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ  
هُوَ الَّذِي حَرَمَ نَفْسَهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ  
فَلَا يَنْصَرِفُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ  
وَالدُّعَاءُ لَيْسَ مُنْكَرًا  
الدُّعَاءُ مَشْرُوعٌ  
الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ مَشْرُوعٌ  
وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ مَا كَانَ فِي نَفْسِ الصَّلَاةِ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ الرَّحْمَةِ يَسْأَلُ  
وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ الْعَذَابِ يَتَعَوَّذُ وَهَذَا فِي الصَّلَاةِ  
هَذَا فِي الصَّلَاةِ  
الصَّلَاةُ مَحَلُّ دُعَاءٍ  
فَهَذَا الَّذِي يَغْتَرِزُ هَذَا حَرَمَ نَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ

وَحَرَّمَ نَفْسَهُ مِنْ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ  
قَبْلَ الْإِمَامِ فَفَاتَهُ هَذَا الْإِجْرُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ فِي تَقْبِيلِ الْأَطْفَالِ الصِّغَارِ مِنْ حَرْجٍ أَوْ  
إِخْلَالِ بِالْمُرْوَعَةِ وَإِلَى أَيِّ سِنَّ يَجُوزُ تَقْبِيلُهُمْ خَاصَّةً الْبَنَاتِ الصِّغَارِ  
تَقْبِيلُهُمْ مِنْ بَابِ الرَّحْمَةِ بِهِمْ  
هَذَا مُسْتَحَبٌّ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ الْأَطْفَالَ رَحْمَةً بِهِمْ  
وَلَيْسَ لِهَذَا تَمَّ إِلَّا إِذَا خَافَ الْفِتْنَةَ بَانَ كَانَ إِمْرَأَةً كَبِيرَةً طِفْلَةً كَبِيرَةً أَوْ جَمِيلَةً أَوْ خَافَ الْفِتْنَةَ  
بِتَقْبِيلِهَا فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُ الْفِتْنَةَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ الْمَطْرُ  
حَسَرَ عَنْ ثَوْبِهِ فَمَا مَعْنَى ذَلِكَ؟ هَلْ مَعْنَاهُ حَصْرُهُ عَنْ سَاقِيهِ؟ أَمْ إِنَّهُ يَخْلَعُ ثَوْبَهُ؟ لَا مَا هُوَ  
يَخْلَعُ ثَوْبَهُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْسِرُهُ يَعْنِي يَرْفَعُهُ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يُصِيبَ الْمَاءُ الْمَطْرُ جِسْمَهُ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى يُصِيبَ جِسْمَهُ يَعْنِي سَاقِيهِ وَأَطْرَافَهُ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ  
وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَهُوَ مَاءٌ مُبَارَكٌ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَقُولُ لِعُلَمَاءِ السُّنَّةِ؟ الَّذِينَ رُبَّمَا أَخْطَأُوا خَطَأً يَسِيرًا أَنَّهُمْ  
جِرْبِيُّونَ

فَهَلْ هَذِهِ تُعْتَبَرُ غَيْبَةً لَهُمْ؟ جِرْبِيُّونَ لَيْسُوا يَتَحَرَّبُونَ لِمَنْ؟ أَنْ كَانُوا يَتَحَرَّبُونَ لِلْأَشْخَاصِ هَذَا  
لَا يَجُوزُ مَا يَجُوزُ التَّحَرُّبُ إِلَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هُوَ الْقُدُوتُ وَهُوَ الَّذِي يَتَحَرَّبُ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ وَاتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَكُونُ مِنْ جِرْبِ اللَّهِ  
إِلَّا إِنْ جِرِبَ اللَّهُ هُمْ الْمُفْلِحُونَ

أَمَّا التَّحَرُّبُ لِشَخْصٍ غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ بَعْضُ النِّسَاءِ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ تَفْتِنُ بِالنَّظَرِ إِلَى بَعْضِ النِّسَاءِ  
وَرُبَّمَا جَرَّ ذَلِكَ إِلَى عِشْقِهَا فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِنَّ وَالْحَالَةَ هَذِهِ غَضُّ الْبَصْرِ؟ مَا فِي شَكِّ هَذَا  
بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَقَوْلِ الْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ

كُلُّ مَا فِيهِ فِتْنَةٌ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الرِّجَالِ أَوْ النِّسَاءِ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَغْضُضَ بَصَرَهَا عَنْهُ  
وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ فِي الْوَقْتِ الْأَخِيرِ الْأَنْصَارُ بَيْنَ النِّسَاءِ عِشْقٌ وَبَيْنَ الْبَنَاتِ عِشْقٌ وَهَذَا مِمَّا أُخْبِرَ بِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَكْتَفِي الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ لِلنِّسَاءِ وَيُفْشُوا  
السَّخَاقَ بَيْنَ النِّسَاءِ وَهَذَا إِخْتِلَاطُ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بِبَعْضٍ

كَثْرَةُ الْخُرُوجِ وَكَثْرَةُ هَذِهِ النَّتَائِجِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْحَلْفُ كَذِبًا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا لَا مَا يَجُوزُ الْحَلْفُ كَذِبَ

مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ

وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ

وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ

لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا

هَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ

يَخْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ يُضَاقُ الْكُفَّارَ فِي طَرِيقِ السِّيَرَاتِ

وَيُعَدُّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ

فَمَا حُكْمُ هَذَا الْفِعْلِ؟ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ وَلَا الْكُفَّارُ مَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ وَلَا تَعْتَدُوا

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ

فَلَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ فِي الطَّرِيقَاتِ

وَلَوْ كَانُوا كُفَّارًا لَهُمْ حَقُّ الطَّرِيقِ وَلَهُمْ حَقُّ الْمَسْجِدِ وَهُمْ أَهْلُ أَمَانٍ جَاءُوا بِلَادُنَا بِأَمَانٍ

لَهُمْ مَا لَنَا وَلَهُمْ مَا عَلَيْنَا

نُفِي لَهُمْ بِالْعَهْدِ وَالْأَمَانِ وَلَا نَعْتَدِي عَلَيْهِمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كَيْفَ تَكُونُ التَّوْرِيَةُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ

الْإِنْسَانُ كَاذِبًا عَلَى الَّذِي يُكَلِّمُهُ

هَذَا سَبَقَ لَكُمْ أَنَّ لَهَا ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ إِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ مَظْلُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّوْرِيَةِ لِيَتَخَلَّصَ مِنَ

الظُّلْمِ

كَانَ يَسْأَلُهُ عَنْ شَخْصٍ فَيَقُولُ لَيْسَ هُنَا

يَعْنِي لَيْسَ فِي هَذَا الْمَكَانِ

وَهُوَ يَقْصِدُ مُعَيَّنَ هَذِي تَوْرِيَةٍ

أَوْ يَقُولُ الْمَالُ هَذَا مَا هُوَ بِلِي

الْمَالُ هَذَا لِفُلَانٍ عَلَّشَانِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ

فَيَجُوزُ هَذِهِ التَّوْرِيَةُ تَجُوزُ

لِأَنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْ ظُلْمِ

أَمَا إِذَا كَانَ الْعَكْسُ  
الَّذِي يَسْتَعْمَلُ تَوْرِيَةً ظَالِمًا لِأَجْلِ أَنْ يَأْخُذَ حَقَّ غَيْرِهِ  
هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
وَالْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا فَهَذَا تَجَنَّبَ التَّوْرِيَةَ إِحْسِنُ  
لِأَنَّ التَّوْرِيَةَ كَذَبٌ  
تَجَنَّبَهَا أَحْسَنَ بِلَا شَكٍّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قُلْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ إِنَّ أَعْظَمَ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ  
فَهَلْ الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَعْظَمَ مِنَ الشِّرْكِ بِهِ؟ نَعَمْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَأَنَّ  
تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنَّ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ  
فَجَعَلَ الْقَوْلَ عَلَى اللَّهِ فَوْقَ الشِّرْكِ  
وَالشِّرْكَ نَوْعٌ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ  
الشِّرْكَ هُوَ أَعْظَمُ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْكَذِبَ الْمُبَاحَ لَيْسَ مَحْضُورًا  
بِالْحَيَاةِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي النُّظْمِ  
بَلْ يُبَاحُ الْكَذِبُ فِي كُلِّ مَا كَانَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ  
مَصْلَحَةٌ مَخْصُةٌ أَوْ رَاجِحَةٌ  
فَمَا مَدَى صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ؟ هَذَا قَوْلٌ مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
قَوْلٌ بَاطِلٌ

نَحْنُ مَا نَسْتَعْمَلُ إِلَّا مَا رَخَّصَ فِيهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَصْلُ أَنَّ الْكَذِبَ حَرَامٌ  
فَلَا تَرَخَّصُ إِلَّا فِيمَا رَخَّصَ فِيهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ  
الثَّلَاثَةِ فَقَطْ

لِأَنَّ هَذِهِ مَضْمُونٌ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ  
أَمَّا بَقِيَّةُ الْأُمُورِ فَرُبَّمَا يُظْهَرُ لَكَ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ وَالْأَمْرُ بِالْعَكْسِ  
الْمَضْرُوبِ أَرْجَحُ

فَلَا يَجُوزُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ الْمُسْتَثْنَاةِ فِي الشَّرْعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا يَقُولُ إِذَا خَلَفَ الرَّجُلُ كَذِبًا عَلَى إِمْرَأَتِهِ لِمَصْلَحَةٍ فَهَلْ  
هَذَا الْخَلْفُ كَذِبًا جَائِزٌ؟ مَا يَجُوزُ الْخَلْفُ أَسْتَعْمِلَ الْكَلَامَ بِدُونِ جِلْفٍ  
خَلَفَ هَذَا فِيهِ تَنْقِصٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِذَا خَلَفْتَ بِهِ وَأَنْتَ كَاذِبٌ هَذَا تَنْقِصٌ جَلٌّ وَعَلَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ، هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قِصَّةِ الْغُلَامِ الَّذِي أُرْدَهَا النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ السَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ

فَالْغُلَامُ أَرَادَ مِنْهُ الرَّاهِبَ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى السَّاحِرِ  
هَا يَقُولُ فِي قِصَّةِ الْغُلَامِ الَّذِي أُرْدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصَّتَهُ مَعَ السَّاحِرِ تَخَلَّصَ مِنْ  
ظَالِمِ الْيَمِينِ تَخَلَّصَ مِنْ ظَالِمِ الْيَسَارِ فِي التَّخَلُّصِ مِنَ الظَّالِمِ فَالْغُلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنَ الظَّالِمِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَنَا مُقْبِلٌ عَلَى الزَّوْجِ مِنْ فَتَاةٍ أَجْنَبِيَّةٍ  
مُقِيمَةٍ هُنَا

وَهَذَا الزَّوْجُ يَخْتَاجُ إِلَى مُعَامَلَةٍ

وَقَدْ قِيلَ لِي إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُخْرِجَ الْمُعَامَلَةَ بِأَسْرَعٍ وَقَتٍ أَنْ أَدْفَعَ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ لِلْمُوظَّفِ  
وَالسُّؤَالُ هَلْ هَذَا الْمَبْلَغُ يُعْتَبَرُ رِشْوَةً؟ بَلَا شَكًّا

هَذَا صَرِيحَةٌ وَلَا تَدْفَعُ مَالًا لَا تَدْفَعُ مَالًا وَمَسْأَلَةُ الزَّوْجِ مِنَ الْأَجْنَبِيَّاتِ لَهُ نِظَامٌ وَلَهُ مَحْكَمَةٌ  
خَاصَّةٌ فَاتَّبِعِ النِّظَامَ وَلَا تَدْفَعُ مَالَ رِشْوَةٍ هَذَا حَرَامٌ نَعَمْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ مَتَى يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ؟ وَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ عِنْدَ الْمَطَرِ؟ الْجَمْعُ أَوْ قَوْلُ  
الْمُؤَدَّنِ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ

صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ هَذَا وَرَدَّ فِي السَّفَرِ

هَذَا وَرَدَّ فِي السَّفَرِ

إِذَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ سَلَّمَ إِنبَاءً فَيَغْرَقُ لَمْ يَضْمَنْ كَتَسْلِيمِ إِرْشِدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ إِجْمَعِينَ

إِذَا سَلَّمَ ابْنُهُ الصَّغِيرُ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاةَ

لِأَنَّ تَعَلَّمَ السِّبَاةَ مُسْتَدَبَّ تَعَلَّمَ السِّبَاةَ وَتَعَلَّمَ الرَّمِيَّ وَرُكُوبَ الْخَيْلِ

وَرُكُوبَ كُلِّ هَذِهِ أُمُورَ مُسْتَدَبَّةً

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا

يَحْتَاجُ إِلَيْهَا لِإِنْقَاذِ حَيَاتِهِ لَوْ وَقَعَ فِي مَاءٍ

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَعَلِّمًا لِلْسِّبَاةِ يَغْرَقُ

وَيَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّمِيَّ وَرُكُوبِ دَوَابِّ الْجِهَادِ

إِذَا اخْتِجَ إِلَيْهِ فَهَذِهِ أُمُورَ مَطْلُوبَةً

مَطْلُوبَةً مِنَ الْمَرْبِّينَ

أَنْ يُرَبُّوا أَوْلَادَهُمْ

عَلَيْهَا

إِذَا سَلَّمَ ابْنُهُ الصَّغِيرُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاةَ فَغَرَقَ

فَغَرَقَ بِيَدِ الْمُعَلِّمِ فَلَا ضَمَانَ

لِأَنَّ هَذَا فِعْلٌ مَأْذُونٌ بِهِ لِمَصْلَحَتِهِ

الطِّفْلِ وَمَا تَرْتَّبَ عَلَى الْمَأْذُونِ بِهِ شَرَعًا فَإِنَّهُ لَا يَظْلِمُ

كَمَا لَوْ أَنَّ مُكَلَّفًا يَعْني كَبِيرًا سَلَّمَ نَفْسَهُ إِلَى السَّابِحِ لِيُعَلِّمَهُ

فَتَلَفُ ذَلِكَ الْكَبِيرِ

فَلَا ضَمَانَ عَلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاةَ

لِأَنَّهُ إِفْدَمَ عَلَى ذَلِكَ بِاخْتِيَارِهِ

وَهُوَ مُكَلَّفٌ يَعْرِفُ مَا يَضُرُّهُ وَمَا يَنْفَعُهُ

كَتَعْلِيمِ إِرْشِدٍ يَعْنِي مَنْ بَلَغَ سِنَّ الرُّشْدِ

نَعَمْ

وَمَنْ سَلَّمَ إِنبَاءً كَيْ يُعَلِّمَ فَيَغْرَقُ لَمْ يَضْمَنْ كَتَسْلِيمِ إِرْشِدِي

نَعَمْ

لَهُ نَفْسُهُ كَيْ يَهْتَدِيَ لِسِّبَاةٍ فَيَغْرَقُ وَقِيلَ الْإِبْنُ يُودَى بِمُبْعَدٍ

كَتَسْلِيمٍ إِزْشِدَ سَلَمَ نَفْسَهُ لَهُ يَغْنِي لِلْمُعَلِّمِ فَتَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ أَنْ غَرِقَ هَذَا الْمُتَعَلِّمُ فَلَا ضَمَانَ  
عَلَى الْمُعَلِّمِ لِأَنَّ هَذَا الْمُكَلَّفَ إِقْدَمَ عَلَى التَّعَلُّمِ بِإِخْتِيَارِهِ  
وَكَوْنُهُ عَنْ هَذَا بِغَيْرِ بَغْيٍ تَفْرِيطٍ مِنَ الْمُعَلِّمِ  
بَلْ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ السِّبَابَةَ  
فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ

وَقِيلَ فِي مُسْلِمِ الطِّفْلِ الَّذِي هُوَ الْأَوْلَى وَقِيلَ فِي مُسْلِمِ الطِّفْلِ إِذَا غَرِقَ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ  
فَأَنَّهُ يَضْمَنُ بِالِدِيَّةِ  
لِأَنَّ هَذَا يُعْتَبَرُ مِنْ قَتْلِ الْخَطَا  
هَذَا قَوْلٌ آخَرَ

لِكِنَّ عَدَمَ الظَّمَانِ هُوَ هُوَ الْمَشْهُورُ نَعَمْ  
وَأَنَّ أَمْرَ الْإِنْسَانِ غَيْرُ مُكَلَّفٍ لِيُنْزَلَ بِئْرًا أَوْ يَقُولَ لَهُ إِصْعَدُ  
إِلَى نَخْلَةٍ فَأُحْكُمُ بِتَضْمِينِ أَمْرٍ  
وَأَنَّ كَانَ ذَا عَقْلٍ كَبِيرًا فَلَا يَدِينُ  
نَعَمْ إِذَا أَمَرَ صَغِيرًا بَأَن يَنْزِلَ بِئْرًا أَوْ يَصْعَدُ شَجَرَةً فَسَقَطَ وَمَاتَ فَإِنَّ الَّذِي أَمَرَهُ يَضْمَنُ فَإِنَّ  
الَّذِي أَمَرَهُ بِذَلِكَ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ عَرَضَهُ لِلْخَطَرِ وَالصَّغِيرُ لَا يَذَرِي عَنْ الْخَطَرِ  
فَيَكُونُ الْأَمْرُ مُتَسَبِّبًا فِي قَتْلِهِ  
وَيَكُونُ هَذَا الْقَتْلُ مِنْ قَبِيلِ الْخَطَا فَيُضْمَنُ  
بِالْكَفَّارَةِ وَالِدِيَّةِ  
نَعَمْ

وَأَنَّ أَمْرَ الْإِنْسَانِ غَيْرُ مُكَلَّفٍ لِيُنْزَلَ بِئْرًا أَوْ يَقُولَ لَهُ غَيْرُ الْمُكَلَّفِ أَمَا أَنْ يَكُونَ صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغْ وَأَمَا  
أَنْ يَكُونَ كَبِيرًا غَيْرَ عَاقِلٍ  
نَعَمْ

لِيُنْزَلَ بِئْرًا أَوْ يَقُولَ لَهُ إِصْعِدِي إِلَى نَخْلَةٍ فَأُحْكُمُ بِتَضْمِينِ أَمْرٍ  
وَأَنَّ كَانَ ذَا عَقْلٍ كَبِيرًا فَلَا يَدِينُ  
أَمَا إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ كَبِيرًا عَاقِلًا بِالْغَا عَاقِلًا  
أَمْرُهُ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْبَيْرِ فَتَنَزَلَ وَسَقَطَ وَمَاتَ أَوْ يَصْعَدُ شَجَرَةً أَوْ جِدَارًا فَصَعِدَ سَقَطَ وَمَاتَ فَإِنَّهُ  
لَا ضَمَانَ عَلَى الْأَمْرِ لِأَنَّ هَذَا مُكَلَّفٌ  
بِالْغَا عَاقِلٌ يَعْرِفُ إِقْدَمَ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ بِإِخْتِيَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي يَغْنِي لَا يَدْفَعُ دِيَّةً فِي هَذَا لِأَنَّهُ لَمْ  
يَتَسَبَّبْ فِي قَتْلِهِ نَعَمْ بَلْ بَلِ الَّذِي تَسَبَّبَ هُوَ نَفْسُ نَفْسِ الْمُكَلَّفِ نَعَمْ  
وَأَنَّ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ أَمْرُهُ بِهِ فَوَجْهَيْنِ فِي تَضْمِينِهِ هَكَذَا قِيلَ  
نَعَمْ أَمَا إِذَا كَانَ الْأَمْرُ السُّلْطَانُ الْأَمْرُ لِلْمُكَلَّفِ

الامرُ للشخصِ المكلفِ السلطانِ قالَ لَهُ الاميرُ اضْعُدْ او انزلْ فَصَعِدْ وَمَاتَ هَذَا فِيهِ فِيهِ  
قَوْلَانِ فِي الْمَذْهَبِ اِذْهِمَا اِنَّهُ لَا ضَمَانَ اِيضًا عَلَى السُّلْطَانِ مِثْلَ غَيْرِهِ  
لَانَ هَذَا اِقْدَمَ وَكَانَ لَهُ اَنْ يَمْتَنِعَ  
لَهُ اَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ اَمْرِ السُّلْطَانِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ  
فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَتَغْرِيزِ نَفْسِهِ لِلْخَطْرِ  
هَذِي مَعْصِيَةٌ

اِذَا تَلَفَ فَاِنَّ السُّلْطَانَ لَا يَظْمَنُ

هَذَا الْقَوْلُ الْاَوَّلُ

الْقَوْلُ الثَّانِي اِنَّ السُّلْطَانَ يَظْمَنُ

لَانَ الْمَأْمُورُ خَطَعَ لِامْرِ السُّلْطَانِ وَالسُّلْطَانُ لَهُ طَاعَةٌ وَلَهُ هَيْبَةٌ

فَهُوَ خَطَعَ لِامْرِهِ

فَكَانَ السُّلْطَانُ مُتَسَبِّبًا فِي وَفَاتِهِ

فَيَظْمَنُهُ السُّلْطَانُ بِالِدِيَّةِ وَالْكَفَّارَةِ

نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ اِمْرُهُ بِهِ

فَوَجْهَيْنِ فِي تَظْمِينِهِ

وَجْهَيْنِ يَغْنِي فِي وَالْوَجْهِ هُوَ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِ الْاِصْحَابِ

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِ الْاِمَامِ

اِذَا قِيلَ نَصٌّ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ اِنَّهُ مِنْ قَوْلِ الْاِمَامِ اِحْمَدُ

وَإِذَا قِيلَ وَجْهٌ فَهَذَا قَوْلُ الْاِصْحَابِ مَخْرَجًا عَلَى قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ

نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ اِمْرُهُ بِهِ فَوَجْهَيْنِ فِي تَظْمِينِهِ هَكَذَا قَدْ

اِذَا قِيلَ هَذَا رَوَايَةٌ اَوْ نَصٌّ هَذَا عَنْ وَاِذَا قِيلَ هَذَا وَجْهٌ فَهُوَ مِنْ قَوْلِ الْاِصْحَابِ مِنْ قَوْلِ

اِصْحَابِ الْمَذْهَبِ وَلَمْ يَقُلْ بِهِ الْاِمَامُ اِحْمَدُ وَلَكِنْ خَرَجُوهُ وَقَاسُوهُ عَلَى قَوَاعِدِهِ نَعَمْ

وَيُضْمَنُ بِالتَّأْدِيبِ اِسْقَاطَ حَامِلٍ وَمِنْ مِنْ دَوَاءِ اِمْرَاضِهَا اِسْقَاطُ قِدِّي

اِذَا اِذْبُ اِمْرَاةٌ حَامِلًا وَسَبَقَ لَنَا اَنْ لِلرَّوْجِ اَنْ يُؤَدَّبَ

رَوْجُهُ وَالسُّلْطَانُ اَنْ يُؤَدَّبَ رَعِيَّتَهُ

فَاِذَا اِذْبُ الْحَامِلِ رَوْجَهَا اَوْ السُّلْطَانُ فَاِسْقَاطُ بَنِينًا

فَاِنَّ الْمُؤَدَّبَ يَظْمَنُ

لَانَ هَذَا تَعَدَّى اِلَى غَيْرِ الْمُؤَدَّبِ

تَعَدَّى اِلَى الْجَنِينِ

فَيُضْمَنُهُ

تَعَدَّى إِلَى نَفْسٍ أُخْرَى فَيُضْمَنُهَا الْمُؤَدَّبُ

أَمَّا لَوْ مَاتَتْ هِيَ مِنْ جَزَاءِ التَّأْدِيبِ الْمَأْدُونِ بِهِ شَرْعاً فَلَيْسَ عَلَى الْمُؤَدَّبِ شَيْئاً  
لَكِنْ لَوْ مَاتَ جَنِينُهَا وَبَقِيَتْ هِيَ أَوْ مَاتَ جَمِيعاً فَإِنَّ الْجَنِينَ يُضْمَنُ لِأَنَّهُ لَا ذَنْبَ لَهُ  
نَعَمْ

وَيُضْمَنُ بِالتَّأْدِيبِ إِسْقَاطَ حَامِلٍ وَمِنْ دَوَاءٍ إِمْرَاضَهَا إِسْقَطَتْ قِدِّي

وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ لَوْ تَنَاوَلَتْ دَوَاءً

لَوْ تَنَاوَلَتْ الْمَرْأَةُ الْحَامِلُ دَوَاءً فَتَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ سُقُوطُ حَمَلِهَا فَإِنَّهَا تَضْمَنُ

لِأَنَّهَا مُتَسَبِّبَةٌ فِي إِسْقَاطِهِ

فَتَضْمَنُهُ

نَعَمْ

إِنَّ جَهَرَ الذَّمِّ بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّرِيعَةِ يُزَجَّرُ دُونَ مَخْفٍ بِمَرْكَدٍ

هَذَا مِنْ إِحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ

وَأَهْلُ الذِّمَّةِ

هُمُ الَّذِينَ تُؤَخَّذُ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةُ

يَدْفَعُونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيَكْفَى عَنْ قِتَالِهِمْ وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسُ

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَمَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاحِرُونَ

هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ أَنَّ الْيَهُودِيَّ أَوْ النَّصْرَانِيَّ إِذَا بَدَلَ أَنَّهُ يَكْفَى عَنْهُ وَيَكُونُ لَهُ مَالُ الْمُسْلِمِينَ

وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْحُقُوقِ

وَلَا يُعْتَدَى عَلَيْهِ

وَيُقَرَّرُ عَلَى دِينِهِ

يُقَرَّرُ عَلَى دِينِهِ وَلَا يُجْبَرُ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ لَا يَكْرَهُ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ إِنَّمَا يُدْخِلُهُ الْإِنْسَانُ بِإِخْتِيَارِهِ

وَلَا إِخْدُ يُجْبَرُ عَلَى أَنْ يُسَلِّمَ

إِنَّمَا هَذَا مَوْكُوفٌ إِلَى إِخْتِيَارِ الشَّخْصِ وَإِقْتِنَاعِهِ

فَإِذَا ابْتَدَأُوا الْجِزْيَةَ فَإِنَّهُمْ يَكْفَى عَنْهُمْ وَيُؤْمِنُونَ وَيُزَاوِلُونَ إِعْمَالَهُمْ مِنْ صَلَوَاتِهِمْ وَمِنْ

عِبَادَاتِهِمْ

وَأَمَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي شَرِيعَتِنَا كَشَرْبِ الْخَمْرِ وَإِكْلِ الْخِنْزِيرِ وَمَا لَكِنْ لَا يُظْهِرُونَهُ

يُقَرَّرُونَ عَلَى ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُمْ

لَانَهُمْ يَغْتَقِدُونَ حَلَّ ذَلِكَ  
وَلَكِنْ لَا يَجْهَرُونَ بِهِ وَيُظْهِرُونَهُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بَلْ يَكُونُوا بَيْنَهُمْ سِرًّا  
فَإِذَا خَالَفُوا هَذَا وَإِظْهَرُوا فَأَنَّهُمْ يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ  
أَمَّا إِذَا اخْفَوْهُ فَإِنَّهُ لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ  
لَانَهُمْ عَاهَدُوا عَلَى نِعْمٍ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَجْهَرْوَ إِخْفَاهُ فَإِنَّهُ يَتْرُكُ  
لَانَهُ كَافِرٌ وَهَذَا أَقْلٌ مِنَ الْكُفْرِ  
نَعْمُ

مِنْ شَرِيْعَتِنَا  
فِي شَرِيْعَتِنَا  
إِذَا فَعَلُوا مَا تَحْرِمُهُ شَرِيْعَتُنَا  
وَهُوَ مُبَاحٌ لَهُمْ فِي شَرِيْعَتِهِمْ  
فَانَّهُمْ يُقَرُّونَ  
لَكِنْ لَا يَظْهَرُ نَعْمُ  
دُونَ مَحْفٍ  
دُونَ الَّذِي يُخْفِي  
تَصَرُّفَاتُهُ

بِمَرْكَبٍ يَغْنِي بِمَسْكِنٍ  
مَسْكِنُهُ نَحْنُ لَا نَدْخُلُ عَلَيْهِمْ فِي مَسَاكِينِهِمْ وَلَا فِي كَنَائِسِهِمْ  
لَا نَدْخُلُ عَلَيْهِمْ  
لَكِنْ لَوْ سَمِعْنَا صَوْتَ مُنْكَرٍ أَنْكَرْنَا عَلَيْهِ  
فَمَنَعْنَاهُمْ مِنْ إِظْهَارِ النَّاقُوسِ  
وَإِظْهَارِ الْبُوقِ لِعِبَادَاتِهِمْ نَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا  
نَعْمُ

هَذَا رُجُوعٌ إِلَى الْقَاعِدَةِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّهُ مَا زَالَ الْبَابُ بِأَبِ الْأَمْرِ  
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ يَبْدَأُ بِالِاسْهَلِ فَيَبْدَأُ بِالِاسْهَلِ أَوَّلُ شَيْءٍ ثُمَّ يَتَرَفَّى  
إِلَى مَا فَوْقَهُ

إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الْأَزَالَةِ بِالْيَدِ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ مِنْ حِكْمَةٍ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ  
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ  
هَذَا بَدَأَ بِالِاسْهَلِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ  
فَإِنْ لَمْ يَفْلِسَانِهِ هَذَا إِسْهَلٌ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ هَذَا إِسْفَلٌ

نَعَمْ  
فَالأَمْرُ يَتَّبِعُ الأِسْهَلَ عَلَيْهِ  
وَيَتَّبِعُ كَذَلِكَ الأِسْهَلَ عَلَى المَأْمُورِ  
الَّذِي يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ المُنْكَرِ يَأْخُذُ بِالأَسْفَلِ عَلَيْهِ وَعَلَى المَأْمُورِ  
الأِسْهَلَ فَالأِسْهَلُ

نَعَمْ  
ثُمَّ زِدْ عَلَى الأِسْهَلِ قَدْرَ حَاجَةٍ  
وَلَا تَزِدْ أَهْ تَشْتَدُّ اسْتِدَادًا يُنْفِرُ  
يُنْفِرُ العُصَاةَ وَيَزِيدُهُمْ شَرًّا بَلْ عَلَيْكَ بِعلاجِهِمْ لِأَنَّكَ أَنْتَ تُعَالِجُ مِثْلَ الصَّيْبِ الَّتِي يُعَالِجُ  
المَرِيضُ تُعَالِجُ هَذَا الأَمْرَ فَلَا تَزِدْهُ بِشِدَّةٍ بِانْكَارِكَ فَإِذَا تَجَاوَزَ الإِنْكَارَ حَدَّهُ صَارَ مُنْكَرًا  
قَدْ يَكُونُ إِنْكَارُ المُنْكَرِ مُنْكَرًا  
إِذَا تَجَاوَزَ حَدَّهُ الَّذِي رَسَمَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
وَبِالأِسْهَلِ إِبْدَأْ ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ  
فَإِنْ لَمْ يَزَلْ فَبِالْنافِذِ الأَمْرِ فَأُصْدِي  
فَإِذَا لَمْ تَنْفَعْ فِيهِ المَوْعِظَةُ  
وَالنَّصِيحَةُ  
فَأَنْكَرْ تَلْجَأُ إِلَى السُّلْطَةِ  
تَلْجَأُ إِلَى السُّلْطَةِ  
وَتُرْفَعُ بِشَأْنِهِ  
إِلَى السُّلْطَانِ لِيَمْنَعَهُ بِالقُوَّةِ  
فَلَا تَلْجَأُ إِلَى السُّلْطَانِ إِلا فِي الأَخِيرِ  
نَعَمْ

وَبِالأِسْهَلِ إِبْدَأْ ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ فَإِنْ لَمْ يَزَلْ فَبِالْنافِذِ  
بِالْنافِذِ الأَمْرِ وَهُوَ السُّلْطَانُ  
أُصْدُ يُعْنِي إِمْنَعُ المُنْكَرَ بِسُلْطَةِ السُّلْطَانِ  
فَتُرْفَعُ أَمْرُهُ إِلَى السُّلْطَانِ  
سِوَاءَ كَانَ السُّلْطَانُ الأَعْظَمُ أَوْ نَائِبُ السُّلْطَانِ  
هَذَا مِثْلُ أَهْ سَائِرِ المُسْلِمِينَ  
يُنْكَرُ أَوَّلَ شَيْءٍ آآ بِاللِّسَانِ وَالمَوْعِظَةِ ثُمَّ إِذَا لَمْ يُجِدِي فَأَنْهَمَ يَرْفَعُونَهُ إِلَى آلِي الحِسْبَةِ وَإِلَى  
الهِئَةِ  
المَوْكَلُ إِلَيْهَا مَنَعَ المُنْكَرَ بِالقُوَّةِ

نَعَمْ  
لَوْ أَنَّ النَّاسَ مَشَوْا عَلَى هَذَا الرَّسْمِ لَحَصَلَ الْخَيْرُ الْكَثِيرَ وَزَالَتِ الْمُنْكَرَاتُ أَوْ خَفَّتْ مَا أَنْ تَزُولُ  
وَأَمَا أَنْ تَخْفُ

لَكِنْ نَحْنُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَمَا أَنْ نَسْكُتَ وَلَا نَعْمَلُ شَيْءً وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ  
وَأَمَا أَنْ نُنْكِرَ بِشِدَّةٍ وَقَسْوَةٍ فَيَحْضُلُ بِذَلِكَ الْمُنْكَرُ الْأَشَدُّ وَالضَّرَرُ الْأَكْثَرُ  
بَيْنَمَا الْوَسْطُ الْوَسْطُ هُوَ مَا أَمُرُ بِهِ الشَّارِعُ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ  
تَدَرَّجَ شَيْئًا فَشَيْئًا أَمَا أَنَّهُ يُتْرَكُ وَلَا يُنْكِرُ هَذَا خَطَرٌ عَلَى الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارِ إِزْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ بِشَرْطَيْنِ  
إِزْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ بِشَرْطَيْنِ  
الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ تَأْمَنُ مِنْ حَيْثُ السُّلْطَانِ  
أَنْ تَأْمَنُ مِنْ حَيْثُ السُّلْطَانِ  
بِأَنَّ لَا يَزِيدُ عَلَى فِي الْعُقُوبَةِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَمْرِ وَبَعْضَ السَّلَاطِينِ يَزِيدُ فِي  
الْعُقُوبَةِ عَنِ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ يَكُونُ ظَالِمًا إِذَا كَانَ ظَالِمًا فَلَا تَرْفَعُ إِلَيْهِ لَكِنْ عَالِجِ الْأَمْرِ أَنْتَ بِمَا  
هَذَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ الرَّفْعُ إِلَى السُّلْطَانِ بِشَرْطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ السُّلْطَانُ غَيْرَ ظَالِمٍ  
يُؤْمِنُ حَيْفَهُ

الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمُنْكَرُ مُؤَكَّدًا  
لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ

مُنْكَرٌ بِالْإِجْمَاعِ مُحَرَّمٌ بِالْإِجْمَاعِ فَتَرْفَعُهُ إِلَى السُّلْطَانِ  
نَعَمْ

إِذَا لَمْ تُخْفِ ذَلِكَ الْأَمْرَ حَيْثُ السُّلْطَانُ يَغْنِي  
هُمُ

إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارِ حَتْمًا التَّأَكُّدُ إِذَا كَانَ هَذَا الْمُنْكَرُ مُتَّكِّدًا إِنَّهُ إِنَّهُ مُنْكَرٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ إِنَّهُ مُنْكَرٌ أَمَا  
إِذَا كَانَ مَا ظَهَرَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ مَا ظَهَرَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ فَهَذَا تَعَالَجُهُ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ  
نَعَمْ

تَقُولُ لَهُ يَا إِخِي مَثَلًا مِنْ إِنْقَى الشُّبُهَاتِ قَدْ اسْتَبْرَأَ لِذِيْنِهِ وَعَرَضَهُ وَآدَعُ مَا يُرِيْبِكَ إِلَى مَا لَا  
يُرِيْبِكَ وَإِذَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ تَقُولُ لَهُ يَا إِخِي الْقَوْلُ الرَّاجِحُ كَذَا وَكَذَا الْقَوْلُ الرَّاجِحُ فِي  
الْمَسْأَلَةِ كَذَا وَكَذَا وَلَا خَيْرَ لَكَ فِي هَذَا الشَّيْءِ

فَإِنَّ تَأْتِيهِ بِالطَّرِيقِ بِالطَّرِيقِ الْمُقْنِعَةِ  
فَإِنْ أَفَادَ وَالْإِبْرَاتُ ذِمَّتَكَ نَعَمْ

حُكْمُ الْأَتِّ اللَّهْوِ وَالْغِنَاءِ وَالشِّعْرِ  
لَا زِلْنَا فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ

انْتَقَلَ إِلَى الْآلَتِ اللَّاهُوتِ  
وَالِ الشَّعْرِ ذُكْمِ الشَّعْرِ  
وَكَذَلِكَ الْآلَتِ التَّجِيمِ وَالسِّخْرِ وَالصَّلَاسِمِ  
وَكَتَبَ إِهَ الْإِلْحَادُ وَالزُّنْدَقَةُ  
وَكَذَلِكَ الْآلَتِ الْقِمَارِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا الْقِمَارُ كَالْبَيْضِ وَالْجَوْزِ الْآلَاتِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِلْقِمَارِ  
كُلُّ هَذِهِ فِي هَذَا الْبَابِ  
نَعْمُ

وَلَا عَزَمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَا إِنَاءً لُجَيْنٍ وَعَيْنٍ لِلذُّكُورِ وَخَرَدٍ  
الظَّاهِرُ أَنَّهَا هِيَ الْمَنْظُومَةُ  
إِنَّمَا مَدَّخَلَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ نُظْمِ الْمُقْنِعِ  
لأنَّ الْمَنْظُومَةَ الَّتِي عَلَيْهَا الشَّرْحُ  
مَا فِيهَا إِبْيَاتٌ سَا كَثِيرَةٌ فَرَبَّمَا أَنَّ الشَّارِحَ إِخَذَ الْمُخْتَصَرَ  
وَالَّذِي طَبَعَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ زَادَ فِيهَا مِنْ النُّظْمِ الْمُقْنِعِ لِلْمُؤَلِّفِ  
لأنَّ فِيهَا إِشْيَاءٌ مَا هِيَ فِي فِي الْأَصْلِ  
نَعْمُ

أَحْسِنَ اللَّهُ مِثْلَ هَذَا نَعْمُ  
لُجَيْنٍ وَعَيْنٍ لِلذُّكُورِ وَخَرَدٍ  
لَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْأَشْيَاءِ الْمُحَرَّمَةِ  
لَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْأَشْيَاءِ  
الْمُحَرَّمَةِ مِثْلُ الصَّلِيبِ لِلنَّصَارَى  
فَإِذَا إِظْهَرَ النَّصَارَى الصَّلِيبَ أَوْ أَنْ مُسْلِمًا أَتَى بِالصَّلِيبِ وَنَضَبَهُ عَلَى مَتَجَرِّهِ أَوْ عَلَى سَيَّارَتِهِ أَوْ  
عَلَى فَا نَ يَكْسِرُ لِأَنَّ الصَّلِيبَ شِعَارَ النَّصَارَى  
شِعَارُ النَّصَارَى

وَاصِلَ الصَّلِيبِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صُورَةُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَهُوَ مَصْلُوبٌ عَلَى الْخَشَبَةِ  
قَبْلَهُمُ اللَّهُ

يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا صُورَةُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَهُوَ مَصْلُوبٌ عَلَى الْخَشَبَةِ  
لَمَّا قَتَلَهُ الْيَهُودُ

مَعَ أَنَّ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ حَمَاهُ اللَّهُ  
حَمَاهُ اللَّهُ مِنَ الْيَهُودِ

وَرَفَعَ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَقَوْلُهُمْ أَنَا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ يَغْنِي قَوْلَ الْيَهُودِ

أَنَا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ  
أَهُ رَسُولُ اللَّهِ هَذَا مَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الْيَهُودِ  
لأنَّهُمْ لَا يَعْتَرِفُونَ بِرِسَالَتِهِمْ

وَلَكِنَّ هَذَا وَصَفَ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وَصْفِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ رَسُولُهُ  
فَكَيْفَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ قَتَلُوا رَسُولَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ هَذَا مِنْ إِعْتِدَائِهِمْ عَلَى اللَّهِ  
قَوْلُهُمْ أَنَا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ  
قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ

إِوَقَعَ اللَّهُ شِبْهَ الْمَسِيحِ عَلَى رَجُلٍ  
إِوَقَعَ اللَّهُ شِبْهَ الْمَسِيحِ عَلَى رَجُلٍ فَأَخَذُوهُ يَطْنُونَهُ الْمَسِيحَ وَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ  
فَالْمُصْلُوبُ غَيْرُ الْمَسِيحِ وَأَمَّا هُوَ شَبَّهَهُ

شِبْهَ الْمَسِيحِ  
لأنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ  
وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ

فَمَكَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَانَ الْقَى شَبَّهَهُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ فَأَخَذُوهُ وَقَتَلُوهُ  
وَصَلَبُوهُ

قِيلَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الَّذِي دَلَّهُمْ  
عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَاقَبَهُ اللَّهُ

وَقِيلَ لَا هَذَا مِنْ مِنَ الْخَوَارِجِ مِنْ إِتْبَاعِ الْمَسِيحِ لَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يَلْقَى الشَّبْهَةَ عَلَيْهِ وَيُقْتَلَ مِنْ أَجْلِ  
أَنْ يَنْجُو الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُوَ فَادَى بِنَفْسِهِ فَادَى بِنَفْسِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاءٍ كَانَ مِنْ  
الْخَوَارِجِيِّينَ أَوْ مِنْ إِعْدَاءِ قِطْعَاءِ أَنْ الْمَسِيحِ لَمْ يُقْتَلَ وَلَمْ يُصَبَّ وَإِنَّمَا الَّذِي قُتِلَ وَصَلَبَ هُوَ الَّذِي

الْقَى عَلَيْهِ شِبْهَ الْمَسِيحِ وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ  
وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا إِتْبَاعِ الظَّنِّ

قَالَ جَلَّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا

بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ

رَفَعَهُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ

رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ

كَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الصَّلِيبِ

وَهَذَا مِنْ عَبَاوَةِ النَّصَارَى

كَانَ الْمَفْرُوضُ إِنَّهُمْ يَكْفِرُونَ كُلَّ صَلِيبٍ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ

لأنَّ هَذَا عَارٌ عَلَيْهِمْ أَنْ نَبِيَّهُمْ يُقْتَلَ وَيُصَلَّبُ

ثُمَّ يَعْبُدُونَ هَذَا الصَّلِيبَ وَيَعْلَقُونَهُ

هَذَا اعْتِرَافاً مِنْهُمْ  
اعْتِرَافاً مِنْهُمْ لِلْيَهُودِ  
لأنَّهُمْ أذْرَكُوا مَطْلُوبَهُمْ  
وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُنْكِرُوا هَذَا الصَّلِيبَ وَأَنْ يَكْسِرُوهُ  
وَالَّذِي دَسَّهَ عَلَيْهِمْ يَهُودِيٌّ يَهُودِيٌّ تَنَصَّرَ  
وَإِظْهَرَ مَدْبَّةَ الْمَسِيحِ  
قَالَ لَهُمْ هَذَا الصَّلِيبُ يُذَكِّرُكُمْ بِقَتْلِ الْمَسِيحِ  
وَيُذَكِّرُكُمْ بِنَبِيِّكُمْ فَأَنْصِبُوهُ  
وَتَعَلَّقُوا بِهِ  
وَهَذَا مِنْ مَكْرِ الْيَهُودِ  
فَالْيَهُودُ هُمْ أُنْفَسُوا دِينَ النَّصَارَى وَأَدْخَلُوا فِيهِ وَمِنْهَا هَذَا الصَّلِيبُ هَذَا مِنَ الْوَثَائِقِ الَّتِي  
إَدْخَلَهَا الْيَهُودُ عَلَى النَّصَارَى  
فَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُنْكِرُوهُ وَأَنْ يَكْسِرُوهُ لِأَنَّهُ عَارٌّ عَلَيْهِمْ  
أَنْ يَكُونَ نَبِيُّهُمْ قَتْلَ وَصَلْبَ وَيُظْهِرُونَ صُورَتَهَا  
يَلْبَسُونَهَا عَلَى فِي ثِيَابِهِمْ وَيَعَلِّقُونَهَا فِي نِقَابِهِمْ وَيُنْصَبُونَهَا عَلَى كَنَائِسِهِمْ هَذَا عَارٌّ عَلَيْهِمْ  
وَلَكِنَّهُمْ لَا يَشْعُرُونَ  
فَالْأَصْلُ أَنَّ هَذَا هُوَ أَصْلُ الصَّلِيبِ  
إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صُورَةٌ مَطْلُوبًا بَعْدَ أَنْ قُتِلَ  
ثُمَّ يَقُولُونَ بَعْدَ ذَلِكَ دُفِنَ  
بَعْدَ الصَّلْبِ دُفِنَ  
ثُمَّ قَامَ مِنَ الْقَبْرِ  
وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
وَالْقَصْدُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمَسِيحَ ارَادَ أَنْ يُفِدِيَ بَنِي إِدْمَ مِنْ خَطِيئَةِ إِدْمَ يُسَمُّونَهُ الْفِدَاءَ  
قَدَّمَ نَفْسَهُ فِدَاءً  
مَنْ أَجَلَ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ  
وَلِذَلِكَ يُسَمُّونَهُ الْمُخْلِصَ  
مَنْ أَجَلَ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ مِنْ خَطِيئَةِ آبَائِهِمْ إِدْمَ  
هَذَا مِمَّا دَسَّهَ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ إِيْضًا  
يُسَمُّونَهُ الْمَ لَأنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ بِفِعْلِهِ هَذَا وَتَسْلِيمِهِ نَفْسَهُ لِلْيَهُودِ قَتَلَهُمْ آيَاهُ وَصَلَبَهُمْ آيَاهُ  
هَذَا فِدَاءً  
فِدَاءً لِلنَّصَارَى مِنْ خَطِيئَةِ آبَائِهِمْ إِدْمَ  
تَخْلِصٌ لَهُمْ ثُمَّ لَمَّا الْمَقْصُودُ قَامَ مِنْ قَبْرِهِ وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ

لَا نَهُمُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ هُوَ اللَّهُ  
أَوْ ابْنُ اللَّهِ وَثَالِثُ ثَلَاثَةٍ  
يَزْعُمُونَ ذَلِكَ  
وَلِذَلِكَ لَمَّا خَلِصَ لَهُ لَمَّا خَلِصَ الْأُمَّةَ مِنَ الْخَطِيئَةِ  
قَامَ مِنْ قَبْرِهِ وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
إِلَى أَبِيهِ كَمَا يَزْعُمُونَ تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ  
هَذَا أَصْلُ الصَّلِيبِ  
وَهَذِهِ مَخَارِيقُ النَّصَارَى وَاخْتِرَاعَاتُ النَّصَارَى فِي دِينِهِمُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ نَعْمُ  
وَلَا عُزْمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَا نِينًا  
إِذَا كَسَرَهُ إِذَا يَعْنِي الصَّلِيبَ مُنْكَرٌ نَصْبِ الصَّلِيبِ أَوْ لِبَسَهُ هَذَا مُنْكَرٌ  
فَيَجِبُ كَسْرُهُ  
يَجِبُ كَسْرُهُ  
لِأَنَّهُ مُنْكَرٌ وَمِنْ كَسْرِهِ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ  
مَنْ كَسَرَ الصَّلِيبَ فَإِنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ  
نَعْمُ  
وَلَا عُزْمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَا نِينًا  
لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ لِلذُّكُورِ وَخَرْدٌ  
وَلَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْإِنَاءِ الْمُحَرَّمِ  
كَسَرَ الْإِنَاءِ الْمُحَرَّمِ كَالْإِنَاءِ مِنَ الذَّهَبِ  
أَوْ الْفِضَّةِ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ  
وَقَالَ لَا لَا تَشْرَبُوا فِي إِنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا  
فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ  
فَاتَّخَذُوا الْأَوَانِي أَوْ الْكُؤُوسُ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ مِنَ الْفِضَّةِ حَرَامٌ  
لِلذُّكُورِ وَاللِّانَاثِ  
الِانَاثِ إِنَّمَا إِبِيحَ لَهَا التَّحْلِي فَقَطْ  
أَمَّا أَنَّهُ تَتَّخَذُ إِنِيَةً مِنَ الذَّهَبِ أَوْ مِنَ الْفِضَّةِ  
تَشْرَبُ بِهَا أَوْ تَفْتِيهَا  
هَذَا حَرَامٌ  
عَلَى الذُّكُورِ وَاللِّانَاثِ

فَإِذَا كُسِرَتْ هَذِهِ الْإِنِّيَّةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَلَا ضَمَانَ فِيهَا  
لأنَّهُ إنْكَارٌ مُنْكَرٌ

نَعَمْ

وَلَا عُزْمَ فِي دَفِّ السُّنُودِ كَسِرَتَهُ  
وَلَا صُورَ إِيضاً نَعَمْ كَذَلِكَ لَا عُزْمَ فِي الدَّفِّ إِذَا كَانَ الدَّفُّ فِيهِ صُنُوجٌ فِيهِ صُنُوجٌ وَهِيَ الْمَزَامِيرُ  
وَالآتُ اللَّهْوِ فَإِنَّهُ يَكْسِرُ لِأَنَّهُ التَّ لَهْ  
وَقَدْ جَاءَ الشَّرْعُ بِتَحْرِيمِ الْمَعَارِفِ

وَالْمَزَامِيرِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ يَسْتَجِلُّونَ الْحَرَى وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ الْجِرَاءَ  
يَعْنِي الزِّنَا

الْحَرَى يَعْنِي الْفَرْجَ

يَسْتَجِلُّونَ الْفَرْجَ وَهُوَ الزِّنَا

وَالْحَرِيرُ لُبْسُ الْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ حَرَامٌ

وَالْخَمْرُ مَعْلُومٌ

وَالْمَعَارِفِ

هَذَا مَحَلُّ الشَّاهِدِ

وَالْمَعَارِفُ مُعْزَمَةٌ وَهِيَ الْآتُ اللَّهْوُ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ

لِأَنَّ الرِّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَهَا مَعَ الزِّنَا

وَمَعَ الْحَرِيرِ وَمَعَ الْخَمْرِ

فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ

وَهَذَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ

كَمَا إِنَّ الْقِيمَ وَغَيْرَهُ فِي أُمَّةٍ إجمَعُوا عَلَى تَحْرِيمِ الْآتِ اللَّهْوِ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ

فَجَمِيعُ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ بِأَنْوَاعِهَا مُنْكَرَاتٌ وَلَا ضَمَانَ عَلَى مَنْ كَسَرَهَا لِأَنَّهُ مَأْذُونٌ فِي

كَسِبِهَا وَمَا تَرْتَّبَ عَلَى الْمَأْذُونِ فِيهِ فَهُوَ هَذَا أَمَّا الدَّفُّ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ صُنُوجٌ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

لِلنِّسَاءِ أَنْ تَسْتَعْمِلَهُ فِي الْإِعْرَاسِ إِظْهَاراً لِلنِّكَاحِ لِأَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ إِذَا كَانَ الدَّفُّ خَالِياً مِنْ

الصُّنُوجِ لَيْسَ فِيهِ مَزَامِيرٌ وَلَا فِيهِ الْآتُ لَهْوٌ وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدٌ دَفٌّ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ جِهَةٍ

وَاحِدَةٍ فَقَطْ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ تَسْتَعْمِلُهُ النِّسَاءُ فِي مُنَاسَبَةِ الزَّوْجَاتِ إِعْلَاناً لِلنِّكَاحِ فَضَرْبُ الدَّفِّ

النِّكَاحُ سَنَةٌ لِأَجْلِ إِعْلَانِهِ وَيَكُونُ ذَلِكَ خَاصّاً بِالنِّسَاءِ نَعَمْ أَمَّا بَقِيَّةُ الْآلَاتِ مِثْلُ الصُّبُلِ إِذَا كَانَ

مَخْتُوماً مِنَ الْجِهَتَيْنِ فَهُوَ طَبْلٌ

إِذَا كَانَ مَخْتُوماً مِنْ جِهَةٍ فَقَطْ فَهَذَا دَفٌّ

إِذَا كَانَ خَالِياً مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ فَلَا بَأْسَ بِإِقْتِنَائِهِ

لِلْمُنَاسَبَاتِ

وَأَمَّا إِذَا كَانَ مَخْتُومًا مِنَ الْجِهَتَيْنِ فَإِنَّهُ دَفَّ  
هَلَّتْ لَهُ يَجِبُ يَجِبُ إِتْلَافُهُ

نَعَمْ

شَوْفَ خَصَّصَهُ بِدِفْعِ الصُّنُوجِ يَخْرُجُ الدَّفُّ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ صُنُوجٌ

نَعَمْ

وَلَا عُزْمَ فِي دَفِّ السُّنُودِ كَسَرَتْهُ

وَلَا صُورَ إِيْضًا وَلَا نَعَمْ وَلَا صُورَ كَسَرِ الصُّورِ تَمَاثِيلُ

الصُّورِ الْمُعَلَّقَةُ سِوَاءَ كَانَ التَّمَاثِيلُ أَوْ غَيْرَ تَمَاثِيلٍ

وَلَوْ كَانَتْ مَرْسُومَةً

رَسْمٌ أَوْ مُلْتَقِطَةٌ اللَّاتِي الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ فَالصُّورُ الْمُعَلَّقَةُ هَذِي مُنْكَرَاتٌ يَجِبُ إِتْلَافُهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا إِرَادَ الدُّخُولَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَأَى قِرَامًا

سُتِّرَتْ فَتَحَتْ فِي الْجِدَارِ سُتِّرَتْ بِهِ سَهْوَةً يَعْنِي فَتَحَتْ فِي الْجِدَارِ

فِيهِ تَصَاوِيرٌ

فَامْتَتَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ دُخُولِ الْبَيْتِ

حَتَّى هَتَكَ هَذَا السُّتْرَ

وَقَطَعَ وَجَعَلَ وَسَايِدٍ جِينِيذٍ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالصُّورُ سِوَاءَ كَانَتْ تَمَاثِيلُ أَوْ كَانَتْ غَيْرَ تَمَاثِيلٍ مَرْسُومَةً

أَوْ مَنْقُوشَةً أَوْ مُلْتَقِطَةً بِاللَّهِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ وَكُلُّهَا حَرَامٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

هَذَا عَامٌ

كُلُّ مُصَوِّرٍ

بِأَيِّ شَكْلٍ

وَلَانَ الصُّورُ الَّتِي اسْتَنْكَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِرَانِ لَيْسَتْ تَمَاثِيلٌ

وَأَمَّا هِيَ مَرْسُومَةٌ مَرْسُومَةٌ فِي الْقِمَاشِ رَسْمٌ

لَيْسَتْ تَمَاثِيلٌ

الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهُ مَا يُحْرِمُ إِلَّا التَّمَاثِيلُ هَذَا غَلَطٌ

غَلَطٌ كَبِيرٌ

الصُّورُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا تَمَاثِيلُ أَوْ غَيْرَ تَمَاثِيلٍ

إِلَّا الصُّورُ الْمُفْتَهِنَةُ

الصُّورُ الْمُفْتَهِنَةُ الَّتِي تُدَاسُ وَتُوصَلُّ أَوْ يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا

هَذِهِ لَا حُكْمَ لَهَا

لأنه لما هتك القرام وجعل وساید ائكاً علیه الرسول صلى الله عليه وسلم  
الصور الممتنه لا حرمه لها ولا قيمه لها كالتى تداس وتوطأ او في الفرش يجلس عليها  
او يمشى عليها  
هذه لا حرمه لها

انما المعلقة والصور المحفوظة في الصناديق للذكريات والصور المنصوبة تماثيل على  
الطاولات او في المقادين او غير ذلك هذه كلها ويجب اتلافها ومن اتلفها فلا ضمان عليه  
لانها منكرات

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه لا تدع صورة الا  
طمستها

وقال لابي الهياج التابعي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا  
تدع آ صورة الا طمسها ولا قبراً مشرفاً الا سويته  
هذا ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم

طمس الصور  
اما انه تزوق وتعلق ويغتنى بها وتخط في براويز هذا كله من دين الجاهلية  
وهذا هو الذي اوقع قوم نوح في الشرك لما نصبوا الصور وعلقوها وطال الامد ونسي  
العلم وجاء جهال جاء الشيطان وقال ان ابائكم ما نصبوا هذه الصور الا ليغبدوها فعبدوها  
من ذلك الوقت حدث الشرك في الارض ثم بعث الله نبيه نوحاً عليه السلام ينكر عليهم ذلك  
وقالوا لا تدزن الهتكم ولا تدزن وداً ولا سواعاً ولا يعوثا  
ويعوق ونسق  
لا تطيعوا النوح  
لا هذه الالهة وهذه الصور هكذا يوصي بعضهم بغضاً  
والعباد بالله

هذا اصل الصور وهذه مضرتها على الامة  
انها منشأ للوثنية  
ولو على المدى البعيد

لا يئأس اذا رأى في الناس قوة وصلابة ودين سكت ينتظر فاذا ضعف المسلمون ومات  
العلماء فانه يدب الى المجتمع ويزيين لهم ويوقعهم في الشرك  
ولو على البعير لانه لا يئأس هو  
نعم

ولا عزم في دف السنود كسرتة  
ومثله جميع الات الله ومثله جميع الات الله و والمعازف  
كالعود والصفور وغير ذلك نعم

وَلَا صُورَ إِیضًا وَلَا آلَّةَ الدُّدِّيِّ  
الَّهَّ اللّهُوَ وَاللَّعِبُ  
الدُّدِّيُّ یَعْنِي اللّهُوَ وَاللَّعِبُ  
نَعْمُ

وَاللَّهَ تَنْجِيمٍ وَسِحْرٍ وَنَحْوَهُ  
التَّنْجِيمُ وَالتَّنْجِيمُ كَمَا عَرَفْتُمْ هُوَ نِسْبَةُ الحَوَادِثِ الْإِرْضِيَّةِ إِلَى الْإِحْوَالِ الْفَلَکِيَّةِ  
أَنْ یَقُولُ إِذَا صَلَّحَ النَّجْمُ الْفَلَانیُّ یَحْضُلُ كَذَا وَكَذَا  
إِذَا غَابَ النَّجْمُ الْفَلَانیُّ یَحْضُلُ كَذَا وَكَذَا  
فَیُعْتَقِدُ فِي أَنَّهَا هِيَ الَّتِي تُسَبَّبُ الحَوَادِثُ فِي الْإِرْضِ  
أَوْ الحُرُوبُ أَوْ غَلَاءُ الْإِسْعَارِ أَوْ غَیْرِ ذَلِكَ  
هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ

كَمَا كَانَ فِي قَوْمِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
كَانُوا یَعْبُدُونَ الكَوَاكِبَ  
وَيُعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تُدَبِّرُ فِي هَذَا الكَوْنِ  
یُنْصَبُونَ لَهَا التَّمَاثِيلَ عَلَى صُورِهَا وَيَعْبُدُونَهَا  
ثُمَّ بَقِيَ هَذَا فِي بَنِي إِدْمَ  
نَعْمُ

التَّنْجِيمُ هُوَ الْإِعْتِقَادُ فِي النُّجُومِ  
أَنَّهَا تُؤَثِّرُ فِي الحَوَادِثِ  
نَعْمُ

فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ آلَّةٌ لِلتَّنْجِيمِ یَرْضُدُ بِهَا الكَوَاكِبُ لِأَجْلِ أَنْ یَدَّعِي أَنَّهَا تَحْدُثُ كَذَا وَكَذَا فَهَذِهِ الْآلَّةُ  
تَكْسِبُ

لِأَنَّهَا آلَّةٌ فَسَادُ وَاللَّهِ شَرٌّ

نَعْمُ وَاللَّهَ تَنْجِيمٍ وَسِحْرٍ السِّحْرِ السِّحْرُ یَتَلَفُ إِذَا عُثِرَ عَلَيْهِ فَانِهِ یُتَلَى وَكَذَلِكَ صُورُ السِّحْرِ مِثْلَ  
الضَّلَاسِمِ الَّتِي یَكْتُبُونَهَا وَالْحَ الْمُقَطَّعَةَ وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ  
فَیَجِبُ إِتْلَافُ هَذِهِ الْإِشْیَاءِ  
فَمَنْ عُثِرَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ أَوْ إِدْوَاتِهِ  
فَإِنَّهُ یَجِبُ إِتْلَافُهُ

أَنْ كَانَ لَهُ سُلْطَةٌ یُتْلَفُهَا بِیَدِهِ وَإِنْ لَمْ یَكُنْ لَهُ سُلْطَةٌ  
فَإِنَّهُ یُتْلَفُهَا

لِلسُّلْطَةِ لِتَقْضِي عَلیهَا  
نَعْمُ

وَاللَّهِ تَنْجِيمٍ وَسِحْرٍ وَنَحْوِهِ وَكُتِبَ حُوتٍ هَذَا وَاشْبَاهُهُ قَدِيدِي  
كَذَلِكَ كُتِبَ الرِّزْقُ وَاللَّحَادُ

وَمَا أَكْثَرُهَا الْيَوْمَ

هَذِهِ يَجِبُ اتِّلَافُهَا لِأَنَّهَا تُغَيِّرُ دِينَ الْأُمَّةِ

تَغْيِيرُ الْعَقَائِدِ

لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتْ مَنْسُوبَةً إِلَى مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ

وَيَدَّعِي الصَّلَاحَ

فَإِنَّ النَّاسَ يَغْتَرُّونَ بِهَا أَكْثَرَ

فَيَجِبُ اتِّلَافُ الْكُتُبِ الْمُنْحَرِفَةِ

وَمَنْعُهَا مِنْ دُخُولِ الْبِلَادِ

دُخُولِ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ

حَتَّى يَسْلِمَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينِهِمْ وَعَقِيدَتِهِمْ

وَحَتَّى يَسْلَمُوا عَلَى أَوْلَادِهِمْ وَعَلَى مُجْتَمَعِهِمْ

فِيهِ الْإِلْحَادُ بِوَاسِطَةِ هَذِهِ الْكُتُبِ

وَمِثْلُهَا وَأَشَدُّ مِنْهَا الصُّحُفُ وَالْجَرَائِدُ وَالْمَجَلَّاتُ الْخَلِيعَةُ

الصُّحُفُ وَالْجَرَائِدُ وَالْمَجَلَّاتُ الْخَلِيعَةُ الَّتِي تَجْلِبُ الشُّرُورَ وَالْإِلْحَادَ وَالْمَقَالَاتِ خَبِيثَةَ الْإِنْجِرَافِ

تَدْعُو إِلَى الْفَسَادِ وَالِى السُّفُورِ وَالِى الْعُزِيِّ

كُلُّ هَذِهِ كُلُّ هَذِهِ أَدَوَاتُ فَسَادٍ يَجِبُ اتِّلَافُهَا

إِذَا دَخَلَتْ الْبِلَادَ تَتَلَّى

وَإِذَا لَمْ تَدْخُلْ تَمْنَعُ فَلَا تَدْخُلْ إِلَى بَلَدِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ

نَعَمْ

وَبَيْضٌ وَجَوْزٌ لِلْقِمَارِ بِقَدْرِ مَا

وَكَذَلِكَ مَا يُسْتَخْدَمُ لِلْقِمَارِ

مَا يُسْتَخْدَمُ لِلْقِمَارِ

وَالْقِمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ

الْقِمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ

الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ قَرِينًا لِلْخَمْرِ وَالْإِنصَابِ وَالْإِزْلالِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْإِنصَابُ وَالْإِزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْتَحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

وَيُضِدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ مَا هُوَ الْمَيْسِرُ؟ الْمَيْسِرُ هُوَ

الْمُرَاهَنَاتُ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا الْمُرَاهَنَاتُ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا الْمَالُ وَالْمُخَاطَرَاتُ

وَكُلُّ بَيْعٍ فِيهِ غَرَرٌ وَخِدَاعٌ  
فَأَنَّهُ مِنَ الْمَيْسِرِ  
وَمَا أَكْثَرَ الْمَيْسِرِ الْيَوْمَ فِي تَعَامُلِ النَّاسِ  
إِنِّي عَلَى الْمُخَاطَرَاتِ وَالْمُغَامِرَاتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ وَيَأْخُذُونَ وَالْمُسَابِقَاتِ وَيَأْخُذُونَ فِي مُقَابِلِ  
ذَلِكَ أَمْوَالًا طَائِلَةً أَوْ يَخْسِرُونَ خَسَارَةً هَائِلَةً فَالْمُقَامِرُ أَمَا أَنْ يُصْبِحَ غَنِيًّا فِي لَحْظَةٍ وَأَمَا أَنْ  
يُصْبِحَ فَقِيرًا مُدْقِعًا فِي لَحْمِهِ  
هَذَا هُوَ الْقِمَارُ

فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ إِدَوَاتٌ تُسْتَخْدَمُ لِلْمُقَامَرَةِ فَإِنَّهَا تُتْلَفُ  
فَإِنَّهَا تُتْلَفُ لِأَنَّهَا وَسَائِلُ فِسَادٍ  
نَعَمْ

أَي نَعَمْ كُلُّهَا تُتْلَفُ حَتَّى حَتَّى يُمْنَعَ قَصْدَ الْمُفْسِدِ  
وَيَرُدُّ كَيْدَهُ فَلَوْ أَنَّهَا اتَّلَفَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَأَنْسَدَ الشَّرُّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَا تَدَعُ هَوْلَاءِ الْمُخَرَّبُونَ  
الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ هُمْ يَهْلِكُوا الْمُجْتَمَعُ بِهَذِهِ الْخُرَافَاتِ  
وَهَذِهِ خُرَافَاتٌ

نَعَمْ  
وَكَذَلِكَ مِمَّا يَتْلَفُ مِمَّا يَتْلَفُ إِوْعِيَّةَ الْخَمْرِ

الْقَوَارِيرُ إِذَا كَانَ فِي قَوَارِيرِ أَوْ فِي قُرْبِ أَوْ إِسْقِيَّةِ أَوْ فِي دِينَارٍ  
يَعْنِي أَوَانِي

فَكُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ الْخَمْرُ مِنَ الْإِوْعِيَّةِ فَإِنَّهُ يَجِبُ إِتْلَافُهُ  
لِأَنَّهَا لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ خَرَجَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى دَنَانِ الْخَمْرِ فَشَفَّوْهَا فِي الشَّوَارِعِ  
وَسَأَلَتْ الْخَمْرُ فِي الشَّوَارِعِ  
تَنْفِيذًا لِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ دَنَانَ الْخَمْرِ لَيْسَ فِيهِ ضَمَانٌ لِأَنَّهُ إِزَالَتَهُ مُنْكَرٌ  
فَإِذَا عَثَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خَمْرٍ فَالْوَجِبُ إِتْلَافُهُ وَإِتْلَافُ إِوْعِيَّتِهِ وَلَا ضَمَانَ فِيهَا  
وَإِنْ كَانَ يَنْتَفِعُ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ

إِنَّهَا تُتْلَفُ وَلَا يَنْظَرُ إِلَى مَا تَقُولُ هَالِقَوَارِيرُ هَذِي حِسَابُهُ  
أَهْ صَبُّوا الْخَمْرَ وَاغْسَلُوهَا أَوْ هَذِهِ الْإِسْقِيَّةِ أَوْ هَذِهِ الْأَوَانِي  
مَا تُتْلَفُهَا هَذِي أَمْوَالٌ إِغْسَلُوهَا وَاتْلَفُوا الْخَمْرَ وَهَذِهِ الْأَوَانِي اسْتَعْمَلُوهَا

نَقُولُ لَا هَذَا لَا يَجُوزُ  
بَلْ يَجِبُ إِتْلَافُهَا وَلِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَأْدِيبٌ  
تَأْدِيبٌ لِأَصْحَابِهَا

اِذَا اِتَّلَفَتْ هَذَا فِيهِ تَأْدِيبٌ لِاِصْحَابِهَا  
وَفِيهِ رَدْعٌ لَهُمْ  
فَلَا حَوَادِثَ لَا هَوَادِثَ فِي هَذِهِ الْاُمُورِ  
تَكْسَرُ وَتَشَقُّقٌ وَتَتَلَفٌ حَتَّى يَرْتَدِعَ اِصْحَابُهَا  
وَحَتَّى يَظْهَرَ اِنْكَارُ الْمُنْكَرِ عَلَانِيَةً  
نَعَمْ

وَيُحْرِمُ مِزْمَارٌ وَسَبَابَةٌ وَمَا يُضَاهِيهِمَا مِنَ اَلَةِ اللّٰهُوِ وَالرَّدِيِّ  
تُحْرِمُ كُلَّ اَلَةِ اللّٰهُوِ الْمَعَارِيفِ  
وَالْمِزَامِيرُ بِجَمِيعِ اَنْوَاعِهَا  
طَنَابِيرٌ وَكُلٌّ وَاآ مَا يُسَمُّوْنَهُ الْاَنْ فِي مُنُونِهِمْ يُسَمُّوْنَهَا الْمُتُونِ  
وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ مُنُونٌ حَبِيثَةٌ  
فَهَذِهِ كُلُّهَا تَتَلَى  
اَلَةُ اللّٰهُ بِجَمِيعِ اَنْوَاعِهَا  
اَلَةُ الْاِغَانِي وَالْمُ بِجَمِيعِ اَنْوَاعِهَا وَكُلٌّ مَا حَدَثَ شَيْءٌ فَاِنَّهُ يَتَلَفُ  
لَا نَهَا يُسْتَعَانُ بِهَا عَلَيَّ الْبَاطِلِ  
نَعَمْ

وَيُحْرِمُ مِزْمَارٌ وَسَبَابَةٌ نَوْعٌ يَعْنِي هَذِي اَنْوَاعٌ مِنَ اَلَةِ اللّٰهُوِ سَبَابَةٌ مِزْمَارٌ عُوْدٌ طَنَابِيرٌ نَعَمْ وَيُحْرِمُ  
مِزْمَارٌ وَسَبَابَةٌ وَمَا يُضَاهِيهِمَا مِنَ اَلَةِ اللّٰهُوِ وَالرَّدِيِّ  
وَمَا يُضَاهِي هَذِهِ الْاَشْيَاءَ مِنْ جَمِيعِ اَلَةِ اللّٰهُ الْمَوْجُوْدَةِ وَالَّتِي تَسْتَحْدِثُ  
تُسْتَحْدِثُ وَتُوجَدُ فِيْمَا بَعْدُ  
مَا دَامَتْ اِنَّهُ لِلّٰهُوِ وَاللَّعِبِ فَاِنَّهَا تُتَلَفُ  
نَعَمْ وَلَا غَرَامَةٌ فِيْمَا وَلَا ضَمَانٌ فِيْمَا  
لَكِنْ مَا كُلُّ وَاحِدٍ يُتَلَفُ هَذِهِ الْاَشْيَاءَ  
هَذِهِ مَا يُتَلَفُهَا الْاِذُو سُلْطَانِ  
هَذِهِ مَا يُتَلَفُهَا الْاِذُو سُلْطَانِ  
اَمَّا السُّلْطَانُ نَفْسُهُ اَوْ الْاِمِيْرُ رَجُلٌ الْجِسْبَةِ الْمَوْكُوْلُ اِلَيْهِ الْاَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
اَمَّا الْاِنْسَانُ الْعَادِيٌّ فَلَا يُتَلَفُهَا اِلَّا لَوْ كَانَتْ فِي بَيْتِهِ  
لَوْ كَانَتْ فِي بَيْتِهِ وَمَعَ اَوْلَادِهِ فَاِنَّهُ يُتَلَفُ  
اَمَّا اِذَا كَانَتْ مَعَ النَّاسِ فَلَا يُتَلَفُهَا اِلَّا لَهُ سُلْطَةٌ لِاجْلِ مَنَعِ الْفَوْضَى وَمَنَعِ الشَّرِّ وَالْمُكَابَرَةِ اِذَا  
اِتَّلَفَهَا وَلِيَّ الْاِمْرِ مَا اِخَذَ يُعَارِضُ  
اَمَّا لَوْ اِتَّلَفَهَا اِنْسَانٌ عَادِيٌّ اِقَامُوا عَلَيْهِ الدَّعْوَةَ وَوَصَفُوهُ بِالْجُنُونِ وَوَصَفُوهُ بِهِ  
فِي الْاَمْرِ فَهَذِهِ الْاُمُورُ تَتَلَفُ بِلَا شَكٍّ وَلَكِنْ لَا يُتَلَفُهَا اِلَّا مَنْ لَهُ سُلْطَةٌ

وَلَهُ قُدْرَةٌ عَلَىٰ اتِّلَافِهَا  
وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ شَرٌّ أَشَدُّ أَوْ مُنْكَرٌ أَشَدُّ  
نَعَمْ

وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءَ جَمِيعِهَا فَمِنْهَا ذُو الْإِوتَارِ ذُونَ تَقْيِيدِ  
وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْ هَذِهِ الْآلَاتِ أَغَانِي  
هِيَ لِأَنَّهَا مَعْدَةٌ هِيَ مَعْدَةٌ لِلْأَغَانِي  
حَتَّىٰ وَلَوْ لِمَ إِذَا وَجَدْتُمَا وَلَوْ مَا مَعَهَا أَغَانِي فَهِيَ إِدْوَاتُ  
إِدْوَاتُ شَرٌّ فَيَجِبُ عَلَىٰ الْمُحْتَسِبِينَ وَالْوَالِدَةِ وَالْأُمِّرَةِ اتِّلَافُهَا  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهَا أَغَانِي فَهَذَا مُنْكَرٌ آخَرُ  
الْغِنَى سَيَأْتِي حُكْمُهُ

قَدْ يَكُونُ الْغِنَى مَعَ الْآلَاتِ وَقَدْ يَكُونُ بِذُونَ الْآلَاتِ  
نَعَمْ هَذَا يَأْتِي حُكْمُهُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

الآنِ انْتَقَلَ إِلَى الْغِنَى خَلَصَ مِنَ الْآلَاتِ اللَّهُ انْتَقَلَ إِلَى الْغِنَاءِ  
نَعَمْ

اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

اسْئَلُهُ عَدِيدَةً وَرَدَّتْ فِي حُكْمِ تَكْسِيرِ الْآلَاتِ الْمَعَارِفِ وَالصُّورِ بِذُونَ إِذْنِ إِصْحَابِهَا  
وَهَلْ يَجُوزُ اتِّلَافُهَا خَفِيَّةً وَبِذُونَ عِلْمِ إِصْحَابِهِ أَمْ أَنْ هَذَا مَنُوطٌ بُولِيٍّ أَوْ مَنْ لَهُ عَلَىٰ إِصْحَابِهَا نَوْعٌ

رِيَّاسَةٍ

أَنَا قُلْتُ هَذَا إِجِبْتُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُ

يَجِبُ اتِّلَافُهَا كَمَا عَلِمْتُمْ لَكِنْ مَنْ الَّذِي يُتْلَفُهَا؟ يُتْلَفُهَا مَنْ لَهُ سُلْطَةٌ وَأَمْرٌ

مِنَ السُّلْطَانِ الْأَمِيرِ أَوْ رِجَالِ الْحِسْبَةِ يُتْلَفُونَهَا

وَصَاحِبِ الْبَيْتِ صَاحِبِ الْمَحَلِّ

يُتْلَفُ مَا فِيهِ لِأَنَّ لَهُ سُلْطَةً عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا يَقُولُ إِذَا أَمَرَ السُّلْطَانُ رَجُلًا مُكَلَّفًا فَبِهِ وَجْهَانِ يَظْمَنُ وَلَا يَظْمَنُ فَمَا هُوَ الرَّاجِحُ  
مِنْهُمَا؟ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَظْمَنُ مَا دَامَ أَنَّهُ مُكَلَّفٌ وَعَاقِلٌ وَيَعْرِفُ الْخَطَرَ فَلَا يَلْزَمُهُ طَاعَةُ السُّلْطَانِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ مِنْ مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

فَلَا يَلْزَمُهُ طَاعَةُ السُّلْطَانِ بِهَا فَلَا يَظْمَنُ

لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي إِقْدَمَ وَخَاطَرَ بِنَفْسِهِ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ بِصُغُودِ نَخْلَةٍ أَوْ نُزُولِ بئرٍ رَقِيقٍ عِنْدَ الْأَمْرِ

هَذَا إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ بِصُغُودِ نَخْلَةٍ أَوْ نُزُولِ بئرٍ رَقِيقٍ عِنْدَ الْأَمْرِ

وَلَوْ كَانَ وَلَوْ كَانَ مَمْلُوكًا لِلْأَمْرِ

فَأَنَّهُ لَا لَا يُطِيعُهُ

لَإِنَّ هَذَا مَعْصِيَةٌ

نَعَمْ

خَطَرَ

نَعَمْ إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَ فَتْحِي لِفَاتُورَةِ التَّلْفُونِ هَذِهِ

الْمَرَّةُ وَوَجَدْتُ كَابُونًا تُغْلِنُ فِيهِ إِحْدَى الشَّرِكَاتِ وَتَقُولُ غِيَارَ زَيْتٍ مَجَانًا لِحَامِلِ هَذَا الْكَبُولِ أَوْ

الْكُوبُونَ فَمَا حُكْمُ إِخْذِ هَذَا الزَّيْتِ عِنْدَ تَقْدِيمِ الْكُوبُونَ لَهُمْ

هَذَا مِنَ الْقِمَارِ كَمَا عَرَفْتُمْ

هَذَا مِنَ نَفْسِ الْقِمَارِ

يُسَمُّونَهُ جَوَائِزَ وَتَوَافِزَ مُو قِمَارٍ

إِكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ

وَهَذَا يَحْدُثُ أَيْضًا ظَرَرَ بِأَصْحَابِ الْمَخَلَّاتِ

لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا هَذَا الشَّيْءَ مَا جَاهَهُمْ إِخْذُ

فَيُضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَعْمَلُوا هَذِهِ الْأُمُورَ

فَالْوَاجِبُ مَنَعَهَا مِنَ الْأَصْلِ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عَمَّتِ الْبَلْوَى الْيَوْمَ بِوَضْعِ الصَّلِيبِ عَلَى الْمَلَابِسِ وَالْمَفْرُوشَاتِ وَغَيْرِهَا لَكِنْ

بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ تَصِلُ إِلَى مِئَةِ شَكْلِ

وَالسُّؤَالُ هَلْ كُلُّ شَكْلِ يُشْبِهُ الصَّلِيبَ يُعَدُّ صَلِيبًا أَمْ لِلصَّلِيبِ شَكْلٌ وَاحِدٌ؟ الصَّلِيبُ الْمَعْرُوفُ

أَنَّهُ التَّقَاطُعُ

عَلَى شَكْلِ إِنْسَانٍ مَمْلُوبٍ مَمْدُودَةٍ مَمْدُودَةٍ يَدَاهُ

خَطٌّ أَعْلَى وَخَطٌّ مُعْتَرِضٌ

يُشْبِهُ يَدَيِ الْمَمْلُومِ

هَذَا هُوَ الصَّلِيبُ الَّذِي يُسَمُّونَهُ عَرَقَاتِ شَكْلِ عَرَقَاتِ

نَعَمْ

أَحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِي الشَّعْرِ الَّذِي لَا مُجُونَ فِيهِ  
وَلَا عَزْلٌ؟ هَذَا يَبِي يَأْتِي يَبِي يَأْتِي أَنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

أَحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمَشَارِكَةِ فِي بَعْضِ الشَّرِكَاتِ  
الَّتِي لَهَا تَعَامُلَاتٌ لَا تُشَارِكُ فِيهَا مَا دَامَ مِنْ جُمْلَتِهِ مِنْ جُمْلَةِ مَكَاسِبِهَا الرِّبَا فَلَا تُشَارِكُ فِيهَا  
جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الدِّرْهَمَ الْوَاحِدَ مِنْ الرِّبَا يُعَدُّ سِتًّا وَثَلَاثِينَ رَنْبَةً  
سَبْعُونَ حَوْبًا أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ  
الدِّرْهَمَ الْوَاحِدَ فَكَيْفَ بِاللِّي بِجِيهِ مَلَائِينَ وَمِائَاتِ الْأَلْفِ مِنَ الرِّبَا وَيَقُولُ هَذَا سَهْلٌ  
هَذَا شَيْءٌ يَسِيرٌ وَلَا يَظُنُّ

لَوْ هُوَ الدِّرْهَمُ نَعَمْ  
أَحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ يَقُولُ نَحْنُ طُلَّابُ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِينَ  
نَعَمْ

أَوْ الْعَوَامُّ كَيْفَ تَبَرُّوا الذِّمَّةَ أَنْ وَقَعُ مُنْكَرٌ فِي الْبَلَدِ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ السُّلْطَانَ لَا يَسْتَقْبِلُنَا  
وَنَرْجُو التَّوْضِيفَ

إِذَا انْكَرْتُمْ بِاللِّسَانِ وَنَصَحْتُمْ وَوَعظْتُمْ الْعَصَاةَ يَكْفِي هَذَا تَبَرُّوا الذَّنْبَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا  
فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ  
وَإِذَا مَنَعَكُمْ السُّلْطَانُ مِنَ الْإِتِّصَالِ بِهِ فَإِنَّتُمْ مَعْدُورُونَ  
لَكِنْ إِنْصَحُوا إِذْ يَمْنَعُكُمْ مِنَ النَّصِيحَةِ وَلَا إِذْ يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمَوْعِظَةِ  
مَا إِذْ يَمْنَعُكُمْ فِيهَا مِنْ هَذَا

إِذَا اسْتَعْمَلْتُمْ الْحِكْمَةَ وَاسْتَعْمَلْتُمْ وَتَرَكَتُمْ الْعُنْفَ وَالشِّدَّةَ مَا إِذْ يَمْنَعُكُمْ  
نَعَمْ أَحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ أَنْاسٍ وَهُمْ  
يَعْضُونَ اللَّهُ؟ لَا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا وَكَذَلِكَ يُوجَدُ عِنْدَنَا الدُّشُّ وَقَدْ نَاصَحْتُهُمْ  
وَإِنْكَرْتُمْ عَلَيْهِمْ عِلْمًا بَأَنَّهُمْ مِنْ أَقَارِبِي

فَهَلْ يَجِبُ عَلَيَّ مُفَارَقَتُهُمْ أَمْ لَا؟ إِذَا نَصَحْتُهُمْ وَلَمْ يَفْتَتِلُوا وَاصْرُوا فَإِنَّ يَجِبُ عَلَيْكَ هَجْرُهُمْ  
وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُمْ  
حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَهَذَا هَجْرٌ بِحَقِّ

نَعَمْ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا  
عَنْ عَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ  
صَاحِبَةُ فَضْلًا  
لَكِنْ حَصَلَ مِنْهُمْ تَأَخَّرَ

وَتَبَاطُؤُ فَهَجَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ  
حَتَّى تَابَ عَلَيْهِمْ

فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ الْفُضَّلَاءُ لِمَا حَصَلَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ هَجَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَامَرَ النَّاسَ بِهَجْرِهِمْ  
وَامَرَ نِسَائِهِمْ أَيْضًا أَنْ تَهْجُرُوهُمْ وَأَنْ تَعْتَزِلُوهُمْ  
فَكَيْفَ بَغَيْرِهِمْ؟ مِنْ عُصَاةٍ وَالْفِسَاقِ فَإِذَا لَمْ يَمْتَثِلُوا فَعَلَيْكَ بِهَجْرِهِمْ  
حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ تَسَلَّمَ مِنْ شَرِّهِمْ  
نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَيَّ شَيْءٌ إِذَا كَسَرْتُ شَرِيطًا بِهِ أَغَانِي بِدُونِ إِذْنِ صَاحِبِهَا كَانَ إِجْدُهُ فِي  
مَنْزِلِ أَوْ سَيَّارَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

مَا يَجِلُّ الْمَشْكَلَةَ هَذَا إِذَا كَسَرْتَهُ وَرَاحَ وَجَابَ أَكْثَرُ مِنْهُ لَكِنْ عَلَيْكَ بِمُنَاصَحَتِهِ أَوْلَا وَإِقْنَاعِهِ  
وَإِنْ يُتْلَفُ الشَّرِيطُ أَوْ يُفْسَخُ بِمَادَّةٍ أُخْرَى

أَمَّا كَسْرُهُ فَهَذَا قَدْ يُسَبِّبُ شَرًّا وَقَدْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمُكَابَرَةِ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ سَمِعْتُمْ كَلَامَ النَّاضِرِ  
يَقُولُ بِالْإِسْفَلِ بِالْإِسْفَلِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا فَوْقَ الْإِسْفَلِ وَهَكَذَا

نَعَمْ إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كَانَ لَدَيْنَا كَلْبٌ صَيْدٍ نَصَادٍ بِهِ وَبَعْدَ  
فَنَرَةٍ سَاءَ طَبْعُهُ فَعَزَمْتُ عَلَى رَمِيهِ بَعِيدًا فَذَهَبْتُ بِهِ وَرَمَيْتُهُ وَبَعْدَ إِزْبَعَةِ أَيَّامٍ جَاءَ لَنَا فَفُؤْتُ

بِرَبْطِهِ مُدَّةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى مَاتَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ  
وَإِنَّا إِتَذَكَّرَ هَذَا الْكَلْبُ دَائِمًا

وَإِتَذَكَّرَ صَوْتُهُ عِنْدَمَا كَانَ يَتَأَلَّمُ

فَهَلْ كُنْتَ مُذْنِبًا؟ وَإِذَا كُنْتَ مُذْنِبًا فَهَلْ يَلْزَمُنِي شَيْءٌ؟ نَعَمْ

أَنْتَ مُذْنِبٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ النَّارَ إِمْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسْتُهَا فَلَا هِيَ إِطْعَمْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا  
تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ

دَخَلْتُ النَّارَ

فَعَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالِإِسْتِغْفَارِ وَلَا تُعَدُّ لِمِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ

وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْبَدْءُ بِانْكَارِ الْإِسْهَلِ وَاجِبٌ؟ وَفِي حَالَةِ وُجُودِ شِرْكَ  
فَهَلْ يَبْدَأُ بِهِ أَمْ يَبْدَأُ بِالْإِسْهَلِ؟ يَبْدَأُ قَدْ يَكُونُ هَذَا الَّذِي يَفْعَلُ الشِّرْكَ جَاهِلًا فَتَبَيَّنَ لَهُ

بِالْإِسْفَلِ فَالْإِسْفَلِ

تَعَلَّمَهُ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ كَسِرِ إِنْءَ ذَهَبَ أَوْ فِضَّةً  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ اسْتِغْمَالُهُمْ بَعْدَ صَهْرِهِ نَعَمْ يَنْتَفِعُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الصُّورَةُ الرَّأْسُ فَقَطْ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّمَا الصُّورَةُ الرَّأْسُ  
نَعَمْ الصُّورَةُ هِيَ وَلِذَلِكَ إِذَا قَطَعَ الرَّأْسُ زَالَ الْمَحْظُورُ  
فَالصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ

هَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى بَعْضِ الْفُقَهَاءِ اللَّيِّ يَقُولُونَ إِذَا أُزِيلَ مِنَ الصُّورَةِ مَا لَا تَبْقَى مَعَهُ الْحَيَاةُ فَايْهَا  
تُبَاحُ هَذَا غَلَطَ

الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ هِيَ الرَّأْسُ وَالْوَجْهُ  
إِذَا طَمَسَ الْوَجْهَ أَوْ قَطَعَ الرَّأْسَ زَالَ الْمَحْذُورُ  
لَا تَدَعُ صُورَةَ الْأَطْمَاسَتَا

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنْ إِنْكَارَ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ فَكَيْفَ إِفْعَلُ إِذَا رَفَعْتَ إِلَى الْهَيْئَةِ بِمَنْ لَا  
يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ؟ فَقَالُوا لَا بُدَّ مِنْ خِطَابِ إِمَامِ الْمَسْجِدِ عَلَى ذَلِكَ  
وَإِمَامِ الْمَسْجِدِ حَاوَلَتْ مَعَهُ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَجِبْ

فَكَيْفَ إِفْعَلُ؟ وَهَلْ تَبَرَّأُ ذِمَّتِي بِهَذَا؟ صَارَ فِي ذِمَّتِي إِمَامَ الْمَسْجِدِ

الَّذِي إِبَى أَنْ يَكْتُبَ مَعَكَ صَارَ فِي ذِمَّتِهِ وَإِنَّتِ إِذِيَتِ الْوَاجِبِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَبِامْكَانِكَ تَرَاغِبُهُمْ

وَتَقُولُ إِنِّي إِمَامُ الْمَسْجِدِ إِبَى أَنْ يَكْتُبَ وَالرَّجُلُ لَا يُصَلِّي نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَكُونُ إِبَاحَةً فِي الزَّوْجِ فَقَطْ أَمْ تُبَاحُ  
فِي الْإِعْيَادِ وَالْمُنَاسَبَاتِ؟ يَقُولُونَ لِلنِّسَاءِ لَا بَأْسَ لِأَنَّ إِفْرَأَتَهُ نَذَرَتْ إِذَا قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنْ تُضْرَبَ عَلَيْهِ بِالِدِفْعِ فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْنُ لَهَا فَضْرَبَتْ عَلَى  
رَأْسِهِ بِالِدِفْعِ بِالْمُنَاسَبَاتِ لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ اسْئَلَةٌ جَاءَتْ مِنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ نَحْنُ هُنَا فِي إِحْدَى

مَسَاجِدِ الْمَسَاجِدِ بِجَنُوبِ فَرَنْسَا

وَالِإِخْوَةَ عِنْدَهُمْ بَعْضُ الْإِسْئَلَةِ عَرَضَهَا عَلَيْنَا مِنْ إِسْئَلَتِهِمْ مَا يَقُولُونَ هَلْ يَجُوزُ بَيْعُ الْإِضْنَامِ  
لِلْكَفَّارِ؟ لَا لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَبِيعَ الْإِضْنَامَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْإِضْطَامِ  
وَالْحَمْرِ وَالْمَيْتَةِ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْإِضْطَامِ وَهِيَ الصُّورُ

الاصُّ الصُّورُ نَعَمْ إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَفِي سُؤَالِهِمُ الثَّانِي يَقُولُونَ هَلْ يَجُوزُ  
لِلْمُسْلِمِ الَّذِي يَعِيشُ فِي بِلَادِ الْغَرْبِ أَنْ يُشَارِكُ فِي شَرِكَةِ التَّأْمِينِ لِيَضْمَنُوا إِزْسَالَ جُثَّتِهِ بَعْدَ  
مَوْتِهِ إِلَى بَلَدِهِ الْأَصْلِيِّ؟ وَشِ الدَّاعِي لِإِزْسَالِهِ إِلَى بَلَدِهِ؟ يَذْفَنُ مَقْبَرَةَ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ كَانَ فِي  
بِلَادٍ إِذَا كَانَ فِيهَا مَقَابِرُ لِلْمُسْلِمِينَ يُذْفَنُ فِيهَا وَلَا هُنَا بَلَدٌ تَقْرِيباً مِنْ بِلَادِ الْعَالَمِ مَا فِيهِ مَقَابِرُ  
لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ فِيهَا أَقْلِيَّاتٌ مُسْلِمَةٌ فَيُذْفَنُ مَعَ مَعَ إِمْوَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حَاجَةَ  
إِلَى نَقْلِهِ نَعَمْ وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّأْمِينِ  
نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَفِي سُؤَالِهِمُ الْآخِرِ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّبَابِ إِعْطَيْنَا  
الْبَلَدِيَّةَ قَاعَةً نَلْتَقِي فِيهَا مَعَ شَبَابِ الْحَيِّ الْآخِرِينَ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَجْعَلَ فِي هَذِهِ بَعْضَ الْأَدَاتِ اللَّعِبِ لِلتَّرْوِيحِ عَلَى الشَّبَابِ؟ لَا الْقَاعَةَ مَجْعُولَةً  
لِلتَّلَاقِ بَيْنَ بَيْنِ شَبَابِ الْمُسْلِمِينَ لِتَعَلُّمِ الْعِلْمِ وَالتَّوَاصُلِ بَيْنَهُمْ مَا لِلهُوَ وَاللَّعْنِ  
نَعَمْ

مَا زَالَتْ سَأَلْتُكَ اللَّهُ الْإِسْئَلَةَ مِنْ شَبَابٍ مِنْ أَهْلِ فَرَنْسَا  
عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ اللَّهُ دَيْنُهُمَا كُنْتَ  
فَهُمْ مُسْلِمُونَ

يَتَّقُونَ اللَّهَ فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي وَفِي غَيْرِهَا وَيَتَمَسَّكُونَ مَعَ إِدَابِ الْإِسْلَامِ وَمَعَ إِحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فِي  
أَيِّ مَكَانٍ  
نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ الرَّشِيدِ؟ فَاذَا كَانَ  
مِنْ إِسْمَائِهِ فَهَلْ هُنَاكَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
مَا مَا إِعْلَمُ أَنَّ الرَّشِيدَ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ  
أَنَا لَا إِعْلَمُ هَذَا  
نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الصُّورَ الْمُفْتَهَنَةَ لَيْسَتْ  
مُحَرَّمَةً؟ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هَتَكَ أَنَا ذَكَرْتُ هَذَا لَكُمْ لَمَّا أُوْتِكَ السُّتْرُ وَجَعَلَ  
وَسَايِدَ تَرَكَّهُ  
وَلَا شَكَّ أَنَّ فِيهِ صُورٌ لَكِنْ لَمَّا كَانَ مُفْتَهَاناً يُوَطَأُ وَيَتَّكَأُ عَلَيْهِ وَيَجْلِسُ عَلَيْهِ  
لَا قِيَمَةَ لَهُ

وَلَا تَتَّعَلِقُ بِهِ الْقُلُوبُ وَيَخْضَلُ بِهِ الْفِتْنَةُ فِيمَا بَعْدُ نَعَمْ  
إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ غَالِبًا مَرَكَزَ الْهَيْئَةِ فِي الْحَيِّ لَا يَعْلَمُ عَنِ  
الْمُقْضَرِّينَ فِي الصَّلَاةِ  
وَكَذَلِكَ بَعْضُ ائِمَّةِ الْمَسَاجِدِ فَنَأْمَلُ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ التَّوَجُّبَ حَوْلَ تَعَاوُنِ الْهَيْئَاتِ الْأَمَامِ بِزِيَارَةِ  
الْمُقْضَرِّينَ فِي مَنَازِلِهِمْ وَنُضْحِهِمْ وَحَتِّهِمْ عَلَى الصَّلَاةِ  
وَخَاصَّةً أَنَّ الزِّيَارَةَ لَهَا وَفَعٌ طَيِّبٌ فِي نَفْسِ جِيرَانِ الْمَسْجِدِ  
مَا هُوَ بِلَازِمٍ تَرَوْحُونَ جَمَاعَةً الَّذِي تُرِيدُونَ نَصِيحَتَهُ؟ يَرُوحُ لَهُ وَاحِدٌ إِحْسِنَ لَانُكُمْ لَا جِيثُوه جَمَاعَةً  
رُبَّمَا إِنَّهُ يَغْضَبُ وَلَا يَرُوحُ لَهُ وَاحِدٌ وَيَسُرُّ لَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ  
نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَرِيدُ أَنْ إِسْمِي إِبْنِي وَإِبْنَتِي بِأَسْمَاءِ عَرَفَةَ  
وَمَنَى وَمِيكَائِيلَ وَأَسْرَافِيلَ وَمَالِكَ وَرِضْوَانَ  
فَهَلْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ جَائِزَةٌ؟ إِسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ لَا يُسَمَّى بِهَا  
لَا يُسَمَّى بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ مِثْلُ مِثْلِ جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ مَا تُسَمَّى بِهَذَا  
نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَمَا تَسْمِيَةَ مَنَى وَعَرَفَةَ وَشِ الدَّاعِي لِهَذَا؟ ضَاقَتْ الْأَسْمَاءُ  
يَعْنِي؟ ضَاقَتْ الْأَسْمَاءُ إِلَّا دَوْرَ لِأَسْمَاءٍ غَيْرِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ  
نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تَعَلَّمُونَ بَانَ أَكْثَرَ مَلَابِسَ الْأَطْفَالِ فِي هَذَا الْوَقْتِ إِغْلِبَهَا صَوْرٌ  
فَمَا حُكْمُ مَنْ يَشْتَرِيهَا وَإِيضًا أَكْرَمَكُمْ اللَّهُ الْحَفَائِضَ كُلَّهَا صَوْرٌ  
فَهَلْ تَدْخُلُ هَذِهِ كُلُّهَا ضَمْنَ الصُّورِ الْمُفْتَهَنَةِ؟ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهَا تَحْفَظُ بِالذَّوَالِيِبِ قَبْلَ  
الِاسْتِخْدَامِ

هُمُ يُرِيدُونَ يُرِيدُونَ مِنْ هَذَا مُرَاعَمَةَ الْأَحَادِيثِ  
وَنَشَرَ الْمُنْكَرَ لِأَنَّ الرَّسُولَ شَدَّدَ فِي أَمْرِ الصُّورِ  
فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَهْوُوا مَنْ أَمَرَهَا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ  
الْمُسْلِمُ يَشْتَرِي أَشْيَاءَ لَيْسَ بِهَا صَوْرٌ

وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ هُنَاكَ مَلَابِسُ هُنَاكَ حَفَائِظُ هُنَاكَ أَشْيَاءُ لَيْسَ فِيهَا صَوْرٌ فَتَجَنَّبُهَا  
وَاشْتَرِ أَشْيَاءَ سَلِيمَةً نَعَمْ إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي مَنْ  
يَقُولُ أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَجْلِسْ فِي الْمَسْجِدِ لِتَعْلِيمِ النَّاسِ  
وَأَمَّا ذَهَبَ مُشْرِقًا وَمَغْرِبًا لِنَشْرِ الدَّعْوَةِ  
وَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ وَشِ إِجْرَاهُ؟ هُمْ عَاصِرٌ لِلشَّيْخِ  
الشَّيْخُ كَانَ يَدْرُسُ

فِي الْمَسْجِدِ وَلَهُ تَلَامِيذٌ  
مَعْرُوفُونَ

وَهُوَ دَرَسَ فِي حُرَيْمَلَةَ وَدَرَسَ فِي الْعَيْبَةِ وَدَرَسَ فِي الدِّرْعِيَّةِ  
كُلُّ بَلَدٍ يَأْتِيهَا يَجْعَلُ فِيهَا دَرَسًا  
وَلَهُ ضَلَّابٌ مَشْهُورُونَ وَائِمَّةٌ كِبَارٌ تَتَلَمَّذُوا عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَيُرْسِلُ رَسَائِلَ لِلِقَالِيمِ لِلْبُلْدَانِ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
يُرْسِلُ رَسَائِلَ مَا هُوَ بِيْرُوحٍ هُوَ  
مَا بَلَّغْنَا إِنَّهُ رَاحَ وَتَجَوَّلَ  
إِنَّمَا يُرْسِلُ رَسَائِلَ وَيُرْسِلُ مَنَدُوبِينَ وَدُعَاةً إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
مِنْ تَلَامِيذِهِ

هَذَا الَّذِي عَرَفْنَاهُ مِنْ سِيرَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصُّورِ الْمُخَبَّاتَةِ فِي الْإِدْرَاجِ  
وَعَيْرُ ظَاهِرَةٍ؟ وَهَلْ تَمْنَعُ مِنْ دُخُولِ الْمَلَائِكَةِ لِلْبَيْتِ؟ نَعَمْ  
إِذَا كَانَ مُحْتَفِظًا بِهَا لِذِكْرِيَاتٍ أَوْ فَلَا تَجُوزُ  
أَمَّا إِذَا الصُّورُ الصَّرُورِيَّةُ مِثْلُ صُورَةِ الْبِطَاقَةِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ رُخْصَةِ الْقِيَادَةِ هَذِهِ لِلصَّرُورَةِ لَا بَأْسَ  
أَتَّخِذُهَا لِلصَّرُورَةِ أَمَّا الصُّورُ الَّتِي تَتَّخِذُ لِغَيْرِ الصَّرُورَةِ بَلِ الذِّكْرِيَاتِ أَوْ كَمَا يَقُولُونَ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ  
هَذِهِ مُحَرَّمَةٌ لَا تَجُوزُ نَعَمْ  
سِوَاءَ كَانَتْ فِي الْإِدْرَاجِ أَوْ غَيْرِ الْإِدْرَاجِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِي كُتُبِ تَفْسِيرِ الْإِسْلَامِ؟ وَمَنْ نَسَأَلُ لِتَفْسِيرِ الرُّؤْيَى وَالْإِجَابَةِ لَا  
تَسْأَلُونَ إِذًا مَا كَلَّفَكُمْ اللَّهُ

لَا تَسْأَلُونَهَا

إِذَا رَأَيْتُ رُؤْيَا تَخَافُ مِنْهَا أَتْرُكُهَا

وَلَا تَصْرُكُ بِإِذْنِ اللَّهِ

وَلَا تَذْكُرُهَا لِأَجْدٍ

وَإِذَا رَأَيْتَ رُؤْيَا تَسْرِكُ فَتُخْبِرُ بِهَا مِنْ مَنْ بِهِ مِنْ إِصْحَابِكَ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّ هَذِهِ بُشْرَى وَلَا  
حَاجَةَ إِلَى تَكْلُفٍ وَإِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلًّا مَا يُصْبِحُ شِفَتْ وَشِفَتْ وَشَافَ فُلَانٌ وَقَالَ فُلَانٌ يَصْلُحُ  
شُغْلَ النَّاسِ فِي الْمَرَاتِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هِيَ  
شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَدْ إِشْكَلَ عَلَيَّ أَنَّ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ الْقَابِضِ فَهَلْ يَصِحُّ أَنْ  
أَقُولَ عَبْدُ الْقَابِضِ؟ كَيْفَ؟ يَقُولُ مَا هِيَ شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ مَا ثَبَتَ أَنَّ إِسْمًا  
تَعْبُدُ لَهُ الْعَبْدُ الْقَادِرُ عَبْدُ الْحَكِيمِ عَبْدُ الْمَلِكِ مَا إِشْبَهُ ذَلِكَ

مَا ثَبَّتَ أَنَّهُ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ تَعْبُدُ لَهُ

نَعَمْ

وَسِ السُّؤَالُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ مَا هِيَ شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُثَبَّتَ أَنْ يُثَبَّتَ

أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ

هَذَا سَرُّ

نَعَمْ

ثُمَّ يَقُولُ فَقَدْ إِسْكَلَ عَلَيَّ أَنْ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ الْقَابِضِ

فَهَلْ هُوَ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ الْقَابِضِ فَقَطْ؟ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ

هَذِهِ إِسْمَى مُتَقَابِلَةٌ

الْأُولُ وَالْآخِرُ

وَالْقَابِضُ هَذِي مُتَقَابِلَةٌ مَا يُؤَخِّدُ وَاحِدٌ وَيَتْرِكُ الثَّانِي

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضْلِ

الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ الْأُولُ وَالْآخِرُ وَالْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ وَالْقَابِضُ وَالْبَاسِطُ

هَذِي كُلُّهَا مُتَقَابِلَةٌ مَا يُؤَخِّدُ وَاحِدٌ فَقَطْ

أَنْ قَالَ الْقَابِضُ فَقَطْ أَوْ الْبَاسِطُ فَقَطْ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجِدُ الصَّلَاةَ فِي ثَوْبٍ فِيهِ صُورٌ لِأَخْيَارٍ؟

يَحْرَمُ يُحْرَمُ الصَّلَاةَ فِي الثَّوْبِ اللَّيِّ فِيهِ الصُّورُ لَكِنْ لَكِنْ تَصَحُّ مَعَ التَّحْرِيمِ

نَصَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ

فَإِذَا فَعَلَ يَكُونُ مُحْرَمًا وَعَاصِيًا لَكِنَّ صَلَاتِهِ صَاحِبَةٌ مَعَ الْإِثْمِ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا يَقُولُ هَلْ مِنْ عِلَامَاتِ السَّاعَةِ كَثْرَةُ الْقُرْآنِ وَقِلَّةُ

الْعُلَمَاءِ؟ وَمَا الْمُرَادُ بِالْقُرْآنِ هُنَا؟ هَلْ هُمْ قُرَّاءُ الْقُرْآنِ؟ أَمْ أَنَّهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ؟ يَشْمَلُ يَشْمَلُ

الْقُرْآنَ يَشْمَلُ قُرَّاءَ الْقُرْآنِ وَيَشْمَلُ الْقُرَّاءَ اللَّيِّ يَقْرَأُونَ الْكُتُبَ فَقَطْ وَالْإِثْمَ تَتَلَقَّدُونَ عَلَى

الْعُلَمَاءِ وَأَمَّا يَقْرَأُونَ الْكُتُبَ وَيَتَلَقَّدُونَ عَلَيْهَا

نَعَمْ

وَنَعَمْ إِنَّهُ ثَبَّتَ أَنْ إِنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ وَيَبْقَى رُؤُوسُ جِهَالٍ يَتَّخِذُونَ

فَيَفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَضِلُّونَ هَذَا ثَبَّتَ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكَ

جَاءَ فِي الْآثَرِ إِذَا كَثُرَ الْقُرَّاءُ كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كَثُرَ قُرَّاءُكُمْ؟ وَقَلَّ فُقَهَاؤُكُمْ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا يَقُولُ فِي أَحَدِ انْفَاقِ السَّيَّارَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي مَنطِقَةِ الْجَنَازِرِيَّةِ الْآنَ فِي أَحَدٍ؟ فِي أَحَدِ انْفَاقِ السَّيَّارَاتِ؟ انْفَاقٌ؟ أَي نَعَمْ

الْمَوْجُودَةِ فِي مَنطِقَةِ الْجَنَازِرِيَّةِ الْآنَ يُوجَدُ بِهَا تَمَاثِيلٌ مَنحُوْتَةٌ لِخُيُولٍ مِنْ الْإِسْمِنْتِ عَلَى طُولِ مَا هُوَ الْعَمَلُ مَعَهَا؟ وَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْنَا تَجَاةَ هَذَا هَذَا الْأَمْرِ؟ أَكْتُبُوا أَكْتُبُوا لِلإِفْتَاءِ يَنْظُرُونَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ أَوْ يُنَاصِحُونَ لِوَلَاةِ الْأُمُورِ فِي هَذَا

نَعَمْ

عَلَيْكُمْ بِالْكِتَابَةِ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ إِمْرٌ شَائِعٌ فِي الْمَدَارِسِ حَيْثُ تَقُومُ

بِأَجْرَاءِ الْمُسَابَقَاتِ وَتَرْتِيبِ الْجَوَائِزِ عَلَيْهَا بِالْمَبَالِغِ الْمَالِيَّةِ

فَمَا دُكُّمُ هَذِهِ الْمُسَابَقَاتِ؟ الْمُسَابَقَاتُ الَّتِي عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ أَوْ الْإِجَابَةِ عَلَى الْإِسْئَلَةِ الْفِقْهِيَّةِ

الْمُسَابِقَاتِ فِي تَعْلِيمِ الْعِلْمِ النَّافِعِ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ

الْمُسَابِقَاتِ الَّتِي عَلَى الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ وَحِفْظِ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّ هَذَا تَشْجِيعٌ

عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ

وَتَدْخُلُ فِي فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ تَعَلَّمَ الْعِلْمِ النَّافِعِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ إِطْفَالٌ يَلْعَبُونَ الْكُرَةَ فِي

الشَّارِعِ

ثُمَّ مَرَّ صَاحِبُ السَّيَّارَةِ وَوَصَلَ الْكُرَةَ فَهَلْ يَضْمَنُ هَذِهِ الْكُرَةَ؟ لَا هَمَّ اللَّي جَاعِلِيْنَهُ فِي الطَّرِيقِ

هُمُ اللَّي جَاعِلِيْنَهُ فِي الطَّرِيقِ فَلَا يَضْمَنُونَ نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا وَجَدَ شَخْصًا عَقَدَ السِّحْرَ كَيْفَ يُتْلَفُهُ؟

هَلْ يَحْرَقُهُ دُونَ فَكِّهِ؟ أَمْ بِفَكِّ هَذِهِ الْعُقْدَةِ؟ وَهَلْ بِذَلِكَ يَزُولُ السِّحْرُ عَنِ الْمَسْحُورِ؟ نَعَمْ

يُتْلَفُهُ

كَمَا إِمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاتِّلَافِ السِّحْرِ الَّذِي وَضَعَ لَهُ

إِزْسِلَ مَنْ يَسْتَخْرِجُهُ وَيُحْرِقُهُ

يَتَّ بِالْإِخْرَاقِ نَعَمْ

وَلَا يَفُكُّ وَشِ يَبِي يَفُكُّ؟ يَتْلَفُوهُ عَلَى حَالِهِ

نَعَمْ

إِحْسِنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ فَتْوَى صَادِرَةٌ فِي إِسْهَمِ شَرِكَةِ

الِاتِّصَالَاتِ مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلِإِفْتَاءِ؟ لَا

لَا لَمْ يَصُدُّ شَيْءٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَّا بَعْدُ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَحَظَرَ الْغِنَاءِ الْأَكْثَرُونَ قَضَوْا بِهِ  
وَعَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ أَمَامَ وَمُقْتَدِي إِبَاحَتِهِ لَا كُرْهَ وَإِبَاحَةَ الْإِمَامِ أَبُو يُعْلَى مَعَ الْكُرْهَةِ فَأُنشِدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ تَقَدَّمَ قَوْلُ النَّاظِمِ وَشَرَحَهُ فِي مَوْضُوعِ آيَاتِ اللَّهْوِ وَمَا يَلْحَقُ بِهَا  
وَالآنَ انْتَقَلَ إِلَى حُكْمِ الْغِنَاءِ  
وَذَكَرَ أَنَّ الْقَنَابِلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ  
الْقَوْلُ الْأَوَّلُ تَحْرِيمُهُ مُطْلَقًا  
لَأَنَّهُ لَهُوَ فِيهِ شُغْلٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ

قَوْلُهُ تَعَالَى وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَلَهُوَ الْحَدِيثُ هُوَ  
الْغِنَى فَسَرَتِ الْآيَةُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْغِنَى  
وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَأْخُذُهُ بَدَلًا مِنَ الْقُرْآنِ  
وَيَتْلَهُ بِهِ وَيَتَلَذَّذُ بِهِ وَيَنْشَغَلُ بِهِ  
تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ  
بَشَرَهُمْ بِعَذَابِ الْإِيمِ

وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ مُبَاحٌ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ كَمَا هُوَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ لَكَ وَالْمُرَادُ بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ  
صَاحِبُ الْجَامِعِ الْمَشْهُورِ مِنْ تَلَامِيذِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ  
وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ مَسَائِلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَفَتَاوَاهُ  
فِي مَجْمُوعِ ضَخْمٍ يُقَالُ لَهُ جَامِعٌ إِلَّا أَنَّهُ مَعَ الْأَسْفِ ظَاعٍ  
وَلَا يُوجَدُ مِنْهُ إِلَّا قِطْعٌ يَسِيرَةٌ  
وَلَوْ وُجِدَ لَكَانَ فِيهِ عِلْمٌ غَزِيرٌ  
وَلَكِنْ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَهُ وَيُرْدَهُ لِيُسْتَفَادَ مِنْهُ  
وَكَذَلِكَ تَلْمِيذُهُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ  
الْمُسَمَّى بِغُلَامِ الْخِلَالِ  
غُلَامُ الْخِلَالِ  
تَلْمِيذُهُ

الْخَاصُّ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ غُلَامٌ كَأَنَّهُ مَمْلُوكٌ لَهُ مِنْ شِدَّةِ مُلَارَمَتِهِ لَهُ وَأَخَذِهِ عَنْهُ  
أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ وَأَبُو بَكْرٍ غُلَامُ الْخِلَالِ

قَالَ بِأَنَّهُ مُبَاحٌ كَرَاهَةً وَذَهَبَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَى شَيْخُ الْمَذْهَبِ إِلَى أَنَّهُ مَكْرُوهٌ مُبَاحٌ مَعَ الْكِرَاهَةِ  
كَرَاهَةً تَنْزِيهِ  
هَذَا كُلُّهُ فِي الْغِنَاءِ الْمَجْرَدِ  
الَّذِي هُوَ مُجَرَّدُ صَوْتٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ آلَاتٌ لَهُ وَمَزَامِيرٌ أَوْ كَانَ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُجُونِ  
إِشْتَمَلَ عَلَى الْمُجُونِ  
وَالنَّشِيبِ

لِلنِّسَاءِ كَمَا هُوَ الْمَوْجُودُ الْآنَ فِي الْإِذَاعَاتِ وَفِي عِنْدِ الْمُطْرِبِينَ فَهَذَا لَا أَحَدٌ يَقُولُ بِإِبَاحَتِهِ هَذَا  
حَرَامٌ  
أَوْ كَانَ فِيهِ هِجَاءٌ

لِأَنَّ مِنْ الْمُسْلِمِينَ هِجَاءٌ يَغْنِي دَمًا  
لَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَوْ فِيهِ مَدْحٌ كَاذِبٌ  
فَلَا شَكَّ أَنَّ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ مُحَرَّمٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ  
إِذَا كَانَ بِهِ تَقْرِيْبٌ وَنَشِيبَةٌ وَوَصْفٌ لِلنِّسَاءِ وَالْحُدُودُ وَالْعِشْقُ وَالْغَرَامُ  
كَمَا هُوَ الْمَوْجُودُ الْآنَ فِي الْإِذَاعَاتِ

وَعِنْدَ الْمُطْرِبِينَ وَالْمُطْرِبَاتِ هَذَا لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهِ  
لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ السَّرِّ الْعَظِيمِ وَالْفِتْنَةِ الْكَبِيرَةِ  
أَوْ كَانَ فِيهِ هِجَاءٌ أَوْ فِيهِ مَدْحٌ كَاذِبٌ  
فَهَذَا لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهِ

لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ  
وَلِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ كِتَابُ اسْمُهُ السَّمَاعُ الْكَبِيرُ قَدْ طَبَعَ  
كَذَلِكَ لِشَيْخِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فَتَاوَى فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى  
بِحُكْمِ الْغِنَى

وَذَكَرَ أَيْضاً ابْنُ الْقَيْمِ فِي إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ فِي بَابٍ خَاصٍّ لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا النَّوْعَ أَنَّهُ حَرَامٌ  
لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ  
نَعَمْ

وَحَظَرَ الْغِنَاءَ الْأَكْثَرَ قَصَّوْا بِهِ الْأَكْثَرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَصَّوْا بِهِ مُطْلَقاً مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ  
لِأَنَّهُ حَرَامٌ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ  
نَعَمْ

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ أَمَامَ وَمُقْتَدِي  
وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ

أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ وَتَلْمِيزُهُ عَبْدُ غُلَامِ الْخِلَالِ إِنَّهُمَا يَرِيَانِ إِبَاحَتَهُ نَعَمَ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ إِمَامٍ وَمُقْتَدِي  
إِبَاحَتِهِ لَا كُرْهَهُ وَإِبَاحَةَ الْإِمَامِ أَبُو يَعْلَى مَعَ الْكُرَةِ فَأُنشِدِي  
هَذَا الْقَوْلَ الثَّالِثُ أَمَّا الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَى الْفَرُّ شَيْخُ الْمَذْهَبِ الْمَشْهُورِ صَاحِبِ الْمُصَنَّفَاتِ  
الْعَظِيمَةِ فَإِنَّهُ يَرَى أَنَّهُ مُبَاحٌ مَعَ كَرَاهَةِ التَّنْزِيلِ  
وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا هِيَ بِالْعِبْرَةِ بِالْخِلَافِ  
الْعِبْرَةُ بِالِدِ الْعِبْرَةِ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ  
وَأَيْضاً هُمْ لَا يُرِيدُونَ الْأَغَانِي الْمَوْجُودَةَ الْآنَ  
الَّتِي أَصْبَحَتْ فِتْنَةً

لِلنَّاسِ

هَذِهِ لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهَا

أَمَّا يُعْتُونَ الْقَدِيمَ الَّذِي كَانَ عَلَى وَقْتِهِمْ نَعَمَ  
فَمَنْ يَشْتَهَرُ فِيهِ وَيَكْتُرُ وَيَتَّخِذُ لَهُ قَيْنَةً لَمْ يُعْتَبَرْ مَعَ شَهِدِ

هَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُدَاوِمْ عَلَيْهِ

هَذَا الْخِلَافُ فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُدَاوِمْ عَلَيْهِ إِمَّا مَنْ دَاوَمَ عَلَيْهِ وَعُرِفَ بِهِ صَارَ جِزْفَةً لَهُ فَهَذَا  
يَفْسِقُونَهُ وَلَا يُقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ إِذَا دَاوَمَ عَلَيْهِ وَصَارَ جِزْفَةً لَهُ أَسْئَرُ بِهِ فَإِنَّهُ فَاسِقٌ وَلَا تَقْبَلُ  
شَهَادَتَهُ

أَعْدُ فَمَنْ يُشْتَهَرُ فِيهِ وَيَكْتُرُ وَيَتَّخِذُ لَهُ قَيْنَةً لَمْ يُعْتَبَرْ مَعَ شَهَادِهِ

أَتَّخِذُ قَيْنَةً مُعْنِيَةً مِنَ الْجَوَارِي

وَيَصِيرُ دَيْدَنُهُ إِسْتِمَاعَ الْغِنَاءِ هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ سَاقِطٌ وَلَا تُعْتَبَرُ عَدَالَتُهُ وَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمَ

فَمَنْ يَشْتَهَرُ فِيهِ وَيَكْتُرُ وَيَتَّخِذُ لَهُ قَيْنَةً لَمْ يُعْتَبَرْ مَعَ شَهِدِ

يَعْنِي لَا تُعْتَبَرُ شَهَادَتُهُ

لِأَنَّهُ غَيْرُ عَدْلٍ

نَعَمَ

وَلَا بَأْسَ بِالشَّعْرِ الْمُبَاحِ وَحِفْظِهِ

أَمَّا الشَّعْرُ رَوَايَةَ الشَّعْرِ

وَحِفْظِ الْعُرُورِ

الشَّعْرُ النَّزِيهُ الْمَفِيدُ

لَا بَأْسَ بِهِ الَّذِي يَسْتَمَلُّ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَعَلَى الْأَمْثَالِ وَالْحُكْمِ وَالْفَوَائِدِ قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٍ وَإِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لِسِحْرًا

وَكَانَ يَسْتَمِعُ إِلَى الشَّعْرَاءِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

إِسْتَمَعَ إِلَى حَسَّانٍ إِسْتَمَعَ إِلَى كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ وَإِسْتَمَعَ إِلَى الْخَنَسَاءِ

فَكَانَ يَسْتَمِعُ إِلَى الشِّعْرِ الْجَيِّدِ وَيَدُتُّ عَلَى يَقُولِ إِنْ مِنَ الشِّعْرِ لِحِكْمَةٍ  
فَالشِّعْرُ الَّذِي فِيهِ فَايْدَةٌ أَمَّا مِنْ نَاحِيَةِ اللُّغَةِ كَالشِّعْرِ الْجَاهِلِيِّ  
الَّذِي فِيهِ صَبْطُ اللُّغَةِ أَوْ فِيهِ حُكْمٌ أَوْ فِيهِ تَارِيخُ الْوَقَائِعِ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
لَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ شَاعِرًا فِيهِ

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَمِعَ وَلَا يُحْفَظَ فَالَّذِي لَيْسَ لَهُ عِنْدَهُ حِفْظٌ مِنَ الْأَشْعَارِ الْجَيِّدَةِ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ  
مُذْرَّةٌ وَمَلِكَةٌ عَلَى الْكَلَامِ وَعَلَى الشُّوَاهِدِ وَعَلَى اللُّغَةِ وَعَلَى كَانِ الْأَيْمَةِ يُحْفَظُونَ الْأَشْعَارَ  
الْكَثِيرَةَ عَشْرَاتُ الْأَلْفِ مِنَ الْأَبْيَاتِ مِنَ شِعْرِ الْعَرَبِ الْجَيِّدِ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالشِّعْرِ الْمُبَاحِ وَحِفْظِهِ  
الْمُبَاحُ أَمَّا الشِّعْرُ الْمَحْرَمُ كَالهَجَاءِ هُوَ الْمَدْحُ الْكَاذِبُ وَهَذَا لَا يَسْتَجِدُّونَهُ وَلَا يَزْعَبُونَ فِيهِ نَعَمْ  
وَالشِّعْرُ الْمَاجِنُ الَّذِي فِيهِ الْغَزْلُ وَالْمُجُونُ هَذَا لَا يَسْتَجِدُّونَهُ وَلَا يَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ إِنَّمَا الْغَزْلُ  
الْخَفِيفُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ فِتْنَةٌ كَانَ الشُّعْرَاءُ يَبْدَأُونَ قِصَائِدَهُمْ بِالتَّغْزِيلِ الْبَرِيِّ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ  
فِتْنَةٌ

هَذَا شَيْءٌ يَتَذَدُّونَهُ تَحْسِينًا لِلشِّعْرِ  
أَوْ لِلْقَصِيدَةِ

ثُمَّ يَدْخُلُونَ عَلَى الْمَوْضُوعِ الَّذِي يُرِيدُونَهُ  
مِثْلُ آهٍ لَامِيَّةٍ كَعَبْ زُهَيْرٌ قَدْ بَدَأَهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْغَزْلِ وَاسْتَمَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

لَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورٌ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالشِّعْرِ الْمُبَاحِ وَحِفْظِهِ  
وَحِفْظِهِ

حِفْظُهُ لِأَنَّهُ فِيهِ ثَرْوَةٌ فِيهِ ثَرْوَةٌ لُغَوِيَّةٌ ثَرْوَةٌ مِنَ الْحُكْمِ وَالْأَمْثَالِ نَعَمْ  
وَصَنَعْتُهُ مِنْ دَمِّ ذَلِكَ يَعْتَدِي وَصَنَعْتُهُ بِأَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ شَاعِرًا فِي هَذَا الشِّعْرِ  
النَّزِيهِ فَإِنَّهُ لَا يَدُمُّ

الشَّاعِرُ الَّذِي يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ لَا يَدُمُّ  
فَمِنْ دَمِّهِ فَقَدْ اِغْتَدَى  
يَعْنِي تَجَاوَزَ الْحَدَّ وَغَلَا

لِأَنَّ هَذَا شَيْءٌ مَعْرُوفٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ  
آهٍ فِي عِنْدِ الْمُسْلِمِينَ مَا كَانُوا يَسْتَنْكِرُونَ حِفْظَ الشِّعْرِ الْمَفِيدِ وَالْجَيِّدِ  
نَعَمْ

وَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صَاحِبَتِهِ

سَمِعَ الْمُخْتَارُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِعْرُ صِحابٍ يَعْنِي الصَّحابَةَ حَسَّانِ ابْنُ ثَابِتٍ  
شَاعِرُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَعَبَ ابْنُ رُهَيْبٍ قَيْسُ ابْنِ صُرْمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رِوَاةٍ  
فِي شُعْرَاءِ مِنَ الصَّحابَةِ كَثِيرُونَ اسْتَمَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنَّ شِعْرَهُمْ فِيهِ  
فَوَائِدٌ فِيهِ تَشْجِيعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الْجِهَادِ وَفِيهِ ذَمٌّ لِلْكَفَّارِ وَفِيهِ حَتٌّ عَلَى الْجِهَادِ وَعَلَى نُصْرَةِ  
وَفِي رَدِّ عَلَى الْكُفَّارِ كَمَا رَدَّ حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى شُعْرَاءِ الْكُفَّارِ وَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجِبْ وَرَوْحُ الْقُدْسِ مَعَكَ

فَإِذَا كَانَ يُسْتَذَمُّ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَرَدَّ شِبْهَ الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ صَاطِبٌ يَكُونُ مِنْ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ  
وَالْأَفْئِدَةُ يَكُونُ مِنَ الْمُبَاحِ الَّذِي لَا ذَمَّ فِيهِ نَعَمْ  
فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صِحابِهِ وَتَشَّ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ خَرَدٍ  
تَشْبِيهِهُمْ يَعْنِي الْغَزْلَ الْخَفِيفَ  
الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَغْرَابٌ بِالْخَرَدِ يَعْنِي بِالْفَتَيَاتِ وَوَصْفِهِنَّ  
وَصَفًا يُغْرِي وَإِنَّمَا هُوَ وَصْفٌ عَابِرٌ  
هَذَا لَا بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ مِلْحٍ مِنْ مِلْحِ الشَّعْرِ  
نَعَمْ

فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صِحابِهِ وَتَشْبِيهِهُمْ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ خَرَدٍ  
وَلَا مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ يَعْنِي تَشْبِيبٌ لَيْسَ فِيهِ فِتْنَةٌ  
غَزْلٌ خَفِيفٌ

نَعَمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِذَلِكَ مُنْكَرٌ  
وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفَكِّنٌ  
وَلَمَّا مَرَّ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ عَلَى حَسَّانَ وَهُوَ يُفْسِدُ فِي الْمَسْجِدِ  
نَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً أَوْ مُسْتَنْكَرَةً فَقَالَ حَسَّانُ كُنْتُ أَنْشُدُهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ  
يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِذَلِكَ مُنْكَرٌ  
فَكَيْفَ وَفِيهِ حِكْمَةٌ فِيهِ حِكْمَةٌ إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٍ هَذَا مَاخُودٌ مِنَ الْحَدِيثِ وَهَذَا صَاحِبٌ أَنْ  
الشَّعْرَ يَسْتَمَلُّ عَلَى حُكْمٍ عَظِيمَةٍ الشَّاعِرِ يَقُولُ حُكْمًا مُفِيدَةً جِدًّا مِثْلَ شِعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ هَذِهِ حُكْمٌ  
وَفِيهِ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ  
نَعَمْ

وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِذَلِكَ مُنْكَرٌ فَكَيْفَ وَفِيهِ حِكْمَةٌ فَارَوْ وَأَنْشُدِي  
مَرْوَةَ إِزْوَةَ وَأَنْشُدُهُ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ  
إِذَا رَوَيْتَهُ وَالْأَنْشُدُهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا كَانَ مَعْرُوفًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ فَهَذَا فِي الشُّعْرَاءِ السَّيِّئِينَ  
أَلَمْ تَرَى أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ثُمَّ اسْتَنْتَنِي سُبْحَانَهُ فَقَالَ إِلَّا  
الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا اسْتَشَاهُمُ اللَّهُ  
الشُّعْرَاءَ الَّذِينَ شَعَرُوهُمْ نَزِيهَةً فِيهِ فَايِدَةٌ وَدَعْوَةٌ لِلْإِسْلَامِ وَذَبٌّ عَنِ الْعَقِيدَةِ هَذَا مُسْتَشْتَنًى  
نَعَمْ

وَخَطَرَ الْهَجَاءِ وَالْمَدْحِ بِالزُّورِ وَالْحِنَاءِ  
هَذِهِ آفَاتُ آهِ الشُّعْرِ وَالْغِنَى  
آفَاتُهُ إِذَا كَانَ فِيهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِيهِ هِجَاءٌ وَهُوَ ذَمُّ الْأَشْخَاصِ وَعَيْبُ الْأَشْخَاصِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
خُصُوصًا إِذَا كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَجُوزُ رِوَايَتُهُ  
وَلَا يَجُوزُ إِنْشَادُهُ لِأَنَّهُ مِنَ الْغَيْبَةِ  
وَمَنْ أَلْفَتْ هَذَا شَعَرَ الْهَجَاءِ نَعَمْ  
وَخَطَرَ الْهَجَاءِ وَالْمَدْحِ بِالزُّورِ  
وَالْمَدْحِ بِالزُّورِ  
الْمَدْحُ بِالزُّورِ  
يَعْنِي بِالْكَذِبِ  
وَالْإِطْرَاءِ  
هَذَا مَمْنُوعٌ

الشُّعْرُ الَّذِي فِيهِ مَدْحٌ وَإِطْرَاءٌ لِلْكَذِبِ  
هَذَا إِذَا الْمَدْحُ بِالْحَقِّ فَلَا بِأَسَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْحٌ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْحُهُ الشُّعْرَاءُ مَدْحُهُ حَسَنٌ وَمَدْحُهُ كَغَبِّ ابْنِ زُهَيْرٍ وَمَدْحُهُ  
شُّعْرَاءُ

وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ  
إِذَا كَانَ الْمَدْحُ حَقًّا إِذَا الْمَدْحُ الْجَافِي وَالْغَالِي هُوَ الْمَمْنُوعُ  
نَعَمْ

وَالْمَدْحُ بِالزُّورِ وَالْحِنَاءِ  
نَعَمْ

الْفَسَادُ يَعْنِي

يُمَدَّحُ بِالْفَسَادِ شُرْبُ الْخَمْرِ هَذَا لَا هَذَا خُنِعٌ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَتَشْبِيهُهُ بِالْأَجْنَبِيَّاتِ أَكْدَى تَشْبِيهِهِ بِالنِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ الَّتِي يَخْضُلُ بِالتَّشْبِيهِ بِهِنَّ فِتْنَةٌ فَهَذَا لَا  
يَجُوزُ هَذَا يُسَمَّى يُسَمُّونَهُ بِالْعِشْقِ وَالْغَرَامِ شَعَرَ الْعِشْقِ وَالْغَرَامِ وَالْمُجُونِ هَذَا حَرَامٌ  
كَمَا هُوَ فِي كَمَا هُوَ الْآنَ فِي فِي الْأَغَانِي وَالشُّعْرِ الَّذِي يُلْقَى فِي مِنَ الْفَنَانِينَ وَالْفَتَانِينَ نَعَمْ

وَصَفَ الزِّنَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ  
نَعْمَ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ حَرَامٍ  
بِالْإِجْمَاعِ

وَوَصَفَ الْبِنَاءَ وَوَصَفَ الزِّنَا وَوَصَفَ الْمَرْجَ  
وَوَصَفَ الْمَرْجُ وَهُمْ الصَّبِيَانُ  
مِمَّا يُعْزِي بِالْفَاحِشَةِ

وَوَصَفَ الْخَمْرَ هُوَ مَذْحُ الْخَمْرِ هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْإِسْلَامِ  
نَعْمُ

وَوَصَفَ الزِّنَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْقِيَامَ وَنُوحَ لِلتَّسْلُفِ نَعْمُ  
وَوَصَفَ الزِّنَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْقِيَامَ  
الْفَتِيَاتِ

الْقِيَامَةُ غَلَطَ النِّسَاءِ الْفَتِيَاتِ  
يَعْنِي الشَّابَّاتِ نَعْمُ

وَوَصَفَ الزِّنَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْفَتِيَاتِ  
إِيهِ

نَعْمُ  
وَنُوحَ لِلتَّسْخِطِ يَرُدُّ  
وَلَوْحَ لِلتَّسْلُطِ

نُوحٌ عَلَى نِيَاةٍ يَعْنِي بَأْنَ يَكُونُ الشِّعْرُ يَشْتَمِلُ عَلَى النِّيَاةِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِ الْمَيْتِ تَحَسَّرُ عَلَيْهِ  
فَهَذَا لَا يَجُوزُ

أَمَّا رِثَاؤُهُ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ خَيْرٍ وَمَا فِيهِ مِنْ عِلْمٍ وَالِدُعَاءِ لَهُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُثِيَ رِثَاؤُهُ حَسَنًا  
بَعْدَ مَوْتِهِ وَكَانُوا الصَّاحِبَةَ يَرِفُونَ مَوْتَاهُمْ  
لَكِنَّهُ رِثَاءٌ نَزِيهٌ لَيْسَ فِيهِ  
لَيْسَ فِيهِ وَلَا تَسْخِطُ عَلَى الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ  
نَعْمُ

هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي

وَهَجْرَانُ مَنْ أَبَدَى الْمَعَاصِيَ سَنَةً

الهِجْرَانُ وَالْهَجْرُ مَعْنَاهُ التُّرْكُ

قَالَ تَعَالَى وَالرَّجْزُ الرُّشْدُ الْإِضْطَامَ وَهَجَرَهَا تَرَكُّهَا

وَمِنْهُ الْهَجْرَةُ مِنْ بِلَادٍ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ

لَأَنَّ فِيهَا تُرْكًا لِبِلَادِ الْكُفْرِ

فَمَنْ تَرَكَ بَلَدَهُ لِأَجْلِ دِينِهِ الْفِرَارِ بِدِينِهِ فَهَذِهِ الْهَجْرَةُ  
الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُعَادِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَالْهَجْرُ هُوَ التَّرُكُ

هُوَ تَرْكُ الشَّيْءِ رَغْبَةً تَرْكُ الشَّيْءِ رَغْبَةً عَنْهُ  
هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي فِي فِيهِ تَفْصِيلُ  
أَهْلِ الْمَعَاصِي يَنْقَسِمُونَ إِلَى قِسْمَيْنِ  
أَصْحَابِ مَعَاصِي

أَصْحَابُ بَدْعِ أَصْحَابِ مَعَاصِي وَأَصْحَابُ بَدْعٍ وَأَصْحَابُ ضَلَالٍ فِي الْعَقِيدَةِ  
أَصْحَابُ الْمَعَاصِي الَّتِي لَيْسَ فِيهَا بَدْعٌ وَلَيْسَ فِيهَا ضَلَالٌ وَلَا فُسَادٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَإِنَّمَا هِيَ  
مَعَاصِي الدِّينِ

الشَّهَوَاتُ فَقَطُّ أَوْ تَرْكُ الْوَاجِبَاتِ فَهَوْلَاءِ إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِمْ رَدْعًا رَدْعٌ لَهُمْ لِيَتُوبُوا فَإِنَّهُمْ  
يَهْجُرُونَ

كَمَا هَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّلَاثَ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَهَجَرَ نِسَاءَهُ  
شَهْرًا لِمَا حَصَلَ مِنْهُنَّ إِسَاءَةٌ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ وَهَجَرَتْ عَائِشَةُ ابْنَةَ أُخْتِهَا  
عَبْدَ اللَّهِ عَنِ الرَّبِيرِ لَمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهَا كَثْرَةَ الصَّدَقَاتِ وَكَثْرَةَ وَالْجُودِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
أَنْكَرَ عَلَيْهَا ذَلِكَ فَغَضِبَتْ عَلَيْهِ وَهَجَرَتْهُ

فَهَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي

إِذَا كَانَ فِيهِ رَدْعٌ فَإِنَّهُ مَشْرُوطٌ وَإِنْ كَانَ أَجْرُهُمْ لَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا شَرًّا فَإِنَّهُمْ لَا يَهْجُرُونَ وَلَكِنْ  
يُنَاصِحُونَ وَيَسْتَمِرُّونَ فِي نَصِيحَتِهِمْ  
وَأَمَّا أَهْلُ الْبَدْعِ فَإِنَّهُمْ يَهْجُرُونَ  
لِأَنَّ لَا تَنْتَشِرُ بِدْعَتُهُمْ وَيُؤَثَّرُ عَلَى مَنْ تَجَالَسَهُمْ  
وَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَجْرَامِ أَهْلِ الضَّلَالِ فِي الْعَقِيدَةِ  
الْجُهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَرِثَةِ وَالْخَوَارِجِ

وَالْمَرْجِيَّةِ وَأَصْحَابِ الْبَدْعِ فِي الْعَقِيدَةِ هَوْلَاءِ يَتَعَيَّنُ هَجْرُهُمْ لِيَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِمْ  
نَعْمٌ وَيَخْذَرُ مِنْهُمْ  
نَعْمٌ

فِي فَرْقٍ بَيْنَ الْعَاصِي وَبَيْنَ الْمُتَّبِعِ وَبَيْنَ الضَّالِّ فِي نَعْمٍ وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي مَنْ أَبْدَى  
مَنْ أَبْدَى مَنْ أَظْهَرَ الْمَعْصِيَّةَ مِنَ الَّتِي يَعْصِي سِرًّا وَلَا نَذَرِي عَنْهُ هَذَا مَا عَلَيْنَا مِنْهُ وَلَا نَرُوحُ  
نَبَحْتُ عَنْهُ نَتَّبَعُ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ خَفِيَ نَحْنُ مَا كَلَّفْنَا بِالتَّجَسُّسِ عَلَى النَّاسِ  
إِنَّمَا إِذَا أَظْهَرَ الْمَعْصِيَّةَ نَعْمٌ وَهَجْرَهُ وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي سَنَّةً  
مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي يَغْنِي مَنْ أَظْهَرَهَا بِخِلَافِ مَنْ لَمْ يُظْهِرْهَا  
سَنَّةً مِنْ سُنَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانُ مَنْ أَبَدَى الْمَعَاصِيَ سَنَةً وَقَدْ قِيلَ أَنْ يَزِدَّعَهُ أُوجِبَ وَاكِدٌ  
وَقَدْ قِيلَ إِنْ كَانَ الْهَجْرُ يَزِدُّعَهُ عَنِ مَعْصِيَتِهِ فَلَا جُرَّ وَاكِدٌ  
الْهَجْرُ وَاكِدٌ لِأَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاكِدٌ  
نَعَمْ

وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا  
نَعَمْ وَلَا قِفَ وَلَا قِفَ بِوَجْهِ مُكْفَهَرٍ مُعَدٌّ  
يَعْنِي قَبْلَ إِنْ هَجْرَةَ سَنَةً مُطْلَقَةً  
مُسْتَدَبٌّ يَعْنِي أَجْرَةَ مُسْتَدَبٍّ مُطْلَقًا  
وَقِيلَ إِنَّهُ وَاكِدٌ  
وَقِيلَ بِالتَّفْصِيلِ إِنْ كَانَ هَجْرُهُ يَزِدُّعَهُ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ  
وَالْأَفْلَاحُ

هَذَا صَاحِبُ الْمَعْصِيَةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِدَعَاةٍ وَلَا ضَلَالٍ إِنَّمَا هِيَ مَعْصِيَةٌ بِالْأَفْعَالِ أَوْ بِالْأَقْوَالِ  
الْعَاصِي أَخَفُّ مِنَ الْمُتَبَدِّعِ  
الْعَاصِي أَخَفُّ مِنَ الْمُتَبَدِّعِ  
نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ أَبَدَى الْمَعَاصِيَ هَذَا قَوْلٌ  
نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ أَنْ يُرْجِعَهُ أُوجِبَ وَأَكْدَى  
هَذَا التَّفْصِيلُ

نَعَمْ  
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْقَوْلُ الثَّانِي الْمُقَابِلُ لِلأَوَّلِ  
قِيلَ إِنْ هَجَرَ الْعَاصِي سَنَةً مُطْلَقَةً وَقِيلَ إِنَّهُ مُطْلَقًا وَقِيلَ بِالتَّفْصِيلِ إِنْ كَانَ يُرْجِعُهُ فَإِنَّهُ  
وَاكِدٌ وَإِنْ لَمْ يَزِدَّعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ لِأَنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا شَرًّا  
نَعَمْ

وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا وَلَا قَهَ بِوَجْهِ مُكْفَهَرٍ مُعَزَّبٍ هُوَ الْأَجْرُ لَاقَهُ بِوَجْهِ مُكْفَهَرٍ  
يَعْنِي بِوَجْهِ مُقَطَّبٍ لَا تَنْبَسِطُ مَعَهُ حَتَّى يُحِسَّ حَتَّى يُحِسَّ بِذَنْبٍ نَعَمْ وَنَاقَةٌ بِوَجْهِ مُكْفَهَرٍ  
مُعَزَّبٍ يَعْنِي غَيْرَ مُنْبَسِطٍ نَعَمْ عَلَّشَانٍ يَزْتَدِعُ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ وَلَكِنَّ الْآنَ الْأَكْثَرُ مَا يَهْجُرُونَ إِلَّا اللَّيَّ يُخَالِفُهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ  
اللَّيَّ يُخَالِفُهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ يَزْعَلُونَ عَلَيْهِ وَيَهْجُرُونَهُ  
أَمَّا الَّذِي يُخَالِفُ فِي أُمُورِ الدِّينِ هَذَا سَهْلٌ

هَذَا عِنْدَهُمْ سَهْلٌ وَلَا يُخَالِفُ  
مَا دَامَ أَنَّهُ جَيِّدٌ مَعَهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ يُحِبُّونَهُ وَيَأْتِسُونَ بِهِ  
وَأَمَّا إِذَا أَنَّهُ صَارَ مَا هُوَ جَيِّدٌ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ فَأَيُّهُمْ يَهْدُ مَا كَانَ الْهَجْرُ لِأَجْلِ الدِّينِ وَالْمَحَبَّةِ  
لِأَجْلِ الدِّينِ وَإِنَّمَا لِأَجْلِ الدُّنْيَا  
نَعَمْ

وَيُخْرَمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ  
تَجَسَّسَ

الْمُتَسَتِّرُ لَا لَا نَبَحْتُ عَنْهُ

مَا نَزَّوْحُ التَّجَسُّسِ عَلَيْهِ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَجَسَّسُوا

يَعْنِي لَا تَتَجَسَّسُوا عَلَى الْمُتَسَتِّرِينَ

إِنَّمَا هَذَا فِي مَنِ أَبَدَى الْمَعَاصِيَ

الْخِلَافُ السَّابِقُ فِي مَنِ أَبَدَى الْمَعَاصِيَ

أَظْهَرَ أَمَّا الْمُتَسَتِّرُ فَإِنَّهُ يُتْرَكُ وَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِ لِأَنَّ مَا لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ

مَا لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ

نَعَمْ

وَيُخْرَمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ وَمَاضِي الْفِسْقِ إِذْ لَمْ يُحَدِّدْهُ

نَعَمْ يُخْرَمُ التَّجَسُّسُ عَلَى مَنِ عَلَى مَنِ يُوَاقِعُ الْمَعَاصِيَ خَفِيَّةً

مَنْ يُوَاقِعُ الْمَعَاصِيَ خَفِيَّةً

بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ

هَذَا شَرٌّ قَاصِرٌ عَلَيْهِ هُوَ

وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشِيعَ الْفَاحِشَةُ

الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

وَيَقُولُ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَرْتَبْ

بَعْضُكُمْ بَعْضًا

فَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ

وَنَكَلِ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَلَا يَجُوزُ التَّجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ

نَعَمْ

وَيُخْرَمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ يَعْنِي سِوَاءَ مَا كَانَ يُبَاشِرُ الْمَعَاصِيَ سِرًّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ وَلَا

يَذْرِي عَنْهُ أَحَدٌ أَوْ كَانَ لَهُ ذَنْبٌ قَدِيمٌ إِذَا كَانَ لَهُ ذَنْبٌ قَدِيمٌ وَتَابَ مِنْهُ مَا نَزَّوْحُ نَبَحْتُ عَنِ الْقَدِيمِ

وَنَسْرُهُ نَقُولُ هَذَا سِوَى كَذَا وَكَذَا هَذَا صَارَ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَبَعْتُ الشَّيْءَ الَّذِي قَدْ

فَاتَ وَإِنْتَهَى

وَالسَّوَابِقُ مَا تَبَحَثُ مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ قَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا وَتَرَكَهَا فَتَزُوْجُ تَبَحَثُ عَنِ الْمَاضِي  
قَالَ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشِيعَ الْفَرَحَ الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَالْعَاصِي الْمُتَسَتِّرُ هَذَا لَا تَبَحَثُ عَنْهُ  
الَّذِي سَبَقَ أَنَّهُ حَصَلَ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَكِنْ الْآنَ مَا يَحْضُلُ مِنْهُ شَيْءٌ  
مَا نَزُوْجُ تَبَحَثُ هَذَا الشَّيْءَ وَنَقُولُ لِلنَّاسِ تَرَى فُلَانٌ صَارُوا أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا وَصَارُوا نَتْرُكُ هَذِهِ  
الْأُمُورَ

وَقُلْ مَنْ يَسْلَمْ مَا فِي مَعْصُومٍ  
قُلْ مَنْ يُسَلِّمُ  
وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ نَاطِرٌ نَفْسَهُ وَجَدَ فِيهَا عُيُوبًا كَثِيرَةً  
وَوَجَدَ عِنْدَهُ خَلًّا كَثِيرًا  
فَالوَاجِبُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَفَقَّدُ نَفْسَهُ  
نَعْمَ وَيَخْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ وَمَاضِي الْفِسْقِ إِذْ لَمْ يُجَدِّدْ  
إِذَا لَمْ يُجَدِّدْ إِذَا لَمْ يَعُدْ الشَّيْءَ وَيُكْرِّرْهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ قَدِيمٌ فَلَا تَبَحَثُ عَنْهُ  
نَعْمَ

وَهَجَرَ يَغْنِي فَالْعَاصِي مَا الَّذِي يَسْتُرُ مَعْصِيَتَهُ لَا تَجَسَّسُ عَلَيْهِ  
الْعَاصِي الَّذِي تَرَكَ الْمَعْصِيَةَ لَا تَبَحَثُ عَنْ مَا مَضَى  
لَا تَبَحَثُ عَنْ مَا مَضَى  
اللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ

أَنْظُرْ إِلَى الْحَاضِرِ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى الْمَاضِي نَعْمَ وَهَجِرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرٍ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ هَذَا  
الدَّاعِي الَّذِي يَدْعُو وَالْمُبْتَدِعُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى بَدْعَةٍ فَهَذَا يَجِبُ هَجْرُهُ وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُ  
نَعْمَ وَهَجِرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرٍ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ أَحْزَمَةٌ بَعْضُهَا تَرُدُّ  
أَحْزَمَةٌ يَغْنِي أَوْجَبَهُ بَعْضُهَا تَرُدُّ فِي إِبْجَادِ هَجْرَةٍ  
الَّذِي الْمُبْتَدِعُ وَالِدَاعِيَّةُ إِلَى الضَّلَالِ اللَّيِّ يَدْعُو النَّاسَ يَدْعُوهُمْ إِلَى السُّفُورِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى تَرْكِ  
الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى الرِّبَا وَيَقُولُ النَّاسُ الْيَوْمَ الْإِقْتِصَادَ مَا يَصْلُحُ  
إِلَّا بِالْمُعَامَلَاتِ الْعَضْرِيَّةِ وَلَوْ كَانَ فِيهَا رِبَا  
فَلْيَدْعُونَ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ يَجِبُ هَجْرُهُمْ  
يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَيَجِبُ الْإِنْكَارُ  
الْإِنْكَارُ الشَّدِيدُ عَلَيْهِمْ وَالتَّخْذِيرُ التَّخْذِيرُ مِنْهُمْ  
سِوَاءَ كَانُوا يَكْتُبُونَ هَذَا فِي الْجَرَائِدِ أَوْ يُلْقَوْنَهُ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ أَوْ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي

الْمَجَالِسِ  
هُؤُلَاءِ تَجِبُ مُحَارَبَتُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْشُرُونَ الْفَسَادَ  
وَالَّذِي يَدْعُو إِلَى الْبِدْعِ يَدْعُو إِلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ

وَيَقُولُ هَذِهِ أُمُورٌ مِنْ تَعْظِيمِ الصَّالِحِينَ وَهَذَا مِنْ حَقِّ الصَّالِحِينَ عَلَيْنَا  
وَهَذِي مُدَبَّةٌ لِلصَّالِحِينَ إِنَّا نَخَلِّدُ ذِكْرَهُمْ  
وَنَبْنِي عَلَى قُبُورِهِمْ

لَإِنَّ هَذَا فِيهِ لِذِكْرِهِمْ وَمَا أَكْثَرَ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرَوِّجُونَ لِمَوَاسِلِ الشِّرْكِ وَالْبِدْعِ وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا  
هُؤُلَاءِ يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُمْ  
وَالَّذِي يَدْعُو إِلَى عَقِيدَةِ الْمُعْتَزَلَةِ أَوْ عَقِيدَةِ أَوْ عَقِيدَةِ الْجُهَمِيَّةِ هَذَا أَشَدُّ أَوْ هَوْلَاءِ ضَلَالٍ يَجِبُ  
هَجْرُهُمْ أَوْ إِلَى عَقِيدَةِ الْمُزَجَّجَةِ وَيَقُولُ إِنَّ الْأَعْمَالَ لَا تَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ أَنَّهُ يُفَكِّحُ أَنَّ الْإِنْسَانَ  
يَكُونُ مُؤْمِنًا وَلَوْ مَا عَمِلَ شَيْءٌ مِنْ هَوْلَاءِ أَهْلِ ضَلَالٍ يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُمْ وَالتَّخْذِيرُ  
مِنْ أِقْوَالِهِمْ  
نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرٍ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ يُخْتِمُهُ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ  
نَعَمْ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى قَوْلِهِ الَّذِي يَقْوَى عَلَى الرَّدِّ عَلَيْهِمْ وَمُجَالَسَتِهِمْ لِأَجْلِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ  
وَمُنَاطَرَتِهِمْ وَرَدِّ شُبُهَاتِهِمْ هَذَا لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَجْلِسُ مَعَهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَمَّا فِيمَا بَيْنَهُ  
وَبَيْنَهُمْ أَوْ عِلَانِيَّةً فِي الْمَجَالِ فِي فِي مُنَاطَرَاتٍ تُعْقَدُ وَيَكُونُ الَّذِي يَتَوَلَّى الرَّدَّ عَلَيْهِمْ قَادِرًا عَلَى  
دَفْعِ الشُّبُهَاتِ وَإِقَامَةِ الْأَدِلَّةِ وَدَحْرِ الْبَاطِلِ فَهَذَا لَا يَهْجُرُهُمْ بَلْ يُقَابِلُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ  
أَمَّا اللَّيُّ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِهَذَا الْأَمْرِ فَإِنَّهُ يَنْتَعِدُ عَنْهُ  
لَإِنَّ لَا يُصِيبُوهُ بِعَدْوَاهُ مُشْرِفٌ  
نَعَمْ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَخْضِ قَوْلِهِ  
نَعَمْ

وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمَزْوَدٍ بِمِزْوَدِي يَعْغِي بِلِسَانِ حُجَّةٍ دَامِغَةٍ فَالْيُ عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِقَمْعِ  
بَاطِلِهِمْ وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ يُخَالِطُهُمْ وَيُجَالِسُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ عُلُشَانَ يَكْفُ شَرَّهُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
وَيُنَاطِرُهُمْ إِذَا عَقَدَتْ مُنَاطَرَاتٍ يُنَاطِرُهُمْ لِأَجْلِ رَدِّ شَرِّهِمْ  
وَإِعْلَامِ النَّاسِ بِأَنَّ مَا مَعَهُمْ دَجَجٌ وَلَا مَعَهُمْ مَا يَسْتَدْلُونَ بِهِ إِلَّا شُبُهَاتٍ  
لَكِنَّ هَذَا قَلِيلٌ اللَّيُّ يَقْدِرُ عَلَى هَذَا قَلِيلٌ فِي النَّاسِ  
نَعَمْ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَخْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمَزْوَدٍ وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيْتَانِهِ  
نَعَمْ أَوْ إِنْسَانٌ هَذَا الشَّيْءِ الْأَوَّلِ يَعْغِي يُبَاحُ مُخَالَطَتُهُمْ لِأَمْرَيْنِ إِمَّا لِلرَّدِّ وَدَحْرِ شُبُهَاتِهِمْ الْأَمْرُ  
الثَّانِي لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ فَهُوَ يَنْصِلُ بِهِمْ مِنْ أَجْلِ قَضَاءِ حَوَائِجِ  
النَّاسِ الَّتِي عِنْدَهُمْ  
لَا لِأَجْلِ مَحَبَّتِهِمْ أَوْ مُنَاصَرَةِ بَاطِلِهِمْ وَإِنَّمَا لِأَجْلِ أَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ الَّتِي عِنْدَهُمْ

نَعَمْ  
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيَّانِهِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوِّدِ  
نَعَمْ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمُرُودِ هَذَا وَاجِدٌ نَعَمْ  
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ أَوْ يَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ  
لِأَنَّهُمْ مُتَوَلِّينَ نُفُورِ النَّاسِ  
فَلَا بَأْسَ أَنْ اللَّيِّ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ أَنَّهُ يَتَّصِلُ بِهِمْ لِأَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْهُمْ  
وَدَفْعِ الظُّلْمِ عَنِ النَّاسِ نَعَمْ

وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيَّانِهِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوِّدِ  
أَيُّ نَعَمْ فِي فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَهْجُرُهُمْ لِأَنَّ الْهَجْرَ يُصْبِحُ ظَرَرَ  
الْإِنْسَانَ اللَّيِّ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ أَوْ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ عَلَى الرَّدِّ أَوْ أَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْهُمْ إِذَا هَجَرَ هُمْ  
تَسَلَّطُوا  
فَكَوْنُهُ يُقَاوِمُهُمْ وَيَأْخُذُ حُقُوقَ النَّاسِ مِنْهُمْ  
هَذَا مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ

أَمَّا إِذَا تَرَكَهُمْ تَسَلَّطُوا عَلَى النَّاسِ وَأَكَلُوا حَقَّ نَعَمْ وَخَطَرَ انْتَفَى التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ هَذَا مَسْأَلَةٌ  
الْهَجْرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَا هُمْ بَيْنَ الْمَعَاصِي زَعَلُ اللَّيِّ يُسَمُّونَهُ زَعَلٌ صَارَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَاجِدٍ وَصَارَ  
بِنَفْسِكَ عَلَيْكَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مِنْ أَجْلِ أُمُورٍ دُنْيَا أَمَّا خُصُومَةٌ وَلَا كَلَامٌ تُكَلِّمُ عَلَيْكَ وَلَا أَنَّهُ أَسَاءَ  
إِلَيْكَ بِشَيْءٍ لَيْسَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَهَذَا لَا لَا تَحْذَرُ الْعَفْوَ وَالْمُسَامَحَةَ وَالصُّلْحَ ذَيْرٌ  
فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ

لِكِنْ إِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ تَبَّى تَشْفِي نَفْسِكَ مِمَّا عِنْدَكَ عَلَيْهِ تَبَّى تَشْفَى  
فَالرَّسُولُ أَبَاحَ لَكَ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَهْجُرُهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ  
يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُهُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ  
فَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ سَمَحَ بِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَذْهَبَ مَا فِي نَفْسِكَ  
وَمَا زَادَ عَنِ الثَّلَاثِ فَلَا يَجُوزُ

هَذَا إِذَا كَانَ الْهَجْرُ مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ أُمُورِ الدِّينِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ أُمُورٍ أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ أَوْ أُمُورٍ نَفْسِيَّةٍ بَيْنَكَ  
وَبَيْنَهُ  
نَعَمْ

وَخَطَرَتِ التَّسْلِيمَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ  
أَمَّا الزِّيَادَةُ عَلَى ثَلَاثٍ فَهِيَ مُحَرَّمٌ  
لَا يَحِلُّ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ

مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُحْرَمُ هَجْرَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَمْ يَخْضُلْ مِنْهُ إِسَاءَةٌ فِي الدِّينِ  
يُحْرَمُ أَجْرُهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ  
نَعَمْ

وَحَظَرَ التَّفَهُّمَ التَّسْلِيمَ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهِجْرٍ فَكَيْدٍ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَأَهْلِ الضَّلَالِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ إِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ دُنْيَوِيَّةٌ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ إِمْرِيٍّ دَنِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ ذُرِّيِّ الرَّدِّيِّ  
الْجَلِيسُ هَذَا فِي إِيخْتِيَارِ الْجَلِيسِ

الْمُسْلِمُ الْجَلِيسُ الصَّالِحُ  
الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَجْلِسُ مَعَ الْجَلِيسِ الرَّدِّيِّ  
الرَّدِّيِّ فِي دِينِهِ أَوْ فِي عَرَضِهِ  
أَوْ فِي أَخْلَاقِهِ

وَلَا يَجْلِسُ مَعَ السُّفَهَاءِ وَمَعَ النَّاسِ فِي مُسْتَوَاهُ إِنَّمَا يَجْلِسُ مَعَ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ  
إِنَّمَا أَنْ يُخْذِيكَ يَعْنِي يُعْطِيكَ مِنْ صَيِّبَةِ الَّذِي مَعَهُ وَإِنَّمَا أَنْ تَشْتَرِيَ مِنْهُ وَإِنَّمَا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رَائِحَةً  
صَيِّبَةً وَقَدْ جُلُوسِكَ عِنْدَكَ

وَمِثْلَ جَلِيسِ السُّوءِ كَنَافِخِ الْكَبِيرِ  
إِنَّمَا أَنْ يَخْرُقَ ثِيَابَكَ تَطَايَرٌ عَلَيْكَ شَرَارًا مِنْهُ وَيَخْرُقَ ثِيَابَكَ وَأَمَّا تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتَنَةً وَقَدْ جُلُوسِكَ  
عِنْدَهُ فَاحْتَرِ الْجَلِيسَ الصَّالِحَ الطَّيِّبَ الَّذِي تَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَنْقُصُكَ النَّاسُ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا  
شَافُوكَ تَجَالَسَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ تَنْقُصُوكَ وَنَزَلَتْ مَاءً مَرَّتَبَةً عِنْدَهُمْ وَيَقُولُونَ الْمَرْءُ مِنْ جَلِيسِهِ  
يَزْنُونَ الْمَرْءَ بِجَلِيسِهِ

كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا صَحِبْتَ قَوْمًا فَاضْحَبْ ذِيَارَهُمْ

وَلَا تَصْحَبْ الْأَزْدِيَّ فَتَرُدِّيَّ مَعَ الرَّدِّيِّ  
وَقَالَ الْآخَرُ الْمَرْءُ لَا تَسْأَلْ وَإِسْأَلْ عَنْ قَرِينِهِ

فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ يَقْتَدِي

فَالنَّاسُ يَزْنُونَ بِالْأَشْخَاصِ بِجَلْسَائِهِمْ

فَإِنْ كَانُوا يَجْلِسُونَ مَعَ الطَّيِّبِينَ وَمَعَ الرِّجَالِ وَمَعَ فَائِهِمْ يَرْتَفِعُ قَدْرُهُمْ عِنْدَهُ وَإِنْ كَانُوا  
يُجَالِسُونَ الْأَسَافِلَ وَالرَّجَالَ فَإِنَّهَا تَنْزِلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ إِمْرِيٍّ  
دَنِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ الرَّدِّيِّ مَعَ ذِي الْفِسْقِ الْعَاصِي يَعْنِي  
أَوْ ذِي الرِّيَاءِ اللَّيِّ يَنْزِلُ عِنْدَ النَّاسِ

وَهُوَ سَيِّئٌ فِي الْبَاطِنِ

ذُو الْوَجْهَيْنِ هَذَا لَا تُجَالِسُهُ

الَّتِي تَمَّ وَتَشَوْفُهُ يَمَدُّهُ وَيَتَمَلَّقُ وَيَتَّظَاهَرُ بِمَدَبَّةِ الْأَخْيَارِ وَمَدَبَّةِ الصَّالِحِينَ وَهُوَ يُبْغِضُهُمْ فِي

الْبَاطِنِ أَوْ يَعْقِرُ فِيهِمْ فِي الْبَاطِنِ هَذَا لَا تُجَازَتُهُ

لَإِنَّ لَا يُصِيبُكَ مِنْهُ شَيْءٌ صَاحِبُ الرِّيَاءِ الَّتِي يَأْتِي النَّاسُ بِوَجْهَيْنِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ

الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٍ بِوَجْهِ وَهُوَ لَاءٍ بِوَجْهِ

أَوْ الدَّنِيءُ الدَّنِيءُ فِي عَادَاتِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ

فَلَا تُجَالِسُهُ أَيْضًا

نَعَمْ

أَعِدْ وَيَكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرِئٍ دَنِيءٍ

دَنِيءٌ فِي إِخْلَاقِهِ وَفِي مَنْظَرِهِ وَعَادَاتِهِ

نَعَمْ

وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ مَعَ ذِي الْفِسْقِ هَذَا مِنْ بَابِ إُولَى

الَّتِي يُقَارِفُ وَالْمُخَالَفَاتُ لَا تُجَالِسُهُ

لَإِنَّ لَا يُؤَثِّرُ عَلَيْكَ

أَوْ تَكُونُ رَاضِيًا بِفِسْقِهِ

لَإِنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهُ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ فَعَلِهِ إِنَّكَ رَاضٍ بِفِسْقِهِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَعَنَ بَنِي أَسْرٍ عَلَى مِثْلِ هَذَا كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ

كَانَ أَحَدُهُمْ يَلْقَى أَخَاهُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ فَيَنْهَاهُ

فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ

ثُمَّ يَلْقَاهُ الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكْبَلَهُ

وَجَلِيسُهُ وَشَرِيْبِهِ فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ لَعَنَهُمْ عَلَى السِّنِّ أَنْبِيَائِهِمْ

كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرِئٍ دَنِيءٍ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ الرَّدِّيِّ أَوْ ذِي الرِّيَاءِ الَّتِي مَا لَهُ ظَاهِرٌ

وَبَاطِنٌ

لَهُ ظَاهِرٌ يُخَالِفُ الْبَاطِنَ

أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي يُوَافِقُ ظَاهِرَهُ بَاطِنُهُ فِي الْخَيْرِ

وَلَيْسَ عِنْدَهُ مُرَاوَعَةٌ

إِنْسَانٌ نَاصِحٌ هَذَا جَالِسٌ أَمَّا إِنْسَانٌ لَهُ ظَاهِرٌ يُخَالِفُ الْبَاطِنَ إِذَا صَارَ مَعَ النَّاسِ تَظَاهَرَ بِالْخَيْرِ

وَإِذَا خَلَا مَعَ جُلَسَائِهِ وَمَعَ نَفْسِهِ صَارَ يَذُمُّ النَّاسَ

كَحَالَةِ الْمُنَافِقِينَ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمِنًا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا  
نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ  
هَذَا ذُو الْوَجْهِينِ  
نَعَمْ

كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مِنْ رَقِّ عَقْلُهُ  
كَذَا مَعَ سَخِيفٍ يَغْنِي لَا تَجْعَلُ السَّخِيفَ وَهُوَ مِنْ رَقِّ عَقْلِهِ مِنْ رَقِّ عَقْلِهِ اللَّيِّ عَقْلِيَّتُهُ هَابِطَةٌ  
عَقْلِيَّتُهُ هَابِطَةٌ هَذَا سَخِيفٌ لَا تُجَالِسُهُ نَعَمْ كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مِنْ رَقِّ عَقْلِهِ الشَّطْرَنْجُ وَالنَّرْدُ  
وَالرَّيْدِي

الَّذِينَ يُزَاوِلُونَ الْأَلْعَابَ الدِّينِيَّةَ وَالْمُحَرَّمَاتِ  
الَّذِينَ يَلْعَبُونَ الْوَرَقَ  
أَوْ يَلْعَبُونَ النَّرْدَ وَالشَّطْرَنْجَ وَهُوَ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَيْهِ الْمُقَامَرَةُ يَأْخُذُونَ الْمُقَامَرَةَ عَلَىٰ هَذِهِ  
الْأَلْعَابِ يَتَسَابَقُونَ فِيهَا هَذَا حَرَامٌ وَفِسْقٌ وَقِمَارٌ وَشَرٌّ فَلَا تُجَالِسُهُمْ  
وَحَتَّىٰ لَوْ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَيْهَا شَيْئًا لِأَنَّهَا لَهُوَ سِفَاهَةٌ وَلَا تَلِيْقُ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ وَبِشَهَامَةِ الرِّجَالِ  
الِّي يَلْعَبُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ هَوْلَاءِ سَفَهَاءِ  
وَيَسْهَرُونَ عَلَيْهَا أَيْضًا

يَسْهَرُونَ عَلَيْهَا وَيَخْضُلُ السَّبَابُ بَيْنَهُمْ وَتَشَاتُمُ بَيْنَهُمْ وَكَلَامٌ مِنْ قَبِيحٍ  
وَقَدْ يَنْزُكُونَ صَلَاةَ الْفَجْرِ بِسَبَبِ السَّهْرِ  
فَإِذَا جَالَسْتَهُمْ وَسَهَرْتَ مَعَهُمْ أَصَابَكَ مَا أَصَابَهُمْ  
فَلَا تُجَالِسُهُمْ

نَعَمْ  
وَكَذَا كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مِنْ رَقِّ عَقْلُهُ وَمَعَ لَاعِبِ الشَّطْرَنْجِ وَالنَّرْدِ وَالرَّيْدِيِّ  
نَعَمْ الشَّطْرَنْجُ وَالنَّرْدُ هَذِي الْأَعَابُ كَانَتْ مَعْرُوفَةً  
وَهَذِهِ فَطِيعَةٌ وَقَدْ دَدَّرَ مِنْهَا الْعُلَمَاءُ  
يُسَمُّونَهَا الْمَجُوسِيَّةَ

الِّي يَلْعَبُ النَّرْدَ وَالشَّطْرَنْجَ كَانَ مَا صَبَغَ يَدَهُ كَانَ مَا صَبَغَ يَدَهُ بِلَحْمِ الْخِنْزِيرِ فَهُمَا لَعِبَتَانِ  
قَبِيحَتَانِ وَلَا أُخِذُ الْعَوْضُ عَلَيْهِمَا هَذَا قِمَارٌ مُحَرَّمٌ وَمَيْسَرٌ وَاللَّعِبُ بِدُونِ أَيِّ بِدُونِ أَيِّ مَالٍ  
وَبِدُونِ شَيْءٍ سَفَاهَةٌ وَضِيَاعٌ لِلْوَقْتِ وَجُلُوسٌ مَعَ الْإِنْدَالِ  
فَلَا خَيْرَ فِيهَا سِوَاءِ بَعُوضٍ أَوْ بَغَيْرِ عَوْضٍ  
نَعَمْ

كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مِنْ رَقِّ عَقْلُهُ وَمَعَ لَاعِبِ الشَّطْرَنْجِ وَالنَّرْدِ وَالرَّيْدِيِّ  
وَاللَّعِبِ الرَّدِّي أَيْ كَانَ

لَإِنَّ لَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ تَبْتَكِرُ أَلْعَابَ بَدِيدَةٍ أَوْ تَسْتَوِرُ مِنْ مُجْتَمَعَاتٍ أُخْرَى فَكُلُّ هَذِهِ الْأَلْعَابِ  
الْهَابِطَةِ وَالرَّادِيَةِ وَالَّتِي لَا فَايِدَةَ فِيهَا ابْتَعَدَ عَنْهَا وَعَنْ أَهْلِهَا  
نَعَمْ

وَمُتَّهِمٌ فِي أَوْ بَعْرَضِهِ وَلَا تُجَالِسُ الْمُتَّهِمَ فِي دِينِهِ أَوْ مُتَّهِمٌ بَعْرَضِهِ بِالْفَسَادِ لِأَنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهُ  
النَّاسُ يَرِاقِبُونَكَ وَيَقُولُونَ جَالِسٌ فُلَانًا وَفُلَانُ الْمُتَّهِمِ فِي كَذَا فَيَنْزِلُ مَكَانَكَ وَمَقَامَكَ عِنْدَ  
النَّاسِ نَعَمْ

وَمُتَّهِمٌ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْرَضِهِ  
وَلَوْ مُجَرَّدَ تَهْمَةٍ وَلَوْ مُجَرَّدَ تَهْمَةٍ  
كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ ابْتَعَدُ عَنِ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ  
وَمُتَّهِمٌ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْرَضِهِ  
بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابَعَهُ وَإِقْتَدَى  
ابْنُ حَمْدَانَ مِنْ أُنْقَةِ الْحَنَابِلَةِ صَاحِبِ الرِّعَايَةِ  
صَاحِبِ كِتَابِ الرِّعَايَةِ مَشْهُورٌ  
وَهُمْ إِثْنَانِ ابْنُ حَمْدَانَ إِثْنَانِ حَمْدَانَ الْكَبِيرُ وَابْنُ حَمْدَانَ الصَّغِيرُ  
نَعَمْ

السَّلَامُ وَالْمُصَافَحَةُ وَالِاسْتِئْذَانُ  
يَكْفِي

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ  
مَنْ ظَهَرَ تَ عَلَيْهِ بَوَادِرُ الْمَعَاصِي مِثْلَ مَنْ ظَهَرَ مِنْهُ رَائِحَةُ الْخَمْرِ  
هَلْ يُهَجَّرُ وَيُشْهَرُ فِيهِ؟ هَلْ يُهَجَّرُ؟ وَيُشْهَرُ فِيهِ؟ مُتَّهِمٌ أَنْتُمْ سَمِعْتُمْ لَا تُجَالِسُ الْمُتَّهِمَ فَمَا  
دَامَ أَنَّهُ يَتَّهِمُ بِهِ هَذِهِ الْأُمُورِ ابْتَعَدَ عَنْهُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ أَمَّا التَّشْهِيرُ بِهِ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ شَيْءٌ  
تَشْهِيرٌ بِهِ وَمَا ظَهَرَ أَنَّهُ شَيْءٌ فَلَا يَشْعُرُ بِهِ  
لَكِنْ أَنْتَ ابْتَعَدَ عَنْهُ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ مَا يُسَمَّى بِالْأَغَانِيِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْأَشْعَارِ الْوَطَنِيَّةِ  
هَلْ يَجُوزُ الْإِسْتِمَاعُ إِلَيْهَا؟ أَنْشَادُ الشِّعْرِ وَإِسْتِمَاعُهُ سَبَقَ لَكُمْ أَنَّهُ جَائِزٌ  
وَقَدْ اسْتَمَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشِّعْرُ النَّزِيهُ  
وَالشِّعْرُ الْحُكْمُ وَالْأَمْثَالُ وَالْمَوَاعِظُ  
هَذَا لَا بَأْسَ بِأَنْشَادِهِ وَإِسْتِمَاعِهِ

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَصْنَعَهُ الشَّاعِرُ وَيَقُولَ الشَّاعِرُ

كُلُّ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

وَالشَّعْرُ كَمَا يَقُولُونَ دِيوانَ العَرَبِ

الشَّعْرُ هُوَ دِيوانُ العَرَبِ

الَّذِي سَجَّلَ أَمْجَادَهُمْ وَمَفَاخِرَهُمْ وَاهِ أَخْلَاقِهِمْ وَشَجَاعَتِهِمْ

وَلَعَنَهُمْ كُلَّ هَذَا فِي الشَّعْرِ العَرَبِيِّ

الرَّصِينُ مَا هُوَ الشَّعْرُ الهَزِيلُ الآنَ اللَّي يُسَمُّونَهُ الشَّعْرَ الحُرَّ

هَذَا شَعْرُ الهَرِّ مَا هُوَ بِشَعْرِ الحُرِّ

وَلَا خَيْرَ فِيهِ وَهَذَا مُسْتَوْرِدٌ مِنَ الكُفَّارِ

وَلَا فِيهِ لَأَعَّةٌ وَلَا دِينَ وَلَا أَدَبٌ وَلَا شَيْءٌ إِبْدُ

هَرَاءً

هَرَاءٌ سَخِيفٌ إِنَّمَا الكَلَامُ عَلَى الشَّعْرِ الصَّحِيحِ الشَّعْرِ الجُرْلِ الشَّعْرِ المَوْرُونَ المَقْفَى هَذَا هُوَ

الَّذِي فِيهِ الكَلَامُ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ الشَّعْرَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ غَزْلٌ وَلَا مُجُونٌ

لَكِنَّهُ يَعْرِفُ مَعَهُ العُودَ أَوْ الرِّبَابَةَ

مَا يَجُوزُ مَا يَجُوزُ اسْتِغْمَالُ آيَاتِ اللّٰهُ

مَا يَجُوزُ اسْتِغْمَالُ آيَاتِ اللّٰهُ مُطْلَقاً

إِلَّا الدَّفْتُ لِلنِّسَاءِ بِمُنَاسَبَةِ الزَّوْاجِ

الدَّفْتُ فَقَطْ

وَمَا عَدَاهُ مِنْ آيَاتٍ لَهُ مَفْنُوعٌ مُحَرَّمٌ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَهْجَرَ أَبْنَاءَ عُمُومَتِي الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الخُرُوجِ

مَعَ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ؟ عِلْمًا بِأَنَّهُمْ مِنْ هَذِهِ الجَمَاعَةِ

إِنْصَحَهُمْ وَبَيَّنَّ لَهُمْ هَذَا أَمْرٌ لَا يَلِيْقُ وَلَا يَجُوزُ وَالَّذِي يُرِيدُ الخَيْرَ مَوْجُودٌ بِدُونِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ

مَوْجُودٌ فِي المَسَاجِدِ مَوْجُودٌ فِي حَلْقِ الدُّرُوسِ فِي فِي مُجَالَسَةِ العُلَمَاءِ مَوْجُودٌ الخَيْرُ مَوْجُودٌ

بِدُونِ اللَّي يَدْعُو إِلَى اللّٰهِ وَعِنْدَهُ اسْتِغْدَادٌ يَدْعُو إِلَى اللّٰهِ مَا يَمْنَعُ مُتَاحَةً لَهُ الفُرْصَةَ بِدُونِ أَنَّهُ

يَرْتَبِطُ مَعَ جَمَاعَةٍ أَوْ مَعَ مَنْهَجٍ أَوْ مَعَ البَابِ مَفْنُوحٍ عِنْدَهُمْ اسْتِغْدَادٌ وَعِنْدَهُمْ قُوَّةٌ وَعِنْدَهُمْ

رَغْبَةٌ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ بِدُونِ إِرتِبَاطٍ بِتَنْظِيمٍ أَوْ بِجَمَاعَاتٍ لَا يَذْرِي عَنْ مَضَرِّهَا وَلَا

يَذْرِي عَنْ عَقَائِدِهَا وَلَا يَذْرِي عَنْ مَجْهُولِهَا بَلْ ظَهَرَ مِنْهَا ظَهَرَ مِنْهَا أَشْيَاءٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ

وَصَادِبُهُمْ نَاسٌ تَرَاجَعُ عَنْهُمْ وَبَيَّنُّوا مَا عِنْدَهُمْ فَكَيْفَ نَبَقَى مَعَهُمُ الانَّ وَقَدْ ظَهَرَ أَمْرُهُمْ وَلَا

يَضَبُّوهُمْ تَخَلَّوْا عَنْهُمْ وَذَكَرُوا مَا عِنْدَهُمْ مِنَ المُنْتَقَدَاتِ فَالوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنَّكَ تَنْصَحُ هُوَلاءِ فَإِذَا

لَمْ يَفْتَتِلُوا أُتْرُكُهُمْ لَا تَذْهَبُ إِلَيْهِ حَتَّى يَتْرُكُوا هَذَا الشَّيْءَ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ  
الْمِضْرَّ عَلَى حَلْقِ لِحْيَتِهِ أَوْ شُرْبِهِ لِلذَّخَانِ أَوْ إِسْبَالِهِ لِلتُّوبِ  
هَلْ يَجِبُ هَجْرُهُ؟ إِذَا كَانَ هَجْرُهُ يَبِي يَزِدُّهُ وَيَتْرُكُ هَذَا الشَّيْءَ؟ نَعَمْ يَجِبُ هَجْرُهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ يُؤَثِّرُ فِيهِ بَلْ رُبَّمَا يَزِيدُهُ فَهَذَا الْهَجْرُ مَا لَهُ قِيَمَةٌ مَعَهُ لَكِنَّ الْمُنَاصَحَةَ عَلَيْكَ  
بِالْمُنَاصَحَةِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَجَرَ الرَّوْجِ لِرَوْجَتِهِ  
هَلْ يَدْخُلُ فِي الْحَدِيثِ الْمُقَدَّرِ لِمَ الْهَجْرُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَتَى يَسُوغُ لِلرَّوْجِ أَنْ يَهْجُرَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ  
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

هَذَا مَعْصِيَةٌ أَجْرَ الرَّوْجِ لِرَوْجَتِهِ عَلَى النَّسُورِ هَذَا هَجْرٌ عَنْ مَعْصِيَةِ مَهْوَبٍ هَجْرٌ عَنْ أُمُورٍ دُنْيَوِيَّةٍ  
لِأَنَّ النَّسُورَ مَعْصِيَةٌ وَيَهْجُرُهَا أَنْ تَرْتَدِعَ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ إِلَى أَنْ تَرْتَدِعَ عَنْ نُسُورِهَا  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ لِي قَرِيبٌ أَخَذَ مِيرَاثِي  
وَصَارَ يُمَاطِلُنِي وَهَجْرِي لَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا يُؤَثِّرُ فِيهِ  
وَلَا يَزِيدُهُ إِلَّا إِيْغَالًا فِي ظُلْمِي

وَجَرَّبْتُ هَجْرَةَ لِمُدَّةٍ أَطْوَلَ فَرَأَيْتُ لِذَلِكَ أَثْرًا  
فَهَلْ أَنَا أَتَمُّ بِهِجْرِي هَذَا؟ فَيَا أُخِي مَسْأَلَةُ الْحُقُوقِ عِنْدَكَ الْمَحَاكِمِ وَعِنْدَكَ وُلَاةٌ اسْتَكَا طَالِبٌ  
بِحَقِّكَ

أَمَّا الْهَجْرُ فَلَا يُجِدِي كُلَّ شَيْءٍ  
رُبَّمَا أَنَّهُ يَفْرَحُ إِلَّا مِنْكَ هَجْرَتَهُ يَفْرَحُ  
يَسْلَمُ مِنْكَ وَمِنْ مُطَالَبَتِكَ

فَهَذَا مِثْلُ هَذَا عِنْدَكَ الْمُطَالِبَةُ عِنْدَ الْمَحَاكِمِ  
لِأَنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَكَ إِثْبَاتٌ عَلَيْهِ عِنْدَكَ دُجَّةٌ عَلَيْهِ فَطَالِبُهُ عِنْدَ الْمَحَاكِمِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ أَصْحَابَ الْمُخَدَّرَاتِ وَمَنْ يَتَعَاطَاهَا عِنْدَمَا يُرِيدُونَ تَعَاطِيَهَا  
يَخْتَفُونَ عَنِ النَّاسِ فِي الْبَرَارِيِّ أَوْ الْأَمَاكِينِ الْمَهْجُورَةِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْإِنْظَارِ  
خَوْفًا الْقَبْضِ عَلَيْهِمْ فَهَلْ يَجُوزُ التَّجَسُّسُ عَلَيْهِمْ وَفَضْلُهُمْ؟ سُوفُوا اللَّيِّ مِنْهُمْ خَطَرَ عَلَى  
الْمُسْلِمِينَ

اللِّي شَرُّهُمْ مَا هُمْ قَاصِرٌ عَلَيْهِمْ بَلْ شَرُّهُمْ يَنْتَشِرُ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِتَرْوِجِ الْمُخَدَّرَاتِ وَإِفْسَادِ الْمُسْلِمِينَ وَأَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ هَوْلًا يَجِبُ مُتَابَعَتُهُمْ  
وَإِعْطَاءِ الْإِخْبَارِيَّاتِ عَنْهُمْ  
حَتَّى يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِمْ وَيَقْضِيَ عَلَى فِسَادِهِمْ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ هَجَرَ صَادِبِ الْمَعَاصِي غَيْرِ الْمَوْتِ هَلْ يَغْنِي ذَلِكَ نَعَمْ هَلْ هَجَرَ صَادِبِ الْمَعَاصِي غَيْرِ الْمُبْتَدِعِ؟ إِيه يَغْنِي عَدَمَ الْكَلَامِ مَعَهُ وَلَا السَّلَامَ عَلَيْهِ؟ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الْكَلَامُ مَعَهُ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الْكَلَامُ وَالْمُنَاصِحَةُ مَعَهُ يَهْجُرُ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا وَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ هَجَرَهُمْ وَلَمْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِهَجْرِهِمْ حَتَّى تَابُوا إِلَى اللَّهِ وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ وَالِإِذِي هَدَاهُ اللَّهُ وَوَقَّعَهُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ يَتَفَرَّجُ عَلَى الدُّشِّ وَيَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ عِنْدَهُ إِخْوَاتٌ وَدَائِمًا مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَلَكِنْ دُونَ جَدْوَى وَدَائِمًا مَا أَهْجَرَهُ وَلَكِنْ اتَّحَسَفَ وَأَعُودَ إِلَيْهِ وَأَجِبَ عَلَى رَأْسِهِ فَمَا هُوَ الْحَلُّ مَعَ مِثْلِ هَذَا وَمَقَّكُمْ اللَّهُ؟ هَلْ مَعَ مِثْلِ هَذَا أَنْكَ تَنْصَحُ أَخَوَاتِكَ أَنَّهُمْ مَا يَجْلِسْنَ عِنْدَ الدُّشِّ وَلَا يَجْلِسْنَ هَذَا الْوَالِدَ الَّذِي لَمْ يَقْبَلِ النَّصِيحَةَ تَنْصَحُ مِنْ إِخْوَانِكَ وَأَخَوَاتِكَ مَا يَجْلِسُونَ مَعَهُمْ وَأَمَّا تَقْبِيلُ رَأْسِهِ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ هَذَا مَا يُصْلِحُ خُلُوهُ لِمَا يَتُوبُ وَيَزِدُّ

لَكِنْ بَرَّهُ إِعْطَانُهُ مَا يَخْتِاجُ وَخِدْمَتُهُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْبِرِّ بِالْوَالِدِ أَمَّا الْمُؤَانِسَةُ مَعَهُ الْمُؤَانِسَةُ مَعَهُ وَالْمُبَاسِطَةُ مَعَهُ فَأَثَرُهَا إِلَى أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْ أَنَّكُمْ ضَايِقْتُوهُ أَنْتُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ضَايِقْتُوهُ وَهَجَرْتُوهُ وَإِتْعَدْتُمْ عَنْهُ لَا رُبَّمَا أَنَّهُ يَتَعَدُّ هَذَا الدُّشَّ وَيَسَلِّمُ مِنْهُ نَعَمْ لَكِنَّكُمْ مَا مِنْكُمْ حَازِمِينَ مَعَهُ فَهَوَ يَسْتَمِرُّ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ الْمُحَاوَرَاتِ الشَّعْرِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْحَفَلَاتِ وَالْأَعْرَاسِ هَلْ يَسْتَمِعُ إِلَيْهَا وَتَخْطُرُ؟ لَا هَذِي مِنَ اللَّهْوِ مُحَاوَرَاتُ هَذِي مِنَ اللَّهْوِ لِأَنَّهَا بِأَصْوَاتٍ مُطْرِبَةٍ وَأَيْضًا مَعَانِيهَا مَا فِيهَا مَعَانِي مُفِيدَةٌ

إِنَّمَا مَذْحٌ وَلَا دَمٌ وَلَا هِجَاءٌ وَلَا مَا فِيهَا شَيْءٌ مُفِيدٌ

وَهِيَ لَهُ

هِيَ مِنَ اللَّهْوِ

نَعَمْ

وَمِنَ الْغِنَاءِ

فِيهَا طَرِبٌ

لِأَنَّهَا تَأْتِيُونَ بِأَصْوَاتٍ مُطْرِبَةٍ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ الصَّغْنُ فِي الْعَرْضِ وَالشَّرَفُ يُعْتَبَرُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ بِحَيْثُ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ أَهْجَرَ مَنْ طَعَنَ فِي عَرْضِي أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؟ نَعَمْ إِذَا كَانَ أَنَّهُ كَذَّابٌ وَمُفْتَرِي مَعْلَيْكَ أَنْ تَهْجُرَهُ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْكُذْبِ وَالِإِفْتِرَاءِ وَهَذَا مَعْصِيَةٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِحَقِّكَ أَيْضًا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ إِمْرَأَةٌ لَمْ تَحْجْ مِنْ وَرُوجِهَا الَّذِي لَمْ يَحْجْ مِنْ قَبْلِ يَنُوي أَنْ يَحْجَّ فِي هَذَا الْعَامِ

وَلَا يُنَوِّي الْحَجَّ مَرَّةً أُخْرَى وَتُرِيدُ هَذِهِ الزَّوْجَةَ أَنْ تَحْجَّ مَعَ زَوْجِهَا  
وَلَكِنَّ الْمَشْكَلَةَ أَنَّ عِنْدَهَا أَطْفَالَ صَغَارًا وَتُرِيدُ أَنْ تَتْرُكَهُمْ مَعَ خَادِمَةٍ فِي بَيْتِ أُخْتِهَا فَهَلْ لَهَا  
ذَلِكَ؟ أَمْ تَبْقَى مَعَ إِطْفَالِهَا؟ إِذَا كَانَ عَلَى أَوْلَادِهَا خَطَرٌ فَلَا وَلَا تَتْرُكُهُمْ مَعَ خَادِمَةٍ نَصْرَانِيَّةٍ  
تَدْفَعُهُمْ إِلَى أَقْرَبِهَا

إِلَى أَقْرَبِهَا  
يَكُونُونَ عِنْدَهُمْ يُرَاعُونَهُمْ وَيَحْفَظُونَهُمْ  
وَإِذَا أَنَّهُ مَا تَيْسَّرَ هَذَا فَإِنَّهَا تَبْقَى عِنْدَهُمْ وَتَأْخُذُ الْحَجَّ لِأَنَّهَا مَعْدُورَةٌ  
إِذَا مَا تَيْسَّرَ أَحَدٌ  
يَحْفَظُهُمْ وَتُودِّعُهُمْ عِنْدَهُ  
وَتَأْمَنُ عَلَيْهِمْ  
فَإِنَّهَا مَعْدُورَةٌ  
تُؤْخِذُ الْحَجَّ إِلَى أَنْ يُيَسَّرَ اللَّهُ لَهَا  
الْحَجَّ لَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ الَّذِي يُجَاهِرُ بِالْمَعْصِيَةِ مِنْ وُلَاةِ الْأَمْرِ أَوْ السُّلْطَانِ  
فَكَيْفَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَتَبْرَأُ الذِّمَّةُ فِي ذَلِكَ أَنْكَرُ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ الْمُنَاسِبَةِ  
فِي أَنْ تَخْلُوَ مَعَهَا وَتَطْلُبَ الْإِتِّصَالَ بِهِ وَالْخُلُوةَ مَعَهُ أَوْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابَتَهُ سِرِّيَّةً  
وَتَضَعَهَا فِي يَدِهِ  
أَوْ تُوصِي مِنَ الثِّقَاتِ  
الَّذِينَ بِهِ مَنْ يَبْلُغُهُ وَيُنَاصِحُهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ  
أَمَّا التَّشْهِيرُ بِهِ وَالْكَلامُ عَنْهُ فِي الْمَجَالِسِ وَهَذَا هَذَا يُهْدِي شَرًّا أَكْثَرَ  
وَلَا يَصْلُحُ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْإِنْكَارِ  
بَلْ هَذَا مِنَ الْمُنْكَرِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَإِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ الْإِتِّصَالَ بِهِ وَلَا إِيْصَالَهُ النَّصِيحَةَ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ  
أَنْتَ مَعْدُورٌ إِنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ  
ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدِيحٍ مُسْلِمٍ  
حَدِيثًا فِيمَا مَعْنَاهُ لِأَنَّ أَمْلًا بَطْنِي قَيْحًا خَيْرًا مِنْ أَمْلَاهُ شِعْرًا  
مَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ؟ مَعْنَاهُ الشَّعْرُ غَيْرُ النَّزِيهِ  
الشَّعْرُ الَّذِي الْبَذِي الَّذِي فِيهِ شَرٌّ

وَأَيْضاً كَوْنُ الْإِنْسَانِ مَالِحٍ عِنَايَةِ إِلَّا بِالشَّعْرِ  
كُلُّ هَمِّهِ فِي الشَّعْرِ هَذَا مَذْمُومٌ  
لَكِنْ إِنَّهُ يَأْخُذُ مِنَ الشَّعْرِ قِسْطاً  
يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَجْعَلُ كُلَّ شُغْلِهِ كُلهُ إِهْتِمَامَهُ بِالشَّعْرِ  
وَيَنْصَرِفُ عَنِ الْعُلُومِ الْأُخْرَى وَعَنِ الْفَوَائِدِ الْأُخْرَى  
هَذَا هُوَ الْمَذْمُومُ  
نَعَمْ

يَقُولُ الشَّيْخُ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ فِي هَجْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا  
يَقُولُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَيَسْتَدِلُّ بِهَذَا الْهَجْرِ عَلَى أَنَّهُ يَهْجُرُ أَهْلَ الْبِدْعِ  
فَهَلْ هَذَا صَدِيقٌ؟ لَا هَذَا مَا هُوَ صَدِيقٌ مَا هُوَ بِأَهْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَكِنْ حَصَلَ  
عَلَيْهِمُ التَّخَلُّفُ وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّخَلُّفَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيِّئِ  
وَلَكِنَّهُمْ تَابُوا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ صُحْبَتِهِمْ وَلَا مِنْ حَقِّهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ  
أَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُمْ وَتَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا وَذَكَرَ اللَّهُ مَا جَرَى مِنْهُمْ مِنَ النَّدَمِ وَمِنْ أَنَّهُ ضَاقَتْ  
عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ ذَكَرَ اللَّهُ نَدَمَهُمْ وَذَكَرَ مَا حَصَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الضِّيقِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهَا أَمَا  
أَهْلُ الْبِدْعِ هَذَا صِنْفٌ آخِرُ الْبِدْعَةِ هِيَ الْأَحْدَاثُ فِي الدِّينِ  
هِيَ الْأَحْدَاثُ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ هَذِهِ الْبِدْعُ  
هُؤُلَاءِ مَا أَحْدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ  
إِنَّمَا هُمْ تَخَلَّفُوا عَنِ الْعَزْوِ فَقَطْ  
وَلَيْسَ لَهُمْ عُذْرٌ تَخَلَّفُوا وَلَيْسَ لَهُمْ عُذْرٌ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هُنَاكَ مَا يُسَمَّى بِالْمَجْسَسِ  
وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْمَقَامَاتِ وَالْأَبْيَاتِ الْحِجَارِيَّةِ  
تَلَحَّنَ بِدُونِ الْإِتِّ وَتُنَشَّدُ فِي الْأَعْرَاسِ فَهَلْ يَجُوزُ الْإِسْتِمَاعُ الْيَهَا؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُ الْمَجْسَسَ  
وَلَكِنَّ النِّسَاءَ مُبَاحٌ لَهُنَّ الْغِنَاءُ الْمَجْرَدُ  
غِنَاءٌ مُجْرَدٌ بِالصَّوْتِ الْمَجْرَدِ بَيْنَهُنَّ  
مَا لَيْسَ مَعَهُ مَزَامِيرٌ وَلَا لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا الدَّفُّ فَقَطْ  
الْخَوْفُ وَهُوَ الْمَسْدُودُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ لَا مِنْ جِهَتَيْنِ  
يُسَمَّى الْغُرْبَالُ شَيْءٌ مُدَوَّرٌ يَسُدُّ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ  
هَذَا تَضْرِبُهُ النِّسَاءُ فِي الْعُرْسِ وَتُعْنِي بِالصَّوْتِ الْمَجْرَدِ فَقَطْ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُحَدِّثَ النَّاسَ مِنْ شَرْبِ الْخَمْرِ فِي أَنْ أَقُولَ  
لَهُمْ هُنَاكَ شَخْصٌ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَوَقَعَ عَلَى إِمِّهِ وَهَكَذَا مِنْ مِثْلِ هَذِهِ التَّحْذِيرَاتِ؟ يَكْفِي أَنَّكَ

تَذَكَّرُ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ مَا فِي مَا فِي الْقُرْآنِ وَجَبَ أَنْ اللَّهُ أَوْجَبَ  
الدَّ عَلَى شَارِبِهِ وَأَنَّهُ يُؤْتِرُ عَلَى الْعَقْلِ وَإِنْ إِمَّا أَنْكَ تَقُولُ وَقَعَ عَلَى أَمِّهِ أَوْ كَذَا هَذَا مِنْ إِسَاعَةِ  
الْفَاحِشَةِ نَعَمْ فَالْخَمْرُ فِيهَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ مِثْلُ إِي لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ  
عَشْرَةَ تُجِيبُ هَذَا وَتُجِيبُ الْخَمْرَ سَمَّاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّ الْخَبَائِثِ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ  
فِي الدُّنْيَا كَانَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ طَيِّبَةَ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ شُرْبِهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ  
مِنْ حَمْرِ الْجَنَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوَعِيدِ  
وَتَقُولُ إِنْ الْخَمْرَ تَذَهَبُ بِالْعَقْلِ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ شَيْءٍ فِي الْإِنْسَانِ  
فَإِذَا ذَهَبَ عَقْلُهُ فَلَا يَتَحَاشَى أَنْ يَقَعَ فِي الْمَحَاذِيرِ يُقْتَلُ أَوْ يَسْبُ وَيَسْتَمُّ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ لَدُنْهُ  
ذَهَبَ عَقْلُهُ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ لِهَذَا يَقُولُ ابْنُ الْوَرْدِيِّ يَقُولُ وَأَتْرَكَ الْخَمْرَةَ إِنْ كُنْتُ كَيْفَ يَسْعَى فِي  
جُنُونٍ مِنْ عَقْلٍ؟ أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْ عَاقِلٍ إِلَى مَجْنُونٍ هَذَا مِنَ الْإِنْتِكَاسِ نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِمْرَأَةً أَسْقَطَتْ أَيَّ أَجْهَضَتْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ بَعْضٍ  
أَخْتِيَارَهَا فَمَا الْأَشْيَاءُ الْمُتَرْتَبَةُ عَلَيْهَا وَعَلَى الْجَنِينِ؟ وَهَلْ يُدْفَنُ وَيُعْقَى عَنْهُ وَيُسَمَّى؟ وَهَلْ  
تُعْتَبَرُ الْمَرْأَةُ نَفْسَاءً؟ أَفِيدُونَا وَفَقَّكُمْ اللَّهُ

أَمَّا الْجَنِينُ فَلَمْ تَنْفَخْ فِيهِ الرُّوحَ لَكِنْ يَلْفُ وَيُدْفَنُ  
يُصَلَّى عَلَيْهِ لِأَنَّهُ مَا نَفَخَتْ فِيهِ الرُّوحَ يَلْفُ فِيهِ خِرْقَةٌ وَيُدْفَنُ  
وَلَا يُسَمَّى وَلَا يُعْقَى عَنْهُ لِأَنَّهُ مَا نَفَخَتْ فِيهِ الرُّوحَ  
وَلَا بَعْدُ نَفَخَتْ فِيهِ الْحَيَاةَ  
وَأَمَّا النِّفَاسُ فَإِذَا كَانَ عَلَيْهَا دَمٌ وَلَهُ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ  
أَعْطِيهِ كُلَّهُ فَاسٍ

نَعَمْ

يَكُونُ نِفَاسٌ تَتْرَكَ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ رَجُلٌ كَبِيرُ السِّنِّ وَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُحْفَظَ حَتَّى لَا تَتَسَرَّبَ  
النَّجَاسَةُ إِلَى جَسَدِهِ

فَإِذَا لَمْ يَجِدْ مَنْ لَهُ فَهَلَنْ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّجَاسَةِ؟ إِذَا يَخْرُجُ الْوَقْتُ وَلَا عِنْدَهُ أَحَدٌ يُغَيِّرُهُ يُصَلِّي  
عَلَى حَسَبِ حَالِهِ

إِذَا خَشِيَ مِنْ خُرُوجِ الْوَقْتِ وَلَا عِنْدَهُ أَحَدٌ يُغَيِّرُ لَهُ  
وَهُوَ مَا يَسْتَطِيعُ يُغَيِّرُ يُصَلِّيَ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ  
إِنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ

وَلَا يُخْرَجُ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ عِنْدَنَا فِي أَحَدٍ فِي إِحْدَى الْمَنَاطِقِ مَا يُسَمَّى بِالْعَرِظَةِ  
وَفِيهَا يُسْتَذَمُّ الزَّرِيرُ

وَهُنَاكَ أَنَسُ أَقُولُ لَهُمْ إِنَّ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
فَيُطَالِبُونِي بِالذَّلِيلِ فَأَسْكَتُ فَمَا قَوْلُكُمْ؟ تَأْتِي إِلَى دَارِ الْإِفْتَاءِ وَتَأْخُذُ صُورَ مِنَ الْفَتَاوَى الصَّادِرَةِ  
فِي الْعَرِضَاتِ وَالْأَشْيَاءِ هَذِي تَأْخُذُ صُورَ مِنَ الْفَتَاوَى وَتَصُورُهَا وَتُوزَعُهَا عَلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ  
يَنْتَفِعُونَ بِهَا وَيَنْتَفِعَ غَيْرُهُمْ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا حُكِّمَ إِنْشَادِ الْأَبْيَاتِ بِلُحْنٍ بَدُونَ آلَتِ لِطُلَّابِ الْمَدَارِسِ  
لِيَسَهَّلَ عَلَى الطُّلَّابِ الْحِفْظَ؟ الْإِنْشَادُ غَيْرُ الْمُلْحَنِ لَا بَأْسَ بِهِ إِنْشَادُ الشَّعْرِ بِغَيْرِ تَلْحِينٍ لَا بَأْسَ  
أَمَّا التَّلْحِينُ هَذَا طَرَبٌ وَغَنَى فَلَا يَجُوزُ نَعَمْ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُ وَتَقُولُ هَلْ  
يَجُوزُ لِي الذَّهَابُ فِي حَمَلَةِ الْحَجِّ وَلَوْ بَدُونَ مُحْرَمٍ لِأَكُونَ مُرْشِدَةً؟ مَا شَاءَ اللَّهُ تَرْتَكِبُ الْحَرَامَ  
عَلَّشَانِ تَكُونُ مُرْشِدَةً؟ لَا يَجُوزُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ لَا يَحِلُّ  
امْرَأَةٌ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ  
لَأَيِّ غَرَضٍ كَانَ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ  
امْرَأَةٌ تَسْأَلُ فَتَقُولُ أَنَا أَرُغِبُ بِالذَّهَابِ إِلَى مَكَّةَ إِلَى جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى فَهَلْ يَجُوزُ لِي الذَّهَابُ  
بِضُبَّةِ الْخَادِمَةِ؟ عِلْمًا أَنَّي أَسْكُنُ فِي جِدَّةِ  
الْخَادِمَةِ إِنْ كَانَتْ مُسْلِمَةً يَعْنِي بَدُونَ مُحْرَمٍ  
نَعَمْ

بَدُونَ مُحْرَمٍ مَا يَجُوزُ  
لَوْ مَعَهُ مِئَةٌ امْرَأَةٍ أَوْ أَلْفُ امْرَأَةٍ مَا يَجُوزُ  
إِلَّا وَمَعَهُمْ أَحَدٌ مَا هُوَ بَسُّ الْخَادِمَةِ  
نَعَمْ

مِنْ سُكَّانِ جِدَّةِ يَا شَيْخُ  
هُوَ الَّذِي بِسُكَّانِ جِدَّةِ يَسْقُطُ عَنْهُ الْمُحْرَمُ  
فَإِذَا هِيَ تَبِيٌّ تَرُوحُ مِنَ الرِّيَاضِ وَلَا مِنْ مَسَافَةِ بَعِيدَةٍ  
لَا بُدَّ مِنَ الْمُحْرَمِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ  
شَابٌّ وَشَابَّةٌ رَضَعَ فِي صِغَرِهِمَا فِي صِغَرِهِمَا مِنْ امْرَأَةٍ أجنبيَّةٍ

لَمُدَّةِ عِشْرِينَ دَقِيقَةً

نَعَمْ

شَابٌ وَشَابَةٌ رُضِعَا فِي صِغَرِهِمَا مِنْ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ  
لَمُدَّةِ عِشْرِينَ دَقِيقَةً تَقْرِيبًا وَلَا يَعْلَمُ هَلْ رَضِعَ أَمْ أَقْلٌ خِلَالَ تِلْكَ الْفِتْرَةِ؟ فَهَلْ يَجُوزُ لِلشَّابِّ  
أَنْ يَتَزَوَّجَ بِتِلْكَ الشَّابَّةِ؟ وَهَلْ يُعْتَبَرُ مَحْرَمًا لَهَا؟ لَا هَذِي مُسْتَبْهَةٌ

هَذَا إِذَا لَمْ يَعْرِفْ عَدَدَ الرِّضَاعِ

ثَبَّتَ وَجُودَ رُضْعٍ

ثَبَّتَ وَجُودَ رِضَاعٍ لَكِنْ لَمْ يَعْرِفْ عَدَدَهُ فَهَذِهِ فِيهَا شُبْهَةٌ لَا يَتَزَوَّجُهَا تَجَنُّبًا وَلَا يَكُونُ مَحْرَمًا  
لَهَا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقْكُمُ اللَّهُ هَلْ يُشْتَرَطُ فِي الغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَنْ يَكُونَ خُرُوجَ المَنِيِّ  
دَفْقًا بِلَذَّةٍ حَيْثُ إِنِّي أَعْرِفُ شَخْصًا يَخْرُجُ مِنْهُ المَنِيُّ عِنْدَ الخَوْفِ الشَّدِيدِ  
فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُ؟ الغُسْلُ إِنَّمَا يَجِبُ عِنْدَ دَفْقِ المَنِيِّ بِلَذَّةٍ

وَهُوَ الْجَنَابَةُ إِذَا اللَّيُّ فِيهِ آفَةٌ

يَخْرُجُ مِنْهُ بِدُونِ لَذَّةٍ وَبِدُونِ شَيْءٍ مِثْلِ مَرِيضٍ مِثْلِ مُصَابٍ فِي ضَلْبِهِ يَنْسَابُ مِنْهُ بِدُونِ لَذَّةٍ  
وَبِدُونِ شَيْءٍ فَهَذَا لَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُ  
عَلَيْهِ أَنَّهُ يَسْتَنْجِي وَيَتَوَضَّأُ هَذَا حَدَّثَ أَصْغَرُ يُعْتَبَرُ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقْكُمُ اللَّهُ إِذَا اخْتَلَمَ الشَّخْصُ وَخَرَجَ مِنْهُ لَكِنْ بِدُونِ أَنْ يُحِسَّ بِأَيِّ شَيْءٍ  
مِنْ لَذَّةٍ أَوْ حُلْمٍ أَوْ غَيْرِهَا

فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الغُسْلُ؟ نَعَمْ

النَّائِمُ إِذَا وُجِدَ أَثَرُ الإِخْتِلَامِ يَجِبُ عَلَيْهِ الغُسْلُ وَلَوْ لَمْ يَتَذَكَّرْ لَذَّةً

لَأَنَّهُ مَا يَذَرِي نَائِمٌ

قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَاءَ مِنَ المَاءِ

المَاءِ يَعْنِي الإِغْتِسَالَ مِنَ المَاءِ

يَعْنِي المَنِيَّ إِذَا وَجَدَهُ

بَعْدَ النَّوْمِ

وَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ وَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ لَهُ لِأَنَّهُ لَا يُحِسُّ بِهَا وَهُوَ نَائِمٌ

نَعَمْ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقْكُمُ اللَّهُ امْرَأَةً تَسْأَلُ تَقُولُ ظَهَرَتْ عَادَةٌ بَيْنَ بَعْضِ الأَسْرِ فِي الأَفْرَاحِ بِأَنْ  
يُخْضِرُوا دَفْتَرًا وَيَضْعُونَ فِيهِ صُورَةَ لِلْعَرِيسِ وَالْعَرُوسِ وَيَطْلُبُونَ مِنَ الحَاضِرَاتِ كِتَابَةَ تَذْكَارٍ  
فِي هَذَا الدَّفْتَرِ

تَذْكَاراً تَكَرَّاراً وَعِنْدَمَا رَفَضْتُ الْكِتَابَةَ الرُّمُونِيَّ وَوَصَّفُونِي بِأَنِّي مُتَشَدِّدَةٌ فَمَا حُكْمُ هَذَا الْعَمَلِ؟  
وَهَلْ هُوَ مِنْ عَادَةِ النَّصَارَى فِي كِنَائِسِهِمْ؟ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمَحْرَمِ لِأَنَّ التَّصْوِيرَ حَرَامٌ التَّصْوِيرِ  
فِي حَدِّ ذَاتِهِ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
تَصْوِيرُ الْمَرْأَةِ وَهِيَ مُتَزَيِّتَةٌ وَقَدْ تَكُونُ سَافِرَةً  
هَذَا مُنْكَرٌ آخَرُ  
شَرٌّ آخَرُ

وَهَذَا إِبْتِكَارٌ عَادَةٌ لَمْ تَكُنْ مِنْ عَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ  
فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ هَذَا وَأَنْتَ عَلَى حَقٍّ فِي وَلَوْ أَنَّهُمْ سَخَطُوا عَلَيْكَ أَوْ نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّحُكُمْ اللَّهُ هُنَاكَ أَشْرَطَةٌ يُوجَدُ فِيهَا قِصَصٌ مِثْلُ شَخْصٍ مَاتَ وَهُوَ  
يَزْرِي وَشَخْصٍ مَاتَ وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ  
فَهَلْ يَجُوزُ مِثْلُ هَذِهِ الْأَشْرَطَةِ؟ لَا  
الْكَذِبُ لَا يَجُوزُ وَالتَّهْوِيلُ عَلَى النَّاسِ مَا يَجُوزُ  
يَكْفِينَا مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ  
مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ وَمِنَ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ مِنَ الْحُدُودِ  
أَمَّا أَنَا نَسْتَعْلِجُ بِالْقِصَصِ وَالْخِيَالَاتِ عَلَّشَانَ نُخُوفُ النَّاسَ لَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّحُكُمْ اللَّهُ هَلْ يَجُوزُ هَجْرٌ مَنْ لَا يُؤْتَرُ فِيهِ الْهَجْرُ لَكِنْ قَدْ يَسْتَفِيدُ الْأَشْخَاصُ  
الْمُخَالِطِينَ لَهُ بِهَذَا الْهَجْرِ وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ أَيْضاً مُحْتَمَلَةٌ  
أَنْتُمْ أَنْ الْمُبْتَدِعِ وَالْمُضَلَّلِ فِي الْعَقِيدَةِ هَذَا يَهْجُرُ  
هَذَا يَهْجُرُ مُطْلَقاً حَتَّى يَتُوبَ  
وَأَمَّا الْعَاصِي دُونَ الْبِدْعَةِ وَدُونَ الْعَقِيدَةِ فَهَذَا إِنْ كَانَ الْهَجْرُ يَزِدُّهُ يَهْجُرُ  
وَإِنْ كَانَ الْهَجْرُ لَا يَزِدُّهُ فَأَنَّهُ يُنْصَحُ  
وَيُوَاصِلُ مَعَهُ النَّصْحَ وَالْإِنْكَارَ إِلَى أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّحُكُمْ اللَّهُ شَابٌّ يَعِيشُ فِي رُوسِيَا وَيَسْأَلُ فَضِيلَتَكُمْ فَيَقُولُ إِنَّهُ يَعِيشُ مَعَ  
وَالِدَيْهِ فِي إِحْدَى الْمُدُنِ التَّابِعَةِ لِلِسُلْطَةِ الرُّوسِيَّةِ وَهُمَا لَكِنْ عَلَى جَهْلِ شَدِيدٍ فِي الدِّينِ  
وَأَرَادَ وَالِدُهُ أَنْ يُرَوِّجَ أُخْتَهُ الصَّغْرَى دُونَ رَغْبَتِهَا إِلَى شَخْصٍ آخَرَ  
وَهَذَا الشَّخْصُ يَعِيشُ عَلَى دِينِ أَجْدَادِهِ  
فَقَامَ أَخُوها بِأَخْذِهَا رُغْمًا عَنِ وَالِدَيْهِ  
وَسَافَرَ بِهَا إِلَى مَدِينَةٍ أُخْرَى  
وَيُرِيدُ تَرْوِيحَهَا عَلَى شَخْصٍ صَاحِبِ دِينٍ وَخُلُقٍ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؟ إِذَا كَانَ أَبُوها كَافِرًا وَهِيَ مُسْلِمَةٌ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا وِلَايَةٌ

الكَافِرُ لَيْسَ لَهُ وِلَايَةٌ عَلَى الْمُسْلِمَةِ  
أَمَّا إِنْ كَانَتْ كَافِرَةً لَهُ عَلَيْهَا وِلَايَةٌ وَلَا يَأْخُذُهَا بِدُونِ تَوْكِيلٍ  
أَمَّا إِنْ كَانَتْ مُسْلِمَةً فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا وِلَايَةٌ وَهُوَ كَافِرٌ  
فَلَاخِيهِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَأْخُذَهَا هُوَ وَلِيُّهَا وَأَنْ يُزَوِّجَهَا بِمَنْ تَرْضَى بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَكِنَّ هَذَا مَا هُوَ عَمَلٌ فَرْدِيٌّ هَذَا لَهُ جِهَاتٌ مُخْتَصَّةٌ  
الْمَحَاكِمُ وَالْمَرَكَزُ الْإِسْلَامِيَّةُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا  
مَا يَتَصَرَّفُ هُوَ تَصَرُّفًا فَرْدِيًّا بِدُونِ الرَّجُوعِ إِلَى الْمَرَاجِعِ  
إِلَى الْمَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ الْمَرَكَزِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ نَعَمْ الَّتِي تَتَوَلَّى مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ

حَتَّى يُسَجَّلُوهَا وَيَضْبُطُوهَا

نَعَمْ

تَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ  
فَهَلْ يَنْفُتُ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَيَسْتَعِيدُ؟ نَعَمْ هَذَا وَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِعُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى السَّلَامَ وَالْمُصَافَحَةَ وَالْأُسْتَاذَ قَالَ هِجْرَانُ أَهْلَ الْمَعَاصِي  
وَهِجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِيَ سَنَّتَهُ وَقَدْ قِيلَ أَنْ يَزْدَعَهُ أَوْجَبَ وَأَكَّدَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
هَذَا الْبَابُ فِي الْهَجْرِ وَهُوَ تَرْكُ الْهَجْرِ مَعْنَاهُ التَّرْكَ  
وَمِنْهُ الْهَجْرَةُ

لِأَنَّهَا تَرَكَ الْوَطْنَ فِرَارًا بِالدِّينِ  
وَالْمُرَادُ هُنَا تَرْكُ مُكَالْمَةِ الْمُخَالِفِينَ  
وَتَرَكَ مُكَالْمَةَ الْمُخَالِفِينَ لِأَجْلِ رَدْعِهِمْ وَكَفِّ شَرِّهِمْ  
وَالْهَجْرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ  
الْقِسْمُ الْأَوَّلُ هَجْرُ الْعُصَاةِ

الْقِسْمُ الثَّانِي هُوَ الْمُبْتَدِعَةُ الْقِسْمُ الثَّلَاثُ الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ الْمَهْجُورِ أَسَاءً إِلَى مَنْ هَجَرَ الْهَجْرَ  
مِنْ أَجْلِ الْإِسَاءَةِ فِي حَقِّ أَحَدٍ هَذِهِ أَنْوَاعُ الْهَجْرِ الَّتِي سَيَتَكَلَّمُ عَنْهَا  
نَعَمْ

وَهِجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِيَ سَنَّتَهُ وَقَدْ قِيلَ أَنْ يَزُدَّ وَأَكَّدَ  
وَقِيلَ عَلَى إِطْلَاقٍ مَا دَامَ مُغْلِنًا وَلَاقَهُ بِوَجْهِ نَعَمْ هِجْرَانُ أَهْلَ الْمَعَاصِي يَعْني أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ  
أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ كَالَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ أَوْ الَّذِي يَزْتَكِبُ جَرِيمَةَ الزَّانَا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ  
مِنْ الْكِبَائِرِ فَهَذَا إِنْ كَانَ مُجَاهِرًا بِمَعْصِيَتِهِ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ  
وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُجَاهِرٍ مُسْتَتِرٍ

إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِمَعْصِيَتِهِ فَإِنَّهُ يَسُّ عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُ إِشْتَرَوْا عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُ  
وَهَلِ الْهَجْرُ لِأَصْحَابِ الْمَعَاصِي سَنَّتَهُ؟ يَعْني مُسْتَدَبُّ أَوْ وَاجِبٌ عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الْمَذْهَبِ  
الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ سَنَّتَهُ  
مُسْتَدَبُّ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ وَاجِبٌ  
وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ

نَعَمْ  
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا  
فَيَهْجُرُ الْعَاصِيَ بِشَرْطَيْنِ  
أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِمَعْصِيَتِهِ  
أَمَّا إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا فَهَذَا يُنَاصِحُ وَلَا يَهْجُرُ

وَالشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ فِي هَجْرِهِ رَدْعٌ لَهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ هَجْرُهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا شَرًّا  
فَهَذَا لَا يَهْجُرُ لَكِنْ يَسْتَمِرُّ مَعَهُ فِي الْمُنَاصَحَةِ  
مِثْلَ مَنْ يَتْرُكُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ  
أَوْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ أَوْ يَفْعَلُ شَيْءًا مِنَ الْكَبَائِرِ  
فَهَذَا عَلَى التَّفْصِيلِ  
كَانَ مُجَاهِرًا أَوْ كَانَ مُسْتَتِرًا  
وَإِذَا كَانَ هَجْرُهُ يَزِيدُهُ شَرًّا فَإِنَّهُ يُنَاصِحُ  
وَلَا يَهْجُرُ لِأَنَّ هَذَا يَزِيدُهُ شَرًّا  
نَعَمْ

وَقَدْ هَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابٍ حَتَّى تَابُوا إِلَى اللَّهِ  
هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا أَيَّ تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ  
هَجَرَ هُمْ خَمْسِينَ يَوْمًا  
وَأَمَرَ النَّاسَ بِهَجْرِهِمْ  
حَتَّى تَابُوا إِلَى اللَّهِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُمْ  
هَجَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْجَاتِهِ شَهْرًا  
لَمَّا اسْتَبَا فِي حَقِّهِ وَطَالَبَنَّهُ بِأَشْيَاءَ  
لَا يَفْدِرُ عَلَيْهَا  
هَجَرَ هُنَّ شَارًّا  
حَتَّى نَدِمْنَا عَلَى ذَلِكَ وَتَبْنَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَكَذَلِكَ هَجَرَ النَّاشِرُ  
هَجَرَ النَّاشِرُ وَهَجَرُوهُنَّ بِالْمَضَاجِعِ  
لِأَنَّ الشُّورَ مَعْصِيَةً  
أَصْلُ هِجْرَانِ أَهْلِ الْمَعَاصِي  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ وَمَاضِي الْفِسْقِ إِذْ لَمْ يُجَدِّدْ  
نَعَمْ هُوَ قُلْنَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا أَمَّا إِذَا كَانَ مُسْتَتِرًا فَإِنَّهُ يَسْتُرُ وَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِ  
مَا يَتَجَسَّسُ عَلَى الْمُسْلِمِ  
وَيَكْشِفُ أَمْرَهُ بَلْ يَسْتُرُ عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُهُ  
فِي الْحَدِيثِ مَنْ؟ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ فِي فِعْلِ شَيْءٍ لَا لَا يُظْهِرُهُ  
وَيُخْتَفِي بِهِ

فَمَعْصِيَّتُهُ لَا تُضُرُّهُ  
مَعْصِيَّتُهُ لَا تُضُرُّ النَّاسَ وَإِنَّمَا تُضُرُّهُ هُوَ فَقَطْ  
الْمَعْصِيَّةُ إِذَا لَمْ يُجَاهَرْ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تُضُرُّ إِلَّا صَاحِبَهَا  
أَمَّا إِذَا جَوَّهَرَ بِهَا فَإِنَّهَا تُضُرُّ صَاحِبَهَا وَتُضُرُّ النَّاسَ  
وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ مَعْرُوفٌ فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَرَائِمِ وَالْفِسْقِ لَكِنَّهُ تَرَكَ هَذَا  
فَلَا نَبَّحْتُ عَنْ شَيْءٍ مَضَى  
لَا نَبَّحْتُ عَنْ مَاضِيهِ  
مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ مُسْتَقِيمٌ  
الْإِذْمَانُ مُسْتَقِيمٌ فَلَا يُعَابُ بِشَيْءٍ قَدْ مَضَى وَتَرَكَهُ  
وَنَقُولُ هَذَا فِعْلٌ كَذَا وَكَذَا وَصَارَ أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا  
بَلْ نَتْرُكُ ذِكْرَ هَذَا نَسِيرٌ عَلَيْهِ  
نَعَمْ إِعْذُ وَيَحْرُمُ تَأْسِيسُ وَالتَّجَسُّسُ هُوَ التَّجَسُّسُ وَلَا تَجَسُّسُ  
قَالَ نَعَالَى وَلَا تَجَسَّسُوا  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجَسَّسُوا  
تَجَسَّسَ هُوَ الْبَحْثُ  
عَنْ أَشْيَاءٍ مُسْتَتِرَةٍ  
أَوْ أَشْيَاءٍ مَاضِيَةٍ  
فَلَا تَتَجَسَّسُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ الَّذِينَ يُدَبُّونَ أَنْ تُشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا سَتِيرٌ يُحِبُّ السِّتْرَ نَعَمْ لَوْ  
فَنَشِئْتُ مَا تَجَدُّ إِجْدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَسْتُرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
مَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ وَلَمْ يُجَاهَرْ  
نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ وَمَاضِيِ الْفِسْقِ إِذْ لَمْ يُجَدِّدْ  
الْفِسْقُ يَعْنِي أَنَّهُ مَا يَبْحَثُ عَنْ مَاضِيهِ مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ مُسْتَقِيمٌ فَلَا يَبْحَثُ عَنْ مَاضِيهِ الَّذِي تَرَكَهُ  
إِلَّا أَنْ جَدَّدَ هَذَا وَعَادَ إِلَيْهِ إِذَا جَدَّدَ هَذَا وَعَادَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ  
نَعَمْ  
فِي نُسْخَةِ خَطِيئَةٍ أُخْرَى سَلَّمَكَ اللَّهُ يَقُولُ وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ وَمَاضِيِ الْفِسْقِ  
إِنْ لَمْ يُحَدِّدْ  
إِنْ لَمْ يَجِدْ مَا هُوَ يُحَدِّدُ يُجَدِّدُ يَعْنِي يَعُودُ إِلَيْهِ مَرَّةً ثَانِيَةً  
نَعَمْ  
وَبِإِقَامَةِ الْحَدِّ سَلَّمَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
هَذَا؟ إِقَامَةُ الْحَدِّ لَا يُجِدِّي

هُوَ الصَّحِيحُ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسِقٍ اخْتَمَهُ بِغَيْرِكَ رَدِّدِي

اخْتَمَهُ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسِقٍ أَخْزَمَتْهُ بِغَيْرٍ تَرُدُّ

هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْهَجْرِ وَهُوَ هَجْرُ الْمُبْتَدِعِ

الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالِ فَهَوْلَاءِ يَجِبُ هَجْرُهُمْ

تَرَكَ الْكَلَامَ مَعَهُمْ وَتَرَكَ السَّلَامَ عَلَيْهِمْ

حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لِأَنَّ فِي ذَلِكَ رَدْعًا لَهُمْ

وَتَحْذِيرًا لِغَيْرِهِمْ

فَالَّذِي يَدْعُو إِلَى ضَلَالٍ مِنَ الْمُبْتَدِعِ فَيَجِبُ هَجْرُهُ

إِذَا كَانَتْ بَدْعُهُ مُكْفَرَةً أَوْ كَانَتْ مُنْسَقَةً

يَجِبُ أُجْرَةُ

إِذَا كَانَتْ بَدْعُهُ تَقْتَضِي الْكُفْرَ

فَالْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ

أَوْ تَقْتَضِي الْفِسْقَ سِوَاءَ كَانَتْ بَدْعُهُ قَوْلِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً

فَأَنَّهُ يَهْجُرُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسِقٍ أَخْزَمَتْهُ بِغَيْرٍ تَرُدُّدِي يَعْنِي الْمُبْتَدِعَ الَّذِي بَدْعُهُ مُكْفَرَةٌ

وَمُضَلَّةٌ أَوْ الْمُبْتَدِعَ الَّذِي بَدْعُهُ مُنْسَقَةٌ

تَقْتَضِي الْفِسْقَ

نَعَمْ

اخْتَمَهُ بِغَيْرٍ تَرُدُّدِي

اخْتَمُوا يَعْنِي أَوْجَبَ هَجْرَهُ

أَوْجَبَ أُجْرَهُ بِغَيْرٍ تَرُدُّدِي فِي ذَلِكَ

لِأَنَّ هَذَا مِنْ حِمَايَةِ الدِّينِ

وَرَدْعُ الْمُبْتَدِعِينَ

فَيَجِبُ أَنَّا نُبَاعِدُ الْمُبْتَدِعَةَ وَنُقَاطِعُهُمْ

حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَدْعَتِهِ

لِأَنَّ فِي هَجْرِهِمْ مُحَاصِرَةً لِبَدْعَتِهِمْ

وَتَحْذِيرٍ لِلنَّاسِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِهِمْ  
نَعَمْ

إِحْتَلَّهُ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَخْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمَزْوَدٍ

يُسْتَشْتَى مِنْ هَجْرِ الْمُبْتَدِعَةِ حَالَتَانِ

الْحَالَةُ الْأُولَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَى رَدِّ بَاطِلِهِ

فَأِنَّهُ يُكَلِّمُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ

يُكَلِّمُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَى شُبُهَاتِهِمْ

وَلَا يَتْرُكُهُمْ وَيَقُولُ أبا هَجْرُهُمْ

لَا مَا يَكْفِي الْهَجْرُ

بَلْ لَا بُدَّ مِنْ دَخْضِ شُبُهَاتِهِمْ

وَرَدِّ بَاطِلِهِمْ

وَالكَلَامُ مَعَهُمْ حَتَّى يَتِ الظَّلَالِ الَّذِي مَعَهُمْ إِمَّا أَنْ يَرْجِعُوا وَإِمَّا أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ ذَلِكَ

الَّذِي عِنْدَهُ قُدْرَةٌ عَلَى الْمُنَاطَرَةِ لَا يَتْرُكُ الْكَلَامَ مَعَهُمْ بَلْ يُكَلِّمُهُمْ

وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَيَطْلُبُ عَقْدَ مَجَالِسَ

مَعَهُمْ لِلْمُنَاطَرَةِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِمْ كَمَا كَانَ الْأَيْمَةُ يُنَاطِرُونَ الْمُبْتَدِعَةَ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِمْ بِاطِلِهِمْ

وَلَا يَكْفِي الْهَجْرُ هَذَا وَاحِدٌ

الثَّانِي إِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ

إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ فَيُكَلِّمُهُمْ مِنْ أَجْلِ أَخْذِ الْحُقُوقِ مِنْهُمْ

وَأَخْذِ الْحَوَائِجِ مِنْهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ

لَا يُكَلِّمُهُمْ مَحَبَّةً لَهُمْ

أَوْ مَوَدَّةً وَإِنَّمَا يُكَلِّمُهُمْ مِنْ أَجْلِ اسْتِخْرَاجِ الْحُقُوقِ

الَّتِي عِنْدَهُمْ لِغَيْرِهِمْ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسِقٍ أَحْزَمَةٍ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَخْضِ قَوْلِهِ

الْمَرْوُودُ يَعْنِي بِاللِّسَانِ

الْمَرْوُودُ مَعْنَاهُ اللِّسَانُ

يَعْنِي يُكَلِّمُهُمْ وَيَرُدُّ بَاطِلَهُمْ

وَيَدْحَضُ شُبُهَاتِهِمْ

نَعَمْ

وَيَقْضِي هَذِي الْحَالَةَ الثَّانِيَةَ الْمُسْتَثْنَاةَ مِنْ مُكَالَمَةِ الْمُبْتَدِعَةِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ  
حُقُوقٌ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ يَسْتَحْرِجُهَا مِنْهُمْ بِمُكَالَمَتِهِمْ وَمُطَالِبِ لِأَخْذِ الْحُقُوقِ مِنْهُمْ  
نَعَمْ

وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيْتَابِهِ وَلَا هَجْرَ مَا تَسْلِيْمُهُ الْمُتَعَوِّدُ  
نَعَمْ وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيْمِهِ الْمُتَعَوِّدُ  
هَذَا بَيَانٌ لِلْهَجْرِ

الْهَجْرُ مَعْنَاهُ تَرَكَ السَّلَامَ عَلَيْهِ  
أَمَّا إِذَا اسْتَمَرَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ مَعْنَاهُ مَا أَجْرَهُمْ  
فِي قَطْعِ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ  
يُقَطِّعُ مَعَهُمْ وَالْمُمَارَاةَ مَعَهُمْ حَتَّى يَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّلَاثُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْهَجْرِ وَهُوَ الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ السُّجْنَاءِ  
مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الدِّينِ وَلَا مِنْ أَجْلِ الْبِدْعَةِ وَإِنَّمَا مِنْ أَجْلِ الشُّخْنَاءِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ  
الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُمْ شُخْنَةٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَنْ يَغْفُوَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ  
وَلَا يَخْضُلُ بَيْنَهُمْ قَطِيعَةً

وَلَا يُؤْتِرُ هَذَا فِي الْمَوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَجْلِ شُخْنَاءِ النُّفُوسِ  
فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بَشَرٌ وَلَا يَتَحَمَّلُ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَهْجُرَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَطْ  
يَهْجُرَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَشْفِي لِنَفْسِهِ فَإِذَا مَضَتْ الثَّلَاثَةُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُعِيدَ  
الْمَوَدَّةَ مَعَهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ يَتَقَابِلَانِ  
فَيُغْرِضَ هَذَا وَيُغْرِضَ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ  
فَوْقَ ثَلَاثِ فِي الثَّلَاثِ يَكْرَهُ وَقِيلَ يُبَاحُ فِي الثَّلَاثِ  
وَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ لَا التَّقَاطِعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ كَانَ بَيْنَهُمْ شُخْنَةٌ يَجِبُ يَتَصَالَحُونَ آهٍ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا  
ذَاتَ بَيْنِكُمْ

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ  
يَجِبُ الْإِصْلَاحُ

تَصَالَحَ مَعَ أَخِيكَ وَلَا يَكُونُ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ فِي النُّفُوسِ  
فَيَجِبُ الْمُصَالَحَةُ وَيَجِبُ تَرْكُ الْقَطِيعَةِ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْأَعْمَالَ تَغْرَضُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ  
وَعَلَا لِكُلِّ إِثْنَيْنِ فِي كُلِّ حَمِيْسٍ فَيَغْفِرُ لِلْمُسْلِمِينَ إِلَّا الْمُتَشَاكِينِ  
إِلَّا رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شُخْنَاءٌ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا  
فَتَمْتِنِغِ الْمَغْفِرَةَ فِي حَقِّهِمْ حَتَّى يَصْطَلِحَا

هَذَا حَظْرٌ عَظِيمٌ عَلَى الْمُسْلِمِ  
إِنَّهُ يُحْرِمُ مِنَ الْمَغْفِرَةِ مَغْفِرَةَ اللَّهِ لَهُ  
مِنْ أَجْلِ تَشْفِي نَفْسِهِ  
مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ  
فَيَجِبُ تَرْكُ هَذَا نَهَائِيًّا وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ فَلَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
هَذَا الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ الشَّخْنَاءِ بَيْنَ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَحَظْرٌ ائْتِفاءِ التَّسْلِيمِ فَوْقَ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهِجْرٍ فَأَكَّدَ  
حَظْرٌ يَعْنِي تَحْرِيمَ ائْتِفاءِ تَرْكِ التَّسْلِيمِ  
تَحْرِيمُ تَرْكِ التَّسْلِيمِ عَلَى غَيْرِ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْعُصَاةِ  
وَالْمُبْتَدِعَةِ  
وَإِنَّمَا مِنْ أَجْلِ الشَّخْنِ هَذَا حَرَامٌ  
فَوْقَ ثَلَاثٍ لِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ  
فَوْقَ ثَلَاثٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَعْنِي  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ اِمْرِيٍّ ذُنِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ دِي الرَّدِّيِّ  
نَعَمْ هَذَا تَابِعٌ لَهُ  
لِمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ  
وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ وَالَّذِينَ لَا يَكْتَسِبُ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ خَيْرًا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ  
الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ اِمْرِيٍّ ذُنِيٍّ وَمُعَدِّ الْفِسْقِ أَوْ دِي الرَّدِّيِّ  
نَعَمْ هَذَا تَابِعٌ  
فِيمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ الَّذِينَ لَا يَكْتَسِبُ  
مِنْ خَيْرًا  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ الْجُلَسَاءَ  
الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ  
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ  
وَيَتَجَنَّبُ الْأَرَاذِلَ وَالسُّفَهَاءَ السُّفَلَةَ  
فَلَا جَالِسَهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْقُضُونَ دِينَهُ وَيَنْقُضُونَ مُرُوءَتَهُ  
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ اِمْرِيٍّ ذُنِيٍّ وَمُعَدِّ الْفِسْقِ أَوْ دِي الرَّدِّيِّ

نَعَمْ هَذَا تَابِعٌ فِيمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ  
الَّذِينَ لَا يَكْتَسِبُ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ خَيْرًا  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ  
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ

وَيَتَجَنَّبُ الْأَرَادِلَ وَالسُّفَهَاءَ السَّفَلَةَ  
فَلَا يُجَالِسُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْقُضُونَ دِينَهُ وَيَنْقُضُونَ مُرُوءَتَهُ  
إِذَا صَحِبْتَ قَوْمًا فَأَصْحَبْ خِيَارَهُمْ  
وَلَا تَصْحَبْ الْأَرْضُ فْتَرُدِّي مَعَ الرَّدِّي  
أَعْيِي الْمَرْءَ لَا تَسْأَلْ

وَسَلَّ عَنْ قَرِينِهِ  
فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَفْتَدِي  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ عَنْ هَذَا الشَّخْصِ وَعَنْ أَخْلَاقِهِ وَإِسْتِقَامَتِهِ فَأَنْظِرْ إِلَى جُلَسَائِهِ  
فَإِنْ كَانَ يُجَالِسُ فَأَعْلَمْ أَنَّ فِيهِ خَيْرًا وَمُرُوءَةً وَإِنْ كَانَ يُجَالِسُ الْأَشْرَارَ فَأَعْلَمْ أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ  
فَالْمُجَالِسَةُ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ

فِي إِسْتِقَامَةِ الشَّخْصِ  
أَوْ فِي انْحِطَاطِهِ فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الطَّيِّبِينَ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ إِمْرِيٍّ ذُنْبِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ الرِّيَاءِ الرَّدِيِّ  
الْمَرْأَةُ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ إِنَّكَ تُجَالِسُ الذَّنْبِيَّ  
الذَّنْبِيُّ اللَّيُّ مَا اللَّيُّ مَا يَتَجَنَّبُ سَفَاسِيفَ الْأُمُورِ وَالسِّفَارَاتِ  
هَذَا ذَنْبٌ

وَصَاحِبِ الْفِسْقِ أَشَدُّ

مُجَالِسَةُ صَاحِبِ الْفِسْقِ هَذِي أَشَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ لِأَنَّهُ يَتَدَنَسُ بِمُجَالَسَتِهِ وَيَنْزِلُ قَدْرَهُ عِنْدَ  
النَّاسِ أَيْضًا إِذَا رَأَوْهُ يُجَالِسُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْفَاسِقَةِ نَعَمْ وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ إِمْرِيٍّ ذُنْبِيٍّ  
وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرِّيَاءِ الرَّدِيِّ

أَوْ ذِي الرِّيَاءِ هُوَ النِّفَاقُ اللَّيُّ يَتَّظَاهَرُ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاحِ  
وَهُوَ يَتَنَقَّصُ الْمُسْلِمِينَ وَيَتَنَقَّصُ الطَّاعَاتِ وَمَا أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ  
مَا أَكْثَرَ الَّذِينَ يَتَّظَاهَرُونَ

بِالصَّلَاحِ وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ صَارُوا يَتَكَلَّمُونَ بِالذِّينِ وَأُمُورِ الدِّينِ وَأَصْحَابِ الدِّيَانَةِ  
وَيَتَنَقَّصُونَهُ وَيَصِفُونَهُمْ بِالْأَوْصَافِ الرَّدِيئَةِ هَذَا رِيَاءٌ أَنَّهُ لَهُ وَجْهَانِ لَهُ وَجْهٌ مَعَ النَّاسِ الصَّالِحِينَ  
وَوَجْهٌ مَعَ غَيْرِ الصَّالِحِينَ  
هَذَا لَا تَصْحَبُوا

أُتْرِكُهُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ  
الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءِ بَوَّجِهِ وَيَأْتِي هَوْلَاءِ بَوَّجِهِ  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُهُ سَوَاءً مَا يَكُونُ لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ  
أَوْ يَمْدُكَ إِذَا لَقَيْكَ وَإِذَا غَبَتْ صَارَ يَتَكَلَّمُ فِيكَ  
هَذَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الرِّيَاءِ الَّذِينَ يَتَرَاءُونَ بَالٍ وَهُمْ يُنْطَلُونَ الشَّرَّ  
فَهَذَا فِيهِ التَّخْذِيرُ مِنْ مُجَالَسَةِ الْمُنَافِقِينَ  
ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ مُجَالَسَةُ أَهْلِ الدَّلَاةِ هَذَا وَاجِدٌ  
مُجَالَسَةُ الْفَسَقَةِ

هَذَا اثْنَيْنِ مُجَالَسَةُ أَهْلِ النِّفَاقِ  
إِحْذَرْ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ لَا تُجَالِسُهُمْ  
فَيُصِيبُكَ مِنْ عَذْوَاهُمْ مَا يُصِيبُكَ  
نَعَمْ

كَذَا الْمُجَالَسَةُ السَّفَهَاءِ هَذَا الرَّابِعُ مُجَالَسَةُ السَّفِيهِ وَهُوَ خَفِيفُ الْعَقْلِ  
لَا تُجَالِسِ الَّذِينَ عُقُولُهُمْ خَفِيفَةٌ  
لِيَلَّا تَتَأَثَّرَ بِهِمْ  
جَالِسُ الْعُقَلَاءِ

أَهْلُ الرَّاجِحَةِ وَلَا تُجَالِسِ أَهْلَ الْعُقُولِ الْخَفِيفَةِ  
لَأَنَّهُمْ لَا يَتَوَرَّعُونَ عَنِ سَفَاسِفِ الْأُمُورِ  
وَكَذَلِكَ لَا تُجَالِسِ وَهَذَا النَّوْعُ الْخَامِسُ  
لَا تُجَالِسِ أَهْلَ الْأَلْعَابِ السَّيِّئَةِ

الَّذِي يَلْعَبُونَ النَّزْدَ وَالشَّطْرَنْجَ هَذَا حَرَامُ النَّزْدِ وَالشَّطْرَنْجُ حَرَامٌ  
أَهْلُ النَّزْدِ وَالشَّطْرَنْجِ مِنْ أَخْلَاقِ الْمَجُوسِ  
فَلَا يَجُوزُ الْجُلُوسُ مَعَ مَنْ يَلْعَبُ النَّزْدَ وَالشَّطْرَنْجَ  
أَوْ يَلْعَبُ الْوَرَقَ

لَعِبِ الْوَرَقِ إِذَا كَانَ عَلَى عَوْضٍ فَهُوَ قِمَارٌ حَرَامٌ  
وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ عَوْضٍ فَهُوَ سَفَاهَةٌ  
فَلَا تُضَيِّعْ وَقْتَكَ

وَتَبِيعْ آهٍ لَا تُضَيِّعْ وَقْتَكَ  
تُضَيِّعُ شَخْصِيَّتَكَ

مَعَ هَوْلَاءِ اجْتَنَبْ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ هَذِهِ الْأَعْمَالَ وَالْأَلْعَابِ الدِّنِيَّةَ أَوْ الْمُحَرَّمَاتِ الْأَلْعَابِ  
الدِّنِيَّةَ أَوْ الْمُحَرَّمَاتِ

الْمُسْلِمِ وَقَتَهُ وَقَتِ جِدِّ  
مَا هُوَ وَمَنْهُ وَقَتِ ذُرْنٍ وَلَعْنِ  
فَهُؤُلَاءِ خَمْسَةٌ أَصْنَافٍ  
تَجَنَّبُ مُجَالَسَتِهِمْ

الذَّيْبِيُّ أَهْلُ الْفِسْقِ أَوْ السُّفَهَاءِ وَأَهْلُ الرِّيَا وَالنِّفَاقِ أَهْلُ الْأَلْعَابِ الدَّيْنِيَّةِ وَالْمُحَرَّمَةِ كَالنَّزْدِ  
وَالشَّطْرَنْجِ وَالْوَرَقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمَنْهُمْ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْضِهِ بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابَعَهُ وَإِقْتَدَى  
هَذَا نَوْعٌ خَامِسٌ الْمُتَّهَمُ أَيْضاً  
الْمُتَّهَمُ فِي دِينِهِ أَوْ فِي عَرَضِهِ  
هَذَا لَا تُجَالِسُهُ

لَأَنَّ النَّاسَ يُصَنَّفُونَكَ مَعَهُمْ  
إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ مُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ بِأَنَّهُ فَاسِقٌ أَوْ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ  
أَوْ فِي عَرَضِهِ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ الْفَاحِشَةَ  
أَوْ تَفْعَلُ بِهِ الْفَاحِشَةَ

مُجَرَّدُ الْإِتِّهَامِ أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ ثَابِتٌ هَذَا صَاحِبٌ كَبِيرَةٌ هَذَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ  
لَكِنَّ مُجَرَّدُ أَنَّهُ مُتَّهَمٌ وَالنَّاسُ يَتَّهِمُونَهُ بِالْأُمُورِ هَذِي تَجَنَّبُوا أَنْتُمْ  
ابْتَعِدْ عَنْهُ  
أَنْتِ فِي عَافِيَةٍ

لَأَنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهَا اتَّهَمَكَ النَّاسَ مَعَهُ أَصْحَابُ التُّهْمِ لَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ التُّهْمِ  
نَعَمْ

فَتَابَعَهُ وَإِقْتَدَى

بْنُ حَمْدَانَ صَاحِبُ رِعَايَةٍ مِنْ أُمَّةِ الْحَنَابِلَةِ مِنْ أُمَّةِ الْحَنَابِلَةِ الْكِبَارِ  
نَعَمْ

السَّلَامُ وَالْمُصَافَحَةُ وَالِاسْتِئْذَانُ أَعَدُّهُمْ هُوَ لِعِ الْجُلَسَاءِ  
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ إِمْرِيٍّ  
ذِي وَمَعَدُّ الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرِّيَاءِ الرَّدَى  
هَذُولًا ثَلَاثَةٌ نَعَمْ

هَذَا الرَّابِعُ

هَذَا الْخَامِسُ نَعَمْ

فِي دِينِهِ أَوْ بَعْضِهِ بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابَعَهُ وَإِقْتَدَى  
هُؤُلَاءِ بَسِئَةٌ لَا تُجَالِسُهُمْ  
وَإِبْتَعَدَ عَنْهُمْ

الْإِنْسَانُ يَحْتَاجُ إِلَى الْجُلَسَاءِ

الإنسان ما يعيش وخذهُ

لا بُدَّ يُجالِسُ الناسَ

يُسْتَأْنِسُ مَعَ الناسِ لِكِنْ عَلَيْكَ بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْمُرُوءَةِ وَأَهْلِ الدِّينِ إِجْعَلْهُمْ جُلَسَاءَ وَالْمَرْءُ  
يَعْرِفُ مِنْ جَلِيسِهِ يَعْرِفُ مِنْ جَلِيسِهِ فَإِذَا اخْتَرْتَ الْإِخْيَارَ وَجَالِسْتَهُمْ صُنِفْتَ مَعَهُمْ وَإِذَا اخْتَرْتَ  
غَيْرَهُمْ صُنِفْتَ مَعَهُمْ

الْمُجَالِسَةُ أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا

مَا تَقُولُ وَاللَّهِ أَنَا أَقْضِي الْوَقْتَ مَعَ أَيِّ أَحَدٍ

وَأَنَا مَا عَلَى خَظَرٍ وَأَنَا مَعْرُوفٌ لَا تَقُولُ هَذَا

مَا تَقُولُ بَلْ إِنْتَعِدُ عَنْ هَذِهِ الْمُواطِنِ لِأَنَّ لَا تُصِيبَكَ عَذْوَاهَا  
نَعَمْ

السَّلَامُ وَالْمُصَافَحَةُ وَالِاسْتِئْذَانُ

السَّلَامُ هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ

السَّلَامُ وَهُوَ التَّحِيَّةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالسَّلَامُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ

أَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَأَفْسُوا السَّلَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِسَّلَامٍ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا

وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا

أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ

أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ

السَّلَامُ أَمْرٌ عَظِيمٌ

وَأَثَرُهُ عَظِيمٌ

إِنَّهُ يَذْهَبُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَيَزْرَعُ الْمَوَدَّةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَشْرَعُ وَيَتَأَكَّدُ إِفْسَاؤُهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

إِذَا لَقِيتَ أَحَاكَ الْمُسْلِمَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ

سِوَاءَ عَرَفْتَهُ أَوْ لَمْ تَعْرِفْهُ

مُجَرَّدٌ مَا تَلَقَّاهُ سَلِّمْ عَلَيْهِ

وَابْتِدَاءً وَالِابْتِدَاءُ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ

الِابْتِدَاءُ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ

وَرَدَّتْ وَاجِبٌ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذَا حَيَّيْتُمْ تَحِيَّةً فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رَدُّوْهَا

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

فَالسَّلَامُ أَمْرٌ عَظِيمٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا يُسْتَبَدَلُ بِالْأَفْظِ غَيْرِ السَّلَامِ

لَا قَالَ مُرَجَّبًا وَلَا كَيْفَ إِضْبَحْتُ؟ بَلْ يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَيَقُولُ الْآخِرُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ

وَإِنْ زَادَ  
فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَإِنْ زَادَ قَالُوا رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتِهِ  
فَهَذَا أَحْسَنُ

وَالأَعْلَى الْأَقْلَى يَرُدُّ مِثْلَ أُبْتِدِي يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ هَذَا وَاجِبُ السَّلَامِ يَكُونُ عِنْدَ اللِّقَاءِ  
وَيَكُونُ عِنْدَ الإِسْتِئْذَانِ أَيْضاً عِنْدَمَا تُرِيدُ الدُّخُولَ عَلَى مَحَلٍّ فَإِنَّكَ تُسَلِّمُ وَتَسْتَأْذِنُ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا  
عَلَى أَهْلِهَا

فَالسَّلَامُ أَمْرُهُ عَظِيمٌ  
وَالسَّلَامُ قِ آتَهُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَإِذَا قُلْتَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ فَكَأَنَّكَ تَقُولُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْكَ  
اسْمَ اللَّهِ عَلَيْكَ  
تَحِلُّ عَلَيْكَ بَرَكَاتُهُ وَخَيْرُهُ

وَقِيلَ السَّلَامُ هُوَ الدُّعَاءُ بِالسَّلَامَةِ هُوَ الدُّعَاءُ بِالسَّلَامَةِ  
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّ أَدْعُو لَكُمْ بِالسَّلَامَةِ  
مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ

فَالسَّلَامُ يُزِيلُ الْوَدْحَشَةَ بَيْنَنَا الْمُسْلِمِينَ

لَوْ لَقِيكَ وَاحِدٌ وَلَا سَلَّمَ عَلَيْكَ؟ مَاذَا يَكُونُ مَاذَا يَكُونُ مَرْدُودُكَ؟ كُنْ عِنْدَكَ عَلَيْهِ وَخَشَّةٌ  
وَتَخَافُ مِنْهُ فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ ذَهَبَ مَا نُحِسُّ بِهِ وَاسْتَأْذِنْتَ بِهِ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَفْسُوا أَلَا أَذْلَكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ؟ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ  
نَعَمْ

وَرَدُّكَ فُرْضٌ لَيْسَ نَدْباً هَذَا فِي الْآيَةِ  
وَإِذَا حُبِّبْتُمْ بِتَحِيَّتِهِ أَحْيُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا  
هَذَا وَاجِبٌ

حَيُّوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رَدُّوْهَا  
الوَاجِبُ أَنْ يَرُدَّ مِثْلَهَا وَالْمُسْتَحْسَنُ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا  
أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا

وَلَمَّا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَجْلِسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ حَسْرُ  
جَاءَ الإِخْرُ وَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحِمَهُ اللَّهُ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ  
عِشْرُونَ

جَاءَ الثَّالِثُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ  
قَالَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ ثَلَاثُونَ

ثُمَّ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَشْرِ وَالْعِشْرِينَ وَالثَّلَاثِينَ  
قَالَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَعِشْرِينَ حَسَنَةً وَثَلَاثِينَ حَسَنَةً  
وَكُلُّ مَا زَادَ زَادَتْ الْحَسَنَاتُ

نَعَمْ

وَكُنَّا عَالِمًا لِلْإِبْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ  
الْإِبْتِدَاءُ بِالسَّلَامِ سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ

نَعَمْ وَرَدَّكَ فَرِيضُ الصَّلَاةِ الْإِبْتِدَاءَ بِالسَّلَامِ سَنَةً وَرَبُّكَ عَلَى الْمُسْلِمِ فُرْضٌ وَلَيْسَ سَنَةً فَقَطْ  
نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمُ أَمْرِي مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدِّ فِتْيٍ مِنْهُمْ عَنِ الْكُلِّ يَا عُدِي  
نَعَمْ

إِذَا جَاءَ جَمَاعَةٌ إِذَا جَاءَ جَمَاعَةٌ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ يَكْفِي لِأَنَّ الْبَدَاءَةَ بِالسَّلَامِ سَنَةٌ كِفَايَةٌ  
مَا هُوَ بِكُلِّ اللَّيِّ يَجُونَ يُسَلِّمُونَ يَكْفِي وَاحِدٌ  
سَنَةٌ كِفَايَةٌ

وَالرَّدُّ كَذَلِكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَى جَمَاعَاتٍ  
سَلَّمْتَ عَلَى جَمَاعَةٍ

سَلَّمَ مِنْهُ رَدُّ السَّلَامِ مِنْهُمْ وَاحِدٌ رَدَّهُ أَيْضًا وَاجِبٌ كِفَايَةٌ  
رَدَّهُ وَاجِبٌ كِفَايَةٌ

إِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ حَصَلَ الْفَرِيضُ هُوَ الْوَاجِبُ  
وَلَوْ لَمْ يَرُدُّوا كُلَّهُمْ يَكْفِي وَاحِدٌ

هَذَا مِنْ آدَابِ السَّلَامِ مِنْ آدَابِهِ أَيْضًا أَنَّ الْمَاشِيَّ يُسَلِّمُ عَلَى الْوَاقِفِ  
وَالرَّاكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

الرَّاكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

وَالْمَاشِي يُسَلِّمُ عَلَى هَذَا مِنْ آدَابِ السَّلَامِ  
نَعَمْ

وَالْقَلِيلُ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَثِيرِ  
نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمُ أَمْرِي مِنْ جَمَاعَةٍ لِأَنَّهُ سَنَةٌ كِفَايَةٌ  
الْبَدَاءَةُ بِالسَّلَامِ سَنَةٌ كِفَايَةٌ

مِنْ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمُ أَمْرِي مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدِّ فِتْيٍ مِنْهُمْ عَنِ الْكُلِّ يَا عُدِي  
وَرَدِّ فِتْيٍ مِنْهُمْ يَعْنِي وَاحِدٌ مِنْهُمْ

أَيْضاً يَكْفِي يَحْضُلُ بِهِ الْوَاجِبُ  
نَعَمْ

نَزَرَ وَالصَّغِيرُ يَعْنِي قَلِيلَ  
النَّذْرُ يَعْنِي الْقَلِيلَ

يُسَلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ  
نَعَمْ

هُوَ تَسْلِيمُ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ  
هَذَا هُوَ السُّنَّةُ أَنَّ الصَّغِيرَ

سَلَّمَ عَلَى الْكَبِيرِ نَعَمْ  
وَعَابِرِ الصَّبِيِّ

وَالْمَشِيِّ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَاعِدِ  
يُسَلِّمُ عَلَى الْقَاعِدِ

نَعَمْ

وَتَسْلِيمِ نَزَلَ وَالصَّغِيرِ وَعَابِرِ السَّبِيلِ وَرَكْبَانِ وَكَذَلِكَ الرَّكِبُ سَلَّمُوا عَلَى الْمَاشِي  
الرَّكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي إِذَا التَّقِيَا وَاحِدَ رَاكِبٍ وَوَاحِدَ يَمْشِي

السُّنَّةُ أَنَّ الرَّكِبَ هُوَ الَّذِي يُسَلِّمُ  
نَعَمْ

عَلَى الضِّدِّ فِي كُلِّ مَا ذُكِرَ عَلَى الضِّدِّ فِي كُلِّ مَا ذُكِرَ فَالَّذِي يَعْنِي الْقَلِيلَ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَثِيرِ  
الصَّغِيرِ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَبِيرِ

أَهْ الرَّكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي  
نَعَمْ

الْمَأْمُورُ بِالرَّدِّ مِنْهُمْ فَقَدْ حَصَلَ الْمُسْتَوْنِ إِذْ هُوَ مُبْتَدِي

نَعَمْ وَإِنْ سَلَّمَ كَمَا سَبَقَ إِذَا سَلِمُوا إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ يَكْفِي

وَإِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنَ الْمُسْلِمِ عَلَيْهِمْ يَكْفِي لِأَنَّ هَذَا فِي الْبِدَايَةِ سُنَّةٌ كِفَايَةٌ وَفِي الرَّدِّ وَاجِبٌ كِفَايَةٌ  
نَعَمْ

كَمَا أَنَّهُ يُشْرَعُ السَّلَامَ عِنْدَ قُدُومِكَ إِلَى الْمَجْلِسِ كَذَلِكَ يُشْرَعُ السَّلَامَ عِنْدَ مُغَادَرَةِ الْمَجْلِسِ  
فَتُسَلِّمُ إِذَا قَدَّمْتَ إِلَى الْمَجْلِسِ عَلَى الْحَاضِرِينَ

وَإِذَا قُمْتَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَأَنْصَرَفْتَ أَيْضاً تَسَلِّمُ وَلَا تَذْهَبُ بِذُنُوبِ سَلَامِ هَذَا غَيْرَ هَذَا مَكْرُوهٌ  
يَعْنِي هَذَا تَرَكَ لِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَتْ الْأُولَى بِأُولَى مِنَ الثَّانِيَةِ نَعَمْ

وَسَلَّمَ إِذَا مَا قُمْتَ مِنْ ذَلِكَ إِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ فِيهَا السَّلَامُ حِينَ تَدْخُلُ  
بَيْتَكَ تُسَلِّمُ عَلَى مَنْ فِيهِ مِنْ أَهْلِكَ

سَلَّمَ عَلَى تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ أَوَّلَ تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ

نَعَمْ  
وَأَمِشَاؤُكَ التَّسْلِيمُ يُوجِبُ مَحَبَّةَ مَنْ مَجْهُولًا وَمَعْرُوفًا أَقْصِي  
نَعَمْ

هَذِي فَائِدَةُ السَّلَامِ هَذِهِ فَائِدَةُ السَّلَامِ أَنَّهُ يَزْرَعُ الْمَحَبَّةَ فِي النُّفُوسِ وَيَجْتَنُّ التَّبَاعُدَ بَيْنَ  
الْقُلُوبِ السَّلَامُ يَحْضُلُ بِهِ إِزَالَةُ التَّبَاعُدِ وَيَحْضُلُ بِهِ الْقَوْدَةُ إِذَا أَفْسَى وَأَيْضًا تُسَلِّمُ عَلَى مَنْ  
عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ أَوْ بِتَخَشَّ مَا تُسَلِّمُ إِلَّا عَلَى وَاحِدٍ تَعْرِفُهُ؟ لَا سَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِيتَ  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ

سَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
سِوَاءَ كُنْتَ تَعْرِفُهُ أَوْ لَا تَعْرِفُهُ

نَعَمْ  
وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مَوْزُورٌ وَتَنْكِيرُهُ أَيْضًا عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
نَعَمْ يَجُوزُ إِنَّكَ تَقُولُ السَّلَامَ بِالتَّعْرِيفِ

بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ وَيَجُوزُ تَقُولُ سَلَامٌ بِدُونِ تَعْرِيفٍ كِلَاهُمَا جَاءَتْ وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ  
فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ بِالتَّنْكِيرِ نَعَمْ وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مُجَوِّزًا وَتَنْفِيضُهُ أَيْضًا  
عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ

أَيُّ وَقَلَّ كِلَاهُمَا مَجَوِّزٌ  
كِلاهما مجوز

التَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ عَلَى حَدِّ سِوَاءِ  
لَا فَضْلَ

أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ  
نَعَمْ

وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مُجَوِّزًا وَتَنْكِيرُهُ أَيْضًا عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَاتٍ يَعْنِي كِلَاهُمَا سِوَاءِ التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ فِي السَّلَامِ  
عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ يَعْنِي رِوَايَةً عَنِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ

نَعَمْ  
وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ وَالتَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ عَرُفَكَ مُرَدِّدِي كَمُرَدِّدِي أَيْ نَعَمْ أَوْ كَمُرَدِّدِي فِي  
نُسْخَةٍ أَوْ قَالَ رَدِّدِي تَرَدِّدِي بِدُونِ مِيمٍ

نَقِفْ عِنْدَ هَذَا نَبْدًا مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الدَّرْسَ الْقَادِمَ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلَةٌ عَدِيدَةٌ  
إِنْدَا بِمَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالدَّرْسِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَشْرِطَةِ الَّتِي فِيهَا نِسَاءٌ يَضْرِبُ الدُّفُوفَ وَالنِّسَاءَ اللَّاتِي يَضْرِبْنَ  
الدُّفُوفَ فِي الْعَرُوسِ يَطْلُبْنَ مُقَابِلَ ذَلِكَ نَحْوَ ثَلَاثَةِ آلَافٍ أَوْ أَزِيدٍ بِقَلِيلٍ  
لَا يَجُوزُ تَسْجِيلُ أَصْوَاتِ النِّسَاءِ لَا يَجُوزُ تَسْجِيلُ أَصْوَاتِ النِّسَاءِ  
وَتَسْجِيلُ الدُّفُوفِ تَدَاوُلُهَا هَذَا لَا يَجُوزُ  
إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُ الدُّفُوفِ

بِمُنَاسَبَةِ الزَّوْاجِ

وَأَنْ يُغَنِّيَنَا بِمَا جَاءَ التَّرْخِيفُ فِيهِ مِنْ قِبَلِ الشَّارِعِ مِنْ أَصْوَاتِ مُجَرَّدَةِ لِلنِّسَاءِ  
لَيْسَ فِيهَا تَطْرِيبٌ وَلَا تَشْبِيبٌ وَلَا عَلَى ذَا شَكْلِ الْأَغَانِي الْمَاجِنَةِ الْمَوْجُودَةِ الْآنَ وَإِنَّمَا هُوَ  
صَوْتُ عَادِيٍّ

صَوْتُ النِّسَاءِ الْعَادِيٍّ

الَّذِي يُغَنِّيَنَّ بِهِ فِي بُيُوتِهِنَّ أَوْ هَذَا مُرْتَضٍ فِيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ

هَذَا رُخْصَةٌ وَالرُّخْصَةُ يَقْتَصِرُ عَلَى مَوْرِدِهَا مَا يُزَادُ فِيهَا

مَا يُزَادُ فِيهَا

وَإِنَّمَا يَقْتَصِرُ عَلَى مَا جَاءَتْ فَقَطْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخِّصَ فِي لِلنِّسَاءِ بِضَرْبِ الدَّفِّ وَالْغِنَى بِأَصْوَاتِهِنَّ الْمُعْتَادَةِ إِمَّا أَنْ  
هَذَا يُسَجَّلُ أَوْ يُعْلَنُ فِي الْمَيْكْرُوفُونَ هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّ صَوْتَ الْمَرْأَةِ صَوْتُ الْمَرْأَةِ فَنْتَهُ فَلَا  
يَجُوزُ هَذَا نَعَمْ وَهَذَا يَنْتَهِي بِانْتِهَاءِ وَقْتِهِ

مَا يُسَجَّلُ وَيُرَوَّجُ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَسْمَعُهُ الرِّجَالُ وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ

هَذِهِ يَنْتَهِي بِانْتِهَاءِ وَقْتِهِ فَقَطْ

نَعَمْ

فَهَذَا اسْتِغْمَالٌ لِلرُّخْصَةِ فِي غَيْرِ مَا شَرَعَتْ مِنْ أَجْلِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ تَارِكُ الصَّلَاةِ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْهَجْرُ

إِذَا كَانَ تَارِكُ الصَّلَاةِ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْهَجْرُ بَلْ يَزِيدُهُ إِعْرَاضاً

فَمَا حُكْمُ هَجْرِهِ؟ إِنْ تَارِكاً لِصَّلَاةِ الْجَمَاعَةِ فَقَطْ وَهُوَ يُصَلِّي فَهَذَا يُنَاصِحُ وَيُؤَمِّرُ بِصَّلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَيُكْرِزُ عَلَيْهِ ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ رَجَعُ لَهُ وَتَأْتِيهِ عَلَيْهِ يَهْجُرُ أَمَّا إِذَا كَانَ هَجْرُهُ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَمَرُّداً

فَهَذَا يَنْسْتَمِرُّ عَلَى مُنَاصِحَتِهِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ وَأَصْبَحَ الْهَجْرُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ

هَذَا فِي تَارِكِ صَّلَاةِ الْجَمَاعَةِ

أَمَّا الَّذِي يَتْرُكُ الصَّلَاةَ نِهَائِيًّا وَلَا يُصَلِّي هَذَا كَافِرٌ

هَذَا يَجِبُ وَلَا يَجُوزُ مُوَاصَلَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ

بَلْ يُعْتَبَرُ كَافِراً يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ

لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولِهِ  
وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ  
الَّذِي يَتَّبِعُكَ الصَّلَاةَ نَهَائِيًّا وَيُصِرُّ عَلَيْهَا تَرْكَهَا هَذَا كَافِرٌ  
يَهْجُرُ هَاجِرُ الْكُفَّارِ

نَعَمْ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْ فِضِيلَتِكُمْ فِي حُكْمِ الْعِلْمِ؟ فِي حُكْمِ لَعِبِ الْكُرَةِ عُمُومًا لَا سِيَّمَا مِنْ  
أَهْلِ الدِّينِ وَالِاسْتِقَامَةِ  
إِذَا كَانَ ذَلِكَ لَا يُؤَدِّي إِلَى مَحْذُورٍ  
فَأَفْتُونَا مَا جُورِينَ

إِذَا كَانَ الْقَضُ مِنْ هَذَا تَقْوِيَةِ الْجِسْمِ يَعْمَلُ الرِّيَاضَةَ وَالْكَرَةَ مِنْ أَجْلِ تَقْوِيَةِ جِسْمِهِ وَلَا يَكْتُرُ  
مِنْ هَذَا وَإِنَّمَا بِقَدْرِ مَا يَحْضُرُ لَهُ أَوْ تَقْوِيَةِ جِسْمِهِ فَقَطْ وَلَا يَشْغَلُهُ ذَلِكَ عَنْ أَدَاءِ وَاجِبٍ وَلَا عَنْ  
صَلَابِ مَعِيشَةٍ هَذَا مُبَاحٌ بِهَذَا الْقَدْرِ مَعَ سِتْرِ الْعَوْرَةِ مَا يَكُونُ كَاشِفًا لِعَوْرَتِهِ  
هَذَا يُبَاحٌ لَا بَأْسَ بِهِ

أَمَّا إِذَا تَجَاوَزَ هَذِهِ الضَّوَابِطَ بَانَ كَانَ مِهْنَةً وَجِرْفَةً وَيَشْغَلُ وَقْتَهُ كُلَّهُ وَلَا يَعْرِفُ لِاعِبِ كُرَةَ  
فَهَذَا لَا يَجُوزُ

لَأَنَّهُ أَهْدَرَ وَقْتَهُ وَأَهْدَرَ شَخْصِيَّتَهُ وَأَهْدَرَ مَنَافِعَهُ

وَنَزَلَ عَنْ صِفَةِ الرِّجَالِ وَصِفَةِ ذَوِي الشَّهَامَةِ وَالْمُرُوءَةِ

وَصَارَ مَعْرُوفًا بِأَنَّهُ لِاعِبٍ يُسَمَّى لِاعِبٍ

وَاللَّعِبُ اللَّعِبُ إِذَا كَثُرَ اللَّهُ مَا ذَكَرَ اللَّعِبُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الذَّنْبِ

عَلَى وَجْهِ الذَّمِّ فِي الْقُرْآنِ مَا جَاءَ اللَّعِبُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الذَّنْبِ

فَيَتْرِكُ هَذَا الْأَمْرَ وَلَا يَكُونُ مُحْتَرِفًا لِلْعِبِ الْكُرَةِ أَوْ كُلِّ وَقْتِهِ مَا لَهُ مِهْنَةٌ إِلَّا لِاعِبِ الْكُرَةِ

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا يَذُوبُ شَخْصِيَّةَ الْمُسْلِمِ وَيُعْطَلُ عَلَيْهِ مَصَالِحَهُ

وَيُنْزَلُ قَدْرُهُ عِنْدَ النَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ سَلَّمَكُمْ اللَّهُ أَنَّهُ يَجُوزُ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ

الْبِدْعِ وَمُنَاطَرَتِهِمْ

فَهَلْ مَا يَقُومُ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ مُنَاطَرَةِ الرَّافِضَةِ أَمَامَ الْمَلَائِكِينَ مِنَ النَّاسِ عَبْرَ الْقَنَوَاتِ

الْفَضَائِلِ؟ هَلْ هَذِهِ طَرِيقَةٌ شَرْعِيَّةٌ فِي مُنَاطَرَةِ الْبِدْعِ نَعَمْ

هَذِهِ طَرِيقَةٌ جَيِّدَةٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَنْ يَقُومُ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّتِي يَقْدُرُونَ عَلَى رَدِّ الشُّبُهَةِ وَإِبْطَالِ الشُّبُهَةِ  
فَإِذَا تَوَلَّى هَذَا أَهْلُ الْعِلْمِ فَهَذَا فِيهِ كَسْبٌ لِلْإِسْلَامِ  
نُصْرَةً لِلدِّينِ وَدَحِضَ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سُؤَالٌ تُكَرَّرُ فِي أَكْثَرِ مِنْ لَيْلَةٍ  
وَيَقُولُ فِيهِ صَاحِبُهُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ فِي الْمَسْجِدِ الْآنَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ فِي  
الْآنَ مِمَّ يَقُومُ بِحُجْرِ عِدَّةِ أَمَاكِنَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَوْ غَيْرِهِ  
نَعَمْ يَقُومُ بِحُجْرِ عِدَّةِ أَمَاكِنَ  
مِمَّ

فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَوْ غَيْرِهِ  
ثُمَّ لَا يَأْتُونَ إِلَّا مُتَأَخِّرِينَ فَيَجْلِسُونَ فِي مَكَانٍ وَيَجْلِسُونَ مَنْ شَاءُوا فِي الْأَمَاكِنِ الْآخَرَى  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ الْحُجْرُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ مَوْجُودًا فِي الْمَسْجِدِ وَلَكِنَّهُ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ  
مَثَلًا أَوْ لِحَاجَةٍ أَوْ سَرِيعَةً لَا يَغْنَى مِلْحَتُهُ ذَهَبَ لِيَقْضِيهَا وَيَعُودَ عَنْ قَرِيبٍ فَلَا بَأْسَ  
لِأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْحَاضِرِ  
أَوْ كَانَ مَثَلًا يَجْلِسُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ  
مَثَلًا يُحْجِرُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

وَيَرْوُحُ عَلَى الْعَمُودِ الْآخِرِ لِأَنَّ هَذَا لَا أَكْثَرَ سَمَاعًا لَهُ عِنْدَ مُكَبَّرِ الصَّوْتِ مَثَلًا عِنْدَ السَّمَاعَةِ أَوْ مِنْ  
أَجْلِ أَنَّهُ يَأْخُذُ رَاحَتَهُ فِي الْجُلُوسِ فَلَا بَأْسَ بِهَذَا لِأَنَّ هَذَا حَاضِرٌ فِي الْمَسْجِدِ  
لَا بَأْسَ فِي هَذَا لِأَنَّهُ حَاضِرٌ فِي الْمَسْجِدِ  
وَأَمَّا مِنْ مَكَانِهِ لِحَاجَةٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ لَا بَأْسَ بِهَذِهِ  
أَمَّا النُّوعُ الثَّلَاثُ وَهُوَ الَّذِي يَحْجِرُ الْمَكَانَ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى أَشْغَالِهِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ  
يَبِيعُ وَيَشْتَرِي أَوْ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ أَوْ يَجْلِسُ مَعَ النَّاسِ وَيُضَدِّكُ وَيَمْضِي الْوَقْتَ  
وَيَكُونُ أَنَّهُ مُعْتَمِدًا عَلَى أَنَّهُ حَاجِرٌ مَكَانَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
مَتَى مَا جَاءَ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا لَا يَجُوزُ وَفِعْلُهُ هَذَا ظُلْمٌ  
وَيَجِبُ رَفْعُ آهِ هَذَا الْحُجْرَ وَتَمَكِينُ الْمُتَقَدِّمِينَ  
مِنْ هَذَا الْمَكَانِ  
لَيْسَ لَهُ فِيهِ حَقٌّ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اللَّعِبِ بِالسُّورِ الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا الطِّفْلُ؟ فَإِذَا فَازَ أَخَذَ مِنَ الَّذِينَ يَلْعَبُ  
مَعَهُمْ صُورَهُمْ

فَهَلْ هَذَا مِنَ الْقِمَارِ؟ كَوْنُ أَنْ تُرَبِّيَ أَوْلَادُكَ عَلَى الصُّورِ تُرَبِّيَهُمْ عَلَى الصُّورِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
يَتَسَاهَلُونَ فِيهَا وَيَنْشَأُونَ عَلَيْهَا وَهَذَا مَا يُرِيدُهُ الْكُفَّارُ  
يُرِيدُونَ أَنْ تُرَبِّيَ أَوْلَادَنَا عَلَى مُخَالَفَةِ دِينِنَا  
وَالصُّورِ مُحَرَّمَةٌ

وَلَا يَجُوزُ اِقتِنَاؤُهَا لِأَنَّهَا لِلْعِبِّ وَلَا لِغَيْرِهِ إِلَّا الصُّورَ الصَّرُورِيَّةَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْإِنْسَانُ لِشُؤْنِهِ الَّتِي لَا  
بُدَّ لَهَا مِنْهَا

كَصُورَةِ الْبِطَاقَةِ الشَّخْصِيَّةِ وَجَوَازِ السَّفَرِ رُخْصَةِ الْقِيَادَةِ  
هَذِي صَّرُورِيَّةٌ

وَأَمَّا صُورُ الَّتِي تُقْتَنَى لِلْعِبِّ أَوْ تُقْتَنَى لِلذِّكْرِيَّاتِ  
أَوْ تُقْتَنَى عَلَى أَنَّهَا مَنَاظِرُ  
مَنَاظِرُ تُعَلَّقُ عَلَى الْجُدْرَانِ  
هَذِهِ مُحَرَّمَةٌ

وَيَجِبُ اِتِّلَافُهَا

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِغُلَامِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا فَلَا يَجُوزُ اِقتِنَاؤُهَا بِغَيْرِ  
الصَّرُورَةِ

وَلَا نَعْوُدُ أَطْفَالَنَا عَلَى الصُّورِ نَقُولُ هَذِي أَلْعَابُ  
وَنَعْوُدُهُمْ عَلَى الْقِمَارِ لِأَنََّّهُمْ إِذَا لَعِبُوا بِهَا فِي مُقَابِلِ أَخَذِ جَوَائِزَ  
هَذَا أَيْضاً تَرَبُّ عَلَى الْقَمَرِ لِأَنَّ أَخَذَ الْجَوَائِزِ عَلَى الْأَلْعَابِ هَذَا قِمَارٌ  
فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ أَنَّ مَجْرَدَ التُّهْمَةِ مَانِعَةٌ لِلْمُسْلِمِ مِنْ صُحْبَةِ الْمُتَهَمِينَ  
يَا شَيْخَنَا أَلَيْسَ الْمَرْءُ بَرِيءٌ حَتَّى تُثَبَّتَ إِدَانَتُهُ وَإِلَّا فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَتَّهَمُونَ فِي إِعْرَاضِهِمْ  
فَهَلْ مَجْرَدُ التُّهْمَةِ تَجْعَلُنَا أَوْ تَجْعَلُنَا فِيهِ تُّهْمَةٌ وَفِيهِ فِرْيَةٌ؟ الْفِرْيَةُ هَذِي لَا تَجُوزُ  
وَأَمَّا التُّهْمَةُ الَّتِي النَّاسُ مَا هُوَ وَاحِدٌ وَلَا إِثْنَيْنِ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَتَّهَمُونَ هَذَا الشَّخْصَ تُّهْمَةً  
مُتَكَرِّرَةً عِنْدَ النَّاسِ كُلُّهُمْ مَشْهُورَةٌ هَذَا هُوَ الْمُتَّهَمُ  
أَمَّا عَدُوٌّ مَعَ عَدُوِّهِ يَتَّهَمُهُ وَيَفْتَرِي عَلَيْهِ هَذَا لَا يُصَدَّقُ

هَذَا لَا يُصَدَّقُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْإِقَاءُ السَّلَامِ سَنَةً مُؤَكَّدَةً إِذَا كَانَ  
الْإِقَاءُ السَّلَامِ سَنَةً مُؤَكَّدَةً فَكَيْفَ نَحْمِلُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي تُوجِبُ مِثْلَ تَوْجُّبِ ذَلِكَ؟ مِثْلَ قَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْشَوْا وَقَوْلُهُ لِيُسَلِّمَ الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ  
نَعَمْ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْبَدَاءَةَ فِي السَّلَامِ سَنَةٌ  
الَّتِي سَبَتْ وَاجِبَةٌ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا حَيَّيْنَا وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ وَإِذَا حَيَّيْتُمْ  
بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوْا بَا وَفِيهَا أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا مَحَلُّ إِجْمَاعٍ أَنَّ الْبَدَاءَةَ بِالسَّلَامِ سَنَةٌ وَإِنْ رَدَّ وَاجِبٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ زِيَادَةٌ لَفِظَةٍ وَمَغْفِرَتُهُ فِي السَّلَامِ  
وَارِدَةٌ أَمْ لَا؟ الَّذِي وَرَدَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
أَمَّا زِيَادَةُ مَغْفِرَتِهِ مَا أَذْرِي نَعَمْ

مَا عِنْدِي فِيهَا كَلَامٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ الَّذِي قَبْلَ السَّلَامِ؟ وَهَلْ مَنْ لَمْ يُرِدِ السَّلَامَ هَذَا يَأْتِي  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ عِنْدَ الْإِسْتِثْنَانِ  
عِنْدَ الْإِسْتِثْنَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ وَهَلْ يَأْتِمُّ مَنْ لَمْ يُرِدِ السَّلَامَ؟ نَعَمْ

رَدَّ السَّلَامُ وَاجِبٌ

وَالْوَاجِبُ مَا يُثَابُ فَاعِلُهُ وَيُعَاقَبُ تَارِكُهُ فَيَأْتِمُّ إِذَا تَرَكَتْ رَدَّ السَّلَامِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ رَدَّ السَّلَامَ بِقَوْلِهِ وَعَلَيْكُمْ  
السَّلَامُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ

لَا بَأْسَ

الرَّحْمَةُ يَعْني رَحْمَةً وَقَدْ يُحْدَفُ الْمُضَافُ وَزَادَتْ عِوَضًا عَنْهَا فَالْقَوْلُ هُوَ الرَّحْمَةُ أَيْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
لَكِنَّ كَوْنَهُ يَأْتِي بِهِ بِلَفْظِهِ وَيَقُولُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ هَذَا إِفْضَلُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ السَّلَامُ فَقْطَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ يَكْفِي لِإِزَالَتِهِ  
مَا بَيْنَهُمْ؟ نَعَمْ السَّلَامُ يُزِيلُ مَا التَّهَاجُرُ بَيْنَهُمْ إِذَا سَلَّمَ زَالَ التَّهَاجُرُ بَيْنَهُمْ وَإِنْ كَانَ فِي حُقُوقِ  
أَوْ فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّهَا أَمَّا إِذَا مُجَرَّدُ شُخْنَاءِ أَنَّهُ نَقُولُ مُجَرَّدُ شُخْنَةٍ فَفَقْطَ هَذِهِ هِيَ الَّتِي لَا تَجُوزُ  
وَيَجِبُ الْمُصَالِحَةُ وَيَجِبُ إِزَالَتُهَا بِالسَّلَامِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الْمُرَاهَنَةُ مِنْ طَرَفٍ وَاحِدٍ  
فَقَطْ؟ كَيْفَ الْمُرَاهَنَةُ؟ أَبْهَمَ هَا؟ أَبْهَمَ فِي سُؤَالِهِ  
إِيهِ حَتَّى بَهَمَ فِي الْجَوَابِ نَقُولُ مَا نَذْرِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَكْتُبُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
نَهَايَةَ الْخِطَابَاتِ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ وَلَكُمْ تَحِيَّاتِي لَكُمْ تَحِيَّاتِي لَكُمْ مَا هُوَ بِسَّلَامٍ هَذَا  
قَوْلُ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَإِذَا عَلَيْهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
كِتَابَتُهُ إِذَا جَاءَهُ السَّلَامُ كِتَابَتَهُ فَيَرُدُّ كِتَابَتَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ  
يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ وَلَكُمْ خَالِصُ تَحِيَّاتِي أَمْ إِنْ خَالِصُ يَكُونُ لِلَّهِ فَقَطْ  
مَا أَعْرِفُ فِي هَذَا الشَّيْءِ إِنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنَّهُ يَقُولُ لَكُمْ خَالِصُ تَحِيَّاتِي لَكِنَّ هَذَا لَا يُعَدُّ سَلَامًا وَلَا يُعَدُّ  
رَدًّا لِلْسَّلَامِ

السَّلَامُ يُؤْتَى بِلَفْظِهِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَوْ لِلْسَّلَامِ عَلَيْكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ ثَبَتَ قَوْلُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبَّنَا عِنْدَ  
دُخُولِ مَكَانٍ لَا يَجِدُ فِيهِ إِحْدٌ؟ لَا يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ يَشْمَلُ الْمَلَائِكَةَ  
وَيَشْمَلُ مُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجَنِّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ إِذَا دَخَلَ  
بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ لِأَنَّ هَذَا يَكُونُ سَلَامًا عَلَى الْحَاضِرِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجَنِّ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا مَعْنَى حَفِظْكُمْ اللَّهُ سَنَةَ كِفَايَةِ

إِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنْهُ مِثْلَ فَرَضِ كِفَايَةِ

مِثْلَ وَاجِبِ كِفَايَةِ نَعَمْ هُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ وَاحِدٌ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيَيْنِ

بِخِلَافِ فَرَضِ الْعَيْنِ أَوْ وَاجِبِ الْعَيْنِ

هَذَا لَا بُدَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ وَلَا يَكْفِي فِعْلُ الْبَعْضِ عَنِ الْبَعْضِ الْآخِرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ الرَّابِطُ كَبِيرًا وَمَرَّ عَلَى صَغِيرٍ

مَا شِي

فَهَلْ يَسَلِّمُ الْكَبِيرُ الرَّابِطُ عَلَى الصَّغِيرِ الْمَاشِي؟ نَعَمْ

هَذَا هُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ الرَّابِطَ يُسَلِّمُ

سِوَاءَ كَانَ كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا عَلَى الْمَاشِي سِوَاءَ كَانَ الْمَاشِي صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا

هَذَا ظَاهِرُ الْحَدِيثِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ أَسْلَمَ عَلَى مَنْ شَكَّيْتُ فِي إِسْلَامِهِ؟ كَانَ أَنَّهُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْأَصْلِ  
أَنَّ اللَّيِّ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْأَصْلِ فِيهِ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْلِمٍ  
تُبْنَى عَلَى الْأَصْلِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِذَا كَانَ مَكَانٌ تَفَعَّلُ فِيهِ مَعْصِيَةٌ؟  
السُّكُوتُ عَنْهُمْ يُعْتَبَرُ مِنَ السِّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِ بَعْدَ الْمُنَاصَحَةِ  
نَعَمْ إِذَا كَانُوا مُسْتَتْرِبِينَ وَلَا ظَهَرُوا يَسْتُرُ عَلَيْهِمْ بِشَرِّطِ الْمُنَاصَحَةِ  
أَنْ يُنَاصِحُوا عَنْ تَرْكِ هَذَا الْفِعْلِ وَأَنَّهُ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى لَفْظَةِ سَلَامٍ أَوْ  
السَّلَامِ فَقَطْ؟ سَبَقَ هَذَا أَنَّهُ بَنَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ الْمُسْتَوَى قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَوْ قَالَ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ وَأَمَّا السَّلَامُ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ سَلَامٌ هَذَا فِيهِ تَقْرِيرٌ يَقُولُونَ فِيهِ تَقْرِيرٌ فِيهِ تَقْدِيرٌ عَلَيْكُمْ  
لَأَنَّهُ حَبْرٌ لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ حَبْرُهُ مُقَدَّرٌ تَقْدِيرُهُ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَذْكَرُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ مِنَ الْحَنَابِلَةِ رَحِمَهُمُ  
أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَجُوزُ لَهَا الْخَلْوَةُ بِاثْنَيْنِ  
الْأَوَّلُ الرَّجُلُ الْأَجْنَبِيُّ وَالثَّانِي الْقِرْدُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ  
وَالْأَوَّلُ الْقِرْدُ؟ أَيَّ نَعَمْ  
هَا

قَالَ وَالْأَوَّلُ مَعْرُوفُ الدَّلِيلِ  
أَمَّا الثَّانِي مَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ أَنَا مَا قُلْتُ عَلَّشَانِ تُطَالِبُنِي بِالدَّلِيلِ مَا إِذْرِي لَكِنْ إِذَا كَانَ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ  
لِهَذَا الْقِرْدِ لِأَنَّ بَعْضَ النِّسَاءِ وَالْعِيَاذِ بِاللَّهِ تَسْتَعْمَلُ الْقِرْدَ وَالْكَتَبَ لِلْفَاحِشَةِ إِذَا كَانَ يُسْتَعْمَلُ  
لِهَذَا الشَّيْءِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَخْلُوَ بِهِ لِأَنَّهُ مُدْرَبٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ مُدْرَبٌ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَعْمَلُ مَعِيَ فِي الْمَكْتَبِ رَافِضَةً  
وَيُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَنُعَانِقُهُمْ

بَعْدَ الْإِجَازَاتِ وَالْأَعْيَادِ  
فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تَبْدَأَ وَهُمْ بِالسَّلَامِ  
وَلَا أَنْ تُعَانِقُوهُمْ  
لَا يَجُوزُ لَكُمْ  
لِأَنَّ هَؤُلَاءِ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَأَعْدَاءُ

الْمُسْلِمِينَ

فَيَجِبُ هَجْرُهُمْ وَمُقَاطَعَتُهُمْ  
وَعَدَمُ الْمُؤَانَسَةِ مَعَهُمْ  
نَعَمْ

وَالضَّيْكَ مَعَهُمْ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ؟ أَلَا  
الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا عَلِيُّ لَا تَتَّمُ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ  
وَالتَّصَدُّقَ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَزِيَارَةَ الْكَعْبَةِ وَحِفْظَ مَكَانِكَ فِي الْجَنَّةِ وَإِزْضَاءَ الْخُصُومِ  
قَالَ عَلِيُّ وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
فَقَدْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ

هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

هَذَا مِنْ أَكَاذِيبِ الشَّيْعَةِ وَالرَّافِضَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَكُونُ كَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ  
هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الرَّجُوعُ إِلَى الْعُلَمَاءِ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ  
فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ لِلرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ  
وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ  
وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

الرَّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَاجِبٌ

وَلَا يَجُوزُ لِلْجُهَّالِ وَالْعَوَامِّ وَالْمُبْتَدِئِينَ فِي صَلْبِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْتَصِرُوا عَلَى فَهْمِهِمْ أَوْ عَلَى يَجِبُ  
عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْأَلُوهُمْ مِمَّا أُشْكِلَ عَلَيْهِمْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْقَّ الْإِنْسَانُ عَنِ الْمَوْجُودِ الذِّكْرَ بِشَاةٍ وَاحِدَةٍ؟ وَهَلْ  
عَقَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِشَاةٍ وَاحِدَةٍ؟ لَا

الْوَرْدُ أَنَّهُ عَدَا عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ بَسَاتِينَ

الذِّكْرَ يُعَقُّ عَنْهُ وَالْأُنْثَى بِشَاةٍ وَاحِدَةٍ

وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي فِيهَا تَكُونُ فِيهَا الْأُنْثَى عَلَى النِّصْفِ مِنَ الذِّكْرِ

الْعَقِيقَةُ فِي الْمِيرَاثِ فِي الشَّهَادَةِ وَفِي الدِّيَةِ أَيْضًا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَأَيْتُمْ فِي هَذِهِ الْمَقُولَةِ؟ اللَّهُ رَبِّي لَا أَرِيدُ سِوَاهُ عَلَيَّ فِي الْوُجُودِ حَقِيقَةً إِلَّا هُوَ

هَذَا شَعْرُ هَذَا مَا هُوَ بِحَدِيثِ هَذَا شَعْرُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

لَكِنْ مَعْنَاهُ صَاحِبُ

إِبْنِ يَقُولُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ

اللَّهُ رَبُّ لَا أَرِيدُ سِوَاهُ عَلَيَّ فِي الْوُجُودِ حَقِيقَةً إِلَّا هُوَ

أَوْ إِلَّا هُوَ

مَا أَذْرِي عَنْ آخِرِ الْبَيْتِ لَا لَا يَصِيرُ مِنْ كَلَامِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ

بَلْ عَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا مَا هُوَ بِحَدِيثِ

وَلَا هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ

هَذَا بَيْتٌ مِنَ الشِّعْرِ اللَّهُ أَعْلَمُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ أَذْرَمَ بِحَجِّ مُفْرَدًا وَطَافَ وَسَعَى

وَقَصَّرَ جَهْلًا مِنْهُ فَهَلْ يُعْتَبَرُ مُفْرَدًا بِهَذِهِ الْحَالَةِ؟ أَنْ يَكُونَ مُتَمَتِّعًا شَاءَ أَمْ إِبْنِي؟ لَا مَا يَكُونُ

شَاءَ أَمْ أَبِي إِذَا كَانَ بَاقِيَّ عَلَيَّ بِالْأَفْرَادِ وَقَصَّرَ مِنْ بَابِ النِّسْيَانِ فَهُوَ بَاقٍ عَلَيَّ أَفْرَادِهِ رَبُّنَا لَا

تُؤَاخِذُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ إِخْطَأْنَا

إِذَا كَانَ بَاقٍ عَلَيَّ نَبِيِّهِ فِي الْأَفْرَادِ وَإِنَّمَا قَصَّ رَأْسَهُ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا هَذَا لَا لَا يُعَامَلُ بِغَيْرِ مَا نَوَى

يَبْقَى مُفْرَدًا وَيَكُونُ قِصَّةً خَطَا

بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ إِنَّهُ يُعَذَّرُ بِالنِّسْيَانِ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ يُفْدِي

يُفْدِي إِمَّا أَنْ يَذْبَحَ شَاءَ وَإِمَّا أَنْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكٍ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

نَعَمْ

وَلَوْ حَوَّلَ نِسْبَةً إِلَى تَمَتُّعٍ

إِذَا حَوَّلَهُ بُنِيَّةً هَذَا جَيِّدٌ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ الَّذِينَ لَمْ يَسَوْقُوا الْهَدْيَ أَنْ يُحَوَّلُوا بَعْدَ مَا طَافُوا وَسَعَوْا

أَمَرَهُمْ أَنْ يَخْلِفُوا وَإِنْ قَوْلُوا أَوْ أَمَرَهُمْ أَنْ يَقْضُوا وَإِنْ يُحَوَّلُوا أَنْ يُحَوَّلُوا أَفْرَادَهُمْ وَقِرَانَهُمْ إِلَى

تَمَتُّعٍ هَذَا أَفْضَلُ

إِنَّمَا نَبِيٌّ نَلَزَمَ وَاجِدٌ إِنَّهُ تَحَوَّلَ شَاءَ أَمْ أَبِي نَقُولُ لَا

مَا يَتَحَوَّلُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ وَالْقَصْدِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَاجٌّ ذَهَبَ فِي عَصْرِ يَوْمِ الْعِيدِ

نَعَمْ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ

وَأِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَهَبَ فِي عَصْرِ يَوْمِ الْعِيدِ إِلَى الْحَرَمِ لَطَوَافِ الْإِفَاضَةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى مِنَى إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ بِسَبَبِ الزِّحَامِ فَهَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟ إِذَا كَانَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى مِنَى يَبِيْتُ فِيهَا وَلَكِنَّهُ مَا

وَصَلَ بِسَبَبِ الزِّحَامِ هَذَا مَعْدُورٌ

هَذَا مَعْدُورٌ فِعْلٌ مَا يَسْتَطِيعُ وَلَا وَلَمْ يَصِلْ بِسَبَبِ الزِّحَامِ هَذَا مَعْدُورٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي مُحَاضَرَةٍ لِمَعْبَرٍ لِلرُّؤَى مَشْهُورٌ

فَسَّرَ بَعْضَ الرُّؤَى فَقَالَ سَوِّفَ يَكُونُ هُنَاكَ حَوَالِي ثَلَاثِمِئَةِ أَلْفٍ وَظَيْفَةٍ هَا؟ قَالَ سَوِّفَ يَكُونُ

هُنَاكَ حَوَالِي ثَلَاثِ مِئَةِ أَلْفٍ وَظَيْفَةٍ قَرِيبًا مَا بَيْنَ تَرْسِيمِ وَوَضَيْفَةٍ جَدِيدَةٍ

وَإِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي هَذَا الْعَامِ هِيَ فِي لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ

وَإِنَّ تَحْرِيرَ الْقُدْسِ سَيَكُونُ فِي الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي مِنَ عَامِ أَلْفِ أَلْفَيْنِ أَوْ مُضَاعَفَاتِهَا فِي

شَهْرٍ اثْنَيْنِ مِنْ عَامِ أَلْفَيْنِ وَأَرْبَعَةٍ أَوْ شَهْرٍ اثْنَيْنِ مِنْ عَامِ أَلْفَيْنِ وَسِتِّهِ

أَهْ كَلُّهُ مِنْ إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْكُهَّانِ وَلَيْسَ مِنْ تَفْسِيرِ الرُّؤْيَا

هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْكُهَّانِ وَمِنْ إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ

أَوْ أَنَّهُ مَا عِنْدَهُ عَقْلٌ هَذَا

هَذَا صَعُ الْعَقْلِ نَعَمْ فَلَا يُصَدِّقُ وَلَا يَتَأَثَّرُ بِكَلَامِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ النِّسَاءِ يَأْكُلْنَ التُّرَابَ خُصُوصًا الْبَدْوُ

فِي أَرْضِ النُّفُودِ

فَهَلْ يُقَالُ لَهُنَّ أَنْ ذَلِكَ حَرَامٌ؟ تُرَابٌ؟ أَيْ نَعَمْ

هَذَا مِنَ الصِّحَّةِ هَذَا يُرَاجَعُ فِيهِ الْأَطِبَّاءُ إِذَا كَانَ يُصْرُّ عَلَى الصِّحَّةِ فَهُوَ لَا يَجُوزُ

قَالَ تَعَالَى وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ

إِذَا كَانَ يُصْرُّ بِالصِّحَّةِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ تَابَ مِنَ الرِّبَا هَا مَنْ تَابَ مِنَ الرِّبَا

نَعَمْ

فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُعْطِيَ الْفَوَائِدَ لِمَنْ يُرِيدُ الْعِلَاجَ بِهَا؟ إِذَا تَابَ مِنَ الرِّبَا وَعِنْدَهُ فَوَائِدٌ حَصَلَ

عَلَيْهَا

مُجْتَمِعَةً عِنْدَهُ تَخَلَّصَ مِنْهَا بِوَضْعِهَا بِمَشَارِيعِ

عَامَّةٍ وَإِنْ أُعْطَاهَا لِلْمُحْتَاجِينَ فَلَا بَأْسَ

تَخَلَّصًا مِنْهَا مَا هُوَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ بَلْ مِنْ بَابِ الْمَالِ الطَّابِعِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالِكٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ تَابَ وَيَقُولُ بِأَخْذِ الْفَوَائِدِ مِنَ الْبَنْكِ وَتَصَدَّقَ بِهَا لَا يَجُوزُ لَهُ  
إِذَا يَنْزُكُهَا وَلَا يَأْخُذُهَا لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي مَنْ تَابَ وَهِيَ عِنْدَهُ تَخَلَّصَ مِنْهَا بِوَضْعِهَا فِي مَشَارِعِ  
نَافِعَةٍ أَوْ إِعْطَائِهَا لِلْمُحْتَاجِينَ مِنْ بَابِ التَّخَلُّصِ لَا مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ تَقَوْمٌ بَعْضُ دَوْرِ التَّخْفِيفِ النَّسَائِيَّةِ بِعَمَلٍ يَقُولُ تَقَوْمٌ  
بَعْضُ دَوْرِ التَّخْفِيفِ النَّسَائِيَّةِ بِعَمَلٍ مَا يُسَمَّى بِالطَّبَقِ الْخَيْرِيِّ ثُمَّ بَيَّعَهُ  
فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَائِزًا فَمَا وَجْهُ الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ؟ هَذَا مِنَ الْعَبَثِ  
هَذَا مِنَ الْعَبَثِ وَمِنْ إِخْتِيَالِ لِأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ  
الَّتِي يُرِيدُ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ  
يَتَصَدَّقُ بِدُونِ طَبَقِ خَيْرِيٍّ  
يُصَدِّقُ

بِدُونِ هَذِهِ الْحَيْلِ وَهَذِهِ تُصَدِّقُ وَيُعْطِي الْمُحْتَاجِينَ  
وَبَابِ الصَّدَقَةِ مَفْتُوحٌ

وَالْمُقْرَأُ بِدُونِ الْإِلْتِوَاءِ هَذَا وَهَالِ الْإِلْتِوَاءَاتِ وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي كُلُّهَا إِخْتِيَالَاتٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنْسَانٌ طَافَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ فِي السَّطْحِ  
وَكَانَ يَسِيرٌ قَلِيلًا فِي الْمَسْجَعِ ثُمَّ يَعُودُ لِلْمِشِدَّةِ الزَّحَامِ  
فَمَا الْحُكْمُ فِيهِ الْآنَ؟ هَلْ طَوَافُهُ صَحِيحٌ؟ أَمْ يُعِيدُ الطَّوَافَ؟ وَهُوَ قَدْ عَادَ لِلرِّيَاضِ وَحَصَلَ مِنْهُ  
جَمَاعٌ لِرُؤُوسِهِ

وَهَلْ يُعَدُّزُ بِجَهْلِهِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ؟ هَذَا مَا صَحَّ طَوَافُهُ  
لِأَنَّهُ طَافَ بِعَدَدِ الطَّوَافِ فِي الْمَسْجَعِ وَالْمَسْجَعِ لَيْسَ مَحَلًّا لِلطَّوَافِ

الطَّوَافِ فِي الْمَسْجِدِ

دَاخِلَ الْمَسْجِدِ

وَالْمَسْجَعِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ

وَهُوَ مَشْعَرٌ مُسْتَقِلٌّ

تَدْخَلُهُ الْحَائِضُ

تَجْلِسُ فِيهِ الْحَائِضُ

تَسْعَى

فِيهِ الْحَائِضُ

فَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَحْكَامُ الْمَسْجِدِ

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا طَوَافُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ وَعَلَيْهِ أَنَّهُ يَرْجَعُ وَيَطُوفُ لِلِإِفَاضَةِ وَيَذْبَحُ فِدْيَةً عَنِ  
الْجَمَاعِ الَّذِي حَصَلَ يَذْبَحُهَا فِي مَكَّةَ وَيُوزَعُهَا عَلَى الْمُقْرَأِ هُنَاكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ أَلَحَّ فِي سُؤَالِهِ أَنَّنَا فِي الْيَمَنِ تَتَنَاوَلُ الْقَاتِ فِي  
جَلَسَاتِ الْمُقِيلِ

فَهَلْ هَذَا الْقَاتِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ؟ أَمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُحَرَّمٍ؟ فَنَحْنُ حَائِرُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ

وَهُنَاكَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَتَنَاوَلُهُ عِنْدَنَا فِي الْيَمَنِ

فَافِيدُونَا مَا جُورِينَ يَا أُخِي الَّتِي تُفْتِي فِي الْعُلَمَاءِ فَتَاوَى كَثِيرَةً مُوجُودَةً

أَفْتَى فِيهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَتَوَى مُوجُودَةً الْآنَ مَطْبُوعٌ

أَفْتَى فِيهِ الشَّيْخُ ابْنُ بَارِزٍ فِيهِ الْمَشَايِخُ

إِذَا صَدَرَتْ فِيهِ قَرَارَاتٌ

مِنْ مَجَامِعِ فِقْهِئَةٍ وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الدُّخَانِ هُوَ أَشَدُّ مِنَ الدُّخَانِ لِأَنَّهُ مُفْتَرٌ وَلِأَنَّهُمْ يَجْلِسُونَ

يَتَعَاطَوْنَهُ بِمَا يَسْمُونَهُ التَّخْرِينَ عَلَيْهِمْ وَقَدْ طَوِيلَ لَا يُصَلُّونَ بِمُوجِبِ التَّخْرِينَ هَذَا فَهُوَ مِنَ

الْمُحَرَّمَاتِ بِلَا شَكٍّ وَأَفْتَى عُلَمَاؤُنَا بِتَخْرِيمِهِ وَالَّذِي يَقُولُ أَنَّهُ مُبَاحٌ هَذَا لَا دَلِيلَ عِنْدَهُ كَيْفَ يَكُونُ

مُبَاحٌ وَهُوَ إِثَارَةٌ سَيِّئَةٌ وَأَثَارٌ قَبِيحَةٌ وَمُفْتَرٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَعَنْ

كُلِّ مُفَكِّرٍ

وَمِمَّنْ أَفْتَى بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَمَنِ الشَّيْخُ حَافِظَ رَحِمَهُ اللَّهُ

الشَّيْخُ حَافِظَ الدُّكْمَ لَهُ قَصِيدَةٌ

الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَبَاحَ الْقَاتِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَمَا يُؤَمَّرُ الْمُؤَظَّفُ الْعَسْكَرِيُّ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى

الدُّدُودِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ الْمُهَمَّةَ بِالطَّبِطِ

وَلَكِنْ يُفَكِّرُ أَنْ تَكُونَ لِلْمُشَارَكَةِ بِالْحَرْبِ أَوْ جَمْعِ الْأَسْرَى أَوْ اللَّاجِئِينَ أَوْ لِجِمَاعِيَّةِ الدَّوَلَةِ

مَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ؟ هَلْ يَرْفُضُ أَوْ يُشَارِكُ وَمَا تَوَجُّهُهُ؟ يَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

يَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

وَمَا دَامَ أَنَّهُ مَا يَذْرِي فَالْأَصْلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْأَصْلُ أَنَّهُ مَا رُوحَ إِلَّا لِشَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورٌ

فَيَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مَنْ يَعْتَابُ وُلاةَ الْأَمْرِ وَيَتَنَقَّصُ مِنْ

قَدْرِ الْعُلَمَاءِ؟ هَلْ بَدَعَتْهُ مُفَسِّقَةٌ؟ هَذِي غَيْبَةٌ أَشَدُّ أَنْوَاعِ الْغَيْبَةِ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِذَا لِمَ إِذَا نَصَحَ وَلَمْ يَمْتَثِلْ وَاسْتَمَرَ يَجِبُ مُقَاصَعَتُهُ وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُ

يَجِبُ مُقَاصَعَتُهُ وَالْإِبْتِعَادُ عَنْهُ لِأَنَّ لَا يَتَأَثَّرُ مِنْ جَالِسِهِ أَوْ مَنْ صَاحَبَهُ بِهَذِهِ الْخُصْلَةِ الدَّمِيمَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ مَا يَسُبُّ الْعُلَمَاءَ إِلَّا مُنَافِقٌ

مَا يُحِبُّ أَهْلَ الْعِلْمِ

إِلَّا مُنَافِقِي الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قِرَائِنَا هُوَ لَاءِ أَكْذِبِ السَّيْنِ وَأَوْسَعُ بُطُونًا وَاجِبًا عِنْدَ الْإِقَاءِ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ قِلَابَ اللَّهِ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولَهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ  
لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَمَا يَسِبُ الْعُلَمَاءُ إِلَّا مُنَافِقُ  
مَعْلُومُ النِّفَاقِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُجَالَسَةِ مَنْ يُبَدِّعُ النَّاسَ؟  
وَيُظَلِّلُهُمْ وَيُفَسِّسُهُمْ وَيُحْزِرُهُمْ  
الْأَدِلَّةُ أَنْزَلَتْهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ إِحْمَدَ  
وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوْدِيْعُ عُرِفَ كَمَا رَدَّدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
مَا زَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِكْرِ أَحْكَامِ السَّلَامِ  
وَيُذَكِّرُ الْآنَ الصِّيغَةَ الَّتِي يُؤَدِّي بِهَا السَّلَامُ  
فَالْمُبْتَدِي بِالسَّلَامِ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ  
التَّعْرِيفُ أَوْ بِالتَّنْفِيحِ  
عَلَى حَدِّ عَلَى حَدِّ سِوَاءٍ  
وَأَمَّا الَّذِي يَرُدُّ السَّلَامَ فَإِنَّهُ الْأَفْضَلُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّعْرِيفِ  
فَيَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ  
يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ يَأْتِيَ بِالتَّعْرِيفِ  
هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّ الرَّابِعِ  
وَكَذَلِكَ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَى الْأَمْوَاتِ  
يُسَلِّمُ عَلَى الْقُبُورِ  
فَإِنَّهُ يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ بِالتَّعْرِيفِ  
كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِذَا مَرَّ بِالمَقَابِرِ قَالَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الدِّيَارِ مِنْ  
المُسْلِمِينَ وَالمُؤْمِنِينَ  
إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ فَيَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ  
وَكَذَلِكَ آه وَكَذَلِكَ النُّوعُ الثَّلَاثُ نَعَمْ مُجَوِّزاً وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ إِحْمَدَ  
نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوْدِيْعُ عَرَشُ  
وَكَذَلِكَ المَوْضِعُ الثَّلَاثُ المُوَدَّعُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ المَجْلِسِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ المَجْلِسِ  
فَالْأَفْضَلُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّعْرِيفِ فَيَقُولَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ  
فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ  
المَوْضِعُ الْأَوَّلُ المُبْتَدِي هَذَا مُخَيَّرٌ بَيْنَ التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ  
الثَّانِي الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَى الْأَمْوَاتِ  
الثَّلَاثُ الَّذِي يُوَدَّعُ المَجْلِسَ

الرَّابِعُ الَّذِي يَرُدُّ السَّلَامَ هُوَ لِأَيِّ الثَّلَاثَةِ الْأَفْضَلِ فِي حَقِّهِمُ التَّعْرِيفَ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ  
الدِّيَارِ سَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ  
وَعِنْدَمَا يُغَادِرُ الْمَجْلِسَ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
وَعِنْدَمَا يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى الْمُبْتَدِيِّ يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ  
بِالتَّعْلِيمِ

فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ الثَّلَاثَةِ  
وَقَوْلُهُ كَمَرَدِّيٍّ أَوْ كَمَرَدِّي الْمُرَادُ بِهِ الرَّادِ  
أَيُّ كَالرَّادِ لِلْسَّلَامِ  
وَكَثَرَتِ الدَّلَالَةُ لِأَجْلِ النُّظْمِ  
نَعَمْ

وَتَعْرِيفِهِ لَفْظَ السَّلَامِ مُجَوِّزاً وَتَتَكْبِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
هَذَا لِلْمُبْتَدِيِّ نَعَمْ  
وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوَدِيْعُ عُرِفَ كَمَرَدِّيِّ  
ثَلَاثَةً كَمَرَدِّيِّ يَعْنِي كَالرَّادِ لِلْسَّلَامِ  
نَعَمْ

وَسُنَّتُهُ اسْتِئْذَانِهِ لِذُخُولِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِيْنَ وَبَعْدُ  
كَذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَوْ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ فِيهَا  
السَّلَامُ

إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلَّمُوا  
عَلَى أَهْلِهَا

حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلَّمُوا عَلَى أَهْلِهَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ فَإِنَّهُ يَسْتَأْذِنُ بِمَعْنَى  
أَنَّهُ يَعْمَلُ شَيْئاً يَطْمَئِنُّ بِهِ  
مَنْ فِي الْبَيْتِ النَّحْنَحَةِ

وَكَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ طِفْئُهُمْ ثُمَّ يُسَلِّمُ  
فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ  
نَعَمْ

وَسُنَّتُهُ اسْتِئْذَانِهِ لِذُخُولِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِيْنَ وَبَعْدُ  
مِنْ أَقْرَبِيْنَ حَتَّى أَهْلِ بَيْتِهِ  
حَتَّى أَهْلُ بَيْتِهِ وَأَقْرَابُهُ وَأَهْلُهُ

اسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِمْ لِئَلَّا يَفْجَأَهُمْ وَهُمْ عَلَى حَالَةٍ لَا يَرِضُونَ أَنْ يَرَاهُمْ عَلَيْهَا  
حَتَّى وَلَوْ كَانُوا أَهْلًا وَأَهْلًا بَيْتٍ أَوْ إِخْوَانَهُ أَوْ أَقْرَابَهُ

يَسْتَأْذِنُ وَيُسَلِّمُ  
حَتَّى يَنْتَهَيَاوَا وَيَخْفُوا مَا كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

مِنَ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَظِيمَةِ  
نَعَمْ وَمِنَ حُقُوقِ الْبُيُوتِ  
نَعَمْ

وَسُنَّتُهُ اسْتِئْذَانِهِ لِدُخُولِهِ  
غَيْرُهُ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدُ  
ثَلَاثًا أَوْ كَالْوَهَا كَارِثٍ أَوْ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَجَانِبَ لَيْسُوا مِنْ أَقَارِبِهِمْ  
هَذَا مِنْ بَابِ أَوْلَى  
نَعَمْ

عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدِي  
ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ وَلَا سِيَّمَا مِنْ سُفْرَةٍ وَتَبَاعُدٍ  
نَعَمْ مَكْرُوهٌ أَنْ يَدْخُلَ بِدُونِ اسْتِئْذَانٍ وَبِدُونِ سَلَامٍ  
لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ قَادِمًا مِنْ سَفَرٍ  
فَلَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِهِ وَزَوْجَتِهِ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهَا خَبْرٌ قَبْلَ دُخُولِهِ  
لِأَجْلِ أَنْ تَنْتَهَيَا وَلَا يُفَجِّرَهَا  
وَهِيَ عَلَى حَالَةٍ لَا تَرْضَى أَنْ يَرَاهُ عَلَيْهَا  
نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ يَعْني الْإِسْتِئْذَانُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ  
فَإِنْ أذِنَ لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَرْكَى لَكُمْ  
نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ  
لِهَاجِمِ الْهَاجِمِ يَعْني الْمُبَاعِثِ  
يَكْرَهُ دُخُولَ الْمُبَاعِثِ وَالْهَاجِمِ  
عَلَى الْبُيُوتِ حَتَّى يَبْتِهِ لَا يَدْخُلُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا إِذَا بَعْدَ إِغْلَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ إِنَّهُ قَدِمَ  
وَلِهَذَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلُوا عَلَى الْمَدِينَةِ فِي اللَّيْلِ لَا يَتْرُكُهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى  
بُيُوتِهِمْ

يَقُولُ حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ

وَتَحُدُّ الْمُغَيَّبَةُ فَيَكُونُ هُنَاكَ خَبْرٌ أَنَّهُ قَدِمَ وَحَتَّى يَسْتَعِدُّوا لَهُ وَلَا يَرَاهُمْ عَلَى حَالَةٍ يَكْرَهُهَا أَوْ  
يَكْرَهُونَهَا هُمْ

نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ

وَلَا سِيَّمَا مِنْ سَفَرَةٍ وَتَبَاعُدٍ

وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ غَائِبًا لِأَنَّهُ مَا يَتَوَقَّعُونَ أَنَّهُ يَبِي يَجِي

فَيَكُونُونَ عَلَى حَالَةٍ مُتَبَدِّلَةٍ أَوْ حَالَةٍ مَا يَتَهَيَّأُونَ إِذَا كَانُوا مُسَافِرِينَ

خُصُوصًا إِذَا كَانَ السَّفَرُ بَعِيدًا مَا يَتَوَقَّعُونَ أَنَّهُ سَيَأْتِي

فَلَا يُفَاجِئُهُمْ وَيَهْجُمُ عَلَيْهِمْ

وَالآنَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَتَّصِلُ بِالتَّلْفُونِ أَوْ بِالِجَوَالِ

الآنَ تَسَهَّلَتِ الْأُمُورُ

اتَّصِلْ عَلَيْهِمْ بِالتَّلْفُونِ أَوْ بِالِجَوَالِ بِأَنَّهُ

عَلَى وَشِكِّ الْوُضُولِ إِلَيْهِمْ

نَعَمْ

وَوَقَفَتُهُ تِلْقَاءَ بَابٍ وَقُوَّةٍ فَإِنْ لَمْ يُجِبْ يَفْضِي وَأَنْ يَخْفَ يَزِدِّي

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقِفَ أَمَامَ الْبَابِ

حِينَمَا يَسْتَأْذِنُ لَا يَقِفُ أَمَامَ الْبَابِ لِئَلَّا يَرَى شَيْئًا مِنْ دَاخِلِ الْبَابِ مِنْ عَوْرَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ

فَيَكُونُ عَلَى جَانِبِ الْبَابِ

مِنْ يَمِينٍ أَوْ مِنْ يَسَارٍ

الْبَابُ إِذَا كَانَ فِيهِ فَتْحٌ وَفِيهِ شُقُوقٌ وَالْغَالِبُ أَنَّ الْأَبْوَابَ لَا سِيَّمَا فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ كَانَتْ فِيهَا

شُقُوقٌ وَفِيهَا فَتَحَاتٌ فَإِذَا وَقَفَ أَمَامَ الْبَابِ نَفَذَ بَصَرَهُ إِلَى مَنْ وَرَائِهِ فَرُبَّمَا يَرَى شَيْئًا عَوْرَةً

أَهْلِ الْبَيْتِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَصَارَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ مِنْ خِلَالِ الْبَابِ

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ أَنْ يَفْقَأَ عَيْنَهُ

أَمَا أَنْ يَفْقَأَ عَيْنَهُ

لِأَنَّهُ أَسَاءَ الْأَدَبِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَقِفُ عَنْ جَانِبِ الْبَابِ وَلَا

يَقِفُ أَمَامَهُ

وَكَذَلِكَ الْكُوَّةُ وَهِيَ الْفَتْحَةُ الَّتِي فِي الْجِدَارِ

إِذَا كَانَ الْجِدَارُ فِيهِ فَتْحَةٌ

تَنْقُتُ عَلَى الدَّخْلِ فَلَا يَقِفُ أَمَامَهَا

بَلْ يَتَنَحَّى عَنْهَا

كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَإِحْتِرَامِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى أَسْرَارِهِمْ وَعَوْرَاتِهِمْ

وَأَنْ يَخْفَى يُزِدِي إِذَا كَانَتْ الثَّلَاثُ يَظُنُّ أَنْ مَا سَمِعُوهَا لِأَنَّ صَوْتَهُ خَافَتْ إِذَا كَانَتْ الثَّلَاثُ مَا  
سَمِعُوهَا لِكَوْنِ صَوْتِهِ خَفِيًّا فَإِنَّهُ يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثِ لِلحَاجَةِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ صَوْتُهُ يَسْمَعُونَهُ يُنْفِذُ إِلَيْهِمْ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الزِّيَادَةِ  
الإِسْتِثْنَاءُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أَذِنَ لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا  
لِكِنَّ الْيَوْمَ كَمَا تَرَوْنَ المَبَانِي الجَدِيدَةَ نِظَامَ المَسَاكِينِ غَيْرِ الأَوَّلِ الآنَ مَا يَسْمَعُونَ لَوْ تَصَوَّتَ لَهُ  
أَيُّ شَيْءٍ تَعْمَلُهُ مَا يَسْمَعُكَ مِنْ مَدَاخِلِ البَيْتِ فَمَاذَا تَصْنَعُ؟ تُسْتَحْدِمُ الوَسِيلَةَ الَّتِي تَبْلُغُ وَهِيَ  
الأَجْرَاسُ الَّتِي تَدُقُّ عِنْدَهُمْ يَصِلُ صَوْتُهَا إِلَيْهِمْ  
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تُضْرِبُ الجَرَسَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَتَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ كُلَّ مَرَّةٍ تَقُولُ  
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تُنْصَرِفُ إِلَّا إِنْ كَانَ غَلَبَ عَلَى ظَنِّكَ أَنَّ الجَرَسَ مَا وَصَلَ صَوْتُهُ إِلَيْهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ  
تَزِيدَ  
نَعَمْ

وَوَقْفَتُهُ تَلْقَاءُ بَابٍ وَقُوَّةٍ فَإِنْ لَمْ يُجِبْ يَفْضِي وَإِنْ فَيَزِدْرِي إِنْ لَمْ يُجِبْ بَعْدَ الإِسْتِثْنَاءِ ثَلَاثًا  
فَأِنَّهُ يَفْضِي  
فَإِنْ أَذِنَ لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا  
كَمَا فِي الحَدِيثِ  
إِلَّا أَنْ يَخْفَى صَوْتُهُ وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِمْ فَيَزِيدَ  
بِقَدْرِ الحَاجَةِ حَتَّى يَسْمَعُوهُ  
نَعَمْ

وَتَحْرِيكَ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارِ حِسِّهِ لِذَخْلَتِهِ حَتَّى لِمَنْزِلِهِ إِشْهَادُ  
وَمِنْ آدَابِ الدُّخُولِ فِي المَنَازِلِ حَتَّى مَنْزِلِهِ الخَاصِّ بِهِ  
الَّذِي فِيهِ رَوْجَتُهُ وَأَهْلُهُ يُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حَرَكَةٌ تُبَيِّنُهُمْ بِدُخُولِهِ  
كَالذَّخْنَةِ وَكَتَحْرِيكِ النَعْلِ  
حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَهْبَتِهِ  
لِدُخُولِهِ

هَذَا أَيْضًا مِنَ الإِسْتِثْنَاءِ وَلَا يَدْخُلُ مُحْتَفِيًّا لَيْسَ لَهُ صَوْتٌ حَتَّى يَقِفَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَخَلُّلٌ  
لَهُمْ وَفِيهِ إِسَاءَةٌ إِلَيْهِمْ نَعَمْ وَإِنْ نَظَرَ الإِنْسَانُ مِنْ شَقِّ بَابِهِ نَعَمْ حَرَّمَ اللَّهُ الإِطْلَاعَ عَلَى عَوْرَاتِ  
البُيُوتِ

فَإِذَا تَعَمَّدَ النَّظَرَ إِلَى دَاخِلِ البَيْتِ  
فَلِصَاحِبِ البَيْتِ أَنْ يَفْقَأَ عَيْنَيْهِ

أَنْ يَبْقَى عَيْنَيْهِ لِأَنَّ هَذَا بِحُكْمِ الصَّائِلِ المُعْتَدِي فَإِنْ فَقَأَ عَيْنَهُ فَلَا دِيَّةَ لَمْ يَعُدْ يَغْنِي لَمْ يَجِبْ  
عَلَيْهِ ضَمَانٌ لِأَنَّ هَذَا مَاذُونٌ فِيهِ شَرَعًا دَفْعًا لِشَرِّهِ دَفْعًا لِشَرِّهِ

جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا صَلَّحَ عَلَى بَيْتِ غَيْرٍ مِنْ غَيْرِ إِذِنَ  
أَمَّا إِذَا أَذِنَ

فَلَهُ مَنْ يَفْقَأُ عَيْنَهُ

وَهُمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْقَى عَيْنُ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي يَتَصَلَّحُ مِنْ خَلِّ الْبَابِ عَلَى بَيْتِ الرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبُيُوتُ لَهَا حُرْمَةٌ

نَعَمْ

وَإِنْ نَظَرَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَقِّ بَابِهِ بِلَا يَعْغِي بَابَ غَيْرِهِ نَظَرَ الْإِنْسَانِ إِلَى شَقِّ بَابِهِ أَيْ بَابَ غَيْرِهِ  
نَعَمْ

وَإِنْ نَظَرَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَقِّ بَابِهِ بِلَا إِذْنِهِ لَمْ يَدَ

لَمْ يَعْذُ يَعْغِي لَا لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الدِّيَّةُ

هَذَا هَدْرًا لِأَنَّهُ دَفَعَ لِشَرِّهِ مَا لُونًا بِهِ شَرْعًا وَمَا تَرْتَبَ عَلَى الْمَأْذُونِ بِهِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَظْمُونٍ  
فَالْعَيْنُ الَّتِي دَيْتَهَا نِصْفُ الدِّيَّةِ تَهْدِرُ إِذَا نَظَرَتْ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ تَهْدِمُ أَعْلَى شَيْءٍ  
عِنْدَ الْإِنْسَانِ عَيْنَهُ فَالِنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَرَهَا إِذَا نَظَرَتْ إِلَى عَوْرَاتِ فِي بُيُوتِهِمْ نَعَمْ

سِوَاءَ نَظَرٍ إِلَى بُيُوتِ النَّاسِ مِنَ الدَّرَبِ يَعْغِي مِنَ السُّوقِ

أَوْ نَظَرٍ إِلَيْهَا مِنْ مُلْكِهِ هُوَ أَنْ يَكُونَ مُجَاوِزٌ لَهُمْ فَيَنْظُرُ إِلَى جِيرَانِهِ يَنْظُرُ إِلَى جِيرَانِهِ أَوْ مِنْ جِدَارٍ  
يَكُونُ الْجِدَارُ فِيهِ فَتَحَاتٍ أَوْ فِيهِ سُقُوقٌ أَوْ مِنْ أَعْلَى السَّطْحِ فَيَنْظُرُ فِي أَوْ مِنْ خِلَالِ نَوَافِذٍ مِنْ  
خِلَالِ نَوَافِذٍ يَنْظُرُ إِلَى الْجِيرَانِ كُلِّ هَذَا مُدْرَمٌ وَلَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ دَفْعًا لِشَرِّهِ وَهَذَا أَمْرٌ لَا  
يَفْضَلُ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ وَأَهْلِ الْفَسَادِ يَتَطَلَّعُونَ إِلَى عَوْرَاتِ الْجِيرَانِ مِنْ خِلَالِ  
النَّوَافِذِ لَا سِوَمَا الْمَبَانِي الْحَدِيثَةِ الَّتِي تَجْعَلُ النَّوَافِذَ عَلَى الْجِيرَانِ هَذَا خَطْرٌ وَيَجِبُ التَّحْفِظُ مِنْ  
هَذَا

بَلْ بَعْضُهُمْ يُسْتَعْمَلُ أَوْ الْمَجْهَرُ يُسْتَعْمَلُ أَوْ الشَّيْءَ الَّذِي يُقَرَّبُ الْبَعِيدَ لِعَيْنِهِ

أُسْتَعْمِلَ اللَّيِّ يَسْمُ يَشْتَرُونَ هَذَا مِنْ أَجْلِ يَطْلِعُونَ عَلَى عَوْرَاتِ الْجِيرَانِ

وَمَنْ حَوْلَهُ فَهَوْلَاءِ يَجِبُ تَأْدِيبُهُمْ

وَلَوْ أَنَّ الْجِيرَانَ ضَرَبُوهُ وَفَقَأُوا عَيْنَهُ فَلَهُمْ ذَلِكَ

وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ فَلَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ وَلَوْ أَمَكَنَّ الدِّفَاعُ بِدُونِ الْفَقْرِ

يَعْغِي مَا يَقُولُ لَهُمْ إِذْفَعُوا أَسْهَلَ لَا لِأَنَّ الرَّسُولَ إِذْنٌ فَقَأَ عَيْنَهُ

فَلَا يُسْتَعْمَلُونَ الْأَسْهَلَ مَعَهُ بَلْ لَهُمْ أَنْ يُسْتَعْمَلُوا الْأَشَدَّ وَلَا سِوَمَا النِّسَاءِ

الْإِطْلَاعُ عَلَى النِّسَاءِ

وَسِوَاءَ فِي هَذَا يَطْلَعُ مِنْ بَيْتِهَا وَمِنْ بَيْتِ غَيْرِهِ

نَعَمْ

أَوْ كَوْنٍ مُحْرَمٍ مُعْتَدِي  
نَعَمْ مَا يُنْظَرُ حَتَّىٰ وَلَا إِلَىٰ مَحَارِمٍ لَهُ يَقُولُ الْبَيْتُ بِهِ بَعْضُ نِسَائِيَّ وَبِهِ بَعْضُ بَنَاتِي هُوَ بَيْتُ  
لِغَيْرِهِ

لَكِنْ بِهِ شَيْءٌ مِنْ نِسَائِهِ هُوَ  
وَيَقُولُ أَنَا بَطَّلَعُ عَلَىٰ بَنَاتِي وَلَا  
يَقُولُ لَا مَا يَجُوزُ لَكَ هَذَا  
وَلَوْ كَانَتْ نِسَاؤُكَ عِنْدَ الْجِيرَانِ أَوْ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ  
مَا يُبَاحُ لَكَ هَذَا  
نَعَمْ

الْأَعْمَى هَذَا فِي الْمُبْصِرِ  
الْأَعْمَى

أَعْمَى مَا هُوَ يَنْتَهِي فِي حَقِّ النَّظَرِ إِلَى الْعَوْرَاتِ لِأَنَّهُ إِعْمَى  
لِأَنَّهُ أَعْمَى فَلَا تَفْقَعُ عَيْنَهُ أَوْ يَهْرُبُ إِذَا صَارَ قُدَّامَ الْبَابِ أَوْ مِنْ أَوْ حِذَاءِ قُوَّةِ الْجِدَارِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
مُقْدَانُ الْمَخْطُورِ بِمُقْدَانِ الْمَخْطُورِ  
وَلَكِنَّ أَبَا الْوَفَاءِ ابْنَ عَقِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ حَتَّىٰ الْأَعْمَى  
لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُبْصِرْ فَهُوَ يَسْمَعُ  
إِذَا لَمْ يُبْصِرْ فَهُوَ يَسْمَعُ  
فَأَيْضًا الْأَعْمَى يُفْتَعُ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ لَا سِيَّمًا وَأَنَّ الْعَمِيَانَ فِي الْغَالِبِ أَشَدُّ إِدْرَاكًا وَحَسَابِيَّةً  
مِنَ الْمُبْصِرِينَ

هَذَا الشَّيْءُ مَعْرُوفٌ

إِنَّ الْأَعْمَى فِي الْغَالِبِ أَنَّهُ أَشَدُّ إِدْرَاكًا وَحَسَابِيَّةً  
مِنَ الْمُبْصِرِ فَيَكُونُ الْخَطَرُ مَوْجُودًا فِي حَقِّهِ  
فَلَا يُقَالُ هَذَا إِعْمَى وَلَا يُخَالَفُ

نَعَمْ

أَبُو الْوَفَاءِ يَغْنِي ابْنُ عَقِيلٍ

عَلَىٰ ابْنِ عَقِيلٍ الْإِمَامِ الْجَلِيلِ الْحَنْبَلِيِّ  
أَوْ نَعَمْ وَلَا تُحَدِّثُ الْإِعْمَى وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ أَيُّ نَعَمْ إِنْ يَكُنْ يَسْمَعُ فَيَحْدُثُ دَفْعًا لِسَمْعِهِ  
لِسَمَاعِهِ وَتَحْسُسِهِ وَإِنْ فَقَدَ الْعَيْنَيْنِ  
نَعَمْ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يُسْمَعُ إِذَا كَانَ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ فَلَا يُحَدِّثُ  
إِنَّهُ لَا مَحْدُورَ فِي ذَلِكَ

نَعَمْ

وَكُلُّ قِيَامٍ لَا لِوَالٍ وَعَالَمٍ أَوْ هَذَا مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ أَيْضًا وَمَا زَالَ فِي أَحْكَامِ السَّلَامِ

فَمَسْأَلَةُ الْقِيَامِ مَسْأَلَةٌ لِلنَّاسِ  
هَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا تَجُوزُ؟ الْقِيَامُ يَقُولُ فِيهِ ثَلَاثُ حَالَاتٍ  
أَوَّلًا أَنْ يَقُومَ لَهُ إِحْتِرَامًا يَقُومُ لَهُ إِحْتِرَامًا مَا هُوَ بِيَبِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَا لَكِنْ إِذَا شَافَهُ قَامَ إِحْتِرَامًا لَهُ  
هَذِهِ حَالَتُهُ هَذَا يُسَمَّى الْقِيَامَ لَهُ الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ الْقِيَامُ إِلَيْهِ لِأَجْلِ السَّلَامِ وَلِقَائِهِ  
الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ السَّلَامُ عَلَيْهِ أَيَّ عَلَى رَأْسِهِ

وَهُوَ جَالِسٌ

هَذِهِ أَحْوَالُ الْقِيَامِ

فِيهَا تَفَاصِيلُ

وَهَذَا مَقَامٌ مُفِيدٌ جَدًّا

مَسْأَلَةُ الْقِيَامِ

أَمَّا أَنْ يَقُومَ تَقْدِيرًا لِلنَّاسِ فَهَذَا يُبَاحُ إِنَّهُ يَقُومُ لِلْعَالَمِ

يَقُومُ لِلْعَالَمِ تَقْدِيرًا لَهُ

هَذَا وَاحِدٌ

ثَانِيًا يَقُومُ لِلْأَمِيرِ وَلِيِّ الْأَمْرِ

تَقْدِيرًا لَهُ

هَذَا الثَّانِي

ثَالِثًا يَقُومُ لِوَالِدِهِ يَقُومُ لِوَالِدِهِ إِكْرَامًا لَهُ إِذَا جَاءَ

رَابِعًا يَقُومُ لِمَنْ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ

الَّذِينَ لَهُمْ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ وَالْعِبَادَةِ وَلَهُمْ فَيَقُومُ تَقْدِيرًا لَهُمْ

هَذَا لَا بَأْسَ أَمَّا الْقِيَامُ لِسَائِرِ النَّاسِ فَهَذَا لَا لَا يُشْرَعُ لَا يُشْرَعُ

هَذَا الْقِيَامُ لَهُ

الْقِيَامُ إِلَيْهِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

إِذَا جَاءَ وَاحِدٌ لِلْمَجْلِسِ تَقُومُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ مَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ جَالِسٌ وَهُوَ مُتَسَلِّمٌ عَلَيْهِ ثُمَّ

تُجْلِسُ

هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ قِيَامٌ لِلْسَّلَامِ

السَّلَامُ عَلَيْهِ

أَمَّا الْقِيَامُ فَوْقَ رَأْسِهِ فَهَذَا حَرَامٌ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّشْبِيهِ الْإِعَاجِمِ فَإِذَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْإِسْتِكْبَارِ وَمِنْ

بَابِ الْعِظَمَةِ فَهُوَ حَرَامٌ

لِأَنَّ هَذَا فِعْلُ الْإِعَاجِمِ

أَمَّا إِذَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْجِرَاسَةِ

وَلِيِّ الْأَمْرِ جَالِسٌ أَوْ الْعَالَمِ أَوْ مَنْ لَهُ شَأْنٌ فَيَقُومُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ أَجْلِ الْجِرَاسَةِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

فَقَدْ قَامَ الْمُغَيَّرَةُ ذِي شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْنِي قَامَ وَقَدْ جَرَّدَ سَيْفَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ  
لَمَّا جَاءَ الْكُفَّارُ يُفَاوِضُونَهُ وَقَفَ الْمُغَيَّرَةُ عَلَى رَأْسِهِ شَاهِرًا سَيْفَهُ  
حِرَاسَةً لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِزْهَابًا  
وَإِزْهَابًا لِلْكَفْرِ فَإِذَا أُحْتِجَجَ إِلَى الْقِيَامِ عَلَى رَأْسِهِ لِلْحِرَاسَةِ أَوْ إِزْهَابِ الْعَدُوِّ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا أَنْ يَفْعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْعِظْمَةِ وَالْإِفْتِخَارِ وَالْكَبْرِ فَهَذَا حَرَامٌ  
هَذَا هُوَ التَّفْصِيلُ فِي الْقِيَامِ

قِيَامُ الْقِيَامِ لِأَجْلِهِ

الْقِيَامُ لَهُ لِأَجْلِهِ

الْقِيَامُ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ

السَّلَامُ عَلَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ

نَعَمْ

وَكُلُّ قِيَامٍ لَا لِوَالٍ وَوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدٍ كُرْهَمَ

نَعَمْ

يَغْنِي أَرْبَعَةً

أَرْبَعَةً

الْقِيَامُ لِلْوَالِي وَوَلِيِّ الْأَمْرِ

تَقُومُ لَهُ إِجْلَالًا لَهُ

ثَانِي الْوَالِدِ

تَقُومُ لَهُ

الْعَالَمُ تَقُومُ لَهُ إِذَا جَاءَ وَلَا تَجْلِسُ حَتَّى يَجْلِسَ

إِكْرَامًا لَهُ

نَعَمْ

الرَّابِعُ السَّيِّدُ

السَّيِّدُ يَغْنِي رَأْسَ الْقَبِيلَةِ

رَأْسُ الْقَبِيلَةِ

هَذَا يُقَالُ يَقُومُونَ لَهُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاكِبًا  
عَلَى الْفَرَسِ قَالَ قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ قَالَ لِلأَنْصَارِ قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ قَامَ يَسْتَقْبِلُونَهُ وَيَنْزِلُونَهُ

مِنْ عَلَى الْفَرَسِ

لَأَنَّهُ كَانَ جَرِيحًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

نَعَمْ

كَرِهَهُمْ هُدَى

نَعَمْ يَغْنِي أَنْ أَعْلَمَهُ أَعْلَمَ حُكْمَهُ أُرْسِدُ إِلَيْهِ نَعَمْ هَذِي مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ أَيْضاً مِنَ السَّلَامِ  
عِنْدَنَا الْمُصَافِحَةُ  
وَعِنْدَنَا آهَ التَّقْبِيلِ  
تَقْبِيلُ الرَّأْسِ  
وَعِنْدَنَا الْمُعَانَقَةُ  
الْمُعَانَقَةُ

أَمَّا الَّذِي فِي الْبَلَدِ هَذَا إِذَا جَاءَ يُصَافِحُ إِذَا لَقِيَهُ تُصَافِحُهُ  
تُصَافِحُهُ وَلَا حَاجَةَ إِلَى الْمُعَانَقَةِ  
وَأَمَّا تَقْبِيلُ الرَّأْسِ فَهَذَا مِثْلُ مَا سَبَقَ لِذَوِي الشَّانِ  
مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْوَالِدِ أَوْ كَذَلِكَ تَقْبِيلُ الْيَدِ تَقْبِيلُ الرَّأْسِ وَالْيَدِ  
فَلَا يَجُوزُ لِأَهْلِ الشَّامِ فِي الْعِلْمِ أَوْ الْوَالِدِ هَذَا يَجُوزُ  
أَمَّا تَقْبِيلُ يَدِ غَيْرِهِمْ فَهَذَا لَا لَا يَجُوزُ  
لَا مُبَرَّرٌ لَهُ

عَادِي النَّاسِ الْعَادِيَّيْنَ لَا تُقْبَلُ أَيْدِيهِمْ  
أَوْ تُقْبَلُ رُؤُوسُهُمْ إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ فِي الْبَلَدِ يَكْفِي الْمُصَافِحَةَ  
فَإِنْ كَانَ هَذَا الشَّخْصُ الَّذِي جَاءَ وَالِدًا أَوْ عَالِمًا فَمَعَ الْمُصَافِحَةَ يُقْبَلُ رَأْسُهُ  
أَوْ وَتَقْبَلُ يَ تَقْدِيرًا لَهُ أَمَّا الْمُعَانَقَةُ فَهَذِهِ إِنَّمَا تَشْرَعُ لِلْغَايَةِ إِذَا قَدِمَ  
وَالْمُعَانَقَةُ مَعْنَاهَا الْإِلْتِزَامُ  
مَعْنَاهَا الْإِلْتِزَامُ وَهُمْ وَصَمُّهُ إِلَيْكَ

ثَمَّةَ إِلَيْكَ هَذِي الْمُعَانَقَةُ تَامَّةٌ وَتَقْبَلُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ جَعَفَرُ ابْنُ  
أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَانَقَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ  
لَأَنَّهُ قَادِمٌ مِنْ سَفَرٍ  
نَعَمْ

فَهَذِهِ الْأُخُوَالُ هَذِهِ الْأُخُوَالُ الثَّلَاثُ  
نَعَمْ

وَصَافِحَ لِمَنْ تَلَقَّاهُمْ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ نَعَمْ وَهَذَا فِي الْمُصَافِحَةِ حَتَّى عَلَيَّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

قَالَ إِذَا التَّقَى إِذَا تَصَافِحَ الْمُسْلِمُ أَنْ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا كَمَا تُحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا  
فَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ إِنَّكَ تُصَافِحُ أَخَاكَ

إِذَا لَقِيَهُ إِذَا تَقْبِيلُ الرَّأْسِ الْيَدِ فَهَذَا خَاصٌّ بِمَنْ لَهُمْ شَأْنٌ كَالْعَالَمِ وَالْوَالِدِ نَعَمْ  
وَصَافِحَ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاطَرَ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ كُلُّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا عَامٌّ فِي الْعُلَمَاءِ  
عَامَّةِ النَّاسِ كُلِّ مُسْلِمٍ تَلَقَّاهُ تُصَافِحُهُ نَعَمْ وَصَافِحَ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاطَرَ خَطَايَا كَمَا

فِي الْمَسْنَدِ يَغْنِي لَازِمَ مِنَ التَّشْدِيدِ عَلَّشَانَ النَّظَرَ  
كَمَا فِي الْمَسْنَدِي يَغْنِي كَمَا فِي الْحَدِيثِ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُ أَنْ تَصَافَحَا تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا تَحَاتَّتْ  
خَطَايَاهُمَا كَمَا تَحْطُ الشَّ وَرَقُّهَا إِعْدُ وَصَافَحَ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاطَرَ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي  
الْمَسْنَدِ

نَعَمْ

كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمَسْنَدِ يَغْنِي الْمَرْوِيُّ بِالْسَّنَدِ الصَّحِيحِ

نَعَمْ

لِغَيْرِ اللَّهِ حَلَّ سُجُودُنَا  
الْأَحْكَامُ مِنَ أَحْكَامِ السَّلَامِ  
السُّجُودُ لِلْسَّلَامِ عَلَيْهِ  
أَوْ الْمُنْحَى لَهُ  
أَوْ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْهِ  
هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ

هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ السُّجُودُ تَحِيَّةً لِلْمُسْلِمِ عَلَيْهِ إِنَّمَا هَذَا مِنْ فِعْلِ الْإِعْجَامِ  
وَلَا يَجُوزُ الْإِنْجِنَاءُ لَهُ

لِأَنَّ هَذَا رُكُوعٌ نَوْعٌ مِنَ الرُّكُوعِ  
وَلَا يَجُوزُ تَقْبِيلُ الثَّرَى بَيْنَ تَعْظِيمًا لَهُ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ

هَذَا غَيْرُ السُّجُودِ بِالْجَبْهَةِ  
وَأَمَّا التَّقْبِيلُ فَهُوَ بِالْفَمِ هُوَ غَيْرُ سُجُودٍ

كُلُّ الثَّلَاثِ لَا تَجُوزُ

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّ الْإِنْجِنَاءَ مَكْرُوهٌ وَلَيْسَ حَرَامًا

إِنْجِنَاءٌ مَكْرُوهٌ وَلَيْسَ حَرَامًا

فَهَذِهِ أُمُورٌ لَا يَجُوزُ فِعْلُهَا

مَعَ السَّلَامِ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ حَلُّ سُجُودِنَا

سُجُودٌ إِنَّمَا هُوَ عِبَادَةٌ

وَالْعِبَادَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ حَلُّ سُجُودِنَا

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الثَّرَى بِتَشْدِيدِي

وَيَكْرَهُ كِرَاهِيَّةً شَدِيدَةً تَقْبِيلِ الشَّرَاءِ

يَعْنِي التُّرَابَ بَيْنَ يَدَيْ الْمُعْظَمِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْحِنَاءَ مُسْلِمًا وَتَقْبِيلَ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلًّا وَفِي الْيَدِ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ الْإِنْحِنَاءَ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ  
إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ يُصَافِحُهُ إِذْ قَالَ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ إِنِّي لَأَقْبَلُ رَأْسَهُ  
قَالَ يَقْبَلُهُ؟ قَالَ لَا

قَالَ يُصَافِحُهُ قَالَ نَعَمْ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ هَذَا كَمَا سَبَقَ شَرَحْتُهُ  
إِذَا لَمْ يَكُنْ قَادِمًا مِنْ سَفَرٍ فَإِنَّهُ تَكْفِي الْمُصَافِحَةَ  
وَإِنْ كَانَ لَهُ شَأْنٌ كَالْعَالَمِ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ الْمُسْلِمِ  
فَأَنَّهُ مَعَ مُصَافِحَةٍ لَا بَأْسَ أَنْ يُقْبَلَ رَأْسُهُ وَتَقْبَلُ يَدَهُ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْحِنَاءَ مُسْلِمًا وَتَقْبِيلَ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلًّا وَفِي الْيَدِ حَلًّا  
هَلْ يَعْنِي كَلَالًا

تَقْبِيلُ الرَّأْسِ وَتَقْبِيلُ الْيَدِ كَلَالًا  
لِمَنْ لَهُمْ شَأْنٌ نَعَمْ يَعْنِي يَسْتَحِقُّونَ التَّقْدِيرَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِ إِنْهُمْ وَقَيْدِي  
أَمَّا الْمُعَانِقَةُ فَهِيَ لِلْقَادِمِ السَّفَرِ الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ يُعَانِقُ يَعْنِي يَضُمُّ وَيُقْبَلُ رَأْسَهُ نَعَمْ  
وَحَلُّ عِنَاقٍ لِلْمُلَاقِي تَدِينًا

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِ إِنْهُمْ وَقَيْدِي  
تَقْبِيلُ يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ التَّقْبِيلُ يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ وَلَا يَكُونُ بِالْفَمِ  
مَا يُقْبَلُ فَمَهُ يَكُونُ عَلَى الْجَبْهَةِ يُقْبَلُ جَبْهَتَهُ كَمَا قَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْ  
جَعْفَرَ

أَوْ يُقْبَلُ رَأْسَهُ  
أَمَّا عَلَى الْفَمِ فَهَذَا لَيْسَ هَذَا إِنَّمَا هُوَ بَيْنَ الزَّوْجِ وَزَوْجَتِهِ تَقْبِيلُ بِالْفَمِ إِنَّمَا هُوَ بَيْنَ الزَّوْجِ وَزَوْجَتِهِ  
لَا بَيْنَهُمَا النِّسَاءُ فَلَا يُقْبَلُ النَّاسُ عَلَى الْفَمِ وَلَوْ كَانَتْ قَرِيبَةً لَهُ  
لَا يَقْبَلُهَا عَلَى الْفَمِ إِنَّمَا هَذَا بَيْنَ وَزَوْجَتِهِ وَالتَّقْبِيلُ عَلَى الْحَدِّ أَيْضًا إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ أَيْضًا لَا يَفْعَلُ  
تَقْبِيلُ الْمَرْأَةِ عَلَى حَدِّهَا وَلَوْ كَانَتْ بِنْتِكَ أَوْ أُخْتِكَ أَوْ إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا يُشْرِكُ فَلَا يَجُوزُ أَمَّا إِذَا  
لَمْ يَكُنْ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى حَدِّهَا  
نَعَمْ إِنَّمَا الْفَمُ هَذَا لَا يُقْبَلُ مَعَهُ إِلَّا بَيْنَ الزَّوْجِ  
وَزَوْجَتِهِ

وَلَكِنَّ بَعْضَ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامِّ وَلَكِنْ انْقَرَضَتْ الْعَادَةُ هَذِهِ

مَا يَعْرِفُونَ التَّقْبِيلَ إِلَّا عَلَى الْفَمِ  
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا عَلَى الْفَمِ وَهَذَا غَلَطٌ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِ إِنْهُمْ وَقَبِيذٌ  
وَنَزَعَ يَدَ الْفَمِ  
إِنْهُمْ وَقَبِيذٌ

سِوَاءَ لِلرَّجُلِ أَوْ لِلْمَرْأَةِ أَوْ لِلْمُحْرَمِ أَوْ غَيْرِ الْمُحْرَمِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِ إِنْهُمْ وَقَبِيذٌ  
إِنْهُمْ هَذَا الْحُكْمُ وَقَبِيذُهُ فِي ذَهْنِكَ  
نَعَمْ

وَنَزَعَ يَدٌ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا لِلآدَابِ السَّلَامِ  
مِنْ آدَابِ السَّلَامِ أَنَّهُ إِذَا صَافَحَكَ أَخُوكَ فَلَا تَنْزِعْ يَدَكَ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَنْزِعَهَا هُوَ  
الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ لَا يَجُزُّ يَدَهُ مِنْ يَدِ الْمُصَافِحِ حَتَّى يَنْزِعَ الْمُسْلِمُ  
هَذَا مِنَ الْآدَابِ لِأَنَّكَ لَوْ جُرَزْتَ يَدَكَ مِنْهُ  
أَثَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ

أَمَّا إِذَا صَبَرْتَ إِلَى أَنَّهُ هُوَ يَنْزِعُ يَدُوبٌ فَهَذَا لَا يَخْضُلُ فِيهِ ضَرَرٌ أَوْ يَخْضُلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ  
الْحَسَابِيَةِ هَذَا مِنْ آدَابِ السَّلَامِ نَعَمْ وَنَزَعَ يَدٌ وَنَزَعَ يَدٌ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا وَأَنْ يَغْنِيَ يَسْتَعْجِلُ  
بِنَزَعِ يَدِهِ  
يُسْتَعْجَلُ بِنَزَعِ يَدِهِ مِنْ يَدِ مُصَافِحَتِهِ  
هَذَا لَيْسَ مِنَ الْآدَابِ  
نَعَمْ

وَنَزَعَ يَدٌ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعَ مَا دُونَ مُفْرَدٍ  
إِنْتَهَى مِنْ آدَابِ السَّلَامِ إِنْتَقَلَ إِلَى آدَابِ الْمَجَالِسِ  
الْمَنْظُومَةِ هَذِي عَجِيْبَةٌ حَافِلَةٌ بِالْأَحْكَامِ  
حَافِلَةٌ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
إِنْتَقَلَ إِلَى آدَابِ الْمَجَالِسِ

مِنْ آدَابِ الْمَجَالِسِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَنَاجَى  
أَثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثَةِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى إِثْنَانِ وَيُتْرَكُونَ الثَّلَاثَةَ لِأَنَّ هَذَا يُسِيءُ إِلَيْهِ رُبَّمَا يُسِيءُ  
الظَّنَّ بِهِمْ وَأَنْتَهُمْ يَتَأَمَّرُونَ عَلَيْهِ أَوْ أَنْتَهُمْ يَسُبُّونَهُ أَوْ أَنْتَهُمْ يَغْتَابُونَهُ فَإِذَا تَحَدَّثُوا وَأَيْضًا هَذَا  
يُعْطِيهِ إِخْتِقَارًا يُظُنُّ أَنْتَهُمْ يَحْتَقِرُونَهُ  
فَلَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى إِثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثَةِ

هَذَا مِنْ آدَابِ الْمَجَالِسِ مِنْ أَجْلِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُخْزِنُكَ  
يَقُولُ وَرَأَهُمْ يُحْسِنُونَ بَيْنَهُمْ وَرَأَى مَا يَجْهَرُونَ بِالْكَلَامِ أَسْمَعُهُ  
لَوْلَا أَنْ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ مَا يَكُونُ نَسْمَعُهُ؟ مَا اسْرُوا  
رُبَّمَا أَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ  
يَعْتَابُونَهُ أَوْ يَتَنَفَّضُونَهُ فَيُسيءُ الظَّنَّ بِهِمْ  
وَعَلَى الْأَقْلَى يَقُولُ اخْتَقَرُونِي مَا يَبُونُ نَسْمَعُ عَنْ كَلَامٍ وَلَا نَعْمُ  
وَنَزَعَ يَدٌ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعَ مَا دُونَ مُفْرَدٍ  
وَأَيَّدَ الْجَمْعَ يَعْنِي مِنْ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرَ إِذَا كَانُوا إِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً مَا يَظْهَرُ إِنَّمَا الْكَلَامُ عَلَى الثَّلَاثَةِ مَا  
يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ أَمَّا إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ زَالَ الْمَخْطُورُ إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ يَبْقَى اثْنَانِ يَزُولُ  
نَعْمُ

وَنَزَعَ يَدٌ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا وَأَيَّدَ الْجَمْعَ يَعْنِي مِنْ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرَ  
إِذَا كَانُوا إِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً مَا يَظْهَرُ إِنَّمَا الْكَلَامُ عَلَى الثَّلَاثَةِ إِثْنَانِ دُونَ إِثْبَاتٍ أَمَّا إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ  
ثَلَاثَةٍ زَالَ الْمَخْطُورُ  
إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ يَبْقَى اثْنَانِ يَزُولُ الْمَخْطُورُ  
نَعْمُ

وَأَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدِّثٍ بِسِرٍّ وَقِيلَ أَخْضَرَ وَأَنْ يَأْذَنَ أَيْ يَكْرَهُ وَقِيلَ يُحْضِرُ يَعْنِي يُحْزِمُ  
إِنَّ الْإِنْسَانَ يَجْلِسُ عِنْدَ وَاحِدٍ يَخْذُلُ مَعَ آخَرَ  
لَأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ حَدِيثٌ سِرٌّ وَلَا يَبِي أَدَّ يَسْمَعُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنَكَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَالآنَكَ هُوَ الرَّصَاصُ الْمَذَابُ  
هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ

فَلَا تَسْتَمِعْ إِلَى كَلَامِ النَّاسِ  
إِذَا صَارُوا مَا يَكُونُ أَدَّ لَا تَسْمَعُ لَا تَسْمَعُ الْكَلَامَ إِذَا شَفَتَهُمْ يَخْتُونُ ابْتِغَاءَ عَنْهُمْ  
لَأَنَّ لِأَنَّهُ يَكُونُ بَيْنَهُمْ سِرٌّ وَلَا يَكُونُ أَدَّ يَسْمَعُكَ  
فَلَا تَأْتِي وَتَجْلِسُ وَتَسْمَعُ

إِلَّا إِذَا اسْتَأْذَنْتَ

وَأَذِنُوا لَكَ بِالْجُلُوسِ

فَلَا بَأْسَ هَذَا مِنْ آدَابِ الْمَجَالِسِ أَيْضًا

إِنَّهُ لَا يَسْتَمِعُ لِكَلَامِ الْمُتَحَدِّثِ الَّذِي لَا يُحِبُّ النُّورَ  
يَسْمَعُ حَدِيثَهُ

حَتَّى يَسْتَأْذِنَ مِنْهُ

نَعَمْ  
وَأَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدِّثٍ يَعْنِي مُتَحَدِّثَ الْمُرَادِ الْمُتَحَدِّثِ مَا هُوَ بِالْمُرَادِ الْمُحَدِّثِ مَنْ رَوَى  
الْحَدِيثَ لَا مُتَحَدِّثَ نَعَمْ وَأَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدِّثٍ بِسِرٍّ أَمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَا هُوَ بِسِرٍّ  
فَلَا مَانِعَ

نَعَمْ  
وَقِيلَ أَخْضَرَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ التَّنْزِيلِ  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ حَرَامٌ لِلْوَعِيدِ إِذَا سَمِعْتُمْ الْوَعِيدَ عَلَيْهِ وَالْوَعِيدُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ

وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تُرِدْ وَصِفَاتُهَا وَخَلَوْتُهَا أَكْرَهُ  
لَا تَحِيَّةٌ أَشْهَدُ نَعَمْ هَذَا مَسْأَلَةُ الْمَرْأَةِ الْعَجُوزِ اللَّيِّ مَا تَشْتَهِي لَا تُرَادُ يَعْنِي مَا تَشْتَهِي  
يَكْرَهُ أَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا  
يَكْرَهُ أَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا  
وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا

لَأَنَّهُ رُبَّمَا يُرِيئُهَا الشَّيْطَانُ  
وَكَذَلِكَ مُصَافَحَتُهَا يَكْرَهُ مُصَافَحَتُهَا بِالْيَدِ  
وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا لَا تَشْتَهِي  
أَمَّا الْخَلْوَةُ بِهَا فَهِيَ حَرَامٌ لِعُمُومِ الْحَدِيثِ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ الشَّيْطَانُ ثَالِثَهُمَا  
الْحَدِيثُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً لَا يَخْلُو بِهَا وَهُوَ لَيْسَ مُحَرَّمًا لَهَا  
وَلَا تُسَافِرُ مَعَهُ بِدُونِ وَلَا تُسَافِرُ مَعَ غَيْرِ مُحَرَّمٍ وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً

نَعَمْ  
وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تُرِدْ وَصِفَاتُهَا  
وَخَلَوْتُهَا أَكْرَهُ لَا تَحِيَّةٌ أَشْهَدُ  
أَمَّا التَّحِيَّةُ أَنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا  
أَنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا لَا بِأَسْ  
قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
تَرُدُّ عَلَيْكُمْ

السَّلَامُ يَا أُمَّ فُلَانٍ كَيْفَ حَالُ؟ لَا بِأَسْ بِذَلِكَ  
لَأَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورُ السَّلَامِ سَنَةً  
فَلَا مَحْظُورَ فِي هَذَا

نَعَمْ  
وَتَسْمِيَّتُهَا وَأَكْرَهُ كِلَا الْخُصَلَتَيْنِ لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّنْفِ بُعْدًا وَأَبْعَدَ  
نَعَمْ

هَذَا فِي الْكَبِيرَةِ يَكْرَهُ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَيَكْرَهُ مُصَافَحَتَهَا

وَيَكْرَهُ الْخُلُوعَ بِهَا

وَهِيَ كَبِيرَةٌ

وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تَرِدْ صِفَاحَهَا وَخَلُوعُهَا أَكْرَهُ لَا تَحِيَّةَ أَشْهَدُ

أَشْهَدِي

نَعَمْ هَذَا مَسْأَلَةُ الْمَرْأَةِ الْعَجُوزِ اللَّيِّ مَا تَشْتَهِي

لَا تُرَادُ يَعْني مَا تَشْتَهِي

يَكْرَهُ أَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا هَكَرَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا

لَأِنَّهُ رَبَّمَا يُزَيِّنُهَا لَكَ الشَّيْطَانُ

وَكَذَلِكَ مُصَافَحَتُهَا يَكْرَهُ مُصَافَحَتَهَا بِالْيَدِ

وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا لَا تَشْتَهِي

أَمَّا الْخُلُوعُ بِهَا فَهِيَ حَرَامٌ لِغَمُومِ الْحَدِيثِ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ الشَّيْطَانُ ثَالِثَهُمَا

الْحَدِيثُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً لَا يَخْلُو بِهَا وَهُوَ لَيْسَ مُحْرَمًا لَهَا

تُسَافِرُ مَعَهُ بِذَوْنٍ وَلَا تُسَافِرُ مَعَ غَيْرِ مُحْرَمٍ وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً

نَعَمْ

أَشْهَدُ

أَمَّا التَّحِيَّةُ أَنَّكَ تَسَلِّمُ أَنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا لَا بَأْسَ

فُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

تَرُدُّ عَلَيْكَ؟ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أُمَّ فُلَانٍ

كَيْفَ حَالٌ؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَإِنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورُ السَّلَامِ سَنَةً

لَا مَحْظُورَ فِي هَذَا

نَعَمْ وَتَتَمِيمُهَا وَأَكْرَهُ كِلَا الْخُصَلَتَيْنِ لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّنْفَيْنِ بُعْدًا وَأَبْعَدَ

نَعَمْ هَذَا فِي الْكَبِيرَةِ يَكْرَهُ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَيَكْرَهُ

مُصَافَحَتَهَا

وَيَكْرَهُ الْخُلُوعَ بِهَا

وَهِيَ كَبِيرَةٌ

قَالَ تَعَالَى وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا

فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ

وَأَنْ يَسْتَغْفِفَ يَسْتَغْفِفُ خَيْرٌ لَهُنَّ

أَمَّا الشَّابَّةُ فَيَحْرِمُ النَّظْرُ إِلَيْهَا

بِشَهْوَةٍ وَيَحْرِمُ مُصَافَحَتَهَا

لَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَافَحَتْهُ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا تَحِلُّ لَهُ وَإِنَّمَا كَانَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ  
بِالْكَلَامِ  
الْمُصَافِحَةَ أَوْ يُسَمُّونَهَا بَعْضَ الْعَوَامِّ الْخَامِسَةِ  
يَعْنِي يُخَامِرُهَا بِيَدِهِ بِالأَصَابِعِ الْخَمْسَةِ  
هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ  
مُصَابَةُ هَذَا وَبِسَبِيلَةٍ إِلَى شَرٍّ وَفِتْنَةٍ  
وَالخَلْوَةُ بِهَا أَشَدُّ  
مِنْ بَعِيدٍ وَأَبْعَدُ  
يَعْنِي مِنْ فَتَاةٍ أَنْتَى أَوْ مِنْ فَتَى الذِّكْرِ  
نَعَمْ  
يَعْنِي أَجْنَبِيٌّ بَعِيدٌ وَأَبْعَدُ يَعْنِي أَجْنَبِيٌّ مِنْهَا وَأَجْنَبِيَّةٌ مِنْهُ  
أَمَّا أُخْتُهُمَا وَبَنْتُهُمَا وَبَنَاتُ بَنْتِ ابْنِهِ لَا بَأْسَ  
مَا هِيَ بِنَعِيدَةٍ ذِي وَلَا هُوَ بَعِيدٌ عَنْهَا  
نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ تَسْلِيمَ عَلَى مُتَشَاغِلٍ  
هَذِهِ الْمَوَاضِعُ الَّتِي يَكْرَهُ السَّلَامَ عَلَيْهَا  
وَمَا أُذْرِي كَيْفَ أَخَرَهَا عِنَّا حُكْمُ السَّلَامِ الَّتِي قَبْلَ دَابِّ الْمَجْلِسِ  
نَعَمْ  
يَكْرَهُ تَسْلِيمَ عَلَى مُتَدَدِّثٍ  
وَإِذَا مُنْشِغِلٌ بِالْكَلَامِ مَعَ غَيْرِهِ تَجِي وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ مَشْغُولٌ وَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ فِي النُّسخَةِ الْمُخْطُوطَةِ مُقَدِّمَهَا فِي مَوْضِعِهَا  
نَعَمْ  
هِيَ؟ فِي النُّسخَةِ الْخَطِّيةِ مُقَدِّمَ الْمَكْرُوهَاتِ فِي مَوْضِعِهَا مِنَ السَّمَاءِ  
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ  
نَعَمْ  
وَالْعَجَبِيَّانِ الشَّارِعُ كُلُّهُمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي فِي النَّظْمِ الَّتِي عَلَيْهَا الشَّرْحُ السَّفَارِيُّ نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ تَسْلِيمَ عَلَى مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ وَقُرْآنٍ مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ  
وَإِذَا يُورَدُ جَالِسٌ يُورَدُ وَيَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ تَجِي وَتُسَلِّمُ عَلَيْهَا تَقْطَعُ ذِكْرَهُ  
لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَنْزَكَهُ لِمَا يَفْرُغُ أَنْزَكَهُ لِمَا يَفْرُغُ صَوْمٌ سَلَّمَ عَلَيْهِ  
وَكَذَلِكَ تَالِي الْقُرْآنِ وَإِذَا يَتْلُو الْقُرْآنَ ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِ تَقْطَعُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ

وَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ رُبَّمَا أَنْكَكَ تُغْلَقُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ  
فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ تَسْلِيمٌ عَلَى مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ وَقُرْآنٍ وَقَوْلٍ مُحَمَّدٍ  
وَإِنَّ بِالْحَدِيثِ قَوْلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْنِي يَسْتَعْمَلُ بِالْحَدِيثِ  
فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ تَسْلِيمٌ عَلَيْنِ شَأٍ نَعَمْ  
كَذَلِكَ السَّلَامُ عَلَى الْخَطِيبِ  
بَلْ تَصْبِرُ لِمَا يُخْلِصُ وَالْمُرَادُ أَوْ غَيْرَ خُطْبَتِهِ الْجُمُعَةِ يُحْرَمُ الْكَلَامُ فِيهَا  
يُحْرَمُ الْكَلَامُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ  
وَالسَّلَامُ عَلَى الْخَطِيبِ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَأْمُومِينَ مَا يَجُوزُ هَذَا  
الَّذِي يَسْتَمِعُونَ الْخُطْبَةَ مَا يَجُوزُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
تَجْلِسُ

إِلَّا لِمَنْ يَخْتِجِبُ إِلَى مُكَالَمَةِ الْخَطِيبِ لِسُؤَالٍ مَثَلًا عَنْ حُكْمِ شَرَعِيٍّ أَوْ يَطْلُبُ مِنْهَا أَنْ يَدْعُو اللَّهَ  
عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَا بِأَسَانِيهِ يُكَلِّمُ الْخَطِيبَ وَالْخَطِيبُ يُكَلِّمُ مُنْأَرَادًا نَعَمْ خَطِيبٌ وَذِي  
دَرْسٍ وَذِي دَرْسٍ ذِي دَرْسٍ يَدْرُسُ يُلْقِي دَرْسًا فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي الْحَدِيثِ أَوْ فِي الْفِقْهِ أَوْ فِي  
النَّحْوِ تَجِي وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ الْحَيُّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا جَاءَ لِلْحَلْقَةِ وَالِدَرْسُ قَائِمٌ يُسَلِّمُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ  
بَعْدَ هَذَا مَكْرُوهًا لَنْ هَذَا يُشْغَلُ الْمُدْرِسُ يَشْغَلُ الْجُلُوسَ وَالْمُسْتَمِعِينَ  
وَيَنْصَرِفُونَ بِإِيَّاهِ كَوْنُهُ يَجِي وَيَجْلِسُ أَدْنَى مَنْ أَنَّهُ يُسَلِّمُ  
نَعَمْ

خَطِيبٌ وَذِي دَرْسٍ وَمَنْ يَبْحَثُونَ فِي الْعُلُومِ  
وَذِي وَعَظٍ لِنَفْسِهِ يَبْحَثُونَ فِي الْعُلُومِ  
كُلُّ وَاحِدٍ يَبْحَثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ  
يَبْحَثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ  
تَجِي وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ  
وَتَقْطَعُهَا لَهُ بِحُتُّهُ  
أَيْضًا هَذَا غَيْرُ مَشْرُوعٍ  
أَنْكَكَ تَصْبِرُ لِمَا يَفْرُغُ  
نَعَمْ

خَطِيبٌ وَذِي دَرْسٍ وَمَنْ يَبْحَثُونَ فِي الْعُلُومِ وَذِي وَعَظٍ لِنَفْعِ الْمُؤَدِّدِ  
نَعَمْ وَمَنْ يَعِظُ النَّاسَ

وَاحِدٌ يُلْقِي مَوْعِظَةً عَلَى النَّاسِ لَا لَا تَسْلَمُ إِذَا جِئْتَ اجْلِسْ وَاسْتَمِعْ لِلْمَوْعِظَةِ وَلَا تَسْلَمُ إِلَّا نَكَتَ  
تُسْخَلُ الْوَاعِظُ وَتُسْخَلُ الْمُسْتَمِعِينَ اجْلِسْ بِدُونِ تَسْلِيمٍ إِذَا فَرَغَ سَلَّمَ عَلَيْهِ لَا بَأْسَ سَلَّمَ  
عَلَى مَنْ تُرِيدُ بَعْدَ الْفَرَاغِ نَعَمْ تُكْرَرُ الْفِقْهُ الَّتِي يَدْرُسُ هَذَا يَعْنِي دَاخِلَ فَيَأْتِي فِي الدَّرْسِ  
وَالْمَوْذِنِ إِذَا جِئْتَ وَالْمَوْذِنُ يُؤَذِّنُ لَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُؤَذِّنُكَ تَقَطَّعْ عَلَيْهِ الْأَذَانُ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ الْمُصَلِّ إِذَا جِئْتَ بِوَاحِدٍ يُصَلِّي فَلَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ

حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ

وَيَرْوَانَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَ عَلَيْهَا حَذُّ الصَّحَابَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فَرَدَّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ  
أَشَارُ بِيَدِهِ رَدًّا عَلَيْهِ

هَذَا لَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ

لَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي لَكَاتِكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ بَأَنَّ تَرْفَعُ يَدَكَ إِشَارَةً إِلَى رَدِّ السَّلَامِ

لَكِنَّا لِبَدَاءِ لَا غَيْرَ مَشْرُوعٍ

أَمَّا الرَّدُّ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ حَيَّوَابًا حَسَنًا مِنْهَا

هُوَ مُتَقَدِّمٌ لَنَا الرَّدُّ وَاجِبٌ

نَعَمْ

وَاحِدٌ يَتَوَضَّأُ

وَاحِدٌ يَتَوَضَّأُ

لَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ وُضُوئِهِ

نَعَمْ تَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ تَطَهَّرَ لِلْعِبَادَةِ

أَمَّا اللَّيْخَسَلُ وَالْغَيْرُ الْعِبَادَةِ بِالتَّبَرُّدِ وَالتَّنْظِيفِ فَلَا مَا نَعَانُكَ تَسْلَمُ عَلَيْهِ نَعَمْ

لِذَلِكَ لَا يُسْرَعُ السَّلَامُ عَلَى الْمُسْتَعْلِبِ الْأَكْلِ جِئْتَ وَاحِدًا كَلَّ لَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ

اجْلِسْ إِذَا فَرَغَ سَلَّمَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَدَعَالًا مَعَ ذِي التَّغَوُّطِ

وَهَذَا الشَّدْدُ

يَتَبَوَّلُونَ وَيَفْضِيُونَ وَيَتَغَوُّطُونَ

لَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ وَعَلَى حَاجَتِهِ

يُكْرَمُ

لِأَنَّهُ يَكْرَهُ لِلْمُتَغَوُّطِ وَالْمُتَبَوِّلِ يَكْرَهُ لِهَائِنِهِ يَتَكَلَّمُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَدَعَالًا مَعَ ذِي التَّغَوُّطِ ثُمَّ مَنْ يُقَاتِلُ الْأَعْدَاءَ فِي حَرْبٍ جَدِيدٍ

كَذَلِكَ النَّوْعِ الْأَخِيرُ الْمَجَاهِدُ فِي حَالِ الْجِهَةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ

فِي حَالِ الْقِتَالِ لَا تُسَلِّمُ عَلَى الْمُقَاتِلِ  
لَأَنَّهَا مَشْغُورٌ عَنْكَ  
بِالْقِتَالِ لِأَعْدَاءِ نَعَمْ صَلَّةُ الْأَرْحَامِ وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ  
يَكْفِي

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْإِسْئَلَةِ وَهَذَا جِدُّهَا  
يَقُولُ السَّائِلُ مَا حُكْمُ زِيَادَةِ وَمَغْفِرَتُهُ فِي السَّلَامِ؟ مِثْلُ قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ  
هَذَا مَا وَرَدَ الَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
هَذَا الَّذِي وَرَدَ مَا زِيَادَةُ مَغْفِرَةٍ مَا أَذْرِي  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهَا حَدِّدْهُمْ فَهَلْ يُوَصَلُ الْقِرَاءَةُ؟ أَمْ يَرُدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ يَخِيرَانِ شَاءَ رَدِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْ  
شَاءَ أَجَلَّ الرَّدِّ السَّائِلُ يَفْرُغُ مِنَ الْقِرَاءَةِ  
نَعَمْ

اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُصَافَحَةِ الْكَافِرِ إِذَا بَدَأَ هُوَ  
بِالْمُصَافَحَةِ؟ مَا يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ هَذَا  
يَقُولُ لِشَارِحِهِ لَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا الْمُصَافَحَةُ كَمَا سَمِعْتُمْ تُحْطُ الْخَطَايَا  
وَهَذَا كَافِرٌ لَيْسَ فِي مُصَافَحَتِهِ قَرِيبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَلَا طَاعَةٌ لِلَّهِ  
نَعَمْ

لَكِنَّا إِذَا سَلَّمْنَا عَلَيْهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ هَذَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَةَ بِالسَّلَامِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ السَّلَامِ عَلَى الْمُصَلِّينَ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ الصَّلَاةِ وَمُغَادَرَةِ الْمَسْجِدِ؟  
هَذَا نَقْلُ الشَّارِحِ عَنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ إِبْنِ تَيْمِيَّةٍ أَنَّهُ هَذَا بِدْعَةٌ  
اِعْتِيَادُ السَّلَامِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ يَقُولُ بِدْعَةٌ  
أَمَّا لَوْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَخْيَانِ لَأَنَّهَا مَا لَقِيَهُ وَلَا شَافِيَهُ  
يَوْمَ صَلَّى بِجَنَبِهِ شَافِيَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ مَا فَيَأْسِسُ

أَمَّا أَنَّهُ يَتَّخِذُ عَادَةً بَعْدَ الْفَرِيضَةِ  
فَهَذَا يَقُولُ شَيْخٌ نَقَلَ الشَّارِحُ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مَأْنِهِ بِدَعْوَةٍ  
وَيَحْتَاجُ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا مُهَوَّبَ بِدَعْوَةٍ  
نَقَلَ الْخِلَافُ

نَقَلَ الشَّارِحُ الْخِلَافُ  
لَكِنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ إِنَّهُ بِدَعْوَةٍ  
وَهُوَ الْأَقْرَبُ  
وَهُوَ الْأَقْرَبُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ فَقَعَ الْعَيْنُ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ صَاحِبِ  
الْبَيْتِ؟ أَمْ يَشْتَكِي لِلْوَالِي وَهُوَ الَّذِي يَفْقَعُ عَيْنَهُ؟ لَا  
حَقَّ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ  
حَقَّ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ  
أَنَّهُ يَحْذُمُهُ بِحِصَاةٍ فَلَوْ فَحَاتَ عَيْنُهُمَا لَهْ لَا دِيَّةَ لَهُ  
وَمِنْ أَبَاوَلَسَايَا شَجَبَتْهُ وَلَمْ تَبْقَى لَيْسَ لَهُ دِيْنَلَانَّهُ هُوَ الْمُعْتَدِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنَ التَّقْدِيرِ تَقْبِيلُ رَأْسِ الْعَمِّ  
وَالْعَمَّةِ وَالْخَالِ وَالْخَالَةِ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنْ تَقْبِلَ رَأْسَ مَنْ لَهُ قَرَابَةٌ أَوْ مَنْ لَهُ فَضْلٌ كَالْعُلَمَاءِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْقَبَائِلِ إِذَا تَقَابَلُوا يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى  
بَعْضٍ بِالْأَنْوْفِ  
مَعَ الْعُلَمَاءِ الرِّجَالِ يَفْعَلُونَهُ مَعَ مَحَارِمِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ لَا أَعْلَمُ لِهَذَا إِصْلًا  
لَا أَعْلَمُ لِهَذَا إِصْلًا الْأَنْوْفِ يَغْنِي يَقْبَلُ الْأَنْوْفِ  
هَذَا مَا يُسَمَّى تَقْبِيلًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنَ الْمُلَاحِظِ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ إِذَا  
تَصَافَحُوا وَتَعَانَقُوا يَقُولُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي وَقَدْ سَمِعْتَهَا مِنْهُمْ كَثِيرًا يُرَدُّونَهَا عِنْدَ  
الْمُصَافَحَةِ وَالْمُعَانَقَةِ  
فَمَا الْحُكْمُ فِيهَا؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ طَيِّبُ الدُّعَاءِ لِإِخِيكَ  
الدُّعَاءُ لِإِخِيكَ لَا بَأْسَ بِهِ  
طَيِّبُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَالِكِم صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ ظُلَّابٍ يَقُولَانِ السُّنَّةَ هُوَ السَّلَامُ عَلَيَّاهِلِ الْمَجْلِسِ وَهُمْ تُعْوَدُ  
أَبِي مُصَافَحَتَهُمْ تُعْوَدًا

إِنِّسْ؟ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهَانُنُّ بَعْضَ ظُلَّابِ الْعِلْمِ يَقُولَانِ السُّنَّةَ هُوَ السَّلَامُ  
عَلَيَّاهِلِ الْمَجْلِسِ وَهُمْ تُعْوَدُ  
أَبِي مُصَافَحَتَهُمْ وَهُمْ تُعْوَدُ

حَسَبَ الْعَادَاتِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ يَقُولُ إِذَا كَانَ إِذَا لَمْ تَقُمْ لَهُ مَا هُوَ بِعَالَمٍ وَلَا هُوَ بُولِيَّامِرٍ وَلَا هُوَ  
بِوَالِدٍ وَلَا هُوَ مِنَ الَّذِينَ يُسْرَعُ الْقِيَامَ لَهُمْ لَكِنْ وَمَنْ عَادَ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ  
لَكِنْ لَوْ لَمْ تَقُمْ لَهُ يَصِيرُ فِي نَفْسِ الشَّيْءِ وَيُنْغِضُكَ وَلَا يَحْزُ فِي نَفْسِكَ  
دَفْعًا لِلْمُفْسِدَةِ تَقَوْمٌ لَا بَأْسَ

إِذَا خَشِيَّتَانَهُ يَتَأَثَرُوا وَنَهَهُ تَقَوْمٌ دَفْعًا لِلضَّرَرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَالِكِم صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا مَرَّرَ تَبَانِيسَ وَلَا أَعْلَمُ هَلْ هُمْ مُسْلِمِينَ أَمْ لَا؟ فَهَلْ أَسْلَمُوا عَلَيْهِمْ؟ إِنِّ  
كَانُوا فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَالْأَصْلُ فِيهِمُ الْإِسْلَامُ  
كَانُوا فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَالْأَصْلُ فِيهِمُ الْإِسْلَامُ تَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ  
أَمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَالْأَصْلُ تَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّكَ أَوْ تَعَلَّمَا نَهُمُ  
مُسْلِمُونَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَالِكِم صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِ الْوَالِيَّاتِ وَالْعَالَمِ فِي مَجْلِسِ

هَلْ يَجُوزُ الْقِيَامُ لَهُ حَتَّى يَجْلِسَ فِي ذَلِكَ وَلا يَسَ لِلْسَّلَامِ عَلَيْهِ  
مَسْأَلَةٌ أَنَّهُ مَسْأَلَةٌ تَقْدِيمِهِ فِي الْمَكَانِ إِذَا سَمَعَتْ فِيهَا إِذَا سَمَعَتْ فِيهِ لَا بَأْسَ  
لَكِنْ هُوَ يَكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ

يَكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ

لَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِذْ دُورًا دُهُنًا يَجْلِسُ فِي مَكَانِهِ يَأْتِي  
وَيَجْلِسُ فِي حَيْثُ انْتَهَى بِهِ الْمَجْلِسُ

مِنْ نَاحِيَةِ أَنْتَكَ تَقَوْمٌ لَهُ تَقْدِيرًا لَهُ لَا بَأْسَ

أَمَّا هُوَ فَلَا يَنْبَغِي لِهَائِهِ يَقْبَلُ هَذَا

بَلْ يَجْلِسُ حَيْثُ انْتَهَى بِهِ مَجْلِسُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَالِكِم صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ يَنْظُرُ إِلَى عَوْرَاتِ الْجِيرَانِ ثُمَّ  
تَابَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ هَذَا فَمَا الَّذِي عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ؟ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ وَلَا يَفْضُخُ نَفْسَهُ

لَأَنَّهُ لَوْ بَلَغَهُمْ رَبُّمَا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَسَاسِيَةِ أَوْ مِنْ الْكَرَاهِيَةِ فَيَكْفِي التَّوْبَةَ يَتُوبُ إِلَى  
اللَّهِ وَيَسْتُرُ نَفْسَهُ  
وَلَا يَتَحَدَّثُ بِمَا رَأَى مَا يَتَحَدَّثُ بِمَا رَأَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ رَفَعُ الْيَدِ الْيَمَنِ عِنْدَ الرَّأْسِ  
يَقُولُ رَفَعُ الْيَدِ الْيَمَنِ عِنْدَ الرَّأْسِ فِي حَالَةِ السَّلَامِ  
هَلْ تَجُوزُ؟ لَيْسَ؟ وَشِ الدَّاعِي لِرَفْعِ الْيَدِ؟ عِنْدَ الرَّأْسِ مَا شَغَلَهُ يَعْنِي  
هَا؟ أَقُولُ هَذِي عَادَةٌ لِأَعْلَمَ لَهُ لِأَعْلَمَ لَهُ أَصْلَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَقْبِيلُ يَدِ الْأَخْضَاءِ كَبْرًا وَإِمَامِ الْمَسْجِدِ جَائِزٌ؟ أَيْ ذَكَرُوا أَنَّ الْكَبِيرَ إِذَا  
الْمُسْلِمُ الْكَبِيرُ لَهُ حَقَّانَهُ يَ وَيَقْبَلُ رَأْسَهُ يُقَامُ لِهَذَا جَاءَ  
يَعْنِي تَوْقِيرًا لِذِي الشِّيئَةِ إِنَّ تَوْقِيرَ الشِّيئَةِ فِي الْإِسْلَامِ مَشْرُوعٌ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا فَمَا ذُو الشِّيئَةِ  
فِي الْإِسْلَامِ لَهُ قَدْرٌ لَهُ مَكَانَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَقْبِيلُ؟ هَلْ يَجُوزُ التَّقْبِيلُ  
لِلْفَمِ لِلطِّفْلِ الصَّغِيرِ مَعَ الزَّوْجِ لَا تَقْبِيلًا مَّا هُوَ لِلزَّوْجِ  
يَكْفِي مِنْكَ أَنْ تَقْبِلَ زَوْجَكَ يَا أَخِي  
وَشِ تَبِي بِتَقْبِيلِ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ مَعَ فَمِهِ؟ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّا ضَابِطُ مَسْئُولٍ  
وَإِذَا أَتَيْتَ السَّالَةَ الْفَرَادِ  
نَعَمْ

يَقُولُ إِنَّا ضَابِطُ مَسْئُولٍ وَإِذَا أَتَيْتَ السَّالَةَ الْفَرَادِ وَهُمْ جُلُوسٌ يَنْهَضُونَ مِنْ أَجْلِ  
فَهَلْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ إِنَّ كُنْتَ تُحِبُّ هَذَا مِنْهُمْ فَهَذَا لَا يَجُوزُ لَكَ  
مُنْأَخْبَانٌ يَتَمَثَّلُ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ  
أَمَا إِذَا كُنْتَ مَا تُحِبُّ هَذَا لَكِنْ هُمْ فَعَلُوهُ هُمْ فَعَلُوا نَتَّ مَا عَلَيْكَ دَرَجٌ نَعْمًا أَحْسَنَ  
اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَقْبِيلِ رُكْبَةِ الْوَالِدِ وَالْإِنِّجَاءِ لِأَجْلِهَا؟ هَا؟  
مَا حُكْمُ تَقْبِيلِ رُكْبَةِ الْوَالِدِ؟ وَالْإِنِّجَاءِ رُكْبَةً مَا وَرَدَتْهَا تَقْبِيلُ الرُّكْبَةِ وَلَا الرَّجُلَيْنِ وَلَا الْيَدَ وَالرَّأْسَ  
هَذَا الَّذِي وَرَدَ  
أَمَا الرُّكْبَةُ وَالرَّجُلَيْنِ هَذَا مَا وَرَدَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ التَّقْبِيلُ لِلْيَدِ لِمَنْ لَهَا أَنْ يَكُونَ  
مَعَهُ بَعْضُ الْإِنْجَاءِ

بِالرَّأْسِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِالظَّهْرِ  
فَهَلْ هَذَا يَجُوزُ؟ نَعَمْ كَرِهَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ تَقْبِيلَ الْيَدِ يَقُولُونَ إِنَّهُ سُجُودٌ  
لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ السُّجُودِ وَلَكِنَّا أَكْثَرُ كَمَا سَمِعْنَا أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ الْقَصْدُ مِنَ الْإِنْجَاءِ لَهَا وَإِنَّمَا الْقَصْدُ تَقْبِيلُ يَدِهِ

نَعَمْ  
وَيَلْزَمُ مِنْ تَقْبِيلِ يَدَيْهَا أَنْ يَنْحَنِيَ لَهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي مَنْ يَقُولُ إِنَّ تَقْبِيلَ رَأْسِ الْعُلَمَاءِ بِدَعَةِ نَجْدِيَّةٍ  
لِأَنَّهُ مَا يَدْرِي هَذَا يُعَدُّ بِالْجَهْلِ  
هَذَا يُعَدُّ بِالْجَهْلِ مَا يَدْرِي  
يَعْنِي مَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ  
عَنْ جَهْلِ وَعَنْ عَدَمِ مَعْرِفَةٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْمُعَانِقَةُ بَيْنَ الْأَذْخَوَاتِ فِي حَالَتِنِ يَأْتِيَا دُهُمَا مِنْ سَفَرٍ هَلْ هِيَ جَائِزَةٌ؟  
فَإِذَا كَانَ يَخْشَى الْفِتْنَةَ فَلَا لِكِنَا إِذَا قَبَّلَهَا عَلَى رَأْسِهَا أَوْ عَلَى جَبْهَتِهَا مَاذَا فِي مَحْظُورٍ إِنَّمَا  
عَلَى الْأَذْخَوَاتِ عَلَى الْفَمِ هَذَا هُوَ الَّذِي فِيهِ الْمَحْذُورُ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا دُكِّمُ تَقْبِيلَ الْكَتِفِ؟ هَلْ يَدْخُلُ ضَمْنَ  
تَقْبِيلِ الْيَدَيْنِ يَكُونُ لِلْوَالِدِ وَالْعَالِمِ وَالصَّاحِبِ الشَّانِ؟ مَا وَرَدَ تَقْبِيلَ الْكَتِفَيْنِ مَا وَرَدَ  
تَقْبِيلَ الْيَدِ

وَالجَبْهَةُ هَذَا الَّذِي وَرَدَ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الَّتِي وَرَدَ تَقْبِيلُهَا  
وَتَقْبِيلُ الْكَتِفِ هَذَا مِثْلُ تَقْبِيلِ الرُّكْبَةِ الَّتِي مِنْ قَرِيبٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَخْشَى الْفِتْنَةَ فِي السَّلَامِ عَلَى قَرِيْبَةٍ لَهُ مَعَ خَدِّهَا  
فَمَنْ أَيْنَ يُسَلِّمُ عَلَيْهَا؟ كَمَا ذَكَرْنَا يُسَلِّمُ عَلَيْهَا بِدُونِ تَقْبِيلِ رَأْسِهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا تَحَدَّثَ اثْنَانِ بِلُغَةٍ لَا يَفْهَمُهَا الثَّلَاثُ  
فَهَلْ ذَلِكَ مِنَ الْمُنَاجَاةِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا؟ حَدِيثٌ عَامٌّ فِي الْحَدِيثِ عَامٌّ لِإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى  
إِثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ  
هَذَا عَامٌّ فِي جَمِيعِ اللُّغَاتِ هِيَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِدُونِ الْإِسْرَافِ فَلَا يَنْهَى إِذَا أَسْرَرَ ظَنًّا نَهَى مَا إِذَا رَفَعَ  
صَوْتَهُ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَكْتُوبٌ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ لِلصَّفِّ الثَّانِي  
الْمُتَوَسِّطِ أَنَّهُ يُرْسَلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَعَ خَبَرَ السَّمَاءِ عَنِ الْجِنِّ  
فَالآنُ لَا يُوجَدُ مُسْتَرْقٍ لِلسَّمْعِ  
فَهَلْ هَذِهِ الْمَعْلُومَةُ صَدِيقَةٌ؟ أَمْ أَنَّهُمْ مَأْتَهُمْ يُوجَدُ الْإِنْسَانُ سْتَرِاقٌ لِلسَّمْعِ وَلَكِنَّهُ بِقِلَّةِ  
نَعَمْ هُوَ كَذَلِكَ يُوجَدُ لَكِنَّهُ فِي قَلَّةِ  
أَهْلِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ عَنِ الْجُنُونِ إِنَّا كُنَّا نَقْدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَفْعَلُ الْآنَ يَجِدُ لَهُ  
شَهَابًا رَصْدًا

فَلْيَسْتَمِعْ بَعْدَ الْبِعْثَةِ يُرْجَمُ الَّذِي يَسْتَمِعُ يُرْجَمُ بِهَذِهِ الشُّهْبِ الَّتِي تَرُونَهَا أَيُّ رُجُومٍ لِلشَّيَاطِينِ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا مَنْ اسْتَرْقَى السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ ثَابِتٌ  
دَلٌّ عَلَيَّ أَنَّ هَذَا يُوجَدُ بَعْدَ الْبِعْثِ لَكِنَّهُ يُرْجَمُ بِالشَّهَابِ وَرُبَّمَا أَنَّهُ يَنْجُو مِنَ الشَّهَابِ وَيَبْلُغُ مَا  
مَعَهُ لِلكَاهِنِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ  
أَحْسَنُ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا اتَّصَلْتُ عَلَيَّ حَدَدًا صَدِيقًا بِي بِالْهَاتِفِ رُبَّمَا  
تَكَلَّمَ بِنِيَادٍ سَأَلَتْهُ الشَّابَّاتُ فَهَلْ أَسْلَمَ عَلَيْهَا؟ إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ يَسْأَلُهَا عَنْ مَا  
تُرِيدُ بِدُونِ سَلَامٍ مَا إِذَا كَانَ مَا فِيهِ فِتْنَةٌ لَا بَأْسَ نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ كَلَامُ السِّرِّ حَرَامٌ؟ وَمَا مَعْنَى قَوْلِ  
بَعْضِ إِذَا وَجَدْتُ قَوْمًا يَتَسَارُونَ فِي دِينِهِمْ فَأَعْلَمَانَهُمْ عَلَى ضَلَالَتِهِمْ أَوْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَتِهِ  
نَعْمَ الْآنَ الدِّينَ يَنْبَغِي ظَهَارُهُ يَنْبَغِي ظَهَارُ الْعِلْمِ  
فَلَا يَجُوزُ السَّرِّيَّةُ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ  
فَالَّذِي يَجْعَلُونَ لَهُمْ خَاصَّةً هُوَ لَدَى مَحَلِّ تَهْمَةٍ  
الْعِلْمُ يُنَشَرُ فِي الْمَسَاجِدِ وَفِي مَجَامِعِ النَّاسِ  
وَلَا يَخْتَرْنَ فِيَّ فِي الْبُيُوتِ أَوْ فِي اسْتِرَاحَاتِهِمْ فِي مَكَانٍ  
بَعِيدٍ عَنِ النَّاسِ

لِأَنَّ هَذَا مَحَلُّ تَهْمَةٍ وَمَحَلُّ شُكُوكٍ  
فَيَنْبَغِي ظَهَارُ الْعِلْمِ وَيَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ وَتَعْمُرُ بِهِ الْمَسَاجِدُ بُيُوتُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ يَكُونُ فَيَأْسِرُهُ كَبِيرَاتُ سِنَّ وَلَسْنَ  
مُحَارِمُوا إِذَا لِمَا صَافِحَهَا تَغَضُّبٌ وَقَدْ تَكُونُ هُنَاكَ قَطِيعَةٌ فِي الْمَحَارِمِ بِسَبَبِ ذَلِكَ

فَهَلْ لِيَأْتِنَا صَافِحَهَا وَأَقْبَلُ رَأْسَهَا؟ لَا

عَلِمَهَا أَخْبَرَهَا أَنْ هَذَا لَا يَجُوزُ

أَخْبَرَهَا أَنْ هَذَا لَا يَجُوزُ

وَتُقْنِعُ

إِذَا كَانَتْ مُسْلِمَةً تَقْنِعُ إِذَا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ

وَلَا وَلَا تَغَضُّبُ عَلَيْكَ

نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ صَلَبَتِ الْعِلْمُ؟

لَوْ أَنَّ صَلَبَتِ الْعِلْمُ يَنْشُرُونَهُ عَلَى النَّاسِ وَيَعْلَمُونَ النَّاسَ هَذِهِ الْأُمُورَ زَالَتِ الْجَهْلَةُ لَكِنَّ

سُكُوتَهُمْ تَرَكَ النَّاسَ عَلَى عَادَاتِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ الْمُخَالِفَةَ لِلشَّرْعِ هَذَا هُوَ الَّذِي نُشِرَ فِي النَّاسِ

الْجَهْلَ وَهَذِهِ الْأُمُورَ الَّتِي لَا تَلِيْقُ نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ

هَلْ نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ نَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ نُصَلِّيهِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ أَمْ نُصَلِّيهِ تَحِيَّةً ثُمَّ نُسَلِّمُ

عَلَيْهِمَا إِذَا انْتَهَيْتَا إِلَيْهِمْ سَلِّمُ ثُمَّ صَنَّفَ تَحِيَّةً

سَلِّمُوا وَلَوْ مَا تَصَلَّيْنَا الْمَسْجِدَ ثُمَّ تَصَلَّى التَّحِيَّةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَخْبَرْنَا عَنِ الْحَالَةِ يَكُونُ فِيهَا الرَّدُّ

بِالسَّلَامِ حَتَّى قَالُوا لَوْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَمَا فِيهِ إِحْدٌ

أَوْ دَخَلَ بَيْتًا وَمَا فِيهَا حَدٌّ يُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِهِ

فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ

فَإِذَا دَخَلَ بَيْتًا أَوْ مَسْجِدًا لَيْسَ فِيهَا حَدٌّ يُسَلِّمُ

بِهَذَا اللَّفْظِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ لَنْ نَشَرَ السَّلَامَ لَهُ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَخْبَرْنَا كَيْفَ يَكُونُ الرَّدُّ بِالسَّلَامِ عَلَى مَنْ

سَلِّمُوا نَا أَصْلِي نَافِلَةٌ

كُلُّهُ وَاحِدٌ نَافِلَةٌ فَرِيضَةٌ لِكَاثِكَ تَأْجَلُ الرَّدِّ إِلَى بَعْدِ السَّلَامِ وَأَنْكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ بِالإِشَارَةِ

نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَهَلَّا سَلِّمُ عَلَى

جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ مَشْغُولُونَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي فِيمَا بَيْنَ الْإِقَامَةِ إِذَا كَانُوا يَقْرَأُونَ

الْقُرْآنَ سِوَاءِ وَاحِدًا أَوْ جَمَاعَةً يَقْرَأُونَ لَا نُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ

لَأَنَّكَ تَقْطَعُ عَلَيْهِمُ الْقِرَاءَةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْمَنْهَجُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمَانِ أَنْ يَسْلُكَهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْفِتَنِ  
أَنْ يَكْثَرَ مِنَ الدُّعَاءِ يُكْثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْمِيَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ  
وَأَنْ يَرُدَّ كَيْدَ الْأَعْدَاءِ

وَالْكَافِرِينَ وَيُوْطِّنُ النَّاسِلَانَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمَا إِذَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُمْ  
وَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ لَيْسَ جَدِيداً مِنَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ يُهَدِّدُونَ الْمُسْلِمِينَ دَائِماً وَلَكِنَّ اللَّهَ مَعَ  
الْمُسْلِمِينَ

فَالْمُسْلِمُونَ يُحْسِنُونَ الظَّنَّ بِاللَّهِ وَيَعْتَصِمُونَ بِاللَّهِ  
وَيَتَوَبُّونَ إِلَى اللَّهِ يَصْلِحُونَ وَأَخْوَالَهُمْ

يَصْلِحُونَ إِخْوَالَهُمْ وَيَقُومُونَ عَلَى بُيُوتِهِمْ وَعَلَى مَنْ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ وَعَلَى مَنْ حَوْلَهُمْ وَيَتَأَمَّرُونَ  
بِالْمَعْرُوفِ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى يَرْفَعَ اللَّهُ مَا بِهِمَا نَزَلَ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ وَلَا رَفْعٌ إِلَّا بِتَّ  
عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَوَبُّوا إِمَّا أَنَّهُمْ يَتَلَاوَمُونَ فَقَطُّ وَالشَّرْهَةَ عَلَى فُلَانٍ وَالشَّرْهَةَ عَلَى فُلَانٍ  
وَلَا يَكُونَنَّ هُنَاكَ إِضْلَاحٌ لِلْأَخْوَالِ وَلَا دَعَا وَلَا مَوْعِظَةٌ وَلَا شَيْءٌ

هَذَا مَا لَا يَجُوزُ وَهَذَا يُسَبِّبُهَا هِيَ الْعُقُوبَةُ مِنَ اللَّهِ مَا الْكَلَامُ فِي الْحَلِّ وَالرَّبِطِ هَذَا عِنْدَ  
وِلَاةِ الْأُمُورِ

عِنْدَ وِلَاةِ الْأُمُورِ هُمْ اللَّيْبَاءُ يَدِيهِمْ النَّظَرُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ  
اللَّهُ يُعَيِّنُهُمْ وَيُسَدِّدُ خُطَاهُمْ

وَيُوفِّقُهُمَانِ شَاءَ اللَّهُ

لِمَا فِيهِ صَلَاحٌ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَرَدَّ الْأَعْدَاءِ نَدَعُوا لَهُمْ أَدْعُوا لِوِلَاةِ الْأُمُورِ أَنْ اللَّهَ  
يُسَدِّدُهُمَانِ اللَّهُ يَخْفِضُهُمُو أَنْ اللَّهَ يُعَيِّنُهُمُو أَنْ اللَّهَ يُوفِّقُهُمُ الْخُرُوجَ مِنْ هَذِهِ الْمَآزِ قَادِعُوا  
لِلْمُسْلِمِينَ وَأَدْعُوا لِوِلَاةِ الْأُمُورِ وَأَدْعُوا عَلَى الْكُفَّارِ وَأَصْلِحُوا أَنْفُسَكُمْ أَيْضاً أَصْلِحُوا أَنْفُسَكُمْ

نَعَمْ

وَاللَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ التَّاجِرُ الَّذِي يَتَغَيَّرُ مَالُهُ فِيمَا بَيْنَ إِرْتِفَاعٍ وَإِنْخِطَافٍ فِي طَوَالِ السَّنَةِ  
هَذَا؟ يَقُولُ التَّاجِرُ الَّذِي يَتَغَيَّرُ مَالُهُ بَيْنَ إِرْتِفَاعٍ وَإِنْخِطَافٍ طَوَالِ السَّنَةِ وَهُوَ تَاجِرٌ

أَبِي نَعَمْ

مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ فِي إِخْرَاجِهِ لِرِكَاتِهِ مَا لَهُ؟ فَيَاخِرُ السَّنَةِ يَحْسَبُ إِلَيْهِ عِنْدَهُ فَيَاخِرُ السَّنَةِ إِذَا تَمَّ  
الْحَوْلُ يُجَرِّدُ إِلَيْهِ عِنْدَهُ وَيَحْسِبُهُ

وَيَخْرُجُ رُبْعًا مَا لِي تَلْفَأُوا وَانْصَرَفُوا وَذَهَبَ قَبْلَ تَمَامِ السَّنَةِ هَذَا مَا فِيهِ زَكَاةٌ

لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَرِيدُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ دَمِ الْفَسَادِ وَدَمِ الدَّوْرَةِ  
الَّتِي بَعْدَ الْنِفَاسِ

إِذَا كَانَتْ الدَّوْرَةُ غَيْرَ مُنْتَظَمَةٍ

أَرِيدُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ دَمِ الْفَسَادِ وَدَمِ الدَّوْرَةِ الَّتِي بَعْدَ الْنِفَاسِ

نَعْمَ إِذَا وَافَقَتْ

إِذَا وَافَقَ نُزُولُ الدَّمِ عَادَتَهَا الشَّهْرِيَّةَ يَكُونُ حَيْضًا مَا إِذَا لَمْ يُوَافِقْ عَادَتَهَا فَهُوَ دَمٌ فَسَادٌ بَعْدُ

الْنِفَاسِ مَا يَكُونُ حَيْضًا إِذَا وَافَقَ عَادَتَهَا الَّتِي تَعْرِفُهَا قَبْلَ الْوِلَادَةِ فِي وَقْتِهَا جَاءَتْ فِي

وَقْتِهَا نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ إِنَّا مُطَلَّقَةٌ

وَقَبْلَ الطَّلَاقِ نَذَرْنَا نَأْغُمْلُ وَوَلِيْمَةٌ لِرَوْجِي إِذَا تَخْرُجُ مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَالآنُ قَدْ تَخَرَّجَ

أَيُّهَا؟ تَقُولُ إِنَّا مُطَلَّقَةٌ وَقَبْلَ الطَّلَاقِ نَذَرْنَا نَأْغُمْلُ وَوَلِيْمَةٌ لِرَوْجِي إِذَا تَخْرُجُ مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَالآنُ تَخْرُجُ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيَّ الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ؟ تَخْرُجُ بَعْدَ مَا طَلَّقَهَا؟ أَيْ نَعَمْ

لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ لِأَنَّهَا لَيْسَ زَوْجًا لَهَا الْآنُ

هِيَ تَقُولُ إِذَا تَخْرُجُ زَوْجِي مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَلَمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا  
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى صَلَاةَ الْأَرْحَامِ وَبِرَّ الْوَالِدَيْنِ وَالتَّعَدِيلِ بَيْنَ الْإِوْلَادِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَصْلِ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصَلَاةَ الْأَرْحَامِ وَالْعَدْلَ بَيْنَ الْإِوْلَادِ  
هَذِهِ أُمُورٌ جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ صَلَاةَ الْأَرْحَامِ  
وَالْأَرْحَامُ جَمْعُ رَجِمٍ  
وَهُوَ كُلُّ مَنْ تَجَمَّعَكَ بِهِ قُرَابَةٌ مِنْ جِهَةِ الْأَبِّ أَوْ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ  
هُؤُلَاءِ هُمْ ذَوُو الْأَرْحَامِ أَيُّ الْقَرَابَةِ  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا  
ضَمَنَ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةَ  
إِعْبُدُوا اللَّهَ وَلَكِنْ تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى  
الآيَةُ قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ  
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا  
إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَآتَى ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ  
وَفِي الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الصَّحِيحَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فِي الْأَمْرِ بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ  
وَالْوَعِيدِ عَلَى مَنْ يَفْطَعُ رَحِمَهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي بِهِ وَالْأَرْحَامِ أَيُّ وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا  
قَالَ سُبْحَانَهُ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ  
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ  
نَعَمْ  
وَكُنْ وَاصِلَ الْأَرْحَامِ حَتَّى لِكَاشِحٍ تَوَفَّرَ فِي عُمْرٍ وَرِزْقٍ وَتَسْعُدِ  
وَكُنْ وَاصِلًا لِذَوِي الْأَرْحَامِ  
كَمَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِذَلِكَ حَتَّى لِكَاشِحٍ حَتَّى الرَّحِمِ الْكَاشِحِ وَهُوَ الَّذِي يُضْمِرُ لَكَ الْعَدَاوَةَ  
الْكَاشِفُ هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ لَكَ الْعَدَاوَةَ  
إِذَا كَانَ مِنْ ذَوِي أَرْحَامِكَ فَلَا يَمْنَعُ هَذَا حَقَّهُ عَلَيْكَ  
بَلْ تَصِلُهُ وَأَنْ قَطَعَكَ وَإِنْ عَادَكَ لِأَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
ذَكَرَ أَنْ لَهُ رَحِمًا يَصِلُهُمْ وَيَقَاطِعُونَهُ  
وَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ  
وَيُسَيِّئُونَ إِلَيْهِ

فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تَسْفُتُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ  
اللَّهِ ظَهِيرٌ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَحِمَكَ وَإِنْ قَطَعُوكَ

وَقَالَ لَيْسَ الْوَاصِلَ بِالْمُكَافِي

وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَحِمَهُ وَصَلَهَا فَإِذَا أَسَأُوا إِلَيْكَ فَأَنْتَ أَحْسَنُ إِلَيْهِمْ

تُوَدِّي الْوَاجِبَ عَلَيْكَ وَهُمْ عَلَيْهِمْ مَا أُوجِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

وَقَوْلُهُ فِي آخِرِ الْبَيْتِ فِي أَنَّهُ يُفْسَحُ لَكَ فِي الْأَجَلِ وَيَيْسُطُ لَكَ فِي الرِّزْقِ هَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ

مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ

وَيَيْسُطُ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ

فَيَحْضُلْ عَلَى هَاتَيْنِ الْفَائِدَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ

إِنَّ اللَّهَ يُبَارِكُ فِي عُمرِهِ مَعْنَى أَنَّهُ يُفْسِحُ لَهُ فِي أَجَلِهِ

أَنَّهُ يُبَارِكُ فِي عُمرِهِ

بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَيَكُونُ كَالْعُمرِ الطَّوِيلِ

وَقِيلَ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ أَنَّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيَّ رَحِمَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُدُّ فِي عُمرِهِ زِيَادَةً

أَمَّا مَنْ قَطَعَ رَحِمَهُ فَإِنَّهُ لَا يُزَادُ فِي عُمرِهِ

وَهَذَا لَا مَانِعَ مِنْهُ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ مُقَدِّرُ الْأَجَالِ وَقَدْ أَخْبَرَ عَنْهُ رَسُولُهُ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي عُمرِ الْوَاصِلِ فَمَا دَامَ صَحَّ هَذَا عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهُوَ حَقٌّ

قَدْ يَكُونُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَهُ عُمرٌ إِنْ كَانَ قَاطِعاً وَلَهُ عِمرَانٌ وَاصِلاً

وَلَهُ عُمرٌ إِنْ كَانَ وَاصِلاً

فَإِنْ قَطَعَ قَصُرَ عَمَلُهُ

وَإِنْ وَصَلَ عُمرُهُ وَأَمَّا الرِّزْقُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَزِيدُهُ رِزْقاً وَاسِعاً كَلالاً بِسَبَبِ صَلَةِ الرَّجِمِ

نَعَمْ

فَهَذَا مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ

نَعَمْ

الْأَرْحَامِ حَتَّى لَكَاشِحِ تَوَمَّرَ فِي عُمرٍ وَرِزْقٍ وَتَسْعُدِ

تَوَمَّرَ فِي عُمرٍ وَرِزْقٍ هَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ

وَتَسْعُدُ يَعْنِي بِنَيْلِ الْأَجْرِ فِي صَلَةِ الْأَرْحَامِ

نَعَمْ

تَقَطُّعُ الْأَرْحَامِ إِنَّ قَطِيعَةً لَذِي رَجِمَ كُبْرَى مِنَ اللَّهِ تَتَّبِعِدِي

كَمَا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَطِيعَةِ

وَجَعَلَهَا كَبِيرَةً مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ وَاللَّعْنُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى كَبِيرَةٍ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ نَعَمْ فَلَا تَعَّ قَوْمًا رَحْمَةُ اللَّهِ فِيهِمْ فَهُوَ قَاطِعٌ قَدْ جَاءَ ذَا بِنُوعِي  
لِلْعُقُوبَةِ قَاطِعَ الرَّحِمِ أَنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ إِنَّ الْأَعْمَالَ تَعْرَضُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ  
فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ الْمُسِيئِينَ إِلَّا لِذَوِي الشَّخْنَاءِ  
إِلَّا إِذَا كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ شُحْنَةً فَإِنَّ اللَّهَ يُؤَجِّلُ الْمَغْفِرَةَ لَهُمْ حَتَّى يَصْطَلِحَ فَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ تُمْنَعُ  
الْمَغْفِرَةَ فِي هَاتَيْنِ فِي هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ وَكَذَلِكَ قَاطِعُ الرَّحِمِ لَا يُجَالِسُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُجَالِسَ لِأَنَّ  
لِأَنَّهُ يُؤْتَرُ عَلَى جَلِيسِهِ وَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ  
نَعَمْ

فَلَا تُعْشَنُ قَوْمًا رَحْمَةُ اللَّهِ فِيهِمْ سِوَى قَاطِعٍ قَدْ جَاءَ ثَابِتٌ  
إِذَا كَانَ النَّاسُ فِي مَعَهُمْ وَاحِدٌ قَاطِعٌ لِرَحِمِهِ فَإِنَّهَا لَا تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةَ  
هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ نَعَمْ  
وَلَا سِيَّما لِلوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ

نَعَمْ يَخْضَلُ تَحْسِينُ الْخَلْقِ تَحْسِينُ الْخَلْقِ وَالْخَلْقِ بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ صُورَةَ الْإِنْسَانِ الْبَاطِنَةَ  
وَأَمَّا الْخَلْقُ بِالسُّكُونِ فَهُوَ صُورَتُهُ الظَّاهِرَةُ  
أَمَّا لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْسِنَ خُلُقَهُ  
بِأَنْ يَتَلَطَّفَ مَعَ النَّاسِ  
وَيَأْتِيَ بِالْكَلَامِ الطَّيِّبِ  
وَلَا يَكُونُ رَفِيقًا بِالنَّاسِ

هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ قَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي نَبِيِّهِ وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ  
وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ  
فَاعْفُوا عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ  
فِي الْإِنْسَانِ حُسْنُ الْخَلْقِ مَعَ النَّاسِ  
وَحُسْنُ الْخَلْقِ مَعَ النَّاسِ أَحْسَنَ وَأَنْفَعُ مِنْ بَدْلِ الْمَالِ  
أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْمَالَ

فَإِذَا حَسُنْتَ خُلُقَكَ مَعَ النَّاسِ فَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ إِعْطَائِهِمُ الْمَالَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ إِنَّمَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَخْلَاقِكُمْ  
لَا بِأَرْزَاقِكُمْ فَحُسْنُ الْخَلْقِ طَيِّبٌ  
وَمَا لَا شَكَّ أَنَّ الْخَلْقَ مِنْحَةٌ يُعْطِيهَا اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ

حَسَنُ الْخَلْقِ مِنَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ يَعْمَلُ الْإِسْبَابَ وَيُعَوِّدُ نَفْسَهُ عَلَى حُسْنِ الْخُلُقِ وَأَمَّا  
هَذِهِ الْخُصْلَةُ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَجْعَلُهَا فِي بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ  
وَلَكِنَّ عَلَى أَنَّهُ يُعَوِّدُ نَفْسَهُ وَيَعْمَلُ الْأَسْبَابَ  
نَعَمْ

وَتَحْسِينِ صُحْبَتِهِ  
يُحْسِنُ تَحْسِينَ الْخَلْقِ هَذَا خَلَصْنَا مِنْهُ  
وَتَحْسِينِ الصُّحْبَةِ

النَّاسُ فِي السَّفَرِ مَثَلًا فَإِذَا صَاحَبَتْ أَحَدًا فِي السَّفَرِ فَعَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخَلْقِ مَعَهُ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّ  
قَوْلَهُ تَعَالَى وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجَنَبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنَبِ أَنَّهُ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ  
فَتُحْسِنُ إِلَى رَفِيقِكَ فِي السَّفَرِ وَلَا سَيِّئَ سَيِّءِ الْخَلْقِ فِي إِسْفَاكَ  
نَعَمْ

وَيُحْسِنُ تَحْسِينُ لِيَخْلُقَ صُحْبَتَهُ وَلَا سَيِّمًا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ  
وَلَا سَيِّمًا تَحْسِينِ الْخَلْقِ مَعَ الْوَالِدِ  
مَعَ الْوَالِدَيْنِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفًّا  
وَلَا تَنْهَرْهُمَا

قُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا  
هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ  
مَعَ الْوَالِدَيْنِ وَذَلِكَ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا  
وَأَمَّا الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا بِطِيبِ الْكَلَامِ وَتَرْكِ الرَّجْرِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ عَلَيْهِمَا وَتَوَاضُعِ لَهُمَا وَإِجْلَالِهِمَا  
كَمَا أَنَّهُمَا تَعْبَا عَلَيْكَ فِي صِغَرِكَ فَأَنْتَ تُحْسِنُ إِلَيْهِمْ فِي كِبَرِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ قُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا  
كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا فَتَلَطَّفْ مَعَهُمَا فِي الْكَلَامِ وَفِي الدُّعَاءِ وَفِي الْمُجَالَسَةِ وَالزِّيَارَةِ وَالسَّلَامِ  
عَلَيْهِمَا نَعَمْ

وَلَا سَيِّمًا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ وَالِدَاكَ نَعَمْ  
وَلَا سَيِّمًا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ؟ الْمُتَأَكِّدُ حَقُّهُ كَمَا لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ حَقَّ الْوَالِدِ بَعْدَ حَقِّهِ سُبْحَانَهُ الْمَرْتَبَةَ  
الثَّانِيَةَ قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا  
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

فَتَارَةً دَائِمًا يَأْتِي حَقَّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَأَكُّدِ حَقِّهِمَا نَعَمْ  
لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ  
الْوَالِدُ يَشْمَلُ الْوَالِدَ يَشْمَلُ الْوَالِدَةَ وَيَشْمَلُ الْأَجْدَادَ  
يَشْمَلُ الْأَجْدَادَ فَإِنَّ الْجَدَّ وَالِدُ نَعَمْ

وَلَوْ كَفَرَ وَأُوجِبَ طَوْعَهُ سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ  
الْوَالِدِ لَهُ حَقٌّ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا  
وَلَوْ كَانَ كَافِرًا فَلَهُ الْحَقُّ  
إِنْ وَتَحَسَّنَ إِلَيْهِ لَكِنْ لَا تُحِبُّهُ  
لَا تُحِبُّهُ وَإِنَّمَا تَحَسَّنُ إِلَيْهِ وَلَوْ أَنَّكَ لَا تُحِبُّهُ  
الْمَدْحَبَةَ تَابِعَةَ لِلإِيمَانِ  
لَا تَجِدُوا قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مَنْ عَنِدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ  
أَوْ أَبْنَاءَهُمْ

وَأَبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا تَبَيَّنَ لَهُ إِنَّ أَبَاهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ  
لَكِنْ لَا يَسْقُطُ حَقُّهُمَا

بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالِهِ  
فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ  
فَلَا تُطْعِمُهُمَا

وَصَادَبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا

وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ

وَجَاءَتْ أُمُّ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ جَاءَتْ إِلَيْهَا زَائِرَةٌ لَهَا وَتُرِيدُ مِنْهَا الْعَطَاءَ

فَسَأَلَتْ أَسْمَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ أُمَّهَا جَاءَتْهَا وَهِيَ رَاغِبَةٌ

يَعْنِي رَاغِبَةٌ فِي الْعَطَاءِ

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى أُمَّكَ

صَلَّى أُمَّكَ

فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا أَنْ تَدْخُلَ أُمَّهَا فِي بَيْتِهَا

وَأَنْ تَصِلَهَا

وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً

بَلْ إِنَّ الْكَافِرَ الَّذِي لَمْ يَخْضَلْ مِنْهُ أَدَى لِلْمُسْلِمِينَ وَخَصَلَ مِنْهُ إِحْسَانٌ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ

يُكَافِي

يُكَافِي عَلَى إِحْسَانِهِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

لِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْوَفَاءِ

فَمَنْ وَفَى لَنَا فَإِنَّ نَفِي لَهُ وَلَوْ كَانَ كَاذِبًا

لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ

وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمَقْسِطِينَ  
وَالْقِسْطُ هُوَ الْعَدْلُ  
أَمَّا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ  
أَنْ تُولَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ  
فَالْإِحْسَانُ يُقَابَلُ بِالْإِحْسَانِ  
هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ؟ إِلَّا الْإِحْسَانُ  
وَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمَوَدَّةِ لِلْكَفَّارِ بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمُكَافَاةِ  
وَرَدَّ الْجَمِيلُ  
رَدَّ الْجَمِيلُ  
لِمَنْ أَحْسَنَ  
وَأَمَّا مَسْأَلَةُ الْمَوَالِدِ فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِيمَانِ  
وَهِيَ وَالْمُنَاصَرَةُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ خَاصَّةٌ وَالْبُرُّ بِالْكَافِرِ إِذَا كَانَ مَحْسِنًا إِلَى الْمُسْلِمِ هَذَا إِنَّمَا هُوَ  
عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ هَذَا عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ كَذَلِكَ الْبُرُّ الْوَالِدُ الْكَافِرُ هَذَا عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ  
مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ وَالْمُكَافَاةِ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا كَفْرٍ وَأَوْجَبَ صَوْعَهُ سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ  
سِوَى فَلَا تَطْعُ وَالذِّكُّ فِي الْحَرَامِ  
وَإِنْ جَاهَدَكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعُهُ  
لَوْ قَالَ لَكَ وَالذِّكُّ أَتْرَكَ الْإِسْلَامَ  
أَوْ إِذْهَبَ مَعِي إِلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعِبَادَتِهَا وَالذَّبْحُ لَهَا وَالنَّذْرُ لَهَا  
أَنَا وَالذِّكُّ إِذْهَبَ مَعِي وَعَاوَنِي سَاعِدَنِي عَلَى ذَبْحِ الْقَرَابِينِ لِلْأَمْوَاتِ  
أَوْ دَلَّنِي عَلَى دُذْبِي وَدَلَّنِي عَلَى الصَّرِيحِ  
أَوْ سَاعَدَنِي فَهَذَا لَا تُطِيعُهُ فِي هَذَا  
لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ  
فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ  
وَلَا تُعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ  
وَالْعُدْوَانِ  
فَلَا تُطْعُهُ مَعْصِيَةُ اللَّهِ مِنْ فِعْلٍ مُحَرَّمٍ أَوْ تَرْكِ وَاجِبٍ  
لَوْ قَالَ لَكَ لَا تُصَلِّيْ أَوْ لَا تُصَلِّيْ مَعَ الْجَمَاعَةِ لَا تُطْعُهُمْ  
يَعْنِي لَوْ قَالَ لَكَ لَا تُصَلِّيْ أَوْ لَا تَحُجَّ  
حَجَّ الْفَرَضِ أَوْ لَا تَعْتَمِرْ  
لَا تُطْعُ

مَا تَتْرُكُ وَاجِبًا عَلَيْكَ مِنْ أَجْلِ طَاعَةِ وَالِدِكَ

نَعَمْ

أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ مَنَعَكَ أَنْ تَعْمَلَ بِالْأَمْرِ  
بِالْأَمْرِ الَّذِي يَفْتَضِي حَتَّى السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ لَا تَطِغُهُ فِي تَرْكِهَا  
لَوْ قَالَ لَكَ لَا تَوْتِرُ

لَا تُصَلِّيَ الرَّوَاتِبَ

لَا تُصَلِّيَ الرَّوَاتِبَ اللَّيِّ مَعَ الْفَرَايِضِ

لَا تَقُومُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

لَا تَطِغُهُ فِي هَذَا لِأَنَّ هَذَا مُؤَكَّدٌ هَذَا سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ فَلَا تَطِغُهُ فِي تَرْكِهَا

نَعَمْ

أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ كَتَطْلَابِ عِلْمٍ لَا يَضُرُّهُمَا بِهِ

نَعَمْ لَا يَسُرُّهُمَا بِهِ

لَوْ مَنَعَكَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ لَوْ مَنَعَكَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ نَظَرْنَا

فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ مَرَّةٌ فِي كَوْنِكَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ هُوَ مُحْتَاجٌ لَكَ

فِي الْبَقَاءِ عِنْدَهُ وَخِدْمَتِهِ فَإِنَّكَ تُقَدِّمُ طَاعَتَهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَتَضَرَّرُ بِذَهَابِكَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ مَا عَلَيْهِ مُضِرَّةٌ فَلَا تَطِغُهُ فِي تَرْكِ طَلَبِ الْعِلْمِ  
هَذَا هُوَ التَّفْصِيلُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ

يَقُولُ وَالِدِي يَمْنَعُنِي مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ

نَقُولُ لَهُ هَلْ عَلَى وَالِدِكَ ضَرَرٌ إِذَا ذَهَبْتَ؟ يَقُولُ لَا مَا عَلَيْهِ ضَرَرٌ

نَقُولُ لَا لَا تَطِغُهُ

أُطْلَبُ الْعِلْمَ

وَإِنْ قَالَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ

قُلْنَا لَهُ إِدْفَعِ الضَّرَرَ عَنْهُ يَعْنِي حَقَّهُ مُتَأَكِّدًا عَلَيْكَ إِدْفَعِ الضَّرَرَ عَنْهُ

نَعَمْ

وَتَطْلِيْقِهِ يَعْنِي بِطَلَبِ الْعِلْمِ

بِطَلَبِ الْعِلْمِ

نَعَمْ

وَتَغْلِيْقِ زَوْجَاتٍ بِرَأْيِ مُجَرِّدٍ

كَذَلِكَ إِذَا أَمَرَكَ بِطَلَقِ زَوْجَتِكَ

بِدُونِ مَسْوُوعٍ شَرْعِيٍّ

زَوْجِكَ مُسْتَقِيمَةً

وَلَيْسَ عَلَيْهَا مَأْخُذٌ فِي وَلَا عِرْضُهَا وَإِنَّمَا لِأَمْرِ النَّفْسِ فَقَطُّ لِأَمْرِ النَّفْسِ فَقَطُّ أَوْ هَوَىٰ فَلَا  
يَلْزَمُكَ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ لَا تُطَلِّقُ زَوْجَتَكَ مِنْ أَجْلِهِ لِأَنَّ ابْتِغَاءَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ لِلطَّلَاقِ  
وَهَذَا لَيْسَ عَلَى الْوَالِدِ لَيْسَ لِلْوَالِدِ مِنْهُ عَرَضٌ صَحِيحٌ

إِنَّمَا مُجَرَّدُ هَوَىٰ فَلَا تُطْعَمُهُ فِي ذَلِكَ  
وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدَةُ سَوَاءٌ فِي هَذَا  
أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَلْحَظٌ شَرْعِيٌّ فِي فِي الزَّوْجَةِ أَنَّهَا مُفْرِطَةٌ فِي دِينِهَا أَوْ أَنَّهَا مُتْسَاهِلَةٌ فِي  
عِرْضِهَا عَلَيْهَا مُلْحَظٌ وَأَمْرٌ تَوَلَّى بَنَ حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَأْمُرَكَ وَالِدُكَ  
فَأَنْتَ تَطْلِقُهَا

إِنْتِعَادًا عَنِ الضَّرْرِ فِي الدِّينِ  
وَالدُّنْيَا

فَإِنْ قُلْتَ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ بِتَطْلِيقِ زَوْجَتِهِ  
فَجَاءَ ابْنَهُ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّ عُمَرَ يُرِيدُ مِنِّي أَنْ أَطْلُقَ زَوْجَتَهُ  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقْهَا

هَذَا خَاصٌّ بِمِثْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
مِثْلُ عُمَرَ هُمْ النَّاسُ كُلُّهُمْ مِثْلُ عُمَرَ  
عُمَرَ لَا يَأْخُذُهُ الْهَوَىٰ وَيَأْخُذُهُ آهِ الشَّهْوَةِ النَّفْسَانِيَّةِ  
لَا يَأْخُذُهُ ذَلِكَ

أَمَّا غَيْرُهُ فَأَيْتُهُ لَا  
لَا يُؤْمِنُ أَنَّهُ مُتَغَرَّبٌ أَوْ أَنَّهُ أَوْ أَنَّهُ ظَالِمٌ كُنَّ هُوَ الظَّالِمُ  
فَعُمَرَ لَيْسَ مِثْلَ غَيْرِهِ

وَلِهَذَا جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ أَبَاهُ أَمَرَهُ أَنْ يُطَلِّقَ زَوْجَتَهُ  
قَالَ لَهُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا تُطْلِقُهَا

قَالَ أَلَيْسَ عُمَرُ؟ أَلَيْسَ عُمَرُ لَمَّا طَلَبَ طَلَّاقَ زَوْجَةِ ابْنِهِ طَلَّقَهَا؟ قَالَ وَهَلْ أَبُوكَ مِثْلُ عُمَرَ؟  
قَالَ لَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَهَلْ أَبُوكَ مِثْلُ عُمَرَ؟ نَعَمْ

وَأَحْسَنَ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَنَفَذَ وَصَايَا مِنْهُ فِي حَسَنِ مَعْهَدِي  
لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ بَرِّ الْوَالِدِ فِي حَيَاتِهِ ذَكَرَ أَيْضًا أَنَّهُ يَكُونُ بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ  
يَكُونُ بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ أَبُوهُ قَالَ هَلْ  
بَقِيَ مِنْ بَرِّهِ شَيْءٌ؟ قَالَ نَعَمْ تُصَلِّيَ لَهُ مَعَ صَلَاتِكَ وَتُنْفِذُ مَا وَصَايَاهُ وَتُحْسِنُ إِلَى أَصْحَابِهِ  
فَيَبْقَى مِنْ بَرِّهِ وَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ لَهُ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ هَذَا مِنَ الْبَرِّ بَعْدَ مَوْتِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ رَبِّ اغْفِرْ  
لِي وَلِوَالِدِي يَبْقَى مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ بَعْدَ مَوْتِهِ أَوْلًا الدُّعَاءُ لَهُ تُصَلِّيَ لَهُ مَعَ صَلَاتِكَ يَغْنِي تَدْعُو لَهُ مَعَ  
دُعَايِكَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ يُرَادُ بِهَا الدُّعَاءُ فَتَدْعُو لَهُ مَعَ نَفْسِكَ هَذِهِ وَاحِدَةٌ ثَانِيَةٌ تُنْفِذُ وَصَايَاهُ الَّتِي

تَمَثِّي تَتَمَشَّى مَعَ الشَّرْعِ أَمَّا الوَصَايا الباطِلَةُ وَالجائِرَةُ فَلَا أَمَّا إِذَا كَانَتْ وَصِيَّتُهُ شَرًّا تَنْفَعُهَا هَذَا مِنْ البِرِّ بِهِ

إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دُيُونٌ تَقْضِيهَا هَذَا مِنْ البِرِّ بِهِ  
إِذَا كَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَوَدُّهُمْ وَيُودُونَهُ فَإِنَّكَ أَيْضاً تُحْسِنُ إِلَيْهِمْ  
تَصْلُهُمْ بَرًّا بِوَالِدِكَ هَذَا يَنْقَى مِنْ بَرِّ الوَالِدِ بَعْدَ مَوْتِهِ

نَعَمْ

وَأَحْسَنَ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

وَنَفَذَ وَصَايا مِنْهُ فِي حَسَنِ مَعْهَدِي

وَنَفَذَ وَصَاياهُ فِي حُسْنِ مَعْهَدِي

يَعْنِي فِي حُسْنِ المُوَافَقَةِ لِلشَّرْعِ الوَصَايا المُوَافِقَةَ لِلشَّرْعِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ  
لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ وَلَا جَنْفٌ وَلَيْسَتْ وَصَايا تَتِمُّ المَعْصِيَةَ كَأَنَّ يُوصِي لِلقُبُورِ وَالأَضْرِحَةِ أَوْ يُوصِي  
أَهْلَ الفَسَادِ وَأَهْلَ الفِسْقِ يُوصِلُهُمْ أَوْ فِي مَشَارِيعَ مُحَرَّمَاتٍ فَلَا يُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ

لِمَشَارِيعَ مُحَرَّمَاتٍ لَا تُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ

أَمَّا إِذَا كَانَتْ وَصِيَّتُهُ فِي أُمُورٍ نَافِعَةٍ وَأُمُورٍ مَشْرُوعَةٍ فَيَجِبُ تَنْفِيذُهَا

يَجِبُ أَنْ تُنْفَذَ

وَأَكْرَمَهُ بِاسْتِغْفَارِكَ إِنْ كُنْتَ بَرًّا

وَهَذَا أَيْضاً مَنْ مِمَّا يَنْقَى مِنْ بَرِّهِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ وَتَدْعُوَ لَهُ مَعَ نَفْسِكَ

نَعَمْ

وَأَكْرَمَهُ بِاسْتِغْفَارِكَ إِنْ كُنْتَ بَرًّا

هَذَا بَقَايا بَرِّهِ المُنْعَوْدِ

نَعَمْ يَعْنِي أَنَّ هَذَا مِمَّا يَنْقَى مِنْ بَرِّ الوَالِدِ بَعْدَ وَفَايَةِ

هَذِهِ الأُمُورِ

نَعَمْ

وَوَاجِبُ التَّعْدِيلِ بَيْنَ بَنِيهِ فِي العَطِيَّةِ كَالِ لِمَا انْتَهَى مِنْ حُقُوقِ الوَالِدَيْنِ انْتَقَلَ إِلَى حَقِّ الإِوْلَادِ

انْتَقَلَ إِلَى حَقِّ الأَوْلَادِ

الأَوْلَادُ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى والِدِهِمْ

بِأَنَّ يُرَبِّبُهُمْ عَلَى الخَيْرِ

وَيُعَلِّمُهُمْ دِينَهُمْ وَمَا يَنْفَعُهُمْ وَأَنْ يُبْعِدَهُمْ عَنِ الشَّرِّ وَقُرْنَاءِ السُّوءِ حَتَّى يَكْبُرُوا وَيَعْرِفُوا

مَصَالِحَ أَنْفُسِهِمْ

مَتَرَبِّبُهُ الأَوْلَادِ هَذَا مِنَ الأَوْلَادِ عَلَى والِدِهِمْ

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ وَإِضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ

وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَصَاحِبِ

هَذِي تَرْبِيَّتُهُ

ذَلِكَ تَعْلِيمُهُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ الْعِلْمَ النَّافِعَ هَذَا مِنْ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَيْكَ وَنَهْيِهِ عَنِ الْمَحْرَمَاتِ وَعَنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ وَعَنْ فِعْلِ أَلْمِ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ هُوَ مَا هُوَ بِمُكَلِّفٍ وَلَا يَأْتِمُّ لَوْ كَانَ أَنَّهُ مَا يَأْتِمُّ عَلَيَّ فِعْلُ الْمُخَالَفَةِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ مُكَلِّفٌ لَكِنَّ تَرْبِيَّتَهُ عَلَيَّ ذَلِكَ تَرْبِيَّتُهُ مِنْ بَابِ التَّرْبِيَّةِ وَكَذَلِكَ مِنْ حَقِّ

الْأَوْلَادِ الْعَدْلُ بَيْنَهُمْ فِي الْعَطِيَّةِ

عَدْلٌ بَيْنَهُمْ فِي الْعَطِيَّةِ

بِأَلَّا تُعْطِيَ بَعْضُهُمْ تَحْرِمُ بَعْضَهُمْ

فَتُعَدِلُ بَيْنَهُمْ

لِأَنَّ تُعْطِيَ الذِّكْرَ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ

اِقْتِدَاءً بِقِسْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا تَحْرِمُ بَعْضُهُمْ تُعْطِيَ بَعْضًا

جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الصَّاحِبَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لِيَشْهَدَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَطِيَّةِ لِابْنِهِ النُّعْمَانَ ابْنِ بَشِيرٍ وَهُوَ عَبْدٌ أُعْطَاهُ آيَاهُ

فَجَاءَ لِيَشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ أَكُلْ وَوَلَدِكَ أُعْطِيْتُهُ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ لَا

أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جُرْمٍ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ

وَقَالَ أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونَ فِي الْبِرِّ لَكَ سَوَاءٌ؟ قَالَ نَعَمْ

قَالَ فَلَا إِذَا

لَا تُعْطِيَ بَعْضُهُمْ وَتَحْرِمُ الْآخَرِينَ

نَعَمْ

وَوَاجِبُ التَّعْدِيلِ بَيْنَ بَنِيهِ فِي الْعَطِيَّةِ كَالْمِيرَاثِ مِنْ كُلِّ مُحْتَدِي

كَالْمِيرَاثِ يَكُونُ الْعَدْلُ كَامِيرًا مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ لِأَنَّ هَذِهِ قِسْمَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَهِيَ عَيْنُ

الْعَدْلِ

نَعَمْ

عَلَيْهَا إِحْتَمَّ التَّعْدِيلُ فِي الْقِسْمِ تُرْشِدِي يَجِبُ عَلَى الْأُمِّ أَنْ تُعَدِلَ فِي الْعَطِيَّةِ بَيْنَ أَوْلَادِهَا مِثْلَ

مَا يَجِبُ عَلَى الْآبِ

الْحَدِيثُ وَارِدٌ فِي الْآبِ

لَكِنَّ الْأُمَّ تَدْخُلُ أَيْضًا لِأَنَّهَا وَالِدٌ

وَلِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَوْجُودَ الْآبِ مَوْجُودٌ فِيهَا فَلَا تُعْطِيَ بَعْضَ أَوْلَادِهَا وَتَحْرِمُ الْآخَرِينَ أَوْ تُعْطِيَ

الذُّكُورَ تَحْرِمُ الْإِنَاثَ أَوْ تُعْطِيَ الْإِنَاثَ تَحْرِمُ الذُّكُورَ لَا بَلَّ تَعْدِلُ بَيْنَهُمْ كَالْوَالِدِ نَعَمْ عَلَيْهَا إِحْتَمَّ

التَّعْدِيلُ فِي الْقِسْمِ تُرْشِدِي

عَلَيْهَا التَّغْدِيلُ بِالْعَطِيَّةِ وَعَلَيْهَا التَّرْبِيَّةُ أَيْضاً  
الْأُمُّ عَلَيْهَا قِسْطٌ مِنْ تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ تَرْبِيَةَ أَجْسَامِهِمْ هَذَا نَعَمْ هَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ  
لَا بُدَّ مِنْ تَرْبِيَةِ أَجْسَامِهِمْ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ لَكِنَّ الْأَهَمَّ مِنْ ذَلِكَ تَرْبِيَتُهُمُ التَّرْبِيَّةَ الدِّينِيَّةَ  
فَعَلَى الْأُمِّ أَيْضاً قِسْطٌ مِنْ تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ بَلْ إِنَّهَا تَبْقَى مَعَهُمْ فِي الْبَيْتِ وَالْوَالِدُ يَخْرُجُ وَيَذْهَبُ  
وَيُسَافِرُ فَتَكُونُ هِيَ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ أَبِيهِمْ أَنَّ الْأُمَّ عَلَيْهَا مَدَارٌ عَظِيمٌ فِي تَرْبِيَةِ الْأَوْلَى  
وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ وَالْأُمُّ مَدْرَسَةٌ إِذَا أَعَدَّدْتُهَا أَعَدَّدْتُ شَعْباً طَيِّبَ الْأَعْرَاقِ  
فَالْأُمُّ لَهَا دَوْرٌ

فِي تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ  
وَلَكِنَّ مَا نَقُولُ فِي هَذَا الزَّمَانِ الَّذِي صَارَتِ النِّسَاءُ تَخْرُجُ لِلْأَعْمَالِ وَالْوُضَائِفِ وَالدِّرَاسَةِ تَتْرُكُ  
الْأَوْلَادَ بِدُونِ مَرْبِيٍّ أَوْ تَتْرُكُهُمْ إِلَى مَرْبٍّ اجْتَنِبِي  
بَلْ قَدْ يَكُونُ مَرْبِيّاً كَافِراً  
هَذَا مِنَ الْإِنْتِكَاسِ فِي الْحَقِيقَةِ  
فَالْأُمُّ طَرَحَتْ الْمَسْئُولِيَّةَ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا وَخَرَجَتْ  
تَرَكَتْ أَوْلَادَهَا  
فَهَذَا تَرَكَ لِيُوجِبَ عَظِيمٌ  
نَعَمْ

وَمَا الْأَبُ فِي بَعْضِ وُلْدِهِ لِقَضٍ صَاحِبٍ إِثْمًا بَلْ لِيُحْمَدَ  
تُسْتَنَّى مِنَ التَّغْدِيلِ بَيْنَ الْوَالِدِ  
إِذَا كَانَ إِعْطَاؤُهُ لِبَعْضِهِمْ لِيُغْرِضَ صَاحِبٍ  
أَنْ يَكُونَ فَقِيراً وَهُمْ أَغْنِيَاءُ  
لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ فَقِيراً أَوْ مَدِيناً عَلَيْهِ دُيُونٌ فَسَاعَدَهُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَوْ كَانَ دَاعَاها  
مَقْعَدٌ أَوْ أَعْمَى أَلَّا يَسْتَطِيعَ الْكَسْبَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَخُصَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَخُصَّهُ نَظراً لِحَالَتِهِ فَبِئْسَ  
هَذِهِ الْحَالَةُ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ بَعْضَ أَوْلَادِهِ الْمُسْتَحِقِّينَ لِلْمُسَاعَدَةِ وَلَا يَلْزَمَ وَأَنْ يُعْطِيَ  
الْآخَرِينَ الَّذِينَ لَيْسُوا مُسْتَحِقِّينَ  
فَهَذَا اسْتَنَّى مِنَ التَّغْدِيلِ لِلْأَوْلَادِ  
نَعَمْ أَعِدُّ

وَمَا الْأَبُ فِي تَخْصِيصِهِ بَعْضَ وُلْدِهِ  
لِقَضٍ بَعْضِ وُلْدِهِ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ  
مِمَّ

عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

خَصِيصَةَ بَعْضِ وُلْدِهِ لِقَضٍ صَاحِبٍ إِثْمًا بَلْ لِيُحْمَدَ  
قَضٌ صَاحِبٌ

أَمَا إِذَا كَانَ بِقَضِيٍّ سَيِّئٍ فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
إِنْ كَانَ لِقَضِيٍّ صَاحِبٍ وَهُوَ جَبْرٌ نَقَصَهُ  
وَضَعْفَهُ وَفَقْرَهُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعْمُ

وَلَيْسَ مُبَاحًا عَوْدُ مَهْدَدِ هَدِيَّةٍ وَإِنْ لَمْ يَثْبُأْ أَوْ وَاهِبٌ مُتَجَرِّدٌ

هَذِي هَدِيَّةٌ

وَالْهَدِيَّةُ هِيَ التَّبَرُّعُ بِالْمَالِ؟ التَّبَرُّعُ بِتَمْلِيكَ مَا لَهُ لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ عَوْظٍ

تَهْدِي إِلَى أَصْدِقَائِكَ

وَأَلَى قَرَابَتِكَ

وَالْهَدِيَّةُ

حَتَّى عَلِيهَا الشَّرْعُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَادَوْا تَحَابُّوا وَقَالَ إِنَّ هَدِيَّةَ تَسَلُّ السَّخِيمَةِ

يَعْنِي الْبَغْضَاءَ فَالْتِهَادِي بَيْنَ الْإِخْوَانِ مُسْتَحَبٌّ يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ

وَالْهَدِيَّةُ عَلَى قِسْمَيْنِ هَدِيَّةُ تَبَرُّعٍ وَهَدِيَّةُ ثَوَابٍ هَدِيَّةُ الثَّوَابِ الَّتِي تَرْتَجُو أَنْ الْمَهْدِي إِلَيْكَ يَرُدُّ

عَلَيْكَ بَدَلَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي يَهْدِي لِلتَّاجِرِ أَوْ يَهْدِي لِلسُّلْطَانِ هَدِيَّةً مِنْ أَجْلِ أَنْ التَّاجِرَ أَوْ

السُّلْطَانَ يَرُدُّ عَلَيْهِ أَحْسَنَ مِنْهَا

هَذِي تُسَمَّى هَدِيَّةَ ثَوَابٍ

مَا هِيَ هَدِيَّةُ تَبَرُّعٍ

هَذِي لَهَا حُكْمُ الْبَيْعِ كَمَا سَبَقَ

لَهَا حُكْمُ الْبَيْعِ

لِأَنَّهَا مُعَاوَضَةٌ

فَالْهَدِيَّةُ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى الَّتِي تَكُونُ هَدِيَّةً سِوَاءَ

أَمَا هَدِيَّةٌ مِنَ الْمَسَاوِي أَوْ لِمَنْ هُوَ دُونَهُ هَذِي هَدِيَّةُ تَبَرُّعٍ

وَهِيَ مُرْعَبَةٌ فِيهَا

لِمَا فِيهَا مَنْ وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَهْدِي الرُّجُوعُ فِي هَدِيَّتِهِ وَهَبْتُهُ إِذَا قَبَضَهُ الْمُهْدَى إِلَيْهِ

الْمُهْدَى إِلَيْهِ إِذَا قَبِضَ الْهَدِيَّةَ يَحْرُمُ عَلَى الْمَهْدِي أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ

هَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الرُّجُوعِ فِي الْهَدِيَّةِ بَعْدَ مَا يَقْبِضُهَا

الْمُهْدَى إِلَيْهِ

أَمَا قَبْضُهَا فَلَا مَانِعَ أَنْ تَرْجِعَ قَبْلَ الْقَبْضِ لَا مَانِعَ أَنَّكَ تَرْجِعُ

لَوْ قُلْتُ أَهْدَى لِفُلَانٍ هَذَا الْبِشْتِ أَوْ هَذَا الثَّوْبِ ثُمَّ تَرَاجَعْتُ فَلَا بَأْسَ

أَمَا إِذَا أَهْدَيْتَهُ لَهُ وَسَلَّمَ لَهُ فَيَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تَرْجِعَ

الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعِيدُ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ

نَعَمْ

وَلَيْسَ مُبَادَاً عَوْدُ مَهْدٍ هَدِيَّةً

وَإِنْ لَمْ يَثْبُأْ وَاهِبٌ مُتَجَرِّدٌ

وَإِنْ لَمْ يَثْبُأْ وَإِنْ لَمْ يَثْبُأْ

يَعْنِي إِذَا كَانَ قَصْدُهُ الثَّوَابَ وَلَكِنَّ مَا أُعْطِيَ شَيْئاً وَقَبَضَهَا الْمُهْدِي إِلَيْهِ حِينَئِذٍ لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَامٌّ

حَدِيثٌ عَامٌّ فِي هِبَةِ التَّبَرُّعِ وَهِبَةِ الثَّوَابِ

لَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ فِيهَا

سِوَاءَ كَانَتْ هَدِيَّةً تَبَرُّعاً أَوْ هَدِيَّةً ثَوَابٍ

لَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ فِيهَا

لِلْحَدِيثِ

نَعَمْ

إِنْ لَمْ يَثْبُأْ وَاهِبٌ مُتَجَرِّدٌ

أَيُّ نَعَمْ مُتَجَرِّدٌ مِنَ الْعَوَضِ نَعَمْ

نَعَمْ

سِوَى الْأَبِ فِي الْأُولَى وَجِدَ بِأَبْعَدَ وَأُمَّ بِوَجْهِ خَرَجُوهُ مُجُودِينَ

يُسْتَثْنَى مِنْ تَحْرِيمِ الرُّجُوعِ بِالْهِبَةِ

يُسْتَثْنَى الْوَالِدُ

الْوَالِدُ إِذَا وَهَبَ لِوَلَدِهِ فَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا

وَلَوْ قَبَضَهَا الْوَالِدُ

بَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ

أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ

إِنْ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ

وَإِنْ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ

فَالْوَالِدُ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ

فِي الْهِبَةِ لِوَلَدِهِ وَلَوْ قَبَضَهَا الْوَالِدُ

لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَلَا يَخْتَاجُهُ

كَذَلِكَ وَلَئِنْ بَشِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ فِي الْهِبَةِ إِلَى وَلَدِهِ النُّعْمَانَ بِقَصْدِ التَّغْدِيلِ

فَيَأْتِيهِ أَنْ يَرْجِعَ يَسْحَبُ الْهَدِيَّةَ إِذَا أُعْطِيَ بَعْضَ وَلَدِهِ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَيَسْحَبَهَا لِأَنَّ لَا يَخُصُّ بَعْضَ

أَوْلَادِهِ

بِشَيْءٍ وَلَهُ أَنْ يَسْحَبَهَا مُطْلَقَةً وَلَوْ لَمْ يَقْصِدِ التَّغْدِيلَ

وَكَذَلِكَ الْأُمُّ تُقَاسُ عَلَى الْوَالِدِ فِي لَأَنَّ لَهَا الرُّجُوعَ لِلهَيْبَةِ  
الْحَدِيثُ وَرَدَّ فِي فِي الْأَبِ  
تُقَاسُ عَلَيْهِ الْأُمُّ بِجَامِعِ الْوِلَادَةِ  
كُلُّ مِنْهُمَا وَالِدٌ  
وَهَذَا وَجْهٌ فِي الْمَذْهَبِ  
نَعَمْ

وَالجِدُّ مِثْلُ الْأَبِ فِي الْقَوْلِ إِلَّا بَعْدُ يَعْنِي الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْأَبَ أَنَّ الْجِدَّ لَيْسَ مِثْلَ الْأَبِ  
وَهُنَاكَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي الرُّجُوعِ فِي الْهَيْبَةِ نَعَمْ  
سِوَى الْأَبِ فِي الْأُولَى وَجِدَّ بِأَبْعَدَ وَأَمَّ بِوَجْهِ خَرَجُوهُمْ بِوَجْهِ وَجْهِ فِي الْمَذْهَبِ  
خَرَجُوهُ عَلَى أَنَّ إِذَا كَانَ لِلأَبِ أَنْ يَرْجِعَ فَالْأُمُّ مِثْلُ نَعَمْ سِوَى الْأَبِ فِي الْأُولَى وَجِدَّ بِأَبْعَدَ وَأَمَّ  
بِوَجْهِ خَرَجُوهُ مُجُودِينَ نَعَمْ النَّهْيُ عَنِ التَّنْجِيمِ وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ نَعَمْ عَنِ التَّنْجِيمِ  
وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ  
هَذِهِ الْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ  
هَذِهِ مُخَلَّةٌ بِالْعَقِيدَةِ  
هَذِهِ مَجَلَّةٌ

بِالْعَقِيدَةِ وَهِيَ مِنْ أُمُورِ التَّوْحِيدِ  
وَالتَّنْجِيمِ هُوَ نِسْبَةُ الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ إِلَى النُّجُومِ  
فَمَا يَحْدُثُ فِي الْأَرْضِ يُقَالُ سَبَبُهُ النُّجْمُ الْفُلَانِي  
طُلُوعُ النُّجْمِ أَوْ غُرُوبُ النُّجْمِ  
هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ

وَهُوَ وَشِرْكَ كَفَرٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَلَا يَجُوزُ نِسْبَةُ الْحَوَادِثِ فِي الْأَرْضِ إِلَى النُّجُومِ  
فَإِنْ كَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّ النُّجْمَ هُوَ الَّذِي أَحْدَثَ هَذَا الشَّيْءَ هَذَا كُلُّهُ  
هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ  
وَإِنْ كَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّ الْمُسَبَّبَ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ الَّذِي أَحْدَثَ هَذَا الشَّيْءَ  
وَالنُّجْمُ إِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ فَهَذَا شِرْكَ أَضْعُرُّ  
كَفْرٌ أَضْعُرُّ

لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلِ النُّجُومَ سَبَبًا  
لِلْحَوَادِثِ النُّجُومِ لَيْسَ لَهَا دَخْلُ النُّجُومِ مُسَدَّرَاتٌ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَصَالِحِ الْبَشَرِ لِثَلَاثَةِ أُمُورٍ  
زِينَةٌ لِلسَّمَاءِ  
وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يَهْتَدَى هَذِي فَوَائِدُ النُّجُومِ  
الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ

وَلَيْسَ يَعْتَقِدُ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ  
إِنَّمَا تُؤَثِّرُ أَنَّهَا تُسَبِّبُ مَوْتَ نَاسٍ أَوْ حَيَاةَ نَاسٍ  
إِنَّمَا تَنْزِلُ إِنَّمَا أَوْ تَهْبُ الرِّيحَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ  
هَذَا كُلُّهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَيْسَ لِلنُّجُومِ فِيهَا دَخْلٌ  
وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ  
فِي الْحُدَيْبِيَّةِ

صَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ عَلَى أَثْرِ مَطَرٍ نَزَلَ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ فَقَالَ أَتَذَرُونَ مَاذَا قَالَ  
رَبُّكُمْ؟ اللَّيْلَةُ أَوْ الْبَارِحَةَ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إَعْلَمُ  
قَالَ أَضَبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ  
فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَهَذَا كَافِرٌ وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ  
وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَهَذَا مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ بِالْكَوْكَبِ  
فَالْمَطَرُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَعْدَاتٍ أَوْ تَسَبُّبِ النُّجُومِ  
هَذِهِ مَسْأَلَةُ التَّنْجِيمِ  
إِغْتِ مَا يَجْرِي فِي الْأَرْضِ سَبَبُهُ النُّجُومُ أَوْ النُّجُومُ هِيَ الَّتِي إِخْدَتَهُ  
وَهَذَا أَشْرٌ

وَالسِّحْرُ السِّحْرُ مَاخُودٌ مِنْ آهِ مَا لُطْفَ وَخُفَّ سَبَبُهُ  
مَا لُطْفَ وَخُفَّ سَبَبُهُ  
يُسَمَّى سِحْرًا  
مَا لُطْفَ وَخُفَّ سَبَبُهُ  
هَذَا فِي اللَّغَةِ  
هَذَا السِّحْرُ فِي اللَّغَةِ

وَأَمَّا السِّحْرُ فِي الشَّرْعِ فَمَعْنَاهُ مَا يَقُومُ بِهِ السَّاجِدُ مِنَ الْعِقْدِ وَأَعْمَالٍ يَعْمَلُهَا تُؤَثِّرُ فِي  
الْمَسْخُورِ إِمَّا بِمَوْتٍ وَإِمَّا بِمَرَضٍ وَإِمَّا خَلَّ عَقْلِهِ هَذَا هُوَ السِّحْرُ عَمَلٌ خَفِيٌّ  
وَيَسْرُهُ أَنَّ السَّاجِدَ يَسْتَعِينُ بِالشَّيَاطِينِ  
وَيَخْضَعُ لَهُمْ

فَتُسَاعِدُهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُرَادِهِ  
الْأَزْرَارُ بِالنَّاسِ بَعْدَ أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُطِيعَ الشَّيَاطِينِ  
وَالسِّحْرُ كَفْرٌ كَمَا فِي صَرِيحِ الْقُرْآنِ  
وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ  
يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تُكْفَرُ  
يَعْنِي لَا تَتَعَلَّمُ السِّحْرَ

تَعْلِيمُ السِّحْرِ وَتَعَلُّمُهُ كَفْرٌ

كَمَا فِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ

وَهُوَ آفَةٌ مِنْ آفَاتِ الْمُجْتَمَعَاتِ السَّحَرَةِ فَسَادٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ يَجِبُ

الْقَضَاءُ عَلَيْهِمْ يَجِبُ قَتْلُ السَّاحِرِ إِذَا ثَبَتَ سِحْرُهُ يُبَيِّنُهُ أَوْ بِاعْتِرَافِهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُ

حَدًّا لِإِرَاقَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِ

أَوْ رَدِّهِ عَنِ الْإِسْلَامِ فَيُطَبَّقُ عَلَيْهِ حَدُّ الرِّدَّةِ

حَدُّ الرِّدَّةِ

لِأَنَّهُ كَفَرَ عَزَّ وَجَلَّ وَالسِّحْرُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ

السِّحْرُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ

هَذَا السِّحْرُ

التَّعْزِيمُ هُوَ الْكِتَابَةُ كِتَابَةُ الصَّلَاسِمِ

وَالْحُرُوفُ الْمُقَطَّعَةُ يُسَمُّونَهَا الْعِزَائِمِ

وَيُعَلِّقُ عَلَى الْأَطْفَالِ أَوْ عَلَى الدَّوَابِّ أَوْ عَلَى السَّيَّارَاتِ

فِيهِ أَسْمَى شَيَاطِينِ

وَأَسْمَى جِنِّ مَكْتُوبَةٍ وَرُمُوزِ

صَلَاسِمِ

حُرُوفِ مُقَطَّعَةٍ رُمُوزِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ

هَذَا هُوَ التَّعْظِيمُ

نَعَمْ

وَلَا تَتَّبِعْ عِلْمَ النُّجُومِ سِوَى الَّذِي إِلَى جِهَةِ يُهْدِي وَوَقْتِ تَعَبُّدِ عَلَّمْنَا النُّجُومَ يُبَاحُ مِنْهُ مَا فِيهِ

فَائِدَةٌ دُونَ مُضَرَّةٍ وَذَلِكَ مِثْلُ مَعْرِفَةِ جِهَةِ السَّيْرِ وَعَلَامَاتِ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ فَتَهَتَّ

السَّيْرُ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ

يَسِيرُ النَّاسُ فِي الْبَحْرِ أَوْ فِي الْبَرِّ فِي ظُلَامِ اللَّيْلِ يَسِيرُونَ عَلَى النُّجُومِ

يَعْرِفُونَ الْجِهَةَ

الَّتِي يَقْصِدُونَهَا وَكَذَلِكَ عِلْمُ التَّوَقُّيْتِ عِلْمُ التَّوَقُّيْتِ دُخُولُ الصَّلَوَاتِ وَأَوْقَاتُ الصَّلَوَاتِ هَذَا

يُؤَخِّدُ مِنْ حِسَابِ الْفَلَكَ وَمِنْ دَرَجَاتِ الْفَلَكَ سَيْرُ الشَّمْسِ سَيْرُ الشَّمْسِ فِي دَرَجَاتِ الْفَلَكَ

تَعْرِفُهُ الْحِسَابُونَ

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِتَعَلَّمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ

فَهَذَا عِلْمُ الْحِسَابِ الَّذِي يُعْرِفُ بِهِ الْمَوَاقِيْتُ

الْعِبَادَاتُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

مِثْلُ مَا يَعْمَلُ الْآنَ مِنْ تَقَاوِيمِ الَّتِي آهٍ يَعْتَمِدُهَا النَّاسُ فِي إِشْهَرِهِمْ وَفِي مَوَاقِيْتِ صَلَاتِهِمْ

هَذَا مُبَاحٌ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ وَيُسَمُّونَهُ عِلْمَ التَّنْسِيرِ مُبَاحَ عِلْمِ التَّنْسِيرِ  
أَمَّا النَّوْعُ الْأَوَّلُ فَهُوَ عِلْمُ النَّائِبِ وَهَذَا حَرَامٌ  
شَرَّكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

وَلَا تَتَّبِعِ النُّجُومَ سِوَى الَّذِي إِلَى جِهَتِي يُهْدِي وَوَقْتَ تَعْبُدِي  
إِلَى جِهَةٍ يَهْدِي الْمُسَافِرُ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا  
وَيَهْدِي أَيْضاً إِلَى الْقِبْلَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ  
النَّاسُ يَعْرِفُونَ الْقِبْلَةَ فِي الصَّلَاةِ بِالنُّجُومِ  
تَدْلُهُمْ عَلَى الْقِبْلَةِ

نَعَمْ إِلَى جِهَةٍ يَهْدِي نَعَمْ  
إِلَى جِهَةٍ يُهْدِي وَوَقْتَ تَعْبُدُ  
وَوَقْتَ تَعْبُدِي

وَهُوَ مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ  
الصَّلَاةِ وَكَذَلِكَ مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ الزَّرَاعَةِ وَغَرْسِ الْأَشْجَارِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ وَالنَّاسُ يَفْشُونَ عَلَى  
الْحِسَابِ فِي الزَّرَاعَةِ وَفِي غَرْسِ الْأَشْجَارِ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ يُسَمُّونَهُ عِلْمَ  
التَّنْسِيرِ

نَعَمْ  
فَخَائِئِهِ عِلْمُ الْكُشُوفِ وَمَا بِهِنَّ  
كَذَلِكَ مِمَّا يُعْرِفُ

مَنْ عِلْمَ الْفَلَكَ الْكُشُوفَ يُدْرِكُ بِالْحِسَابِ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى سَيْرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ  
فَإِذَا تَقَابَلُ صَارَتْ الْأَرْضُ بَيْنَهُمَا أَنْكَسَفَ الْقَمَرُ  
لِأَنَّ الْأَرْضَ تَطَّلُ وَتَدَجِبُ عَنْهُ إِشْعَاعَ الشَّمْسِ  
هَذَا كُشُوفُ الْقَمَرِ وَيَكُونُ هَذَا فِي لَيَالِي الْإِبْدَارِ  
الرَّابِعَ عَشَرَ أَوْ الْخَامِسَ عَشَرَ  
يَتَقَابَلَانِ فَتَكُونُ الْأَرْضُ بَيْنَهُمَا  
فَتَسْتُرُ الْأَرْضُ نُورَ الشَّمْسِ عَنِ الْقَمَرِ فَيَكْشِفُ  
هَذَا يُعْرِفُ بِالْحِسَابِ  
دَرَجَاتُ الْفَلَكَ

وَكَسَوَهُ الشَّمْسُ يَكُونُ فِي لَيَالِي الْإِسْتِسْرَارِ  
فِي آخِرِ الشَّهْرِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ  
حِينَ يَجْتَمِعُ النِّيرَانُ يَجْتَمِعَانِ وَيَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الشَّمْسِ  
لِأَنَّ الشَّمْسَ مَرَّتْفَعَةً فَوْقَ وَأَمَّا الْقَمَرُ فَهُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا

فَيَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الشَّمْسِ فِي يَوْمٍ تِسْعَةٍ وَعِشْرِينَ أَوْ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ  
إِذَا اجْتَمَعَ فِي فِي حَظِّ السَّيْرِ فَالْقَمَرُ يَذُجُبُ ضَوْءَ الشَّمْسِ فَتَكْشِفُ الشَّمْسُ  
هَذَا يُعْرِفُ بِالْحِسَابِ

وَشَرَعَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ الصَّلَاةَ  
لَا تُنَافِي بَيْنَ شَرْعِيَّةِ الصَّلَاةِ وَأَنَّهُ يُذْرِكُ بَالِ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ أَيْضًا تُذْرِكُ بِالْحِسَابِ وَمَعَ هَذَا  
شَرَعُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَنَا الصَّلَاةُ الْخَمْسُ

فَمَا فِيهِ تَنَافِي بَيْنَ كَوْنِهِ يُذْرِكُ بِالْحِسَابِ وَكَوْنِهِ تَشْرَعُ صَلَاةَ الْكُسُوفِ  
وَلَانَ وَإِنْ كَانَ يُذْرِكُ بِالْحِسَابِ وَيَعْرِفُ بِالْحِسَابِ وَقْتَهُ وَمُدَّتَهُ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُغَيِّرُ هَذَا  
الْكُسُوفَ وَيَكُونُ عَلَامَةً عَلَى عَذَابٍ سَيُخْبِرُ

كُنْ عَلَامَةً عَلَى عَذَابٍ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَسَبَ الشَّمْسُ خَرَجَ فَرَعًا يَجْرُ رَدَاهُ يَخْشَى أَنْ تَكُونَ  
السَّاعَةُ

فَرَبَّمَا يَعْقُبُ الْكُسُوفُ عُقُوبَةً  
لِلْأَهْلِ الْأَرْضِ

إِذَا غَيَّرُوا فَلَا تُنَافِي بَيْنَ كَوْنِهِ يُذْرِكُ بَالِ كَوْنِهِ يُصَلَّى عِنْدَهُ وَكَوْنَهُ يَكُونُ قَدْ يَكُونُ عَلَامَةً عَلَى  
عَذَابٍ يَقَعُ لَا لَا تُنَافِي بَيْنَ هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ فَغَايَتُهُ عِلْمُ الْكُسُوفِ وَمَا بِهِنَّ أَتَفَاعَلُ نَعَمْ  
وَلَيْسَ كُسُوفُ النَّبِيِّينَ بِمُوجِبٍ لِأَمْرِ سِوَى تَخْوِيفِنَا وَاللَّهْدُودِ  
نَعَمْ الْحِكْمَةُ مِنَ الْكُسُوفِ

وَالْخِ التَّخْوِيفُ تَخْوِيفُ النَّاسِ بِهِمَا أَنَّهُ هَذَا هَذِهِ الشَّمْسُ النَّيِّرَةُ الْمُضِيئَةُ حَجَبُ نُورِهَا وَأَنَّ هَذَا  
الْقَمَرُ الْمُذِيغُ حَجَبُ نُورِهِ يَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا يَسْتَوِرُ هَذَا الْكُسُوفُ يَخْشَى أَنْ يَسْتَوِرَ وَيَكُونُ  
عَذَابٌ عَلَى النَّاسِ

هَذَا مِنَ الْحِكْمَةِ  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ  
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

يَخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا  
حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ

حَتَّى يَذْهَبَ الْكُسُوفُ وَالْخُسُوفُ  
خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ عِنْدَ خُذُوثِ عَذَابٍ

وَعَضِبَ مِنْ سُبْحَانِهِ وَتَعَالَى  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَمَا تُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا  
وَمِنْ آيَاتِ الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ

يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ  
أَمَّا مَا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَنَّ كُسُوفَ وَالْكَسُوفَ عَلَامَةٌ عَلَى مَوْتِ عَظِيمٍ أَوْ وِلَادَةٍ  
عَظِيمٍ  
فَهَذَا مِنْ إِعْتِقَادِ الْجَاهِلِيَّةِ  
وَلِهَذَا لَمَّا مَاتَ ابْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ  
صَادَفَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَنْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ  
فَقَالُوا الشَّمْسُ بِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ  
فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا  
لِحَيَاتِهِ  
فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا ذَلِكَ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ  
هَذَا مِنْ إِعْتِقَادِ الْجَاهِلِيَّةِ  
إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا حَصَلَ لَهُمَا كُسُوفٌ أَوْ كُسُوفٌ سَيَمُوتُ عَظِيمٌ أَوْ يُوَلَدُ عَظِيمٌ  
لَا دَخَلَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ  
ذَلِكَ نَعَمْ هَذَا مِثْلُ التَّنْجِيمِ وَالْإِعْتِقَادِ فِي النُّجُومِ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ  
فَلَا تَسْمَعُ التَّهْوِيلَ مِنْ كُلِّ مَفْتَرٍ  
نَعَمْ أَوْ بِبُظْلَانِ أَقْوَالِ الْمَنْجَمِ فِي النُّجُومِ وَفِي الْخُسُوفِ وَالْخُسُوفِ  
وَلَا تَغْتَبِرْهَا شَيْئًا وَاعْتَبِرْهَا بِاطِلًا  
وَقَوْلًا عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ  
نَعَمْ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ مِنْ آيَاتِهِ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ  
وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ  
نَعَمْ  
وَصَلِّ صَلَاةَ لِلْكَسُوفِ فَإِنَّهَا لَأَثْبَتُ يَرْوِي لَنَا كُلُّ مَسْنَدِي الَّذِي نَعْمَلُهُ عِنْدَ الْكَسُوفِ هُوَ الصَّلَاةُ  
صَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ كَمَا صَحَّتْ بِذَلِكَ السَّنَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَوْلًا وَصَلَاةَ الْكَسُوفِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
نَعَمْ  
يَكْفِي  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ انْتَشَرَتْ هَذِهِ الْأَيَّامُ فَتَوَى لِأَدَدِ صَلَابَةِ الْعِلْمِ  
يُفْتِي فِيهَا بِجَوَازِ الذَّهَابِ لِلْسَّحَرَةِ لِفَكَ السِّحْرِ  
وَقَدْ حَصَلَ مِنْ فَتَوَاهُ هَذِهِ قَطِيعَةٌ أَرْحَمُ بَيْنَ النَّاسِ  
وَتَذْمِيرٌ لِلْأَسْرِ

فَمَا تُوْجِيْهُكُمْ؟ وَهَلْ الذَّهَابُ إِلَى السَّاحِرِ كَفْرٌ؟ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ؟ أَمْ فِيهِ تَفْصِيْلٌ؟ هَذَا سَيَأْتِي  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذَا الْبَابِ  
يَعْنِي بَعْدُ يُمَكِّنُ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ أَوْ أَقْلٌ  
الذُّرْسُ الْقَادِمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الَّذِينَ يَرَوْنَ الْمُنْجِمِينَ عَلَى شَاشَاتِ التِّلْفَازِ وَالْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ  
سَوَاءً صَدَّقُوا الْمُنْجِمَ أَوْ لَمْ يُصَدِّقُوهُ؟ لَا يَجُوزُ لَهُمْ هَذَا مُنْكَرٌ  
هَذَا مُنْكَرٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُمُ النَّظَرُ إِلَيْهِ  
لَإِنَّ هَذَا مِنَ الْمُنْكَرِ  
وَرُبَّمَا أَنَّهُ يَغْلُقُ بِأَذْهَانِهِمْ أَوْ يُؤَثِّرُ عَلَيْهِمْ  
لَا سِيَّامَا الْعَوَامُّ عَلَيْهِمْ خَطَرٌ عَظِيمٌ مِنْ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ الَّتِي تَجْلِبُ الشَّرَّ وَالْفَسَادَ فِي الْعَقِيدَةِ  
وَفِي الْأَخْلَاقِ وَفِي الْمُعَامَلَاتِ فَلَا خَيْرَ فِيهَا  
فَأَلَمْ يُبْعِدْهَا عَنْ بَيْتِهِ  
يُبْعِدْهَا عَنْ بَيْتِهِ لَا يَهْدِمُ بَيْتَهُ  
وَيُفْسِدُ عَقِيدَتَهُ وَأَوْلَادَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَدَيَّ أَعْمَامٌ وَعَمَّاتٌ مِنَ الرِّضَاعَةِ  
فَهَلْ أَقُولُ لَهُمْ يَا عَمُّ وَيَا عَمَّةٌ؟ وَهَلْ تَجِبُ صَلَاتُهُمْ؟ إِمَّا أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ يَا عَمُّ أَوْ يَا عَمَّةٌ لَا بَأْسَ  
لَدَيْتَهُ عَمَّكَ مِنَ الرِّضَاعِ أَوْ عَمَّتِكَ مِنَ الرِّضَاعَةِ  
أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَا تَجِبُ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا ذَوِي إِزْهَامٍ فَلَيْسَ لَهُمْ صَلَاةٌ بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ وَإِنَّمَا إِذَا أَرَدْتَ أَنْ  
تُحْسِنَ إِلَيْهِمْ فَلَا بَأْسَ تَحْسِنُ إِلَيْهِمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَتْ الْمَرْأَةُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ  
قَامَ لَهَا وَأَجَلَ فِرَاشُهُ تَكْرِيماً لَهَا  
وَلَمَّا جَاءَتْ أُخْتُهُ مِنَ الرِّضَاعِ أَيْضاً قَامَ لَهَا أَكْرَمَهَا  
هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ  
أَمَّا الصَّلَاةُ إِنَّمَا تَجِبُ لِذَوِي الْأَرْحَامِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِيَمَنْ لَا يَأْتِي إِلَى زَوْجَتِهِ بَدَّهِ مُطْلَقاً  
وَلَا يَزُورُهَا وَلَا يَفْصِلُهَا  
زَوْجَتُهُ بَدَّهِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ

مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ وَلَهَا حَقٌّ  
لَهَا حَقٌّ لِأَنَّ زَوْجَةَ لِجَدِّهِ وَجَدَّةٌ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلِرِزْوَجَتِهِ حَقٌّ أَيْضًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا دُكِّمَ الْأَقْسَامَ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ قَبْلِ الْمُسْلِمِ الْعَادِيَّ؟ الْعَادِيَّ؟ وَهَلْ  
تَجِبُ الْكُفَّارَةُ إِذَا لَمْ يُحَقِّقْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا أَقْسَمَ بِهِ عَلَيْهِ؟ أَمَّا الْأَقْسَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ بَابِ حُسْنِ  
الظَّنِّ بِاللَّهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ

مِنَ الْمُسْلِمِ لَا بَأْسَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِ  
وَإِنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِذَلِكَ  
لَا أَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا قَالَ إِذَا أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ وَلَمْ يَخْضُلِ الْمَقْصُودُ أَنَّهُ يُكْفَرُ عَنْ يَمِينِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ إِذَا كَانَ وَالِدِي مُسْلِمِينَ وَأَرَدْتُ الْحَجَّ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فَأَبِئَا  
فَهَلْ أُطِيعُهُمْ أَمْ إِعْصِيهِ؟ عَلِمًا بَأَنَّ فِي ذَهَابِي لَيْسَ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَيْهِمْ  
إِذَا كَانَ مَا فِي ضَرَرٍ عَلَيْهِمْ وَلَا يَخْتَاجَانِ إِلَى بَقَائِكَ  
عِنْدَهُمَا لَمْ تَخُجْ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْحَجُّ  
لَوْ قَالُوا لَكَ لَا تُصَلِّي لَا تُطِيعُهُ  
كَذَلِكَ الْحَجُّ فَرِيضَةٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ لَكِنْ عَلَيْكَ بِإِقْنَاعِهِمَا  
مَا تَوَلَّى وَتَتَرَكُهُمْ

تُقْنَعُ وَتُبَيِّنُ لَهُمْ وَأَنْ لَهُمْ أَجْرٌ إِذَا سَمَحَ لَكَ يَغْنِي وَسَاعِدَاكَ يَكُونُ فِيهِ تَفَاهُماً يَكُونُ فِيهِ إِقْنَاعٌ  
لَا تَقُولُ مَا عَلَى مِنْهُمْ وَتَمْشِي رُبَّمَا يَغْضَبَانِ عَلَيْكَ لِأَنَّكَ مَا أَحْسَنْتَ التَّفَاهُماً مَعَهُمَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَوْ أَرَادَ الْإِبْنُ الدُّخُولَ فِي سَبَلِكِ هَيئَاتِ  
الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ثُمَّ أَبِي عَلَيْهِ أَبُوهُ خَوْفًا عَلَيْهِ

فَهَلْ تَجِبُ طَاعَتُهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَمْ لَا؟ نَعَمْ إِذَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَنْ هُوَ قَائِمٌ بِهِذِهِ  
الْفَرِيضَةَ فَلَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ ذَلِكَ لَا بُدَّ مِنْ رِضَا وَالِدِهِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهَا أَحَدٌ وَعِنْدَهُ أَهْلِيَّةٌ لِلْقِيَامِ  
بِهَا هَذَا يَكُونُ فَرَضٌ لَيْسَ لَهُمَا مَنْعُهُ  
نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قُلْتُمْ سَلِّمُوا اللَّهُ أَنْ الْإِسْلَامَ دِينَ الْوَفَاءِ  
فَمَثَلًا أَحَدٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَحْسَنَ إِلَيَّ فَهَلْ أَوْ فِيَّ لَهُ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ ذَلِكَ؟ نَعَمْ هَذَا هُوَ مَا قُلْنَا  
إِذَا أَحْسَنَ إِلَيْكَ فَأَحْسِنِ إِلَيْهِ  
رَدَّ عَلَيْهِ  
مُكَافَأَتُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ امْرَأَةٌ إِذَا أَصَابَهَا الْمَلَأُ وَالسَّامَةُ فِي الْمَنْزِلِ  
قَالَتْ لِرَوْحٍ مَلَأْتُ مِنَ الْمَكْتِ فِي الْبَيْتِ أَخْرُجْ بِي حَتَّى أَرْوِّحَ عَنْ نَفْسِي  
فَهَلْ قَوْلُهَا هَذَا مُخَالِفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ؟ لَا

إِذَا خَرَجَتْ مُتَسَتِّرَةً وَمَعَ زَوْجِهَا

وَأَمَّا أَنَّهُ يَعْني تَوَسَّعَ عَلَى نَفْسِهَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ هَذَا مِنَ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي تَكُونُ مُتَسَتِّرَةً وَتَكُونُ  
مَعَ مَخْرِمِهَا وَلَا تَذْهَبُ لِامْكِنَةِ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَإِنْ عِنْدَمَا تَذْهَبُ إِلَى الْبَرِّ أَوْ إِلَى مَكَانٍ نَزِيهِ مَا

فِي بَأْسٍ

وَلَا يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ

لِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ لِحَاجَتِهَا

تَخْرُجُ لِحَاجَتِهَا

هَذَا مِنَ الْحَاجَاتِ الْمُبَاحَةِ

تَخْرُجُ لَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا صَلَّى مِنْ مَنِي أَحَدِ الْأَصْدِقَاءِ مُرَافَقَتَهُ  
لِحَاجَةٍ لَهُ عَلِمًا أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُنِي فِيهَا

هَلْ إِذَا رَافَقْتَهُ إِلَى حَاجَتِهِ يَشْمَلُنِي الْفَضْلُ الْوَارِدُ فِي حَدِيثٍ مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ حَتَّى

يَقْضِيهَا؟ فِي حَاجَتِهِ هَذَا فِي الَّتِي يَشْفَعُ الَّذِي يَشْفَعُ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فِي تَحْصِيلِهَا

أَمَّا إِذَا ذَهَبَتْ مَعَهُ مِنْ بَابِ الْمُؤَانَسَةِ فَقَطْ هَذَا مِنَ الْمُؤَانَسَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ

لَكَ أَنْ تَذْهَبَ مَعَهُ وَلَكَ أَنْ لَا تَذْهَبَ

نَعَمْ لَكِنْ مَا يَدْخُلُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ؟ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ شَفَاعَةً وَإِنَّمَا هُوَ مُؤَانَسَةٌ لَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ مُصَافَحَةُ الْوَالِدِ الْكَافِرِ؟ وَبَدَأَهُ

بِالسَّلَامِ؟ الْمُحَبَّةُ كَمَا ذَكَرْنَا لَا تَجُوزُ لِإِدِّ مِنَ الْكُفَّارِ لَا الْوَالِدِينَ وَلَا الْأَوْلَادِ وَلَا الْأَدْحُوَّةَ وَلَا

غَيْرِهِمْ وَكَذَلِكَ السَّلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ

هَذَا يَعْني الْوَالِدِينَ وَيَعْني غَيْرَهُمْ

وَإِذَا سَلِمَ سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ

هَذَا عَامٌ

الْحَدِيثُ عَامٌ

لَكِنْ تُحَسِّنُ الْيَهُومَا وَتُعْطِيهِمْ مِنَ الْمَالِ تَهْدِي إِلَيْهِمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّلَامُ

السَّلَامُ يَدُلُّ عَلَى السَّلَامِ يَدُلُّ عَلَى الْمَحَبَّةِ

فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا وَالِدِي يَأْمُرُنِي أَنْ أَضْلِحَ جِهَارَ التَّلْفَازِ

وَأِرْفُضَ عَلَيْهِ ذَلِكَ

فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ وَاللَّهِ إِذَا كَانَ بِي يَسْتَعْمِلُهُ فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَاتٍ فَلَا تُضْلِحُهُ

يَسْتَعْمِلُهُ فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَاتٍ

أَلَا تَضْلِحُ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

هَذَا الَّذِي نَرَاهُ لَكَ إِذَا كَانَ أَنَّهُ بِي يَسْتَعْمِلُهُ الْجِهَارَ إِطْلَاعًا عَلَى الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِلِ وَمَا فِيهَا مِنْ

شَرٍّ مَا فِيهَا مِنْ فِسَادٍ فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُسَاعِدَهُ وَلَا أَنْ تُضْلِحَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ لِلْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمْ

اللَّهُ رَبِّي اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي كَمَا فِي الْقُرْآنِ

رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي

تَسْتَعْفِرُ لَهُمَا مَعَكَ تَدْعُو لَهُمَا مَعَكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْمُصَلِّينَ

يَقُولُ فِي الْجَلْسَةِ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ رَبُّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي

فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا أَمْ يُنْكَرُ عَلَيْهِ؟ لَا طَيِّبَ هَذَا

تُصَلِّي لَهُمَا مَعَ صَلَاتِكَ تَدْعُو لَهُمْ مَعَ دَعْوَتِكَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِهَا

مِنْ اللَّيِّ حَصَّصَ الْفَرِيضَةَ أَنَّهُ مَا يُدْعَى لِلْوَالِدَيْنِ؟ مَا حَصَّصَهَا عَادَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

لِمَاذَا؟ عِنْدَ الْعَوَامِّ فَقَطْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُسْتَتْنَى مِنَ التَّعْدِيلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ إِذَا كَانَ الْإِبْنُ عِنْدَ أَبِيهِ يَخْدُمُهُ فِي بَيْتِهِ

وَبَقِيَتِ الْأَبْنَاءُ لَيْسَ عِنْدَهُ فَيُعْطِي مَنْ يَخْدُمُهُ وَيَخْدُمُ أَخَوَاتِهِ وَيَحْرَمُ الْبَاقِينَ؟ لَا مَا يُسْتَتْنَى هَذَا

دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ

دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ إِنَّمَا يُسْتَتْنَى إِذَا كَانَ الْإِبْنُ مُحْتَاجًا

أَوْ عَلَيْهِ دُيُونٌ

أَوْ مَرِيضٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ مَا يُعْطِيهِ دُونَ إِخْوَتِهِ نَظْرًا لِحَاجَتِهِ  
أَمَّا أَنَّهُ عِنْدَهُ فِي هَذَا بَرٌّ هَذَا بَرٌّ  
مِنْهُ بِوَالِدَيْهِ وَوَجِبَ عَلَيْهِ

هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ

لَكِنْ لَوْ الْوَلَدُ أَنَّهُ يَزُوحُ وَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ وَهُوَ يُرِيدُ مِنْهُ أَنَّهُ يَخْدُمُهُ وَيَقُومُ أَعَانَتَهُ عَلَى تِجَارَتِهِ أَوْ عَلَى  
فَيْجُرِي لَهُ رَاتِبًا مِثْلَ مَا يَجْرِي غَيْرُهُ يَعْتَبِرُهُ أَجِيرًا  
لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَعْتَبِرُهُ أَجِيرًا فِي مُقَابِلِ عَمَلِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا أَهْدَيْتُ أَبِي سَاعَةً ثَمِينَةً

ثُمَّ بَعَدَ وَفَاتِهِ أَخَذْتُهَا بَعْدَ إِذْنِ الْوَرَثَةِ لَا تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ بَنٍ أَبِيغَهَا وَأَعْطَى ثَمَنَهَا لِلْوَرَثَةِ  
فَهَلْ يَكُونُ هَذَا مِنَ الرَّجُوعِ فِي الْهَدِيَّةِ؟ نَعَمْ إِنَّكَ مَا تَأْخُذُهَا وَلَا لَا تَأْخُذُهَا

وَلَا بَأْسَ أَنْ تَرثَ مِنْ ثَمَنِهَا مِثْلَ مَا يَرَى غَيْرَكَ

الْمِيرَاثُ لَا بَأْسَ

أَمَّا أَنْكَ تَسْحَبُهَا هَذَا مِنَ الرَّجُوعِ بِهِ فِي الْهَدِيَّةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ لِأَقْرَابٍ وَهُمْ أَعْمَامٌ وَأَخْوَالٌ لَا أُرُوزُهُمْ

وَذَلِكَ لِوُجُودِ مَخَالَفَاتٍ عِنْدَهُمْ مِنْهَا وَجُودِ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِلِ فِي بُيُوتِهِمْ وَلَا يَسْتَمِعُونَ لِصُح

نَاصِحٍ لَوْ صَلَّى مِنْهُمْ الْبُعْدَ عَنْهَا

وَبَعْضُهُمْ يُدْخِنُ وَأَنَا أَتَصَرَّرُ بِهَذَا

وَالسَّبَبُ الْأَهَمُّ أَنْ زُوجَاتِي يَخْرُجْنَ إِلَيَّ كَاشِفَاتِ الْوُجُوهِ

وَقَدْ يُصَافِحُنِي وَهَذِهِ عَادَةٌ عِنْدَهُمْ

فَهَلْ وَالْحَالَةَ هَذِهِ الْبُعْدُ عَنْهُمْ؟ نَعَمْ

هَذِهِ مُنْكَرَاتٌ

هَذِهِ مُنْكَرَاتٌ فَطِيعَةٌ

فَلَا تَذْهَبُ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَتْرُكُوهَا

وَلَكِنْ لَا مَانِعَ أَنْكَ تُكَلِّمُهُمْ بِالتَّلْفُونِ

أَوْ تَكْتُبَ لَهُمْ رِسَالَةً

أَمَّا إِنَّكَ تَذْهَبُ إِلَيْهِمْ وَتَجْلِسُ مَعَهُمْ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

وَإِنْ قَدَّرَ أَنْكَ ذَهَبْتَ إِلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَتَنَصَّرَفْتَ مَا تَجْلِسُ مَعَهُمْ

سَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَتَنَصَّرَفْتَ وَلَا تَجْلِسُ مَعَهُمْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ فِي النَّجْمِ  
الْفُلَانِي تَأْتِي الْأَمْطَارُ وَيَنْبُتُ الرَّبِيعُ  
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَنِ الْإِعْتِقَادِ وَلَكِنْ مِنْ بَابِ إِضَافَةٍ ذَلِكَ إِلَى الْفُضُولِ الَّتِي تَأْتِي بِهَا الْأَمْطَارُ  
فَهَلْ هَذَا شِرْكٌ؟ الْعُلَمَاءُ فَرَّقُوا بَيْنَ قَوْلِهِمْ مُطَرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا أَوْ مُطَرْنَا فِي نَوْءٍ كَذَا  
فِي نَوْءٍ كَذَا جَائِزٌ  
أَمَّا بِالْبَاءِ سَبَبِيَّةٌ لَا يَجُوزُ  
الْبَاءُ سَبَبِيَّةٌ وَأَمَّا الْفَاءُ فَهِيَ ظَرْفِيَّةٌ  
يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ مُطَرْنَا فِي يَعْنِي فِي وَقْتِ كَذَا وَكَذَا

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
اجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ النَّهْيِ عَنِ التَّنْجِيمِ وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ  
تَبْدُو مِنْهُ سَحْرَةٌ كَرُكُوبٍ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْبَابُ فِي السَّحْرَةِ وَالْمُنْجَمِينَ  
وَالْمُعْزَمِينَ  
وَالسَّحْرَةَ

هُمُ الَّذِينَ يَتَعَلَّمُونَ السِّحْرَ وَيَعْلَمُونَهُ يَعْمَلُونَ بِهِ  
هُؤُلَاءِ هُمُ السَّحْرَةُ  
وَأَمَّا الْمَنْجَمُ فَهُوَ الَّذِي يُعْتَقَدُ أَنَّ لِلنُّجُومِ تَأْثِيرًا  
فِي الْخَوَادِثِ

الَّتِي تَحْدُثُ فِي الْأَرْضِ وَيُنْسِبُهَا إِلَى النُّجُومِ  
كَانَ يُنْسَبُ الْأَمْطَارُ إِلَى طُلُوعِ النُّجْمِ أَوْ إِلَى غُرُوبِهِ  
أَوْ مَا يُسَمَّى بِالنَّوْءِ  
هَذَا هُوَ الْمَنْجَمُ

الَّتِي الَّتِي يُتَعَاظَى عِلْمَ التَّنْجِيمِ وَيَدَّعِي بِهِ عِلْمَ الْغَيْبِ وَإِنَّمَا أَنَّ مُعْظَمَ فَهْمِ الَّذِينَ يَسْتَعْمِلُونَ  
الطَّلَاسِمَ وَالْكِتَابَاتِ الْمَجْهُولَةَ يَكْتُبُونَ حُرُوفَ مُقَطَّعَةً وَيَكْتُبُونَ أَسْمَاءَ شَيْاطِينٍ وَجِنِّ غَزَائِمِ  
لِلنَّاسِ يُعْلَمُونَهَا أَوْ يَسْتَعْمِلُونَ أَوْ يَشْرَبُونَ وَفِيهَا إِسْتِغَاثَةٌ بِالْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ هَذَا هُوَ  
الْمُعْزَمُ  
نَعَمْ

وَمَنْ تَبْدُو مِنْهُ سَحْرَةٌ كَرُكُوبِهِ الْجَمَادِ فَتَسْرِي  
تَحْتَهُ كَعَمَى الرَّدِّيِّ  
نَعَمْ السِّحْرُ فِي اللَّغَةِ هُوَ مَا لَظَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ  
مَا لُظَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ  
هَذَا هُوَ السِّحْرُ فِي اللَّغَةِ

وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ السِّحْرُ عِبَارَةٌ عَنِ عِقْدٍ وَعَزَائِمِ  
وَنَفْسٍ يَعْمَلُهَا السَّاجِدُ وَيَسْتَعِينُ بِالشَّيَاطِينِ  
فَيُؤَثِّرُ فِي الْمَسْحُورِ  
أَمَّا بِقَوْلِهِ وَأَمَّا مَرَضُهُ  
وَأَمَّا بِالتَّأْثِيرِ عَلَى عَقْلِهِ  
أَوْ بِالصَّرْفِ وَالْعَطْفِ

يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا  
أَوْ الصَّرْفِ وَهُوَ أَنْ يُنْغِضَ الزَّوْجَيْنِ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ  
وَيَحْبِسُ الزَّوْجَ عَنِ الْوُضُوعِ إِلَى زَوْجَتِهِ هَذِهِ مِنْ أَعْمَالِ السِّحْرِ  
وَهَذَا مَا يُسَمَّى بِالسِّحْرِ الْحَقِيقِيِّ  
السِّحْرُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ الَّذِي يُؤْتِرُ

فِي الْمَسْحُورِ

وَالنَّوْعُ الثَّانِي السِّحْرُ التَّخْيِيلِيُّ

السِّحْرُ التَّخْيِيلِيُّ وَهُوَ الَّذِي يُخَيِّلُ إِلَى النَّاسِ  
أَشْيَاءَ لَيْسَ لَهَا حَقِيقَةٌ

وَإِنَّمَا يَعْملُ شَيْئًا عَلَى أَبْصَارِهِمْ يُخَيِّلُ

إِلَيْهِمُ الشَّيْءَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ حَقِيرٍ مِثْلَ مَا حَصَلَ لِقَوْمٍ فِرْعَوْنَ السِّحْرَةَ فِرْعَوْنُ أَنَّهُمْ جَاءُوا  
بِتَّخْيِيلِ سِحْرِ تَخْيِيلِيٍّ يُخَيِّلُ إِلَى النَّاطِرِ أَنَّ الْعِصِيَّ تَمِشِي وَأَنَّهَا تَسْعَى وَهِيَ يَعْملُونَ لَهَا حِيلَ  
تَتَحَرَّكُ بِهَا أَيُّظُنُّ النَّاسُ أَنَّهَا صَارَتْ حَيَّةً يُرِيدُونَ أَنْ يُضَاهَهُوا الْمُعْجَزَةَ الَّتِي مَعَ مُوسَى عَلَيْهِ  
السَّلَامُ وَلَمَّا جَاءُوا إِلَى الْمَوْعِدِ تَوَاعَدُوا فِيهِ بِأَنْ يَعْرضُوا مَا عِنْدَهُمْ وَيَعْرضَ مُوسَى مَا عِنْدَهُمْ  
قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلقُونَ

وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى قَالُوا يَا مُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوْلَ مَنْ أَلْقَى  
قَالَ مَنْ أَلْقَى

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَأَلْقُوا بِأَلْفِهِمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ  
وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى سَدَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَإِسْتَرْهَبُوهُمْ

وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ

فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى

فَعِنْدَ ذَلِكَ أَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ

فَأَلْتَقَطَتْ كُلُّ مَا عَمِلُوهُ

تَلَقَّفَ مَا يَأْفِكُونَ

الْتَقَفَتْ كُلُّ مَا عَمِلُوهُ

وَمَلَأُوا بِهِ الْوَادِيَّ فَعِنْدَ ذَلِكَ اعْتَرَفَ السِّحْرَةُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِسِحْرِ لَأَنَّهُمْ أَهْلُ فَنٍّ وَيَعْرفُونَ  
السِّحْرَ

وَإِنَّ الَّذِي مَعَ مُوسَى لَيْسَ هُوَ مِنْ صُنْعِ الْبَشَرِ

وَلَيْسَ هُوَ مِنْ السِّحْرِ

فَأَمَّنُوا

آمَنُوا بِمُوسَى وَتَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

هَذَا مَا يُسَمَّى بِالسِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ

الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَقِيقَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يُوَضَّعُ عَلَى الْإِبْصَارِ  
حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَى الْإِنْسَانِ الشَّيْءَ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ  
كَأَن يَضَعُ عَلَى الْأُورَاقِ الْعَادِيَةِ شَيْئًا فَيَرَاهَا الْإِنْسَانُ وَيُظَنُّ أَنَّهَا تُقَوِّدُ  
فَإِذَا ذَهَبَ السِّحْرُ عَادَتْ أَوْرَاقًا عَادِيَةً  
يَقْعُ عَلَى الْحَشْرَاتِ الْجَعْلَانِ أَشْيَاءَ تُصْبِحُ كَأَنَّهَا مِنَ الْغَنَمِ وَالْخِرْفَانِ  
ثُمَّ إِذَا زَالَ السِّحْرُ عَادَتْ حَشْرَاتُ جَعْلَانٍ  
وَمِنْهُ السَّاجِرُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ عِنْدَ أَحَدِ أَمْرَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ  
يُرِيهِمْ أَنَّهُ يَقْتُلُ الرَّجُلَ ثُمَّ يُحْيِيهِ  
يَقْطَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَيَقُومُ حَيًّا  
فَبَاءَ جَنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابِيُّ  
مُسْتَهْلًا عَلَى السِّيفِ فَلَمَّا وَصَلَهُ ضَرْبَهُ بِالسِّيفِ وَقَالَ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَلْيُحْيِي نَفْسَهُ  
فَأَبْطَلَ اللَّهُ سِحْرَهُ وَتَبَيَّنَ أَنَّهُ كَذَّابٌ  
وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الْيَوْمَ  
الْمُشْعُوذُونَ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ عَلَى النَّاسِ وَيُظَهِّرُونَ لَهُمُ الْأَشْيَاءَ بِغَيْرِ حَقِيقَتِهَا ثُمَّ إِذَا زَالَ  
تَخْيِيلُهُمْ عَادَتْ الْأَشْيَاءُ إِلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ هَذَا كَثِيرٌ وَيَسْتَعْمِلُهُ النَّشَّالُونَ وَأَصْحَابُ الْحِيَلِ الَّذِينَ  
يَأْخُذُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِهَذَا السِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ  
هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّانِي  
النَّوْعُ الْأَوَّلُ أَشَدُّ وَهُوَ الَّذِي يُؤَثِّرُ  
وَهُوَ السِّحْرُ الْحَقِيقِيُّ  
وَالسِّحْرُ بِنُوعَيْهِ  
الْحَقِيقِيُّ وَالتَّخْيِيلِيُّ  
حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَعَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَبَائِرِ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حُكِمَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ  
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا  
لَإِنَّ الْيَهُودَ زَعَمُوا أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَخْدَمُوا السِّحْرَ حَتَّى يُسَخَّرَ الْجِنُّ لِخِدْمَتِهِ  
إِنَّهُ يَعْمَلُ لَهُمُ السِّحْرَ  
هَكَذَا افْتَرَوْا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
إِنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَخْدِمُ مَرَدَّةَ الْجِنِّ بِسَبَبِ السِّحْرِ  
اللَّهُ أَكْذَبُهُ  
قَالَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ  
شَفَّ مَا قَالَ وَمَا سِخَّرَ سُلَيْمَانُ بَلْ قَالَ وَمَا كَفَرَ  
هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كَفْرٌ

مَا كَفَرُ يَعْني اُسْتَعْمَلَ السِّحْرَ لِأَنَّهُ لَوْ اُسْتَعْمَلَ السِّحْرَ لِكَفَرَ  
وَحَاشَى نَبِيِّ اللَّهِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ الْكُفْرَ  
وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ

وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا

يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ

كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ

دَلَّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيمَ السِّحْرِ كَفْرٌ

وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ

بَابِلُ فِي أَرْضِ الْعِرَاقِ

وَالْمَلَائِكَةُ مَلَائِكَةُ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ

إِمْتِحَانًا لِلنَّاسِ

يَعْلَمَانِ السِّحْرَ إِمْتِحَانًا لِلنَّاسِ مَنْ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا يُقَدِّمُ

وَلَا يَعْلَمَانِ إِلَّا بَعْدَ النُّصْحِ لِلْمُتَعَلِّمِ

وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِي أَيِّ إِبْتِلَاءٍ وَإِمْتِحَانٍ فَلَا تُكْفَرُ

يَعْني لَا تَتَعَلَّمُ السِّحْرَ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كَفْرٌ

عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كَفَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَقَدْ عَلِمُوا لِمَنِ السِّحْرُ وَإِسْتَبَدَّلَهُ

مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ

أَيُّ نَصِيبٍ لَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ فِي الْجَنَّةِ

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ السَّاجِرِ

لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ

أَمَّا الْكَافِرُ فَلَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ

مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ أَيُّ فِي الْجَنَّةِ مِنْ نَصِيبٍ

فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ

عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كَفْرٌ

تَعْلَمُهُ وَتَعْلِيمَهُ

وَتَعَاطِيهِ وَالْعَمَلِ بِهِ

لَكِنَّ الْعُلَمَاءَ قَسَمُواهُ إِلَى قِسْمَيْنِ

قَالُوا قِسْمٌ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ

يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ

وَهُوَ الَّذِي يَرْكَبُ الْمِكْنَسَةَ وَيَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ

وَيَمِشِي عَلَى الْمَاءِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
فَهَذَا أَجْمَعُوا عَلَى كُفْرِهِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَحْدِمُ الشَّيَاطِينَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُهُ فِي الْهَوَاءِ  
وَهِيَ الَّتِي تُخْضِرُ لَهُ مَا يُرِيدُ  
لِأَنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ وَأَطَاعَهَا  
فَهُوَ كَفَرُ بِاللَّهِ وَأَطَاعَ الشَّيَاطِينَ فَلَمَّا أَطَاعَهُمْ بِكُفْرِهِ خَدَمُوهُ  
فَهَذَا الَّذِي يَطِيرُ فِي الْهَوَى  
هَذَا كَافِرٌ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
لِأَنَّ السَّحْرَةَ هِيَ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُهُ  
فِي الْهَوَاءِ

وَمَنْ هُوَ الَّذِي يُسَمُّونَهُ الْآنَ يَقُولُونَ يَطِيرُونَ عَلَى النَّوْعِ عَلَى النَّبْعِ؟ مِنْ هَذَا النَّوْعِ؟ وَمَنْ هَذَا  
مِثْلَ الَّتِي يَطِيرُ عَلَى الْمَكْنَسَةِ أَوْ النَّبْعَةِ أَوْ أَيِّ شَيْءٍ  
النَّبْعُ مَا وَالْمَكْنَسَةُ مَا تَطِيرُ وَإِنَّمَا هَذَا عَمَلُ شَيْطَانِيٍّ الَّتِي يَطِيرُ بِهِ هُوَ الشَّيْطَانُ فَهَذَا كَافِرٌ  
بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
النَّوْعُ الثَّانِي مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ السِّحْرِ بِالْأَدْوِيَةِ  
وَالْأَبْخَرَةَ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ فَهَذَا يَقُولُونَ كَفَرُ أَصْغَرُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ لِكِنَّهُ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ  
الدُّنُوبِ

وَالرَّاجِحُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا تَفْصِيلُ  
وَأَنَّ السِّحْرَ كَفَرٌ أَكْبَرُ كُلُّهُ  
كُلُّهُ كَفَرٌ أَكْبَرُ فِي ظَاهِرِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَالرَّاجِحُ  
ثُمَّ أَيْضًا مَا حُكِمَ السَّاحِرُ؟ حُكِمَ السَّاحِرُ يَقْتُلُ أَنَّهُ يَقْتُلُ حَدًّا أَمَّا حَدُّ رِدَّةٍ وَأَمَّا حَدُّ كَبِيرَةٍ  
فَهُوَ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَقْتُلُ  
لِأَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ كَتَبَ إِلَى عَمَالِهَا كُلِّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ  
قَالَ الرَّاوِي فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ  
قَتَلْتُ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَارِيَةً لَهَا سَحَرْتُهَا  
جُنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ قَتَلَ السَّاحِرَ حَضْرَةَ الْأَمِيرِ الْأَمَوِيِّ وَهُوَ صَاحِبِيٌّ جَلِيلٌ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ السَّاحِرَ  
يَقْتُلُ دَفْعًا لِشَرِّهِ  
عَنِ الْمُجْتَمَعِ  
هَذَا حَدُّهُ

وَفِي الْحَدِيثِ حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ أَوْ صَرْبُهُ بِالسَّيْفِ  
لِأَنَّهُ شَرٌّ فَلَا بُدَّ مِنْ إِجْتِدَابِهِ  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ هَلْ هَلَّ السَّاحِرُ لَهُ تَوْبَةٌ؟ يُسْتَتَابُ؟ فَإِنْ تَابَ تَرَكَ  
وَالْأَقْتِلَ عَلَى قَوْلَيْنِ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ

إِنْ تَابَ تَرَكَ وَإِنْ لَمْ يَتُبْ قَتَلَ  
الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَتَابُ  
لأنه وَإِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ فَإِنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَبْقَى عَلَى عَمَلِهِ وَعَلَى سِحْرِ  
السِّحْرِ مَا يَزُولُ بِتَوْبَتِهِ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَجَابُ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ  
الصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ  
دَفْعاً لِشَرِّهِ

لأن لا يَمْكُرُ بِالْمُسْلِمِينَ وَيُظْهِرُ التَّوْبَةَ  
فِيَقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا

فَإِنْ كَانَ صَادِقاً فِي تَوْبَتِهِ فَهَذَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ  
أَمَّا نَحْنُ فَتُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا  
وَلِأَجْلِ دَفْعِ شَرِّهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
أَوْ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

فِي بَقِيَّةِ الْمَسْأَلَةِ الرَّابِعَةِ وَهِيَ حَلُّ السِّحْرِ  
حَلُّ السِّحْرِ

هَلْ يَجُوزُ بِسِحْرِ مِثْلِهِ؟ أَوْ لَا يَجُوزُ؟ هَذَا مَا يُسَمَّى بِالنَّشْرَةِ  
وَالنَّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ وَهَذَا مِنْ بَابِ الْعِلَاجِ وَالتَّدَاوِي

فَإِذَا كَانَ حَلُّ السِّحْرِ بِأَشْيَاءٍ مُبَاحَةٍ أَوْ مَشْرُوعَةٍ  
مَشْرُوعَةٍ كَالأَذْكَارِ وَالأَدْعِيَةِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

وَاسْتِعْمَالِ الأَدْوِيَةِ المُبَاحَةِ فَهَذَا لَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ  
حَلُّ السِّحْرِ بِالأُمُورِ المُبَاحَةِ هَذَا لَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ

لِيَحِلَّ بِالأَشْيَاءِ الْمَشْرُوعَةِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا أَنْزَلَ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عِلْمِهِ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهْلِهِ  
مِنْ جَهْلِهِ

فَلَا بُدَّ أَنْ السِّحْرَ لَهُ دَوَاءٌ يَعْرِفُهُ الْمُخْتَصُّونَ

أَمَّا إِنْ كَانَ بِسِحْرِ مِثْلِهِ فَهَذَا فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ العُلَمَاءِ

عَلَى قَوْلَيْنِ الْقَوْلُ الأَوَّلُ أَنَّهُ يَجُوزُ الْمُصْلَحَةَ لِأَنَّهُ لَا يُفْضَدُ بِهِنَّ الفَسَادُ وَإِنَّمَا يُفْضَدُ بِهِنَّ الإِضْلَاحُ  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ

فِي الْحَدِيثِ لَا يَحِلُّ السِّحْرُ إِلَّا سَاجِزٌ  
فَلَا يَجُوزُ

حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ

وَهَذَا الصَّحِيحُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ وَالأَوَّلُ غَيْرُ صَحِيحٍ  
لأننا لَوْ فَتَحْنَا هَذَا البَابَ تَرَاجَعَ سُوقُ السِّحْرِ

وَقَالُوا كُنَّا مَا قَصَدْنَا الْإِفْسَادَ

كُنَّا نُعَالِجُ النَّاسَ

يُسَدِّرُونَهُمْ ثُمَّ يَقُولُونَ نُعَالِجُهُمْ

يُرَوِّجُ سُوقَهُمْ يَسَدِّرُونَهُمْ ثُمَّ يَقُولُونَ نَحْنُ نُعَالِجُهُمْ

فَلَا بُدَّ مِنْ سَدِّ الْبَابِ فِي هَذَا بِحُزْمٍ

وَأِنَّهُ لَا يَفْتَحُ هَذَا الْبَابَ

وَلَا يُفْتِي بِأَنَّهُ يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ

لَإِنَّ هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ فَتَحَ فَتَحْنَا الْبَابَ لِلْسِّحْرِ وَالْمُشْعُودِينَ وَالِدَجَالِينَ وَيَسَدِّرُونَ النَّاسَ ثُمَّ

يَقُولُونَ نُعَالِجُهُمْ

أَوْ يَتَوَاصُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ

خَلُّوا النَّاسَ يَسَدِّرُونَ وَهُمْ يُعَالِجُونَ

فَهَذَا إِفْسَادٌ لِلْمُجْتَمَعِ

وَلَوْ قَالَ بِهِ مَنْ قَالَ مِنَ الْعِلْمِ عَنِ اجْتِهَادِ فَكُلُّهُ يُؤَخِّدُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ

وَأِنَّمَا يَجِلُّ بِالِدَوَاءِ الْمُبَاحِ

مِنَ الْأَذْكَارِ وَالنَّعْوِيذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْمُخْتَصُّونَ حَلُّ السِّحْرِ

هَذَا هُوَ مُلَخَّصُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْبَلَاءِ الْخَطِيرِ

وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ مَا خَسَا بِالْمُجْتَمَعِ مِنْ عَمَلِ السِّحْرِ وَالتَّوَهُّمَاتِ الَّتِي حَصَلَتْ لِمَا جَاءَ الْأَجَانِبُ

إِلَى هَذِهِ الْبِلَادِ فِيهِمْ سِحْرَةٌ رَاجٍ سِحْرِهِمْ وَأَخَذَتْ الْمُجْتَمَعِ الْآنَ التَّخْوِيفَ وَالْإِرْجَافَ حَتَّى أَخَذْتُوا

التَّبَاغُضَ بَيْنَ النَّاسِ

يَقُولُ لَهُ فُلَانٌ سِحْرَكَ

فُفُلَانٌ رَبَطَ فِيكَ الْجَنِّ بِالسِّحْرِ فُلَانٌ عَمِلَ فِيكَ كَذَا وَكَذَا

فَأَوْقَعُوا الْعَدَاوَةَ بَيْنَ حَتَّى حَصَلَ قَتْلٌ

فَهُؤُلَاءِ مُفْسِدٌ فِي الْمُجْتَمَعِ وَلَا نَسْمَحُ لَهُمْ أَنْ نَقُولَ هُؤُلَاءِ يُحْلُونَ السِّحْرَ

نَعَمْ

إِمْنَعِ السِّحْرَ مِنَ الْأَصْلِ

وَإِمْنَعِ السِّحْرَةَ مِنَ الْأَصْلِ وَلَا يَكُونُ هُنَاكَ سِحْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى حَلِّ

أَمَّا إِنَّكَ تُخَلِّيهِمْ يَعْمَلُونَ السِّحْرَ ثُمَّ تَقُولُ هَذَا مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

كَرْكُوبِهِ شَفَّ كَرْكُوبٍ نَعَمْ

جَمَادٌ فَتَسْرِي تَحْتَهُ كَعَمَى الرِّ يَرْكَبُ شَيْئاً مِنَ الْجَمَادِ مِنَ الْحَدِيدِ أَوْ مِنَ الْخَشَبِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ  
مِنْ آهِ الْجَمَادَاتِ فَتَطِيرُ بِهِ  
تَطِيرُ بِهِ فِي الْهَوَى  
هَذَا شَيْطَانُ الَّذِي طَارَ بِهِ شَيْطَانُ  
مَا هُوَ بِالْ وَلَا هُوَ بِهَذَا الصَّنَاعَةِ صِنَاعَةُ الطَّائِرَاتِ شَيْءٌ مَعْرُوفٌ صِنَاعَةٌ هَذَا مَا  
فِيهِ صِنَاعَةٌ وَلَا فِيهِ شَيْءٌ يُجِيبُ حَسْبَةَ عَادِيَّةٍ وَتَطِيرُ بِهِ يَقُولُ لَهُ كَلَامٌ وَيَتَمَتُّمْ ثُمَّ تَطِيرُ بِهِ مَا بِهِ  
مَكِينَةٌ وَلَا بِهِ بِنَزِينٍ وَلَا بِهِ شَيْءٌ  
هَذَا سِحْرٌ وَاضِحٌ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ السِّحْرِ الْمُكْفَرِ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ  
الَّذِي يُسْتَخْدَمُ الْجِنُّ يَقُولُ إِنَّ الْجِنَّ يُطِيعُونَهُ وَأَنَّهُ يَسْتَخْدِمُهُمْ يُسَخَّرُهُمْ  
هَذَا مَا كَانَ إِلَّا لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
مُعْجَزَةٌ وَمُعْجَزَةٌ لِسُلَيْمَانَ  
أَعْطَاهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مَلِكاً لَا يَنْبَغِي  
لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ سُلَيْمَانَ هَذَا خَاصٌّ بِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْجَزَةٌ  
وَأَجَابَتْ لِذَعْوَتِهِ

حَتَّى إِنْ مُحَقِّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ إِمْسِكَ الشَّيْطَانَ وَهُوَ يُصَلِّي وَأَرَادَ أَنْ  
يَرْبِطَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
حَتَّى بِهِ الصَّبِيَّانِ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ سُلَيْمَانَ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَتَرَكَهُ  
هَذَا خَاصٌّ بِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فَاللِّي يَقُولُ أَنَا اسْتَخْدَمُ الْجِنَّ  
وَيَعْمَلُونَ لِمَا أَسَاءَ هَذَا كَافِرٌ  
الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ بِالْإِجْمَاعِ

لِأَنَّ الْجِنَّ يُطِيعُونَهُ إِلَّا إِذَا كَفَرَ مَا يُطِيعُونَهُ مَجَاناً مَا يُطِيعُونَهُ إِلَّا إِذَا كَفَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ أَنَا اسْتَخْدَمُ الْجِنَّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا كَذِبٌ تَرْوِيحٌ مِنْ إِذْرَاكِ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ  
يَقُولُونَ إِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ كَذِبَةٌ  
فَلَا يَجُوزُ اسْتِخْدَامُ الْجِنِّ أَبَداً  
نَعَمْ

بِتَغْزِيْمِهِ أَنَا يُشَاقُّ مُسْعَدٌ  
نَعَمْ هَذَا يُقْتَلُ وَهَذَا كُفْرٌ أَكْبَرٌ  
يُقْتَلُ صَاحِبُهُ لِأَنَّهُ مَا خَدَمْتُهُ الْجِنُّ إِلَّا فِي مُقَابِلِ كُفْرِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

تُخَاطِبُهُ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ هَذَا النُّوعِ الثَّلَاثِ النُّوعِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ  
النُّوعِ الثَّانِي الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ الْجِنَّ تَخْدِمُهُ إِذَا أَتَى بِأَذْكَارٍ أَوْ أَشْيَاءٍ مِنْ مَا مِنَ الْكُفْرِ  
أَذْكَى يَعْنِي أَلْفَاظَ كُفْرِيَّةٍ يَقُولُهَا  
ثُمَّ الْجِنَّ تُطِيعُهُ

وَمَنْ هُوَ الَّذِي يَخْضَرُونَ الْجِنَّ؟ يُسَمُّونَهُمْ يَخْضَرُونَ الْجِنَّ  
مِنْ هَذَا النُّوعِ؟ يَأْتُونَ بِالْفَاطِ شَرَكِيَّةٍ  
ثُمَّ يُخْضِرُ الْجِنَّ

مَا مِنْ تَرْيِدٍ؟ وَشِ تَبِي؟ هَذَا النُّوعِ الثَّانِي  
الَّذِي يَخْضَرُ الْجِنَّ وَيَزْعُمُ أَنَّهُ يُرْسِلُهُمْ وَأَنَّهُمْ أَوْ يَخْدُمُونَهُ  
النُّوعِ الثَّلَاثِ الَّذِي يَزْعُمُ السَّاجِرَ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ  
يَزْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ وَتُخْبِرُهُ  
بِالْأَشْيَاءِ الْغَائِبَةِ  
هَذَا كَذِبٌ

النُّجُومُ مَا أَدَّ النُّجُومَ لَا تُخَاطَبُ أَدَّ  
وَلَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ النُّجُومَ لِهَذَا  
إِنَّمَا الَّذِي يُخَاطِبُهُ الْجِنَّ

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ  
زَادَ مَا زَادَ

فَالَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ وَتُخْبِرُهُ هَذَا كَافِرِ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ  
لِأَنَّ النُّجُومَ لَا تُخَاطَبُ أَدَّ  
وَإِنَّمَا الَّذِي يُخَاطِبُهُ الشَّيَاطِينُ

نَعَمْ فَهَذَا يُكْفِّرُ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ وَيَقْدُ بِالسَّيْفِ يَعْنِي يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَدَّ الشَّاعِرِ ضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ  
نَعَمْ

وَوَجْهَيْنِ إِنْ لَمْ يَبْدُو مِنْ فِعْلِهِ سِوَى  
مُجَرَّدِ دَعْوَى فِعْلٍ ذَلِكَ إِسْنَدِي

هُوَ إِذَا أَظْهَرَ هَذَا إِذَا أَظْهَرَ الْأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ فَهَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَحُكْمُهُ أَنَّهُ يُقْتَلُ  
أَمَّا إِذَا مَا أَظْهَرَ شَيْءٌ مَا طَارَ فِي الْهَوَاءِ مَا طَارَ فِي الْهَوَاءِ وَلَا إِسْتَخْدَمَ الْجِنَّ  
وَلَا قَالَ إِنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ

مَا أَظْهَرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ

وَلَكِنَّهُ قَالَ أَنَا أَعْمَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ

أَنَا أَعْمَلُهَا وَأَنَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَعْمَلَ كَذَا لَكِنَّهُ مَا بَدَرَ أَنَّهُ شَهِيدٌ

فَهَذَا فِيهِ وَجْهَانِ فِي الْمَذْهَبِ

قِيلَ إِنَّهُ كُفِّرَهُ كُفْمُ الْأَوَّلِ

يُكْفِرُ وَيُقْتَلُ

وَقِيلَ لَا مَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ شَيْئاً

وَإِنَّمَا مُجَرَّدُ دَعْوَةٍ يُمَسِّكُ وَيُعَزِّزُ

وَيُمنَعُ شَرَّهُ

نَعَمْ

وَسَاحِرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ ابْتِغَاءً بِأَجُودِ

لِإِبْقَاءِ ابْنِ الْأَعْصَمِ الْمُتَمَرِّدِ

هَذَا مَا الَّذِي سَبَقَ إِذَا كَانَ السَّاحِرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَهَذَا كُفْمُهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ السَّاحِرُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

فَأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ

لَا يُقْتَلُ لِأَنَّ عِنْدَهُ الْكُفْرَ أَشَدُّ مِنْ الْكُفْرِ أَشَدُّ مِنَ السِّحْرِ

كَفْرَ وَالشِّرْكَ أَشَدُّ مِنَ السِّحْرِ

وَلِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْتَلُ لِبَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ الَّذِي سَدَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ

وَهُوَ مِنَ الْيَهُودِ سَدَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالسِّحْرُ أَثَرٌ فِي الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِحَيْثُ إِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ الشَّيْءُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْهُ

هُوَ لَمْ يُخَلِّ بِعَقْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَإِنَّمَا صَارَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ التَّوْهِيمِ

لِأَنَّهُ فَعَلَ شَيْءٌ وَهُوَ لَمْ يَفْعَلْهُ

حَتَّى جَاءَ الْمَلِكَانِ فَرَقِيَ رُقْيَا الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَعْوَذَتَيْنِ فَأَبْرَأَ اللَّهُ رَسُولَهُ

وَأَخْبَرَاهُ بِمَكَانِ السِّحْرِ

وَأَنَّهُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا

فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ فِي جَفَّ فِي جَفَّ طَلَعَهُ

طَلَعَهُ فَأَرْسَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اسْتَخْرَجَ السِّحْرَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِخْرَقَهُ

أَخْرَقَهُ وَأَتْلَفَهُ

قِيلَ لَهُ أَلَا تَقْتُلُ الْخَبِيثَ؟ قَالَ أَمَا أَنَا فَسَفَّانِي اللَّهُ وَلَا أُجِبُّ أَنْ أفتَحَ النَّاسَ شَرًّا فَتَرَكَهُ لِأَنَّهُ

كَافِرٌ مِنَ الْأَصْلِ مَا هُوَ بِمُسْلِمٍ وَإِذَا تَدَّ بِالسِّحْرِ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ مِنَ الْأَصْلِ فَتَرَكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالْكَافِرُ فَالسَّاحِرُ مِنَ الْكُفْرَةِ لَا يُقْتَلُ

لَا يَنْفَعُ عَلَيْهِ الْحَدُّ لَكِنْ يُطْرَدُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُخْلَهُ يَغَبْتُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ يُطْرَدُ وَيَنْعَدُ  
عَنْهَا

نَعَمْ

وَإِذَا سِخِرَ بِالتَّدْخِينِ أَوْ بِالدَّوَاءِ أَوْ هَذَا النَّوْعِ الثَّانِي عِنْدَهُمْ  
السِّخْرُ اللَّيِّ مَا وَصَلَ إِلَى حَدِّ الطَّيْرَانِ وَالتَّنْجِيمِ وَتَسْخِيرِ الْجِنِّ وَإِنَّمَا هُوَ يَسْتَعْمَلُ أُبْحَرَةَ  
يُسْتَعْمَلُ أُبْحَرَةَ أَوْ أَشْيَاءَ مِنَ الْأَغْشَابِ أَوْ مَنْ وَتُؤَثِّرُ فَهَذَا لَا لَا يَكْفُرُ عِنْدَ عَلَى الْمَذْهَبِ أَنَّهُ لَا  
يَكْفُرُ

لَا يَكْفُرُ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى السِّخْرِ الْمَكْفُرِ  
فَيَكُونُ كُفْرًا أَصْغَرَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ

وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

يَسْتَوْجِبُ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَيْهِ

نَعَمْ وَذُو السِّخْرِ بِالتَّدْخِينِ أَوْ بِالدَّوَاءِ أَوْ بِسَقْيٍ إِذَا لَمْ يَتَرَدَّدْ عَزْرًا قَدِّي

عَزْرٌ يَعْنِي حَقَّهُ التَّغْزِيرِ

وَمَنْعُهُ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ

هَذَا التَّفْصِيلُ وَلَكِنَّ الْقَوْلَ الصَّحَّ لَا تَفْصِيلُ وَأَنَّ السَّاحِرَ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَقَتْلِهِ

نَعَمْ

وَيَقْتَصُّ مِنْهُ أَنْ أَتَى مُوجِبًا لَهُ

وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأَخْبِسَهُ حَبَسَ مُصَدِّدِي

هَذَا لَا يُقْتَلُ لَكِنْ لَوْ أَنَّهُ سَحَرَ إِحْدًا فَمَاتَ بِسِحْرِهِ وَإِعْتَرَفَ بِهَذَا فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ

يُقَامُ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ

لِأَنَّ السِّخْرَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَخْضَلُ بِهَا الْقَتْلُ

مِنْ أَنْسَابِ الْقَتْلِ الْعَمْدِ مِنْ أَنْوَاعٍ مِنْ أَنْوَاعِ أَنْسَابِ قَتْلِ الْعَمْدِ السِّخْرِ

فَإِذَا إِعْتَرَفَ أَنَّهُ سَحَرَ وَأَنَّ مَاتَ بِسَبَبِ سِحْرِهِ

فَإِنَّهُ يَقْتَصُّ مِنْهُ

نَعَمْ

وَعَنْهُ عَرَّافٌ لِيَخْبِسَ وَكَاهِنٌ ذُو السِّخْرِ بِالْإِطْلَاقِ غَيْرِ مُقَيَّدِ

النَّوْعِ الثَّانِي الْعِرَاقِيُّ

عَرَّافٌ هُوَ الَّذِي يَدْعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ

بِمُقَدِّمَاتٍ وَأَشْيَاءَ يَسْتَعْمَلُهَا تَحْمِينٌ إِنَّمَا هُوَ تَحْمِينٌ وَأَشْيَاءَ يَسْتَعْمَلُهَا هَذَا هُوَ الْعَرَّافُ

وَهَذَا حُكْمُهُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ

وَلَكِنْ يُؤَدَّبُ وَيَعَزُّ إِلَّا إِذَا وَصَلَ إِلَى إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

نَعَمْ

وَدُّكُمْ ذَوِي التَّعْزِيمِ أَحْكَامُ سَاجِرٍ  
وَقَدْ قِيلَ فِيهَا فِيهِ نَفْعٌ نَعْمَ التَّعْزِيمِ الْعَزَائِمِ وَهِيَ الصَّلَاسِمُ وَالْكِتَابَاتُ الَّتِي يَكْتُبُونَهَا بِغَيْرِ  
أَلْفَاظِ عَرَبِيَّةٍ وَبِأَسْمَاءِ شَيَاطِينٍ وَيَعْلَقُونَهَا عَلَى الْأَشْيَاءِ هَذَا نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ الْعَزَائِمِ الَّتِي مِنْ  
هَذَا النَّوْعِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ  
دُكْمَهُ دُكْمُ السَّاجِرِ  
الَّتِي يُعَلِّقُ الصَّلَاسِمَ وَالْكِتَابَاتِ الَّتِي لَا تَعْرِفُ  
وَالِاسْتِغَاثَةَ بِالْأَسْمَاءِ  
الشَّيَاطِينِ الْأَسْمَاءِ الْغَرِيبَةِ النِّدَاءِ الْأَسْمَى نِدَاؤُهَا وَدُعَاؤُهَا فَهَذَا دُكْمُهُ دُكْمُ السَّاجِرِ  
هَذَا نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ  
نَعْمُ

وَدُّكُمْ ذَوِي التَّعْزِيمِ أَحْكَامُ سَاجِرٍ عَمَلُ السَّاجِرِ تَمَامًا نَعْمُ  
كُلُّهُ وَتَعْزِيمٌ يُسَامِحُ فِيهِ هَذَا الْمَسْأَلَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا النَّشْرَةَ حَلَّ السِّحْرِ بِسِّحْرِ مِثْلِهِ هَلْ يَجُوزُ  
أَوْ لَا يَجُوزُ؟ لَنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ لِلسِّحْرِ الْمُفْلِحِ  
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ نَعْمُ  
وَقَدْ قِيلَ الَّتِي هُوَ حَلُّ السِّحْرِ بِسِّحْرِ مِثْلِهِ مِنْ أَجْلِ الْمَصْلَحَةِ  
نَعْمُ

كَحَلِّ بَعْضِ السَّلَفِ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِضْلَاحَ  
نَعْمُ

كُلُّهُ وَتَعْزِيمٌ يُسَامِحُ فِيهِمَا  
فَمَا النَّهْيُ إِلَّا عَنِ مُضَرٍّ وَمُفْسِدٍ  
أَيُّ نَعْمُ هَذَا وَجِبَتْ أَنَّهُ يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِّحْرِ مِثْلِهِ لِأَنَّهُ مَا يُفْصَدُ بِهِ الْفَسَادُ وَإِنَّمَا يُفْصَدُ بِهِ  
وَلَيْسَ هُوَ مِثْلُ الَّذِي يُفْصَدُ بِهِ الْفَسَادُ  
هَذَا وَجْهَةٌ نَظَرٍ لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا فِيهِ تَفْصِيلٌ  
نَعْمُ

وَشَرَطَ الَّذِي مِنْ ذَلِكَ فِيهِ رَخَّصُوا  
إِذَا كَانَ بِالْقَوْلِ أَلَمْ أَحْيِ الْمَعْوُذُ أَيُّ نَعْمُ بِحَيْثُ مَا يُسْتَعْمَلُ مَا يُسْتَعْمَلُ السِّحْرِ الْكُفْرِيِّ وَإِنَّمَا  
يُسْتَعْمَلُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ  
بِهَذَا الشَّرْطِ حَلُّ السِّحْرِ بِسِّحْرِ مِثْلِهِ إِذَا لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ السِّحْرِ مُكْفَّرٌ وَإِنَّمَا يَكُونُ كَلَامٌ  
مَعْرُوفٌ أَوْ عَمَلٌ مَعْرُوفٌ كَالْتَذِينَ وَالْأَبْخَرَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
نَعْمُ

إِجَارَةُ الْحَمَامِ وَالْقِرَاءَةُ فِيهِ وَأَحْكَامُ الْمُصْحَفِ

هَذَا الَّذِي سَبَقَ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ  
اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْكَاتِبَ كَاتِبَ الْأَبْيَاتِ هَذِي جَابَهَا مِنْ مَنْظُومَةٍ مِنْ مَنْظُومَةِ الْفِقْهِ ابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ  
مَنْظُومَةِ الْمُفْنِعِ

لَأَنَّهُمْ ذَكَرُوهُ فِي بَابِ الْمُزْتَدِّ  
ذَكَرُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي بَابِ الْمُزْتَدِّ  
فَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ يَظْهَرُ لِي أَنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ نَظْمِ الْمُفْنِعِ  
وَدَسَّتْ فِي مَنْظُومَةِ الْآدَابِ  
لِأَنَّ هَذِهِ تَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ مَا لَهَا عِلَاقَةٌ بِالْآدَابِ  
نَعَمْ

لَكِنَّ فَائِدَةَ الْفَائِدَةِ طَيِّبَةٌ  
نَعَمْ  
وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّهِ  
لَوْ قُرْآنَ رَجَعَ إِلَى الْآدَابِ  
الآنَ رَجَعَ إِلَى الْآدَابِ الَّتِي هُوَ مَوْضُوعُ الْمَنْظُومَةِ  
نَعَمْ

وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةٍ  
وَذَكَرَ لِسَانَ وَالسَّلَامَ لِمُبْتَدِئِ  
ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ تَقْرَأُ فِي الْحَمَامِ  
الْحَمَامُ هُوَ الْمَحَلُّ الَّذِي يُعَدُّ لِلِاسْتِحْمَامِ  
يَكُونُ فِيهِ مَاءٌ حَارٌّ وَبُخَارٌ  
أُسْتُعْمِلَ لِلِاسْتِطْبَابِ

لِلِاسْتِطْبَابِ الْعِلَاجِ وَكَانُوا يَتَّخِذُونَ الْحَمَامَاتِ فِي الْأَمْصَارِ  
تُغِيظُونَ الْحَمَامَاتِ فِي الْأَمْصَارِ وَيُدْخِلُونَهَا لِلْعِلَاجِ  
وَإِزَالَةِ الْأَمْرَاضِ الَّتِي فِي الْجِسْمِ وَهِيَ مَحَلٌّ لِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ لِأَنَّهُمْ يَخْلَعُونَ ثِيَابَهُمْ إِذَا دَخَلُوهَا  
فَدُخُولُهَا فِيهِ ضَرَرٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَخْلَاقِ

لِأَنَّهُ كَشَفَ عَوْرَاتٍ فَهِيَ مَحَلَّاتٌ غَيْرُ نَزِيهَةٍ وَغَيْرُ نِزْرَةِ الْقُرْآنِ أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي هَذَا الْمَحَلِّ الَّذِي هُوَ  
مَحَلُّ دُخُولِ النَّاسِ وَكَشَفَ أَجْسَامَهُمْ وَلَا يَلِيْقُ بِالْقُرْآنِ أَنْ يَقْرَأَ فِي غَيْرِ الشَّرِيفَةِ وَغَيْرِ النَّزِيهَةِ  
وَكَذَلِكَ ذَكَرَ اللَّهُ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ التَّكْبِيرَ بِاللِّسَانِ  
أَمَّا بِالْقَلْبِ فَلَا بَأْسَ بِذِكْرِ اللَّهِ بِالْقَلْبِ وَلَوْ فِي الْحَمَامِ

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْحَمَامِ مَا يَتَعَارَفُ عَلَيْهِ النَّاسُ الْيَوْمَ قَضَاءُ الْحَاجَةِ هَذَا مَا هُوَ بِحَمَامٍ هَذَا يُسَمَّى  
بِالْحَشِّ يُسَمَّى بِالْخَلَا مَوْضِعَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ مَا هُوَ بِحَمَامِ الْحَمَامِ هُوَ الَّتِي يُعَدُّ لِلِاسْتِحْمَامِ بِالْمَاءِ

الْحَارَّ وَالْإِبْخِرَةَ وَلَا تَقْضِي بِهِ الْحَاجَّةَ مَا تَقْضِي بِهِ الْحَاجَّةَ وَإِنَّمَا كُرَهُ مِنْ أَجْلِ إِرْتِيَادِ النَّاسِ لَهُ وَمَا  
يَخْضُلُ فِيهِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَاتِ أَوْ التَّعَرِّيِ أَوْ مَا يَفْرُبُ مِنَ التَّعَرِّيِ هَذَا هُوَ وَجْهُ كَرَاهِيَّتِهِ  
نَعَمْ

وَتَكَرَّهُ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ يَعْني بِاللَّفْظِ إِمَا قِرَاءَتَهُ بِالْقَلْبِ فَلَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَوْ ذَكَرَ اللَّهُ بِالْقَلْبِ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

وَتَكَرَّهُ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةٍ وَذِكْرِ اللِّسَانِ وَالسَّلَامِ لِمُبْتَدِي  
لِسَانٍ إِمَا ذَكَرَ بِالْقَلْبِ فَلَا مَانِعَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ إِخْيَانِهِ  
يَذْكُرُ اللَّهُ بِقَلْبِهِ يَذْكُرُ اللَّهُ بِلِسَانِهِ دَائِمًا  
نَعَمْ

إِلَّا أَنَّهُ فِي حَالَةِ الْجَنَابَةِ يَمْتَنِعُ  
مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَمِنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
بِلِسَانِهِ

نَعَمْ مَسْأَلَةٌ إِنْتَهَى مِنْ مَسْأَلَةِ حُكْمِ ذِكْرِ اللَّهِ وَحُكْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ دَخَلَ الْحَمَامَ  
إِنْتَقَلَ إِلَى الْحَمَامِ هَلْ يَجُوزُ أَنَّهُ يُوجِبُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُوجِبُ الْحَمَامَ وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ إِجْرَةٌ؟ مُبَاحٌ لَا بَأْسَ  
بِذَلِكَ لَكِنْ مَعَ الْكَرَاهَةِ يُبَاحُ مَعَ الْكَرَاهَةِ لِأَنَّهُ كَسَبَ دَنِيءٌ لِأَنَّ هَذَا كَسَبَ فِيهِ دَنَاءَةٌ فَيَكْرَهُ  
نَعَمْ لَكِنَّهُ لَا يَحْرِمُ نَعَمْ

نَعَمْ  
وَأَجْرَتْ حَمَامٍ حَلَالٍ كَرِيهَةٍ  
يَعْني حَلَالٌ مَعَ الْكَرَاهَةِ  
نَعَمْ

كَإِثْمَانِهِ وَالْعَقْدِ غَيْرِ  
بَيْعِ الْحَمَامِ يَجُوزُ  
يَجُوزُ

حَلَالٌ بَيْعِهِ  
لَكِنْ أَخَذَ ثَمَنَهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّنَاءَةِ  
نَعَمْ

وَأَجْرَتْ حَمَامٍ حَلَالٍ كَرِيهَةٍ كَأِثْمَانِهِ وَالْعَقْدِ غَيْرِ مُفْسِدِ  
عَقْدِ الْبَيْعِ غَيْرِ فَاسِدِ  
عَقْدٌ صَحِيحٌ

لَكِنْ مَعَ الْكَرَاهَةِ  
كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَتَنَزَّهُ عَنِ الْمَكَاسِبِ هَذِهِ أَحْسَنَ لَهُمْ  
نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ أَوْ مَعَ الْجَنَازَةِ أَوْ فِي الْحَرْفِ قُلْنَا إِنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَذِكْرَ اللَّهِ وَالسَّلَامِ  
الْبِدْءَةُ بِالسَّلَامِ إِذَا دَخَلَ الْحَقَامَ فَلَا يُسَلِّمُ  
لَإِنَّ مَا هَذَا مَوْضِعٌ مَا هُوَ مُنَاسِبٌ لِلسَّلَامِ  
لَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ  
لَكِنَّ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ يَرُدُّ  
لَإِنَّ رَدَّ السَّلَامِ وَاجِبٌ  
وَأَمَّا الْبِدْءَةُ فَهِيَ سَنَةٌ  
يَبْدَأُ بِهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ  
نَعَمْ

هَذَا مِنَ الْأَمْكِنَةِ الَّتِي لَا يَبْدَأُ فِيهَا بِالسَّلَامِ  
نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ أَوْ مَعَ جَنَازَةٍ أَوْ فِي الْحَرْبِ حِينَ التَّشَدُّدِ  
نَعَمْ مِنْ إِلَّا عَدَمَ رَفَعِ الصَّوْتِ مَعَ الْجَنَازَةِ  
بِالدُّعَاءِ

لَا يَرْفَعُ الصَّوْتُ لِمَنْ تَبِعَ الْجَنَازَةَ  
أَوْ مَنْ يَحْظُرُ دَفْنَهَا وَإِنَّمَا يَدْعُو لَهَا بِدُونِ  
بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ

فَاللِّي يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ إِذَا حَمَلُوا الْجَنَازَةَ يَقُولُونَ مَا رَأَيْكُمْ فِي فُلَانٍ؟ فَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ أَهْلِ  
الْخَيْرِ وَمَا عَلَّشَانِ يَشْهَدُونَ لَهُ بِالْخَيْرِ كُلِّ هَذَا لَا لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي وَاللِّي يَقُولُ وَكَدَّوهُ وَهُمْ  
يَسِيرُونَ بِالْجَنَازَةِ هَذَا بَدْعَةٌ  
مَا أَخَذَتِ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ  
فَيَنْبَغِي السَّكِينَةَ

يَنْبَغِي السَّكِينَةَ وَالْحُشُوعُ  
مَعَ الْجَنَازَةِ

وَأَنْ يَدْعُوا لَهَا بِغَيْرِ رَفَعِ صَوْتٍ

هَذَا مَعَ الْجَنَازَةِ هَا؟ حَتَّى رَفَعَ الصَّوْتُ بِالدُّعَاءِ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالدُّعَاءِ رَفَعًا آه كَثِيرًا لَا يَنْبَغِي أَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَاسًا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالدُّعَاءِ أَيُّهَا النَّاسُ إزْبَعُوا عَلَيَّ  
أَنْفُسِكُمْ

فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا

إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ  
أَقْرَبُ إِلَىٰ أَدْعَاكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاغِلَتِهِ  
فَلَا يَرْفَعُ الْإِنْسَانُ صَوْتَهُ بِالدُّعَاءِ رَفْعًا  
كَثِيرًا يَزِيدُ عَنِ الْحَاجَةِ وَإِنَّمَا يَدْعُو بِدُعَاءٍ وَبِصَوْتٍ مُنْخَفِضٍ لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ  
نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ أَوْ مَعَ الْجَنَارَةِ أَوْ فِي كَذَلِكَ رَفَعَ الدُّعَاءَ فِي وَقْتِ الْمَعْرَكَةِ  
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ  
ذَكَرَ اللَّهُ مَطْلُوبٌ وَقْتِ الْقِتَالِ وَمُلَاقَاةِ الْعَدُوِّ لَكِنْ بِدُونِ رَفْعِ صَوْتِهِ  
لَإِنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ يَعْزِلُ الْجُنُبِينَ إِمَّا عَدَمَ رَفْعِ الصَّوْتِ يَدُلُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ وَأَنَّهُمْ مَا تَأْتَرُوا بِالْعَدُوِّ  
وَلَا أَنَّهُمْ ثَابِتُونَ نَعَمْ فَعِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنْ بِدُونِ رَفْعِ صَوْتٍ فَلْيَكُونُ  
بِأَصْوَاتٍ مُنْخَفِضَةٍ  
نَعَمْ

وَنُقْطِ وَشَكْلِي فِي مَقَالٍ لِمُصَدِّفٍ هَذَا حُكْمٌ آخَرُ  
حَكَمَ الْمُصَدِّفُ

الْمُصَدِّفُ الشَّرِيفُ

الْمُصَدِّفُ الشَّرِيفُ

فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُجَلُّ وَيُغْضَمُ وَيُحْتَرَمُ لِأَنَّهُ فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَلَا يُوَضَّعُ وَلَا يُوَضَّعُ بِالْمَوَاضِعِ الْقَدِرَةِ وَلَا يَدْخُلُ بِهِ فِي الْحَسِّ أَوْ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ مَا  
يَدْخُلُ بِهِ إِلَّا إِذَا خَافَ عَلَيْهِ

إِذَا خَافَ عَلَيْهِ مِنَ السَّرِقَةِ أَوْ الضِّيَاعِ يَدْخُلُ فِيهِ لَكِنْ يُخْفِيهِ فِي ثِيَابِهِ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ مَحَلَّ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

لَإِنَّ هَذَا لَا يَلِيقُ بِالْمُصَدِّفِ

وَلَا يَضَعُهُ عَلَى الْأَرْضِ

إِنَّمَا يَضَعُهُ عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ

وَلَا يَتَوَسَّدُهُ أَوْ يَنَامُ عَلَيْهِ

لَإِنَّ هَذَا فِيهِ إِهَانَةٌ

حَتَّى كَتَبَ الْحَدِيثُ كَلَامَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا تَتَوَسَّلْ

وَلَا تَهْدُ رِجْلَكَ

عَلَى إِلَى الْمُصَدِّفِ

لَا تَهْدُ رِجْلَكَ إِلَى الْمُصَدِّفِ

مُقَابِلَ الْمُصَدِّفِ

لَإِنَّ هَذَا فِيهِ إِهَانَةٌ

الْمُضَحَفُ وَكَذَلِكَ قَالُوا الْمُضَحَفَ لَا يَدْخُلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِتَابَاتِ

بَلْ يُجَرِّدُ الْقُرْآنَ لَا يُكْتَبُ فِيهِ إِلَّا الْقُرْآنُ

حَتَّى قَالُوا أَنْقُطَ مَا يَنْقُطُ

مَا الْحُرُوفُ وَالْإِعْجَابُ وَلَا يُشَكَّلُ مَا يَحُطُّ عَلَيْهِ الشَّكْلُ لِإِنَّ هَذَا زِيَادَةٌ عَلَى نَصِّ الْقُرْآنِ يَكْتَبُ

مُجَرِّدًا وَلَا تُكْتَبُ الْأَغْشَابُ أَوْ أَسْمَاءُ الْقُرَّاءِ فِي أَثْنَاءِ الْقُرْآنِ بَلْ الْمُضَحَفِ يَكُونُ مُجَرِّدًا

هَذَا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بَلْ قَدْ الْمَصَاحِفَ

وَلَا بَأْسَ بِشَكْلِهَا لِإِنَّ هَذَا مِنَ الْمُضَلِّحِ وَالتَّسْهِيلِ عَلَى الْقُرَّاءِ فَلَا بَأْسَ بِوَضْعِ النُّقْطِ وَلَا بَأْسَ

بِوَضْعِ الشَّكْلِ عَلَى الْحُرُوفِ وَهَذَا شَيْءٌ عَرَفَهُ السَّلَفُ وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ وَتَسْهِيلٌ لِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ

هَذَا مِمَّا يَدُلُّكُمْ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ يَجِبُ أَنْ يُصَامَ عَنَانٌ يَدْخُلُ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ مِنْهُ

حَتَّى النُّقْطَةُ حَتَّى الشَّكْلُ فَكَيْفَ بِاللِّي يَكْتَبُ بَيْنَ الْآيَاتِ بِرَعْمِهِ يَكْتَبُ تَفْسِيرٌ وَلَا يَكْتَبُ مَا يَجُوزُ

هَذَا تَفْسِيرٌ يَكُونُ فِي الْهَامِشِ إِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ يَكُونُ فِي الْهَامِشِ مَا يَكُونُ فِي صُلْبِ الْمُضَحَفِ

وَبَيْنَ الْآيَاتِ لَا يَجُوزُ هَذَا

لِأَنَّهُ يُمْكِنُ يَجِي نَاسٌ جَهَالٌ وَيَطُئُونَ الْمَكْتُوبَ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَنْ يَنْدَرِجَ تَحْتَ الْقُرْآنِ أَمَّا

النُّقْطَةُ وَالشَّكْلُ هَذَا مَا فِيهِ مَحْظُورٌ

لَكِنْ لَوْ كُتِبَتْ بَيْنَ الْآيَاتِ يَجِي وَاحِدٌ مَا يَدْرِي وَيُخَسِبُ هَذَا قُرْآنٌ ثُمَّ يَتَوَارَثُونَهُ النَّاسُ وَيَحْسِبُونَهُ

مِنَ الْقُرْآنِ

فَلَا بُدَّ أَنَّ الْقُرْآنَ نَصُّهُ يُجَرِّدُ

مَا يُكْتَبُ مَعَهُ كَلَامٌ آخَرَ

نَعَمْ

فِي مَقَالٍ يَعْني فِي قَوْلٍ

فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ يَعْني

وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ نَعَمْ

لِإِنَّ هَذَا مَا فِيهِ مَحْظُورٌ مَا فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصٌ

خِلَافَ الْكَلَامِ اللَّيِّ يَكْتَبُ هَذَا فِيهِ زِيَادَةٌ

نَعَمْ

وَنُقْطِ وَشَكْلٍ فِي مَقَالٍ لِمُضَحَفٍ وَلَا تَكْتَبَنَّ فِيهِ سِوَاهُ وَجَرَّبْ لَا تَكْتَبَنَّ فِيهِ سِوَى هَذَا صَاحِحٌ

لَا تَكْتَبَنَّ فِي الْمُضَحَفِ سِوَاهُ

تَقُولُ هَذَا تَفْسِيرٌ وَلَا هَذَا كَذَا وَلَا مَا يَجُوزُ

إِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ يَكْتَبُ فِي الْهَامِشِ مَعْرُوْلًا عَنِ نَصِّ الْقُرْآنِ

نَعَمْ

إِجَارَةٌ مُضَصَّفٌ كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ إِسْنَدِي  
 هَذَا ذِكْمُ بَيْعِ الْمُضَصَّفِ وَتَأْجِيرِ الْمُضَصَّفِ  
 عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الْمَذْهَبِ  
 الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ حَرَامٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ الْمَصَاحِفِ لِأَنَّهَا  
 لَيْسَتْ مَالًا  
 أَنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ مَالًا  
 إِنَّمَا الْبَيْعُ لِلْمَالِ وَهَذَا لَيْسَ مَالًا  
 وَلَا يُفْضَدُ بِهِ الْمَالُ فَلَا تُبَاعُ الْمَصَاحِفُ  
 حَتَّىٰ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ وَدِدْتُ أَنَّ الْأَيْدِي تَقْطَعُ فِي بَيْعِ الْمَصَاحِفِ الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِبَيْعِ  
 الْمَصَاحِفِ  
 لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَجْزُ بَيْعُهَا لِتَعْطُلَ كِتَابَتِهَا الْمَصَاحِفِ وَنَسْخِهَا وَطَبْعُهَا  
 تَتَعَطَّلُ  
 فَلَا بَالِغَ مِنْ بَيْعِهِ  
 وَالْبَيْعُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى عَمَلٍ عَلَى عَمَلِ النَّاسِ الْمُضَصَّفِ فِيهِ أَوْرَاقٌ وَفِيهِ مِدَادٌ وَفِيهِ جِلْدٌ  
 الْمُضَصَّفِ فِيهِ أَشْيَاءٌ مَالِيَّةٌ وَكَلَامُ اللَّهِ لَا يُبَاعُ إِنَّمَا الَّذِي يُبَاعُ هُوَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ  
 إِنَّمَا يُبَاعُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَرَقٌ فِي وَرَقِ الْمُضَصَّفِ وَجِلْدٌ الْمُضَصَّفِ وَالْمِدَادُ وَعَمَلُ الْكِتَابَةِ مَا هُوَ  
 بِطَابِعِيَّةٍ وَلَا كَاتِبِيَّةٍ إِلَّا بَعْوَضٌ  
 فَلَوْ مَنَعَ تَعَطَّلَتِ الْمَصَاحِفُ  
 مَعَ أَنَّهُ لَا لَا دَلِيلَ عَلَى الْمَنَعِ  
 وَكَانَ بَيْعُ الْمُضَصَّفِ مَعْرُوفًا مُتَعَارَفًا فِي الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ قَدِيمٍ  
 وَلَا أَحَدٌ مَنَعَهُ  
 الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ بَيْعُ الصَّفَحَاتِ  
 وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ لِكَلَامِ اللَّهِ وَإِنَّمَا هُوَ بَيْعٌ لِشَيْءٍ فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ  
 يَتَضَمَّنُ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَكَذَلِكَ التَّأْجِيرُ  
 عَلَى الْقَوْلِ بَانَ الْبَيْعُ لَا يَجُوزُ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ  
 مَا يَجُوزُ يَجِيءُ وَاحِدٌ يَقُولُ أَجْرُ الْمُضَصَّفِ شَهْرٌ  
 أَوْ أَجْرِي أَوْ سَنَةٌ عَلَى الْقَوْلِ بِمَنَعِ الْبَيْعِ لَا يَجُوزُ التَّأْجِيرُ  
 نَعَمْ  
 الْفِكْرَةُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ  
 رَوَاتَانِ  
 رَوَايَةٌ أَنَّهُ يَحْرُمُ بَيْعُهُ وَتَأْجِيرُهُ

وَرَوَايَةٌ أَنَّهُ تَنْزِيهٌ  
الصَّحِيحُ أَنَّهُ جَائِزٌ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ إِسْنَدِي  
وَفِي الْإِبْدَالِ

بَدَالٍ يَعْنِي تَبَادُلَ الْمَصَاحِفِ تُعْطِيهِ مُصْحَفٌ وَيُعْطِيكَ مُصْحَفٌ مُبَادَلَةٌ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْبَيْعِ إِنْ جَازَ  
الْبَيْعُ جَازَتْ الْمُبَادَلَةُ وَأَنَّ مَنَعَ الْبَيْعِ مَنَعَتْ الْمُبَادَلَةَ نَعَمْ وَجْهَانِ يَعْنِي مَا هُوَ يَعْنِي أَحْمَدُ وَإِنَّمَا  
هُوَ عَنِ الْأَصْحَابِ وَجْهَانِ فِي الْإِبْدَالِ وَلَمْ يُرَوَى عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ  
نَعَمْ

كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ إِسْنَدِي  
نَعَمْ أَسْنَدٌ وَجْهَيْنِ يَعْنِي وَجْهَيْنِ مَنْصُوبٌ  
لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ فِعْلٌ مُؤَخَّرٌ إِسْنَدِيٌّ أَسْنَدَ الْوَجْهَيْنِ نَعَمْ  
وَحَظَرَ بِلَا خَلْفٍ سِتَارٍ بِمُصْحَفٍ  
أَمَّا السَّفَرُ بِهِ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ الْحَزْبِيِّينَ  
هَذَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ

حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ السَّفَرُ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ الْحَزْبِيِّ  
نَعَمْ

وَحَظَرَ بِلَا خَلْفٍ سِتَارٍ بِمُصْحَفٍ  
أَنْفَاءً يَعْنِي سَفَرَ

نَعَمْ

لِدَارِ حُرُوفٍ

دَارِ الْحَزْبِيَّةِ

أَمَّا دَارُ الْمُعَاهِدِينَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ فِي حَوْرَةِ الْمُسْلِمِ  
بِحَوْرَةِ الْمُسْلِمِ

وَعَهْدَتُهُ وَالْأَلَا يُضَيِّعُهُ

وَأَنْ يَقَعَ بِأَيْدِي كَافِرٍ بِأَيْدِي نَعَمْ أَمَّا دَارُ الْحَزْبِ مِثْلُ إِسْرَائِيلَ الْآنَ فَلَا يَجُوزُ إِذَا بُغِيَتْهُ تُسَافِرُ  
لِإِسْرَائِيلَ مَا يَجُوزُ تُسَافِرُ الْمُصْحَفَ

لِأَنَّ لَا يَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ نَعَمْ

هَذَا مِنْ أَحْكَامِ الْمُصْحَفِ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ الْإِتِّكَاءُ عَلَيْهِ وَلَا تُوسَّدُهُ لِأَنَّ فِي هَذَا إِمْتِهَانًا لَهُ  
نَعَمْ

وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْإِتِّكَاءَ عَلَى الَّذِي بِهِ مِنْهُ مَعَ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَشَدَّدِي  
نَعَمْ حَرَّمَ الْإِتِّكَاءَ عَلَى الْمُصْحَفِ وَعَلَى كُتُبِ الْحَدِيثِ

حَدِيثُ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِمْتِهَانِ  
نَعَمْ

فِي الْحَدِيثِ وَشَدِيدِي  
نَعَمْ

وَجَائِزُ إِبْرَاهِيمَ لِنُصْحِ  
نَعَمْ

وَجَائِزُ إِبْرَاهِيمَ لِنَسْخِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَكُتُبِ الْفِقْهِ وَالشَّعْرِ لَا الرَّدِّيِّ  
يَجُوزُ أَنْ اسْتِجَارَ النَّسَاحَ يَجُوزُ اسْتِجَارَ النَّسَاحِ وَالْوَرَّاقِينَ يَنْسَخُونَ لَكَ مُصَدَّفٌ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
يَنْسَخُونَ لَكَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا بَأْسَ يَنْسَخُونَ لَكَ كُتُبَ  
الْفِقْهِ كِتَابَ الزَّادِ الْإِقْنَاعِ الْمُقْنِعِ مَا فِي بَأْسٍ  
لِأَنَّ هَذَا مِنْ وَسَائِلَ مِنْ وَسَائِلِ التَّعَلُّمِ  
وَلَا يُفَكِّرُ الْخُصُولُ عَلَى نُسْخَةٍ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ  
ثَوَابُهُ وَاحِدٌ يَنْسَخُ لَكَ الْمُصَدَّفَ

مَا فِي بَأْسٍ يَنْسَخُ لَكَ الْحَدِيثُ يَنْسَخُ لَكَ الْبَقُّ مَا فِي بَأْسٍ فِي هَذَا وَيَجُوعُ وَالْإِجَارَةُ جَائِزَةٌ لِأَنَّ  
هَذِهِ عَلَى عَمَلٍ أَوْ مُبَاحِ الْإِجَارَةِ جَائِزَةٌ وَالْإِسْتِجَارُ جَائِزٌ وَالثَّمَنُ نَعَمْ وَجَائِزِي جَارٍ لِنَفْسِي كَذَلِكَ  
الشَّعْرُ يَجُوزُ لِلْسَّاجِرِ وَاحِدٌ يَنْسَخُ لَكَ الشَّعْرُ النَّزِيهَ اللَّيِّ مَا فِيهِ الْحَادُّ وَلَا فِيهِ أَوْ مُجُونٌ سِلْكٍ أَوْ  
الْمُعَلَّقَاتِ السَّبْعِ دَوَاوِينِ الشَّعْرِ يَغْنِي فِيهَا حِكْمَةٌ وَفِيهَا لُغَةٌ وَفِيهَا ذَخِيرَةٌ عَظِيمَةٌ الشَّعْرُ  
هُوَ دِيْوَانُ الْعَرَبِ يَقُولُونَ وَفِيهِ مَصَالِحٌ يَجُوزُ أَنَّكَ ثَوَابُهُ وَاحِدٌ يَنْسَخُ لَكَ دِيْوَانَ الْمُتَنَبِّيِّ الْبُخَارِيِّ  
دِيْوَانٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْمَصَالِحِ أَمَّا الشَّعْرُ الْمُحَرَّمُ الَّذِي فِيهِ مُجُونٌ أَوْ فِيهِ الْحَاجُّ هَذَا حَرَامٌ  
نَسْخُهُ وَحَرَامٌ تَرْوِيجُهُ إِذَا وَجِدَ وَجَدَتْ كُتُبُهُ يَجِبُ اتِّلَافُهَا

يَجِبُ اتِّلَافُهَا

كَمَا سَبَقَ لَكُمْ فِي كِتَابِ الْبَيْعِ إِنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَجُوزُ بَيْعُهَا وَيَجِبُ اتِّلَافُهَا كُتُبُ الْإِلْحَادِ  
كُتُبُ الزُّنْدَقَةِ

نَعَمْ

وَجَاءَ جَائِزٌ لِنَسْخِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَكُتُبِ الْفِقْهِ وَالشَّعْرِ لِلرَّدِيِّ

لِلرَّدِيِّ يَغْنِي لِلشَّعْرِ الرَّدِّيِّ

هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

بِمُدَّةٍ أَوْ تَقْدِيرِ أَوْرَاقِهِ مَعَ كَيْفٍ يَغْبِطُ إِذَا اسْتَأْجَرْتَ وَاحِدٌ يَنْسَخُ لَكَ الْمُصَدَّفَ وَيَنْسَخُ لَكَ  
الْكِتَابَ كَيْفَ يُضَبِّطُ؟ لِأَنَّهُ يَشْتَرَطُ فِيهِ فِي الْإِجَارَةِ أَنْ تَكُونَ مَعْلُومَةً قَالَ لَكَ يَضْبِطُ بِالْأَوْرَاقِ  
عَدَدُ أَوْرَاقِهِ كَذَا الصَّفْحَةَ بِكَذَا تَنْسَخُ لِي مِثَّةَ صَفْحَةٍ كُلِّ صَفْحَةٍ بِكَذَا وَكَذَا

أَوْ بِالْمُدَّةِ تَقُولُ نَسَخٌ لِي هَذَا الْمُصَدَّفُ لِمُدَّةِ شَهْرٍ مُدَّةِ أَسْبُوعٍ  
تُحَدِّدُ الْمُدَّةَ أَوْ تُحَدِّدُ الْأُورَاقَ  
تَرْوُلُ الْجَهَالَةِ بِهَذَا  
نَعَمْ

بِمُدَّةِ أَوْ تَقْدِيرِ أُورَاقِهِ مَعَ السُّطُورِ وَوَصْفِ الْخَطِّ وَالْهَامِشِ إِخْدَى  
أَيَّ نَعَمْ لَازِمٌ تَبَيَّنَ عَدَدُ الصَّفَحَاتِ وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ الَّتِي فِي كُلِّ صَفْحَةٍ عَشْرَةٌ أَسْطُرٍ مَثَلًا وَنَوْعِ  
الْخَطِّ لِأَنَّ الْخَطَّ يَخْتَلِفُ  
خَطٌّ جَيِّدٌ وَخَطٌّ مُتَوَسِّطٌ وَخَطٌّ رَدِّيٌّ

وَأَيْضًا الْخُطُوطُ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الدِّيَوَانِيَّةَ وَالْفَارِسِيَّةَ وَالرُّقْعَةَ تَبَيَّنَ لَهُ نَوْعُ الْخَطِّ الَّتِي تَبِي لِأَجْلِ  
تَرْوُلِ الْجَهَالَةِ؟ نَعَمْ

تَقُولُ إِنْسَخٌ لِي ثُمَّ يُجِيبُ لَكَ نَسَخَ خَطِّ كُوفِي  
كُوفِي صَعْبَةٌ قِرَاءَتُهُ

صَعْبَةٌ قِرَاءَةُ الْكُوفِيِّ لِأَبَدٍ مَنْ تَحَدَّدُ نَوْعَ الْخَطِّ  
لِنَلَا فِيهِ جَهَالَةٌ نَعَمْ وَأَيْضًا الْهَامِشُ هَوَامِشُ الصَّفَحَاتِ تُخَلِّي الْهَامِشَ سَنَتِي أَوْ سَنَتَيْنِ نَعَمْ  
الْأَذْهَانِ وَالْإِكْتِحَالِ وَالْوَشْمِ

يَكْفِي

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ نَاضِمٍ عَمَلٌ رَدِّيٌّ؟ فِي الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ إِفْرَأَ الْبَيْتَ  
وَمَنْ تَبْدُو مِنْهُ سَدْرَةٌ كَرْكُوبِهِ جَمَادٍ فَتَسْرِي تَحْتَهُ الرَّدِّيُّ نَوْعٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَطِيرُونَ عَلَيْهَا  
عَمَلٌ رَدٌّ نَوْعًا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَطِيرُونَ عَلَيْهَا أَمَا حَسْبَةُ وَأَمَا لَوْحٌ أَوْ شَيْءٌ  
عَلَّشَانَ الرَّؤْيَى عَلَّشَانَ رَوِي النُّظْمِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ فِي فِعْلِ جُنْدَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَتْلِهِ السَّاجِرِ  
وَكَذَلِكَ حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

هَلْ يُعَدُّ ذَلِكَ مِنَ الْفَتَيَاتِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ؟ أَمْ كَيْفَ يُوجِبُهُ ذَلِكَ؟ السَّيِّدُ يُقِيمُ الْحَدَّ عَلَى مَمْلُوكٍ  
هَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَهُ

أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ السَّيِّدَ يُقِيمُ وَفِي الْحَدِيثِ أَقِيمُوا الْحَدَّ عَلَى مَنْ تَمَلَّكُونَهُ أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ السَّيِّدُ  
يُقِيمُ الْحَدَّ عَلَى حَفْصَةَ تُقِيمُهُ لِأَنَّهَا مَالَتَرَمَ لَهُ مَالِكَةٌ لَهَا وَأَمَا قَتْلُ أَوْ الصَّحَابِيِّ جُنْدُ قَتْلَهُ لِلْسَّاجِرِ

هَذَا مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ

قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ  
وَجُنْدُهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ لِأَنَّهُ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُشَاهَدَةِ مَا يُسَمَّى بِالشِّرْكِ؟  
دَيْتُ يَقُومُ اللَّاعِبُ بِالْمَشْيِ عَلَى الْخَيْطِ الدَّقِيقِ أَوْ السِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ هَذَا مِنَ الْقُمْرَةِ مِنَ السِّحْرِ  
صَدَرَتْ فِيهِ فَتَاوَى أَنَّهُ مِنَ السِّحْرِ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
الْأَلْعَابُ الْبَهْلَوَانِيَّةُ وَالسِّرْكَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
كُلُّ هَذَا مِنَ السِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا فَعَلْتَ امْرَأَةً سِحْرًا لِوَالِدَتِي  
ثُمَّ انْتَضَحَ لَنَا أَنَّهُ مِنْ فِعْلٍ هَذِهِ الْمَرْأَةُ وَلَمْ تَنْتَهِيَ عَنْ ذَلِكَ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا قَتْلُهَا؟ لِأَنَّهَا تَسَبَّبَتْ فِي إِلْقَاءِ الْعَدَاوَةِ بَيْنَ أَبِي وَامِي  
أَفْتُونَا مَا جُورِينَ

لَا يَجُوزُ الْقَتْلُ إِلَّا عَلَى يَدِ الْإِمَامِ وَلِيِّ الْأَمْرِ  
مَا هِيَ الْمَسْأَلَةُ فَوَضَى

أَوْ تَرْفَعُونَ بِهَا الْمَحْكَمَةَ فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهَا سَاجِرَةٌ إِذَا ثَبَتَ أَنَّهَا سَاجِرَةٌ فَالْحُكْمُ مِنْ عِنْدِ الْمَحْكَمَةِ  
عَلَيْهَا بِالْحَدِّ

وَالتَّنْفِيدُ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ

مُهِوَّبٌ كُلُّ مَنْ أَرَادَ أَنَّهُ يَنْتَقِمُ مَنْ تَلَزَمَ الْفَوْضَى عَلَى هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا سَحَرَ شَخْصٌ فَأَرَدْتُ حَلَّ السِّحْرِ عَنْهُ  
ذَهَبْتُ لِلسَّاحِرِ وَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ السِّحْرُ؟ فَأَعْلَمَنِي فِي مَكَانِهِ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ قَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِي مَنْ يُطَلَبُ مِنْهُ أَنْ يُؤْتَى لَهُ بِسِحْرِ لِفُلَانٍ مِنَ النَّاسِ؟ فَيَحْضُرُ  
ذَلِكَ الرَّجُلُ السِّحْرَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَضُرَّهُ  
مَا يَحْتَاجُ هَذَا وَاضِحٌ أَنَّ هَذَا مُفْسِدٌ فِي الْأَرْضِ

وَيَجِبُ إِذَا ثَبَتَ إِذَا ثَبَتَ أَنَّ هَذَا طَالِبُهُ وَإِذَا جَابَهُ أَنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى الْجَمِيعِ

يَحْكُمُ عَلَى الْجَمِيعِ الْعُقُوبَةَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ مَنْ يُعَالِجُ الْمُصَابِينَ بِالسِّحْرِ فَيُخَاطَبُ الْجِنِّيَّ

وَيَتَكَلَّمُ مَعَهُ

فَهَلْ هَذَا يَجُوزُ؟ هَذَا مَرٌّ بِكُمْ الَّذِي يُخَاطَبُ الْجِنَّ

إِنَّهُ مِنَ الَّذِينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ مِنَ السَّحَرَةِ الَّذِينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ اللَّيِّ يَسْتَعِينُ بِالْجِنِّ وَيَقُولُ إِنَّهُمْ يَخْدُمُونَهُ فَهَذَا مِنَ النَّوْعِ الَّذِي يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ كَفَرَ أَكْبَرَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِّمَ الْعَزَائِمُ الَّتِي هِيَ وَرَقٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا بِالزَّعْفَرَانِ وَالْمَكْتُوبِ هُوَ

قُرْآنٌ كَاتِبَةُ الْكُرْسِيِّ وَالْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا

هَذَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ

هَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَهَذَا جَائِزٌ لَا بَأْسَ بِهِ

الْكِتَابَةُ مِنَ الْقُرْآنِ تَشْرَبُ أَوْ لَا بِهَا

أَمَّا أَنَا تَعَلَّقُ فَهَذِهِ تُسَمَّى تَمِيمَةً

هَذِي تُسَمَّى تَمِيمَةً عَزِيمَةً

التَّغْلِيْقُ لَا يَجُوزُ لَا مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا مِنْ غَيْرِهِ

أَمَّا الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ مُبَاشَرَةً أَوْ الْقِرَاءَةُ لَهُ فِي مَاءٍ أَوْ كِتَابَةِ آيَاتٍ يَشْرَبُهَا

كُلُّ هَذَا جَائِزٌ لِأَنَّهُ مِنَ الرُّقِيَةِ مِنَ الرُّقِيَةِ الْجَائِزَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا

السَّائِلُ يَقُولُ السَّاحِرُ الذِّمِّيُّ إِذَا سَحَرَ الْمُسْلِمَ هَلْ يُعْتَبَرُ نَاقِضاً لِلْعَهْدِ فَيُقْتَلُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ؟ لَا

شَكٌّ أَنَّهُ إِذَا سَحَرَ يَنْتَقِمُ إِذَا سَحَرَ انْتَقَضَ عَهْدُهُ

نَعَمْ

وَأَمَّا الْحُكْمُ عَلَيْهِ هَذَا يَرْجَعُ فِيهِ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ يَصْغُرُ رَأْسَ الذِّئْبِ عِنْدَهُ لِإِخَافَةِ الْجِنِّ بِرَعْمِهِ

هَلْ يُعَدُّ سَاحِرًا؟ هَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ هَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ الَّتِي يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِهَا

هَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُشْغُودِينَ وَهَذَا صَدَرَ فِيهِ فَتَوَى مِنَ اللَّجْنَةِ بِمَنْعِهِ وَأَخَذَ التَّعَهُدَ عَلَى مَنْ

يَفْعَلُهُ

أَنْ يَنْزِكَهُ فَإِنْ عَادَ فَإِنَّهُ يَنْخِذُ مَعَهُ إِجْرَاءً آخَرَ

يَعْنِي هَذَا مِنَ الشَّغُودَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ ذَهَبَ لِسَاحِرٍ لِيُفَكَّ سِحْرَ أُمَّه

بِدُونِ عِلْمِهَا

فَهَلْ يَأْتِمُّ هُوَ وَامَّةٌ؟ أَمْ يَأْتِمُّ هُوَ فَقَطْ؟ الْأُمَّةُ الَّتِي مَا دَرَيْتُ مَا هُوَ يَأْتِمُّ

هَذَا سَعَى فِي عَمَلِ السِّحْرِ  
سَعَى فِي عَمَلِ السِّحْرِ وَرَضِيَ بِهِ  
فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ السَّاجِرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنْسَانٌ مَسْحُورٌ مُنْذُ فِتْرَةِ صَوِيلَةَ  
مُنْذُ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ وَمَا زَالَ مُسْتَمِرًّا عَلَى الْقِرَاءَةِ  
وَيَتَكَلَّمُ الْجَنِّيَ الْمَوْجُودَ فِيهِ وَيُخْبِرُهُ بِعَدَمِ الْخُرُوجِ إِلَّا بِفِكَ السِّحْرِ  
وَمَا زَالَتْ الْقِرَاءَةُ إِلَى الْآنَ مَعَ أَنْ أَحَدَ الْأَخْوَةَ أَرَادَ مِنْهُ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ لِفِكَ السِّحْرِ عَنْهُ فِي  
وَقْتٍ يَسِيرٍ

بَسْ هَذَا عَمِيْلٌ لَهُ هَذَا عَمِيْلٌ لَهُ مُتَوَافِقٌ هُوَ وَالْجَنِّيُّ أَنَّكَ مَا تَطَّلَعُ لِمَا يُعْطِيهِ الْمَبْلَغُ  
إِذَا أُعْطَاهُ الْمَبْلَغُ تَطَّلَعُ مِنْهُ  
هَذَا كُلُّهُ مِنَ الدَّجَلِ وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَإِفْسَادِ  
عَقَائِدِ النَّاسِ

وَيَجِبُ الْأَذْدُ عَلَى أَيْدِيهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْمَسَابِحَ الَّتِي  
فِي الْفَنَادِقِ يَقُولُ الْمَسَابِحُ الَّتِي فِي الْفَنَادِقِ أَوْ الْبُيُوتِ الْكَبِيرَةِ أَوْ الْإِسْتِرَاحَاتِ الْإِيْشِ؟ الْمَسَابِحُ  
الَّتِي آتَتْ فِي الْفَنَادِقِ أَي نَعَمْ أَوْ الْبُيُوتِ الْكَبِيرَةِ أَوْ الْإِسْتِرَاحَاتِ نَعَمْ هَلْ تَأْخُذُ حُكْمَ الْحَقَامِ؟ لَا  
لَا تَأْخُذُ حُكْمَ الْحَقَامِ هَذِهِ بَرَكَةٌ يَسْبَحُونَ فِيهَا لِلتَّبَرُّدِ أَوْ لِتَعَلُّمِ السِّبَاحَةِ لَيْسَتْ حَقَامًا نَعَمْ أَحْسَنَ  
اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَنَادِقِ السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَسْتَمِعُ إِلَى الْمَذْيَاعِ فِي عُرْفَةِ النَّوْمِ  
ثُمَّ إِذْهَبُ إِلَى الْحَقَامِ لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ وَأَتْرِكُ الْمَذْيَاعَ يَعْْمَلُ  
فِيَاتِي فِيهِ قِرَاءَةُ قُرْآنٍ فَاسْمَعُهُ وَأَنَا فِي الْحَقَامِ  
هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ لَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ  
لَا بَأْسَ إِنَّكَ تَسْمَعُ مَنْ يَقْرَأُ  
خَارِجَ الْحَقَامِ وَأَنْتَ دَاخِلَ الْحَقَامِ السَّمَاعُ لَا بَأْسَ بِهِ  
السَّمَاعُ لَا بَأْسَ بِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الشَّرِيْطُ الَّذِي فِيهِ قُرْآنٌ؟ هَلْ لَهُ مَكَانَةٌ وَنَفْسُ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ  
التَّأْدُبُ مَعَهُ؟ وَعَدَمُ الدُّخُولِ بِهِ إِلَى لَا هَذَا شَرِيْطٌ وَلَا فِيهِ كِتَابَةٌ مَا فِيهِ كِتَابَةٌ إِنَّمَا فِيهِ صَوْتُ  
مَحْبُوسٌ فَقَطْ  
وَلَيْسَ فِيهِ كِتَابَةٌ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهُ مُصَحَّفٌ  
فِيهِ صَوْتُ مَحْفُوظٌ فِيهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ أَذْكَامَ الْمُضْطَفِّ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ هَلْ وَضِعَ الْمُضْطَفُّ فِي الْجَيْبِ الْجَانِبِيِّ مِنَ الْإِتْكَاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ؟ فِي أَيِّش؟ فِي الْجَيْبِ الْجَانِبِيِّ

أَيُّ نَعَمْ

الْجَانِبِيِّ

أَيُّ نَعَمْ

وَسْ فِيهِ؟ هَلْ هُوَ مِنَ الْإِتْكَاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ؟ إِذَا إِتْكَأَ عَلَيْهِ هُوَ مِنْهُمْ

هُوَ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ

يَأْذُ بِاللَّهِ أَنَّهُ مَا يَتَّكِي عَلَيْهِ

عَلَى جَنْبِهِ الَّتِي فِيهِ الْمُضْطَفُّ مَا يَتَّكِي عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ مَدُّ الرَّجُلَيْنِ وَأَمَامَنَا مَصَاحِفٌ مُرْتَفَعَةٌ عَنِ الْإِرْضِ؟ كَمَا هُوَ فِي

مَسْجِدِنَا هَذَا

لَا بَأْسَ

إِنَّمَا مَا يَمُدُّ رِجْلَيْهِ مُقَابِلَةً لِلْمُضْطَفِّ

الْقَرِيبِ مُقَابِلَةً لِلْمُضْطَفِّ الْقَرِيبِ مِنْهُ

أَمَّا الْمُضْطَفُّ الْبَعِيدُ أَوْ الْمُضْطَفُّ الْمُرْتَفِعُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَدِّ الرَّجْلِ أَمَامَ الْكَعْبَةِ؟ مَا فِي

بَأْسٍ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ وَقَتَّ الْحَرْبِ أَلَّا

يَكُونَ فِيهِ إِزْهَابٌ لِلْعَدُوِّ؟ لَا سِيَّمَا وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تُفْتَحُ بِالتَّكْبِيرِ

دُونَ الْقِتَالِ

بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ

اللَّهُ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا لَقَيْتُمْ ذَاتَ فَاثْبُتُوا وَأَذْكُرُوا اللَّهَ

لَكِنْ بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ رَفَعَ الصَّوْتِ يَدُلُّ عَلَى الْجَبَانَةِ

خِلَافَ الثَّابِتِ الَّتِي مَا يَتَّعِظُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى شَجَاعَتِهِ وَسَكِينَتِهِ

سَكِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَسْتَحِمَّ فِي مَكَانٍ  
غَيْرِ بَيْتِهَا مِثْلَ بَيْتِ اخْتِهَا؟ مَعَ السِّرِّ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَتْ مَسْتُورَةً وَبَيْتُ اخْتِهَا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِمَّا

أَنَّهَا تَزُوحُ لِبَيْتِ نَاسٍ قَرِيبِينَ لَهَا فَهَذَا لَا يَنْبَغِي

لَكِنَّ بَيْتَ اخْتَاهُ وَقَرِيبَيْتِهَا وَمَعَ السِّرِّ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ أَحَدُ الْأَشْخَاصِ يَتَحَكَّمُ بِإِصَابَتِهِ بِعَيْنِهِ

وَيَعْتَرِفُ بِذَلِكَ

فَمَا مِثْلُ هَذَا فِي شَرْعِنَا

إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ يُصِيبُ بِعَيْنِهِ يُحْبَسُ حَتَّى يَمُوتَ

هَذَا حُكْمُهُ لِلشَّرِّ

يُحْبَسُ الْعِيَانُ الَّذِي يُقْتَلُ بِعَيْنِهِ حَتَّى يَمُوتَ

دَفْعاً لِشَرِّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَتَاءَ رُقِيَةِ الْمَسْحُورِ يَتَكَلَّمُ الْجِنِّي

نَعَمْ

يَقُولُ أَتَاءَ رُقِيَةِ الْمَسْحُورِ

يَتَكَلَّمُ الْجِنِّي فَهَلْ تَجُوزُ مُخَاطَبَتُهُ لِمَعْرِفَةِ مَكَانِ السِّحْرِ؟ هَذِهِ كُلُّهَا خُرَافَاتٌ وَخُزَعْبَلَاتٌ

يُمْكِنُ أَنَّهُ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَالَّذِي يَقْرَأُ عَلَيْهِ صَاحِبُ عَقِيدَةٍ وَصَاحِبُ دِينٍ وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ

يُمْكِنُ يَتَكَلَّمُ الْجِنِّي وَيُخَاطَبُ الْجِنِّي أَمَّا ثَجِيبٌ مَشْعُودٌ يُمْكِنُهُ مُتَّفِقٌ هُوَ وَإِيَّاهُ مِنْ قَبْلِ خَلْقِهِ

يُخَاطَبُهُ وَيَسْتَرْطُ شُرُوطَ وَيَعْمَلُ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْإِنْسَانِ اللَّيِّ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَلَا

بِصَلَاحِ الدِّينِ يَكُونُ دِينُهُ صَالِحٌ مُسْتَقِيمٌ وَمَعْرُوفٌ بِالْعَقِيدَةِ هَذَا مَا يَصْلُحُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ إِحْدَى الْعَوَائِلِ نَجْمَعُ الزَّكَاةَ مِنْ أَغْنِيَانَا

لِنُوزِعِهَا عَلَى مُقْرَانِنَا فَنَقُومُ بِتَخْصِصِ الْمَبْلَغِ الْمَعْيَنِ لِكُلِّ فَقِيرٍ لَكِنَّا لَا نُعْطِيهِ الْمَبْلَغَ كَامِلاً

دَفْعَةً وَاحِدَةً بَلْ عَلَى دَفْعِ شَهْرِيَّةٍ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ

السُّؤَالُ مَا حُكْمُ فِعْلِنَا هَذَا؟ لَا يَجُوزُ حَبْسُ الزَّكَاةِ تَخْرُجُ فِي وَقْتِهَا

تُعْطَى لِلْمُسْتَحِقِّينَ وَهُمْ يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا

أَمَّا أَنْتَ تَحْبِسُهَا تَقُولُ إِيَّاهُ شَيْءٌ فَشَيْءٌ هَذَا حَبْسٌ لِلزَّكَاةِ وَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

إِلَّا إِذَا كَانَ وَلِيًّا لَهُ

إِذَا كَانَ الْفَقِيرُ مِنَ الْقِصَارِ وَلَهُ وَلِيٌّ  
تُعْطِيهِ إِيَّاهُ وَيُنْفِقُهَا عَلَيْهِ شَيْئًا فَشَيْئًا لَا مَانِعَ  
أَمَّا الْوَكِيلُ الَّذِي بَيْنَ الْمَرْكَبَيْنِ بَيْنَ الْفُقَرَاءِ وَكَيْلٌ وَاسِطَةٌ هَذَا مَا يَحْسِبُ الزَّكَاةَ عَنِ الْفُقَرَاءِ  
أَوْصَلَهَا لَهُمْ فِي الْحَالِ  
وَهُمْ يَتَصَرَّفُونَ بِنَا  
وَالْقِصَارُ يُعْطِيهَا أَوْلِيَاؤُهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ  
الْوَلَاءُ وَالْإِلَافَةُ كَيْفَ تُطَبَّقُ فِي هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ؟ وَكَيْفَ تَكُونُ مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ وَمُعَادَاةُ  
الْكَافِرِينَ؟ وَمَا حُكْمُ مَنْ عَكَسَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ؟ إِيْوَالِ الْكَافِرِينَ وَعَادَ الْمُؤْمِنِينَ  
أَوَّلًا يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْكُمْ تَعْرِفُونَ مَعْنَى الْوَلَاءِ وَالْبِرِّ  
لِأَنَّ النَّاسَ يَخْسِرُ الْوَلَاةَ وَالْبِرَّ عَنْ جَهْلِ وَعَنْ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ وَوَلَاءٌ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِرَكَّةٌ  
الْوَلَاءُ هُوَ الْمَدَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ  
وَالْمُنَاصَرَّةُ لَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
هَذِي الْمُوَالَاةُ الْمُحَرَّمَةُ  
مَدَبَّتُهُمْ فِي الْقُلُوبِ  
وَمُنَاصَرَّةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
هَذَا الْوَلَاةُ لِلْكَفَّارِ  
أَمَّا أَنْكَ تَشْتَرِي مِنْهُمْ وَتَبِيعَ عَلَيْهِمْ وَتَحْسِنُ إِلَى مَنْ لَمْ يُسِيءْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ  
بِالْمُكَافَاةِ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْوَلَاءِ  
هَذَا مِنْ تَبَادُلِ الْمَصَالِحِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَذْهَانَ وَالْإِكْتِحَالَ وَالْوَشْمَ وَإِغْفَاءَ اللَّحَى وَنَحْوَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً مِنَ الشَّرْعِيَّةِ الْأَذْهَانَ وَالْإِكْتِحَالَ وَالْوَشْمَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي  
يَمُرُّ بِهَا أَوْ يُنْهَى عَنْهَا

بَعْضُهَا مَأْمُورٌ بِهِ وَبَعْضُهَا مَنْهِيٌّ فَلَاكْتِحَالَ وَالْأَذْهَانَ هَذَا مَأْمُورٌ بِهِ وَأَمَّا الْوَشْمُ وَالنَّقْصُ  
وَالْوَضُّ فَهَذِهِ أَشْيَاءٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ

نَعَمْ

وَعَبَا تَدَهَّنُ وَإِفْتَحَ الْمُوتِرَا عَلَى كُلِّ عَيْنٍ نَعَمْ الْأَذْهَانَ مَعْنَاهُ دُهْنُ الشَّعْرِ دُهْنُ الشَّعْرِ شَعْرُ  
الرَّأْسِ بِمَا يُلَيِّئُهُ يَذْهَبُ عَنْهُ الشَّعْتُ رَائِحَتُهُ هَذَا سَنَةٌ لِأَنَّهُ مِنَ التَّجْمُلِ

وَلَكِنَّهُ لَا يَفْعَلُ كُلَّ يَوْمٍ

وَإِنَّمَا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ

كَذَلِكَ الْإِكْتِحَالَ فِي الْعَيْنَيْنِ

إِكْتِحَالَ فِي الْعَيْنَيْنِ بِالْإِثْمِ

وَهُوَ الْكُخْلُ أَطْيَبُ أَنْوَاعِ الْكُخْلِ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَكْتُبُ لِمَا فِيهِ مِنْ مَصْلَحَةِ الْعَيْنَيْنِ وَجَلَاءِ الْبَغْبَارِ نَعَمْ

أَعِدُّ

عَبَا يَعْنِي يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَدَهِّنُ رَأْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ إِنَّمَا يَوْمًا بَعْدَهُ

نَعَمْ

مُوتِرًا

مُوتِرًا يَعْنِي فِي كُلِّ عَيْنٍ فِي ثَلَاثِ مَرَّاتٍ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِالْمِرْوَدِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْكُخْلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

نَعَمْ

تَضْبُّ السَّنَةُ يَعْنِي

نَعَمْ

عَلَى كُلِّ عَيْنٍ فِي الْقَوِيِّ عَلَى كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

الْقَوِيُّ يَعْنِي فِي الْقَوْلِ الْقَوِيُّ

فِي الْمَذْهَبِ  
وَأَطْيَبِ أَنْوَاعِ الْكُحْلِ الْأَثْمَدِ  
نَعَمْ

وَعَيْرِ وَأَنْوَاعِ الْكُحْلِ يَعْرِفُهَا الْعَطَّارُونَ  
أَنْتَ إِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْإِثْمِ يُعْظُونَكَ إِيَّاهُ  
نَعَمْ

وَعَيْرِ بَعِيرِ الْأَسْوَدِ الشَّيْبِ وَقْتَهُ

مِنَ السَّنَةِ تَغْيِيرُ شَيْبٍ مِنَ الْبَيَاضِ إِلَى لَوْنٍ غَيْرِ الْأَسْوَدِ  
تَغْيِيرُهُ مِنَ الْبَيَاضِ إِلَى لَوْنٍ غَيْرِ الْأَسْوَدِ

أَمَّا بِالْحِنَّةِ وَإِنَّمَا بِالْكُتْمِ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ النَّبَاتِ

أَسْوَدٌ لَكِنْ وَغَيْرُ غَيْرِ خَالِصِ السَّوَادِ يَضْرِبُ إِلَى الْحُمْرَةِ

وَإِذَا خُلِطَ الْحِنَّةُ وَغَيْرُهُ كَالْحِنَّةِ وَالْوَسْمَةِ مَثَلًا

أَوْ الْحِنَّةِ مَعَ الْوَسْمَةِ أَوْ مَعَ الْكُتْمِ

فَأِنَّهُ لَوْنًا طَيِّبًا لَا هُوَ بِالْأَكْمَرِ الْخَالِصِ وَلَا هُوَ بِالْأَسْوَدِ الْخَالِصِ

أَمَّا الصَّبْغُ بِالسَّوَادِ الْخَالِصِ فَهَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُوا هَذَا الشَّيْبِ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَخْرَجْنَا قَوْمًا فَيَاخِرُ الزَّمَانَ يَصْبِغُونَ بِالسَّوَادِ كَخَوَاصِلِ الْحَقَامِ لَا يُرِيحُونَ

رَائِحَةَ الْجَنَّةِ هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ فَلَا يَجُوزُ صَبْغُ الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ وَتَغْيِيرُهُ سَنَةً لَيْسَ وَلَوْ تَرَكَابِيضًا

فَلَا بَأْسَ

لِكُنْصَبْغَةِ هَذَا حَسَنٌ

مُخَالَفَةٌ لِلْيَهُودِ

لَأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا لَا يَصْبِغُونَ

فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا رَازِحًا لِاسْتِحْبَابِ وَنَدْبًا مَرْرًا بِتَغْيِيرِ الشَّيْبِ

فَمِنْ غَيْرِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَا بَأْسَ مَا هُوَ بِوَاجِبِ

بَدَلِيَانِ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا لَا يَصْبِغُونَ

وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا تَرَكَوا الصَّبْرَ

فَدَلَّ عَلَيَّاهُ لِلِاسْتِحْبَابِ

نَعَمْ

وَلَا تَنْتَفِنُهُ فَهُوَ نُورُ الْمُؤَدِّدِ

إِنَّهُ إِبْقِ الشَّيْبِ

وَلَا يَجُوزُ نَتْفَهُ

لَأَنَّهَا نُورُ الْمُؤَدِّدِ

مِنْ شَابِّ شَيْبَةٍ فَيَاإِسْلَامَ  
فَلَهَاجِرَ عَظِيمٍ مُنُورِ الْمُؤَدِّ  
الشَّيْبُ فَيَاإِسْلَامَ هَذَا فِيهِ فَضْلٌ  
فَلَا تَرَلْ هَذَا الْفَضْلَ وَهَذَا بِنِ إِبْقِ الشَّيْءَ  
لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَنْتَفُونَ الشَّيْبَ فِرَاراً مِنَ الْكِبَرِ  
بِرْغَمِهِمْ

وَهَذَا لَا شَيْئاً وَأَشَدُّ مِنْ هَذَا الَّذِينَ يُخَلِّقُونَ الشَّيْخَ  
يُخَلِّقُونَ لِحَاهُمْ خَوْفاً مَنَانٍ يَعْزُفُوا بِأَنْبَاءِهِمْ قَدْ شَابُوا  
وَهَذَا يَفْضُدُهُمْ

أُصُولُ شِعْرٍ هَذَا إِذَا نَبَتْ يَفْضُدُهُمْ  
كَذَلِكَ الَّذِينَ يَصْبُغُونَهُ بِالسَّوَادِ يَفْضُدُهُمْ أَصُولُهُ تَكُونُ بَيْضَةً وَيَكُونُ مُسْوَةً يَسُودُ إِعْلَاهَا  
وَتَأْبَأُ أَصُولُهَا وَلَا خَيْرَ فِي مُرْعَايَا فَسَدِ الْأَصْلِ  
نَعَمْ

وَعَيْرِ بَعِيرِ الْأَسْوَدِ الشَّيْبِ وَلَا تَنْفِيهِ فَهُوَ نُورُ الْمُؤَدِّينَ  
فَكَيْفَ تُرِيْلُ نُورَ التَّوْحِيدِ وَنُورَ الشَّيْبِ فِي الْإِسْلَامِ؟ تُرِيْلُ هَذِهِ الطَّيْبَةِ مِنْ وَجْهَكَ أَوْ لِخَيْتِكَ  
فَهَذَا مِنَ الْجِرْمَانِ  
نَعَمْ

وَذَلِكَ نَذِيرُ الْمَرْءِ يَعْجِي إِزْتِحَالَهُ  
نَعَمْ وَالشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ  
الشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ إِذَا رَأَيْتُ الشَّيْبَ فَاسْتَعِدَّ لِلْمَوْتِ  
لَأَنَّ مَا بَعْدَ السَّيْبِ الْمَوْتُ  
وَلِهَذَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمَّ نَعْمُكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرِ؟ وَجَاءَ كُمْ النَّذِيرُ أَنَّهُ  
الشَّيْبُ

فَإِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ الشَّيْبَ فَلْيَعْلَمْ أَجْلَهُ قَرِيبٌ وَأَنَّ الشَّبَابَ قَدْ وَلَّى  
نَعَمْ

مِثْلُ الرُّزْعَايَا إِضْفَرَّ  
لَمْ يَبْقِ إِلَّا أَحْصَانُ

فَتَأْتِي لِلْمَوْتِ وَتَبَالِي اللَّهُ وَإِعْلَمَنَّكَ فَيَأْخُرُ عُمْرُكَ  
وَحَتَّى لَوْ أَنَّكَ صَبَغْتَ سَوَادَ وَلَوْ أَنَّكَ خَلَقْتَهَا وَوَو نَفْتُهُ مَا يُجِيكَ شَيْءٌ  
نَعَمْ

قَلْبَانِ الْمَوْتِ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَايِكُمْ  
أَنْتَ تَفِرُّ مِنْهُ تَحْسِبُهُ وَرَاكَ وَهُوَ قَدَامَكَ

فَأَنَّهُ مُلَاقِيكُمْ مَا قَالَفَأَنَّهُ لَاجِقُكُمْ

بَلْ قَالَفَأَنَّهُ مُلَاقِيكُمْ هَذَا مِنَ الْعَجْبَانِكِ تَفْرُ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ مُلَاقِيكَ قُدَامَ يَعْنِي كَأَنَّكَ تَرُوحُ  
لِمَهَاتَتِكَ كَأَنَّكَ إِذَا رَكَضْتَ تَرُوحُ لِلْمُوتِلَاتِ نَعْمَ وَذَلِكَ نَذِيرُ الْمَرْءِ يَعْنِي وَذِي الْقَرْعِ إِكْرَهُ  
ثُمَّ تَدْلِيْسِيَّتَهُ هَدِي

وَاللَّخْزَعِ إِكْرَهُ الْقَرْعِ هُوَ حَلْقُ بَعْضِ الرَّأْسِ

وَتَرَكَ بَعْضَهُ

كَأَنَّ يُحَلِّقُ وَسَطَهُ

تَتْرُكُ الْجَوَانِبَ

أَوْو يَتْرُكُ وَسَطَهُ

وَتَحَلَّقًا ظَرَامُهُ أَوْو يَخْلُقُ مَوَاضِعَ وَيَتْرُكُ قِطْعًا مِنَ الشِّعْرِ كَقَرْعِ السَّحَابِ الْمُتَفَرِّقِ كُلِّ هَذَا  
مَكْرُوهٌ وَعَبْتُ عَبْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِخْلِقُهُ كُلَّهُ إِخْلِقُهُ كُلُّهَا أَوْو دَعَا كُلَّهُ  
أَمَا إِنَّكَ تَخْلُقُ بَعْضَهُ وَتَتْرُكُ بَعْضَهُ فَهَذَا مَنَهِيٌّ عَنْهُ وَهُوَ تُشْبِهُ لِطَائِفَةٍ مِنَ النَّصَارَى يُسَمُّونَ  
السَّمَامِسَةَ يَعْمَلُونَ الْقَرْعَ فَمَا أَنْ تَحَلِّقَ رَأْسَكَ كُلُّهُ أَوْ فَمَا أَنْ تَتْرُكَهُ كُلَّهُ  
نَعْمَ

نَعْمَ وَكَذَلِكَ يَكْرَهُ لِلْفِتْيَاتِ أَوْو لِلنِّسَاءِ أَنْ يُدَلِّسْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِشَيْءٍ مِنْ غَيْرِ حَقِيقَتِهِمْ يَتَّجَمَلْنَ

بِشَيْءٍ مَا هُوَ مِنْ خَلْقَتِهِمْ

هَذَا تَدْلِيْسٌ بِحَيَاتِنَهَا تَعْمَلُ شَيْءٌ يَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا شَابَةٌ

أَوْو كَأَنَّهَا بَيْضَاءُ اللَّوْنِ

يُغَيِّرُ حَقِيقَتَهَا

هَذَا تَدْرِيسٌ وَلَا يَجُوزُ لَا مَا نَعَانَهَا تَتَزَيَّنُ لَكِنْ بِغَيْرِ التَّدْلِيْسِ

عَلَى النَّاسِ وَالنَّهْدِ جَفْعٌ نَاهِدٌ

وَهِيَ الْفَتَاهُ

فَلَا يَجُوزُ لِلْفَتَاهِ أَنْ تَعْمَلَ شَيْئًا يَخْدَعُ

مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا أَنَّهَا شَابٌ وَهِيَ عَجُوزٌ أَوْ أَنَّهَا جَمِيلَةٌ وَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ

نَعْمَ

ثُمَّ تَدْلِيْسٌ نَهْدٌ لِلْعَيْنِ عَلَيْهِ أُخْضِرَ كَوَشْمٍ وَوَشْرِيهَا

هُنَاكَ أَشْيَاءٌ مَلْعُونٌ مِنْ فِعْلِهَا

فَهِيَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الدُّنُوبِ

الْأَوَّلُ الْوَشْمُ الْأَوَّلُ الْوَشْمُ وَهُوَ أَنْ تَبْرَعِ أَوْ وَيُضْعَعُ الْإِنْسَانُ جِلْدَهُ بِمِشْرَطٍ

ثُمَّ يَأْتِي بِكُحْلٍ وَغَيْرِهِ

وَيَحْسُوهُ بِهِ

فَيُضِيحُ لونها أخضرًا وأَسْوَدَ خطوطًا وو نُقُوشٍ فِي اليَدَاوِو فِي الوَجْهِ هَذَا مَلْعُونَةٌ مِنْ  
فَعَلْتِهِ لَعْنِ الوَاشِمَةِ لَعْنِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوَاشِمَةِ وَهِيَ الَّتِي تَصْنَعُ الوَشْمَ  
وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهَا أَنْ يَعْمَلَهُ فِيهَا  
فَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللهِ  
الَّذِي تَعَهَّدَ بِهِ الشَّيْطَانُ  
فَقَالُوا لَمْزُ نَهْمِ مَفْلِيغِينَ نَحْنُ خَلَقَ اللهُ الوَشْمَ حَرَامٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ  
وَأَكْثَرُ مَنْ يَسْتَعْمِلُهُ النِّسَاءُ

نَعَمْ  
هَذَا الوَشْمُ نَعَمْ  
لِلْعَنِ عَلَيْهِ أَخْضَرٌ كَوَشْمٍ وَوَشْرِيهَا وَاللَّعْنِ يَدُلُّ عَلَانَتَهُ كَبِيرَةٌ  
نَعَمْ  
أَخْضَرٌ يَغْنِي حَرَمَ وَالْمَخْطُورُ هُوَ الْحَرَامُ

نَعَمْ  
لِلْعَنِ وَالْوَشْرِ وَشَرِّ الْإِنْسَانِ وَذَلِكَ بَأْتِنَ تَأْتِي بِالْمَبْرَدِ وَتَفْلَجُ أَسْنَانِهَا لِلْحَسَنِ  
تُبْرِدُ أَسْنَانُهَا حَتَّى تُصْبِحَ كَأَنَّ بَيْنَهَا كَأَنَّ بَيْنَهَا فَرَجٌ  
وَهُوَ يُسَمَّى بِالْفَلَجِ تُرِيدُ بِذَلِكَ التَّجْمُلِ هَذَا حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
نَعَمْ

الثَّالِثُ النَّمِصُ مِمَّا لَعْنِ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّامُوسُ  
وَهُوَ أَخْذُ شَعْرِ الْحَوَاجِبِ لِلْمَرْأَةِ  
أَخْذُ شَعْرِ الْحَوَاجِبِ

بِأَنْ تَنْتَفِهَا أَوْ تَقْضِهَا أَوْ تَخْلِفُهَا  
أَوْ تَجْعَلُهَا كَالْحُيُوطِ دَقِيقَةً  
ثُمَّ تَضَعُ مَكَانَهَا شَيْءًا مِنَ الْأَصْبَاغِ  
هُوَ النَّمِصُ هَذَا حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ مِنْ فَعَلْتِهِ فَهِيَ مَلْعُونَةٌ  
وَمِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللهِ سُبْحَانَهُ

الوَاجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَدْعُ حَوَاجِبَهَا وَأَنْ تَتْرُكُهَا  
وَلَا تَعْبَثُ فِيهَا

وَكَذَلِكَ ذَلِكَ مَا يُسَمُّونَهُ بِالتَّشْقِيرِ وَهُوَ صَبْغُ الْحَوَاجِبِ بِلَوْنٍ يُخَالِفُ لَوْنَهَا الْأَصْلِيَّ هَذَا لَا  
يَجُوزُ لِأَنَّهَا مِنَ الْعَبَثِ مِنَ الْعَبَثِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ النَّمِصِ نَعَمْ وَنَمِصٌ وَوَصَلَ لِلشَّعْرِ بِالشَّعْرِ  
الرَّابِعَاوِو الْخَامِسِ مِمَّا يَسْتَوْجِبُ اللَّعْنَ الوَصْفُ  
وَهَوَانِ تَصِلُ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ لَيْسَ مِنْهَا  
مِمَّا يُوهِمَانِ شَعْرَهَا طَوِيلٌ

أَنَّهُ جَمِيلٌ فَتَأْتِي بِشَجَرٍ مُسْتَعَارٍ وَتَضَعُهُ عَلَى رَأْسِهَا تَصِلُهُ بِشَجَرِهَا هَذَا لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَصِلُ الشَّجَرَ بِشَجَرٍ غَيْرِهِ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُ ذَلِكَ أَنْ يَعْمَلَ بِشَجَرِهَا وَالْوَجِبَانِ تَتْرُكُ شَجَرَهَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَلَا تَدْنِسُهُ وَتَتَجَمَّلُ بِمَا لَيْسَ لَهَا نَعْمُ

هَذَا الْوَسْطُ وَصَلَ الشَّجَرَ بِشَجَرٍ آخَرَ أَمَا شَجَرٌ نُسَاوُ أَمَا شَجَرٌ حَيَوَانَاتٍ وَأَمَا شَجَرٌ صِنَاعِيٌّ وَالْحَقُّوَالِ بِهِ الْبَارُوكَةَ الْمَعْرُوفَةَ الْيَوْمَ تَلْبَسُ بَارُوكَةً حَتَّى يَطْنُ الظَّانِنَنَّ هَذَا شَجَرَ رَأْسِهَا وَأَنَّهَا ذَاتُ شَجَرٍ وَمِنْ الْعَجَبِيَّاتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهَا بِالشَّجَرِ تَقْضُهُ وَالَّتِي حَرَمَتْ مِنَ الشَّجَرِ تَصِلُ تَعْمَلُ وَسَطَ هَذَا تَنَاقُضُ

هَذَا تَنَاقُضَاتِنَ الشَّيْطَانِ يُرِيئُ هَذَا لِلنِّسَاءِ فَالْمَرْأَةُ الَّتِي لَهَا شَجَرٌ جَمِيلٌ تَقْضُهُ وَتُدْرَجُهُ عَلَى زَعْمِهَا وَبَعْضُهُمْ تَجْعَلُهَا شَجَرًا لِلرِّجَالِ وَكَشَجَرِ الْكَافِرَاتِ وَو تَضِعُهُ بِالْمِيشَاوِ وَتُغَيِّرُ لَوْنَهَا الْأَضْيَاءِ حَتَّى مِثْلَ لَوْنِ الْأَعْجَمِيَّاتِ تَتَوَالَمُ رِيكِيَّاتٍ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْعَبَثِ وَمِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمَرْأَةُ تَتْرُكُ شَجَرَهَا الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ جَمَالًا لَهَا تَتْرُكُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَتَعْتَبِي بِهِ

بِغَسْلِهِ وَدُهْنِهِ وَتَجْمِيلِهِ وَفَرَقَهَا لِنَهْمِهَا وَتَدِدُ جَمِيلَةً أَمَا أَنَّهَا تَعْبَتُ بِهِ هَذَا الْعَبَثُ فَهَذَا حَرَامٌ قَدْ لَعْنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُضْحَفَ وَالنِّسَاءَ عَلَى ظَرْفِي نَقِيٍّ

بَعْضُهُنَّ تَقْضُ الشَّجَرَ الَّذِي هُوَ جَمَالُهَا وَبَعْضُهُنَّ إِذَا كَانَ شَجَرُهَا قَصِيرًا تَأْتِي بِوَسْطٍ تَعْمَلُ الْوَسْطَ نَعْمُ

لِللَّعْنِ وَوَصَلَ بِالشَّجَرِ أَمَا وَصَلَهُ بِغَيْرِ الشَّجَرِ كُوصِلَتْهُ بِالْقَمَاشِ وَو مَا يُسَمَّى بِالْفَرَامِلِ بِطِمَاشٍ تَجَمَّعَ وَتَحَرُّمُهُ بِقَمَاشِ وَو مَا ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ بِشَجَرٍ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ هَذَا يُسَمَّى بِهَا الْفَرَامِلِ نَعْمُ

وَحَقَّ الرِّجَالِ الْوَجْهَ يَكْرَهُ مُضْلَقًا  
حَفَّ الْوَجْهَ وَهُوَ إِزَالَةُ شَعْرِ الْوَجْهِ  
إِزَالَةُ شَعْرِ الْوَجْهِ تَجَمُّلاً

هَذَا لِلرِّجَالِ مَكْرُوهٌ لِأَنَّ الرَّجُلَ مَطْلُوبٌ مِنْهُ الْخُسُوفَةُ وَالرُّجُولَةُ فَهُمْ مَطْلُوبٌ مِنْهُ التَّنَعُّمُ  
وَالتَّيُّنُ مِثْلُ الْمَرَاةِ نَعْمٌ وَحَفَّ الرِّجَالِ الْوَجْهَ يَكْرَهُ مُضْلَقًا وَحَلَقًا يُضَاهَى عَلَى النَّاسِ فَاشْهَدُ  
وَكَذَلِكَ أَنَّهُ يَمْنَعُ حَلْقَ الْفَمِ هَذَا مِثْلُ مَا مَرَّ بِالْقَرْعِ  
يَخْلُقُ رَأْسَهُ مِنْ جِهَةِ الْقَفَا وَيَتْرُكُ بَقِيَّتَهُ  
وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْقَرْعِ  
وَهَذَا سَبَقُ  
حَلْقُهُ هَاوُو أُنْرِكُهُ كُلُّهُ  
نَعْمٌ

وَإِعْفَاءِ اللَّحَى نَدَبٌ وَقِيلَ يَلِي الْحَلْقَ مَعَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ  
إِعْفَاءُ اللَّحَى تَرْكُهَا  
مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ النَّاطِمُ يَقُولُ إِنْ دَبَّرَ يَغْنِيَانَهُهُ مُسْتَدَبٌّ  
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ

إِعْفَاءُ اللَّحَى وَاجِبٌ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهَذَا الْأَمْرِ يَقْتَضِي الْوُجُوبَ  
فَقَالَ عُمُو اللَّحَى

وَقَالَ أَرْسَلُ اللَّحَى كُرْمُوا اللَّحَى وَفَرُوا اللَّحَى أَرْجُوا اللَّحَى كَلِمَاتُ الْفَاضِلِ صَحِيحَةٌ تَتَعَلَّقُ  
بِاللِّحْيَةِ فَالْوَاجِبُ تَرْكُهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لَهَا  
وَمِنْ قِصٍّ وَمِنْ غَيْرِ نَتْفَاؤِهَا شَيْءٌ تَتْرُكُ اللَّحْيَةَ تَغْفِيَانَهُ عَفَاءً كَامِلًا لِأَنَّهَا عَلَامَةُ الرُّجُولَةِ وَهِيَ  
جَمَالٌ لِلرَّجُلِ كَمَا أَنَّ اللَّهَ جَمَلُ الْمَرَاةِ جَمَلُ الرَّجُلِ بِاللِّحَى  
فَهِيَ جَمَالٌ لِلرِّجَالِ  
الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْرُمُ الْعَبْتُ بِهَا  
وَإِنَّ الْوَاجِبَ تَرْكُهَا  
وَعَدَمُ التَّعَرُّضِ لَهَا

لَا مَا نِعَانَّتْكَ تَغْسِلُهَا وَتَالِيفَتُهُ وَالطَّبِيبَةُ لَا مَا نِعَانَّتْكَ تَعَبْتُ بِهَا فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
قَدْ وَقَدَّ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَفَائِهَا وَنَهَى عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْمَجُوسِ  
فِي حَلْقِ اللَّحَى التَّشْبِيهِ بِالْأَعْجَمِ التَّشْبِيهِ بِالْكَفَّارِ حَلْقُ اللَّحَى فَحَلْقُهَا تَشْبِيهُهُوَ أَيْضًا حَلْقُهَا تَشْبِيهُهُ  
بِالنِّسَاءِ وَتَشْبِيهُهُ بِالْأَعْجَمِ وَتَشْبِيهُهُ بِالْكَفَّارِ وَتَشْبِيهِهُ تَشْبِيهِهُ لِلْوَجْهِ  
نَعْمٌ

وَإِعْفَاءِ اللَّحَى نَدَبٌ وَقِيلَ لِأَنَّهَا وَاجِبٌ وَلَيْسَ نَدَبًا

الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ  
 لِأَمْرٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ وَلَا صَارَ فَلَأَمْرٍ  
 وَلِلْوُجُوبِ نَعْمًا وَإِغْفَاءً لِلْحَى نَذْبٌ وَقِيلَ الْخَلْقِ قِيلَ هَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ أَنَّهُ يَجُوزُ لِكِتَابَتِهِ مَا  
 عَلَى الْخُلُقِ لِنَهْيِهِ مِنَ اللَّحِيَةِ لَيْسَ مِنَ اللَّحِيَةِ مَا يَنْبُتُ عَلَى الْخَلْقِ  
 اللَّحِيَةُ هِيَ مَا يَنْبُتُ عَلَى الذَّقَنِ  
 وَعَلِي الْعَارِضِينَ مَا يَنْبُتُ عَلِي الْعَارِضِينَ وَعَلِي الدُّمْتَةَ  
 هَذَا هُوَ مُسَمَّى اللَّحِيَةِ  
 وَأَمَّا مَا يَنْبُتُ عَلَى يَقُولُونَ هَذَا لَيْسَ مِنَ اللَّحِيَةِ لِكَأَنَّ تَأْخُذَهُ  
 وَأَمَّا قَوْلُهَا قَصَصٍ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ هَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ  
 أَنَّهُ يَقْصُ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ وَفَعَلَهُ ابْنُ عَمَرَ فِي فِي تَحْلِيلِ الدُّجَاوُ وَالْعُمْرَةَ إِذَا تَحَلَّلَ مِنْ  
 الدُّجَاوُ وَالْعُمْرَةَ يَأْخُذُ مَا زَادَ عَنْ الْقَبُولِ  
 وَيُرْوَى فِي هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ لِحْيَتِهِ  
 مِنْ طَوْلِهَا وَعَرَضِهَا وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا تَقُومُ بِهِ دُجَّةٌ  
 وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِجْتِهَادًا مِنْهُ  
 وَلَا يَفْعَلُهُ دَائِمًا وَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَ تَحَلُّلٍ مِنَ النَّسِكِ  
 فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ  
 أَخَذَ مَا زَادَ عَنْ الْقَبْرِ تَنَزُّكُ اللَّحِيَةِ عَلَى سَكْلِهَا  
 وَإِنَّ زَادَتْ عَنْ الْقَبْضَةِ  
 لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجُوا اللَّهِي  
 وَفَرُوا اللَّهِي  
 أَرْسَلُوا اللَّهِي  
 هَذِهِ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ لَا يَتَعَرَّضُ لِلْحِيَةِ وَإِنَّمَا وَرَدَ فَيَأْخُذُ الرَّسُولُ أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ وَلَا دُجَّةٌ  
 فِيهِ كَمَا نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْحَفَاضُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
 وَأَمَّا فِعْلُ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ إِجْتِهَادٌ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَفْعَلُهُ دَائِمًا مَا يَفْعَلُهُ عِنْدَ التَّحَلُّلِ  
 مِنَ النَّسِكِ  
 نَعَمْ  
 وَإِغْفَاءً لِلْحَى نِدْبٌ وَقِيلَ حِكَايَتُهُ  
 قِيلَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْقَوْلِ  
 نَعَمْ  
 وَإِغْفَاءً مَا أَخَذَ مَا عَلَى الْخَلْقِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

مَا دَامَتْهُ مَا هُوَ مِنَ اللَّحِيَةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَلَكِنْ تَرَكَهَا حَسِينًا نَلَّانًا نَكَأَخَذَتْهُ رَبِّمَا تَتَجَرَّأُ عَلَاخَذَذِ  
شَيْءٍ مِنَ اللَّحِيَةِ وَلَئِنْ الشَّعْرَ إِذَا أَخَذَتْهُ زَادُوا إِذَا تَرَكَتُهُ يَبْقَى عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فَكُونُكَ  
تَتَرَكُهَا حَسِينًا وَلَكِنْ قَوْلُهُوَ أَخَذَذَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ هَذَا لَا وَلَا يَجُوزُ  
نَعْمُ

أَمَّا الشَّارِبُ فَإِنَّ السَّنَةَ أَنْ لَا يَتْرُكُ يَطُولُ

مَنْهِيٌّ عَنْ تَرْكِ الشَّوَارِبِ تَطُولُ

إِنَّ هَذَا تَشْبَهُ بِالْكَفَّارِ

وَأَيْضًا هَذَا يَلْزِمُ مَنْهَانِ هَذِهِ الشَّوَارِبِ الصَّوِيلَةَ تَنْغَمِسُ فِي الشَّرَابِ إِذَا شَرِبَتْ وَتَقْشَرُهُ

تَقْدَرُ الشَّرَابِ إِذَا شَرِبَتْ

فَالشَّرُّ بِمُغْنَاتِهِ يُنْهَكُ بِالْقَصِّ وَلَا يُتْرَكُ يَطُولًا وَوَجْهُهُ بِالْمُقْصَا مَا الْخَلْقُ خَلَقَ الشَّارِبِ  
فَهَذَا مَكْرٌ وَهَلَّا تَهْتَكُ تَشْوِيهِ لِلْوَجْهِ الشَّارِبِ لَا يَخْلُقُوا إِمَّا يَقْصَاوُ وَيَجْرَأُو وَيَخْفُ بِمُغْنَاتِهِ يُبَالِغُ

يَخْفُ يَغْنِي يُبَالِغُ فِي خَصِّهِ

بِدُونِ خَلْقِ

لَكِنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَنْعَمُونَ بِهَذَا فَصَارُوا يَخْلُقُونَ اللَّحْيَ وَيُؤْمَرُونَ الشَّوَارِبَ

أَمْرًا بِالْإِعْفَاءِ اللَّحْيَ وَكَتَبَ الشَّوَارِبِ هُمْ صَارُوا بِالْعَكْسِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

يَخْرُقُونَ اللَّحْيَ وَيُؤْمَرُونَ الشَّوَارِبَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَأْمُرُهُمْ بِمُخَالَفَةِ سُنَّةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهَذَا مِنَ الْعَجَبِ فِي بِنْيَادِمٍ هَذَا مِنَ الْعَجَبِ أَيُّهُمَا أَجْمَلُ اللَّحْيَةُ وَلَا الشَّارِبُ؟ مَا أَخَذَذَ يَقُولَانِ

الشَّارِبُ أَجْمَلُ مِنَ اللَّحْيَةِ إِنْ بَلَ الشَّارِبُ يُشَوُّهُ الْوَجْهُ إِذَا طَالَ يُشَوُّهُ الْوَجْهُ أَمَّا اللَّحْيَةُ فَهِيَ

تَجَمُّلُ الْوَجْهِ فَهَمْ قَالُوا مَا فِيهِ الْجَمَالُ وَإِبْقُوا مَا فِيهِ التَّشْوِيهِ

لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُمْ كَتَبَ الشَّوَارِبِ

وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَ

فَالشَّيْطَانُ حَرِيصٌ عَلَانِ يُخَالِفُ أَمْرَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا مِنَ الْعَجَبِ

نَعْمُ

نَعْمُ خِلَافًا لِلْمَجُوسِ

خَالَفَ لَأَنَّ الْمَجُوسَ يَخْلُقُونَ لِحَاهُمْ وَيُؤْمَرُونَ شَوَارِبَهُمْ

فَالَّذِي يَفْعَلُ هَذَا مُتَشَبِّهُ بِالْمَجُوسِ

وَالْمَجُوسُ هُمْ عَبَدَةُ النَّيْرَانِ

الَّذِينَ يَعْْبُدُونَ النَّارَ

وَيَقُولُونَ لِإِلَهَيْنَا إِلَهٌ يَخْلُقُ الْخَيْرَ وَالْإِلَهَ يَخْلُقُ الشَّرَّ

هُؤُلَاءِ الْمَجُوسُ

يُثْبِتُونَ خَالِقِينَ  
خَالِقٌ لِلذَّخِيرِ وَخَالِقٌ لِلشَّرِّ  
وَلِذَلِكَ يُسَمُّونَ بِالثَّانَوِيَّةِ  
لَأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ نَالِي اثْنَيْنِ هُوَ الْمَعْنَوِيَّةُ نِسْبَةً لِمَا فِي الْمَجُوسِيِّ  
الَّذِي يَقُولُ بِاشْتِرَاكِ الْإِسْتِرَاكِئَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالنِّسَاءِ كُلِّ شَيْءٍ النَّاسُ شِرْكَاءٌ فِيهِ وَلَا لِذَكَدِّ  
مَلِكٍ وَلَا شَيْءٍ

هَذِهِ الْإِسْتِرَاكِئَةُ الْمَجُوسِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ نَعَمْ  
مَعَ رَوَافِضَ وَالرَّوَافِضَ جَمَعَ وَهُوَ الشَّيْخِيُّ سُمُّوا رَافِضَةً لِأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيْدَ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ  
عَلِيِّ ابْنِ الْحُسَيْنِ لَمَّا لَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى مِسْبَةِ الشَّيْخِيْنَابِيِّ بِكَرٍّ وَعُمَرَ  
سَأَلُوهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ هُمَا صَاحِبَا جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَوَزِيرَاهُمَا عَلَيْهِمَا فَقَالُوا إِذَا تَرَفُّضَكَ فَسُمُّوا بِالرَّافِضَةِ  
سُمُّوا بِالرَّافِضَةِ

وَهُمْ شَرُّ الْخَلِيقَةِ شَرُّ مَنْ وَطِئَ الْحَضْرَ  
يَقُولُ الْقُحْطَانِيُّ رَجَمَهُ اللَّهَانُ الرَّوَافِضُ شَرُّ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى  
مِنَ الْخَلِيقَةِ مِنْ جِنَّ وَمِنْ نَسَائِنَ  
لَأَنَّهُمْ يُسَبُّونَ صَحَابَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَكْفِرُونَ بِهِمْ  
فَلَأَشْرَرُ مِنْهُمْ نَعَمْ وَلَا هُمْ لِهَمَّ أَشْيَاءَ غَيْرِ هَذَا مِنَ الشَّنِيعِ وَذَكَرَ النَّاطِقُ أَنَّهُمْ يُحَلِّقُونَ  
لِحَاهِمُ اللَّهَاعُلْمَ مَا أَذْرِي عَنْ هَذَا نَعَمْ الْخِتَانُ وَتَحْمِيرُ الْأَوَانِي وَتَقْلِيمُ الْأَرْضِ وَتَسْمِيَةُ  
الْعَاطِسِ

هَذِهِ أَيْضاً مِنْ جُمْلَةِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
تَحْمِيرُ الْأَوَانِي

يَعْنِي تَعْطِيَةَ الْإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ الشَّرَابُ وَعَدَمُ تَرْكِهِ مَكْشُوفاً  
نَعَمْ

تَحْمِيرُ الْخِتَانِ الْخُ وَالْخِتَانُ هُوَ زَلَّةُ الْأَلْفَةِ مِنَ الذِّكْرِ وَهَذَا مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ وَمِنْ  
سِنَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْخِتَانُ مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ وَمِنْ سِنَنِ الْأَنْبِيَاءِ لِأَنَّ تَزَالَ الْخَلْفَةَ الَّتِي عَلَى الْحَشْفَةِ

لِلصَّغِيرِ لِلطِّفْلِ

وَهَذَا مِنْ سِنَنِ الْأَنْبِيَاءِ

وَمِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ

وَلَا يَتْرُكُ الْخِتَانَ إِلَّا النَّصَارَى

النَّصَارَى لَا يَحْتَتِبُونَ

الْيَهُودُ يَحْتَتِبُونَ

أَمَّا النَّصَارَى فَيُفَانَّهُمْ لَا يَحْتَتِبُونَ

زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَتَقْلِيمًا لِظَاهِرِ

نَعَمْ يَأْتِي هَذَا نَعَمْ

وَتَشْمِيتِ عَاطِفِ

كُلُّ هَذَا يَأْتِي نَعَمْ

عَالِمَاتِنَ الْخِتَانَ لِوَاجِبِ مُعَالَمِنَ فِي الْإِقْوَى وَدَتُّمُ التَّعْبُدِ

نَعَمْ الْخِتَانُ وَاجِبٌ وَأَلَيْسَ سَنَةً وَإِنَّمَا هُوَ وَاجِبٌ

خِتَانٌ وَاجِبٌ

فَيُخْتَنُ الصَّغِيرُ لِأَنَّهُمَا سَهْلٌ خِتَانُ الصَّغِيرِ إِسْهَلٌ وَيَجِبُ قَبْلَ الْبُلُوغِ

وَكُلُّ مَا ذَكَرَ بِهِ كُلُّ مَا ذَكَرَ بِهِ فَهَوَ أَحْسَنُ

فَيُسْتَحَبُّ لِلصَّغِيرِ وَيَجِبُ عِنْدَ الْبُلُوغِ

يَجِبُ عِنْدَ الْبُلُوغِ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ إِذَا خَيَّبَ

إِذَا خَيَّبَ ظَرَ بِلَانِهَا يَمُوتُ إِذَا قُتِلَ

فَأَنَّهُ يَتْرُكُ

خَوْفًا مِنْ نَعَمْ

مَعَالِمِنَ مِنَ الْخَطَرِ مَعَالِمِنَ مِنَ الْخَطَرِ وَذَلِكَ بَأَنَّ يُخْتَنَ عِنْدَ حَارِقٍ عِنْدَ حَادِقٍ يُحَسِّنُ الْخِتَانَ

وَلَا يَخْتَصِنُ عِنْدَ أَدَدٍ لَا يَحْسُنُ لِئَلَّا يُسَبِّبَ هَذَا تَلْفَهُ

أَوْ تَسْمُمَ الْجُرْحِ وَسِرَائِهِ

فَيَكُونُ الْخِتَانُ حَادِقًا وَوَعْدًا صَبِيحًا وَالْيَوْمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُسْتَشْفِيَاتُ وَالْمَرَكَزُ الصَّحِيَّةُ مُتَوَفَّرَةٌ

وَالْخِتَانُ سَهْلٌ جِدًّا وَوَسَائِلُ الْعِلَاجِ

وَمُدَاوَاهُ الْجُرُوحِ مُتَوَفَّرَةٌ نَسْهَلْنَا لَأَمْوَرُ الْيَوْمَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ

نَعَمْ

الْمُسْتَوْصَفَاتُ وَالْمَرَكَزُ وَالْمُسْتَشْفِيَاتُ وَالْأَدْوِيَّةُ مُتَوَفَّرَةٌ

نَعَمْ

وَيَسْرَعُ أَلَا يَبْلُغُ الْعَشْرَ إِقْلَامًا

نَعَمْ يَجِبُ قَبْلَ الْبُلُوغِ قَبْلَ الْبُلُوغِ

بَلْ قَبْلَ الْعَشْرِ

يَعْنِي عِنْدَ الْمُرَاهِقَةِ

وَأَمَّا السَّنَةُ فَهِيَ أَنْ يَفْكَرَ بِهِ

الْيَوْمَ السَّابِعُ مِنْ وِلَادَتِهِ

أَوْ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ وَالْعِشْرِينَ

فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ يَغْنِي فَيَالِأَسْبُوعِ الْأَوَّلِ وَأُو فَيَالِأَسْبُوعِ الثَّانِي مِنَ  
وَلادتها وو فَيَالِأَسْبُوعِ الثَّالِثِ  
هَذَا هُوَ السَّنَةُ أَنْهَاهُ يُفَكَّرُ بِهِ  
لَأَنَّهَا سَهْلٌ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَيَشْرَعُ أَلَا يَبْلُغُ الْعَشْرُ يَسْتَدْبِرُهَا مَا يُهْمِلُ بِدُونِ خِتَانٍ حَتَّى يُبْلِغَهُ حَتَّى يَصِلَ سِتِّ  
الْمُرَاهِقَةِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ فَيَالِأَسْبُوعِ فَعَلَا لِيَهُودِيٍّ  
نَعَمْ يَكْرَهُ خِتَانَهُ قَبْلَ تَمَامِ الْأَسْبُوعِ فَيَأْتِنَاءُ الْأَسْبُوعِ مِنَ وِلادَتِهِ  
يَكْرَهُ خِتَانَهُ فَيَأْتِنَاءُ الْأَسْبُوعِ مِنَ وِلادَتِهِ  
أَمَا إِذَا تَمَّ اسْبُوعٌ فَهَذَا هُوَ بَدَايَةُ السَّنَةِ  
يُخْتَنُ عَلَى رَأْسِ الْأَسْبُوعِ الْأَوَّلِ

نَعَمْ

وَلَا تَخْتَنُ الْمَيِّتَ مِنْ غَيْرِ مَرْيَةٍ  
وَلَا تَخْتَنُ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ وَهُوَ لَمْ يَخْتَنُ  
مَاتَ وَعَلَيْهِ الْقَلْفَةُ يَتْرُكُ  
وَلَا يُفْتَنُ وَهُوَ مَيِّتٌ  
لِقَوَاتِ الْمَقْصُودِ

نَعْمَ وَلَكِنَّ هَذَا فِيهِ تَمَثِيلٌ لِلْمَيِّتِ وَجَبَتْ الْمَيِّتِ نَعَمْ  
وَلَا تَخْتَنُ وَشَارِبُهُ وَالْإِبْطِطِ وَالظَّفَرِ فَأَجْدِي  
أَمَا إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ وَلَهُ شَارِبٌ طَوِيلٌ وَأُظْفَارٌ طَوِيلَةٌ  
عَانَتْهَا طَوِيلَةٌ  
فَأِنَّهَا تُؤَخِّدُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ

تُؤَخِّدُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَتَجْعَلُ مَعَهُ تَجْعَلُ مَعَهُ

فِي كَفْنِهِ

نَعَمْ يَغْنِي إِذَا كَانَ لَهُ شَارِبٌ طَوِيلٌ وَأُظْفَارٌ طَوِيلَةٌ أَوْ شَعْرًا أَبَاطِهُ طَوِيلًا وَوَ عَانَتْهَا  
طَوِيلَةٌ فَأِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ تُؤَخِّدُ مِنْ لِتَجْمَلِ صُورَتَهُ وَتَجْعَلُ مَعَهُ فِي الْكَذَا  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهَا لَا تُؤَخِّدُ بَلْ يَتْرُكُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ  
لَأَنَّ وَفَتَ التَّجْمَلِ وَوَفَتَ الْفَاتِلَاتِ

نَعَمْ

وَيُشْرَعُ ابْتِغَاءُ السَّقَاءِ وَغَطَا يُشْرَعُ ابْتِغَاءُ السَّقَاءِ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ فِيهِ الْمَاءُ جَلْدًا وَوَقْرَةً أَوْ  
الْقُرْبَةَ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ مَنَالِ الشَّيْءِ الَّتِي كَذَلِكَ الْجَالُونَ وَالتَّانِكِي يَغْنِي كُلُّهَا تَغْلُقًا إِذَا كَانَ فِيهَا  
شَرَابٌ تَغْلُقُ وَلَا تَتْرُكُ مَفْتُوحَةً لِأَنَّ هَذَا يُسَبِّبُ تَسْمُمَهَا وَأَنْ يَدْخُلَ فِيهَا أَشْيَاءٌ ضَارَةٌ  
بِالصِّحَّةِ

وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ سَبَقَتْهَا لُطُبُ الْبَالِغِينَ يُنْهَى عَنِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَأَنْ تَتْرُكَ الْأَشْيَاءَ  
فِي الْجَوْ مَفْتُوحَةً لِأَنَّهَا تَتَسَمَّمُ الشَّرْعُ جَاءَ بِهَذَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَتَغْلُقُوا وَأَوَانِي الْأَسْقِيَّةِ وَلَا الَّتِي  
فِيهِ مَاءٌ أَوْ فِيهِ لِبَنَائِهِ حَلِيبٌ كُلُّهَا تَغْلُقُ وَلَا تَتْرُكُ مَفْتُوحَةً  
نَعَمْ

وَكَذَلِكَ الْأَوَانِي الَّتِي فِيهَا شَرَابٌ أَوْ فِيهَا طَعَامٌ أَيْضًا مَا تَتْرُكُ مَكْشُوفَةً  
بِالتَّغْطَى هَذَا مِنْ مَنَادِبِ الشَّرِيعَةِ حِفْظًا عَلَى الصِّحَّةِ مِنَ التَّسَمُّ وَمِنَ الْهَوَاءِ الْمُلوِّثِ نَعَمْ  
وَيُشْرَعُ وَابْتِغَاءُ الْأَبْوَابِ

إِذَا بَغَيْتُمْ تَنَامُونَ صَكُوا الْأَبْوَابَ خَلُّهَا مَفْتُوحَةً  
لِيَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْكُمْ مَا يُرَوِّعُكُمْ مِنَ الْكَلْبِ أَوْ السَّبَاعِ أَوْ السَّرَاقِ أَوْ الْأَبْوَابِ هَذَا مِنَ السَّنَةِ  
وَمِنْ عَمَلِ الْحَيْطَةِ وَالْأَدَدِ بِالْأَسْبَابِ الْوَاقِعَةِ  
الشَّرْعُ مَا تَرَكَ شَيْئًا

إِلَّا بَيْنَهُ لِلنَّاسِ  
فَلَا تَتْرُكَ الْأَبْوَابَ مَفْتُوحَةً إِذَا أَرَدْتُمْ النَّوْمَ  
وَكَذَلِكَ النَّارُ

لَا تَنَامُوا فِي بُيُوتِكُمْ نَارًا وَلَا كَأَنَّ يَسِيرَةً وَلَا وَسِرَاجٍ  
لَا تَتْرُكُوا النَّارَ حَيَّةً وَتَنَامُونَ  
بِالْأَطْفَانِ

لِأَنَّ بَيْتًا إِخْتَرَقَ عَلَيْهِ هَلِجُهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ  
فَأَطْفِنُوهَا

فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ الْإِنْسَانُ فِي بَيْتِهِ نَارًا  
وَلَوْ سَرَجًا فَانْتِهِهِ يُطْفِئُهَا حَشِيَّةً مِنْ حَظَرِهَا  
نَعَمْ

وَيُشْرَعُ ابْتِغَاءُ السَّقَاءِ وَغَطَا ابْتِغَاءُ السَّقَاءِ  
وَإِجَادَةُ أَبْوَابِ وَقْفُوا الْمَوْقِدَ  
نَعَمْ

طِفْأُ الْمَوْقِدِ يَغْنِي النَّارَ  
النَّارُ الْمَوْقِدَةُ تُطْفِئُهَا

نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ إِظْفَارٍ وَنَتْفٍ لِابِطِهِ  
وَدَلْقَاوِوِ التَّنْوِيرِ لِلْعَامَّةِ

كَذَلِكَ مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ

وَمِمَّا جَاءَ الشَّرْعُ بِأَخْذِهِ نَتْفَالًا بِاطِّطْلَانِهَا إِذَا طَالَتْ تَلَبَّدُ عَلَيْهَا الْعَرَقُ وَالرَّوَائِحُ الْكَرِيهَةَ

فَتَنْتَفِلَانِ النَّتْفَلَانِ النَّتْفَ إِحْسِنُوا إِنَّ كَلْفَتَ فَلَا بَأْسَ

الْمُهْمَمَاتُهَا تَزَالُ لَكِنْ يَقُولُونَ النَّتْفَ أَحْسِنَنَّ

لَأَنَّ الْحَلْقَ يُقْوِي الشَّعْرَ

فَتَنْتَبُتُ قُوَّتُهُ

أَمَا إِذَا نَتَفَتْنَا فَيَنْهَا لَا تَكُونُ قُوَّتُهُ

وَكَذَلِكَ وَهِيَ مَا يَكُونُ حَوْلَ الْقَبْلِ مِنَ الشَّعْرِ الْخَشِينِ هَذَا لَا يَتْرُكُ يَطْوُلُ لِأَنَّهَا يُضَاءُ يَكُونُ

الِدُّوسَاخُ وَيَكُونُ الرَّوَائِحُ الْكَرِيهَةَ وَيَشْوُّهَا لِإِنْسَانٍ تُؤْخَذُ الْعَانَةُ بِالْحَلْقَاوِوِ

الِاسْتِحْدَادِ أَوْ بِالِإِزَالَةِ بِأَيِّ شَيْءٍ بِالنُّورِ أَوْ بِالْمَوَادِّ الْمُرِيْلَةِ لِأَنَّ فِيهِ مَوَادُّ تُزِيلُ الشَّعْرَ وَهِيَ

مَوْجُودَةٌ فِي الصِّدْلِيَّاتِ وَغَيْرِهَا إِمَّا أَنْ يُحَلِّقَهَا إِمَّا أَنْ يَجْعَلَ عَلَيْهَا النُّورَ وَهِيَ مَادَّةٌ تُزِيلُ

الشَّعْرَ أَوْ مَا شَبَّهَهُ النُّورَ مِنْ سَائِرِ الْمُرِيْلَاتِ

نَعَمْ

هَذَا مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ

نَعَمْ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ

لَا يَشْبَهُهَا لِإِنْسَانٍ السِّبَاعِ وَالْكَلابِ فِي طُولِ فِي طُولِ إِظْفَارِهِ بَلْ يُقَلِّمُهَا

وَلَكِنَّهُ لَا يُنْهَكُهَا لَا يُنْهَكُ الْأَظْفَارِ

يُقَلِّمُهَا وَيَتْرُكُ مِنْهَا شَيْءٌ

لَأَنَّهَا بِحَاجَةٍ إِلَى الظَّفْرِ

بِحَاجَةٍ إِلَى الظَّفْرِ فَلَا يَنْ بَلْ يُقَلِّمُهَا تَقْلِيمًا يُثْقِي عَضْظَ الشَّيْءِ مِنْهَا لِحَاجَتِهِ

قَالُوا خُصُوصًا فِي الْغَزْوِ وَالسَّفْرِ

بِحَاجَةٍ إِلَى الْأَظْفَارِ لِأَجْلِ فَكَالْأَشْيَاءِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِهَا عَلَى فَكَّ الْحَبَالِ وَالْقِيُودِ وَغَيْرِ ذَلِكَ نَعَمْ

فَلَا يُنْهَكُهَا بَلْ يَتْرُكُ مِنْهَا شَيْئًا

نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ إِظْفَارٍ وَنَتْفٍ لِابِطِهِ

وَحَلْقِ النَّصِّ عَلَى النَّصِّ عَلَى النَّتْفَلَانِ نَهَاهَا أَحْسِنَنَّ فِي فِي الْإِطِ

قَالُوا الْأَنْنَ حَلَقَ يُقْوِيهِ بِالنَّبَاتِ

لَكِنْ يَنْتَفِهُ أَوْ يَضَعُ عَلَيْهِ مِنْ الْمُرِيْلَاتِ

مُرِيْلَاتُ الشَّعْرِ

نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ إِظْفَارٍ وَنَتْحِ لَابِطِهِ  
وَحَلْقِ أَوِ التَّوِيرِ لِلْعَانَةِ الْعَانَةِ أَرْلَهَا بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ مَا بِالْحَلْقِ بِالْمَوْسُوَأَمَّا بِالتَّوِيرِ بَوَضْعِ النُّورَةِ  
عَلَيْهَا وَالنُّورَةُ مَادَّةٌ مُزِيلَةٌ النُّورَةِ مَادَّةٌ مُزِيلَةٌ لِلشَّعْرِ نَعَمْ وَمِثْلُ النُّورَةِ سَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْمُزِيلَةُ  
لِلشَّعْرِ نَعَمْ

لَا تَتْرُكُ الْأَشْيَاءَ هَذِهِ الشَّارِبُ بِالْأُظْفَارِ وَالْإِبْطَ وَالْعَانَةَ لَا تَتْرُكُ كَأَكْثَرِ مَنْ أَرَبِعِينَ يَوْمَ  
هَذَا آخِرُ حَدِّ  
هَذَا آخِرُ حَدِّ

وَكُونُهُ يُزِيلُهَا كَلِّ السَّبُوعِ عَاوُ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ أَفْضَلُ

لِكِنَانِنِ كَانَ وَلَا بُدَّ يَبِي يَتْرُكُهَا

فَالْحَدَّ الْأَعْلَى وَالْمُدَّةَ الْقُصُوبًا بِرَبْعِينَ يَوْمَ فِي قَوْلِ النَّسَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلْنَا فِي فِي الْإِظْهَارِ  
وَقَصَّ الشَّارِبُ بِرَبْعِينَ يَوْمًا  
أَرَبْعُونَ يَوْمًا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ بَقَاؤُهُ

كَلَّا سَنَةٌ فَارُو وَاقْتَدِي

يَعْنِي وَيَنْ تَدْعِي الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَأْخُذُهَا مِنْ جِسْمِكَ؟ مِنَ الشُّعُورِ وَالْإِظْفَارِ

يَقُولُ أَذْفَنُهَا الْأَخْسَنُ أَنْتَ تَذْفِنُهَا

أَنْتَ تَذْفِنُهَا

أَوْ تَلْفِيهَا مَعَ الرُّبَالَةِ مَا مَا أَنْتَ تَذْفِنُهَا وَهَذَا يَقُولُ أَحْسَنُ وَأَوْ تَلْفِيهَا مَعَ الرُّبَالَةِ نَعَمْ

وَنُدِبَ بِبَابِ الرِّيحِ فِي ذُكُورِنَا

تَطْيِبُ مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ التَّطْيِبِ

بِمَا لَهُ ذِكِّيَّةٌ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّجَمُّلِ وَمُنَازَلَةِ الرِّوَايَةِ الْكَرِيهَةِ يُسْتَدَبُّ لِلتَّطْيِبِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

لَكِنَّ النِّسَاءَ تَتَطَيَّبُ بِمَا لَا تَنْتَشِرُ رَائِحَتُهُ بِمَا لَا تَنْتَشِرُ رَائِحَتُهُ يَعْنِي بِالطَّيْبِ اللَّيِّ مَا هُوَ بِقَوِيٍّ وَأَمَّا

الرَّجُلُ فَيَتَطَيَّبُ بِالطَّيْبِ الذَّكِيِّ الَّذِي لَهُ رَائِحَةٌ تَنْتَشِرُ نَعَمْ وَالْمَرْأَةُ لَا تَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْحُرُوجِ وَإِنَّمَا

تَتَطَيَّبُ فِي بَيْتِهَا وَفِي عِنْدِ زَوْجِهَا

أَمَّا عِنْدَ الْحُرُوجِ فَهِيَ مِنْهُيَّةٌ عَنِ الطَّيْبِ

نَعَمْ

وَنُدِبَ بِبَابِ الرِّيحِ طَيِّبٌ ذُكُورِنَا

وَزَاهِرٌ كَوْنِ حَسَبِ طَيِّبٍ لِحَرِّ رَدِّ نَعَمْ الرَّجُلُ يَتَطَيَّبُ بِمَا يَخْفَى لَوْنُهُ

يَقُولُونَ الرَّجُلُ يَتَطَيَّبُ بِمَا يَخْفَى لَوْنُهُ وَيُظْهِرُ رِيحَهُ

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَبِالْعَكْسِ تَتَطَيَّبُ بِمَا يُظْهِرُ لَوْنُهُ وَيَخْفَى رِيحَهُ

نَعَمْ يَغْنِي النِّسَاءُ جَمْعَ حَرِيدَةٍ  
نَعَمْ

الْعَطَاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
الْعَطَاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ وَصِحَّتُهُ مَا لَمْ يَضِلَّ إِلَى حَدِّ الرُّكَامِ  
الْعَطَاسُ نِعْمَةٌ

وَهُوَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
شَيْءٌ مُسْتَطَاعٌ

وَلَكِنْ عِنْدَ الْعَطَاسِ صَوْتُكَ مَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالْعَطَاسِ أَخْفِضِيهِ مَا اسْتَطَعْتَ  
وَضَعُ عَلَيَّ نَفْسِكَ شَيْءٌ لئَلَّا يَتَطَايَرَ مِنْهُ شَيْءٌ عَلَيَّ مَنْ حَوْلَكَ  
هَذَا مِنَ الْأَدَابِ السَّرْعِيَّةِ

نَعَمْ

وَيُحْسِنُ خَفْضَ الصَّوْتِ مِنْ عَاطِفَوَانٍ يُغْطِي وَجْهًا لِاسْتِتَارٍ مِنَ الرَّدِّيِّ  
أَبِي نَعَمْ خَشِيَّةٌ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ شَيْءٌ رَدِّيٍّ مِنَ الْفَخَاطِ  
أَوْ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْرِئَةِ

أَوْ إِذَا كَانَ مُصَابًا بِمَرَضٍ لئَلَّا يُصِيبَ الْأَخْرِينَ فَيَضَعُ شَيْئًا عَلَيَّ وَجْهِي وَقَتَّ الْعَطَاسِ  
هَذَا مِنَ الْأَدَابِ السَّرْعِيَّةِ

نَعَمْ

لِتَحْمِيدِهِ لِيُبْدِيَ رَدَّ الْمَعْوِذِ

نَعَمْ وَيُسَنُّ تَشْمِيْتُ الْعَاطِسِ تَشْمِيْتُ الْعَاطِسِ بَأَنَّ يَقُولُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِذَا حَمَدَ اللَّهُ  
الْعَاطِسَ إِذَا حَمَدَ اللَّهُ فَإِنَّكَ تَقُولُ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ مَا إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهُ فَلَا تَشْمِئْتُهُ  
فَيُسْتَحَبُّ لِلْعَاطِسِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ

وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَقُولُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ

وَهَذَا مَا يُسَمَّى بِالتَّشْمِيْتِ

أَوْ التَّشْمِيْتِ تَشْمِيْتُهُ التَّشْمِيْتِ

تَشْمِيْتُ يَغْنِي بِالْقَوْلِ السَّمَاتِ عَنْهُ

أَوْ الدُّعَاءِ لَهُ بِالْخَيْرِ

تَقُولُ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ

ثُمَّ هُوَ يُرَدُّ وَيَقُولُ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُضِلُّكُمُ هَذَا مِنَ الْأَدَابِ الْعَطَسِ

مِنَ الْأَدَابِ الْعَطَسِ

أَوَّلًا أَنَّهُ يُخْفِضُ صَوْتَهُ بِهِ

ثَانِيًا أَنَّهُ يَضَعُ شَيْئًا عَلَيَّ وَجْهِي

ثَالِثًا أَنَّهُ يَحْمِلُ بَعْدَ الْعَطَسِ

رَابِعًا نَبِيٌّ مَن سَمِعَهُ يَقُولُ لَهُ يَزَحْمُكَ اللَّهُ  
خَامِسًا نَهَهُ يَقُولُ لِمَن سَمِعْتَهُ يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُم  
هَذَا يَأْدِبُ الْعَطْسَ وَهُوَ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا هُوَ السُّنَّةُ الْوَارِدَةُ بِالْعَطَاسِ  
أَنَّ يُحْمَدُ اللَّهُ وَأَنَّ يُسَمَّيْتَهُ سَامِعُهُ  
وَهَذَا مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا عَطَسَ وَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمَّيْتَهُ  
أَبِي أَدْعُوا لَهُ بِالرَّحْمَةِ  
نَعَمْ

وَقَلَّ مَا إِذَا كَثُرَ الْعَطَاسُ إِذَا كَثُرَ الْعَطَاسُ عَطَسَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَأَوْ أَكْثَرَ فَهَذَا لَيْسَ عَطَاسًا وَإِنَّمَا  
هُوَ زُكَامٌ فَتَدْعُوا لَهُ بِالْعَافِيَةِ تَدْعُوا لَهُ بِالْعَافِيَةِ  
فَإِذَا عَطَسَ الثَّلَاثَةَ تَقُولُ عَافَاكَ اللَّهُ  
نَعَمْ

يَعْنِي بَعْدَ ثَلَاثِ عَدَسَاتٍ تَلَاثَةً هَذَا صُبْحَ زُكَامٍ  
نَعَمْ  
يَعْنِي عَافَاكَ اللَّهُ  
تَقُولُ لَهُ عَافَاكَ اللَّهُ  
نَعَمْ

هَذَا فِي حَقِّ كَبِيرٍ إِذَا عَطَسَ يُسَمَّيْتُهُ  
وَيُسَمَّيْتُهُمَا الصَّغِيرَ إِذَا عَطَسَ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّيْتُهُ  
وَلَكِنْ يُدْعَى لَهُ بِالْبِرْكَاتِ  
يُقَالُ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ  
عَطَسَ طِفْلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ  
الطِّفْلُ لَا يُسَمَّيْتُهُ  
وَإِنَّمَا يُقَالُ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ  
نَعَمْ

الْفَتَى يَعْنِي الْكَبِيرُ  
الْكَبِيرُ  
نَعَمْ

وَلِلطِّفْلِ بورك فيك وأمرها حمدي

نَعَمْ  
قُلْ لَهُمْ بَارَكَ اللَّهُ بِكُؤَامِرِهِمْ بَائِنٍ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَغْنِي تَرْبِيَةً لَهُ  
يُرَبِّي عَلَانَتُهُمْ إِذَا عَطَسُوا يَحْمَدُ اللَّهَ  
يُرَبِّي عَلَى هَذَا  
نَعَمْ

وَإِكْظُمُ تَصَبُّ فِي تَتَاوُبٍ  
أَمَّا التَّتَاوُبُ فَبَائِنُهُ مِنَ الشَّيْطَانِ  
وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الْكَسَلِ وَالْخُمُولِ  
يَدُلُّ عَلَى الْكَسَلِ وَالْخُمُولِ وَهُوَ غَيْرُ مَرْغُوبٍ فِيهِ  
لِكِنَاذَا إِبْتِلَانِيَّتُ بِهَفَائِنِكَ تُغْطِي فَمَكَ  
تُغْطِي فَمَكَ تَفْتَحُهُ لِئَلَّا يَدْخُلَ الشَّيْطَانُ تُغْطِي فَمَكَ عِنْدَ التَّتَاوُبِ وَتَكْظِمُهُ فَلَا يَكُونُ لَكَ  
صَوْتٌ بَلْبَعُضِ النَّاسِ إِذَا جَاءَ التَّتَاوُبُ يَظْهَرُ لَهُ صَوْتُ وَيَظْهَرُ لِهَانًا نَحِيْبٍ وَمَأْذِرِيٍّ وَشَلُونِ  
صَوْتٍ حَتَّى فِي فِي الصَّلَاةِ هَذَا مَكْرُوهٌ وَلَا يَنْبَغِي  
يَكْتُرُ صَوْتُهُ  
وَيَضَعُ شَيْئًا عَلَى فِيهِ

نَعَمْ  
وَعَطَّ فَمَّا وَإِكْظُمُ تَصَبُّ فِي تَتَاوُبٍ  
فَذَلِكَ وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَكْظِمُ صَوْتَهُ وَأَنَّهُ يُغْطِي فَمَهُ  
فَلَا يَتْرُكُ فَمَهُ مَفْتُوحًا  
وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّتَاوُبِ لِئَلَّا يَظْهَرَ لِبَعْضِ النَّاسِ صَوَاتٍ بِالتَّتَاوُبِ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ وَهَذَا مِنْ  
عَدَمِ الْمَعْرِفَةِ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَيْضًا عَدَمِ الْإِدْبِ وَالْحَيَاءِ لِئَلَّا يَنْتَابِ النَّاسُ يَسْتَحْيَانَهُ يَعْملُ هَذَا الْعَمَلِ فِي  
التَّتَاوُبِ

نَعَمْ  
لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا يَسْتَحْيِي حَتَّى وَلَوْ هُوَ يُصَلِّي  
وَأَمَّا مَا إِذَا اِعْتَادَهُ الْعَوَامُ أَنَّهُمْ إِذَا تَتَاوَبُوا يَقُولُوا عُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
لَا دَلِيلَ عَلَيْهِمْ يُقَالُ عِنْدَ التَّتَاوُبِ شَيْءٌ  
وَإِنَّمَا يَكْظِمُ صَوْتَهُ وَيَغْطِي وَجْهَهُ  
هَذَا الَّذِي وَرَدَ

نَعَمْ  
بَابُ الطَّبِّ  
وَمَا بِهَائِي نَعَمْ الْعَلَّاجُ وَالطَّبَّاءُ نَعَمْ

وَالْتَدَاوِي هَلْ هُوَ وَاجِبُولَا مُبَاحًا نَوَاعِجَ الدَّوَاءِ وَمَا يُبَاحُ مِنْهَا كُلُّهُ فِي هَذَا الْبَابِ يَكْفِي  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ ذَرِيًّا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ صِغَارُ السِّنِّ يَخْضَلُ بِهِمْ شَيْءٌ  
فَهَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَانَهُ نَذِيرٌ لِلْمَوْتِ؟ أَوْ وَأَنَّهُ مَرَضٌ وَخَشَةَ؟ إِيْشِشَ يَقُولُ؟ يَقُولُ يُوجَدُ  
فِي صِغَارِ السِّنِّ شَيْبَابِي نَعَمْ  
فَهَلْ يَدُلُّ هَذَا الشَّيْبُ عَلَانَهُ نَذِيرٌ لِلْمَوْتِ؟ أَوْ مَرَضٌ وَخَشَةَ؟ هَذَا مَرَضٌ  
يُسَمُّونَهَا الْأَطْبَاءُ الشَّيْخُوخَةَ الْمُبَكَّرَةَ يُسَمُّونَهَا الشَّيْخُوخَةَ الْمُبَكَّرَةَ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْمَرَضِ  
نَعَمْ  
الظَّاهِرُ أَنَّهُ مَا لَهُ عِلَاجٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ؟ مِنْ  
صَبْغِ الْحَوَاجِبِ حَتَّى تَكُونَ كَأَنَّهَا نَامِصَةٌ  
وَهَلْ يَدْخُلُ هَذَا الْفِعْلُ فِي النَّقْصِ؟ نَعَمْ  
هَذَا التَّشْقِيرُ يُسَمُّهُ التَّشْقِيرُ  
لِأَنَّ تَصْبُغَ حَوَاجِبَهَا بِلَوْنٍ يُخَالِفُ اللَّوْنَ الدُّلْقِيَّ  
هَذَا تَشْقِيرٌ وَهُوَ حَرَامٌ لَأَنَّهَا عَبَتْ بِالْحَوَاجِبِ  
تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

هَذَا صَبْرٌ فِيهِ فَتَوَى مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ بِتَّخْرِيمِ تَشْقِيرِ الْحَوَاجِبِ  
نَعْمًا أَحْسَنَنَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِتَّقْوِيمِ الْإِسْنَانِ؟  
وَهَلْ يَأْخُذُ حُكْمَ الْفَلَجِ؟ إِذَا كَانَتِ الْأَسْنَانُ فِيهَا خَلًّا فَلَا بِأَسَانٍ تَصْلُحُ وَتُعَالِجُ وَتَقُومُ وَتَلْبَسُ  
بِالذَّهْبِ لَا يَنْبَغُ غَيْرَ الذَّهَبِ يَصْدَأُ إِذَا صَارَ فِي الْفَمِ  
وَأَمَّا الذَّهْبُ فَهُوَ لَا يَصْدَأُ فَلَا بِأَسٍ بِهِ  
تَلْبَسُ وَأَنَّهَا تَضْبِطُ بِشَرِيظٍ ذَهَبِيٍّ  
إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُعْتَدِلَةٍ

لَا بِأَسٍ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ مَا هُوَ مِنَ التَّجَلُّلِ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ الْإِسْنَانِ نَعْمًا أَحْسَنَنَّ  
اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يُسَمُّونَهَا رِبْطًا لِأَنَّهَا رِبْطُ الْأَسْنَانِ وَحَشْوُ الْأَسْنَانِ وَأَيًّا  
تَلْبَسُ الْأَسْنَانِ كُلَّ هَذِهِ أُمُورٌ عِلَاجِيَّةٌ  
يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْإِنْسَانُ نَعَمْ  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يُوجَدُ مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُ تَرَهُلٌ فِي جِسْمِهِ بِسَبَبِ كِبَرِ سِنِّهِ فَيَعْمَلُ لَهُ  
عَمَلِيَّاتٌ جَرَّاحِيَّةٌ لِشَدِّ الْجِلْدِ فَيَبْدُو وَكَأَنَّهُ شَابٌّ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ هَذَا الظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ كَثْرَةِ يُقَلُّ الْإِتِّسِلَ وَيُخَفَّانِ شَاءَ اللَّهُ  
يُقَلِّلُ الْأَوَّلَ وَيَمْشِي

مَا يَنْتَلُّ جَالِسٌ وَلَا رَاكِبٌ وَلَا نَائِمٌ  
يَمْشِي يُكْثِرُ مِنَ الْمَشْيِ وَيُقَلِّلُ الْكُلَّ وَيَزُو لِبَادِنِ اللَّهَازِينِ مِنْ شِدِّ الْعَصَبِ وَمَا دَرِيْبِيْشِشْ  
يُسَمُّونَهُ

الْعِلَاجُ السَّهْلُ مِنْ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيْلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَبَقَ وَأَنْ وَسَمْتُ فِي مَوْضِعٍ مِنْ جَسْمِي وَأَنَا أَجْهَلُ الْحُكْمِ  
فَهَلْ أَنَا دَاخِلٌ فِيْمَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ؟ أَيْ نَعَمْ الْوَشْمُ لَا يَجُوزُ لِكِتَابِنِ كَانَ تُقَدَّرُ عَلَيَازَالَتِهِ عَلَيَكِبَارَاتِهِ  
تَرَوْحُ لِلطَّبِيْبَانِ كَانَتَهُ لَهُ عِلَاجٌ يَزَالُ يَجِبُ عَلَيْكَ هَذَا وَإِنْ كَانَ مَا لَهُ عِلَاجٌ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ  
وَتَبَّالِيهِهِ وَاللَّهُ يَغْفُو عَنَّا وَعَنْكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيْلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النِّسَاءِ لَيْسَ عِنْدَهَا شَعْرٌ  
بِسَبَبِ مَوَادِّ كِيْمَاوِيَّةٍ أَكَلَتْهَا  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهَا الْوَصْلُ وَ لُبْسُ لَيْسَ لَهَا لَيْسَ عِنْدَهَا شَعْرٌ  
يَعْنِي فِي رَأْسِهَا صَلْعَةٌ يَعْنِي  
أَبِيْسَلْعَةٌ نَعَمْ  
هَا بِسَبَبِ مَوَادِّ كِيْمَاوِيَّةٍ أَكَلَتْهَا  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهَا الْوَصْلُ وَ لُبْسُ الْبَارُوكَةِ؟ لَا  
عَلَيْهَا أَنْ تُعَالَجَ

لَأَنَّ فِيهَا أَنْ فِيهِ عِلَاجٌ نَبَاتٌ الشَّعْرُ لَا نَبَاتٌ الشَّعْرُ وَرُزْعِ الشَّعْرُ فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ عِلَاجٌ  
تَعَالَجَا الْوَصْلُ مَا يَجُوزُ وَلَا لُبْسُ الْبَارُوكَةِ مَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيْلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَنْطَبِقُ الْوَصْلُ عَلَى الرِّجَالِ إِضْآ؟  
نَعَمْ لَا يَجُوزُ يَنْشَبُّونَ بِالنِّسَاءِ  
يَعْمَلُونَ وَصْلَ هَذَا تَشَبُّهُ بِالنِّسَاءِ فِي شَيْءٍ حَرَامٍ إِضْآ مَا هُوَ بِشَيْءٍ حَلَالٍ  
تَشَبُّهُ بِالنِّسَاءِ وَفِي شَيْءٍ حَرَامٍ لَا يَجُوزُ  
وَالرَّجُلُ وَشِ يَبِي بِالشَّعْرِ؟ الرَّجُلُ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى الشَّعْرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيْلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ الرِّجَالِ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ وَالتِّلْفَازِ

يَضْعُونَ لِحَيْتِهِ وَصَلَّالًا جَلَّالَ التَّمْثِيلِ بِهَا  
فَهَلْ يُعَدُّ هَذَا مِنَ الْإِسْتِهْزَاءِ بِالِدِينِ؟ نَعَمْ هَلْ كَلَّفَيْنِ وَيَلْبَسُونَ لِحَى صِنَاعِيَّةً؟ سُورَابُ  
صِنَاعِيَّةً هَذَا نَعَمْ مِنَ السُّخْرِيَّةِ بِالِدِينِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ بِالِدِينِ فَلَا عَمَلَهُمْ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ  
يَجْمَعُونَ بَيْنَ جَرِيمَتَيْنِ جَرِيمَةَ حَلْقِ اللَّحَى جَرِيمَةَ لُبْسِ شَيْءٍ لَيْسَ مَنْ لَيْسَ مِنْ خُلُقَتِهِمْ  
نَعْمُ وَالنَّجْمُ لِمَا لَمْ يُعْطَى كَلَابِسَ تُوْبِي زُورٍ  
وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الصَّبْغَةِ الَّتِي تُبَاعُ فِي الصَّيْدَلِيَّاتِ لِلنِّسَاءِ فَقَطْ؟ الصَّبْغَةُ؟ أَيْي نَعَمْ  
الصَّبْغُ لِإِزَالَةِ الشَّيْبِ لَا بِأَسَ بِهِ بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
صَبْغُ الشَّيْبِ مُسْتَحَبٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لَكِنْ بَغَيْرِ السَّوَادِ  
صَبْغُ الشَّيْبِ فَقَطْ أَمَا غَيْرَ الشَّيْبِ فَلَا  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ فَلَاحَ بَيْنَ أَسْنَانِهِ جَاهِلًا  
بِالْحُكْمِ؟ وَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ حَتَّى الرِّجَالُ يُفْلِحُونَ بَيْنَ هَذَا فِي حَقِّ النِّسَاءِ إِذَا  
كَانَ الرِّجَالُ وَصَلُّهُمْ هَذَا الْأَمْرُ هَذَا مِنَ الْعَجَائِبِ لَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ أَنْ يَثْلُبُوا أَسْنَانَ التَّفَلُّجِ  
لِلْحُسْنِ مَلْعُونَ مِنْ فِعْلِهِ نَعَمْ وَهَذَا مَا هُوَ بِمِثْلِ الْعِلَاجِ عَلَاجِ الْأَسْنَانِ غَيْرِ التَّفَلُّجِ نَعْمًا أَحْسَنُ  
اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَتِ الْأَسْنَانُ غَيْرَ مُتَسَاوِيَةِ الْخُدُودِ  
السُّفْلَى لَئِنْ بَعَضَهَا كُسِرَ مِنْهُ شَيْءٌ  
فَهَلْ يَجُوزُ التَّسْوِيَةُ فِي خُدُودِهَا السُّفْلَى؟ نَعَمْ  
يَجُوزُ لَهُ يُعَالَجُ أَسْنَانُهَا إِذَا كَانَتْ مُخْتَلِفَةً  
بَعْضُهَا طَوِيلٌ بَعْضُهَا قَصِيرٌ وَبَعْضُهَا مَائِلٌ لَا بِأَسْنَانِهِ يُعَالَجُهَا لَئِنْ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ  
وَمُنَازَلَةِ الْأَدَسِ وَاللَّتَةِ التَّسْوِيَةُ لَا بِأَسَ بِهِ  
لَكِنَّ الْكَلَامَ أَنْهَاهُ إِذَا كَانَتِ أَسْنَانُهُ سَلِيمَةً وَرَاحَ يَغْبَثُ فِيهَا هَذَا هُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ حَلَقَ الشَّعْرَ النَّابِتَ عَلَى الرَّقَبَةِ مِنْ  
حَلْقِ الْقَفَا؟ أَلَيْسَ مِنَ الرَّأْسِ نَعَمْ مِنْ حَلْقِ الْقَفَا أَمَا أَلَيْسَ مَا هُوَ مِنَ الرَّأْسِ شَعْرُ الْبَدَنِ هَذَا  
الصَّدْرَ وَالظَّهْرَ وَلَا بِأَسَ بَارِئَهُ

بِإِزَالَةِ شَعْرِ الظَّهْرِ وَالصَّدْرِ وَالسَّاقَيْنِ إِذَا كَانَ يَتَأَذَى بِهِ لَا بِأَسْبَازِ النَّهْرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
يَجُوزُ إِزَالَتُهُ شَعْرِ الْبَدَنِ نَعْمًا أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا كَمَا خَدَّدَ  
الشَّعْرَ النَّابِتَ عَلَى الْخَدَّيْنِ؟ وَهَذَا مِنَ اللَّحْيَةِ الْغَالِبِائِهِ مِنْ اللَّحْيَةِ فَلَا يَأْخُذُهُ  
إِلَّا إِذَا كَانَ خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ وَمُشَوِّهًا لِلْوَجْهِ

خَارِجاً عَنِ الْعَادَةِ وَمَشُوهاً لِلْوَجْهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَمَكْرُوهُ أَهْلُ ذِمَّةٍ لِإِخْرَازِ مَالٍ أَوْ لِقَسَمَتِهِ أَشْهَدُ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعٍ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَذَرْنَا مِنَ الْكُفَّارِ  
وَأَنَّهُمْ أَعْدَاءُ لَنَا  
وَأَنَّهُمْ دَائِمًا يَسْعَوْنَ فِي مَضْرَبَةِ الْمُسْلِمِينَ  
فَهَذَا يُوجِبُ الْحَذَرَ مِنْهُمْ  
وَالْحِيْطَةَ مِنْ سَرِّهِمْ  
وَعَدَمَ الثِّقَةِ بِهِمْ  
وَأَهْلُ الذِّمَّةِ الْمُرَادِ بِهِمُ الَّذِينَ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ  
كَالْيَهُودِ  
وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ  
صَوَائِفُ الثَّلَاثِ هُوَلاءِ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ  
وَيُقَرَّرُونَ عَلَى دِينِهِمْ  
بِشَرْطِ أَنْ يَخْضَعُوا لِحُكْمِ الْإِسْلَامِ  
وَمَعَ هَذَا مَعَ كَوْنِهِمْ أَهْلَ ذِمَّةٍ  
لَا نَأْمَنُهُمْ وَنُؤَلِّيهِمْ سُؤُونَنا الْخَاصَّةَ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ  
مِنْ دُونِكُمْ يَعْنِي مِنْ غَيْرِكُمْ  
مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ  
لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا  
دَائِمًا يُرِيدُونَ لَنَا الضَّرَرَ  
فَإِذَا مَكَّنَاهُمْ مِنْ سُؤُونَنا تَمَكَّنُوا مِنَ الْإِضْرَارِ بِنَا  
فَلَا يَكُونُونَ بَطَانَةً لِلْمُسْلِمِينَ يَعْنِي خَاصَّةً  
بِطَانَةً يَعْنِي خَاصَّةً لَهُمْ  
يَتَّخِذُونَهُمْ فِي سُؤُونَهِمُ الْخَاصَّةِ  
وَيَفْضُونَ إِلَيْهِمْ بِأَسْرَارِهِمْ

عَلَى أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ

لَأَنَّهُمْ حَوَّنَهُ

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَدُّوا مَا عَنَتُ

مَا عِنْتُمْ يَعْنِي مَا يُتَعَبُّكُمْ

فَهُمْ يَوَدُّونَ دَائِمًا وَيَفْرَحُونَ بِمَا يُتَعَبُّ الْمُسْلِمِينَ

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَمْوَاهِهِمْ

فَهُمْ دَائِمًا يَتَكَلَّمُونَ بِتَنْقِصِ الْمُسْلِمِينَ

تُنْقِصُ الْإِسْلَامَ

وَالْتِمَاسُ الْعُيُوبِ

بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مَنْ يَعْنِي مِنْ كَلَامِهِمْ وَمَا يَنْطِقُونَ بِهِ وَمَا تُخْفِي صُدُورَهُمْ أَكْثَرَ مَا تُخْفِي

صُدُورَهُمْ مِنَ الْحَقِّ وَالْبُغْضِ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ

لَأَنَّهُمْ أَعْدَاءُ فِي الدِّينِ

وَالْعَدَاوَةُ فِي الدِّينِ هِيَ أَكْبَرُ أَنْوَاعِ الْعَدَاوَةِ

كُلُّ الْعَدَاوَةِ قَدْ تُرْجَى مَوَدَّتُهَا إِلَّا عَدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ فِي الدِّينِ

عَدُوُّ الدِّينِ لَا يُفَكِّنُ أَنْ يُحِبَّكَ أَبَدًا

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ يَعْنِي الْعَلَامَاتِ الدَّالَّةَ عَلَى بَغْضِ الْكُفَّارِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْكَيِّدِ

لَهُمْ وَإِظْهَارِ الشَّرِّ لَهُمْ

إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ

دَلَّ عَلَى أَنَّ الَّذِي لَا يَتَّبِعُهُ

وَأَنَّهُ يَمْنَحُ الثِّقَةَ بِالْكَفَّارِ أَنَّهُ غَيْرُ عَاقِلٍ

يَعْنِي غَيْرُ عَاقِلِ الْعَقْلِ الْمُفَيِّرِ

بَيْنَ الضَّارِّ وَالنَّافِعِ

هَذَا كُلُّهُ تَحْذِيرٌ

وَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْتُونَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يُؤْتُونَ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ

الْمَالَ هُوَ قُوَّةُ الْمُسْلِمِينَ

فَإِذَا تَوَلَّوْهُ خَانُوا هَذَا الْمَالَ وَصَيَّغُوهُ حَتَّى يُضْعَفَ الْمُسْلِمُونَ

حَتَّى يُضْعَفَ الْمُسْلِمُونَ

فَالكَاذِبُ سِوَاءٌ كَانَتْ ذِمِّيًّا أَوْ غَيْرَ ذِمِّيٍّ لَا يُؤَلَّى

مَالَ الْمُسْلِمِينَ

وَالْإِشْرَافُ عَلَيْهِ

نَعَمْ أَوْ لَقَسَمْتُهُ أَشْهَدُ

نَعَمْ

وَمَكْرُوهُ إِسْتِقْبَالُهُمْ لَا ضَرُورَةَ

وَمَا رَقَبُوهُ مِنْ دَوَاءٍ كَذَلِكَ مَكْرُوهُ يَعْنِي كِرَاهَةً تَنْزِيهِ مَكْرُوهِ إِسْتِطْبَابِ الْكُفَّارِ أَيِّ الْعِلَاجِ  
عِنْدَهُمْ إِذَا وَجِدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ إِذَا وَجِدَ مِنْ أَطِبَّاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ  
بِالْعِلَاجِ أَمَّا إِذَا لَمْ يُوَجَدْ فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ فَإِنَّهُ يُعَالَجُ عِنْدَهُمْ مِنْ بَابِ الضَّرُورَةِ  
وَلِهَذَا قَالَ لَا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا يَجُوزُ أَوْ يَكْرَهُ الْعِلَاجَ عِنْدَ الْكُفَّارِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ  
لَأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ فِي إِظْهَارِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ النُّصْحِ لَهُمْ  
فَرُبَّمَا يُعْطُونَ الْمَرِيضَ دَوَاءً يَقْتُلُهُ  
أَوْ يُؤَثِّرُ فِي جِسْمِهِ وَيُكِنُّ عِنْدَ الضَّرُورَةِ تَرْوُلَ الْكِرَاهَةِ  
نَعَمْ

وَكَذَلِكَ لَا يُؤْمِنُونَ عَلَى الدو

الدواء الذي يركبونه هم

لا نستعمله إلا بعد أن نعرف

الإ بعد أن نعرف مركاته

ومفرداته لأنهم قد يدسسون فيه ما يضر المسلمين من سم أو غيرهم

وأما حالة المسلمين اليوم عندهم وزارة صحة ما وعندهم من يشرف على هذه الأدوية ويحلها

ولا يسمح باستيرادها إلا بعد الفحص والتدقيق فهذا والحمد لله يكفي إذا وجدت فيها من

المسلمين تتولى الإشراف على الأدوية وتوريدها وفحصها ووضع الترخيص لهذه الأدوية

فما يكون في الصيدليات الآن كل ما على وزارة الصحة ومركبة فيه

نعم

وَمَكْرُوهُ إِسْتِقْبَالُهُمْ لَا ضَرُورَةَ

وَمَا رَكِبُوهُ مِنْ دَوَاءٍ يَعْنِي مُوَصَّلٌ يَعْنِي مَا يَدْرِي مَا تَرْكِيبَاتِهِ وَمَوَادُّهُ نَعَمْ وَيَحْرُمُ تَصْدِيرُ الْكُفُورِ

بِمَجْلِسٍ وَفِي سُبُلٍ فَأُضْطَرُّ لِلضِّيقِ وَأَضْهَدُ

يَحْرُمُ تَصْدِيرُ الْكُفَّارِ فِي الْمَجَالِسِ

يَحْرُمُ أَنْ يَصْدِرُوا فِي الْمَجَالِسِ

لَأَنَّ هَذَا فِيهِ إِحْتِرَامٌ لَهُمْ

وَتَعْظِيمٌ لَهُمْ

فَلَا يَجْعَلُ الْكَافِرَ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ

وَإِنَّمَا يَجْلِسُ فِي مَكَانٍ لَا يَكُونُ فِيهِ تَعْظِيمٌ

وَكَذَلِكَ فِي الصَّرِيحِ

فِي الصَّرِيحِ يُضْطَرُّونَ إِلَى أَضْيَقٍ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فِي صَّرِيحٍ

فَأُضْطَرُّوهُمْ إِلَى إِضْيَقٍ

فَلَا يَجْعَلُ الصَّرِيحُ يُفْسِحُ الصَّرِيحُ لِلْكَافِرِ

بَلْ يَضِيقُ عَلَيْهِ

وَيَكُونُ كَسَائِرِ الْمَارَّةِ

مَا يَكُونُ لَهُ مِيزَةٌ فِي الطَّرِيقِ

لَا يَكُونُ لَهُ مِيزَةٌ فِي الطَّرِيقِ

هَذَا الْكَافِرُ الْعَادِيَّ أَمَّا الْكَافِرُ الَّذِي جَاءَ بِصِفَةِ رَسْمِيَّةٍ وَيَخَافُ عَلَيْهِ مَعَهُ حِرَاسَةٌ

هَذَا لَهُ شَأْنٌ آخَرٌ

إِذَا كَانَ يَخَافُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِعْتِدَاءِ وَمَعَهُ حِرَاسَةٌ وَيَفْرُغُ لَهُ الطَّرِيقُ مِنْ أَجْلِ الْحِرَاسَةِ هَذِهِ أُمُورٌ

آخَرَى

أَمَّا الْكَلَامُ فِي الْكَافِرِ الْعَادِيِّ الَّذِي مَا لَهُ أَهَمِّيَّةٌ وَلَا عَلَيْهِ خَوْفٌ أَنَّهُ يُعْتَدَى عَلَيْهِ

فَلَا يُفَكِّنُ مِنْ وَسَطِ الطَّرِيقِ مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ وَالْإِحْتِرَامِ لَهُ وَإِنَّمَا يَكُونُ كَسَائِرِ الْمَارَّةِ

وَمَا يُفْتَنُ مِنَ الْمُرُورِ وَلَا يُضِيقُ عَلَيْهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُوقَعُ بِهِ الضَّرَرُ فِي الْمُرُورِ

لَكِنَّهُ لَا يُفْسِحُ لَهُ الطَّرِيقَ

أَفْسَادًا كَامِلًا مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ لَهُ وَالْإِحْتِرَامِ لَهُ

نَعَمْ

وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلَّمَ بَعْضُهُمْ

وَإِذَا كَانَ يَخَافُ مِنْ اتِّخَاذِ الْكُفَّارِ بَطَانَتَهُ

وَمَسَّتْ وَخَاصَّةً لَوْلَاةِ الْأُمُورِ وَلِغَيْرِهِمْ

لِأَنَّ الشَّارِعَ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ

فَمِنْ بَابِ أَوْلَى الْمُزْتَدُونَ وَالْمُنْحَرِفُونَ

كَالْعُلَمَائِيِّينَ وَالْحَدَائِثِيَّةِ

فَلَا يَجُوزُ تَفْكِينُهُمْ مِنَ الْمَنَاصِبِ الْحَسَّاسَةِ

تَفْدِيهِمْ

لَأَنَّهُمْ يَضُرُّونَ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا يُفَدُّونَ مَنْ كَانَ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ

وَيَكِيدُونَ لِلْمُسْلِمِينَ

يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْخَوَاتَةِ وَالْمُزْتَدِينَ وَالْمُنْحَرِفِينَ أَشَدَّ مِمَّا يَخَافُ مِنَ الْكُفَّارِ الْإِضْلِيَّينَ

نَعَمْ

وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلَّمَ بَعْضُهُمْ مُجِيبًا وَجُوبًا كَذَلِكَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ الْكُفَّارِ خُصُوصًا الْيَهُودَ

وَالنَّصَارَى أَنَّهُمْ لَا يَبْدَأُونَ بِالسَّلَامِ

وَلَكِنْ إِذَا سَلِمُوا يَرُدُّ عَلَيْهِمْ فَيُقَالُ وَعَلَيْكُمْ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا

عَلَيْكُمْ

فَهَذَا مِمَّا يُعَامِلُ بِهِ الْكُفَّارَ  
مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ  
أَنَا لَا نَبِّدَاهُمْ بِالسَّلَامِ  
وَلَكِنْ إِذَا سَلَّمُوا نَزِدْ عَلَيْهِمْ بَأْسَ نَقُولَ وَعَلَيْكُمْ نَعَمْ  
وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُهُمْ مَعْضًا وَجُوبًا لَا تُجْزَهُ لِمُبْتَدِي  
لَا تَجْزَعُ لِمُبْتَدِي أَنْ الْمُسْلِمَ يَبْدَأَ الْكَافِرَ بِالسَّلَامِ  
وَإِنَّمَا يَجُوزُ الرَّدُّ أَوْ يَجِبُ الرَّدُّ بِأَنْ تَقُولَ وَعَلَيْكُمْ نَعَمْ  
اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُفْسِدِينَ لِازِمٍ مِنَ التَّسْكِينِ تَسْكِينِ عَلَّشَانِ الْبَيْتِ يَعْنِي أَطْفَالَ الْكُفَّارِ هَلْ هُمْ مِنْ  
أَهْلِ النَّارِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ الْوَاجِبُ التَّوَقُّفُ فِيهِمْ  
وَأَنْ تَقُولَ اللَّهُ أَعْلَمُ مَا أَذْرِي هَلْ هُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ  
فَيَفُورُ أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ  
فَلَا نَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِنَارٍ وَلَا نَحْكُمُ لَهُمْ بِجَنَّةٍ  
وَإِنَّمَا نَتَوَقَّفُ  
هَذَا الْأَطْفَالَ اللَّيِّ مَا بَلَّغُوا

نَعَمْ  
وَلَا تَسْأَلَنَّ يَعْنِي أَنْتَ لَا تَحْكُمُ لَهُمْ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ بَلَّ تَوَقَّفُ فِيهِمْ  
وَإِذَا سُئِلْتَ فَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُفْسِدٍ أَيْ بِالْمُفْسِدِ مِنْهُمْ  
فَهُوَ أَعْلَمُ سُبْحَانَهُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ  
فَيَفُورُ أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ شَرَعًا أَنْ يُطَبِّكَ مُسْلِمٌ  
وَتَشْكُوَ الَّذِي تَلْقَى وَبِالْحَمْدِ تَبَّتْ نِعَمَ الْعِلَاجِ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ الْمُسْلِمِينَ مُبَاحٍ  
لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ بَلَّ هُوَ مُبَاحٌ  
يُبَاحُ النَّدَاوِي  
إِذَا كَانَ الطَّبِيبُ مُسْلِمًا  
أَمَّا إِذَا كَانَ الطَّبِيبُ كَافِرًا فَيَكُزُّ كَمَا سَبَقَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ  
وَلَا بَأْسَ أَنْ تَشْكُوَ مَا تُحْسِنُ بِهِ  
يَعْنِي تَذَكُّرَهُ لِلطَّبِيبِ لَا مِنْ بَابِ الْجَزَعِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْبَيَانِ لِلطَّبِيبِ  
فَتَقُولُ لَهُ أَحْسَنُ بِكَذَا مَا هُوَ بِهَذَا مِنْ بَابِ الشِّكَايَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا مِنْ بَابِ الْجَزَعِ  
وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْأَخْبَارِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الطَّبِيبَ يُعَالِجُكَ  
وَتَبْدَأُ بِالْحَمْدِ

يَعْنِي تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَحْسَنُ بِكَذَا هَذَا أَحْسَنُ أَنْكَ تَبْدَأُ بِالْحَمْدِ تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَحْسَنُ بِكَذَا  
وَكَذَا إِنْ بَدَأَتْ وَإِنْ سَأَلْتِ الصَّبِيْبَ كَذَلِكَ إِذَا سَأَلْتِ تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَحْسَنُ بِكَذَا وَكَذَا نَعَمْ وَلَا  
بَأْسَ شَرْعاً أَنْ يَطْبَقَ مُسْلِمٌ وَتَشْكُوَ الَّذِي تَلَقَى وَبِالْحَمْدِ فَأَبْتُدِي  
أَي نَعَمْ

هَذَا فِيهِ حُكْمُ النَّدَاوِي وَآنَهُ مُبَاحٌ

عِنْدَ الصَّبِيْبِ الْمُسْلِمِ

وَإِنَّهُ بَانَ تَذَكَّرَ مَا بِكَ مِنَ الْأَلَمِ مَعَ حَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالشَّاءِ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا الْمَرَضَ خَيْرٌ لَكَ فِيهِ  
تَكْفِيرٌ لِسَيِّئَاتِكَ وَفِيهِ تَذَكِيرٌ لَكَ وَمَوْعِظَةٌ لَكَ وَفِيهِ رِفْعَةٌ لِدَرَجَاتِكَ مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ شَيْءٌ إِلَّا  
وَهُوَ خَيْرٌ لَهُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَباً لِأَمْرِ الْمُسْلِمِ أَنْ أَمْرَهُ كُلُّهُ عَجَبٌ

إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ

فَشَكَرَ عَلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ خَيْراً لَهُ

وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ فَصَبَرَ عَلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ خَيْراً لَهُ

وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُسْلِمِ

نَعَمْ

وَتَرَكَ الدَّوَاءَ أَوْلَى وَفِعْلَكَ جَائِزٌ

بِمَا لَمْ تُلَقِ نَعَمْ كَرَّرَ الْكَلَامَ فِي حُكْمِ الدَّوَاءِ قَالَ تَرَكَهُ أَوْلَى فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ يَقُولُ لَا بَأْسَ وَفِي  
الْبَيْتِ الثَّانِي يَقُولُ تَرَكَهُ أَوْ لَا تَرَكَ النَّدَاوِي أَوْلَى فَهُوَ جَائِزٌ مَعَ أَنْ تَرَكَهُ أَوْلَى وَالصَّبْرَ وَالِاخْتِسَابَ  
أَوْلَى

وَالنَّدَاوِي لِأَبْدَأُ أَنْ يَكُونَ بِدَوَاءٍ مُبَاحٍ

مَا يَكُونُ الدَّوَاءُ بِشَيْءٍ مُحَرَّمٍ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوَوْا وَلَا تَبْهَرُوا وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا

أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً أَوْ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً عَلَيْهِ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهْلِهِ مِنْ جَهْلِهِ فَالدَّوَاءُ مَوْجُودٌ وَالَّذِي يُقَرَّرُ

الدَّوَاءُ الْمُنَاسِبَ لِلْمَرَضِ هُوَ الصَّبِيْبُ

هُوَ الصَّبِيْبُ الْمُخْتَصُّ

إِلَّا إِذَا كَانَ الدَّوَاءُ مُحَرَّمٌ أَوْ يَشْتَمِلُ عَلَى مُحَرَّمٍ

كَالنَّدَاوِي بِالنَّجَاسَاتِ النَّدَاوِي بِالْحَمْرِ

وَالنَّدَاوِي بِالْمَلَاهِي أَصْوَاتِ الْمَلَاهِي فَلَا يَجُوزُ النَّدَاوِي بِالْحَرَامِ

فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِنْ اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ

فِيمَا دَرَّ عَلَيْكُمْ وَيُرَوَى مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَلَا يَجُوزُ النَّدَاوِي بِالْحَرَامِ

وَأَخْطَرُ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي يَتَدَاوَى بِالشِّرْكَ

كَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ  
وَمَا إِنَّ الْعِلَاجَ عِنْدَ الْكَهَنَةِ وَعِنْدَ السَّحَرَةِ  
فَهَذَا يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ  
هَذَا يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ وَقَدْ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْإِسْلَامِ  
يَعْنِي يَذْبَحُ لِغَيْرِ اللَّهِ  
يَأْمُرُهُ الْخَبِيثُ بَأَنْ يَذْبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ  
أَوْ يَأْمُرُهُ بِأَشْيَاءَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ أَوْ يَأْمُرُهُ بِدَوَاءٍ مُحْرَمٍ فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي عِنْدَ الْمُشْغُودِينَ  
وَالسَّحَرَةِ وَالْكَهَانَ وَالِدَجَالَتِ وَإِنَّمَا يَتَدَاوَى عِنْدَ الْأَطْبَاءِ  
الَّذِينَ يُعَالِجُونَ بِالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ  
الْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ  
هَذَا هُوَ الَّذِي يُبَاحُ  
وَتَرَكَهُ أَوْلَى  
أَمَّا الْعِلَاجُ بِالْحَرَامِ وَالْعِلَاجُ عِنْدَ الْكُفَرَةِ وَعِنْدَ السَّحَرَةِ وَعِنْدَ الْمُشْغُودِينَ  
وَالدَّجَالِينَ فَهَذَا أَمْرٌ مُحْرَمٌ وَخَطَرٌ عَلَى عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِ  
نَعَمْ  
وَتَرَكَ الدَّوَاءَ أَوْلَى وَفِعْلَكَ جَائِزٌ بِمَا لَمْ تُيَقِنْ فِيهِ حُرْمَةَ مُفْرَدٍ  
نَعَمْ بِمَا لَمْ تُيَقِنْ فِيهِ أَنَّهُ مُحْرَمٌ  
فَإِذَا تَيَقَّنْتَ أَنَّهُ مُحْرَمٌ فَلَا يَجُوزُ لَكَ  
فَلَا يَجُوزُ لَكَ حَرَامٌ عَلَيْكَ  
وَإِذَا لَمْ تَتَيَقَّنْ فَالِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ دَعُ مَا يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ  
فَإِذَا شَكَّكَتَ فِيهِ فَإِنَّكَ تَتْرُكُهُ مِنْ بَابِ الْإِخْتِيَابِ  
وَأَمَّا إِذَا تَيَقَّنْتَ أَنَّهُ مُحْرَمٌ فَإِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكَ أَنْ يَتَدَاوَى بِهِ  
أَوْ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى مَنْ يُدَاوِي بِهِ  
نَعَمْ  
فِي السَّقَمِ وَالْآفَاتِ أَغْظَمُ حِكْمَةٍ مَيْقِظَةٌ ذَا اللَّبِّ عِنْدَ التَّفَقُّدِ  
أَيُّ نَعْمِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَجْرِي السَّقَمُ وَالْمَرَضُ لِحِكْمَةٍ  
يُجْرِيهَا لِحِكْمَةٍ  
مَا يُجْرِيهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبْتًا  
وَلَا يُجْرِيهَا ظُلْمًا لِعِبَادِهِ  
وَإِنَّمَا يُجْرِيهَا لِحِكْمَةٍ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَّبِعَهُ الْغَافِلُ  
وَيَتَذَكَّرُ فَيُتَوَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَيُضِلُّهُ فَإِنَّ جَرِيَانَ الْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَصْلَحَةٌ لَهُمْ  
وَأَمَّا جَرِيَانُهَا عَلَى الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ أَذَى لَهُمْ وَقَطَعَ لِذَائِرِهِمْ  
فَالْأَمْرَاضُ الَّتِي تَحِلُّ بِالْمُسْلِمِينَ وَالْأَسْقَامُ تَحِلُّ بِالْمُسْلِمِينَ هَذِي مِنْ صَالِحِهِمْ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُفَكِّرُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَقُرْبِ الْمَوْتِ  
فَهِيَ مُنْبَهَةٌ وَمَوْقِعَةٌ  
وَمَذَكَّرَةٌ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا الْمُسْلِمُ  
وَكَمٍ مِنْ عَاصٍ مُفْرِطٍ يُصَابُ بِمَرَضٍ ثُمَّ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَحَسَّنَ حَالُهُ وَيَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ بِسَبَبِ مَا أَصَابَهُ فَاللَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ وَهُوَ لَا يَجْرِي هَذِهِ الْآفَاتِ وَالْأَمْرَاضُ عِبَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَضُرَّهُمْ بِهَا  
وَأِنَّمَا يُجْرِيهَا لِأَجْلِ أَنْ يُنَبِّهَهُمْ بِهَا  
وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْفِرَ بِهَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ  
وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُرْفَعَ بِهَا دُرُّ رُبَّمَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ لَهُ مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يُبْلَغُهَا بِعَمَلِهِ  
فَيُصِيبُهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْأَمْرَاضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْفَعَ دَرَجَاتِهِ  
حَتَّى يَبْلُغَ هَذِهِ الْمَنزِلَةَ  
وَرُبَّمَا لَا يَزَالُ الْمَرَضُ وَالْمَصَائِبُ لِلْمُؤْمِنِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ  
خِلَافُ الْكَافِرِ فَإِنَّهُ يُفْسِكُ عَنْهُ حَتَّى يَتَحَمَّلَ الذُّنُوبَ  
وَيُؤَافِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَهُوَ مُحْتَمِلٌ بِالذُّنُوبِ  
فَلِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ الْحِكْمَةِ وَفِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانَ فِيهَا أَلَمٌ فِيهَا  
مَرَضٌ فِيهَا لَكِنَّ الْمُسْلِمَ يَصْبِرُ  
يَصْبِرُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ صَالِحَةٍ  
نَعَمْ يُنَادِي لِلسَّانِ الْحَالِ جَدُّو لِيَتَرَحَّلَ عَنِ الْمَنْزِلِ الْغَتِّ الْكَثِيرِ التَّتَكُّدُ  
نَعَمْ مِنْ فَوَائِدِ الْأَمْرَاضِ أَنَّهَا تُنذِرُكَ بِالرَّحِيلِ هَذِهِ الدُّنْيَا وَإِنَّكَ لَنْ تَبْقَى فِيهَا مُنْعَمًا سَالِمًا فَهُوَ  
يُذَكِّرُكَ بِالْمَوْتِ لِأَجْلِ أَنْ تَسْتَعِدَّ لَهُ  
فَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ الْمَرَّةِ وَالْآفَاتِ  
إِنَّهُ يُنَبِّهُهُ لِلْمَوْتِ وَقُرْبِ الرَّحِيلِ وَأَنْ تَتَذَكَّرَ أَنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِدَارٍ مَقَامٍ وَلَا بِدَارٍ لَدَّةٍ وَسُرُورٍ  
وَأِنَّمَا هِيَ دَارٌ ابْتِلَاءٍ وَإِمْتِحَانٍ  
فَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ الْأَمْرَاضِ وَالْآفَاتِ الَّتِي تُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ  
أَمَّا لَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَمْرُضُوا وَلَمْ يُصِيبَهُمْ شَيْءٌ لَغَفَلُوا  
لَغَفَلُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ وَسَامُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا

وَلَمْ يَنْتَبِهُوا حَتَّىٰ يَفْجَأَهُمُ الْمَوْتُ وَهُمْ عَلَىٰ غَفْلَةٍ وَعَلَىٰ غُرَّةٍ  
نَعْمُ

أَتَاكَ نَذِيرُ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا بِأَنَّكَ تَتْلُوا الْقَوْمَ فِي الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ  
نَعْمُ وَمِنَ النَّذْرِ الَّتِي تُذَكِّرُ بِالْمَوْتِ الشَّيْبِ

فَإِنَّ الشَّيْبَ مُنْذِرٌ بِانْقِضَاءِ الْعُمْرِ وَهُوَ عَلَامَةٌ عَلَىٰ قُرْبِ الْمَوْتِ  
وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ أَوْلَمَ نَعْمُرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ  
إِنَّ النَّذِيرَ هُوَ الشَّيْبُ

فَإِذَا شَابَ الْإِنْسَانُ مَاذَا يَنْتَظِرُ؟ مَا يَنْتَظِرُ إِلَّا الْمَوْتُ مَا بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا الْمَوْتُ  
فَعَلَيْهِ أَنَّهُ يَسْتَعِدُّ وَيَخْتِمُ عُمْرَهُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
مَا بَعْدَ الْمَشِيْبِ طَوْلُ أَمَلٍ وَلَا بَعْدَ الْمَشِيْبِ

لَا أَمَلٌ فِي الْبَقَاءِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا الشَّابُّ يُفَكِّنُ أَنَّهُ يَطُنُّ أَنَّهُ لَا يَزَالُ عَلَىٰ مُهْلَةٍ أَنَّهُ شَابٌّ وَأَنَّ  
بَاقِي لَهٗ بَقِيَّةٌ مِنْ عُمْرِهِ لَكِنْ إِذَا بَدَأَ الشَّيْبُ مَا يَدَانِ مَا يَبْرِزِينَ لَكَ مَيْدَانُ الشَّيْبِ إِلَّا الْمَوْتُ  
نَعْمُ

أَتَاكَ نَذِيرُ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا وَأَيْضًا مِنَ الشَّيْبِ إِذَا بَدَأَ الشَّيْبُ بَدَأَتْ الْإِسْقَامُ  
اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً  
ثُمَّ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ

وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ

فَأَيُّهَا الشَّيْبُ يَا تِي مَعَهُ الضَّعْفُ

وَالْمَرَضُ وَالْإِسْقَامُ

فَهَذَا أَيْضًا مِنَ النَّذْرِ

الَّتِي تُنْذِرُ الْإِنْسَانَ عَنِ الْغَفْلَةِ وَالْإِعْرَاضِ وَالتَّمَادِي فِي الشَّهَوَاتِ وَنِسْيَانِ الْآخِرَةِ  
نَعْمُ

أَتَى كَنَذِيرِ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا

إِنَّكَ تَتْلُوا الْقَوْمَ فِي الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ تَتْلُوا الْقَوْمَ يَعْنِي الْأَمْوَاتِ

يَعْنِي تَتَّبَعُهُمْ فِي الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ

أَوْ مِنْ بَكْرَةٍ أَوْ مِنْ قَرِيبٍ يَعْنِي

الْعَدُوَّ لَيْسَ بِالضَّرُورِيِّ أَنْ الْمُرَادَ بِهِ مَا بَعْدَ الْيَوْمِ الْمُبَاشِرِ إِنَّمَا حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ بَعْدَ الْيَوْمِ بَعَشْرَ

سِنِينَ ثَلَاثِينَ سَنَةً مُدَّةً تَنْطَوِي كَانَهَا لَمْ تَكُنْ تَنْطَوِي كَانَهَا لَمْ تَكُنْ نَعْمُ فَخُذْ أَهْبَةً فِي الزَّادِ

فَالْمَوْتُ أَيُّ نَعْمُ خُذْ أَهْبَةً خُذْ أَهْبَةً مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَتَرَوُّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ

تَرَوُّدُوا لِلْآخِرَةِ لِلتَّقْوَىٰ لِأَنَّ الْمَوْتَ لَا بُدَّ مِنْهُ لَوْ أَنَّ أَحَدًا يَبِي يَبْقَىٰ تَطُنُّ أَنَّكَ أَنْتَ هَذَا الشَّخْصُ

الَّذِي سَيَبْقَىٰ لَكِنْ مَا فِي أَحَدٍ كُلِّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ مَا فِي أَحَدٍ يَبِي يَبْقَىٰ مَا مِنَ الْمَوْتِ مَهْرَبٌ

إِبْدَاءً وَلَكِنْ بِالِاسْتِعْدَادِ لَهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذَكَّرُوا هَادِمَ اللَّذَاتِ يَغْنِي الْمَوْتَ  
فَأَنْتُمْ لَا تَذَكَّرُونَهُ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلِيلَهُ وَلَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا كَثْرَهُ  
أَكْثَرُوا مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ مِنْ لَذَّةٍ  
فَلَا تَغْفَلُ عَنِ الْمَوْتِ  
كُنْ عَلَى بَالِكَ دَائِمًا

فَتَسْتَعِدُّ لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
حَتَّى إِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ إِذَا أَنْتَ عَلَى اسْتِعْدَادٍ  
وَلَا يَأْتِيكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ مُضَيِّعٌ وَمُفْرِطٌ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ  
وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ  
وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ  
فَيَقُولَ رَبِّي لَوْلَا أَدْرَجْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصْدُقُ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ  
وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا  
وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ  
نَفَرًا هَذِهِ الْآيَاتِ لَكِنْ لَا تَفَكَّرُ فِيهَا نَتَعَطَّ بِهٍ وَهِيَ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
حَقَّ الْيَقِينِ مَا فِيهَا شَكٌّ  
نَعَمْ

مَا دَارُكُمْ هَذِهِ الدُّنْيَا بِدَارِ إِقَامَةٍ مَا يَبْدَأُ مَحَلُّ إِقَامَةٍ مَمَرٌ هِيَ مَمَرٌ وَمَعْبَرٌ مَمَرٌ وَلَكِنْ هِيَ  
دَارٌ إِبْتِلَاءٍ وَإِمْتِحَانٍ وَدَارٌ تَرْوُدِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ دَارٌ تَرْوُدِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَهِيَ مَرْزَعَةٌ لِلْآخِرَةِ  
وَمَطِيئَةٌ لِلْآخِرَةِ  
فَلَمْ تُخْلَقْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ أَجْلِ أَنْ تَعِيشَ فِيهَا وَأَنْ تَتَنَعَّمَ فِيهَا  
وَإِنَّمَا خُلِقَتْ فِيهَا لِأَجْلِ أَنْ تَتَزَوَّدَ مِنْهَا  
دَارُ الَّتِي بَعْدَهَا

هَذَا هُوَ الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الدُّنْيَا  
خُلِقَ الْمَوْتُ وَالْحَيَاةُ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا  
يَخْتَبِرُكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا  
وَأَحْسَنُ الْعَمَلِ هُوَ تَوَمُّرٌ فِيهِ شَرْطَانِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَالْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِلَّهِ وَصَوَابًا  
عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ

خَالِصًا لِلَّهِ مِنَ الشِّرْكِ مَا يَكُونُ بِهِ شِرْكٌ  
صَوَابًا عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ مَا يَكُونُ فِيهِ بِدْعَةٌ وَإِبْتِدَاعٌ هَذَا هُوَ أَحْسَنُ الْعَمَلِ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ  
أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَمْ يَقُلْ لِيَبْلِغْكُمْ أَيُّكُمْ أَكْثَرُ عَمَلًا لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لَيْسَتْ بِالْكَثْرَةِ وَلَكِنَّ الْعِبْرَةَ بِالْأَحْسَنِ

أَحْسِنُوا عَمَلًا وَعَرَفْنَا أَنَّهُ لَا يَكُونُ أَحْسَنَ إِلَّا بِشَرِّطَيْنِ  
فَعَمَلَيْكَ بِهَذَا أَنْ تُكْتَرَّ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الْخَالِصِ لِيُوجِبَ اللَّهُ  
الَّذِي يَكُونُ عَلَى هَذِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَيْسَ فِيهِ بِدَعَّةٍ حَتَّى يَكُونَ عَمَلًا صَالِحًا لَكَ تَلْقَى بِهِ رَبَّكَ  
فَالدُّنْيَا دَارُ عَمَلٍ وَلَيْسَتْ دَارَ جَزَاءٍ  
وَالْآخِرَةُ دَارُ جَزَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ  
إِعْرِفِ الدَّارَيْنِ هَذِي دَارَ عَمَلٍ وَلَيْسَتْ دَارَ جَزَاءٍ  
الْآخِرَةُ دَارُ جَزَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ  
الْآخِرَةُ مَا فِيهَا عَمَلٌ

مَا يُفِيدُكَ تَقُولُ لَهُ أَنَا وَاللَّهِ ضَيَّعْتُ وَأَعْمَلْتُ الْآنَ مَا فِيهَا  
مَا هِيَ بِدَارِ عَمَلٍ؟ وَلِذَلِكَ يِ أَهْلُ النَّارِ يَطْلُبُونَ الْعَوْدَةَ لِيَعْمَلُوا غَيْرَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ فَلَا  
يُجَابُونَ إِلَى ذَلِكَ  
مَا يُجَابُونَ إِلَى ذَلِكَ  
هَيَّاهُ فَاتِ الْوَقْتِ  
نَعَمْ

فَمَا دَارُكُمْ هَذِهِ بِدَارِ إِقَامَةٍ تَرْوُدُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَإِبْتِلَاءٍ بِالْمَصَائِبِ وَوَادٍ الْإِفَاتِ  
فَهِيَ دَارُ كَدَرٍ  
مَا فِيهَا شَيْءٌ صَافِي  
دَارُ كَدَرٍ

فِيهَا مَلَذَاتٌ وَفِيهَا أَسْقَامٌ وَأَمْرَاضٌ وَمُكَدَّرَاتٌ مَخْلُوطَةٌ دَارُ الدُّنْيَا مَخْلُوطَةٌ أَمَّا دَارُ الْآخِرَةِ فَهِيَ  
إِمَّا دَارُ نَعِيمٍ لَيْسَ مَعَهُ لَيْسَ مَعَهُ مُكَدَّرٌ وَأَمَّا دَارُ عَذَابٍ لَيْسَ مَعَهُ نَعِيمٌ إِبْدًا  
نَعَمْ

أَمَّا جَاءَكُمْ عَنِ الْآخِرَةِ مَا هِيَ بِمَخْلُوطَةٍ مِثْلِ الدُّنْيَا  
الْآخِرَةُ مَا هِيَ بِمَخْلُوطَةٍ  
فِي نَاسٍ فِي عَذَابٍ دَائِمٍ لَيْسَ فِيهِ لَذَّةٌ أَبَدًا  
وَفِي فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ لَيْسَ فِيهِ شِقَاءٌ أَبَدًا  
وَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ  
نَعَمْ

أَمَّا جَاءَكُمْ عَنِ رَبِّكُمْ وَتَزَوَّدُوا فَمَا عُذْرٌ مِنْ وَافَاهُ غَيْرُ مُتَزَوِّدِينَ  
أَمَّا جَاءَكُمْ عَنِ رَبِّكُمْ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
فَمَا هُوَ عُذْرُكُمْ إِذَا وَافَيْتُمُ الْقِيَامَةَ وَلَقَيْتُمُ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَأَنْتُمْ غَيْرُ مُتَزَوِّدِينَ مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ  
لَكُمْ تَزَوَّدُوا

الْقُرْآنَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ تَتْلُوْنَهُ وَتَسْمَعُوْنَهُ وَفِيهِ وَتَرَوُودُوا  
مَا تَرَوُودْتُمْ مَا هُوَ عَذْرُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ يَقُولُ مَا دَرَيْتُمْ؟ لَا دَارِي  
أَنْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ أَوْ تَسْمَعُ الْقُرْآنَ مَا لَكَ حُجَّةٌ وَلَا عُدْرٌ  
نَعَمْ

عَنْ رَبِّكُمْ  
اللَّهُ هُوَ الَّذِي قَالَ لَكُمْ وَتَرَوُودُوا  
وَهُوَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
مَا هُوَ بِخَبَرِ تَشْكُ فِي أَنْمَا هُوَ خَبْرٌ يَقِينٌ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
قَالَ لَكُمْ وَتَرَوُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
وَأَتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ  
هَلْ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ؟ نَعَمْ  
هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاجِلُ تُقْرَبُ مِنْ دَارِ الْإِلْقَاءِ كُلِّ مَبْعَدٍ  
نَعَمْ هَذِهِ الْأَيَّامُ مَرَاجِلُ  
أَنْتَ عُمْرُكَ أَيَّامٌ

كُلَّ يَوْمٍ تَطْوِي مَرْحَلَةً مِثْلَ الْيَسِيرِ فِي فِي الطَّرِيقِ كُلَّ يَوْمٍ  
يَقْطَعُ مَرْحَلَةً حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْبَلَدِ أَنْتَ كَذَلِكَ كُلَّ يَوْمٍ تَقْطَعُ مَرْحَلَةً مِنْ عُمْرِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى  
الْبَلَدِ وَهِيَ الْآخِرَةُ  
فَأَيَّامُكَ مَرَاجِلُ بِالْأَيَّامِ بِالسَّاعَاتِ وَبِالْأَيَّامِ وَبِالسِّنِينَ مَرَاجِلُ  
تَقْطَعُهَا مَا مَضَى لَنْ يَعُودَ عَلَيْكَ أَبَدًا  
مَنْ مَضَى مَا مَضَى مِنْ عُمْرِكَ لَنْ يَعُودَ إِلَيْكَ  
أَبَدًا

أَمْسِ الَّذِي مَضَى عَلَى قُرْبِهِ يَعْجَزُ أَهْلُ الْأَرْضِ عَنْ رَدِّهِ  
مَا يُفَكِّرُنْ  
الَّذِي مَضَى مَا يُفَكِّرُنْ إِنَّهُ فَبَادَرَ قَبْلَ أَنْ يَفُوتَ عَلَيْكَ الْوَقْتُ  
نَعَمْ

فَمَا هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاجِلُ تُقْرَبُ مِنْ دَارِ الْإِلْقَاءِ كُلِّ مَبْعَدٍ  
أَيَّ نَعَمْ

كَانَ أَنَّهُ بَعِيدٌ وَأَنَّ الْمَوْتَ بَعِيدٌ وَأَنَّهُ تَوَّهَ شَابٌّ  
أَوْ مَا هُوَ هَذَا صَاحِبُ  
الْمَوْتُ قَرِيبٌ  
مَا هُوَ بِبَعِيدٍ  
قَرِيبٌ مِنْكَ

لَا تَذَرِي بَأْيٍ لِحُظَّةٍ  
وَلَا هُوَ لِلْكَبِيرِ وَلَا لِلصَّغِيرِ وَلَا لِلْقَوِيِّ وَلَا لِلضَّعِيفِ وَلَا لِلْمَرِيضِ وَلَا لِلصَّحِيحِ  
الْمَوْتُ إِذَا جَاءَ عَلَى أَيِّ حَالَةٍ  
فَلَا تَأْخُذْكَ الْأَمَالَ الْكَاذِبَةَ  
وَالْعُزُورُ لَا تُضَيِّعُ نَفْسَكَ مِنَ الْعَمَلِ  
نَعَمْ

وَأَمَّا فَقَدْ حَانَ مِنْهُ الْمُلتَقَى وَكَأَنَّ قَدْ أَيُّ نَعَمْ مَنْ بَلَغَ السِّتِينَ سِتِينَ دُجَّةً يَعْنِي سُنَّةَ الدِّجَّةِ  
سُنَّةً كَمَا قَالَ تَعَالَى عَلَى أَنْ تَأْجُرِي ثَمَانِيَةَ دُجَجٍ يَعْنِي ثَمَانِ سِنِينَ  
فَإِذَا مَنْ بَلَغَ السِّتِينَ سِتِينَ سُنَّةً هَذَا وَصَلَ إِلَى الْمَدَى  
هَذَا وَصَلَ إِلَى الْمَدَى سِتِينَ سُنَّةً وَأَنْتَ تَمْشِي وَصَلْتَ مَا بِيحِي شَيْءٌ  
مَا افْرَضَ أَنْكَ إِلَى السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ الْمَدَى قَرِيبٌ جَدًّا أَوْ إِلَى الْمِئَةِ حَتَّى الْمَدَى قَرِيبٌ مَا هِيَ  
يَا اللَّهُ يُفْهِمُكَ تَتَأَهَّبُ نَعَمْ وَمَنْ سَارَ نَحْوَ الدَّارِ سِتِينَ دُجَّةً فَقَدْ حَانَ مِنْهُ الْمُلتَقَى حَانَ مِنْهُ  
الْمُلتَقَى لِقَاءَ لِقَائِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَكَأَنَّ قَدِيمٍ  
كَأَنَّ قَدْ يَعْنِي كَأَنَّهُ وَقَعَ وَحَصَدَ  
نَعَمْ

تَتَابَعُوا مُقِيمٍ لِنَهْوِيهِ عَلَى إِثْرِ مُقْتَدِي  
مُقِيمٍ لِنَهْوِيهِ  
نَعَمْ

النَّاسُ كُلُّهُمْ مُسَافِرُونَ  
لَكِنَّ مَا هُمْ يَزُورُونَ جَمِيعَ  
مَا هُمْ يَزُورُونَ جَمِيعَ  
عَلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ فَمَا كَمَا تَرُونَ الْآنَ جِيرَانَكُمْ أَهْلَكُمْ وَأَقَارِبَكُمْ يَزُورُونَ عَلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ هُمْ مَا  
تَذُرُونَ إِلَّا هُمْ قَاضِيُونَ وَخَالِصِينَ مَا بَقِيَ إِلَّا أَنْتُمْ وَقَفَ عَلَيْكُمْ الْمَوْتُ قَدْ تَخَطَّكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ  
وَسَيَتَخَطَّى إِلَيْكُمْ فَأَنْتُمْ عَلَى الْأَسْفِ اللَّيِّ أَخَذَ أَبَاكَ اللَّيِّ أَخَذَ أَبَاكَ وَجَدَّكَ وَقَرِيْبَكَ وَجَارَكَ سَيَاتِي  
عَلَيْكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ أُعْتَبِرَ بِرَجِيلِ الرَّاحِلِينَ اِغْتَبَرَ أَنْكَ عَلَى أَثَرِهِمْ وَعَلَى وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْمَقْبَرَةِ قَالَ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَدَعَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ عَلَى الْاِثْرِ  
أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ عَلَى الْاِثْرِ

نَعَمْ تَذَكَّرُ تَرَى الْإِنْسَانَ إِذَا شَافَ الْأَمْوَاتَ وَشَافَ الْقُبُورَ وَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ مَاتَ عِنْدَهُ أَحَدٌ تَذَكَّرَ  
أَنَّهُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ سَيَكُونُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ  
نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ كَافِلَ رُوحِهِ إِذَا فَاتَهُ فِي الْيَوْمِ لَمْ يَنْجُ فِي غَدٍ

مَنْ كَانَ مَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ اسْمَ مَلِكِ الْمَوْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلِكُ الْمَوْتِ  
الَّذِي وَكَّلَ بِكُمْ وَهُوَ عِزْرَائِيلُ  
جَاءَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ اسْمُهُ عِزْرَائِيلُ  
إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ إِلَيْهِ قَبْضَ الْأَزْوَاجِ وَكَّلَ بِكُمْ  
أَمَّا جَاكَ الْيَوْمَ سَيِّئَاتِكَ عَدَاً  
كَمَا جَاءَ قَرِيبُكَ وَاجَارُكَ وَمَنْ حَوْلَكَ سَيِّئَاتِكَ  
عَدَاً قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وَكَّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تَرْجِعُونَ  
نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ كَافِلَ زَوْجِهِ  
إِذَا فَاتَهُ فِي الْيَوْمِ لَمْ يَنْجُ فِي عَدٍ  
نَعَمْ

فَهَيْهَاتَ أَمَّنْ يُرْتَجَى مِنْ مُرَدِّدٍ

رُوِّدَكَ الَّتِي فِي جِسْمِكَ وَالَّتِي تَكُونُ بِهَا هَذِي وَدِيْعَةً أُوْدَعَهَا اللَّهُ فِيهَا فِي جِسْمِكَ  
وَسَيَأْذُهَا فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ عَارِيَةً أَوْ وَدِيْعَةً مُرْدُوْدَةً إِلَى مَا لِكِهَا وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْوَدِيْعَةُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ مَا تَبَقِيَ عِنْدَهُ الْوَدِيْعُ وَالْعَارِيَةُ مَا تَبَقِيَ عِنْدَ الْمُسْتَعِيرِ فَهَذِهِ الرُّوحُ عَارِيَةٌ  
أَوْ وَدِيْعَةٌ سَتَسْتَرِدُّ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ مَا هِيَ مَلِكٌ لَكَ هَذِي مَلِكٌ لِلَّهِ وَسَيَسْتَرِدُّهَا سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى

فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ  
نَعَمْ

هَادِي بِلَا كُتُبٍ

كُتِبَهُ إِلَى كُتُبِ إِصَالٍ نَعَمْ

هَذَا لَفْظٌ هَذَا الْبَيْتِ

هَذَا جَاءَ بِهِ الْحَدِيثُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَقَّ إِمْرِي مُسْلِمٍ يَبِيْتُ لِيْلَتَيْنِ؟ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَا يَلِيْقُ بِأَيِّ

مُسْلِمٍ أَنَّهُ يَبِيْتُ لِيْلَتَيْنِ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ وَصِيَّتُهُ

كُتِبَتْهَا عِنْدَ كَاتِبٍ وَأَشْهَدَ عَلَيْهَا حَتَّى تَتَّبَتَ

وَالْوَصِيَّةُ كَمَا سَبَقَ لَكُمْ

قَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً وَقَدْ تَكُونُ مُسْتَدْبَةً

فَإِنْ كَانَتْ بِالْحَقُّوقِ الَّتِي لَهُ وَالَّتِي عَلَيْهِ الَّتِي لَهُ عِنْدَ النَّاسِ وَالَّتِي عَلَيْهِ لِلنَّاسِ

وَالْوَدَائِعِ الَّتِي عِنْدَهُ وَالْأَمَانَاتِ

فَإِنَّ الْإِصَالَ بِهَا وَاجِبٌ

لَا تَضِيعُ فَيَجِبُ أَنَّهُ يَكْتُبُ وَصِيَّتَهُ لِفُلَانٍ كَذَا عِنْدِي وَاعِظْ وَعِنْدَهُ لِي كَذَا وَكَذَا لِئَلَّا تَضِيعَ الْأَمْوَالُ  
بَعْدَهُ وَالْحُقُوقُ تَضِيعُ بَعْدَهُ عِنْدِي وَدَائِعُ عِنْدِي لِفُلَانٍ لِأَجْلِ لَا تَضِيعُ عَلَى صَاحِبِهَا فِي  
كُتُبِ هَذَا وَيُوثِقُهُ

أَمَّا الْوَصِيَّةُ بِشَيْءٍ مِنْ مَا لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي سَبِيلِ الْبِرِّ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ  
إِنْ أَرَادَ يُوصِي بِشَيْءٍ وَإِنْ تَرَكَ فَلَا حَرَجَ  
وَالْآخِرُ سَيَاتِي عَلَى كُلِّ حَالٍ بِإِذْنِ اللَّهِ لِأَنَّ الَّذِي يَأْكُلُهُ الْوَرَثَةُ وَيَتَمَوَّلُونَهُ أَجْرَهُ لَهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّمُونَ النَّاسَ  
لَكِنَّ اللَّهَ عَلَيْكَ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِكَ بَعْدَ مَوْتِكَ تَكْتُبُهُ تُوصِي بِهِ فِي سُبُلِ الْبِرِّ لِيَسْتَمِرَّ أَجْرُهُ لَكَ بَعْدَ  
مَوْتِكَ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَكِنْ لَا تَقُولُ الْكُتُبُ الْوَصِيَّةَ عَقِبَ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ فِي  
آخِرِ حَيَاتِي أَكْتُبُهَا الْآنَ أَكْتُبُهَا  
خَلَّاهَا عِنْدَكَ

وَهِيَ مَا هِيَ مَقَرَّبَةٌ أَجَلٍ وَلَا مُبَعَّدَةٌ أَجَلٍ  
خَلَّاهَا عِنْدَكَ إِخْتِيَاظٌ

مَا تَقُولُ أَنَا أَتَمَّنَى الْمَوْتَ وَلَا أَنْ أَحْكَمَ عَلَى الْمَوْتِ مِثْلَ مَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لَا هِيَ مَا تُقَرَّبُ  
أَجَلٍ وَلَا تَبْعُدُ أَجَلٍ

أَجَلُكَ مَكْتُوبٌ وَلَا هُوَ بِنَاقِصٍ وَلَا زَائِدٍ  
لَكِنَّ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ مِنْ بَابِ إِبْرَاءِ الذِّمَّةِ

وَمِنْ بَابِ الْإِخْتِيَاظِ  
نَعَمْ

فَمَا حَقُّ ذِي لُبٍّ يَغْنِي عَاقِلٌ  
اللُّبُّ يَغْنِي الْعَاقِلُ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مَا يَكْفِي أَنَّكَ تَكْتُبُ كِتَابَةً عَادِيَةً  
بَلْ تَكْتُبُ بِإِشْهَادٍ تَشْهَدُ عَلَيْهَا شَاهِدَيْنِ

مِنْ أَجْلِ أَنْ تُثَبَّتَ نَعَمْ

وَوَاجِبُ الْإِصْءِ عَلَى وَوَاجِبُ الْإِصْءِ عَلَى هَذِهِ وَصِيَّةِ الْوَاجِبَةِ  
الْبَيْتُ الْأَوَّلُ بِالْوَصِيَّةِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَالثَّانِي فِي الْوَصِيَّةِ الْوَاجِبَةِ وَهِيَ الْحُقُوقُ نَعَمْ

وَوَاجِبٌ عَلَى الْفَرَعِ أَنْ يَكُنَّ عَلَيْهِ حُقُوقٌ وَاجِبَاتِ التَّرَدُّدِ  
أَنْ تَرُدَّ إِلَى أَصْحَابِهَا

نَعَمْ

الْوَصِيَّةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى عَمَلٍ مُحَرَّمٍ فَهِيَ بَاطِلَةٌ  
وَلَا تَصِحُّ

كَمَا لَوْ أَوْصَى أَنَّهُ يَبْنِي بِنُتْهِ

بَيْعُهَا أَوْ كَنَيْسَةُ مَعْبَدٍ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

وَصِيَّةٌ بَاطِلَةٌ وَلَا تَجُوزُ لِأَنَّهَا أَعَانَهُ عَلَى الْكُفْرِ أَوْ أَوْصَى بِمَالِهِ بِثُلْثِ مَالِهِ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى أَشْيَاءَ

مُحَرَّمَةٍ كَقَامَةِ الْمَاتِمِ أَوْ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَالْإِضْرَاحَةِ

أَوْ أَنْ يُقَامَ بِهَا حَفَلَاتٌ بِدَعِيَّتِهِ

كَاخْتِفَالِ الْمَوْلِدِ وَغَيْرِهِ

أَوْ أَوْصَى بِأَنْ يُجْعَلَ فِيهَا مَحَلٌّ لِبَيْعِ الْحُمُورِ وَمَصْنَعٍ مَصَانِعٍ لِلْحُمُورِ كُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ

وَالْوَصِيَّةِ بِهَا بِ نَعَمِ

الْبَيْعَةِ يَعْنِي مَعْبَدُ الْيَهُودِ نَعَمِ

نَعَمِ

تُورَاةً وَالْإِنْجِيلُ يُرَدُّ

أَوْ أَوْصَى بِأَمْرِهِ يَسْتَنْسِخُ بِهَا الْكُتُبَ السَّابِقَةَ كَالتُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ

هَذِهِ كُتُبٌ مَنْسُوخَةٌ

هَذِهِ كُتُبٌ مَنْسُوخَةٌ

الصَّحِيحُ مِنْهَا مَنْسُوخٌ

وَلَا أَكْثَرُهَا وَبَاطِلٌ وَكَذِبٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّهُمْ أُدْخِلُوا التُّورَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنَ الْكُذِبِ وَالْكَفْرِ

وَالشِّرْكَ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ فَهِيَ إِمَّا مُحَرَّفَةٌ وَإِمَّا مَنْسُوخَةٌ الصَّحِيحُ مِنْهَا مَنْسُوخٌ

وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ الْأَخِيرُ الْبَاقِي إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَمَا عَدَاهُ مِنَ الْكُتُبِ

إِنْتَهَى أَجَلُهُ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ إِنْتَهَى أَجَلُهُ فَلَا يَجُوزُ الْإِصْحَاحُ بِنَسْخِ التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ أَوْ طِبَاعَةِ التُّورَاةِ

الْإِنْجِيلِ لِأَنَّ هَذَا تَرْوِيحٌ لِلْكَفْرِ

تَرْوِيحٌ لِلْكَفْرِ وَأَعَانَهُ عَلَى الْكُفْرِ

وَكَذَلِكَ كَتَبَ الرِّزْدَقَةُ وَالْإِلْحَادُ

مَا يُوصِي بِأَنْ تَطْبَعُ كُتُبَ الرِّزْدَقَةِ وَكُتُبَ الشِّرْكَ

كَتَبَ الْمُشْرِكِ وَالْقُبُورِيِّينَ مَا يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ

فَهَذِهِ وَصِيَّةٌ بَاطِلَةٌ نَعَمِ

وَشَارِبُ خَمْرٍ أَوْ مُغْنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ يُوصِي لِشَارِبِ الْخَمْرِ

لِأَنَّهُ يَشْرَبُ الْخَمْرَ أَوْ دُخَانَ أَوْ قَاتٍ يَقُولُ هَذَا يَشْرَبُهُ فَلَانَّ شَارِبُ مُسْكِرٍ لِأَنَّهُ هُوَ مُتَعَوِّذٌ

الشَّيْءِ هَذَا أَوْ يَشْرِي بِهِ دُخَانَ أَوْ قَاتٍ كُلِّ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ نَعَمِ وَشَارِبُ خَمْرٍ أَوْ مَبْنُودٌ أَوْ

يُوصِي لِمُغْنٍ بِأَنْ يَشْرَبَهَا آلا تَ لَهَا صُنَابِيرٌ وَمَعَارِفٌ وَمَزَامِيرٌ

أَوْ يَكُونُ تَكُونُ وَصِيَّتُهُ لِلْمُغْنِيِّينَ

وَالْمُطْرِبِيِّينَ

هَذَا كُلُّهُ أَعْمَالٌ مُحَرَّمَةٌ وَلَا تُنْفَذُ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ إِذَا أُوصِيَ لِلْمُغْنِيِّينَ وَالْمُطْرِبِينَ أَوْ أُوصِيَ بِهَا  
لِلآلِاتِ اللَّاهُوتِ كُلِّ هَذِهِ وَصَايَا مُحَرَّمَةٌ لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْبَاطِلِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تَعَاوَنُوا  
عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ إِنَّمَا الْوَصِيَّةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى بَرٍّ وَإِحْسَانٍ نَعَمْ وَشَارِبٍ حَمْرٍ أَوْ مُغْنَتْو ذَا مِنْ  
الْعَوْنِ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي لِمُغْنَتِي

إِلَى الْعَوْنِ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي لِكُلِّ مُغْنَتٍ لِدُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصِيَ لَهُ  
لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصِيَ لَهُ بِمَا يُعِينُهُ عَلَى الْعُدْوَانِ وَعَلَى الْمَعْصِيَةِ  
وَيَقُولُ مِنْ مَالِ الْوَصِيَّةِ وَيَتِمَادَى فِي فِي الْفِسْقِ وَالْمَعَاصِي

أَوْ تَمُرُّ بِهَا دَوْرُ الشِّرْكِ وَدَوْرُ الْكُفْرِ

أَوْ تَنْسَخَ بِهَا كُتُبَ الضَّلَالِ

تَطْبَعُ بِهَا كُتُبَ الضَّلَالِ

كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ مُحَرَّمَةٌ

أَوْ تُقَامَ فِيهَا مُؤَسَّسَةٌ تُقَامُ فِيهَا مُؤَسَّسَةٌ تُنْشَرُ الْإِلْحَادَ وَالْكُفْرَ وَالشَّرْطَ

نَعَمْ

الَّتَى وَفَاجَرَ بِهَذَا وَإِصَابًا ذِمَّةً وَمُؤَدَّةً

يَسْتَوِي فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ الْوَصِيَّةُ مِنْ مُسْلِمٍ وَالْوَصِيَّةُ مِنْ كَافِرٍ كُلُّهُ بَاطِلَةٌ

الْوَصِيَّةُ مِنْ مُسْلِمٍ وَالْوَصِيَّةُ مِنْ كَافِرٍ كُلُّهَا بَاطِلَةٌ

لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

مَا يُقَالُ إِذَا أُوصِيَ كَافِرٌ الْأُمُورِ تُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ لِأَنَّهُ كَافِرٌ

لِأَنَّهُ كَافِرٌ فَتَنْفَذُ وَصِيَّتُهُ بِنَسْخِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَإِقَامَةِ مَعَابِدِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرٌ مَا تُنْفَذُ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ

لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ نَعَمْ يَقُولُ لَهُ لَا بَأْسَ أَنْ الْإِنْسَانُ يُؤْلِمُ كَفَنَهُ آيَةٌ يُؤْلِمُ خِرْقَةً

يُكْفَنُ بِهَا مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَتَذَكَّرُ الْمَوْتَ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَسْتَعِدُّ وَلَكِنَّ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ يَعْنِي مَا

كَانَ السَّلْفِيُّ يَجْعَلُونَ أَكْفَانًا عِنْدَهُمْ إِلَّا لَوْ كَانَ أَنْ مَا هُنَاكَ كَفَنُ الْأَكْفَانِ مَا هِيَ بِمُتَيَسَّرَةٍ

فَهُوَ يُعِدُّهُ لِأَنَّ الْأَكْفَانَ مَا هِيَ مُتَيَسَّرَةٌ أَمَا إِذَا كَانَتْ الْأَكْفَانُ مُتَيَسَّرَةً وَالْأَقْمِشَةَ مَوْجُودَةً

وَإِنَّمَا يُعِدُّهُ مِنْ أَجْلِ التَّذَكُّرِ يَتَذَكَّرُ بِدُونِ الْكَفَنِ تَذَكَّرَ بِالْقُرْآنِ وَتَذَكَّرَ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ

يَتَذَكَّرُ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

فَهُمْ بِأَعْدَادِ سَرِقَةٍ وَيَتَهَيَّأُ لِلْمَوْتِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ مَا هُوَ بِالْكَفَنِ

نَعَمْ

فَبَادَرَ هُجُومَ الْمَوْتِ فِي كَسْبِ تَفُزَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَجْهَدَ

نَعَمْ هِيَ وَصِيَّةٌ عَامَّةٌ يَقُولُ بَادَرَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا دَامَ أَنَّكَ مُتَمَكِّنٌ

مَا دَامَ أَنَّكَ مُتَمَكِّنٌ مِنَ الْعَمَلِ وَلَا تُضِيعُ الْفُرْصَةَ

فَقَدْ أَنْ تُوَخَّرَ الْعَمَلُ عَلَى ظَنِّ أَنْكَ سَتَعْمَلُ بَعْدَ سِنِينَ أَوْ بَعْدَ أَيامٍ وَلَا تُذْرِكُ هَذِهِ الْأَيَّامُ تَخْتِمُ قَبْلِهَا

فَيَفُوتُ عَلَيْكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فَبَادِرْ بِادِرٍ بِالتَّوْبَةِ نَعَمْ

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ

مِنْ قَرِيبٍ

فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كَانِ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا

وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ

حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ مَا تَقَبَّلُ التَّوْبَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ

التَّوْبَةَ قَبْلَ الْمَوْتِ تَقَبَّلُ

مَا لَمْ يُغْرَغْ مَا لَمْ تَبْلُغِ الرُّوحُ الْغَرْغَرَةَ تُقَبَّلُ تَوْبَتَهُ فَبَادِرْ بِالتَّوْبَةِ

وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ

وَلَا تُؤَجِّلْ إِلَى الْغَدِ

قَدْ لَا الْغَدُ نَعَمْ

نِعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كُلُّ مُسْلِمٍ

الصِّحَّةُ فِي الْأَبْدَانِ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ وَالصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ

لَأَنَّكَ مَا دُمْتَ صَاحِبًا بِادِرٍ إِنَّكَ تَقْوَى عَلَى الْعَمَلِ وَتُصَلِّي وَتَصُومُ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ يَدَيْكَ وَقَتٌ تَمَرَضُ وَلَا تَسْتَطِيعُ

صَوْمٌ وَلَا تَسْتَطِيعُ تُصَلِّي

وَالْفَرَاغُ الْفَرَاغُ بِادِرٍ لَا تُضَيِّعُهُ بِاللَّهْوِ وَالْعَمَلَةِ بَلْ بَلْ إِشْغَلُهُ بِالطَّاعَةِ أَشْغَلُهُ بِالطَّاعَةِ هَذَا نِعْمَةٌ

أَعْطَاكَ اللَّهُ إِيَّاهُ وَمَكَّنَهُ فَإِذَا فَرَّغْتَ فَإِنْصِتْ مَكَنَتْ اللَّهُ مِنَ الْعَمَلِ فَلَا تُضَيِّعِ الْفَرَاغَ لِأَنَّ

بَعْضَهُمْ يَقُولُ أَنَا بِقَتْلِ الْوَقْتِ بِي يَقْتُلُ الْوَقْتُ

يَسْتَعْمِلُ اللَّهْوَ وَاللَّعِبَ وَالْغَفْلَةَ وَيَقُولُ نَبِيُّ نَقِضِ الْوَقْتِ

نَبِيُّ نَقِضِ الْوَقْتِ

الْوَقْتُ تَمِينٌ

كَيْفَ تَقْتُلُهُ؟ هُوَ عَدُوٌّ لَكَ؟ الْوَقْتُ كَسَبَ لَكَ

فَعَلَيْكَ بِإِغْتِنَامِهِ

عَلَيْكَ بِإِشْغَالِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُضَيِّعِ بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ الْفِضَائِيَّاتِ وَكَذَا وَكَذَا وَالْأُمُورِ

الْبَلَاغَةُ الَّتِي شَغَلَتْ النَّاسَ الْيَوْمَ نَعَمْ فَكَمْ غَبْنٌ مَغْبُونٌ بِنِعْمَةِ صِحَّةِ الْوَقْتِ قَبْلَ الْمَوْتِ قَبْلَ السَّفَرِ

نَعَمْ  
وَهُوَ الْفَرَاغُ  
مَا هُوَ الْفَرَاغُ الِلي فِيهِ الِلي فِيهِ اِمْكَانِيَّةٌ لِلتَّعَبُّدِ؟ نَعَمْ  
فَنَفْسِكَ فَاجْعَلْهَا وَصِيكَ مُكْتِرًا

نَعَمْ  
عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ  
عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ لَا تُضَيِّعْهَا  
وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللّٰهَ فَاَنْسَاهُمْ اَوْلِيَّكَ هُمْ الْخَاسِرُونَ

نَعَمْ  
اَحْسَنَ اللّٰهُ اِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيْلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُوْلُ صَافَحْتُ كَافِرًا حَيْثُ هُوَ الَّذِي بَدَأَ بِالْمُصَافَحَةِ وَمَدَّ الْيَدَ  
فَهَلْ عَلَيَّ فِي هَذَا شَيْءٌ؟ الْحَدِيْثُ اَنْ مَنْ بِالْكَلَامِ اِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قُوْلُوا وَعَلَيْكُمْ اَمَّا  
الْمُصَافَحَةُ مَا جَاءَ فِيهَا شَيْءٌ مَا اَدْرِي نَعَمْ اَحْسَنَ اللّٰهُ اِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيْلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُوْلُ  
هَلْ يَجُوْزُ لِلْمَرْأَةِ اَنْ تَتَعَرَّى لِلطَّبِيْبِ لِيَكْشِفَ عَلَيْهَا؟ وَهَلْ اِفْضَلُ؟ وَهَلْ عَلَيَّ اِثْمٌ اِذَا ذَهَبَتْ  
بِرُؤُوسِي لِلطَّبِيْبِ وَتَرَكْتُ الصَّبِيْبَةَ الْمَرْأَةَ؟ مَا دَامَ فِيهِ اِمْرَاةٌ صَبِيْبَةٌ مُخْتَصَّةٌ فَلَا يَجُوْزُ لَكَ الذَّهَابُ  
اِلَى الرَّجُلِ وَهَذَا سَيَاتِي اِنْ شَاءَ اللّٰهُ  
فَلَا يَجُوْزُ عِلَاجٌ عِنْدَ الرَّجُلِ اِلَّا عِنْدَ الضَّرُوْرَةِ  
اِذَا لَمْ يُوْجَدْ صَبِيْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا يَجُوْزُ عِلَاجُ الرَّجُلِ عِنْدَ الْمَرْأَةِ  
اِلَّا اِذَا عِنْدَ الضَّرُوْرَةِ اِذَا لَمْ يَجِدْ صَبِيْبٌ مُخْتَصَّةً مِنَ الرِّجَالِ  
اِذَا جَازَ لِلضَّرُوْرَةِ فَالطَّبِيْبُ يَجُوْزُ لَهُ يَكْشِفُ مَحَلَّ الْعِلَاجِ فَقَطْ  
يَكْشِفُ مَحَلَّ الْعِلَاجِ فَقَطْ وَلَا يَزِدُّ عَلَيَّ مَحَلَّ الْحَاجَةِ

نَعَمْ  
اَحْسَنَ اللّٰهُ اِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيْلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُوْلُ مَا حُكْمُ التَّعَلُّمِ الْكَافِرِ فِي الْعُلُوْمِ غَيْرِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَكَيْفَ يَكُوْنُ التَّعَامُلُ مَعَ الْمُعَلِّمِيْنَ الْكُفَّارِ  
فَهَلْ يَجُوْزُ الْقِيَامُ لَهُ وَالتَّبَسُّمُ لَهُ؟ وَحُسْنُ التَّعَامُلِ مَعَهُ  
وَهَذَا مِنَ الْاِبْتِلَاءِ وَالِامْتِحَانِ

تَعَلَّمْ عِنْدَ الْكُفَّارِ  
فِي اُمُوْرِ الدِّيْنِ  
هَذَا لَا يَجُوْزُ قَطْعًا  
وَأَمَّا فِي اُمُوْرِ الدُّنْيَا اِكْتِسَابُ الْخِبْرَاتِ وَالْمَهَارَاتِ وَالصِّنَاعَاتِ  
فَاِذَا لَمْ يُوْجَدْ فِي الْمُسْلِمِيْنَ مَنْ يَتَعَلَّمُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْاَشْيَاءَ

وَالْمُسْلِمُونَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذِهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَعَلَّمَهَا مِنَ الْكُفَّارِ  
لَكِنْ عَلَى أَنْ يَتَمَسَّكَ بِدِينِهِ وَعَقِيدَتِهِ  
وَلَا يَخْضَعُ لِلْكَفَّارِ  
أَوْ يَلِينَ لِلْكَفَّارِ فِي أُمُورِ دِينِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
الْمَجُوسِ سَلُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ  
هَلْ يَشْمَلُ ذَلِكَ كُلُّ ذَبَائِحِهِمْ وَصَيْدِهِمْ وَالزَّوْجِ مِنْهُمْ؟ أَمْ أَنَّهُ خَاصٌّ بِأَمْرِ مُعَيَّنٍ؟ لَا هَذَا فِي  
الْجَزِيَّةِ فَقَطْ

يُسَلُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ  
جَاءَ فِي آخِرِ النَّصِّ غَيْرُ نَاجِحٍ نِسَائِهِمْ وَلَا أَكُلُ ذَبَائِحِهِمْ  
اسْتَشْتَى

اسْتَشْتَى لَكِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَهُوَ مَرْفُوعاً

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا هَذَا مُدْرَجٌ مِنْ كَلَامِ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا يَحِلُّ مِنَ الْمَجُوسِ إِلَّا أَخَذَ الْجَزِيَّةَ فَقَطْ  
وَلَا يَجُوزُ أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ وَلَا تَزْوُجُ نِسَائِهِمْ  
أَمَّا هَذَا خَاصٌّ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَرْكِ التَّدَاوِي مِنَ الْأَمْرَاضِ الَّتِي  
يَكُونُ مَعَ تَرْكِهَا الْمَوْتُ الْمُحَقَّقُ؟ كَأَمْرَةِ الْفَشْلِ الْكَلَوِيِّ أَوْ مُعَالَجَةِ انْسِدَادِ الشَّرَاطِينِ وَنَحْوِهَا  
مِمَّا تَبَسَّرَ عِلَاجُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ؟ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعِلَاجُ أَمْ لَا؟ مَا يَجِبُ الْعِلَاجُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ  
مَا يَجِبُ إِنَّمَا هُوَ مُبَاحٌ

وَلَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ إِنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ الْمُحَقَّقِ هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
مَا هُوَ بِصَحِيحٍ قَدْ يَشْفِيهِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَكَمْ مِنْ مَرِيضٍ بَلَغَ سِنٌ يَعْنِي أَيْسَ مِنْهُ الْأَطْبَاءُ وَأَيْسَ مِنْهُ وَشَفَاهَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
أَمَّا أَنَّهُ يُقَالُ هَذَا الْمَرَضُ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ  
أَطْعِمُ هَذَا غَيْرَ صَحِيحٍ  
نَعَمْ

وَإِذَا مَاتَ الْحَقْدُ لِلَّهِ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا مُصَابٌ بِمَرَضٍ مُنْذُ سِنِينَ فَأَيُّهُمَا  
أَفْضَلُ فِي حَقِّ الصَّبْرِ مِنْ دُونَ التَّدَاوِي أَمْ التَّدَاوِي مَعَ الصَّبْرِ مَعاً؟ إِذَا تَدَاوَيْتَ مَا صَبَرْتَ  
الْأَفْضَلَ الصَّبْرُ

إِذَا كُنْتَ تَقْوَى عَلَى الصَّبْرِ هَذَا أَفْضَلَ الصَّبْرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ الْحَدِيثَ

فَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ أَمْرٌ بِأَلْتِ السُّؤَالِ مَا هُوَ صَارِفٌ الْأَمْرَ إِلَى الْإِبَاحَةِ؟ لِأَنَّ نَاسًا كَثِيرًا مِنَ الصَّحَابَةِ  
وَمِنَ الْأَثَمَةِ لَمْ يَتَدَاوَوْا فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرٌ وَاجِبٌ مَا يُفَكِّنُ يَتْرُكُونَ التَّدَاوِيَّ لَوْ كَانَ وَاجِبًا مَا تَرَكُوهُ  
أَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَتَدَاوَوْنَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْكُفَّارُ أَحَدًا وَأَجُودَ فِي الْعِلَاجِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ

فَهَلْ فَهَلْ يَجُوزُ السَّفَرُ إِلَيْهِمْ لِأَجْلِ الْعِلَاجِ؟ مَا دَامَ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ عِلَاجٌ فَلَا يَجُوزُ السَّفَرُ  
لِلتَّعَالُجِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ  
فَيُعَالَجُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحَفْدُ لِلَّهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِذَا امْتَنَعَ الشَّخْصُ عَنِ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ الْمَكْشُوفِ خَوْفًا مِنْ إِصَابَتِهِ بِشَيْءٍ  
هَلْ هَذَا مِنَ التَّطْيِيرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ؟ أَمْ أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ الْإِسْبَابِ؟ هَذَا مَا هُوَ مِنَ التَّطْيِيرِ  
هَذَا مَنْ تَرَكَ آهٍ مِنْ أَنْ تَرَكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ خَطَرٌ  
وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ فَهَذَا مِنْ تَجَنُّبِ مَنْ تَجَنَّبَ الضَّرَرَ هَذَا مِنْ  
تَجَنُّبِ الضَّرَرَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ السُّنَّةُ فِي كَيْفِيَّةِ كِتَابَةِ الْوَصِيَّةِ؟  
السُّنَّةُ أَنَّهُ يُبَيِّنُ مَا لَهُ عَلَيْهِ عِنْدِي لِفُلَانٍ كَذَا أَوْ عَلَيَّ لِفُلَانٍ كَذَا أَوْ عِنْدِي وَدَائِعُ أَوْ يُبَيِّنُ  
فِيهَا يَقُولُ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ فُلَانٌ ابْنُ فُلَانٍ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ كَذَا أَوْ عَلَيْهِ كَذَا أَوْ عِنْدَهُ  
لِلنَّاسِ وَيُبَيِّنُهَا وَيَشْهَدُ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَوْ يُوصِي بِثُلْثِ مَالِهِ أَوْ الرَّبْعِ أَوْ الْخُمْسِ  
وَيَقُولُ فِي سَبِيلِ الْبَرِّ

وَيُبَيِّنُ مَصَارِفَهُ وَيَشْهَدُ عَلَى هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْآنَ فِي يَعْْنِي كِتَابَةَ الْوَصَايَا فِي الْمَحَاكِمِ فِي كِتَابَاتِ الْعَدْلِ فِي كِتَابَاتِ الْعَدْلِ  
عِنْدَهُمْ نَمَاذِجٌ تَعْبَأُ وَيَشْهَدُونَ عَلَيْهَا وَيَضْعُونَ عَلَيْهَا خَتَمَ الْمَحْكَمَةِ وَتَصِيرُ مُوثَقَةً

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِكُمْ إِنَّهُ لَا تُنْفَذُ الْوَصِيَّةُ الْمُحَرَّمَةُ

السُّؤَالُ هَلْ تَرُدُّ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ عَلَى الْوَرَثَةِ؟ أَوْ تَحَوَّلَ إِلَى مَصَدَرٍ آخَرَ؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أَنَّهُ إِذَا أَوْصَى بِهَا بِأَشْيَاءٍ مُحَرَّمَةٍ تَحَوَّلَ إِلَى أَشْيَاءٍ مُبَاحَةٍ وَنَافِعَةٍ

نَعَمْ

تَصِيرُ كَالْمَالِ الظَّايِعِ كَالْمَالِ الظَّايِعِ يَصْرِفُ الْمَصَالِحَ

الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ مِنْ مَالِهِ إِلَى جَارِهِ الْمُسْلِمِ

فَهَلْ تَجُوزُ هَذِهِ الْأَمْوَالُ لِلْمُسْلِمِ؟ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ مِنْ مَالِهِ إِلَى جَارِهِ الْمُسْلِمِ جَارُهُ؟ أَيْ نَعَمْ لَا

بَأْسَ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ بِمَالٍ لِمُسْلِمٍ وَالْمَالُ هَذَا حَلَالٌ لَيْسَ مِنْ كَسْبٍ حَرَامٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

كَمَا تَجُوزُ كَمَا تَجُوزُ قَبُولُ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْكُفَّارِ

يَجُوزُ قَبُولُ الْهَدَايَا مِنَ الْكُفَّارِ وَقَدْ قَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَةً مِنَ الْمُقَوَّسِ مَلِكُ

مِصْرَ كَانَ نَصْرَانِيًّا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ وَجَدَ الطَّبِيبُ الْكَافِرَ الْحَادِقَ الْمُخْتَرِفَ

وَالطَّبِيبُ الْمُسْلِمُ الْمُبْتَدِي فِي نَفْسِ التَّخَضُّصِ فَأَيُّهُمَا أَذْهَبَ إِلَيْهِ إِلَى الطَّبِيبِ الْمُسْلِمِ مَا دَامَ

أَنَّهُ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ فَتَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلَا تَذْهَبُ إِلَى الْكَافِرِ لِأَنَّكَ لَسْتَ مُخْتَابًا إِلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا دُكِّمَ الْعِلَاجَ بِالتَّخْدِيرِ الْبِنَجِّ؟ لَا بَأْسَ صَطِيبُ الْبِنَجِّ يُخَدَّرُ بِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَا يَتَأَلَّمُ

مَا يَتَأَلَّمُ الْمَرِيضَ الْعَمَلِيَّةَ وَلَا يُحَسُّ بِهَا فَهُوَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَوْجَدَهُ لِعِبَادِهِ فَلَا مَانِعَ مِنْهُ وَلَا فِيهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي عَمَلِيَّاتِ زِرَاعَةِ صِمَامِ الْقَلْبِ تَسْتُخْدِمُ

صِمَامَاتٍ تَسْتُخْدِمُ صِمَامَاتٍ مَصْنُوعَةً مِنَ الْخِنْزِيرِ

وَقَدْ ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ الطَّبِّ أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهَا الزِّرَاعَةَ وَأَنَّهَا تُنَاسِبُ جِسْمَ الْإِنْسَانِ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ هَذَا لِلضَّرُورَةِ نَعَمْ إِذَا وَصَلَتْ الْحَالُ إِلَى الضَّرُورَةِ فَلَا بَأْسَ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا وَصَلَتْ لِلضَّرُورَةِ وَهَنَكَ أَشْيَاءٌ مُبَاحَةٌ تُغْنِي عَنْهَا وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا

أَمَّا تَجُوزُ عِنْدَ ضَّرُورَةٍ نَعَمْ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الْخَاتَمِ الْحَدِيدِ؟ وَهَلْ فِيهِ حَدِيثٌ؟ وَهَلْ يُقَاسُ عَلَيْهِ السَّاعَةُ الَّتِي مِنْ حَدِيدٍ؟ يُبَاحُ لُبْسُ الْخَاتَمِ مِنْ بَدَلِيلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ عِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَلْتَّمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ دَلَّ عَلَى إِبَاحَةِ الْخَاتَمِ مِنَ الْحَدِيدِ وَالسَّاعَةِ مِنَ الْحَدِيدِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ نَعَمْ

بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ يَكْرَهُهُ لِأَنَّ الْحَدِيثَ جَلِيَّةٌ أَهْلُ النَّارِ وَلَكِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اَلْتَّمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَوْ كَانَ مُدْرَمًا لَمَّا أَمَرَهُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ صَدِیحٌ أَنَّ بَعْضَ السَّلَفِ عِنْدَمَا عَلِمَ أَنَّ امْرَأَةً لَمْ تَمْرُضْ قَطُّ أَنَّهُ صَرَفَ النَّظَرَ عَنِ الزَّوْجِ مِنْهَا وَتَعَوَّدَ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ؟ مَا أَذْرِي وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ صَدِیحٌ أَنَّ بَعْضَ الْأَمْرَاضِ أَمْرَاضَ الْكَبِدِ وَالسَّرَطَانِ أَسْبَابُهَا مِنَ الْعَيْنِ؟ اللَّهُ أَعْلَمُ الْعَيْنِ حَقَّ بِلَا شَكٍّ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ وَأَمَّا تَحْدِيدُ الْمَرَضِ الَّذِي يَأْتِي مِنَ اللَّهِ أَعْلَمُ بِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ أَهْلُ الْكِتَابِ هُمْ الْمَوْجُودُونَ فِي وَقْتِنَا؟ وَهُمْ الْمُرَادُ مِنَ النَّعَامِلِ مَعَهُمْ؟ أَمْ إِنْ هُوَ لَاءِ يَأْخُذُونَ حُكْمَ الْمُشْرِكِينَ؟ لِيُوقِعَهُمْ فِي الشَّرِكِ وَالتَّثْلِيثِ كُلُّ مَنْ اِنْتَسَبَ إِلَى الْيَهُودِ أَوْ النَّصَارَى فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ إِذَا اِنْتَسَبَ إِلَى دِينِ النَّصَارَى فَهُوَ نَصْرَانِي إِذَا اِنْتَسَبَ إِلَى دِينِ الْيَهُودِ فَهُوَ يَهُودِيٌّ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَلَوْ كَانَ أَنَّهُمْ وَلَوْ كَانَ هَذَا مَوْجُودٌ فِي وَقْتِ نَزُولِ الْقُرْآنِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ اللَّهُ ثَالِثٌ ثَلَاثَةٌ

إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَمَعَ هَذَا سَمَّاهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ وَأَبَاحَ تَزْوِجَ نِسَائِهِمْ وَأَكَلَ ذَبَائِحَهُمْ وَأَخَذَ الْجَزِيَّةَ مِنْهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ وَالْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ شَيْءٌ مَوْجُودٌ هَذَا فِي وَقْتِ نَزُولِ الْقُرْآنِ مَا هُوَ بِجَدِيدٍ نَعَمْ

وَمَعَ هَذَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

وَأَمَرَ بِمُعَامَلَتِهِمْ مُعَامَلَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَنَا يُعْقَدُ عَقْدَ النِّكَاحِ فِي الْمَسْجِدِ بِحُضُورِ  
الْمُسْلِمِينَ وَيَحْدُثُ أحياناً دُخُولُ النَّصَارَى لِحُضُورِ تِلْكَ الْمُنَاسَبَةِ

السُّؤَالُ مَا دُخُولِهِمُ الْمَسْجِدَ تِلْكَ الْمُنَاسَبَةُ؟ وَمَا دُخُولِ حَفَلَاتِ زَفَافِهِمْ فِي  
الْكَنِيسَةِ

أَمَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فَلَا يَدْخُلُونَهُ

قَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا

أَمَّا بَقِيَّةُ الْمَسَاجِدِ فَيَجُوزُ دُخُولُهُمْ إِيَّاهَا لِلْحَاجَةِ

دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ آيُوبَ وَفَدَّ النَّصَارَى نَجْرَانَ وَرَبَطَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ثُمَامَةَ بْنِ أَثَالٍ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُشْرِكٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَيَجُوزُ دُخُولُهُمْ لِلْحَاجَةِ نَعَمْ

وَعَقْدَ النِّكَاحِ فِي الْمَسْجِدِ لَا بَأْسَ بِهِ بَلْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ يُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يُعْقَدُ فِي الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

وَحُضُورِ حَفَلَاتِهِمْ فِي الْكَنَائِسِ

لَا حَفَلَاتِهِمْ الَّتِي فِيهَا آهٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كُفْرِيَّاتِهِمْ وَدِينِهِمْ مَا يُحْضِرُهَا الْمُسْلِمَ

أَمَّا إِذَا كَانَتْ مُجَرَّدَ طَعَامٍ دَعْوَةٍ إِلَى أَكْلِ طَعَامٍ مُبَاحٍ فَلَا بَأْسَ يَحْضُرُ وَيَأْكُلُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ

شَيْءٌ حَرَامٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ شَخْصٌ مَسْخُورٌ

وَخِيفَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلَ نَفْسَهُ أَوْ يَقْتُلَ غَيْرَهُ

فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ الذَّهَابُ إِلَى السَّاحَةِ لِإِفْرَاجِ السِّحْرِ عَنْهُ لَا إِذَا خِيفَ أَنَّهُ يَغْسِلُ نَفْسَهُ وَلَا يَقْتُلُ

غَيْرَهُ يُفْسِكُ وَيَرْبِطُ

وَلَا يَجُوزُ أَنَّهُ يَرُوحُ لِلسَّاحِرِ وَيُعَالِجُ يَرْبِطُ وَيُفْسِكُ وَيَضْبِطُ وَيُعَالِجُ بِالْعِلَاجِ الْمُبَاحِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْمَوْتُ فِي مَكَّةَ وَالذَّفَنُ فِيهَا لَهُ مِيزَةٌ

عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْبُلْدَانِ؟ هَلْ آيَشُ؟ الْمَوْتُ فِي مَكَّةَ

وَالذَّفَنُ فِيهَا هَلْ لَهُ مِيزَةٌ عَنِ غَيْرِهِ مِنَ الْبُلْدَانِ؟ الْأَصْلُ أَنَّهُ مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ إِلَّا عَمَلُهُ فِي آيَةٍ

مَكَانٍ دُفِنَ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

وَلَكِنَّ إِذَا حَصَلَ مَعَ الْإِيمَانِ وَمَعَ الدِّينِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَنَّهُ يُدْفَنُ بِالْحَرَمِ هَذَا لَهُ مِيزَةٌ لَا شَكَّ

هَذَا لَهُ مِيزَةٌ

وَأَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا حَصَرَهُ الْمَوْتُ أَمَرَ أَنْ يَقْرَبَ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ

بِقَدْرِ رَفِيَّةٍ دَجَرَ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ الدَّفْنُ فِي الحَرَمَيْنِ أَوْ فِي الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ لَهُ مِيزَةٌ مَعَ الإِيمَانِ  
مَعَ الإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ  
نَعَمْ  
وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَمَلُهُ سَيِّئًا هَذَا وَلَوْ دُفِنَ فِي وَسْطِ المَسْجِدِ مَا يَنْفَعُهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمِثْلُ وُرُودٍ مَهْمَا رَأَيْتُهُ لِنَفْسِكَ فَقَدَّمَهُ تَسَعَّدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
مَا زَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُذَكِّرُ بِالْمَوْتِ وَيَحْتَفِلُ عَلَى الْإِسْتِعْدَادِ لَهُ  
وَهَذَا أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ وَأَمْرٌ وَاجِبٌ  
فَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَغْفَلَ عَنِ الْمَوْتِ  
وَيَتَمَادَى فِي هَذِهِ الدُّنْيَا غَافِلًا عَنِ الْمَوْتِ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَذِهِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ  
هَذَا مِنْ بَابِ تَذَكِيرِ الْإِنْسَانِ إِذَا تَذَكَّرَ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ لَا يَنْسَاقُ وَرَاءَ الدُّنْيَا وَيَنْشَغِلُ عَنِ الْعَمَلِ  
الصَّالِحِ وَالْإِسْتِعْدَادِ لِلْمَوْتِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ مِنْ هَذِهِ إِلَّا مَا أَخَذَ مِنْهَا لِأَخِرَتِهِ  
وَمَا زَادَ عَنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِغَيْرِهِ  
فَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَقُولُ تَذَكَّرِ الْقَبْرِ  
تَذَكَّرْ أَنَّكَ يَوْمَ أَنَّكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ وَمَا أَقْرَبَ ذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ تَحْمِلَ إِلَى هَذَا الْقَبْرِ  
وَهُوَ مَنْزِلُكَ فِي طَرِيقِكَ إِلَى الْآخِرَةِ مَحْطَةٌ  
مَحْطَةٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ الْآخِرَةِ

تُسَمَّى بِالْبَرْزَخِ

وَالْبَرْزَخُ هُوَ الْفَاصِلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ

فَتَذَكَّرْ هَذَا الْمَشْهَدَ

وَهَذِهِ النُّقْلَةُ

اللَّهُ ذَكَرَ بِهَذَا

لَمَّا امْتَنَّ عَلَى عِبَادِهِ خَلَقَ الْمَرَاقِبِ الَّتِي يَرْكَبُونَهَا وَسَخَّرَ لَكُمْ مِنَ الْفَلَكَ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ  
لِنَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقَوْلُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا  
هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُكْرِمِينَ

ثُمَّ ذَكَرَكُمْ بِالْآخِرَةِ فَقَالَ وَأَنَا إِلَى رَبِّنَا لِمُنْقَلِبُونَ

كَمَا أَنَّكَ رَكِبْتَ هَذِهِ الدَّابَّةَ أَوْ هَذِهِ الْبَاحِرَةَ أَوْ هَذِهِ الطَّائِرَةَ أَوْ هَذِهِ السَّيَّارَةَ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ  
تَذَكَّرُ الْمَرْكَبِ الَّذِي يَنْقُلُكَ إِلَى الْقَبْرِ وَهُوَ النَّعْشُ

وَأَنْ إِلَى رَبِّنَا لِمُنْقَلِبُونَ

كُلُّ ابْنِ إِنثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ يَوْمًا عَلَى آلِهِ حُدْبَاءَ مَحْمُولٍ

فَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ تَحْمِلَ

عَلَى هَذَا النِّعْشِ

إِلَى الْقَبْرِ أَتَذَكَّرُ هَذَا بِهَذَا

نَعَمْ

نَعَمْ تَذَكَّرُ الْقَبْرَ

وَرُزُّ الْمَقَابِرِ كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذَكَّرُ إِذَا رَأَيْتَ الْمَقَابِرَ تَذَكَّرْتُ أَنَّكَ سَتَكُونُ فِيهَا

بَعْدَ مُدَّةٍ قَلِيلَةٍ أَوْ كَثِيرَةٍ

وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا كَثِيرَةٌ الدُّنْيَا كُلُّهَا قَلِيلَةٌ

إِنَّكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ سَتَكُونُ فِي دَاخِلِ هَذِهِ الْمَقَابِرِ

مَعَ الْأَمْوَاتِ

تَذَكَّرُ هَذَا

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُورُوا الْقُبُورَ

فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ

أَنْتَ تَبْنِي الْقُصُورَ الْبُيُوتَ وَتُنَقِّطُهَا وَتُحَسِّنُهَا وَقَدْ لَا تَسْكُنُهَا قَدْ لَا تَسْكُنُهَا

يَسْكُنُ غَيْرُكَ فَالْمَقَرُّ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ هُوَ هَذَا الْقَبْرُ

الَّذِي عَلَى قَدْرِ جِسْمِكَ عَلَى قَدْرِ جِسْمِكَ مَا فِيهِ زِيَادَةٌ

طَوْلًا وَعَرْضًا

وَهَذَا الْقَصْرُ الْمُقَمَّدُ وَهَذِهِ الْعُرْفُ مَجَالِسُ وَالْحَدَائِقُ هَذِي مَا هِيَ مَا هِيَ بِمَنْزِلٍ لَكَ أَنْ نَزَلْتَهَا

فَهُوَ مُوقَّتٌ مِثْلُ الْمُسَافِرِ الَّذِي يَنْزِلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ يَتْرُكُهَا وَيَذْهَبُ

أَمَّا مَنْزِلُكَ الْحَقِيقِيُّ هُوَ ذَا الْقَبْرِ إِمَّا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَأَمَّا حُفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ

تَذَكَّرُ هَذَا وَلَا نَقُولُ إِنَّكَ تَتْرُكُ الدُّنْيَا وَلَا تَبْنِي لَكَ مَسْكَنًا مَا لَكِنْ نَقُولُ تَوَسَّطْ تَوَسَّطْ

وَلَا تَعْتَرَّ بِالْدُّنْيَا

نَعَمْ

فَمَا نَفَعُ الْإِنْسَانَ مِثْلَ إِكْتِسَابِهِ

بِیَوْمٍ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ كُلِّ مَا اخْتَدَى

مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا عَمَلُهُ مَا إِكْتَسَبَهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ

وَأُمَّةٍ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ

أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْكَ تَفِرُّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

أَحَدٌ يُسَاعِدُ أَحَدًا حَتَّى وَالِدَكَ حَتَّى أُمَّكَ وَأَبُوكَ وَأَخُوكَ مَا تُسَاعِدُهُمْ وَلَا يُسَاعِدُونَكَ كُلَّ

مَشْغُولٍ بِنَفْسِهِ وَيَوْمَ أَنْفَعَنِي اللَّهُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ لِمَاذَا بَدَأَ بِالْآخِ مِنْ أَخِيهِ؟ لِأَنَّ عَادَةَ النَّاسِ

فِي الدُّنْيَا أَنَّ الْأَخَّ هُوَ الَّذِي يُسَاعِدُهُ

إِخْوَةٌ أَمَّا الْوَالِدُ يَكُونُ ضَعِيفًا وَيَكُونُ كَبِيرَ السِّنِّ وَيَكُونُ لَكِنَّ الْأَخَّ هُوَ الْعَضُدُ

وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي  
يُشَدِّدْ بِهِ أَرْزِي النَّجْدَةَ وَالْمُسَاعَدَةَ تَكُونُ بِالْإِخَاءِ وَالْمُسَاعَدَةَ تَكُونُ بِالْإِخَاءِ  
يُسَاعِدُكَ فِي الدُّنْيَا مَا يُسَاعِدُكَ فِي الْآخِرَةِ تَذَكَّرْ هَذَا تَذَكَّرْ وَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزُرْ أُخْرَى وَإِنْ تَدَعُ  
مُنْقَلَةً إِلَى حَمَلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ  
وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ  
لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا  
نَعَمْ

كَفَى زَاجِرًا لِلْمَرْءِ صَوْتُ مُخْتَمِّمٍ وَقَبْرٌ وَأَهْوَالٌ تُشَاهَدُ فِي غَدِي  
هَذَا كَفَى وَاعِظًا لِلْمَرْءِ الْمَوْتَ  
أَوَّلُ شَيْءٍ

أَنْتَ تَرَى النَّاسَ يَمُوتُونَ  
عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ يَسَارِكَ  
جِيرَانِكَ أَوْ أَهْلُ بَيْتِكَ يَمُوتُونَ بَيْنَ يَدَيْكَ تَذَكَّرْ الْمَوْتَ إِنَّكَ اللَّيْلُ كُلُّ بِهِمْ سَيَجِلُّ بِكَ تَذَكَّرْ بَعْدَ  
الْمَوْتِ الْقَبْرِ الَّذِي هُوَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ تَذَكَّرْ الْقَبْرَ وَبَيْنَ بَعْدَ الْمَوْتِ تَرْوِحُ إِلَى قَبْرِ  
وَهَذَا الْقَبْرِ إِمَّا رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَأَمَّا حُفْرَةً مِنْ حَفْرِ النَّارِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
ثُمَّ تَذَكَّرْ الْأَهْوَالَ الَّتِي بَعْدَ الْمَوْتِ

وَبَعْدَ الْقَبْرِ تَذَكَّرْ الْبَعْثَ مِنَ الْقُبُورِ وَالْحَشْرَ فِي السَّاهِرَةِ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالصَّحَائِفَ  
وَالصِّرَاطَ عَلَى مَتْنٍ جَهَنَّمَ تَذَكَّرْ هَذِهِ الْأُمُورَ هَذِهِ لَا بُدَّ أَنْكَ سَتَرُدُّ إِلَيْهَا  
لَا بُدَّ مَا عَنْهَا مَحِيصٌ  
وَلَا أَحَدٌ لَا أَحَدٌ يَتَأَخَّرُ عَنْهَا  
أَبَدًا

مَا أَدَّى يَتَأَخَّرُ عَنْهَا

لَا الْمُؤْمِنُ وَلَا الْكَافِرُ

كُلُّهُمْ يَصِيرُونَ إِلَيْهَا

وَلَا يُدْخِلُكَ مِنْهَا إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ

وَالآنَ أَنْتَ بِإِمْكَانِكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ

أَنْتَ الْآنَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا بِإِمْكَانِكَ

بِإِمْكَانِكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ لَكِنْ سَيَأْتِي عَلَيْكَ يَوْمٌ مَا تَسْتَطِيعُ عَمَلَ شَيْءٍ

إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ لَا تَسْتَطِيعُ

مَبَادِرَ حَيَاتِكَ وَمَبَادِرَ عُمْرِكَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ حَسَنَاتٌ أَكْثَرَ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ سَيِّئَاتٌ تَبَّ مِنْهَا

وَاسْتَغْفِرُ مِنْهَا

مَا دَامَتْ الْفُرْصَةُ بِيَدِكَ

نَعَمْ  
كَفَى زَاجِرًا لِلْمَرْءِ مَوْتٌ كَفَى هَذَا زَاجِرًا وَوَاعِظًا هَذِهِ الْأُمُورَ  
الْمَوْتُ الْمُحْتَمُّ مَا كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ مَا إِنَّ أَحَدًا يَبِي يَسْلَمُ مِنَ الْمَوْتِ  
حَتَّى تَقُولَ إِحْدَى نُسَلَّمَ  
فِي نَاسٍ يَبِي يُسَلِّمُونَ غَدِي نَصِيرٌ مَعَهُمْ  
مَا فِي أَحَدٍ كُلِّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ  
مُحْتَمُّ

وَبَعْدَ الْمَوْتِ وَيَنْ تَرُوحُ؟ تَرُوحُ إِلَى قَبْرِ  
أَنْتِ تَسُوفُ الْقُبُورَ  
تَسُوفُ الْأَمْوَاتِ  
يَذْهَبُونَ إِلَى الْقُبُورِ  
مَا أَحَدٌ يَتَخَلَّفُ عَنْهَا؟ ثُمَّ بَعْدَ الْقَبْرِ مَا يَنْتَصِرُ  
تَبَعْتُ مِنَ الْقَبْرِ وَتَقُومُ مِنَ الْقَبْرِ  
تَرْجِعُ رُوحَكَ إِلَيْكَ  
تُسَاقُ إِلَى الْمَحْشَرِ

تَقِفُ مَعَ الْخَلَائِقِ تَنْصَرِفُ إِلَى الْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ وَالصَّحَائِفِ الَّتِي تَطِيرُ إِلَى الْأَيْدِي كُلِّ يَأْخُذُ  
صَحِيفَتَهُ إِمَّا بِيَمِينِهِ وَإِمَّا بِشِمَالِهِ تَذَكَّرُ هَذِهِ الْأُمُورَ وَلَا تَغْفُلُ عَنْهَا

نَعَمْ

نَعَمْ

وَنَارًا تَلْظَى أَوْعَدَ اللَّهُ مِنْ عَصَى  
مِنْ خَارِجِ بَعْدِ الشَّقِيِّ وَمُخَلَّدٍ  
تَذَكَّرُ النَّارَ الَّتِي تَلْظَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلْظَى  
مَا قَالَ نَارًا فَقَطْ قَالَ تَلْظَى

تَتَوَقَّدُ تَطْفَأُ أَبَدًا تَذَكَّرُ هَذِهِ النَّارَ نَارًا تَلْظَى وَمَنْ يُدْخِلُونَهَا عَلَى قِسْمَيْنِ قِسْمٌ يُعَذَّبُ فِيهَا ثُمَّ  
يَخْرُجُ مِنْهَا وَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ  
الَّذِينَ دَخَلُوهَا بِمَعَاصِي فَعَلَوْهَا فِي الدُّنْيَا دُونَ الشِّرْكِ  
فَيُعَذَّبُونَ بِهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ  
ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا وَقَدْ يَمْكُثُونَ فِيهَا  
وَقْتًا طَوِيلًا

حَتَّى يَصِيرُوا كَالْفَحْمِ  
هَذَا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ الْقِسْمُ الثَّانِي مُخَلَّدٌ فِيهَا وَهُوَ الْكَافِرُ وَالْمُشْرِكُ  
هَذَا لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدًا

وَمَا الَّذِي يَضْمَنُ لَكَ؟ الْخُرُوجَ مِنَ النَّارِ؟ مَنْ يَضْمَنُ لَكَ هَذَا؟ إِلَّا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ نَعْمُ

وَيَسْأَلُ فِي الْقَبْرِ الْفَتَى عَنْ نَبِيِّهِ وَعَنْ رَبِّهِ وَالِدَيْنِ فِعْلٌ مُهَدَّدٌ

نَعْمُ هَذَا آخِرُ فِتْنَةٍ آخِرِ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

مَا دُمْتَ فِي الدُّنْيَا فَأَنْتَ مُعْرَضٌ لِلْفِتَنِ وَالْإِبْتِلَاءِ وَآخِرُ فِتْنَةٍ فِي الْقَبْرِ إِنْ نَجَوْتَ مِنْهَا نَجَوْتَ

وَإِنْ لَمْ تَنْجُ مِنْهَا خَبِتُ وَخَسِرْتَ

هَذِهِ الْفِتْنَةُ يَعْنِي وَالْإِمْتِحَانُ الْفِتْنَةُ مَعْنَاهَا الْإِخْتِبَارُ أَنْكَ إِذَا وَضَعْتَ فِي قَبْرِكَ وَسَدَّ عَلَيْكَ

لِخَدِّكَ وَأَهْيَلِ عَلَيْكَ التُّرَابَ وَأَنْصَرَفَ النَّاسُ بَعْدَ دَفْنِكَ وَأَنْكَ تَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ مُنْصَرِفٌ

يَأْتِيكَ مَلِكَانِ يَأْتِيكَ مَلِكَانِ وَأَنْتَ فِي قَبْرِهِ فَتُعَادُ رُوحَكَ إِلَى جِسْمِكَ وَتَحْيَا حَيَاةَ بَرْزَخِيَّةٍ مَا هِيَ

مِثْلُ حَيَاةِ الدُّنْيَا حَيَاةَ بَرْزَخِيَّةٍ تَحْيَا تُعَادُ رُوحَكَ فِي جَسَدِكَ وَيَجْلِسَانِكَ ثُمَّ يَسْأَلَانِكَ ثَلَاثَةَ أَسْئَلَةٍ

إِنْ نَجَحْتَ إِفْلَحْتَ وَإِنْ لَمْ تَنْجَحْ خَبِتَ إِلَى الْأَبَدِ الْإِمْتِحَانُ الْأَخِيرُ هَذَا هُوَ الْإِمْتِحَانُ الْأَخِيرُ يَسْأَلُ

مِنْ رَبِّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمِنْ نَبِيِّكَ؟ فَالْمُؤْمِنُ يَقُولُ رَبِّي اللَّهُ

وَالْإِسْلَامُ دِينِي وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَأَنَّهُ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ

مُوقِنًا بِهِ

فَيُثَبِّتُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ هَذَا السُّؤَالِ فَيُجِيبُ بِالْجَوَابِ الصَّحِيحِ

فَحِينَئِذٍ يُقَالُ صَدَقَ

يُنَادِي مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَمْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ

إِفْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ فِي لَهْ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يَكُونَ مَدًّا بَصَرَهُ

وَيَنْظُرُ إِلَى مَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ

وَيَكُونُ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ

أَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ فَأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ الْجَوَابَ

وَإِنْ كَانَ مُتَعَلِّمًا فِي الدُّنْيَا وَفَقِيهٍ وَعَالِمٍ فِي الدُّنْيَا

لَكِنْ إِذَا كَانَ مُنَافِقًا مَا يَسْتَطِيعُ الْجَوَابَ

عِلْمُهُ بِالدُّنْيَا بِاللِّسَانِ مَا هُوَ فِي الْقَلْبِ

فِي عُلَمَاءَ فِي الدُّنْيَا

وَقَدْ يَكُونُونَ مُتَبَحِّرِينَ فِي الْعِلْمِ

لَكِنَّ عِلْمَهُمْ بِاللَّهِ فَقَطْ لَا فِي الْقُلُوبِ

وَالْعِلْمُ هُوَ مَا كَانَ فِي الْقُلُوبِ

إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءَ

هَذَا هُوَ الْعِلْمُ الصَّحِيحُ

فَهَذَا الْمُنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ إِذَا سُئِلَ مِنْ رَبِّكَ؟ يَقُولُ مَا أُدْرِي

هَآ هُوَ مَا أَذْرِي مَا دِينَكَ؟ يَقُولُ هَا هَا لَا إِذْرِي  
ثُمَّ يَقُولُونَ لَهُ مِنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ هَا هَا لَا إِذْرِي  
فَحِينَ إِذْ يُنَادِي مُنَادٌ أَمْ كَذَبَ عَبْدِي  
فَأَفْرَسُوهُ مِنَ النَّارِ  
تَحَوَّلَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ  
حَتَّى تَحْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ

وَيَبْقَى فِي حُفْرَةٍ مِنْ حَفْرِ النَّارِ  
وَهَذَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً؟ وَهِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَشَجَرَةٍ  
طَيِّبَةٍ أَضْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ  
لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمِثْلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَلِمَةُ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ  
الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ  
ثُمَّ قَالَ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ  
هَذَا فِي الْقَبْرِ

فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ  
كَمَا أَنَّهُمْ تَبَتُّوا عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الدُّنْيَا  
يُثَبِّتُونَ عَلَيْهِ عِنْدَ سُؤَالِ الْمَلَائِكِينَ  
تَبَتُّوا اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ  
وَيَضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ  
وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ

نَعَمْ  
يَضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ  
سَفَتْ الظُّلْمُ بِسَبَبِ ظُلْمِهِمْ وَكُفْرِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ نَعَمْ  
وَأَوْلَئِكَ الَّذِينَ آمَنُوا يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِسَبَبِ إِيمَانِهِمْ  
نَعَمْ

وَيَسْأَلُ فِي الْقَبْرِ الْفَتَى عَنْ نَبِيِّهِ نَعَمْ  
وَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ فَهُوَ غَيْرُ مُوَدَّدٍ

نَعَمْ  
الْمُشْرِكُ وَالْمُنَافِقُ هَذَا لَا يَثْبُتُ فِي الْآخِرَةِ فِي الْقَبْرِ  
لَا يَثْبُتُ عِنْدَ السُّؤَالِ  
مَا يُخْضِرُهُ جَوَابٌ  
مَا يُخْضِرُهُ الْجَوَابُ  
لَآئِنَّهُ لَمْ يَمُتْ عَلَى التَّوْحِيدِ

وَالْإِخْلَاصِ

نَعَمْ

فَمَنْ ثَبَّتَ اللَّهُ إِسْتِجَابَ مُوَدِّدًا وَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ فَهُوَ غَيْرُ مُوَدِّدٍ

نَعَمْ

وَتِلْكَ لَعَمْرِي آخِرُ الْفِتَنِ الَّتِي مَتَى تَنْجُو مِنْهَا فَزَتْ فَوْزَ مُخَلِّدٍ

تِلْكَ يَعْني فِتْنَةُ الْقَبْرِ هِيَ آخِرُ الْفِتَنِ

هِيَ آخِرُ الْفِتَنِ

وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أُسْنَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعِ

مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ

وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَخِيَا وَالْمَمَاتِ

فِتْنَةُ الْمَخِيَا وَالْمَمَاتِ

وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ

نَعَمْ

فَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ إِنْ نَجَوْتُ مِنْهَا نَجَوْتُ إِلَى الْأَبَدِ

وَإِنْ لَمْ تَنْجُوا مِنْهَا لَمْ تَسْعُدْ أَبَدًا

نَعَمْ

وَتِلْكَ آخِرُ الْفِتَنِ الَّتِي مَتَى تَنْجُو مِنْهَا فَزَتْ فَوْزَ مُخَلِّدٍ

نَعَمْ

فَنَسَأَلُهُ التَّثْبِيتَ دُنْيَا وَآخِرًا وَخَاتِمَةً تَقْضِي بِفَوْزِ مُوَدِّدٍ

نَعَمْ لَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ دَعَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الثَّبَاتُ

دَعَا اللَّهُ الثَّبَاتُ وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنَّهُ يَسْأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتُ

لِأَنَّ هَذَا بِيَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَلَكِنْ أَنْتَ عَلَيْكَ فِعْلُ السَّبَبِ

فِعْلُ السَّبَبِ وَالنَّتِيجَةُ عِنْدَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا لِكِنَّهُ لَا يَضِيعُ سُبْحَانَهُ

لَا يَضِيعُ عَمَلٌ عَامِلٌ

لَا يَضِيعُ عَمَلٌ آمِنٌ

فَإِذَا فَعَلْتَ السَّبَبَ وَعَمِلْتَ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ ثَبَّتَكَ اللَّهُ

نَعَمْ

وَحُسْنُ الْخَاتِمَةِ حُسْنُ الْخَاتِمَةِ يَعْني عِنْدَ الْمَوْتِ

هَلْ تَمُوتُ عَلَى التَّوْحِيدِ؟ أَوْ تَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ؟ هَذَا الْمَشْكِلَةُ

قَدْ يُفْتَنُ الْإِنْسَانُ وَيَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ

فِي آخِرِ لِحْظَةٍ

فَيَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ  
تَسْوَأُ خَاتِمَتُهُ فَيَمُتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

دُنْيَا وَآخِرُهُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ تَأْذِينَ لِنَعِيمٍ مَعَهُمَا

إِلَّا مَاتَ زَيْدٌ لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ

نَعَمْ إِنْ النَّعْيِ الْأَمْوَاتِ إِذَا مَاتُوا الْإِعْلَانِ عَنْ مَوْتِهِمْ إِنْ كَانَ إِنْ كَانَ الْغَرَضُ مِنْ ذَلِكَ التَّأْسِفِ  
عَلَيْهِمْ وَالْحُزْنَ عَلَيْهِمْ هَذَا لَا يَجُوزُ

وَإِنْ كَانَ الْغَرَضُ مِنْ ذَلِكَ الدُّعَاءِ لَهُمْ وَحُضُورِ الصَّلَاةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْهِمْ فِيهِ  
فَهَذَا طَيِّبٌ

فَالنَّعْيُ عَلَى قِسْمَيْنِ نَعْيٍ يُرَادُ بِهِ الْحُزْنُ وَالْأَسَى عَلَى مَوْتِهِ هَذَا لَا يَجُوزُ

أَمَّا النَّعْيُ يَعْنِي الْأَخْبَارَ النَّعْيِيَّ مَعْنَاهُ الْأَخْبَارُ بِمَوْتِ الْمَيِّتِ إِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ الدُّعَاءُ لَهُ وَالصَّلَاةُ  
عَلَيْهِ هَذَا طَيِّبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ لَمَّا مَاتَ يَعْنِي أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ وَخَرَجَ هُوَ

وَأَصْحَابُهُ وَصَلُّوا صَلَاةَ الْغَائِبِ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْحَبَشَةِ

مَاتَ فِي الْحَبَشَةِ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَخْبَارَ بِمَوْتِ الْمَيِّتِ إِذَا كَانَ لِعَرَضٍ صَاحِبٍ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

وَيُكْرَهُ تَأْذِينَ لِنَعْيٍ مَعَهُ إِلَّا مَاتَ زَيْدٌ لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ

لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ وَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَأَهْلُ الصَّلَاحِ

مِنْ أَجْلِ الدُّعَاءِ لَهُمُ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ

وَإِنْ أَدَبَ جُلُوسِ الْمُؤَنِّسِينَ إِذَا كُنَّ جُرُورٍ بَيْنَ بَاكِ وَمُسْعَدِ

كَذَلِكَ يَكْرَهُ الْجُلُوسَ عِنْدَ الْقَبْرِ

إِلَّا أَنَّهُمْ إِذَا فَرَعُوا مِنْ دَفْنِهِ

يَقُومُونَ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ

لَهُ التَّثْبِيتُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَعُوا مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ يَقُولُ اسْتَغْفِرُوا

لَأَخِيكُمْ وَإِسْأَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ فَإِنَّهُ الْآنَ يَسْأَلُ

فَإِذَا وَقَفُوا عَلَى وَدَعُوا لَهُ بَعْدَ دَفْنِهِ وَإِسْتَغْفِرُوا لَهُ هَذَا سَنَةٌ

وَهَذَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ

بِإِذْنِ اللَّهِ

لِيَنْفَعَ الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ

وَهُوَ شَفَاعَةٌ لَهُ مِنْ إِخْوَانِهِ أَمَّا الْجُلُوسُ عِنْدَ قَبْرِهِ فَهَذَا لَمْ يَثْبُتْ بِهِ دَلِيلٌ إِلَّا أَنَّهُ وَرَدَ عَنْ عَمْرٍو  
إِبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَوْصَاهُمْ إِذَا فَرَعُوا مِنْ دَفْنِهِ أَنْ يَجْلِسُوا عِنْدَهُ قَدْرَ مَا تَنَحَّرَ  
جُرُورٌ وَيُورَعُ لَحْمَهَا وَلَكِنَّ هَذَا مَوْقُوفٌ عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالَّذِي وَرَدَ هُوَ الْوُقُوفُ عَلَى قَبْرِهِ وَالِدُعَاءُ لَهُ  
وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْمُنَافِقِينَ وَلَا تُصَلِّيْ أَكْثَرَهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ  
يَعْنِي لَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ بَعْدَ الدَّفْنِ  
مُسْتَغْفِرًا لَهُ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُوقِفُ عَلَى قَبْرِهِ وَيُدْعَى لَهُ  
نَعَمْ

وَنَدَبَ جُلُوسُ الْمُؤْمِنِينَ حِذَاءَهُ خَدِجَةَ زَوْرَ بَيْنَ بَاكِ وَمِصْعَدِ  
الْلاَفِظُ يَرَى أَنَّهُ يَنْدُبُ نَدْبٌ يَعْنِي أَنَّهُ يَنْدُبُ الْجُلُوسَ  
يَعْنِي أَخْذًا بِقَوْلِ عَمْرٍو إِبْنِ الْعَاصِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَلَكِنَّ الَّذِي ثَبَتَ هُوَ الْوُقُوفُ عَلَى قَبْرِهِ  
وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ وَسُؤَالُ التَّشْبِيهِ هَذَا هُوَ الَّذِي ثَبَتَ  
نَعَمْ

وَعَرَضَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَأْتِسُ بِهِمْ  
إِذَا جَلَسُوا عِنْدَهُ يَأْتِسُ بِهِمْ  
عِنْدَ حُضُورِ الْمَلَائِكِينَ  
نَعَمْ

ثَبَاتُ الْقُبُورِ بِأَخْذِهِ عَنِ الْمَيِّتِ الْأَكْفَانِ مِنْ جِزْرِ مُلْحِدٍ  
نَعَمْ هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَسَائِلِ السَّرِيقَةِ  
قَطْعُ الْيَدِ

الَّذِي يَنْبَسُ الْقُبُورَ وَيَأْخُذُ إِلَّاكَ مِنَ الْأَمْوَاتِ هَذَا تَقَطُّعُ يَدِهِ  
لِأَنَّهُ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ جِزْرِ لَأَنَّ اللَّحْدَ وَالْقَبْرَ جِزْرٌ  
فَإِذَا فَعَلَ هَذَا أَخَذَ فَإِنَّهُ تَقَطَّعَ يَدَهُ  
قَوْلُهُ تَعَالَى وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا  
نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

فَتَنْطَبِقُ الْآيَةُ عَلَى هَذَا  
لِأَنَّهُ أَخَذَ مَالًا مِنْ جِزْرِهِ وَهُوَ اللَّحْدُ وَالْقَبْرُ

وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَهْلِ هَذَا الْإِنْسَانِ وَظُلْمَهُ كَيْفَ أَنَّهُ يَجِي وَيَخْفِرُ قَبْرٌ وَيَأْخُذُ الْكَفَنَ مِنْ عَلَى  
الْمَيِّتِ هَذَا حَاصِلٌ يَخْصُلُ هَذَا يَحْضُلُ وَذَكَرَهُ الْمُفْهَاءُ ذَكَرُوهُ فِي بَابِ السَّرِقَةِ نَعَمْ فَدَلَّ عَلَى  
أَنَّهُ يَقَعُ مِنْ ظُلْمِ الْإِنْسَانِ  
نَعَمْ

وَيَقْطَعُ نَبَاتِ الْقُبُورِ بِأَخْذِهِ

مِنْ جِرْزٍ

لَأَنَّ الْقَبْرَ جِرْزٌ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا تَحْذِيرٌ إِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامِ فَلَا يَكُونُ فِي مَالِكَ مَالٍ حَرَامٍ جَاءَكَ مِنْ وَجْهِ مُحَرَّمٍ كَالرِّبَا  
وَالرِّشْوَةِ وَالْقِمَارِ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ الْمُحَرَّمَةِ نَزَّهُ أَمْوَالَكَ نَزَّهُ أَمْوَالَكَ مِنَ الْحَرَامِ فَأَنَّكَ  
سَتُحَاسَبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا تَزُولُ قَدَمُ عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ إِرْبَعٍ

عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ

وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَا عَمِلَ بِهِ

الشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ عَنْ مَالِهِ يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

مِنَيْنِ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ فَلَا بُدَّ مِنَ السُّؤَالِ

نَزَّهُ أَمْوَالَكَ عَنْ الْحَرَامِ

وَلَا يَدْخُلُهَا شَيْءٌ حَرَامٌ

لَأَنَّ إِذَا مِتُّ وَهَذِهِ الْأَمْوَالُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْحَرَامِ سَتُحَاسَبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَكُونُ عَلَيْكَ إِثْمُهَا وَلِلْوَارِثِ نَفْعُهَا

تَتْرُكُهَا لِغَيْرِكَ

أَنْتَ تَشْقَى بِهَا

وَالَّذِي يَنْتَفِعُ بِهَا فَلَا تُغَامِرُ مِثْلَ مَا يُغَامِرُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ خُصُوصاً فِي هَذَا الزَّمَانِ فِي كَسْبِ

الْأَمْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْمُعَامَلَاتِ الْمُحَرَّمَةِ وَلَا يُبَالُونَ لَا تُغَامِرُ فِي هَذَا حَاسِبٌ نَفْسِكَ فِي هَذِهِ

الدُّنْيَا

فَالْمَالُ الْحَرَامُ إِنْ أَكَلْتَ مِنْهُ كَانَ غَدَيْتَ جِسْمَكَ بِالْحَرَامِ وَلَا يُسْتَجَابُ لَكَ دُعَاءٌ

وَإِنْ تَصَدَّقْتَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلَ مِنْكَ

وَإِنْ وَقْتَهُ وَرَاءَكَ صَارَ زَادَكَ إِلَى النَّارِ

الْمَالُ فِيهِ خُطُورَةٌ

الْمَالُ فِيهِ خُطُورَةٌ وَهُوَ إِبْتِلَاءٌ وَامْتِحَانٌ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ

اللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرُ الْمَالِ فِتْنَةٌ نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامِ مَوْرَثاً تَبَوُّءُ بِخُسْرَانٍ مُبِينٍ وَتَكْمِدٍ

أَيُّ نَعَمْ

مَوْرَثًا يَغْنِي لَّا تُورِثُ مَالَ حَرَامٍ  
تَنْزُكُهُ

بَعْدَ مَوْتِكَ نَقِ أَمْوَالَكَ قَبْلَ تَمَوُّتٍ  
نَقِ أَمْوَالَكَ قَبْلَ تَمَوُّتٍ

وَاللَّا فَإِنَّهَا سَتُحَاسِبُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا تَرَكَتْهَا  
وَلَمْ تَنْفِهَا

نَعَمْ وَلَمْ تُخْلِصْهَا مِنْ نِعَمِ مَوْرَثًا تَبَوُّءُ بِخُسْرَانٍ مُبِينٍ وَتَكْمُدُ فَتَشْقَى بِهِ جَفْعًا وَتُصَلِّيَ بِهِ لَظَى  
وَعَايِرَكَ أَيُّ نَعَمٍ أَنْتِ تَتَحَمَّلُ إِثَامَهُ وَتُصَلِّيَ بِهِ النَّارُ وَعَايِرَكَ يَتَنَعَّمُ بِهِ وَيَتَلَذَّذُ بِهِ فَيَكُونُ نَفْعُهُ  
لِعَايِرِكَ وَإِثْمُهُ عَلَيْكَ

نَعَمْ وَبَادِرْ بِإِخْرَاجِ الْمَظَالِمِ طَائِعًا وَفَتِّشْ عَلَى عَصْرِ الصَّبَا وَتَفَقَّدي  
نَعَمْ يُوصِيكَ بِأَمْرَيْنِ

الأَمْرُ الأَوَّلُ الأَمْرُ الأَوَّلُ أَنْكَ تَتَخَلَّصُ مِنَ الْمَظَالِمِ لَّا يَكُونُ عِنْدَكَ مَظَالِمٌ لِلنَّاسِ مِنْ مَالٍ أَوْ  
عَرَضٍ أَوْ دَمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

فَإِنَّ الْمَظَالِمَ سَتَرُدُّ عَلَى الْمَظْلُومِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
سَيَقْتَصُّ مِنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْمَظْلُومِينَ

فَأَنْتِ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ تَخْلِصُ مِنَ الْمَظَالِمِ رَدُّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا

رَدُّ الْمَالِ إِلَى أَهْلِهِ أَطْلُبُ الْمُسَامَحَةَ عَنِ الْكَلَامِ الَّذِي تَعَلَّمْتُهُ فِي أَعْرَاضِهِمْ وَالنَّمِيمَةَ وَالغَيْبَةَ  
أَطْلُبُ مِنْهُمْ الْمُسَامَحَةَ الْقِصَاصَ إِذَا كَانَ عَلَيْكَ قِصَاصٌ مُكِينٌ مِنْ نَفْسِكَ بِأَنْ يَفْتَصَّ مِنْكَ لَّا  
بُدَّ مِنْ الْقِصَاصِ إِلاَّ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الآخِرَةِ فَلَا تَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا وَعَلَيْكَ مَظَالِمٌ لِلنَّاسِ إِذَا كُنْتَ  
تُرِيدُ الْخَلَاصَ لِنَفْسِكَ

لَّا تُسَاهِلْ فِي الْمَظَالِمِ  
هَذَا الأَمْرُ الأَوَّلُ

الأَمْرُ الثَّانِي فَتِّشْ مَا حَصَلَ مِنْكَ

فِي حَالِ شَبَابِكَ وَفِي حَالِ مُتَوَتِكَ وَقُوَّتِكَ  
مِنَ الذُّنُوبِ

لَإِنَّ الشَّبَابَ وَالْقُوَّةَ رَبَّمَا أَنَّ شَبَابَهُ يُعْرِيه وَيَخْصُلُ مِنْهُ فُتْبٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَتِّشْ أَعْمَالَكَ وَتَبَّ

وَاللَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ

إِذَا هُوَ يُوصِيكَ

بِأَنْ تَرُدَّ الْمَظَالِمَ إِلَى أَهْلِهَا وَأَنْ تُتُوبَ  
مِنَ الذُّنُوبِ

وَالسَّيِّئَاتُ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ  
أَنْظُرْ فِي أَعْمَالِكَ أَنْظُرْ فِي مَا حَصَلَ مِنْكَ فَأَخَذْتَ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً  
وَمَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَلَا تَقُولُ هَذَا شَيْءٌ فَاتَّ وَرَاحَ وَنَسِيَ

مَا نَسِيَ تَرَى مَكْتُوبٌ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسَوَهُ

أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسَوَهُ أَنْتَ وَإِنْ نَسِيْتَهُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْصَاهُ عَلَيْكَ نَعَمْ

وَبَادَرَ بِإِخْرَاجِ الْمَظَالِمِ طَائِعًا وَفَتَّشَ عَلَى عَصْرِ الصَّبَا وَتَفَقَّدي

تَفَقَّدَ مِنْكَ مِنْ سَيِّئَاتٍ وَمِنْ ذُنُوبٍ خَطَايَا فَتَبَّ مِنْهَا

فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ

نَعَمْ

فِيَا لَكَ أَشَقَى النَّاسِ مِنْ مُتَكَلِّفٍ لِغَيْرِكَ جَمَاعًا إِذَا لَمْ تَنْعَمْ فَيَا لَكَ أَشَقَى النَّاسِ مِنْ مُتَكَلِّفٍ

لِغَيْرِكَ جَمَاعًا إِذَا لَمْ تُزَوِّدْ

أَيُّ نَعَمْ أَشَقَى النَّاسِ هُوَ الَّذِي لَا يَتَزَوَّدُ لِأَخْرَجَتِهِ

وَأَمَّا لِغَيْرِهِ

فَالْمَالُ يَجْمَعُهُ لِغَيْرِهِ وَيَتَعَبُ فِيهِ وَهُوَ لِغَيْرِهِ

وَقَدْ تَكُونُ الْأَعْمَالُ أَيْضًا الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ يَغْمَلُ الصَّالِحَاتِ وَتَزُوْجُ لِغَيْرِهِ

مِنَ الْمَظْلُومِينَ

أَعْمَالِكَ

قَدْ لَا لَا تَنْتَفِعُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ كَانَتْ أَعْمَالًا صَالِحَةً

فَتُوذُّ لِلْمَظْلُومِينَ

فَعَلَيْكَ بِتَذْكَرِ هَذِهِ الْأُمُورِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لِأَخِيهِ مُظْلِمَةٌ فَلْيَتَحَلَّلْ مِنْهُ الْيَوْمَ

قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ

إِنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ يُؤَدُّ مِنْ حَسَنَاتِهِ

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ وَطُرِحَتْ عَلَيْهِ

طُرْحَ فِي النَّارِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَذْرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ الْمُفْلِسِ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ

وَلَا دِينَارَ

قَالَ الْمُفْلِسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ أَعْمَالٌ صَالِحَةٌ كَثِيرَةٌ

لَكِنْ يَأْتِي وَقَبْلَ طَرْبٍ هَذَا وَلَا شَتْمٍ وَأَكَلَ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ هَذَا فَيُؤَدُّ لَهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ

فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ وَلَمْ يَقْضِ مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ فَطُرِحَ فِي

النار هَذَا هُوَ الْمُفْلِسُ  
الْأَوَّلُ مُفْلِسٌ الَّذِي ضَاعَتْ أَعْمَالُهُ لِلْعُرْمَاءِ  
نَعَمْ

هَذِي مَسْأَلَةُ الْخَوْفِ وَالرَّجِّ مَسْأَلَةُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
الْخَوْفُ مِنَ الْعَذَابِ وَرَجَاءُ الرَّحْمَةِ  
مَا دَامَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
لَا يَغْلِبُ شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ  
يَكُونُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ عِنْدَهُ مُتَسَاوِيَيْنِ  
لِأَنَّ الْخَوْفَ يَحْتَهُ عَلَى التَّوْبَةِ  
وَالرَّجَاءُ يَطْمَعُهُ بِالْجَنَّةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
فَإِذَا رَجَعَ عَمَلُ الصَّالِحَاتِ وَإِذَا خَافَ تَابَ مِنَ السَّيِّئَاتِ فَالْخَوْفُ يَحْمِلُهُ عَلَى التَّوْبَةِ وَالرَّجَاءُ يَحْمِلُهُ  
عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ

فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُعْتَدِلًا  
لَا يَغْلِبُ الْخَوْفُ حَتَّى يَقْنَطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يَغْلِبُ جَانِبُ الرَّجَا حَتَّى يَأْمَنَ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ  
أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْخَاسِرُونَ  
إِنَّهُ لَا يَنَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ فَيَكُونُ مُتَعَادِلًا بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
هَذَا يَحْمِلُهُ عَلَى التَّوْبَةِ وَهَذَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ  
أَمَّا إِذَا تَزَلَّ بِهِ الْمَوْتُ وَصَارَ الْعَدْلُ يَعْجِزُ عَنِ الْعَمَلِ  
فَإِنَّهُ يَغْلِبُ جَانِبَ الرَّدِّ يَغْلِبُ جَانِبَ الرَّجَا لِأَنَّهُ مَا يَسْتَطِيعُ يَعْمَلُ الْآنَ  
فَيَغْلِبُ جَانِبَ الرَّجَاءِ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَفُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ نَعَمْ عِنْدَ يَاسِرٍ عِنْدَ يَعْنِي يَأْسَهُ مِنْ  
الْعَمَلِ الصَّالِحِ لِأَنَّهُ صَارَ الْآنَ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ مَا يَسْتَطِيعُ يَعْمَلُ  
نَعَمْ

لَا يَفُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ  
هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ

نَعَمْ  
عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَتَلْقِينِ الْمَيِّتِ وَزِيَارَةُ الْقُبُورِ  
هَذِهِ آدَابُ مَعَ الْمَرَضَى  
وَالْمَوْتَى آدَابُ مَعَ الْمَرَضَى وَالْمَوْتَى

نَعَمْ  
تَخَذُ رَحْمَةً تَغْمُرُ مَجَالِسَ نَعَمْ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ هَذِهِ سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
وَهِيَ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

إِذَا مَاتَ إِذَا مَرِضَ فَعَدَّهُ  
إِذَا مَرِضَ فَعَدُّوا  
لِأَنَّ فِي عِيَادَتِكَ لَهُ  
تَطْمِينٌ لَهُ وَتَأْنِيسٌ لَهُ  
فَإِذَا عَدْتَهُ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ  
فَعِيَادَةُ الْمَرِضِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
هَذِهِ وَاحِدَةٌ نَعَمْ

الَّذِي يَعُودُ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِضُ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِضِ  
نَعَمْ

وَيُسْرَعُ لِلْمَرِضِ الْعِيَادَةَ فَأَتَاهُمْ  
تَغْمُرُ مَجَالِسَ عُودٍ

لِأَنَّ الْعُودَ إِذَا جَلَسُوا عِنْدَ الْمَرِضِ تَغْمُرُهُمُ الرَّحْمَةُ  
كَمَا أَنَّهُمْ رَجَعُوا هَذَا الْمَرِضُ وَجَاؤُوا إِلَيْهِ مَا أَنَّ اللَّهَ يَرْحَمُهُمْ  
نَعَمْ

فَسَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ مَلَائِكَةٍ فِي الرِّضَا  
عَلَى مَنْ عَادَ مَرِضًا إِلَى الْغَدِ

نَعَمْ هَذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا عَادَ أَخَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ  
عَلَيْهِ يَغْنِي يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ

فَإِنَّ عَادَةً فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي الْمَسَاءِ فِي أَوَّلِ الْمَسَاءِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى الصَّبَاحِ  
وَإِنْ عَادَةً فِي الصَّبَاحِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ  
هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ

تُصَلِّي عَلَى مَنْ عَادَ مَرِضًا إِلَى الْغَدِ إِلَى الصَّبَاحِ يَغْنِي إِذَا عَادَهُ فِي الْمَسَاءِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى الصَّبَاحِ  
نَعَمْ وَإِنْ عَادَهُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَاصَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّيْلُ الصَّلَاةُ فَاسْتَنْدِي

أَمَّا إِذَا عَادَهُ فِي الصَّبَاحِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ  
نَعَمْ

مُتَوَدِّدٌ

الْمَرِضُ يَخْتَلِفُونَ إِذَا عَدْتَهُمْ يَخْتَلِفُونَ

مِنْهُمْ مَنْ يَرْغَبُ أَنَّكَ تُجَاهَ كُلِّ يَوْمٍ وَتَجْلِسُ عِنْدَهُ وَتَطُولُ الْجُلُوسَ  
لِأَنَّهُ يَأْنَسُ بِكَ

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرْغَبُ

التَّكْرَارُ كُلَّ يَوْمٍ  
فَهَذَا تَأْتِيهِ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ  
غَبْتُ

يَعْنِي يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ  
وَمِنَ الْمَرَضِيِّ مَنْ يُحِبُّ أَنْ تُطِيلَ عِنْدَهُ الْجُلُوسَ لِيَأْنَسَ بِكَ  
وَمِنْهُمْ مَنْ يُثْقِلُ عَلَيْهِ جُلُوسَ الْعَوَادِ  
لِأَنَّهُ بِالْمَرَضِ وَفِيهِ رُبَّمَا يَكُونُ عِنْدَهُ أَشْيَاءٌ مَا يُحِبُّ أَنَّهُ يَطَّلِعَ عَلَيْهَا فَهَذَا تَجْلِسُ عِنْدَهُ يَسِيرًا  
بِقَدْرِ مَا تَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ ثُمَّ تَمْشِي فَأَنْتِ تُرَاعِي حَالَ الْمَرِيضِ فِي الْعِيَادَةِ إِنْ كَانَ يَرْغَبُ أَنْ  
تُرَوِّدَهُ كُلَّ يَوْمٍ هَذَا طَيِّبٌ  
وَإِذَا رُزِّتَهُ إِنْ كَانَ يَرْغَبُ أَنَّكَ تُطِيلِ الْجُلُوسَ أَطْلَ الْجُلُوسَ وَإِنْ كَانَ لَا يَرْغَبُ فَبِقَدْرِ مَا تَسْأَلُ  
عَنْ حَالِهِ  
سَلِّمْ عَلَيْهِ تَمْشِي

نَعَمْ

وَلَا تَكْتُبِ الْأَسْئَلَةَ عَلَيْهِ  
وَأَيْضًا وَسِعَ لَهُ وَقْتٌ مَا شَاءَ اللَّهُ ظَهُورًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ طَيِّبٌ  
أَنْتِ الْيَوْمَ أَحْسَنُ  
شَجَّعَهُ وَنَشِطَهُ

مَا تَقُولُ لَهُ أَنْتِ وَاللَّهِ الْيَوْمَ أَنْتِ إِسْوَأُ مِنْ أَمْسِ أَنْتِ الْيَوْمَ الْمَرَضُ زَائِدٌ عَلَيْكَ  
أَنْتِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا يُحْسِنُ الْأَدَبَ  
بَعْضُ النَّاسِ مَا يُفْسِكُ لِسَانَهُ  
فَيَزِيدُ الْمَرِيضَ مَرَضًا

فَأَنْتِ أَحَبُّ الْكَلَامِ مَعَهُ وَإِمْتَحَ لَهُ بَابَ الْأَمَلِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَنَشِطَهُ وَلَا تَقُولِي إِنْ الْمَرَضُ عَلَيْكَ وَلَوْ شَفَّتَهُ أَنَّهُ يَعْنِي مَرِيضٌ بِالْحَيْلِ لَا تَقُولِي نَعَمْ طَيِّبٌ  
الْكَلَامِ مَعَهُ

نَعَمْ

مُتَوَدِّدٌ

الْمَرَضِيُّ يَخْتَلِفُونَ مِمَّنْ يَرْغَبُ بِالزِّيَارَةِ كُلَّ يَوْمٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْغَبُ بِالرَّغْبَارَةِ غَبًّا يَعْنِي يَوْمًا بَعْدَ  
يَوْمٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْغَبُ بِتَطْوِيلِ الْجُلُوسِ عِنْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرْغَبُ التَّخْفِيفَ فَأَنْتِ تُرَاعِي  
أَحْوَالَهُمْ هِيَ الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ فِي الزِّيَارَةِ  
وَالْكَلَامُ الَّذِي تَقُولُهُ أَيْضًا يَكُونُ كَلَامًا مُؤَدِّبًا  
يَفْتَحُ الْأَمَلَ لِلْمَرِيضِ  
وَيُوسِّعُ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
فَفَكَّرَ وَرَاعِيَ فِي حَالِ مَنْ تَعُودُ وَلَا تَكْثُرُ سُؤَالًا تَتَكَّدِي  
لَا تَكْثُرُ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةُ  
لِأَنَّ أَكْثَرَ الْأَسْئَلَةِ يَثْقُلُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَشْغُورٌ بِالْمَرَضِ  
فَلَا تَكْثُرُ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةُ

إِسْأَلُهُ عَنِ حَالِهِ وَأَدْعُو اللَّهَ لَهُ  
وَيَكْفِي وَإِنْ سَأَلَكَ أَجِبْهُ إِمَّا أَنَّكَ أَنْتَ تَشْغَلُهُ بِالْأَسْئَلَةِ الصَّاحِي إِذَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةُ يَمَلُّ مِنْكَ  
وَيَسْتَشْقِيكَ الصَّحِيحُ فَكَيْفَ بِالْمَرِيضِ؟ نَعَمْ وَذَكَرَ أَنْ تَأْتِي بِتَوْبَةٍ مُخْلِصٍ وَلَقِّنَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَوْلَ  
الْمُؤَدِّينَ

أَيُّ نَعَمْ ذَكَرَهُ بِاللَّهِ وَبِالتَّوْبَةِ  
وَتَقُولُ التَّوْبَةَ مَطْلُوبَةً مِنَ الْإِنْسَانِ دَائِمًا مَا هُوَ بِخَاصَّةٍ بِالْمَرِيضِ  
التَّوْبَةَ مَطْلُوبَةً وَالدُّكْرُ بِالتَّوْبَةِ لَا عَلَى أَنَّكَ تُشْعِرُهُ بِأَنَّهُ لَا بِأَنَّهُ يَعْني فِي حَالِ الْمَوْتِ أَوْ أَنَّ الْمَوْتِ  
قَرِيبٌ مِنْهُ لَكِنْ تَقُولُ وَالتَّوْبَةَ مَطْلُوبَةً مِنْ كُلِّ مُسَلِّمٍ بِهَا لِأَنَّهُ رَبُّمَا يَغْفَلُ عَنْهَا  
وَإِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ عِلَامَاتِ الْمَوْتِ تَلَقَّنْهُ الشَّهَادَةَ  
تَلَقِّنْهُ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمُوتَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ  
فَإِذَا رَأَيْتَ عِلَامَاتِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ فَلَقِّنْهُ الشَّهَادَةَ  
لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ اللَّهُ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنْ لَا تُكْرَرُ عَلَيْهِ  
إِذَا قَالَهَا خَلَّصَ لَا تُكْرَرُهَا عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا يَثْقُلُ عَلَيْهِ أَيْضًا نَعَمْ مُخْلِصٌ وَلَقِّنْهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَوْلَ  
الْمُؤَدِّدِ

قَوْلُ الْمُؤَدِّدِ يَعْني لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هِيَ قَوْلُ الْمُؤَدِّدِ  
لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

نَعَمْ  
فَإِنْ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ  
نَعَمْ

قِرَاءَتُهُ يَسُ عِنْدَ الْمُحْتَضِرِ فِيهَا خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ  
مِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهَا تَقْرَأُ وَوَرَدَ فِي هَذَا حَدِيثٍ إِقْرَأُوا يَاسِينَ عَلَى مَوْتَاكُمْ وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ هَذَا  
ضَعِيفٌ

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

لَا يَثْبُتُ بِهِ حُكْمٌ

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا يَقْرَأُ عِنْدَهُ يَاسِينَ  
لِأَنَّهُ لَمْ يُثْبِتِ الْحَدِيثَ فِي هَذَا

وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ  
الرَّاجِحُ أَنهَا لَا تَقْرَأُ عِنْدَهُ  
لَأَنَّهُ لَمْ يُثَبِّتِ الْحَدِيثَ بِذَلِكَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّهَا تَقْرَأُ عِنْدَهُ يَقُولُونَ لِأَنَّهَا تُذَكَّرُهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِيهَا ذِكْرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذِكْرُ  
أَهْلِ النَّارِ وَذَكَرَ أَنَّهَا تُسَهِّلُ خُرُوجَ الرُّوحِ اللَّهُ أَعْلَمُ نَعَمْ تَتَلَّى يُخَفِّفُ مَوْتَهُ  
يُخَفِّفُ سَهْلًا عَلَيْهِ الْمَوْتُ يَقُولُونَ نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ عِنْدَمَا يُوَضَّعُ فِي قَبْرِهِ يَعْنِي  
نَعَمْ

الْمَيِّتُ شَرَعًا وَفِرْقًا وَصِيَّةً عَدْلٌ ثُمَّ تَجْهِيْزُهُ أَقْصَدُ  
بَعْدَ مَوْتِهِ أَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ تَجْهِيْزُهُ  
مِنْ مَالِهِ يُجَهِّزُ مِنْ مَالِهِ  
فَيُغَسَلُ يُغَسَلُ مِنْ مَالِهِ تَدْفَعُ أَجْرَةَ الْغَسَالِ ثَمَنَ الْمَاءِ إِذَا كَانَ الْمَاءُ يُشْتَرَى مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ  
وَأَجْرَةَ الْحَمَلِ إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ حَمْلَهُ إِلَى أَجْرِهِ إِلَى الْقَبْرِ وَأَجْرَتُ حَفْرِ الْقَبْرِ أَجْرَةَ الْحَفَّارِ كُلِّ هَذِهِ  
تُؤْخَذُ مِنْ رَأْسِ مَالِهِ وَتُقَدَّمُ عَلَى غَيْرِهَا مَوْتَهُ تَجْهِيْزُهُ تُؤْخَذُ مِنْ رَأْسِ مَالِهِ قَبْلَ الدُّيُونِ وَقَبْلَ  
كُلِّ شَيْءٍ لِأَنَّهُ فِي حَالِ الْحَيَاةِ تَقَدَّمَ نَفَقَتَهُ  
فَكَذَلِكَ إِذَا مَاتَ تَقَدَّمَ مَوْتَهُ تَجْهِيْزُهُ  
هَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ

بَعْدَ ذَلِكَ الدُّيُونِ الَّتِي عَلَيْهِ  
بَعْدَ مَا يَفْرُغُ مِنْ تَجْهِيْزِهِ وَدَفْنِهِ يُنْظَرُ فِي الدُّيُونِ الَّتِي عَلَيْهِ فَيُبَادِرُ بِتَسْدِيدِهَا مَنْ تَرَكَتَهُ لِأَنَّ  
نَفْسَ الْمَيِّتِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُبَادِرُ  
بِقَضَائِهِ مِنْ مَالِهِ وَمَنْ تَرَكَتَهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الْوَصِيَّةُ تُتَعَدُّ وَصِيَّتُهُ الشَّرْعِيَّةُ بَعْدَ الدُّيُونِ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ فَاَلْوَصِيَّةُ قَدَّمَ فِي الذِّكْرِ لِكِنِّهَا تُؤَخَّرُ فِي التَّنْفِيْذِ  
تَأَخَّرَ فِي التَّنْفِيْذِ فَيُقَدَّمُ الدِّينَ عَلَيْهَا  
هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّ الدِّينَ يُقَدَّمُ عَلَى الْوَصِيَّةِ  
وَإِنْ كَانَتْ الْوَصِيَّةُ مُقَدَّمَةً فِي الْقُرْآنِ فِي الذِّكْرِ  
فَالْعُلَمَاءُ مُجْتَمِعُونَ أَنَّ الدِّينَ يُقَدَّمُ عَلَى الْوَصِيَّةِ  
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الدِّينِ وَالْوَصِيَّةِ الْبَاقِي يَكُونُ لِلْوَرَثَةِ  
يَكُونُ لِلْوَرَثَةِ عَلَى مَا قَسَمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
نَعَمْ

نَعَمْ وَصِيَّةٌ عَدْلٌ يَعْنِي وَصِيَّةٌ شَّرْعِيَّةٌ لِأَنَّ تَكُونَ مِنَ الثَّلَاثِ فَاقِلُ  
لِغَيْرِ وَارِثٍ هَذِي وَصِيَّةٌ الْعَدْلِ

تَكُونُ بِالثُّلُثِ أَقْلًا  
وَتَكُونُ لِغَيْرِ وَاوَرِثِ  
فَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ فَهِيَ وَصِيَّةٌ عَدْلٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ بِأَكْثَرِ مِنَ الثُّلُثِ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ مَا زَادَ عَلَى الثُّلُثِ إِلَّا بِرِضَا الْوَرِثَةِ  
وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ لِوَارِثٍ فَلَا تَنْفَعُ إِلَّا إِذَا رَضِيَ الْوَرِثَةَ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ  
فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثِهِ

وَقَالَ فِي الْوَصِيَّةِ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ  
لِأَنَّ سَعْدَ بْنَ رِضَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ لَا  
قَالَ بِالشُّطْرِ؟ قَالَ لَا  
قَالَ بِالثُّلُثِ؟ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ

نَعَمْ  
تَخْتَارُ لِلْغَسْلِ الْأَمِينِ وَعَالَمٍ بِأَحْكَامِ تَغْسِيلِهِ وَلَوْ بِتَقْلِيدٍ  
نَعَمْ تَغْسِيلُ الْمَيِّتِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْقُطُ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
فَلَا بُدَّ مِنْ تَغْسِيلِهِ تَغْسِيلَ الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ لَا بُدَّ مِنْهُ  
وَيَتَوَلَّاهُ مَنْ يَعْلَمُ أَحْكَامَ التَّغْسِيلِ  
يَتَوَلَّاهُ مَنْ يَحْسِنُ وَيَعْلَمُ أَحْكَامَ التَّغْسِيلِ مَا يَتَوَلَّاهَا جَاهِلٌ  
وَإِنَّمَا يَتَوَلَّاهَا مَنْ؟ عِلْمٌ بِأَحْكَامِ التَّغْسِيلِ

نَعَمْ  
تَغْسِيلُهُ وَيَخْتَارُ لِلْغَسْلِ الْأَمِينِ وَعَالَمٍ بِأَحْكَامِ تَغْسِيلِهِ وَلَوْ بِتَقْلِيدٍ

نَعَمْ  
يَخْتَارُ الْعَالِمُ الْأَمِينُ  
يَعْنِي يَكُونُ فِيهِ صِفَتَانِ فِي الْغَاسِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَحْكَامِ الْغَسْلِ وَأَنْ يَكُونَ أَمِينًا يَنْفَعُ  
التَّغْسِيلَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ مَا يَقْضُرُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ بِأَجْرَةٍ لَوْ كَانَ ذَلِكَ  
بِأَجْرَةٍ لَا بَأْسَ

نَعَمْ  
وَلَا تَفْشُ سِرًّا يُؤْتَرُ الْمَيِّتُ كَتَمَهُ سِوَى ذِي فَجُورٍ وَإِبْتِدَاعٍ مَعُودٍ  
نَعَمْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ أَنَّ الْغَاسِلَ مَا يَرَاهُ مِنْ أَحْوَالِ الْمَيِّتِ  
يَسْتُرُّ مَا يَرَاهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سِتْرٍ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَإِذَا رَأَى عِلَامَاتٍ عَلَى الْمَيِّتِ لَا تَسْرُّ فَإِنَّهُ لَا يَحْمِيهَا  
لَا يَحْمِيهَا إِذَا كَانَ هَذَا الْمُسْلِمُ لَيْسَ مُبْتَدِعًا وَلَا فَاسِقًا أَمَّا إِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا أَوْ فَاسِقًا فَيَذْكُرُهَا  
مِنْ أَجْلِ مَنْ أَجَلِ الْمَوْعِظَةِ لِلنَّاسِ أَمَّا الْمُسْلِمُ الَّذِي الْعَادِلُ الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ فِسْقٌ وَلَا بِدْعَةٌ

فَهَذَا يَسْتُرُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

مَعَوُذٌ

إِذَا كَانَ هَذَا فَاسِقًا أَوْ مُبْتَدِعًا وَكَانَ فِي الْإِخْبَارِ عَمَّا يَرَاهُ مَصْلَحَةً فَيُخْبِرُ بِذَلِكَ

نَعَمْ

لَأَجْلِ الْمَوْعِظَةِ

وَأَمَّا السُّرُّ أَحْسَنُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ

السُّرُّ عَلَى الْمَيْتِ أَحْسَنُ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتِ

فَأِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا عَمِلُوا

نَعَمْ

وَفَاضَلُوا مَا يُجِبِي لِمَيْتٍ لِرَبِّهِ

وَإِنْ جَهِلُوا فَاضْرَفْ لِآخِرِ مَا نَدَّرِي إِيشَ الْمَعْنَى

تَقِفْ عَلَى هَذَا وَتَسُوفُ تُسُوفُ مَعْنَى الْبَيْتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَسْئَلَةِ عَرَضٌ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مُنَاسِبَةٌ ذِكْرِ الْمَوْتِ مَعَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ؟ أَوْ مَا الْعِلَّةُ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ فِي

هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ؟ يَا سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا لَمْ يَذْكُرِ الْمَوْتُ إِيشَ الْيُذَكَّرُ؟ يَذْكُرُ الْمَوْتُ الْإِسْتِعْدَادَ لَهُ

هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ اسْتِعْدَادٌ لِلْمَوْتِ

نَعَمْ

تَبِيهٌ يَذَكِّرُ آهَ الْمَصَافِي وَالنُّزْهَةَ آهَ يُذَكِّرُ آهَ الْمُنَاسِبِ ذِكْرَ الْمَوْتِ وَأَحْوَالَ الْمَيْتِ وَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ

هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْفَعُ النَّاسَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَسَلِّمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ

الْمُؤْمِنِينَ مُنْظَمَةَ الْقَبْرِ؟ الظَّاهِرُ مُنْظَمَةُ الْقَبْرِ عَامَّةٌ لِلصَّالِحِينَ وَغَيْرِهِمْ

الضَّغْطَةُ تَعْمُ

الصَّالِحِينَ وَغَيْرِهِمْ لَكِنَّ الْمُؤْمِنَ يَفْرَجُ اللَّهُ عَنْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي مُقَابَلَةِ إِذَاعِيَّتِهِ مَعَ أَحَدِ الْمُتَقَفِّينَ

مَعَ يَقُولُ هَذَا السَّائِلُ فِي مُقَابَلَةِ إِذَاعِيَّتِهِ مَعَ أَحَدِ الْمُتَقَفِّينَ لِمَا سُئِلَ عَنِ أَمْنِيَّتِهِ قَالَ أَتَمَنَّى أَنْ

يَكْتَشِفَ الْعُلَمَاءُ عِلَاجًا لِلْمَوْتِ

السؤال هل هذه الأُمْنِيَّةُ فيها خَلَلٌ في العَقِيدَةِ؟ لِأَنَّهَا إِعْتِرَاضٌ عَلَى أَمْرِ قَضَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى الخُلُقِ

هَذَا مِنَ الكَلَامِ السَّيِّئِ هَذَا مِنَ الكَلَامِ السَّيِّئِ القَبِيحِ

فَلَا يُوصَى بِهِ وَلَا يُعْتَنَى بِهِ

يُظْهَرُ أَنَّهُ كَلَامٌ سَفِيهَةٌ أَوْ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَرَّةً عَلَيْنَا فِي هَذِهِ المَنْظُومَةِ عِنْدَ الطِّفْلِ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ فَإِذَا كَانَ الطِّفْلُ مُمَيَّزاً وَقَالَ الحَمْدُ لِلَّهِ فَهَلْ يُسَمَّيْتُ أَمْ يُقَالُ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ؟ يَجْمَعُ أَنْتَ الآنَ يُقَالُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَيُسَمَّيْتُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرَجُو أَنْ تُوضَّحُوا لَنَا الحَيَاةَ البَرَزَخِيَّةَ وَهَلْ حَالُهُمْ مِثْلُ حَالِنَا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا؟ وَلِمَاذَا سُمِّيَتْ بِالحَيَاةِ البَرَزَخِيَّةِ؟ حَيَاةُ البَرَزَخِيَّةِ حَيَاةٌ فِي القَبْرِ

هَذِي الحَيَاةُ البَرَزَخِيَّةُ

وَهَذِهِ مِنْ أُمُورِ الآخِرَةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَخْتَلِفُ عَنِ الحَيَاةِ فِي الدُّنْيَا الحَيَاةُ فِي الدُّنْيَا يَتَزَوَّجُ وَالحَيَاةُ فِي الدُّنْيَا يُصَلِّي وَيُصُومُ وَيَبِيعُ وَيَشْرِي أَمَّا الحَيَاةُ فِي القَبْرِ فَلَا يَعْمَلُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ تَتَزَوَّجُ إِمْرَأَتَهُ يُورِثُ مَالَهُ وَلَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ يَخْتَلِفُ الحَيَاةُ فِي فِي البَرَزَخِ تَخْتَلِفُ عَنِ الحَيَاةِ فِي الدُّنْيَا الرِّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ كَغَيْرِهِ مِنَ الأنبياءِ وَمَا كَانُوا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ وَيَسْأَلُ وَيَسْتَفْتُونَ وَيُشَاوِرُونَهُ فِي الأُمُورِ مِثْلَ مَا يَوْمَ كَانَ عَلَى قَيْدِ الحَيَاةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا المَقْصُودُ بِفِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ؟ فِتْنَةُ المَحْيَا فِي الدُّنْيَا وَفِتْنَةُ المَمَاتِ

فِتْنَةُ القَبْرِ أَوْ أَنَّ المَيِّتَ عِنْدَ الغَرَاةِ يُفْتَنُ أَيْضاً تُعْرَضُ عَلَيْهِ الأَدْيَانُ وَيَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ وَيَدْعُوهُ إِلَى الكُفْرِ

يَدْعُوهُ إِلَى الكُفْرِ وَقَدْ يَمُوتُ عَلَى الكُفْرِ

فِتْنَةُ المَمَاتِ تَشْمَلُ فِتْنَةَ المَحْتَضِرِ وَتَشْمَلُ فِتْنَةَ القَبْرِ

نَعَمْ

فَالْمَيِّتُ يَخْضِرُهُ الشَّيْطَانُ وَقَتَ إِخْتِصَارِهِ

وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى وَقُلْ رَبِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ

وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّي أَنْ يُخْضِرُونَ

أَعُوذُ بِكَ رَبِّي أَنْ يُخْضِرُونَ عِنْدَ المَوْتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ نَجَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ نَجَا مِمَّا بَعْدَهُ  
نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا وَالِدَيْنَا مِنْ هَؤُلَاءِ  
أَمَا مَنْ اسْتَحَقَّ الْعَذَابَ فَهَلْ يَكُونُ عَذَابُ الْقَبْرِ مُمِحِضًا لَهُ وَمُظْهِرًا؟ نَعَمْ هُوَ بِدَايَةِ نَمُودَجِ  
عَذَابِ الْقَبْرِ نَمُودَجٌ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي بَعْدَهُ  
نَمُودَجٌ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي بَعْدَهُ وَلنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْإِكْبَرِ  
فَمَا بَعْدَهُ أَكْبَرُ مِنْهُ  
مَا بَعْدَهُ أَكْبَرُ مِنْهُ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
وَلِهَذَا كَانَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا زَارَ الْقُبُورَ يَبْكِي بُكَاءً شَدِيدًا  
أَوْ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا أَوَّلَ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ  
فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْقِيَامَةُ تَقُومُ عَلَى أَشْرِّ النَّاسِ فَقَطْ  
وَهَلْ أَهْوَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَكُونُ عَلَيْهِمْ هُمْ فَقَطْ؟ الْقِيَامَةُ لَا تَقُومُ إِلَّا عَلَى شَرِّ النَّاسِ  
مَا تَقُومُ وَفِي الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ  
إِذَا لَمْ يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا الْكُفَّارُ قَامَتِ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ يُؤَخِّدُونَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَمُوتُونَ  
قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَأْتِيهِمْ رِيحٌ فَتَأْخُذُ أَرْوَاحَهُمْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ تَأْخُذُ أَرْوَاحَهُمْ ثُمَّ يَبْقَى شَرُّ النَّاسِ  
يَتَهَارَجُونَ تَهَارَجَ الْحُمْرِ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تُذْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ  
وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ  
الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ هَؤُلَاءِ مِنْ شَرِّ فِرَارِ النَّاسِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنِّي كَثِيرُ الْخَوْفِ فِي الْآخِرَةِ فَالْشِدَّةُ وَالْعَذَابُ إِنَّمَا تَكُونُ عَلَى الْكُفَّارِ  
وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَسْهَلُ اللَّهُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنِّي كَثِيرُ الْخَوْفِ مِنَ الْإِنْتِكَاسِ قَبْلَ الْمَوْتِ  
فَأَرْجُو أَنْ تَدُلَّنِي عَلَى الْوَسَائِلِ الَّتِي تُعَيِّنُ الثَّبَاتَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى الْقِمَاتِ  
الْخَوْفُ مِنَ الْفِتَنِ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ لَكِنْ لَا يَزِيدُ عَلَيْكَ الْخَوْفَ  
لَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَزِيدُ عَلَيْهِ الْخَوْفُ حَتَّى يَبْلُغَ الْوَسْوَاسَ وَالْعِيَاذَ بِاللَّهِ  
يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ  
فَالْخَوْفُ الْمُعْتَدِلُ تَخَافُ مِنَ الْفِتَنِ وَتَتَجَبَّبُهَا وَتَسْأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتَ  
هَذَا طَيِّبٌ لَكِنْ لَا تَجْعَلِ الْخَوْفَ يَزِيدُ عَلَيْكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْوَسْوَاسَ وَيَتَسَلَّطَ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ أَفْضَلُ شَيْءٍ يَعْمَلُ لِلْمَيِّتِ  
بَعْدَ وَفَاتِهِ؟ مَا هُوَ؟ مَا هُوَ أَفْضَلُ شَيْءٍ يَعْمَلُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ وَفَاتِهِ؟ وَهَلْ يُفَكِّنُ إِهْدَاءُ ثَوَابِ  
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟ الْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ؟ نَعَمْ الْأَعْمَالُ الْأَصْلُ أَنَّ الْأَعْمَالَ لِإِصْحَابِهَا  
وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى  
فَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ لِأَهْلِهَا

وَلَا تَنْفَعُ الْآخَرِينَ

إِلَّا الْأَشْيَاءَ الَّتِي وَرَدَ الدَّلِيلُ بِأَنَّهَا يَتَعَدَّى نَفْعَهَا إِلَى الْأَمْوَاتِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ مِثْلَ الدُّعَاءِ  
لِلْمَيِّتِ مِثْلَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنِ الْمَيِّتِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ  
إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ انْتَفَعُوا بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ  
هَذِهِ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ الدُّعَاءُ لَهُ  
الصَّدَقَةُ عَنْهُ وَوَقْفُ الْأَوْقَافِ وَجَعْلُ ثَوَابِهَا لَهُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ لَهُ كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ  
بِإِذْنِ اللَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ثَوَابُهَا إِلَى الْمَيِّتِ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
فَيَرْجَعُ إِلَى الْأَصْلِ أَنَّ الْأَعْمَالَ لِصَاحِبِهَا  
وَلَا يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ  
وَلَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَقْرَأُ لِلْأَمْوَاتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ عَلِمْنَا أَنَّ بَعْضَ الْمُؤَدِّينَ يَدْخُلُ النَّارَ  
بِسَبَبِ ذُنُوبِهِمْ إِذَا لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُمْ

فَهَلْ هُوَ إِذَا يُجِيبُونَ الْإِجَابَةَ الصَّحِيحَةَ الْمُنْجِيَةَ عِنْدَ سُؤَالِهِمْ فِي الْقَبْرِ؟ نَعَمْ  
نَعَمْ الْمُؤْمِنُ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا يُجِيبُ يُثَبِّتُهُ اللَّهُ وَيُجِيبُ بِجَوَابِ الصَّحِيحِ  
إِنَّمَا الْمُنَافِقُ النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ

الَّتِي يَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ  
هَذَا النِّفَاقُ الْإِعْتِقَادِيُّ الْأَكْبَرُ هَذَا هُوَ الَّذِي لَا يُؤَمَّقُ لِلْجَوَابِ عِنْدَ السُّؤَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ شَدُّ الرَّحْلِ وَالسَّفَرُ إِلَى الصَّلَاةِ  
عَلَى الْمَيِّتِ؟ كَانَ يَكُونُ شَيْخًا أَوْ قَرِيبًا أَوْ ذَا رَحِمٍ

لَا مَا يُسَافِرُ مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَلَكِنْ يُدْعَى لَهُ  
يُدْعَى لَهُ تَدْعُو لَهُ وَأَنْتَ فِي مَكَانِكَ  
وَإِنْ كَانَ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ

كَالْعُلَمَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ صَلَاةَ الْغَائِبِ  
بِمَكَانِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ صَلَاةَ الْغَائِبِ إِذَا كَانَ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ  
وَأَمَّا غَيْرُ مَنْ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ كَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ فَهَذَا يَكْفِي الدُّعَاءَ لَهُ  
وَلَا تُسَافِرُ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ فِي بَلَدِنَا عِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ يَقِفُ أَدَدَ الْأُخُوَّةِ الْمُتَعَلِّمِينَ عِلْمًا شَرْعِيًّا  
فَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ ثُمَّ يُؤَمِّنُ النَّاسَ مِنْ خَلْفِهِ وَالسُّؤَالُ هَلْ الدُّعَاءُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ  
يَجُوزُ؟ أَمْ يَدْعُو كُلُّ وَاحِدٍ سِرًّا عِلْمًا بِأَنَّهُمْ إِذَا دَعَوْا سِرًّا مَا يَدْعُونَ لِلْمَيِّتِ كَثِيرًا  
لَا هَذَا مُبْتَدِعَةٌ الطَّرِيقَةُ ذِي مُبْتَدِعَةٍ  
إِنَّهُمْ يَدْعُونَ لَهُ بِصَوْتٍ جَمَاعِيٍّ أَوْ يَدْعُو وَاحِدٌ وَالْبَقِيَّةُ يُؤَمِّنُونَ  
هَذَا كُلُّهُ بِدْعَةٌ مَا يُصَلِّحُ

يَقِفُ عَلَيْهِ وَكُلُّ يَدْعُو كُلُّ يَدْعُو لَهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَيَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ التَّثْبِيتَ  
بِدُونِ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ مُرْتَبِطِينَ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ أَوْ يُؤَمِّنُونَ عَلَى دُعَاءِ شَخْصٍ وَاحِدٍ  
هَذِهِ صِفَاتٌ لَمْ تَرَدِّ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لَكِنْ بِإِمْكَانِ طَالِبِ الْعِلْمِ بِإِمْكَانِ طَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَعْلَمُ  
الْحَاضِرِينَ يَقُولُ أَدْعُوا لِأَخِيكُمْ اسْتَغْفِرُوا لَهُ قُولُوا وَإِسْتَغْفِرُوا اللَّهَ لِأَخِي اللَّهُمَّ تَبِّتْهُ يَعْلَمُهُمْ  
قَبْلَ مِثْلِ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَإِسْأَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ  
فَأِنَّهُ الْآنَ يَسْأَلُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِطْلَاقُ النَّارِ عِنْدَ وَفَاةِ الْمَيِّتِ؟ لِأَجْلِ الْأَخْبَارِ  
هَذَا أَيْشٌ؟ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِطْلَاقُ النَّارِ عِنْدَ وَفَاةِ الْمَيِّتِ لِأَجْلِ الْأَخْبَارِ عَنْ مَوْتِ شَخْصٍ  
حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الْعَادَةَ مُشْتَهَرَةٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي إِحْدَى الْقُرَى فِي بَلَدِنَا  
يَعْنِي الرَّمْيَ يَرْمُونَ هَذَا مَا يَجُوزُ هَذَا  
هَذَا مَا يَجُوزُ

لَكِنْ يُخْبِرُونَهُمُ الْيَوْمَ الْحَمْدَ لِلَّهِ الْإِتِّصَالَاتِ مُتَوَفَّرَةٌ بِالتَّلْفُونِ بِالْجَوَالِ السَّيَّارَةِ تَرَوْحُ بِسُرْعَةٍ  
وَتَصِلُ إِلَيْهِ مُتَيْسَّرَ الْإِتِّصَالِ  
أَمَّا إِطْلَاقُ النَّارِ وَالرَّمْيِ هَذَا مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمَرِيضُ فِي غَيْبُوتِهِ أَوْ أَنَّ عَقْلَهُ زَائِلٌ  
هَلْ فِي زِيَارَتِهِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ كَانَ فِي وَعْيِهِ؟ أَوْ يَعْرِفُ زَائِرُهُ؟ فَإِذَا كَانَ مَا يَشْعُرُ بِالَّذِي جَاءَهُ إِذَا

كَانَ مَا يَشْعُرُ بِالَّذِي جَاءَ وَلَا يَأْنَسُ بِهِ

لَا فَائِدَةَ مِنْ زِيَارَتِهِ

لَكِنْ يَدْعُو لَهُ وَلَوْ مَا زَارَهُ يَدْعُو لَهُ وَلَوْ مَا زَارَهُ

أَلَا إِنْ كَانَ يُطَيِّبُ خَوَاطِرَ أَهْلِهِ

إِنْ كَانَ أَنَّهُ يَزُورُهُ مِنْ أَجْلِ تَطْيِيبِ خَوَاطِرِ أَهْلِهِ فَهَذَا شَيْءٌ وَتَأْنِيسُهُمْ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ عِيَالُهُ الْكَافِرَ لِعَرَضٍ إِذْخَالِهِ فِي

الْإِسْلَامِ وَتَرْغِيبِهِ فِيهِ؟ نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ

وَعَادَ يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُهُ

كَانَ يَخْدُمُهُ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ

إِعَادَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ

فَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ مِنْ أَجْلِ دَعْوَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ الْمَرِيضِ الْكَافِرِ مِنْ أَجْلِ دَعْوَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ

شَيْءٌ طَيِّبٌ

لَأَجْلِ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِالْإِسْلَامِ

كُنْ أَنْتَ السَّبَبُ فِي انْقَاذِهِ

وَلِهَذَا لَمَّا أَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَفْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ رَبَوِيٌّ

وَأَرَادَ التَّخْلُصَ مِنْهُ فَكَيْفَ يُصْنَعُ؟ مَنْ كَانَ أَيْشٌ؟ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ رَبَوِيٌّ نَعَمْ وَأَرَادَ التَّخْلُصَ

مِنْهُ فَمَاذَا يُصْنَعُ؟ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعِنْدَهُ أَمْوَالٌ جَمَعَهَا مِنَ الرِّبَا أَوْ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ وَجْهِ

الْحَرَامِ فَإِنَّهُ يَتَخْلَصُ مِنْهَا بِوَضْعِهَا بِمَشَارِيعَ تَنْفَعُ النَّاسَ تَنْفَعُ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الْأَمْوَالِ

الضَّائِعَةِ تَوْضَعُ فِي الْمَصَالِحِ أَوْ يُوزَعُهَا عَلَى فُقَرَاءَ مِثْلِ الْأَمْوَالِ الطَّابِعَةِ يَنْتَفِعُونَ بِهَا نَعَمْ

وَلَا يَقِلُّ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلُصٌ فَقَطْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تُؤْفَى وَالِدِي وَقَدْ أَوْصَى بِثُلْثِ تَرَكَّتُهُ فِي

أَعْمَالِ الْبِرِّ

وَقَدْ وَكَّلَ أَخِي عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ تُؤْفَى أَخِي بَعْدَ فِتْرَةٍ وَلَمْ يَنْفِذْ ذَلِكَ

وَقَدْ ذَكَرَ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ يَتَوَلَّى الثُّلْثَ الصَّالِحَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ

السُّؤَالُ هَلْ أَنَا مُلْزَمٌ شَرْعًا بِتَنْفِيزِ ذَلِكَ الثُّلْثِ؟ أَمْ أَنَّ الْأَمْرَ اخْتِيَارِيٌّ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ

أَبْنَائِهِ غَيْرِي وَلَدَيْهِ أَحْفَادٌ مِنْ إِخْوَتِي

مَا دَامَ لَمْ يَنْقَى مِنْ ذُرِّيَّتِهِ غَيْرُكَ وَأَنْتَ فِيكَ صَلَاحِيَّتُهُ لِلْقِيَامِ بِالْوَصِيَّةِ فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْكَ هَذَا يَتَعَيَّنُ  
عَلَيْكَ أَنْ تَقُومَ بِوَصِيَّةِ وَالِدِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنْتَ وَلَوْ رَاجَعْتَ الْقَاضِيَ رَاجَعْتُ الْمَحْكَمَةَ فَكُنْ أَحْسَنُ وَأَتَمُّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ وَضْعُ عَلَامَةٍ عَلَى الْقَبْرِ لِكَيَّ آتِيَةً  
فِي كُلِّ فِتْرَةٍ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ؟ وَمَا هِيَ صِفَةُ السَّلَامِ عَلَى صَاحِبِ الْقَبْرِ؟ نَعَمْ يَجُوزُ وَضْعُ عَلَامَةٍ  
عَلَى الْقَبْرِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ حَدِيدَةٍ تُغَرِّزُهَا فِي الْأَرْضِ أَوْ عَصَاً يَعْني عَلَامَةً غَيْرَ مَقْرُوءَةٍ مَا يَجُوزُ  
الْكِتَابَةُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ وَضْعُ رَقْمٍ عَلَيْهِ كِتَابَتُهُ عَلَيْهِ لَا حُرُوفَ وَلَا مَا تَجُوزُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنِ الْكِتَابَةِ عَلَى الْقُبُورِ

لَكِنَّ شَيْءٌ مَا يَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْتَ مِثْلُ حَجَرٍ  
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ خَطٍّ فِي الْأَرْضِ  
غَيْرِ كِتَابَتِهِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ عَلَى قَبْرِ عُثْمَانَ بْنِ حَجْرًا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعُودَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَزُورَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قَرَأْتُ فِي مَجَلَّةِ الدَّعْوَةِ وَأَمَّا السَّلَامُ عَلَى الْمَيِّتِ فَيَقُولُونَ إِنَّهُ مِثْلُ السَّلَامِ  
عَلَى الْحَيِّ

تَسْتَقْبِلُ وَجْهَهُ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَهُ تُخَلِّي ظَهْرَكَ إِلَى أَنْ تُخَلِّي ظَهْرَكَ تَسْتَدْبِرُ الْقِبْلَةَ تَسْتَدْبِرُ  
الْقِبْلَةَ وَتَجْعَلُ وَجْهَكَ إِلَى الْمَيِّتِ تَكُونُ مُسْتَدْبِرًا لِلْقِبْلَةِ وَجَاعِلًا وَجْهَكَ إِلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ تَسَلُّمٍ  
عَلَى الْحَيِّ تَسْتَقْبِلُهُ اسْتِقْبَالًا تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ تَنْحَرِفُ وَتَقِفُ  
عَلَى الْقَبْرِ مُسْتَقْبِلًا الْقِبْلَةَ ثُمَّ تَدْعُو لَهُ وَتَنْصَرِفُ عِنْدَ الدُّعَاءِ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَتَجْعَلُ الْقَبْرَ بَيْنَكَ  
وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ

وَأَمَّا عِنْدَ السَّلَامِ فَبِالْعَكْسِ تَجْعَلُ الْقِبْلَةَ خَلْفَ ظَهْرِكَ وَوَجْهَكَ إِلَى وَجْهِ الْمَيِّتِ  
وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا تُسَلِّمُ عَلَى الْحَيِّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ قَرَأْتُ فِي مَجَلَّةِ الدَّعْوَةِ قَرَأْتُ فَتَوَى  
لِفَضِيلَتِكُمْ مَضْمُونُهَا أَنْ تُوَجِّدَ الدُّعَاءَ عَبْرَ رَسَائِلِ الْجَوَالِ بِدَعَاةٍ

فَهَلْ هَذِهِ الْفَتَوَى صَاحِبَةٌ؟ نَعَمْ

وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ اللَّي يَقُولُ لِلنَّاسِ أُدْعُوا جَمِيعًا فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا وَفِي سَاعَةِ كَذَا وَكَذَا هِيَ بِدَعَاةٍ  
هَذِهِ بِدَعَاةٍ وَلَا حَاجَةَ أَنْ يَقُولُ فِي الْجَوَالِ  
الدُّعَاءَ مَا مُورٍ بِهِ بِدُونِ أَنْكَ تَأْمُرُهُمْ أَنْتَ

اللَّهُ أَمَرَهُمْ بِهَذَا

وَلَا تُحَدِّدْ لَهُمْ وَقْتًا

وَلَا تُعَيِّنْ لَهُمْ نَوْعًا مِنْ دُعَاءٍ هِيَ بِدَعَاةٍ نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمَوْعِظَةِ فِي الْمَقْبَرَةِ؟ وَمَا حُكْمُ تَوْزِيعِ الْمِيَاهِ الْبَارِدَةِ عَلَى الْمُشْيِعِينَ

فِي الْمَقَابِرِ؟ إِذَا كَانَ النَّاسُ وَقْتُ حُرِّ يَحْتَاجُونَ إِلَى مَاءٍ بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا يَحْتَاجُونَهُ النَّاسَ فِي

وَقْتِ الْحَرِّ وَالصَّيْفِ فَمَسْأَلَةُ الْمَاءِ لَا بَأْسَ بِهَا

وَأَمَّا الْمَوْعِظَةُ عِنْدَ الْقَبْرِ فَهَذِهِ مَا لَا تُشْرَعُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ

مَثَلًا إِذَا جَوَّ الْقَبْرُ مَا وَجَلَسُوا يَنْتَظِرُونَ أَنَّ الْقَبْرَ يَنْتَهِي يَخْفِرُ فَلَا بَأْسَ أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَذْكُرُ

النَّاسَ يَذْكُرُ الْجَالِسِينَ حَوْلَهُ إِذَا أَنَّهُ يَخْطُبُ خُطْبَةً وَيَقِفُ عَلَى مُرْتَفِعٍ هَذَا مِنَ الْبِدْعِ مَا

وَالْمُدَاوَمَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَفْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِينَا  
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَفْشُ سِرًّا بِسْمِ اللَّهِ  
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَفْدِ لِلَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَقَدَّمَ بَيَانُ مَعْنَى هَذَا الْبَيْتِ وَهُوَ  
أَنَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيَرَى عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ عِلَامَاتِ السُّوءِ فَإِنَّهُ لَا يُخْبِرُ بِهَا إِحْدًا وَيَسْتُرُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ  
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ وَاقْتَضَى الْأَمْرُ أَنْ يُخْبِرَ بِذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْتَدِعَ  
النَّاسُ عَنِ الْبِدْعِ وَعَنْ مِثْلِ عَمَلِهِ فَالْمُصَلِّحَةُ فِي هَذَا عَلَى الْمُفْسِدَةِ فَيُخْبِرُ بِذَلِكَ مِنْ بَابِ  
الْعِبْرَةِ وَالْعِظَةِ

هَذَا فِي غَيْرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ  
وَإِنْ كَانَ يَظْهَرُ عَلَى بَعْضِهِمْ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ

الْإِنْسَانُ بَشَرٌ  
فَلَا يُخْبِرُ بِذَلِكَ أَمَّا إِذَا كَانَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَإِنَّمَا هُوَ مُبْتَدِعٌ  
فَإِنَّهُ يُخْبِرُ ذَلِكَ لِلْمُصَلِّحَةِ الرَّاجِحَةِ  
لِأَجْلِ الزُّجْرِ عَنِ الْبِدْعِ وَأَصْحَابِهَا  
نَعَمْ

وَفَاضِلٌ مَا يَجِبِي وَإِنْ جَهِلُوا فَاصْرِفْ لِآخِرِ تَهْتِدِي  
هَذَا الْبَيْتُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ يُقْصَدُ بِهِ أَنَّهُ إِذَا جَعَلَ مَالٌ لِيُجَهَّزَ بِهِ الْمَيِّتَ  
جَعَلَ مَالٌ لِيُجَهَّزَ بِهِ الْمَيِّتَ

وَفَضْلٌ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ بَعْدَ التَّجْهِيزِ  
فَإِنَّهُ يَرُدُّ إِلَى صَاحِبِهِ  
الَّذِي تَبَرَّعَ بِهِ

فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ صَاحِبُهُ فَإِنَّهُ يُصْرِفُ لِمَيِّتٍ آخَرَ  
يُجَهَّزُ بِهِ مَيِّتٌ آخَرَ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ مَا قَصَدَهُ الْمُتَبَرِّعُ نَعَمْ  
وَفَاضِلٌ مَا يُجَبَّرُ يَعْنِي لِصَاحِبِهِ الَّذِي تَبَرَّعَ بِهِ  
نَعَمْ

وَفَاضِلٌ مَا جَهِلُوا فَاصْرِفْ لِآخِرِ تَهْتِدِي  
إِذَا جَهِلَ صَاحِبُهُ يُجَهَّزُ بِهِ مَيِّتٌ آخَرَ  
نَعَمْ

وَلَا تَمْنَعُ مَنْ رُوِيَ نَعَمْ يُبَاحُ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ  
وَيُبَاحُ لَهُمْ تَقْبِيلُهُ أَيْضًا  
بِمُوجِبِ الْمَحَبَّةِ  
بِمُوجِبِ الْمَحَبَّةِ وَالْوَدَاعِ

وَقَدْ قَبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ ابْنَ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَبَلَ أَبُو  
بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ لِقَرِيبِ الْمَيِّتِ أَنْ يَقْبَلَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ  
لِتَطْيِيبِ نَفْسِهِ وَخَاطِرِهِ  
نَعَمْ

وَتَعْزِيَةُ الْمَرْءِ الْمُصَابِ فَضِيلَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالْحَدِيثِ الْمُؤَيَّدِ  
نَعَمْ تَعْزِيَةُ أَهْلِ الْمَيِّتِ سَنَةٌ

إِذَا لَقِيتَ الْمُصَابَ الَّذِي مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ تَعْزِيَةٌ  
سِوَاءَ قَبْلِ الدَّفْنِ أَوْ بَعْدَ الدَّفْنِ

سِوَاءَ لَقِيئِهِ فِي الْمَقْبَرَةِ أَوْ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ  
أَوْ فِي مَحَلٍّ عَمَلِهِ فَإِنَّكَ تُعْزِيهِ وَإِذَا لَمْ تَلْتَقِ بِهِ فَإِنَّكَ تُكَلِّمُهُ فِي الْهَاتِفِ أَوْ فِي الْجَوَالِ وَتُعْزِيهِ  
تَطْيِيبًا لِخَاطِرِهِ

أَتَقُولُ وَعَظَّمَ اللَّهُ أَجْرَكَ وَجَبَّرَ مُصَابَكَ وَغَفَرَ لِمَيِّتِكَ  
بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَوْ مَا شَابَهَا

لَأَنَّهُ وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثٌ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَأْهِلِ الْمَيِّتِ دُونَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ إِقَامَةٌ حَفَلَاتٍ أَوْ إِقَامَةٍ  
تَأْبِينٍ وَإِسْتِنْبَاجٍ مُقَرَّنِينَ وَإِعْدَادِ أَطْعَمَةٍ وَذَبَايِحَ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ  
فَهَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

بَلِ السُّنَّةُ أَنَّ أَهْلَ الْمَيِّتِ يَصْنَعُ طَعَامًا لَهُمْ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ لِمَا قُتِلَ لَمَّا أُسْتُشِهِدَ جَعْفَرُ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَوْتِهِ وَجَاءَ الْخَبْرُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا  
فَإِنَّهُمْ قَدْ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ

فَيُصْنَعُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ بِقَدْرِ حَاجَتِهِمْ

لَأَنَّهُمْ مَشْغُولُونَ بِالْمُصِيبَةِ

أَمَا أَنَّ أَهْلَ الْمَيِّتِ هُمُ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الطَّعَامَ

لِلنَّاسِ يُقَدِّمُونَ الْمَوَائِدَ وَتَأْتِي الْأَغْنَامُ وَتَأْتِي هَذَا لَا أَصِلَ لَهُ

هَذَا لَا وَهَذَا فِيهِ تَكَالِيفٌ وَقَدْ تَكُونُ هَذِهِ التَّكَالِيفُ مِنْ تَرْكَةِ الْمَيِّتِ وَمِنْ مِيرَاثِ الْقَصْرِ

وَالِإِيْتَامِ وَقَدْ قَالَ جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنَّا نَعُدُّ الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ

وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ

فَالْمُبَالَغَاتُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

وَفِيهِ أَثْقَالٌ عَلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ

وَفِيهِ إِنْفَاقٌ أَمْوَالٍ بِدُونِ دَاعٍ إِلَى هَذَا

نَعَمْ

وَتَعْزِيَةُ الْمَرْءِ الْمُصَابِ فَضِيلَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالْحَدِيثِ الْمُؤَيَّدِ  
دَلَّ عَلَيْهِ يَغْنِي يَسْتَدِلُّ

يَسْتَعَلِيهِ بَلْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمْ بِأَنَّهُ يُشَرِّعُ تَعْزِيَةَ الْمُصَابِ  
نَعَمْ

وَكُلُّ بُكَاءٍ لَيْسَ مَعَهُ نِيَاةٌ بَلْ أَتَى بِهِ غَيْرُ مُعْتَدِي

نَعَمْ الْبُكَاءُ عَلَى الْمَيِّتِ هَذَا لَا حَرَجَ فِيهِ

لَأَنَّهُ لَيْسَ بِاسْتِطَاعَةِ الْإِنْسَانِ أَنْ يَمْنَعَهُ

وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ الْعَيْنُ تَحْزَنُ الْعَيْنُ تَذْمَعُ  
وَالْقَلْبُ يَحْزَنُ

وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي الرَّبَّ وَإِلَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لِمَحْزُونُونَ

فَالْبُكَاءُ مُجَرَّدٌ هَذَا لَا لِأَنَّهُ فِيهِ

بَلْ هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمَيِّتِ

رَحْمَةٌ لِلْمَيِّتِ وَالْإِنْسَانُ مَا يَسْتَطِيعُ يَمْنَعُ الْبُكَاءَ

الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ مَحَازِيرٌ كَمَا يَأْتِي

أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَ الْبُكَاءِ مَحَازِيرٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَعَمْ

وَيَحْزَمُ شَقُّ الْجَيْبِ وَاللَّظْمُ بَعْدَهُنَّ نِيَاةٌ مَعَ نَذْبٍ وَأَشْبَاهِ أُعْدُدُ

أَمَّا إِذَا تَجَاوَزَ الْأَمْرَ الْبُكَاءَ

إِلَى رَفْعِ الصَّوْتِ بِالرَّاحَةِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِ الْمَيِّتِ هَذَا مُحَرَّمٌ

وَالنِّيَاةُ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَهِيَ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ

النِّيَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ وَذَلِكَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِهِ وَإِظْهَارِ

التَّأْسِفِ عَلَيْهِ هَذَا هُوَ النَّجَاحُ وَكَذَلِكَ لَطَمَ الْخُدُودِ وَشَقَّ الْجُيُوبِ قَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّادِقَةَ وَالْحَالِقَةَ وَالشَّاقَّةَ الصَّادِقَةَ الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

حَالِقَةَ الَّتِي تَخْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

وَالشَّاقَّةَ الَّتِي تَسُقُّ ثَوْبَهَا

عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ

وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

لِأَنَّ هَذِهِ أُمُورٌ فِيهَا إِعْتِرَاضٌ عَلَى قَدْرِ اللَّهِ فِيهَا جَزَعٌ

وَالوَاجِبُ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرُهُ

وَعَدَمُ إِظْهَارِ الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ

فَهَذِهِ الْأُمُورُ مُحَرَّمَةٌ وَهِيَ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ شَقَّ الْجُيُوبِ وَلَظُمَ الْخُدُودِ وَاللِّيَاحِ وَهِيَ رَفُوعُ  
الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ هَذِهِ كُلُّهَا أُمُورٌ مُحَرَّمَةٌ وَهِيَ كِبَائِرٌ مِنْ كِبَائِرٍ وَأَيْضاً فِعْلُ الْجَاهِلِيَّةِ  
الَّتِي أَمَرْنَا بِمُخَالَفَتِهَا نَعْمَ وَيُشْرَعُ لِلذِّكْرَانِ رُوزٌ مَقَابِرَ وَيَكْرَهُ فِي أَوْلَى الْمَقَالِ لِنَهْدِ  
نَعْمَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ مُسْتَحَبَّةٌ لِلرِّجَالِ

مُسْتَحَبَّةٌ لِلرِّجَالِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُورُوا الْقُبُورَ

فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ

وَالْغَرَضُ مِنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ أَمْرَانِ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ تَذَكُّرُ الْآخِرَةِ

الِاعْتِبَارِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَى

فَإِنَّ هَذَا يُلَيِّنُ الْقَلْبَ

وَيُنَبِّهُ مِنَ الْعَفْلَةِ

وَالْأَمْرُ الثَّانِي الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ

وَالِاسْتِغْفَارَ لَهُ وَالدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ

هَذَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ الشَّرْعِيَّةِ فِيهَا مَنَفَعَتَانِ مَنَفَعَةٌ لِلْحَيِّ

وَذَلِكَ بِالِاعْتِبَارِ وَالِاتِّعَاضِ

وَمَنَفَعَةٌ لِلْمَيِّتِ وَذَلِكَ بِالدُّعَاءِ لَهُ

أَمَّا الزِّيَارَةُ الَّتِي يُقْصَدُ مِنْهَا التَّبَرُّكُ بِالْأَمْوَاتِ وَالِاسْتِغَاثَةُ بِالْأَمْوَاتِ

وَالْتَمَسُحُ بِالْقُبُورِ

هَذِهِ زِيَارَةُ شَرِكِ زِيَارَةِ الْبِدْعِيَّةِ شَرِكِيَّةٌ مُحَرَّمَةٌ كَمَا يَفْعَلُهُ عِبَادُ الْقُبُورِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأَضْرَحَةَ

بِصَلْبِ الْحَوَائِجِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَهَا هَذِهِ زِيَارَةُ شَرِكِيَّةٌ وَبِدْعِيَّةٌ وَمُحَرَّمَةٌ وَلَا تَجُوزُ وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ

النِّسَاءُ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَزُورَ الْقُبُورَ

وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ زُورَاتِ الْقُبُورِ

وَالْمُتَخَذِينَ الْمَسَاجِدَ وَالسَّرَجَ

وَاللَّعْنُ يَفْتَضِي أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كَبِيرَةٌ

مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَقَرُنُهَا بِالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْمَسَاجِدَ

عَلَى الْقُبُورِ وَالسَّرَجَ

يَعْنِي يُسْرِجُونَ فَدَلَّ عَلَى تَحْرِيمِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ لِلْقُبُورِ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ ضَعِيفَةٌ رُبَّمَا إِذَا رَأَتْ قَبْرَ

قَرِيبِهَا إِنَّهَا تَتَسَخَّطُ وَتَجْرَعُ وَيُظْهَرُ مِنْهَا مُنْكَرٌ بِالزِّيَارَةِ مِنَ النِّيَاكَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

وَأَيْضاً الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ

إِذَا ذَهَبَتْ لِلْقُبُورِ رُبَّمَا يُصَادِفُهَا الْفُسَّاقُ

وَيَحْضُلُ مَفَاسِدُ

فَالْمَرَاةُ يَحْرُمُ عَلَيْهَا زِيَارَةُ الْقُبُورِ  
وَأَمَّا قَوْلُ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَهَيْنَا عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَلَمْ يُعْزَمِ عَلَيْنَا  
فَيَكْفِي قَوْلُهَا نَهَيْنَا عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ  
وَأَمَّا قَوْلُهَا لَمْ يُعْزَمِ عَلَيْنَا هَذَا رَأْيُهَا هِيَ  
هَذَا رَأْيِي مَا دَامَ أَنَّهُ ثَبَتَ النَّهْيُ يَكْفِي هَذَا  
قَوْلُهَا وَلَا عَزَمَ عَلَيْنَا هَذَا رَأْيِي لَهَا هِيَ  
وَكَذَلِكَ كَوْنُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَارَتْ قَبْرَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ لِذَلِكَ إِجْتِهَادٌ مِنْهَا  
وَرُبَّمَا لَمْ يُبْلَغْهَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ لَعَنَ اللَّهُ زُورَاتِ الْقُبُورِ لَمْ يُبْلَغْهَا هَذَا النَّهْيُ وَهُوَ إِجْتِهَادٌ مِنْهَا  
وَلَا حُجَّةٌ بِقَوْلِ أَحَدٍ أَوْ فِعْلِ أَحَدٍ غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَإِذَا الزِّيَارَةُ الْمُحْرَمَةُ هِيَ الزِّيَارَةُ الشَّرَكِيَّةُ  
أَوْ الْبِدْعِيَّةُ وَكَذَلِكَ زِيَارَةُ النِّسَاءِ لِلْقُبُورِ زِيَارَةٌ مُحْرَمَةٌ  
وَإِنَّمَا هَذَا مُقْتَصِرٌ عَلَى الرِّجَالِ وَمُقْتَصِرٌ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ السَّنَةُ  
مِنْ مَقَاصِدِ الزِّيَارَةِ  
نَعَمْ

وَيَهْدِي إِلَيْهِمْ مَا تَيَسَّرَ فِعْلُهُ  
مِنَ الْبِرِّ وَالْقُرْآنِ يَنْفَعُ مِنْ هَدْيِ  
هَذِهِ مَسْأَلَةٌ إِهْدَاءِ الْأَعْمَالِ إِلَى الْأَمْوَاتِ  
وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا تَفْصِيلٌ  
مَا ثَبَتَ الدَّلِيلُ بِإِهْدَائِهِ فَإِنَّهُ يَهْدِي  
وَذَلِكَ مِثْلُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ  
هَذَا ثَبَتَ بِالدَّلِيلِ

مِثْلُ الْحَجِّ عَنِ الْمَيِّتِ الْعُمْرَةِ عَنِ الْمَيِّتِ هَذَا ثَبَتَ بِهِ الدَّلِيلُ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ كُلِّ هَذِهِ أُمُورٌ ثَبَتَتْ  
بِهَا الدَّلِيلُ وَإِذَا تَقَبَّلَهَا اللَّهُ فَإِنَّهَا تَنْفَعُ وَيَصِلُ ثَوَابُهَا إِلَيْهِ  
أَمَّا مَا لَمْ يَرُدَّ بِهِ دَلِيلٌ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِعْلُهُ  
كَانَ يَفْرَأُ لَهُ الْقُرْآنَ وَيَهْدِي إِلَيْهِ ثَوَابَ الْقُرْآنِ هَذَا مَا وَرَدَ  
هَذَا مَا وَرَدَ فِيهِ دَلِيلٌ

الَّتِي يَفْرَأُ وَيَسْتَأْجِرُ الْمَقْرُوءُونَ يَفْرَأُونَ وَيَهْدُونَ ثَوَابَ الْخِيَمَاتِ لَهُ فِي رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِهِ  
هَذَا لَا هَذَا مُبْتَدِعٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

كَذَلِكَ حَيْثُ مَا ثَبَتَ بِهِ الدَّلِيلُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ  
وَإِنْ كَانَ بَعْضُ يَقُولُ كُلُّ قُرْبَةٍ فَعَلَهَا وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِمُسْلِمٍ حَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ نَفَعَهُ ذَلِكَ نَقُولُ لَا  
هَذِهِ الْقَاعِدَةُ لَيْسَتْ مُسْلِمَةً مَا ثَبَتَ بِهِ الدَّلِيلُ لَا بَأْسَ وَإِلَّا فَالْأَصْلُ أَنَّ عَمَلَ الْإِنْسَانِ لَهُ قَالَ

تَعَالَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى  
وَأَنْ سَعْيَهُ سَوْفَ يَرَى  
الْأَصْلُ أَنَّ الْعَمَلَ أَجْرَةٌ لِلْعَامِلِ  
وَلَا يَخْرُجُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ  
فَمَا لَمْ يُثْبِتْ دَلِيلٌ فَلَا نَفَعْلُهُ  
هَذَا هُوَ الصَّوَابُ  
فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ  
نَعَمْ

وَمَا قَدْ رُوِيَ عِنْدَ الْمُزَوَّرِ بِقَوْلِهِ فَكَمْ مُرْسَلٌ قَدْ جَاءَ فِيهِ وَمَسْنَدِي  
نَعَمْ يَعْنِي إِذَا زَارَ الْقُبُورَ فَإِنَّهُ يَدْعُو وَيَسْتَعْفِرُ  
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بِالْقُبُورِ يَسْتَقْبِلُ الْأَمْوَاتَ بِوَجْهِهِ وَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
يَا أَهْلَ الْقُبُورِ

مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ  
وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِاجْتِمَاعِ يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ  
اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا إِجْرَهُمْ وَلَا تَفْتِنَا بَعْدَهُمْ  
وَإِغْفِرْ لَنَا وَلَهُمْ

وَرَدَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا فَإِذَا مَرَّ بِالْمَقْبَرَةِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقُولَ هَذَا  
وَإِذَا زَارَ الْمَيِّتَ مَيِّتًا مُخَصَّصًا فَإِنَّهُ أَيْضًا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ  
وَيُنْصَرَفُ

وَلَيْسَ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ وَقْتُ مُعَيَّنٍ  
بَلْ مَتَى زَارَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ؟ حَصَلَ الْمَقْصُودُ  
الَّذِينَ يُخَصِّصُونَ الزِّيَارَةَ بِيَوْمٍ مُعَيَّنٍ  
لَيْسَ عِنْدَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى هَذَا  
وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ مِنْهُمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ زُورُوا الْقُبُورَ وَلَمْ يُحَدِّدْ يَوْمًا  
مَا قَالَ زُورُوهَا يَوْمَ زُورُوهَا يَوْمَ الْعِيدِ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَطْنُهُ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ كُلُّهَا مَا لَهَا  
أَصْلٌ نَعَمْ وَيَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ وَسَرَجَهَا وَعَنْ لَثِمِهَا وَالْأَخْذِ هَذِهِ الْأُمُورَ الْمُحَرَّمَاتُ فِي الْقُبُورِ  
يَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ

يَعْنِي جَعَلَ الطِّيبَ عَلَيْهَا مِمَّا يَرْغَبُ الرُّوَّارُ  
وَيَعْلَقُ قُلُوبَهُمْ بِالْقَبْرِ  
سِوَاءٍ كَانَ هَذَا الطِّيبُ مِنَ الطِّيبِ السَّائِلِ أَوْ مِنَ الطِّيبِ الْبَحُورِ  
عَمَلُ الْمَبَاخِرِ عِنْدَ الْقُبُورِ

وَوَضَعَ الْعُودَ فِيهَا  
 هَذَا بَاطِلٌ وَلَا يَجُوزُ  
 فَلَا يَجْعَلُ عِنْدَ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الطَّيِّبِ  
 وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ الْقُبُورِ  
 لِأَنَّ يَجْعَلُ عَلَيْهَا قَنَادِيلَ وَمَصَابِيحَ  
 لِأَنَّ هَذَا يُعَلِّقُ قُلُوبَ الْعَوَامِّ وَالْجَهْلَةِ بِهَا  
 لَعَنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسَّرْحَ  
 السَّرْحُ الْمَصَابِيحُ  
 لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ الْمَقْبَرَةِ أَوْ إِسْرَاجِ الْقَبْرِ  
 وَكَذَلِكَ يُحْرَمُ الْكِتَابَةُ عَلَى الْقَبْرِ  
 بِأَنَّ يُكْتَبَ عَلَيْهِ إِسْمُ الْمَيِّتِ أَوْ تَارِيخُ وَفَاتِهِ أَوْ تَرْجَمَةٌ لَهُ نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكِتَابَةِ  
 عَلَى الْقُبُورِ لِأَنَّ هَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ وَإِلَى تَعْظِيمِ هَذَا الْقَبْرِ وَالْعُلُوفِ فِيهِ  
 وَنَهَى عَنِ تَجْسِيدِهَا تَجْسِيدَ الْقُبُورِ وَالْبِنَاءِ عَلَيْهَا لِأَنَّ هَذَا مَدْعَاةٌ إِلَى الْعُلُوفِ فِيهَا تَجْعَلُ الْقُبُورَ  
 عَلَى طَبِيعَتِهَا كَمَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَقِيْعِ يَدْفِنُ الْمَيِّتَ بِثَرَابِهِ  
 وَيَرْفَعُ عَنِ الْأَرْضِ قَدْرَ شِبْرٍ  
 لِأَجْلِ يَعْرِفُ أَنَّهُ قَبْرٌ وَلَا يُدَاسُ  
 وَيُوضَعُ عَلَيْهِ نَصِيْبَتَانِ عِنْدَ أَطْرَافِهِ  
 حَتَّى يَعْلَمَ حُدُودَ الْقَبْرِ وَلَا يُزَادُ عَلَى ذَلِكَ  
 لَا يُزَادُ عَلَى ذَلِكَ  
 لَا تَسْرِيْبَ وَلَا كِتَابَةَ وَلَا تَجْسِيمَ  
 وَلَا بَلَا عَلَيْهَا  
 وَلَهَا وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْقُبُورِ وَالِدُّعَاءِ عِنْدَ الْقُبُورِ  
 لِأَنَّ هَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ  
 فَلَا يَزُوْحُ يَقُولُ أبا إِدْعِي لِنَفْسِي وَأَوْلَادِي عِنْدَ الْقَبْرِ الْفُلَانِيِّ  
 هَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ  
 أَمَا أَنَّهُ يَدْعُو لِلْمَيِّتِ هَذَا مَشْرُوعٌ يَدْعُو لِلْمَيِّتِ فَقَطْ  
 هَذَا أَمْرٌ مَشْرُوعٌ  
 هَذِهِ أُمُورٌ يَجِبُ مَعْرِفَتُهَا فِي أَحْكَامِ الْمَقَابِرِ  
 لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ غَلُّوا فِي الْقُبُورِ وَخَالَفُوا مَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ  
 الْقُبُورِ بَنَوْا عَلَيْهَا وَصَلُّوا عِنْدَهَا وَتَبَرَّكُوا بِهَا وَأَخَذُوا يَأْخُذُونَ مِنْ ثُرْبَتِهَا لِلْبَرَكَاتِ وَيَزْخُرِفُونَهَا  
 وَيَجْعَلُونَ عَلَيْهَا الْقَنَادِيلَ الْمُجَامِرَ وَالطَّيِّبَ وَالسَّتُورَ

وَعَیْرُ ذَٰلِكَ مِنْ أُمُورِ الْعُلُوِّ  
الْقَبْرِ يُتْرَكُ عَلَی مَا هُوَ عَلَیْهِ كَمَا كَانَ عَلَی عَهْدِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا يُزَادُ عَلَی ذَٰلِكَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ وَسَرَجَهَا  
يَعْنِي تَسْرِيبَهَا  
وَضَعَ الْقِنَادِيلَ عَلَیْهَا أَوْ الْكَهْرَبَ عَلَیْهَا وَالْمَصَابِيحَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ وَعَنْ لَثْمِهَا وَالْأَذْدُ مِنْ وَيَكْرَهُ لِثَمَّهَا يَعْنِي تَقْبِيلَهَا  
تَقْبِيلُ الْقَبْرِ وَالتَّمْسُخُ بِهَا كُلُّ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ  
نَعَمْ

وَلَا هُوَ الْأَذْدُ مِنْ تُرْبَتِهَا لِلتَّبَرُّكِ بِذَٰلِكَ  
كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُشْرِكُونَ وَالْوَلَاةُ الَّذِينَ يَغْلُونَ فِي الْأَمْوَاتِ  
يَأْخُذُونَ مَعَهُمْ تُرَابَ  
يَسْتَشْفُونَ بِهِ وَيَتَّبِرُّوْنَ بِهِ  
وَيَنْسُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّمَا يَتَعَلَّقُونَ بِالْقَبْرِ وَبِالْمَيِّتِ  
وَيَنْسُونَ اللَّهَ فَلَا يَدْعُونَ اللَّهَ وَلَا يَطْلُبُونَ مِنْهُ الشِّفَاءَ وَلَا الْحَوَائِجَ  
وَإِنَّمَا قُلُوبُهُمْ مُعَلِّقَةٌ بِالْأَمْوَاتِ  
دَائِمًا وَأَبَدًا نَعَمْ الْحَتُّ عَلَی تَعَلُّمِ الْفَرَائِضِ وَحُكْمِ النَّظَرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ لِمَا فَرَّغَ مِنْ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ  
وَالْقُبُورِ وَالتَّذْكِيرِ بِالْمَوْتِ ذِكْرٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَيِّتِ مِنْ أَحْكَامِ تَعَلُّقِ بِالْمَيِّتِ إِحْكَامٌ  
مِنْهَا الْمِيرَاثُ  
فَمَا لُ الْمَيِّتِ يَنْتَقِلُ إِلَى وَرَثَتِهِ  
مِنْ بَعْدِهِ

عَلَى مُوجِبِ الْقِسْمَةِ الَّتِي قَسَمَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ  
فِي سُورَةِ النِّسَاءِ  
فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَسَمَ الْمَوَارِيثَ  
وَبِالتَّعْصِيرِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ أَيْ الْأَنْصِبَةَ  
الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ بِأَهْلِهَا النَّصَبَ وَالرُّبْعَ وَالثَّمَنَ وَالثُّلْثَانَ وَالثُّلْثَ وَالسُّدُسَ هَذِهِ الْفَرَائِضُ  
الْفُرُوضُ  
أَلْحَقُوهَا بِأَهْلِهَا  
أَعْطُوا كُلَّ صَاحِبٍ فَرَضٍ فَرِضَهُ

فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْعَاصِي

لِأَوَّلِي رَجُلٍ ذَكَرَ

فَيَجِبُ تَعَلُّمُ الْفَرَائِضِ

وَالْحَدِيثُ عَلَى ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَيْهِ رَغِبَ فِيهِ وَقَالَ إِنَّهُ عِلْمٌ يَنْسَى وَهُوَ أَوَّلُ

مَا يُرْفَعُ مِنْ أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَيَجِبُ بِهَذَا الْفَنِّ وَهَذَا الْعِلْمُ وَتَدَارُسُهُ

كَانَ الصَّاحِبَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ

فَإِذَا جَلَسُوا مَجْلِسًا يَتَذَاكَرُونَ الْفَرَائِضَ

حَتَّى تَبْقَى تَنْفُذُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَمَّا إِذَا لَمْ يُعْتَنَى بِهَذَا الْعِلْمِ فَإِنَّ هَذِهِ الْفَرَائِضَ تَضِيغُ

تُضَيِّغُ الْحُقُوقَ عَلَى أَهْلِهَا

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمَ النَّاسَ فَإِنَّهُ يَنْسَى وَهُوَ أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ

مِنْ أُمَّتِي حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ فَلَا يَجِدَانِ مَنْ يُقْسِمُ بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ

عِلْمُ الْفَرَائِضِ نِصْفُ الْعِلْمِ

لِأَنَّ الْعِلْمَ يَتَعَلَّقُ بِالْحَيَاةِ وَيَتَعَلَّقُ بِالْمَوْتِ

فَالَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْمَوْتِ هُوَ عِلْمُ الْمَوَارِيثِ فَهُوَ نِصْفُ الْعِلْمِ

هُوَ عِلْمٌ عَظِيمٌ وَمُهُمٌّ جَدًّا

وَإِنْ كَانَ فِيهِ صُعُوبَةٌ لَكِنْ مَعَ الْبِيرَانِ وَمَعَ الْجِرْصِ وَمَعَ الْمُذَاكَرَةِ يَسْهُلُ بِإِذْنِ اللَّهِ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا وَجْهُ قَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عِلْمَ الْفَرَائِضِ نِصْفُ الْعِلْمِ لِأَنَّ النَّاسَ

بَيْنَ حَيَاةٍ وَمَوْتٍ الْحَيَاةِ لَهَا أَحْكَامٌ وَالْمَوْتِ لَهُ إِحْكَامٌ وَصَارَتِ الْفَرَائِضُ مِنْ عِلْمِ الْأَمْوَاتِ يَعْني

مِنْ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْوَاتِ فَهِيَ نِصْفُ الْعِلْمِ

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ هَذَا الْفَنِّ وَالْعِنَايَةِ بِهِ

نَعَمْ

فَبَادَرَ إِلَى عِلْمِ فَرَائِضِ أَنَّهُ لِأَوَّلِ عِلْمٍ دَارِسٍ وَفَقَدَ

مَفْقِدُ

نَعَمْ

بَادَرَ إِلَى عِلْمِ الْفَرَائِضِ

يَعْني تَعَلَّمَهُ بَادَرَ إِلَيْهِ

وَلَا تُؤَجَّلُ

وَلَا تَعْلَمُهُ بَعْدِينَ

لَا بَادَرَ إِلَيْهِ مَهْمًا لِأَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يَفْقِدُ إِذَا لَمْ يُعْتَنَى بِهِ وَيَتَعَلَّمُ فَإِنَّهُ يَفْقِدُ

وَإِذَا فَقِدَ حَصَلَ الضَّرَرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَضَاعَتْ مَوَارِيثُهُمْ

نَعَمْ  
فَبَادَرَ أَوَّلَ عِلْمٍ دَارِسٍ يَغْنِي أَوَّلَ عِلْمٍ يُنْسَى وَيَفْقَدُ  
كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ  
فَبَادَرَ إِلَى عِلْمِ الْفَرَائِضِ أَيَّ نَعَمْ أَوَّلَ عِلْمٍ يَفْقَدُ مِنْ أُمَّتِي  
نَعَمْ

فَفِي نَصَبٍ أَدَدِ نَصٍّ وَلَا نَصَبٍ؟ مَا فِي نَصِّ بِالْبَاءِ  
نَصَبٌ مَا هِيَ بِنَصَبٍ  
نَصَبٌ نَصْبِي يَغْنِي الْأَنْصِبَةَ

نَعَمْ  
اللِّي شَاكِلًا الْمَطْبُوعَةَ مَا عِنْدَهُ خَيْرٌ بِالنَّحْوِ  
أَكْثَرَ شَكْلَهُ خَطًا

نَعَمْ  
الْمَخْطُوطَةُ نَصٌّ بِدُونِ بَاءٍ  
لَا لَصَقَ نِصْفٌ

نَعَمْ  
كُلُّ مُرْشِدٍ

نَعَمْ  
فِي قِسْمِ قِسْمَةِ اللَّهِ لِلْمَوَارِيثِ عَلَى هَذِهِ الْأَنْصِبَةِ النَّصَبِ عَلَى الْأَنْصِبَةِ حِكْمَةٌ إلهِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى  
الْأَحْكَامِ عَلَى أَحْكَامِ هَذَا الْعِلْمِ وَإِذْخَالِهِ وَالْأَحْكَامُ هُوَ الْإِثْقَانُ فَهَلْ الْعِلْمُ مُحْكَمٌ وَمُتَّقَنٌ مِنْ عِنْدِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ مِنْ عَمَلِ الْبَشَرِ  
فَاللَّهُ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ

فَهَذِهِ الْأَنْصِبَةُ هَذِهِ تَوْقِيفٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ  
بِمَصَالِحِ عِبَادِهِ وَلَمْ يَكُنْ قِسْمَتُهَا إِلَى نَبِيِّهِ وَإِنَّمَا تَوَلَّى قِسْمَتَهَا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَكَفَى بِذَلِكَ شَرَفًا لِهَذَا الْعِلْمِ

نَعَمْ فَفِي نَصَبِ أَحْكَامِ تَدُلُّ الرَّشِيدَ الْعَاقِلَ تَدُلُّ عَلَى أَحْكَامِ هَذَا الْفَنِّ وَأَنَّهُ سَرَعَهُ اللَّهُ لِحِكْمَةٍ  
مِنْهُ سُبْحَانَهُ قَالَ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ  
عَلِيمٌ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ حَكِيمٌ

فِي وَضْعِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا  
نَعَمْ

وَإِنْ مَرِضْتُ إِنْتَى وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا طَبِيبًا سِوَى رَجُلٍ إِجْرِهِ وَمَهْدِي  
رَجَعَ إِلَى أَحْكَامِ الْمَرَضَى وَمَا قَبْلَ الْمَوْتِ  
نَعَمْ

إِذَا مَرَضَتِ الْمَرْأَةُ اخْتَجَبَتْ إِلَى عِلَاجٍ  
فَإِنْ وَجَدَتْ امْرَأَةً تُعَالِجُهَا مُخْتَصَّةً فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُعَالَجَ عِنْدَ الرَّجُلِ  
وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُوَجَدْ امْرَأَةٌ وَهِيَ مُضْطَّرَّةٌ إِلَى هَذَا الْعِلَاجِ  
فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُعَالَجَهُ الرَّجُلُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ  
لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَبَاحَ لِعِبَادِهِ مَا يُزِيلُ عَنْهُمْ الضَّرُورَةَ  
إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ  
فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَطْبِيبُ النِّسَاءِ عِنْدَ الرِّجَالِ إِلَّا إِذَا لَمْ يُوَجَدْ طَبِيبَاتٌ مِنَ النِّسَاءِ  
نَعَمْ

وَإِنْ مَرَضَتْ أَنْثَى وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا طَبِيباً سِوَى رَجُلٍ اجْزِهِ وَمَهْدِي  
أَخَذَ عِلَاجَ طَبِيبٍ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ  
وَإِنْ وَجَدَ امْرَأَةً لَمْ يَجْزِ عِلَاجُهَا عِنْدَ الرَّجُلِ  
وَهَذَا أَمْرٌ يَجِبُ الْعِنَايَةُ بِهِ  
لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ تَسَاهَلُوا بِهَذَا الْأَمْرِ  
وَصَارَتِ النِّسَاءُ تُعَالَجُ عِنْدَ مَنْ غَيْرِ ضَّرُورَةٍ  
فِي طَبِيبَاتٍ فِي مُسْتَشْفَيَاتٍ فِيهَا طَبِيبَاتٌ  
مُسْتَوْصَفَاتٌ فِيهَا طَبِيبَاتٌ  
الوَاجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ نَفْسِهَا الْمَرِيضَةَ أَوْ عَلَى وَلِيِّهَا  
أَنْ يَذْهَبَ بِهَا إِلَى الطَّبِيبَاتِ  
وَيُعَالَجُهَا عِنْدَ النِّسَاءِ

وَلَا يَذْهَبُ بِهَا إِلَى الرِّجَالِ إِلَى قِسْمِ الرِّجَالِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ  
الوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَأَنْ يَجْعَلُوا قِسْماً لِلنِّسَاءِ وَقِسْماً لِلرِّجَالِ  
كُلُّ قِسْمٍ فِيهِ مَنْ يَقُومُ بِهِ  
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالطَّبِيبَاتِ كَثِيرَاتٌ  
وَلَكِنَّ الْأَمْرَ يَحْتَاجُ إِلَى إِهْتِمَامٍ وَعِنَايَةٍ

أَمَّا إِذَا مَا كَانَ فِي عِنَايَةِ كُلِّهِ وَاجِدٌ وَالْمَسْئُولُونَ عَنِ الْمُسْتَشْفَيَاتِ جَهَالٌ وَلَا يُرَاعُونَ أَحْكَامَ  
الشَّرْعِ وَيَخْلُطُونَ النِّسَاءَ مَعَ الرِّجَالِ فَيَخْضُلُ الضَّرْرُ الْعَظِيمُ فِي هَذَا  
الْمُسْتَشْفَيَاتِ الْآنَ تُعَانِي مِنْ هَذَا الظُّفْرِ الْعَظِيمِ وَهُوَ عَدَمُ تَفْيِيزِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ  
وَهَذَا يَخْضُلُ فِيهِ فِتْنَةٌ وَيَخْضُلُ فِيهِ شَرٌّ فَالوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ الْمُبَاشِرِينَ لِلْمُسْتَشْفَيَاتِ  
وَالْأَقْسَامِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يَعْتَنُوا بِذَلِكَ  
وَالوَاجِبُ عَلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ أَيْضاً أَنْ يُوجِّهُوا الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْمُبَاشِرِينَ  
يُوجِّهُ الْمَسْئُولَ الْمُبَاشِرِينَ بِالْعِنَايَةِ بِهَذَا الْأَمْرِ

فَإِنَّهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا

نَعْمُ

فَبِالنَّظَرِ لِلطَّبِيبِ الْمُجُودِينَ

نَعْمُ إِذَا اخْتَابَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْعِلَاجِ عِنْدَ الطَّبِيبِ هَلْ لِلطَّبِيبِ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا؟ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ لِلْعِلَاجِ

لِلضَّرُورَةِ النَّظْرُ إِلَى جِسْمِ الْمَرْأَةِ مِنَ الرَّجُلِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ يَجُوزُ لِلطَّبِيبِ أَنَّهُ يَنْظُرُ مِنْهَا مَا

دَعَتْ الْحَاجَةَ إِلَى النَّظَرِ إِلَيْهِ لِلْعِلَاجِ

وَمَا لَمْ تَدْعُو الْحَاجَةَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ النَّظْرُ إِلَيْهِ وَلَمْسُهُ

حَرَامٌ لِلنَّظَرِ وَلَمَسِ الَّذِي لَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ

فِي كَشْفِ مَنْ جِسْمِهَا بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ

قَدْرٌ مَا يَخْتَاجُ لِلْعِلَاجِ فَقَطْ

مِنْ كُلِّ جِسْمِهَا سِوَاءَ حَتَّى الْفَرْجِ

إِذَا أُحْتِيجَ إِلَى عِلَاجِهِ تَكْشِفُ

مِنْ كُلِّ جِسْمِهَا بِوَجْهِهَا صَدْرَهَا ظَهْرَهَا حَتَّى الْعَوْرَةَ إِذَا أُحْتِيجَ إِلَى ذَلِكَ لِلتَّوَلِيدِ مَثَلًا أَنْ

يَكْشِفُ مَنْ جِسْمِهَا بِقَدْرِ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ لِلْعِلَاجِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ نَعْمُ هَذَا خَرَجَ إِلَى خَرَجٍ مِنْ أَحْكَامِ

الْفَرْضِ إِلَى حُكْمِ النَّظَرِ الْمَرْأَةِ حُكْمَ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ مَتَى يَجُوزُ وَمَتَى لَا يَجُوزُ؟ هَذَا فَضْلُ

اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ بِقَوْلِهِ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا

زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ

وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِنَّتَهُ إِلَى الرِّجَالِ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَى الْمَرْأَةِ

وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ يَعْني وَجُوهَهُنَّ

وَجُوهَهُنَّ وَأَكْفُهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ

يَعْني الْأَزْوَاجَ

وَلِكُلِّ مِنَ الرُّوَجَيْنِ أَنْ يَنْظُرَا إِلَى الْآخَرِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِمَحَلِّ

يَنْظُرُ إِلَى كُلِّ جِسْمِهَا وَهِيَ تَنْظُرُ إِلَى كُلِّ لَا بَأْسَ بَيْنَ الرُّوَجَيْنِ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ وَالْأَبِ

يَشْمَلُ الْأَبَ الْمُبَاشِرَ وَيَشْمَلُ الْجَدَّ وَإِنْ عَلَا فَلَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى ابْنَتِهِ وَالْجَدُّ يَنْظُرُ إِلَى ابْنَتِي ابْنَتِي أَوْ

ابْنَتِي بِنْتِهِ لِأَنَّهُ أَبٌ أَوْ آبَاءُهُنَّ أَوْ أَبَاءُ بُعُولَتِهِنَّ وَهُوَ أَبُو الزَّوْجِ أَوْ جَدُّ الزَّوْجِ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ أَوْ مِنْ

قَبْلِ الْأُمِّ وَأَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى زَوْجَتِي إِنْ يَنْظُرُ إِلَى زَوْجَتِهِ ابْنَتِهِ لِأَنَّ اللَّهَ لَمَّا ذَكَرَ الْمُحْرَمَاتِ قَالَ

وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمْ يَعْني حَرَامٌ عَلَيْهِ حَلِيلَتُهُ إِنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا وَيُسَافِرُ بِهَا وَيَخِلُّ

بِهَا مَعَ أَمْنِ الْفِتْنَةِ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ

أَوْ أَبْنَائِهِنَّ لَمَّا ذَكَرَ الْأَصُولُ ذَكَرَ الْفُرُوعَ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ

فَالِابْنُ يَنْظُرُ إِلَى أُمِّهِ وَيُسَافِرُ لِأَنَّهُ مُحْرَمٌ وَهِيَ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ أَوْ أَبْنَاءُ

بُعُولَتِهِنَّ أَبْنَاءُ أَزْوَاجِهِنَّ مُحْرَمٌ لَهُنَّ وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ

كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا

فَإِذَا عَقِدَ أَبُوكَ أَوْ جَدُّكَ مِنْ قَبْلِ الْآبِ أَوْ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ عَقِدَ عَلَى امْرَأَةٍ حُرِّمَتْ عَلَيْكَ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا

تَحْرِمُ عَلَيْكَ زَوْجَةَ أَبِيكَ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا  
وَتَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا

سِوَاءَ صَلَّتْهَا هَذَا الزَّوْجُ  
أَوْ بَقِيَتْ مَعَهُ

فَإِنَّهُ فَإِنْ إِبْنٌ زَوْجِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا مِنْ غَيْرِهَا إِنْ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا  
إِنَّ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا

أَمَّا إِبْنٌ زَوْجِهَا مِنْهَا هَذَا إِبْنُهَا مَا فِي أَشْكَالٍ

لَكِنَّ إِبْنَ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا أَوْ أَبْنَاءُ بُعُولَتِهِنَّ

وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ

أَبْنَاءُ بُعُولَتِهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِنْ مَسَائِلِ أَخْرِيَاتٍ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا

أَوْ مَعَهَا

فَإِنْ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا مُحْرَمٌ لَهَا

سِوَاءَ كَانَ جَاءَ مِنْ قَبْلِهَا أَوْ مِنْ بَعْدِهَا أَوْ مَعَهَا هُوَ مُحْرَمٌ لَهَا

أَوْ إِخْوَانَهُنَّ الْأَخَ مُطْلَقًا سِوَاءَ كَانَ شَقِيقًا أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ مُحْرَمٍ لِأَخْتِهِ

أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ

بَنِي إِخْوَانَهُنَّ تَكُونُ عَمَّةٌ تَكُونُ عَمَّةٌ لَهُ فَتَحْرِمُ عَلَيْهِ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ تَكُونُ خَالَهٌ لَهُ

تَكُونُ خَالَهٌ لَهُ

وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا

أَوْ نِسَائِهِنَّ

يَعْنِي يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ تُبْدِي لِلْمَرْأَةِ وَجْهَهَا وَكَفَيْهَا وَشَعْرَهَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

الْمَرْأَةِ مَعَ الْمَرْأَةِ أَوْ نِسَائِهِنَّ

أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيْمَانَهُنَّ

الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ لَهَا كَلُّهُ الْمَمْلُوكُ لَهَا كَلُّهُ

يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا بِالْمَلِكِ

يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ

يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا وَيَنْظُرُ وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا

أَمَّا إِنْ كَانَ لَيْسَ لَهَا إِلَّا بَعْضُهُ فَلَيْسَ مُحْرَمًا

الْمُبْعَثُ لَا

أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيْمَانَهُنَّ

أَوْ التَّابِعِينَ الَّتِي يَتَّبِعُونَكُمْ وَيَخْتَلِطُونَ بِكُمْ وَلَا يَنْفَصِلُونَ عَنْكُمْ

أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أَوْلَىٰ الْأَرْبَةِ

الَّتِي مَا فِيهِمْ شَهْوَةٌ

مِنَ الرِّجَالِ الَّتِي مَا فِيهِمْ شَهْوَةٌ

لِكَوْنِهِ عَنِينَا

أَوْ لِكَوْنِهِ أَوْ لِكَوْنِهِ عَنِينَا مَا فِي شَهْوَةِ لِلنِّسَاءِ إِبْدَاءً

فَهَذَا لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْمَرْأَةِ لِأَنَّهُ مَا فِيهِ مَحْظُورٌ

مَا فِي شَهْوَةٍ

غَيْرَ أَوْلَىٰ الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَيِّ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ شَهْوَةٌ

لِكَوْنِهِ عَنِي لَنْ مَا فِي شَهْوَةٍ أَبْدَاءً لِلْمَرْأَةِ

أَوْلَىٰ الْأَرْبَةِ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أَوْلَىٰ الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ

أَوْ الطِّفْلِ الَّتِي دُونَ التَّمْيِيزِ

الطِّفْلِ الَّتِي دُونَ التَّمْيِيزِ

هَذَا لَا مَا نَعَىٰ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ وَأَمَّا التَّمْيِيزُ فَلَا التَّمْيِيزُ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ لِأَنَّهُ قَدْ تَبَدَّأَ مَعَهُ

الشَّهْوَةَ لَكِنَّ الَّتِي دُونَ التَّمْيِيزِ طِفْلَ الَّتِي دُونَ التَّمْيِيزِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ وَلِهَذَا أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ

لَمْ يَظْهَرِ مُقَيَّدٌ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَتِهِ يَعْني لَا يَعْرِفُونَ الْعَوْرَةَ

وَهَذَا مَنْ كَانَ دُونَ التَّمْيِيزِ لِأَنَّ الَّتِي مَا عِنْدَهُ تَمْيِيزٌ مَا يَعْرِفُ مِنَ الْمَرْأَةِ شَيْئاً

أَمَّا إِذَا ظَهَرَ عَلَىٰ عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ بَأَنَّ كَانَ مُمَيَّزاً يَفْهَمُ فَهَذَا لَا تَتَكَشَّفُ لَهُ الْمَرْأَةُ

أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ

فَهُؤُلَاءِ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَكْشِفَ لَهُمْ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهَا التَّجَبُّبُ عَنْهُمْ لِأَنَّهُ لَا مَحْظُورَ

لَا مَحْظُورَ مِنْهُمْ

نَعَمْ

وَيَنْظُرُ وَجْهَهُ يَعْني الْمَرْأَةَ الْخُودَ الْمَرْأَةَ يَعْني وَالْخُودُ جَمْعُ خُودٍ نَعَمْ

الْوَجْهَهُ وَالْكَفُّ

أَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ لَا مَا يَنْظُرُ إِلَى صَدْرِهَا أَوْ إِلَى سَاقَيْهَا أَوْ إِلَى ذِرَاعَيْهَا مَا يَنْظُرُ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى الْوَجْهِ

وَالْكَفُّ

الْمَمْلُوكُ يَنْظُرُ مِنْ سَيِّدَتِهِ إِلَى كَفِّهَا وَوَجْهَهَا فَقَطْ

نَعَمْ

وَمَنْ لِمَ فِي الْقُرْآنِ نَعَمْ

أَوْ التَّابِعِينَ بَغَيْرِ أَوْلَىٰ يَعْني بِشَرِّطَيْنِ

أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَتَّبِعُونَكُمْ وَيَخْتَلِطُونَ مَعَكُمْ

وَالثَّانِي أَلَّا يَكُونَ عِنْدَهُمْ أَرْبُهُ

يَعْني شَهْوَةٌ لِلدَّوْ لِكَوْنِهِ شَيْخاً فَانِيَا كَبِيراً مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ نَعَمْ

نَعَمْ  
لَيْسَ لَهُ أَزْبُهُ لِأَسْبَابِ  
أَوْلَادٍ أَصَابَ هُدًى فَأَزَالَ شَهْوَتَهُ  
نَعَمْ

وَالْعَيْنُ اللَّيِّ مَا لَهُ شَهْوَةٌ أَصْلًا  
بِدَاءٍ يَعْني كَانَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ لَكِنْ زَالَتْ أَصَابَهُ شَيْءٌ إِزَالَهُ  
أَوْ عَنْ نِينٍ وَهُوَ لَيْسَ لَهُ وَلَمْ تَخْلُقْ لَهُ شَهْوَةٌ أَصْلًا  
نَعَمْ بِدَاءٍ وَعِلْمِينَ نَعَمْ  
نَعَمْ

التَّخْلِصُ هُوَ اللَّيِّ مَا يَرَاهُ اللَّيِّ هُوَ ذَكَرٌ وَلَا أَنْثَى  
مُحَدَّثٌ يَعْني أَوْ حُنْثَى هَذَا لَيْسَ لَهُ لَيْسَ لَهُ شَهْوَةٌ لِلنِّسَاءِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِذَكَرٍ وَلَا أَنْثَى  
نَعَمْ

وَشَيْخُوخَةٌ يَعْني شَيْخٌ فَأَبَى كَبِيرٌ جِدًّا  
مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ لِلنِّسَاءِ ذَهَبَتْ شَهْوَتُهُ  
نَعَمْ

هَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أَوْلِي الإِزْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ  
يَعْني غَيْرِ أَوْلِي الشَّهْوَةِ  
نَعَمْ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ وَتَصْنِيفَ وَشَيْخُوخَةَ هَذِهِ أَسْبَابُ زَوَالِ الإِزْبَةِ أَيِ الشَّهْوَةِ نَعَمْ  
وَلَيْسَ مِنَ الطِّفْلِ وَهُوَ الَّذِي دُونَ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
وَهُوَ الطِّفْلُ الَّذِي لَمْ يُمَيِّزْ أَمَّا إِذَا مَيَّزَ صَارَ لَهُ إِطْلَاعٌ  
نَعَمْ

مَعَ النِّسْوَةِ نَعَمْ الطِّفْلُ الَّذِي دُونَ التَّمْيِيزِ لَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ مَعَ النِّسَاءِ وَالطِّفْلَةَ الَّتِي لَا بُدَّ لَا  
بَأْسَ أَنْ تَكُونَ مَعَ الرِّجَالِ  
الَّتِي دُونَ التَّمْيِيزِ مِنَ الإِثْنَيْنِ يَكُونُ مَعَ الْجِنْسَيْنِ لَا مَانِعَ  
وَأَمَّا الْمُفَيِّرُ مِنَ الطِّفْلِ أَوْ الطِّفْلَةَ فَلَا  
نَعَمْ

مَعَ النِّسْوَةِ لَا بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ فَإِذَا مَيَّزَ الطِّفْلُ أَوْ الطِّفْلَةَ صَارَ مِنْ أَوْلِي الإِزْبَةِ صَارَ مِنْ  
الْمُطَّلَعِينَ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ فَلَا تَتَكَشَّفُ عِنْدَهُ الْمَرَأَةُ نَعَمْ كَذَلِكَ النِّسَاءُ اللَّاتِي وَقَدْ بَلَغَ مِنْ  
الْكِبَرِ عِتْيًا وَلَيْسَ لَهُ وَلَيْسَ مَا فِيهِنَّ شَهْوَةٌ لِلرِّجَالِ وَلَا لِلرِّجَالِ فِيهِنَّ شَهْوَةٌ فَهَوْلَاءِ لَا بَأْسَ

بِالنَّظَرِ إِلَى وُجُوهِهِنَّ وَكَفَّهِنَّ لِزَوَالِ الْمَحْذُورِ وَالْقَوَاعِدِ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَزُجُونَ نِكَاحًا  
فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ  
فَلِلْكَبِيرَةِ الَّتِي لَا تَشْتَهِي أَنْ تَكْشِفَ وَجْهَهَا  
عِنْدَ الرِّجَالِ وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا شَهْوَةٌ وَلَا رَغْبَةٌ  
وَلَا رَغْبَةٌ أَبَدًا  
وَمَعَ هَذَا قَالَ وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ خَيْرٌ لَهُنَّ  
نَعَمْ

كَذَا الْحُكْمُ فِي الْمَرْأَةِ الشَّوْهَةِ وَلَوْ كَانَتْ يَعْني مَا هِيَ مَا هِيَ بِعَجُوزٍ إِذَا صَارَتْ شَوْهَةً وَلَا  
تُشْتَهَى فَلَا مَا نَعِيَ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا هَذَا مِنْ بَابِ الْقِيَاسِ مِنْ بَابِ الْقِيَاسِ لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي كَوْنِ  
الْقَوَاعِدِ مِنَ النِّسَاءِ يَصْغَنَ ثِيَابَهُنَّ هُوَ أَنَّهُنَّ لَا يَشْتَهَيْنَ فَكَذَلِكَ الَّتِي لَا تُشْتَهَى وَلَوْ كَانَتْ غَيْرَ  
عَجُوزٍ

وَلَكِنَّ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُذَكِّرْ إِلَّا الْقَوَاعِدَ مِنَ النِّسَاءِ  
أَمَّا غَيْرُ الْقَوَاعِدِ وَلَوْ كُنَّا مُشَوَّهَاتٍ فَيَأْتِي مَنْ يَأْتِي مَنْ يَزْعُبُونَ وَالشَّاعِرُ يَقُولُ لِكُلِّ سَاقِطَةٍ  
فِي الْحَيِّ لَاقِطَةٌ وَكُلُّ كَاسِدَةٍ يَوْمًا لَهَا سُوقٌ فَيُرِيئُ الشَّيْطَانَ حُصُوصًا إِذَا كَانَتْ شَابَّةً وَلَوْ  
كَانَتْ سَوَاءً

نَعَمْ  
فَإِذَا بِالنَّظَرِ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفِّ نَعَمْ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ

نَعَمْ  
بِالتَّرْتِيبِ  
نَعَمْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ مِنَ الرَّجُلِ مَا فَوْقَ السُّرَّةِ وَتَحْتَ الرُّكْبَةِ أَمَّا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ فَلَا يَجُوزُ  
لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ مِنَ الرَّجُلِ الْآخِرِ فَلِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ مِنَ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ مَا فَوْقَ وَتَحْتَ الرُّكْبَةِ  
يَعْني مَا عَدَا الْعَوْرَةَ

عَوْرَةَ الرَّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ مَا عَدَا ذَلِكَ لِلرَّجُلِ الْآخِرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ  
يَنْظُرُ إِلَى صَدْرِهِ يَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ يَنْظُرُ إِلَى سَاقِيهِ إِلَى ذِرَاعِيهِ إِلَى عَضُدِيهِ  
مَا فِي مَا نَعِيَ

لِعَدَمِ الْفِتَنِ يَقُولُ وَحَتَّى الْمَرْأَةُ هَذَا الْمَشْكِلَ حَتَّى الْمَرْأَةُ يَجُوزُ أَنَّهَا تَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ مَا زَادَ عَنْ  
مَا بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ  
وَهَذَا غَلَطٌ  
هَذَا غَلَطٌ

بَلِ الْمَرْأَةُ مَا تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ إِلَّا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِكَشْفِهِ  
لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ مَعَ الْمَحَارِمِ مِنَ الرِّجَالِ  
ذَكَرَهَا مَعَ أَوْ نِسَائِهِنَّ

وَالْمَحَارِمُ مِنَ الرِّجَالِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَّا إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفِّ فَقَطْ  
فَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ

أَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ

مَا عَدَا الْعَوْرَةَ الْمُغْلَظَةَ وَهِيَ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ فَهَذَا غَلَطٌ

نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ رَأْيًا لِبَعْضِ الْمُفْقَهَاءِ وَهُوَ الَّذِي مَشَى عَلَيْهِ هُنَا

نَعَمْ

وَكُلُّ مَنْ جِنْسِهِ يَعْني كُلُّ مَنْ الْجِنْسَيْنِ مَعَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَعَ النِّسَاءِ  
أَنْ يَنْظُرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْآخِرِ مَا زَادَ عَنِ السُّرَّةِ أَوْ مِنْ أَعْلَى الْجِنْسِ وَمَا نَزَلَ عَلَيْهِ أَوْ الرُّكْبَةَ  
مِنْ أَسْفَلِ الْجَسَدِ هَذَا فِي الرِّجَالِ لَا يَزَالُ فِيهِ

لَكِنْ فِي النِّسَاءِ لَا

هَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ

نَعَمْ

لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ الْمَحَارِمِ

حَكَمَهَا حُكْمَ الْمَحَارِمِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ

مَحَارِمٌ لَا يَنْظُرُونَ مِنْ مَحَارِمِهِنَّ مِنْ مَحَارِمِهِمْ إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ فَقَطْ

فَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ نَعَمْ

نَعَمْ

الْمَرْأَةُ وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً

وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً تَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا لَا مَانِعَ هَذَا عَلَى قَوْلٍ وَالْقَوْلُ  
الثَّانِي أَنَّ الْكَافِرَةَ لَا أَنَّ الْكَافِرَةَ مِثْلَ الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ مَا تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ شَيْئاً مِنْ جِسْمِهَا لِأَنَّ

اللَّهُ قَالَ نِسَائِهِنَّ فَيَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْكَافِرَةَ لَا تَنْظُرُ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ نِسَائِهِنَّ

وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ عَنِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ

وَإِنْ قَوْلُهُ مِنْ نِسَائِهِنَّ أَيُّ النِّسَاءِ اللَّاتِي مِنْ جِنْسِهِنَّ

اللَّاتِ جِنْسُهُنَّ لَا النِّسَاءِ اللَّاتِي عَلَى دِينِهِنَّ وَإِنَّمَا النِّسَاءُ اللَّاتِي عَلَى مِنْ جِنْسُهُنَّ

نَعَمْ

لَيْسَ ظَاهِراً يَرَى ذَلِكَ حَوْلَيْنِ أُسْرَةَ نَقَفَتْ عِنْدَ آدَمَ نَعَمْ مِثْلَ مَا الْعَلَامَاتُ السَّيِّئَةُ الَّتِي يُمَكِّنُ  
ظُهُورَها عَلَى صَاحِبِ الْبِدْعَةِ خَاصَّةً يَعْني ظُلْمَةَ الْوَجْهِ يَظْهَرُ عَلَيْهِ ظُلْمَةُ الْوَجْهِ أَوْ شَيْءٌ مِنْ

التَّشْوِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا الشَّيْخُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ قَدْ غَسَلَهُ دُونَ أَنْ يَذْكَرَ اسْمَهُ لِكَيْ يَتَّعَدَّ عَنْ لَا إِذَا رَأَى عَلَى  
المُسْلِمِ شَيْئاً مِمَّا يَكْرَهُ فَلَا يَذْكَرُهُ يَسْتُرُ عَلَيْهِ  
يَسْتُرُ عَلَيْهِ

نَعَمْ مِنْ سَتْرٍ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَلَوْ لَمْ يَذْكَرْ اسْمَهُ وَلَوْ لَمْ يَذْكَرْ اسْمَهُ  
لِأَنَّ النَّاسَ يَعْرِفُونَ مَنْ هُوَ مَغْسَلُهُ

وَلَا مِنْهُ أَجْهَلُوا وَاحِدًا مِنْ بَاقِي النَّاسِ يَعْرِفُونَ أَنَّ مَغْسِلُ فُلَانٍ  
هَلْ يَصِيحُ إِذَا جَاءَ أَحَدٌ بِالْأَكْلِ وَالطَّعَامِ مِنْ غَيْرِ بَيْتٍ مُعَدَّبٍ؟ وَكَانَ عِنْدَهُمْ نَاسٌ عَلَى الطَّعَامِ  
يَأْكُلُ؟ أَيْ نَعَمْ

يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكَلَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَوْ كَانَ هُوَ الَّذِي أَتَى بِهِ  
لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ نَعَمْ لَيْسَ فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَى أَهْلِ الدِّينِ فِي إِعْدَادِ الطَّعَامِ  
لِأَنَّهُمْ يَعْدُونَهُ فِي المَطَاعِمِ؟ لَا

الْحَدِيثُ عَامٌّ لِأَهْلِ المَيِّتِ مَا يَتَكَلَّفُونَ شَيْئاً  
مَا يَتَكَلَّفُونَ شَيْئاً

لَا حَتَّى يَشْرَأَ الطَّعَامَ يَنْشَغِلُونَ عَنْهُ لَا صَارُوا مُصَابُونَ بِالمُصِيبَةِ حَتَّى الشِّرَاءِ  
يَنْشَغِلُونَ عَنْهُ

نَعَمْ وَالمَقْصُودُ بِالإِنَارَةِ شَوَارِعُهَا مِنْ قَبْلِ البَلَدِيَّاتِ الرَّفْعِ عِنْدَ مَا يَجُوزُ إِنَارَةُ المَقَابِرِ مَا يَجُوزُ  
إِنَارَةُ المَقَابِرِ لَا مِنْ خَارِجٍ وَلَا مِنْ دَاخِلٍ

يَعْنِي يَجْعَلُ عَلَيْهَا كَشَافَاتٍ بِالخَارِجِ مَا يَجُوزُ هَذَا  
لِأَنَّ هَذَا مِنْ إِسْرَاجِ المَقَابِرِ وَلَكِنْ إِذَا إِحْتَاجُوا إِلَى الدَّفْنِ يَكُونُ مَعَهُمْ سِرَاجٌ أَوْ مِصْبَاحٌ أَوْ  
كَشَافَاتٌ مُوقَّتٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَنَا هَلْ يُشْرَعُ السَّفَرُ؟ مِنْ أَجْلِ التَّعْبِيرِ  
فَقَطْ؟ لَا

غَيْرُ مَشْرُوعٍ أَنَّكَ تُسَافِرُ مِنْ أَجْلِ التَّعْزِيَةِ إِلاَّ إِذَا كَانَ قَرِيبٌ لَكَ وَيَحْتَاجُونَ حُضُورَكَ إِذَا كَانَ  
قَرِيبٌ لَكَ وَهُوَ يَحْتَاجُونَ حُضُورَكَ لَا مَانِعَ إِلاَّ لِمَجَرَّدِ التَّعْزِيَةِ فَقَطْ وَلَا تُسَافِرُ مِنْ أَجْلِهَا تَدْعُو  
لَهُ وَأَنْتَ فِي مَكَانِكَ وَبِأَمْكَانِكَ تَتَّصِلُ عَلَيْهِمْ بِالجَّوَالِ أَوْ بِالتَّلْفُونِ وَتُعْزِيهِمْ  
نَعَمْ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الدُّعَاءُ وَالإِسْتِغْفَارُ لَهُ وَيَنْفَعُهُ وَلَوْ كَانَ  
مِنْ غَيْرِ أَحَدِ الوَالِدَيْنِ؟ لَا

يَنْفَعُ الدُّعَاءُ المَيِّتَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ ابْنِهِ  
وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ يَنْفَعُ دُعَاءَ غَيْرِ وَلَدِهِ أَيْضاً

يَعْنِي لِأَنَّ نُوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ  
وَالْمُؤْمِنَاتِ هَذَا عَامٌّ وَالنَّبِيُّ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَغْفَرَ لِدُنْيِكَ  
وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ  
عُمُومًا وَإِذَا خَصَّصْتَ أَحَدًا مِنْ إِخْوَانِكَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوْتَ لَهُ  
بِعَيْنِهِ وَإِسْمُهُ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

مَا هُوَ الذِّكْرُ الْمُخَصَّصُ عِنْدَ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَيْسَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ دُعَاءٌ مَا عَدَا السَّلَامَ فَقَطْ  
فَتَقِفْ أَمَامَ وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَتَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
وَإِنْ زِدْتُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ وَذَكَرْتُمْ أَوْصَافَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُلْتُمْ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ الرِّسَالَهَ  
وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ وَنَصَّحْتَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ  
وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَإِنْ اِفْتَضَرْتَ عَلَيَّ قَوْلِكَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ كَفَى  
وَكَذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِ أَبِي بَكْرٍ وَعِنْدَ قَبْرِ عُمَرَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَبَرَكَاتِهِ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عُمَرُ الْفَارُوقِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قُدِمَ مِنْ سَفَرٍ يَأْتِي يَقِفُ عِنْدَ قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
ثُمَّ يَتَأَخَّرُ إِلَى جِهَةِ الْمَشْرِقِ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ثُمَّ  
يَتَأَخَّرُ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتِي وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ فِي  
الْمَسْجِدِ يَرْوَحُ وَيَجِي وَلَا يَأْتِي فِي الْمَسْجِدِ وَيَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
مَا يَدْعُو عِنْدَ الْقَبْرِ؟ نَعَمْ

صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ أَنْ السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ حَيْثُ  
يَصْلُحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ  
هَلْ يَجُوزُ؟ هَلْ يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ رِيَاضَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ حَيْثُ يَسْمَحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ  
لَا مَا يَجُوزُ وَلَا يَسْمَحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ  
إِنَّمَا سَمَحَ لَهُنَّ بِالصَّلَاةِ فِي الرَّوَضَةِ فَقَطْ  
وَلَا يَسْمَحُ لَهُنَّ يَذْهَبْنَ إِلَى مَفْئِدَاتٍ لِكِنْ اسْمَحُوا لَهُنَّ إِنَّهِنَّ يُصَلْنَ فِي الرَّوَضَةِ فَقَطْ  
لِيَحْضُرْنَ عَلَى الْفَضِيلَةِ  
نَعَمْ

فَضِيلَةُ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ عِنْدَ الدُّعَاءِ إِلَيْهِ عِنْدَ الْمَقْبَرَةِ

هَلْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ؟ أَوْ يَجْعَلُ الْقَبْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَدْعُو نَعْمُ

أَناسُ هُنَاكَ أَناسٌ يَبِيئُونَ حَوْلَ الْأَطْفَالِ بِقَصْدِ الرِّياءِ مِنَ الرِّجالِ فَمَا حُكْمُ فِعْلِ هَذَا؟ يَعْني مِنْ خَارِجِ المَقْبَرَةِ مِنْ خَارِجِ سُورِ المَقْبَرَةِ ما لا بَأْسَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ خَارِجَ سُورِ المَقْبَرَةِ لَيْسَ مِنَ المَقْبَرَةِ

فَلَا مانِعَ مِنْ ذَلِكَ

نَعْمُ

أَلَا إِنْ كانَ أَحَدًا يَبِيي يَخْشى أَنَّهُ صَوافٍ فِي القُبُورِ وَلَكِنَّ هَذَا بَعِيدٌ هَذَا بَعِيدٌ أَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الصَّوافِ فِي القُبُورِ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ ما رَأَيْ فَضِيلَتَكُمْ ثُمَّ لا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذا كانَ إِذا كُفِنَ وَوُضِعَ فِي تابُوتٍ لا مانِعَ مِنْ ذَلِكَ رُبَّمَا يَكُونُ أَحْفَظَ لَهُمْ مِنَ التُّرابِ وَاحْفَظَ لَهُ ما فِي ما نَعِيَ لَكِنَّ بَشَرِطَ أَنَّهُ يَكْفِنُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ نَعْمُ فَضِيلَةُ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا أَخْطَأَ فِي حَقِّ غَيْرِ النَّارِ مِنْ عَمَلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَهَلْ يَدُلُّ لَهُ أَنْ يُرْجَعَ المَغْفِرَةَ مِنْ قَلْبِ المَيِّتِ؟ الَّذِي أَصْبَحَ فِي حَقِّهِ؟ كَيْفَ يُطْلَبُ مِنْهُ بَعْدَ المَوْتِ؟ لَكِنَّ يَدْعُو لَهُ

إِذا أَخْطَأَ فِي حَقِّ رَجُلٍ وَما تَ أَوْ الرَّجُلِ الَّذِي أَخْذَ حَقَّهُ يَدْعُو لَهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَيَتَصَدَّقُ عَنْهُ نَعْمُ

يَقُولُ أَنَا مُوافِقٌ عَلَى قِسْمِ النِّساءِ مُعامَلاتِهِنَّ

وَأَغْلَبَ النِّساءِ مِمَّا فَهِنَّ فَيَضَعُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحابِ كُلِّ واحِدَةٍ فَمَا هُوَ الواجِبُ فِي دارِي؟ فَمَا هُوَ الواجِبُ عَلَيْهِمْ يا ام؟ الواجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْتَقِلَ مِنْ هَذَا العَمَلِ إِلى عَمَلٍ آخَرَ هَذَا الواجِبُ عَلَيْكَ وَالواجِبُ عَلَى المَسْؤُولِينَ أَنْ يَجْعَلُوا امْرَأَةً تَسْتَقْبِلُ النِّساءَ اليَوْمَ المُتَعَلِّماتِ كَثِيراتٍ يَشْكُونَ مَنْ مِنْ أَهْلِ العِصاةِ يُوظِّفُونَ نِساءاً لِاسْتِقبالِ النِّساءِ بَدَلِ الرِّجالِ نَعْمَ وَكَفَّارَةُ المَجْلِسِ وَنَحْنُ وَاللهُ هَذَا شَيْءٌ ما عَمِلَهُ السَّلفُ

ما عَمِلَهُ السَّلفُ الصَّالِحُ

فَلَا يَنْبَغِي أَنَّهُ يَفْتَحُ هَذَا البابَ وَرُبَّمَا يَجِي مَعَهُ عَقائِدُ سَيِّئَةٍ يَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا مِنْ أَجْلِ حِراسَةِ المَنْزِلِ وَمِنْ تَغْلِيقِ التَّمائِمِ

أَحْرَصُ مِمَّا وَعَلَى الخَيْرِ وَأَعْلَمُ مِمَّا وَلَمْ يَفْعَلُوا هَذِهِ الأُمُورَ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الفَضِيلَةِ كَثِيراً تَعَلَّمُوا خِلالَ النَّبْرُجِ بِالعِراقِ

وَالسُّؤالُ إِلَيْهِمْ وَما حُكْمُ ذِكْرِ الصَّدَقاتِ إِلَيْهِمْ؟ أَهْلُ السُّنَّةِ

هَلْ تَنْوِي الأَهْلَ السُّنَّةَ؟ هَلْ تَنْوِي إِنَّهُ لِأَهْلِ السُّنَّةِ؟ أَوْ تَكْتَبُ عَلَيْها تَكْتَبُ عَلَيْها أَنْ لِأَهْلِ

السُّنَّةِ؟ وَيَكْفِي هَذَا ما دامَ فِيهِم أَهْلُ سُنَّةٍ وَكَثِيرُونَ وَأَيْضاً هُمْ مُحْتَاجُونَ وَمُضْطَرُونَ هَذَا

مِنْ إِعَانَةِ الْمُضْطَّرِّ فَلَا مَانِعٍ مِنَ التَّصَدُّقِ لَهُمْ وَالتَّبَرُّعِ لَهُمْ أَمَّا الزَّكَاةُ لَا الزَّكَاةُ مَا تَدْفَعُهَا إِلَّا إِذَا تَيَقَّنْتَ أَنَّهَا سَتَصِلُ إِلَى فَقِيرٍ مُسْلِمٍ

تَصِلُ إِلَى فَقِيرٍ مُسْلِمٍ  
أَمَّا إِذَا لَمْ تَتَيَقَّنْ هَذَا وَلَمْ يُغْلِبْ عَلَى ظَنِّكَ هَذَا فَلَا تَدْفَعُ الزَّكَاةَ

وَهُمْ مَا صَلُّوا الزَّكَاةَ طَالِبِينَ التَّبَرُّعَاتِ  
لَا صَغِيرًا أَيْش؟ الْمَصِيبَةُ رَأْسُ الْمَيْتِ وَالْمَرْأَةُ عِنْدَ أَقْدَامِهِ

لِيُمَيِّزَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ  
هَذَا لَا أَصِلُ لَهُ

هَذَا لَا أَصِلُ لَهُ

تَمْيِيزُ قَبْرِ الْمَرْأَةِ عَنِ قَبْرِ الرَّجُلِ مَا لَهُ أَصْلٌ

فَلَا تَمْيِيزُ بَيْنَهُمَا تَوْضِعُ نَصَائِبِ لِلْمَرْأَةِ وَلِلرَّجُلِ عِنْدَ طَرَفَيْ الْقَبْرِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ  
نَعَمْ

فِي حَيْرَةٍ مِنْ خُرُوجِ الْأَيَّامِ

مِنْ حَيْثُ وَبِمَا يَكُونُ جَوَادُ زَوَالِ النَّازِلَةِ إِذَا عَلِمُوا أَنَّهُ انْتَهَى انْتَهَتْ النَّازِلَةُ يَنْتَهِي الْقُنُوتُ إِذَا عَلِمُوا  
بِذَلِكَ وَإِذَا لَمْ يَعْلَمُوا فَالْأَصْلُ بَقَاءُ النَّازِلَةِ

الْأَصْلُ بَقَاءُ النَّازِلَةِ حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّهَا زَالَتْ أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ أَنَّهَا زَالَتْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ التَّوْحِيدِ بِدُونِ دُخُولِ

أَيْه؟ أَيْه؟ عَقْدُ الرُّوْحِيَّةِ بِدُونِ دُخُولِ

نَعَمْ

مُؤَبَّدًا عَلَى الْمُتَعَاظِفِ

عَلَى أَيْش؟ عَلَى ابْنِ عَاصِي

أَيَّ نَعَمْ

إِذَا عُقِدَ الْوَالِدُ عَلَى امْرَأَةٍ حُرِّمَتْ عَلَى ابْنِهِ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا وَلَمْ وَلَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا الْوَالِدُ  
لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشْتَرِطِ الدُّخُولَ

قَالَ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ وَالنِّكَاحِ يُرَادُ بِهِ الْعَقْدُ  
يُرَادُ بِهِ الْعَقْدُ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ الْوَالِدُ إِذَا عُقِدَ عَلَى امْرَأَةٍ تَحْرُمَ عَلَى أَبِيهِ بِمَجَرَّدِ الْعَقْدِ  
نَعَمْ

يَقُولُ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِمْ هَذَا الْفِعْلُ؟ وَسِبِيلَةٌ مِنَ الشِّرْكِ الْإِضْغَرُّ  
وَسِبِيلَةٌ يَعْنِي هُوَ مُهَوَّبٌ فِي نَفْسِهِ شِرْكٌَ وَلَكِنَّهُ وَلَكِنَّهُ طَرِيقٌ

يُوصَلُ إِلَى الشِّرْكِ

هُوَ فِي نَفْسِهِ مَا هُوَ بِشَرِكٍ  
وَلَكِنَّهُ طَرِيقٌ يُوصِلُ إِلَى مِثْلِ الْكِتَابَةِ عَلَى الْقَبْرِ هَذِي مَا هِيَ بِشَرِكٍ  
لَكِنَّهَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشَّرِكِ  
لَأَنَّهُ إِذَا رُؤِيَ الْكِتَابَةُ يَظُنُّ الْعَوَامُّ وَالنَّاسُ أَنَّهَا الْمَيِّتُ لَهُ شَأْنٌ  
فَيَدْعُونَهُ فَيَكُونُ هَذَا وَسِيلَةً  
كَذَلِكَ تَخْصِيصُ الْقَبْرِ  
إِسْرَاجُ الْقُبُورِ هَذِهِ لَيْسَتْ شَرْكَاً وَإِنَّمَا هِيَ وَسَائِلٌ إِلَى الشَّرِكِ  
مَثَلًا الَّذِي يُصَلِّي عِنْدَ الْقَبْرِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَلِّي الظُّهْرَ  
يُصَلِّي الظُّهْرَ لِلَّهِ

هَذَا مَا هُوَ بِشَرِكٍ لَكِنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الشَّرِكِ  
نَعَمْ سَبْعُ سِنِينَ بَيْنَ التَّمْيِيزِ الْغَالِبِ أَنَّهُ لِسَبْعِ سِنِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لِقَوْلِهِ صَلَّى عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِذَا مَرُّوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَالْأَمْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَحَدٍ مُمَيِّزٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ الَّذِي يَتَقَدَّمُ لِأَخَذِ الْفَتَايَا  
مَا الَّذِي يَبِيءُ هَذَا يَبِيءُ فِي الْقِرَاءَةِ الْقَادِمَةِ وَالَّذِي يَحِلُّ هُوَ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفِّئِهَا  
نَظَرَ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفِّئِهَا  
فَقَطَّ نَعَمْ

صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الدَّجَالُ؟ وَهَلْ الصَّبْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَيْرٌ؟ وَمَا النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ بَأَنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ عَامٍ مِنَ اللَّيْلِ الَّذِي حَدَّثَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَنْفَعَهُ  
نَعَمْ أَمَا الْخَضِرُ فَهُوَ مَيِّتٌ

الَّذِي يَقُولُونَ أَنَّهُ حَيٌّ خَطَأً مَا هُوَ مَا هُوَ حَيٌّ مَيِّتٌ  
لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ وَمَا جَعَلْنَا لِنَشْرَ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ  
أَفَا إِنْ مِتَّ الْخَالِدُونَ وَلَوْ كَانَ الْخَضِرُ حَيًّا لَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً  
فَلَوْ كَانَ حَيًّا لَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالْخَضِرُ مَيِّتٌ

وَالَّذِي يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ حَيٌّ هِيَ خُرَافَةٌ  
وَأَمَّا الدَّجَالُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ

اللَّهُ أَعْلَمُ فِي حَدِيثِ الْجَسَّاسَةِ

الَّذِي فِي الصَّحِيحِ

لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَيٌّ

وَأَنَّهُ فِي مَكَانٍ خَاصٍّ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا حَدِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةٍ سَنَةٍ مَا يَبْقَى أَحَدُ الْحَيِّ يَعْنِي أَنَّ الْأَعْمَارَ مَا تَتَجَاوَزُ فِي الْغَالِبِ مِئَةَ الْغَالِبِ أَنَّ الشَّخْصَ مَا يَعِيشُ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ سَنَةٍ أَغْلَبَ النَّاسِ مَا يَعِيشُ يَطْلُعُ عَنِ الْمِئَةِ وَإِنْ وُجِدَ نَوَادِرَ فَلَا حُكْمَ لِلنَّادِرِ الْحُكْمُ لِلْغَالِبِ نَعَمْ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بِمَنْهَجِ الصَّفِّ الثَّلَاثِ لَهُ بِمَوْضِعِ نَوَافِلِ الْإِيمَانِ الْمَذْكُورِ وَالشِّرْكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ لِإِدْعَاءِ بَعْضِ خَصَائِصِهَا أَوْ تَضَدِّيقِ مَنْ أَوْ شَيْئاً وَقَدْ فَهِمْتُ مِنْكُمْ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَنَّهُ لَا عِلْمًا بِنِهَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَشَيْءٌ بِنِهَايَةِ مَنْهَجِ هَذَا؟ تَأْتِينَا بِهِ تَأْتِي بِالنُّسْخَةِ وَشَوْفٍ يَعْنِي هُمْ ذَكَرُوا نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ وَلَا نَوَاقِضَ مِنْ عِنْدِهِمْ هُمْ؟ إِنْ كَانَ هُنَا نَوَاقِضُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا وَإِنْ كَانَ وَضَعُوهَا هُمْ يُنْظَرُ فِيهَا هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ وَلَا مَا هِيَ بِصَحِيحَةٍ؟ فَتَأْتُونَ بِالنُّسْخَةِ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ وَيَنْظُرُ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ هَذَا سَائِلٌ وَأُرِيدُ السَّفَرَ مَعَهُمْ إِلَى بَاكِسْتَانَ فَلِمَ إِذَا تَنَصَّحْتَنِي؟ لَوْ صَحَّتْ أَيْمَانُكَ مَا تُسَافِرُ مَعَهُمْ وَلَا تَطْلُعُ مَعَهُمْ مِنْ بَيْتِكَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ وَإِنَّكَ مَا تُمَاشِيهِمْ أَبَدًا أَنَّهُمْ مُبْتَدِعَةٌ لِأَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ بِدْعَةٌ وَإِذَا صَارَ فِيكَ خَيْرٌ وَمُحَبَّةٌ لِلدَّعْوَةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْأَبْوَابِ مَفْتُوحَةٌ بِلَا جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ أَدْعُ إِلَى اللَّهِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِدُونِ أَيْمَانِكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَوَجْهَهُ الْفَتَاةِ يَنْظُرُ إِذَا كُنْتَ خَاطِبًا وَمَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا فِي الْمُؤَكَّدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
مَا زَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِكْرِ الْمَسَائِلِ الَّتِي فِيهَا نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غَيْرِ مَحَارِمِهَا  
ذَكَرَ أَوْلَادَ الْخَاطِبِ إِذَا خَاطَبَ امْرَأَةً جَارَ لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا فِيهَا أَوْ يَمْنَعَهُ مِنَ الزَّوْاجِ بِهَا  
لِأَنَّ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَلَى جَهْلٍ فَيَخْضَلُ بَيْنَهُمَا سُوءُ تَفَاهُمِ  
الشَّارِعِ أَبَاحَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى إِلَيْهَا كَذَا أَنْظَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ إِذْ هَبَّ  
فَأَنْظَرَ إِلَيْهَا

فَأَنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا  
أَيُّ أَنْ يَخْضَلَ الْوِفَاقُ

بَيْنَكُمْ الْعُلَمَاءُ ذَكَرُوا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا تَدْعُو الْحَاجَّةَ إِلَى النَّظَرِ إِلَيْهِ  
مِنْ رَغْبَةٍ فِيهَا أَوْ عَدَمِ رَغْبَةٍ وَهَذَا يَخْضَلُ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهَا  
إِلَى وَجْهِهَا فَإِنَّهُ الْوَجْهُ هُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى جَمَالِ الْمَرْأَةِ أَوْ دَمَامَتِهَا  
وَبَعْضُهُمْ قَالَ يَنْظُرُ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ  
إِنَّ الْوَجْهَ يَدُلُّ عَلَى جَمَالِ الْمَرْأَةِ أَوْ دَمَامَتِهَا  
وَالْكَفَّانِ يَدُلَّانِ عَلَى خُصُوبَةِ الْبَدَنِ

أَوْ عَدَمِ خُصُوبَتِهِ وَهَلْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا؟ يَنْظُرُ إِلَيْهَا بِدُونِ أَنْ تَعْلَمَ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا بَعْدَ عِلْمِهَا وَيَجْتَمِعَ  
مَعَهَا وَمَعَ وَلِيِّهَا

عَلَى فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا مَعَ عَدَمِ عِلْمِهَا  
يَتَّبَعُ لِأَنَّ جَابِرَ يَقُولُ تَخَبَّاتُ لَهَا يَتَخَبَّأُ فِي مَكَانٍ لَا تَعْلَمُ عَنْهُ  
يَنْظُرُ إِلَيْهَا

لِأَنَّهَا لَوْ عَلِمَتْ رَبُّمَا تَمْتَنِعُ

أَوْ رَبُّمَا تَتَّصَعُ بِشَيْءٍ غَيْرِ صَدِيقٍ

تَتَجَمَّلُ بِشَيْءٍ غَيْرِ الرَّجُلِ

كَوْنُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا عَلَى هَيْئَتِهَا وَطَبِيعَتِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ

يَكُونُ هَذَا أَحْسَنَ

وَلِقَوْلِهِ تَتَّبَاتُ لَهَا

فِي الْحَدِيثِ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهَا بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ لَا يَكُونُ هَذَا عَنِ اتِّفَاقٍ يَكُونُ  
هَذَا عَنِ اتِّفَاقٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَلِيِّهَا وَبَيْنَهَا هِيَ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ خَلُوتِهِ يَكُونُ عِنْدَهَا وَلِيٌّ يَنْظُرُ

إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَيْهَا بَعْضَهُمْ يَقُولُ يَنْظُرُ إِلَى شَعْرِهَا فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يَنْظُرُ مَا دَعَتْ الْحَاجَّةُ إِلَيْهِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَمَالِهَا أَوْ عَدَمِ جَمَالِهَا  
هَذِهِ رُخْصَةٌ

هَذِهِ رُخْصَةٌ مُسْتَثْنَاةٌ مِنْ تَحْرِيمِ نَظَرِ الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مِنْ غَيْرِ مَحَارِمٍ  
وَهَذَا مِنْ أَدَلَّةِ هَذَا مِنْ أَدَلَّةِ الْحِجَابِ  
فَلَوْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ سَافِرَةً وَتَخْرُجُ لِلشَّوَارِعِ وَهِيَ سَافِرَةٌ تَجْلِسُ مَعَ النَّاسِ وَهِيَ سَافِرَةٌ مَا اِحْتِاجَ  
إِلَى أَنَّهُ هَذَا

يَنْظُرُ إِلَيْهَا يَشُوفُهَا مِنْ جَانِبِهِ مِنَ الْأَصْلِ وَهُوَ يَرَاهَا  
دَلَّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مُدَجَّبَةً وَلَا يَرَى وَجْهَهَا وَلَا يَرَى كَفَيْهَا  
وَلَا يَرَى شَعْرَهَا  
هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ الْخِطْبَةِ  
أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَذِهِ أَشْيَاءَ وَأَنْ تَكْشِفَهَا لَهُ هِيَ أَنْ تَكْشِفَهَا فَهَذَا مِنْ أَدَلَّةِ وَجُوبِ الْحِجَابِ  
وَأَنَّهُ لَا يَرُخَّصُ النَّظَرَ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلِ إِلَّا لِلْخِطْبِ  
إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْطِبَهَا أَوْ خَطَبَهَا وَاجِبٌ إِلَيْهَا  
هَذِي مَسْأَلَةٌ نَعَمْ

وَمَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا فِي الْمُؤَكَّدِ  
أَنْظُرُ إِلَى مَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا مِثْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ وَأَمَّا مَا لَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا دَاخِلَ جِسْمِهَا فَهَذَا  
لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَعَنْهُ إِلَى وَجْهِهِ وَعَنْهُ وَكَفَّ فِيهَا كَمَا حَرَّمَهَا مِنْ غَيْرِ خَلْوَةٍ إِبْعَدُ  
عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَيْهَا  
وَرَوَايَةٌ أَنَّهُ يَذْهَبُ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا فَقَطْ  
رَوَايَتَانِ عَنِ الْإِمَامَةِ

وَأَنَّهُ يَكُونُ مِنْ خَلْوَةٍ مِنْ غَيْرِ خَلْوَةٍ بِهَا بَلْ يَكُونُ بِحُضُورِ وَلِيِّهَا وَمَنْ تَزُولُ بِهِ الْخَلْوَةُ لِقَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ  
فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُبِيحُونَ لِلْخِطْبِ أَنَّهُ يُسَافِرُ بِمَخْطُوبَتِهِ وَيَخْلُو بِهَا هُوَؤُلَاءِ خَالَفُوا الشَّرْعَ  
وَاسْتَبَاحُوا مَا حُرِّمَ لِأَنَّهَا أَجْنَبِيَّةٌ فَكَيْفَ يُسَافِرُ بِهَا؟ وَكَيْفَ يَخْلُو بِهَا؟ وَكَيْفَ تُرَافِقُهُ؟ هَذَا فِي  
الْحَقِيقَةِ هَذَا فِي الْحَقِيقَةِ سَبَبٌ لِلْفَسَادِ

وَسَبَبٌ لِمُتَمُوعِ الْفَوَاحِشِ  
فَيُمْكِنُ أَنَّهُ يَغْبُتُ بِهَا وَيَتَخَلَّى عَنْهَا  
يُمْكِنُ أَنَّهُ يَغْبُتُ بِهَا

إِذَا تَمَكَّنَ مِنْهَا وَهِيَ تَخْضَعُ لَهُ بِدُجَّةٍ أَنَّهُ خَاطَبُ  
نَمِّ وَيَمَكُرُ بِهَا وَهِيَ لَمْ تَكُنْ زَوْجَةً لَهُ بِمَجَرَّدِ الْخِطْبَةِ  
لَيْسَتْ وَهِيَ أَجْنَبِيَّةٌ  
لَيْسَتْ زَوْجَةً لَهُ حَتَّى يُسَافِرَ بِهَا وَحَتَّى يَخْلُوَ بِهَا  
لَا هِيَ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِ  
وَإِنَّمَا أَبَاحَ الشَّارِعُ شَيْئًا مُدَدِّدًا بِضَوَابِطِ لِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ  
نَعَمْ

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ  
يَنْظُرُ الَّذِي يَسُومُ الْأُمَّةَ إِذَا عُرِضَتْ لِلْبَيْعِ  
يُبَاحُ لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِهَا وَيَنْظُرَ إِلَى رَأْسِهَا وَسَاقِهَا  
إِذَا كَانَ لَهُ رَغْبَةٌ فِي شِرَائِهَا نَعَمْ وَيَنْظُرُ إِلَى كُلِّ ظَاهِرٍ يَرَى غَالِبًا وَالرَّأْسَ مَعَ سَاقِ نَهْدِ  
إِذَا يَنْظُرُ إِلَى أَطْرَافِهَا  
رَأْسِهَا وَقَدَمَيْهَا وَسَاقٍ مَا يُظْهِرُ غَالِبًا مَا يُظْهِرُ غَالِبًا وَلَا يَنْظُرُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ فِي قَوْلِ مَحَارِمٍ فَكُنْ وَاعِيًا وَاحْفَظْ لِنَفْسِكَ وَأَجْهِدْ  
كَذَلِكَ بِقَوْلِ لِلْعُلَمَاءِ الْمُحْرَمِ الرَّجُلُ الْمُحْرَمُ يَنْظُرُ مِنْ مَحَارِمِهِ مِنَ النِّسَاءِ  
مَا يُظْهِرُ غَالِبًا  
مَا يُظْهِرُ غَالِبًا كَالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَالرَّأْسِ وَالسَّاقِ وَأَمَّا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ فَلَا يَنْظُرُ إِلَّا إِلَى وَجْهِهَا  
وَكَفَّيْهَا

وَقَدَمَيْهَا وَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِكَشْفِهِ  
مِمَّا لَيْسَ فِيهِ فِتْنَةٌ  
نَعَمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى السَّاقِ وَالذِّرَاعِ  
إِنَّ هَذَا لَمْ تَجْرِي الْعَادَةُ بِهِ وَفِيهِ فِتْنَةٌ  
حَتَّى مَعَ الْمُحْرَمِ فِيهِ فِتْنَةٌ إِذَا كَانَتْ جَمِيلَةً  
نَعَمْ

وَقِيلَ لِيَنْظُرَ غَيْرَ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى سِرْتِ فِي السُّورَتَيْنِ فَقَيْدِي  
وَهَذَا قَوْلٌ ثَالِثٌ وَهُوَ قَوْلٌ أَوْسَعُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ  
وَهُوَ أَنَّ الْمُحْرَمَ يَنْظُرُ  
مِنَ الْمَرْأَةِ الَّتِي مِنْ مَحَارِمِهِ إِلَى مَا عَدَا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَتِ  
إِلَى مَا عَدَا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَتِ كَمَا يَنْظُرُ مَنْ كَمَا يَنْظُرُ ذَلِكَ مِنَ الرَّجُلِ  
يَنْظُرُ مِنَ الرَّجُلِ مَا عَدَا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَتِ كَمَا سَبَقَ وَمِثْلُهُ الْمَرْأَةُ الَّتِي مِنْ مَحَارِمِهِ وَلَا شَكَّ  
أَنَّ هَذَا قَوْلٌ سَيِّئٌ

لَا سَكَ أَنْ هَذَا قَوْلُ سَيِّئٍ وَقَوْلٌ بَاطِلٌ وَلَا يَصْلُحُ الْعَمَلُ بِهِ  
نَعَمْ

وَقِيلَ لِيَنْظُرَ غَيْرَ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى سِرَّتِ فِي السُّورَتَيْنِ فَكَيْدٌ  
أَلَا إِنْ كَانَ يُقْصَدُ إِلَّا إِنْ كَانَ يُقْصَدُ الصُّورَةَ الْأَخِيرَةَ وَهِيَ الْأُمَّةُ الْمَعْرُوضَةُ لِلْبَيْعِ إِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا  
عَدَا مَا بَيْنَ إِلَى الرُّكْبَتَيْهِ وَهَذَا أَيْضاً فِيهِ مَفَاسِدٌ  
إِنَّهُ لَا دَاعِيَ إِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
نَعَمْ

بَلْ فِيهَا فِتْنَةٌ

نَعَمْ

وَتَخْصِيصُ هَذَا بِالْإِمَاءِ مُقَدَّمٌ  
عَيْبٌ قَامَ مُتَعَمِّدٌ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا عَدَا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَتَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ مُقَدَّمٌ  
يَعْنِي خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا عُيُوبٌ  
فَيَنْظُرُ إِلَى مَا عَدَا الْعَوْرَةَ  
بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَتَيْهِ يَعْنِي يَقُولُونَ عَوْرَةَ الْأُمَّةِ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَتَيْهِ مِثْلَ الرَّجُلِ  
وَهَذَا قَوْلٌ لَا سَكَ أَنَّهُ غَلَطَ  
وَالْأُمَّةُ إِمْرَأَةٌ فِيهَا فِتْنَةٌ  
نَعَمْ فَلَا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ نَعَمْ  
هَذَا سَبَقَ

سَبَقَ أَنَّ الطِّفْلَ الْمُفْتَمِرَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
الطِّفْلُ إِنْ كَانَ إِنْ كَانَ يَظْهَرُ عَلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَعِنْدَ الشَّهْوَةِ لَا يَجُوزُ لَهَا  
أَنْ تَكْشِفَ لَهُ شَيْئاً

مِنْ جِسْمِهَا أَمَا إِذَا كَانَ لَيْسَ لَهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَتَطَّلَعُ لَيْسَ مِمَّنْ يَتَطَّلَعُ إِلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ فَلَا  
بَأْسَ بِمَفْهُومِ قَوْلِهِ أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا  
بَلْ لِنَصِّ قَوْلِ أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا لَمْ يَظْهَرُوا  
يَعْنِي لَيْسَ لَهُ تَطَّلُعٌ إِلَى النِّسَاءِ  
كُلُّ وَاحِدٍ عِنْدَهُ مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ مَا صَارَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ إِلَى الْإِنِّ  
أَمَا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ وَعِنْدَهُ تَطَّلُعٌ فَالْمَرْأَةُ تَحْتَ الْمُفْتَمِرِ وَأَمَا مَا دُونَ التَّمْيِيزِ فَهَذَا لَا لَيْسَ  
عِنْدَهُ تَطَّلُعٌ نَعَمْ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ

وَوَجْهُ الْفِتْنَةِ أَنْظُرَ إِذَا كُنْتَ شَاهِداً عَلَيْهَا وَأَنْ بَايَعْتَهَا أَنْظُرَ هُوَ نَعَمْ  
وَوَجْهُ الْفِتْنَةِ أَنْظُرَ إِذَا كُنْتَ شَاهِداً عَلَيْهَا أَوْ سُورَةَ ثَالِثَةً  
مِمَّا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ

وَهُوَ إِذَا شَهِدَ عَلَيْهَا إِذَا شَهِدَ عَلَيْهَا عِنْدَ الْقَاضِي فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الْمَرْأَةُ  
الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا إِذَا كَانَتْ مُدْجَبَةً رَبِّمَا تَكُونُ غَيْرَ الْمَرْأَةِ الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا فَيَنْظُرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ  
يَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ

فَيُبَاحُ لِلشَّاهِدِ عِنْدَ الْقَاضِي أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ  
الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ تَثْبِيتِ الشَّهَادَةِ  
نَعَمْ

وَوَجْهُ فَتَاةٍ أَنْظُرَ إِذَا كُنْتَ شَاهِدًا عَلَيْهَا وَأَنْ بَايَعْتَهَا أَنْظُرْهُ وَإِعْقِدِي  
السُّورَةَ الرَّابِعَةَ الْمُعَامِلُ لِلْمَرْأَةِ

هَلْ يَبِيعُ مَعَهُ وَيَشْتَرِي؟ يَبِيعُ مَعَهَا وَيَشْتَرِي يَجُوزُ لَهُ يَنْظُرُ عِنْدَهُمْ إِلَى وَجْهِهَا  
لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الْمُعَامِلَةُ لَهُ وَهِيَ الَّتِي عُقِدَ مَعَهَا الْمُعَامَلَةُ

لَا تَكُونُ غَيْرَهَا لِأَنَّ لَا يَخْضَلُ تَدْلِيْسُ أَوْ يَخْضَلُ حَيْثُ  
فَالَّذِي يَبِيعُ وَيَشْتَرِي مَعَ الْمَرْأَةِ يَقُولُونَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَعَامَلُ مَعَهَا لِئَلَّا يَخْضَلُ  
غَرَرٌ وَيَخْضَلُ حَيْثُ هَذِهِ مِنَ الصُّورِ الَّتِي ذَكَرُوهَا وَفِيهَا النَّظَرُ بِلا شَكٍّ هُمْ يَقُولُونَ لِلْحَاجَةِ  
الْأَشْيَاءَ لِلْحَاجَةِ نَعَمْ وَكُلُّهَا تَذُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْحِجَابِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ كَاشِفَةً أَوْ سَافِرَتْ فِي  
الْأَسْوَاقِ وَفِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَا إِخْتَجَ إِلَى أَنَّهُ يَرْتَضِ لَهُ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ إِنْ كَانَ الْعَيَانُ كُلُّ مَا ذَكَرَهُ مِنْ نَظَرِ السَّلِيمِ لِلْأَمَةِ وَنَظَرِ الشَّاهِدِ عَلَى الْمَرْأَةِ وَنَظَرِ  
الْمُعَامِلِ مَعَ الْمَرْأَةِ كُلِّهِ يَشْتَرِطُ فِيهِ عَدَمُ الشَّهْوَةِ  
فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ شَهْوَةٌ فَإِنَّهُ يُحْرَمُ  
وَلَا يَجُوزُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا  
نَعَمْ

هَذَا شَرْطٌ يَزْجَعُ عَلَى الْجَمِيعِ

بِعَدَمِ الشَّهْوَةِ

نَعَمْ

مِنْ زَوْجَةِ لَفْسٍ كُلِّهِ مَعَ النَّظَرِ أَفْهَمُهُ بِغَيْرِ تَقْيِيدٍ  
أَمَّا الزَّوْجَانِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يُرِيدُ مِنْ جِسْمِ الْآخَرِ  
وَلَهُ أَنْ يَلْمَسَ مَا ي مِنْ جِسْمِ الْآخَرِ لِأَنَّ اللَّهَ أَبَاحَ بَعْضَهُمَا لِبَعْضِ  
أَبَاحَ بَعْضَهُمَا لِبَعْضِ بَعْقِدِ الزَّوْجِيَّةِ

فَلَا تَحْدِيدَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

لِمَا يَرَى وَيَلْمَسُ

مِنْ جِسْمِ أَحَدِهِمَا لِلْآخَرِ نَعَمْ

كَذَلِكَ الْأُمَّةُ سَيِّدُ الْأُمَّةِ يُنْظَرُ إِلَى وَجْهِهَا وَالْيَ كَفَّيْهَا لَيْسَ لَهَا عَنْهُ حِجَابٌ مَا عَدَا الْعَوْرَةَ مَا عَدَا  
الْعَوْرَةَ فَلَهُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا مُلْكُهُ  
لِأَنَّهَا مُلْكُهُ وَلَكِنْ إِذَا كَانَ فِيهِ إِذَا كَانَ فِيهِ شَهْوَةٌ وَفِيهِ فِتْنَةٌ فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُ الْفِتْنَةَ وَلَوْ كَانَتْ  
مَمْلُوكَةً لَهُ

مَا لَمْ يَسِرَّ بِهَا أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَهْوَةٌ وَفِتْنَةٌ فَهِيَ مُلْكُهُ  
يُنْظَرُ إِلَى مَا عَدَا الْعَوْرَةَ مِنْهَا  
وَإِنْ زَوَّجَهَا إِذَا زَوَّجَهَا فَإِنَّهُ يَحْرُمُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا  
إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا فَقَطْ  
نَعَمْ

لِرَبِّهَا يَغْنِي لِمَالِكِهَا  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لِأَنَّهَا صَارَ لَهَا حُرْمَةٌ وَصَارَتْ زَوْجَةً لِأَخْرَجَ فَلَا يُنْظَرُ إِلَى مَا عَدَا الْأَطْرَافَ مِنْهَا مَا عَدَا  
الْأَطْرَافَ مِنْهَا  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ حَقْنَ الْمَرْءِ إِلَّا ضُرُورَةَ

وَيُنْظَرُ نَعَمْ كَذَلِكَ يُحْرَمُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ رِجَالًا وَنِسَاءً الْعَوْرَةَ الْمُغْلَظَةَ يَقْصِدُ الْعَوْرَةَ  
الْمُغْلَظَةَ

الْفَرْجَانِ فَيَحْرُمُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ مَا عَدَا الزَّوْجَيْنِ بَعْضُهُمَا مَعَ بَعْضٍ  
إِلَّا الْحَاقِنُ الْمُحْتَقِنُ الَّتِي يَسْتَعْمَلُ الْحُقْنَ

وَهِيَ مَا يَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْجِ إِلَى الْجَوْفِ مِنَ الْغَسِيلِ لِلْمَعِدَةِ يَجْعَلُونَ غَسِيلًا لِلْمَعِدَةِ  
إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَرِيضًا غَسِيلًا فِيهِ مُنْظَفَاتٌ  
وَيَحَقِّنُونَهُ مِنْ جِهَةِ الشَّرْجِ بِالْمَعِدَةِ

فَيُبَاحُ لِلَّذِي يَحَقِّنُ لِلْحَاقِنِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى عَوْرَةِ لِأَجْلِ الْحَاجَةِ لِأَنَّهُ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ ذَلِكَ  
إِلَّا بِالنَّظَرِ إِلَى مَوْضِعِ الْحُقْنَةِ وَإِدْخَالِ الْحُقْنَةِ فَيُبَاحُ هَذَا لِأَجْلِ الْحَاجَةِ كَمَا أَنَّهُ سَبَقَ لَنَا أَنَّ الطَّبِيبَ  
يُنْظَرُ إِلَى مَوْضِعِ الْعِلَاجِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ  
وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْعِلَاجِ

كَذَلِكَ مِثْلُ الْحُقْنَةِ الْآنَ الْمَنَاظِيرُ حَصَلَ تَأْخِيرًا الْمَنَاظِيرُ الَّتِي يَدْخُلُونَهَا مِنْ  
مِنْ الشَّرْجِ لِأَنَّ الْمَنَاظِيرَ مِنْهَا مَا يَدْخُلُ مِنَ الْأَنْفِ أَوْ الْحَلْقِ وَمِنْهَا مَا يَدْخُلُ مِنَ الدُّبْرِ  
فَالْمَنَاظِيرُ إِذَا أُخْتِجَ إِلَيْهَا فَالطَّبِيبُ يُنْظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ  
وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَيُطَبَّبُهَا امْرَأَةٌ

تَدْخُلُ الْمَاءَ النَّاسُ امْرَأَةً أَوْ تَحْقِنُهَا إِذَا إِحْتَاجَتْ إِلَى الْحُقْنَةِ امْرَأَةً مِثْلَهَا  
نَعَمْ

إِلَى ضَرُورَةٍ يَعْني إِذا كانَ ما في حاجَةٍ إِلى الحُقنَةِ  
فَلا يَجوزُ هَذا لِأَنَّهُ سَيَدْخُلُ إِلى جوفِهِ رُبَما يَضرُّهُ وَأيضاً يَكتَشِفُ عَورَتَهُ فَفيهِ مَحاذيرُ لَكنَ إِذا  
وَصَلَ الصَّررُ يَجوزُ هَذا يَجوزُ هَذا لِلضَّرورةِ  
نَعَم

وَمِنْهُم مَن لا يَري الحُقنَةَ أَضلاً  
يَقولُ ما تَجوزُ الحُقنَةُ  
نَعَم

المَرءُ إِلا ضَرُورَةً وَيَنظُرُ ما يَحتاجُهُ حاوِنٌ قَدِيرٌ  
قُدِي يَعْني يَكفي  
يَكفي ما يَحتاجُهُ فَقطُ وَلا يَزِيدُ عَلَيهِ  
نَعَم

كَقابِلَةٍ حَلَّ لَها نَظَرٌ إِلى مَكانِ وِلاَداتِ النِساءِ في التَّوَلُّدِ  
كَذَلِكَ القابِلَةُ وَهي الَّتِي تُولِّدُ المَراةَ  
يَجوزُ لَها أَن تَنظُرَ مَخْرَجَ الحَمَلِ وَهُوَ الفَرَجُ  
يَجوزُ لَها ذَلِكَ

لِأَنَّ لِلضَّرورةِ تُولِّدُ المَراةَ لا بُدَّ أَن تَكتَشِفَ مَخْرَجَ الوَلَدِ وَهُوَ العَورَةُ فَيَجوزُ هَذا لِلضَّرورةِ هَذهِ  
القابِلَةُ نَعَم هَذا يَجري فيهِ بَحثُ التَّوَلُّدِ تَولِيدُ الآنَ قائِمٌ عَلَي قَدَمٍ وَساقٍ بِالمُستَشْفِياتِ  
تَولِيدُ لا باسَ بِهِ لَكنَ يَتَولَّاهُ النِساءُ القَوابِلُ  
تَولَّاهُ القَوابِلُ

وَلا يَجوزُ أَن يَتَولَّاهُ الرِجالُ  
إِلا عِنْدَ الضَّرورةِ إِذا لَم يَوجَدِ نِساءَ  
وَياخافُ عَلَي المَراةِ مِنَ المَوتِ  
فَيَجوزُ أَن يَتَولَّى تَولِيدَها الرِجُلُ  
كَذَلِكَ لَو اِحتاجَتُ إِلى جِراحةِ  
اِستَواها المَراةُ

وَلا يَتَولَّاهُ الصَّبيبُ إِلا عِنْدَ الضَّرورةِ إِذا لَم يَوجَدِ طَبيبَهُ امِراةً  
عِنْدَها خِبرَةٌ نَعَم

قَطَعَ البَواسيرُ وَالكيُّ بِالنارِ وَالرُقَى  
وَتَغْلِيقُ الأَجْراسِ وَالتَّعاوِذِ وَالتَّداوِي بِالمَحَرَّمِ وَحُكْمُ الحَيَواناتِ  
هَذهِ كُلُّ هَذهِ أَحكامُ هَذهِ الأَشياءِ في هَذا البابِ  
أَحكامُ هَذهِ الأَشياءِ في هَذا البابِ الأَوَّلِ قَطَعَ البَواسيرِ  
وَالبَواسيرُ داءٌ يَكُونُ في الدُّبُرِ

يَكُونُ فِي الدُّبْرِ  
فَهَذَا يَجُوزُ قِطْعَهُ  
وَإِنْ كَانَ فِي العَوْرَةِ لِلضَّرُورَةِ  
يَجُوزُ لِلضَّرُورَةِ نَعَمَ البَاسُورُ وَالنَّاسُورُ نَعَمَ  
وَيَكْرَهُ أَنْ لَمْ يَسْرِقْ نَعَمَ  
نَعَمَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ الأَوَّلِ البَوَاسِيرِ إِنْ كَانَ يَخْشَى سَرِيَانَهَا إِلَى الجِسْمِ وَفِيهَا خَطَرٌ إِذَا تَرَكَهَا فَإِنَّهُ  
يَجُوزُ لَهُ قِطْعُهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي الدُّبْرِ لِلضَّرُورَةِ أَمَا إِذَا لَمْ يُخْفِ سَرِيَانَهَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَا يَجُوزُ  
قِطْعُهَا

هَذَا وَاحِدٌ  
الثَّانِي بَطْلٌ أَوْ بَطْلُ الجُرْحِ الدَّمِلِ إِذَا كَانَ فِيهِ وَعَيْ فِيهِ الجَمَلُ  
فِيهِ قَيْحٌ

فَيَجُوزُ بَطْطَهُ يَعْنِي شَقَّهُ لِإِخْرَاجِ مَا فِيهِ لِأَنَّ هَذَا مِنَ العِلَاجِ  
وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ خَطَرٌ بَطْلِ الجَمَلِ مَا أَشْبَهَهُ وَالخُرَاجُ وَغَيْرُ ذَلِكَ  
هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

إِذَا قَرَّرَ الطَّبِيبُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ شَقِّهِ وَإِخْرَاجِ مَا فِيهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ  
فِي مَحَلٍّ لَا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ فَيَجُوزُ بَطْطُهُ وَلَوْ كَانَ فِي هَذَا المَكَانِ لِلضَّرُورَةِ لِأَنَّهُ رُبَّمَا إِذَا بَقِيَ أَنَّهُ  
يَتَضَرَّرُ أَوْ يَسْرِي فِيهِ نَعَمَ نَعَمَ  
أَوْ يَتَطَوَّرَ إِلَى مَرَضٍ عُضَالٍ  
نَعَمَ

هَذَا الثَّانِي

الثَّلَاثُ قِطْعَ العُضْوِ

بِتَرِ العُضْوِ مِنَ الإِنْسَانِ

وَمَا يُسَمَّى قِطْعَ الطَّرْفِ مِنْ يَدٍ أَوْ رِجْلٍ أَوْ إِصْبَعٍ هَذَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ تَرَكَهُ يَسْرِي عَلَى بَقِيَّةِ البَدَنِ  
أَوْ عَلَى بَقِيَّةِ العُضْوِ لَوْ تَرَكَ يَسْرِي وَيُفْسِدُ العُضْوَ أَوْ يُفْسِدُ البَدْنَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ قِطْعَ الطَّرْفِ فِي  
هَذِهِ الحَالَةِ

يُقَطَّعُ تَقَطُّعَ اليَدِ تَقَطُّعَ الرِّجْلِ يُقَطَّعُ الأَصْبَعِ

مِنْ أَجْلِ الضَّرُورَةِ لِيَسْلَمَ البَقِيَّةُ

وَهَذَا المَقْطُوعُ مِنَ الإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ

مَقْطُوعٌ مِنَ الإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ يُدْفَنُ وَلَا يُتْرَكُ وَيُحْدَفُ أَوْ يَقْدَفُ فِي المَزَابِلِ لَا يَجُوزُ هَذَا

عَظْمَ الإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ

لَكِنْ مَا دَامَ حَيًّا فَلَيْسَ لَهُ حُكْمُ المَيِّتِ

بَلْ يُدْفَنُ بِدُونِ شَيْءٍ

أَمَا لَوْ وُجِدَ عُضْوٌ مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ  
وُجِدَ عُضْوٌ مِنْ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ وَلَمْ يَعْثُرْ عَلَى بَقِيَّتِهِ  
وُجِدَ عَظْمٌ مِنْهُ وَلَمْ يَعْثُرْ عَلَى بَقِيَّتِهِ فَإِنَّهُ يَكْفَى  
وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيَذْفَنُ كَسَائِرِ جِسْمِهِ

أَمَا إِذَا كَانَ هَذَا الْعُضْوُ مَقْطُوعاً مِنْ حَيٍّ فَلَا يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْجَنَازَةِ بَلْ يُلْفُ وَيُذْفَنُ فِي مَكَانٍ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ كَقَطْعِ عُضْوٍ يَضُرُّ بَقَاؤَهُ فِي الْجِسْمِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا كَانَ فِيهِ عُضْوٌ فَاسِداً وَيَخْشَى أَنَّهُ يَنْسِرِي عَلَى بَقِيَّةِ الْجِسْمِ وَيُفْسِدُ الْجِسْمَ فَيُبادِرُ  
وَلَا يَتَرَدَّدُ فِي إِتْقَانِ عَلَى بَقِيَّةِ الْجِسْمِ أَوْ إِتْقَانِ عَلَى الْحَيَاةِ  
وَلَا تَتَرَدَّدُ فِي هَذَا لِأَنَّهُ كَلالٌ

وَهَذَا مِنْ إِزْتِكَابِ أَخْفِ الضَّرَرَيْنِ لِدَفْعِ أَغْلَاهُمَا  
مِنْ إِزْتِكَابِ أَخْفِ الضَّرَرَيْنِ  
لِدَفْعِ أَغْلَاهُمَا

نَعَمْ

الْكَيْ بِالنَّارِ

هَذَا مَكْرُوهٌ لِأَنَّهُ مَكْرُوهٌ لِأَنَّهُ تَعْذِيبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ الْكَيْ

وَإِنْ كَانَ إِلَى نَوْعاً مِنَ الْعِلَاجِ فَيَكْرَهُهُ لِأَنَّهُ تَعْذِيبٌ بِالنَّارِ

فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ الشِّفَاءُ فَبِتْ شَرْطَةً مَدَّجِمٍ شَرْبَةً عَسَلٍ كَيْتِهِ نَارٍ

وَأَنَا إِكْرَهُ النَّارَ

فَيَجُوزُ مَعَ الْكِرَاهَةِ

يَجُوزُ الْكَيْ

مَعَ الْكِرَاهَةِ

إِذَا أُحْتِيَجَ إِلَيْهِ

لِأَنَّ فِيهِ حَسْمَهُ الْكَيْ طَبَّ نَعَمْ

الْكَيْ يَكْرَهُهُ هُوَ جَائِزٌ لِكِنْتَهُ مَكْرُوهٌ

لِكِنْ هَلْ يَكْرَهُهُ مُطْلَقٌ قَبْلَ الْأَدَى وَبَعْدَهُ أَوْ يَكْرَهُهُ قَبْلَ الْأَدَى وَيُبَاحُ مِنْ غَيْرِ كِرَاهَةِ بَعْدَ الْأَدَى

ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ نَعَمْ أَوْ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي الْمَذْهَبِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ هُوَ جَائِزٌ وَلِكِنْتَهُ مَكْرُوهٌ فَمَهْمَا

أَمْكَنَ تَجَنُّبُ الْكَيْ مَهْمَا أَمْكَنَ تَجَنُّبُ الْكَيْ فَهُوَ أَحْسَنُ

نَعَمْ

كَكُتِبَ لِوَالِدٍ

فَذَلِكَ الرُّقَى عَلَى قِسْمَيْنِ الرُّقِيَّةِ هِيَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ

رُقِيَّتْ هِيَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ

مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الشِّفَاءِ

فَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ إِنْ كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ

أَوْ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فَلَا شَكَّ فِي جَوَازِهَا لَا شَكَّ فِي جَوَازِهَا إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ

الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ

فَيَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَرْقِيَ لِأَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْعِلَاجِ وَاللَّهُ جَعَلَ الْقُرْآنَ شِفَاءً مِنَ الْأَمْرَاضِ

الْحِسِّيَّةِ وَشِفَاءً مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمَعْنَوِيَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَفِي الدِّينِ فَهُوَ شِفَاءٌ مُطْلَقٌ كَلَامُ اللَّهِ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَمَّا إِنْ كَانَتْ الرُّقِيَّةُ لِغَيْرِ الْقُرْآنِ وَبِغَيْرِ الْأَحَادِيثِ وَإِنَّمَا هِيَ بِالْفَاضِ مَجْهُولَةٌ

أَوْ حُرُوفٍ مُقَطَّعَةٌ

أَوْ الْفَاضِ أَعْجَمِيَّةٌ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهَا فَهِيَ حَرَامٌ

لَا يَجُوزُ الرُّقِيَّةُ بِهَا

هَذِهِ مَسْأَلَةُ الرُّقِيَّةِ وَالتَّفْصِيلُ فِيهَا

مَسْأَلَةُ تَغْلِيْقِ الْمَكْتُوبَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الْأَدْعِيَّةِ

هَلْ يَجُوزُ؟ أَنْ يَكْتُبَ فِي وَرْقَةٍ أَوْ فِي رُقْعَةٍ

شَيْءٌ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَدْعِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ تُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ أَوْ عَلَى الْمَرِيضِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْحِجَابِ

وَالْحِرْزِ

فَهَذَا فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَوْلَيْنِ

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ يَجُوزُ هَذَا لِلْحَاجَةِ

وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ مَا هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِسْتِشْفَاءِ بِالْقُرْآنِ قَدْ فَعَلَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ كَابْنِ عُمَرَ يُعَلِّقُ عَلَى

أَوْلَادِهِ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِإِعْدَةِ أُمُورٍ أَوْلًا أَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى جَوَازِ تَغْلِيْقِهِ

ثَانِيًا أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ تَغْلِيْقِ التَّمَائِمِ

وَهَذَا مُطْلَقٌ يَعْمُ التَّمَائِمَ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ

نَهَى عَنِ تَغْلِيْقِ التَّمَائِمِ

وَقَالَ مِنْ تَمِيمَةٍ فَلَا أَتَمُّ اللَّهُ لَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ

ثَالِثًا أَنَّ هَذَا يُعْرَضُ الْقُرْآنُ وَالْأَحَادِيثُ يُعْرَضُهَا لِلِامْتِهَانِ

إِذَا عُلِّقَ عَلَى طِفْلِ أَوْ مَنْ لَا يَتَحَرَّرُ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالِدُخُولِ فِي الْحَمَامَاتِ وَالْحُسُوشِ فِي

تُعْرِيضِ الْقُرْآنِ لِلِامْتِهَانِ

وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ

الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَهُوَ إِخْتِيَارُ أَيْمَةِ الدَّعْوَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَغْلِيْقُ الدَّجْبِ وَكِتَابَةِ الدَّجْبِ لِلْأَوْلَادِ وَلَا

لِغَيْرِهِمْ وَلَا يَجُوزُ تَغْلِيْقُهَا وَلَا إِسْتِصْحَابُهَا بِغَضِّهِمْ يَحْطُّهَا عِنْدَ الْوَسَادَةِ يَحْطُّهَا كُلُّ هَذَا مَا

يَجُوزُ إِنَّمَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ وَالنَّفْسِ عَلَيْهِ هَذَا الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ الْأَدِلَّةُ قِرَاءَةً عَلَى الْمُصَابِ  
وَالنَّفْسُ عَلَيْهِ هَذَا هُوَ الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ أَنَّ الْأَدِلَّةَ  
نَعَمْ

وَمَا رُوِيَ

فَتَعْلِيْقُ ذَا حَلٍّ كَكُتْبِ لِعَدِّ

تَعْلِيْقُ ذَا حَلٍّ هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْجَوَازُ  
الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَهُوَ الْجَوَازُ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا يُشْتَرَطُ فِيهَا يُعْلَقُ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ  
أَوْ أَرْبَعَةَ شُرُوطٍ

الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ الْمُعْلَقُ مِنَ الْقُرْآنِ

وَالْأَدْعِيَّةِ الْمَشْرُوعَةِ

مَا يَكُونُ فِي أَشْيَاءَ مَجْهُولَةٍ

الثَّانِي أَنْ يَكُونَ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ مَا يُكْتَبُ بِلَفْظٍ أَعْجَبِيٍّ لَا يَدْرِي مَا مَعْنَاهُ

الثَّلَاثُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِنَّمَا هَذَا سَبَبٌ فَإِنْ اِعْتَقَدَ أَنَّ الشِّفَاءَ فِيهَا فَهَذَا  
شِرْكٌ

لِأَنَّهُ اِعْتِقَادٌ بِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا تَمَّتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ يَجُوزُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ

أَنْ تَكُونَ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الْأَدْعِيَّةِ أَنْ تَكُونَ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ وَإِنَّمَا هَذِهِ عِلَاجٌ وَسَبَبٌ فَقَطْ نَعَمْ هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَهَذِهِ شُرُوطُ وَالْقَوْلُ الثَّانِي

الْمَنْعُ مُطْلَقاً وَهُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ الصَّحِيحُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ تَعْلِيْقِ

الْتِمَائِمِ وَلَمْ يَسْتَنْبِ

وَلِأَنَّ هَذَا وَسِيْلَةٌ إِلَى تَعْلِيْقِ مَا لَا يَجُوزُ

إِذَا فَتَحْنَا الْبَابَ

وَلِأَنَّهُ يَفْتَهِنُ نَعَمْ

مُحَرَّمٌ حَرَامٌ كَثْرِيَاقٍ بِغَيْرِ تَقْيِيدٍ

الدَّوَاءُ الْمَرْكَبُ مِنْ مُحَرَّمٍ وَغَيْرِ مُحَرَّمٍ

الدَّوَاءُ الْمَخْلُوطُ مِنْ مُحَرَّمٍ وَغَيْرِ مُحَرَّمٍ

إِذَا كَانَ إِذَا كَانَ بَاقِيًا فِي إِذَا كَانَ الْحَرَامُ بَاقِيًا فِي فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لِقَوْلِهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوَوْا وَلَا تُدَاوُوا بِحَرَامٍ فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ سِوَاءَ كَانَ الدَّوَاءُ حَرَامًا

خَالِصًا أَوْ كَانَ مَخْلُوطًا مَعَ غَيْرِهِ وَلَهُ بَقَاءٌ وَتَأْتِي

فَهَذَا لَا يَجُوزُ

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَخْلُوطُ اسْتَهْلَكَ مَعَ وَلَا مَنْ يَبْقَى لَهُ عَيْنٌ وَلَا إِثْرٌ

فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ زَالَ الْمَخْدُورُ مِنْهُ

وَمِنْ ذَلِكَ الْآنَ الْأَدْوِيَّةُ يَقُولُونَ إِنَّ أَكْثَرَهَا فِيهَا كُحُولٌ يَغْنِي فِيهَا خَمْرٌ  
فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْخَمْرِ الْكُحُولِ هُوَ الْخَمْرُ فَكَثِيرٌ مِنَ الْأَدْوِيَّةِ يُوضَعُ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الْكُحُولِ  
نَقُولُ إِنَّ كَانَتْ هَذِهِ الْكُحُولُ بَاقِيَّةً وَلَهَا تَأْثِيرٌ  
فَإِنَّهَا تُحْرَمُ  
أَمَّا إِنْ كَانَتْ اسْتَهْلَكَتْ وَضَاعَتْ وَلَا لَهَا تَأْثِيرٌ  
فَإِنَّهَا لَا تُحْرَمُ  
وَتَجَنَّبُ بِلا شَكٍّ أَنْ تُجَنَّبَهَا أَحْوِظُ  
نَعْمُ

التَّزْيِيقُ وَهُوَ مَا كَانَ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ

يَعْمَلُونَهُ الْجَاهِلِيَّةُ يَعْمَلُونَ وَفِيهَا لُحُومٌ الْحَيَاةِ فِيهِ لُحُومٌ الْحَيَاتِ وَالْحَيَاةُ حَرَامٌ هَذَا التَّزْيِيقُ حَرَامٌ  
لَأَنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى حَرَامٍ نَعْمُ وَحَلٌّ بِغَيْرِ الْوَجْهِ وَإِسْمٌ بِهَايَمٍ نَعْمُ إِنَّتَقَلَ الْآنَ إِلَى الْحَيَوَانَاتِ  
وَالْبَهَائِمِ لَا شَكَّ أَنَّ لَهَا حُرْمَةً وَهِيَ لَهَا إِحْسَاسٌ وَتَتَأَلَّمُ أَلَّا تَجُوزَ الْإِسَاءَةَ إِلَيْهَا مَا تَجُوزُ الْإِسَاءَةَ  
إِلَيْهَا بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ وَقِطْعِ الصَّرْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ قِطْعُ الْأَذَانِ أَوْ كَسْرُ الْقُرُونِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
لَأَنَّهَا حَيَوَانَاتٌ لَهَا حُرْمَةٌ وَهِيَ تَتَأَلَّمُ تَتَحَسَّسُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَّا أَنَّهُ لَا تَتَكَلَّمُ وَلَا يَجُوزُ الْإِسَاءَةَ  
إِلَيْهَا

وَتُعْلِيْمُهَا

مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ

وَمِنْ ذَلِكَ الْوَسْمِ مِنْ ذَلِكَ الْوَسْمِ وَهُوَ الْعَلَامَةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِهَا يَعْرِفُ بِهَا الْحَيَوَانُ أَنَّهُ لِفُلَانٍ  
جَرَتْ عَادَةٌ جَرَتْ عَادَةُ الْقَبَائِلِ وَعَادَتِ الْأَسْرُ  
أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُمْ سِمَةً خَاصَّةً بِحَيْثُ إِذَا رُؤِيَتْ قِيلَ هَذِهِ لِبَنِي فُلَانٍ إِذَا رَوَى الْوَسْمُ عَلَى الْبَعِيرِ  
أَوْ عَلَى الشَّاةِ يُقَالُ هَذِهِ لِبَنِي فُلَانٍ هَذَا هُوَ إِسْمُ بَنِي فُلَانٍ يَتَمَيَّزُ حَيَوَانُ النَّاسِ بِالْوَسْمِ فَصَارَ  
مُحْتَاجٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَالْوَسْمُ يُبَاحُ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ بِالْكَيِّْ وَقَدْ يَكُونُ بِالْقِطْعِ بِقِطْعِ شَيْءٍ مِنَ الْأُذُنِ  
يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لَا بَأْسَ وَلَكِنْ لَا بِالْوَجْهِ حَرَامٌ أَنْ يُوسَمَ بِالْوَجْهِ  
وَمَنْ فَعَلَهُ فَهُوَ مَلْعُونٌ

لَا يَجُوزُ الضَّرْبُ عَلَى الْوَجْهِ

لَا لِلْحَيَوَانَاتِ وَلَا غَيْرِهَا

وَلَا يَجُوزُ الْوَسْمُ بِالْوَجْبِ

فَيَسْمُ الدَّابَّةَ بِغَيْرِ وَجْهِهَا

أَمَّا عَلَى جَنْبِهَا أَوْ فِخْذِهَا أَوْ أَيِّ مَكَانٍ مِنْ جَسْمِهَا مَا عَدَا الْوَجْهَ

فَلَا يَجُوزُ الْوَسْمُ فِيهِ مُطْلَقٌ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ

وَشَدَّدَ فِيهِ

لَإِنَّ الْوَجْهَ مُجَمَّعُ الْحَوَاسِّ  
تَأْتِرُهُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْبَدَنِ  
نَعَمْ

أَمَّا جَزَأُ ذُيُولِ الْخَيْلِ  
جُزُؤُ ذُيُولِ الْخَيْلِ

هَا مَكْرُوهَةٌ

لَإِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى ذَيْلٍ تَحْتَاجُ إِلَى ذَيْلِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَحَرَّكَ بِهِ مِنَ الْمُؤْذِيَاتِ  
تَتَحَرَّرُ بِهِ مِنَ الْمُؤْذِيَاتِ كَالذَّبَابِ  
وَعَيْرِهِ فَإِذَا جَزَزْتَهُ عَطَّلَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ وَتَسَلَّطَتْ عَلَيْهَا الْمُؤْذِيَاتُ  
فَلَا يَجُوزُ قَصُّ ذَنْبِ الْفُرْسِ  
لَإِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ

وَكَذَلِكَ الْمَعْرِفَةُ مَعْرِفَةُ الْفُرْسِ

وَالنَّاصِيَةُ الْفُرْسِ لَا يَجُوزُ جُزُّهَا لِإِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى هَذَا النَّاصِيَةِ الْمَعْرِفَةِ يَقُولُونَ  
إِنَّهَا لِلدَّفْعِ تُدْفَى الْفُرسَ فَإِذَا جَزَزْتَ يُصِيبُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ  
وَفِي الْقَوْلِ الْأَشْهَرِ فِي الْمَذْهَبِ يَكْرَهُ جَزِيلُ  
الْخَيْرِ يَكْرَهُ جَزِيلَ الْخَيْلِ لِأَنَّهَا تَتَضَرَّرُ بِذَلِكَ

نَعَمْ

كَمَا مَعْرِفَتُهُ

نَعَمْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

كَمَا لِقِطْعٍ مَا تَدْرَأُ بِهِ لِلْمُنْتَدَى

أَيُّ نَعَمْ إِذَا جَزَزْتَ مَعْرِفَةَ الْخَيْلِ عَطَّلَتْ عَلَيْهَا مَنَفَعَتُهُ

فَلَا يَجُوزُ جَزُّ الْمَعْرِفَةِ بَلْ تَتْرُكُ فِيهَا مِنَ الْمَصْلَحَةِ لِلْخَيْرِ

وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي الْمَعْرِفَةَ لِأَنَّهَا تَسْتَدْفَى بِهَا

وَالنَّاصِيَةَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

لَا تَزَالُ هَذِهِ النَّاصِيَةُ الَّتِي فِيهَا الْخَيْرُ

نَعَمْ

الْمُنَادِينَ

يَعْنِي إِذَا قَطَعْتَ ذَيْلَهَا فَقَدْ عَطَّلْتَ دَرَعَ الْمُنْكِدِ عَلَيْهَا وَهُوَ مَا يُؤْذِيهِ

لِأَنَّهَا تُدْفَعُ بِالذَّيْلِ مَا يُؤْذِيهَا مِنَ الْحَشَرَاتِ وَمِنَ الذَّبَابِ

نَعَمْ

هَذَا الْخِصَالُ وَهُوَ إِزَالَتُهُ أَوْ الْخِصِيَّتَيْنِ بَرْدٌ أَوْ بِقِطْعِ بَرِّهِ وَهُوَ السَّلْبُ مَعَ بَقَاءِ الْخِصِيَّةِ أَوْ الْقِطْعِ

وَهُوَ الْوَجْهَ الْمَوْجُوبُ

يُقَالُ الْمَوْجُودَةُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ مَوْجُودَيْنِ  
يَعْنِي مَخْصِيَيْنِ

هَذَا فِي الْغَنَمِ لَا بَأْسَ بِهِ  
بِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ  
بِتَوْفِيرِ اللَّحْمِ وَتَطْيِيبِ اللَّحْمِ  
الْغَنَمِ لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا فِي غَيْرِ الْغَنَمِ فَلَا يَجُوزُ حَصُّ الْبَهَائِمِ  
وَيَحْرَمُ حَصُّ الْأَدَمِيِّينَ مِنَ الْمَمْلُوكِينَ  
مِنَ الْعَبِيدِ يَحْرَمُ حِصَاهُمْ  
نَعَمْ

وَفِي سُوقِ الْأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُوا الْخِصَاءَ  
لِتَغْذِيهِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ بِمَسْنَدٍ  
لِأَنَّ فِيهِ تَغْذِيًّا لِلْحَيَوَانِ إِذَا قُصِيَ فِيهِ تَغْذِيْبٌ مِنْ غَيْرِ مَصْلَحَةٍ  
مِنْ غَيْرِ مَصْلَحَةٍ

الْجَمَلُ إِذَا مَا فِي مَصْلَحَةٍ فِي خِصْيَةٍ إِلَّا بِقَطْعِ الضَّرَابِ فَقَطْ  
وَكَذَلِكَ بغيرِهِ مِنَ الْحَيَوَانِ لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَفِيهِ تَغْذِيْبٌ فَهُوَ مُفْسِدَةٌ  
مُفْسِدَةٌ خَالِصَةٌ

أَمَّا الْغَنَمُ وَإِنْ كَانَ تَغْذِيْبٌ لَكِنْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَهُوَ تَطْيِيبُ اللَّحْمِ لَحْمِ الْغَنَمِ  
لَحْمِ الْخَضِيِّ أَحْسَنُ مِنْ لَحْمِ الْفَحْمِ  
فَلِإِجْلِ الْمَصْلَحَةِ أُبِيْحَ  
حَصُّ الْغَنَمِ  
نَعَمْ

وَقَطَعَ قُرُونُ وَالْأَذَانُ وَشَقَّهَا بِلَا ضَرَرٍ تَغْيِيرِ خَلْقٍ مُعْوَدٍ  
كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ كَسْرُ قُرُونِ الْبَهَائِمِ  
قُرُونُ الَّتِي تُدْفَعُ بِهَا يُسَمَّى الرُّوقُ  
الرُّوقُ فَهُوَ الْقَرْنُ

فَلَا يَجُوزُ كَسْرُهُ أَوْ قِطْعُهُ لِأَنَّهُ يُعْطَلُ عَلَى الْحَيَوَانِ مَصْلَحَةً فِي الدَّفْعِ بِهِ لِأَنَّهُ كَالسِّلَاحِ مَعَ  
الْإِنْسَانِ

يُدْفَعُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ  
فَلَا يَجُوزُ كَسْرُهُ أَوْ قِطْعُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ يَتَأَذَى بِهِ إِذَا كَانَ الْحَيَوَانُ يَتَأَذَى بِهِ أَوْ اِنْكَسَرَ وَبَقَاؤُهُ يَنْظُرُ  
الْحَيَوَانُ وَيُؤَلِّمُهُ فَلَا بَأْسَ بآزَالَتِهِ

أَمَا إِذَا كَانَ سَلِيمًا وَلَيْسَ فِيهِ أَذَىٰ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ كَسْرُ قُرُونِ الْحَيَّوانِ  
كَذَلِكَ الْأُذُنُ

الْأُذُنُ أذنُ الْحَيَّوانِ لَا يَجُوزُ قِطْعُها وَلَا شَقُّها

لِما فِي ذلِكَ مِنْ تَعْذِيبِها

وَتَشْويهِها

وَلِما فِيهِ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَنِ الشَّيْطانِ أَنَّهُ قالَ وَلَا تُمِرُّنَّهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ آذانُ الْإِنْعامِ

وَالبَيْتُكَ هُوَ الْقِطْعُ

بِتُكُنَّ يَعْني يَقْطَعُونَ آذانَ الْإِنْعامِ وَلَا تُمِرُّنَّهُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ فَهَذَا مِنْ إِيحاءِ الشَّيْطانِ وَهُوَ

تَقْطِيعُ آذانِ الْبَهايمِ أَوْ شَقِّها فَلَا يَجُوزُ هَذَا الْعَمَلُ نَعَمْ وَحَرَّمَ خِصاءَ الْإِدْمِينَ كُلُّهُمُ سِوَى فِي

قِصاصِ مِنْ ظُلُومِ وَمُعْتَدِي

أَما خِصاءُ أَدْمِيٍّ فَلَا يَجُوزُ حَرَامٌ

حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ لِما فِيهِ مِنْ الْمُتَلَى بِالْإِنْسانِ

سِواءَ كانَ مَمْلُوكًا أَوْ حُرًّا لَا يَجُوزُ هَذَا

ما يَقُولُ هَذَا مَمْلُوكِي أَنَا أَتَصَرَّفُ فِيهِ

يَقُولُ لَا حَرَامَ عَلَيْكَ

لَا يَجُوزُ لَكَ تَعْذِيبُهُ وَتَقْطَعُ شَيْئًا مِنْ جِسمِهِ وَتُمَثِّلُ بِهِ

حَرَامٌ عَلَيْكَ إِلَّا فِي الْقِصاصِ

لَوْ أَنَّ إِنْسانًا اِغْتَدَى عَلَى إِنْسانٍ فَقَطَعَ خِصْيَتَهُ أَوْ خِصْيَتَيْهِ فَيَجُوزُ الْقِصاصُ

كَتَبْنَا عَلَيْهِمُ فِيها أَنَّ النِّفْسَ بِالنِّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ

وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصاصًا

فَإِذا خَصَّ شَخْصًا اِغْتِداءً عَمْدًا عُدْوانًا

فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْقِصاصُ

إِذا طالَبَ الْمَجْنُونُ عَلَيْهِ طالِبٌ وَإِنْ عَفَا فَإِنَّهُ يَتْرُكُ

لِقَوْلِهِ تَعالَى يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلِ

الْقِصاصُ فِي الْقَتْلِ وَالْقِصاصُ أَيضًا فِي الْأَطْرافِ وَالْجِراحِ كَما فِي الْآيَةِ الْأُخْرى أَنَّ النِّفْسَ

بِالنِّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ

وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ نَعَمْ

نَعَمْ هُنَاكَ أَشْياءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِها مِنَ الْحَيَّواناتِ مِنَ الْحَيَّواناتِ وَالسِّباعِ

أَمَرَ وَالْمُؤْذِياتِ عُمومٌ وَمِنَ الطُّيورِ وَمِنَ الْحَشَراتِ فِي الْحَلِّ حَرَامٌ وَمِنَ الْمُحَرَّمِ وَالْحَلالِ يَجُوزُ

لَهُمْ قَتْلُ إِشْياءَ بَلْ أَمَرُوا بِذلِكَ دَفْعًا لِشَرِّها قالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْسٌ فِواسيقٌ يَقْتُلْنَ

فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ الْفَأْرَةِ وَالْغُرَابِ وَالْحَدَاةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْكَلْبِ الْعُظُورِ وَفِي رِوَايَةٍ وَالدَّيَّةِ يَقُولُ  
سِنَّةٌ هَذِهِ تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ وَكَذَلِكَ الْمُؤْذِيَاتُ مِنَ الْحَشْرِ تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ  
دَفْعاً لِأَذَاهَا

نَعَمْ

نَمِرُ النَّمِرِ الْمَعْرُوفُ هُوَ نَوْعٌ مِنَ السِّبَاعِ وَهُوَ أَقْلُ مِنَ الْأَسَدِ وَالْمَرْصِدِ وَهُوَ الْأَسَدُ هَذَا مِنْ  
أَسْمَاءِ الْأَسَدِ الْمَرْفَدِ وَالْأَسَدِ لَهُ إِسْمِي كَثِيرَةٌ مِنْهَا هَذَا الْإِسْمُ الْمَرْفَعُ وَيُقْتَلُ الْأَسَدُ بِالْحَلِّ  
وَيُقْتَلُ النَّمِرُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ وَالذِّئْبِ وَكُلُّ السِّبَاعِ تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ لِأَنَّهَا تُؤْذِي النَّاسَ  
نَعَمْ

وَالْغُرَابُ الْغُرَابُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ  
يُؤْذِي النَّاسَ وَالْغُرَابُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ غُرَابُ الزَّرْعِ وَغُرَابُ الْبَيْنِ وَالْغُرَابُ الْإِبْقَعِ  
أَمَّا غُرَابُ الزَّرْعِ فَلَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ مَنْ يَجُورُ أَكُلُ غُرَابِ الزَّرْعِ يَجُورُ أَكُلُهُ  
وَأَمَّا الْإِبْقَعُ وَغُرَابُ الْبَيْنِ وَغَيْرُهُ مِنْ مُسَمِّيَاتِ الْغُرَابِ فَيُقْتَلُ لِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِقَتْلِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْفَوَاسِقِ  
وَالْفَوَارِقُ جَمْعُ فَايسِقاً سُمِّيَتْ فَوَاسِقٌ لِخُرُوجِهَا  
لِأَنَّ الْفِسْقَ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ  
فَسُمِّيَتْ فَوَاسِقٌ لِخُرُوجِهَا عَنْ عَادَاتِ غَيْرِهَا  
فَصَارَتْ تُؤْذِي بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ فَإِنَّهَا لَا فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تُؤْذِي خَرَجَتْ عَنْ  
مَالُوفَاتِ الْحَيَوَانَاتِ فَسُمِّيَتْ فَوَاسِقٌ  
بِمَعْنَى خَوَارِجَ وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْفِسْقُ فِي الدِّينِ إِنَّمَا الْمُرَادُ الْفِسْقُ اللَّغَوِيُّ  
الْفِسْقُ اللَّغَوِيُّ لِأَنَّهَا خَرَجَتْ عَنْ مَالِوِ جِنْسِهَا نَعَمْ  
غَيْرَ الزَّرْعِ إِمَّا غُرَابَ الزَّرْعِ فَلَا يُقْتَلُ  
لِأَنَّهُ صَيْدٌ

لِأَنَّهُ مِنَ الصَّيْدِ وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الصَّيْدَ فِي الْحَرَمِ  
وَحَرَّمَ الصَّيْدَ عَلَى أَلَمٍ فَالْغُرَابُ الَّذِي يُؤْكَلُ وَهُوَ غُرَابُ الزَّرْعِ هَذَا لَا يَجُورُ قَتْلُهُ  
لِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي الصَّيْدِ  
نَعَمْ

وَعِزْبَانُ غَيْرُ الزَّرْعِ أَيْضاً وَشَبَّهَهَا  
كَذَا حَشْرَاتُ الْأَرْضِ دُونَ تَقِي كَذَا الْحَشْرَاتُ الْجَعْلَانِ وَالْخَنَافِسُ لِأَنَّهَا تُؤْذِي  
وَعَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْحَشْرَاتِ وَالذَّبَابِ وَكُلُّ مَا يُؤْذِي  
فَأَنَّهُ يُقْتَلُ مِنَ الْمَحْرَمِ وَغَيْرِ الْمَحْرَمِ  
وَفِي الْحَرَمِ وَفِي غَيْرِ الْحَرَمِ  
نَفْعاً لِأَذَاهَا

نَعَمْ دُونَ تَخْصِيصِ كُلِّ الْحَشْرَاتِ لِأَنَّهَا تُؤْذِي

نَعَمْ

الْبَقُ هُوَ الْبَعُوضُ هَذَا يُؤْذِي أَدَى شَدِيداً

نَعَمْ

نَوْعٌ مِنَ الْحَشْرَاتِ

نَعَمْ

نَعَمْ الْفَأْرَةُ

تَقْتُلُ لِأَنَّهَا مِنَ الْفَوَاقِ

نَعَمْ

وَالِغُ لِأَنَّهَا تُؤْذِي بِاللِّسْعِ نَعَمْ

وَدُبُرٌ دُبُرٌ وَهُوَ الرُّنْبُورُ أَوْ النَّخْلُ

النَّخْلُ لِأَنَّهُ يُؤْذِي لِأَنَّهُ يُؤْذِي النَّاسَ بِالْقِرْصِ وَنَعَمْ

وَيَقَعُ فَيَقْتُلُ إِذَا أَذَاهُمْ يَقْتُلُ يَدْفَعُ وَلَوْ كَانَ فِي الْحَرَمِ

وَلَوْ كَانَ الْإِنْسَانُ مُحَرَّمٌ إِذَا اعْتَدَى عَلَيْهِ أَوْ صَالَ عَلَيْهِ النَّخْلُ يَقْتُلُهُ بِالْمُيَبِدَاتِ

نَعَمْ

وَحَيَاةُ نَعَمْ الْحَيَاةُ مَعَهُ جَاءَ فِي وَالْحَيَّةِ وَهِيَ الشُّعْبَانُ وَهَذِهِ خَطَرُهَا أَشَدُّ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

نَعَمْ

شِبْهُهُ مَا ذُكِرَ يَغْنِي مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي مِنْ دَيَوَانَاتٍ وَحَشْرَاتٍ وَطُيُورٍ كُلُّهَا تُقْتَلُ

فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ دَفْعاً لِأَذَاهَا أَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَا تُؤْذِي فَلَا يَجُوزُ الْكِلَابُ الْعَادِيَّةُ الَّتِي مَاتُوا لَا

يَجُوزُ قَتْلُهَا وَإِنَّمَا يَقْتُلُ الْكَلْبُ الْعُقُورُ

وَهُوَ الَّذِي يَعْتَدِي عَلَى النَّاسِ بِالْعَضِّ

أَوْ يَقْتُلُ دَفْعاً لِلْأَدَى

أَمَّا الْكَلْبُ الْعَادِيُّ الَّذِي لَا يُؤْذِي هَذَا لَا يُقْتَلُ

نَعَمْ

وَيَذَرُهُ قَتْلَ النَّمْلِ إِلَّا مَعَ الْأَدَى

بِهِ وَأَكْرَهَ النَّبِيُّ إِخْرَاقَ مُفْسِدِينَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ يَجُوزُ قَتْلُهَا لَكِنْ لَا بِالنَّارِ

لَا تَقْتُلُ هَذِهِ الْحَشْرَاتِ أَوْ هَذِهِ الطُّيُورَ أَوْ لَا تَقْتُلُهَا بِالنَّارِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ عَنْ

التَّغْذِيبِ بِالنَّارِ فَقَالَ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ

فَنُقِتْلُ بغيرِ النَّارِ

مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُجْهَرُ عَلَيْهَا

وَلَا تُعَذَّبُهَا

وَالنَّمْلُ مِنْهُ عَنِ قَتْلِهِ

إِنَّ النَّفَلَ مِنِّي عَنْ قَتْلِهِ إِلَّا الْمُؤْذِي مِنْهُ  
وَيُقْتَلُ بِغَيْرِ النَّارِ  
لَا يَجُوزُ إِخْرَاقُ النَّفْلِ فِي النَّارِ  
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ ذَلِكَ

وَقَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ قَتْلَ النَّمْلَةِ وَالنَّخْلَةَ وَأَنْ نَعَمْ نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَأَنَّ النَّخْلَةَ يَغْنِي  
غَيْرَ الْمُؤْذِيَةِ أَمَّا الْمُؤْذِيَةُ تَقْتُلُ كَمَا سَبَقَ  
وَالصَّرْدِ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطُّيُورِ

السَّرْدُ وَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَالنَّخْلَةَ وَ السَّرْدِ وَالضُّفْدَعِ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الضُّفْدَعِ لِأَنَّ لِأَنَّهُ  
يَسْبُخُ اللَّهُ فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا وَمِنْهَا النَّمْلَةُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ  
النَّمْلَةُ تُؤْذِي فَإِنَّهَا تُقْتَلُ لَكِنْ بِغَيْرِ النَّارِ نَعَمْ  
أَي نَعَمْ يَحْرُمُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي  
التَّحْرِيمَ

إِلَّا أَنْتَ فَإِنَّهَا تَقْتُلُ دَفْعًا لِإِذَاهَا  
أَمَّا مَا لَمْ تُؤْذِي النَّمْلَةَ وَالنَّخْلَةَ وَالصَّرْدَ وَالضُّفْدَعِ  
وَالهُذُودِ

الهُذُودُ هَذِي كُلُّهَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ السَّمْعُ الحُوتَ يَغْنِي السَّمَكُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَكَاتِهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَكَاتِهِ وَحَتَّى أَكَلَتْ مَيْتَتَانِ  
السَّمَكُ وَالْجَرَادَ مَا يَحْتَاجُ إِلَى زَكَاتِهِ لَكِنْ لَا تُلْقِيهِ فِي النَّارِ وَهُوَ حَيٌّ  
بَلْ أُتْرِكُهُ حَتَّى يَمُوتَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَاءِ يَمُوتُ  
أُتْرِكُهُ حَتَّى يَمُوتَ ثُمَّ مَا أَصْنَعُهُ لِلْأَكْلِ بِالنَّارِ أَوْ بِالطَّبْخِ إِذَا أَنَا تُلْقِيهِ بِالنَّارِ وَهُوَ حَيٌّ هَذَا لَا يَجُوزُ  
لِمَا فِيهِ مِنَ التَّغْذِيْبِ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ القُوَّةَ فِي النَّارِ لَمْ يَمُتْ  
وَكُلُّهُ بِمَا يَحْيِي وَإِنْ لَمْ يُفَدَّرْ أَي نَعَمْ الحُوتَ وَهُوَ السَّمَكُ كُلُّهُ حَلَالٌ  
كُلُّهُ حَلَالٌ كُلُّ مَا فِيهِ حَلَالٌ فَلَا تُلْقَى مِنْهُ شَيْئًا  
مَا عَدَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَا تُؤْكَلُ أَوْ حَظْرٌ  
كَالعِظَامِ نَعَمْ

وَمَا فِي بَطْنِهِ حَلَالٌ  
نَعَمْ جَوْزُ الْأَصْحَابِ الْأَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْأَصْحَابِ الْمَذْهَبِ جَوَزُوا وَنَعَمْ تَشْمِيسُ الْقَرْ ذُودَ الْقَرْ  
الْحَرِيرِ يَغْنِي الْإِبْلِيسَ مَاذَا؟ يَخْرُجُ مِنْ دُودٍ يُسَمُّونَهُ النَّاسَ السَّرَاوَةَ يُفَرِّزُ هَذِهِ الخَيْوَطَ يَطْوِيهَا

عَلَى نَفْسِهِ  
سُبْحَانَ اللَّهِ يُخْرِجُ هَذِهِ الدُّيُوطَ دُيُوطَ الْأَفْرِيقِيِّ  
وَيَطْوِيهَا عَلَى نَفْسِهِ وَتَكُونُ لَهُ كَالْبَيْتِ  
يَكُونُ فِيهَا

النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى الْحَرِيرِ وَلَكِنَّ هَذَا الدُّودَ حَيٌّ يَجُورُ تَشْمِيسُهُ إِنْقَائَهُ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَمُوتَ  
لِأَجْلِ الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُفَكِّنُ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى أَحْذِ الْحَرِيرِ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ فَيَجُورُ  
تَشْمِيسُهُ يَغْنِي إِنْقَائَهُ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَمُوتَ حَتَّى يَخْلُصَ مِنْهُ الْحَرِيرُ  
نَعَمْ

وَقَدْ جَوَزَ الْأَصْحَابُ تَشْمِيسَ قُرْهُمَ وَتَذْخِينَ دُبُورِ تَذْخِينِ الدُّبُورِ وَهُوَ النَّخْلُ  
أَوْ الرِّزَابِيرِ الَّتِي تُؤْذِي النَّاسَ بِالْعَضِّ وَالْقُرْصِ فَيَجُورُ أَنْ تُقْتَلَ بِالذَّخَانِ وَالْقَلْبِتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
مِنَ الْمَيْبِدَاتِ

نَعَمْ  
شَوْيُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤْكَلُ شَوْيُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤْكَلُ تُشَوَّى بِالنَّارِ  
مِثْلُ الطَّبْخِ نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنِ قَتْلِ ضِفْدَعٍ وَضُرْدَانٍ طَيْرٍ نَعَمْ تَقَدَّمَ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَهَى عَنِ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَالنَّخْلَةِ وَالْهُدْهِدِ وَالسَّرْدِ وَالضَّفْدَعِ خَمْسَةَ أَشْيَاءِ النَّمْلَةِ وَالنَّخْلَةِ وَالسَّرْدِ  
وَالْهُدْهِدِ وَالضَّفْدَعِ

هَذِهِ نَهَى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ قَتْلِهَا فَيَحْرُمُ قَتْلَهَا  
وَلَا تُؤْكَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ

مَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ قَتْلِهِ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ إِكْلُهُ  
لَا أَكْلُهُ وَلَا يَجُورُ أَكْلُ الْهُدْهِدِ وَلَا السَّرْدِ وَلَا النَّمْلَةِ وَلَا النَّخْلَةَ نَعَمْ وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنِ قَتْلِ  
ضِفْدَعٍ وَسَرْدَانٍ طَيْرٍ شَبَّهَ دِينَ وَهَدَّةِ سَرْدَانٍ جَمْعِ سَرْدٍ وَهُوَ طَائِرٌ صَغِيرٌ  
يَفْتَرِسُ الطُّيُورَ الصَّغِيرَةَ  
فَهُوَ مِنْ سِبَاعِ الطُّيُورِ

نَعَمْ  
وَحَلَّ دَوَابِّ الْمَاءِ غَيْرَ ضَفَادِعَ  
وَيَحْرُمُ تَمْسَاخُ حَيَوَانَاتِ الْبَحْرِ حَلَاثِ الَّتِي لَا تَعِيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ هَذِهِ حَلَاثُ كُلِّهَا  
إِلَّا الضَّفْدَعُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ قَتْلِهِ وَمَا نَهَى عَنِ قَتْلِهِ حُرْمَ إِكْلِهِ  
وَاللَّتِي تَمْسَاخُ لِأَنَّهُ تَمْسَاخُ سَبْعٍ وَأَيْضاً هُوَ يَعِيشُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ  
فَهُوَ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ

بِرِمَائِي  
وَأَيْضاً هُوَ سَبْعٌ يَفْتَرِسُ فَلَا يَجُورُ أَكْلُهُ

وَكَذَلِكَ الْحَيَّةُ حَيَّةُ الْبَحْرِ  
لَأَنَّ مِنَ الْخَبَائِثِ وَالصَّحِيحِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَكْلُ كُلِّ حَيَوَانِ الْبَحْرِ  
لَا يُسْتَثْنَى مِنْهَا شَيْءٌ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَاجِدْ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ  
صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ  
وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْبَرُّ مَا دُمْتُمْ حَرَمًا  
أَجَلَ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ  
طَعَامُهُ مَيْتَةٌ يَعْغِي  
الطَّعَامُ هُوَ الْمَيْتَةُ وَالصَّيْدُ هُوَ الْحَيُّ مِنْهُ  
فَصَيْدُ الْبَحْرِ كُلُّهُ حَلَالٌ  
حَيَّةٌ وَمَيْتَةٌ وَكُلٌّ مَا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِيهِ  
بِدُونِ اسْتِثْنَاءٍ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الْخَلْوَةُ وَالسَّفَرُ بِالْمَرْأَةِ الْمَعْقُودِ عَلَيْهَا؟ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا؟ نَعَمْ  
إِذَا عُقِدَ عَلَيْهَا صَارَ زَوْجَةً لَهُ فَيَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ بِهَا وَيُسَافِرَ بِهَا لِأَنَّهَا زَوْجَتُهُ لَكِنْ عَرَفَ النَّاسُ أَنَّهُ  
مَا يُمْكِنُونَهُ إِلَّا بَعْدَ مَا يَدْخُلُ بِهَا هَذَا عُرْفًا عِنْدَ النَّاسِ إِمَّا دُكُّمُ الشَّرْعِ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَمَّ الْعَقْدُ  
صَاحِبًا فَهِيَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي نَظَرِ  
الْخَاطِبِ لِلْمَخْطُوبَةِ؟ بِحَيْثُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا وَيَدَيْهَا وَسَاعِدَيْهَا وَشَعْرِهَا فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ أَمْ  
لَا؟ السَّاعِدِينَ لَا يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَيْهَا فَقَطْ  
أَلَا يَنْظُرُ إِلَى الذَّرَاعَيْنِ؟ نَعَمْ  
وَالشَّعْرُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ؟ الشَّعْرُ فِيهِ خِلَافٌ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ مُعْتَبَرٌ  
شَعْرُ الْمَرْأَةِ مُعْتَبَرٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ النَّظَرُ لِلْمَخْطُوبَةِ هَلْ يَكُونُ قَبْلَ الْخِطْبَةِ  
مِنْ وَلِيِّهَا؟ لَا إِذَا اسْتَجَابُوا لَهُ إِذَا اسْتَجَابُوا لَهُ وَلَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهَا فَإِنَّهُ يَنْظُرُ  
قَبْلَ الْعَقْدِ إِنْ صَلَحَتْ لَهُ يُعْقَدُ وَأَمَّا صَلَحَتْ لَهُ يَتْرُكُهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ النَّظَرِ لِلْمَرْأَةِ دُونَ  
عَلِمِهَا

هَلْ يَكُونُ أَيْضًا دُونَ عِلْمِ أَوْلِيَائِهَا؟ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ لَا بَأْسَ إِذَا أُعْطِيَ إِذَا اسْتُجِيبَ لَهُ أَنْ  
يَنْظُرَ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ عِلْمِهَا وَغَيْرِ عِلْمِ أَوْلِيَائِهَا مَا فِي بَابِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَشْتَرِطُ لِلسَّفَرِ لِسَفَرِ الْمَرْأَةِ أَنْ يَكُونَ مَعَهَا مُحَرَّمٌ  
 مَا الْمُرَادُ بِالْمَرْأَةِ هُنَا هَلْ هِيَ الْبَالِغَةُ؟ أَمْ أَنَّه يُبَاحُ سَفَرُ الصَّغِيرَةِ لِمَنْ كَانَتْ دُونَ الْبُلُوغِ بِدُونِ مُحَرَّمٍ

الْمَرْأَةُ هِيَ الْكَبِيرَةُ الْبَالِغَةُ مَا تُسَمَّى امْرَأَةً أَلَا وَهِيَ بِالْغَةِ أَمَّا الْطِفْلَةُ الصَّغِيرَةُ فَهَذِهِ إِنْ كَانَتْ دُونَ النَّهْيِ هَذِهِ لَا حُكْمَ لَهَا تَكُونُ مَعَ الرِّجَالِ وَتَكُونُ مَعَ النِّسَاءِ لَا حُكْمَ لَهَا أَمَّا إِنْ كَانَتْ مُمَيَّرَةً وَفِيهَا فِتْنَةٌ فَلَا مَا يَجُوزُ لِيُجُودِ الْفِتْنَةِ بِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ هَذَا الضَّابِطُ صَاحِبُ الْأَخْلَاقِ الَّذِي لَمْ يَطْهَرْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ هُوَ الَّذِي لَمْ يُمَيَّرِ الْجَمِيلَةَ مِنَ الْقَبِيحَةِ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ ابْنٌ سِتٌّ سِنِينَ لَكِنَّهُ يُمَيَّرُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ الْجَمِيلَةِ وَالْفَاتِنَةِ مَا يُمَيَّرُ إِلَّا مِنَ السَّبْعِ فَأَكْثَرَ إِنْ وَجَدَ نَادِرًا نَادِرًا لَا حُكْمَ لَهُ وَلَكِنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُ يُمَيَّرُ لِسَبْعٍ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِيَسْبَبَ هَذَا هُوَ الْغَالِبُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُبَاحُ النَّظَرُ إِلَى الْخَادِمَةِ بِحُكْمِ أَنَّ الْمَسْقَةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ وَأَنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ الْعَمَلَ فِي بَيْتِهَا وَمَطْبَخِهَا إِلَّا وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا الْعَادِيَةِ بِدُونِ الْعِبَاءَةِ وَهَلْ تُقَاسُ عَلَى الْأُمَّةِ؟ لَا لَيْسَتْ مِنَ الْأُمَّةِ هِيَ اجْنَبِيَّةٌ هَذِهِ اجْنَبِيَّةٌ حُرَّةٌ هَذِهِ حُرَّةٌ لَيْسَتْ أَنَا مِثْلُ سَائِرِ النِّسَاءِ تَتَدَجَّبُ مِنَ الرِّجَالِ وَلَوْ كَانَ كَفَيْلُهَا فَتَتَدَجَّبُ مِنْهُ وَلَا يَخْلُو بِهَا وَتَسْتَرُّ وَلَا هُوَ بِإِلَازِمٍ تَلْبَسُ الْعِبَاءَةَ تَلْبَسُ ثَوْبًا سَاتِرًا صَافِيًا وَتُغْضِي وَجْهَهَا وَيَكْفِي هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَسْأَلُ عَنِ ظَاهِرَةِ فَسَتْ

فَيَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِالشَّبَكَةِ بَيْنَ الْخَاطِبِ وَمَخْطُوبَتِهِ

أَيُّ ظَاهِرَةٍ عَنِ ظَاهِرَةِ فَسَتْ

فَسَتْ؟ أَيُّ نَعَمْ

إِيه

فَيَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِالشَّبَكَةِ بَيْنَ الْخَاطِبِ وَمَخْطُوبَتِهِ؟ حَيْثُ يَعْمَلُ لِذَلِكَ حَفَلَةٌ خَاصَّةٌ

يَجْتَمِعُ فِيهَا أَهْلُ الْعَرُوسِ وَالْعَرِيسِ

وَيَقُومُ بِتَلْبِسِ الْمَرْأَةِ دَبْلَةَ الْخُطُوبَةِ ثُمَّ يَقُومُونَ بِقِطْعِ كِيكَةِ تَوْضَعُ أَمَامَهُمْ بِحَيْثُ يُفْسِكُ

بِيَدِهَا وَمَعَهُمَا السِّكِّينُ فَيَقْطَعُونَ تِلْكَ الْكِيكَةَ

هَذِهِ مِنَ الْعَوَائِدِ مِنَ الْعَوَائِدِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي لَا أَصْلَ لَهَا

لَا أَضِلُّ هَذَا الْعَمَلُ وَلَا لِلشَّبَكَةِ وَلَا وَإِنْ كَانَ هَذَا فِيهِ إِعْتِقَادٌ أَنَّهُ يَحْضُلُ بِهِ الرَّغْبَةُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ  
وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ هَذَا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَكَرُّرُ النَّظَرِ لِلْمَرْأَةِ مِنْ أَجْلِ  
خَطْبَتِهَا؟ وَهَلْ لَهُ أَنْ يَطْلُبَ النَّظَرَ مَرَّةً أُخْرَى فِي وَقْتٍ أُخْرَى؟ نَعَمْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى يَجْزِمَ إِمَّا عَلَى  
التَّرَوُّجِ بِهَا أَوْ عَلَى تَرْكِهَا مَا دَامَ أَنَّهُ مَا تَبَيَّنَ لَهُ شَيْءٌ وَلَا مَا هُوَ إِلَّا لِهَذَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَفْتَنِعُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ؟ سِوَاءِ  
كَانَ فِي الْإِنْسَانِ أَوْ فِي الْحَيَوَانِ  
الضَّابِطُ فِي تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ فِي الْإِنْسَانِ الْوَشْمُ وَإِزَالَتُهُ الْحَوَاجِبُ لِلْمَرْأَةِ هَذَا مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَذَلِكَ خُلِقَ اللَّحَى لِلرِّجَالِ هَذَا مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ دَاخِلٌ فِي تَغْيِيرِ  
خَلْقِ اللَّهِ وَهَذَا مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ الْبَهَائِمِ قَطَعَ آذَانَهَا أَوْ قُرُونَهَا هَذَا مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَفِيهِ تَغْذِيبٌ لَهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ  
ذَكَرْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ أَنْ السَّيِّدَ يَنْظُرُ الْمَمْلُوكَةَ إِلَى مَا يُظْهِرُ غَالِبًا خِلَافَ الْمُتَسَرِّي وَالسُّؤَالِ مَتَى  
لَا يَجُوزُ لِلسَّيِّدِ أَنْ يَتَسَرَّى بِالْمَمْلُوكَةِ؟ إِذَا كَانَتْ مُشْتَرَكَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ  
فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا

أَمَّا إِذَا كَانَتْ خَالِصَةً مَلَكَهَا خَالِصٌ لَهُ فَايُجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا  
لَأَنَّهَا مَلَكَ يَمِينٌ وَمَلَكَ لِيَمِينِ أَقْوَى مِنْ عَقْدِ النِّكَاحِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي الْمُسْتَشْفِيَّاتِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْأَطِبَّاءُ  
بِعَمَلِيَّتِهِ مِنَ الْعَمَلِيَّاتِ

يَطْلُبُ مِنَ الْمَرِيضِ أَنْ يُوقِعَ عَلَى وَرَقَةٍ عَلَى أَنَّكَ إِذَا مِتُّ لَسْنَا مَسْئُولِينَ عَنْكَ  
أَيْش؟ يَقُولُ فِي أَحْسَنِ اللَّهِ إِلَيْكَ فِي الْمُسْتَشْفِيَّاتِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْأَطِبَّاءُ  
بِعَمَلِيَّتِهِ مِنَ الْعَمَلِيَّاتِ يَطْلُبُونَ مِنَ الْمَرِيضِ أَنْ يُوقِعَ عَلَى وَرَقَةٍ عَلَى أَنَّكَ إِذَا مِتُّ لَسْنَا  
مَسْئُولِينَ عَنْكَ مَعَ أَنَّ الْعَمَلِيَّةَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ لِسَهُولَتِهَا كَالزَّائِدَةِ مَثَلًا فَهَلْ يَجُوزُ التَّوْقِيعُ؟  
نَعَمْ

يَجُوزُ التَّوْقِيعُ

إِذَا كَانَ الْمَرِيضُ بِالْغَا عَاقِلًا

إِذَا الْمَرِيضُ بِالْغَا عَاقِلًا فَإِنَّهُ يُوقِعُ عَلَى عَدَمِ مَسْئُولِيَّةِ الْأَطِبَّاءِ عَنْ ذَلِكَ إِذَا حَصَلَ خَلَلٌ  
أَمَّا إِنْ كَانَ غَيْرَ بَالِغٍ أَوْ غَيْرَ عَاقِلٍ فَإِنَّهُ يُوقِعُ عَنْهُ يُوقِعُ عَنْهُ وَلِيَّهُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ حَشْرَاتٌ مُتَوَاجِدَةٌ فِي الْبَيْتِ  
مُخْتَبِئَةً بَيْنَ سُفُوقِ الْجُدْرَانِ

وَهِيَ مُتَوَاجِدَةٌ بِكَثْرَةِ عَظِيمَةٍ وَهِيَ مُؤَذِيَةٌ لِلإِنْسَانِ وَخَاصَّةً الدَّجَاجَ وَتَنْتَقِلُ لِلإِنْسَانِ فَتُؤَذِيهِ  
وَاسْتَعْمَلْنَا كَثِيرًا مِنَ الإِدْوِيَّةِ وَلَمْ تَنْفَعْ وَأَخِيرًا قُمْنَا بِحَرْقِهَا بِالنَّارِ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ حَرَامٌ؟ لِأَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ  
إِذَا لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ أُدْفَعُ شَرُّهَا إِذَا وَهِيَ مُؤَذِيَةٌ وَتَتَأَذُّونَ بِهَا وَلَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ يُدْفَعُ شَرُّهَا إِلَّا  
بِالنَّارِ تَحْرِقُ  
نَعَمْ وَلَا وَلَا يَكُونُ لَهَا حُرْمَةٌ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ كَشَفَ الْفَخْدُ عَوْرَةً أَوْ يُنْكَرَ عَلَى مَنْ  
أَظْهَرَهُ لِلنَّاسِ؟ نَعَمْ الْعَوْرَةُ مِنَ الْبِئْسَةِ لِلرَّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ دَاخِلَةٌ فِي الْعَوْرَةِ  
فَلَا يَجُوزُ كَشْفُ الْفَخْدِ  
وَفِي الْحَدِيثِ لَا تَبْرُزُ فَخْدَكَ لَا تَبْرُزُ فَخْدَكَ لَا يَجُوزُ إِبْرَارُ الْفَخْدِ وَلَا تَنْظُرُ إِلَى فَخْدِ حَيٍّ يَقُولُ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْرُزُ فَخْدَكَ وَلَا تَنْظُرُ إِلَى فَخْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ  
الْفَخْدُ عَوْرَةٌ بَلَا شَكٍّ نَعَمْ اللَّيُّ يَقُولُونَ إِنَّهُ مَا هُوَ بِعَوْرَةٍ أَوْ هُمْ مَرْجُوحَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ قَرَّرَ عَلَيْهِ بِشْرَ عُضْوٍ لِيُجُودَ مَرَضٍ قَدْ  
يَسْرِي فِي بَاقِي جِسْمِهِ  
ثُمَّ رَفَضَ الْبَشْرَ

وَقَالَ إِصْبِرْ حَتَّى لَوْ إِلَى مَوْتِي هَلْ يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ الْإِنْتِحَارِ أَوْ مِنْ قَتْلِ النَّفْسِ؟ لَا  
أَصْلُ الْعِلَاجِ مُبَاحٌ مَا هُوَ مَا هُوَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَقٌّ مُبَاحٌ  
إِنْ شَاءَ عَالِجٌ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُعَالَجْ وَصَبَرَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ  
الْإِنْتِحَارُ أَنَّهُ يَذْبَحُ نَفْسَهُ أَمَّا إِذَا مَاتَ بِالْمَرَضِ فَهُوَ لَمْ يَقْتُلْ نَفْسَهُ  
هَذَا فِي كُتُبِهِ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَلَهُ أَنْ يَتْرَكَ الْعِلَاجَ  
تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ أَوْ صَبِرًا عَلَى الْمَرَضِ وَطَلَبًا لِلْأَجْرِ  
وَهُوَ لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ  
حَتَّى يُقَالَ قَتَلَ نَفْسَهُ قَتَلَ نَفْسِهِ بِسَبَبِ فِعْلِهِ هُوَ  
تَعَاظَى شَيْءٌ يُقْتَلُ أَوْ جَرَحَ نَفْسِهِ أَوْ قَطَعَ شَيْئًا مِنْ جِسْمِهِ  
أَمَّا الْمَرَضُ إِذَا مَاتَ بِهِ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ  
وَإِنَّمَا هُوَ قَدْرُ اللَّهِ وَقَضَاءُ اللَّهِ  
نَعَمْ

لَهُ يَتَعَالَجُ مِنْهُ وَلَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ التَّعَطُّرُ بِمَادَّةِ الْكُولُونِيَا؟ وَهَلْ هِيَ نَجِسَةٌ؟ إِذَا كَانَتْ تَسْكُرُ إِذَا كَانَ هَذَا الطَّيِّبُ يُسْكِرُ أَوْ يُسْتَعْمَلُ لِلدِّسْكَارِ

فَأِنَّهُ حَرَامٌ يَجِبُ إِتْلَافُهُ لِأَنَّهُ خَمْرٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يُسْكِرُ فَأِنَّهُ مُبَاحٌ

فَالضَّابِطُ هُوَ الْإِسْكَارُ

مَا كَانَ مُسْكِرًا فَهُوَ خَمْرٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ

وَقَالَ مُسْكِرٌ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ

الْعِبْرَةُ بِالْأَسْعَارِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرَى الْبَعْضَ مِنَ النَّاسِ يَذْهَبُونَ بِزَيْتِ

الْقَاتِ

فَهَلْ إِذْهَابُهُمْ صَاحِبٌ؟ وَبَعْضُ النِّسَاءِ يُذْهَبُ بِزَيْتِ هَشِيشَةٍ فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ هَذَا لَيْسَ بِجَائِزٍ

لِأَنَّ هَذَا مَعْنَاهُ تَرْوِيحُ هَذِهِ الْخَبَائِثِ

وَيُقَالُ لِي أَنَّهُ يُعْصَرُ مِنْهَا وَيُرْوَجُ عِنْدَ النَّاسِ

تُسْتَعْمَلُ لِلدِّسْكَارِ وَآلِ اللَّتْفَتِيرِ وَمَا لَا يَجِبُ الْقَضَاءُ عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ يَقْطَعُونَ نِصْفَ دُونَ الْحَيَّوانِ مِنَ الْمَاعِزِ وَلَا مِنَ الْمَاعِزِ

السَّامِيَّةِ عَلَى وَجْهِ التَّخْصِصِ

عِنْدَ وِلَادَتِهَا مَسْحَةً مِنَ الْجَمَالِ عَلَيْهَا

هَلْ هَذَا فِعْلٌ حَرَامٌ؟ عِلْمًا بِأَنَّهُ قَدْ لَا يَتَأَذَى الْحَيَّوانِ لِأَنَّهُ صَغِيرٌ عِنْدَ الْوِلَادَةِ

الصَّغِيرُ يَتَأَلَّمُ لِكِنَّةِ مَا يَخْتَسِي يَقُولُ أَوْجَعْتَنِي وَلَا يَتَأَلَّمُ الصَّغِيرُ هُوَ الْكَبِيرُ

فَلَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا ثُمَّ تَقْطَعُ آذَانَ الْحَيَّوانِ يُعَدَّبُ وَهَذِهِ خَلْقَةٌ لَهُ وَيَخْتَاجُ إِلَيْهَا الْآذَانُ هَذِهِ مَا خَلَقَهَا اللَّهُ عَبَثًا

فِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْحَيَّوانِ

إِذَا قَطَعْتَهَا عَطَلَتْ الْحَيَّوانُ مِنْ مَصْلَحَتِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ عَمَّتِ الْبُلُوى وَتَفَشَّتْ بِحَلْقِ اللَّحَى

وَإِنَّا نُخَالِطُهُمْ فِي الْعَمَلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

وَالسُّؤَالُ وَأَنَا نُخَالِطُهُمْ فِي الْعَمَلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

وَالسُّؤَالُ هَلِ النَّظْرُ إِلَى مَنْ يَخْلُقُ لِخِيَّتِهِ؟ يَأْتِي دُكْمَ النَّظْرِ إِلَى الْأَمْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الْفِتْنَةِ إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا

الْمَدَارُ عَلَى وُجُودِ الْفِتْنَةِ النَّظْرُ إِلَيْهِ كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا أَمَا إِذَا كَانَ مَا فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا يَحْرُمُ النَّظْرُ إِلَيْهِ لَكِنَّ الْإِنْكَارَ الْمُنْكَرَ لِأَبْدَانِكَ تُنْكَرُ عَلَيْهِ وَتَنْصَحُهُ وَإِنْ حَصَلَ أَنَّكَ تَبْعُدُ عَنْهُ تَعْتَزِلُهُ هَذَا مَطْلُوبٌ وَلَا تُصَاحِبُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ عَلَى السَّائِلِ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ أَنْوَاعَ الْغُرَبَانِ وَلَمْ أَذْرِي مَا هُوَ غُرَابُ الرَّزَعِ؟ فَمَا هِيَ صِفَتُهُ؟ وَلَا أَنْتَ بِدَارِي حَتَّى لَوْ قُلْتُ لَكَ الْإِنِّ لَكِنَّ عَلَيْكَ تَرَاوُجٌ أَوْ حَيَاةَ الْحَيَوَانَ لِلضَّمِيرِ أَوْ كِتَابَ الْحَيَوَانَ لِلجَاحِظِ وَيَذَكُرُونَ لَكَ الْأَشْيَاءَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ رَجُلٌ إِفْتَتَحَ أَكْبَرَ صَالَةٍ حِلَاقَةٍ وَسَوْفَ يُقِيمُ حَفْلًا كَبِيرًا بِحُضُورِ أَدَدِ اللَّاعِبِينَ وَعِنْدَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَخُوَّةِ الْمُسْتَقِيمِينَ قَالَ صَاحِبُ الْمَحَلِّ أَتُونِي بِفَتَاوَى مِنْ أَدَدِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَنَا أُغْلِقُ الْمَحَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ

فَهَلِ يَتَيَسَّرُ إِصْدَارُ فَتَاوَى فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ؟ أَكْثَبُ السُّؤَالَ وَقَدَّمَهُ لِلإِفْتَاءِ وَيُنْظَرُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلِ يَجُوزُ قَتْلُ الْحَيَوَانَ الَّذِي يُؤْذِي حَيَوَانَاتٍ أُخْرَى مِثْلَ الْكَلْبِ وَالْقِطِّ وَنَحْوِهِمَا

هَلِ يَجُوزُ؟ قَتْلُ الْحَيَوَانَ الَّذِي يُؤْذِي حَيَوَانَاتٍ أُخْرَى

مِثْلَ الْكَلْبِ وَالْقِطِّ وَغَيْرِهِمَا

إِذَا كَانَ يَعْتَدِي عَلَى حَيَوَانَاتِكَ يَأْكُلُ الدَّجَاجَ وَلَا يَأْكُلُ الْغَنَمَ وَلَا دَفْعًا لِشَرِّي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا أَنَّكُمْ أَفْتَيْتُمْ فِي لِقَائِكُمْ الْأَخِيرِ بِالْقَصِيمِ

بِأَنَّ قَنَاةَ الْمَجْدِ لَا بَأْسَ بِهَا وَلَكِنْ بِحُدُودِ

فَهَلِ هَذِهِ الْفَتَاوَى صَدِيقَةٌ؟ وَمَا هِيَ الْحُدُودُ الْمَضْبُوطَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنِ بَسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ  
وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْمَنْهِيَّةُ عَنْ قَتْلِهَا وَهِيَ الضَّفْدَعُ وَالسَّرْدُ  
وَالهُذْهُدُ هَذِهِ مَنْهِيٌّ عَنْ قَتْلِهَا  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُقْتَلَ وَلَا يَحِلَّ أَكْلُهَا  
لِأَنَّ مَا نَهَى الشَّارِعُ عَنْ قَتْلِهِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ قَتْلِ ضَفْدَعٍ وَسَرْدَانٍ طَيْرٍ شَبِهَ دِينَ وَهُذْهُدٍ  
نَعَمْ

وَحَلَّ دَوَابِّ الْمَاءِ غَيْرَ صَفَاً نَعَمْ حَيَوَانَاتُ الْبَحْرِ الَّتِي لَا تَعِيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ كَلَالٍ  
قَوْلُهُ تَعَالَى أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ  
لِتَعْلَمَ السَّيَّارَةُ وَصَيْدَ الْبَحْرِ كُلَّهُ حَلَالٌ وَهُوَ مَا لَا يَعْيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ  
وَدَمَانُ فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ السَّمَكُ  
وَالْجَرَادُ وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ  
إِلَّا أَنْ بَغَضَ الْعُلَمَاءُ اسْتَشْتَوْا أَشْيَاءَ قَاسَوْهَا عَلَى مَا فِي الْبَرِّ  
مِثْلَ التَّمْسَاحِ

قَالُوا لِأَنَّهُ سَبْعٌ وَيَفْتَرِسُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ  
مِنَ السِّبَاعِ وَهُوَ سَبْعٌ يَفْتَرِسُ  
وَكَذَلِكَ الضَّفْدَعُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم نَهَى عَنْ قَتْلِهِ  
وَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِ

فَأِنَّهُ لَا يَنْعَمُ وَالْحَيَّةُ حَيَّةُ الْبَحْرِ لِأَنَّ حَيَّةَ الْبَرِّ حَرَامٌ فَمِثْلُهَا حَيَّةُ الْبَحْرِ لِأَنَّهَا مِنَ الْخَبَائِثِ نَعَمْ  
وَيُحْرَمُ مِنْ طَيْرٍ لِأَغْرَاضٍ مُعْتَدِي  
نَعَمْ يَحْرَمُ الْمُصَوِّرُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ مَا قَتَلَ صَبْرًا  
الْمُصَوِّرُ مَا قَتَلَ صَبْرًا  
وَهُوَ أَنْ يَرْبِطَ ثُمَّ يَرْمِي يَرْمِيهِ النَّاسُ لِيَتَعَلَّمُوا الرِّمَايَةَ عَلَيْهِ  
هَذَا تَعْذِيبٌ وَحَرَامٌ

قَدْ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى صَبِيَانٍ قَدْ رَبَطُوا طَائِرًا وَجَعَلُوا يَرْمُونَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ  
هَرَبُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ فِعْلِ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم

لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا

فَإِذَا مَاتَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِأَنَّ هَذَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذِهِ الْقَتْلَى نَهَى عَنْهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَذَلِكَ الْمُجَسَّمُ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَقْصَدُ مَا يَجْعَلُ مَا يُحْبَلُ بِهِ لِلصُّقُورِ مِنَ الطَّيْرِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُصَادَ  
هَذَا أَيْضًا يَحْرَمُ لِأَنَّهُ هَذَا تَغْذِيْبٌ لَهَا  
نَعَمْ

وَأَنْ تَرَى فِي الْمَذْبُوحِ فِي الْبَطْنِ مَيْتَةً

تَحَلُّ وَحُبُّ الرُّوثِ دُرٌّ هَذَا مَسْأَلَةُ الْجَنِينِ فِي بَطْنِ الْحَيَوَانِ الْمَأْكُولِ إِذَا ذُكِيَ الْحَيَوَانُ مِنْ غَنَمٍ أَوْ  
مِنْ آيِلٍ أَوْ مِنْ بَقَرٍ إِذَا ذُكِيَ الْحَيَوَانُ وَوَجَدَ فِي بَطْنِهِ جَنِينًا فَإِنَّهُ حَلَالٌ زَكَاتِهِ زَكَاةُ أُمَّهِ  
إِذَا وَجَدَ مَيْتًا فِي بَطْنِ الْمَذْكُوتِ فَإِنَّهُ حَلَالٌ  
تَبِعَ لِأُمَّهِ

نَعَمْ

وَأَنْ تَرَى فِي الْمَذْبُوحِ فِي الْبَطْنِ مَيْتَةً

تَحَلُّ نَعَمْ يَعْنِي رَجِيْعُ الدَّابَّةِ نَعَمْ هَذَا حَرَامٌ لِأَنَّهُ مُضَرٌّ نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ قَتْلَ الْهَرِّ إِلَّا مَعَ الْإِدْيِ وَإِنْ مَلَكَتْ فَحَمِ نَعَمْ الْهَرُّ يَحْرَمُ قَتْلُهُ  
إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْذِيًا إِذَا كَانَ يُؤْذِي بِأَنَّهُ يَكْفِي الْقُدُورَ وَيَأْكُلُ الطُّيُورَ  
فَهَذَا يُقْتَلُ دَفْعًا لِإِذَاهُ وَأَمَّا مَا لَمْ يُؤْذِ فَإِنَّهُ يَحْرَمُ قَتْلُهُ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ دَخَلْتُ النَّارَ إِمْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسْتُهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مَنْ فِي الْأَرْضِ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَتْلُ الْهَرِّ

لِأَنَّهُ غَيْرُ مُؤْذِي

أَمَّا إِنْ كَانَ مُؤْذِيًا إِمَّا إِنْ كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُفْسِمُ  
إِلَّا إِذَا كَانَ لَهُ مَالِكٌ إِذَا كَانَ أَحَدٌ يَمْلِكُهُ فَإِنَّهُ لَا يُتْلَفُ عَلَيْهِ لَا يُتْلَفُ عَلَى الْمَالِكِ نَعَمْ وَيَحْرَمُ وَيَكْرَهُ  
قَتْلَ الْهَرِّ إِلَّا مَعَ الْإِدْيِ

وَإِنْ مَلَكَتْ فَاحْذَرِ إِذَا غَيْرَ مُفْسِدٍ

وَإِنْ كَانَتْ مَمْلُوكَةً يَعْنِي يَقُولُ إِنْ قَتَلَ الْهَرَّ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيلٌ

إِلَّا إِذَا كَانَ مَمْلُوكًا فَإِنَّهُ يَحْرَمُ قَتْلُهُ

لِأَنَّ فِيهِ اعْتِدَاءً عَلَى مَلِكِ الْغَيْبِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ فِي الْحَالِيْنَ سِوَاءِ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ

غَيْرَ مَمْلُوكٍ دَفْعًا لِإِذَاهُ نَعَمْ

وَكَلْبٌ وَفَهْدٌ لِإِفْتِيصَادِ اللَّتْصِيدِ إِذَا لَمْ تَكُنْ مَلِكًا فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ

وَإِنْ مَلَكَتْ فَاحْضِرْ وَأَنْ تُؤْذِيَ فَاقْدِي

كَذَلِكَ الْبَاشِقُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الصُّقُورِ

يُصَادُ بِهِ مِنْ سِبَاعِ الطَّيْرِ  
هَذَا فِيهِ نَفْعٌ وَفِيهِ أذىٌ  
فَهَذَا إِنْ كَانَ مُؤذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاءَ أَنْ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكًا  
كَانَ غَيْرَ مُؤذِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ  
يَكْرَهُ قَتْلَهُ

لِأَنَّهُ فِيهِ نَفْعٌ  
نَعَمْ  
وَمَا فِيهِ أَضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاشِقٍ  
وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ  
الْكَلْبُ

الْكَلْبُ الْمَعْرُوفُ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ وَفِيهِ أَضْرَارٌ  
فَإِنْ كَانَ مُؤذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ كَمَا سَبَقَ سِوَاءَ مِثْلِ الْهَرِّ  
سِوَاءَ أَنْ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكٍ دَفْعًا لِأَذَاهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ مُؤذِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ

هَذَا الْكَلْبُ وَالْفَهْدُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ سِبَاعِ نَوْعِ مِنَ الْجَوَارِحِ يُصَادُ بِهِ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْجَارِحَةِ يُصَادُ  
بِهِ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ فَلَا يُقْتَلُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤذِيًا نَعَمْ وَمَا فِيهِ أَضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاشِقٍ وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ  
لِاِقْتِصَادِ التَّصِيدِ

أَيُّ نَعَمْ لِأَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ بِالصَّيْدِ الْبَاشِقِ  
يَنْتَفِعُ بِهِ وَالْكَلْبُ يَنْتَفِعُ بِهِ فِي حِرَاسَةِ الْمَرْعَةِ وَالغَنَمِ وَالصَّيْدِ يَنْتَفِعُ بِهِ فَلَا يُقْتَلُ  
إِلَّا إِذَا حَصَلَ مِنْهُ أذىٌ

وَكَذَلِكَ الْفَهْدُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ سِبَاعِ الْبَهَائِمِ يُصَادُ بِهِ  
هَذَا لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ أَنْتَ إِذَا كَانَ يُؤذِي نَعَمْ  
نَعَمْ

إِذَا لَمْ تَكُنْ مَلِكًا فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ  
مَلَكَتُ فَأَخْبِرْ وَأَنْ تُؤذِي فَاقْدِي

إِذَا كَانَتْ تُؤذِي فَاقْدِي يَعْنِي أَقْتُلْهَا سِوَاءَ كَانَتْ مَمْلُوكَةً أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكَةٍ دَفْعًا لِأَذَاهَا  
نَعَمْ

وَإِنْ نَعَمْ  
أَمَّا الَّذِي يُؤذِي وَلَيْسَ فِيهِ نَفْعٌ هَذَا مَا فِيهِ نَفْعٌ وَلَا فِي هَذَا مِثْلُ الدُّبَابِ هَذَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ يَسْقُطُ  
فِي الْمَاءِ وَيَسْقُطُ فِي الشَّرَابِ وَيَسْقُطُ فِي قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَ  
الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ إِخْدِكُمْ فَلْيُغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً فِي الْآخِرِ شِفَاءً ثُمَّ لِيَطْرَحَهُ

وَيَشْرَبُ الْمَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ زَالَ الضَّرَرَ مِنْهُ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَقْتُلُ الذُّبَابَ إِذَا وَالذُّبَابُ يُؤْذِي عَلَى  
كُلِّ حَالٍ نَعَمْ وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَّرِّ حَلٌّ لِمُكْرِهِ وَمَا لَا فَلَا غَيْرَ الحُمُورِ باؤُكُدِي  
مَا حَلَّ لِلْمُضْطَّرِّ أَكْلُهُ مِنَ المَيْتَةِ وَلَحْمِ الخَنْزِيرِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ المَحْرَمَاتِ قَالَ إِلَّا مَا أُضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ  
وَقَالَ فَمَنْ أُضْطَرَّ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الخَنْزِيرِ  
وَمَا أَهْلٌ بِهِ لغيرِ اللَّهِ  
فَمَنْ أُضْطَرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادٍ  
فَلَا اسْمَ عَلَيْهِ فَمَا يُبَاحُ لِلضَّرُورَةِ يُبَاحُ عِنْدَ الإِكْرَاهِ  
فَإِذَا أَكْرَهَ أَحَدٌ عَلَى أَكْلِ المَيْتَةِ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهَا دَفْعاً لِلإِكْرَاهِ  
هَدَدٌ بِالْقَتْلِ أَوْ بِالضَّرْبِ أَوْ هَدَدُهُ ظَالِمٌ وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْهُ إِلَّا بِأَكْلِ المَحْرَمِ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ مِنَ المَحْرَمِ  
دَفْعاً لِلإِكْرَاهِ  
نَعَمْ

سِوَى القَتْلِ وَالإِسْلَامِ ثُمَّ النَاقِدِ  
أَفْعَالُ المُكْرِهِ لِعُوقٍ لَا تُعْتَبَرُ  
أَفْعَالُ المُكْرِهِ وَأَقْوَالُهُ لِعُوقٍ يَغْنِي لَيْسَ لَهَا إِعْتِبَارٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْهَا وَلَمْ يَنْوِهَا  
وَأَمَّا نَوَى التَّخَلُّصِ مِنَ الإِكْرَامِ  
حَتَّى لَوْ أَكْرَهَ عَلَى التَّلْفِظِ بِكَلَامِ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يَتَلَفَّظُ التَّخَلُّصِ مِنَ الإِكْرَاهِ  
قَالَ تَعَالَى مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ إِكْرَهَ  
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ المُكْرَهُ يُبَاحُ لَهُ أَنْ يَدْفَعَ الإِكْرَاهَةَ الكَلَامَ الَّذِي أُجْبِرَ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ كَلَاماً  
مُحْرَمًا أَوْ مَكْرُوهًا  
وَفَعَلَهُ لِعُوقٍ

لِأَنَّ فِعْلَ المُكْرِهِ وَجُودُهُ كَعَدَمِهِ لَا يُعْتَبَرُ  
إِلَّا فِي المَسَائِلِ المُسْتَثْنَاةِ القَتْلِ  
لَوْ أَكْرَهَ عَلَى قَتْلِ آخَرَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ  
أَنْ يَفِدِيَ نَفْسَهُ بِقَتْلِ غَيْرِهِ  
فَلَوْ قَتَلَهُ يَضْمَنُ  
لَوْ قَتَلَهُ مُكْرَهًا لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ نَفْسًا مَعْصُومَةً مِنْ أَجْلِ إِفْتِدَاءِ نَفْسِهِ هُوَ  
هَذِهِ وَاحِدَةٌ

وَالإِسْلَامُ  
إِذَا أَكْرَهَ عَلَى الإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ  
فَإِنَّ إِسْلَامَهُ لَا يُعْتَبَرُ لِعُوقاً يُعْتَبَرُ صَاحِبًا  
لِأَنَّهُ أَكْرَهَ عَلَى شَيْءٍ مَأْمُورٍ بِهِ وَهُوَ الإِسْلَامُ

لَمْ يَكْرَهُ عَلَى مُحَرَّمٍ  
وَإِنَّمَا أَكْرَهُ عَلَى شَيْءٍ مَّا مُمُورٌ بِهِ فَيَصِحُّ إِسْلَامُهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ الْإِكْرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ  
لِأَنَّ الْإِسْلَامَ إِنَّمَا يَكُونُ اخْتِيَارًا  
كَمَا قَالَ تَعَالَى لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ لَكِنْ لَوْ وَقَعَ هَذَا وَأُكْرِهَ فَتَلَفَّظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ

فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ مُسْلِمًا  
لِأَنَّ هَذَا مَّا مُمُورٌ بِهِ مَّا مُمُورٌ بِالْإِسْلَامِ

وَكَذَلِكَ الزَّنا

لَوْ أَكْرَهُ عَلَى الزَّنا

فَحَصَلَ مِنْهُ الزَّنا

فَإِنَّهُ لَا يَذْمَعُ عَنْهُ الْحَدُّ

لَا يَسْقُطُ عَنْهُ الْحَدُّ

لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الزَّنا إِلَّا عَنْ رَغْبَةٍ مِنْهُ هُوَ

إِلَّا عَنْ رَغْبَةٍ مِنْهُ هُوَ وَشَهْوَةٍ مِنْهُ هُوَ

فَإِذَا زَنَا فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَلَوْ كَانَ مُكْرَهًا

هَذَا قَوْلٌ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا لَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ لِأَنَّ الزَّنا لِأَنَّ الْحُدُودَ تَذَرُّ بِالشُّبُهَاتِ

الْحُدُودَ تَذَرُّ الشُّبُهَاتِ وَهَذَا مِنْهَا

نَعَمْ

هَذَا الْفَاعِلُ أَمَّا الْمَفْعُولُ بِهَا الَّتِي زَنَى بِهَا إِكْرَاهًا فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ الْمَرْبِيِّ بِهَا أَكْرَهَتْ فَالذُّنُوبُ بِهَذِهِ لَا لَا حَدٌّ عَلَيْهَا بِالْإِجْمَاعِ

إِنَّمَا هَذَا فِي الْفَاعِلِ فاعِلُ الزَّنا وَهُوَ الذَّكَرُ

نَعَمْ

حُكْمُ الْأَكْلِ وَالْمَسَاجِدِ

نَعَمْ

آدَابُ الْأَكْلِ

آدَابُ الْأَكْلِ وَأَحْكَامُ الْمَسَاجِدِ

مَا أَذْرِي كَيْفَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا؟ نَعَمْ

يَكْرَهُ تَنَفُّسُ فِي الْغَدَا يَعْنِي الطَّعَامَ

لِأَنَّ هَذَا يَكْرَهُهُ عَلَى الْآخِرِينَ

فَلَا يَنْفَخُ فِي الطَّعَامِ

إِلَّا إِذَا كَانَ حَارًّا إِذَا كَانَ حَارًّا وَهُوَ خَاصٌّ بِهِ فَإِنْ لَا بَأْسَ أَنْ يَنْفَخَهُ مِنْ أَجْلِ تَبْرِيدِهِ

أَمَّا إِذَا مُشْتَرَكًا وَهُوَ لَيْسَ حَارًّا

فَلَا فَيَكْرَهُ أَنْ يَنْفَخَ فِيكَ

مِثْلُ الشَّرَابِ يَكْرَهُ أَنْ يَنْفُخَ فِي الشَّرَابِ لِأَنَّهُ يَكْرَهُهُ  
عَلَى الآخِرِينَ

وَكَذَلِكَ جَوْلَانُ فِي الطَّعَامِ الْمُوَدَّدِ يَعْنِي يَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ وَلَا تَجُولُ يَدُهُ أَمَامَ الآخِرِينَ فِي الطَّعَامِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بِبِمِينِكَ مِمَّا يَلِيكَ

فَلَا تَجُولُ يَدُهُ فِي الطَّعَامِ

بَلْ يَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ

إِلَّا إِذَا هَذَا إِذَا كَانَ الطَّعَامُ مُوَدَّدًا يَعْنِي مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ

مَا إِذَا كَانَ الطَّعَامُ مِنْ أَنْوَاعٍ

فَلَا بَأْسَ

أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يُرِيدُ

لَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يُرِيدُ

مِمَّا يَلِيهِ وَمِمَّا لَا يَلِيهِ

كَالتَّمْرِ مَثَلًا وَالْفَاكِهَةِ وَهَذَا مُنَوَّعٌ نَعَمْ

وَيَكْرَهُ نَفْخَ فِي الْعَدِ

نَفْخَ فِيهِ وَتَنْفَسَ فِيهِ

إِذَا أَرَادَ يَتَنَفَّسُ فَإِنَّهُ يَضْرِبُ وَجْهَهُ عَنِ الطَّعَامِ

وَلَا يَتَنَفَّسُ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا يُكْرَهُ عَلَى الآخِرِينَ

نَعَمْ

فَإِنْ كَانَ أَنْوَاعٌ فَلَا بَأْسَ فَالَّذِي نُهِيَ فِي إِتْحَادٍ قَدْ عُفِيَ فِي التَّعَدُّدِ

مَا إِذَا كَانَ مُنَوَّعًا فَلَا بَأْسَ

فَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى مَا يَلِيهِ بَلْ يَأْكُلُ مِمَّا طَابَ لَهُ

يَأْكُلُ مِمَّا طَابَ لَهُ وَيَتَّبِعُ مَا طَابَ لَهُ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قُدِّمَ شَيْءٌ مُنَوَّعٌ

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوَاضِعَ الَّتِي يُرِيدُهَا

وَقَالَ لِلْحَاضِرِينَ أَنَّهُ لَيْسَ نَوْعًا وَاحِدًا

وَشِ إِخْرُ البَيْتِ؟ وَإِنْ كَانَ أَنْوَاعًا فَلَا بَأْسَ فَالَّذِي نُهِيَ إِتْحَادًا قَدْ عُفِيَ فِي التَّعَدُّدِ

فَلَا بَأْسَ بِالَّذِي فَالَّذِي نُهِيَ فِي إِتْحَادٍ قَدْ عُفِيَ فِي التَّعَدُّدِ

نَعَمْ

وَكَمَا سَبَقَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ فَيَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ

وَإِنْ كَانَ أَنْوَاعًا فِي مِمَّا طَابَ لَهُ وَلَوْ كَانَ مِمَّا لَا يَلِيهِ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الأَكْلِ أَنْ تَأْكُلَ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ

كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ

وَلَا يَأْكُلُ بِأَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَةٍ

يَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ

لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى النَّهْمِ وَالْجَشَعِ

وَلَا يَأْكُلُ بَعْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ كَالْأَصْبَعَيْنِ وَالْوَادِدِ لِأَنَّ هَذِهِ صِفَةُ الْمُتَكَبِّرِينَ فَيَأْكُلُ السُّنَّةَ أَنَّهُ  
يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ وَأَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جَالِسٌ أَيْضًا أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جَالِسٌ هَذَا هُوَ السُّنَّةُ وَالْآنَ سِرْتُ  
فِي النَّاسِ أَوْ بَعْضِ النَّاسِ آدَابِ الْغَرْبِ وَالْكَفَّارِ صَارُوا يَأْكُلُونَ وَهُمْ وَاقِفُونَ فَهَذَا مُخَالِفٌ  
لِآدَابِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ وَأَكْلُكَ بِالثَّنَيْنِ وَالْإِصْبَعَيْنِ نَعَمْ مَكْرُوهٌ نَعَمْ بِوَاحِدٍ يَعْنِي  
يَكْرَهُ الْأَكْلَ بِأَصْبَعَيْنِ أَوْ بِأَصْبَعٍ وَاحِدٍ لِأَنَّ هَذَا مِنْ عِلَامَاتِ التَّكَبُّرِ نِعْمَةٌ وَمَعْنَى الْغَرْفِ يَعْنِي  
الرَّائِحَةَ إِذَا كَانَتْ الرَّائِحَةُ مُنْتَهَةً أَكَلَتْ شَيْئًا لَهُ رَائِحَةٌ مُنْتَهَةٌ كَالْبَصْلِ وَالْكَرَاتِ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ ذَهَابَكَ إِلَى  
الْمَسْجِدِ

وَفِيكَ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أَوْ بَصَلًا

فَلَا يَقْرَبَنَّ مَضْلَانَا لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَتَأَذُّونَ بِالرَّائِحَةِ كَرِيهَةٍ وَالْمَلَائِكَةُ تَتَأَذَى فَلَا يَذْهَبُ إِلَى

الْمَسْجِدِ وَفِيهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ يَتَأَذَى مِنْهَا النَّاسُ

وَمِثْلَ مَنْ فِيهِ عَرَقٌ

مَنْ فِيهِ عَرَقٌ وَرَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ مِنْ جِسْمِهِ تَفُوحُ مِنْ جِسْمِهِ

يَتَنَظَّفُ وَيُزِيلُ الرَّائِحَةَ وَلَا يَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ بِرَوَائِحِ كَرِيهَةٍ وَعَرَقٍ يُظْهِرُ رَائِحَتَهُ إِثْنَانِ يَكْرَهُ

هَذَا يَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ وَأَنْظَفِ حَالٍ وَأَطْيَبِ رَائِحَةً أَنَّهُ بَيْتٌ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ فِيهِ

الْمَلَائِكَةُ وَفِيهِ الْمُصَلُّونَ

نَعَمْ

مُنْتَكِنًا جَدِيدٌ يَكْرَهُ الْأَكْلَ بِالشَّمَالِ وَالشُّرْبَ بِالشَّمَالِ لِأَنَّ هَذِهِ تُشَبَّهُ بِالشَّيْطَانِ وَلِيَأْكُلَ بِاليَمِينِ

كُلُّ بِيَمِينِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ بِيَمِينِكَ

وَنَهَى عَنْ الْأَكْلِ بِاليَدِ الْيُسْرَى وَالشُّرْبِ بِاليَدِ الْيُسْرَى لِأَنَّ هَذَا تُشَبَّهُ بِالشَّيْطَانِ

وَكَذَلِكَ الْأَخْذُ مِنَ النَّاسِ وَالْإِعْطَاءُ لِلنَّاسِ يَكُونُ بِاليَدِ الْيُمْنَى

لَا تُعْطَى النَّاسَ بِاليَدِ الْيُسْرَى أَوْ تَأْخُذُ مِنْهُمْ الْأَشْيَاءَ بِاليَدِ الْيُسْرَى

يَكُونُ هَذَا بِاليَدِ الْيُمْنَى

هَذَا مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

نَعَمْ

رَدٌّ

كَذَلِكَ يَكْرَهُ أَنْ تَأْكُلَ مُنْتَكِنًا وَأَنْتَ مُتَكِنٌ عَلَى شَيْءٍ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى مِحْدَةٍ

أَوْ عَلَى لِأَنَّ هَذَا جَلْسَةُ الْمُسْتَكْبِرِينَ وَأَيْضًا فِيهِ يَعْنِي جَسَعٌ وَرَغَبَةٌ فِي الطَّعَامِ

أَمَّا إِذَا جَلَسْتَ مُسْتَوْفِرًا فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يُقَلُّ أَكْلَ الطَّعَامِ وَتَقْلِيلَ الْأَكْلِ مَطْلُوبٌ شَرْعًا

تُلْت لِبَطْعَامِهِ وَتُلْت  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ لَقِيَمَاتٍ يَقْمَنَ ضَلْبَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فُتِلْت لِبَطْعَامِهِ وَتُلْت  
لِشْرَابِهِ وَتُلْت لِنَفْسِهِ  
فَيَكْرَهُ الرَّغَبَ فِي الْأَكْلِ وَالشَّبَعِ  
يَكْرَهُ الشَّبَعِ وَالرَّغَبَةَ فِي الْأَكْلِ بَلْ يُقَالُ مِنَ الْأَكْلِ وَأَيْضًا يَجْلِسُ مُسْتَوْفِرًا يَعْنِي يَفْرَشُ  
الْيُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَنْصَبُ الْيُمْنَى وَيَنْصَبُ الْيُمْنَى وَيَأْكُلُ وَلَا يَجْلِسُ مُتَوَرِّكًا أَوْ إِلَّا إِذَا كَانَ  
يَحْتَاجُ إِلَى هَذَا إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى الْإِتْكَالِ لِأَنَّهُ مَعِيَ بِالْجِسْمِ أَوْ مَرِيضٌ فَلَا بَأْسَ إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ  
إِلَى الْإِتْكَالِ لَا بَأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ صَحِيحًا فَلَا يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَكِيٌ  
نَعَمْ

بِنَاءُ مَطْلُوبٍ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا قَدَّرَ مَفْحَصٌ قِطَاعًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ  
بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ مُرَغَّبٌ وَلَكِنْ لَا تُبْنَى الْمَسَاجِدُ فِي الطَّرِيقَاتِ الضَّيِّقَةِ لِأَنَّهَا تَضِيقُ عَلَى النَّاسِ وَلَا  
تُبْنَى فِي فِي الطَّرِيقَاتِ الْوَاسِعَةِ إِلَّا بِإِذْنِ الْإِمَامِ يَعْنِي وَوَلِيِّ الْأَمْرِ  
وَلِيِّ الْأَمْرِ

فَالْمَسْجِدُ يُبْنَى فِي الطَّرِيقِ الْوَاسِعِ إِذَا كَانَ يَأْذَنُ الْإِمَامُ  
يَعْنِي وَوَلِيِّ الْأَمْرِ لِأَنَّ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ يَنْظُرُ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ  
وَالآنَ يَنْوُبُ عَنِ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ  
الْبَلَدِ تَقَوْمٌ مَقَامٌ هَذَا مَقَامٌ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ لِأَنَّهُ وَكَلَّ إِلَيْهَا ذَلِكَ  
نَعَمْ

لَا يَصْرُ الْمَاءُ  
فَأَنَّكَ تَسُدُّ فِي هَذَا وَيُعِينُكَ اللَّهُ يَكْتُبُ لَكَ الْأَجْرَ هَذَا فِعْلٌ سَدِيدٌ  
نَعَمْ

الشَّرِيعَةُ تَهْتَدِي  
يَعْنِي لَا يُبْنَى مَسْجِدٌ فِي مَكَانٍ يُضَاقُ النَّاسَ وَيُضَاقُ الْمَاءُ  
أَوْ يُضَارُّ بِمَسْجِدٍ آخَرَ قَرِيبٌ مِنْهُ  
لَا يُبْنَى مَسْجِدٌ جَدِيدٌ قَرِيبًا مِنْ مَسْجِدٍ قَدِيمٍ  
لِأَنَّ هَذَا يُضَارُّ بِالْمَسْجِدِ الْقَدِيمِ  
وَيُفَرِّقُ النَّاسَ وَالْمَطْلُوبُ اجْتِمَاعَهُمْ مَهْمَا أَمَكَنَ  
وَالكَثْرَةُ مَطْلُوبَةٌ

فَتَعَدُّ الْمَسَاجِدُ يَنْبَغِي أَنْ يُرَاعَى فِيهِ الْإِرَاعَى فِيهِ الْحَاجَةُ حَاجَةُ النَّاسِ وَيُرَاعَى فِيهِ عَدَمُ تَقَارُبِ  
الْمَسَاجِدِ لِئَلَّا يَسُوسَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَلِأَنَّ لَا يُفَرِّقُ النَّاسُ وَالْمَطْلُوبُ اجْتِمَاعَهُمْ مَهْمَا  
إِمَكَنَ

نَعَمْ

وَهَذَا يَكُونُ مُخَالِفًا لِمَرَاثِمِ الشَّرِيعَةِ  
إِذَا بُنِيَتْ إِذَا صَارَتْ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ فَوُضِيَ

إِذَا صَارَ بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ فَوُضِيَ بِدُونِ تَرْتِيبٍ وَبِدُونِ حَاجَةٍ بَلْ مَنْ أَرَادَ بِنِيَّ بِنَى هَذَا مُخَالِفًا  
لِمَرَاثِمِ الشَّرِيعَةِ وَمُخَالِفًا نَعَمْ وَيَحْرَمُ أَخْدَاتُ الْغِرَاسِ بِمَسْجِدٍ فَإِنْ وَقَفْتَ مَعَ وَقْتٍ يَحْرَمُ  
عَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَغْرِسُ فِي مَسْجِدٍ شَجَرًا لَهُ  
شَجَرًا لَهُ يَسْتَثْمِرُهُ

لِأَنَّ الْمَسْجِدَ وَقَفَ

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَغْرِسَ فِيهِ شَيْءٌ

يَتَمَلَّكُهُ غَارِسٌ وَيَسْتَثْمِرُهُ غَارِسُهُ

لِأَنَّ هَذَا اسْتِغْلَالٌ لِلْوَقْفِ

إِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا الْغِرَاسُ لِلْمَسْجِدِ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ

إِذَا كَانَ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ

يَسْتَفِيدُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ

فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ أَمَا إِذَا أَمَا إِذَا غَرَسْتَ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ وَلَا تَظْهَرُ الشَّجَرَةُ هَذَا لَا يَضُرُّ بِالْمَسْجِدِ وَفِيهِ  
فَائِدَةٌ وَهُوَ وَقَفَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ نَعَمْ

فِي إِصْلَاحِهِ بَعْدَهُ وَأَزْدِي

عَلَّتْ الشَّجَرَةُ الْمَغْرُوسُ فِي الْمَسْجِدِ وَقَفَ

وَالْغَلَّةُ هَذِهِ وَقَفَ

فَإِنْ كَانَ الْمَسْجِدُ يَسْتَعْنِي عَنْهَا

فَلَا بَأْسَ أَنْ تُؤْكَلَ يَأْكُلُهَا الْمُحْتَاجُ أَمَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَسْجِدِ

يَحْتَاجُ إِلَى مَصَارِيفَ وَالْيَ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا تُبَاعُ وَتُصْرَفُ فِي مَصْلَحَةِ الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

مَسْجِدًا بِمَالٍ حَلَالٍ لِلرُّكُوعِ وَسَجْدِ

فَبَيْنِي لَهُ بَيْتٌ بِجَنَّةِ رَبِّهِ

فَصَّنَّهُ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْقِبَلِ هَذَا حُكْمُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ عَمَلٌ صَالِحٌ

عَمَلٌ صَالِحٌ لَكِنْ بِشَرْطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ إِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ مَا يَكُونُ قَضْدُهُ الرِّيَاءَ وَالسُّمُوعَةَ

أَوْ تَخْلِيدِ اسْمِهِ كَمَا يَقُولُونَ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِرُجْحِ اللَّهِ هَذَا شَرْطُ

الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ

تَكُونُ النَّفَقَةُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ

فَلَا يُنَى الْمَسْجِدُ مَا لَمْ حَرَامٌ أَوْ كَسِبَ حَرَامٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا  
فَمَنْ تَوَقَّعَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ وَبَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا فَلَهُ هَذَا الْوَعْدُ  
الْكَرِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْنِي لَهُمْ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ  
نَعَمْ

لِلَّهِ هَذَا شَرْطُ الْإِخْلَاصِ  
نَعَمْ

مَسْجِدًا بِمَالٍ حَلَالٍ لِلرُّكُوعِ وَسَجْدِ  
هَذِي لِلصَّلَاةِ

هَذَا الشَّرْطُ الثَّانِي

أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ  
نَعَمْ

فَبَيْنِي لَهُ بَيْتٌ بِجَنَّةِ رَبِّهِ

فَصَنَّهُ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْقَدْرِ الرَّدِّيِّ

هَذَا آدَابُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُ يُصَامُ عَنِ الْأَوْسَاحِ

فَلَا يُلْقَى فِيهِ أَوْسَاحٌ

وَقُمَامَاتٍ بَلْ تَخْرُجُ مِنْهُ

وَزِيَّالَاتٍ

يُنَظَّفُ الْمَسْجِدُ

يُنَظَّفُ عَنِ الْبَسَاطِ وَالْبَرَاقِ

فَلَا يُبَصَّرُ فِيهِ وَلَا يُدْفَنُ فِيهِ

وَلَا تَتْرُكُ فِيهِ مُخْلَفَاتٌ مِنَ الطَّعَامِ

أَوْ غَيْرِهِ بَلْ يُنَظَّفُ الْمَسْجِدُ

وَالْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى مَرَّةً بِصَاقًا فِي قُبَلَةِ

الْمَسْجِدِ فَغَضِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثُمَّ حَكَى ذَلِكَ وَجَعَلَ مَكَانَهُ شَيْئًا مِنْ الطَّيِّبِ حَكَى

الْبُصَاقَ جَعَلَ مَكَانَهُ شَيْئًا مِنْ الطَّيِّبِ

فَالْمَسَاجِدُ تُنَظَّفُ

وَالَّذِي يُنَظَّفُهَا لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

إِذَا نَظَّفَهَا ابْتِغَاءً وَجِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

هَذَا الْعِنَايَةُ بِالْمَسَاجِدِ وَلَا تَتْرُكُ الْمَسَاجِدَ مُتَوَسِّطَةً تَتْرَاكُمْ فِيهَا

الْمُخْلَفَاتُ وَالْأَوْسَاحُ

وَالْبُصَاقُ وَغَيْرُ ذَلِكَ نَعَمْ

صَنَّ الْمَسْجِدَ عَنِ الْقَذَاةِ

الْقَذَاةِ الصَّغِيرَةِ

الْقَذَاةِ الصَّغِيرَةِ لَا تَتَسَاهَلُ فِيهَا وَلَوْ كَانَتْ صَغِيرَةً

بَعْضُهُمْ يَكْفُلُ فِي الْمُنْدِيلِ أَوْ أَنَّ الْخِرْقَةَ

وَلَا يَغْنِي يُلْقِيهَا فِي يُلْقِيهَا فِي الْمَسْجِدِ هَذِهِ خَطِيئَةٌ

وَعَلَى مَنْ رَأَاهَا أَنَّهُ يَحْتَسِبُ الْإِجْرَ وَيُخْرِجُهَا

نَعَمْ

أَوْ مُخَاظٍ مِنْ أَوْ مَرْقَةٍ مِنَ الْفَمِ يَمْزُقُ فِيهِ مِنْ فَمِهِ الرِّيقَ أَوْ النُّخَامَةَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ نَعَمْ

وَاصِلَ مَعَ مُقَاضَاةٍ أَوْ مُخَاظٍ وَبِرْقَةٍ وَزَخْرَفَةٍ مَا مِنْ وَزَخْرَفَةٍ مَا مِنْ لَجَيْنٍ وَعَسَجِدٍ

وَصَنَّ الْمَسْجِدَ عَنِ الرَّخْرَفَةِ

عَنِ الرَّخْرَفَةِ زَخْرَفَةٌ مَا يَغْنِي أَيُّ نَوْعٍ مِنَ الرَّخْرَفَةِ مَسَاجِدَ لَا تُرْخَرَفُ بِاللَّجَيْنِ وَالْعَسَجِدِ وَهُوَ

الذَّهَبُ أَوْ مَاءُ الذَّهَبِ مَسَاجِدَ وَلَا تُنْفَسُ وَيُجْعَلُ فِيهَا نُفُوشٌ وَلَا يَكْتَبُ فِيهَا كِتَابَةٌ آيَاتٍ أَوْ

تُصَانُ الْمَسَاجِدُ عَنِ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا يُشْغِلُ الْمُصَلِّينَ

وَالْمَسَاجِدَ لَيْسَتْ مَعْرُوضٌ لِلْقُنُونِ

وَالنُّفُوشُ وَالِدِيكُورَاتُ تُصَانُ عَنِ هَذَا

نَعَمْ

وَمِنْ عَلَامَاتِ أَنَّ النَّاسَ يَتَبَاهَوْنَ فِي الْمَسَاجِدِ

نَعَمْ

ثُمَّ يَقُولُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنِّي لِلنَّاسِ مَا يُؤْوِيهِمْ

وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْمَرَ أَوْ تُصْفَرَ

وَوَجْهَانِ فِي تَصْصِيحِ بَيْعِ مُعَقَّدٍ

نَهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

نَهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

وَإِذَا حَصَلَ بَيْعٌ فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ يُبْطَلُ الْبَيْعُ وَلَا يَنْعَقِدُ؟ أَوْ يَنْعَقِدُ مَعَ التَّخْرِيمِ وَالِاثْمِ؟

عَلَى كُلِّ حَالٍ لَا يَجُوزُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ فِي الْمَسَاجِدِ لِأَنَّهَا لَمْ تُبْنَى لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَإِنَّمَا بُنِيَتْ لِذِكْرِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَلَّ كَذَلِكَ إِنْشَادُ الضَّالَّةِ صَارَ الْإِنْسَانُ لَهُ شَيْءٌ ضَاعَ مَا يَجُوزُ لَهُ يَقُولُ مَنْ رَأَى كَذَا أَوْ

إِنْسَانٌ وَجَدَ هَذَا الشَّيْءَ وَيَقِفُ وَيَقُولُ مَنْ ضَاعَ لَهُ كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ هَذَا مَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَى لِهَذَا

الْأَمْرِ مَا تَجْعَلُ مِثْلَ الشَّوَارِعِ نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا لَا تُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ

هَذَا شَيْءٌ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ وَسَلَّمَ وَلَعَنَّ لَعَنَّ مَنْ فَعَلَهُ

لَعَنَّ الَّذِينَ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ لِأَنَّ هَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ

وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ وَالْمُصَلِّيَاتِ عَلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ  
فَإِذَا وُجِدَ مَسْجِدٌ مَبْنِيًّا عَلَى قَبْرِ  
فَإِنْ كَانَ الْقَبْرُ هُوَ السَّابِقُ وَالْمَسْجِدُ حَادِثٌ  
فَأَنَّهُ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ  
وَيَتْرُكُ الْقَبْرَ  
وَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ

الْمَسْجِدُ هُوَ الْقَدِيمُ وَالْقَبْرُ مُحْدَثٌ فِيهِ فَإِنَّ الْقَبْرَ يُنْبَشُ وَيُنْقَلُ إِلَى الْمَقَابِرِ وَيُفْرَغُ الْمَسْجِدُ مِنَ  
الْقَبْرِ هَذَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ إِمَّا أَنْ تَبْقَى الْمَقَابِرُ عَلَى أَنْ تَبْقَى الْمَسَاجِدُ عَلَى الْقُبُورِ فَهَذَا فِعْلٌ  
الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَهَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ  
نَعَمْ

مِنْ قَبْلِهَا إِسْجُدِي  
إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مَبْنِيًّا مِنْ قَبْلِ فَإِنَّ اللَّهَ فَأَيُّهَا تَفْرُغُ مِنَ الْقُبُورِ  
تَنْبِشُ الْقُبُورَ وَتَبْعُدُ عَنْهَا  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ  
وَأَشَادَ شَعْرًا مِنْ مُبَاحٍ لِمُنْشِدٍ  
يُبَاحُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ  
لَا بَأْسَ

إِنْ صَلَّى عَلَيْهَا خَارِجَ الْمَسْجِدِ فَهُوَ أَحْسَنُ  
وَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا بَأْسَ  
قَدْ فَعَلَ هَذَا الصَّحَابَةُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسَاجِدِ  
فِي وَفْتِهِمْ؟ كَانَ شَيْئًا مَعْرُوفًا وَإِنْ جَعَلَ مُصَلَّى خَاصًّا لِلْجَنَائِزِ فَهُوَ إِحْسَنُ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ يَغْنِي الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ وَإِنْشَادَ شَعْرٍ مِنْ مُبَاحٍ لِمُنْشِدٍ  
كَذَلِكَ يَجُوزُ فِي الْمَسْجِدِ أَنْشَادُ الشَّعْرِ النَّزِيهِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ بَاطِلٌ  
لَيْسَ فِيهِ غَزْلٌ وَلَا مُجُونٌ  
وَلَا أَغْرَاضَ سَيِّئَةٍ

الشَّعْرُ النَّزِيهِ فِي الْحِكْمَةِ الشَّعْرِ الَّذِي فِيهِ حِكْمَةٌ وَفِيهِ فَايِدَةٌ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْشَدَ فِي أَوْ فِيهِ  
مَوْعِظَةٌ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْشَدَ فِي الْمَسْجِدِ وَقَدْ أَنْشَدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ  
حَسَنًا إِنْ تَابِتَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُنْشَدُ عِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ  
وَيَتَّخِذُ لَهُ مِئْبَرًا

أَتَّخِذُ لَهُ مِئْبَرًا يُلْقِي عَلَيْهِ قِصَائِدَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
عِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِأَنَّ شَجَرَ حَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دِفَاعٌ عَنِ الْإِسْلَامِ  
وَرَدٌّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَهُوَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

أَمَّا إِذَا كَانَ الشَّجَرُ مَا جِنًا أَوْ مُحَرَّمًا فَلَا يَجُوزُ إِشَادَةٌ فِي الْمَسَاجِدِ  
نَعَمْ

أَنَا مَا أَذْرِي وَشَ الْخَلْطِ جَيْنَ يُجِيبُ أَحْكَامَ الْمَسْجِدِ وَالْحَيْنَ يُجِيبُ أَحْكَامَ الْأَكْلِ آدَابِ الْأَكْلِ مَا  
أَذْرِي يَعْني هَا الْمَنْظُومَةُ مَا هِيَ مَا هِيَ مَرْتَبَةٌ وَلَا هِيَ بِصَحِيحَةٍ وَضَعَهَا عَلَى النَّقِطِ هَذَا  
الآن رَجَعَ إِلَى آدَابِ الْأَكْلِ

يَقُولُ إِذَا بُغِيَتْ تَأْكُلُ أَجْلِسُ عَلَى رِجْلِكَ الْيُسْرَى  
تَفْرِشُ رِجْلَكَ الْيُسْرَى وَتَنْصَبُ الْيَمْنَى  
وَتَكُونُ لَا مُتَكِنًا  
نَعَمْ

بَسْمَلَةٌ يَعْني تَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ

الْأَكْلِ تَبْدَأُ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ بِبِسْمِ اللَّهِ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّ اللَّهُ وَكُنْ بِيَمِينِكَ

فَتَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ لِتَحُلَّ الْبِرْكَةُ  
بِالطَّعَامِ تَطْرُدُ الشَّيْطَانَ

لِأَنَّكَ إِذَا لَمْ تُسَمِّ مَعَكَ الشَّيْطَانَ وَزَالَتْ بِرْكَتُهُ الطَّعَامُ  
فَالْبَسْمَلَةُ فِي أَوَّلِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

فِيهَا فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ  
وَتَرَكَّهَا فِيهِ مَضَارٌّ

عِنْدَ النِّهَايَةِ تَحْمَدُ اللَّهَ  
عِنْدَمَا تَنْتَهِي مِنَ الْأَكْلِ أَوْ مِنَ الشُّرْبِ تَحْمَدُ اللَّهَ فَتَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ

تَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ وَتَنْتَهِي بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَتَجْلِسُ مُسْتَوْفِرًا عَلَى رِجْلِكَ الْيُسْرَى وَنَاصِبًا الْيَمْنَى  
هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ سَبْقَ الْقَوْمِ لِلْأَكْلِ نَهْمَةً  
يَكْرَهُ إِذَا نَظَرُوا إِلَى الطَّعَامِ إِنَّكَ تَمُدُّ يَدَكَ  
تَمُدُّ يَدَكَ قَبْلَ يَبْدَأُونَ  
تَبْدَأُ قَبْلَ يَبْدَأُونَ

لَإِنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى النَّهْمِ وَالْجَشَعِ وَسُوءِ الْأَدَبِ  
إِنْتَظِرْ حَتَّى يَبْدَأَ النَّاسُ ثُمَّ تَبْدَأْ مَعَهُمْ  
نِعْمَةٌ أَمَّا الَّذِي قَدَّمَ الطَّعَامَ فَلَا يَكْرَهُ فِي حَقِّهِ أَنَّهُ يَبْدَأُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِمِ الْإِذْنِ أَنْ  
يَكُونَ ذَلِكَ بِمِثَابَةِ الْإِذْنِ لَهُمْ  
قَالُوا إِلَّا إِنْ كَانَ هُنَاكَ إِنْ كَانَ هُنَاكَ كَبِيرٌ حَاضِرٌ  
فَيَبْدَأُ الْكَبِيرُ  
يَبْدَأُ الْكَبِيرُ

نَعَمْ كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَنَّكَ إِذَا خَلَصْتَ تَلَعَّقُ أَصَابِعَكَ سَبَقَ أَنَّكَ تَأْكُلُ بِثَلَاثِ إِصْبَاعٍ فَإِذَا  
فَرَعْتَ تَلَعَّقْهَا قَبْلَ أَنْ تَغْسِلَهَا بِالْمَاءِ  
لِأَجْلِ أَلَّا يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ  
يَذْهَبُ مَعَ الْمَاءِ  
وَلِأَنَّ هَذَا فِيهِ بَرَكَةٌ  
وَكَذَلِكَ تَلَعَّقُ الْإِنَاءِ

إِذَا مَا بَقِيَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ فَرَاغَ تَلَعَّقْهُ وَلَا تَتْرُكْهُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ مُتَفَرِّقًا وَيَسْبِغْ  
لَكَ الْإِنَاءُ إِذَا لَعَقْتَهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ مِنْ قَبْلِ مَسْحِهَا بِالْمِنْدِيلِ أَوْ بِالْمِنْشَفَةِ الْعَقُّهَا أَوْلَا  
نَعَمْ

يُبَارِكُ وَيَسْتَنْغِفُ لَكَ الصَّخْنُ أَسْنَدَ نَعَمْ  
نَعَمْ يَقُولُ إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَرْفَعَ الطَّعَامَ قَبْلَ يَقُومَ النَّاسُ لَا أَنْ يَقُومَ النَّاسُ ثُمَّ يَرْفَعَ الطَّعَامَ  
بَعْدَهُمْ

هَذَا ظَاهِرُ الْبَيْتِ نَعَمْ  
وَكُنْ رَافِعًا قَبْلَ الْقِيَامِ الطَّعَامَ قَدْ نَهِيَ عَنِ قِيَامِ قَبْلِ رَفْعِ هَذَا قَبْلَ رَفْعِ الطَّعَامِ  
نَعَمْ

نَعَمْ أَوْلَادُكَ يَنْبَغِي أَنْ تَجْمَعَهُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَلَا تَتْرُكَهُمْ مُتَفَرِّقِينَ كُلِّ وَاحِدٍ يَأْكُلُ وَخَدَهُ  
فَإِنَّ الْاجْتِمَاعَ عَلَى الطَّعَامِ بَرَكَةٌ وَنَمَى  
وَنَمَاءٌ لِلطَّعَامِ

نَعَمْ  
وَجُمِعَ عَلَى الزَّادِ الْعِيَالِ يَزِدُّنَ يَعْنِي كُلِّ وَاحِدٍ يَأْكُلُ وَخَدَهُ مِنْ تَأْدِيبِ الْأَوْلَادِ مِنْ حُسْنِ تَأْدِيبِ  
الْأَوْلَادِ أَنَّكَ تُؤَدِّبُهُمْ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْأَكْلِ وَلَا تَتْرُكُ يَأْكُلُونَ مُتَفَرِّقِينَ هَذَا مِنْ حُسْنِ التَّأْدِيبِ

لَهُمْ

نَعَمْ

لِعَامٍ وَفِي بَابِ النَّبِيِّ لِتَقْتَدِيَ

نَعَمْ لَا بَأْسَ تَدَخَّرَ قُوَّتِ عَامِكَ تَدَخَّرَ مِنْ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيكَ  
لِسَنَةِ كَامِلَةٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَقَدْ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

اِحْتِكَازُ الْقُوَّةِ وَإِكْرَامُ الضَّيْفِ وَالْجَارِ يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدِي طِفْلَةٌ تَصِيدُ النَّمْلَ بِالْبَيْتِ

وَإِيشَ؟ عِنْدِي طِفْلَةٌ

نَعَمْ

تَصِيدُ النَّمْلَ بِالْبَيْتِ خُلِقَ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ طِفْلَةٌ مَا هِيَ الْمُؤَاخَذَةُ الصَّغِيرَةُ أَكُلُ النَّمْلِ حَرَامٌ  
حَسْرَاتٌ لَكِنَّ هَذِهِ طِفْلَةٌ صَّغِيرَةٌ مَا لَيْسَتْ مُؤَاخَذَةٌ وَعَلَيْكَ أَنْتَ تَمْنَعُهَا مِنْ هَذَا وَتُنْفِرُهَا  
مِنْ هَذَا وَتُرِييُهَا عَلَى تَرْكِه نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَرَأْتُ فِي  
بَعْضِ كُتُبِ الْفِقْهِ فِي أَنْ أَكَلَ الضَّبْعَ حَلَالٌ وَالسُّؤَالَ مَا الْحِكْمَةُ مِنْ حَلِّ أَكْلِهِ؟ عَلِمًا بِأَنَّهُ  
مُفْتَرِسٌ وَذُو نَابٍ

هَذَا فِي السَّنَةِ مَا هُوَ فِي كُتُبِ فِقْهِ فَقَطْ فِي السَّنَةِ حَدِيثُ الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَمَرَ بِأَكْلِ الضَّبْعِ وَهُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَهُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ فَيَكُونُ مُسْتَثْنَى مِنْ كُلِّ ذِي نَابٍ

يَكُونُ مُسْتَثْنَى مِنْ كُلِّ ذِي نَابٍ

يَحِلُّ أَكْلُهُ بِالسَّنَةِ الصَّحِيحَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ السَّفَارِينِيُّ فِي كِتَابِهِ شَرْحَ مَنْظُومَةِ الْإِدَابِ  
قَالَ ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ بَلَغَ أَنْ قَالَ جِبْنَ يُمَسِي

قَالَ سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ لَمْ تَلْدَغْهُ عَقْرَبٌ

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَذَلِكَ أَنَّ الدَّيَّةَ وَالْعَقْرَبَ إِتْيَانُ نُوحَا

فَقَالَ إِحْمَلَنَّ

فَقَالَ نُوحٌ لَا أَحْمَلُكُمْ فَأَنْتُمْمَا سَبَبُ الظَّهْرِ وَالْبَلَاءِ

فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ اللَّهُ أَعْلَمُ شَرْحَ السَّفَارِينِ يُذَكَّرُ فِيهِ أَشْيَا غَرَائِبَ وَفَوَائِدُ يُذَكَّرُ فِيهِ يَجْمَعُ

فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَمْحِصِ هَذَا الشَّيْءِ وَثُبُوتِهِ بِالنَّمْلِ

فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ فِي ثُبُوتِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ

يَقُولُ لِأَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ مَوْسُوعَةِ الْكِتَابِ مَا هُوَ مَا هُوَ شَرْحٌ لِلنُّظْمِ فَقَطْ وَإِنَّمَا فِيهِ زِيٌّ فِي

مَوْسُوعَةٍ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ كَثِيرَةٍ مِنْهَا مَا هُوَ صَاحِبٌ مُفِيدٌ وَمِنْهَا مَا فِيهِ نَظَرٌ كَالْقِصَصِ  
نَعْمَ وَالْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ وَالْأَشْيَاءِ هَذِي نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ  
يَقُولُ الْحَيَّةَ عِنْدَ قَتْلِهَا فِي الصَّحْرَاءِ أَوْ فِي دَاخِلِ الْمَدِينَةِ  
هَلْ تُنذِرُ قَبْلَ قَتْلِهَا؟ أَمْ تُقْتَلُ مُبَاشَرَةً؟ الْحَيَّةُ فِي الصَّحْرَاءِ تَقْتُلُ  
لَكِنَّ الْحَيَاةَ الْبُيُوتَ حَيَاةَ الْبُيُوتِ الَّتِي تَعِيشُ فِي الْبُيُوتِ

هَذِي هِيَ الَّتِي فِيهَا تَفْصِيحٌ  
لِأَنَّ قَدْ لَا يَكُونُ حَيًّا قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ وَيَتَشَكَّلُ بِشَكْلِ حَيَّةٍ  
جَنَانِ الْبُيُوتِ لَا تُقْتَلُ حَتَّى تُنذَرَ  
أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ مِنَ الْجِنِّ

نَعْمَ  
أَمَّا فِي الصَّحْرَاءِ هَذِهِ تَقْتُلُ  
نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا وُجِدَ فِي الْبَيْرِ تَغْلَبٌ  
فَقَتَلَهُ فَهَلْ هَذَا فِعْلُهُ جَائِزٌ؟ أَيْش؟ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا وُجِدَ فِي الْبَيْرِ تَغْلَبٌ فَإِنَّهُ يَفْتُلُهُ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ لَا مَا هُوَ جَائِزٌ مَا الْمُؤَذِي لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَأْكُلُ التَّغْلَبَ  
لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ

بَعْضُ بَعْضِهِمْ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ إِنَّهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ  
فَيَفْتُلُونَهُ لِلْأَكْلِ لَا بِأَسَ

الَّتِي يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ وَيَقْتُلُ الصَّيْدَ عَلَى أَنَّهُ صَيْدٌ لِلْأَكْلِ  
لَا بِأَسَ نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ يَقُومُ أَصْحَابُ سَبَاقِ الْخَيْلِ بِقَتْلِ الْخَيْلِ عِنْدَ  
سُقُوطِهَا فِي السَّاحَةِ

عِنْدَمَا تَكْسِرُ إِحْدَى رِجْلَيْهَا وَذَلِكَ بِضَرْبِهَا بِإِبْرَةٍ مُهِمَّةٍ سَامَّةٍ  
قَصْدُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْخَيْلَ لَا يَنْجَبِرُ وَأَنَّ هَذَا رَاحَةٌ لَهُ  
فَهَلْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ صَاحِبَةٌ؟ لَا

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا إِتْلَافٌ مَالٍ وَالْخَيْلُ حَلَالٌ تُؤْكَلُ  
الْخَيْلُ تُؤْكَلُ

عَلَى الْأَقْلِ يُعْطِيهَا لِلْحَيَوَانَاتِ الْحَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ  
تُذَبْحُ تَذَكِّي ذَكَاتِهِ شَرْعِيَّةً

فَإِنَّ أَكْلَهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَهِيَ حَلَالٌ وَإِنْ آهٍ لَمْ تُؤْكَلْ تَدْفَعُ لِلْبَلَدِيَّةِ  
لِحَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ فِي حَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ

وَلَا يَهْدِرُ هَذَا الْمَالُ يُتْلَفُ هَذَا الْمَالِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنْاءٍ

فَهَلْ إِذَا أَرَقَتِ الْمَاءَ لِأَجْلِ كَرَاهِيَةِ سُقُوطِهِ يُعْتَبَرُ رَدُّ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

كُنْتَ أَنْتَ تَكْرَهُهُ أَتُرْكُهُ لِغَيْرِكَ

أَتُرْكُهُ لِغَيْرِكَ

يُنْتَفِعُ بِهِ أَوْ يُغَسَلُ بِهِ شَيْءٌ أَوْ لَا تُهْدِرُ الْمَاءَ

رُبَّمَا أَنَّهُ يَحْتَاجُ لِلْغَسِيلِ يَحْتَاجُ أَحَدٌ يَشْرَبُ مَا فِيهِ مَاءُ الْمَاءِ قَلِيلٌ أَنْتَ مَا تُجْبِرُ أَنَّكَ تَشْرَبُهُ لَكِنَّ

خَلَهُ لِغَيْرِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُبَاخُ بَيْعُ الْهَرِّ؟ لَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْهَرِّ

ثَمَنِ السِّنُورِ نَهَى عَنْ ثَمَنِ السِّنُورِ وَهُوَ الْهَرُّ

فَلَا يُبَاخُ لَكِنَّ يَنْتَفِعُ بِهِ

يَنْتَفِعُ بِهِ وَيُقْتَى بِذُونِ مِثْلِ الْكَلْبِ

مِثْلُ الْكَلْبِ يَقْتَى لِلصَّيْدِ

وَحِرَاسِ الْعَنَمِ أَوْ الْمَاشِيَةِ وَلَا وَلَا يُبَاخُ

نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ عَنْ ثَمَنِ السِّنُورِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُبَاخُ قَتْلُ الْحَشْرَاتِ الطَّائِرَةِ عَنْ طَرِيقِ الْإِحْرَاقِ بِوَاسِطَةِ الْجِهَازِ

الْكَهْرَبَائِيِّ؟ وَاللَّهُ هَذَا مُشْكِلَةٌ يَعْني الصَّعَقُ اللَّيِّ بِالْكَهْرَبَاءِ هَذَا إِحْرَاقٌ قَدْ نُهِيَ عَنِ الْقَتْلِ بِالنَّارِ

نَهَى عَنِ الْقَتْلِ بِالنَّارِ تُقْتَلُ بِشَيْءٍ غَيْرِ تَقْتُلُ بِالرَّشِّ تَرَشُّ بِشَيْءٍ أَوْ تَبْخِيرُ بِأَبْخِرَةٍ قَاتِلَةٍ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْفِيلُ هَلْ يَجُوزُ أَكْلُهُ وَيَبِغُهُ؟ عَلِمًا بِأَنَّ

أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ السِّبَاعِ لِأَنَّهُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا الْعُشْبَ

لَا يَجُوزُ أَكْلُهُ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ لَكِنَّ بَيْعَهُ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَلَيْهِ

وَيَحْمِلُ عَلَيْهِ وَيَنْتَفِعُ بِهِ فَيَجُوزُ بَيْعُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَخْصٌ قَتَلَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَكَلَ اللَّحْمَ مِنْ مَطْبَخِهِ

فَمَاذَا عَلَيْهِ؟ هَذَا مُؤْذِي إِذَا كَانَ يَدْخُلُ الْمَطْبَخَ وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ أَوْ الصَّعَامَ هَذَا يُفَكِّنُ مِنَ الْمُؤْذِيَاتِ  
يَقْتُلُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَنْفُثُ فِي مَنْ أَجَلَ الرُّقِيَّةِ فَهَلْ هَذَا يُعَدُّ مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ؟  
لَا النَّفْسُ فِي الْمَاءِ مِنْ أَجْلِ الرُّقِيَّةِ هَذَا وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ  
وَهَذَا مِنْ بَابِ الْعِلَاجِ وَالرُّقِيَّةِ لَا بَأْسَ بِهِ

لَكِنَّ مَا هُوَ يُتَّفَلُّ فِيهِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُتَّفَلُّ فِي الْمَاءِ يَقُولُ هَذِهِ رُقِيَّةٌ  
لَا يُنْفَخُ فِيهِ نَفْحٌ أَوْ يُنْفَلُّ فِيهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا  
رَأَيْتُمْ فِي الْأَكْلِ بِهَذِهِ الْمَلْعَقَةِ؟ وَهَلْ هِيَ مِنَ التَّشْبِيهِ أَمْ لَا حَرَجَ فِيهَا؟ تَبَاحُ يُبَاحُ الْأَكْلُ فِي  
الْمَلْعَقَةِ وَيَقُولُونَ أَوْلَى مَنْ أَكَلَ بِالْمَلْعَقَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

خُصُوصاً إِذَا كَانَ يَخْتِجُ إِلَيْهَا

أَوْ حَتَّى لَوْ أَنَّ لَمْ يَخْتِجْ إِلَيْهَا لَا بَأْسَ

لَا بَأْسَ بِالْأَكْلِ بِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي أَحَدِ مَسَاجِدِ يُوضَعُ تَمْرٌ فِي مُؤَخَّرَتِهِ وَذَلِكَ لِيُطْعَمَ مِنْهُ مَنْ أَرَادَ بَعْدَ  
الصَّلَاةِ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مُخْتَابُونَ إِلَى التَّمْرِ أَوْ إِلَى الصَّعَامِ فَلَا بَأْسَ مِنْ وَضْعِهِ  
فِي الْمَسْجِدِ أَوْ صَائِقُونَ يُفْطِرُونَ بِالتَّمْرِ هَذَا فِيهِ خَيْرٌ وَفِيهِ أَجْرٌ وَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لَكِنَّ مَعَ تَنْظِيفِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمُخْلَفَاتِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَوْ أُعْطِيتُ أَحَدًا شَيْئًا فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَأْخُذَهُ  
يَسَارُهُ السُّؤَالُ هَلْ أُعْطِيهِ إِيَّاهُ بِيَدِ الْيُسْرَى؟ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفَّةٌ وَلَا يَأْخُذُ إِلَّا بِالْيَسَارِ هَذَا لَا حَرَجَ أَمَّا  
الْإِنْسَانُ السَّلِيمُ فَإِنَّكَ تَنْهَاهُ عَنْ هَذَا تَقُولُ هَذَا تَشْبِيهِ هَذَا تَشْبِيهِ بِالْكَفَّارِ وَبِالشَّيْطَانِ تَنْهَاهُ  
عَنْ ذَلِكَ وَلَوْ لَمْ تُعْطِهِ يَكُونُ أَحْسَنَ رَدْعًا لَهُ  
إِذَا لَمْ تُعْطِهِ يَكُونُ هَذَا رَدْعًا لَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الشُّرْبُ مِنَ الْمَاءِ وَاقِفًا؟ يَجُوزُ لَكِنَّهُ يَجْلِسُ الْأَفْضَلُ أَنَّهُ هَذَا  
سَيَّاتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ

الْأَفْضَلُ أَنَّهُ يَشْرَبُ وَهُوَ جَالِسٌ

قَدْ شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ واقِفٌ  
بَعْضُ الْأَخْيَانِ كَمَا فِي شَرْبَةِ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ  
فَأَنَّهُ تَنَاولَ دَلْوًا وَشَرِبَ مِنْهُ وَهُوَ واقِفٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا بَأْسَ بِالشُّرْبِ قائِمًا لَكِنَّ  
الأَفْضَلَ أَنْ يَكُونَ جالِسًا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ  
هَذَا سائِلٌ يَقُولُ مَا هِيَ صِفَةُ جُلُوسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فِيمَا بَيْنَ إِصْحَابِهِ  
وَعِنْدَ أَكْلِهِ

جُلُوسُهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ يَجْلِسُ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ

حَتَّى إِنْ الَّذِي لَا يَغْرُمُهُ إِذَا جَاءَ يَسْأَلُ عَنْهُ

لَأَنَّهُ لَا يَتَمَيَّزُ عَنْ أَصْحَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَيَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُونَ وَلَا يَقْتَصُّ

بِشَيْءٍ دُونَهُ وَالْجُلُوسُ عَلَى الأَكْلِ مِثْلَ مَا مَرَّ بِكُمْ يَفْرِشُ اليُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَنْصَبُ

اليُمْنَى نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الأَكْلِ عَلَى طَاوِلَةِ الطَّعَامِ؟ وَهَلْ

وَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَكَلَ عَلَى كُرْسِيِّ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ الأَكْلِ عَلَى طَاوِلَةِ الطَّعَامِ

هَذَا جالِسٌ جالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ لَا بَأْسَ مَا فِي مانِعٍ مَا هُوَ بِإِلازِمٍ أَنَّهُ يَجْلِسُ عَلَى الأَرْضِ يَجْلِسُ

عَلَى مَا تَيَسَّرَ لَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الأَكْلِ بِاليَدِ اليُسْرَى مِنْ بابِ الكَرَاهَةِ

أَمْ مِنْ بابِ التَّحْرِيمِ؟ المَشْهُورُ عِنْدَ العُلَمَاءِ أَنَّهُ لِلْكَرَاهَةِ بَعْضُ العُلَمَاءِ يَقُولُ لِلتَّحْرِيمِ وَهَذَا

أَصَحُّ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي النِّهْيِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ لَا سِيَّما وَأَنَّهُ عَلَّلَهُ النَّهْيُ بِأَنَّهُ تَشَبَّهَ بِالشَّيْطَانِ

فَكَوْنُهُ لِلتَّحْرِيمِ أَقْرَبُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا سائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الأَكْلُ فِي سَاحَةِ المَسْجِدِ التَّابِعَةِ

لَهُ؟ يَجُوزُ الأَكْلُ حَتَّى فِي المَسْجِدِ إِذَا يَجُوزُ الأَكْلُ حَتَّى فِي دَاخِلِ المَسْجِدِ وَفِي سَاحَتِهِ مِنْ بابِ

هُؤُلَاءِ لَكِنَّ مَعَ صِيَانَةِ المَسْجِدِ بِقَايَا تَبْقَى فِي المَسْجِدِ أَوْ مُخَلَّفَاتٍ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الآثَارِ أَنَّ الصَّاحِبَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ مِنْ هَدِيَّتِهِمْ أَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ وَهُمْ يَمْشُونَ فِي الطَّرِيقَاتِ؟ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِذَا احتَاجَ أَنَّهُ يَمْشِي

فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَمَّا عِنْدَ عَدَمِ الْحَاجَةِ فَالأَوَّلَى أَنْ يَجْلِسَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الإِتِّكَاءَ عَلَى المَرَاكِزِ وَالْمَسَانِدِ أَثَاءً تَنَاولَ

الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

هَلْ هُوَ مُحَرَّمٌ؟ مَكْرُوهٌ قِرَاءَةُ التَّنْزِيلِ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ  
سَبَقَ لَكُمْ أَنَّهُ يُنْهَى عَنِ الْأَكْلِ وَهُوَ مُتَكَيُّ  
كُرَّةُ التَّنْزِيهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْأَكْلُ مُتَرَبِّعًا مِنَ الْأَكْلِ مُتَكَيُّ؟ لَا  
الْمُتَكَيُّ يَكُنْ مُتَكَيُّ عَلَى شَيْءٍ عَلَى جَنْبِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى مِخْدَئِهِ أَوْ عَلَى مَسْنَدٍ أَمَّا  
الْأَكْلُ وَهُوَ مُتَرَبِّعٌ هَذَا خِلَافُ الْجَلْسَةِ الَّتِي سَبَقَتْ أَنَّهُ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيُنْصَبُ الْيَمْنَى  
الْمُتَرَبِّعُ خِلَافَ ذَلِكَ خِلَافَ السَّنَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَضَعَ السُّطُولَ الصَّغِيرَةَ لِلرُّبَالَةِ فِي الْمَسْجِدِ؟ هَلْ هُوَ مِنَ الْأُمُورِ أَوْ  
مِنَ الْمَكْرُوهَةِ؟ لَا مِنَ الْأُمُورِ الْمَكْرُوهَةِ مَا يَجُوزُ جَمْعُ الرُّبَالِ فِي دَاخِلِ الْمَسْجِدِ  
فِي صُنْدُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ مَا يَجُوزُ

مَنْ صَارَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ مَنَادِيلٍ أَوْ شَيْءٍ يَضَعُهَا فِيَّ فِي جَنْبِهِ أَوْ فِي مَحَبَّاتِهِ  
وَإِذَا خَرَجَ يُلْقِي إِمَّا أَنَّهُ يَجْعَلُ مُجْمَعٌ لِلرُّبَالِ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْتُ أَثْرًا أَنَّ نِظَافَةَ الْمَسْجِدِ هِيَ  
مُهَوِّزُ الْخُورِ الْعَيْنِ

فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ وَرَدُّ هَذَا وَرَدُّ هَذَا أَنَّ مِنْ مُهَوِّزِ الْخُورِ الْعَيْنِ إِخْرَاجَ الْقَذَاةِ مِنَ الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ تَحْدِيدٌ لِلْمَسَافَةِ فِيمَا بَيْنَ الْمَسَاجِدِ عِنْدَ بِنَائِهَا؟ الْمَسَافَةُ بِحَدِيثٍ  
لَا لَا يُشَوِّشُ الْمَسْجِدَ عَلَى الْآخِرِ

خُصُوصًا بَعْدَ مَا جَاءَتْ مُكَبَّرَاتُ الصَّوْتِ وَأَسَاءَ بَعْضُ النَّاسِ أَوْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اسْتِغْمَالُهَا  
يَخْضَلُ تَشْوِيشٌ

وَيَخْضَلُ لِذَلِكَ إِضْرَارٌ فَيُبَاعِدُ بَيْنَ الْمَسَاجِدِ بِحَدِيثٍ لَا يَسْمَعُ بَعْضُهَا صَوْتِ الْآخِرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمُرُورِ فِي الْمَسَاجِدِ مَعَ عَدَمِ أَدَاءِ سُنَّةِ الْمَسْجِدِ؟ الْمُرُورُ لَا بَأْسَ

الْمُرُورُ مَعَ الْمَسْجِدِ أَوْ دُخُولِهِ لِأَخْذِ شَيْءٍ مِنْهُ يَخْرُجُ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ

وَلَا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا

عَابِرُ السَّبِيلِ لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَرْوَحُ يَمْزُ  
حَتَّى الْحَائِضُ حَتَّى الْحَائِضِ يَجُوزُ أَنْ تَدْجَلَ الْمَسْجِدَ لِلْعُبُورِ أَوْ لِأَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْمَسْجِدِ  
وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ عَائِشَةَ وَهِيَ حَائِضٌ فَتَنَاوَلَهُ الْخَفْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
يَقُولُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ  
هَلْ تُعْتَبِرُ الرَّخَائِفُ الَّتِي فِي فَرْشِ الْمَسْجِدِ مِنَ الرَّخْرِفَةِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا؟ عَلِمًا بِأَنَّهَا تُشْغَلُ  
الْمُصَلِّيَ أَكْثَرَ مِنَ الرَّخْرِفَةِ الَّتِي عَلَى الْجُدْرَانِ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ دَائِمًا يَكُونُ فِي نَظَرِهِ إِلَى مَحَلِّ  
سُجُودِهِ

نَعَمْ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْفُرْشِ رَخَائِفٌ أَوْ رُسُومَاتٌ تُشْغَلُ الْمُصَلِّينَ  
تَكُونُ عَادِيَّةً

وَلَوْ كَانَتْ أَمْ أَنَّهَا بِدُونِ رُسُومَاتٍ أَضْلًا  
لَوْ كَانَتْ خَالِيَةً مِنَ الرُّسُومَاتِ كَانَ أَحْسَنَ  
أَمَّا الرُّسُومَاتُ الْبَيْسِيرَةُ وَالْعَادِيَّةُ هَذِهِ لَا تَنْصُرُ  
لَكِنَّ الرُّسُومَاتِ الَّتِي تَلْفِتُ النَّظَرَ إِلَيْهَا تَكْرَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ عِنْدَ أَبْوَابِ  
الْمَسَاجِدِ؟ مِثْلَمَا هُوَ حَاصِلٌ الْيَوْمَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ  
لَا بَأْسَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ لَا بَأْسَ وَلَوْ قَرِيبٌ مِنَ الْبَابِ  
مَا فِي يَأْسٍ  
خَارِجَ الْمَسْجِدِ مَا فِي يَأْسٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ فِيهَا إِذَا وَقَعَ الْبَيْعُ دَاخِلَ  
الْمَسْجِدِ؟ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ وَهُوَ الْمَذْهَبُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ بَيْعٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ  
لِأَنَّهُ بَيْعٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ  
فَلَا يَصِحُّ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي  
الْمَقْبَرَةِ؟ نَعَمْ

يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَقْبَرَةِ وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ الدَّفْنِ  
لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ أَيُّهُمَا الْأَوَّلُ الْمَسْجِدَ أَمْ الْقَبْرُ؟  
فَمَاذَا يَكُونُ الْعَمَلُ؟ يَتَجَنَّبُ هَذَا الْمَسْجِدَ يَهْدِمُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ أَيُّهُمَا السَّابِقُ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ  
يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ

وَيَتْرُكُ الْقَبْرَ فِي مَكَانِهِ

لِأَنَّ الْقَبْرَ فِيهِ سَاكِنٌ وَهُوَ الْمَيِّتُ

وَالْمَسْجِدُ لَا لَا يُضَرُّ إِزَالَتُهُ

يَزَالُ وَيُنْتَى فِي مَكَانٍ آخَرَ

لَكِنَّ نَقْلَ الْمَيِّتِ مِنْ قَبْرِهِ هَذَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمَيِّتِ فِيهِ نَعْمُ فَتَقْدَمُ حُرْمَةُ الْمَيِّتِ تَقْدَمُ  
نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُوجَدُ فِي  
دَاخِلِ أَسْوَارِهِ قَبْرٌ؟ سَوَاءٌ كَانَ فِي إِتْجَاهِ الْقِبْلَةِ أَوْ فِي جِهَةٍ أُخْرَى لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ إِذَا كَانَ  
فِيهِ قَبْرٌ فِي أَيِّ جِهَةٍ مِنْهُمْ فَهَذَا مَسْجِدٌ مَبْنِيٌّ عَلَى قَبْرِ وَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ  
نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا وَجَدَ مُصَلًّى دَاخِلَ سُورِ الْمَقْبَرَةِ فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ؟ مَا يَنْبَغِي هَذَا  
صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ أَوْ النَّافِلَةَ مَا تَنْبَغِي دَاخِلَ سُورِ الْمَقْبَرَةِ

وَإِذَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ دَاخِلَ الْمَقْبَرَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَخْرُجَ وَيَجْعَلَ خَارِجَ الْمَقْبَرَةِ

نَعْمُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّقَدُّمِ عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا كَانَتْ  
مَحْمُولَةً عَلَى الْإِسْعَافِ وَالنَّاسِ فِي السِّيَّارَاتِ؟ يَكُونُونَ الْمَشَاةَ يَكُونُ الْمَشَاةَ أَمَامَهَا

وَالرُّكْبَانُ خَلْفَهَا عَلَى سَيَّارَاتٍ أَوْ عَلَى غَيْرِ سَيَّارَاتٍ

السِّيَّارَاتُ تَكُونُ خَلْفَهَا لِأَنَّهُمْ رُكْبَانُ

نَعْمُ

وَتَكُونُ السِّيَّارَةُ اللَّيُّ فِيهَا الْجَنَازَةُ هِيَ الْمُقَدَّمَةُ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ مَعْنَى إِتِّبَاعِ الْجَنَائِنِ

إِتِّبَاعِ الْجَنَائِنِ أَنْكَ تَكُونُ خَلْفَهَا

نَعْمُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ إِسْتِغْفَارُ الصُّخْرِ إِلَى عَقَبِهِ؟ جَاءَ  
فِيهِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ؟ نَعْمُ وَرَدَ فِيهِ حَدِيثٌ وَالْإِسْتِغْفَارُ وَالتَّسْبِيحُ هَذَا وَرَدَ أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ كُلَّهَا

تُسَبِّحُ اللَّهَ يَسْبُحُ لَهُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسْبُحُ بِحَمْدِهِ

وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ

لِتَسْبَحَ لَكِنْ نَحْنُ لَا نَسْمَعُهَا وَلَا نَعْرِفُ تَسْبِيحَهَا

وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ

نَعَمْ  
فَتَسْبِيحُ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّهُ بَعْدَ دَفْنِ الْمَيِّتِ مِنْهُمْ مَنْ يَقُومُ  
بِالْقَاءِ كَلِمَةً لِلْأَحْيَاءِ وَالِدَعْوَةِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ ذَلِكَ  
ثُمَّ تَلْقِيْنَ الْمَيِّتَ بَأَنَّ يَقُولَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِذَا أَتَاكَ مَلِكَانِ فَاِمْعَدَانِكَ وَسَأَلَاكَ عَنْ كَذَا وَكَذَا فَأَذْكُرُ  
الْعَهْدَ الَّذِي فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ  
ثُمَّ يَقْرَأُونَ لَهُ الْفَاتِحَةَ  
فَمَا حُكْمُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؟ هَذَا بَدَعٌ  
إِلَّا الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ الْوُفُوفُ عَلَى قَبْرِ الْمَيِّتِ وَالِدُّعَاءُ لَهُ  
وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ وَهَذَا وَرَدٌ فِي الدَّيْتِ الصَّحِيحِ  
أَمَّا الْمَوْعِظَةُ وَالْمُدَاوِمَةُ عَلَيْهَا التَّلْقِينُ بَعْدَ الدَّفْنِ هَذِي كُلُّهَا بَدَعٌ مَا وَرَدَ فِيهَا شَيْءٌ  
أِنَّمَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ وَالْقَبْرُ لَمْ يَنْتَهِي إِعْدَادُهُ جَلَسَ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ حَوْلَهُ إِضْدَابُهُ فَوَعَّظَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَمْ يَعْمَلْ هَذَا إِلَّا مَرَّةً حَسَبَ مَا وَرَدَ  
وَلِغُذْرٍ أَيْضًا مَرَّةً وَلِغُذْرٍ وَهُوَ أَنَّ الْقَبْرَ لَمْ يَسْتَكْمِلْ فَلَا يَتَّخِذُ هَذَا عَادَةً وَسَنَّةً مُسْتَوْرَةً

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْأَخْوَانِ قَرَّرُوا أَنْ يَقُومُوا بِزِيَارَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
وَمِنْ ضَمَنِ الْبَرْنَامَجِ زِيَارَةَ الْمَشَاهِدِ الَّتِي بِأَلَمِ مِثْلِ جَبَلِ أَحَدٍ وَالْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ وَالْبَقِيْعِ  
فَهَلْ هَذَا الْعَمَلُ يَجُوزُ؟ زِيَارَةُ الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ بِدَعَاةٍ مَا لَهَا أَضْلُ  
الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ هِيَ خُرَافَةٌ مَا لَهَا أَضْلُ  
وَلَا تُزَارُ

وَلَا يَزَالُ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا مَسْجِدَانِ  
مَسْجِدُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسْجِدُ قُبَاءَ فَقَطْ مَسْجِدَانِ وَبَقِيَّةُ الْمَسَاجِدِ لَا تُزَارُ وَلَا  
لِكِنَّ مَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِي أَيِّ مَسْجِدٍ بَدُونَ قَصْدٍ إِذَا أَنَّهُ يَفْصِدُهَا فِيهَا وَيُطِنُّ أَنَّ  
هَذَا فِيهَا أَجْرٌ هَذَا بَدَعٌ

مَا عَدَا مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسْجِدَ قُبَاءَ  
وَأَمَّا زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ زِيَارَةُ الْبَقِيْعِ زِيَارَةُ شُهَدَاءِ أَحَدٍ  
هَذِي سَنَّةٌ

زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ وَالِدُّعَاءُ لَهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ فِنَاءُ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ فَيَأْخُذُ إِذْكَامَهُ؟ الْإِيْشُ؟ هَلْ يُعْتَبَرُ  
فِنَاءُ الْمَسْجِدِ؟ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَأْخُذُ أَذْكَامَهُ الْمُحِيطَ الَّذِي عَلَيْهِ جِدَارُ الْمَسْجِدِ هَذَا كُلُّهُ يُعْتَبَرُ مِنَ  
الْمَسْجِدِ حُكْمُهُ حُكْمُ الْمَسْجِدِ

أَمَّا الْفِنَاءُ الَّذِي خَارَجَ سُورِ الْمَسْجِدِ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَجَدْتُ فِي جَامِعِ بَحْيِ النَّسِيمِ كِتَابًا يُوزَعُ

بِكثْرَةٍ وَعُنْوَانُهُ دَعْنَا نَمِتَ حَتَّى نَنَالَ الشَّهَادَةَ

يَتَكَلَّمُ فِيهِ مُؤَلَّفُهُ بِإِنْتِقَاصِ الْعُلَمَاءِ

وَيَقُولُ أُبْتَلِينَا بِعُلَمَاءٍ لَا يَقُومُونَ أَوْ لَا يُقِيمُونَ الْجِهَادَ

وَيَتَكَلَّمُ وَيَسُبُّ الْحُكَّامَ وَالنَّاسَ إِبْتِلَاءً بِالْأَخْذِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ

فَمَا الْوَاجِبُ عَلَيَّ حِفْظُكُمْ اللَّهُ؟ هَذَا يَقُولُ دَعْنَا نَمُوتَ خُلُوءَهُ يَمُوتُ

هَذَا مَوْتُهُ أَحْسَنُ

أَحْسَنُ مِنْ بَقَائِهِ

وَلَكِنْ لَوْ تُجِيبُونَ لَهُ نُسخَةَ مِنْ الْكِتَابِ نُشُوفَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى اخْتِكَارَ الْقُوَّةِ وَإِكْرَامَ الضَّيْفِ وَالْجَارِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

هَذَا الْبَابُ فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلٍ  
أَوْ بَلْ أَرْبَعُ مَسَائِلٍ مَسْأَلَةٌ أُولَى مَسْأَلَةُ الْإِخْتِكَارِ  
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ مَسْأَلَةُ التَّسْعِيرِ  
مَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةِ إِكْرَامِ الضَّيْفِ

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ إِكْرَامِ الْجَارِ  
وَكُلُّهَا مُهِمَّةٌ أَمَّا الْإِخْتِكَارُ فَمَعْنَاهُ أَنْ يَغْمَدَ إِلَى مَا يَخْتَابُهُ النَّاسُ مِنَ الْقُوَّةِ وَيَخْتَكِرُهُ يَشْتَرِيهِ  
وَيَخْرُتُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبِيعَهُ غَالِيًا وَهَذَا لَا يَجُوزُ حَرَامٌ  
لَأَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

بَشْرَطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِي الْقُوَّةِ  
أَمَّا الْأَشْيَاءُ الْكَمَالِيَّةُ هَذِي لَا لَا إِخْتِكَارَ فِيهَا كَمَا لِيَّاتِ إِخْتِكَارٍ فِيهَا إِنَّمَا الْإِخْتِكَارُ فِي الْقُوَّةِ  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْقُوَّةُ قَلِيلًا فِي الْبَلَدِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ كَثِيرًا وَمَبْدُولًا فَلَا مَانِعَ أَنْ الْإِنْسَانُ يَدَّخِرَ  
وَيَشْتَرِي شَيْخًا لَا بَأْسَ مِنْ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ أَنَّهُ لَا يُضَاقُ النَّاسَ بِذَلِكَ هَذَا الْإِخْتِكَارُ  
وَالتَّسْعِيرَةُ تَحْدِيدُ السَّعْرِ

حَيْثُ لَا تُبَاعُ السِّلْعَةُ إِلَّا بِسَعْرِ كَذَا  
فَهَذَا أَيْضًا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنْ يُسْعَرَ إِمْتِنَاعٌ مِنْ ذَلِكَ  
لَأَنَّ هَذَا ظُلْمٌ لِذَلِكَ لِلنَّاسِ  
إِلْزَامُهُمْ بِسَعْرِ مُحَدَّدٍ

هَذَا فِيهِ ظُلْمٌ لِلنَّاسِ وَلَا إِكْرَامَ الضَّيْفِ هَذَا يَأْتِي بَيَانٌ وَإِكْرَامَ الْجَارِ يَأْتِي بَيَانُهُمَا  
نَعَمْ

وَلَا تَخْتَكِرُ قُوَّتًا فَذَلِكَ مُحَرَّمٌ  
وَلَا تَخْتَكِرُ قُوَّتًا

أَمَّا الَّتِي لَيْسَتْ قُوَّتًا فَلَا يُمْنَعُ مِنْ تَخْزِينِهَا وَإِشْتِرَائِهَا  
لَأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَضَرَّرُونَ بِهَا الْكَمَالِيَّاتِ

نَعَمْ  
وَلَا تَحْتَكِرْ قُوَّتًا فَذَاكَ مُحَرَّمٌ  
ذَلِكَ يَعْني الإِحتِكَارَ

مُحَرَّمٌ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ وَقَالَ الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ  
لِأَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ وَيَحْرَجُهُمْ  
نَعَمْ

وَلَا تَحْتَكِرْ قِوَاكَ مُحَرَّمٌ  
وَفِي غَيْرِ نَعَمْ هَذَا مَفْهُومُ الْقُوَّةِ بغيرِ قُوَّةٍ كَمَا لِيَاتِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ هَذِهِ لَا يَحْرُمُ إِحتِكَارُهَا  
وَشِرَاؤُهَا لِأَنَّ النَّاسَ مَا يَتَضَرَّرُونَ بِذَلِكَ وَلَا يَطْلُبُهَا إِلَّا إِنْسَانٌ غَيْرٌ مُحْتَاجٌ لَهُ  
حَاجَةٌ ضَرُورِيَّةٌ نَعَمْ

وَيُسْتَرْطُ لِلتَّحْرِيمِ تَضْيِيقٌ مُشْتَرٍ عَلَى النَّاسِ فِي وَقْتٍ شَدِيدٍ  
نَعَمْ الشَّرْطُ الثَّانِي بِتَّحْرِيمِ الإِحتِكَارِ  
أَنَّ يَكُونَ الْقُوَّةُ قَلِيلًا وَالْجَالِبُ قَلِيلًا  
مَا إِذَا كَثُرَ الْقُوَّةُ عَلَى مَا نَعِيَ مِنَ الإِحتِكَارِ  
نَعَمْ

وَيُسْتَرْطُ التَّحْرِيمِ تَضْيِيقٌ مُشْتَرٍ عَلَى النَّاسِ فِي وَقْتٍ شَدِيدٍ مُجَرَّدٍ  
يَعْني وَقْتِ آهِ وَقْتِ مَسْغَبَةٍ أَوْ وَقْتِ قُلْتٍ لِلطَّعَامِ  
نَعَمْ

وَمِنْ غَيْرِ أَضْرَارٍ لَيْسَ مُحَرَّمًا كَمَا دَخَرَ فِي الرُّخْصِ ذَا نَفْعٍ إِشْهَدُ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ فِي الْقُوَّةِ  
الْوَقْتُ وَقْتُ رُخْصٍ لِبَيْعِ نَقُودٍ فَإِنَّهُ يَغْتَنِمُ الْفُرْصَةَ وَيُسْتَرِي وَيَحْرُثُهُ فَإِذَا طَلَبَ يَبِيعُهُ  
يَطْلُبُ الرِّزْقَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
هَذَا بَيْعٌ وَشِرَاءٌ

وَلَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ تَسْعِيرُ فَرْبِي هَذَا الْمَسْأَلَةَ الثَّانِيَةَ التَّسْعِيرَ وَهُوَ تَحْدِيدُ السِّعْرِ  
تَحْدِيدُ السِّعْرِ

لَا يَجُوزُ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ السِّعْرُ لِأَنَّ هَذَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ يَطْلُبُونَ الرِّزْقَ يَبِيعُونَ وَيُسْتَرُونَ طَلِبًا  
لِلرِّزْقِ وَالْمُنَافَسَةِ فَالسِّعْرُ إِذَا ارْتَفَعَ بِسَبَبِ قِلَّةِ الْمَعْرُوضَاتِ فَلَيْسَ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَتَدَخَّلَ  
أَوْ رُخْصَ بِسَبَبِ كَثْرَةِ الْمَعْرُوضَاتِ

فَهَذَا أَيْضاً لَيْسَ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَتَدَخَلَ  
لَا فِي حَالَةِ الرُّخْصِ وَلَا فِي حَالَةِ الغَلَطِ لِأَنَّ هَذَا بِيَدِ اللَّهِ  
وَلَمَّا قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تَسْعَرُ لَنَا؟ قَالَ إِنْ اللَّهُ هُوَ المُسْعِرُ القَابِضُ البَاسِطُ  
وَإِنِّي أَحِبُّ إِلَّا أَلْفَى رَبِّي وَعَلَيَّ مُظْلِمَةٌ لِأَحَدٍ أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا أَحَدٌ يُطَالِنِي بِمُظْلِمَةٍ أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَكِنَّ الإِمَامَ شَيْخَ الإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ وَإِبْنَ القَيْمِ يَقُولُونَ إِذَا كَانَ غَلَاءُ السِّعْرِ مِنْ تَلَاعُبِ التُّجَّارِ  
إِذَا كَانَ غَلَاءُ السِّعْرِ مَا هُوَ بِسَبَبِ السُّوقِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ تَلَاعُبِ التُّجَّارِ فَإِنْ وَلِيَ الأَمْرَ  
يَتَدَخَّلُ وَيَمْنَعُ التَّلَاعُبَ يَمْنَعُ التَّلَاعُبَ وَأَمَّا إِذَا كَانَ الغَلَا لَيْسَ التُّجَّارَ وَإِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ قِلَّةِ الأَشْيَاءِ  
فَهَذَا بِيَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَرُبَّمَا أَنَّهُ إِذَا سَعَرَ يَكُونُ هَذَا سَبَبٌ لِلغَلَاءِ  
يَعْنِي يُسَبِّبُ العَكْسَ  
إِذَا سَعَرَتِ السِّلْعُ يَكُونُ هَذَا سَبَباً لِغَلَائِهَا  
نَعَمْ  
وَرُبَّمَا وَرَبِّ كَمَا التَّسْعِيرُ دَاغُ التَّرْيِيدِ  
رُبَّمَا يَكُونُ التَّسْعِيرُ سَبَباً  
لِزِيَادَةِ السِّعْرِ  
لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا حُدِّدَ لَهُمْ سِعْرٌ صَارُوا مَا يَبِيعُونَ  
ثُمَّ يَلِيهِمُ المُحْتَاجُ يَقُولُ بِيَعُوا عَلَيَّ لَوْ غَالِي  
يَلِيهِمُ المُحْتَاجُ  
وَيَقُولُ بِيَعُوا عَلَيَّ سئِلَ سِعْرٌ عَلَيْهِمْ مَا يَبِيعُونَ يُخَزِّنُونَ السِّلْعَ وَيَقُولُونَ هِيَ خُلَّتْ لِمَا تَغْضُ  
فَيُجِيبُهُمُ المُحْتَاجُ وَيَقُولُ بِيَعُوا عَلَيْهِ لَوْ غَالِي فَيَكُونُ سَبَبٌ لِغَلَاءِ السِّعْرِ  
أَمَّا إِذَا سَمَحَ لِلنَّاسِ بِالبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَوَكَّلَ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ  
فَهَذَا سَبَبٌ لِرُخْصِ الأَسْعَارِ  
نَعَمْ  
فَقَدْ أَمَرَ الهَادِي بِهِ وَدَعِيَ أَشْهَدُ  
هَذِهِ المَسْأَلَةُ مَعَ المَسَائِلِ الَّتِي سَبَقَتْ مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ  
هَذِهِ مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ إِذَا أَكَلْتَ عِنْدَ أَحَدٍ فَيُسْتَدْبُ أَنْكَ تَدْعُو لَهُ  
كَمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَدْ أَكَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ إِصْحَابِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَائِمُونَ وَأَكَلَ  
طَعَامَكُمْ الأَبْرَارَ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ المَلَائِكَةُ  
فَيُسْتَدْبُ لِمَنْ أَكَلَ عِنْدَ أَحَدٍ أَنْ يَدْعُو لَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ هُوَ يَقُومُ وَيَخْرُجُ فَقَطْ بَلْ يَدْعُو لَهُ نَعَمْ

نَعَمْ يَجِبُ إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ عَدَمِ امْتِنَانِهَا كَالْخُبْرِ مَثَلًا وَلَا تَمْنَهُنَّ لِأَنَّ نِعْمَةَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى لَا تَلْقَهُ فِي الْأَرْضِ وَيَقُولُونَ وَلَا تَمَسُّهُ بِالسِّكِّينِ أَوْ الْمِلْعَقَةِ لِأَنَّ هَذَا إِهَانَةٌ لَهُ  
وَلَا يَنْبَغِي تَكْبِيرُ الْخُبْرِ الْكِبَارِ كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَكْرَهُ الْخُبْرَ الْكِبَارَ  
فَيَصْغُرُ الْخُبْرُ

بِحَيْثُ أَنَّهُ مَا يَتَعَرَّضُ لِلِامْتِنَانِ  
لِأَنَّهَا إِذَا كَبُرَتْ سَبَبٌ هَذَا إِنَّهَا تَمْتَنُّ  
نَعَمْ

وَضَيْفُكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَلُ قِرَاءَةٍ  
وَقُلْ مَرْحَبًا فِي ذَا أَحْمَدَ تَقْتَدِي  
نَعَمْ

هَذَا إِكْرَامُ الضَّيْفِ  
الْمَسَالُ الثَّلَاثَةُ إِكْرَامُ الضَّيْفِ وَالضَّيْفِ هُوَ الَّذِي يَنْزِلُ بِكَ طَلَبًا لِلْقِرَاءَةِ  
يَنْزِلُ بِالشَّخْصِ طَلَبًا لِلْقُرَاءِ  
هَذَا هُوَ الضَّيْفُ  
وَلَهُ حَقٌّ

عَلَى الْمُضِيْفِ وَأَوَّلُ مِنْ أَوَّلِ مَنْ شَرَعَ الضِّيَافَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
لَمَّا جَاءَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَظَنَّهُمْ أَدْمِييْنَ  
وَبَادَرَ وَجَاءَ بِعَجَلٍ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ؟ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ شَرَعَ الضِّيَافَةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ

فَفِي ذَلِكَ إِقْتِدَاءٌ بِالْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَكَذَلِكَ نَبِيْنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ يُكْرِمُ إِضْيَافَةً وَيَحْتَفِي بِهِمْ وَحَتَّى عَلَى إِكْرَامِهِمْ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ  
قَالُوا وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ  
وَالضِّيَافَةُ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الْبَلَدِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مَطَاعِمٌ وَلَيْسَ فِيهِ فَنَادِقُ  
كَالْقَرْيَةِ مَثَلًا

وَكَذَلِكَ فِي الْبَادِيَةِ  
لِأَنَّ الْبَادِيَةَ لَيْسَ فِيهَا صَعَامٌ يَجِدُهُ الْمُسَافِرُ لَا فِيهَا مَطَاعِمٌ وَلَا فِيهَا فَنَادِقُ وَلَا فِيهَا  
نُزُولَاتٌ فَيُضْطَرُّ إِلَى الضِّيَافَةِ  
أَمَّا فِي الْمَدِّ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الضِّيَافَةِ  
لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يَجِدُ مَأْوَى وَيَجِدُ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ  
بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ نُقُودٌ  
هَذَا يُسَمَّى ابْنَ السَّبِيلِ  
هَذَا يُسَمَّى ابْنَ السَّبِيلِ وَهَذَا لَهُ حَقٌّ مِنَ الزَّكَاةِ  
نَعَمْ

وَضَيْفُكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَّلَ قِرَاءَتَهُ  
أَكْرَمُهُ وَلَا تُهَيِّئُهُ  
وَعَجَّلَ قِرَاءَتَهُ

وَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ يَتَعَجَّلُ لِأَنَّ الضَّيْفَ فِي حَاجَةٍ إِلَى الْمُبَادَرَةِ وَلِأَنَّ هَذَا يُدَلُّ عَلَى الْكَرَمِ  
خِلَافَ الَّذِي يَتَبَايَأُ وَيَسْقُ عَلَى الضَّيْفِ تَأْخِيرَ الضِّيَافَةِ وَيَتَمَنَّى نَعَمْ هَذَا حَقٌّ هَذَا حَقٌّ وَاجِبٌ مَا هُوَ  
مَا هُوَ بِتَضَرُّعٍ

لَيْسَ هَذَا تَبَرُّعٌ وَإِنَّمَا هُوَ حَقٌّ وَاجِبٌ  
قَبْرُ الرَّيْفِ هَذَا حَقٌّ وَاجِبٌ  
نَعَمْ

وَضَيْفُهُ أَكْرَمُهُ وَعَجَّلَ قِرَاءَتَهُ

وَقُلْ يَعْني أَكْرَمُهُ بِالْفِعْلِ وَبِالْقَوْلِ بِالْفِعْلِ تَعَجَّلَ قِرَاءَتَهُ وَبِالْقَوْلِ تَرَدَّدَ بِهِ وَلَا تُقَابِلُهُ بِوَجْهِ  
عَابِسٍ أَوْ مُكْفِيٍّ أَوْ مُتَكَرِّرٍ ضَيْفٍ فَإِنَّ هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْكَ وَفِيهِ أَجْرٌ  
وَإِكْرَامُهُ فِيهِ أَجْرٌ

وَإِكْرَامِ الضَّيْفِ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِيمَانِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ نَعَمْ  
نَعَمْ يَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ الْمُجْرَبِ الَّذِي جَرَّبَ الْأَسْقَامَ  
الَّذِي جَرَّبَ الْأَضْفَارَ وَإِصَابَتَهُ الْحَاجَةَ يَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ  
وَيَعْرِفُ حَاجَتَهُ

فَإِذَا نَزَلَ بِهِ ضَيْفٌ فَانْتَهُ يُكْرَمُهُ

لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنَّهُ سَافَرَ هُوَ وَأَصَابَتُهُ حَاجَةٌ

وَإِحْتِاجٌ إِلَى الضِّيَافَةِ فَيَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الضَّيْفَ أَنَّ هَذَا الضَّيْفَ أَصَابَهُ مِثْلُ مَا أَصَابَهُ وَيَعْرِفُ حَقَّ  
الضَّيْفِ وَيَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ كُلِّ مُعَالِجٍ يَعْنِي مَنْ سَافَرَ مِنْ تَعَوُّدِ الْأَسْفَارِ يَعْرِفُ حَاجَةَ الضِّيَافَةِ  
أَمَّا الْإِنْسَانُ الْمُقِيمُ فِي الْبَلَدِ وَلَا رَاحَ إِبْدًا وَهَذَا مَا يَدْرِي حَسَبَ كُلِّ النَّاسِ شَبْعَانَيْنِ  
وَحَسَبَ كُلِّ النَّاسِ مَا يَدْرِي يَعْلَمُ حَاجَةَ الضَّيْفِ الَّذِي جَرَّبَ هَذَا

نَعَمْ

يَعْنِي تَعَوُّدَ الْأَسْفَارِ كُلِّ فَدَمِدٍ يَعْنِي فِي كُلِّ مَفَارِقَةٍ فِي الْبَرِّ وَإِنْ قَطَعَ مِنَ الْبُلْدَانِ نَعَمْ أَتَى  
عُبُوسُهُ يَوْمَ سِنَانٍ لَدِي خَيْرٍ مَوْقِدِي

نَعَمْ

نَعَمْ

أَتَى سَرْدًا وَاللَّيْلُ بَارِدٌ أَتَى سَرْدًا  
يَعْنِي إِصَابَةَ الْبَرْدِ الشَّدِيدِ  
وَوُضْعَةَ اللَّيْلِ

وَرَأَى نَارًا فَذَهَبَ إِلَيْهَا

لِأَجْلِ يَسْتَنْدِفِي وَلِأَجْلِ يَخْضُلُ عَلَى الْفُرَّاءِ هَذَا يَصِفُ شِدَّةَ حَاجَةِ الضَّيْفِ أَخْيَانًا يَذْهَبُ إِلَيَّ إِذَا رَأَى  
نَارًا ذَهَبَ إِلَيْهَا لِأَنَّهُ بِحَاجَةٍ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ مَتَى تَأْتَهُ تَعَسُّوْا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ؟ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا  
خَيْرَ مَوْقِدٍ

تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرَ مَوْقِدٍ

الْعَرَبُ يَتَمَدَّدُونَ بِالضِّيَافَةِ وَإِكْرَامِ الضُّيُوفِ وَيُوقِدُونَ النَّيْرَانَ عَلَى الْجِبَالِ مِنْ كَرَمِهِمْ أَنَّهُمْ  
يُوقِدُونَ النَّارَ عَلَى الْجِبَالِ مِنْ أَجْلِ يَرَاهَا الضَّيْفُ مِنْ بَعِيدٍ فَيَأْتِي هَذَا عَادَاتُ الْعَرَبِ الْكَرِيمَةِ  
الْجَاهِلِيَّةِ وَزَادَهَا الْإِسْلَامُ أَقْرَبًا وَزَادَهَا وَحَتْ عَلَيْهِمَا نَعَمْ  
نَارٌ لَذِي خَيْرٍ مَوْقِدٌ

قِيلَ هَذَا أَخَذَهُ مِنْ بَيْتِ الشَّاعِرِ

مَتَى تَأْتَهُ تَعَسُّوْا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَ خَيْرِ مَوْقِدٍ  
هَذَا يَقُولُونَ هُوَ أَمْدَحُ بَيْتِ قَالْتَهُ الْعَرَبُ نَعَمْ

نَعَمْ فَلَمَّا أَتَاهُ بِشَيْءٍ بِهِ اسْتَقْبَلَهُ بِالْتَّرْحَابِ وَأَذْفَاهُ وَعَسَاهُ جَعَلَ لَهُ غِطَاءً وَمَنَامًا يَنَامُ فِيهِ هَذَا مِنْ  
أَبْلَغِ الْمَكَارِمِ وَهَذَا فِيهِ أَجْرٌ هَذَا فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ وَإِكْرَامِ الضَّيْفِ مِنْ عَادَاتِ الْعَرَبِ الْحَمِيدَةِ  
قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَأَقْرَبًا الْإِسْلَامِ

نَعَمْ

فَكَمْ بَيْنَ هَذَا وَأَمْرِهِمْ بَاتَ ضَيْفُهُ

مَضَاجِعُ جُوعٍ

نَعَمْ إِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذَا الَّذِي يُرْتَّبُ يُدْفَى الضَّيْفَ مِنَ الْبَرْدِ وَيُشْبِعُهُ مِنَ الْجُوعِ أَوْ الْآخِرِ الَّذِي  
يَبِيْتُ ضَيْفُهُ جَائِعٌ يَبِيْتُ كَيْفَ جَائِعًا هَذَا مَذْمُومٌ وَإِثْمٌ وَتَارِكٌ لِرِجَالِهِ عَلَيْهِ نَعَمْ وَهَذَا يَذُمَّهُ الْعَرَبُ  
وَيَذُمَّهُ الشَّرْعُ يَبِيْتُ ضَيْفَهُ جَائِعًا وَيُصِيبُ الشَّدِيدَ مُصَرَّدٌ يَعْنِي مِنَ الْبَرْدِ  
فَهَذَا مَذْمُومٌ

هَذَا مَذْمُومٌ

وَلَيْسَ هَذَا مِنْ صِلَابِ الْعَرَبِ وَلَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ

فَلَا خَيْرَ فِيْمَنْ يُضِيفُ هَكَذَا

رُويَ مُسْنَدًا عَنْ غَيْرِ هَادٍ مُحَمَّدٍ

نَعَمْ كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْحَدِيثِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ

فَالَّذِي لَا يُكْرَمُ صَيْفَهُ لَا خَيْرَ لَا خَيْرَ فِيهِ

نَعَمْ

هَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ

قَاتَلَ اللَّهُ الْبَخِيلَ يَغْنِي هَذَا مَعَ قَاتِلِهِ يَغْنِي لَعْنَهُ

الْبَخِيلُ الَّذِي يَتَّخِلُ بِالْمَالِ

عَنِ الصَّيْفِ

وَالظَّنُّ هُوَ الْبُخْلُ

ظَنَّ بِالْمَالِ يَغْنِي بَخْلُ بِهِ

وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ

أَيَّ بِبَخِيلٍ

بَلْ يَبْلُغُ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الظَّنِّ الْبَخِيلَ وَقِيلَ الظَّنُّ الْمُتَّهَمُ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ  
يَغْنِي بِمُتَّهَمٍ بِالْكَذِبِ فَالظَّنُّ بِالضَّادِ الْبُخْلُ وَأَمَّا الظَّنُّ بِالضَّادِ فَهَذَا تَرَجُّحٌ أَحَدِ الْإِحْتِمَالَيْنِ عَلَى

الْآخِرِ

نَعَمْ

الظَّنُّ تَرَدُّدُ الشَّيْءِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَرْجَحُ مِنَ الْآخِرِ

نَعَمْ

الْقُرَى وَقِيلَ وَمُسِيرٌ وَالْكَفُورُ كَمُهَنْدِينَ

ضِيَامَةٌ يَوْمٍ

نَعَمْ

الضِّيَامَةُ إِنَّمَا تَجِبُ فِي الْقُرَى وَفِي الْبَوَادِي وَفِي الْكُفُورِ

الْكَفُورُ هِيَ الْقُرَى

الْكَفُورُ جَمْعُ كُفْرٍ وَهُوَ الْقَرْيَةُ

أَوْ الْمَزَارِعِ وَالْمَسَاكِينِ

هَذِهِ الْكُفُورُ

فَالضِّيْفُ يُكْرَمُ فِي فِي الْقُرَى وَفِي الْكُفُورِ وَفِي الْبَرَارِيِّ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَوَاطِنَ لَا يَجِدُ فِيهَا

الْمُسَافِرُ طَعَامًا يَشْتَرِيهِ وَلَا مَكَانًا يَسْتَدْفِي فِيهِ فَلِذَلِكَ صَارَ لَهُ حَقٌّ عَلَى الْمُضِيْفِ نَعَمْ ضِيَامَةٌ

يَوْمٍ أَوْجَبَتْ وَقِيلَ ثَلَاثًا وَهِيَ نَدْبٌ بِأَجُودٍ

ضِيَامَةٌ الْوَاجِبَةُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ

وَأَلْفَاةُ الْأَيَّامِ هَذِي مُسْتَحَبَّةٌ

ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مُسْتَحَبَّةٌ وَالْيَوْمُ وَاللَّيْلَةُ هَذِي وَاجِبَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا

نَعَمْ

أَوْجِبِينَ يَغْنِي ضِيَامَةٌ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَأَوْجِبَا

وَهَذَا وَاجِبٌ

نَعَمْ

الْأَجُودُ أَنَّ الثَّلَاثَةَ سَنَةٌ وَلَيْسَتْ وَاجِبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَرَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا سَنَةٌ  
وَلَيْسَتْ وَاجِبَةٌ

وَهِيَ جَاءَتْ فِي الدَّلِيلِ لَكِنَّهُ سَنَةٌ

نَعَمْ

اضْطَرَّازٌ سِوَى مَعَ فَقَدْ مَأْوَى كَمَسْجِدٍ

أَمَّا الْمَبِيتُ أَنْتَ إِذَا أَطْعَمْتَهُ وَسَقَيْتَهُ أَمَّا الْمَبِيتُ فَلَا يَجِبُ إِذَا كَانَ فِي الْبَلَدِ مَسَاجِدُ يَذْهَبُ إِلَيْهَا  
وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَسْجِدٌ وَالْوَقْتُ بَارِدٌ فَإِنَّهُ يَجِبُ لَهُ الْمَبِيتُ أَيْضًا لِلْحَاجَةِ نَعَمْ  
أَعِدْ

لَيْسَ عَلَى الْمُضِيفِ أَنْ يَبِيتَ الضَّيْفُ عِنْدَهُ

إِذَا كَانَ فِي مَسَاجِدٍ أَوْ مَحَلَّاتٍ يَأْوِي إِلَيْهَا

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَسَاجِدُ فَيَبِيعُهُ نَعَمْ

سِوَى مَعَ فَقَدْ مَأْوَى كَمَسْجِدِي

نَعَمْ

وَإِنْ خَافَ مِنْهُ لَمْ يَجِدْ مُطْلَقًا سِوَى إِذَا اضْطَرَّ قَطُّ وَلِيخْتَرِسَ خَوْفٌ مُفْسِدٌ

نَعَمْ يَبِيتُ الضَّيْفُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَلَدِ مَأْوَى كَالْمَسْجِدِ وَبَشَرِطٍ أَلَّا يَخَافَ مِنْهُ إِذَا كَانَ يَخَافُ مِنْ

الضَّيْفِ أَنَّهُ يَعْذُرُ بِهِ أَوْ يَسْرِقُ مِنْهُ إِذَا خَافَ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبِيتَهُ إِلَّا إِذَا اخْتَرَسَ مِنْهُ وَأَخَذَ  
حَذَرَهُ مِنْهُ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِي نَبِيَّنَا بِجِيرَانِهِ مِنْ أَقْرَبَيْنِ وَبَعْدُ

هَذَا الْمَسْأَلَةُ وَهُوَ الْجَارُ

الْجَارُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَوْصَى بِهِ وَجَعَلَ لَهُ حَقًّا مِنْ ضَمَنِ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ مَذْكُورَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا

وَبِالْوَالِدَيْنِ وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجَنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَمْعِ

وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُ

هَذِهِ تُسَمَّى آيَةَ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ

وَمِنْهَا حَقُّ الْجَارِ

حَقُّ الْجَارِ فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ لَهُ حَقًّا عَلَى جَارِهِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ

حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي  
جَارَهُ

فِي رِوَايَةٍ فَلْيُكْرِمَ جَارَهُ  
جَارَ لَهُ حَقٌّ

وَلَوْ كَانَ كَافِرًا وَلَوْ كَانَ كَافِرًا لَهُ حَقٌّ  
يَقُولُونَ الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ

هَذَا فِي الْحَدِيثِ  
الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ

جَارَ لَهُ ثَلَاثَةٌ حُقُوقٌ

وَهُوَ الْجَارُ الْقَرِيبُ الْمُسْلِمُ  
لَهُ حَقٌّ الْجَوَارِ وَحَقٌّ الْقَرَابَةِ

حَقٌّ الْإِسْلَامِ وَجَارٌ لَهُ حَقَانٌ وَهُوَ الْجَارُ غَيْرُ الْقَرِيبِ الْمُسْلِمِ لَهُ حَقٌّ الْجَوَارِ وَحَقٌّ الْإِسْلَامِ وَجَارٌ لَهُ  
حَقٌّ وَاحِدٌ وَهُوَ الْجَارُ الْكَافِرُ لَهُ حَقٌّ الْجَوَارِ دَلٌّ عَلَى أَنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا  
نَعَمْ

وَمَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِي نَبِيَّنَا بِجِيرَانِهِ مِنْ أَقْرَبَيْنِ وَبَعْدُ

الْأَقْرَبِينَ يَعْنِي أَقْرَبَهُ أَوْ بَعْدُ عَنْهُ فِي النَّسَبِ وَإِنَّمَا مُجَرَّدُ جِيرَانٍ  
مُجَرَّدٌ أَنَّهُمْ جِيرَانٌ

وَحَقُّ الْجَارِ أَنْ حَقُّ الْجَارِ أَنْ تُكْرِمَهُ

وَأَنْ تَتَعَاهَدَهُ بِالْهَدْيَةِ إِتْحَافُهُ بِشَيْءٍ مِمَّا تَطْبُخُ فِي بَيْتِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ  
لَأَبِي هُرَيْرَةَ إِذَا طَبَخَتْ مَرَقَةً فَأَكْتَرِ مَاءَهَا وَتَعَا جِيرَانَكَ فَيُعْطِيهِمْ مِمَّا مِمَّا يَخْضُ عِنْدَهُ مِنْ  
الْفَوَاكِهِ أَوْ مِنَ اللَّحُومِ وَكَذَلِكَ يَكْفُ إِذَا عَنْهُمْ يَكْفُ إِذَا عَنْهُمْ فَلَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ فِي بَيْتِهِمْ  
مِنْ خِلَالِ فُرْجَةِ وَمِنْ خِلَالِ بَابٍ وَلَا يَطَّلِعُ عَلَى فِي عُمُومِ الْبُيُوتِ  
فِي عُمُومِ الْبُيُوتِ

وَفِي بَيْتِ الْجَارِ مِنْ بَابٍ أَوْلَى

لَا يَطَّلِعُ عَلَى عَوْرَاتِهِ

وَلَا يَسْتَمِعُ

لِكَلَامِهِ وَكَلَامِ نِسَائِهِ

عَلَيْهِ وَيَسْتَمِعُ وَشَيْءٌ يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ هَذَا هَذَا هَذَا أَسْرَارٌ وَلَا وَلَا يَغْرَسُ شَجَرَةً وَلَا يَغْرَسُ شَجَرَةً  
تَمْتَدُّ أَغْصَانُهَا أَوْ عُرُوقُهَا إِلَيْهِمْ وَلَا يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ عَمَلًا الْجِيرَانُ كَأَنْ يَجْعَلَ فِيهِ طَاوُوتَةً أَوْ  
مَكِينَةً أَوْ شَيْءً يُفْلِقُ الْجِيرَانَ أَوْ يَجْعَلُ جَانِبَهُمْ رَوَائِحَ كَرِيهَةً كَالْكَنِيفِ وَالْحَمَامِ يُؤْبَهُ فَالْحَاصِلُ  
أَنَّهُ يَبْذُلُ لَهُمْ يَبْذُلُ لَهُمْ الْخَيْرَ وَيَكْفُ عَنْهُمْ يَكْفُ عَنْهُمْ الشَّرَّ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِي نَبِيَّنَا بِجِيرَانِهِ مِنْ أَقْرَبَيْنِ وَبَعْدُ

إِلَى أَنْ ظَنَّ أَنَّ سَيُورَثُ الْجَارُ يَا فَتَى وَأَقْرَبُهُمْ بِالْبُرِّ أَوْ لَا فَجُودِي

نَعَمْ كَمَا ذَكَرْنَا الْجِيرَانَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثَةٌ جَارٍ لَهُ ثَلَاثَةٌ حُقُوقٍ وَجَارٍ لَهُ حَقَانٍ وَجَارٍ لَهُ حَقٌّ  
وَاحِدٌ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ حَالٍ  
نَعَمْ

وَمِنْ دَارِهِ تَعَلُّوا عَلَى الْجَارِ يَلْزِمَنَّ  
وَلَا تَرْفَعُ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ فَتَدْجَبُ عَنْهُ الْهَوَىٰ أَوْ يَخْضُلُ إِضْلَاعٌ عَلَى بَيْتِهِ وَإِنْ اخْتَجَّتْ إِلَى طُولِ الْجِدَارِ  
طُولَ الْجِدَارِ بِحَيْثُ لَا يَخْضُلُ إِضْلَاعٌ عَلَى بَيْتِ الْجَارِ  
وَالنَّوَافِلُ لَا تَجْعَلُ عَلَيْهِ نَوَافِدَ  
لِأَنَّ هَذَا يَخْضُلُ مِنْهُ أَذَى الْجَارِ  
نَعَمْ

إِذَا بُغِيَتْ تَصَعَّدُ الْبِنَاءُ وَتَرْفَعُ تَجْعَلُ شَيْءٌ يَسْتُرُ الْجَارَ تَطْلُعُ عَلَيْهِ أَنْتَ أَوْ أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِكَ أَوْ أَحَدٌ  
مِمَّنْ يَأْتِيكَ  
نَعَمْ

وَيَلْزِمُ أَيْضاً سَدُّ طَرِيقِ عَلَى وَلَوْ تَقَدَّمَ وَدَعْوَةٌ لَا أَرَى لَا تُقْلَدُ  
وَيَلْزِمُ أَيْضاً صَدُّ النَّوَافِدِ وَلَوْ كَانَتْ النَّوَافِدُ مُتَقَدِّمَةً قَدِيمَةً قَبْلَ يَجِي الْجَارَ يَلْزِمُ سَدُّهَا لِأَنَّ فِيهَا  
أَذَى لِلْجَارِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِذَا كَانَتْ قَدِيمَةً فَلَا يَقُولُ هُوَ لَا هَذَا مَا هُوَ صَاحِبُهَا وَلَوْ كَانَتْ قَدِيمَةً  
أَعْدُ وَيَلْزِمُ أَيْضاً سَدُّ طَرِيقِ عَلَى وَلَوْ عَلَى يَغْنِي إِزْتَفَعَ عَلَى يَغْنِي إِزْتَفَعَ عَلَى الْجَارِ  
نَعَمْ

وَيَلْزِمُ أَيْضاً دَعْوَةٌ لَا أَرَى اللَّيِّ يَقُولُ لَا أَرَى أَنَّ النَّاغِذَةَ الْقَدِيمَةَ تَسُدُّ يَقُولُ هَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ لَا  
تُقْلَدُ لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَى الْأَذَى لَا عَلَى قَدَمَاهُ الطَّاقَةُ أَوْ حَدَاثَتُهَا  
عَلَى مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الْإِعْتِبَارُ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَذَى  
نَعَمْ

وَمَنْ يَأْتِي الزَّيْمَةَ مَعَ جَارِهِ إِذَا اسْتَوَى فِي الِازْتِفَاعِ بِأَجْوَدٍ  
نَعَمْ إِذَا اخْتَجَّ بِنَا إِذَا أَنْهَدَمَ الْجِدَارُ  
اللِّي بَيْنَ الْجِيرَانِ فَإِنَّ الْمُتَتَبِعَ مِنَ الْبِنَاءِ يَلْزِمُ  
لَوْ قَالَ أَنَا مَا تَبَّأَنِي أَنَا مَا أَبِي الْجِدَارَ هَذَا  
أَنَا مَا أَبِي الْجِدَارَ هَذَا إِنَّهُ أَنْتَ  
أَنْتَ اللَّيِّ مُخْتَجَّ

لَا الشَّارِعُ يَلْزِمُكَ بِأَنْ يَتَحَمَّلَ نَصِيْبَهُ مِنَ النَّفَقَةِ  
لِأَنَّ هَذَا لِمَصْلَحَةِ الْجَمِيعِ وَإِضْدارٍ مُشْتَرِكٍ بَيْنَهُمَا  
فَيَتَحَمَّلُ نَصِيْبَهُ  
نَعَمْ

وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ جِدَاراً يَخْشَى أَنْ يَنْهَدِمَ عَلَى النَّاسِ

أَوْ عَلَى الْجِيرَانِ فَإِنَّهُ يَلْزِمُ هَدْمَهُ  
دَفْعاً لِلظَّرَرِ وَلَوْ قَالَ صَاحِبُهُ أَنَا مَا نِي بِهَاذُوهِ  
يَلْزِمُ بِهِدْمِهِ

لَأَنَّ لَا يَظُنُّ النَّاسُ أَوْ الْجِيرَانُ  
دَفْعاً لِلظَّرَرِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ نِعَمُ  
الْجِدَارِ إِذَا كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ وَجَاءَ وَاحِدٌ وَهَدْمُهُ هَذَا مَا فِي ظُلْمٍ  
لَأَنَّهُ إِزَالَةٌ لِلضَّرَرِ أَمَا إِذَا كَانَ مَا فِي ضَرَرٍ وَجَا وَاحِدٍ وَهَدْمُهُ فَإِنَّهُ يُجَبَّرُ عَلَى ظَمَانٍ عَلَى ظَمَانٍ  
الْجِدَارِ الَّذِي هَدَمَهُ  
لَأَنَّ الَّذِي هَدَمَهُ ظَالِمٌ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ  
نَعَمُ

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالْمَلِيكِ الْهَنَا فَلَا يُؤْذِي جَاراً صَالِحاً غَيْرَ مُفْسِدٍ  
هَذَا لَفْظُ الْحَدِيثِ إِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ  
أَلَّا يُؤْذِي جَارَهُ حَتَّى لَوْ كَانَ هُوَ يُسِيءُ مَعَكَ الْإِدْبَ فَأَنْتَ قَابِلُهُ بِالْإِحْسَانِ  
أَنْتَ قَابِلُهُ بِالْإِحْسَانِ لَا تُقَابِلُهُ بِالْإِسَاءَةِ  
وَتَحْمِلُ أَدَاةَ تَحْمِلِ أَذَى الْجَارِ  
نَعَمُ

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالْمَلِيكِ الْهَنَا فَلَا يُؤْذِي جَاراً صَالِحاً غَيْرَ مُفْسِدٍ  
نَعَمُ وَيَمْنَعُهُ أَمَا الْجَارُ الْمُفْسِدُ هَذَا يُمْنَعُ مِنَ الْإِفْسَادِ  
يُمْنَعُ مِنَ الْأَذَى يُمْنَعُ شَرْعاً وَلَا يَتْرُكُ يُؤْذِي جَارَهُ  
نَعَمُ

أَمَا جَارٌ صَالِحٌ لَا يَخْصُلُ مِنْهُ أَذَى وَلَا يَصْدُرُ مِنْهُ أَذَى  
فَهَذَا لَا يَجُوزُ إِذَاؤُهُ  
نَعَمُ

لِجَارِهِ وَخَشْنٌ وَحَقَامٌ وَتَنُورٌ مَوْقِدٌ  
يَمْنَعُ الْجَارَ أَنْ يُحْدِثَ فِي بَيْتِهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ  
كَوْشٌ وَهُوَ مَحَلٌّ قَضَاءِ الْحَاجَةِ  
حَقَامٌ وَهُوَ مَحَلٌّ

السِّبَاةُ وَالْإِسْتِحْمَامُ يَجُوبُهُ النَّاسُ وَيَتَحَكَّمُونَ وَيَخْصُلُ عَلَى الْجَارِ ضَرَرٌ فِي هَذَا  
وَخَشْنٌ وَحَقَامٌ وَتَنُورٌ فِي دُخَانٍ  
لَأَنَّ التَّنُورَ يَخْصُلُ مِنْهُ دُخَانٌ  
يَظُنُّ الْجِيرَانُ مَا يَحْطُ مَطْبَحٌ عَلَى جَانِبِ الْجَارِ

نَعَمْ  
وَدُكَّانُ حَدَادٍ وَكَذَلِكَ يُمْنَعُ مِنْ أَنَّهُ يَحْطُّ فِي بَيْتِهِ دُكَّانَ حِدَادَةٍ لِأَنَّ الْجِدَادَ يَضْرِبُ الْحَدِيدَ وَيَدُقُّ  
فِي شَقِّ عَلَى الْجِيرَانِ وَيَقْلِقُهُمْ وَيَمْنَعُهُمْ مِنَ النَّوْمِ يُمْنَعُ مِنْ أَنَّهُ يَفْتَحُ دُكَّانَ حِدَادَةٍ أَوْ مَصْنَعٍ  
أَوْ غَسَّالٍ غَسَّانٍ غَسَّالٍ يَمْنَعُ أَيْضًا الْفَتْحَ دُكَّانًا بِجَانِبِ جَارِهِ لِلرِّسَالَةِ الثِّيَابِ لِأَنَّهُ يَضْرِبُ هَذَا عَلَى  
الْجِيرَانِ

نَعَمْ  
وَدُكَّانُ حَدَادٍ وَدَقُّ قِصَارَةٌ لِذَلِكَ لَا يَحْطُّ بِجَنْبِ الْجَارِ مَدْبَعَةً لِلْجُلُودِ  
لِأَنَّ دِبَاعَةَ الْجُلُودِ لَهَا رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ  
تُوذِي الْجِيرَانَ

نَعَمْ  
مِنْ غَرَسٍ مَا يَمْتَدُّ مِنْهُ غُرُوقُهُ إِلَى بئرِ مَاءِ الْجَارِ فِي الْمُتَأَقِدِ  
كَذَلِكَ يُمْنَعُ مِنْ غَرَسِ الْأَشْجَارِ  
الَّتِي تَمْتَدُّ غُرُوقُهَا إِلَى بئرِ الْجَارِ  
أَوْ تَمْتَدُّ أَغْصَانُهَا إِلَى هَوَائِهِ  
هَذَا أَدَى

نَعَمْ  
وَضَمُّ مِنْهُمَا أَرْدَاهُ فِعْلٌ مُحَدَّدٌ  
نَعَمْ صِيَامٌ سِوَاءَ كَانَ الْأَدَى لِلْأَدَمِيِّينَ أَوْ الْأَدَى لِمَا لِلْجَارِ الْأَدَى يَحْضُلُ لِمَالِ الْجَارِ فَيُفْتَنَعُ هَذَا لِأَنَّ  
الْمَالَ مُحْتَرَمٌ مَا لِلْجَارِ مُحْتَرَمٌ فَلَا يَجْعَلُ شَيْئًا يُؤْذِي الْمَالَ

نَعَمْ  
كَذَلِكَ إِذَا تَرْتَبَ عَلَى مَا يُحْدِثُهُ الْجَارُ تَلَفٌ شَيْءٌ مِنْ مَالِ الْجِيرَانِ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ مُعْتَدِي بِفِعْلِهِ  
هَذَا نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَكْلَ الْهَدْمِ أَنْ يَتَرَصَّدَ مَعَ الْإِذْنِ لَكِنْ ذُوْنَهُ أَحْضَرَهُ وَأَطْرَدَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَخْذَ الْهَدْمِ أَنْ يَتَرَصَّدَا  
لَا إِذَا هَدِمَ الْجِدَارَ أَوْ هَدَمَ الْبَيْتَ فَإِنَّهُ تَرَاعَى حَالَةَ الْجَارِ  
يَدْفَعُ الضَّرَرَ الْمُتَرْتَبَ عَلَى الْهَدْمِ بِأَنْ يُهْدَمَ بِطَرِيقَةِ الْهَدْمِ لَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّهُ بِحَاجَةِ إِلَى هَدْمِ يُهْدَمُ  
بِطَرِيقَةٍ لَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا أَضْرَارٌ بِالْجَهْرِ  
مَا يُجِيبُ تَكْتَلَاتِ الدُّنَى وَيُجِيبُ أَهْ أَسْيَاءَ مِنْ الْأَلْيَابِ الْحَدِيثَةِ  
الَّتِي تَهْرُ بِالْمَبَانِي تَهْرُ الْمَبَانِي يُزِيلُهُ بِأَسْهَلِ طَرِيقَةٍ وَغَيْرِ مُؤْذِيَةٍ يَتَحَرَّزُ كُلُّ التَّحَرُّزِ مِنْ أَنَّهُ يُحْدِثُ  
ضَرَرًا بِبَيْتِ جَارِهِ فَيَقُولُ مَا عَلَيَّ أَنَا بِهَادِمِ بَيْتِي وَلَا عَلَيَّ وَيُجِيبُ جَرَافَاتٍ وَيُجِيبُ دُرُكْتَلَاتٍ وَيُجِيبُ  
أَشْيَاءَ مُعَدَّاتٍ يَقُولُ أَنَا مَا عَلَيَّ هِيَ مَنْعٌ مِنْ هَذَا نَعَمْ إِذَا يُهْدَمُ بِالْأَيْدِي إِذَا كَانَ هَدْمُهُ بِالْأَلْيَابِ  
نَظَرَ فَيَهْدِمُ بِأَيْدِي الْعُمَّالِ نَعَمْ

مَعَ الْإِذْنِ لَكِنْ ذُوْنَهُ أَحْضَرَهُ وَأَطْرَدِي  
نَعَمْ

يَعْنِي وَيَكْرَهَا أَكْلَ الْهَجْمِ أَكْلَ الْهَجْمِ بِالْجِيمِ  
الْهَجْمُ؟ أَيْ نَعَمْ

يَكْرَهُ آيَشُ؟ وَيَكْرَهُ أَكْلَ الْهَجْمِ أَنْ يَتَرَصَّدَا  
مَعَ الْإِذْنِ لَكِنْ ذُوْنَهُ أَحْضَرَهُ أَطْرُدُ

هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ أَنَا مَا أَذْرِي كَيْفَ يَعْني التَّنْظِيمُ فِي الْأَبْيَاتِ وَهُوَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ تَصْرُفِ  
النَّاسِخِ هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ وَنَسَبِ هَذَا سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى آدَابِ الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ نَعَمْ رَجَعَ  
إِلَى الضَّيْفِ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْجَوَارِ وَأَحْكَامِ الْجَوَارِ دَلَّ عَلَى أَنَّ النُّظْمَ هَذَا مَا هُوَ مَنْ وَضَعَ وَإِنَّمَا  
هَذَا تَصْرُفٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنَ النَّسَاجِ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا سَبَقَ أَنَّكَ تُقَابِلُ بِالْبَشَاشَةِ حَتَّى يَطْمَئِنَّ وَلَا يَخْجَلُ مِنْ تُرُولِهِ بِكَ إِلَّا إِذَا عَشَشْتَ فِي  
وَجْهِهِ وَضَحِكْتَ لَهُ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَطْمُ وَلَا يَخْضَلُ عِنْدَهُ دَجَلٌ وَهَذَا مِنْ إِكْرَامِهِ  
هَذَا مِنْ إِكْرَامِهِ

وَحَتَّى لَوْ كَانَ الْقَرَى يَسِيرًا مَعَ الْبَشَاشَةِ  
خَيْرٌ مِنَ الْقَرَى الْكَثِيرِ مَعَ عَدَمِ الْبَشَاشَةِ

نَعَمْ

نَعَمْ

إِذَا كَانَ إِذَا كَانَ الْمُضِيفُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا طَعَامٌ مَا يَكْفِي فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ بِهِ الضَّيْفُ يُؤَثِّرُ بِهِ الضَّيْفُ عَلَى  
نَفْسِهِ

يُؤَثِّرُ الضَّيْفُ عَلَى نَفْسِهِ

لِأَنَّ الضَّيْفَ لَهُ حَقٌّ وَاجِبٌ

نَعَمْ

أَعِدْ وَكُنْ مُؤَثِّرًا إِنْ كَانَ فِي الزَّادِ قِلَّةٌ مَا يَكْفِيكَ أَنْتَ وَإِيَّاهُ قَدَّمَ الضَّيْفُ وَأَنْتَ تَطْلُبُ الرِّزْقَ يُجِيكَ  
يَرْزُقُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا نَعَمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ  
نَعَمْ

قَدْ مَدَحَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خُصَاصَةٌ

وَوَصَفَ الْأَبْرَارَ بِأَنَّهُمْ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَاسِيرًا

يُطْعَمُونَ هَوْلَاءٍ وَيُقَدِّمُونَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

وَهُمْ يُحِبُّونَ الطَّعَامَ

وَقَالَ تَعَالَى لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ

أَمَّا اللَّيُّ مَا يُنْفَقُ إِلَّا إِذَا شَبِعَ وَصَارَ مَا لَهُ حَاجَةً هَذَا مَا يَكُونُ لَهُ أَجْرٌ كَثِيرٌ  
نَعَمْ

وَمَعَ فُقَرَائِهِمْ أَثَرُهُمْ تُسَدَّدُ  
إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ مَعَ نَاسٍ أَغْنِيَاءَ كُلِّ مِثْلِهِمْ مَا فِي بَأْسٍ  
وَأَنْ وَإِنْ كُنْتَ تَأْكُلُ مَعَ فُقَرَاءٍ فَأَنْتَ تُرَاعِيهِمْ لِأَنَّهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى الطَّعَامِ تُرَاعِيهِمْ وَتُقَلِّلُ مِنَ  
الْإِكْلِ وَتُوَفِّرُهُ لَهُمْ  
تُوَفِّرُهُ لَهُمْ أَمَّا إِذَا كَانُوا أَغْنِيَاءَ فَكُنْ مِثْلَهُمْ  
وَلَا تُوفِّرْ لَهُمْ شَيْئاً حَتَّى نَصِيْبِكَ مِثْلَهُمْ

نَعَمْ  
لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ  
نَعَمْ  
أَثَرُهُمْ  
نَعَمْ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خُصَاةٌ  
نَعَمْ

وَالِإِخْوَانَ مَعَهُمْ أَنْ أَكَلْتَ فَانْبَسَطْ  
وَلَا تَذْكُرْ كَلَاماً يُنَادِي  
هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ

مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ وَالِاجْتِمَاعِ مِنْ آدَابِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ  
وَلَيْسَ هَذَا خَاصّاً بِالضِّيَافَةِ

مَعَ الْإِخْوَانِ اللَّيِّ تَجْلِسُ أَنْتَ وَآيَاهُمْ وَتَجْتَمِعُونَ عَلَى طَعَامٍ أَوْ عَلَى مَائِدَةٍ أَيْضاً تَكُونُ لَكَ آدَابُ  
تُرَاعِيهَا مَعَهُمْ وَذَلِكَ بِأَنْ تَنْبَسِطَ مَعَهُمْ وَلَا تَكُنْ مُنْقَبِضاً أَوْ سَاكِتاً بَلْ إِنَّكَ تَنْبَسِطُ مَعَهُمْ  
مَعَ إِخْوَانِكَ تُمَارِضُهُمْ وَتُبَاسِطُهُمْ هَذَا مِنْ حَقِّ الْأَثْوَةِ نَعَمْ وَمَعَ الْإِخْوَانِ وَالِإِخْوَانِ مَعَهُمْ أَنْ  
أَكَلْتَ لَا تَذْكُرْ لَهُمْ كَلَاماً يَكْدِرُ عَلَيْهِمْ

بَلْ التَّمَسَّ الْكَلَامَ الَّذِي فِيهِ رَاحَةٌ لَهُمْ تَطْيِيبُ خَوَاطِرِ لَهُمْ  
وَلَا تَذْكُرْ كَلَاماً يَكْدِرُ عَلَيْهِمْ كَأَنْ تَقُولَ أَنْتَ يَا فُلَانُ عَمِلْتَ كَذَا أَوْ أَبُوكَ يَعْْمَلُ كَذَا وَتَنْبَسِطُ عَنْ  
الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكْرَهُونَهَا نَعَمْ وَلَا تَحْكِيَنَّ الْمُضْحِكَاتِ فَيُشْرِقُوا وَلَا تَذْكُرَنَّ بَوْلًا وَلَا قَدَرًا رَدِّي  
نَعَمْ وَلَا وَلَا تَذْكُرَنَّ الْمُضْحِكَاتِ وَالنُّكْتِ وَهَمْ يَأْكُلُونَ

لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَخْضَلُ لَهُمْ ضَرَّرَ آهَ يَضْحَكُ ثُمَّ يُشْرِقُ بِالطَّعَامِ أَوْ بِالشَّرِّ نَعَمْ وَكَذَلِكَ لَا تَذْكُرْ لَهُمْ أَنْ  
الْأَشْيَاءَ الْمَذْمُومَةَ كَالْبَوْلِ وَالْغَائِطِ وَالْأَشْيَاءِ وَهَمْ يَأْكُلُونَ لِأَنَّ هَذَا يَكْرَهُهُ الطَّعَامُ لَهُمْ نَعَمْ  
شَيْئاً يُقَدِّمُ لِلْقِرَاءَةِ وَتُعَدِّلُ نَزْرَ زَيْتَةٍ لِلْمَصْرَدِ

نَعَمْ رَجَعَ إِلَى أَحْكَامِ الضَّيْفِ  
يَقُولُ لَا تَحْقِرَنَّ الْقَلِيلَ

مِنَ الْقُرَاءِ

لَا تَحْقِرَنَّ كَانَ قَلِيلًا قَدَّمَهُ وَبَادَرَ بِهِ

نَعَمْ

وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا يُقَدِّمُ لِلْقُرَاءِ

تَعْجِيلُهُ لَوْ قَلِيلًا وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا فَهُوَ أَحْسَنُ مِنَ التَّأخِيرِ وَلَوْ كَانَ التَّأخِيرُ كَثِيرًا

نَعَمْ

لِأَنَّ الصَّيْفَ قَدْ يَكُونُ جَائِعًا

وَلَا يَتَحَمَّلُ الْإِنْتِظَارَ

فَقَدِّمَ لَهُ الْمَوْجُودَ عِنْدَكَ

قَدِّمَ لَهُ الْمَوْجُودَ عِنْدَكَ وَلَا تَتَكَلَّفْ شَيْئًا غَيْرَ الْمَوْجُودِ

لَا تَتَكَلَّفُ الْمَفْقُودَ

تَرَوْحُ تَشْرِي ذَبَايِحَ وَتُشْرِي مَا هُوَ بِلَازِمٍ

قَدِّمَ لَهُ الْمَوْجُودَ عِنْدَكَ

تَحْمِلُ الدُّيُونَ قَدْ تَعَجَّرَ عَنْهَا اللَّهُ مَا أَمَرَكَ بِهَذَا؟ أَمَرَكَ أَنْ تُقَدِّمَ الْمَوْجُودَ

وَلَا تَتَكَلَّفُ الْمَفْقُودَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَكْلَ التُّرْبِ إِلَّا تَدَاوِيًا

وَأَكَلَ هَذَا مِنْ أَحْكَامِ الْأَطْعِمَةِ أَكَلَ التُّرَابَ أَكَلَ التُّرَابَ يُحْرَمُ لِأَنَّهُ مِصْرٌ إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ دَوَاءٌ إِذَا

وُصِفَ بِأَنَّهُ دَوَاءٌ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ

أَمَا إِذَا كَانَ مَا فِي فَائِدَةٍ دَوَائِيَةٍ فَإِنَّ أَكْلَهُ يَضُرُّ بِالصِّحَّةِ

نَعَمْ

وَكَذَلِكَ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ يَكْرَهُ أَكْلَهُ

كَالثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ لِأَنَّ النَّاسَ يَتَضَائِقُونَ مِنْ رَوَائِحِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَلَا سِوَمَا الْمَسَاجِدِ

فَمَنْ كَانَ فِيهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ فَلَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَكَذَلِكَ الْمَجَالُ أَنْتَ جَالِسٌ النَّاسِ وَأَنْتَ كَرَّاثٌ

وَلَا أَكُلُ يَوْمَ وَلَا بَصَلٌ فَتُوذِي الْجَلِيسَةَ بَعْضَ النَّاسِ مَا يُبَالِي وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ الدُّخَانِ رَائِحَةَ

الدُّخَانِ كَرِيهَةٌ خَائِفَةٌ وَيَجِي بِجَلِيسٍ مَعَ النَّاسِ وَيَضُكُّ مَعَهُمْ وَيُضَائِقُهُمْ بِرَائِحَتِهِ

وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهُوَ بِهَذِهِ الرَّائِحَةِ الْكَرِيهَةِ

فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَتَأَدَّبُ وَيَقْطَعُ الرِّوَايَةَ

الَّتِي تُوذِي وَإِنْ كَانَ هُوَ لَا يَأْلَفُ مِنْهَا لَكِنَّ النَّاسَ يَأْتَفُونَ مِنْهَا وَيَتَضَائِقُونَ مِنْهَا

بَلْ دَكَّرُوا أَنَّ الدُّخَانَ إِنْ الدُّخَانَ الَّذِي يَشْرَبُ الدُّخَانَ عِنْدَ النَّاسِ وَيَدْخُلُ أَنَّهُمْ يَتَضَرَّرُ دُخَانَ مَا هُوَ

بِقَاصِرِ ضَرُورَةٍ عَلَى الَّذِي يَشْرَبُ بَلْ حَتَّى مِنْ شَمِّهِ مِنْ شَمِّهِ فَإِنَّهُ يَضُرُّهُ أَنَّهُ يَدْخُلُ إِلَى جَوْفِهِ

وَيَدْخُلُ إِلَى خِيَاشِيمِهِ فَيَضُرُّ مَنْ يَشْمُهُ وَلَكِنْ إِبْتَلَى اللَّهُ الْمُدْخِنِينَ بِقِلَّةِ الْحَيَاءِ

أَبْتَلَى اللَّهُ الْمُدْخِنِينَ بِقَلْتِهِ الْحَيَاءِ

فَلَا يَخْتَرِمُونَ الْجُلْسَاءَ

وَلَا يَخْتَرِمُونَ إِخْوَانَهُمْ

يَنْسَوْنَ الظَّاهِرَ أَنَّهُمْ يَنْسَوْنَ

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدُّخَانَ أَنَّهُ مُخَدَّرٌ يَنْسَى الْإِنْسَانَ أَنَّهُ مَعَ نَاسٍ وَمَعَ أَنَّ نَاسٍ لَهُمْ مَكَانَتُهُمْ  
وَيَنْسَى حُقُوقَ الْجَلِيسِ أَنْ لَا يُبَالِي إِذَا أُخْرِجَ الدُّخَانُ فِي وُجُوهِ الْحَاضِرِينَ وَأَذَاهُمْ بِهِ وَصَرَّاهُمْ بِهِ

وَلَا يُبَالِي

لَأَنَّ اللَّهَ نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ

وَالْحِسْمَةَ وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى حُبِّ الدُّخَانِ

وَأَنَّهُ حَبِيبٌ وَأَنَّهُ يُصْبِحُ عَادَةً مَا يَصْبِرُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ

يُصْبِحُ مُذْمَنًا لَهُ وَيُذْهَلُ يَذْهَلُ عَمَّنْ بِجَانِبِهِ

لَأَنَّهُ يُصْبِحُ عَادَةً حَبِيبَةً تَجْرُهُ غَضَبٌ عَلَيْهِ

وَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا

مِنْ غَيْرِ سُعُورٍ مِنْ غَيْرِ سُعُورٍ يُدْخِنُ عِنْدَ النَّاسِ

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى حُبِّ الدُّخَانِ

فَمَنْ أُبْتَلِيَ بِهِ فَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ وَيَتْرُكْهُ

وَالا عَلَى الْأَقْلَى يَخْتَرِمُ النَّاسَ

وَيَخْتَرِمُ الْجُلْسَاءَ

فَلَا يُهَيِّنُ كِرَامَتَهُمْ

لَوْ أَنَّ وَاحِدًا بَصَقَ فِي وَجْهِهِ مَاذَا يَكُونُ سُعُورُهُ؟ وَمَاذَا هَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبِسَاطِ

هَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبُصَاقِ

رَائِحَتُهُ كَرِيهَةٌ وَصَرْرُهُ عَلَى الصِّحَّةِ فَهَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبِسَاطِ

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَنْسَتَجِي

وَيَخْتَرِمُ النَّاسَ

وَيَخْتَرِمُ بُيُوتَ اللَّهِ عَزَّ إِلَّا يَكُونُ دَائِمًا إِلَّا فِي رَائِحَةٍ طَيِّبَةٍ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُكَ ذَلِكَ يَكْرَهُ الرَّجِمَ الرَّدِّيَّ أَكَلَ اللَّحْمَ الرَّدِّيَّ كَأَذِنِ الْقَلْبِ الْأَطْرَافِ مِنَ اللَّحْمِ الَّتِي فِيهَا صَرْرٌ

الْغُدَدِ وَأَذِنِ الْقَلْبِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ مُضِرَّةٌ لَا تَأْكُلُهَا

نَعَمْ وَيَكْرَهُهُ يَعْنِي الْخُرَابَاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْخَرَجِ وَالْحُبُوبِ الَّتِي تَكُونُ فِي الدَابَّةِ

هَذِي يَكْرَهُهُ أَكْلُهَا لِأَنَّهَا تُصْرِبُ الصِّحَّةَ

نَعَمْ

وَهِيَ أَيْضًا مُسْتَقْبَلَاتٌ

هِيَ مُسْتَقْبَلَاتٌ

نَعَمْ

وَإَكْلُكَ أُذُنَ الْقَلْبِ حَرَمٌ الْآلَاتِ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْقِمَارِ وَيَلْعَبُ بِهَا الْقِمَارُ الْأُورَاقَ أَوْ الْجُوزَ الَّذِي يَلْعَبُونَ  
بِهِ الْقِمَارَ

كُلُّ مَا يُسَاعِدُ عَلَى هَذِهِ اللَّعْبَةِ الْخَبِيثَةِ

الْقِمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ

وَالْمَيْسِرُ قَرِينُ الْخَمْرِ وَالرِّبَا فِي كِتَابِ اللَّهِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ

وَهُوَ قَرِينُ الْخَمْرِ

وَهُوَ مِثْلُ الرِّبَا أَوْ أَشَدُّ

لِأَنَّهُ أَكَلَ بِالْبَاطِلِ وَمَا يُعِينُ عَلَيْهِ فَهُوَ حَرَامٌ

مِنْ أَدْوَاتِهِ

وَالْأَدْوَاتِ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْعِبِّ بِهِ

حَتَّى الْخَيْلِ الَّتِي اتَّخَذَ لِلْمَيْسِرِ مَا تَجُوزُ

يَا كَمْ صَحَّ لِأَنَّ فِيهِ نَاسٌ يُقَامُونَ عَلَى الْخَيُْولِ

يُقَامُونَ عَلَى الْخَيُْولِ

مُهِوَّبٌ لِذُجْلِ الْجِهَادِ وَلَا لِذُجْلِ

وَإِنَّمَا يَقُولُ الْفَرَسُ الْفُلَانِيَّةُ تَبِي تَغَلَبَ

وَيَقُولُ الثَّانِي لَا الْفَرَسُ الْفُلَانِي يُسَمُّونَهَا التَّرْشِيحَ فَإِذَا سَبَقَتْ فَالَّذِي يَرْتَسِّحُهَا يَأْخُذُ جَائِزَتَهُ

يَأْخُذُ جَائِزَةً وَسَوْ عَلَيْهِ؟ الْجَائِزَةُ لِلرَّاكِبِ وَلِلْفَرَسِ مَا هِيَ لِلَّذِي جَالَسَ عَلَى كُرْسِيِّ وَيَرْتَسِّحُ

وَيَدَّعِي عِلْمَ بِيَقُولُ تَسْبِقُ الْجَوَادُ الْفُلَانِيَّةَ

فَإِذَا سَبَقَتْ يَأْخُذُ جَائِزَةً هَذَا حَرَامٌ

هَذَا مَا يَصِيرُ

هَذَا مِنْ الْمَغَالِطَاتِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْمَرَاهِنَاتِ الْمُحَرَّمَةِ

هَذَا رِهَانٌ

رِهَانٌ مُحَرَّمٌ

فَكُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْمَكَاسِبِ الْمُحَرَّمَةِ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ

نَعَمْ

أَحْكَامُ الثَّمَارِ وَالْجَلَالَةِ

نَعَمْ يَكْفِيَا حَسَنَ اللِّهَالِيكَ

أَحْسَنَ اللِّهَالِيكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ تَخْدِيدٌ نِسْبَةً مُعَيَّنَةً مِنَ الرِّيحِ كَأَنْ تَشْتَرِي سِلْعَةً بِعَشْرَةِ رِيَالٍ  
ثُمَّابَيْعَهَا بِعِشْرِينَ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ قَلِيلًا  
هَذَا حَسَبِ السُّوقِ تَبِيعَ حَسَبِ السُّوقِ حَسَبِ السِّعْرِ  
وَلَا تُعْرَضُ بِالمُشْتَرِي إِذَا كَانَ مَا يَعْرِفُ السِّعْرَ تَزْفَعُ عَلَيْهِ السِّعْرُ  
أَوْ تَقُولَانَا شَارِيهَا بِكَذَا وَأَنْتَ مَا تَكْذِبُ عَلَيْهِ  
أَوْ تَقُولَانَهُ سَيِّمَتْ بِكَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ تَكْذِبُ  
هَذَا النَّجَسُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَلَا تَنَاجَشُوا  
فَالزِّيَادَةُ إِذَا كَانَتْ جَارِيَةً فِي السُّوقِ لَا بَأْسَ بِهَا  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ نَتِيجَةً كَذِبٍ وَخِدَاعٍ وَمَكْرٍ وَتَغْرِيرٍ فَهِيَ حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ بَيْعُ السِّلْعَةِ بِسِعْرَيْنِ جَائِزٍ؟ حَيْثُ الشَّخْصُ  
الَّذِي يُكَاسِرُ يَأْخُذُ بِسِعْرِ أَقْلٍ  
وَالَّذِي لَا يُكَاسِرُ يَأْخُذُ بِسِعْرٍ أَكْثَرَ  
لَا مَا فِي بَأْسِ المَاكَسَةِ مَا فِيهَا بَأْسٌ  
مَا فِيهَا بَأْسُ المُهْمِّ مُعَاكَسَةً يَعْنِي صَلَبَ التَّنْزِيلِ  
هِيَ تُسَوَّى كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ مِنْكَ تَنْزِيلُ تَخْفِيزٍ  
إِذَا نَزَلَتْ هَذَا بِطَبِيبَةٍ مِنْ نَفْسِكَ مَا فِي شَيْءٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةَ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا رَأَى الشَّخْصُ بَعْضَ بَقَايَا الطَّعَامِ عِنْدَ مَوْضِعِ الزُّبَالَةِ  
فَهَلْ يَلْزَمُهُ أَنْ يَأْخُذَ بِهَا؟ وَهَلْ يَلْحَقُهُ؟ وَهَلْ يُلْحِقُهَا تَمُّ بِتَرْكِهَا؟ وَإِذَا كَانَ هَذَا كَثِيرًا فَمَا هُوَ  
الْعَمَلُ؟ نَعَمْ يَأْخُذُهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى تَمْرَةً  
سَاقِطَةً أَخَذَهَا وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي أَخْشَسَانُنْ تَكُونُ مِنَ الزَّكَاةِ أَوْ مِنْ لَوْلَا أَنِّي أَخْشَسَانُنْ تَكُونُ مِنَ  
الصَّدَقَةِ لِأَكَلْتَهَا دَلَّ عَلَانَتَهُ مَا يَتْرُكُ النِّعْمَةَ فِي تَدَاسٍ فَيَالْزُّضَاوُ فِي المَرَابِلِ هَذَا كَفْرٌ  
لِلنِّعْمَةِ وَأَخَذَهَا مِنْ أَنْكَارِ المُنْكَرِ وَمِنْ أَكْرَامِ النِّعْمَةِ وَشُكْرِ النِّعْمَةِ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ إِحْدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا  
وَلْيَهْطْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الِادْيِ وَلْيَأْكُلْهَا

وَلَا يَدْعُهَا لِلسَّيْطَانِ وَأَمَرَ بِلُغْعِ الأَصَابِعِ قَبْلَ مَسْحِهَا بِالمِنْدِيلِ لِئُؤْخَذَ مَا تَبَقِيَ عَلَيْهَا  
مِنَ الطَّعَامِ مُحْتَرَمٌ  
وَالنِّعْمَةُ تُكْرَمُ وَتَشْكُرُ  
وَلَا تُوضَعُ فِي المَقَابِرِ

وَمَنْ يَصْعُهَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَيُفْنَعُ مِنْ ذَلِكَ  
وَإِذَا أَحَدَتْهَا وَرَفَعْتُهَا وَنَحَيْتَهَا إِلَى مَكَانٍ طَاهِرٍ فَلَا تُجَرِّ عَظِيمٍ فِي ذَلِكَ  
نَعْمُ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَخِيَانَا يَشْتَرِي الشَّخْصَ خُبْزاً بَرِيالِئِ بَرِيالِينَ ثُمَّ  
يَأْكُلُ مِنْهُ بَعْضُهُ وَالْبَعْضُ الْأَخْرَجُ يَكُونُ غَيْرَ مَا كُولُوهٍ غَيْرَ صَالِحِ الْجِلْدِ كُلِّ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي  
فَيُعْطِيهِمْ لِأَبْقَارِهِمْ وَالْأَغْنَامِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَلْ هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ وَإِمْتِهَانِ النِّعْمَةِ؟ لَا هُوَ مَا  
هُوَ مَا هُوَ مِنَ الْإِمْتِهَانِ إِذَا أُعْطِيَهِ لِلدَّوَابِّ وَأَكَلَتْهُ وَلَمْ يُلْقِهِ هَذَا لَيْسَ إِمْتِهَانٌ لِلنِّعْمَةِ لَكِنَّ  
شَرَاؤَهَا كَثُرَ مِنْ حَاجَتِهِ هَذَا إِسْرَافٌ هَذَا إِسْرَافٌ نَعْمَ أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ لَمَّا خَصَّ النَّاسُ رَحِمَةَ اللَّهِ الْكِرَامِ الْخُبْزَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَطْعَمَةِ  
مِثَالُ ذِكْرِ الْخُبْزِ مِنْ بَابِ الْمِثَالِ  
وَلَا كُلُّ الْأَطْعَمَةِ مِثْلُهُ

نَعْمُ  
أَحْسَنُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَلَئِنَّ الْخُبْزَ هُوَ الْأَكْثَرُ بِأَيْدِي النَّاسِ  
الْخُبْزُ هُوَ أَكْثَرُ بِأَيْدِي النَّاسِ مَا بِأَيْدِي النَّاسِ  
يُنْقَلُ الْخُبْزُ يُنْقَلُ بِخِلَافِ الطَّعَامِ الْمَطْبُوعِ هَذَا مَا قَلَّ نَقْلُهُ وَتَدَاوُلُهُ بِبَعْضِهَا مَا الَّذِي يُبَاعُ  
وَيَتَدَاوَلُ وَيَحْمَلُ الْخُبْزُ

نَعْمُ  
أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَزِيدُ أَحْيَاناً أَوْ تَزِيدُ أَحْيَاناً بَعْضَ النِّعْمَةِ  
كَالْخُبْزِ وَالرُّزْ وَنُضْعِهَا فِي الثَّلَاجَةِ  
وَتَخَرَّقُ فَنَزَمِيهَا فَيَالْأَرْضُ الْفَضَاءِ  
فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟ وَهَلْ إِذَا رَمَى فَتَاتَ الْخُبْزُ وَالرُّزُّ فِي الْقُمَامَةِ يَكُونُ مُنْهَانَةً النِّعْمَةِ؟ أَيْ نَعْمُ  
مَا يَجُوزُ رَمِيهَا فِي الْقُمَامَةِ  
إِذَا كَانَ فِيهِ خُبْزٌ أَوْ بَقَايَا طَعَامٍ وَلَا تُصَلِّحُ لِكُلِّهَا نَكِيفاً أَوْ تُعْطِيهَا لِلدَّوَابِّ وَالْحَيَوَانَاتِ  
كَالْقِطِ وَالْكِلابِ يَعْنِي تَصْعُهَا فِي مَكَانٍ تَمُرُّ بِهِ الْحَيَوَانَاتُ وَتَأْكُلُهُ  
أَوْ فِي مَكَانٍ طَاهِرٍ فِي الصَّخْرَةِ إِذَا أَنْكَرَ تَلْقِيهَا فِي الْمَزَابِلِ أَوْ فِي السَّيَارَاتِ أَوْ فِي الْمَجَارِي  
هَذَا حَرَامٌ

نَعْمُ  
أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِخْتِكَارُ السَّيَارَاتِ مِنْ بَعْضِ وَكَلَائِهَا  
حَيْثُ لَا يَسْتَوِرُ ذَلِكَ السَّأَلُ هُمْ هَلْ هُوَ فِعْلٌ جَائِزٌ أَوْ مُحَرَّمٌ؟ نَعْمُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ هَلْ إِخْتِكَارُ  
السَّيَارَاتِ؟ هَلْ أَيْشُ؟ هَلْ إِخْتِكَارُ مَا هُوَ بِإِخْتِكَارِ هَذَا هَذَا هِيَ كَاللَّهِ الْمَصْنَعُ وَالشَّرِكَاتِ  
الْخَارِجِيَّةِ لَهَا وَكَيْلُ فِي الْبَلَدِ  
يَكُونُ سِمَسَاراً لَهَا هَذَا مَا هُوَ بِإِخْتِكَارٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَا بَدَدَ مِنْ هَذَا نَعْمَلَا بِدَدَانَهُمْ يُقِيمُونَ وَكَلَاءَ لَهُمْ  
يُورِدُونَ عَلَيْهِ السَّيَرَاتُ وَغَيْرَهَا وَهُوَ يَبِيعُهَا عَلَى النَّاسِ  
نَعْمًا حَسَنًا اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَهَابَ الرَّجُلُ لِلزَّيَارَةِ لِمُدَّةِ سَاعَةٍ أَوْ  
نِصْفِ سَاعَةٍ هَلْ يُعْتَبَرُ مِنَ الضِّيَافَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُضِيفِ إِكْرَامُهَا؟ الضِّيَافَةُ كَمَا سَمِعْتُمْ  
الضِّيَافَةُ تَكُونُ لِلْمُسَافِرِينَ فِي الْبَرَارِي أَوْ فِي الْقُرَى  
أَمَّا أَنَّهُ يَزُوحُ لِصَدِيقِهِ وَلَا يَأْخُذُ مُنَاقَرَبِهِ  
هَذِهِ زِيَارَةٌ وَلَيْسَتْ ضِيَافَةً  
هَذِي زِيَارَةٌ

نَعْمُ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ هَلْ دَعُوهُ لِلْكِتَابِيِّ  
الْكَافِرِ إِذَا أُكَلِّتَ مِنْ طَعَامِهِ؟ تَدْعُو لَهُ بِالْهِدَايَةِ تَدْعُو لَهُ؟ بِالْهِدَايَةِ؟ وَالرِّزْقُ تَدْعُو بِالرِّزْقِ  
وَالْهِدَايَةِ نَعْمُ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سُؤَالٌ قَدْ تَكَرَّرَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ  
وَفِيهِ يَقُولُ السَّائِلَانِ طَالِبَاتِ الثَّانَوِيَّةِ يَعْمَلْنَ الْإِنِّ حَفْلَ تَخْرُجَ كُلِّ سَنَةٍ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُنَّ لُبْسُ الْكَلِيلِ؟ مِنَ الْوَرْدِ عَلَى الرَّأْسِ لِأَوْوِ لِبَاسٍ مُعَيَّنٍ؟ لَا لَا هَذَا تَقَالِيدُ  
وَتَشْبَهُةُ

يَكُونْنَ طَالِبَاتِ بِلِبَاسِهِنَّ الْعَادِيَّ

عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ

لَا يَغْيِرُ شَيْءٌ مِنْ لِبَاسِهِنَّ الْمُعْتَادِ

نَعْمُ

فَلْيُسْأَوُ الْعِبَادَةُ الَّتِي عَلَى سُكْلِ خَاصُّو عَلَى رُؤُوسِهِنَّ لِبَاسُ الرَّاهِبَاتِ يَلْبَسُنَّ الْبَاسُ  
الرَّاهِبَاتِ

هَذَا حَرَامٌ تُشْبَهُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَشَبِهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ

نَعْمُ يَلْبَسُنَّ الْبَاسُ الْمُسْلِمَاتِ الْحَمْدُ لِلَّهِ

وَلِبَاسُ الْمُسْلِمَاتِ أَحْسَنُ مِنْ لِبَاسِ الْكَافِرَاتِ

نَعْمُ

وَأَجْمَلُ

نَعْمُ

وَهَلْ لِهَنَانِنَّ يَعْمَلْنَ حَفْلَ التَّخْرُجِ؟ بَسْ حَفْلَ مَا فِيهِ بَأْسٌ  
حَفْلٌ لِلْفَرَجِ وَالسُّرُورِ وَلَا يَصِيرُ فِيهِ مِنْ إِذَا كَانَ مُجَرَّدَ حَفْلٍ لِلْفَرَجِ وَالسُّرُورِ  
وَالْاجْتِمَاعِ عَلَيَّا كُلِّ الطَّعَامِ وَلَا فِيهِ مُنْكَرَاتٌ لَا بَأْسَ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكْمُ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْعَزْفُ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ نَّ يُكْرِمُوا صَيْفَهُمْ بِالذَّبِيحَةِ  
وَإِذَا خَالَفَ أَدَدُ عَزْفِهِمْ كَانَ مَعْرِضًا لِدَمِّهِمْ وَتَقْصِ قَدْرَهُ وَوَضْفِهِ بِالْبُخْلِ  
فَهَلْ نَتَّبَعُهُمْ فَيَا عَرَفَهُمْ هَذِهِ؟ أَمْ اِغْتَبَرُوا هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ؟ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ خَضْرَاءُ إِذَا خَالَفَتْ  
عَادَتَهُمْ فَيَا مِثْلَ مَا يُعْمَلُونَ أَعْمَلُ مِثْلَ مَا يُعْمَلُونَ دَفْعًا لِلْوَمَمِ عَنِ نَفْسِكَ وَدَفْعًا لِلضَّرَرِ عَنكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكْمُ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ أُجْرُ مَنْ يَصْنَعُ الطَّعَامَ فِي الْبَيْتِ؟  
نَعَمْ؟ يَقُولُ هَلْ أُجْرُ مَنْ يَسْمَعُ فِي الْبَيْتِ كَرَامِ مَضِيْفٍ أَنَّهُمَا كَثُرَ مُنَاجَرُ مَنْ يَأْتِي بِهِ مِنَ الْخَارِجِ  
كَالْمَطَاعِمِ وَغَيْرِهَا؟ مَا هُوَ مُلَازِمُ الْمَهْمَانَةِ يُجِبُ لَهُمْ طَعَامٌ سِوَاءَ مَنْ بَيْتَهُمَا وَيَشْتَرِيهِ مِنْ  
الْمَطْعَمِ لَكِنْ قَدْ يَكُونَانَهُ صُنْعَ بَيْتِهِ يَكُونَانِ غَيْبٌ لَهُمْ  
أَزْغَبَ لَهُمْ مُنَانٍ يُؤْتِي بِهِمْ مِنَ الْمَطْعَمِ  
لَأَنَّهُمْ قَدْ يَكْرَهُونَ أَنَّهُ طَبَخَ الْمَطْعَمِ  
أَوْ يَطْنُونَهُ طَعَامًا هِ قَدِيمًا وَأَنَّهُ مَا هُوَ بِصِحِّي  
فَقَالَ لَا شَكَانَ طَبَخَهُ فِي الْبَيْتِ أَنَّهُمَا أَحْسَنَ لَهُمَا أَرْغَبَ عَلَيْهِمْ  
نَعَمْ لَكِنَّ الْيَوْمَ مَنْ يَطْبُخُ فِي الْبَيْتِ؟ مَا لَهَا دَدُ يَطْبُخُ فِي الْبَيْتِ إِذَا مَا شَاءَ اللّٰهُ  
إِنْسَانٌ عَجُوزٌ وَلَا أَمَا الْمُتَعَلَّمَاتُ وَالطَّالِبَاتُ وَالذَّكَاءُ الدُّكْتُورُ وَالطَّبِيبَاتُ مَا هُمْ طَابَخَاتُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكْمُ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ فِي كِتَابِكُمْ الْمُلَخَّصُ الْفَقْهِيَّاتُ الصَّيْفُ يَدْخُلُ تَحْتَ صِنْفِ ابْنِ السَّبِيلِ  
كَمَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالَى عَنْهُمَا سُؤَالٌ هَلْ لَطْرَفُ هُوَ الْمُسَافِرُ فَقَطْ؟ أَمْ  
حَتَّى الْأَلْيَافِ مِنَ الْجِيرَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ وَهَلْ لِيَأْتِنَ اسْتَأْجَرَ لَهُ عَزْفَةً فِي فُنْدُقٍ مَثَلًا؟ مِنْ مَالِ  
الرِّزْقَةِ؟ اللَّي جِيرَانِكُمْ وَأَقَارِبِكُمْ هُدُولًا مِنْ رُؤَايَا مَا نَقُولُ لَهُمْ ظِيْفَانِ؟ النَّاسُ  
يُسَمُّونَهُمَا ظِيْفَانِ وَهُمْ مَا هُمْ رُؤَايَا  
الصَّيْفُ هُوَ ابْنُ السَّبِيلِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ  
وَالْمَأْوَى عَنِ الْبَرْدِ هَذَا هُوَ الصَّيْفُ  
أَمَا اللَّي يُجِبُكَ زَائِرٌ فَهَذَا يُسَمَّى زَائِرٌ وَلَيْسَ صَيْفًا وَلَا الصَّيْفُ مَا تَخَذُلُهُ بِالْفُنْدُقِ مَا تَخَذُلُ الصَّيْفُ  
فِي الْفُنْدُقِ هَذَا الزَّائِرُ تَأَدَّدَهُ بِالْفُنْدُقِ أَمَا الصَّيْفُ مَا تَأَدَّدُ لَهَا تَنْ كَانَ فِي كَمَا سَمِعْتَمَانِ كَانَ  
فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يَبِيْتُ فِيهِ مِثْلُ الْمَسْجِدِ يَرْوُحُ لِلْمَسْجِدِ إِنَّ كَانَ مَا فِيهِ مَكَانٌ وَالْوَقْتُ بَارِدًا تَنْت  
تُؤْوِيهِ وَتُدْفَعُهُ

إِذَا خَفْتُ مِنْهَا إِذَا خَفْتُ مِنْهَا تَكَ تُوْوِيهِ لَكِنَّ مَعَ الْحَدْرِ مِنْهُ  
نَعَمْ

هَذَا سَبَقَ لَكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكُم صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ عَدَدٌ لِلْجِيرَانِ مِنْ كُلِّ مَن كَلَّ جِهَةً مُّحَدَّدٍ؟ نَعَمْ الْجِيرَانُ هُم الْقَرِيبِينَ مِنْكَ الْقَرِيبُونَ مِنْكَ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْجَوَارُ يَمْتَدُّ السَّارِبِعَيْنِ بَيْنًا

وَلَكِنَّا لَصَاطِبُطٍ فِي هَذَا مَا كَانَ قَرِيبًا مِنْكَ فِي فِي سُوقِكَ فَيَا هَهُ الْجَارَ الْأَقْرَبُ أَوْلَى إِذَا دَعَاكَ الْجِيرَانُ فَانْتَبَهْتَ تَبَدُّأً بِالْأَقْرَبِ مِنْهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَدُّأً بِأَقْرَبِهِمْ مِنْكَ أَقْرَبُ بِهِمْ مِنْكَ دَارًا نَعْمَ أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكُم صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حَقَّ الْجَارِ الْكَافِرِ؟ وَهَلْ يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ أَسْلَمَ عَلَيْهِ؟ أَوْ أَنْ أَرُورَهُ فِي بَيْتِي أَمَا السَّلَامُ عَلَيْهِ فَلَا تَبَدُّأًهُ بِالسَّلَامِ أَمَا الزِّيَارَةُ نَعَمْ تَرُورُهُ هَلَّا نُنْ هَذَا مِنْ حَقِّ الْجَارِ عَلَى جَارِهِ تَرُورُهُ تَدْعُوا لَهُ تَدْعُوا هِيَ السَّلَامِ تَرُورُهُ وَتَدْعُوا هِيَ السَّلَامِ لَعَلَّهُ يُسَلِّمُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكُم صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ النَّخْلَةُ إِذَا ارْتَفَعَتْ عَنِ سُورِ الْجَارِ؟ هَلْ يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ أَقْطَعَهَا؟ إِذَا كَانَ الْجَارُ يَتَضَرَّرُ مِنْهَا فَإِنَّكَ تَزِيلُهَا نَخْلَةً أَوْ غَيْرَهَا إِذَا كَانَ يَتَضَرَّرُ مِنْهَا الْجِيرَانُ تُشْرِفُ عَلَيْهِمْ أَوْ يَضَعُدُ فِيهَا أَدَدٌ غَيْرُكَ وَيُشْرِفُ عَلَى الْجِيرَانِ فَإِنَّكَ تَقْطَعُهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكُم صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي جَارٌ مُّتَخَلِّفٌ عَنِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَتَلَطَّفْتُ لَهُ وَرَزْتُهُ فِي مَنْزِلِهِ وَعَايَدْتُهُ فِي الْعِيدِ وَلَكِنَّ الرَّجُلَ يَتَبَاعَدُ مِنِّي وَإِذَا رَأَيْتُهُ يُحَاوِلُ أَنْ يَقَابِلَهُ وَسَأَلْتُ عَنْهُ فِي عَمَلِهِ فَعَرَّفْتَانَهُ رَجُلٌ يَحَدَّرُ مِنْهُ وَمِنْ سُلُوكِهِ وَأَنَا لَا أُحِبُّ أَنْ أَجِدُّ مِنْهُ كَلِمَةً تَضِيقُ صَدْرِي وَلَا أَحْسِنُ التَّصَرُّفَ مَعَهُ فَمَا هُوَ التَّصَرُّفُ مَعَ هَذَا الرَّجُلِ؟ أَفْتُونَا فِي ذَلِكَ

لَا تُؤْذِهِ

أَقُولُ لَا تُؤْذِيهِ

وَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ

وَإِذَا كَانَتْ الزِّيَارَةُ تُؤَثِّرُ فِيهِ وَتُقَلِّلُ مِنْ شَرِّهِ

فَإِنَّكَ تَرُورُهُ

أَمَا إِذَا كَانَ مَا تَأْتُرُ فِيهِ وَلَا تُقَلِّلُ مِنْ شَرِّهِ أَتْرُكُهُ

لَكِنَّ لَا تُؤْذِيهِ لَا يَصْدُرُ مِنْكَ ذِي فِي حَقِّكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكُم صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلَّاذِكَامُمْ تَكُونُ خَاصَّةً لِلْمُسَافِرِ فَقَطًّا مَعَ الْمُقِيمِ؟ أَوْ

الْمُسَافِرِ مَعَ الْمُقِيمِ

الضِّيَافَةُ لِلْمُسَافِرِ

أَمَّا الْمُقِيمُ هَذَا مَا هُوَ ضَيْفٌ هَذَا إِذَا جَاءَكَ هُوَ زَائِرٌ لَكَ هَذَا مِنَ الزُّوَارِ الزِّيَارَةِ

أَمَّا الضِّيَافَةُ لِلْمُسَافِرِ نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا جَاءَكَ ضَيْفٌ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ هَلْ هُوَ

صَاحِبُ سَنَةِ أُمَّمٍ بِدَعَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولَانِ لِزُورِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ

فَالزَّائِرُ لَهُ حَقٌّ

لَكِنَّ مَا يُعْتَبَرُ مِثْلَ الضَّيْفِ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا جَاءَكَ ضَيْفٌ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ هَلْ هُوَ صَاحِبُ سَنَةِ أُمَّمٍ مُبْتَدِعٍ؟ وَذَكَرْتُ شَيْئاً

مِمَّا يَكْرَهُهُ لِتَبَيَّنَ حَالُهُ

فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟ لَا تَمْدِحْنَهُ لَا تَمْدِحْنَهُ وَلَا تَبْحَثْ عَنْهُ

أَعْطَاهُ حَقَّهُ فَيَا ضَيْفَانَةَ

وَلَا تَبْحَثْ عَنْهُ

لَا تَسْأَلْ عَنَّا شَيْئاً تَبْدَى لَكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَكَلْنَا لِإِنْسَانٍ الثُّومَ أَوْ الْبَصْلَ أَوْ الْكُرَّاثَ وَنَحْوَهَا

وَخَظَرَ وَقَتِ الصَّلَاةِ فَهَلْ يُفْتَعُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ أَمْ لَا؟ وَمَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ نَعَمْ يَفْتَنَعُ

مِنَ الدَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَيَكُونُ عَلَيْهِ أَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ

يَكُونُ عَلَيْهِ أَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُنْسَبِّبُ

هُوَ الْمُنْسَبِّبُ فِي عَدَمِ الدَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ

فَيَكُونُ عَلَيْهِ أَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْمُرَادُ بِأَكْلِ الْهَجْمِ فِي قَوْلِ

النَّاضِمِ؟ نَعَمْ مَا هُوَ الْمُرَادُ بِأَكْلِ الْهَجْمِ؟ الْمُبَادَرَةُ بِالْأَكْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدَأَ قَبْلَ أَنْ يَبْدَأَ الْمَغِيْرُ كَمَا

سَبَقَ لَكُمْ

إِنَّهُ يَنْتَظِرُ حَتَّى يَبْدَأَ النَّاسُ وَيَأْكُلُ مَعَهُمَا يَمُدُّ يَدَهُ قَبْلَهُمْ

وَإِنَّ مَدَّ الْأَيْدِيَّ إِلَى الزَّادِ لِمَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِذِ الْقَوْمِ إِعْجَلُوا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللّٰهَ لِيَكْم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ شِرَاءِ وَبَيْعِ الْأَسْهُمِ عَبْرَ  
الشَّاشَةِ الْمَشْهُورَةِ الْآنَ؟ هَذَا مَجْهُولٌ هَذَا مَجْهُولٌ وَالشَّاشَةُ لَا الشَّيْءَ مَعْلُومًا إِنَّمَا هِيَ  
تَصَوُّرٌ تَصْوِيرٌ وَاللَّهَ اعْلَمُ بِالْحَقِيقَةِ  
فَهَذَا بَيْعٌ مَجْهُولٌ وَبَيْعٌ غَاطِبٌ  
بَيْعٌ غَاطِبٌ وَمَجْهُولٌ  
وَأَيْضًا هُوَ مَا يَعْلَمُهُ  
وَيُسْتَرَطُّ فِي الْمَبِيعِ يَكُونُ مَعْلُومًا وَهَذَا مَا هُوَ مَعْلُومٌ  
وَرُؤْيَيْتُهُ فِي الشَّاشَةِ لَا تُعْطِيَانَهُ مَعْلُومٌ  
وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يُغْزُونَكَ بِصُورَتِهِ فَقَطْ  
قَدْ لَا يَكُونُ لَهُ حَقِيقَةٌ  
فَتَجَنَّبَ هَذَا لَا شَكَائَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَحْكَامَ الثِّمَارِ وَالْجَلَالَةَ وَأَدَابَ الشُّرْبِ وَالنَّوْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَحْكَامَ الثِّمَارِ

ثِمَارُ الْأَشْجَارِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَسَاتِينِ وَحُكْمُ الْأَكْلِ مِنْهَا لِلْمَارَّةِ وَغَيْرِهِمْ  
وَالْجَلَالَةُ هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي النَّجَاسَاتُ تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ هَذِي تُسَمَّى الْجَلَالَةَ نَعَمْ بَقِيَّةَ وَأَدَابِ  
الشُّرْبِ وَالنَّوْمِ أَدَابُ الشُّرْبِ الْمَاءِ وَنَحْوَهُ الْمَاءِ وَاللَّبَنَ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ جَاءَتْ كَامِلَةً كُلَّ الْأُمُورِ لَمْ  
تَتْرِكْ شَيْئاً إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ أَحْكَاماً وَأَدَاباً يَتَمَشَى عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ  
وَالنَّوْمُ مَعَ أَدَابِ النَّوْمِ كَيْفَ يَنَامُ وَكَيْفَ يَسْتَقِظُ؟ الشَّرِيعَةُ مَا تَرَكْتَ شَيْئاً إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ أَحْكَاماً  
وَصَوَابِطَهُ أَدَاباً بِحَيْثُ إِنَّ الْمُسْلِمَ دَائِماً يَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا  
نَعَمْ

وَإِنْ مَرَّ إِنْسَانٌ بِأَثْمَارٍ حَائِطٍ بِلا حَائِطٍ أَوْ نَاضِرٍ مُتْرَضِّدٍ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ وَلَوْ عَنْ غُضُونِهِ

وَعَنْ أَحْمَدَ أَخْضَرَ مِنْهُ غَيْرَ الْمُبَدَّدِ

نَعَمْ إِذَا مَرَّ الْإِنْسَانُ بِبُسْتَانٍ مُثْمِرٍ

فَبُسْتَانٍ مُثْمِرٍ إِمَّا نَ فِيهَا تَمْرٌ أَوْ أَشْجَارٌ مُثْمِرَةٌ مِمَّا يُؤْكَلُ فَإِنْ كَانَ هَذَا اللَّسَانُ لَيْسَ عَلَيْهِ

حَائِطٌ لَيْسَ عَلَيْهِ حَائِطٌ أَوْ مَا يَمْنَعُ الدُّخُولَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ حَارِسٌ لَيْسَ عِنْدَهُ حَارِسٌ

فَلِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ

أَنْ يَأْكُلَ بِفَمِهِ فَقَطْ

وَلَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْئاً

هَذِهِ أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ الْبُسْتَانُ لَيْسَ عَلَيْهِ مَا يُمْنَعُ الدُّخُولَ إِلَيْهِ مِنْ حَارِسٍ مِنْ حَائِطٍ أَوْ مَا فِي

حُكْمِهِ

مِنْ الشُّوكِ وَالْأَشْيَاءِ الْمَعْرُوفَةِ الْآنَ

وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ

لَأَنَّهُ مَا وَضَعَ عَلَيْهِ الْحَائِطَ إِلَّا لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ شَيْءٌ

ثَانِيًا إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ حَارِسٌ مَا عَلَيْهِ حَائِطٌ وَلَكِنْ عِنْدَهُ حَارِسٌ

الْحَارِسُ يَقُومُ مَقَامَ الْحَائِطِ

مَا وَضَعَ صَاحِبُهُ الْحَارِسَ إِلَّا لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ شَيْءٌ

أَمَا إِذَا كَانَ بِدُونِ حَارِسٍ وَبِدُونِ حَائِطٍ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ مُتَسَاهِلٌ فِيهِ  
مَا عِنْدَهُ يَعْغِي تَحْفَظُ أَوْ مَا عِنْدَهُ مَانِعٌ مِنَ الْأَكْلِ مِنْهُ  
فَيَأْكُلُ الْمَاءَ فِيهِ فَقَطْ وَلَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْئًا هَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ لَا يَحْمِلَ مِنْهُ شَيْئًا وَهَلْ  
مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَاءَتْ فِي الْأَرْضِ؟ أَوْ يَأْكُلُ حَتَّى مِنَ الشَّجَرِ يَتَنَاوَلُ مِنَ الشَّجَرِ

قَوْلَانِ فِي الْمَذْهَبِ

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَاءَتْ وَلَا يَرْقَى الشَّجَرَةَ أَوْ يَصْعَدُ الشَّجَرَ أَوْ يَأْخُذُ مِنَ الْعُضْوَانِ  
وَإِنَّمَا يَأْكُلُ مِمَّا سَقَطَ تَسَاقَطَ فِي الْأَرْضِ

وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنَ الْأَغْصَانِ  
وَمِنْ قِنْوَانِ النَّخْلَةِ مِنْ غَيْرِ يَصْعَدُ أَنْ تَكُونَ النَّخْلَةُ قَرِيبَةً مَا تَحْتَاجُ إِلَى صُغُودٍ  
وَإِنْ كَانَتْ تَحْتَاجُ إِلَى صُغُودٍ فَهَذَا مِثْلُ الْجِدَارِ وَمِثْلُ الْحَارِثِ  
لَأَنَّهَا أَخْرَزَتْ نَفْسَهَا

الْحَاصِلُ أَنَّهُ بِهَذِهِ الشَّرُوطِ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَأْكُلُ  
لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْنٌ بِذَلِكَ  
بِشَرْطِ أَلَّا يَحْمِلَ مَعَهُ شَيْءٌ  
نَعَمْ

وَإِنْ مَرَّ إِنْسَانٌ مَارِسٌ حَائِطٌ بِلَا حَائِطٍ أَوْ نَاضِرٌ مُتَرَصِّدٌ  
النَّاضِرُ هُوَ الْحَارِسُ نَعَمْ

نَعَمْ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ هَذَا مَحَلٌّ إِتْفَاقٍ أَنَّهُ مَا يَحْمِلُ شَيْءٌ  
إِنَّمَا إِذْنٌ لَهُ بِالْأَكْلِ فَقَطْ  
وَهَلْ يَأْكُلُ مِنَ الْعُضْوَانِ أَوْ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَاءَتْ

رَوَايَتَانِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ

نَعَمْ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ وَلَوْ عَنِ عُضْوَانِ الْمُبَدَّدِ يَعْغِي الْمُتَنَاءَتِ الْمُتَسَاقِطِ  
نَعَمْ

وَمَعَهَا بِلَا هَرَمٍ فَكُنْ لَا وَعَنْ أَحْمَدَ رِوَايَةٌ أُخْرَى أَنَّهُ أَيْضًا يَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجًا إِلَى الْأَكْلِ  
أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجًا إِلَى الْأَكْلِ لَيْسَ مَعَهُ زَادٌ  
فَيَأْكُلُ

يَصِيرُ هَذَا شَرْطًا رَابِعًا وَقِيلَ إِنَّهُ لَا لَاحَاجَةَ لِهَذَا الشَّرْطِ يَأْكُلُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ  
حَقُّ الْمُرُورِ بِهَذَا الشَّيْءِ الْجَاهِزِ وَالشَّيْءِ

لِأَنَّ نَفْسَ النَّاسِ تَتَطَّلَعُ إِلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَرُونَ لِأَبْدَانِ يَأْخُذُ مَا يَرُدُّ نَهْمَتَهُ  
نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَأْكُلُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ  
مِنْ بَابِ رَدِّ التَّطَلُّعِ النَّفْسَ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ

فِي الْمُبَاحِ غَرَامَةٌ كَأَكْلِ لِحْزٍ مِنْ مَحْوُوطٍ بِمُبْعَدٍ  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَرَامَةٌ إِذَا أَكَلَ بِهَذِهِ الشُّرُوطِ لَيْسَ عَلَيْهِ غَرَامَةٌ  
أَمَّا أَنْ أُخْتُ شَرِطَ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَإِذَا أَكَلَ فَإِنَّهُ يَغْرَمُ  
يَغْرَمُ الْمَثْلُ أَوْ الْقِيَمَةُ  
لَأَنَّهُ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْغَيْرِ غَيْرِ مَأْذُونٍ بِهِ شَرْعاً  
فَيَغْرَمُهُ

إِذَا اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ  
نَعَمْ

أَخَذَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً حَمَلَ مَعَهُ شَيْءٌ  
فَإِنْ قَدْ نَهَى عَنِ ذَلِكَ وَجَعَلَ عَلَيْهِ غَرَامَتَهُ مَرَّتَيْنِ نَكَالاً  
يَغْرَمُ مِثْلَهُ مَرَّتَيْنِ نَكَالاً  
نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مِنْ دَرِّ إِنْعَامٍ غَائِبٍ  
وَزَرْعٍ بِحُبِّ رَطْبٍ أَمَّا الْأَنْعَامُ الْمُخْلُوبَةُ كَالِإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ إِذَا كَانَ صَاحِبُهَا غَائِباً عَنْهَا فَلَا يَجُوزُ  
لَكَ أَنْ تَشْرَبَ مِنْ لَبَنِهَا لَيْسَتْ مِثْلَ الثِّمَارِ  
إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهَا  
لَا تَشْرَبُ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهَا  
لَيْسَتْ مِثْلَ الثِّمَارِ  
نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مَنْ دَرِّ إِنْعَامٍ غَائِبٍ وَالْأَنْعَامُ هِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ بِهِيْمَةٌ الْإِنْعَامُ  
نَعَمْ  
غَائِبِي أَمَّا إِذَا كَانَ حَاضِرٌ وَإِذْنٌ فَلَا بَأْسَ  
نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مِنَ الْأَنْعَامِ غَائِبٍ وَزَرْعٍ بِحُبِّ رَطْبٍ مِنْهُ أَوْ كَدُّ  
كَذَلِكَ الزَّرْعُ مَا هُوَ مِثْلُ السَّمْرِ  
إِذَا مَرَزْتَ بَزْرِعٍ فِي سُنْبُلِهِ قَائِمٌ  
وَلَا تَأْكُلُ مِنْهُ

وَلَوْ كَانَ رَطْباً لِأَنَّ الشَّرْعَ إِنَّمَا وَرَدَ بِالثَّمْرِ فَقَطْ  
نَعَمْ

وَلَإِنَّ أَكْلَ الزَّرْعِ أَكْلَ الحُبِّ مِنَ الزَّرْعِ  
لَا يَخْضُلُ مِنْهُ كَبِيرٌ فَائِدَةٌ  
بِخِلَافِ الأَكْلِ مِنَ الثَّمَرِ  
فَإِنَّهُ يَطْرُدُ الجُوعَ وَالحَاجَةَ  
نَعْمُ  
أَمَّا هَذَا فَإِنَّهُ يُفْسِدُهُ عَلَى صَاحِبِهِ بِذَوْنِ فَائِدَةٍ  
نَعْمُ

وَيُخْرَمُ زَرْعٌ أَوْ ثِمَارٌ سَقِيَّتَهُنَّ  
نَجَاسَةً أَوْ دَمَلَتْهُمَا بَأْوِ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَسْنِيْدُ بِالنَّجَاسَةِ  
الثِّمَارِ المُسَمَّدَةِ بِالنَّجَاسَةِ  
أَوْ الَّتِي تُسْقَى مَاءً نَجِسًا كَمَا المَجَارِي  
سِمَاذُ نَجِسٌ أَوْ النَجِسُ الَّذِي تُسْقَى بِهِ لَا يَجُوزُ أَكْلُ الثِّمَارِ النَّاتِجَةِ عَنِ ذَلِكَ  
لِأَنَّهَا نَاتِجَةٌ عَنِ نَجَاسَةٍ  
لِأَنَّهَا تَعْدَى بِالنَّجَاسَةِ  
فَلَا يَجُوزُ أَكْلُهَا  
لِأَنَّ النَّجَاسَةَ تَسْرِي فِيهَا هَذَا أَحَدَ القَوْلَيْنِ لِأَهْلِ العِلْمِ  
القَوْلُ الثَّانِي أَنَّهَا لَا بَأْسَ  
لَوْ لَا بَأْسَ أَنْ يُوكَلَ مَا سَمِيَ بِالنَّجِسِ أَوْ سُفِيَا مِنَ المَاءِ النَّجِسِ  
لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَحَالَ لِأَنَّ النَّجَاسَةَ قَدْ اسْتَحَالَتْ  
وَإِنْتَقَلَتْ مِنْ كَوْنِهَا نَجَاسَةً إِلَى كَوْنِهَا ثِمَارًا أَوْ حُبُّوبًا  
فَاسْتَحَالَتْ

وَالنَّجِسُ يَظْهَرُ عِنْدَهُمْ بِالإِسْتِحَالَةِ  
هَذَا القَوْلُ الثَّانِي فَالْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ بِمَا سَمِيَ بِالنَّجِسِ أَوْ سَقِيَ بِالمَاءِ النَّجِسِ حُصُوصًا فِي  
هَذِهِ الأَوْقَاتِ مِثْلَ مَا هِيَ المَجَارِي نَعْمُ وَإِنْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بِطَاهِرٍ أُبِيحَتْ وَقِيلَ كُرْهُهُ فَقَطْ لَا  
تَشْدِيدِي

أَمَّا إِذَا سَقَيْتَ هَذِهِ الأشْجَارَ أَوْ هَذَا الزَّرْعَ  
بِمَاءٍ طَاهِرٍ سَقِيَهُ بِالنَّجِسِ  
بَعْدَ مَا سَقِيَ بِالنَّجِسِ سَقِيَ بِمَاءٍ طَاهِرٍ  
فَلَا فَائِدَةٌ يَزُولُ التَّخْرِيمُ  
لِأَنَّهُ المَاءُ الطَاهِرُ أزالَ النَّجَاسَةَ  
فَلَا كَرَاهَةَ فِي أَكْلِهِ وَقِيلَ يَكْرَهُهُ أَيْضًا  
حَتَّى وَلَوْ سَقِيَ بِالطَّاهِرِ يَكْرَهُهُ

نَعَمْ

بَعْدَ ذَلِكَ

يَعْنِي مِنْ بَعْدِ سَقِيهَا بِالنَّجْسِ سُقِيَتْ بِهِ نَعَمْ

إِكْرَاهُ كِرَاهَةِ التَّنْزِيلِ

فَقَطَّ يَعْنِي كِرَاهَةَ تَنْزِيهِهِ لَا كِرَاهَةَ تَحْرِيمِ

لَا تُشَدُّدُ تَحْرِيمٌ لِأَنَّهُ الْمَاءُ الطَّاهِرُ فَزَالَ أَثَارُ الْمَاءِ النَّجِسِ

نَعَمْ

أَقُولُ هَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ الشَّرْعَ يَحْرِصُ عَلَى الطَّهَارَةِ

وَعَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ يَأْكُلُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَاعْمَلُوا صَالِحًا

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ

مَا رَزَقْنَاكُمْ

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ

وَيَحْلُلُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ

فَسَرَعْنَا جَاءَ أَنْ نَطْعَمَ وَنَشْرَبَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ وَحُرِّمَ عَلَيْنَا الْخَبَائِثَ

وَمِنْ ذَلِكَ مَسْأَلَتُنَا هَذِي مَا سُقِيَ بِالنَّجْسِ

نَجِسُ دَبِيثُ

مَا سُقِيَ بِالنَّجْسِ فَهُوَ دَبِيثُ

فَيُحْرَمُ نَعَمْ

وَمَا كَانَ وَمَا كَانَ مِنْ نَجَاسَةٍ وَقِيلَ كَثِيرًا مِنْهُ دُرٌّ بَأُوكَدِي

نَعَمْ هَذَا الْجَلَالَةُ تُسَمَّى الْجَلَالَةَ وَهِيَ الْبَقْرَةُ مَثَلًا

الَّتِي تَأْكُلُ مِنَ الْعُذْرَةِ

هَذِهِ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ لُحُومِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى تَحْبِسَ ثَلَاثًا وَتُطْعَمَ الطَّاهِرَ

حَتَّى تَحْبِسَ ثَلَاثًا وَتُطْعَمَ مِنَ الطَّاهِرِ

إِنَّكَ بَعْدَ ذَلِكَ

وَلَا يَجُوزُ أَكْلُهَا قَبْلَ أَنْ تَزَالَ عَنْهَا آثَارُ النَّجَاسَةِ

نَعَمْ

نَهَى عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَعَنْ أَلْبَانِهَا وَهِيَ الَّتِي تُطْعَمُ النَّجَاسَاتِ

وَهَلْ هَلْ لَا تَكُونُ جَلَالَةً؟ إِلَّا كَانَ أَكْلُهَا كَثِيرًا مِنَ النَّجَاسَاتِ أَوْ يَكْفِي وَلَوْ مَرَّةً

هَذَا مَعْنَى كَلَامِ النَّاضِمِ

يَكْفِي وَلَوْ مَرَّةً  
أَوْ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكْثُرَ هَذَا  
بِحَيْثُ أَنْ تَكُونَ جَلَالَةً لِأَنَّ جَلَالَةَ مَنْ تَدُلُّ عَلَى الْكَثْرَةِ  
كَثْرَةُ مَا تَأْكُلُ مِنَ النَّجَاسَاتِ

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ كَمَا ذَكَرْنَا هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَرَعَنَا يَخْرُصُ أَنْ نَأْكُلَ مِنَ الصَّيِّبَاتِ  
نَعَمْ يَعْني يَكُونُ النَّهْيُ لِلتَّخْرِيمِ النَّهْيِ عَنِ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِيهَا لِلَّتِي وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ  
الْأَصْلُ أَنْ النَّهْيَ لِلتَّخْرِيمِ  
لَكِنْ يَقُولُونَ الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ  
حَدِيثٌ يَقُولُونَ عَنْهُ إِنَّهُ ضَعِيفٌ  
وَلَكِنْ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْآيَاتِ يَحِلُّ لَهُمْ يَخْرُمُ عَلَيْهِمُ الْحَبَائِثُ كُلُّوا مِنْ صَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ  
يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلُّ لَهُمْ؟ قُلْ أَحَلُّ لَكُمْ الصَّيِّبَاتِ  
وَيَقُولُ يَعْتَقِدُ هَذَا الْحَدِيثُ يَعْتَصِدُ بِهَذَا الْأَصْلِ  
نَعَمْ

وَالْبَانِيهَا نَعَمْ هَلِ النَّهْيُ لِلتَّخْرِيمِ أَوْ هُوَ لِلْكَرَاهَةِ؟ أَوْلَانِ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لِلتَّخْرِيمِ وَمِثْلَ لُبِّ الْجَلَالَةِ  
بَيْنَ الدَّجَابَةِ بَيْنَ الطَّائِرِ الَّذِي يَأْكُلُ النَّجَاسَةَ مِثْلُهُ فِي النَّهْيِ مِثْلُهُ فِي النَّهْيِ الدَّجَابَةِ الَّتِي تَأْكُلُ  
مِنَ النَّجَاسَاتِ يُنْهَى عَنِ أَكْلِ بَيْضِهَا لِأَنَّهُ يَتَأَثَّرُ بِالنَّجَاسَةِ  
نَعَمْ

وَالْبَانِيهَا وَالْبَيْضُ مِنْهَا فَحَرَّمَ مَا وَعَنَهُ بَلْ أَكْرَهُ قَبْلَ تَحْيِيسِهَا قَبْلَ تَحْدِيدِهَا دَبْسَهَا ثَلَاثَ  
وَإِطْعَامَهَا مِنَ الطَّاهِرِ  
فَإِذَا حُبِسَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَوْكَلَ أَطْعَمَتْ مِنَ الطَّاهِرِ زَالَتْ زَالِ النَّهْيِ  
عَادَتْ إِلَى الْأَصْلِ

عَادَتْ إِلَى الْأَصْلِ وَهُوَ الصَّهَارَةُ  
نَعَمْ وَلَا تَكْرَهْنَ مِنْ بَعْدِ دَبْسِ مُقَيَّدٍ  
يَعْني أَنَّهُ يَرْوَى الْمَحْذُورَ وَالْحَظَرَ بِأَمْرَيْنِ إِذَا أَنْ يَكُونَ أَكْلُهَا لِلنَّجَاسَةِ قَلِيلًا الْإِكْثَرُ  
الْأَكْثَرُ أَنَّهَا تَأْكُلُ مِنَ الطَّاهِرَاتِ  
الشَّيْءُ الْقَلِيلُ لَا حُكْمَ لَهُ  
وَالشَّيْءُ الثَّانِي إِذَا حُبِسَتْ إِذَا حُبِسَتْ ثَلَاثًا كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
وَأَطْعَمَتْ الطَّاهِرَ

زَالِ الْمَحْذُورِ  
وَعَادَتْ لِأَصْلِ نَعَمْ وَلَا تَكْرَهْنَ مِنْ بَعْدِ دَبْسِ مُقَيَّدٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَتُطْعَمُ طَاهِرًا  
بِهَذِهِ لِلشَّرْطِيَّةِ  
تَرْوَى يَرْوَى النَّهْيُ بِهَذِهِ الشَّرْطَيْنِ

السَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ تَحْبِسَ  
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالسَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تُطْعِمَ الطَّاهِرَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ  
تُطْعِمُ الطَّاهِرَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لِأَجْلِ يَرْوُلُ أَثَرُ النَّجَاسَةِ مِنْهَا  
نَعَمْ

وَلَا تَكْرَهَنَّ مِنْ بَعْدِ حَبْسِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَتُطْعِمُ طَاهِرًا  
وَيَكْرَهُ قَبْلَ الْحَبْسِ أَنْ تَرْكَبَ إِسْهَدًا  
أَمَّا قَبْلَ أَنْ تَحْبِسَ ثَلَاثًا فَيَكْرَهُ  
يَكْرَهُ أَكْلَ لَحْمٍ وَسُرْبَ لَبْنِهَا لِإِخْتِلَافِ الشَّرْطِ  
إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَطَ حَبْسَهَا ثَلَاثًا  
نَعَمْ

وَمَنْ لَمْ يُرِدْ أَنْ يَذْبَحَ الْهَدْيَ عَاجِلًا  
يَجُزُّ عَافَهَا أحيانًا أَلْفَهَا وَيَجْلِسُ؟ عَافَهَا أحيانًا مِنَ النَّجِسِ الرَّدِّيِّ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا الْإِبِلُ إِنْ كَانَ تُرِيدُ أَنْ تَذْبَحَهَا عَاجِلًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُطْعِمَهَا  
شَيْئًا نَجِسًا

لِأَنَّهُ سَيَبْقَى أَثَرُ فِي النَّجَاسَةِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ ذَبْحُهَا يَتَأَخَّرُ  
إِذَا كَانَ ذَبْحُهَا يَتَأَخَّرُ وَيَأْتِي عَلَيْهَا عَافَتْ طَاهِرًا فِيمَا بَعْدُ  
فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّهَا تُطْعِمُ وَلَوْ مِنَ الشَّيْءِ النَّجِسِ  
لِأَنَّ لِرِوَالِ الْمَحَلِّ لِأَنَّ ذَبْحَهَا يَتَأَخَّرُ  
يَتَمَدَّدُ الْوَقْتُ حَتَّى يَرْوُلَ آثَارُ النَّجَاسَةِ مِنْهَا  
نَعَمْ

يَجُزُّ عَافَتْ أحيانًا النَّجِسِ الرَّدِّيِّ أحيانًا يَعْني مُهَوَّبٌ دَائِمًا إِمَّا إِنْ كَانَ كُلُّ عَافَتْ مِنَ النَّجَاسَةِ لَا  
يَجُوزُ لَكِنْ لَوْ حَصَلَ إِحْيَانًا وَيَبِي يَتَأَخَّرُ ذَبْحُهَا فَلَا كَرَاهَةَ حِينَئِذٍ لِأَنَّهُ تَرْوُلُ آثَارُ النَّجَاسَةِ الْمُدَّةِ مَا  
بَيْنَ أَخْذِ النَّجَاسَةِ وَبَيْنَ ذَبْحِهَا  
نَعَمْ

وَإِطْعَامُهُ الْمَحْظُورَةَ اللَّحْمَ جَائِزٌ عَلَى نَصِّهِ مَعَ كُرْهِ كُلِّ بَاوُنْدٍ  
أَيُّ نَعَمْ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَتَأَخَّرُ الذَّبْحُ فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّهَا تُطْعِمُ شَيْءًا مِنَ النَّجَاسَةِ لَكِنْ  
مَعَ هَذَا يَكْرَهُ مَعَ هَذَا يَكْرَهُ إِطْعَامَ النَّجَاسَةِ وَلَوْ الْمُدَّةَ بَعْدَ أَنْ لَوْ طَالَتْ مُدَّةُ ذَبْحِهَا يَكْرَهُ هَذَا  
تَجَنَّبَا النَّجَاسَاتِ وَالْقَاذُورَاتِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْقُرْآنَ وَنَحْوَهُ  
وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّفَرُّدِ

هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ تَمْرٌ  
يَكْرَهُ الْقُرْآنُ بِأَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ ثَلَاثَ تَأْكُلُهُمْ جَمِيعٌ  
لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يَدُلُّ عَلَى النَّهْمِ بِالْأَكْلِ فَتَأْكُلُ تَمْرَةً تَمْرَةً سَوَاءً كُنْتَ مُنْفَرِدًا أَوْ مَعَ  
النَّاسِ

وَقِيلَ إِذَا كُنْتَ مُنْفَرِدًا فَلَا بَأْسَ إِنَّكَ لَا بَأْسَ بِالْإِذَا كُنْتَ مُنْفَرِدًا أَمَّا إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ فَيَكْرَهُ  
هَذَا

لِأَنَّ هَذَا يُقَلِّدُهُ عَلَيْهِمْ وَلَنَا فِيهِ نَهْمًا وَرَغْبَةً فِي الْأَكْلِ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنِ الْقُرْآنِ بَيْنَ التَّمْرِ  
نَعْمٌ

فَهَلْ هُوَ مُطْلَقٌ؟ أَوْ هُوَ إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ  
نَعْمٌ

وَيَكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْقُرْآنَ وَنَحْوَهُ  
وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّفْرُدِ  
مَعَ التَّشْرِيكِ إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ أَمَّا التَّفْرُدُ إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ مُنْفَرِدًا لَا بَأْسَ أَنْ تَأْكُلَ الشُّتَيْنِ  
وَالثَّلَاثَ جَمِيعًا

نَعْمٌ لِرِزْوَالِ الْمَحْظُورِ  
نَعْمٌ وَلَا بَأْسَ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ شَبَعِ الْفَتَى وَمَكْرُوهِ الْإِسْرَافِ وَالثُّلْثِ الْكُدِيِّ  
نَعْمٌ هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَيْضًا

الشَّبَعُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعَ  
هَذَا مَا بَأْسُ هَذَا مُبَاحٌ وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّهُ لَا يَشْبَعُ وَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِقَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَسَبَ ابْنِ آدَمَ لِقِيَمَاتٍ يَقِفْنَ صُلْبَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَتَلْتُ لِطَعَامِكَ وَتَلْتُ لِشَرَابِكَ  
وَتَلْتُ لِنَفْسِكَ

يَجْعَلُ ثَلْثًا لِلطَّعَامِ وَثَلْثًا لِلشَّرَابِ وَثَلْثًا لِلنَّفْسِ  
هَذَا هُوَ الْإِرْشَادُ النَّبَوِيُّ فِي الْأَكْلِ  
وَهَذَا نَافِعٌ مِنْ نَاحِيَةِ الصِّحَّةِ أَيْضًا

لِأَنَّ كَثْرَةَ الطَّعَامِ وَالثُّخْمَةَ الثُّخْمَةَ تُضُرُّ الْإِنْسَانَ وَقَدْ نُورِثَ مَرَضًا  
نُورِثُ أَمْرًا

فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَأْخُذُ بِالْهَدْيِ النَّبَوِيِّ  
يَجْعَلُ ثَلْثًا لِلطَّعَامِ وَثَلْثًا لِشَرَابِهِ وَثَلْثًا لِنَفْسِهِ فَهَذَا فِيهِ تَنْظِيمٌ لِلأَكْلِ تَقْلِيلٌ لِلظَّرْرِ وَمَا فِيهِ  
أَيْضًا بَعْدُ عَنِ النَّهْمَةِ فِي الْأَكْلِ الْإِنْسَانُ مَا يُعْوَدُ نَفْسَهُ الشَّرِّهَ  
مَا يُعْوَدُ نَفْسَهُ الشَّرِّهَ بِالْأَكْلِ  
حَتَّى وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَعْمٌ كَثِيرَةٌ وَطَعَامٌ كَثِيرٌ

يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنَّهُ مَا يُعُودُ نَفْسَهُ عَلَى الشَّرْفِ فِي الأَكْلِ  
بَلْ يَفْتَصِدُ فِي الأَكْلِ مِنْ نَاحِيَةِ أَنَّ هَذَا أَحْسَنُ لِصِحَّتِهِ وَمِنْ نَاحِيَةِ أَنَّهُ أَيْضاً أَبْعَدُ عَنِ الشَّرِّهِ  
وَالرَّغْبَةِ فِي الأَكْلِ وَالنَّهْمِ فِي الأَكْلِ  
وَالأَكْلِ يُكْسَلُ أَيْضاً

السَّبْعُ يَكْسَلُ عَنِ الطَّاعَةِ وَعَنِ العِبَادَةِ  
إِذَا مَلَأَتْ بَطْنَكَ مَا تَسْتَطِيعُ تَقُومُ وَلَا تَسْتَطِيعُ تَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ وَتَتَهَجَّدُ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ  
إِذَا مَلَأَتْ بَطْنَكَ مِنَ الطَّعَامِ وَنِمْتَ مَا تَسْتَطِيعُ القِيَامَ  
أَيْضاً هَذِهِ نَاحِيَةٌ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ السَّبْعَ يَكْسَلُكَ عَنِ العِبَادَةِ  
كَالسِّلِّكَ عَنِ الطَّاعَةِ

مَعَ كَوْنِهِ ضَاراً بِالصِّحَّةِ  
مَعَ كَوْنِهِ شَرَّهَا وَنَهْمَاً  
لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ السَّبْعُ لَهُ مَضَارٌّ كَثِيرَةٌ  
الإِنْسَانُ لَا لَا يَتِمَادِي فِي الأَكْلِ حَتَّى يَسْبِعَ  
وَإِنْ كَانَ السَّبْعُ مُبَاحاً  
لَكِنَّ الأَوْلَى تَرْكُهُ

الحُكَمَاءُ يَقُولُونَ رَبِّ أَكَلْتِ مَنَعَتْ أَكَلَاتِ  
رَبِّ أَكَلْتِ مَنَعَتْ أَكَلَاتِ  
يَعْنِي يُصَابُ بِالنُّخْمَةِ

بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْكُلَ بِسَبَبِ المَرَضِ  
بِسَبَبِ المَرَضِ وَهَذَا شَيْءٌ مَشَاهِدٌ الآنَ انْتَشَرَتْ الأَمْرَاضُ فِي النَاسِ وَأَصْبَحُوا يَجْلِسُونَ عَلَى  
الطَّعَامِ وَيَقُومُونَ وَلَا يَأْكُلُونَ  
بِسَبَبِ المَرَضِ

لأنَّهُمْ كَانُوا فِي نَهْمٍ وَفِي نُخْمَةٍ فِي الأَوَّلِ فَأُصِيبُوا فِي مُعَدَّاتِهِمْ وَفِي  
فَحَرَمَهُمْ ذَلِكَ الطَّعَامُ فِيمَا بَعْدُ  
أَكْثَرَ الأَمْرَاضِ الآنَ وَأَكْثَرَ مِنَ المَآكِلِ وَالمَشَارِبِ المُتَنَوِّعَةِ  
وَالكَثِيرَةِ

وَالرُّسُومَاتِ وَالأَلْحُومِ  
وَالحَلَوِيَّاتِ

أَكْثَرَ الأَمْرَاضِ الآنَ لَوْ تَسْأَلُونَ الاطِّبَاءَ لَوَجَدْتُمْ أَنَّ أَكْثَرَهَا مِنَ النُّخْمِ  
وَمِنَ المَآكِلِ  
المُتَنَوِّعَةِ

وَالمَعِدَّةَ لَهَا طَاقَةٌ مَحْدُودَةٌ

إِذَا أَتَعَبْتَهَا تَعَبْتُ وَكُلْتُ وَإِذَا رُفِقَتْ بِهَا فَأَيْمَانُهَا تَبْقَى قَوِيَّةً تَبْقَى قَوِيَّةً أَمَا إِذَا أَتَعَبْتَهَا فَأَيْمَانُهَا تَكِلُ  
وَتُصَابُ بِالْمَرَضِ فَفَعَلَ الْمُسْلِمُ الْعَقْلُ أَنَّهُ يُرَاعِي هَذِهِ الْأُمُورَ وَلَا يَعُودُ نَفْسَهُ النَّهْمَ فِي الْأَكْلِ  
وَكُلُّ مَا بَقِيَ شَيْءٌ آكَلَهُ وَشَرَاهُ وَأَكَلَهُ مَا يَنْبَغِي هَذَا يَنْبَغِي الْاِقْتِصَادُ يَنْبَغِي الْاِقْتِصَادُ فِي الْأَكْلِ  
كُلُّوا يَا وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ  
كُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا  
إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ  
لَا تُحْرِمُ نَفْسَكَ

مِنْ مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ وَلَكِنْ لَا تُمَادِي الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَتُسْرِفَ عَلَيْكَ بِالْوَسْطِ  
الْوَسْطِ وَالْاِقْتِدَالِ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا  
الْإِسْرَافُ هُوَ الْبُخْلُ كِلَاهُمَا مَذْمُومٌ  
الْوَسْطُ هُوَ الْخَيْرُ  
الْوَسْطُ هُوَ الْخَيْرُ  
وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا  
وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا  
نَعَمْ

سَاقِطٌ بِتَفَرُّدٍ  
نَعَمْ هَذَا مِنَ الْأَدَابِ وَهُوَ إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ  
إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ وَعَدَمُ هَذَرِهَا  
عَدَمُ هَذَرِ النِّعْمَةِ  
حَتَّى الْأَصَابِعُ مَا تَمَسَّحُهَا أَوْ تُغَسَّلُ وَهِيَ فِيهَا طَعَامٌ حَتَّى تَلْعَقَ الطَّعَامَ  
وَإِنَّمَا تُغَسَّلُ آثَارُ الدُّسُومَةِ وَآثَارُ الْأَكْلِ  
أَمَا الطَّعَامُ فَتَلْعَقُهُ  
مِنْ أَصَابِعِكَ  
قَبْلَ أَنْ تَمَسَّحَهَا بِالْمِنْدِيلِ قَبْلَ أَنْ تُغَسِّلَهَا بِالْمَغْسَلَةِ  
وَكَذَلِكَ إِذَا تَنَاثَرَ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ عَلَى الْخُوانِ أَوْ عَلَى فَلَا تَتْرُكُهُ خُذْهُ وَكُلَّهُ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ الَّذِي  
تُرِيهِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ إِحْدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَزِنْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى  
وَلْيَأْكُلْهَا

وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ  
الْمُتَنَاثِرِ لَا تَتْرُكُهُ  
بَلْ تَحْتَفِظُ بِهِ وَتَأْكُلُهُ وَهَذَا مِنْ تَوْقِيرِ النِّعَمِ وَعَدَمِ الْإِسْرَافِ  
وَهَذَا شَيْءٌ غَفَلَ عَنْهُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

مَا يُبَالُونَ بِالْأَطْعَمَةِ مِثْلَ الْبَهَائِمِ  
يَأْكُلُونَ وَيَنْتُرُونَ الطَّعَامَ وَإِذَا شَبِعُوا تَرَكُوهُ يَهْدِرُ أَوْ يُلْقَى فِي الْمَزَابِلِ  
يُلْقَى فِي الْمَزَابِلِ  
وَهَذَا كُفْرَانٌ لِلنِّعْمَةِ

وَلَا يَجُوزُ الْإِسْرَافُ وَإِهْدَارُ النِّعَمِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَ تَمَرَةٌ سَاقِطَةٌ فِي الطَّرِيقِ أَخَذَهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي أَخَشَى أَنَّهَا مِنْ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا  
وَرَسُولُ اللَّهِ أَفْضَلُ الْخَلْقِ  
أَخَذَ التَّمَرَةَ مِنَ الطَّرِيقِ  
وَلَمْ يَنْزُكْهَا

قَالَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ إِخْدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَمْسَحْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا  
أَمَا أَنَّهُ تَهَدَّرَ أَطْعَمَةً وَلُحُومٌ  
تُوضَعُ فِي الْمَزَابِلِ

أَوْ إِذَا جِئْتَ مَنَازِلَ النَّاسِ فِي الْبَرَارِيِّ وَالنُّزْهَاتِ تَجِدُ أَكْوَامًا مِنَ الطَّعَامِ وَاللُّحُومِ مُتَعَفِّئَةً فَاسِدَةً  
هَلْ هَذَا مِنْ آدَابِ الْإِسْلَامِ؟ هَذَا وَاللَّهِ يَخْشَى مِنْ عُقُوبَتِهِ يَخْشَى مِنْ عُقُوبَتِهِ  
لَإِنَّ هَذَا أَسْرَافٌ

إِسْرَافٌ وَتَبْذِيرٌ وَإِهْدَارٌ لِلنِّعَمِ  
نَسَأُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ  
نَعَمٌ

وَيَحْسُنُ تَصْغِيرُ الْفَتَى لُقْمَةَ الْغَدَاءِ  
وَبَعْدَ إِبْتِلَاعِ فَنٍّ وَالْمَضْغِ نَعَمٍ مِنْ آدَابِ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَنَّكَ تُصَغِّرُ اللَّقْمَةَ صِغَرَ اللَّقْمَةِ لَا تَكْبُرُ  
اللُّقْمَةَ لِإِنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الشَّرِّهِ وَالنَّهْمِ صِغَرَ اللَّقْمَةِ  
وَأَيْضاً الْمَضْغُ تَمَضُّعُهَا جَيِّدًا

وَلَا تُسْرِعْ بِالْبَلْعِ  
تَأْخُذُ لُقْمَةً وَتَبْلَعُهَا ثَانِي تَسْرِعُ فِي الْبَلْعِ  
لَا تَأْتِي وَامْضَغُ

هَذَا أَيْضاً فِيهِ إِذَا مَضَّغْتَهُ فَهَذَا أَسْهَلُ عَلَى الْمَعِدَةِ  
أَمَّا إِذَا اجْتَرَعْتَهُ وَهُوَ لَمْ يَمَضَّغْ فَهَذَا يَشُقُّ عَلَى الْمَعِدَةِ  
وَرُبَّمَا يُورِثُ مَرَضًا  
رُبَّمَا يُورِثُ مَرَضًا

نَعَمٌ وَتَخْلِيلٌ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ بَعْدَهُ الْمَوَاضِعِ وَفِي نُسْخَةِ الْأَصَابِعِ نَعَمٌ وَتَخْلِيلٌ مَا بَيْنَ  
الْأَصَابِعِ بَعْدَهُ وَالْقَى وَجَانِبٌ مَا نَهَى اللَّهُ تَهْتِدِي

أَي نَعْمَ لَا تَتْرُكُ لَهُ الطَّعَامَ بَيْنَ الْأَصَابِعِ

بَلْ كَمَا سَبَقَ الطَّعَامُ تَلَعَّمَهُ

وَأَمَّا الْآثَارُ الْبَاقِيَةُ فَتَغْسِلُهَا

الَّتِي لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَإِنَّمَا هِيَ آثَارُ الطَّعَامِ فَقَطْ

تَغْسِلُهَا أَوْ تَمَسِّحُهَا بِالْمِنْدِيلِ

مَا بَيْنَ أَصَابِعِكَ لَا تَتْرُكُ فِيهِ بَقَايَا مِنَ الطَّعَامِ

وَكَذَلِكَ مَا بَيْنَ أَسْنَانِكَ خَلِيلِ إِسْنَانِكَ وَلَا تَتْرُكُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ شَيْئاً مِنَ الطَّعَامِ أَوْ مِنَ اللَّحْمِ

لَإِنَّ هَذَا يُعْفَنُ رَائِحَةَ الْفَمِ

وَيُظْهِرُ الْأَسْنَانَ أَيْضاً تَخْلِيلَ الْأَصَابِعِ وَتَخْلِيلَ الْأَسْنَانِ هَذَا مِنَ النَّظَافَةِ

الَّتِي جَاءَ بِهَا الشَّرْعُ وَلَا وَلَا تَتْرُكُ رَائِحَةَ الطَّعَامِ فِي يَدِكَ

أَوْ فِي أَسْنَانِكَ

تَغْسِلُ هَذَا وَتُزِيلُهُ وَإِذَا نَامَ الْإِنْسَانُ وَفِيهِ رَائِحَةُ الطَّعَامِ وَفِيهِ أَسْنَانُهُ أَوْ فِي أَوْ فِي أَنْ أَصَابِعَهُ

فَهَذَا يُسَبِّبُ لَهُ يُسَبِّبُ لَهُ الضَّرَرَ وَرُبَّمَا يَجْلِبُ الْحَشْرَاتِ السَّامَّةَةَ رُبَّمَا يَجْلِبُ الْحَشْرَاتِ السَّامَّةَةَ

إِلَى يَدِكَ وَأَصَابِعِكَ أَنْ تَتَضَرَّرَ وَيُيَقِي الرَّائِحَةَ النَّيْتَةَ رَائِحَةَ الدَّسَمِ أَوْ إِذَا شَرِبْتَ اللَّبْنَ يَبْقَى رَائِحَةُ

اللَّبَنِ تَنَامُ فَيَتَعَفَّنُ فَمَكَ

لَا بُدَّ أَنْ تَتَمَضَّضَ بِالْمَاءِ تُزِيلُ آثَارَ اللَّبَنِ مِنَ الْفَمِ

هَذِهِ آدَابُ شَرْعِيَّةٌ

يَتَّقِي بِهَا الْمُسْلِمُ

يَكُونُ نَظِيفاً وَيَكُونُ أَيْضاً بِصِحَّتِهِ وَبِرَائِحَتِهِ

نَعْمَ

وَعَسَلَ يَدَ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ

كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ عَسَلَ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ

رُبَّمَا يَكُونُ عَلَى يَدِكَ شَيْءٌ

مَنْ إِلَّا الضَّارَّةُ وَالْإِطْبَا يُسْمُونَهَا الْمَيْكْرُوبَاتِ أَوْ الْجَرَائِمِ يَعْنِي آثَارَ مَرَضٍ تُصِيبُ الْيَدَ مِنَ الْجَوْ أَوْ

مِنْ مُلَامَسَةِ النَّاسِ مُصَافِحَةِ النَّاسِ أَوْ لُبْسِ الْأَشْيَاءِ فَلَا تَذْهَبُ إِلَى الطَّعَامِ وَيَدُكَ مَا عَسَلْتَ

تَغْسِلُهَا عِلْشَانَ تُنْظَفُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِأَنَّ لَا يَنْتَقِلُ إِلَى شُوفِ الشَّرْعِ سَبَقَ الطِّبُّ الشَّرْعُ

إِشِ سَبَقَ الطِّبُّ فِي هَذَا؟ لَا يَبْقَى فِي يَدِكَ شَيْءٌ مِنَ الْآثَارِ

الَّتِي تَجْلِبُ لَكَ الْمَرَضُ إِذَا بِمُلَامَسَةِ النَّاسِ أَوْ مُصَافِحَتِهِمْ

أَوْ لُبْسِ الْأَشْيَاءِ أَوْ مِنَ الْجَوْ

أَوْ قَائِمٌ مِنَ النَّوْمِ

إِغْسِلْ يَدَكَ قَبْلَ الْأَكْلِ

عِلْشَانَ تَكُونُ مَا تَدْخُلُ إِلَى جَوْفِكَ شَيْءٌ مِنَ الْمَرِءِ

ثُمَّ إِذَا فَرَعْتَ مِنَ الطَّعَامِ تَغَسِّلُ يَدَيْكَ كَمَا سَبَقَ  
وَلَا تَبْقَى فِيهَا رَائِحَةُ الطَّعَامِ وَرَائِحَةُ أَوْ الدُّسُومَةُ وَالرُّهُومَةُ فِي يَدِكَ  
وَتَرُوحُ النَّاسُ وَتُجَالِسُ النَّاسَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَيَدُكَ فِيهَا رَائِحَةُ الطَّعَامِ أَوْ تَبِيْتُ وَيَدُكَ فِيهَا  
رَائِحَةُ الطَّعَامِ يَجْلِبُ لَكَ الْحَشَرَاتِ السَّامَّةُ وَالْأَشْيَاءُ الضَّارَّةُ كُنْ نَظِيفاً دَائِماً نَعْمَ وَغَسَلَ يَدَ  
قَبْلَ وَغَسَلَكَ وَغَسَلَ يَدَ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ وَيَكْرَهُ بِالْمَطْعُومِ غَيْرَ مُقَيَّدِينَ يَكْرَهُ غَسَلَ يَدَيْ  
بِالشَّيْءِ الْمَطْعُومِ مَا تَغَسِلُ يَدَكَ بِشَيْءٍ يُطْعَمُ  
مِنَ الْمَائِعَاتِ مِثْلَ الْعَصِيرَاتِ أَوْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي النَّاسُ يَشْرَبُونَهَا وَيَتَنَاوَلُونَ  
يَكْرَهُ أَنْ تَغَسِلَ يَدَكَ بِشَيْءٍ مَطْعُونٍ أَوْ تَمْسَحَ يَدَكَ  
مَطْعُومٍ يَأْكُلُهُ النَّاسُ مِثْلَ تَمْسُحِ يَدَيْكَ بِالْخُبْزِ أَوْ بِالرَّغِيفِ  
يَكْرَهُ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يُقَدِّرُهُ عَلَى النَّاسِ وَفِيهِ إِهَانَةٌ لِلنِّعْمَةِ إِيْضاً  
غَسَلَهُنَّ بِالْمَاءِ غَسَلَ يَدَيْكَ بِالْمَاءِ أَوْ اِمْسَحْهَا بِالْمُنَشَفَةِ  
مَا تَمْسَحُهَا بِشَيْءٍ مَطْعُونٍ كَالْخُبْزِ وَالْقُرْصِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَطْعُومَاتِ وَلَا  
تَغْسِلْهَا بِالْمَائِعَاتِ الَّتِي النَّاسُ يَخْتَابُونَهَا يَشْرَبُونَهَا مِنَ الْعَصِيرَاتِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ نَعْمَ  
شَفَّ هَذَا الَّذِي سَبَقَ الذِّكْرُ عِنْدَ النَّوْمِ مَا تَنَامُ بِكَرّاً رَائِحَةُ الطَّعَامِ أَوْ رَائِحَةُ اللَّبَنِ فِي فَمِكَ أَوْ  
الْحَلِيبِ فَإِذَا شَرِبْتَ إِذَا شَرِبْتَ لَبَناً أَوْ حَلِيباً أَوْ قَهْوَةً أَوْ شَايَا يَبْقَى لَهُ رَائِحَةٌ فِي فَمِكَ تُزِيلُهُ  
بِالْمُضْمَضَةِ بِالْمُضْمَضِ هُوَ الْآنَ آهٍ غَسِيلُ الْأَسْنَانِ الْمَعْرُوفِ  
غَسِيلُ الْأَسْنَانِ الْمَعْرُوفِ قَبْلَ النَّوْمِ  
تَغْسِلُ أَسْنَانَكَ

تَسْتَعْمَلُ الْمَعْجُونَ مَعْجُونَ الْأَسْنَانِ هَذَا مُنْظَفٌ وَطَيِّبٌ  
تَنَامُ عَلَى نِظَافَةٍ بِأَسْنَانِكَ وَفَمِكَ وَكَذَلِكَ يَدَيْكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى أَيْبَقَى بِرَائِحَةِ طَعَامٍ أَوْ رَائِحَةِ  
دُهْنٍ أَكَلَ مَثَلًا لَحْمٍ فِي دُهْنٍ وَيَبْقَى رَائِحَتُهُ فِي يَدِكَ لَا يَجُوزُ هَذَا يَكْرَهُ تَغْسِلُ يَدَكَ عِنْدَ النَّوْمِ  
حَتَّى تَنَامَ نَظِيفاً  
نَعْمَ

تَلَاقِيهِ مِنْ حَلٍّ وَلَا تَتَّقِيْدِي  
يَعْنِي كُلُّ وَالْبَاسِ مِنْ آهٍ الْمُتَوَسِّطِ مَا يَتَيَسَّرُ لَكَ كُلُّ وَالْبَسِ مِمَّا يَتَيَسَّرُ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا  
مُحَدِّلَةٍ  
كُنْ مُتَوَاضِعاً فِي لِبَاسِكَ  
وَفِي أَكْلِكَ  
مَا يَكُونُ هُنَاكَ إِسْرَافٍ  
أَوْ مُحَدِّلَةٍ وَهِيَ الْكِبْرُ  
فَكُلْ مَا مِمَّا تَيَسَّرَ وَإِشْرَبْ هُوَ وَالْبَسِ مِمَّا تَيَسَّرَ مِنَ اللَّبَاسِ  
هَذَا هُوَ الْهَدْيُ النَّبَوِيُّ

وَالْوَسْطُ

الْمَطْلُوبُ فِي الْمَلْبَسِ وَالْمَأْكَلِ

نَعَمْ

وَكُلُّ طَيِّبٍ أَوْ ضِدُّهُ وَالْبَسُّ الَّذِي تُلَاقِيهِ مِنْ حَلٍّ وَلَا تَتَّقِيْدِي

مِنْ حُرٍّ يَعْنِي يَلْبَسُ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ

يَلْبَسُ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ

لَا تَلْبَسُ الْمَحْرَمَ مِنَ الْحَرِيرِ وَوَالذَّهَبِ وَلَا تَلْبَسُ الْفَاخِرَ عَلَى الشُّهْرَةِ الَّذِي يَكُونُ شُهْرَةً عِنْدَ

النَّاسِ عَلَيْكَ بِالْوَسْطِ وَخَيْرِ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا نَعَمْ قَالَ وَمَا عُذَّتُهُ؟ نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدَّمَ لَهُ الطَّعَامَ

إِنْ اشْتَهَى أَكَلَهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْتَهْوِيهِ تَرَكَهُ وَلَا يَعِيْبُهُ

مَا عَابَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ

فَإِذَا قَدَّمَ لَكَ طَعَامًا إِنْ كَانَ يَسُوءُ لَكَ تَشْتَهِي كُلُّ مِنْهُمْ

وَإِذَا رَأَى مَا تَشْتَهِي أَوْ تَرَى فِيهِ نَقْصٌ أَوْ عَيْبٌ فَلَا تَعُدُّ النِّعْمَةَ تَقُولُ هَذَا طَعَامًا مَا هُوَ

بَطِيْبٌ هَذَا فِيهِ كَذَا هَذَا طَبَّخَ مَا هُوَ بَرِّينٌ وَهَذَا مَا يَجُورُ هَذَا مِنْ تَنْقِيسٍ مِنْ تَنْقِيسِ النِّعْمَةِ

وَالتَّكْبُرِ عَلَى النِّعْمَةِ أَسْكُتُ يُجَارُ لَكَ كُلُّ وَأَحْمَدُ اللَّهُ وَأَمَّا جَارُ لَكَ مَا أَنْتَ مَلْرُومٌ مَا تَلْرَمُ تَأْكُلُ

شَيْءٍ مَا تُبِيَهُ أُتْرِكُهُ وَلَكِنْ لَا تَعْبُهُ تَقُولُ هَذَا مَا يُصْلِحُ هَذَا فِيهِ كَذَا وَلَا فِيهِ كَذَا مَا يَجُورُ لِأَنَّهُ هَذَا

فِيهِ تَنْقُصُ وَازْدِرَاءً بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَهَى الطَّعَامَ أَكَلَ وَإِذَا كَانَ مَا وَلَا يُرِيدُهُ يَتْرُكُهُ وَلَا يَعِيْبُهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مَا يَقُولُ مَا بِهِ لِأَنَّهُ كَذَا وَكَذَا

لَا

يَقُولُ مَا أُرِيدُهُ فَقَطُّ

لِذَا قَدَّمَ لَهُ الْحُبُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

الْحُبُّ مُبَاحٌ

تَرَكَهُ وَلَمْ يَقُلْ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِأَرْضِ قَوْمِي

يَعْنِي مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْجَبَالِ أَكَلُ الصَّبِّ

وَلَا هُوَ حَلَالٌ؟ الْحُبُّ حَلَالٌ

نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعِيْبُ الطَّعَامَ

نَعَمْ

وَلَا تَشْرَبَنَّ مَنْ فِي السَّقَا هَذَا آدَابُ الشَّرْبِ

لَا تَشْرَبَنَّ مِنْ فَمِ السَّقَا

لَإِنَّ هَذَا يُقَرُّهُ عَلَى غَيْرِكَ  
بَلْ تُصَبُّ فِي الْإِنَاءِ أَوْ فِي كُوبٍ وَتَشْرَبُ لَا تَشْرَبُ مِنْهُ السَّقَاءُ  
لَإِنَّ هَذَا يُقَرُّهُ عَلَى غَيْرِكَ

وَلَا تَشْرَبُ مِنْ ظُلْمَةِ الْإِنَاءِ إِذَا كَانَ الْإِنَاءُ فِيهِ ظُلْمَةٌ  
فَلَا تَشْرَبُ مِنَ الثُّلْمَةِ

لَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا  
فَابْتَعَدَ مِنَ الثُّلْمَةِ ثَمَّةَ الْإِنَاءِ نَعَمْ  
وَأَنْظُرْ فِيهِ وَأَنْظُرَا فِيهِ وَمَصًّا نَعَمْ  
أَي نَعَمْ

يَعْنِي مَا تَجَرَّعَ الْمَاءَ مِثْلَ شُرْبِ الْبَعِيرِ وَإِنَّمَا تَقْصُ مَصًّا شَيْئًا فَشَيْئًا  
وَلَا تَشْرَبُ مِثْلَ شُرْبِ الْبَعِيرِ

تَدْفَعُ الْمَاءَ جَمِيعًا لِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَشْبَهُ بِالْحَيَوَانِ وَفِيهِ أَيْضًا مُضِرَّةٌ  
عَلَى الصَّحِّ

لَإِنَّهُ رُبَّمَا تُصَابُ الْمَعِدَةُ بِسَبَبِ إِنْدِفَاعِ الْمَاءِ الْكَثِيرِ عَلَيْهَا  
شَيْئًا فَشَيْئًا

شَيْئًا فَشَيْئًا أَنْفَاسُ تَجْعَلُ الشُّرْبَ أَنْفَاسًا ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ نِعْمَةً إِنَاءً وَأَنْظُرَا فِيهِ وَمَاذَا تَجَرَّدَ  
أَنْظُرْ فِي الْمَاءِ أَنْظُرْ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ تَشْرَبَ لِئَلَّا يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ

أَسِيفٌ عَلَى طَوْلِ تَشْرَبٍ لَكِنْ أَنْظُرْ فِي الْمَاءِ وَتَفَقَّصْ  
تَفَقَّصَ الْمَاءَ قَبْلَ الشُّرْبِ

لَإِنَّ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ يَضُرُّكَ أَوْ لَا تُرِيدُهُ

وَأَيْضًا مِثْلُ مَا ذَكَرْنَا فِي الشُّرْبِ يَكُونُ بِقَصٍّ وَلَا يَكُونُ بِبَلْعٍ مِثْلَ الْبَعِيرِ أَوْ مِثْلِ الدَّابَّةِ نَعَمْ  
وَأَنْجِي الْإِنَاءَ وَهَذَا مِنْ آدَابِ الشُّرْبِ أَنْكَ إِذَا شَرِبْتَ وَأَرَدْتَ أَنْكَ تَنْتَفِسُ نَحْيَ الْإِنَاءِ عَنِ فَمِكَ وَلَا

تَنْتَفِسُ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا يُقَرُّهُ عَلَى غَيْرِكَ

إِذَا عَرِضَ لَكَ تَنْفَسُ وَأَنْتَ تَشْرَبُ فَنَحْيَ الْإِنَاءَ عَنِ فَمِكَ وَيَعْنِي أَبْعِدْهُ عَنِ فَمِكَ وَتَنْفَسُ هَذَا  
مِنْ آدَابِ الشُّرْبِ نَعَمْ وَنَحْيَ الْإِنَاءَ فِيكَ وَإِشْرَبْ نَعَمْ مِنْ آدَابِ الشُّرْبِ مَا تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاحِدَةً

بَلْ تَشْرَبُ ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ فِي كُلِّ نَفْسٍ تَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تُسَمِّي فِي أَوَّلِهِ وَتَحْمَدُ اللَّهَ فِي آخِرِهِ  
بِكُلِّ نَفْسٍ هَذَا السَّنَّةُ إِذَا أَنْكَ تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاحِدَةً مِثْلَ الْبَعِيرِ هَذَا غَيْرُ مَرْغُوبٍ فِيهِ نَعَمْ

يَعْنِي ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ  
نَعَمْ

وَإِشْرَبْ ثَلَاثَةَ هُوَ إِهْنَى وَأَمْرِي ثُمَّ أَرْوِي لِمَنْ صَدَى  
نَعَمْ هُوَ أَهْنَى يَعْنِي مِنْ نَاجِيَةِ الصِّحَّةِ

لَإِنَّكَ تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاحِدَةً وَقَدْ يَحْضُلُ عَلَى الْمَعِدَةِ صَرٌّ مِنْهُ دَفْعَةً وَاحِدَةً

نَعَمْ  
أَمْرًا لِلشَّرْبِ

مَا يَكُونُ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمَعْدَةِ نَعَمْ هُورِي قَوْلُهُ هَنِيئًا مَرِيئًا نَعَمْ فِيهِ هَنَاءَةٌ وَفِيهِ مُرَاءَةٌ نَعَمْ  
هُوَ إِهْتَى وَأَمْرِي ثُمَّ إِزْوَى ثُمَّ أَزْوَى لَكَ هَذَا إِيضًا

نَعَمْ  
أَزْوَى لِمَنْ صَدَى مِنْ الصَّدَى وَهُوَ الْعَطَشُ  
وَالصَّبِيانِ هُوَ الْعَطْشَانُ

نَعَمْ  
وَأَخَذَ وَإِعْطَاءً وَأَكَلَ وَشَرِبَهُ بِسِرَاهُ فَأَكَرَهُ هُوَ مُتَكِنًا زِدِي  
نَعَمْ يَكْرَهُ تَكْرَهُ هَذِهِ الْأُمُورَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ  
وَالْأَخْذَ وَالْإِعْطَاءَ بَلْ يَكُونُ هَذَا بِالْيَمِينِ تَأْكُلُ بِيَمِينِكَ تَشْرَبُ بِيَمِينِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ ابْنِ سَلَمَةَ كُلُّ بِيَمِينِكَ يَا غُلَامَ كُلُّ بِيَمِينِكَ وَلَمَّا رَأَى رَجُلًا بِشِمَالِهِ قَالَ لَهُ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ بِيَمِينِكَ قَالَ لَا اسْتَطِيعُ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِاسْتِطْعَتِ فَمَا مَنَعَ فَمَا رَفَعَ يَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فِيهِ  
إِنَّ يَدَهُ وَالْعِيَاذَ بِاللَّهِ دَعْوَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبَبِ الْكِبَرِ  
وَمُعَارَضَةِ السَّنَةِ بِسَبَبِ الْكِبَرِ وَمُعَارَضَةِ السَّنَةِ  
وَالشَّيْطَانِ يَشْرَبُ وَيَأْكُلُ بِشِمَالِهِ

وَقَدْ نُهِينَا عَلَيْهِ تَشَبَّهُهُ بِالشَّيْطَانِ فَنَأْكُلُ وَنَشْرَبُ بِالْيَمِينِ  
كَذَلِكَ الْأَخْذُ مِنَ النَّاسِ تَرَى تَأْخُذُ مِنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَوْ تُعْطِيهِمْ شَيْءٌ يَكُونُ بِالْيَمِينِ وَلَا  
تُعْطِيهِمْ بِالشَّمَالِ أَوْ تَأْخُذُ مِنْهُمْ بِالشَّمَالِ

لِأَنَّ الْيَمِينَ تُسْتَعْمَلُ لِمَا يُسْتَطَابُ تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى  
وَالِاسْتِئْجَاءِ وَالِاسْتِجْمَارِ وَإِزَالَةِ الْمُخَاطِ مِنَ الْأَنْفِ تُسْتَعْمَلُ الشَّمَالُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى  
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ كَلَامٌ فِي تَنْعُلِهِ وَتَرَجُلِهِ وَفِي طُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ  
كَمَا قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَعَمْ وَأَخَذَ وَإِعْطَاءً وَأَكَلَ وَشَرِبَهُ بِسِرَاهُ فَأَكَرَهُ  
وَمُتَكِنًا زِدِي

أَكْرَهُوا يَعْني كُرَهُ التَّنْزِيهِ الْأَكْلَ بِالشَّمَالِ وَالشَّرْبَ بِالشَّمَالِ وَالْأَخْذَ بِالشَّمَالِ هَذَا مَكْرُوهٌ  
كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ أَوْ تَحْرِيمٍ وَالنَّهْيُ فِيهِ لِلتَّنْزِيهِ  
وَلَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ

وَرَدَّ الْإِتْكَاءِ أَيْضًا أَنَّهُ مَا يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَكِنٌ

مَا يَأْكُلُ الْإِنْسَانُ وَإِنَّمَا يَجْلِسُ جُلُوسًا يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ أَوْ الْيُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَنْصَبُ الْيُمْنَى  
هَذِهِ صِفَةُ الْجُلُوسِ لِلْإِكْلِ وَلَا يَتَكَبَّرُ عَلَى جَدًّا وَلَا عَلَى مَخْدَعَةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ مُرِيئًا  
وَلَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْتِصَابَ لِلْإِكْلِ فَيَجُوزُ لَهُ الْإِتْكَاءُ

نَعَمْ  
فَمُتَّكِئًا زِدْ يَغْنِي يَكْرَهُ أَنَّهُ يَأْكُلُ مُتَّكِئًا لِنَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ إِیضًا  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى وَأَوْسَاخِهِ مَعَ نَثْرِ مَا أَنْفَهُ الرَّدَى  
نَعَمْ يَكْرَهُ اسْتِعْمَالَ الْيُمْنَى لِلْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْدَرَةِ كَالِاسْتِنْبَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ  
يُمْسِكَ الرَّجُلُ ذِكْرَهُ وَهُوَ يَبُولُ أَوْ يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ  
يَكْرَهُ هَذَا الْيَمِينَ لَا تُسْتَعْمَلُ لِلْقَادُورَاتِ وَإِزَالَةَ الْأَدَى  
كَذَلِكَ إِزَالَةُ الْمُخَاطِ مِنَ الْأَنْفِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى

نَعَمْ  
وَالْيُمْنَى تُسْتَعْمَلُ لِلْأَشْيَاءِ الصَّيِّبَةِ

نَعَمْ  
أَعْدُ  
وَيَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى  
أَوْ مَسَّ الْأَنْفِ يَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مَسَّ النَّجَاسَةِ وَإِزَالَةَ النَّجَاسَةِ وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْفَرَجِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى كُلَّ هَذِهِ  
تَكْرَهُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى نَعَمْ وَإِیضًا وَيَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى  
وَهُوَ النَّجَاسَةُ

نَعَمْ  
وَأَوْسَاخِهِ مَعَ نَثْرِ مَا أَنْفَهُ الرَّدَى

مَعَ نَثْرِ مَا فِي أَنْفِهِ  
مِنَ الْمُخَاطِ

أَوْ عِنْدَ الْوُضُوءِ

إِذَا الْمَاءُ بِالْوُضُوءِ يَنْثُرُهُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى  
وَلَا يَنْثُرُهُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى

نَعَمْ  
وَإِتِّكَأُوهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَأَى ظَهْرَهُ أَشْهَدُ

وَكَذَلِكَ يَكْرَهُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى خَلَعَ نَعْلَيْهِ  
خَلَعَ نَعْلَيْهِ

وَأَمَّا لُبْسُ النَّعْلَيْنِ فَيَكُونُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى  
أَمَّا الْخُلْعُ فَيَكُونُ بِالْيَدِ الْيُسْرَى

هَا خُلِعَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

كَذَا خَلَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَأَى ظَهْرَهُ أَشْهَدُ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَنَّهُ يَتَّكِي عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَيَجْعَلُهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ

هَذِي تُشْبِهُهُ أَوْ تُشْبِهُهُ أَوْ إِعْطَاءَ الْكَلْبِ

يُشْبِهُهُ هَذَا إِعْطَاءَ الْكَلْبِ

فَلَا يَجْعَلُ يَدِيهِ دَلْفَ ظَهْرِهِ

وَهُوَ جَالِسٌ يَجْعَلُ يَدِيهِ عَلَى الْأَرْضِ

أَوْ يَدٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الْأَرْضِ وَهُوَ جَالِسٌ يَكْرَهُ هَذَا

نَعَمْ يَكْرَهُهُ أَيْضاً النَّوْمَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ

هَذَا مَكْرُوهٌ

هَذَا مَكْرُوهٌ

الْمَقْرُوضُ أَنْكَ تَنَامُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ

وَتَجْعَلُ الْبَحُورَ لِطَلَبِ الرِّزْقِ

وَلِذِكْرِ اللَّهِ

طَلَبَ وَذَكَرَ اللَّهَ وَطَلَبَ الْعِلْمَ فَجَعَلَ خَيْرَ أُمَّتِي فِي بُكُورِهَا أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبُكُورُ فِيهِ خَيْرٌ

تَطْلُبُ الرِّزْقَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ

تَجْلِسُ تَذَكَّرُ عَزَّ وَجَلَّ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي

وَمَا يَحْرُمُ النَّوْمَ بَعْدَ الْفَجْرِ لَكِنْ يَكْرَهُهُ

يَكْرَهُهُ

وَكَذَلِكَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَكْرَهُهُ النَّوْمَ بَعْدَ الْعَصْرِ

لَكِنَّ الْآنَ إِحْتِاجُوا النَّاسَ إِلَى بَعْدِ الْعَصْرِ إِحْتِاجَهُ النَّاسِ إِلَى هَذَا لِأَنَّهُمْ يَتَّقُونَ فِي الدَّوَامِ إِلَى

قَرِيبٍ مِنَ الْعَصْرِ

فَيَحْتَاجُونَ إِلَى رَاحَةٍ لَا بَأْسَ عِنْدَ الْحَاجَةِ

عِنْدَ الْحَاجَةِ تَزُولُ الْكَرَاهَةُ

الْكَرَاهَةُ تَزُولُ عِنْدَ الْحَاجَةِ

فَلَا بَأْسَ لَا يَكْرَهُهُ النَّوْمَ بَعْدَ الْعَصْرِ لِلْمُحْتَاجِ

نَعَمْ

أَوْ عَلَى قِفَاكَ تَنَامُ مُسْتَلْقِيًا

تَنَامُ عَلَى جَنْبِكَ الْأَيْمَنِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ هَذَا هُوَ

الْإِفْضَلُ

وَيَكْرَهُهُ أَنْكَ تَنَامُ عَلَى ظَهْرِكَ مُسْتَلْقِيًا مَا هُوَ بِحَرَامٍ لَكِنْ يَكْرَهُهُ

نَعَمْ

وَكَذَلِكَ النَّوْمُ عَلَى بَطْنِكَ

مَا تَنَامُ عَلَى بَطْنِكَ مَنَكِبٌ

نَعَمْ لِأَنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ هَذِهِ النَّوْمَ نَعَمْ  
نَعَمْ لَا بَأْسَ إِنَّكَ تَرْفَعُ آهَ رَجُلِكَ عَلَى الْأُخْرَى  
يَا نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ نَعَمْ وَيَكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ جَلْسَةً كَذَلِكَ يَكْرَهُ  
الْجُلُوسَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ لِأَنَّ هَذَا مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ تَقَعُدُ أَمَا فِي  
الشَّمْسِ إِذَا كَانَتْ مَا تَضُرُّكَ أَوْ تَقَعُدُ فِي الظِّلِّ  
أَمَا إِنَّكَ تَقَعُدُ بَيْنَهُمْ هَذَا مَكْرُوهٌ  
نَعَمْ

يَعْنِي الشَّمْسُ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ نَعَمْ النَّوْمَ عَلَى البَطْنِ يَكْرَهُ  
يَكْرَهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْكَبُ عَلَى بَطْنِهِ وَيَنَامُ

نَعَمْ

وَقَتْلَكَ حَيَاةَ البُيُوتِ وَلَمْ تَقُلْ ثَلَاثًا لَهُ إِذْ هَبَّ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي  
يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ نَأْخُذُ بِالقَوْلِ الثَّانِي فِي فِي أَكْلِ النَّخِيلِ الَّتِي تُسْقَى بِمَاءِ المَجَارِي وَمِيَاهِ

الصَّرْفِ الصَّحِيِّ

مَا هُوَ بِأَحْسَنُ

مَا نَقُولُ إِنَّهُ حَرَامٌ لَكِنَّ مَا هُوَ بِأَحْسَنِ

أَحْسَنُ إِنَّكَ مَا تَأْكُلُ مِنَ النَّخِيلِ

أَوْ الصَّمَاطِمِ أَوْ الخُضْرَوَاتِ

الَّتِي يُسْقَى بِمَاءِ المَجَارِي الْأَفْضَلُ أَنَّكَ تُجَنِّبُهَا

شَرْعًا وَصِحَّةً

شَرْعًا لِأَنَّهَا مَا تَخْلُو مِنَ الخَبَائِثِ

وَصَفَهَا لِأَنَّهَا قَدْ يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ آثَارِ الْأَمْرَاضِ

الشَّرْعُ مَا يُنْهَى عَنِ شَيْءٍ وَفِيهِ ضَرَرٌ بِلا شَكٍّ

تَجَنَّبُهَا لَا شَكَّ أَنَّ أَحْسَنُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ فِي بَعْضِ البُيُوتِ أَشْجَارُ الْآنَ  
الْأَنْصَارُ يُعَالِجُ مَعَ المَجَارِي

تَرْتَسِبُ النَّجَاسَاتِ الَّتِي فِيهِ يُصْفَى إِذَا وَصَلَ إِلَى الْحَدِّ مَا فِي بَأْسٍ عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ لَكِنْ يَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةَ مُكَلَّفَةٌ مِنْ كَثِيرًا فَلَا يَضُرُّهُمْ أَنَّهُمْ يَنْفَوْنَهُ تَمَامًا حَتَّى يُصْبِحَ كَحَالَتِهِ الْأُولَى هَذَا يُكَلِّفُهُمْ شَيْئًا كَثِيرًا وَلَكِنْ يُخَفِّفُونَ فَقَطَّ تَخْفِيفٌ يُخَفِّفُونَ النَّجَاسَةَ تَخْفِيفًا وَلَا تَزُولُ أَوْ نَهَائِيًّا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ فِي بَعْضِ الْبُيُوتِ أَشْجَارُ الْعِبْرِيِّ  
وَرُبَّمَا الْعِبْرِيُّ

إِيهِ

السِّدْرُ

وَرُبَّمَا تَدَلَّتْ أَنْغْصَانُهَا إِلَى الشَّارِعِ  
فَيَقُومُ الْأَطْفَالُ بِرِّ هَذِهِ الْأَغْصَانِ وَاسْقَاطِ ثِمَارِهَا فَهَلْ يَجُوزُ أَكْلُ هَذِهِ الثِّمَارِ؟ إِذَا سَقَطَتْ  
وَتَنَازَرَتْ أَمَا أَكَلْتُهَا دَهَسَتْ ضَاعَتْ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
إِلَّا إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا يَجْعَلُهَا فَلَا تَأْكُلُ مِنْهَا

أَمَا إِذَا مَا عَلِمْتَ أَنَّ صَاحِبَهَا يُرِيدُهَا وَلَا هُذِي مَا ضَائِعٌ فِي الشَّارِعِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ وَضْعِ النَّوَى فِي الصَّخْنِ الَّذِي فِيهِ التَّمْرُ؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُ  
شَيْءٌ لَكِنْ رُبَّمَا يَكُونُ لَهُ وَهُوَ أَنَّهُ النَّوَى يَصِيرُ شَيْءٌ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ رِيقِ الْإِنْسَانِ وَلَعَابِ  
الْإِنْسَانِ فَيَكْرَهُهُ يَكْرَهُهُ التَّمْرُ عَلَى النَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السُّؤَالُ يَقُولُ هَلْ يُشْبَهُ النَّهْيَ عَنِ الْقَرِّ كَذَلِكَ الْعِنَبِ  
وَالزَّيْتُونِ وَغَيْرِهَا أَمْ أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالتَّمْرِ؟ يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْظًا وَأَشْيَاءُ النَّاضِمِ يَقُولُ وَنَحْوُهَا  
يَعْنِي كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْقِيَاسِ الَّتِي هُوَ يُقَاسُ عَلَيْهِ نَحْوَهُ مِنَ الثِّمَارِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ مَا حُكْمُ النَّوْمِ عَلَى الْبَطْنِ؟ وَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْإِنْسَانُ النَّوْمَ إِلَّا عَلَى هَذِهِ  
الطَّرِيقَةِ

إِنَّمَا قُلْنَا إِذَا جَاءَتْ الْحَاجَةُ زَالَتْ الْكَرَاهَةُ  
إِذَا كَانَ يَخْتَاجُ إِلَى نَوْمِهِ عَلَى بَطْنِهِ لَا بَأْسَ  
تَزُولُ الْكَرَاهَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْأَمْرُ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ هَلْ هُوَ لِلْوُجُوبِ أَمْ  
لِلدِّسْتِحْبَابِ؟ وَمَا الصَّادِقُ لَهُ؟ الْأَمْرُ لِلدِّسْتِحْبَابِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ الْآدَابَ الْأَوَامِرَ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا

الآدابِ الشَّرْعِيَّةِ لِلِاسْتِحْبَابِ وَلَيْسَتْ  
وَكَذَلِكَ النَّهْيُ الَّذِي يُفْصَدُ بِهِ الْآدَابُ هَذَا يَكُونُ لِلْكَرَاهَةِ  
هَذِي قَاعِدَةٌ عِنْدَهُمْ

قَاعِدَةٌ أَنْ مَا كَانَ مِنْ بَابِ الْآدَابِ  
فَإِنَّ الْأَوَامِرَ فِيهِ لِلِاسْتِحْبَابِ وَالنَّوَاهِيَ فِيهِ لِلْكَرَاهِيَّةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ ظَاهِرَةٌ بَيْنَ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُمْ إِذَا فَرَعُوا مِنَ الْأَكْلِ وَعِنْدَهُمْ قَطْعٌ  
مِنَ اللَّيْمُونِ الْمَعْصُورَةِ يَأْخُذُهَا وَيَفْسُدُونَهَا يَأْخُذُونَهَا وَيَفْسُدُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ لِلتَّنْظِيفِ مِنَ  
الْأَكْلِ وَالذَّسَمِ

فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ اللَّيْمُونَةُ الْمَعْصُورَةُ أَصْبَحَتْ مَا لَهَا قِيَمَةٌ كَوْنِكَ  
تُسْتَعْمَلُ تَسْتَعْمَلُهَا فِي تَنْظِيفِ يَدِكَ مَا فِي مَانِعٍ لِأَنَّهَا مُلْقَاةٌ أَصْبَحَتْ مَا لَهَا قِيَمَةٌ أَمَّا إِذَا  
كَانَتْ أَنَا بِقِيَمَتِهِ عَلَى نِظَافَتِهَا وَعَلَى فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنَّكَ تَسْتَعْمَلُهَا تَنْظِيفَ الْيَدِ لِأَنَّهَا قَدْ  
يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا وَتُسْتَعْمَلُ أَمَّا إِذَا كَانَتْ مَعْصُورَةً مِنْ قَبْلُ وَلَا فِيهَا إِلَّا آثَارُ هَذِهِ  
لَا حُكْمَ لَهَا وَلَا إِعْتِبَارَ لَهَا مَا فِي مَانِعٍ أَنَّكَ تَسْتَعْمَلُهَا فِي تَطْهِيرِ يَدِكَ بِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا نَزَلَ مِنَ الشَّارِبِ إِلَى اللَّحِيَّةِ هَلْ يَحْلَقُ أَوْ يَقْصُ؟  
الشَّارِبُ شَارِبٌ وَاللَّحِيَّةُ لِحْيَةُ الشَّارِبِ يَقْصُ كُلُّهُ مَا يُسَمَّى شَارِبٌ يَحْفُ وَيَقْصُ  
أَمَّا اللَّحِيَّةُ فَأَنَّهَا تُعْفَى وَيَبْنِيهَامَا فَارِقٌ بَيْنَ اللَّحِيَّةِ وَالشَّارِعِ  
نَعَمْ

شَارِبٌ مَا نَبَتَ عَلَى السَّفَةِ مَا نَبَتَ عَلَى الشَّفَةِ الْعُلْيَا فَهُوَ شَارِبٌ  
يَقْصُ وَيَجْزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ السَّاقِطُ مِنَ الْأَكْلِ مِنْ لُقْمَةٍ غَيْرِهِ  
مِثْلَ ابْنِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَكْلُهَا مِنْ بَابِ شُكْرِ النِّعْمَةِ؟ إِنْ كَانَ لَا يَكْرَهُ هَذَا مَا فِي مَانِعٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَكْرَهُ هَذَا إِلَّا أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَمَرَ صَاحِبَ اللُّقْمَةِ إِنَّمَا أَمَرَ صَاحِبَ  
اللُّقْمَةِ أَمَّا غَيْرُهُ هَذَا لَهُ الْخِيَارُ إِنْ كَانَ مَا يَكْرَهُ هَذَا الشَّيْءَ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ أَنَّهُ يُوقَرُ النِّعْمَةَ أَمَّا  
إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَكْرَهُ هَذَا الشَّيْءَ لَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ طَاهِي الطَّعَامِ لَا يَحْسُنُ طَبْخَهُ  
وَعَيْبَتُهُ وَلِمَ أَعِ بِالطَّعَامِ فَهَلْ هَذَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ؟ لَا مَمْنُوعٌ أَنَّكَ تَعِيبُ الطَّعَامَ إِذَا أَنَّكَ تَعِيبُ  
الطَّبَّاحَ تَقُولُ مَا يُحْسِنُ هَذَا مَا فِي رَأْسِ هَذَا مَا فِي بَأْسٍ إِذَا أَنَّكَ تَعِيبُ الطَّعَامَ هَذَا هُوَ إِلَيَّ

مَا يَجُوزُ مَنْ يَكْرَهُهُ هُوَ الَّذِي يَكْرَهُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ  
يَجُوزُ هَلْ تَجُوزُ إِعَادَةُ إِعْدَادِ الطَّعَامِ مِنَ الزَّوْجَةِ مِنْ أَجْلِ تَأْدِيبِهَا؟ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِضَعُوبَةٍ  
لَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِضَعُوبَةٍ مَا فَهِمْتَ السُّؤَالَ لِمَ إِفْهَمَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ قَوْلُ إِنْ الطَّبْخُ؟ لَا هَلْ يَجُوزُ؟ إِعِيدُهُ؟ الزَّوْجَةُ الزَّوْجَةُ  
نَعَمْ  
إِيهِ

هَلْ يَجُوزُ إِعَادَةُ إِعْدَادِ طَّعَامِ الزَّوْجَةِ مِنْ أَجْلِ تَأْدِيبِهَا لِأَنَّهَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِضَعُوبَةٍ  
إِعَادَةُ الطَّعَامِ إِلَيْهَا يَغْنِي أَنَّهُ أَصَابَتْهُ مِنَ الْعَيْبِ إِصَابَتُهُ  
إِعَابَتُهُ؟ أَيْ نَعَمْ

لَا الطَّعَامُ لَا يُعَابُ طَّعَامٌ لَا يُعَابُ أَبَدًا تَتْرُكُهُ إِنْ رَغِبْتَ كُلُّهُ وَإِلَّا أَنْتَرَكُهُ لَا تَقُولُ هَذَا طَّعَامٌ كَذَا  
هَذَا مَا هُوَ بَعِيْبٌ لِلزَّوْجَةِ هَذَا عَيْبٌ لِلطَّعَامِ بِإِمْكَانِكَ تَعَلَّمَ الزَّوْجَةُ بِدُونِ أَنَّكَ تَعِيْبُ الطَّعَامَ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الطَّبْخُ غَيْرَ جَيِّدٍ أَوْ الْمِلْحُ فِيهِ زَائِدٌ  
فَهَلْ هَذَا مِنْ تَعْيِيبِ الطَّعَامِ؟ أَيْ نَعَمْ لَا لَا تَعِيْبُ الطَّعَامَ وَلَوْ كَانَ مِلْحًا أَوْ طَبْخًا غَيْرَ جَيِّدٍ إِذَا مَا  
يَصْلُحُ لَكَ أَنْ تَكُونَ  
أَنْتَرَكُهُ وَأَسْكَيْتَ رُبَّمَا يَأْتِي وَاحِدٌ يَرْغَبُ فِيهِ أَوْ جَائِعٌ يَأْكُلُهُ  
هَذِي نَاجِيَةٌ

النَّاجِيَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ هَذِهِ نِعْمَةٌ وَلَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَعِيْبُ النِّعْمَةَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَكْرَهُهُ إِطْعَامُ الْحَيَوَانَاتِ مِنْ فَضْلَاتِ بَقَايَا الطَّعَامِ الَّذِي لَا يَرْغَبُهُ النَّاسُ  
وَلَا يَأْكُلُونَهُ يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ  
إِذَا كَانَ طَّعَامٌ مُتَعَفِّنٌ وَلَا يَرْغَبُهُ النَّاسُ وَلَا يَأْكُلُونَهُ  
مَا فِي بَاسٍ أَنَّهُ يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ  
أَمَّا الطَّعَامُ الْجَيِّدُ وَالطَّعَامُ الصَّالِحُ لِلِاسْتِعْمَالِ  
فَلَا يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ يَكْرَهُهُ كَرَاهَةً تَنْزِيهِهِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى  
فِيمَاذَا يَحْمِلُ الْأَمْرُ فِي حَدِيثٍ؟ يَا غُلَامَ كُلُّ بِيَمِينِكَ  
يَحْمِلُ يَا غُلَامَ كُلُّ بِيَمِينِكَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ حَدِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُهُ إِمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مَتَكِنًا  
هَلْ هَذَا إِخْبَارٌ مِنْهُ؟ لَا يُفِيدُ آتَهُ أَوْ الْكَرَاهَةَ أَوْ أَنَّهُ يُفِيدُ الْإِسْتِخْبَابَ  
هَذَا يُفِيدُ الْقُدُوتَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوتٌ حَسَنَةٌ  
فَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ لَا يَأْكُلُ وَهُوَ مَتَكِنٌ فَتَنَحُّنُ نَفْتَدِي بِهِ  
وَلَا نَأْكُلُ وَنَحْنُ مَتَكِنُونَ  
جَاءَ النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ وَالْإِنْسَانُ يُفْطِرُ فِي آنٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ لَدَيْهِ مَحَلٌّ أَسْمَاكٍ  
وَأَخْيَانًا لَا يَكُونُ عِنْدَهُ سَمَكٌ فِي مَحَلِّهِ  
فَيَأْخُذُ مِنَ الْمَحَلِّ الَّذِي بِجَوَارِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَيُّ زَبُونٍ ثُمَّ إِذَا جَاءَ سَمَكَةٌ إِذَا جَاءَ سُمْكُهُ رَدَّ لِجَارِهِ  
أَسْمَاكُهُ فَهَلْ تَجُوزُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَمْ لَا؟ يَعْني مِنْ بَابِ الْقَرْضِ يَجُوزُ قَرْضُ الْحَيَوَانِ أَنْ قَالُوا  
إِنَّهُ يَجُوزُ قَرْضُ الْحَيَوَانِ كَذَا الْبَعِيرِ بِالْبَعِيرِ فَإِذَا كَانَتْ الْأَسْمَاكُ مُتَقَارِبَةً مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فَهَذَا  
يُعْتَبَرُ مِنْهُ مِنَ الْقَرْضِ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَبَابٌ يُفْطِرُونَ مَعَ بَعْضِهِمْ يَوْمَ  
الْخَمِيسِ وَالْإِثْنَيْنِ لِيَعُودُوا أَنْفُسَهُمُ الصِّيَامِ وَهُمْ غَيْرُ مَجْبُورِينَ عَلَيْهِ فَهَلْ فَعَلَهُمْ هَذَا  
بِإِفْطَارِهِمْ جَمِيعًا عِنْدَ فُلَانٍ أَوْ عِنْدَ الْآخِ هَلْ هُوَ بِدْعَةٌ؟ إِفْطَارٌ مِنَ الصِّيَامِ وَلَا إِفْطَارُ الصَّبَاحِ وَلَا  
بِالصِّيَامِ؟ لَا تَعُودُ هَذَا مَا وَاتَّخَذَ السُّنَّةَ مَا يَجُوزُ  
الشَّبَابُ يَأْتُونَ بِأَشْيَاءَ يَأْتُونَ غَرِيبَةً وَاجْتِهَادَاتٍ غَرِيبَةً مَا يَجُوزُ إِعْتِيَادُ هَذَا وَإِعْتِبَارُ السُّنَّةِ مَا نَشْرَعُ  
شَيْءٌ إِلَّا مَا شَرَعَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
كَانُوا يَجْتَمِعُونَ عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ بَابِ الْأَلْفَةِ وَالْأَنْسِ فِيمَا بَيْنَهُمْ لَا بَأْسَ  
أَمَّا إِذَا كَانُوا يَجْتَمِعُونَ بِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ سُنَّةٌ هَذَا بِدْعَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَتَى تَكُونُ الْقَيْلُولَةُ؟ قُبَيْلَ ظَهْرِ أَمَّ بَعْدَهُ؟ هَذَا يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ الْعَادَاتِ  
وَالْإِزْمَانِ

كَانُوا فِي الْأَوَّلِ يَقِيلُونَ قَبْلَ الظَّهْرِ  
وَلَكِنْ فِي الْوَقْتِ الْأَخِيرِ صَارُوا مَا يَقِيلُونَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ الظَّهْرِ بَعْدَ مَا يَنْتَهِي الدَّوَامُ  
هَذَا حَسَبَ الْحَاجَةِ وَحَسَبَ عَادَاتِ النَّاسِ نَعَمْ وَلَكِنْ لَا يَنَامُونَ عَنْ صَلَاةِ العَصْرِ  
لَا يَتَّخِذُونَ الْقِيلُولَةَ قُبَيْلَ العَصْرِ ثُمَّ يَنَامُونَ عَنْ صَلَاةِ العَصْرِ مَعَ الْجَمَاعَةِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

صَلَّى مَعَ الْجَمَاعَةِ  
ثُمَّ يَنَامُ إِنْ شَاءَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَقْصِرُ الثُّوبَ بِشَكْلِ مُلْفِتٍ لِلنَّظَرِ  
يَعْدُ مِنْ لِبَاسِ الشُّهْرَةِ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ؟ تَقْصِرُ الثُّوبَ يَكُونُ بِحَسَبِ الْمُجْتَمَعِ إِذَا كَانَ الْمُجْتَمَعُ  
يَلْبَسُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَإِنْ مَنْ رَفَعَ عَنِ الْكَعْبَيْنِ يَكُونُ مِنَ الشُّهْرَةِ  
وَالْكَعْبَانِ سُنَّةُ اللُّبْسِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ سُنَّةً  
وَالنَّاسُ مَشَوْا عَلَيْهِ

أَلَا تُخَالِفُهُمْ وَهُمْ عَلَى سُنَّةِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ الْمُجْتَمَعُ كُلُّهُ مُعْتَادٌ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ  
فَنَمِشِي عَلَى نِصْفِ السَّاقِ  
فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ مَا يُخَالِفُ الْمُجْتَمَعُ الَّذِي اجْتَمَعَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَمِشِي عَلَى نَوْعٍ مِنَ السَّنَةِ  
وَالثُّوبُ يَكُونُ إِلَى الْكَعْبِ هَذَا سُنَّةً  
فَإِذَا كَانَ مُجْتَمَعٌ مُعْتَادٌ مِنَ الثُّوبِ إِلَى الْكَعْبِ فَلَا نَعَمْ لِأَنَّهُمْ عَلَى سُنَّةِ مَا هُمْ عَلَى بِدْعَةٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي ابْنٌ فِي التَّاسِعَةِ مِنْ عُمْرِهِ  
أَخَذَهُ مَعِيَ إِلَى حُضُورِ الدُّرُوسِ الْعِلْمِيَّةِ  
وَهُوَ كَارَةٌ رَغْبَةٍ مِنِّي لِتَعَلُّمِهِ مَا يَلِغُ لِي لِأَنَّ جُلُوسَهُ فِي الْبَيْتِ مَضِيعَةٌ لِلْوَقْتِ  
فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لِي وَالْحَالَةُ هَذِهِ؟ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ نَنْصَحُكَ بِالِاسْتِمْرَارِ عَلَيْهِ وَأَنَّكَ تَأْخُذُهُ مَعَكَ  
وَلَوْ كَانَ مَا يَرْغَبُ هَذِهِ لِيَلْعَبَ

وَيَبِي اللَّعِبِ مَعَ الْأَطْفَالِ وَمَعَ بَنِي جَنَسِهِ  
أَنْتَ تَأْخُذُهُ وَتَعُودُهُ حُضُورَ الدُّرُوسِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا مِنْ تَرْبِيَّتِهِ هَذَا مِنْ صَالِحِهِ  
وَسَيَجِدُ فَائِدَةً هَذَا إِذَا كَبُرَ يَجِدُ فَائِدَةً هَذَا رَبٌّ إِزْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَنْ كَانَ مُغْنِيًا وَمَاتَ عَلَى غَيْرِ تَوْبَةٍ  
وَدَخَلَ وَرَاءَهُ أَشْرَظُهُ غَنَى فَهَلْ يَأْتِيهِ وَرُزُّهَا عَلَى مَنْ سَمِعَهَا وَهُوَ فِي قَبْرِهِ؟ إِذَا لَمْ يَنْبُ مِنْهَا  
لَوْ مَاتَ وَهِيَ تَسْمَعُ وَهُوَ لَمْ يَنْبُ مِنْهَا يَأْتِيهِ إِثْمُ  
يَأْتِيهِ إِثْمُ مِنْهَا

لَأَنَّهُ خَلَفَ أَثْرًا سَيِّئًا يَعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ  
نَعَمْ وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ التَّوْبَةَ قَبْلَ الْمَوْتِ  
وَأَزَالَتِ الْمَعَاصِيَ الَّتِي عَمِلَهَا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَتَبَقِيَ بَعْدَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَنَّ الْإِسْلَامَ سَنَّهُ سَيِّئَةً  
فَعَلِيهِ إِثْمُهَا وَإِثْمٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا  
مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقِصَ مِنْ آثِمِهِمْ شَيْئًا  
نَعَمْ  
وَهَذَا مِنَ السُّنَّةِ السَّيِّئَةِ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي تَفْسِيرِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّوْسَرِيِّ؟ وَهَلْ تَنْصَحُونَ  
بِقِرَاءَتِهِ؟ يُسَمَّى أَحْوَهُ الْأَثَارِ نَعَمْ تَفْسِيرُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّوْسَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ طَيِّبٌ وَلَكِنَّ  
أَعْلَبَهُ مَا أُخِذَ مِنْ تَفْسِيرِ الْمَنَارِ قَدْ يَكُونُ فِيهِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ فِيهِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ لِأَنَّ الْأَخْطَاءَ  
الْمَنَارِ جَاءَتْ فِيهِ لَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ كَانَتْ رَحِمَهُ اللَّهُ لَكِنَّ تَقَوُّتَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأُمُورِ  
فَتَفْسِيرُهُ فِي الْجُمْلَةِ طَيِّبٌ وَمُفِيدٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ أَصَلِّي نَافِلَةً تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ  
كُنْتُ أَصَلِّي نَافِلَةً تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

فَجَاءَ شَخْصٌ وَصَفَا وَلَمَّا انْتَهَيْتُ مِنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ قَامَ وَأَتَى بِرُكْعَةٍ ثَالِثَةٍ وَكَأَنَّهُ يُصَلِّي فَرَضَ  
الْمَغْرِبِ وَعَلَيْهِ فَهَلْ يَجُوزُ لِلْمُفْتَرِّضِ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ لِشَخْصٍ آخَرَ  
أَنْ يَأْتِيَ بِأَنْسَانٍ قَدْ سَبَّ فِي صَلَاتِهِ فَيُكْمَلُ مَعَهُ؟ نَعَمْ كُلُّ هَذَا يَجُوزُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
كَوْنُهُ أَحْسَنَ مِنْ كَوْنِهِ يُصَلِّي مُنْفَرِدًا  
فَإِذَا جِئْتُمْ وَاحِدٌ يُصَلِّي نَافِلَةً فَلَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ أَوْ مَعَهُ فَرِيضَةً  
لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَاذَ كَانِ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي فِي قَوْمِهِ  
هِيَ لَهُمْ فَرِيضَةٌ وَلَا نَافِلَةٌ  
وَأَقْرَبُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ اقْتِدَاءُ الْمُعْتَرِبِ بِالْمُتَنَفِّلِ  
وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ كَوْنِهِ يُصَلِّي مُنْفَرِدًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمَاءُ الْمَعْيِنُ مُتَلَجِّجًا بِقَضِ الشَّرْبِ  
فَهَلْ يَجُوزُ غَسْلُ الْأَيْدِي بِهِ إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَاءٌ مَائِكَ وَفِي بَيْتِكَ مَا فِي مَا نَعِ تُصَرَّفُ فِيهِ أَمَا إِذَا كَانَ  
أَنَّهُ مَاءٌ لِلْمَسْجِدِ وَمَوْقُوفٌ لِلْمَسْجِدِ لَا يَجُوزُ يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا خُصَّصَ لَهُ إِلَّا بِمَا خُصَّصَ لَهُ  
وَهُوَ الشَّرْبُ أَوْ مَا عِنْدَ النَّاسِ بُيُوتِ النَّاسِ لِأَزْمِ تَسْتَأْذِنُهُمْ أَيْضًا  
لِأَزْمِ تَسْتَأْذِنُهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الذَّهَبِ الْأَبْيَضِ لِلرِّجَالِ؟ مَا أَنَا ذَهَبُ إِبْيَضٌ  
يُسَمُّونَهُ ذَهَبَ وَهُوَ مَا هُوَ بَدَهِيٌّ  
النَّهْيُ عَنِ الذَّهَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَعَادِنِ لَا يُسَمَّى ذَهَبًا وَلَوْ كَانَ نَفِيسًا وَلَوْ كَانَ أَعْلَى مِنْ  
الذَّهَبِ الْأَصْلِ الْحَلُّ الْأَصْلُ فِي الْمَلَابِسِ الْحَلُّ إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِهِ وَجَاءَ الدَّلِيلُ  
بِتَحْرِيمِ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ وَيَقْتَصِرُ الْأَمْرُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ النَّهْيُ فَقَطْ  
وَأَمَّا مَا لَمْ يَأْتِ بِهِ نَهْيٌ فَالْأَصْلُ فِيهِ الْحَلُّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الصُّورِ وَالتَّصَاوِيرِ؟ الصُّورُ التَّصَاوِيرُ كُلُّهُ جَمْعُ هَذَا الصُّورِ  
هَذَا جَمْعُ وَالتَّصَاوِيرُ جَمْعُ إِلَّا أَنَّ التَّصَاوِيرَ يُسَمُّونَهُ صِيغَةً مُنْتَهَى الْجُمُوعِ وَأَمَّا الصُّورُ هَذَا جَمْعُ  
عَادِيٍّ وَكِلَاهُمَا سَوَاءٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سُؤَالٌ يَقُولُ مَا هُوَ التَّقْصِيرُ  
فِي الصَّلَاةِ؟ نَعَمْ

وَمَا حُكْمُهُ؟ مَا هُوَ؟ مَا هُوَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ وَمَا حُكْمُهُ؟ إِنْشِ؟ التَّقْصِيرُ مَا فَهَمْتُ  
مَا هُوَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ؟ فِي الصَّوْتِ  
التَّخْصُّصُ الَّذِي جَاءَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا  
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَتْلَكَ حَيَاتُ الْبُيُوتِ وَلَمْ تَقُلْ ثَلَاثًا لَهُ إِذْ هَبَّ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
الْحَيَاةُ جَمْعُ حَيَّةٍ

وَهِيَ التُّغْبَانُ وَهِيَ الزَّوَاجِفُ الْخَطِرَةُ الَّتِي تَحْمِلُ السُّمَّ وَتَلْدَعُ وَيَخْضُ مَنْ مِنْهَا صَرَّرَ عَلَى  
النَّاسِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَالْمَطْلُوبُ قَتْلُ الْحَيَاةِ نَفْعًا لِأِذَاهَا حَتَّى فِي الصَّلَاةِ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّم بِقَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ  
فَقَالَ أَقْتُلِ الْأَسْوَدَيْنِ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ فِي الصَّلَاةِ  
دَفْعًا لِأِذَاهَا وَلَكِنْ هُنَاكَ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاةِ  
لَا يُقْتَلُ إِلَّا بَعْدُ إِلَّا بَعْدُ أَنْ يَتَوَعَّدَ بِالْقَتْلِ إِنْ لَمْ يَزْتَحِلْ  
وَهُوَ حَيَاةُ الْبُيُوتِ  
الْحَيَاةُ الَّتِي تَعِيشُ فِي الْبُيُوتِ  
فَهَذِهِ لَا تُبَادِرُ بِالْقَتْلِ  
لِأَنَّهَا رُبَّمَا مِنْ الْجِنَّ فَلَا تُقْتَلُ حَتَّى تُنذَرَ  
تُعْطَى الْإِنذَارَ إِمَّا أَنْ تَزْتَحِلَّ وَإِلَّا فَإِنَّهَا تُقْتَلُ  
فَإِذَا لَمْ تَزْتَحِلَّ فَإِنَّهَا تُقْتَلُ  
لَأَنَّ قَدْ أَنْذَرْتَ فَإِذَا لَمْ تَزْتَحِلَّ تُقْتَلُ دَفْعًا لِأِذَاهَا وَكَذَلِكَ الْحَيَاةُ الَّتِي فِي الْبَرَارِيِّ تُقْتَلُ أَيْضًا  
وَكَذَلِكَ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاةِ يُقْتَلُ فِي الْبُيُوتِ وَفِي غَيْرِهَا  
وَهُوَ ذُو الطَّفِيَّتَيْنِ  
وَالطَّفِلَتَانِ هُمَا الْخَطَّانِ الْأَبْيَضَانِ  
عَلَى ظَهْرِهَا

فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحَيَاةِ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاءٍ كَانَ فِي الْبُيُوتِ أَوْ فِي غَيْرِهَا  
فَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ تُقْتَلُ أَوَّلًا حَيَاةُ الْبُيُوتِ إِذَا أَنْذَرْتَ وَلَمْ تَزْتَحِلَّ ثَانِيًا الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْبَرَارِيِّ وَالْقُمَّارِ  
تُقْتَلُ

ثَالِثًا ذُو الطَّفِيَّتَيْنِ يُقْتَلُ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ذَكَرَ مِنَ الْفَوَاسِقِ الَّتِي يَقْتُلْنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةَ  
نَعَمْ  
وَقَتْلَكَ وَلَمْ تَقُلْ  
ثَلَاثًا سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي

أَي نَعَمْ لَا بُدَّ مِنَ الْإِنذَارِ  
أَنْ تَقُولَ لَهُ إِرْخَلْ  
وَالَا قَتَلْنَاكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
حَتَّى إِنْ كَانَ مِنَ الْجِنَّ وَيَفْهَمُ الْكَلَامَ فَإِنَّهُ يَرْتَجِلُ نَعَمْ  
أَي نَعَمْ

هَذِي أَنْوَاعُ الْحَيَاةِ الَّتِي تُقْتَلُ  
أَوَّلًا حَيَاةَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْآنَ وَثَانِيًا الْأَبْتَرُ وَهُوَ قَصِيرُ الذَّنْبِ مِنَ الْحَيَاتِ  
هَذَا يُقْتَلُ

ثَالِثًا ذُو الطَّفِيَّتَيْنِ

رَابِعًا حَيَاةَ الْبَرَارِيِّ

تَقْتُلُ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ دَفْعًا لِشَرِّهَا

نَعَمْ وَيَكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يَخْطَ عَلَيْهِ بِتَخْجِيرٍ لِخَوْفٍ مِنَ الرَّدِيِّ  
فِي الْحَقِيقَةِ هَذَا النُّظْمُ مُلَفَّقٌ مَا هُوَ عَلَى نَظْمٍ يَأْتِي بِأَبْيَاتٍ مَا هِيَ بِمُتَنَاسِبَةٍ  
النَّوْمِ فَوْقَ السَّطْحِ

هَذَا وَشِ يُجِيبُهُ بَعْدَ قَتْلِ الْحَيَاتِ؟ هَذَا لَهُ مَكَانٌ إِخْرُ  
كَذَلِكَ سَيَأْتِي

فَهَذِهِ الصَّبْعَةُ الْحَقِيقَةُ أَنَّهَا مُلَفَّقَةٌ

لَيْسَتْ وَالْحَاصِلُ أَنَّ النَّوْمَ فَوْقَ السَّطْحِ هَذَا كَانَ الْمُنَاسِبَ يُذَكِّرُ مَعَ النَّوْمِ مَعَ أَحْكَامِ النَّوْمِ الَّتِي  
مَرَّتْ

النَّوْمِ عَلَى الَّذِي مَرَّ النَّوْمُ عَلَى الْبَطْنِ وَالنَّوْمِ عَلَى الْقَفَا وَالنَّوْمِ هَذَا الَّذِي يُنَاسِبُ  
فَالنَّوْمِ فَوْقَ السَّطْحِ إِذَا كَانَ السَّطْحُ لَهُ حَوَاجِرٌ تَمْنَعُ السَّقُوطَ فَلَا مَانِعَ مِنَ النَّوْمِ فَوْقَ  
السَّطْحِ

أَمَّا إِذَا كَانَ السَّطْحُ لَيْسَ عَلَيْهِ حَوَاجِرٌ  
تَمْنَعُ مِنَ السَّقُوطِ وَالنَّائِمِ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِدْرَاكٌ وَلَا إِحْسَاسٌ وَرُبَّمَا يَسْقُطُ فَيَكُونُ  
مُتَسَبِّبًا بِالْخَطَرِ عَلَى نَفْسِهِ

فَلَا يَنَامُ فِي السَّطْحِ

سَطْحِ الْبَيْتِ أَوْ فَوْقَ آهِ الْمَرْتَفِعِ مِنَ الْجَبَلِ أَوْ غَيْرِهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَوَاجِرٌ  
خَشِيَّةٌ أَنْ يَسْقُطَ فَيَتَضَرَّرَ أَوْ يَمُوتَ

وَالْإِنْسَانُ مَنَهِيٌّ عَنِ تَعْرِيطِ نَفْسِهِ لِلْخَطَرِ

مَنَهِيٌّ عَنِ تَعْرِيطِ نَفْسِهِ لِلْخَطَرِ

نَعَمْ

وَوَظَاءُ النَّسَاءِ فِي السُّفْنِ فِي نَصِّ أَحْمَدَ

ذَلِكَ مِمَّا يُنْهَى عَنْهُ رُكُوبُ الْبَحْرِ عِنْدَ هَيَجَانِهِ

رُكُوبُ الْبَحْرِ فِي السُّفُنِ

عِنْدَهُ تَلَاظِمٌ أَمْوَاجُهُ

لِأَنَّ هَذَا فِيهِ خَظَرٌ

يُنْتَظَرُ إِلَى أَنْ يَهْدَأَ الْبَحْرُ

فَإِذَا رَكِبُوا الْبَحْرَ مُتَلَاصِمٌ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْخَطَرِ

وَوَظَأُ النِّسَاءِ هَذَا مَا أُدْرِي كَيْفَ جَاءَ هُنَا وَهُوَ مِنْ آدَابِ الْجَمَاعِ الَّتِي مَرَّتْ أَوْ تَأْتِي

لِكِنَّ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَقُولُ فِي السُّفُنِ لَعَلَّهُ يُقْصِدُ إِذَا كَانَ فِي السَّفِينَةِ تَجْمُوعَ النَّاسِ وَالرُّكَّابِ

رُبَّمَا يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِأَنَّ يَرَاهُ النَّاسُ مَعَ زَوْجَتِهِ فَهَذَا فِيهِ تَسَاهُلٌ فِي السِّتْرِ

فَيَتَجَنَّبُ هَذَا الشَّيْءَ إِذَا كَانَ مَعَ النَّاسِ فِي سَفِينَةٍ أَوْ فِي مُجْتَمَعٍ

وَلَيْسَ هُنَاكَ مَكَانٌ يَخْلُو بِهِ وَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ

نَعَمْ

النَّذْرُ وَالشَّهَادَةُ وَحُكْمُ شَهَادَةِ الزُّورِ وَشَارِبُ الْخَمْرِ

نَعَمْ

النَّذْرُ وَالشَّهَادَةُ

وَحُكْمُ أَوْ مَنْ تَمَنَعُ مَنْ يَمْنَعُ قَبُولَ شَهَادَتِهِمْ

هَذَا الْبَابُ مُتَضَمِّنٌ لِهَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ

حُكْمُ النَّذْرِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ

حُكْمُ الزُّورِ مَنْ تَمَنَعُ مَنْ يَمْنَعُ قَبُولَ شَهَادَتِهِمْ الْقَوَادِحَ الَّتِي تَكُونُ فِي الشُّهُودِ نَعَمْ

هُوَ الْإِلْتِزَامُ

النَّذْرُ هُوَ الْإِلْتِزَامُ

تَقُولُ نَذَرْتُ كَذَا وَكَذَا بِمَعْنَى الْتَزَمْتُ

بِهِ وَالزَّمَمْتُ نَفْسَكَ بِهِ

يُقَالُ نَذَرَ دَمٌ يَغْنِي الزَّمَّ نَفْسَهُ بِقَتْلِهِ فَالنَّذْرُ مَعْنَاهُ الْإِلْتِزَامُ

هَذَا فِي مَنْ حَيْثُ اللَّعْنَةُ مِنْ حَيْثُ الشَّرْعُ

النَّذْرُ هُوَ الْإِلْتِزَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسِهِ شَيْئاً لَمْ يُجِبْ عَلَيْهِ بِأَصْلِ الشَّرْعِ الْإِلْتِزَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسِهِ شَيْئاً لَمْ

يُجِبْ عَلَيْهِ بِأَصْلِ الشَّرْعِ

كَأَنْ يُنْذَرَ الصَّدَقَةَ أَوْ يُنْذَرَ الصَّلَاةَ

أَوْ يُنْذَرَ الصِّيَامَ

النَّذْرُ يُنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ نَذْرُ طَاعَةٍ وَنَذْرُ مَعْصِيَةٍ

نَذْرُ مَعْصِيَةٍ

كَأَنْ يُنْذَرَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئاً مُحَرَّمًا

أَوْ شَيْئًا مُخَالَفًا لِلشَّرْعِ

هَذَا نَذْرٌ مَعْصِيَةٌ

أَوْ يُنذِرَ لِلْقُبُورِ أَوْ لِلأَضْرَحَةِ أَوْ يُنذِرَ لِلجِنِّ أَوْ الشَّيَاطِينِ هَذَا نَذْرٌ مَعْصِيَةٌ وَنَذْرٌ شَرِكٍ وَالأَصْلُ فِي النَّذْرِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَدْخُلُ فِيهِ لِأَنَّهُ فِي سَعَةِ فَإِذَا نَذَرَ فَإِنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَلْزِمَهُ اللَّهُ بِهِ فَيَخْضَلُ عَلَيْهِ ضَرَرٌ فِي ذَلِكَ

أَوْ يَعْجَزَ عَنِ الْوَفَاءِ

فَكُونُ الْإِنْسَانِ فِي سَعَةِ أَحْسَنَ مِنْ أَنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ يَكُونُ فِي سَعَةٍ إِنْ شَاءَ فِعْلُ الْخَيْرِ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ

وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ

لَكِنْ إِذَا نَذَرَ لَزِمَهُ ذَلِكَ وَمَقْدُ يَكُونُ يَكْسَلُ عَنْ هَذَا أَوْ يَعْجَزُ كَالَّذِي يُنذِرُ أَنَّهُ يَصُومُ شَهْرًا أَوْ يَصُومُ سَنَةً أَوْ يَصُومُ يَعْجَزُ عَنْ هَذَا

يَشُقُّ عَلَيْهِ

الْإِنْسَانُ فِي سَعَةِ

يَفْعَلُ الْخَيْرَ بَدُونِ أَنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِهِ

أَمَّا أَنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ فَهَذَا أَمْرٌ غَيْرٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ شَرْعًا

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ النَّذْرُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ

أِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ مَا يُنذِرُ إِلَّا إِنْسَانٌ كَسُوءٌ مَا يُنذِرُ الْخَيْرَ وَالطَّاعَةَ لَا إِنْسَانٌ كَسُوءٌ

يُرِيدُ أَنْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي يَزْعَبُ فِي الْخَيْرِ فَهَذَا لَا يَحْتَاجُ أَنَّهُ هَذَا مَعْنَى الْبَخِيلِ

بَخِيلٌ مَا يَتَّصِقُ

وَيُشِحُّ بِالْمَالِ

ثُمَّ يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ يَتَّصِقُ

هَذَا بَخِيلٌ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرَ إِلَّا إِذَا نَذَرَ

وَإِنَّمَا الْبَخِيلُ هُوَ الَّذِي يُلْزِمُ

نَفْسَهُ إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنْ فِكْرَةٍ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُنذِرُ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ يَحْرُمُ أَنَّهُ يُنذِرُ قَوْلُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تُنذِرُوا نَهَى إِلَّا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ وَذَهَبَ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

أَنَّهُ يَحْرُمُ أَنَّهُ يُنذِرُ فَإِذَا نَذَرَ وَالزَّمَّ نَفْسَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ

هَذَا هُوَ النَّذْرُ

يَجِبُ عَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ إِذَا كَانَ نَذْرٌ طَاعَةً

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ

نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا أَتَى عَلَى الَّذِينَ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ

قَالَ تَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ

أَيُّ يُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ  
قَالَ تَعَالَى فِي الْأَبْرَارِ يُؤْمُونَ بِالنَّذْرِ  
وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا  
ذَكَرَ مِنْ صِفَاتِ الْأَبْرَارِ إِنَّهُمْ يُؤْمُونَ بِالنَّذْرِ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَأْتِي أَنَاسٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْمُونَ

مِنْ بَابِ الدَّمِّ

بَابِ الدَّمِّ لَهُمْ

وَقَالَ تَعَالَى وَلِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ

هَذَا أَمْرٌ

أَمَرَ بِالْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ

إِذَا كَانَ نَذْرٌ طَاعَةً

نَعَمْ لَا تَفْعَلَنَّ النَّذْرَ يَعْنِي لَا تُنذِرْ إِبْتِدَاءً مَنْ نَذَرَ سَنَةً؟ يَعْنِي كَوْنُكَ تُنذِرُ هَذَا مَا هُوَ بِسَنَةٍ هَذَا  
مَنْهِيًّا عَنْهُ

نَعَمْ

وَلَا تَفْعَلَنَّ النَّذْرَ مِنْ نَذْرِ سَنَةٍ لِفُقْدَانِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدٍ

لِفُقْدَانِ النَّذْرِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدٍ

أَهْلُ الْخَيْرِ مَعَايَا

أَهْلُ الْخَيْرِ مَا يُنذِرُونَ

الْهَدَاةُ وَالْعُلَمَاءُ وَالْأَتْقِيَاءُ يَفْعَلُونَ الْخَيْرَ وَالطَّاعَاتِ بِدُونِ نَذْرٍ

إِنَّمَا يَفْعَلُ النَّذْرَ الْبَخِيلُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِفُقْدَانِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدِي يَعْنِي أَنَّ هَوْلَاءَ لَا يُنذِرُونَ وَيَفْعَلُونَ الْخَيْرَ بِدُونِ نَذْرٍ

نَعَمْ

بَلِ النَّذْرُ الْمُتَشَدَّدُ

وَلَا تَطُنُّ أَنْ النَّذْرَ هُوَ الَّذِي يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ

تُنذِرُ عَاشَانَ يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ

النَّذْرُ مَا يَجِي بِخَيْرٍ وَلَا يَدْفَعُ شَرًّا

وَإِنَّمَا النَّذْرُ صِفَةٌ الَّذِي لَا يَفْعَلُ الطَّاعَةَ إِلَّا بِنَذْرٍ

هَذَا هُوَ الْبَخِيلُ

وَلَا النَّذْرُ مَا هُوَ الَّذِي يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ وَلَا يَدْفَعُ عَنْكَ الشَّرَّ

كَمَا يَطُنُّ بَعْضُ النَّاسِ إِنْ شَفَى اللَّهُ مَرِيضِي لِأَفْعَلَنَّ كَذَا إِنْ نَجَحْتُ فِي الْإِمْتِحَانِ إِفْعَلَنَّ كَذَا

وَيَطُنُّ أَنْ النَّذْرَ هُوَ الَّذِي يُسَاعِدُهُ عَلَى حُصُولِ الْمَقْصُودِ

أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ الضَّرَرَ

لا

لَيْسَ كَذَلِكَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ  
فَيَنْبَغِي أَنْ يَزُولَ هَذَا الشُّعُورُ مِنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ  
مَا يُعْتَقَدُ أَنَّهُ إِذَا نَذَرَ يَخْضُلُ لَهُ الْمَقْصُودُ

أَوْ يَنْدَفِعَ عَنْهُ الْمَكْرُوهُ

هَذَا خَطُّ نَعَمْ وَلَيْسَ حَرَامًا يَغْنِي مَا هُوَ بِحَرَامٍ إِنَّكَ تُنْذِرُ هَذَا عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ أَنَّ النَّذْرَ مَكْرُوهٌ  
وَلَيْسَ حَرَامًا قَوْلُ الْآخِرِ أَنَّهُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ جَاءَ النَّهْيُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مَا هُوَ حَرَامٌ أَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْوَفَاءِ بِهِ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِالْوَفَاءِ بِهِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ جَاءَ الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ

يُوفَى بِالنَّذْرِ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ

مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ

وَجَاءَ فِي الْمَسْنَدِ فِي الصَّحِيحِ يَغْنِي الْحَدِيثَ

صَحِيحُ السَّنَدِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ فَلْيُطِعهُ

نَعَمْ

إِنْتَهَى مِنْ مَوْضُوعِ النَّذْرِ انْتَقَلَ إِلَى مَوْضُوعِ الشَّهَادَةِ

وَالشَّيْءُ هَذَا هِيَ الْأَخْبَارُ

الشَّهَادَةُ هِيَ الْأَخْبَارُ بِشَيْءٍ

فَالشَّهَادَةُ النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا

بِلا شَكٍّ

يَحْتَاجُونَ النَّاسَ إِلَى الشَّهَادَةِ

فِي الْخُصُومَاتِ فِي إِثْبَاتِ الْاَهْلَةِ وَفِي إِثْبَاتِ الصَّلَاقِ وَإِثْبَاتِ الْأَشْيَاءِ

الْإِثْبَاتَاتُ كُلُّهَا الْإِثْبَاتَاتُ كُلُّهَا تَحْتَاجُ إِلَى الشَّهَادَةِ

وَلَا الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ

الْعُقُودُ تَحْتَاجُ إِلَى الشَّهَادَةِ وَإِسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ

وَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَآمِرَاتَانِ

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ

النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ تَحْمَلًا وَأَدَاءً

تَحْمَلًا عِنْدَ الْعُقُودِ

وَأَدَاءٌ عِنْدَ الْخُصُومَاتِ  
النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ  
لَأَنَّهَا يَتَّبِعْنَ بِهَا الْحَقَّ  
وَيَحْضُلْنَ بِهَا الْحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ  
وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ وَالْبَيِّنَةُ هِيَ الشُّهُودُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ لِرَجُلَيْنِ تَخَاصَمَا عِنْدَهُ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ  
شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ  
النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ  
وَلَكِنَّ الشَّهَادَةَ لَهَا أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ  
يَجِبُ مَعْرِفَتُهَا نَعْمَ  
حِفْظًا لِلْحُقُوقِ  
حُقُوقُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَحُقُوقُ الْمَخْلُوقِينَ  
إِنَّمَا تُثَبِّتُ بِالشَّهَادَةِ الدُّوْدَ تُثَبِّتُ فِي الشَّهَادَةِ الْقِصَاصِ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنَّ الْعُقُودَ  
الْفُسُوحَ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهَادَاتِ فِي كُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعْمَ  
يُصَانُ وَتُبْرَأُ ذِمَّةُ الْمُتَجَدِّدِ  
نَعْمَ الشَّهَادَةُ فِيهَا نَصٌّ فِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمَشْهُودِ لَهُ فِي حِفْظِ حَقِّهِ  
وَفِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ بِإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ  
مِنَ الظُّلْمِ  
فَأَنْتَ إِذَا شَهِدْتَ عَلَى أَحَدٍ شَهَادَةَ حَقِّ  
أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لِأَنَّكَ أَبْرَأْتَ ذِمَّتَهُ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ وَلَا تَطْنُ أَنْ الشَّهَادَةَ عَلَى شَخْصٍ أَنَّهَا مُضِرَّةٌ  
عَلَيْهِ أَوْ أَنَّهَا مَنْقُصَةٌ فِي حَقِّهِ بَلْ تَكُونُ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ  
حَيْثُ أَنْكَ حَجَزْتَهُ عَنِ الظُّلْمِ  
وَأَبْرَأْتَ ذِمَّتَهُ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ  
كَمَا أَنَّكَ رَدَدْتَ إِلَى الْمَظْلُومِ حَقَّهُ الطَّايِعِ وَالْمُعْتَدَى عَلَيْهِ فَبِهَا إِحْسَانٌ لِلْمَشْهُودِ لَهُ وَإِحْسَانٌ  
لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ  
هَذَا مِنْ مَصَالِحِ الشَّهَادَةِ  
بَيْنَ النَّاسِ  
إِذَا كَانَتْ شَهَادَةُ حَقِّ وَالشَّهَادَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ عَنْ عِلْمٍ إِمَّا بِرُؤْيَا أَوْ عَنْ إِسْتِفَاضَةٍ تَكُونُ بِرُؤْيَا  
أَوْ إِسْتِفَاضَةٍ لَا بُدَّ مَا تَشْهَدُ إِلَّا عَنْ عِلْمٍ قَالَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ  
يَعْلَمُونَ مَا شَهِدُوا بِهِ

أَمَا أَنْتَ تَشْهَدُ عَلَيَّ ظَنًّا أَوْ فِي شَكٍّ  
أَوْ تَشْهَدُ لِقَرِيْبِكَ أَوْ لِصَدِيْقِكَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ هَذَا  
هَذَا يَأْتِي بَيَانُ الْخَطْرِ الَّذِي فِيهِ  
شَهَادَةُ زُورٍ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا نَصِيْحَةٌ لِلشَّاهِدِ  
لَأَنَّهُ مَا يُشْهَدُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ يَعْلَمُ وَلَا يَشْهَدُ عَلَى شَيْءٍ يَظُنُّهُ أَوْ يَتَخَيَّلُهُ  
أَوْ يَشْهَدُ مِنْ بَابِ الْفَرْعَةِ كَمَا يَقُولُونَ  
مِنْ بَابِ الْفَرْعَةِ

هَذَا كُلُّهُ مَا يَجُوزُ

وَهَذِهِ شَهَادَةُ زُورٍ

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ قَدَمَ شَاهِدِ الزُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ  
حَتَّى تَجِدَ لَهُ النَّارَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا بِأَكْبَرَ الْكِبَائِرِ؟ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ

وَالسِّخْرِ

وَقَتْلِ النَّفْسِ

بِغَيْرِ حَقٍّ

إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ وَقَالَ أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ  
هَذَا مِنْ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ

أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يَرُدُّهَا

فَحَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ

لَمَّا رَأَوْا مِنْ تَأْتِرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالُوا لَيْتَهُ سَكَتَ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مَنْ هَذَا الَّذِي أَصَابَهُ عِنْدَ ذِكْرِ شَهَادَةِ الزُّورِ

مِنْ الْإِهْتِمَامِ وَكَانَ مُتَكِنًا وَجَلَسَ فَهَذَا فِيهِ تَحْذِيرٌ مِنْ شَهَادَةِ الزُّورِ

نَعَمْ

وَكُنْ ذَا إِخْتِيَابٍ عَنِ شَهَادَةِ فِرْيَةٍ يَعْنِي الْكَذِبِ

شَهَادَةُ الْكَذِبِ شَهَادَةُ الزُّورِ نَعَمْ

نَعَمْ شَاهِدُ الزُّورِ يُغْضِبُ اللَّهَ عَلَيْهِ

يُغْضِبُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ يَلْقَاهُ

نَعَمْ

رَوَى هَذَا ابْنُ مَاجَةَ إِسْنَدِيٌّ

نَعَمْ

وَتَوَجَّبَ أَيْضاً مَعَ سُخْطِ اللَّهِ عَلَى شَاهِدِ الزُّورِ تَوَجَّبَ لَهُ النَّارُ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ قَدَمًا شَاهَدَ الزُّورَ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

بُذُورٌ بِتَهْدِيدِ آتَا وَتَوَعُّدِي

الِهَادِي وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَرَ النَّاسِ

مِنْ شَهَادَةِ الزُّورِ

وَعَلَّظَ فِيهَا مِثْلَ مَا سَمِعْتُمْ فِي الْأَحَادِيثِ

وَأَنَّهَا مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

شَهَادَةُ الزُّورِ

مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

وَفِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الْمَشْرِئِ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمَشْهُودِ لَهُ

مَشْهُودٌ عَلَيْهِ أَدَّتْ حَقَّهُ

ظُلماً وَالْمَشْهُودُ لَهُ أَعْطَيْتُهُ حَقَّ الْغَيْرِ ظُلماً

فَأَنْتَ أَسَأْتَ إِلَى الْمَشْهُودِ لَهُ وَالْمَشْهُودِ عَلَيْهِ

وَأَنْتَ تَظُنُّ السَّاعِدَ الْمَشْهُودَ لَهُ

كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ النَّاسِ يَشْهَدُونَ حِمِيَّةً وَفَزَعَهُ وَيَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ

وَيَتَسَاهَلُونَ فِي الشَّهَادَةِ

خُصُوصاً التَّرْكِيبَةَ

خُصُوصاً التَّرْكِيبَةَ عِنْدَ الْقَاضِي أَوْ عِنْدَ الْمَسْئُولِينَ يَشْهَدُ أَنَّ فُلَانٌ مَا مِثْلُهُ وَأَنَّهُ طَيِّبٌ وَأَنَّهُ كَذَا

وَهُوَ مَا يَعْرِفُهُ وَلَا يَدْرِي عَنْهُ رَبُّمَا يَكُونُ خَائِنٌ رَبُّمَا يَكُونُ سَارِقٌ رَبُّمَا يَكُونُ غَيْرَ ثِقَّةٍ يَشْهَدُ لَهُ

أَنَّهُ طَيِّبٌ وَأَنَّهُ ثِقَّةٌ وَهُوَ مَا يَعْرِفُهُ

مِنْ بَابِ الْمُسَاعَدَةِ هَذَا لَا يَجُوزُ يَا أَخَوَيَّ

لَا تَشْهَدُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ تَعْلَمُهُ تَعْرِفُهُ

أَنْتَ فِي عَافِيَتِهِ

فَلَا تَدْخُلُ نَفْسَكَ فِي حَرَجٍ وَلَا تُرْكِي أَحَدًا إِلَّا وَأَنْتَ تَعْرِفُهُ

تَمَاماً

أَمَّا اللَّيُّ مَا تَعْرِفُهُ لَا تُرْكِيَتَهُ

ما أَذْرِي ما أَعْرِفُهُ  
أَوْ الَّتِي تَعْرِفُ أَنَّهُ ما هُوَ بِطَيْبٍ  
لا تَجِدُ ما فِيهِ بِشَهَادَةٍ تَجْعَلُهُ طَيِّباً  
لا ما يَجُوزُ هَذَا

أَتَجْعَلُ شَهَادَتَكَ مَبْذُولَةً لِكُلِّ أَحَدٍ

كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ هَذَا مِنْ بَابِ الْمُسَاعَدَةِ وَمِنْ بَابِ الْمُعَاوَنَةِ هَذَا ما هُوَ مِنْ بَابِ  
الْمُسَاعَدَةِ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

لا تَشْهَدُ لِأَحَدٍ إِلا وَأَنْتَ تَعْرِفُهُ

أَنَّهُ ثِقَّةٌ وَأَنْ أَمِينٌ وَأَنَّهُ نَعَمٌ

أَمَّا قَالَ قَوْلُ الزُّورِ أَعْلَى كَبِيرَةٍ مَعَ الشِّرْكِ فِي لَفْظِ الصَّحِيحَيْنِ قَيْدِي  
نَعَمُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوْ لا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ

قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَذَكَرَ أَوْلَهَا الشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

ثُمَّ قَالَ إِلا وَشَهَادَةُ الزُّورِ إِلا وَقَوْلُ الزُّورِ

فَشَهَادَةُ الزُّورِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ

الْكِبَائِرُ هِيَ عَظَائِمُ الذُّنُوبِ

عَظَائِمُ الذُّنُوبِ وَهِيَ تَتَفَاوَتُ بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ

الْكِبَائِرُ تَخْتَلِفُ

إِعْظَمُهَا وَأَشَدُّهَا وَأَخْطَرُهَا الشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

ثُمَّ يَلِيهِ الزُّنَا قَتْلُ النَّفْسِ قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً إِخْرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي

حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ إِثْماً

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهاناً

الْكِبَائِرُ تَخْتَلِفُ

بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ

وَمِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ

الزُّورُ هَلْ يُصْبِحُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَسْهَلِ الْأُمُورِ؟ نَعَمْ

أَمَّا قَالَ قَوْلُ الزُّورِ أَعْلَى كَبِيرَةٍ مَعَ الشِّرْكِ فِي لَفْظِ الصَّحِيحَيْنِ قَيْدٌ

يَعْنِي ذَكَرَ مَعَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

فَأَرْبَعَةٌ بِالزُّورِ يُهْلِكُ نَفْسَهُ وَبِأَعْيُنِ النَّاسِ وَمَظْلُومٌ وَقَاضٍ تَعَمُّدِيٌّ

شَهَادَةُ الزُّورِ تُهْلِكُ أَرْبَعَةً مِنَ النَّاسِ

الشَّهَادَةُ الْوَاحِدُ يَهْلِكُ فِيهَا يَهْلِكُ فِيهَا أَرْبَعَةٌ  
أَوَّلًا الشَّاهِدُ يَهْلِكُ نَفْسَهُ بَغْضَبِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ  
ثَانِيًا الْمَشْهُودُ لَهُ هُوَ الْمُعْتَدِي  
الْمُعْتَدِي الَّذِي شَهِدْتُ لَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ ضَرَبَ حَيْثُ سَاعَدْتُهُ عَلَى الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَعْطَيْتُهُ حَقَّ  
غَيْرِهِ

الثَّالِثُ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ الْمِسْكِينُ  
الَّذِي ظَلَمْتُهُ وَأَخَذْتُ حَقَّهُ

الرَّابِعُ الْقَاضِي

الْقَاضِي الَّذِي حَمَلْتُهُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ  
الْقَاضِي مَا لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ  
مَا يَعْلَمُ أَحْوَالَ النَّاسِ  
مَا يَعْلَمُ

وَإِنَّمَا يُحْكُمُ بِمَا يَظْهَرُ لَهُ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ  
فَهُوَ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ

فَأَنْتَ أَوْقَعْتَ نَفْسَكَ أَوَّلًا

إِذَا شَهِدْتَ شَهَادَةً زُورٍ عِنْدَ الْقَاضِي وَحُكِمَ بِشَهَادَتِكَ  
فَأَنْتَ أَوَّلًا أَوْقَعْتَ نَفْسَكَ

ثَانِيًا أَوْقَعْتَ الْمَشْهُودَ لَهُ ثَالِثًا أَوْقَعْتَ الْمَشْهُودَ عَلَيْهِ  
رَابِعًا أَوْقَعْتَ الْقَاضِي

حَمَلْتُهُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَيْكَ وَلَا الْقَاضِي مَا لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ

إِذَا صَارَ مَا يَدْرِي مَا لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ

نَعَمْ

وَكُلُّ هَذِهِ الْآثَامِ تَرْجِعُ عَلَى شَاهِدِ الزُّورِ

نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ

نَعَمْ

كَفَى ز نَعَمْ أَيْضًا مِنْ آثَارِ شَهَادَةِ الزُّورِ صَاحِبُهَا أَنَّهَا تُسْقِطُهُ عِنْدَ النَّاسِ

إِذَا عَرَفَهُ النَّاسُ أَنَّهُ يَشْهَدُ شَهَادَةَ الزُّورِ صَارُوا مَا يَعْتَبِرُونَهُ وَلَا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظْرَةَ إِحْتِرَامٍ

وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظْرَةَ إِزْدِرَاءٍ وَعَدَمِ ثِقَةٍ

وَهُوَ الَّذِي أَهَانَ نَفْسَهُ وَشَاهَدَ الزُّورَ لَا بُدَّ أَنْ يَنْكَشِفَ أَمْرُهُ

لَوْ سَلَّمَ مَرَّةً مَا يُسَلِّمُ الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ

لَا بُدَّ يَنْكَشِفُ أَمْرُهُ عِنْدَ النَّاسِ  
يُحَازِرُونَ وَلَا يَثْقُونَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ  
فَهُوَ الَّذِي أَسْقَطَ نَفْسَهُ فِي الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

وَيَحْزَمُ فِي الْحَالِئِينَ جَعْلٌ وَقِيلَ لَا  
لِفَقْرٍ وَقِيلَ أَيُّ عَيْنٍ وَالْإِدَارَةِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ  
وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أُوَّالِدِ الَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ  
وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ  
لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا  
إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى  
وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى  
فَالوَاجِبُ عَلَى الشَّاهِدِ الْعَدْلُ

لَا يُحِيفُ مَعَ قَرِيبٍ  
أَوْ مَعَ حَبِيبٍ بِشَهَادَتِهِ  
وَلَا يَضُرُّ الْعَدُوَّ بِهَا حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَدُوًّا  
مَا يَجُوزُ لَكَ تَضُرُّ الْعَدُوَّ  
وَلَوْ كَانَ كَافِرًا  
مَا يَجُوزُ لَكَ تَشْهَدُ

الرُّوزُ عَلَى الْكَافِرِ مَا يَجُوزُ شَهَادَةُ الزُّورِ مَا تَجُوزُ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَلَا عَلَى الْكُفَّارِ لِأَنَّهُ ظَلَمَ  
أَجُوزُ

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَيْ بُغْضُهُمْ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا  
إِعْدِلُوا وَأَقْرَبُهَا لِلتَّقْوَى  
فَيَجِبُ عَلَى الشَّاهِدِ أَنْ يُؤَدِّيَ الشَّهَادَةَ لِلَّهِ وَلَا يَأْخُذَ عَلَيْهَا شَيْئًا  
مِنَ الْمَالِ

مَا يَأْخُذُ عَلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَالِ  
لَأَنَّهَا حَقٌّ عَلَيْهِ فَلَا يَأْخُذُ فِي مُقَابِلِهِ شَيْءٌ  
بَلْ يُؤَدِّيَهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ  
كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ

فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ كُونُوا قَوَّامِينَ  
بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ

لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

مِنْ أَجْلِ بَيَانِ الْحَقِّ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ

فَنَحْتَسِبُ الشَّهَادَةَ أَنَّهَا أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَقِيلَ لِلْفَقِيرِ إِنَّهُ يَأْخُذُ إِذَا كَانَ فَقِيرًا وَيَخْتَأِجُ إِلَى مَا يُوَدِّيهِ إِلَى الْمَحْكَمَةِ وَإِلَى الْقَاضِي يَخْتَأِجُ إِلَى

أَجْرِهِ دَابَّةً أَوْ أَجْرَةَ سَيَّارَةٍ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ لَا يَجُوزُ أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ أَجْلِ فِقْرِهِ لِأَجْلِ أَنْ يُوَدِّيَ الشَّهَادَةَ

نَعَمْ

وَالْإِذَا كَانَ غَنِيًّا فَلَا يَأْخُذُ شَيْئًا عَلَى شَهَادَتِهِ

نَعَمْ

يَحْرُمُ فِي الْحَالِيْنَ جَعْلُ وَقِيلَ لَا

جَعْلَ يَغْنِي الْمَالَ

إِيهِ

وَقِيلَ لَا يَحْرُمُ فِي حَقِّ الْفَقِيرِ

نَعَمْ

وَقِيلَ إِنْ عَيْنٌ وَالْأَنْعَمُ وَقِيلَ إِنْ عَيْنٌ يَغْنِي أَنْ تَعَيَّنَتْ عَلَيْهِ الشَّهَادَةُ مَا فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ

إِذَا كَانَ مَا فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ يَأْخُذُ شَيْءٌ

أَمَّا إِنْ كَانَ فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ مَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ الشَّهَادَةُ لِأَنَّ فِيهِ غَيْرَهُ يَجُوزُ أَنَّهُ يَأْخُذُ نَعَمْ

وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمٌ بِحَدِّ لِرَبِّهِ فَتَرَكَ الْأَذَى أَوْلَى وَإِنْ شَاءَ لِيَشْهَدَ

الشَّهَادَةَ بِالْحَجِّ عَلَى أَحَدِ إِقَامَةِ حَدِّ عَلَيْهِ حَدِّ قَدْ زَنَا حَدِّ سَرِقَةٍ وَعِنْدَهُ شَهَادَةٌ عَلَيْهِ لَوْ

شَهِدَ يَبِي يَقَامُ الْحَدُّ يَبِي يَقَامُ الْحَدُّ هَلْ يَلْزَمُ أَنَّهُ يَشْهَدُ؟ مَا يَلْزَمُ أَنَّهُ يَشْهَدُ

إِنْ شَاءَ شَهِدَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ

نَعَمْ

وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمٌ بِحَدِّ لِرَبِّهِ فَتَرَكَ الْأَذَى أَوْلَى

وَإِنْ شَاءَ شَهِدَ إِنْ شَاءَ أَنَّهُ يَشْهَدُ شَهِدَ

وَلَوْ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ إِقَامَةُ الْحَدِّ

وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَشْهَدَ

نَعَمْ

وَلَوْ قِيلَ دَعْوَى وَاعْتِصَمَ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَحْتَسِرُ الْإِسْلَامَ يَحْتَسِرُ عَلَى السَّنَةِ

وَكُونُهُ مَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ وَيَسْتُرُّ عَلَيْهِ أَحْسَنَ

نَعَمْ

أَوْ أَبِي وَغُضًا بَلْ أَوْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ بِالْحَجِّ كَثِيرُ الْخُنَى

كَثِيرِ الْجُرْمِ  
فَتَشْهَدُ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ يَزِدْ  
وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ  
فَفِي هَذِهِ لَا يَكْرَهُ  
لَا تَكْرَهُ الشَّهَادَةَ

بَلْ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى كَثِيرِ الْخِيَأَى أَي كَثِيرِ الْجُرْمِ وَالسَّوَابِقِ أَمَا إِنْسَانًا هَذِهِ أَوَّلُ مَرَّةٍ  
فَسِئْرُهُ أَحْسَنُ السِّئْرِ عَلَيْهِ أَحْسَنُ نَعَمْ لَعَلَّهُ يَتُوبُ نَعَمْ وَيَنْدُبُ لِلإِزْشَادِ لَا لِمَثُوبَةٍ عَلَى كُلِّ عَقْدٍ  
غَيْرِ مَا أَوْجَبَ شَهْدِي  
نَعَمْ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ اسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ هَذَا هَلْ هُوَ  
لِلْوُجُوبِ؟ لَا

يَقُولُونَ لَيْسَ لِلْوُجُوبِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلإِزْشَادِ فَقَطْ  
وَلَيْسَ لِلْوُجُوبِ وَلَا حَتَّى لِلِاسْتِخْبَابِ  
مَا هَذَا مِنْ بَابِ الإِزْشَادِ إِزْشَادُ النَّاسِ أَنَّهُمْ يُوثِقُونَ الْعُقُودَ بِالشَّهَادَةِ وَلَيْسَ هُوَ لِلْوُجُوبِ وَلَا  
حَتَّى لِلِاسْتِخْبَابِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلِابْتِاحَةِ  
نَعَمْ

وَحَظَرَ شَهَادَاتِ الْفَتَى وَالَّذِي بِأَوْقَاتِ الإِسْتِزْعَاءِ يَعْلَمُهُ قَدِّي

يَعْلَمُهُ قَيْدِي

بِهِ يَعْلَمُهُ قَيْدِي

هَا؟ كَذَا

نَعَمْ

الإِنْسَانُ إِذَا كَانَ مُسْرِعًا عَلَى الشَّيْءِ فَإِنَّهُ يَشْهَدُ إِذَا كَانَ مُسْتَرْعَى  
عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي مَا اسْتَرْعَى عَلَيْهِ وَمَا اسْتُخْفِظَ عَلَيْهِ نَعَمْ هَذِي اللَّي الْقَوَادِحَ الَّتِي فِي  
السِّقَّةِ الَّتِي تَمْنَعُ قَبُولَ الشَّهَادَةِ الْقَوَادِحَ الَّتِي تَمْنَعُ قَبُولَ الشَّهَادَةِ

يُسْتَرْطُ لِلشَّاهِدِ الْعَدَالَةَ

يُسْتَرْطُ فِيهِ الْعَدَالَةَ

وَهِيَ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا فِي دِينِهِ وَفِي خَبْرِهِ وَفِي الْعَدَالَةِ

وَلَا تَقْبَلُ شَهَادَةَ الْفَاسِقِ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا الْفَاسِقَ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا

تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةَ إِبْدَاءً

أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
وَيُشْتَرَطُ فِي الشَّاهِدِ الْعَدَالَةَ فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْفَاسِقِ  
الَّذِي سَقَطَتْ عَدَالَتُهُ  
نَعَمْ

وَرَدَّ الْمُغْنَى وَالْمُصَافِحَةَ مِمَّنْ تَرَدَّدَتْ شَهَادَتُهُمُ الْمُغْنَى  
الْمُغْنَى لِأَنَّ الْغِنَى حَرَامٌ  
فَالْمُغْنَى لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَحَلَّ ثِقَةٍ  
لَيْسَ مَحَلًّا لِلثِّقَةِ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ مُحْرَمًا  
وَيُحْتَرَفُ جِرْفَةً مُحْرَمَةً  
فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمُغْنَى  
هَذَا يَجْرَحُ فِي عَدَالَةِ عَدَالَتِهِ  
إِنَّهُ لَا يُبَالِي إِذَا اِرْتَكَبَ هَذَا الذَّنْبَ وَفَعَلَ هَذَا الْمُحْرَمَ  
وَصَارَ جِرْفَةً لَهُ فَإِنَّهُ لَا يُبَالِي بِالشَّهَادَةِ  
يَتَسَاهَلُ فِيهَا  
مَحَلَّ الثُّهْمَةِ

وَرَدَّ الْمُغْنَى وَالْمُصَافِحُ لِمَنْ الصَّفْعُ وَهُوَ الضَّرْبُ وَاللَّطْمُ الَّتِي يُحْتَرَفُ الْمُلاَكِمَةَ الَّتِي يُحْتَرَفُ  
الْمُلاَكِمَةَ الْيَوْمَ الْمُصَافِحَةَ هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ مُسْتَهْتَرٌ لِأَنَّهُ مُسْتَهْتَرٌ عَمَلُهُ ذَا مَا هُوَ  
طَيِّبٌ نَعَمْ وَرَدَّ الْمُغْنَى وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخِ الْمُؤَلِّ وَالْمُصَابَةِ نَعَمْ  
وَرَدَّ الْمُغْنَى وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخِ  
مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخِ؟ الَّتِي يَسْتَعْمِلُ السُّخْرِيَّةَ دَائِمًا مَعْرُوفٌ أَنَّهُ مَا دَائِمًا يَتَمَسَّخِرُ بِالنَّاسِ  
وَيُضَكُّ عَلَى يَضَكُّ عَلَى النَّاسِ وَيَسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ ذَنِيٌّ لِأَنَّهُ ذَنِيٌّ  
وَلَا تَجُوزُ السُّخْرِيَّةُ بِالنَّاسِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا  
مِنْهُمْ

فَالَّذِي دَائِمًا مَعْرُوفٌ بِالسُّخْرِيَّةِ وَالتَّمَسُّخِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ  
لِأَنَّهُ مُتَمَسِّخٌ  
نَعَمْ

وَالْقَاضِي  
رَقَاصٌ

الَّتِي يُحْتَرَفُ الرَّقْصُ وَالرَّقْصُ الْآنَ صَارَ فَنَّ مِنَ الْفُنُونِ  
وَالْغِنَى صَرْفًا مِنَ الْفُنُونِ  
وَأَمَّا هُوَ لَا تُقْبَلُ شَيْئًا  
وَكَذَلِكَ الْمُلاَكِمَةُ صَارَتْ فَنًّا مِنَ الْفُنُونِ

يَقِيمُونَ لَهَا النَّوَادِيَ وَيُقِيمُونَ لَهَا هَذَا عِنْدَ الْكُفَّارِ  
وَمَعَ الْأَسْفِ يَقْلُدُهُمُ الْمُسْلِمُونَ أَوْ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ  
وَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ أَخْلَاقِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ  
نَعَمْ

وَرَدُّ أَلَمٍ وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِيهِ وَالرُّقَاصُ تَهْدَى وَتُرْشِدُ  
أَيَّ نَعَمْ

يَعْنِي كُلُّ هَذُولًا رَدَّ شَهَادَتِهِمْ لَا تُقْبَلُهَا  
لَأَنَّهَا مَحَلُّ تَهْمَةٍ

وَلَا يَخْشَنَ مِنْهُمْ التَّسَاهُلَ فِي آدَاءِ الشَّهَادَةِ  
لَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ هَذِهِ تَجْعَلُهُمْ يَتَسَاهَلُونَ  
بِآدَاءِ الشَّهَادَةِ وَأَعْمَالِهِمْ هَذِهِ تَنْقِصُ دِينَهُمْ  
نَعَمْ

وَلَا شَطْرَ نَجٍّ وَكَذَلِكَ تَرُدُّ شَهَادَةَ لَاعِبِ الشَّطْرَ نَجٍّ  
الشَّطْرَ نَجٍّ لُغْبَةٌ مَجُوسِيَّةٌ  
لَاعِبِ الشَّطْرَ نَجٍّ  
هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمْ  
شَرِطُ النَّزْدِ وَالشَّطْرَ نَجٍّ هَذِهِ الْعَابُ مَجُوسِيَّةٌ فَارِسِيَّةٌ  
نَعَمْ

نَعَمْ؟ النَّزْدُ وَالشَّطْرَ نَجٍّ  
لُغْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْفُرْسِ نَعَمْ  
لِفِعْلِهِ الْحَرَامِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا  
تَرُدُّ شَهَادَتَهُ لِفِعْلِهِ الْحَرَامِ لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ حَرَامٌ  
فَإِذَا فَعَلَهَا نَقَصَ دِينَهُ

وَكَوْنُهُ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا وَيَخْتَرِفُهَا وَيَجْعَلُهَا حِرْفَةً لَهُ تَجْعَلُهُ لَا يَسْتَجِي وَلَا يُبَالِي  
نَعَمْ

وَالْعَابُ الْحَمَامِ الْمُغَرَّدِ  
وَكَذَلِكَ اللَّيُّ بِالْحَمَامِ هَذَا مَنَهِيٌّ عَنْهُ إِنَّهُ يَتَّخِذُ الْحَمَامَ لِلْعِبِّ  
لِلْعِبِّ بِهَا

أَوْ الْمُسَابِقَةَ عَلَيْهَا وَأَخَذُ الدَّرَاهِمِ عَلَيْهَا  
هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

اللَّعِبُ بِالْحَمَامِ مَنَهِيٌّ عَنْهُ

وَالَّذِي يَخْتَرِفُ هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ نَعَمْ  
يَسْتَعْمِلُهَا لِلْعَبَثِ  
يَسْتَعْمِلُهَا لِلْعَبَثِ مَا فِي مَصْلَحَتِهِ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ عَبَّاسٌ بِهَا أَوْ مُقَامِرًا أَوْ يُقَامُ عَلَيْهَا يَأْخُذُ الْمُسَابِقَةَ يَعْنِي الْمُقَامِرَةَ يَأْخُذُ عَلَيْهَا دَرَاهِمَ  
لِلْمُسَابِقَةِ يُسَابِقُونَ بَيْنَ الْحَمَامِ وَالَّتِي تَغْلِبُ وَتَسْبِقُ يَأْخُذُ عَلَيْهَا جَائِزَةً هَذَا قِمَارُ الْقِمَارِ هُوَ  
الْمُطَالَباتُ

أَخَذَ الْمَالُ عَلَى الْمُطَالَباتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ  
هَذَا هُوَ الْقِمَارُ

أَخَذَ الْمَالُ عَلَى الْمُطَالَباتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ  
وَلَمْ يَسْتَنْبِئِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ  
الْمُسَابِقَةَ عَلَى الْخَيْرِ الْمُسَابِقَةَ فِي الرِّمَائَةِ الْمُسَابِقَةَ عَلَى الْإِبِلِ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ أُمُورِ الْجِهَادِ  
وَمِنَ التَّدْرِبِ عَلَى الْجِهَادِ فَيَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَيْهَا أَمَّا مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُسَابِقَاتِ وَالْمُغَالَطَاتِ  
فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ الْمَالِ عَلَيْهَا وَهُوَ الْقِمَارُ الْمَيْسَرُ فِي الْقُرْآنِ اسْمُهُ الْمَيْسَرُ  
وَعِنْدَ النَّاسِ يُسَمُّونَهُ الْقِمَارَ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ عَبَّاسٌ بِهَا أَوْ مُقَامِرًا  
وَسُرَّاقٌ نَمَّ الشَّهَادَةَ وَأُرْدِي  
كَذَلِكَ السَّارِقُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ  
وَمَنْ يَفْتَنِي لِلْأَنْسِ أَوْ لِفِرَاحِهَا  
مَنْ يَفْتَنِي الْحَمَامَ مَا هَوَّيَ لِلْعَبَثِ  
يَفْتَنِيهَا لِلْأَنْسِ بِهَا أَوْ لِفِرَاحِهَا يَسْتَفْرِحُهَا وَيَبِيعُ مِنْ فِرَاحِهَا أَوْ مِنْ بَيْضِهَا  
هَذَا لَا هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ  
هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ مَا شَهَادَتُهُ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ

نَعَمْ  
أَوْ يَفْتَنِيهَا لِلْكَتْبِ

بِإِرسالِ الرِّسَائِلِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَخْدِمُونَ الْحَمَامَ  
لِلرِّسَائِلِ الْبَرِيدِ يَسْتَعْمِلُونَ مَحَلَّ الْبَرِيدِ يُرْسِلُونَ مَعَهُ مِنْ رَسَائِلٍ يُدْرَبُونَهُمْ يُدْرَبُونَ الْحَمَامَ  
عَلَى حَمْلِ الرِّسَائِلِ وَالذَّهَابِ بِهَا إِلَى أَصْحَابِهَا هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ فَافْتِنَاءُ الْحَمَامِ مِنْ أَجْلِ هَذَا  
مَا فِي مَانِعٍ  
إِنَّهُ لَغَرَضٌ صَحِيحٌ مَا هُوَ السَّفَاهَةُ

نَعَمْ

إِذَا افْتِنَاءَ الْحَمَامِ يَجُوزُ لِثَلَاثَةٍ إِمَّا لِلأُنْثَى بِهَا  
يَجْعَلُهَا عِنْدَهُ يُنَاطِرُهَا وَكَذَا

أَوْ لِأَنَّهُ يَسْتُرُهَا وَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا

لَأَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لِلْبَرِيدِ نَعَمْ

الْغَرَضُ الصَّحِيحُ لِأَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لِغَرَضٍ صَّحِيحٍ مُبَاحٍ

نَعَمْ كَذَلِكَ مِمَّنْ تَرُدُّ شَهَادَتَهُمُ الَّذِي يُفِيئِي الأَسْرَارَ

يُفِيئِي الأَسْرَارَ مَا عِنْدَهُ أَمَانَةٌ

السِّرُّ أَمَانَةٌ

الَّذِي يُفِيئِي الأَسْرَارَ هَذَا لَا الأَمَانَةَ فَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

خُصُوصاً إِذَا كَانَ يَذْكُرُ مَا يَحْضُرُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ فِي الفِرَاشِ

هَذَا حَرَامٌ

يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ أَنَّهُ يَذْكُرُ مَا يَجْرِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ فِي الفِرَاشِ

أَوْ المَرْأَةُ تَذْكُرُ مَا جَرَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا هَذَا سِرٌّ لَا يَجُوزُ إِفْشَاءُهُ

فَالَّذِي يُفِيئِي هَذَا السِّرَّ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

نَعَمْ

وَمُفِيئِي سِرٍّ مِنْ جَمَاعٍ وَنَحْوِهِ

وَالَّذِي يَكْشِفُ عَنْ عَوْرَاتِ النَّاسِ وَيَتَّبِعُ عَوْرَاتِ النَّاسِ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالسُّرِّ عَلَى المُسْلِمِينَ

بَلْ يَتَّبِعُ عَوْرَاتِ النَّاسِ وَيَحْمِيهَا

وَيَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ لَا لِمَصْلَحَةٍ إِلَّا مِنْ أَجْلِ التَّنْذِيرِ بِهَذَا الأَمْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ

أَمَّا اللَّيُّ تَتَّبِعُ عَنْ المُجْرِمِينَ اللَّيُّ تَتَّبِعُ المُجْرِمِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ الأَخْذَ عَلَى أَيْدِيهِمْ هَذَا لَا يُعَدُّ مِنْ

هَذَا لِمَصْلَحَةٍ

مَصْلَحَةِ الأَمْنِ مَصْلَحَةِ المُسْلِمِينَ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مِمَّنْ تَرُدُّ شَهَادَتَهُمْ

مَنْ يَدْخُلُ الحَمَامَ وَهُوَ مَحَلُّ الإِسْتِحْصَامِ وَالإِغْتِسَالِ مِنْ غَيْرِ مَنْرَرٍ يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ يَدْخُلُ عَارِيً

هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ لِأَنَّهُ ذَنبٌ لِأَنَّهُ ذَنبٌ مُتَسَاهِلٌ نَعَمْ وَمَنْ يَدْخُلُ الحَمَامَ مِنْ غَيْرِ مَازِرٍ وَيَأْكُلُ

بَيْنَ النَّاسِ مَا لَمْ يَعُودُ

كَذَلِكَ مِمَّا يُفَدِّحُ فِي الشَّهَادَةِ اللَّيُّ يَأْكُلُ بِالإِسْوَاقِ وَيَأْكُلُ عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كَانَ مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ

البَلَدِ

إِذَا كَانَ مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ البَلَدِ أَنَّهُ يَأْكُلُ بِالأَسْوَاقِ

فَهَذَا يُعْتَبَرُ قَدْحٌ فِي شَهَادَتِهِ لِأَنَّهُ مُتَسَاهِلٌ

وَنَاقِصٌ مُرْوَعَةٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ فِي الْأَسْوَاقِ

هَذَا لَا مَانِعَ مِنْهُ وَالآنَ أَصْبَحَ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ الْأَكْلُ فِي الْمَقَاهِي فِي الْمَطَاعِمِ وَفِي الْأَمْكِنَةِ

أَصْبَحَ عَادَةً عِنْدَ النَّاسِ هَذَا لَا لَا يُؤْتَرُ عَلَى قَبُولِ الشَّهَادَةِ لِأَنَّهُ مَا فَعَلَ شَيْئاً مُنْكَرًا نَعَمْ

هَذِي أَدَدُ الْمَشْكَلَةِ

إِذَا صَارَ جَالِسٌ مَعَ النَّاسِ وَيَمُدُّ رِجْلَيْهِ

الْإِمَامُ مَفْرُوضٌ أَنَّهُ يَصِيرُ عِنْدَهُ إِحْتِرَامٌ لِلْجُلُوسِ وَلَا يَمُدُّ رِجْلَيْهِ لِأَنَّ مَدَّ رِجْلَيْهِ يَدُلُّ عَلَى التَّهَاوُنِ

بِجُلُوسَاتِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ لِضُرُورَةٍ تُوَجِّعُهُ رِجْلَيْهِ وَلَا فِيهَا عَيْبٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى مَدِّهَا فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ

يَمُدُّهَا مِنْ بَابٍ مِنْ بَابِ الْعَبَثِ أَوْ مِنْ بَابِ عَدَمِ إِحْتِرَامِ الْآخَرِينَ

نَعَمْ

وَمَنْ مَدَّ رِجْلَيْهِ لِغَيْرِ ضُرُورَةٍ وَخَاطَبَ بِالْفَحْشِ النِّسَاءَ بِمَخْشَدٍ

كَذَلِكَ تَرُدُّ الَّذِي يُغَارِزُ النِّسَاءَ وَيَتَكَلَّمُ مَعَ النِّسَاءِ بِالْفَحْشِ

ذَكَرَ الْفَحْشُ

هَذَا الَّذِي يُسَمُّونَهُ الْآنَ الْمُغَارِزَةَ

هَذَا تَرُدُّ شَهَادَتَهُ

أَمَّا اللَّيُّ مِنْ نِسَاءٍ لِلْحَاجَةِ وَبِكَلَامٍ نَزِيهِ يَسْأَلُهُنَّ عَنْ شَيْءٍ أَوْ يَسْأَلُنَّهُ عَنْ شَيْءٍ وَيَجِيبُهُنَّ بِأُمُورٍ مَا

فِيهَا دَنَاءَةٌ وَلَا هَذَا لَا بَأْسَ تَكَلِيمِ النِّسَاءِ لَيْسَ مَمْنُوعاً مُطْلَقاً وَلَا جَاءَ مُطْلَقاً إِذَا كَانَ كَلَامٌ

مَعْرُوفٌ وَلِمَصْلَحَةٍ فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ كَلَامٌ مِنْ أَجْلِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الشَّهْوَةَ أَوْ يُخَاطِبُهُمْ بِأُمُورٍ

أَوْ لَا لَا يَجُوزُ ذِكْرُهَا فَهَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ هَذَا مُنْكَرٌ وَيُؤْخَذُ عَلَى يَدِهِ وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ إِذَا عُرِفَ

عَنْهُ ذَلِكَ وَأَنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِلنِّسَاءِ وَيُطَالِعُ فِي النِّسَاءِ وَيَتَابِعُهُنَّ فِي الْأَسْوَاقِ وَيُغَارِزُهُنَّ أَوْ أَنَّهُ

يَتَرَصَّدُ لَهُمْ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ

كُلُّ هَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْيِيَةِ

وَهِيَ مِنَ الْمُنْكَرِ

وَفَاعِلُهُ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمْ

وَزَاعِمٌ جَمَعَ الْجِنَّ ثُمَّ مُنْجَمًا

نَعَمْ

هَذَا أَشَدُّ

لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ اللَّيِّ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْجِنَّ وَيُرْسِلُهُمْ يُكَلِّمُهُمْ بِأَشْيَاءٍ وَأَعْمَالٍ وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ

يَخْدِمُونِي هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ هَذَا حَرَامٌ هَذَا بِالْجِنَّ فَلَا تَجُوزُ حَرَامٌ

كَذَلِكَ أَشَدُّ مِنْهُ الْمُنْجَمُ

الَّذِي يُسْتَعْمَلُ التَّنْجِيمَ لِلإِطْلَاعِ عَلَى عِلْمِ الْغَيْبِ  
يَقُولُ سَيَخْذُ كَذَا عِنْدَ ظُهُورِ النُّجْمِ أَوْ عِنْدَمَا نَعِيبُ النُّجْمَ الْفُلَانِيَّ يَخْذُ كَذَا وَكَذَا هَذَا الْمَنْجَمُ  
وَالْتَّنْجِيمُ مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ  
وَمِنَ الشَّرِكِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّنْجِيمُ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِبْنُ تَيْمِيَّةَ هُوَ نِسْبَةُ الْحَوَادِثِ  
الْإِرْطِيَّةِ

إِلَى الْأَحْوَالِ الْفَلَكَيَّةِ هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ الْمَحْرَمُ  
الَّذِي يُصَدَّقُ بِالنُّجُومِ وَيَعْتَقَدُ فِي النُّجُومِ أَنَّ طُلُوعَهَا أَوْ غُرُوبَهَا يُؤَثِّرُ فِي الْكَوْنِ أَوْ يُنْزِلُ الْأَمْطَارَ  
أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ هَذَا هُوَ الْمَنْجَمُ أَوْ أَنَّهُ سَيَخْذُ كَذَا مِنْ غَلَاءِ الْأَسْعَارِ أَوْ مِنْ رُخْصِ الْأَسْعَارِ أَوْ  
يَخْضُلُ كَذَا مِنْ نُزُولِ الْأَمْطَارِ عِنْدَ النَّظَرِ فِي النُّجُومِ هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ مُشْرِكًا إِضْرًا  
نَعَمْ

وَالرِّمَالُ؟ الرِّمَالُ وَهُوَ الَّذِي يَخْطُ فِي الرَّمْلِ وَيَقُولُ يَخْذُ كَذَا وَيَخْضُلُ كَذَا  
هَذَا الرِّمَالُ الَّذِي يَخْطُبُ الرَّمْلَ  
وَيَقُولُ إِنَّهُ سَيَخْضُلُ كَذَا

مَا هُوَ عَلَّشَانُ الْخَطِّ شَيْءٌ عَادِيٌّ لَكِنْ هُوَ يَتَعَامَلُ مَعَ الشَّيَاطِينِ  
هَذَا إِصْطِلَاحٌ بَيْنَهُمْ

تَعَامَلٌ مَعَهُمْ وَيُخْبِرُونَهُ بِأَشْيَاءٍ مِنَ الْمُغَيَّبَاتِ  
أَوْ أَنَّهُ يَتَخَرَّصُ هُوَ

تَخْرِصُ

قَدْ يَقَعُ وَقَدْ لَا يَقَعُ هَذَا هُوَ الرِّمَالُ يَدَّعِي عِلْمَ الْغَيْبِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

وَرِمَالًا أَوْ قِصَاصًا

يُسْتَعْمَلُ الْقِصَصُ

يُكْثِرُ مِنَ الْقِصَصِ الْكَاذِبِ

مِنَ الْقِصَصِ الْكَاذِبِ وَنَهَمَةٌ فِي الْقِصَصِ وَرِوَايَةُ الْقِصَصِ وَلَوْ كَانَتْ كَذِبًا لَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ  
لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَسَاؤُلِهِ نَعَمْ أَمَّا الَّذِي يَقُصُّ الْقِصَصَ الْحَقَّ لِلْعِبْرَةِ وَالِاتِّعَاضِ لَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
طَيِّبُ إِقْضَى الْقِصَصِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَمُؤَدَّرًا رَدِّي

مُؤَجَّرٌ؟ أَيْ نَعَمْ

أَيْ نَعَمْ

يُؤَجَّرُ الْأَشْيَاءَ لِلْمَعَاصِي

يُوجَّزُ البُيُوتَ لِلدَّعَارَةِ أَوْ يُوجَّزُ الدَّكَاكِينَ لِبيَعِ الخُمُورِ أَوْ بِبيَعِ القَوَادِّ المُحَرَّمَاتِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَفِعْلُهُ هَذَا مُنْكَرٌ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لُعَابِ الأَرَاجِيحِ هَذَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ رُجُوعَتِهِ وَعَدَمِ إنْسَابَتِهِ وَأَنَّهُ مِثْلُ الإِطْفَالِ  
مِثْلُ الأَطْفَالِ نَعَمْ

نَعَمْ اللَّيِّ مِهُنَّتُهُ حَمَلَ الأَثْقَالَ  
مِهُنَّتُهُ حَمَلَ الأَثْقَالَ مِثْلَ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ الآنَ وَفَنَّ مِنَ الفُنُونِ  
هَذَا يَجْرَحُ العَدَالَةَ يَجْرَحُ العَدْلَ لِأَنَّ هَذَا العَمَلَ لَيْسَ مِنْهُ فَائِدَةٌ  
نَعَمْ

مُسَابِقٌ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٍ  
نَعَمْ

المُسَابِقُ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٍ  
وَأَيْشُ السُّرُورِ؟ وَالمُسَابِقُ فِي سُبْحٍ  
هَذَا؟ وَالمُسَابِقُ

مُسَابِقٌ فِي السِّبَاةِ فِيٍّ وَيَأْخُذُ عَلَيْهَا عِوَضٌ يَأْخُذُ عَلَيْهَا عِوَضٌ هُذِي كَمَا سَبَقَ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَالْمُسَابِقُ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٍ  
أَوْ يَأْخُذُ عَلَى الرِّكْضِ

يَأْخُذُ عَلَى الرِّكْضِ جَائِزَةً

المُسَابِقَةُ بِالأَقْدَامِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَكِنْ مِنْ غَيْرِ أَخْذِ جَائِزَةٍ

مِنْ غَيْرِ قُلْنَا أَنَّ الجَوَائِزَ لَا تَجُوزُ عَلَى المُسَابِقَاتِ إِلاَّ الثَّلَاثُ الَّتِي إِسْتَثْنَاهَا الرَّسُولُ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَيَجُوزُ أَنَّهُ يُسَابِقُ عَلَى أَقْدَامِهِ يَرْكُضُ مَعَ لَكِنْ مَا يُؤْخَذُ عَلَى هَذَا جَائِزَةً هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ وَهُوَ  
مِنَ القَمَرِ

نَعَمْ

هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ أَنَّ الأَلْعَابَ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا  
لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزٌ

لَا مِنْ طَرَفٍ وَاحِدٍ وَلَا مِنْ أَطْرَافِ  
الأَلْعَابِ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزٌ

نَعَمْ

لَأَنَّهُ أَكَلَ لِلْمَالِ نَعَمْ

لَعِبَ الْكُرَّةَ وَمِثْلَ الْأَلْعَابِ الَّتِي إِنْ قُلْنَا إِنَّهَا مُبَاهَةٌ  
لَكِنْ لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْعَوْضِ عَلَيْهَا  
لَأَنَّهُ أَكَلَ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَلَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ يَخْتَرِفُ هَذِهِ الْأُمُورَ يَخْتَرِفُ الْأَلْعَابَ لِأَجْلِ أَخْذِ  
الْأَمْوَالِ

نَعَمْ

فَذَلِكَ قِمَارٌ مُيَسَّرٌ بِاجْتِنَابِهِ

هَذَا كُلُّهُ مُيَسَّرٌ

كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ أَخْذَ الْجَوَائِزِ عَلَى مَيْسَرٍ وَالْمُرَاهَنَاتِ إِلَّا مَا اسْتَشْنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

فَذَاتِ قِمَارٍ مُيَسَّرٍ بِاجْتِنَابِهِ

أَتَى الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ أَمْرٌ مُهَدَّدِي

نَعَمْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فَاجْتَنِبُوهُ

اجْتَنِبُوا أَمْرَ بِاجْتِنَابِ الْمَيْسِرِ مَعَ اجْتِنَابِ الْخَمْرِ

وَاجْتِنَابِ الْأَصْنَامِ الْأَنْصَابِ هِيَ الْأَصْنَامُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هِيَ أَفْضَلُ الطَّبَعَاتِ لِمَنْظُومَةِ ابْنِ عَبْدِ

الْقَوِيِّ؟ مَا هِيَ آيَشُ؟ مَا هِيَ؟ أَفْضَلُ الطَّبَعَاتِ لِمَنْظُومَةِ ابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ لِنَفْتِنِيهَا

وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا طَبْعَةً صَاحِبَةً إِلَّا هَذِهِ الطَّبْعَةُ وَهِيَ مَا هِيَ كَمَا تَرَوْنَ مَا هِيَ بِجِدَّةِ الَّتِي شَرَحَ

عَلَيْهَا السَّفَارِينِيُّ الظَّاهِرُ أَنَّهَا الْمُخْتَصَرُ مَا هُمْ عَلَى الْأَصْلِ عَلَى الْمُخْتَصَرِ نَعَمْ وَلِذَلِكَ يَخْتَلِفُ

الْمَثْنُ الَّذِي فِي السَّفَارِينِيِّ يَخْتَلِفُ كَثِيرًا عَنِ هَذَا الْمَثْنِ الْمَطْبُوعِ

وَفِيهِ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ لَيْسَتْ فِي الْمَثْنِ الْمَشْرُوحِ

نَعَمْ فَلَا فِيهِ مَا فِي مَثْنِ مَوْجُودِ الْآنَ صَاحِبِ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحْرِي رُبَّمَا يَعْتُرُ عَلَى شَيْءٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ؟ ثَلَاثَةٌ لَيْسَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ الَّذِي يَنَامُ فِي مَجْرَى السَّيْلِ وَالَّذِي

يَنَامُ فَوْقَ السَّطْحِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ

الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ السَّفَارِينِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْمَنْظُومَةِ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ

وَلَمْ يَقُلْ فِي سَنَدِهِ شَيْءٌ

أَسْتَشْهِدُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ بِإِنْذَارِ الْحَيَاةِ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ وَهَلْ هُنَاكَ لَفْظَةٌ تُقَالُ لِلْحَيَاةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ؟ يَقُولُ أُخْرَجُوا إِرْتَحَلُوا وَإِلَّا

قَتَلْنَاكُمْ إِرْتَحَلُوا وَإِلَّا قَتَلْنَاكُمْ

أُخْرَجُوا مِنَ الْبَيْتِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ نَظَرَ أَنْ يَصُومَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا

ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فِعْلَ ذَلِكَ

لَيْسَ بَعْدَ الْفُدْرَةِ وَلَكِنَّهُ لِأَنَّهُ يَرَى ذَلِكَ شاقًا عَلَيْهِ لِطَوْلِهِ

مَعَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ شَابٌ

فَهَلْ لِهَذَا الْفِعْلِ كَفَّارَةٌ؟ مَا يُجْزِيهِ إِذَا نَذَرَ مُتَتَابِعًا وَهُوَ يَقْدِرُ مَا يُجْزِيهِ صِيَامُهُ

لِأَنَّهُ يُعِيدُوا الصِّيَامَ مُتَتَابِعًا

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ عَاجِزًا عَنِ التَّابِعِ فَيُجْزِيهِ الصِّيَامَ مُتَفَرِّقًا مَعَ كَفَّارَةِ يَمِينٍ

مَعَ إِخْرَاجِ كَفَّارَةِ يَمِينٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا نَذَرَ شَخْصٌ فَقَالَ إِنَّ شَفَى اللَّهِ

مَرِيضِي أَصُومُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فِي رَجَبٍ مِنْ كُلِّ عَامٍ

هَلْ يُؤْفَى بِنَذْرِهِ؟ فِي عَشْرَةِ أَيَّامٍ فِي رَجَبٍ حَيْثُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ

يُعْظَمُونَ رَجَبَ هَذَا نَذْرَ مَكْرُوهٍ لِأَنَّ تَخْصِيصَ رَجَبٍ لِعِبَادَةِ دُونَ غَيْرِهِ نَذْرَ مَكْرُوهٍ فَلَا يَفِي بِهِ

لَيْسَ نَذْرَ طَاعَةٍ هَذَا تَخْصِيصَ رَجَبٍ لَيْسَ نَذْرَ طَاعَةٍ

فَيَصُومُ عَشْرَةَ الْأَيَّامِ مِنْ غَيْرِ رَجَبٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كَيْفَ يَمْتَدِّحُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْآيَةِ

الْمُؤْمِنِينَ مَعَ أَنَّ النَّذْرَ مَكْرُوهٌ أَوْ مُدْرَمٌ كَمَا قَالَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ

الدُّخُولُ فِي النَّذْرِ فَرَّقَ بَيْنَ الدُّخُولِ بِالنَّذْرِ وَبَيْنَ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ

الْوَفَا بِالنَّذْرِ وَاجِبٌ

وَأَمَّا الدُّخُولُ فِيهِ مِنَ الْبِدَايَةِ هَذَا هُوَ الْمَكْرُوهُ أَوْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَمَامَ مَسْجِدٍ

وَيَطْلُبُ مِنِّي كَثِيرًا تَزَكِيَّةً لِبَعْضِ الْأَشْخَاصِ

مِنْ قَبْلِ مَوْسَسَاتٍ خَيْرِيَّةٍ

فَيَقُولُونَ هَلْ هُوَ مُسْتَحَقٌّ لِلزَّكَاةِ أَوْ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ حَالَهُ هَذَا الشَّخْصِ

فَمَا هُوَ الْحَالُ فِي مِثْلِ هَذَا فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ؟ لَا يَجُوزُ لَكَ تَشْهَدُ إِلَّا بِمَا تَعْلَمُ

إِذَا كُنْتَ مَا تَعْلَمُ حَالَهُ قُلْ مَا أَدْرِي مَا أَعْرِفُهُ

لَا تَشْهَدُ لِأَدَدٍ إِلَّا وَأَنْتَ تَعْرِفُ حَالَهُ وَتَتَحَقَّقُ مِنْهُ سِوَاءَ كُنْتَ أَمَامَ مَسْجِدٍ أَوْ غَيْرِ أَمَامَ مَسْجِدٍ  
الَّتِي مَا تَعْرِفُهُ وَلَا تَذَرِي عَنْهُ قُلٌّ مَا أَذْرِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَمَا يُرِيدُ شَخْصٌ إِخْرَاجَ صَكِّكَ عَلَى أَرْضِهِ الَّتِي أَحْيَاهَا أَهْلًا شَرَعِيًّا لَا يَتَمُّ  
إِخْرَاجَ صَكِّهِ إِلَّا بِإِثْبَاتِ أَنَّهُ تَمَّ الْأَحْيَاءُ قَبْلَ عَامِ أَلْفٍ وَثَلَاثِ مِئَةٍ وَخَمْسَةِ وَثَمَانِينَ  
السُّؤَالُ مَا حُكْمُ الشَّهَادَةِ بِأَنَّهُ تَمَّ الْأَحْيَاءُ قَبْلَ هَذَا الْعَامِ؟ وَالْوَاقِعُ غَيْرُ ذَلِكَ  
أَنَّهَا كَذِبٌ وَشَهَادَةٌ زُورٌ  
كَذِبٌ وَشَهَادَةٌ زُورٌ  
أَلَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُغَنِّي فِي  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ نَعَمْ الْمُغَنِّي لَيْسَ كَافِرًا الْمُغَنِّي مُسْلِمٌ وَلَكِنَّهُ عَاصِي  
وَالْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَغَيْرِهِ  
مَا دَامَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ الْحَمْدُ لِلَّهِ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ  
وَكَوْنُهُ مُغَنِّي هَذَا لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَرُدُّ شَهَادَةَ الْمُنْشِدِ الَّذِي يَتَشَبَّهُ  
بِأَصْحَابِ الْغِنَاءِ؟ وَخَاصَّةً أَنَّنَا نُلَاحِظُ شَبَهًا كَبِيرًا بَيْنَ الْمُغَنِّيِ وَالْمُنْشِدِ فِي هَذَا الْوَقْتِ الْمُنْشِدِ؟  
أَيُّ نَعَمْ وَشِ الْمُنْشِدِ؟ الْمُغَنِّي هُوَ الْمُنْشِدُ  
الْمُغَنِّي وَالْمُنْشِدُ أَمَّا اللَّيِّ إِنْ كَانَ قَصْدُهُ اللَّيِّ يَنْشُدُ الشَّعْرَ إِنْشَادَ الشَّعْرِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ  
مَا فِيهِ فَحْشٌ

مَا فِيهِ فَحْشٌ وَلَا فِيهِ مُجُونٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَعْرٌ نَجِيزٌ أَنَّهُ يَنْشُدُهُ لِأَنَّ الشَّعْرَ كَانُوا يَنْشُدُونَ  
عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصَائِدَهُمْ وَيَسْتَمِعُ إِلَيْهِمْ بَلْ كَانَ يَسْتَمِعُ لِبَعْضِهِمْ فِي  
الْمَسْجِدِ

فَإِنْشَادَ الشَّعْرِ النَّزِيهِ الطَّيِّبِ لَا بَأْسَ بِهِ أَمَّا الْأَنْشَادُ الْجَمَاعِيَّةُ لَعَلَّ السَّائِلَ يَقْصِدُ هَذَا الْأَنْشَادَ  
الْجَمَاعِيَّةَ هِيَ نَوْعٌ مِنَ الْأَغَانِي  
فَاللِّي جَرَفَتْهُ أَنَّهُ اسْتِغَالَ بِالْأَنْشَادِ الْجَمَاعِيَّةِ  
هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ لِأَنَّهُمْ يُصْبِحُ مِنَ الْمُغَنِّيَيْنِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذَكَرْتُمْ فِي دَرَسِ الْأَمْسِ  
أَنَّ مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ غَيْرُ أَمَّا الْإِسْتِهْزَاءُ بِشَيْءٍ مِنْ

الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ هَذَا كَفَرٌ أَمَّا الْإِسْتِهْزَاءُ بِالْعِلْمِ أَنْ هَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ كَمَا ذَكَرْنَا  
إِنْ كَانَ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ مِنْ أَجْلِ عِلْمِهِمْ هَذَا كَفَرٌ  
إِنْ كَانَ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَشْخَاصِهِمْ فَقَطْ فَهَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ  
لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ السُّخْرِيَّةُ بِالْمُسْلِمِ

فَضْلًا عَنِ الْعَالَمِ  
نَعَمْ وَيَسْأَلُ عَمَّاذَا يَعْمَلُ لِأَجْلِ أَنْ يَتُوبَ  
يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ

التَّوْبَةُ بِأُهَا مَفْتُوحٌ  
تُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَاحِبَةً وَيَتْرُكُ هَذَا الشَّيْءَ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ مُسَافِرًا فِي الْمَسْجِدِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَدْ فَاتَتْ عَلَيَّ رُكُوعَتَانِ وَصَلَّيْتُ  
مَعَ الْإِمَامِ رُكُوعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمْتُ مَعَهُ وَكَانَ بِيَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي إِنَّ صَلَاتِكَ بَاطِلَةٌ أَعَدَّ الصَّلَاةَ  
لَأَنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ خَلَفَ مُقِيمٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتِمَّ الصَّلَاةَ السُّؤَالَ هَلْ كَلَامُهُ صَاحِبٌ؟ وَهَلْ  
صَلَاتِي بَاطِلَةٌ؟ نَعَمْ مَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ؟ كَلَامُهُ صَاحِبٌ وَصَلَاتُكَ بَاطِلَةٌ  
لَأَنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ خَلَفَ مَنْ يَتِمُّ الصَّلَاةَ يَجِبُ عَلَيْكَ الْإِتِمَامُ  
وَلَا يَجُوزُ لَكَ تَقْصُرُ خَلَفَ مَنْ يَتِمُّ فَأَعِدَّ الصَّلَاةَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَقُومُ بَعْضَ الْمُثَلِّينَ بِدَوْرِ الْأَعَابِ نَضْرَانِي  
أَوْ أَنْ أَوْ أَنَّهُ مُتَزَوِّجٌ بِزَوْجَةٍ أُخْرَى

يَقُومُ أَيْشٌ؟ يَقُومُ بَعْضُ الْمُثَلِّينَ نَعَمْ بِدَوْرِ نَضْرَانِي نَعَمْ أَوْ أَنَّهُ يَتَزَوِّجُ بِأَمْرَأَةٍ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ  
هَذَا تَمَثِيلٌ فَهَلْ يَصِحُّ عَلَيْهِ مَا قَالَ؟ التَّشْبِيهُ بِالْكَفَّارِ لَا يَجُوزُ مَنْ تُشْبِهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ  
وَالْمَثَلُ الَّذِي يُمَثِلُ الْكَفَّارَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ  
فَيَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ وَكَذَلِكَ لَمَسَ لِلْمَرَأَةِ  
لِمِثْلِ الْمَرَأَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ  
وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ  
الَّتِي يُمَثِلُ صَوْتَ الْمَرَأَةِ أَوْ حَرَكَاتِ الْمَرَأَةِ أَوْ يَلْبَسُ لِبَاسَ الْمَرَأَةِ هَذَا مَلْعُونٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ  
الْمُتَشَبِّهِ بِالْمَرَأَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الْبُنْطَالِ لِلرَّجُلِ بَلَدٌ غَيْرُ  
إِسْلَامِيٍّ أَوْ أَنَّهُ يَلْزَمُ لِبْسُ الثُّوبِ وَالْعِمَامَةِ

اللباسُ الْأَصْلُ هِيَ الْإِبَاحَةُ مَا دَامَ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ مَا دَامَ أَنَّهُ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ وَلا يَسُ فِيهِ تَشْبِيهُ بِالْكَفَّارِ

فَهُوَ الْأَصْلُ فِيهِ إِلَّا مَا فِيهِ تُشْبِهُ وَيَسْتُرُ الْعَوْرَةَ هَذَا الْأَصْلُ فِيهِ الْأَبْعَادُ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَسْتُرُ  
الْعَوْرَةَ فَهُوَ لَا يَجُوزُ أَوْ كَانَ فِيهِ تَشْبُهُ بِالْكَفَّارِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ اللَّيِّ فِي غُرْبَةٍ وَيَخَافُ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يَلْبَسْ  
لِبَاسَهُمْ يَخَافُ مِنْهُمْ يُبَاحُ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ إِنَّهُ يَلْبَسُهُ دَفْعاً لِلضَّرْرِ يَلْبَسُ لِبَاسَهُمْ دَفْعاً  
لِلضَّرْرِ لِأَنَّ لَا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَعْرِفُونَهُ بِوُجُوهٍ يُوقِعُونَ بِهِ الطَّرَرَ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَلْبَسُهُ مِنْهُمْ فَيَبْقَى عَلَى لِبَاسِهِ  
إِذَا كَانَ مَا يَجِي هَذَا مِنَ الْكُفَّارِ يَبْقَى عَلَى لِبَاسِهِ  
نَعَمْ

إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا خَشِيَ مِنْهُمْ وَخَافَ مِنْهُمْ  
قَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ إِقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ  
أَنَّهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا خَافَ مِنْهُمْ يَلْبَسُ لِبَاسَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي جَاءَ أَعْجَمِيٌّ وَعِنْدَهُ بَعْضُ الْمُنْكَرَاتِ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْجَمَاعَةِ  
نَعَمْ  
قَالَ لِي جَاءَ أَعْجَمِيٌّ

إِلَيْهِ  
وَعِنْدَهُ بَعْضُ الْمُنْكَرَاتِ  
تَخَلَّفَهُ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَعِنْدَهُ دُشٌّ وَهُوَ لَا يَفْهَمُ لُغَتِي  
فَكَيْفَ تَبَرَّأَ بِنُصْحِهِ جَنِبَ لَهُ وَاحِدٌ يُتْرَجَمُ لَهُ جَنِبَ لَهُ وَاحِدٌ بِلُغَتِهِ يُتْرَجَمُ لَهُ كَلَامَكَ  
أَوْ يُتْرَجَمُ لَهُ كِتَابٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُفِيدَةِ  
فِيخَاطِبُ بِلُغَتِهِ  
تُجِيبُ لَهُ وَاحِدٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَعَنَا فِي الْعَمَلِ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ كَافِرٌ وَأَنَا  
دَائِمٌ أَحْسَنُ إِلَيْهِ فَأُصَافِحُهُ وَاجْعَلْهُ يَأْكُلُ مَعِي وَأَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَهَلْ إِحْسَانِي إِلَيْهِ هُوَ  
مُؤَالَاةٌ لَهُ؟ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِ وَعَدَمُ التَّعَدِّيِّ عَلَيْهِ هَذَا وَاجِبٌ مَا يَجُوزُ التَّعَدِّيُّ عَلَى الْكُفَّارِ بِغَيْرِ حَقِّ  
مَا يَجُوزُ التَّعَدِّيُّ عَلَيْهِمْ وَلَا مَانِعٌ مِنَ الْأَكْلِ مَعَهُمْ مِنْ غَيْرِ مُدَاوَمَةٍ وَمِنْ غَيْرِ إِذَا صَادَفَ النُّورَ أَنَّهُ  
قَدَّمَ طَعَامًا وَاجْتَمَعْتُمْ عَلَيْهِ وَمَعَكُمْ كَافِرٌ أَوْ كُفَّارٌ مَا فِي مَانِعٍ  
إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ الْمُدَاوَمَةُ عَلَى هَذَا وَأَنْتُمْ يَكُونُونَ جُلُوسًا بِكَ  
وَتَأْكُلُهُمْ وَتُشَارِبُهُمْ دَائِمًا  
أَمَا إِذَا كَانَ هَذَا مِنْ بَابِ الصَّدْفَةِ أَوْ وَقْتِ الْعَمَلِ فَقَطِّ

فَلَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْمُصَافِحَةُ إِذَا مَدَّ يَدَهُ لَكَ أَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ  
أَمَّا أَنْتَ تَبْدَأُهُ أَنْتَ لَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ  
وَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ اتَّخَذَ بَعْضَ الدُّعَاةِ أَسْلُوبًا لِهِدَايَةِ الشَّبَابِ  
فِي هَذَا الْوَقْتِ بِسَرْدٍ قِصَصِ أَصْحَابِ الْمُخَدَّرَاتِ وَأَهْلِ الْفُجُورِ وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَذَلِكَ أَمَامَ  
الْكَثِيرِ أَمَامَ الْكَثِيرِ مِنَ الشَّبَابِ لِكَيْ يَكُونَ سَبَبًا فِي تَوْبَتِهِمْ عَنْ طَرِيقِ هَذِهِ الْقِصَصِ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ سَائِعٌ؟ وَهَلْ كَانَ عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ؟ أَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ  
إِسَاعَةِ الْفَاجِسَةِ إِذَا ذَكَرْتَ تَعَاظِي الْمُخَدَّرَاتِ وَالْأَشْيَاءِ هَذِي وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ يَكْفِي نُجِيبُ  
النُّصُوصَ بِالنَّهْيِ عَنِ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَالْوَعِيدِ عَلَى ذَلِكَ  
وَتُجِيبُ الْأَدْلَةَ عَلَى تَحْرِيمِ الْمُسْكِرَاتِ وَلَا الْوَعِيدِ عَلَيْهَا  
وَأَشَدُّهَا أَشَدُّ الْمُخَدَّرَاتِ أَشَدُّ مِنَ الْمُسْكِرَاتِ  
وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنَّهُ يَقْتُلَ نَفْسَهُ أَوْ يَتَعَاظَى مَا يَضُرُّ بِصِحَّتِهِ  
وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ  
إِنِ اللَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمٌ

يُجِيبُ لَهُ الْأَدْلَةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ دُونَ أَنَّهُ يُجِيبُ لَهُ قِصَصَ إِمَامٍ مُخْتَلِقَةٍ وَلَيْسَتْ صَحِيحَةً وَإِمَامًا  
أَنَّهَا وَاقِعَةٌ وَيَكُونُ ذِكْرُهَا مِنْ بَابِ إِفْشَاءِ الْمُنْكَرِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ أَنْ تَزُوجَ الْمُدَّخِنَ وَحَالِقَ لِخِيَّتِهِ؟ إِذَا  
وُجِدَتْ أَحْسَنَ مِنْهُ فَلَا تَزُوجْهُ

الْمُدَّخِنُ يُسِيءُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَوْ يُؤَثِّرُ عَلَى صِحَّتِهَا أَوْ أَوْلَادِهِ يَفْتَدُونَ بِهِ  
أَوْ تَفْتَدِي بِهِ أَيْضًا فَلَا تَزُوجَ الْمُدَّخِنَ إِذَا وَجِدْتَ مَنْ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ وَلَا حَالِقَ اللَّخِيَّةِ إِلَّا إِذَا وَجِدْتَ  
أَحْسَنَ مِنْهُ لَا تَزُوجْهُ لَا تَزُوجْهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هُنَاكَ  
جَمَاعَةٌ فِي بَلَدِنَا يَدْعُونَ بِالسَّلَفِيِّينَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَيَتَّخِذُونَ مِنَ  
الطَّغْنِ فِي الدُّعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ مِنْهَجًا لَهُمْ بِحُجَّةِ الْجُرْحِ وَالتَّعْذِيلِ  
السُّؤَالُ أَرَجُّو الْبَيَانَ هَلْ هُوَ عَلَى نَهْجِ صَحِيحٍ؟ وَهَلْ أَنَّهُمْ هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ قَوْلُ  
صَحِيحٍ؟ أَنَا قُلْتُ وَلَا أَرَأَيْتَ أَقُولُ الْوَاجِبَ عَلَى الشَّبَابِ وَطَلَبَةَ الْعِلْمِ أَنْ يَتْرُكُوا هَذِهِ الْأُمُورَ نَهَائِيًّا  
وَأَنْ يَتَوَجَّهُوا لِطَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا لِطَلَبِ الْعِلْمِ وَيَتْرُكُوا مَسْأَلَةَ هَذَا كَذَا وَهَذَا كَذَا وَذَا  
مَجْرُوحٍ وَذَلِكَ وَذَا عَدْلٍ وَذَا هَذَا مِنَ التَّشَاغُلِ بِأُمُورِ النَّاسِ وَزَرْعِ الْعَدَا وَالشَّخْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْإِنصْرَافِ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ النَّافِعِ  
أَتْرُكُوا هَذِهِ الْأُمُورَ وَإِنْصَرَفُوا إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ  
وَأَتْرُكُوا هَذِهِ التَّوَجُّهَاتِ كُلَّهَا  
إِلَّا التَّوَجُّهَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعَلٍ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ  
وَشَطْرُنْجٍ وَشِبْهُهُ مَعْدُودٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

الْمُسَابَقَاتِ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَازٌ تَدْخُلُ فِي الْقِمَارِ وَالْمَيْسِرِ إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّم

فِي قَوْلِهِ لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْبٍ أَوْ كَفٍّ أَوْ حَافِرٍ لَا سَبَقَ السَّبْقُ الْمُرَادُ بِهِ الْجَائِزَةُ الَّتِي تُؤْخَذُ عَلَى  
الْمُسَابَقَةِ إِلَّا فِي نَضْلِ وَهُوَ الرِّمَايَةُ فَيَجُوزُ أَخْذُ الْجَائِزَةِ عَلَى الْمُسَابَقَةِ فِي الرِّمَايَةِ أَوْ خَفَّتِ  
الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْإِبِلِ  
يَجُوزُ أَخْذُ الْجَائِزَةِ عَلَيْهَا  
أَوْ حَافِرٍ يُرَادُ بِهِ الْخَيْلُ

فَيَجُوزُ أَخْذُ الْجَائِزَةِ عَلَى الْمُسَابَقَةِ عَلَى الْخَيْلِ لِلْفَائِزِ فِي هَذِهِ لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنَ التَّدْرِبِ عَلَى  
الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِأَنَّ الرِّمَايَةَ وَالْمُسَابَقَةَ عَلَى الْإِبِلِ وَالْمُسَابَقَةَ عَلَى الْخَيْلِ  
مِنَ التَّدْرِبِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَيَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَيْهَا تَشْجِيعًا لِلْمُتَسَابِقِينَ وَتَرْغِيبًا لِلْآخِرِينَ  
لِلْإِكْثَارِ مِنْ هَذِهِ الْمُسَابَقَاتِ

وَالْجَائِزَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلْسَابِقِ وَلِلْفُرْسِ

الْجَائِزَةُ تَكُونُ لِلْسَابِقِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثِ وَلِلدَّابَّةِ الَّتِي سَبَقَ عَلَيْهَا  
وَأَمَّا مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُسَابَقَاتِ

كَأَخْذِ الْجَائِزَةِ عَلَى الْمُسَابَقَةِ عَلَى الْأُورِ أَوْ الْمُسَابَقَةِ عَلَى الْمُصَارَعَةِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا وَهُوَ يَدْخُلُ فِي

الْقِمَارِ وَالْمَيْسِرِ لِأَنَّهُ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ بِدُونِ فَائِدَةٍ

مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ وَهَذَا مَا يُفِيدُ الْحَضْرَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْلِ أَوْ خَفَّتِ  
أَوْ حَرَّ هَذَا حَصَلَ

حَضَرَهَا فِي هَذِهِ الثَّلَاثِ

وَمَفْهُومُ الْحَضْرِ أَنَّ مَا عَدَاهَا لَا يَجُوزُ

هَذَا هُوَ مَا فَضَّلَهُ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْمُسَابِقَاتِ التِّجَارِيَّةِ وَالَّتِي تُوضَعُ عَلَى الْبَضَائِعِ  
وَالْمُسَابِقَاتِ فِي فِي الْإِذَاعَةِ وَالْمَحَطَّاتِ الْفَضَائِيَّةِ كُلُّ هَذِهِ لَا لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْعِوَضِ عَلَيْهَا  
لَأَنَّهُ أَكَلَ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ

وَلَكِنَّ الْإِمَامَ ابْنَ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْفُرُوسِيَّةِ  
أَجَازَ أَخْذَ الْجَائِزَةِ عَلَى الْمُسَابَقَةِ فِي مَسَائِلِ الْفِقْهِ

مَسَائِلِ الْفِقْهِ

وَحِفْظِ الْقُرْآنِ

لَأَنَّ هَذَا مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ

وَطَلَبِ الْعِلْمِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يَلْحَقُ بِهِذِهِ الثَّلَاثِ أَخْذَ الْجَوَائِزِ عَلَى الْمُسَابَقَةِ فِي الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ

لَأَنَّ هَذَا مِنْ تَشْجِيعٍ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ يَكُونُ يَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

نَعَمْ

وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعْلِ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ كَنَزْدٍ وَشَطْرًا جُنَّ

وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعْلِ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ

كَنَزْدٍ وَشَطْرًا نَجٍ وَشِبْهُهُ مَعْدُودٌ

نَعَمْ

أَمَّا اللَّعِبُ بِالنَّزْدِ وَالشَّطْرَانِجِ فَهُوَ حَرَامٌ مُضَلَقًا سِوَاءَ بِجَائِزَةٍ أَوْ بِغَيْرِ جَائِزَةٍ لِمَا وَرَدَ مِنَ النَّهْيِ

عَنْهُ نَعَمْ

وَقِيلَ أَكْرَهُ الشَّطْرَانِجِ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ اللَّعِبَ بِالنَّزْدِ وَالشَّطْرَانِجِ إِذَا كَانَ بِغَيْرِ مَالٍ

فَهُوَ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ وَلَوْ كَانَ بِغَيْرِ جَائِزَةٍ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِيكَ الشِّفَاءَ

وَلَا بَأْسَ كَالثَّقَافِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي لَعِبِ بِغَيْرِ أَدَى وَلَا دَنَاءَةٍ فِيهِ كَالشِّقَاقِ الْمُعْوَدِ

كَالثَّقَافِ الثَّقَافَةِ بِالثَاءِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي لَعِبِ بِغَيْرِ أَدَى وَلَا دَنَاءَةٍ فِيهِ كَالثَّقَافِ الْمُعْوَدِ

الْأَلْعَابِ الَّتِي لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزٌ وَلَيْسَ فِيهَا إِذَى وَلَيْسَ فِيهَا دَنَاءَةٌ لَا بَأْسَ بِهَا

مِثْلَ الْمُبَارِيَّاتِ الَّتِي لَا تُشْعَلُ عَنِ الصَّلَاةِ وَلَا تُشْعَلُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَلَيْسَ فِيهَا كَشْفُ عَوْرَةٍ وَلَا

يُكْثَرُ مِنْهَا أَيْضًا لِأَجْلِ تَقْوِيَةِ الْبَدَنِ لَا بَأْسَ بِهَا بِهَذِهِ الشَّرُوطِ إِلَّا عَنِ الصَّلَاةِ وَعَنِ ذِكْرِ اللَّهِ أَنْ لَا

يُؤَخِّدَ عَلَيْهَا جَوَازُ أَنْ لَا تَشْتَمِلَ عَلَى مُحَرَّمٍ كَكَشْفِ الْعَوْرَاتِ أَوْ الْكَلَامِ الْبِذْيِّ وَأَنَّ الْكَلَامَ الْمُحَرَّمِ  
فَائِنَهَا مُبَاحَةٌ  
فَسَائِرُ الْأَلْعَابِ الَّتِي لِلتَّسْلِيَةِ  
وَتَخْلُو مِنْ هَذِهِ الْمَحَازِيرِ  
نَعْمُ

وَلَا بَأْسَ فِي لَعِبٍ بِغَيْرِ أَذَى وَلَا  
لَعِبٍ وَالسَّقَافِ وَالْمُثَاقِفَةَ مَعْنَاهَا الْمُسَابِقَةُ بِالرِّمَاحِ  
الْمُثَاقِفَةُ هِيَ الْمُسَابِقَةُ بِالرِّمَاحِ وَاللَّعِبِ بِالرِّمَاحِ  
اللَّعِبُ بِالرِّمَاحِ وَالسُّيُوفِ  
لَا بَأْسَ بِذَلِكَ لَكِنْ مَا يُؤَخِّدُ عَلَيْهِ عَوْضٌ وَلَا جَوَائِزُ  
وَلَا يَكُونُ مُشْتَمِلًا عَلَى مَنْ نَعْمُ وَإِيَّاكَ شُرْبًا لِلْخُمُورِ فَائِنَهَا تَسْوُدُ وَجْهَ الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدِ  
هَذَا تَحْذِيرٌ إِيَّاكَ مِنْ شُرْبِ الْخُمُورِ  
جَفْعُ خَمْرٍ وَالْخَمْرُ فِي اللُّغَةِ مَا غَطَّى الْعَقْلَ  
سُمِّيَ خَمْرًا لِأَنَّهُ يُغَطِّي الْعَقْلَ وَالتَّخْمِيرَ هُوَ التَّغْطِيَةُ  
فَسُمِّيَ الْمُسْكِرُ خَمْرًا  
لِأَنَّهُ يُغَطِّي الْعَقْلَ  
الَّذِي مَيَّزَ اللَّهُ بِهِ الْإِنْسَانَ عَلَى غَيْرِهِ  
وَجَعَلَهُ مَنَاطَ التَّكْلِيفِ وَالْعِبَادَةِ وَالتَّفَكُّرِ  
فِي آيَاتِ اللَّهِ

فَالْعَقْلُ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْحُهُ هَذَا الْإِنْسَانَ فَلَا يَجُوزُ الْعَبَثُ بِهِ  
وَلِهَذَا جَعَلَ الشَّارِعُ الْمُحَافَظَةَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ  
الَّتِي هِيَ النَّفْسُ الَّتِي هِيَ الدِّينُ وَالْعَقْلُ  
الَّتِي هِيَ الدِّينُ وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَالْعَرَضُ وَالْمَالُ  
الضَّرُورَاتُ الْخَمْسُ الدِّينُ وَلِذَلِكَ شَرَعَ اللَّهُ حَدَّ الْمُرْتَدِّ أَنَّهُ يَكْتُوبُ بِأَنَّ لَا يَتَلَاعَبَ بِالدِّينِ وَالنَّفْسِ  
وَلِهَذَا شَرَعَ اللَّهُ الْقِصَاصَ عَلَى مَنْ قَتَلَ عَمْدًا عُدْوَانًا حِفْظًا لِلنَّفُوسِ وَالْعَقْلِ وَلِهَذَا شَرَعَ اللَّهُ  
حَدَّ الْخَمْرِ لِمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ وَالْعَرَضَ وَلِهَذَا شَرَعَ اللَّهُ حَدَّ الْقَدْفِ لِمَنْ قَدَفَ الْمُحْصِنَاتِ بِالزِّنَا  
رَمَاهُنَّ بِالزِّنَا أَوْ رَمَى الْمُحْصِنِينَ بِالزِّنَا فَإِنَّهُ يُجَلَّدُ ثَمَانِينَ جِلْدَةً حِفْظًا لِلْأَعْرَاضِ وَالْمَالِ شَرَعَ اللَّهُ  
حَدَّ السَّرِقَةِ

قَطَعَ يَدَ السَّارِقِ حِفْظًا لِلْمَالِ  
هَذَا يُسَمُّونَهَا الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ  
الَّتِي رَبَّبَ الشَّارِعُ الْحُدُودَ عَلَى مَنْ إِنْتَهَكَهَا  
وَمِنْهَا الْعَقْلُ فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَنْتَهِكَ عَقْلَهُ

وَأَنْ يَتَعَاطَى شَيْئًا يُخْلُ بِعَقْلِهِ

لَأَنَّ الْعَقْلَ أَعْظَمَ بِالْإِنْسَانِ فَإِذَا خَلَا الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقْلِ فَالْحَيَوَانُ خَيْرٌ مِنْهُ

إِذَا خَلَا الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقْلِ فَالْإِنْسَانُ خَيْرٌ مِنْهُ أَوْ فِي الْحَيَوَانِ خَيْرٌ مِنْهُ

وَمِمَّا يُخْلُ بِالْعَقْلِ تَعَاظُ الْمُسْكِرَاتُ وَالْمُسْكِرُ هُوَ الْخَمْرُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ

فَالْخَمْرُ هِيَ الْمُسْكِرُ مِنْ أَيِّ مَادَّةٍ كَانَتْ مِنَ الْعِنَبِ

أَوْ مِنَ التَّمْرِ أَوْ مِنَ الشَّعِيرِ أَوْ مِنَ الزَّبِيبِ

كُلُّ مَا أَسْكَرَ فَهُوَ خَمْرٌ

مِنْ أَيِّ مَادَّةٍ أُتُّخِذَ وَهُوَ حَرَامٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ

حِمَايَةٌ لِلْعَقْلِ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا أَنْزَلَ آيَاتٍ لِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ

أَوَّلُهَا قَوْلُهُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ

نَفْعِهِمَا

مَعْلُومٌ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْأَلَمُ أَكْثَرَ مِنَ النِّفْعِ أَنَّهُ حَرَامٌ

ثُمَّ قَالَ جَلٌّ وَعَلَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا

مَا تَقُولُونَ

فِي الْآيَةِ الْأُولَى بَيْنَ مَضَارِّ الْخَمْرِ وَأَنْ ضَرَّرَهَا مِنْ نَفْعِهَا لَكِنَّهُ لَمْ يُصْرَحْ بِتَحْرِيمِهَا

لَمْ يُصْرَحْ بِتَحْرِيمِهَا

فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ حَرَمَهَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ

وَهُوَ وَقْتُ الصَّلَاةِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى

حَرَمَهَا إِذَا كَانَتْ الصَّلَوَاتُ حَمْسَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ وَيَبِي يَتْرُكُ الْخَمْرَ حَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ

فَهَذَا يُدْرَبُهُ عَلَى تَرْكِهَا نَهَائِيًّا

هَذَا مِنَ التَّدْرِجِ فِي التَّحْرِيمِ

ثُمَّ إِنَّهُ حَرَمَهَا بَتَاتًا فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ

فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ

رَجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

وَيُضِدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ

هَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ حَرَمَهَا تَحْرِيمًا قَاطِعًا

فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ

وَحَذَّرَ مِنْهَا  
وَهَذَا هِيَ الْمَرْكَلَةُ النِّهَائِيَّةُ  
فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ  
وَحَرَّمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَشَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدَّ عَلَى مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ  
وَجَلِدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَرِبِ الْخَمْرِ وَأَمَرَ بِجَلْدِهِ  
عُقُوبَةً لَهُ وَالْخَمْرُ هِيَ أُمَّ الْخَبَائِثِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ هِيَ أُمَّ الْخَبَائِثِ  
لِأَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ لَا يَتَوَرَّعُ  
عَنْ مُحَرَّمٍ  
قَدْ يَقَعُ عَلَى أُمَّهِ  
وَعَلَى بَنْتِهِ وَعَلَى زَوْجَتِهِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ مَا عِنْدَهُ عَقْلٌ  
وَقَدْ إِذَا سَكَرَ قَدْ يَزْنِي بِأُمَّهِ وَبِأُخْتِهِ وَبِمَحَارِمِهِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ  
شَارِبِ الْخَمْرِ قَدْ يُفْتَلُ  
النُّفُوسُ الَّتِي اللَّهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ  
شَارِبِ الْخَمْرِ قَدْ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ الْقَبِيحِ  
كَالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ  
وَالسَّبِّ وَالسُّتْمِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ  
يُحَجِّرُهُ

عَنْ هَذِهِ شَارِبِ الْخَمْرِ قَدْ يُبْتَلَى بِالْإِدْمَانِ فَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا فَيُنْفِقُ أَمْوَالَهُ الطَّائِلَةَ فِي تَحْصِيلِ  
الْخُمُورِ وَشِرَاءِ الْخُمُورِ وَيُنْفِقُ أَمْوَالَهُمْ وَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا فَهِيَ أُمَّ الْخَبَائِثِ  
كَمَا وَصَفَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَعَنَ فِيهَا عَشْرَةَ

لَعَنَ شَارِبُهَا وَلَعَنَ عَاصِرُهَا وَمُغْتَصِرُهَا  
وَبَائِعُهَا وَمُبْتَاعُهَا وَأَكُلُ ثَمَنِهَا وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ  
مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ الْخَبِيثَةِ نَعَمْ وَإِيَّاكَ شُرْبًا لِلْخُمُورِ فَإِنَّهَا تَسْوَدُ وَجْهَ الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ مُعَقَّدٌ  
شُرْبًا لِلْخُمُورِ إِيَّاكَ هَذِي كَلِمَةٌ تَحْذِيرٌ وَإِنْذَارٌ وَالْخُمُورُ جَمْعُ خَمْرٍ وَالْخَمْرُ هُوَ مَا أُسْكِرَ

كُلُّ مُسْكِرٍ رَاوِي خَمْرٍ  
كُلُّ مُسْكِرٍ وَهُوَ خَمْرٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ  
كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ حَرَامٍ  
فَإِنَّهَا تَسْوَدُ وَجْهَ الْمَرْءِ الَّذِي يَتَعَاطَاها تَسْوَدُهُ بَدَلًا أَنْ يَكُونَ وَجْهَ الْمُؤْمِنِ فِيهِ نُورٌ

نُورِ الْعِبَادَةِ وَنُورِ الْإِسْلَامِ  
يُنْقَلِبُ إِلَى وَجْهِ أَسْوَدَ  
بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ  
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
الدُّنْيَا يَسْوَدُ وَجْهَهُ  
وَيَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ  
وَفِي الْآخِرَةِ لَهُ الْعَذَابُ الشَّدِيدُ  
فِي النَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

يُزِيلُ صِفَاتِ الْآدَمِيِّ الْمُسَدَّدِ  
إِلَّا أَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ذَنْبٌ مُعْظَمٌ  
لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ هُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ مُعْظَمٌ يَعْنِي مِنَ الْكَبَائِرِ وَشَرِبَ الْخَمْرَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَاللَّهُ  
جَلَّ وَعَلَا كَذَرَ مِنْهَا بِقَوْلِهِ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ عَدَاوَةً وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ  
وَالْمَيْسِرِ وَيُذَكِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ الْخَمْرُ هِيَ الْمُسْكِرُ وَالْمَيْسِرُ  
هُوَ الْقِمَارُ

هُوَ الْقِمَارُ  
كَذَرَ اللَّهُ مِنْهُمَا وَجَعَلَهُمَا قَرِينَانِ فِي التَّخْذِيرِ وَالنَّهْيِ وَأَخْبَرَ أَنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ  
يُوقِعَ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ أَعْظَمِ أَلْوَالِيكَ الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ  
مِنْ أَعْظَمِ مَا يَنْشُرُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْخَمْرُ  
وَالْمَيْسِرُ

ثُمَّ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ هَلْ أَنْتَ هَذَا حَتَّى؟ هَلْ أَنْتُمْ؟ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ هَذَا حَتَّى  
مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

إِنْتَهُوْا فَاتْرُكُوا هَاتَيْنِ الْمَادَّتَيْنِ الْخَبِيثَتَيْنِ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ  
وَفِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا يَقُولُ رَجُسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فَاجْتَنِبُوهُ رَجُسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
ثُمَّ قَالَ فَاجْتَنِبُوهُ يَعْنِي اجْتَنِبُوا عَنْهُ  
لَمْ يَقُلْ أَتْرُكُوهُ بَلْ قَالَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ  
قَالَ اجْتَنِبُوهُ

يَعْنِي أَتْرُكُوا الْأَسْبَابَ الْمُوَصَّلَةَ وَاجْتَنِبُوا عَنْ جُلَسَاءِ السُّوءِ  
وَشَرِبَتِ الْخُمُورَ لِأَنَّكُمْ إِذَا جَالَسْتُمُوهُمْ تَخَلَّفْتُمْ بِأَخْلَاقِهِمْ  
وَاجْتَنِبُوا الدِّعَايَاتِ  
الَّتِي تَدْعُو إِلَى الْخُمُورِ

خُصُوصاً فِي الْوَقْتِ الْحَاضِرِ دِعَايَةً لِلْخَمْرِ تَسْمِيَّتُهَا بِأَنَّهَا أَنْ الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ أَوْ  
مَا أَشْبَهَهُ ذَلِكَ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْخَمْرَ فِي آخِرِ تَسْمِيٍّ بِغَيْرِ اسْمِهَا  
يُسَمُّونَهَا الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ وَيُسَمُّونَهَا بِاسْمِي مُرَعَّبَةٍ فِيهَا

فَهِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ بِاجْتِنَابِهَا

وَقَالَ هَلْ أَنْ وَقَالَ إِنَّهَا تُورَثُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ وَأَنَّهَا يَتَّخِذُهَا الشَّيْطَانُ وَسِيْلَةً لِنَشْرِ  
الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ قَالَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ يَعْني بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ وَالتَّوْضِيحِ

لَكُمْ هَلْ تَنْتَهُونَ نَعَمْ يُزِيلُ الْعَقْلَ يُزِيلُ صِفَاتِ الْإِدْمِيَّ وَيَجْعَلُهُ أَحَقَّ مِنَ الْبَهَائِمِ  
أَحْطُ مِنَ الْبَهِيمَةِ هَذَا الْعَقْلَ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ نِعْمَةً لِهَذَا الْإِنْسَانِ هُوَ يَسْعَى فِي اِزَالَتِهِ ثُمَّ يَنْزِلُ  
عَنْ دَرَجَةِ الْحَيَوَانِ

نَعَمْ

يُزِيلُ صِفَاتِ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ إِنَّهُ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ لَا يَزِي الزَّانِي حِينَ يَزِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا  
يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يُسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ

بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا أَنَّهَا تَتَنَافَى مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ

تَتَنَافَى مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ

وَتَتَنَافَى مَعَ الرُّجُولَةِ وَالشَّهَامَةِ

وَالْإِنْسَانِيَّةِ

نَعَمْ

يُزِيلُ الْإِدْمِيَّ الْمُسَدَّدَ يَعْني الْمَوْفِقَ

أَمَّا الَّذِي يَشْرَبُهَا هَذَا غَيْرُ مُسَدَّدٍ وَغَيْرُ مُوَفَّقٍ

نَعَمْ

وَالْمُسَدَّدُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ أَمْعَالُهُ سَدَاداً وَأَقْوَالُهُ سِدَاداً

يَعْني يَمْشِي عَلَى السَّدَادِ

نَعَمْ

فَيَلْحَقُ بِالْإِنْعَامِ بَلْ هُوَ دُونَهَا

يُحَلِّطُ فِي أَمْعَالِهِ غَيْرُ يَلْحَقُ شَارِبِ الْخَمْرِ تَلْحَقُ شَارِبُهَا بِالْإِنْعَامِ

الْبَهَائِمِ بَلْ يَكُونُ دُونَهَا

لِأَنَّ الْبَهَائِمَ تَعْرِفُ مَصَالِحَهَا

الْبَهَائِمِ تَعْرِفُ وَهَذَا يُضِيحُ لَا يَعْرِفُ مَصَالِحَهُ

فَهُوَ أَحَقُّ مِنَ الْبَهَائِمِ

وَلِأَنَّ الْبَهَائِمَ غَيْرُ مُكَلَّفَةٍ

وَهَذَا مُكَلَّفٌ بِالْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ

فَهُوَ أَحَقُّ مِنَ الْبَهَائِمِ  
إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ وَسَكَرَ صَارَ أَحْظَ مِنَ الْبَهَائِمِ وَيَفْعَلُ أَمْعَالَ لَا تَفْعَلُهَا الْبَهَائِمُ  
نَعَمْ

وَيَسْخَرُ مِنْهُ كُلُّ رَاءٍ لِسُوءِ مَا يُعَايِنُ مِنْ وَكَذَلِكَ يُعْرِضُ الْإِنْسَانُ لِسُخْرِيَةِ الْمَخْلُوقَاتِ بِهِ  
فَإِذَا شَرِبَ وَسَكَرَ صَارَ أَضْحُوكَةً  
صَارَ أَضْحُوكَةً لِلنَّاسِ

لِمَا يَصْدُرُ عَنْهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ الشَّنِيعَةِ يَتَعَرَّى وَيَتَجَرَّدُ مِنَ الثِّيَابِ وَيَتَلَطَّحُ بِالنَّجَاسَةِ لِأَنَّهُ  
لَا لَا يَعْرِفُ شَيْئًا وَلَا لَيْسَ لَهُ إِذْرَاكٌ  
بَلْ مِنْ ذَلِكَ يَقَعُ فِي الْفَوَاحِشِ  
وَرُبَّمَا يَفْعَلُ الْفَوَاحِشُ بِمَحَارِمِهِ  
أَوْ يَقْتُلُ النَّفُوسَ الْبَرِيَّةَ  
أَوْ يُتْلِفُ الْأَمْوَالَ

أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ يُحْجِزُهُ نَعَمْ  
يُزِيلُ الْحَيَاةَ عَنْهُ وَيَذْهَبُ بِالْغِنَى وَيُوقَعُ فِي الْفَحْشَاءِ وَقَتْلِ الْمُعْرَبِ  
هَذِهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ أَنَّهُ يَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ السَّكِرِ لَا يَسْتَجِي  
لَا يَسْتَجِي

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ  
وَيَقُولُ إِنْ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ  
الْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ شُعْبِ الْإِيمَانِ  
وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ  
وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ تَسْتَجِ فَاِصْنَعْ مَا شِئْتَ  
فَالْحَيَاءُ حَاجِرٌ

يَحْجِرُ الْإِنْسَانَ مِمَّا لَا يَلِيْقُ فَإِذَا سَكَرَ هَذَا الْإِنْسَانُ زَالَ عَنْهُ الْحَيَاءُ  
هَذِي جَرِيْمَةٌ

وَالثَّانِيَةُ أَنَّهُ يُنْفِدُ الْأَمْوَالَ

يَذْهَبُ بِالْغِنَى

إِنْسَانٌ عِنْدَهُ أَمْوَالٌ يُنْفِدُهَا

بِشْرِبِ الْخُمُورِ وَإِنْفَاقِهَا بِغَيْرِ مَا يَنْفَعُهُ

فَتَذْهَبُ أَمْوَالُهُ بِسَبَبِ أَنَّهُ يَتَعَاطَى هَذَا هَذِهِ الْمَادَّةَ الْجَبِيَّةَ

بَلْ أَشَدُّ ذَلِكَ أَنَّهُ يَقْتُلُ النَّفُوسَ الْبَرِيَّةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ قَتْلَهَا إِلَّا بِالْحَقِّ

نَعَمْ

وَيُوقَعُ فِي الْفُحْشِ أَرْبَعُ جَرَائِدٍ يُزِيلُ الْحَيَاءَ هَذِي وَاحِدَةٌ يَذْهَبُ بِالْغِنَى يَغْنِي بِالْمَالِ الثَّالِثَةُ أَنَّهُ يُوقَعُ فِي الْفُحْشَاءِ فَلَا يَتَوَرَّعُ عَنِ الْفَوَاحِشِ الرَّابِعَةُ أَنَّهُ يُقْتَلُ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ

فَتَجِدُ السِّكِّيرِينَ يَصُدُّرُ عَنْهُمْ الْقَتْلُ

يُقْتَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَوْ يُقْتَلُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ

أَوْ أَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ حَيَاءٌ نَعَمْ وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ نَعَمْ وَكُلُّ صِفَاتِ الذِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ كَذَا سُمِّيَتْ أُمُّ الذِّمِّ وَكُلُّ صِفَاتِ الذِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ فِي

الْخَمْرِ

وَلِهَذَا سَمَّاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ الْخَبَائِثِ نَعَمْ

وَكُلُّ صِفَاتِ الذِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ كَذَا سُمِّيَتْ أُمُّ الْفُجُورِ فَاسْنُدِي

أُمَّا الْفُجُورُ مَعْلُومٌ الْخَبَائِثِ

وَالْفُجُورُ هُوَ الْخُرُوجُ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ

وَالْخُرُوجُ عَنِ الْعَقْلِ وَالْخُرُوجُ عَنِ الْإِنْسَانِيَّةِ

نَعَمْ

فَكَمْ آيَةٌ تَتَّبِي بِتَحْرِيمِهَا لِمَنْ؟ تَدَبَّرْ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُعْجَدِ

كَمَا ذَكَرْنَا لَكُمْ الْآيَاتِ الَّتِي جَاءَتْ بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ أَوَّلًا فِي الْبَقَرَةِ

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ الثَّانِيَةِ فِي النِّسَاءِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ

سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ

الثَّالِثَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ

وَقَدْ لَعَنَ الْمُخْتَارُ فِي الْخَمْرِ تِسْعَةً رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِي

نَعَمْ لَعَنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةً

لَعَنَ شَارِبَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَلَعَنَ بَائِعَهَا وَمُسْتَرِيهَا وَآكَلَ

ثَمَنَهَا نَعَمْ إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ وَأَقْسَمَ رَبُّ الْعَرْشِ إِنَّ لِيَعْدَبْنَ عَلَيْهَا رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ

مُحَمَّدٍ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ مِنَ الْوَعِيدِ عَلَيْهَا أَنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ أَيُّ خَلْقٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ لَيْسَ شَارِبِ

الْخَمْرِ

فَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ هَذَا يَدُلُّ عَلَى قُبْحِهَا

مَعَ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

مَعَ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لِيَعْدَبْنَ شَارِبِ الْخَمْرِ

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى قُبْحِهَا

نَعَمْ

رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ مُحَمَّدٍ

رَوَاهُ أَحْمَدُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَمَا قَدْ آتَى فِي حَظَرِهَا بِالْعِ إِذَا وَمَا قَدْ آتَى فِي حَظَرِهَا نَعَمْ مَا جَاءَ فِي ذَمِّ الْخَمْرِ مِنَ الْأَحَادِيثِ  
بَلَّغَ كَدَّ التَّوَاتُرِ  
عَلَى كَدِّ التَّوَاتُرِ

تَوَاتُرِ الْمَعْنَوِيِّ تَوَاتُرِ قِسْمَانِ تَوَاتُرِ مَعْنَوِيٍّ وَتَوَاتُرِ بِالسَّنَدِ  
تَوَاتُرِ فِي السَّنَدِ أَنْ يَزُوِيَهُ جَمَاعَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ مِثْلِهِمْ  
يَسْتَحِيلُ تَوَاطُؤُهُمْ الْكَذِبَ مِنْ بَدَايَةِ السَّنَدِ إِلَى نَهَايَتِهِ  
كُلُّهُ جَمَاعَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ

يَسْتَحِيلُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ

هَذَا هُوَ الْمُتَوَاتُرُ فِي السَّنَدِ

الْمُتَوَاتُرُ فِي الْمَعْنَى قَدْ يَكُونُ بِالسَّنَدِ لَا يَزُوِيهِ جَمَاعَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ وَلَكِنْ يَزُوِيهِ إِفْرَادٌ  
وَلَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ

هَذَا مُتَوَاتُرٌ فِي الْمَعْنَى

فَالْخَمْرُ تَوَاتُرٌ فِيهَا الْأَحَادِيثُ تَوَاتُرَتْ فِيهَا الْأَحَادِيثُ تَحْرِيمُهَا وَالتَّوَاتُرُ يُفِيدُ الْقِطْعَ التَّوَاتُرُ يُفِيدُ  
الْقِطْعَ هَذَا مَعَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ هَذَا فِي الْأَحَادِيثِ تَوَاتُرَتْ الْأَحَادِيثُ مَعَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ  
ذَمِّ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا

نَعَمْ

وَأَجْمَعُ عَلَى تَحْرِيمِهَا كُلِّ مُسْلِمٍ

نَعَمْ

فَيَكُونُ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ إِذَا سَابَتْ آهٍ يَكُونُ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ إِذَا ثَابَتَا بِالْكِتَابِ وَبِالسَّنَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَبِاجْتِمَاعِ  
أَهْلِ الْعِلْمِ

فَمَنْ اسْتَحَلَّهَا مَنْ قَالَ إِنَّ الْخَمْرَ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُكْفِرُ

وَيَزْتَدُّ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ

لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَإِلْجِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

أَمَّا مَنْ شَرِبَهَا وَلَمْ يَسْتَحَلَّهَا فَإِنَّهُ مُرْتَكِبٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ

وَلَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ لَكِنْ يُغْتَبَرُ فَاسِقًا سَاقِطَ الْعَدَالَةِ مُعَرَّضًا لِلْوَعِيدِ وَالْعَذَابِ

نَعَمْ

وَأَجْمَعُ عَلَى تَحْرِيمِهَا كُلِّ مُسْلِمٍ

فَكَفَّرَ أَبِي نَعَمْ مَنْ اسْتَبَاحَهَا فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ وَيَكُونُ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِي النَّارِ

إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَنْتَبِ

وَأَمَّا إِذَا شُرِبَ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ فَهَذَا مِنْ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ  
وَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَفَرَ لَهُ  
وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ  
كَسَائِرِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
نَعَمْ

وَإِذْمَانُهَا إِحْدَى الْكِبَائِرِ فَاجْتَنِبْ  
لَعَلَّكَ تَخْضَى بِالْفَلَاحِ وَتَهْتَدِي  
وَجَاءَ الْوَعِيدُ فِي أَنَّ مُذْمِنَ الْخَمْرِ مُذْمِنُ الْخَمْرِ يَغْنِي الْمُدَاوِمَ عَلَيْهَا إِذَا مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَتُبْ  
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ  
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُذْمِنٌ خَمْرٌ  
هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ  
وَأَيْضًا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مُذْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثْنِ  
إِنَّ مُذْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثْنِ  
هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ  
نَعَمْ

وَيُخْرَمُ مِنْهَا النَّزْرُ مِثْلَ كَثِيرِهَا  
وَلَيْسَ دَوَاءً بَلْ هِيَ الدَّاءُ فَاِبْعَدِي  
هَذِي مَسَائِلُ تَتَعَلَّقُ بِالْخَمْرِ بَعْدَ أَنْ فَرَعَ النَّاضِمُ مِنْ بَيَانِ تَحْرِيمِهَا وَالْوَعِيدِ عَلَيْهَا  
وَبَشَدَّةِ مَفَاسِدِهَا  
إِنْتَقَلَ إِلَى بَيَانِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالْخَمْرِ  
هَلْ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ يَخْتَصُّ بِالْكَثِيرِ مِنْهَا؟ لَا  
الْقَلِيلُ وَالْكَثِيرُ كُلُّهُ حَرَامٌ  
حَتَّى اللَّيِّ مَا يَسْكُتُ  
حَتَّى الْقَلِيلُ الَّذِي لَا يُسْكِرُ حَرَامٌ  
لَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ  
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالْخَمْرُ حَرَامٌ كُلُّهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا  
وَلَا يَخْتَصُّ التَّحْرِيمُ بِمَا يُسْكِرُ مِنْهَا فَقَطْ  
هَذِي وَاحِدَةٌ  
نَعَمْ

نَعَمْ

وَلَيْسَ الدَّوَاءُ بَلَّ هِيَ الدَّاءُ فَإِنَعَدِي

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ

إِنَّ الْخَمْرَ يَجِبُ إِهْدَارُهَا وَإِرَاقَتُهَا فَلَا يَجُوزُ الْإِخْتِفَاطُ بِهَا  
وَلِهَذَا لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

خَرَجَ الصَّاحِبَةُ فَشَفَقُوا دَنَانَ الْخَمْرِ

الَّتِي فِي الْأَسْوَاقِ حَتَّى سَأَلَتْ فِي الشُّوَارِعِ

بَادِرُوا إِلَى إِتْلَافِهَا

فَيَجِبُ إِتْلَافُ الْخَمْرِ

وَلَا يَجُوزُ الْإِخْتِفَاطُ بِهَا

وَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخِذُ خَلًّا

يَعْنِي حَتَّى يَزُولَ الْأَسْكَارُ مِنْهَا وَتَصِيرَ خَلًّا

سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخِذُ خَلًّا؟ قَالَ لَا

يَعْنِي لَا تَحْسِنُ

بَلَّ تَتَلَفُّ فِي الْحَالِ

وَلَا يَجُوزُ الْإِبْقَاءُ عَلَيْهَا وَإِمْسَاكُ وَأَيْضًا مِنْ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا أَنَّهَا لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهَا

لَا يَجُوزُ شُرْبُهَا لِلدَّوَاءِ

لِأَنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَأَلْتُهُ هَلْ يَصْنَعُ الْخَمْرَ لِلدَّوَاءِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا إِنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ

قَالُوا وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِيهَا مِنْ الْمَنَافِعِ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ لَمَّا حُرِّمَتْ سَلَبَتْ هَذِهِ الْمَنَافِعَ وَلَمْ يَبْقَ

فِيهَا مَنَفَعَةٌ

لَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنَفَعَةٌ

فَهِيَ دَاءٌ وَمَرَضٌ وَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي مِنَ الْأَمْرَاضِ أَوْ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْعِلَاجِ

فَالدَّوَاءُ الَّذِي فِيهِ الدَّوَاءُ الَّذِي فِيهِ كُحُولٌ

لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهِ

وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَمْرِ وَالْخَمْرُ حَرَامٌ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا كَمَا سَبَقَ

نَعَمْ

هَذَا نَصُّ الْحَدِيثِ

وَلَيْسَتْ دَوَاءً بَلَّ هِيَ الدَّاءُ هَذَا نَصُّ الْحَدِيثِ

أَمَّا إِنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَّ نَعَمْ

نَعَمْ

هَذَا نَصُّ حَدِيثٍ وَأَثَرٍ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوُوا حَرَامًا لَا تُدَاوُوا بِحَرَامٍ  
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ  
إِنَّ اللَّهَ لَمْ وَيُرْوَى مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ

فَالْحَرَامُ لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهِ  
وَالْحَمْرُ هِيَ أَشَدُّ الْمُحْرَمَاتِ

وَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهَا

نَعَمْ

وَكُلُّ شَرَابٍ أَنْتَ هَذَا سَبَقَ أَنَّ الْحَمْرَ يَحْرِمُ قَلِيلَهَا وَكَثِيرَهَا وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا لِلدَّوَاءِ وَلَا

لِغَيْرِهِ

نَعَمْ

نَعَمْ الْحَمْرُ الْمُسَكَّرَةُ حَرَامٌ وَلَا يُقَالُ تَطْبُخُ حَتَّى يَزُولَ السُّكَّرُ مِنْهَا

لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ أَنْ تُعَالَجَ بِالتَّطْبُخِ أَوْ بِالتَّحْبِيسِ حَتَّى يَزُولَ الْإِسْكَارُ

بَلْ يَجِبُ اتِّلَافُهَا

نَعَمْ

سِوَى لِيَصْمُ الْمُضْطَّرُّ

الْحَمْرُ الْمُطْبُوخَةُ الَّتِي زَالَ إِسْكَارُهَا يُسَمُّونَهَا الطِّلَّ سَمُّونَا الطِّلَاءَ

الطِّلَاءُ هُوَ الْحَمْرُ الْمُطْبُوخُ

الَّذِي زَالَ أَفْكَارُهُ وَهُوَ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ مُتَحَوِّلٌ عَنِ الْحَمْرِ

مُتَحَوِّلٌ عَنِ الْحَمْرِ وَمُتَفَرِّعٌ عَنِ الْحَمْرِ

نَعَمْ

سِوَى يَجُوزُ تَنَاوُلُ الْحَمْرِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ بِالْإِجْمَاعِ وَهِيَ إِذَا غُصَّ بِلِقْمَةٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ يَدْفَعُ بِهِ

هَذِهِ الْغُصَّةُ فَيُخْشَى أَنْ يَمُوتَ فَلَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ بِجُرْعَةٍ حَمْرٍ لِلضَّرُورَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى إِلَّا مَا

أُضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ هَذَا لِلضَّرُورَةِ كَمَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ خَشِيَّةَ الْمَوْتِ الْجُوعِ كَذَلِكَ لَهُ أَنْ يَدْفَعُ

الْقِصَّةَ بِجُرْعَةِ الْحَمْرِ إِذَا لَمْ يَجِدْ غَيْرَهُ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ يَمُوتُ بِالْغُصَّةِ

فَيَدْخُلُ فِي الضَّرُورَةِ

أَمَّا قَوْلُهُ إِنَّهُ إِذَا عَطِشَ إِذَا عَطِشَ يَمُرُّبُهَا مَعَ مَاءٍ وَيَشْرَبُهَا مِنْ أَجْلِ دَفْعِ الْعَطَشِ هَذَا مَحَلٌّ

نَظَرٍ

لَإِنَّ الْخَمْرَ تَزِيدُ الْعَطَشَ كَمَا يَقُولُ أَهْلُ الْخَبْرَةِ  
الْخَمْرُ لَا تُزِيلُوا الْعَطَشَ وَإِنَّمَا تَزِيدُ الْعَطَشَ  
فَلَا يَجُوزُ شَرْبُهَا لِلْعَطَشِ  
لَإِنَّهَا لَا يَخْضُلُ بِهَا الْمَقْصُودُ  
لَا يَخْضُلُ بِهَا زَوَالُ الظَّمَا  
بَلْ إِنَّهَا تَزِيدُ الْعَطَشَ  
نَعَمْ

سُوَيْرُوي وَلِلْمُغْتَصِبِ إِجْمَاعاً أَزْدِي  
يَعْنِي مَسْأَلَتَيْنِ مَسْأَلَةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا وَهِيَ دَفْعُ الغُصَّةِ  
وَمَسْأَلَةٌ مُخْتَلَفٌ فِيهَا وَهِيَ مَرْجُهَا  
مَعَ المَاءِ القَلِيلِ مِنْ أَجْلِ إِذْهَابِ الْعَطَشِ  
وَهَذِهِ الصَّحِيحُ أَنَّهَا غَيْرُ جَائِزَةٍ لِأَنَّ الْخَمْرَ لَا تَذْهَبُ الْعَطَشَ  
وَإِنَّمَا تَزِيدُهُ  
نَعَمْ

وَلَا يُثَبِّتُ التَّحْرِيمُ فِيمَنْ تَبَلَّغَهُ  
قُبَيْلَ إِشْرَاقِهِمَا لَمْ يَزِيدُ  
هَذِي مَسْأَلَةٌ أُخْرَى وَهِيَ مَسْأَلَةُ النَّبِيلِ  
مَسْأَلَةُ النَّبِيلِ  
وَالْعَصِيرِ

المُتَّخِذُ مِنَ الفَوَاكِهِ  
يَجُوزُ أَنَّهَا وَالنَّ إِذْ هُوَ أَنْ يُطْرَحَ التَّمْرُ فِي المَاءِ أَوْ العِنَبِ يُطْرَحُ فِي المَاءِ مِنْ أَجْلِ تَحْلِيَّتِهِ  
وَأَزَالَتْ مُلُوحَتَهُ

هَذَا يُسَمُّونَهُ النَّبِيلَ  
يَجُوزُ هَذَا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُهُ  
لَكِنْ إِذَا تَمَّ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ أَنَّهُ يُرَاقُ إِذَا وَصَلَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِنَّهُ يُرَاقُ وَلَا يَتَّقَى بَعْدَ الثَّلَاثِ  
لَإِنَّهُ مَظَنَّةُ الإِسْكَارِ  
فَيُرَاقُ النَّبِيدُ

يَجُوزُ الإِنْتِبَاهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
وَأَمَّا إِذَا زَادَ عَنِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِنَّهُ يُرَاقُ وَيَتَّقَى  
لَإِنَّهُ جَبِينِيذٌ يَبْلُغُ دَدَ الإِسْكَارِ  
يَنْتَقِلُ إِلَى دَدَ الإِسْكَارِ  
نَعَمْ

وَلَا يُثَبِّتُ التَّخْرِيمَ مِنْ تَبَدُّلَتِهِ فِيمَنْ تَبَلَّثَهُ  
النَّبِيدُ يَعْنِي وَالنَّبِيدُ هُوَ نَبْدُ التَّمْرِ أَوْ الْعَنْبِ فِي الْمَاءِ  
أَوْ عَصْرِ عَصِيرِ الْعَنْبِ أَوْ عَصِيرِ الْفَوَاكِهِ  
يَجُوزُ هَذَا لَكِنْ مَا عَنِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
نَعَمْ

فَإِذَا زَادَ هَذَا عَلَامَةُ الْإِسْكَارِ  
إِذَا قُدِّفَ بِالزَّبَدِ هَذَا عَلَامَةُ الْإِسْكَارِ  
إِذَا النَّبِيدُ يَشْرَبُ إِلَى أَنْ يَزِيدَ أَوْ يَتِمَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
يَشْرَبُ إِلَى أَنْ يَزِيدَ حَتَّى إِذَا أَرَبَدَ حَتَّى وَلَوْ قَبْلَ الثَّلَاثِ لَا يَجُوزُ شُرْبُهُ  
وَمَا أَرَبَدَ يَجُوزُ أَنَّهُ يَشْرَبُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فَالنَّبِيدُ إِذَا النَّبِيدُ يُهْرَقُ إِذَا أَرَبَدَ أَوْ تَمَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ وَلَا أَيْلًا بَلْ أَنْفِقَاغُ شَرَابِ الشَّعِيرِ الْفَقَّاعِ شَرَابٌ يَتَّخِذُ مِنَ الشَّعِيرِ وَيُظَهِّرُ عَلَيْهِ  
قِطَاعَاتٌ عَلَى سَطْحِهِ هَذَا لَيْسَ هَذَا لَيْسَ إِرْبَادًا  
مِثْلُ إِرْدَادِ الْخَمْرِ

وَإِنَّمَا طَبِيعَةُ هَذَا الشَّرَابِ أَنَّهُ تَظْهَرُ عَلَيْهِ فُقَاعَاتٌ لَيْسَتْ نَتِيجَةَ إِرْدَادِ  
هَذَا لَا بَأْسَ بِشُرْبِهِ

لَا بَأْسَ بِشُرْبِهِ يُسَمَّى الْفَقَّاعَ لَيْسَ مِنَ الْمُسْكِرَاتِ  
نَعَمْ

يُفْسِدُ وَلَا يَتَّخَمَرُ

إِذَا أَبْقَاهُ فَسَدَ وَلَمْ يَتَّخَمَرُ

نَعَمْ هِيَ الْبِيرَةُ يَا سَيِّحُ؟ نَعَمْ الْفَقَّاعُ هُوَ الْبِيرَةُ نَعَمْ الْبِيرَةُ مُتَّخِذَةٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَكِنَّ الْبِيرَةَ مِنْهَا  
نَوْعٌ يَجْعَلُ مَعَهُ كُحُولٌ هِيَ شَرَابُ الشَّعِيرِ لَكِنَّ مِنْهَا نَوْعٌ يَجْعَلُ مَعَهُ كُحُولٌ هَذِهِ لَا تَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ شُرْبُهَا

أَمَّا الْبِيرَةُ الْخَالِيَةُ مِنَ الْكُحُولِ مُقْتَصِرَةٌ عَلَى الشَّعِيرِ لَا بَأْسَ بِشُرْبِهَا  
نَعَمْ

الْإِسْتِمْنَاءُ وَالْإِيمَانُ وَقُدِّفُ الْمُخَصَّنَاتِ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ

نَعَمْ هَذِهِ أُمُورٌ تَتَّعَلَقُ أَيْضًا بِالْأَعْرَاضِ

تَتَّعَلَقُ بِالْأَعْرَاضِ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى الْإِسْتِمْنَانُ بِالْيَدِ بِأَنْ يُعَالَجَ ذِكْرُهُ حَتَّى يَقْدِفَ الْمَنِيُّ  
بِشَهْوَةِ هَذَا حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزُوجِهِمْ حَافِظُونَ  
عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ  
فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادِلُونَ  
فَأَبَاحَ وَضَعَ الشَّهْوَةَ فِي الزَّوْجَةِ

أَوْ فِي مِلْكِ الْيَمِينِ وَمَا عَدَا الزَّوْجَةَ وَمِلْكِ الْيَمِينِ فَهُوَ حَرَامٌ وَمِنْهُ الْإِسْتِمْنَاءُ  
وَمِنْهُ الْإِسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ  
أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْحَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ؟ فَيَدْخُلُ فِيهِ الْإِسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ فَهُوَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِسْتِمْتَاعٌ  
بِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

وَلِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ أَيْضًا  
ذَكَرَ بَعْضُ الْأَطِبَّاءِ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ  
وَيُحِيلُ الْعَقْلَ

فَإِذَا يَكُونُ حَرَامٌ مِنْ نَاحِيَةٍ أَنَّهُ بِإِسْتِمْتَاعِ بَعْضِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ  
وَمِنْ نَاحِ الطُّهْرِ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ وَالْعَقْلِ

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا أَمَّا إِذَا لَمْ يَتَّبَتْ يَكْفِي أَنَّهُ إِسْتِمْتَاعٌ بِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَهُوَ حَرَامٌ  
إِلَّا عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ لِلْحَاجَةِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ عِنْدَهُ قُوَّةَ شَهْوَةٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ زَوْجَةٌ  
وَلَا مَلِكٌ يَمِينٍ وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَهُ أَنْ يَسْتَمْلِيَ بِيَدِهِ مِنْ أَجْلِ زَوَالِ الضَّرْرِ  
عَنْهُ

يُجِزُهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ لِلْحَاجَةِ  
وَلِهَذَا يَقُولُ الْحَنَابِلَةُ وَمَنْ إِسْتَمْنَىٰ بِيَدِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ عُسِرَ يَغْنِي إِدْبَ  
فَعِنْدَ الْحَاجَةِ يَقُولُ يُبَاحُ

يَغْنِي عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْعَنْتِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ زَوْجَةٌ وَلَا مَلِكٌ يَمِينٍ  
لَيْسَ مُتَزَوِّجٌ وَلَا مَالِكًا لِلْيَمِينِ

وَعِنْدَهُ قُوَّةُ شَهْوَةٍ مَاذَا يَعْمَلُ؟ لَيْسَ أَمَامَهُ إِلَّا هَذِهِ الْعَمَلِيَّةُ  
وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى أَنَّهُ إِنْ الْإِسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ حَرَامٌ مُطْلَقًا

نَعَمْ

مَسْأَلَةُ الْإِسْتِمْنَاءِ

نَعَمْ

الْإِسْتِمْنَاءُ وَالْإِيمَانُ

وَالْإِيمَانُ وَهِيَ الْيَمِينُ جَمْعُ يَمِينٍ

الْإِيمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ وَهِيَ الْحَلْفُ

حَلَفَ بِاللَّهِ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَعْرِفُ حُكْمَ الْإِيمَانِ مَتَى يَجُوزُ الْحَلْفُ وَمَتَى لَا يَجُوزُ؟ وَإِذَا جَازَ

وَخَالَفَهُ مَاذَا يَفْعَلُ؟ الْكُفَّارَةُ نَعَمْ وَالْإِيمَانُ وَقَدْ ذُفِّ الْمُحْصِنَاتِ قَدْ ذُفِّ الْمُحْصِنَاتِ الْقَدْ ذُفِّ مَعْنَاهُ

الرَّمْيِ وَالْمُحْصَنَاتِ الْعَفَافِ مِنَ النِّسَاءِ الشَّفَافِ مِنَ الزَّانَا فَاِذَا قَدَفَهَا يَعْغِي رَمَاهَا  
لِلزَّانَا وَهِيَ مُحْصَنَةٌ يَعْغِي عَفِيفَةٌ فَانَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ فَاسِقًا  
قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ  
ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ  
فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا  
وَأُولَى هُمْ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
هَذَا جَزَاؤُهُ فِي الدُّنْيَا

وَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا  
فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ  
يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ  
وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ  
فَالْقَذْفُ مِنْ كِبَائِرِ الدُّنُوبِ  
وَالْقَازِفُ يَجِبُ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ إِثْبَاتُ الْبَيِّنَةِ عَلَى مَا قَالَ  
وَالْبَيِّنَةُ أَرْبَعَةُ شُهُودٍ  
يَأْتِي أَرْبَعَةَ شُهُودٍ يَشْهَدُونَ بِصِدْقَةِ مَا قَالَ  
فَإِنْ نَقَضُوا وَاحِدًا أَوْ لَمْ يَأْتِ بِأَدَدٍ فَانَّهُ يَجِبُ دُودُهُ  
ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
وَتَسْقُطُ عَدَالَتُهُ  
فَلَا تَقْبَلُ لَهُ شَهَادَةٌ

وَيُعْتَبَرُ فَاسِقٌ هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِنَاعَةِ قَدْفِ أَهْلِ الْعَفَافِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
قَدَفَهُمْ بِالزَّانَا أَوْ بِاللَّوَاطِ  
وَأَنَّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ  
مِنْ أَنْ مُسْلِمَةً أَوْ مُسْلِمًا بِالْفَاجِسَةِ بِالزَّانَا أَوْ اللَّوَاطِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

وَلَا ضَرَرَ فِي جِسْمِهِ نَعَمْ عَزْلٌ يَعْغِي أَدَبَ التَّغْزِيرِ هُوَ التَّأْدِيبُ  
مَنْ اسْتَمْنَى مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ الزَّانَا هَذَا عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ  
إِنَّهُمْ يُبَيِّحُونَهُ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الزَّانَا أَمَّا الْجُمْهُورُ فَلَا يُبَيِّحُونَهُ مُطْلَقًا  
لَا يُبَيِّحُونَ الْإِسْتِمَاعَ  
وَإِذَا فَعَلَهُ يَجِبُ تَغْزِيرُهُ بِأَنْ يُؤَدَّبَ بِمَا يَرُدُّعُهُ

نَعَمْ  
كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ بَعْضٍ تَشَدُّدٍ  
هَذِهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى عَنْ أَحْمَدَ أَنَّ الْإِسْتِمْنَاءَ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ وَلَيْسَ مُحَرَّمًا  
وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ الْأُولَى هِيَ مُقَدِّمَةٌ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ وَلَا يُبَاحُ إِلَّا إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الزَّانَا  
نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

نَعَمْ

وَقَدْ نَقَلَ الْبِنَاءُ تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى

مَا ثَبَتَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مَا أُدْرِي وَشَ جَابَهَا الْبَيْتُ إِلَّا لَهَا الْمَوْضِعَ لَكِنْ رُبَّمَا أَنَّهُ يَقْصِدُ الَّذِينَ رَمَوْا  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الصَّاحِبِيَّةَ الْجَلِيلَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَوْهَا  
رَمَاهَا الْمُنَافِقُونَ

بِمَا رَمَوْهَا بِهِ رُبَّمَا يَكُونُ قَصْدُ هَذَا

إِنَّ مِنْ أَنْ مَنْ سَبَّ الصَّاحِبَةَ أَوْ قَذَفَ الصَّاحِبَةَ بِالزَّانَا

رَجَالًا أَوْ نِسَاءً فَإِنَّهُ يُكْفَرُ بِذَلِكَ

يُكْفَرُ بِذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَذُلُ الصَّاحِبَةِ وَرَضِيَ عَنْهُمْ

وَأَرَاهُمْ وَمَذَحَهُمْ

فَالَّذِي يَقْذِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ بِالزَّانَا يَكُونُ مُكَذِّبًا لِلَّهِ

وَمُكَذِّبًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُكَذِّبًا لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

فَيَكُونُ كَافِرًا

سَبَقَ لَنَا أَنْ قَذَفَ الْمُحْصَنَاتِ كَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَلَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ

لَكِنْ مَنْ قَذَفَ الصَّاحِبَةَ فَإِنَّهُ يُكْفَرُ خَاصَّةً الصَّاحِبَةَ خَاصَّةً مِنْ قَذْفِهِمْ بِالزَّانَا فَإِنَّهُ يُكْفَرُ

لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

عَلَى عَدَالَةِ الصَّاحِبَةِ وَمَذَحِهِمْ وَالشَّاءِ عَلَيْهِمْ

وَإِنَّ اللَّهَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ إِحْدِهِمْ

وَلَا نَصِيئَهُ

نَعَمْ

حَذَارِيكَ مِنْ كَذِبِ الْيَمِينِ فَإِنَّهُ أَعَدَّ

وَقَدْ نَقَلَ الْبِنَاءُ تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى

مُسَبِّهُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ

نُقِلَ الْبِنَاءُ عَنْ أَحْمَدَ يَعْنِي نُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ

إِنَّ مَنْ سَبَّ صَاحِبَةَ الرَّسُولِ فَهُوَ كَافِرٌ

لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَدَالَتِهِمْ  
وَأَمَانَتِهِمْ

وَاخْتِرَامِهِمْ

وَمَحَبَّتِهِمْ وَالتَّرَضِيِّ عَنْهُمْ

يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الرَّافِضَةُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ الصَّحَابَةَ وَيُكْفِّرُونَ عَنْهُمْ وَيَطْعُنُونَ فِيهِمْ أَنَّهُمْ كَفَرُوا  
بِذَلِكَ  
نَعَمْ

حَذَارِكِ مِنْ كَذِبِ الْيَمِينِ فَإِنَّهُ يُوجِبُ سَخَطَ اللَّهِ أَنْ يَتَعَمَّدَ مَسْأَلَةَ الْإِيمَانِ وَالذُّخُولِ فِيهَا  
نُوجِّئُهَا إِلَى الدَّرْسِ الْقَادِمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِمَزَايَا الْإِبِلِ مَا حُكِّمَ أَخَذَ عَلَيْهَا مَا يُسَمَّى بِمَزَايَا الْإِبِلِ  
مَزَايِنَ

كَيْفَ؟ مَزَايِنُهُ؟ اخْتَارَ أَجْمَلَهَا وَازِيَنَهَا

وَسِ السُّؤَالُ؟ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِمَزَايَا الْإِبِلِ

يَعْنِي يُؤْخَذُ جَائِزَةٌ عَلَى اللَّيِّ يَكُونُ أَرْبَعًا هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ  
لَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

هَذَا أَكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ

نَعَمْ

لَكِنَّ الْمُسَابَقَةَ عَلَى الْإِبِلِ تُؤْخَذُ الْجَائِزَةُ عَلَى الْمُسَابَقَةِ عَلَى الْإِبِلِ  
أَمَّا أَيُّ هَذَيْنِ فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَلَا يُعْتَبَرُ الرَّمِي بِالرَّمْحِ مِنَ الرِّمَايَةِ الَّتِي يَجُوزُ الْأَخْذُ عَلَيْهَا  
هَذَا مَا هُوَ مَا هُوَ بِرِّمَايَةٍ مَا هُوَ بِتَعَلُّمِ رِوَايَةٍ

الْمُتَأَقِّفَةُ يَعْنِي اللَّعِبَ بِالشِّيشِ وَالْحِرَاكِ كَمَا كَانَ الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِذَلِكَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْعِيدِ هَذِهِ مَا هِيَ مِنْ بَابِ الرِّمَايَةِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ اللَّعِبِ بِالْحِرَابِ

وَلَا وَمَا فِي حُكْمِهَا نَعَمْ تَسْلِيَةٌ هَذَا لِلتَّسْلِيَةِ مَا هُوَ لِلرِّمَايَةِ وَالتَّعَلُّمِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِّمَ النَّدَاوِي بِالْأَدْوِيَةِ الْمُعَاَصِرَةِ؟ الَّتِي يَدْخُلُهَا شَيْءٌ مِنْ

الْمُحَرَّمَاتِ وَمِنْهَا بَعْضُ الْمَوَادِّ الْمُسَكَّرَةِ

نَعَمْ الْأَدْوِيَةُ الَّتِي يَدْخُلُ فِي تَصْنِيعِهَا شَيْءٌ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ كَشَحْمِ الْخَنْزِيرِ  
أَوْاهِ الْكُحُولِ

هَذَا إِنْ كَانَ مَا خُلِطَ بِهَا ضَاعَ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ أَنَّهُ لَا حُكْمَ لَهُ لَا مَانِعَ مِنَ التَّدَاوِي بِهَا لِأَنَّ هَذَا  
الْمَحْرَمَ زَالَ وَتَلَدَّشَى وَلَمْ يَبْقَ لَهُ إِثْرٌ وَإِسْتَهْلَكَ فِي الدَّوَاءِ هَذَا لَا يَحْرُمُ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْحَلَّ أَمَّا إِذَا  
كَانَ لَهُ أَثَرٌ بَاقِي فِي الدَّوَلَةِ تَأْتِي فِي الدَّوِّ بَاقِي وَلَمْ يَسْتَهْلِكَ فَهُوَ حَرَامٌ  
نَعَمْ

السُّؤَالُ غَرِيبٌ يَقُولُ هَلْ الْبِنَا الْمَذْكُورُ فِي الْأَلْفِيَّةِ هُوَ حَسَنُ الْبِنَا مُؤَسَّسُ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ  
الْمُسْلِمِينَ؟ مَا شَاءَ اللَّهُ هَذَا مِثْلُ اللَّيِّ يَقُولُ هَذَا مِثْلُ اللَّيِّ يَقُولُ ابْنُ الْقَيْمِ صَاحِبِ الْبِنَا هَذَا  
مِنَ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَبَيْنَ هُوَ وَبَيْنَ الْبِنَا؟ حَسَنُ الْبِنَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّطْيِبِ بِالطَّيِّبِ الَّذِي فِيهِ كُحُولٌ؟ كَمَا ذَكَرْنَا  
فِي التَّدَاوِي إِذَا كَانَ يُسَكَّرُ إِذَا كَانَ هَذَا الطَّيِّبُ لَوْ شَرِبَ يَسْكُرُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ أَمَّا إِذَا  
كَانَ أَنَّهُ لَا يُسَكَّرُ الْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ فِي الْأَطْيَابِ الْأَصْلُ فِي الْأَطْيَابِ الْإِبَاحَةُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ شَرِبِ الْخَمْرَ ثُمَّ تَابَ مِنْهَا  
هَلْ يَشْرَبُهَا فِي الْجَنَّةِ؟ وَاللَّهُ الْوَعِيدُ جَاءَ فِي أَنَّ مِنْ شَرِبِ الْخَمْرَ الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ  
وَلَعَلَّهُ فِي الَّذِي لَمْ يَنْبَأْ أَمَّا الَّذِي تَابَ مَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ تَابَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ تَابَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ فَكَيْفَ بِالتَّوْبَةِ مِنَ الْخَمْرِ؟ فَإِذَا تَابَ تَوْبَةً صَاحِبَةَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
السَّائِلُ يَقُولُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ  
هَلْ يَقْتَصِرُ ذَلِكَ عَلَى الشَّرْبِ؟ أَمْ أَنَّ الْكُحُولَ الْمَوْجُودَةَ فِي الْعُظُورِ وَغَيْرِهَا؟ دَاخِلَةٌ فِيهِ  
نَعَمْ دَاخِلَةٌ فِيهِ شُرْبًا وَإِسْتِعْمَالًا مَا دَامَ مَوْجُودًا أَجْزَاءِ الْخَمْرِ مَوْجُودَةً فِي الْمُسْتَحْضِرِ وَلَهَا تَأْتِي  
فَهُوَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِسْتِعْمَالٌ لِلْخَمْرِ أَمَّا إِذَا إِسْتَهْلَكَتْ وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ فَلَا حُكْمَ لَهَا نَعَمْ أَحْسَنَ  
اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ نَقُومُ بِجَمْعِ الْعِنَبِ ثُمَّ عَصْرِهِ حَتَّى يُخْرَجَ مَا بِهِ  
مِنْ عَصِيرٍ فَنَشْرَبُهُ وَمَا بَقِيَ أَيُّ الْعِنَبِ الْمَغْضُورِ نَضَعُهُ فِي قَدْرٍ لِمُدَّةِ عَشْرِينَ سَاعَةً حَتَّى يَصِيرَ  
مِثْلَ الدَّبْسِ

فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ مَا دَامَ لَمْ يَشْتَدَّ لَمْ يَزِيدْ وَلَا أَوْ لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَلَا مَانِعَ مِنَ إِسْتِعْمَالِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نُرِيدُ بَيَانًا عَنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ شَارِبِ الْخَمْرِ كَعَابِدٍ وَثَنٌ  
وَقَوْلُهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٌ  
أَلَيْسَ فِي هَذَا أَدَلَّةٌ عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ؟ لِتَحْرِيمِ الْجَبْهَةِ عَلَيْهِ وَتَشْبِيهِهِ وَتَشْبِيهِهِ بِعَابِدِ الْوَثَنِ  
لَا هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ وَلَا يَكْفِرُ لَا أُخْرَى بِأَدَلَّةٍ أُخْرَى أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ لَا يَكْفِرُ  
وَالْخَمْرُ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ فَلَا يَكْفِرُ  
مَا نَأْذُ نَقْتَصِرُ عَلَى هَذِهِ الْأَدَلَّةِ  
بَلْ نَجْمَعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَدَلَّةِ الْأُخْرَى

تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ لَا يَكْفُرُ  
وَشَارِبُ الْخَمْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيءَ بِهِ وَجِلْدُ  
أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا لِقَتْلِهِ  
وَلَمْ يَكْتَفِ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ  
الْحُدُودُ تُقَامُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَمَا الْمُرْتَدُّ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَسَائِلُ حِفْظِ الْعَصِيرَاتِ وَمِنْهَا عَصِيرُ  
الْعَنْبِ وَالْفَوَاكِهِ لِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ  
سِوَاءٍ كَانَ بِالتَّبْرِيدِ أَوْ بِالتَّخْزِينِ وَقَدْ تَزِيدُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
فَمَا دُكِّمَ ذَلِكَ؟ هَذِهِ الْأُمُورُ تَعَيَّرَ الْآنَ الْوَضْعُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ تُحْفَظُ فِي مُعَلَّبَاتٍ وَيُوضَعُ مَعَهَا  
أَشْيَاءٌ تَمْنَعُ  
تَخْمُرُهَا فَلَا مَانِعَ مِنْ بَقَائِهَا وَلَوْ طَالَ  
وَلَوْ طَالَتْ الْمُدَّةُ لِأَنَّهَا وَقَعَ مَعَهَا مَوَادُّ تُحْفَظُهَا مِنَ التَّخْمُرِ  
وَالْفَسَادِ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

وَهَذَا يُسْتَعْمَلُ الْآنَ كَثِيرًا الْعَصِيرَاتِ الَّتِي تَشْرَبُ وَلَهَا مُدَّةٌ وَلَهَا سُنَّةٌ أَوْ شَهْرٌ أَوْ مَكْتُوبٌ  
عَلَيْهَا إِذَا انْتَهَى اسْتِعْمَالُهَا مَكْتُوبَةٌ مُدَّةُ الاسْتِعْمَالِ فَهَذِهِ مَحْفُوظَةٌ التَّخْمُرِ بِوَاسِطَةِ هَذِهِ  
الْمَوَادِّ الْحَافِظَةِ الَّتِي تُوضَعُ مَعَهَا لَكِنَّ هَذَا لِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ إِذَا لَمْ تَشُدَّ يَوْمَ كَانَ مَا فِيهِ أَوْ مَا فِيهِ  
أَوْ وَسَائِلٌ لِلتَّضْيِيعِ عَلَى الْوَضْعِ الْمَوْجُودِ الْآنَ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ شَرِبَ قَلِيلًا مِنَ الْخَمْرِ خَطَأً  
وَلَمْ يَذْهَبْ عَقْلُهُ

هَلْ يَنْتَقِضُ وَضُوعُهُ بِذَلِكَ؟ وَمَاذَا عَلَيْهِ؟ لَا يَنْتَقِضُ وَضُوعُهُ بِذَلِكَ  
مَا دَامَ أَنَّهُ يَسْتُرُّ وَلَمْ يَزَلْ عَقْلُهُ أَنَّ وَضُوعَهُ لَا يَنْتَقِضُ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا تَتَّبِدُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ  
وَلَا تَجَمَّعُوا بَيْنَ خَلِيطَيْنِ

مَا الْمُرَادُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ خَلِيطَيْنِ؟ وَمَا حَ مَا يُسَمَّى بِالْعَصِيرِ الْمُسْكَلِ أَوْ الْكُوكْتِيلِ  
الْخَلِيطَانِ هُمَا جَمْعُ التَّمْرِ مَعَ الْعَنْبِ يَغْنِي مَادَّتَيْنِ  
نَبِيدٌ يَكُونُ مِنْ مَادَّتَيْنِ مِنْ تَمْرٍ وَعَنْبٍ أَوْ مِنْ بُسْرِ وَعَنْبٍ  
يَكُونُ مِنْ مَادَّتَيْنِ

هَذَا الْخَلِيطَانِ هَذَا فِيهِ إِشْكَالٌ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ مَادَّتَيْنِ يَفْوَى عَلَى التَّخْمُرِ بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ مِنْ  
مَادَّةٍ وَاحِدَةٍ

فَأِنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى التَّخْمَرِ إِلَّا إِذَا مَضَتْ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَامٍ

هَذَا الْخَلِيطَانِ

وَأَمَّا الْمُسْكِلَاتُ مِنْ آهٍ مِنَ الْمُعَبَّاتِ الْآنَ فَكَمَا ذَكَرْنَا هَذِي مَحْفُوظَةٌ الْآنَ وَفِيهَا مَوَادُّ تَمْنَعُ  
تَخْمَرَهَا فَلَا مَانِعَ وَلَوْ كَانَتْ مُسْكِلَةً نَعَمْ وَلَيْسَتْ لَيْسَتْ مِثْلَ الْخَلِيطَيْنِ الْمَنْهِيِّ عَنِ عَنَهُمَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَكُونُ الْجَائِزَةُ؟ هَلْ تَكُونُ الْجَائِزَةُ عَلَى السِّبَاقِ مِنَ الْمُتَفَرِّجِينَ؟ أَمْ  
تَكُونُ مِنْ أَحَدِ الْمُتَسَابِقِينَ؟ الْجَائِزَةُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي جَاءَ إِبَاحَتُهَا فِيهَا الثَّلَاثُ الرِّمَائَةِ أَوْ رُكُوبُ

الْخَيْلِ أَوْ رُكُوبُ الدَّابِلِ

تَكُونُ الْجَائِزَةُ لِلْسَّابِقِ وَلِلْفُزْسِ

أَمَّا الْمُتَفَرِّجِينَ الَّتِي يَجْلِسُونَ وَيَقُولُ يَغْلِبُ الْفَرَسَ الْفُلَانِيَّ وَإِذَا لَا يَغْلِبُ الْفَرَسُ الْفُلَانِيَّ هَذَا  
حَرَامٌ لَا يَجُوزُ هَذَا رِهَانٌ

هَذَا مِنْ بَابِ الرِّهَانِ الْمُحَرَّمَ مَيْسَرٌ

لَا يَجُوزُ

لَأَنَّهُ لَيْسَ مُتَسَابِقًا وَإِنَّمَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ

أَوْ يَخْرُسُ حَرَسٌ

يَقُولُ يَسْبِقُ الْجَوَادَ الْفُلَانِيَّ وَلَا يَقُولُ لَا يَسْبِقُ الْجَوَادَ الْفُلَانِيَّ فَإِذَا سَبَقَ الَّذِي عَلَيْهِ لَا يَسْتَحِقُّ  
جَائِزَةً

إِنْ أَخَذَ جَائِزَةً فَهِيَ مَيْسَرٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا مُدْرِّسٌ فِي حَلَقَةِ تَخْفِيزٍ وَعِنْدَمَا

نَذْهَبُ فِي الرِّحَالِ نُقِيمُ مُسَابَقَاتٍ رِيَاضِيَّةً

أَنَا مُدْرِّسٌ فِي حَلَقَةِ تَخْفِيزِ الْقُرْآنِ

مِمَّ

وَعِنْدَمَا نَذْهَبُ فِي الرِّحَالِ نُقِيمُ مُسَابَقَاتٍ رِيَاضِيَّةً

فِي كُرَةِ الْقَدَمِ

وَنُعْطِي عَلَيْهَا الْجَوَائِزَ

فَمَا دُكِّمَ ذَلِكَ الْجَوَائِزَ حَرَامٌ مِنَ الْمَيْسَرِ مَا يَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَى لَعِبِ الْكُرَةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنْ

الْأَلْعَابِ

وَأَمَّا لَعِبُ الْكُرَةِ إِذَا كَانَ بِضَوَائِبٍ كَمَا ذَكَرْنَا لَيْسَ فِيهِ كَشْفُ عَوْرَاتٍ وَلَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ مُحَرَّمٌ

وَلَا يُشْعَلُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي وَفْتِهَا فَهُوَ مُبَاحٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تُعْتَبَرُ مُدَاعَبَةُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِيَدِهَا حَتَّى  
يُنْزَلَ مِنَ الْإِسْتِمْنَاءِ بِالْيَدِ الْمَحْرَمِ؟ بَلَا شَكٍّ سِوَاءَ بِيَدِهِ وَلَا بِيَدِ غَيْرِهِ هُوَ إِسْتِمْنَاءٌ مُحْرَمٌ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سُؤَالٌ يَقُولُ أَنَا صَاحِبٌ مَحَلٌّ تَفْصِيلِ ثِيَابٍ لِلرِّجَالِ  
هَآ؟ أَنَا صَاحِبٌ مَحَلٌّ تَفْصِيلِ ثِيَابٍ لِلرِّجَالِ  
وَأَكْثَرُ مَنْ يَفْصِلُونَ عِنْدِي هُمْ مِنَ الْمُسْبِلِينَ  
أَلَمْسُ أَيَّ نَعَمْ

إِيه

وَالَّذِينَ يُخْضِرُونَ ثِيَابَهُمْ مِنَ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ  
لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَخِيْطَ هَذِهِ الثِّيَابَ  
لِلْمُفْبِلِينَ وَلَا الثِّيَابِ الَّتِي تُشْبِهُ ثِيَابَ النِّسَاءِ لِلرِّجَالِ  
لَا يَجُوزُ لَكَ هَذَا

لَأَنَّكَ مُتَعَاوِنٌ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ بِالسَّائِلِ يَقُولُ هَلْ تَنْصَحُ مَنْ أَتَمَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ أَنْ يَتَّبِعَهُ  
مُبَاشَرَةً إِلَى حِفْظِ الصَّحِيحِينَ خِلَالَ شَهْرَيْنِ فِي الدَّوْرَاتِ الَّتِي تُقَامُ لِذَلِكَ؟ أَمَّا حِفْظُ الْقُرْآنِ  
فَهُوَ أَمْرٌ طَيِّبٌ وَعَمَلٌ صَالِحٌ  
وَأَمَّا حِفْظُ الصَّحِيحِينَ وَحِفْظُ كُتُبِ الْحَدِيثِ هَذَا أَيْضًا طَيِّبٌ لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ عَالَمٍ تَقْرَأُ عَلَيْهِ مَا  
يَكْفِي الْحَفَرَ

مَا يَكْفِي أَنَّكَ تَحْفَظُ الْأَحَادِيثَ بِذَوْنِ أَنَّكَ تَقْرَأُهَا عَلَى أَحَدِ الْعُلَمَاءِ وَيَشْرَحُهَا لَكَ وَيُبَيِّنُ لَكَ  
مَذَلُولَهَا وَفَقَهَا الْحِفْظَ الْمَجْرَدَ لَا يَكْفِي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُ عِنْدَ الْمَلِكَةِ قَبْلَ الزَّوْاجِ  
وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالسَّبَكَةِ

وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ طَقْمِ ذَهَبٍ يُعْطِيهِ الزَّوْجُ زَوْجَتَهُ مِنْ بَابِ الْهَدِيَّةِ  
ثُمَّ يَقُومُ بِالْبَاسِهَا

فَهَلْ فِي هَذَا مَحْظُورٌ؟ هَذَا أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ هَذَا سَبَبٌ لِلْمَحَبَّةِ هَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا لَا يَجُوزُ السَّبَكَةُ  
يَعْتَقِدُ فِيهَا أَنَّهَا تُسَبِّبُ الْمَحَبَّةَ وَإِنْ تَرَكَهَا يُسَبِّبُ الْبَغْضَاءَ فَهَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ أَمَّا  
إِذَا لَا يُعْتَقَدُ هَذَا فَهَذَا مِنَ التَّقْلِيدِ الْأَعْمَى الَّذِي لَا فَايِدَةَ مِنْهُ فَتَرَكَ السَّبَكَةَ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَرَكَ  
السَّبَكَةَ وَتَلْبِيسَهَا لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَحْسَنُ وَالْوَاجِبُ

وَالْإِبْتِعَادُ عَنِ ذَلِكَ لِأَنَّهَا إِذَا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ وَأَمَّا تُشْبِهُ يَجِبُ تَرْكُهَا  
وَإِذَا أَرَدْتَ أَنَّكَ تُهْدِي لِرُجُوكَ ذَهَبٌ أَوْ غَيْرَهُ بِغَيْرِ هَذِهِ الصَّرِيْقَةِ  
تُهْدِيهَا لَهَا بِغَيْرِ هَذِهِ الصَّرِيْقَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ؟ نَعَمْ

هَلْ يُشْتَرَطُ لِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ؟ بَلَا شَكَّ هَذَا صَلَاةُ الْجَنَازَةِ صَلَاةُ

الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ

الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ

صَلَاةُ الْجَنَازَةِ صَلَاةُ النَّافِلَةِ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ الْإِسْتِسْقَاءِ

أَيُّ صَلَاةٍ مَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى آخِرِ هَذَا عَامٍ فِي جَمِيعِ

الصَّلَوَاتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ

النَّقْدِ؟ أَيُّ إِخْرَاجِهَا طَعَامًا

فَيُعْطَى لِلْمَسَاكِينِ

هَذَا يُرَاعَى فِيهِ حَالَةُ الْمَسْأَلَةِ

كَانَ هَذَا أَصْلَحَ إِذَا كَانَ هَذَا أَصْلَحَ لِلْمُسْتَحِقِّينَ أَنْ تَشْتَرِيَ لَهُمْ بِهَا حَوَائِجَ تُعْطِيهَا لَهُمْ فَلَا

بَأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ الْأَصْلَحُ لَهُمُ النُّقُودَ وَتُعْطِيهِمُ النُّقُودَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سُؤَالٌ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ الْمَسَائِلِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ

بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

هَلْ هَذَا الْأَجْرُ خَاصٌّ بِالرِّجَالِ أَوْ هُوَ عَامٌّ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟ هَذَا فِي حَقِّ الرِّجَالِ أَمَا النِّسَاءُ

فَصَلَاتُهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لهنَّ

صَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَمَامٌ مِمَّ وَوَجَدْتُ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ

رِيَالًا مَاذَا أَفْعَلُ بِهَا؟ عَلِمًا بِأَنَّ لَهَا الْآنَ عِنْدِي حَوَالِي الشَّهْرَيْنِ

إِنْ كَانَ لَهَا عَلَامَةٌ تُعْرَفُ بِهَا فَاخْتَفِظْ بِهَا وَأَعْلِنَ عَنْهَا

أَعْلِنَ عَنْهَا وَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا وَصَفَهَا بِعَلَامَتِهَا الْفَارِقَةَ أُعْطِيهَا إِيَّاهُ

أَمَا إِذَا كَانَ مَا لَهَا عَلَامَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا عَلَى مُتَحَاجِينَ وَيَكُونُ أَجْرُهَا لِصَاحِبِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُ وَمَا هُوَ الْحَرَامُ مِنْهُ؟ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ

أَنْ يَخْلِفَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا

يُخْلِِفُ عَلَى اللَّهِ بِأَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا  
هَذَا إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ إِحْسَانِ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ مِنْ أَنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرِهِ فَإِذَا كَانَ أَقْسَمَ  
عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ أَنْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ يَنْزِلُ الْمَطْرُ أَنْ يَرْحَمَ أَنْ يَتُوبَ عَلَى فُلَانٍ أَنْ يَغْفِرَ  
لِفُلَانٍ  
فَهَذَا مِنْ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
هَذَا جَائِزٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَفْعَلَ الْخَيْرَ  
لَا يَفْعَلُ لَا يَغْفِرُ لِفُلَانٍ  
يَخْلِيفُ عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا يَشْفِي فُلَانٌ مِنَ الْمَرَضِ فَهَذَا حَرَامٌ  
وَهَذَا فِيهِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ  
الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ ذَا الَّذِي يَتَّأَلَى عَلَيَّ؟ أَيُّ يَخْلِيفُ عَلَيَّ إِلَّا لِفُلَانٍ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ  
عَمَلَكَ

فَإِذَا كَانَ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ سُوءِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَمِنْ بَابِ مَنَعِ الْخَيْرِ يَفْنَعُ أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ  
هَذَا وَفِيهِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الدُّعَاءُ الْوَارِدُ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيَاحِ  
وَالْعَوَاصِفِ الْقَوِيَّةِ  
فَكَمَا وَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيْحِ وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ  
وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْشُورٌ يُوزَعُ وَهُوَ عَنِ الْمَوْتِ وَالْقِيَامَةِ وَهُوَ عَنِ  
وَهُوَ عَنِ الْمَوْتِ وَالْقَبْرِ  
إِنَّ الْمَوْتَ وَالْقَبْرَ نَعَمْ آيَةٌ وَعَنْوْنَ لَهُ بِهَذَا الْعُنْوَانِ ذَهَابٌ بِلَا عَوْدَةٍ  
فَهَلْ هَذَا الْعُنْوَانُ يَجُوزُ شَرْعاً؟ هَذَا مِنْ تَكْلِيفَاتِ الشَّبَابِ الَّتِي بَدَّوْا الْآنَ يَضْعَوْنَ إِشْيَاءَ  
وَيَعْمَلُونَ أَشْيَاءَ مَا لَهَا اضْلٌ وَلَا يَنْبَغِي عَمَلُهَا

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْكَ تَنْصَحَ النَّاسَ وَتَعِظَ النَّاسَ فَإِنَّكَ تَقِفُ أَمَامَهُمْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ عِلْمٌ وَتَعِظُهُمْ  
وَتَذَكِّرُهُمْ بِآيَاتٍ وَتَخَوْفُهُمْ إِمَّا أَنْكَ تَكْتُبُ وَرَقَةً وَتَجْعَلُهَا عَلَى هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي قُلْتَهُ ذَهَابٌ بِلَا

عَوْدَةٍ يَغْنِي قَضْدَهُ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا إِنْ كَانَ قَضْدُهُ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا هَذَا صَاحِبُ أَنَّهُ مَا مَنْ  
مَاتَ لا يَعُودُ إِلَى الدُّنْيَا

أَمَّا إِنْ كَانَ قَضْدُهُ بِلا عَوْدَةٍ بِلا بَأْسٍ هَذَا كَفَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَكِنَّ مَا أَظْنُهُ يَقْصِدُ إِلاَّ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا  
لَكِنَّ هَذَا الْعَمَلُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

إِنَّهُمْ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْكِتَابَاتِ  
وَيُوزَعُ هَذَا لَيْسَ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ  
وَرُبَّمَا يَدْخُلُ فِيهَا أَشْيَاءٌ غَيْرَ مَشْرُوعَةٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ أَرَادَ الشَّخْصُ قِرَاءَةَ أَذْكَارِ النَّوْمِ عَلَى أَبْنَائِهِ فَهَلْ يَقْرَأُ ثُمَّ يَنْفُتُ مَرَّةً وَاحِدَةً  
عَلَى الْجَمِيعِ؟ أَمْ لا بُدَّ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ؟ لا مَانِعَ أَنَّهُ يَقْرَأَ عَلَى الْجَمِيعِ وَيَنْفُتُ  
عَلَيْهِمْ وَيَمْسُحُ عَلَيْهِمْ جَمِيعاً لا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانُوا صِغَاراً دُونَ التَّمْيِيزِ أَمَّا إِذَا كَانُوا مُتَمَيِّزِينَ  
يَلْفُتْنَهُمْ هَذِهِ الْإِذْكَارَ وَيُخَلِّيهِمْ هُمْ يَقُولُونَهَا وَيَتَعَلَّمُونَهَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا أَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ تَغْيِيرٍ وَحَدْفٍ  
فِي مَنَاهِجِ التَّوْحِيدِ أَنَّهُ حَصَلَ تَحْتَ إِشْرَافِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْإِسْتِغْنَاءَ وَالْإِيمَانَ وَقَذْفَ الْمُخْصَنَاتِ وَمَا عَلَيْهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
هَذَا الْبَابُ ذَكَرَ فِيهِ النَّازِمُ أُمُورًا  
الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الْإِسْتِغْنَاءُ وَحُبُّ الْأَمْرِ الثَّانِي الْقَذْفُ

قَذْفُ الْمُخْصَنَاتِ

الْأَمْرُ الثَّلَاثُ الْإِيمَانُ

كُلُّهَا أُمُورٌ عَظِيمَةٌ

مَا الْإِسْتِغْنَاءُ فَهُوَ مُعَالَجَةُ خُرُوجِ الْمَنِيِّ أَوْ صَلَبِ خُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنَ الذِّكْرِ بِأَنْ يَغْبَثَ بِذِكْرِهِ حَتَّى  
يَنْزِلَ الْمَنِيُّ

وَهَذَا مَا يُسَمَّى الْآنَ فِي الْعَادَةِ السِّرِّيَّةِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ فِي بَعْضِ الشَّبَابِ وَحَتَّى الشَّبَابِ  
بِسَبَبِ غَلَبَةِ الشَّهْوَةِ

وَيَفْعَلُونَ هَذَا اتِّقَاءَ الْوُقُوعِ فِي الْفَاجِسَةِ كَمَا يَقُولُونَ قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي حُكْمِ  
الْإِسْتِغْنَاءِ الْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ

لَأَنَّهُ اسْتِغْتَاغٌ بغيرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيمَانُهُمْ  
فَأِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ

فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ

فَحَصِرَ وَتَعَالَى الْإِسْتِغْتَاغُ بِالزَّوْجَةِ أَوْ مَلَكَ الْيَمِينِ

أَنْتَى عَلَى الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ

عَنِ الزَّانَا وَعَنِ الْإِسْتِغْتَاغِ الْمَحْرَمِ إِلَّا فِي زَوْجَاتِهِمْ

أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيمَانُهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ الْمَمْلُوكَاتِ فَإِنَّ مَلَكَ الْيَمِينِ يُبِيحُ لِلْمَالِكِ أَنْ يَسْتَفْتَحَ  
بِمَمْلُوكَتِهِ

لِأَنَّ مَلَكَ الْيَمِينِ أَقْوَى مِنْ عَقْدِ النِّكَاحِ

فَيُبَاحُ لَهُ التَّسْرُّ بِهَا

وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ مَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ أَيَّ غَيْرِ ذَلِكَ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْحَلَالِ

إِلَى الْحَرَامِ

هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى تَحْرِيمِ الْإِسْتِمْنَاءِ سِوَاءً بِالْيَدِ أَوْ غَيْرِهَا  
وَعِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّفْصِيلُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ لِحَاجَةٍ كَانَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ  
مِنَ الزَّانَا فَإِنَّهُ يُبَاحُ لَهُ ذَلِكَ  
تَفَادِيًا لِمَا هُوَ أَشَدُّ

وَهُوَ الزَّانَا

وَإِنْ كَانَ لِعَیْرِ حَاجَةٍ فَإِنَّهُ يَحْرَمُ  
وَيُعْرَى

يَعْنِي يُؤَدَّبُ إِذَا فَعَلَهُ

وَلِذَلِكَ يَقُولُ فِي مَثْنِ الزَّادِ وَمَنْ اسْتَمْنَى بِيَدِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ عُذْرٌ  
وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ عَنِ أَحْمَدَ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ وَلَيْسَ بِحَرَامٍ  
وَالرَّاجِحُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ

مِنَ تَحْرِيمِ الْإِسْتِمْنَاءِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَتَّ الشَّبَابُ عَلَى الزَّوْجِ قَالَ يَا مَعْشَرَ  
الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ  
بِالصَّوْمِ

فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْشَدَ إِلَى الصَّوْمِ  
لِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ

التَّزَوُّجَ

وَلَوْ الْإِسْتِمْنَاءُ جَائِزًا لَأَرْشَدَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
الرَّاجِحُ التَّحْرِيمُ مُطْلَقًا

لِللَّائِيَةِ وَاللَّحْدِيثِ

هَذَا الْإِسْتِمْنَاءُ

وَأَمَّا قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُرَادِ بِهِ رَمِي الْمُحْصَنَاتِ فِي الزَّانَا  
الْقَذْفُ مَعْنَاهُ الرَّمِي

وَالْمُرَادُ هُنَا الْمُرَادُ هُنَا وَصَفُ الْمُحْصَنَاتِ

بِالزَّانَا وَالْمُحْصَنَاتِ مُحْصَنَةٌ وَهِيَ الْعَفِيفَةُ الْإِخْصَانُ فِي الشَّرْعِ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامُ  
الْمُحْصَنَاتِ بِمَعْنَى الْمَوْجِبَاتِ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى آآ فَإِذَا أُخْصِنَ فَإِنْ أَتَيْنَا بِفَاحِشَةٍ  
أَي تَزَوُّجِنَ وَأُخْسِنَ أَي تَزَوُّجِنَ

وَيُطْلَقُ الْإِخْصَانُ وَيُرَادُ بِهِ الْحُرَّةُ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ يَعْنِي الْحَرَائِرَ

عَلَى الْإِمَاءِ الْمُتَزَوِّجَاتِ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ الْحَرَائِرِ مِنَ الْعَذَابِ وَهُوَ الْجِلْدُ خَمْسِينَ جِلْدَةً  
عَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ إِذَا زَنَيْنَا الزَّانِيَةَ وَالزَّانِيَ فَاِجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ مِئَةِ  
جَلْسَةٍ فَالْأُمَّةُ إِذَا زَنَتْ تُجَلَّدُ خَمْسِينَ جَلْسَةً عَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ يَعْنِي الْحَرَائِبَ

وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ قَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُرَادُ الْمُحْصَنَاتِ الْحَرَائِرَ إِمَّا لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ قَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَةِ يَعْنِي الْإِمَامُ وَالْإِطْلَاقُ الرَّابِعُ يُطْلَقُ الْإِحْصَانُ بِمَعْنَى الْمُحْصَنَةِ الْمُزَوَّجَةِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ لِمَا ذَكَرَ الْمُحَرَّمَاتُ قَالَ وَالْمُحْصَنَاتُ يَعْنِي الْمَوْجِبَاتِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ الْمُحْصَنَاتُ هُنَا الْمُرَادُ الْمَوْجِبَاتُ الْمُزَوَّجَةُ تَحْرُمُ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا وَمِنْ مَعَانِي الْإِحْصَانِ مِنْ مَعَانِي الْإِحْصَانِ الْعِفَّةُ الْعِفَّةُ عَنِ الزَّانَا

كَمَا قَالَ تَعَالَى وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ يَعْنِي الْعَفِيفَاتِ الْعَفِيفَاتُ

فَالْإِحْصَانُ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ

الْحُرِّيَّةُ وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ

آلَةٌ وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْعِفَّةُ عَنِ الزَّانَا

فَقَوْلُهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ يَعْنِي الْعَفِيفَاتِ

الْعَفِيفَاتُ أَمَّا الْمَعْرُوفُ عَنْهَا أَنَّهَا تَزِي هَذِهِ لَيْسَتْ مُحْصَنَةً

مَنْ قَذَفَهَا فَلَا يَقُومُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَإِنَّمَا يُوزَرُ

فَقَطْ

أَمَّا مَنْ عَرَفَتْ بِالْعِفَّةِ فَهَذِهِ قَذَفَهَا فَإِنَّ عَلَيْهِ حَدًّا فِي الدُّنْيَا وَوَعِيدًا فِي الْآخِرَةِ

قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ

فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً

وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا

وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

هَذَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ

لَعَنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا

يَعْمَلُونَ

يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ

هَذَا وَوَعِيدُهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا إِذَا تَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَقِيمَ عَلَيْهِمُ الْحَدَّ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُمْ

وَالْقَذْفُ يَكُونُ بِالزَّانَا وَيَكُونُ بِاللِّوَاطِ أَيْضًا

وَيَكُونُ لِلرَّجُلِ وَيَكُونُ لِلْمَرْأَةِ

وَلَوْ قَذَفَ بَرْنًا أَوْ لَوَاطٍ أَوْ قَذَفَ امْرَأَةً بَرْنًا

فَإِنَّهُ يُطَالَبُ بِأَنْ يَأْتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ

يَشْهَدُونَ عَلَى مَا قَالَ  
وَيَسْقُطُ عَنْهُ الدِّدْ  
فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ أَنَّهُ يُجْلِدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
وَذَلِكَ صِيَانَةٌ لِأَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ  
مِنْ الْكَلَامِ فِيهَا  
وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الدُّنُوبِ  
كَمَا أَعَدَّهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الشِّرْكَ بِاللَّهِ  
وَالسِّحْرِ وَذِكْرُ قَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
فَهُوَ مِنْ الْكِبَائِرِ بَلْ هُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ  
مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى الرَّجُلِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنِ الْكَلَامِ فِي إِغْرَابٍ  
وَالْعَرَضِ مِنَ الضَّرُورَاتِ الْخَفْسِ الَّتِي جَاءَ الشَّرْعُ بِحِفْظِهَا وَرَتَّبَ الدِّدْ عَلَى مَنْ انْتَهَكَهَا  
بِزْنًا أَوْ بِقَذْفٍ أَوْ لَوْ فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الدِّدْ  
دَدُّ الْقَذْفِ لِمَنْ قَذَفَ هُوَ دَدُّ الزَّانِ أَوْ اللِّوَاطِ لِمَنْ فَعَلَ  
وَذَلِكَ إِنْ كَانَ بِكُرًا يُجْلَدُ مِئَةً جَلْدَةً وَإِنْ كَانَ ثِيْبًا يُرْجَمُ حَتَّى يَمُوتَ  
بِالْحِجَارَةِ  
هَذَا كُلُّهُ حَفِظَ لِلْأَعْرَاضِ  
وَحَفِظَ لِلْأَنْسَابِ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ  
وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِ  
إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً  
وَسَاءَ سَبِيلًا  
لَا تَقْرُبُوا  
لَا تَفْعَلُوا الْأَسْبَابَ الَّتِي تَوْصَلُ إِلَى الزَّانِ  
النَّهْيُ عَنِ الْقُرْبَانِ أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ فِعْلِ الشَّيْءِ  
لَمْ يَقُلْ لَا تَزْنُوا  
بَلْ قَالَ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ  
قَالَ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِ  
لَا تَفْعَلُوا الْأَسْبَابَ الَّتِي تَوْصَلُ إِلَى كَالنَّظَرِ الْمُحَرَّمَ وَالسَّمَاعِ الْمُحَرَّمَ وَالسُّفُورِ تُعْرِي النِّسَاءَ  
وَإِخْتِلَاطِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ سَفَرِ الْمَرْأَةِ بِدُونِ مُحَرَّمَ دُخُولِ عَلَى الْمَرْأَةِ الْخُلُوتِ بِهَا كُلُّ هَذِهِ مِنْ  
أَسْبَابِ نَهْيِ الشَّارِعِ عَنْهَا تَجْنِيْبًا لِلزَّانِ  
فَنَهَى عَنِ الزَّانِ وَعَنْ أَسْبَابِهِ  
بِقَوْلِهِ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِ

نَهَى عَنِ الزِّنَا وَعَنْ أَسْبَابِهِ الْمُوَصَّلَةِ

إِلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ كَانَ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

سَاءَ سَبِيلًا يُفْسِدُ الْمُجْتَمَعَ

يُخْلَطُ الْأَنْسَابُ

يُخْلَطُ الْآنَ يُورِثُ الْأَمْرَاضَ الْفَتَاكَةَ فِي الْمُجْتَمَعِ مِثْلَ مَا تَسْمَعُونَ الْآنَ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ مِنْ هَذَا

الْمَرَضِ الَّذِي هُوَ فَقْدُ الْمَنَاعَةِ

الَّذِينَ الَّذِي اسْتَشْرَى فِي الْعَالَمِ بِسَبَبِ الزِّنَا وَاللَّوَاطِ

وَلَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ

لَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ

أَصْبَحَ الْمُصَابُونَ بِهِ يَعْزِلُونَ عَنِ الْمُجْتَمَعِ حَتَّى يَمُوتُوا

لَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ

صَدَقَ اللَّهُ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

سَاءَ سَبِيلًا

هَذَا هُوَ الْقَدْفُ

وَمُجْرِيَاتِهِ

وَالْإِيمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ وَهِيَ الْخَلْفُ

الْخَلْفُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ مَتَى يُشْرَعُ الْيَمِينُ وَمَتَى لَا يُشْرَعُ وَمَاذَا يَتَرْتَّبُ

عَلَى مَنْ خَالَفَ الْيَمِينَ وَخَلَفَ نَعَمْ

وَعَزَّرَ مَنْ اسْتَمَنَّا وَلَمْ يَرَّ وَلَا ضَرَّرًا فِي جِسْمِهِ وَتَوَعَّدَ

نَعَمْ هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ

عَزَلَ مِنَ اسْتِمَاعٍ وَلَمْ يُخْفِ الزِّنَا

إِنْ كَانَ يَخَافُ الزِّنَا هَذَا لَا يُعْذَرُ

لِأَنَّهُ إِزْتَكَبَ أَخْفَى الضَّرَرَ بِدَفْعِ أَعْلَاهُمَا فَلَا يُعْزَرُ

هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ

نَعَمْ

وَلَا ضَرَّرًا فِي جِسْمِهِ وَتَوَعَّدَ

نَعَمْ مُدْرَمٌ قَدْ يَكُونُ حَرَامٌ عَلَيْهِ وَعَيْدٌ

لِأَنَّهُ اسْتَمْتَعَ بِغَيْرِ مَا أَكَلَ اللَّهُ

عَلَيْهِ الْوَعِيدُ

الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ

نَعَمْ

وَعَنْ أَحْمَدَ بَلٍ فِيهِ مَعَ يَقْضِي خَوْفَهُ كَرَاهَةً تَنْزِيهِهِ بِغَيْرِ تَشْدِيدٍ  
الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ  
كَرَاهَةً تَنْزِيهِ  
وَلَيْسَ حَرَامًا

لَيْسَ حَرَامًا وَلَكِنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ حَرَامٌ  
وَقَدْ نَقَلَ الْبَنَّا تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى مَسْبَبَةَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ  
نَعَمْ هَذَا مِنَ الْقَذْفِ

هَذَا مِنَ الْقَذْفِ فَمَنْ قَذَفَ الْأَنْبِيَاءَ فَهُوَ كَافِرٌ  
مَنْ قَذَفَ الْأَنْبِيَاءَ فَهُوَ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ  
يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ  
وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

مَنْ قَذَفَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ

وَحَتَّى كَانَ غَيْرَ مُسْلِمٍ حَتَّى لَوْ كَانَ يَهُودِيًّا  
فَإِنَّهُ يُقْتَلُ يَجِبُ عَلَى وَليِّ الْأَمْرِ قَتْلُهُ  
مَنْ قَذَفَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ وَصَحَابَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَنْ قَذَفَهُمْ فَقَدْ نَقَلَ الْبَنَّا مِنَ الْحَابِلَةِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ يَكْفِرُ أَيْضًا  
لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ

وَالْإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

مِنْ إِحْتِرَامِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

الصَّحَابَةُ وَإِجْلَالُ الصَّحَابَةِ وَعَدَمُ تَنْقِصِهِمْ فَمَنْ قَذَفَ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ يُكْفِرُ  
يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ وَيَرْتَدُّ

لَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ

قَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ  
هَذَا وَصَفُ الصَّحَابَةِ

فَرَاهُمْ رَكَعًا سَجْدًا يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ

سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ

ذَلِكَ مِثْلُهُمْ أَيِ صِفَتُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالتَّوْرَةِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ

وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَّرِعٍ أَخْرَجَ شَطْطًا أَوْ أَزْرَهُ اسْتَغْلَظَ فَاِسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزِّرَاعَ  
لِيَغِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ

قَالَ لِيَغِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ بِالصَّحَابَةِ الْكُفَّارِ

فَلَا يَسُبُّ الصَّحَابَةَ إِلَّا كَافِرٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِنْ دَهَبٍ مَا بَلَغَ مَدَّ أَعْدَهُمْ وَلَا نَصِيئَهُ

فَكَيْفَ بِمَنْ يَسُبُّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ؟ أَبُو مَنْ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ الْفَارُوقَ

وَعُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدِينَ هَذَا أَشَدُّ كُفْرًا

وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

فَإِذَا رَمَاهُمْ بِالزُّنَا أَوْ رَمَى أَحَدًا مِنْهُمْ بِالزُّنَا كَفَرَ

خُصُوصًا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

الَّتِي أُبْتَلِيَتْ بِالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهَا وَتَكَلَّمُوا فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَذَّبَهُمْ فِي سُورَةِ

النُّورِ

كَذَّبَهُمْ فِي سُورَةِ النَّورِ مِمَّا رَمَيْتُ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

فَالَّذِي يَنْهَاهَا بِالزُّنَا مُكَذِّبٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أُولَئِكَ بَرِيئُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ

قَالَ تَعَالَى الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ الْخَبِيثَاتِ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ

وَالطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّوُونَ مِمَّا يَقُولُونَ

فَهَذَا الْحَقِيقَةُ مُتَنَفِّصٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَيْفَ اللَّهُ يَخْتَارُ لِنَبِيِّهِ امْرَأَةً زَانِيَةً؟ هَذَا مُتَنَفِّصٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ

وَهَذَا يَقُولُ لَا

مَا هِيَ الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

قَدْ يَكُونُ خَبِيثَةً مَعَ طَيِّبٍ أَوْ مُكَذِّبٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لَا يُفَكِّرُ أَنَّ اللَّهَ يَخْتَارُ لِنَبِيِّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ زَوْجَةً خَائِنَةً أَبَدًا

نَعَمْ قَدْ تَكُونُ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ مِثْلَ امْرَأَةِ نُوحٍ امْرَأَةٍ لُوطٍ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ

لَكِنْ فِي الْفِرَاشِ هِيَ أَمِينَةٌ كَانَتْ كَافِرَةً مَا يَخْتَارُ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ امْرَأَةً خَائِنَةً فِي الْفِرَاشِ

أَمَّا فِي الدِّينِ فَقَدْ تَكُونُ مُخَالِفَةً لِذَيْنِ نَبِيِّهِ مِثْلَ قِرَاءَةِ نُوحٍ

وَامْرَأَةِ نُوحٍ

الَّذِي يَرْمِي عَائِشَةَ هَذَا مُكَذِّبٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

مُكَذِّبٌ لِلرُّسُولِ وَمُكَذِّبٌ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ  
وَرَدَّتْهُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

حِذَارِي مِنْ كَذِبِ نَعَمِ الْيَمِينِ هِيَ الْحَلْفُ  
هِيَ الْحَلْفُ  
بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَالْيَمِينِ

أَمَّا الْيَمِينُ هِيَ ذِكْرُ هِيَ تَأْكِيدُ الْأَمْرِ الْيَمِينِ أَوْ الْقِسْمُ تَأْكِيدُ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ بِذِكْرِ مُعْظَمِ بِذِكْرِ  
مُعْظَمِ بِصِيغَةٍ مَخْصُوصَةٍ هَذَا هُوَ الْيَمِينُ تَأْكِيدُ الْأَمْرِ بِذِكْرِ مُعْظَمِ بِصِيغَةٍ مَخْصُوصَةٍ  
وَلَا يَجُوزُ الْحَلْفُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتَ  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ  
مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ  
أَوْ أَشْرَكَ قَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ  
فَلَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

لَا الْحَلْفَ بِالْمَلَائِكَةِ وَلَا الْأَنْبِيَاءِ وَلَا الْأَشْجَارِ وَالْأَدْجَارِ  
وَلَا أَيِّ مَخْلُوقٍ

لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ بَتَاتًا وَهُوَ شِرْكٌ وَكُفْرٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ  
بِاللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ إِشْرَكَ

لَكِنْ قَدْ يُسْأَلُ سَائِلٌ وَيَقُولُ نَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ بِأَشْيَاءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ أَقْسَمَ بِالتِّينِ  
وَالزَّيْتُونِ وَطُورِ سِينِينَ وَأَقْسَمَ بِاللَّيْلِ وَأَقْسَمَ بِالضُّحَى وَالْفَجْرِ أَقْسَمَ بِمَخْلُوقَاتِ مَخْلُوقَاتِهِ  
وَأَقْسَمَ بِحَيَاةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِغَمْرِكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ

فَالْجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ  
وَأَمَّا الْمَخْلُوقُ فَلَا يُقْسِمُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ

وَلَا يُقْسِمُ إِلَّا بِشَيْءٍ لَهُ شَأْنٌ  
وَلَهُ أَهْمِيَّةٌ

وَأَمَّا الْمَخْلُوقُ فَإِنَّهُ مِنْهُي أَنْ يُقْسِمَ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ

ثُمَّ يَجِبُ إِحْتِرَامُ الْيَمِينِ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ  
وَلَا يُكْتَرُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا تَطْعُ كُلَّ حَلَا فِي مُهِينِ

الْحَلْفُ يَغْنِي كَثِيرَ الْحَلْفِ

وَكَذَلِكَ الَّذِي يَخْلِفُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُرَوِّجَ

سِلْعَتَهُ هَذَا مُتَوَعَّدٌ بِأَنَّ اللَّهَ يَكُونُ خَصْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا

بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ

لَا يَجُوزُ الْأَسْتِهَانَةُ بِالْيَمِينِ وَاتِّخَاذُهَا مَجْلَبَةً لِلزَّبَائِنِ فَيَجِبُ أَنْ يُعْظَمَ الْإِنْسَانُ الْيَمِينُ بِاللَّهِ وَلَا

يَخْلِفُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ وَلَا يَخْلِفُ إِلَّا وَهُوَ صَادِقٌ لَا يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي الْيَمِينِ وَإِذَا كَلَفَ وَخَالَفَ

الْيَمِينِ تَجِبُ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ

قَالَ تَعَالَى إِذْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٍّ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْإِيمَانَ

فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ

مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

ذَلِكَ أَيْمَانُكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

احْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

مَعْنَاهُ لَا تَخْلِفُوا

أَوْ إِذَا حَلَفْتُمْ فَكْفَرُوا

وَإِذَا حَلَفْتُمْ وَحَلَفْتُمْ فَكْفَرُوا

عَنِ الْيَمِينِ

وَلَا تَتْرُكْ بِذَوْنِ كَفَّارَةٍ

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

قَالَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٍّ إِيمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ

وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ

نَعَمْ وَأَوْجَبَ لِإِنجَاءِ هَالِكٍ مِنْ ظُلَامَةٍ وَنَذِبٍ لِمَنْذُوبٍ لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي

الْحَلْفِ قَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً أَنَّ الْإِنْسَانَ يَخْلِفُ

إِذَا كَانَ هَذَا لِإِنجَازِ إِنْسَانٍ مِنْ مَلَكَاتِ يَدِ ظَالِمٍ

مِنْ يَدِ ظَالِمٍ وَلَوْ لَمْ يَخْلِفْ مَا تَرَكَهُ هَذَا الظَّالِمُ

فَيَخْلِفُ مِنْ أَجْلِ إِنْقَاذِهِ

تَكُونُ الْيَمِينُ هُنَا وَاجِبَةً

لِأَنَّهَا لِإِنْقَاذِ مَعْصُومِ الدَّمِ

وَقَدْ تَكُونُ مُسْتَحَبَّةً يَكُونُ الْحَلْفُ مُسْتَحَبَّةً

وَتَكُونُ مُبَاحَةً وَتَكُونُ مُحَرَّمَةً

يَأْتِي عَلَيْهَا الْأَحْكَامُ الْخَمْسَةُ

تَكُونُ مَكْرُوهَةً

كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ

حَسَبَ الْمَذْلُوفِ عَلَيْهِ نَعَمْ وَأُوجِبَ أَوْجَبَ الْيَمِينِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أَنْ جَاءَ هَالِكٌ مِنْ ظُلَامَةِ  
مَعْنَى مِنْ ظُلْمٍ ظَالِمٍ إِذَا حَلَفْتَ خَلَصْتَهُ وَإِذَا لَمْ تَخْلِفْ فَإِنَّهُ لَا يَهْلِكُ الظَّالِمَ  
نَعَمْ

وَأُوجِبَ لِمَنْ ذُوِبَ لِإِصْلَاحِ مُفْسِدٍ  
تَكُونُ مَذُوبَةً إِذَا تَرْتَّبَ عَلَيْهَا إِصْلَاحُ بَيْنِ النَّاسِ  
لِأَنَّهُ يَجُوزُ الْكُذْبُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ  
الْكُذْبُ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
لَكِنْ يُبَاحُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ  
وَإِذَا اسْتَدْعَى الْأَمْرُ الْحِلْفَ يَخْلِفُ لِأَجْلِ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ  
نَعَمْ

وَمِنْ أَوَّلِ عَهْدًا كَاذِبًا لِإِقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ امْرِئٍ يَغْضَبُ عَلَيْهِ وَيَنْعُدُ  
أَمَّا الْيَمِينُ الْمَحْرَمَةُ فَهِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يُخْلِفُهَا لِأَجْلِ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ  
يَخْلِفُ عِنْدَ الْقَاضِي مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْسِبَ الْقَضِيَّةَ  
وَلَوْ كَانَ مُبْطَلًا  
لِيَأْخُذَ مَا لَ غَيْرِهِ

إِذَا صَلَّى الْقَاضِي الْيَمِينِ يَخْلِفُ وَلَا يُبَالِي  
هَذَا عَلَيْهِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتِطَعَ بِهَا مَا لَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ  
لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا قَالَ وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ إِرَاكَ  
لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْلِفَ فِي الْخُصُومَاتِ إِلَّا إِذَا كَانَ بَارًّا وَصَادِقًا  
أَمَّا أَنْ يَخْلِفَ مَنْ يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي بِمَا لَ إِخِيهِ فَهُذِهِ يَمِينٌ فَاجِرَةٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
هَذِهِ الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ

نَعَمْ  
وَمَنْ يُؤَلِّي عَهْدًا كَاذِبًا لِوَلِيِّ يَغْنِي يَخْلِفُ يُؤَلِّي الْإِيْلَا هُوَ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ أَيَّ يَخْلِفُونَ  
عَلَى تَرْكِ وَطْءِ نِسَائِهِمْ فَالْإِيْلَةُ وَالْإِيْلَاءُ الْيَمِينُ  
نَعَمْ

وَمَنْ يُؤَلِّي عَهْدًا كَاذِبًا لِإِقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ أَمْرٍ أَنْ يَغْضَبَ عَلَيْهِ وَيَنْعُدَ  
أَيَّ نَعَمْ كَمَا فِي الْحَدِيثِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ  
نَعَمْ

أَمَّا الْيَمِينُ الْمُبَاحَةُ فَهِيَ أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ صَادِقٌ فِي الْخُصُومَةِ يَخْلِفُ وَهُوَ صَادِقٌ

فَإِذَا حَلَفَ وَهُوَ صَادِقٌ وَحَكَمَ لَهُ الْقَاضِي هَذِهِ يَمِينٌ مُبَاحَةٌ  
يَمِينٌ مُبَاحَةٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَإِنَّمَا حَلَفَ لِاسْتِنْقَازِ حَقِّهِ فَقَطْ  
فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَمَنْ يُؤَلِّي عَهْدًا كَاذِبًا لِاقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ أَمْرِي يَغْضَبُ وَيُعْذُّ يُغْضِبُ اللَّهُ عَلَيْهِ جَلًّا وَعَلًّا وَيُعْذُّهُ  
مِنْ رَحْمَتِهِ  
نَعَمْ

وَلَا شَيْءَ فِي إِلَى الْمَحَقِّ تَيَقُّنَا  
أَمَّا الْمَحَقُّ الَّذِي يَخْلِفُ وَهُوَ صَادِقٌ وَبَارٌّ فِي يَمِينِهِ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

وَلَا وَإِنْ تَرَكَ الْيَمِينَ وَهُوَ مُحَقٌّ  
إِنْ تَرَكَ الْيَمِينَ فَهُوَ أَجْوَدُ  
إِذَا تَرَكَ الْيَمِينَ إِحْتِرَامًا لَهَا  
تَعْظِيمًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَوْ أَخَذَ حَقَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَوِّضُهُ خَيْرًا مِنْهُ  
لَكِنْ إِنْ حَلَفَ فَهُوَ مُبَاحٌ لَهُ ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَلَا تَجْعَلَنَّ اللَّهُ دُونَكَ جَنَّةً بِإِيمَانٍ كَذِبٍ كَالْمُنَافِقِ تَعْتَدِي  
نَعَمْ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ  
هَذَا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ  
إِشْقَاطُ زَانٍ وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ  
وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يُبَيِّنُ إِلَّا أَنْ هَذَا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
وَلَا يُزَكِّيهِ وَلَهُ عَذَابُ الْيَمِّ  
لِوَعِيدٍ شَدِيدٍ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
الْإِنْسَانُ يَتَجَنَّبُ الْحَلْفَ  
لَا يَعُودُ نَفْسُهُ الْإِيمَانَ  
نَعَمْ

تَكْثِيرٌ وَإِفْرَاطٌ صَادِقٌ يَمِينٌ لِخَوْفِ الْكَذِبِ عِنْدَ التَّعَدُّدِ  
كَذَلِكَ لَوْ كَانَ صَادِقًا يَتَجَنَّبُ الْيَمِينَ وَلَوْ كَانَ صَادِقًا  
وَلَا يُكْتَرُ مِنَ الْإِيمَانِ وَهُوَ صَادِقٌ  
إِحْتِرَامًا لِلْيَمِينِ وَلَا يَعُودُ نَفْسَهُ النَّسَاهِلَ فِيهَا

وَلَا تَطْعُ كُلَّ حِسَابٍ مُهِينٍ

نَعْمُ

وَمَنْ يَكُ خَيْرًا حَنَثَهُ فَهُوَ سَنَتُهُ

الْجِنْسُ

الْحِسُّ تَارَةٌ يَكُونُ وَاجِبًا وَتَارَةٌ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا وَتَارَةٌ يَكُونُ مَكْرُوهًا وَتَارَةٌ

يَكُونُ مُبَاهًا

تَعْتَرِيهِ الْأَحْكَامُ الْخَمْسَةُ

يَكُونُ مُحَرَّمًا

يَكُونُ الْحِنْتُ مُحَرَّمًا

إِذَا كَلَفَ عَلَى فِعْلٍ وَاجِبٍ إِذَا كَلَفَ أَنَّهُ يَفْعَلُ وَاجِبٌ كَلَفَ أَنَّهُ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الْخَمْسَةَ أَنْ يَصُومَ

رَمَضَانَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَخْلِفَ أَنَّهُ كَلَفَ عَلَى فِعْلٍ وَاجِبٍ فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْحَسَنُ فِي ذَلِكَ

وَيُحَرَّمُ كَلَفُ الْغَنِيِّ وَالْحِنْتُ وَاجِبًا

يَكُونُ الْجِنْسُ وَاجِبًا إِذَا كَلَفَ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ أَوْ فِعْلٍ مُحَرَّمٍ

كَانَ كَلَفَ أَنْ لَا يُصَلِّي الظُّهْرَ

يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَحْنُثُ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَيُكْفِّرُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ جِلْفٍ لَا يَصِلُ رَحِمَهُ

كَلَفَ لَا يَصِلُ رَحِمَهُ

هَذَا كَلَفَ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ

فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتْرَكَ الْيَمِينَ وَأَنْ يُخَالِفَهَا وَأَنْ يُكْفِّرَ عَنْ يَمِينِهِ

وُجُوبٌ

وَلَا يَسْتَمِرُّ فِي يَمِينِهِ

يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَقُّ

كَذَلِكَ لَوْ كَلَفَ عَلَى أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ

أَوْ أَنْ يَسْرِقَ

فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْوَفَاءُ بِالْيَمِينِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُزْنُ

وَالْكَفَّارَةُ

وَيَكُونُ الْكَلْفُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ خَيْرًا مِنْ تَرْكِهِ

كَمَا لَوْ كَلَفَ لَا يَتَصَدَّقُ لَا يَتَصَدَّقُ أَوْ كَلَفَ لَا يُصَلِّي الضُّحَى أَوْ لَا يُصَلِّي

أَوْ بِاللَّيْلِ

كَلَفَ عَلَى تَرْكِ مُسْتَحَبٍّ فَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَحْنُثَ وَإِنْ يُخَالِفَ الْيَمِينَ وَأَنْ يَأْتِيَ أَنْ يَأْتِيَ مَا كَلَفَ

عَلَى تَرْكِهِ

قَالَ جَلٌّ وَعَلَا وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا

وَتَصْلَحُوا بَيْنَ جِلْفٍ أَنَّهُ مَا يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

حَلَفَ أَنَّهُ مَا يُضْلِحُ بَيْنَ الْمُتَخَصِمِينَ  
يُسْتَدَبُّ لَهُ أَنَّهُ يُخَالِفُ الْيَمِينَ وَيُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ  
وَلَا تَكُونُ الْيَمِينُ مَانِعَةً لَهُ مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ  
وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَتَصْلِحُوا بَيْنَنَا  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِنِّي لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ وَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا  
إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَفْتُ عَلَى يَمِينٍ وَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا  
فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ  
نَعَمْ

وَمَنْ يَكُ خَيْرًا حَنَّهُ فَهُوَ سَنَّهُ  
وَيُذَبُّ لَدَى الْقَاضِي نَعَمْ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا إِذَا كَانَ حَلَفَ عَلَى تَرْكِ مُسْتَدَبِّ تَرْكِ مُسْتَدَبِّ فَإِنَّهُ  
يُسْتَدَبُّ لَهُ أَنْ يُخْبِسَ وَأَنْ يَأْتِيَ بِالْمُسْتَدَبِّ وَيُكْفِرَ عَنْ يَمِينِهِ نَعَمْ وَلَا بَأْسَ فِي إِيمَانِهِ مَعَ  
صَدَقِهِ وَلَا يَنْفَعُ التَّأْوِيلَ مِنْ كُلِّ مُعْتَدِي  
أَمَّا إِذَا كَانَ صَادِقًا فِي يَمِينِهِ يُبَاحُ لَهُ أَنَّهُ يَخْلِفُ  
تَرَكَ الْجِلْفَ أَحْسَنَ لَهُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ صَادِقًا  
إِحْتِرَامًا لِلْيَمِينِ تَعْظِيمًا لَهَا  
التَّأْوِيلُ فِي الْيَمِينِ تَأْوِيلٌ فِي الْيَمِينِ أَنَّهُ يُخْفِي شَيْئًا غَيْرَ مَا يَظْهَرُ  
يُخْفِي لِلْسَامِعِ شَيْئًا غَيْرَ مَا يَظْهَرُ يَخْلِفُ السَامِعَ يُصَدِّقُهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَمِينُكَ عَلَى مَا عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ  
أَمَّا أَخْوَاكَ أَوْ خَصْمُكَ

الَّذِي يَخْلِفُ عَلَى شَيْءٍ مُتَأَوَّلًا يَظْهَرُ غَيْرَ مَا يُبْطِنُ هَذَا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَالْيَمِينُ هَذِي حَرَامٌ وَلَا  
يَجُوزُ لَهُ

التَّأْوِيلُ فِي الْيَمِينِ مَا يَجُوزُ لَهُ إِذَا كَانَ ظَالِمًا لِيَأْكُلَ حَقَّ غَيْرِهِ أَوْ يَجِدَّ الْأَمَانَةَ ذَلِكَ يَخْلِفُ وَاللَّهُ  
إِنَّ هَذَا الْمَالَ مَا هُوَ عِنْدِي وَيَقْصِدُ مَا هُوَ عِنْدِي يَعْنِي مَا هُوَ عِنْدِي يَعْنِي فِي هَذَا الْمَحَلِّ تَأْوِيلٌ  
هَذَا السَامِعِ يَأْخُذُهَا عَلَى أَنَّهُ مَا هُوَ بَعْدَهَا فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ مَا هِيَ عِنْدَهُ الْأَمَانَةُ  
هَذِي

مَا هِيَ بُعْلَمُهُ

هَذَا السَامِعُ أَمَّا هُوَ يَقْصِدُ أَنَّهُ مَا هِيَ عِنْدَهُ فِي هَذَا الْمَكَانِ هَذَا تَأْوِيلٌ

هَذَا ظَالِمٌ مَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ

مَا تَنْفَعُهُ الْيَمِينُ وَلَا تُخَلِّصُهُ مِنَ الْإِثْمِ

لَأَنَّهُ تَأْوِيلٌ وَهُوَ ظَالِمٌ لِغَيْرِهِ

وَالْيَمِينُ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ أَمَّا إِذَا كَانَ مَظْلُومًا إِذَا كَانَ مَظْلُومًا وَيَخْلِفُ وَيَتَأَوَّلُ لِأَجْلِ التَّخْلِصِ مِنْ هَذَا لَا  
بَأْسَ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا وَيَخْلِفُ لِأَجْلِ يَتَخَلَّصُ مِنَ الظُّلْمِ كَانَ يَطْلُبُ مِنْهُ ظَالِمٌ مَالًا وَيَخْلِفُ أَنْ مَا  
عِنْدَهُ شَيْءٌ

وَهُوَ غَنِيٌّ مَا عِنْدَهُ إِمْوَالٌ لِكِنْ يَخْلِفُ أَنْ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ يُقْصَدُ فِي هَذَا الْمَكَانِ لَا يَجْلِسُ مِنْ  
الظُّلْمِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ خَلَصَ نَفْسَكَ خَلَصَ مَالَهُ مِنَ الظَّالِمِ هَذَا تَأْوِيلٌ سَائِعٌ لَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا لَمْ  
يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا فِي يَمِينِهِ يَتَأَوَّلُ فِيهَا فَهِيَ عَلَى مَا  
يُصَدِّقُهُ صَاحِبُهُ وَلَا يَجُوزُ لَهُ التَّأْوِيلُ  
لَإِنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الكَذِبِ

نَعَمْ  
أَوْلَمْ نَعَمْ الحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ كَمَا سَمِعْتُمْ  
لَا يَجُوزُ

الحَلْفِ بِالنَّبِيِّ  
كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَخْلِفُونَ بِالنَّبِيِّ الْآنَ  
يَخْلِفُونَ بِالأَمَانَةِ  
يَقُولُ وَالأَمَانَةُ أَوْ يَقُولُ أَمَانَتُهُ  
أَوْ يَقُولُ آهٍ أَوْ يَخْلِفُ بِالْوَلِيِّ الْفُلَانِيِّ الْقَبْرِ الْفُلَانِيِّ

أَوْ يَخْلِفُ  
بِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَا يَجُوزُ  
لَإِنَّ هَذَا تَعْظِيمٌ وَلَا يَجُوزُ التَّعْظِيمُ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
إِنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَخْلِفْ بِاللَّهِ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ إِشْرَكَ  
نَعَمْ

وَالْحَلْفُ يَكُونُ بِاللَّهِ يَكُونُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ كَالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ حَيَاةُ اللَّهِ  
سَمِعَ اللَّهُ وَبَصَرَ اللَّهُ كَلَامَ اللَّهِ يَكُونُ بِالصِّفَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ لَمْ تَتَعَقَّدْ يَمِينُهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ  
حَلَفَ بِاللَّهِ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِي اللَّاتِي يَعْنِي الصَّنَمَ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
فَلَا لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ لِأَنَّ الْيَمِينَ غَيْرُ مُنْعَقِدٍ لِأَنَّهَا غَيْرُ شَرَعِيَّةٍ

نَعَمْ  
الْيَمِينُ بِغَيْرِ اللَّهِ لَا تَتَعَقَّدُ  
وَلَا تَجِبُ فِيهَا كَفَّارَةٌ

وَكَذَلِكَ الْيَمِينُ مِنْ غَيْرِ الْمُكَلِّفِ الْيَمِينَ مِنَ الصَّغِيرِ لَا تَتَعَقَدُ  
الْيَمِينُ مِنَ الْمَجْنُونِ لَا تَتَعَقَدُ مِنَ النَّائِمِ مِنَ الْمَعْنُوهِ  
لَا تَتَعَقَدُ مِنْ غَيْرِ الْمُكَلِّفِ لِأَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةِ  
تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةِ وَغَيْرِ الْمُكَلِّفِ لَيْسَ عِنْدَهُ نِيَّةٌ  
فَلَا تَتَعَقَدُ يَمِينُهُ نَعَمْ  
وَلَمْ تَتَعَقَدُ إِيمَانٌ غَيْرُ مُكَلِّفٍ وَهُوَ الْبَالِغُ الْعَاقِلُ  
نَعَمْ

وَلَمْ تَتَعَقَدُ إِيمَانٌ غَيْرُ مُكَلِّفٍ مُرِيداً مُوَاتِيَةً وَإِنْ لَمْ يَهُودِيَّةً  
مُرِيداً مُكَلِّفٌ نَاقِلٌ كَذَلِكَ لَوْ كَانَ مُكَلِّفٌ  
لَا حَظُّوا لَوْ كَانَ مُكَلِّفًا بِالْغَا عَاقِلًا لَكِنَّهُ لَمْ يَنْوِي الْيَمِينَ  
جَاءَتْ عَلَى لِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ نِيَّةٍ مَا تَتَعَقَدُ قَالَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي إِيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ  
يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ فِي وَفِي الْآيَةِ الْآخَرَى وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ الْأَيْمَانَ أَيَّ  
قَصَدْتُمْ قَصًّا وَنَوَيْتُمْ عَقْدَهُ

أَمَّا الَّذِي تَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ الْيَمِينُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ  
هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا كَفَّارَةٌ لِأَنَّهَا لَغْوٌ وَلَا إِثْمٌ فِيهَا  
لِأَنَّهَا لَغْوٌ لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي إِيْمَانِكُمْ  
تُرَى إِذَا فِي الْيَمِينِ الْمُنْعَقِدَةِ أَوْلًا أَنْ تَكُونَ بِاللَّهِ  
أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ  
ثَانِيًا أَنْ تَكُونَ مِنْ مُكَلِّفٍ

بِالْغِ حَافِظٌ

ثَالِثًا أَنْ تَكُونَ مِنْ قَاصِدٍ وَهُوَ لَهَا

نَعَمْ إِذَا حَلَفَ عَلَيْكَ أَحَدٌ حَلَفَ أَنَّكَ تَدْخُلُ عِنْدَهُ أَوْ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَلَفَ عَلَيْكَ يُسْتَدَبُّ لَكَ أَنَّكَ تَبْرُّ  
بِيَمِينِهِ

يُسْتَدَبُّ أَنْ تَبْرُّ بِيَمِينِهِ وَلَا تَحْتَبَّ

لِأَنَّكَ لَوْ لَمْ تَدْخُلْ عِنْدَهُ أَوْ لَمْ تَأْكُلْ مِنْ صَعامِهِ فَتَلْزَمَهُ الْكَفَّارَةُ  
فَأَنْتَ مِنْ أَجْلِ حَقِّهِ عَلَيْكَ تَبْرُّ بِيَمِينِهِ تَبْرُّ بِيَمِينِهِ وَلَا تُحْمَهُ فِيهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ضَرَرٌ أَمَّا إِذَا كَانَ  
عَلَيْكَ ضَرَرٌ فَلَا الضَّرَرَ لَا يَزَالُ بِالضَّرَرِ لَا يَعْنِي قَوْلَانِ هَلْ هَلْ تَبْرِيرُكَ لِلْيَمِينِ أَخِيكَ مُسْتَدَبُّ أَوْ  
وَاجِبٌ عَلَى قَوْلَيْنِ عَلَى قَوْلَيْنِ نَعَمْ وَنَدَبٌ بِلَا ضَرَرٍ عَلَيْكَ  
إِذَا كَانَ عَلَيْكَ ضَرَرٌ فَلَا يَلْزَمُكَ إِبْرَارُهُ  
نَعَمْ

بِلَا ضَرَرٍ أَوْ ظَاهِرٍ نَعَمْ يَتَأَكَّدُ عَلَيْكَ طَاعَةٌ مِنْ تَوْسَلِ إِلَيْكَ

بَانَ قَالَ أَسْأَلُكَ مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَحَبُّ لَكَ أَوْ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُجِيبَ مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ  
فَأَعْطُوهُ تَعْظِيمًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
تَعْظِيمًا لِلَّهِ فَقَوْلُهُ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ هَذَا يَمِينٌ لِأَنَّ الْبَاءَ مِنْ حُرُوفِ الْقِسْمِ  
وَقَوْلُهُ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ يَعْنِي إِخْلِفْ عَلَيْكَ بِاللَّهِ أَنْ تُعْطِيَنِي كَذَا  
فَيُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْ تَجِيبَهُ  
مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ  
نَعَمْ

يَتَوَسَّلُ بِاللَّهِ أَجَبُ تَصَبُّ  
بَلَا ضَرَّرَ مَا سِنَّهُ خَيْرٌ مُرْشِدِي  
أَيُّ نَعَمْ لَكِنَّ قَوْلَهُ يَتَوَسَّلُ بِاللَّهِ هَلْ تَوَسَّلَ بِاللَّهِ إِلَى خُلُقِهِ؟ لَا  
قَصْدُهُ مِنْ آهٍ مِنْ آهٍ سَأَلَكَ بِاللَّهِ سَأَلَكَ بِاللَّهِ لَوْ قَالَ وَمَنْ يَسْأَلُ بِاللَّهِ لَكَانَ إِحْسِنَ  
مِنْ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِاللَّهِ؟ نَعَمْ  
وَهُوَ قَصْدُهُ مَنْ يَسْأَلُ بِاللَّهِ؟ نَعَمْ  
مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَاجِيبُوهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
نَعَمْ

إِلَّا أَنْ قَذَفَ عَادَ إِلَى الْقَذْفِ هَذَا الْأَوَّلُ ذَكَرَ قَذْفَ الصَّاحِبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِمَيَزَتِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ  
وَإِنْ قَذَفَهُمْ كَفَرَ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ قَذْفَ بَقِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِقِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ رِجَالٍ أَوْ  
نِسَاءٍ

وَإِنَّ الْقَذْفَ إِنْتِهَاكَ لِلْعَرَضِ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ دِمَائَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ  
كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَادِكُمْ هَذَا  
تَصَوَّرُوا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ لَوْ أَنَّ شَخْصًا قَالَ إِنَّ فُلَانًا قَدْ زَنَا أَوْ فَعَلَ اللَّوَاظِ  
أَلَيْسَ قَدْ إِنْتَهَكَ عِرْضُهُ؟ وَمَا أَنْفَسَلُهُ عِنْدَ النَّاسِ  
وَلَطَّخَ عَرِضَهُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ لَوْ أَخَذَ مَالَهُ  
بَلْ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ إِلَّا وَقَتَلَهُ  
كَوْنَهُ يَخْبَى بَيْنَ النَّاسِ وَهُوَ مَقْدُوفٌ  
بِالْفَاحِشَةِ

هَذَا فِيهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
الْأَعْرَاضُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٍ  
الْأَعْرَاضُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٍ  
فَقَذَفَ هَذَا قَذْفٌ  
وَأَمَّا ذَمُّهَا فَهَذَا غَيْبَةٌ

غَيْبَةُ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
فَأَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَرَمَةٌ  
لَا يَغْتَابُ وَلَا يُغْذِفُ الْمُسْلِمَ  
لَأَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ

وَالكَلِمَةُ رُبَّمَا أَنَّهُ تُلْطَخُ أَسْرَةً كَامِلَةً تُلْطَخُ أَسْرَةً كَامِلَةً  
وَلَا يَزُولُ هَذَا فِي أَذْهَانِ النَّاسِ عُرْفِ النَّاسِ  
مَا يَزُولُ هَذَا

خُصُوصاً الْمُنَافِقِينَ يَنْتَهِرُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ يُدَيُّونَهَا وَيُنَشِّرُونَهَا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ  
يَحْفَظُ لِسَانَهُ عَنِ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ  
وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ اِحْتَمَلُوا بُهْتَاناً  
وَإِنَّمَا مُبَيَّنّاً

وَحَتَّى لَوْ إِطْلَعِ الْإِنْسَانُ عَلَى زَلَّةٍ مِنْ أَخِيهِ فِي عَرَضِهِ طَلَعَ عَلَيْهِ يَفْعَلُ فَاجِشَةً يَسْتُرُ عَلَيْهِ  
مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
يَسْتُرُ عَلَيْهِ

وَلَا يُبَيِّنُ مَعَ مُنَاصَحَتِهِ مَا هُوَ بِيَسْتَرِ عَلَيْهِ وَيَسْكُتُ  
لَا يُسْتُرُ عَلَيْهِ مَعَ مُنَاصَحَتِهِ وَتَذْكِيرِهِ وَتَخْوِيفِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ السَّتْرَ مَطْلُوبٌ  
نَعَمْ

إِلَّا أَنْ قَدَفَتِ الْمُحَسِّنَاتِ كَبِيرَةٌ أَتَى النَّصَّ فِي تَعْظِيمِهَا بِالتَّوَعُّدِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَتَى النَّصَّ  
فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ  
اجْلُدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً  
وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

وَيَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ لَعَنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ  
الْقَدْفُ خَطِيرٌ جِدًّا وَسَنِيْعٌ فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ أَرْبَعَةٌ شُهُودٍ  
يَشْهَدُونَ بِمَا يَقُولُ

مَعَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ عَلَى أَخِيهِ مَعَ الْمُنَاصَحَةِ وَالْمَوْعِظَةِ وَالتَّخْوِيفِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا لَمْ  
تُجَدِّي فِيهِ الْمُنَاصَحَةَ وَصَارَ مُتَهَتِكاً فَلَا بَأْسَ أَنَّهُ يُبْلَغُ عَنْهُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شُهُودٌ أَرْبَعَةٌ وَلَا بَعْدُ  
يَسْكُتُ صَارَ مَا عِنْدَهُ يَسْكُتُ مَا يُغْذِفُ بِالزُّنَا أَوْ اللِّوَاطِ مِنْ غَيْرِ شُهُودٍ يُعَدُّ الشُّهُودَ أَوَّلًا نَعَمْ  
ذُنُوبٌ بِهَا حَبَسَ هَذِهِ نَصِيحَةٌ لِلْأُمَّةِ جَمِيعاً أُمَّةَ الْهَادِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ تُجْتَنِبَ  
الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِيَ لِأَنَّ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِيَ أَثَرُهَا خَطِيرُ الْمُجْتَمَعِ عَلَى الشَّخْصِ وَعَلَى

الْمُجْتَمَعِ وَعَلَى الْأُمَّةِ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُجْتَمَعُ الْإِسْلَامِيُّ نَزِيهًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ نَعَمْ يَا أُمَّةَ  
الْهَادِيَّ أَمَاتٍ وَذَلِكَ عَقِبَ الْجَوْرِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ  
أَوْلَا الْجَوْرُ

الْجَوْرُ مَنْ هِيَ عَنْهُ وَالْإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ وَالْبَغْيُ وَالْعُدْوَانِ هَذَا مَنْهِيٌّ عَنِ أَشَدِّ النَّهْيِ  
نَعَمْ

وَذَلِكَ عُقْبَى الْجَوْرِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ وَعُقْبَى الزَّانَا ثُمَّ الرِّبَا وَالتَّرْيِيدُ  
نَعَمْ هَذِي الْكَبَائِرُ بِاللَّهِ يَجِبُ أَنْ تَجْتَمِعَ أَنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ يُكْفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ  
وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا

الصَّغَائِرُ تُكْفِّرُ بِالطَّاعَاتِ الْكَبَائِرِ الصَّغَائِرُ تُكْفِّرُ بِالطَّاعَاتِ  
قَالَ تَعَالَى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَالَى إِنَّ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفِّرُ عَنْكُمْ  
سَيِّئَاتِكُمْ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضانَ إِلَى رَمَضانَ  
كَفَّارَةٌ بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ  
الصَّغَائِرُ تُكْفِّرُ

بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتُكْفِّرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ  
وَتُكْفِّرُ بِأَشْيَاءٍ أُخْرَى

أَمَّا الْكَبَائِرُ فَلَا تُكْفِّرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ مِنْهَا قَبْلَ الْمَوْتِ أَوْ بِأَنْ يَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
بِأَنْ يَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهَا

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
الْكَبَائِرُ إِذَا أَنْ يَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنَّمَا أَنْ يُعَاقِبَ بِهَا أَصْحَابَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَعَمْ نَعَمْ الرِّبَا هَذَا مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
قَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِأَشَدِّ التَّوَعِيدِ

فِي آيَاتٍ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ  
آيَاتٍ تَحْرِيمِ الرِّبَا وَالْوَعِيدِ عَلَيْهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَشَاهِدَيْهِ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا  
وَمُوكَلَّهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْلَةِ وَالزَّانَا وَهُوَ أَشَدُّ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَلَا تَفْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاجِسَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ رَبَّنَا اللَّهُ عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ وَلَا كَذَلِكَ التَّرْيِيدُ وَهُوَ التَّكْبُرُ عَلَى النَّاسِ الْكَبِيرِ هَذَا  
مِنْ أَنْ هَذَا مِنْ أَيِّ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ كَبَّرَ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ

الِاسْتِكْبَارُ قَدْ يَكُونُ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ وَقَدْ يَكُونُ الْإِسْتِكْبَارُ عَنِ الْحَقِّ قَبُولِ الْحَقِّ وَقَدْ يَكُونُ  
الِاسْتِكْبَارُ عَلَى النَّاسِ  
بِالْتَّرَفِّعِ عَلَيْهِمْ نَعَمْ  
نَعَمْ الْعُقُوبَةُ إِذَا نَزَلَتْ تَعْمُ الصَّالِحَ وَالطَّالِحَ

الْمُجْتَمَعُ إِذَا لَمْ يُنْكَرْهَا  
قَالَ تَعَالَى وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ  
فَالْمَعْصِيَةُ إِذَا لَمْ تُنْكَرْ فَإِنَّ ضَرَرَهَا يَعْصِمُ الصَّالِحَ وَالطَّالِحَ  
لَأَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ فِي فِي آخِرِ سُورَةِ الْأَعْرَافِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ اِعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ وَلَمْ يَنْجُوا إِلَّا  
الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ

فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ اهْ فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ قَرَدَةً خَاسِيَيْنَ  
فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ  
وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسِدُونَ  
لَمَّا فَعَلُوا الْجَرِيمَةَ اِنْقَسَمَ الصَّالِحُونَ إِلَى قِسْمٍ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَقِسْمٍ سَكَتُوا وَقَالُوا لَمْ؟ لَمْ  
تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ؟ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا  
فَلَمَّا نَزَلَتْ الْعُقُوبَةُ لَمْ يَذْكُرْ اللَّهُ إِلَّا الَّذِينَ أَنْ اللَّهُ نَجَاهُمْ وَذَكَرَ الَّذِينَ وَاقَعُوا الْجَرِيمَةَ أَنَّ اللَّهَ  
إِهْلَكَهُمْ وَسَكَتَ عَنِ الَّذِينَ سَكَتُوا فَلَمْ يَذْرِي هَلْ هُمْ مَعَ النَّاجِينَ؟ وَلَا مَعَ الْمُعَذِّبِينَ  
فَلَمَّا عَتَوْا عَنِ مَا نَهَوْا عَنْهُ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا  
كَانُوا يُبْصِرُونَ

وَلَمْ يَذْكُرْ الَّذِينَ قَالُوا لَمْ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُنْذِرٌ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الَّذِي لَا يُنْكَرُ أَنَّهُ يَكُونُ مَعَ الْعَاصِي فِي الْعُقُوبَةِ  
وَإِنَّهُ لَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَنْكَرَ  
نَعَمْ

لَكِنَّ فِي الْآخِرَةِ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ  
يَبْعَثُ اللَّهُ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ لَمْ يُنْكَرُوا يَبْعَثُهُمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ  
فِي الْحَدِيثِ لَمَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يَخْسَفُ بِهِمُ الَّذِينَ يَخْسَفُ بِهِمْ يَأْتُونَ  
قَاصِدِينَ الْكَعْبَةَ لِهَذْمِهَا  
فَيَخْسَفُ اللَّهُ بِهِمْ فِي فِي أَرْضِ  
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ فِيهِمْ سُوقُكَ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ قَالَ  
يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ الْقَوْمَ  
ثُمَّ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ  
نَعَمْ

وَفِيهِمْ سُوقَتُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ

نَعَمْ  
تَعْمُ بِمَا تَجْنِي الْعُقُوبَةُ هُنَا وَعَدَاً يَشْقَى بِهَا كُلُّ مُعْتَدِي  
فِي الدُّنْيَا تَعْمُ الْعُقُوبَةُ الصَّالِحِ وَالطَّالِحِ  
أَمَّا فِي الغَدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَالصَّالِحُ يُنَجِّهِ اللَّهُ الْفَاسِدُ يُعَاقِبُهُ اللَّهُ  
الْعُقُوبَةُ فِي تَخَصُّ الْمُجْرِمِ  
أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَالْعُقُوبَةُ تَعْمُ الْمُجْرِمَ وَغَيْرَهُ مِمَّنْ لَمْ يُكْرَ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا إِسْلَامٍ أَوْ نَعْمِ الَّذِي يَقْذِفُ أَمَّ النَّبِيِّ الَّذِي يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ مِنْ زِنَا وَإِنَّ أُمَّهُ غَيْرَ مُحْصَنَةٍ  
هَذَا يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ  
سِوَاءَ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُسْلِمًا  
إِنْ كَانَ مُسْلِمًا فَقَدْ وَلَا تَقْبَلُ لَهُ تَوْبَتَهُ  
وَأَمَّا إِنْ كَانَ كَافِرًا فَهَذَا يُقْتَلُ دَفْعًا لِذَاهِ  
عَنْ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ

وَقَازِفَةٌ إِيْضًا وَذَلِكَ رِدَّةٌ وَلَا يُسُّ الْإِسْلَامُ قَتْلًا بِأَوْلَادِي  
نَعَمْ إِذَا سَبَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَذَفَهُ  
وَقَذَفَ زَوْجَتَهُ قَذَفَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
فَأَنَّهُ يُقْتَلُ  
يُبَادِرُ بِقَتْلِهِ

وَلِشَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ كِتَابِ الصَّارِمِ الْمَسْئُولِ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ كِتَابٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ فِي هَذَا  
الْمَوْضُوعِ  
نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ ذَا كَفَرٍ فَأَسْلَمَ أَبَقَهُ  
فِي ظِلِّ الْمُسْلِمِ إِذَا قُذِفَ الرَّسُولُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ؟ أَمَّا الْكَافِرُ إِذَا قُذِفَ الرَّسُولُ وَلَمْ يَسْلَمْ  
يَكْتُوبُ إِذَا أَسْلَمَ فَأَنَّهُ يَدْرِي عَنْهُ الدَّ  
وَلَا يُقْتَلُ الْكَافِرُ إِذَا قَلَبَ الرَّسُولُ ثُمَّ أَسْلَمَ يَقْبَلُ إِسْلَامَهُ وَلَا يُقْتَلُ  
أَمَّا إِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى كُفْرِهِ فَأَنَّهُ يُقْتَلُ  
نَعَمْ

وَمَنْ تَابَ مِنْ قَذْفِ امْرِئٍ قَبْلَ عِلْمِهِ وَتَخْلِيلِهِ نَعَمْ إِذَا قُذِفَ إِنْسَانٌ مُسْلِمٌ ثُمَّ تَابَ مِنَ الْقَذْفِ  
تَابَ مِنَ الْقَذْفِ فَإِنَّ هَذَا لَا يُعْفِيهِ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ لَا بُدَّ أَنَّهُ يُطْلَبُ مِنْهُ الْمُسَامَحَةُ  
أَوْ يُطْلَبُ مِنْهُ أَقَامَتُ عَلَيْهِ لِأَنَّ حُقُوقَ الْمَخْلُوقِينَ لَا تَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ  
لَا بُدَّ مِنْ مُسَامَحَتِهِمْ أَوْ رَدِّ الْحُقُوقِ إِلَيْهِمْ

نَعَمْ

خَافَ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَى وَوَدَّ نَعْمَ يُحَذِّرُ مِنَ ظُلْمِ النَّاسِ ظُلْمَ النَّاسِ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ  
وَإِعْرَاضِهِمْ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا أَخْبَرَ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعِظُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ النَّدَمِ  
مِنْ شِدَّةِ النَّدَمِ فَالظَّالِمُ وَإِنْ أَمَهَلَ اللَّهُ لَهُ  
فَإِنَّ اللَّهَ يَأْخُذُهُ كَمَا تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمِ  
تَشْخِصُ فِيهِ الْإِبْصَارَ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ  
قَالَ تَعَالَى مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ  
نَعَمْ

فَلَا يَغْتَرُّ بِأَمْهَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلظَّالِمِ  
أَوْ يُقَالُ إِنَّهُ مَاتَ وَلَمْ يَخْضُلْ لَهُ شَيْءٌ وَلَمْ يُعَاقِبْ  
يُقَالُ أَشَدُّ عَلَيْهِ وَلَوْ عُوقِبَ فِي الدُّنْيَا لَكَانَ أَهْوَنَ  
لَكِنَّ عُقُوبَتَهُ فِي الْآخِرَةِ أَشَدُّ  
فَتَأْخِذُ عُقُوبَتَهُ إِلَى الْآخِرَةِ لَيْسَ مِنْ حَطِّهِ

نَعَمْ

وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ عِنْدَكَ غَافِلًا  
وَلَكِنَّهُ يُمْلِي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْعَدِ  
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَذْكُرُ بَعْضَ الْمُفْهَاءِ أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ تَعْبَثَ الْمَرْأَةُ بِبَيْدِهَا  
عَلَى فَرَضِ رَوْحِهَا حَتَّى يَنْزِلَ وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
إِنْ كَانَ قَصْدُهُ أَنْ أَنَّهَا تَعْمَلُ هَذَا مِنْ أَجْلِ تَحْطُرُ شَهْوَتَهُ وَيَخْضُلُ الْجَمَاعَ بَيْنَهُمَا  
فَقَدْ يَكُونُ لَا بَأْسَ  
أَمَّا إِنْ كَانَ قَصْدُهُ الْإِسْتِمْنَاءَ هَذَا مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَحِيحٌ أَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى سَيِّمَاهُمْ فِي  
وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ  
يُفَسِّرُ بِأَنَّهُ الْعَلَامَةُ السُّودَاءُ الَّتِي الْجَبْهَةُ أَمْ الْمُقْصُودُ بِهِ نُورُ الْإِيمَانِ وَوَضَاءَةُ الْوَجْهِ بِسَبَبِ  
الصَّلَاةِ

كَمَا رُوِيَ مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهَهُ بِالنَّهَارِ  
اللَّهُ أَغْلَمُ يُرَادُ بِهِ الْأَمْرَانِ يُرَادُ بِهَا الْأَمْرَانِ مَا يَكُونُ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنَ السُّجُودِ وَمَا يَكُونُ فِي الْوَجْهِ  
مِنَ النُّورِ الْمُرَادِ بِهِ الْأَمْرَانِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ سَبَّ بَعْضَ الصَّاحِبَةِ دُونَ بَعْضٍ  
هَلْ نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ الْمُخْرَجِ مِنَ الْمِلَّةِ؟ نَعَمْ  
الَّذِي يَسُبُّ وَاحِدًا مِنَ الصَّاحِبَةِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالْفِسْقِ أَقَلُّ شَيْءٍ الْفِسْقُ  
وَالْأَفْهَمُ قَرِيبٌ مِنَ الْكُفْرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ أَنَّ مَنْ قَذَفَ أَحَدَ الصَّاحِبَةِ  
بِالزَّنا أَنَّهُ يَكْفُرُ فَكَيْفَ الْجَوَابُ عَمَّنْ ثَبَتَ بِرَمِيِ بَعْضِ الصَّاحِبَةِ بَعْضًا بِهِ  
لَا يَجُوزُ حَذْفُ أَحَدٍ مِنَ الصَّاحِبَةِ لَا النِّسَاءِ وَلَا الرِّجَالِ لِأَنَّ اللَّهَ عَدَّلَهُمْ  
وَمَدَحَهُمْ وَأَثَبَ عَلَيْهِمْ  
فَالَّذِي يَقْذِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَكُونُ مُكْذِبًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَا جَمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ اسْتَهْزَأَ بِالصَّاحِبَةِ أَوْ اسْتَهْزَأَ  
بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ  
وَهَلْ هَذَا كُفْرًا وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْضٍ مَا اكْتَسَبُوا قَدْ اخْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمَ  
مُبِينًا وَهَذَا الصَّاحِبَةُ هُمْ أَهْلُ النَّاسِ بِالْإِحْتِرَامِ وَالتَّوْقِيرِ وَتَجَنُّبِ الْكَلَامِ فِيهِمْ وَالسَّبِّ وَالتَّنْقِصِ  
لَهُمْ

هَذَا لَا يَخْلُو إِمَّا مِنْ كَفَرٍ وَإِمَّا مِنْ فُسِّقٍ إِمَّا لِأَنَّهُ كَافِرٌ وَمُنَافِقٌ  
فِي قَلْبِهِ كَفْرٌ وَنِفَاقٌ وَظَهَرَ عَلَى لِسَانِهِ وَإِمَّا أَنَّهُ فَاسِقٌ لَا يُبَالِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ قَذَفَ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ يَا سَكَارُ بِسَبَبِ  
خِلَافِ بَيْنَهُمَا يَاءٌ يَا سِتَارَ  
مَا هُوَ بِقَذْفِ هَذَا شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ أَنْتَ سَكَّيْرٌ أَوْ تَشْرَبُ هَذَا لَا يُسَمَّى قَلْبًا  
الْقَذْفُ هُوَ الرَّمِيُّ بِالْفَاحِشَةِ فَأَجِبِهِ الزَّنا أَوْ اللَّوَاظِ  
أَمَّا قَوْلُهُ يَا حَبِيبُ يَا سَكَّيْرُ يَا هَذَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ شَدِيدٌ لِأَنَّهُ فِيهِ  
تَنْقِصٌ لِلْمُسْلِمِ وَأَذِيَّةٌ لِلْمُسْلِمِ  
وَهَذَا يُعْرَى هَذَا يُعْرَزُ مَنْ قَذَفَ فَإِنَّهُ يَحْدُ  
وَأَمَّا مَنْ سَبَّ بَعْضَ الْقَذْفِ فَهَذَا يُعْرَزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ يَقُولُ فِي بَقِيَّةِ سُؤَالِهِ هَلْ الْأُولَى أَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِنْهُ أَوْ يَعْفُوَ عَنْهُ؟ عَلِمًا بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ جَمَاعَتِهِ الْعَفْوُ لَا شَكَّ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٍ مِثْلِهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَاذَا عَفَا وَأَصْلَحَ هَذَا صَاطِبٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَاذَا يَفْعَلُ مَنْ قَالَ عَنِ امْرَأَةٍ أَنَّ أُمَّهَا فَاجِرَةٌ أَيْ دَاعِرَةٌ قَالَهَا خَطَأً وَلَمْ يَقْصِدْ حَيْثُ اسْتَبَهَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مَعَ مَرَاتٍ أُخْرَى وَقَعَتْ فِي الْفَاحِشَةِ هَذَا تَسْرُعٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْكَلَامُ هَذَا مَا يَجُوزُ وَلَوْ طَالَبَتِ الْمَرْأَةُ مَا يَقْبَلُ مِنْهَا أَنَّهُ يَقُولُ أَنَا مَا قَصَدْتُهَا وَأَنَا نَفْسِي لَا يَقْبَلُ مِنْهُ هَذَا فَالْأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْأَشْرِطَةِ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ ذَكَرَ لِقِصَصِ بَعْضِ الَّذِينَ وَقَعُوا فِي الزِّنَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اسْمِهِمْ لَهُمْ فَهَلْ يَجُوزُ ذِكْرُهَا مِنْ بَابِ الْعِبْرَةِ وَالتَّذْكَرَةِ هَذَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذِكْرُ هَذِهِ الْأُمُورِ فِي الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ التُّهْمَةُ الْبِدْعَةُ أَوْ الْفِسْقُ أَوْ الْكُفْرُ أَعْظَمُ مِنَ التُّهْمَةِ الزِّنَا وَالْقَذْفِ بِهِ؟ كِلَاهُمَا خَطِيرٌ هَذَا هَذِهِ تُّهْمَةٌ وَهَذِهِ تُّهْمَةٌ فِي الْعَرَضِ كِلَاهُمَا خَطِيرٌ وَالِدَيْنِ مِنَ الصَّرُورَاتِ هُوَ أَوَّلُ الصَّرُورَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي يَجِبُ حِفْظُهَا فَكِلَاهُمَا خَطِيرٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ كَانَ خِلَافَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَهُوَ صَادِقٌ فِي بَيْعِهِ فَهَلْ يَجُوزُ جِلْفُهُ وَكَثْرَتُهُ؟ لَا مَا يَجُوزُ لَهُ يُكْثِرُ الْحَلْفَ الْحَلْفُ مَا يَجُوزُ الْإِكْتَارُ مِنْهَا وَلَوْ كَانَ صَادِقًا لِأَنَّهُ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهَا اسْتَهَانَ بِهَا

نَعَمْ

اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي صَدِيقٌ دَائِمُ الْخَلْفِ وَهُوَ صَادِقٌ فِي خَلْفِهِ  
وَقَدْ نَهَيْتُهُ عَنْ كَثْرَةِ الْخَلْفِ فَلَمْ يَسْتَجِبْ

فَهَلْ دَائِمًا أَبْرُّ بِقِسْمِهِ؟ أَمْ لَا أَبْرُّ بِقِسْمِهِ لِكَيْ يُكْفِرَ؟ وَيَزِيدُ عَن كَثْرَةِ الْخَلْفِ  
إِذَا كَانَ فِي عَدَمِ إِبْرَارِ قِسْمِهِ رَدْعٌ لَهُ عَن ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِعَدَمِ إِبْرَارِهِ لِأَجْلِ رَدْعِهِ عَن ذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْخَلْفُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ مِثْلَ حَوْلِ اللَّهِ وَرَحْمَةِ اللَّهِ  
أَي نَعَمْ

كُلُّ صِفَاتِ اللَّهِ يَجُوزُ الْخَلْفُ بِهَا

لَأَنَّهُ إِذَا خَلَفَ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ فَهُوَ إِثْمًا خَلَفَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكُلِّ اللَّهِ التَّامَاتِ  
فَإِذَا كَانَ الْإِسْتِعَاذَةُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ

مَشْرُوعَةٌ وَكَذَلِكَ الْخَلْفُ بِهَا

وَهُوَ تَعْظِيمٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ بِقَوْلِ لِعَمْرُو الْحَقِّ؟ وَهَلْ هُوَ قِسْمُ الْحَقِّ قِسْمًا الْأَمْرُ الْحَقُّ  
يَعْنِي حَيَاةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّهْمَ يَقُولُ خَلَفْتُ عَلَى

إِمْرَأَتِي أَلَّا تَذْهَبَ لَاهِلِهَا وَقُلْتُ لَا تَذْهَبِي ذَهَبْتُ وَأَنَا مُوَافِقٌ عَلَى ذَهَابِهَا فَهَلْ عَلَيَّ كَفَّارَةٌ؟ إِذَا  
خَلَفْتُ عَلَيْهَا لَا تَذْهَبُ ثُمَّ سَمَخْتُ لَهُ عَلَيْكَ كَفَّارَةٌ لِأَنَّكَ حُبَسْتَ فِي يَمِينِكَ

حُبَسْتَ فِي يَمِينِكَ لَوْ أَنَّكَ قَالَ خَلَفْتُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا تَذْهَبُ إِلَّا بِأَذْنِكَ

وَأَذْنَتْ لَهَا لَا بَأْسَ هَذَا إِذَا خَلَفْتَ أَنَّهَا مَا تَذْهَبُ مُضَلَّقَةً وَلَمْ تَسْتَشِي وَذَهَبَتْ أَوْ أَذْنَتْ لَهَا  
وَذَهَبَتْ عَلَيْكَ الْكَفَّارَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا خَلَفَ أَخِي بِأَنْ أَكَلَ عِنْدَهُ ثُمَّ تَرَكَتُهُ وَلَمْ  
أُضِرَّ وَذَهَبْتُ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكْفِرَ عَن يَمِينِهِ؟ نَعَمْ

عِنْدَ الْجُمْهُورِ نَعَمْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكْفِرَ

إِذَا خَلَفَ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يَتَأَثَّرُ بِيَمِينِهِ

فَأَنَّهُ وَخَالَفَ الْمَذْلُوفَ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ عَلَى الْحَالِفِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا مُنَاسَبَةٌ ذِكْرِ الْإِيمَانِ وَالْقَذْفِ مَعَ  
الِاسْتِيفَاءِ عِنْدَ النَّاطِمِ مَعَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ اسْتِرَاكٌ فِي الْأَحْكَامِ بَيْنَهُمَا  
ايش؟ ايش؟ ما مُنَاسَبَةٌ ذِكْرِ الْإِيمَانِ مَعَ الْإِسْتِيفَاءِ عِنْدَ النَّاطِمِ وَلَا يَجُوزُ مَعَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ  
اسْتِرَاكٌ فِي الْأَحْكَامِ بَيْنَهُمَا  
لِأَنَّ كُلَّهَا مُحَرَّمَاتٌ لِأَنَّ كُلَّهَا مُحَرَّمَاتٌ  
فَجَمَعَهَا وَلِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ وَيَتَكَلَّمُ الْقَذْفُ وَالزِّنَا وَهَذَا مِنَ الْإِسْتِيفَاءِ الْمُحَرَّمِ فَلَهُ مُنَاسَبَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِفْرَادُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِالصِّيَامِ؟ عَلَى  
أَنَّهُ مِنَ السَّبْتِ مِنْ سُؤَالٍ إِذَا صَامَهُ تَبَعًا لِغَيْرِهِ فَلَا بَأْسَ إِذَا صَامَهُ عَلَى أَنَّهُ يَبِي يَصُومُ السَّبْتَ مِنْ  
سُؤَالٍ وَبَدَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ مَرَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا أَوْ فِي آخِرِهَا فَلَا بَأْسَ لِأَنَّهُ تَابَعَ لِغَيْرِهِ إِذَا  
يَفْرَدَهُ هَذَا مِنْهُي عَنْهُ مِنْهُي عَنْ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ نَعَمْ وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي بِالْقُرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ  
فِي مَكَّةَ هَلْ أَجْرُهَا مِثْلُ أَجْرِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ نَعَمْ  
نَعَمْ

كُلُّ مَا كَانَ دَاخِلَ الْأَمْيَالِ فَاِنْ فِي حُكْمِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَلْ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ  
الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ يَعْظُمُ جَمِيعُ الْحَرَمِ جَمِيعًا مَا هُوَ دَاخِلَ الْأَمْيَالِ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ  
مَعَ أَنَّهُ أَسْرَى بِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِطُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَقَّ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَاوَةِ وَخَفِي يَوْمَ عَصِّ الظَّالِمِينَ عَلَى الْيَدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
إِحْذَرُوا النَّازِطَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الظُّلْمِ وَالظُّلْمِ فِي اللُّغَةِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِ  
وَقَدْ يُطْلَقُ النَّقْصُ كَمَا قَالَ تَعَالَى تِلْكَ الْجَنَّتَيْنِ أَنْتَهُ كُلُّهُمَا وَلَنْ تُظْلَمَ مِنْهُ شَيْءٌ  
يَعْنِي وَلَمْ تُنْقِصْ مِنْهُ شَيْئاً  
وَالظُّلْمُ حَرَمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ  
حُرْمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
فِي سُنَّتِهِ

وَتِلَاثَتُهُ أَنْوَاعِ النَّوْعِ الْأَوَّلِ ظُلْمَ الشِّرْكِ وَهُوَ ظُلْمٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
لِأَنَّ الْمُشْرِكَ وَضَعَ الْعِبَادَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا هَذَا ظُلْمٌ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى أَنَّ الشِّرْكَ ظُلْمٌ عَظِيمٌ  
قَالَ تَعَالَى الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ

يَعْنِي بِشِرْكَ  
وَهَذَا أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ  
وَهَذَا لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ  
النَّوْعُ الثَّانِي ظُلْمَ النَّاسِ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ يَظْلِمُ النَّاسَ فِي دِمَائِهِمْ يُقْتَلُ بِغَيْرِ  
حَقٍّ أَوْ أَمْوَالِهِمْ فَيَأْخُذُهَا بِغَيْرِ حَقِّ طَرِيقِ الغُصْبِ وَالخِيَانَةِ وَالسَّرِقَةِ قَطَعَ الطَّرِيقَ ذَلِكَ أَوْ فِي  
أَعْرَاضِهِمْ بِالغَيْبَةِ وَالتَّمِيمَةِ وَالقَدْفِ شَهَادَةُ الزُّورِ فَهَذَا ظُلْمٌ لِلنَّاسِ  
وَهَذَا لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ إِلَّا إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ  
إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ وَاللَّهُ سَيَنْتَصِرُ لَهُ وَيَقْتَصُّ لَهُ مِنَ الظَّالِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هَذَا لَا يُغْفَرُ إِلَّا إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ وَلَوْ تَابَ الظَّالِمُ

فَإِنَّ هَذَا لَا يُغْفِرُهُ مِنَ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَسْمَحَ الْمَظْلُومُ عَنْ مَظْلَمَتِهِ وَيَوْمَ يَعْضُ  
الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ  
الْأَبْ وَالنَّوْعُ الثَّلَاثُ ظُلْمَ الْعَبْدِ لِنَفْسِهِ  
وَذَلِكَ لِإِزْتِكَابِهِ لِلذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ  
لِأَنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ  
بِمَعْنَى أَنَّهُ عَزَّهَا لِلغَضَبِ وَالْعُقُوبَةِ

وَكَانَ الْعَكْسُ أَنَّهُ يُزَكِّي نَفْسَهُ بِالطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ وَيُعَرِّضُهَا لِثَوَابِ اللَّهِ فَهُوَ وَضَعُ نَفْسِهِ فِي  
غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَقَدْ ظَلَمَهَا فِي ذَلِكَ وَهَذَا الظُّلْمُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لِصَاحِبِهِ وَإِنْ شَاءَ  
عَذَّبَهُ فَهُوَ ظُلْمُ الْعَبْدِ لِنَفْسِهِ بِالْمَعَاصِي هَذَا تَحْتَ الْمَشِيئَةِ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
وَإِذَا لَمْ يَغْفِرْ لَهُ فَإِنَّهُ يُعَذِّبُ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ  
فِي ظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ  
نَعَمْ

وَلِذَلِكَ حَذَّرَ مِنْهُ النَّاضِمُ

قَالَ نَعَمْ

خَفِيَ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَى وَأَحْذَرْتَهُ  
نَعَمْ ذَكَرَ نَوْعًا وَاحِدًا مِنَ الظُّلْمِ وَهُوَ ظُلْمُ الْوَرَى يَعْنِي الدُّلُقَ  
لِأَنَّ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يَقَعُ  
نَعَمْ

غَافِلًا وَلَكِنَّهُ يُفْلِي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْغَدِ  
هَذَا مَا حُوذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ  
إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ  
وَلَوْ أَنَّهُ عَجَلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ لَكَانَ أَخَفَّ عَلَيْهِمْ  
فَكَوْنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هَذَا أَشَدَّ  
فَلَا يَفْرَحُ الظَّالِمُ وَيَقُولُ أَنَا مَا جَانِي خِلَافٌ وَأَنَا مَا عُوقِبْتُ فِي الدُّنْيَا مَا لَا يَفْرَحُ  
بَلْ يَنْتَظِرُهُ يَوْمُ  
يَوْمِ الْقِيَامَةِ

فَلَا وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا

عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ  
وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ  
ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ

فَلَا يَغْتَرُّ الظَّالِمُ بِأَنَّهُ سَلَّمَ مَا سَلَّمَ هُوَ مَا سَلَّمَ إِمَّا أَنْ تُعَاجِلَهُ الْعُقُوبَةُ وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُدْخِرَةً لَهُ  
يَوْمِ الْقِيَامَةِ

وَالظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ  
الْمَظْلُومِ

فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ

وَحَتَّىٰ لَوْ كَانَ الْمَظْلُومُ كَافِرًا  
مَا يَجُوزُ ظُلْمُ الْكُفَّارِ  
الظُّلْمُ حَرَامٌ مُّطْلَقٌ  
لَا يَجُوزُ ظُلْمٌ أَخْذٌ وَلَوْ دَعَا الْكَافِرَ عَلَىٰ ظَالِمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لَهُ  
فَالظُّلْمُ سَنِيعٌ جِدًّا

نَعَمْ

غافلا

وَلَكِنَّهُ يُفْلِي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْغَىٰ إِلَى الْغَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

أَوْ فِي الدُّنْيَا يُؤَجَّلُ عُقُوبَتُهُ لِلدُّنْيَا  
يَعْنِي هُوَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ  
أَمَّا أَنْ يُعَاجِلَهُ اللَّهُ بِالْعُقُوبَةِ  
وَأَمَّا أَنْ يُؤَجَّلَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَى وَقْتٍ آخَرَ  
وَأَمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ  
هَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ

نَعَمْ

فَلَا تَعْتَرَّ بِالظُّلْمِ عَنْ ظُلْمِ ظَالِمٍ سَيَأْخُذُهُ أَخْذًا وَبِيَلًا وَعَنْ يَدِي  
نَعَمْ لَا تَعْتَرَّ بِهِ اللَّهُ وَإِمَهَالُهُ لَكَ أَوْ عَجَزُ الْمَظْلُومِ عَنْ أَخْذِ حَقِّهِ لَا تَعْتَرَّ بِهِذَا فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ فَإِنَّهُ  
مَحْفُوظٌ وَمُدَّخَرٌ وَسَتَوْقَفُ عِنْدَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ كَمَا فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ التَّخْذِيرُ مِنَ الظُّلْمِ وَلَا حَتَّ الظَّالِمِ عَلَىٰ مُبَادَرَةٍ إِلَى التَّوْبَةِ وَرَدَّ  
الْحَقُّوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا التَّخْلُصَ مِنْهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

إِلَّا إِنْ ظَلَمَ النَّاسُ ذَنْبَ مُعْظَمٍ أَتَى النَّصُّ فِي تَحْرِيمِهِ بِالتَّوَعُّدِ

نَعَمْ

نَعَمْ

الدُّنُوبِ الَّتِي غَيَّرَ ظُلْمَ النَّاسِ

تَحَتَّ الْمَشِيئَةِ

يَغْفِرُهَا اللَّهُ لِأَصْحَابِهَا

أَمَّا ظُلْمُ النَّاسِ فَهَذَا لَا هَذَا لَا بُدَّ مِنْ الرُّجُوعِ إِلَى أَصْحَابِهِ

فَإِنَّ عَفْوَاً وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَفْتَصُّ لَهُمْ مِنَ الظَّالِمِ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا بِمَالِهِ فَكَيْفَ بِهِ يَوْمَ الْعَذَابِ الْمُؤَبَّدِ

إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا يَشِخُّ بِمَالِهِ أَنَّهُ يُؤْخَذُ  
فَكَيْفَ لَا يُشِخُّ بِحَسَنَاتِهِ؟ أَنَّهُ يُؤْخَذُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْمَظْلُومِينَ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لِأَخِيهِ مُظْلَمَةٌ فَلْيَتَدَلَّلْ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ  
وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ لِلْمَظْلُومِينَ وَالْأَنََّّهُ يُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِ  
الْمَظْلُومِينَ فَتُطْرَحُ عَلَيْهِ  
وَيُطْرَحُ فِي النَّارِ  
نَعَمْ

فَلَا تَعْتَرَّ مَعَنُ يُسَامِحُ فِي الدُّنْيَا وَادِي حُقُوقِ النَّاسِ تَسَلَّمَ وَتُرَشِدُ  
أَيُّ نَعَمْ قَدْ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ مَا هُوَ مَا هُوَ بِرَأْيِي قَدْ يُجَامِلُ فِي الدُّنْيَا وَيُسَامِحُ بِلِسَانِهِ وَلَكِنَّهُ فِي  
نَفْسِهِ وَفِي قَلْبِهِ وَسَرِيرَتِهِ لَمْ يُسَامِحْكَ فَلَا تَعْتَرَّ بِالمُسَامَحَةِ الظَاهِرَةِ بَلْ عَلَيْكَ مِنَ الْمَظَالِمِ  
وَلَا تَطْلُبِ الْمُسَامَحَةَ مِنْ أَصْحَابِهَا  
بِلَادِهَا إِلَيْهِمْ وَأَطْلُبِ الْمُسَامَحَةَ عَنْ مَا حَصَلَ مِنْكَ مَعَ الْإِدَاءِ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ دَيْنُ الْمَرْءِ فَهُوَ عَنِ الرِّضَا مَتَالٍ يَبْقَى كَيْفَ بِمَشْهَدِي  
نِعَمَ الدِّينِ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنَ الدِّينِ  
إِذَا كَانَ لِأَخِيكَ دَيْنٌ فَبَادِرْ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِ  
وَلَا تَتَسَاهَلْ فِي سَدَادِ الدُّيُونِ  
فَأِنَّهُمْ يَأْخُذُونَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حَسَنَاتِكَ  
مَا يَأْخُذُونَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَرَاهِمٌ وَلَا دَنَانِيرَ يَأْخُذُونَهَا مِنْ حَسَنَاتِكَ  
وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَخَوْجٌ مَا تَكُونُ إِلَى الْحَسَنَاتِ  
نَعَمْ إِذَا كَانَ دَيْنُ الْمَرْءِ فَهُوَ عَنِ الرِّضَا مَتَى لَمْ يُوفَى يَبْقَى كَيْفَ بِمَشْهَدِي  
نَعَمْ إِذَا لَمْ يَرْضَ صَاحِبُهُ وَلَمْ يُسَامِحْ يُؤَخَّرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
وَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِكَ  
دُيُونُ النَّاسِ تُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِكَ  
وَقَدْ حَسَنَاتِكَ وَلَا تَنْقِضِي دُيُونَكَ  
فَيُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ  
وَتُطْرَحُ عَلَيْكَ فَادِي حُقُوقِ النَّاسِ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ  
تَخْلُصُ مِنْهَا صَفٌّ حِسَابِكَ فِي الدُّنْيَا  
حَاسِبٌ نَفْسَكَ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

الْمَرْءُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ  
يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَيْسُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ

يَعْنِي حَاسِبَهَا  
وَعَمِلَ لِمَا بَعَدَ الْمَوْتِ  
وَالْعَادُ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِيَّ  
نَعْمُ

قِصَاصٌ عَلَيْهِ فِي الظُّلُومِ وَلَا يَدِيَّ  
هَذِي مَسْأَلَةٌ دَفَعَ الصَّائِلَ إِذَا صَالَ أَحَدٌ عَلَيْكَ يُرِيدُ نَفْسَكَ دَافِعٌ عَنِ نَفْسِكَ وَلَوْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّ  
قَتَلْتَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ وَإِنْ قَتَلْتَ فَأَنْتَ شَهِيدٌ  
وَكَذَلِكَ إِذَا صَالَ أَهْلَكَ يُرِيدُ الزَّنا بِأَهْلِكَ  
فَدَافِعْ وَلَوْ بِالْقَتْلِ فَإِذَا قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ هَدْرٌ  
فَإِنَّهُ هَدْرٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْكَ قِصَاصٌ وَلَا دَوَاءٌ وَلَا كَفَّارَةٌ  
لَأَنَّهُ ظَالِمٌ

وَأَنْتَ تُدَافِعُ عَنِ نَفْسِكَ وَعَنْ ذُرْمَتِكَ  
لَكِنْ عَادَ يَبْقَى هَلْ يُصَدِّقُ الْقَاتِلُ بَأَنَّهُ جَاءَ يُرِيدُ أَهْلَهُ وَقَتْلَهُ دِفَاعاً؟ عَنِ نَفْسِهِ أَوْ لَا يُصَدِّقُ  
هَذَا يَرْجِعُ الْقِرَانَ وَالِى الْإِحْوَالِ وَيَكُونُ هَذَا عِنْدَ الْمَحَاكِمِ  
لَكِنَّ الْأَصْلَ أَنَّهُ يَجِبُ دَفْعُ الصَّائِلِ وَلَوْ بِقَتْلِهِ  
هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

أَمَّا الْوَقَائِعُ فَهَذِهِ تَحْتَاجُ إِلَى تَحْقِيقٍ لِأَنَّهُ قَدْ يَسْتَعْلُ هَذِهِ الْقِصِيَّةَ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَ إِنْسَانٍ ثُمَّ  
يَسْتَجِرُّهُ إِلَى بَيْتِهِ أَوْ يَعْزِمُهُ ثُمَّ يَقْتُلُهُ وَيَقُولُ هُوَ جَاءَ يُرِيدُ ال فَيَحْتَاجُ إِلَى أَذَى إِلَى تَحْقِيقٍ مِنْ مَنْ  
لَكِنْ لَوْ صَحَّ أَنَّهُ صَادِقُ الْقَاتِلِ صَادِقٌ وَإِنْ صَائِلٌ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَظْمَنُ وَقَدْ ذَكَرْتَ الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ الْإِنْسَانَ مَعَ أَهْلِهِ أَحَدًا يَزِي بِهَمْ مَاذَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ  
سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّه بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ  
فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ إِذَا أَنَا أَغَيْرُ مِنْ سَعْدٍ  
وَاللَّهُ أَغَيْرُ

عَلَى أَنْ ذُرْمَاتِهِ أَوْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَّ سَعْدًا عَلَى أَنَّهُ مَنْ وَجَدَ أَحَدًا يَزِي بِاللَّهِ أَنَّهُ يَقْتُلُهُ  
إِذَا صَحَّ هَذَا وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شُبُهَاتٌ وَلَا نَعْمُ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ نَعْمُ وَمَنْ قَتَلَ الزَّانِيَ بِرَوْجَتِهِ فَلَا  
قِصَاصَ عَلَيْهِ فِي الظُّلُومِ وَلَا يَدِيَّ  
وَإِنْ لَمْ وَلَا يَدِيَّ يَعْنِي وَلَا يَدْفَعُ دِيَّتَهُ  
يُعْتَبَرُ هَذِرًا لِأَنَّهُ دَفَعَ صَائِلَ نَعْمُ  
أَيُّ نَعْمُ إِذَا أَنَّهُ إِذْغَ أَنَّهُ صَالَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ قَتَلَ دَفْعًا لِشَرِّهِ  
فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرِ الْقَاضِي

دَفَعَا الْإِخْتِيَالَ وَقَتَلَ النُّفُوسَ  
وَيُضْبِحُ كُلُّ مَنْ أَرَادَ أَنَّهُ يَفْتُلُ شَخْصٌ يَعْمَلُ حِيلَةً  
يَسْتَجِرُّهُ فِي بَيْتِهِ وَيَقُولُ صَالَ عَلَى مَا يُصَدِّقُ هَذَا  
وَاللِّقْرَائِنِ حُكْمٌ أَيْضاً قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفٌ بِالضَّوَابِطِ السَّيِّئَةِ  
وَأَنَّهُ يَصُولُ عَلَى النَّاسِ وَقَدْ يَكُونُ الْقَاتِلُ مِنْ أَهْلِ الزُّهْدِ وَالْتَقَى وَلَا هُوَ يَعْنَدِي عَلَى اخْتِ  
عُرِفَتْ عَنْهُ الْإِعْتِدَاءُ فَالْقَرَائِنُ لَهَا حَكْمَانِ وَالْقَاضِي يُنْظَرُ فِي الْقَرَائِنِ  
وَإِذَا وَجِدْتَ الْبَيِّنَةَ انْتَهَى كُلُّ شَيْءٍ  
نَعَمْ

الْقَتْلُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ  
وَالرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى  
نَعَمْ هَذَا الْفَضْلُ يَتَضَمَّنُ مَسْأَلَتَيْنِ  
الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى جَرِيمَةُ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ  
وَهَذِهِ مِنَ الْكِبَائِرِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ  
وَأَمْرَدَهَا النَّاطِمُ

بَابٌ خَاصٌّ لِأَهْمِّيَّتِهَا

وَالْأَفْهَوُ لِلْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ وَلَكِنْ أَفْرَدَهُ لِإِعْظَمِ خَطَرِهِ قَتْلَ النُّفُوسِ  
وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ  
مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ  
فَالَّذِي يَقْعُ فِي هَذِهِ الْجَرَائِمِ أَوْ هَذِهِ الْكِبَائِرِ لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
بَلْ يَتَوَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ  
وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ  
شَرِطُ التَّوْبَةِ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ قَتَلَ الْعَمْدُ ظُلماً لِمُؤْمِنٍ فَذَلِكَ بَعْدَ الشِّرْكِ كَبِيرُ التَّفَرُّدِ  
نَعَمْ هَذَا الْقَتْلُ مِنْ أَعْظَمِ الْجَرَائِمِ  
وَهُوَ أَنْ يَكُونَ قَتْلُ لِمُؤْمِنٍ  
قَتْلُ لِمُؤْمِنٍ

وَأَنْ يَكُونَ عَمداً عُدواناً عَمداً عُدواناً  
قَتْلُ الْمُؤْمِنِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ  
خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ

لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا  
أَنْوَاعٍ مِنَ الْوَعِيدِ  
بِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ أَنْ يَكُونَ الْقَتِيلُ مُؤْمِنًا  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ هَذَا عَنْ تَعَمُّدٍ لَا عَنْ خَطَا  
أَمَّا الْخَطَا فَقَدْ سَبَقَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلُ  
وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً  
وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسَلِّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ  
إِلَّا أَنْ يُصَدِّقُوا هَذَا قَتْلَ الْخَطَا  
ثُمَّ قَالَ وَمَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ  
عَذَابًا عَظِيمًا

فَمِنْ أَعْظَمِ الْجَرَائِمِ بَعْدَ الشِّرْكِ قَتْلَ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّدًا  
نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَقَتْلَ الْعَمْدِ ظُلْمًا لِمُؤْمِنٍ فَذَلِكَ بَعْدَ الشِّرْكِ كِبَرُ التَّفْسُدِ  
أَيُّ نَعَمْ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

بِنَارٍ وَلَعَنَ ثُمَّ تَخْلِيدٍ مُعْتَدِي  
كَفَى زَاجِرًا عَنْ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا عُذْوَانًا  
تَوَعَّدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
تَوَعَّدَ زَاجِرٌ وَهُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي نَعَمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى أَنَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا أَنَّهُ لَا  
تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِنْفَازِ الْوَعِيدِ فِيهِ  
تَعْذِيبُهُ فِي النَّارِ

وَلَا يَسْمُطُ الْوَعِيدُ عَنْهُ  
لِكِنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
لِكِنْ يَقُولُ لَا بُدَّ مِنْ نَفْوَذِ الْوَعِيدِ فِيهِ  
وَأَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُهُ وَلَوْ تَابَ فَإِنَّ التَّوْبَةَ لَا تَسْقُطُ عَنْهُ الْعَذَابُ  
هَذَا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَالْجُمْهُورُ يَرَوْنَ أَنَّ الْقَاتِلَ لَهُ تَوْبَةٌ  
إِنَّ الْقَاتِلَ لَهُ تَوْبَةٌ

لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ  
وَلَا يَزْنُونَ

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يُلْقَى أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ مَهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ  
إِلَّا مَنْ تَابَ فَذَكَرَ أَنَّ هَوْلَاءِ الثَّلَاثَةِ الزَّانِيَّ وَقَاتِلِ النَّفْسِ وَالْمُشْرِكِ أَنَّهُمْ إِذَا تَابُوا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْقَتْلِ

يَدْخُلُ فِيهَا دُونَ الشِّرْكِ

فَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ

هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ

أَهْلِ الْعِلْمِ

الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُوَ فِي مَسْأَلَةِ إِنْفَاذِ الْوَعِيدِ أَوْ عَدَمِ إِنْفَاذِهِ

لَا عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ مَا هُوَ كَافِرٌ هُوَ

لَكِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا بُدَّ مِنْ نُفُوذِ الْوَعِيدِ فِيهِ

وَلَوْ تَابَ

فَإِنَّ التَّوْبَةَ لَا تَسْقُطُ عَنِ الْعَذَابِ

الْجُمْهُورُ يَقُولُونَ مَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَقَطَ عَنْهُ الْعَذَابُ

الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ إِنْ الْقَتْلُ الْعَمْدُ الْعُدْوَانُ يَتَعَلَّقُ بِهِ ثَلَاثَةٌ حُقُوقِ

الْقَتْلِ الْعَمْدِ الْعُدْوَانُ يَتَعَلَّقُ بِهِ ثَلَاثَةٌ حُقُوقِ الْحَقِّ الْأَوَّلُ حَقُّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

لِأَنَّهُ إِزْتَكَبَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

الْحَقُّ الثَّانِي حَقُّ الْقَتِيلِ

لِأَنَّهُ قَتَلَهُ بِغَيْرِ حَقِّ

وَاعْتَدَى عَلَيْهِ

الْحَقُّ الثَّلَاثُ الْأَوْلِيَاءُ أَوْلِيَاءُ الْقَتِيلِ

قَالَ فَأَمَّا حَقُّ اللَّهِ فَيَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ

وَأَمَّا حَقُّ الْأَوْلِيَاءِ فَيَسْقُطُ أَمَّا بِالْقِصَاصِ وَأَمَّا أَحَدُ الدِّيَةِ

أَوْ الْعَفْوِ مَجَانًا

وَأَمَّا حَقُّ فَيَبْقَى عَلَى الْقَاتِلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

ثُمَّ يَتَوَافَى الْقَاتِلُ وَالْقَتِيلُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

فَيُحْكَمُ بَيْنَهُمَا بِحُكْمِ الْعَدْلِ

نَعَمْ

فَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِيهَا مُؤَوَّلًا وَتَخْلِيدُهُ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ مُخْرَجٍ

وَقَالَ سِوَاهُ أَنْ يُجَازَى بِخُلْدٍ

نَعَمْ وَأَمَّا سِوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

وَمَعْنَى قَوْلِهِ مُؤَوَّلًا يَعْنِي مُفَسَّرًا لِأَنَّ السَّلَفَ عِنْدَهُمْ أَنَّ التَّفْسِيرَ يُسَمَّى بِالتَّأْوِيلِ

مَا هُوَ بِالتَّأْوِيلِ اللَّيِّ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ

الَّذِي هُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنِ ظَاهِرِهِ

وَأِنَّمَا هُوَ التَّفْسِيرُ

فَعَبَدَ اللَّهُ بَنُ عَبَّاسٍ فَسَّرَ الْآيَةَ بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ نُفُوزِ الْوَعِيدِ فِي الْقَاتِلِ عَمْدًا عُذْوَانًا وَتَخْلِيدِهِ فِي  
النَّارِ يَعْني طُولَ بَقَائِهِ فِيهَا طُولَ بَقَائِهِ فِيهَا وَلَيْسَتْ تَخْلِيدَ الدَّائِمِ هَذَا إِنَّمَا هُوَ لِلْكَفَّارِ  
وَالْمُشْرِكِينَ أَمَا الْمُسْلِمُ وَإِنْ عُدَّ فِي النَّارِ وَأَنْ خَلَّدَ فِيهَا فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا لِكِنْ يُرَادُ  
بِالتَّخْلِيدِ طُولُ الْإِقَامَةِ فِيهَا وَطُولُ الْعَذَابِ فِيهَا الْخِلَافُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْجُمْهُورِ هُوَ فِي  
هَذَا فِي كَوْنِهِ يُعَذَّبُ وَلَا بُدَّ أَوْ كَوْنُهُ إِذَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ لَا أَنَّهُ يَكْفُرُ وَلَا أَنَّهُ يَخَلَّدُ فِي النَّارِ تَخْلِيدًا  
دَائِمًا أَبَدًا إِنَّمَا هَذَا لِلْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ

نَعَمْ وَقَالَ سِوَاهُ أَنْ يُجَارَى يَخَلَّدُ مَا مَعْنَى الْآيَةِ؟ يَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مَنْ يَقْتُلُ  
مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَ جَزَاؤُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْذِيبُهُ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْذِيبُهُ فَإِنَّ هَذَا جَزَاؤُهُ

أَمَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ الْعَفْوُ عَنْهُ فَإِنَّهُ يُعْفَى عَنْهُ

فَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ كَمَا قَيَّدَ اللَّهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ

وَيُعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ نَعَمْ

نَعَمْ فَتَكُونُ الْآيَةُ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ

وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا آيَةٌ عَامَّةٌ

تَقَيَّدُ بِقَوْلِهِ وَيُعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ

نَعَمْ

أَنْ يُجَارَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْذِيبُهُ يَخَلَّدُ يَعْني يَمُدُّ لَهُ يَمُدُّ لَهُ

فِي جَهَنَّمَ وَتَطُولُ مُدَّةُ تَعْذِيبِهِ

نَعَمْ

هَذَا كَلَامُ الْجُمْهُورِ

يَقُولُونَ عَفْوُ اللَّهِ يَشْمَلُ الْقَاتِلَ وَغَيْرَهُ يَشْمَلُ الْقَاتِلَ وَغَيْرَهُ

وَيُعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ

هَذَا عَامٌ لِلْقَاتِلِ وَغَيْرِهِ

نَعَمْ

وَتَسْتَعْفِرُ اللَّهُ الْعَظِيمَ بِتُوبَةٍ

أَنْتَهَى مِنَ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى

وَهِيَ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا عُذْوَانًا

وَكَذَلِكَ قَتْلَ الْمَعَاهِدِ قَتْلَ الْمَعَاهِدِ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرْحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مَسِيرُهُ كَذَا وَكَذَا حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ لِأَنَّ الْمَعَاهِدَ لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ  
الْمُسْلِمِينَ

فَمَنْ قَتَلَهُ فَقَدْ خَانَ وَغَدَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْمَعَاهِدُ يَشْمَلُ الذَّمِّيَّ الَّذِي يَدْفَعُ الْجَزِيَّةَ وَيَشْمَلُ الْمُسْتَأْمَنَ الَّذِي يَدْخُلُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ  
بِأَمَانٍ مِنْهُمْ وَالَّذِي يَدْخُلُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِإِذْنِهِمْ لِعَمَلٍ أَوْ لِسِفَارَةٍ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ لِإِدَاءِ رِسَالَةٍ  
هَذَا يَحْفَظُ دَمَهُ

وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجَّرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَأْمَنَهُ  
وَكَذَلِكَ يَشْمَلُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ وَلَوْ كَانُوا فِي بِلَادِهِمْ إِذَا تَعَاهَدَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ الْكُفَّارِ  
فَأَنَّه يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَفَاءَ مَعَ الْكُفَّارِ سِوَاءَ كَانُوا فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ فِي بِلَادِهِمْ  
فَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَاجِبٌ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنْ الْعَهْدُ كَانَ مَسْئُولًا فَلَا يَجُوزُ قَتْلُ الْكَافِرِ فِي هَذِهِ  
الْأَحْوَالِ إِنَّمَا قَتْلُ الْحَرْبِ الَّذِي أَعْلَنَّا الْحَرْبَ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ذِمَّةٌ وَلَا عَهْدٌ  
وَلَا أَمَانٌ فَهَوْلَاءُ يُقَاتِلُونَ

أَمَّا مَنْ عَادَاهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنْهُمْ  
إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ

وَتَسْتَغْفِرُ فَرَعَ مِنْ قَتْلِ النَّفْسِ انْتَقَلَ إِلَى التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ مِنْ لَمَّا ذَكَرَ الذُّنُوبَ فِي الْأَبْوَابِ  
الْمَالِيَّةِ وَالْكَبَائِرِ فِي الْأَبْوَابِ الْمَالِيَّةِ ذَكَرَ بِالتَّوْبَةِ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُقْنِطُ بِالرَّحِمِ اللَّهُ وَلَا يَقُولُ إِنِّي  
أَكْثَرْتُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي هَذَا أَشَدَّ هَذَا كَفَرُ  
قَالَ تَعَالَى إِنَّهُ لَا يَنَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ  
وَضَلَالٍ وَمَنْ يَقْنِطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ  
فَمَهْمَا فَعَلَ الْعَبْدُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ وَالشِّرْكِ  
إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَا يَقْنِطُ

وَيَقُولُ مَا لِي تَوْبَةٌ  
مَا أَحَدٌ يَقُولُ مَا لَكَ تَوْبَةٌ أَبَدٍ  
مَنْ الَّذِي يَقُولُ مَا مَكْتُوبَةٌ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا  
تَقْنِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَنَا رَجُلٌ تَسْعَأُ وَتِسْعِينَ نَفْسًا غُدْوَانًا  
وَضُلْمًا

ثُمَّ إِنَّهُ خَافَ وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ  
لَكِنْ لَا يَذْرِي مَاذَا يَعْمَلُ  
ذَهَبَ يَسْأَلُ

ذَهَبَ يَسْأَلُ فَوَافَقَ عَابِدًا مِنَ الْعِبَادِ

جَاهِلٌ مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ  
مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ لَكِنْ عِنْدَهُ عِبَادَةٌ وَعِنْدَهُ خَوْفٌ مِنَ اللَّهِ وَلَا عِنْدَهُ عِلْمُ الْمَسْكِينِ  
فَسَأَلَهُ قَالَ إِنَّهُ قُتِلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ لَا  
لَيْسَ لَكَ تَوْبَةٌ

فَقَتَلَهُ وَكَمَلَ بِهِ الْمِئَةَ  
لَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ مَا لَكَ تَوْبَةٌ غَضِبَ هَذَا الْيَاسِرِيُّ تَعَوَّدَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاغِ غَضِبَ فَقَتَلَهُ  
ثُمَّ سَأَلَ عَنْ عَالِمٍ يَفْتِيهِ فَدَلُّوهُ عَلَى عَالِمٍ  
فَقَالَ إِنَّهُ قُتِلَ مِئَةَ نَفْسٍ  
هَلْ لَهُ تَوْبَةٌ؟ قَالَ نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ؟ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ هَذَا جَوَابُ الْعَالِمِ  
وَلَكِنَّكَ بِأَرْضِ سُوءٍ  
فَاذْهَبْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ فِيهَا  
أَنْسَاءً صَالِحِينَ يَعْْبُدُونَ اللَّهَ فَاغْبُذْ اللَّهَ مَعَهُمْ  
فَتَابَ الرَّجُلُ وَخَرَجَ مُهَاجِرًا وَفِي الطَّرِيقِ جَاءَهُ الْمَوْتُ  
جَاءَهُ الْمَوْتُ فِي الطَّرِيقِ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ  
مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ يَقُولُ إِنَّهُ جَاءَ تَائِبًا وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ يَقُولُونَ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ  
فَأَرْسَلَ اللَّهُ مَلِكًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ

فَقَالَ الْمَلِكُ الْحُكْمُ قَيْسُوا مَا بَيْنَ الْبَلَدَتَيْنِ  
فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ الْبَلَدَةِ الصَّالِحَةِ بِشِبْرِ مِقْبَضَتِهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَدَخَلَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ مُذْتَبِّبٍ وَلَوْ كَانَ قَدْ قُتِلَ  
النَّفُوسَ وَلَوْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَلَوْ كَفَرَ فَالتَّوْبَةُ تَجِبُ مَا قَبْلَهُ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يَغْفِرْ لَهُمْ  
مَا قَدْ سَلَفُوا

فَالَّذِي يَقْنِطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَيَقُولُ لِبَعْضِ الْعُصَاةِ تَوْبَةٌ فَهَذَا لَا هَذَا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ يَكُونُ  
مُتَعَرِّضًا لِلْوَعِيدِ

وَمَنْ يَقْنِطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ  
وَلَمَّا قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
لَمَّا رَأَاهُ يَكْتُرُ مِنَ الذُّنُوبِ قَالَ وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ؟ أَيُّ يَخْلِفُ عَلَيَّ إِلَّا أَعْفَرَ لِفُلَانٍ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ  
وَاحْفَظْ عَمَلَكَ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْهُ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا  
تَفْعَلُونَ

فَلَا أَدَدَ لَا أَدَدَ يَقْنِطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالذُّنُوبِ  
لَكِنْ لَا يَبْقَى عَلَى ذُنُوبِهِ فَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ يُبَادِرُ بِالتَّوْبَةِ

وَإِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَمَجِي عَنهُ جَمِيعٌ مَا صَدَرَ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ الْعَظِيمَ بِتَوْبَتِهِ وَتَرْفَعُ كَفَّ الْمُسْتَغِيثِ أَلَمَ هَذِي وَصِيَّتِهِ لِلْمُذْنِبِينَ أَنَّهُمْ يَجْتَهِدُونَ  
فِي التَّوْبَةِ وَالِدُعَاءِ وَاللَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

نَعَمْ تَدْعُو فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ تَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ وَتَدْعُو اللَّهَ مُفْرَدٌ يَعْنِي مُوَدَّدٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدُعَاءٌ  
صَادِقاً بِحُضُورِ قَلْبٍ وَإِنَابَةٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اللَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مَنْ تَابَ صَادِقاً أَمَا التَّوْبَةُ الَّتِي  
بِاللِّسَانِ وَلَا يُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ وَلَا مِنْ وَاقِعِهِ هَذِي مَا تَنْفَعُ  
تَوْبَةُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَلَا يَتَغَيَّرُ هَذَا لَا تَنْفَعُهُ تَوْبَةُ اللِّسَانِ  
لَهَا ثَلَاثَةٌ شُرُوطٍ  
لَا بُدَّ مِنْ تَوَفُّرِهَا  
السَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يُقْلَعَ عَنِ الذَّنْبِ  
يَعْنِي يَنْزُكُ الذَّنْبِ  
أَمَا أَنَّهُ يَتُوبُ وَهُوَ بَاقِي عَلَى الذَّنْبِ هَذِي مَا هِيَ بِتَوْبَتِهِ  
هَذَا كَذَابٌ

السَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَعْلَمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ  
مَا تَكُونُ تَوْبَةً مُؤَقَّتَةً يَقُولُ إِلَى وَقْتٍ كَذَا إِذَا صَلَعَ رَمَضَانَ إِذَا انْتَهَى الدَّجُّ إِذَا اِرْجَعَ إِلَى حَالَتِي  
الْأُولَى هَذَا مَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَعُودُ إِلَى الذُّنُوبِ أَوْ لَمْ يَثْبُتِ السَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ  
يَنْدَمَ عَلَى مَا فَاتَ يَكُونُ عِنْدَهُ نَدَامَةً  
مَا يَنْسَى اللَّفَاتِ بَلْ يَتَحَسَّرُ عَلَى ذَلِكَ وَيَخْذُلُ التَّوْبَةَ وَالِاسْتِغْفَارَ  
هَذِهِ الشُّرُوطُ وَإِذَا كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ بِالظُّلْمِ فَإِنَّهُ سَرْطُ الرَّابِعِ وَهُوَ أَنْ يَرُدَّ  
الْمَظَالِمَ إِلَى إِصْحَابِهَا وَيَطْلُبَ مِنْهُمْ الْمُسَامَحَةَ  
التَّوْبَةُ مَا هِيَ بِمَجْرَدِ لَفْظٍ يُقَالُ بِاللِّسَانِ  
وَالِاسْتِغْفَارُ مَا هُوَ بِلَفْظٍ يُقَالُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ  
لَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ  
نَعَمْ

وَتَدْعُوهُ دُعَاءُ الْمُخْبِتِينَ بِرَغْبَةٍ دُعَاءِ غَرِيقٍ فِي دُجَى اللَّيْلِ مُفْرَدٌ  
دُعَاءُ الْغَرِيقِ الَّذِي وَقَعَ فِي الْخَطَرِ فَصَارَ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِإِنْقَاذِهِ  
هَذَا غَرِيقٌ فِي نَعْمِ الَّذِي تَدْعُوهُ هُوَ اللَّهُ كَلِيمٌ يَرْزُقُ الْعُصَاةَ وَهُمْ يَعْصُونَهُ اللَّهُ يَرْزُقُهُمْ وَهُمْ  
عُصَاةٌ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى حُلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَهَذَا أَيْضاً لِأَجْلِ لِحْكَمَةِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْجِعُوا وَيَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ

مَا يُعَاجِلُهُمْ  
بِالْعُقُوبَةِ بَلْ يُمَهِّلُهُمْ يَزْرُقُهُمْ يُعْطِي لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ  
فَإِذَا رَجَعْتَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ  
نَعَمْ

فَإِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ يَزْرُقُ مِنْ عَصَى  
وَلَا يَفْطَعُ رِزْقَهُ عَنِ الْعَصَاةِ  
يَزْرُقُ الْكُفَّارَ وَالْعَصَاةَ مُذْنِبِينَ الرِّزْقَ يَنْزِلُ كُلُّهُمْ يَأْكُلُونَ مَنْ رَزَقَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا مِنْ  
لُطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ  
نَعَمْ

وَفَاتِحُ بَابِ اللَّطِيعِ وَمَعَتُ فَاتِحُ بَابِ التَّوْبَةِ لِلْمُطِيعِ يَنْزَوُدُ مِنَ الطَّاعَةِ وَالْمُعْتَدِي وَهُوَ الْمُذْنِبُ  
يَتُوبُ مِنْ ذُنُوبِهِ  
البَابُ مَفْتُوحُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

يَنْزِلُ كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَنْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبُ عَلَيْهِ؟  
هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ فَاغْطِيهِ  
كُلُّ لَيْلَةٍ

وَكَذَلِكَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ هُوَ فَتْحُ بَابِهِ لِلتَّائِبِينَ  
وَلَا هُوَ بِحَاجَةٍ إِلَيْكَ تَرْوِحُ لِأَحَدٍ تَتُوبُ عِنْدَهُ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ النَّصَارَى  
لَا زِمَ يَرْوِحُونَ عِنْدَ الْقِسَاوَسَةِ وَيُعْلِنُونَ تَوْبَتَهُمْ وَالْقِسَّيسَ  
لَا زِمَ أَنَّهُ يُخْلِيهِمْ يَسْبَحُونَ بِمَاءٍ عِنْدَهُ

مَعَ الْغُفْرَانِ ثُمَّ يُعْطِيهِمْ صَكَّ يُعْطِيهِمْ صَكَّ بِالْغُفْرَانِ هَذَا مِنْ تَرَاهَاتِ النَّصَارَى  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا وَقَعَ لَكَ وَقْتُ تَتُوبُ فِيهِ وَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ فِي غَيْرِهِ وَلَا مَكَانَ  
فِيهِ وَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ هَذَا

بَلْ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَفِي أَيِّ زَمَانٍ وَفِي أَيِّ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ تَبَتَّ إِلَى اللَّهِ تَوْبَتَهُ صَادِقَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ  
تَوْبَتَكَ  
وَيَغْفِرُ ذُنُوبَكَ  
نَعَمْ

الرَّجَاءُ مَفَاتِحُ الْخَزَائِنِ فَأَدْعُوا وَأُبْتَغِي الْفَضْلَ وَأَجْهِدْ  
الدُّعَاءُ هُوَ مِفْتَاحُ الْخَزَائِنِ خَزَائِنُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
فَإِذَا أَرَدْتَ فَتَحَ خَزَائِنِ اللَّهِ فَأَكْثَرِ مِنَ الدُّعَاءِ  
نَعَمْ فَايْمًا وَلَكِنْ ادْعُوا اللَّهَ مَعَ الرَّجَاءِ أَنْتَ مُوقِنٌ بِالْإِجَابَةِ  
مَا تَدْعُو وَأَنْتَ تَقُولُ وَاللَّهِ مَا أُدْرِي أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ مِنَّا وَمَا يَقْبَلُ

لَا لَزِمَ تَجْرُمُ أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَيَقْبَلُ الدُّعَاءَ  
أَمَا إِذَا كُنْتَ مُتَرَدِّدٌ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ  
كَمَا فِي الْحَدِيثِ إِلَّا أَنْ الْعَبْدَ لَا يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ  
اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ  
وَلَكِنْ يَعْزِمُ الْمَسْأَلَةَ وَلَا يَقُولُ إِنْ شِئْتَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ إِعْطَاهُ  
نَعَمْ

قَرِيبٌ مُجِيبٌ بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ أَنْ تَسْتَكِينَ إِلَى اللَّهِ وَتَفْتَقِرَ إِلَى اللَّهِ  
وَتُظْهِرَ الْفَقْرَ وَالْفَاقَةَ وَتَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِأَعْمَالِكَ الصَّالِحَةِ وَتَتَوَسَّلُ  
إِلَيْهِ بِفَقْرِكَ وَحَاجَتِكَ فَهَذِهِ كُلُّهَا أَسْبَابٌ لِلْإِجَابَةِ  
نَعَمْ

قَرِيبٌ مُجِيبٌ بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي  
نَعَمْ

إِلَهِي أَتَى الْعَاصُونَ بِأَبَا نِعْمَ إِلَيْكَ فَرَزْنَا مِنْ عَذَابِكَ رَهْبَةً فَلَا تَطْرُدْنَا عَنْ جَنَابِكَ وَإِسْعِدِي نَعَمْ  
دَعُونَكَ الْأَمْرَ الَّذِي أَنْتَ ضَامِنٌ لِإِجَابَتِهِ يَا غَيْرُ مُخْلَفٍ مَوْعِدِي  
نَعَمْ

أَنْتَ وَعِدْتَنَا أَمَرْتَنَا بِالْدُّعَاءِ وَوَعَدْتَنَا بِالْإِجَابَةِ وَأَنْتَ لَا تُخْلَفُ وَعِدَّتِكَ  
نَعَمْ فَتَدَلِّي إِلَى اللَّهِ بِهَا وَتَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا  
نَعَمْ

أَجَابْتَهُ يَا غَيْرُ مُخْلَفٍ مَوْعِدِي  
أَنْتَ صَمِئْتَ لِمَنْ دَعَاكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ لَهُ  
وَأَنْتَ لَا تَخْلَفُ تَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ  
نَعَمْ

إِلَيْكَ مَدَدْنَا بِالرَّجَاءِ إِكْفَنَا  
فَحَاشَاكَ مِنْ رَدِّ الْفَتَى صَابِرًا  
نَعَمْ يَقُولُ حَاشَاكَ

مِنْ أَنْ تَرُدَّ الْفَتَى صَافِرَ الْيَدِ مَا أَدَّ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى اللَّهِ بِصَدَقٍ وَيَدْعُوهُ إِلَّا وَيُعْطِيهِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
إِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحْيِي كَمَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحْيِي أَنْ يَرْفَعَ الْعَبْدُ يَدَيْهِ إِلَى رَبِّهِ فَيَرُدَّهُمَا يَرُدُّهُمَا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَسْتَحْيِي مَنْ عَبَدَهُ إِذَا سَأَلَهُ بِصَدَقٍ وَإِخْلَاصٍ أَنْ يَرُدَّهُ خَائِبًا لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ حَيُّ كَرِيمٌ  
نَعَمْ إِلَيْكَ مَدَدْنَا بِالرَّجَاءِ إِكْفَنَا فَحَاشَاكَ مِنْ رَدِّ الْفَتَى صَارَا يَدِي

يَعْنِي فَارِعُ الْيَدِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ  
أَبْدًا

لَا يَرُدُّ اللَّهُ الدَّاعِيَ إِذَا دَعَا بِصَدَقٍ وَإِنَابَةٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِنْ رَدَّهٗ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ الْقُصُورَ مِنْ عِنْدِ الْعَبْدِ  
إِنْ دُعَاةُ مَا هُوَ مَا هُوَ مُتَّصِفٌ لِلشُّرُوطِ  
شُرُوطِ الْقَبُولِ  
فَإِذَا تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَضْمُونَةٌ  
فَإِذَا لَمْ تَتَوَفَّرْ الشُّرُوطُ لَمْ يَخْضُلِ  
الْمَطْلُوبُ

فَالْقُصُورُ هُوَ مِنْ قِبَلِ الْعَبْدِ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ الْبُكَاءُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ  
هَذَا يُطْفِئُ النَّارَ

كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ

الْعَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمِنَ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَظْلُمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ  
عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

نَعَمْ

وَمَنْ يَنْتَحِبْ يَعْنِي يَنْكِي

نَعَمْ

نَعَمْ

فَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حُرِمَتْ عَلَى النَّارِ فِي نَصِّ الْحَدِيثِ الْمُسَدَّدِ  
وَهُوَ الَّذِي ذَكَرْتُهُ لَكُمْ

لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
نَعَمْ

الصَّلَاةُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَمَنْ جَدَّهَا أَوْ جَدَّ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ أَوْ جَدَّ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ  
اسْتَهْزَأَ بِهِ أَوْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ

نَعَمْ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ ذِكْرِ ذُنُوبِ الْكَبَائِرِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ  
ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَسْبَابَ الرِّدَّةِ

وَأَسْبَابَ الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ

حَتَّى يُحَدِّثَهَا الْمُسْلِمُ

تَجَنَّبَهَا أَلَمْ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا  
وَهِيَ أَنْوَعُ الرِّدَّةِ وَالْكَفْرِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ

نَعَمْ

عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ حَافِظًا فَإِنَّهَا  
أَكْثَرُ مَفْرُوضٍ عَلَى كُلِّ مُهْتَدِي

نَعَمْ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ هِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ وَهِيَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ  
وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ تُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ  
اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ

وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى

وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ

وَاتُوا الزَّكَاةَ

وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ فِي الصَّلَاةِ الْخَمْسِ هِيَ آكْثَرُ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ

وَلِذَلِكَ صَارَتْ هِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ

وَمَرَّضَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَبَقِيَّةِ الشَّرَائِعِ تَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْأَرْضِ بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ

وَأَمَّا الصَّلَاةُ فُرضَتْ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِي فِي مَكَّةَ

بَيْنَمَا بَقِيَّةُ الْفَرَائِضِ فُرضَتْ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَهَمِّيَّةِ الصَّلَاةِ

الَّتِي تَسَاهَلَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَثِيرٌ كَثِيرٌ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُحْضِرُونَ الصَّلَاةَ بَلْ بَعْضُهُمْ لَا

يُصَلِّي أَبَدًا لَا فِي الْبَيْتِ وَلَا فِي الْمَسْجِدِ يَعِيشُ وَيَمُوتُ مَا صَلَّى لِلَّهِ رُكْعَةً حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ

بَعْضَ النَّاسِ مَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِلَّا وَهُوَ جَنَازَةٌ مَحْمُولٌ عَلَى النَّعْشِ

نَجْلِسُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَطْ

وَهُوَ كُلُّ حَيَاتِهِ مَا يَعْرِفُ الْمَسْجِدَ

وَلَا دَخَلَ فِي الْمَسْجِدِ

كَيْفَ هَذَا يَكُونُ مُسْلِمًا؟ إِذَا كَانَ هَذَا عَمَلُهُ مَعَ الصَّلَاةِ فَكَيْفَ بَقِيَّةُ أُمُورِ الدِّينِ؟ إِنَّ الصَّلَاةَ

تُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ هَذَا مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ يَنْهَاكَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ فَلَا يَتَوَرَّعُ عَنِ

ذَنْبٍ وَلَا عَنِ مَعْصِيَةٍ مَا دَامَ أَنَّهُ مَا يُصَلِّي وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ مِفْتَاحُ الْكُفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ

أَمَّا الَّذِي يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَاهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَإِذَا وَقَعَ فِي مَعْصِيَةٍ بَادَرَ إِلَى التَّوْبَةِ

لِأَنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَاهُ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرَ

نَعَمْ

مَفْرُوضٌ مِنَ الْفَرَائِضِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ الصَّلَاةِ

وَلِهَذَا جَاءَتْ ثَانِيَةً أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ

إِنَّهُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ إِفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ حَفَسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ

فَبَعْدَ التَّوَجُّيدِ مُبَاشَرَةً يَأْتِي مَكَانَ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ

يَأْتِي مَكَانَ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَظَمِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ وَمَكَانَتِهَا

أَهْ قَدْرُهَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْقُرْآنُ مَمْلُوءٌ مِنْ ذِكْرِ الصَّلَاةِ

وَالسُّنَّةُ مَمْلُوءَةٌ مِنْ ذِكْرِ الصَّلَاةِ وَالْحَدِيثُ وَمَعَ هَذَا لَا قِيَمَةَ لَهَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى

الْإِسْلَامِ

وَلَا يَزَعُونَ لَهَا بِاللَّا وَيَقُولُونَ الدِّينَ لَيْسَ هُوَ الصَّلَاةُ

وَلَا هُوَ كَذَا وَلَا كَذَا

الدِّينُ فِي الْقَلْبِ

الدِّينُ فِي الْقَلْبِ يَقُولُونَ وَلَوْ مَا صَلَّيْتُ وَلَوْ طَيَّبْتُ كَيْفَ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ دِينٌ وَأَنْتَ مَا تُصَلِّي؟

لَوْ كَانَ فِي الْقَلْبِ دِينٌ لَصَلَّيْتُ

هَذَا مِنَ الْمُغَالَطَةِ

نَعَمْ

فَلَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِهَا لَكَ أَوْلَا أَنَّهُ مَا رَخَّصَ فِيهَا فِي تَرْكِهَا إِبْدَاءً

عَلَى الْمُسْلِمِ

فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ مَا دَامَ عَقْلُهُ مَوْجُودًا فَإِنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ عَلَى حَسَبِ إِسْتِطَاعَتِهِ فَهِيَ لَمْ

تَسْقُطْ عَنِ الْمَرِيضِ فَلْيُصَلِّيْ عَلَى حَسَبِ دَالِهِ لَمْ تَسْقُطْ عَنِ الْمُسَافِرِ بَلْ يُصَلِّيْهَا عَلَى حَسَبِ

دَالِهِ قَصْرًا وَجَمْعًا وَلَا يَتْرُكُهَا لَمْ تَسْقُطْ عَنِ الْمُقَاتِلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

النَّاسُ وَهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ مَا تَسْقُطُ عَنْهُمْ الصَّلَاةُ

النَّاسُ وَهُمْ هَارِبُونَ مِنَ الْعَدُوِّ مَا تَسْقُطُ عَنْهُمْ الصَّلَاةُ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا

أَوْ رُكْبَانًا

حَافِظُوا الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا مَا تَسْقُطُ

عَنِ الْمُسْلِمِ مَا دَامَ عَقْلُهُ ثَابِتًا مَا تَسْقُطُ عَنْهُ الصَّلَاةُ

لَكِنْ يُصَلِّيْهَا بِحَسَبِ إِسْتِطَاعَتِهِ إِمَّا أَنَّهُ يَتْرُكُهَا فَلَا

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ مَا تَسْقُطُ لِحَيِّ

فَكَيْفَ يُسْقِطُهَا هُوَ لَا؟ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ

يَسْقُطُونَهَا مِنَ الْإِسْلَامِ

وَيَقُولُونَ إِنَّا صَلَّيْنَا هَذَا زَيْنًا وَنَحْنُ صَلَّيْنَا فَالِدَيْنِ مَا هُوَ بِالصَّلَاةِ  
نَعَمْ

بَاهُمَا لَهَا يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءُ قَرَنَهُ  
نَعَمْ

لَا رُحْصَةَ فِي تَرْكِهَا لَمْ يَعْنِي لِمَنْ عَقَلَهُ مَوْجُودٌ؟ مَا دَامَ عَقْلُهُ مَوْجُودٌ فَهُوَ مُكَلَّفٌ  
وَإِذَا زَالَ عَقْلُهُ ذَهَبَ التَّكْلِيفُ  
نَعَمْ

هَذِي وَاحِدٌ  
نَعَمْ

فَلَا رُحْصَةَ فِي تَرْكِهَا لِمُكَلَّفٍ  
وَأَوَّلُ مَا عَنْهَا يُحَاسَبُ فِي عَدِّ  
أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِ صَلَاتِهِ  
فَإِنْ قَبِلَتْ قَبْلَ سَائِرِ عَمَلِهِ  
وَإِنْ رَدَّتْ رَدَّ سَائِرِ عَمَلِهِ  
الَّذِي مَا يُصَلِّي مَا لَهُ الْقِيَامَةُ عِنْدَ اللَّهِ  
مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِيزَانٌ  
وَلَا لَهُ آهٌ إِلَّا النَّارُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
لَأَنَّ مَا عِنْدَهُ دِينٌ  
إِذَا ضَلَّتْ الصَّلَاةُ لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ دِينٌ  
نَعَمْ

بَاهُمَا لَهَا يَسْتَوْجِبُ نَعَمْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَفِظَهَا  
وَحَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ ضَيَّعَهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَحَسْرٌ مَعَ  
فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ وَأَبِي إِبْنِ خَلْفٍ يَحْسُرُ مَعَ هَؤُلَاءِ الْكُفْرَةِ الَّتِي يُتْرَكُ فِي الصَّلَاةِ يَحْسُرُ  
مَعَ هَؤُلَاءِ الْكُفْرَةِ

أَدُلُّ عَلَى أَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفَرَ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ  
قَالُوا وَوَجَّهَ أَنَّهُ يَحْسُرُ مَعَ هَؤُلَاءِ لِأَنَّهُ إِنْ اشْتَغَلَ عَنِ الصَّلَاةِ بِمُلْكِهِ  
وَسُلْطَانِهِ حَسْرٌ مَعَ فِرْعَوْنَ

رَأْسُ الْكُفْرَةِ رَأْسُ السَّلَاطِينِ وَالْمُلُوكِ الْكُفْرَةِ  
وَإِنْ تَرَكَهَا لِيُوزَارَتِهِ إِنْ تَرَكَهَا لِيُوزَارَتِهِ حَسْرٌ مَعَ هَامَانَ  
وَزَيْرٍ فِرْعَوْنَ

وَإِنْ تَرَكَهَا لِيُوظِفَتِهِ آهٌ حَسْرٌ مَعَ هَامَانَ

مَعَ حَسْرَةٍ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ أَنْ تَرَكَهَا لِتِجَارَتِهِ حَسْرَةً مَعَ قَارُونَ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ مِنَ  
الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعَصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ  
وَإِنْ تَرَكَهَا لِبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ حَسْرَةً مَعَ أَبِي بِنِ خَلْفٍ  
تَاجِرِ الْكُفَّارِ فِي مَكَّةَ

اللَّهُ جَلَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
وَيَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ  
قُلْ جَلَّ وَعَلَا يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْآصَالِ  
لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
وَأَقَامِ الصَّلَاةَ

حَسْرَةً مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ

وَقَارُونَ

وَأَبِي بِنِ خَلْفٍ

نَسَأُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ

مَعَ رُؤُوسِ الْكُفْرَةِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا كَفَرَ مُخْرَجٍ مِنَ الْمِلَّةِ

سِوَاءَ جَدِّ وَجُوبِهَا أَوْ لَمْ يَجِدْهُ

مُجَرِّدُ التَّرِكِ مُتَعَمِّدٌ يُخْرِجُهُ مِنَ الْمِلَّةِ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ يُوصِي الصَّلَاةَ نَبِيْنَا لَدَى الْمَوْتِ حَتَّى كَلَّمَ عَنْ نُطْقٍ مُدَوِّدِي

نَعَمْ وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَهَمِّيَّةِ الصَّلَاةِ أَنَّهَا آخِرُ وَصِيَّةٍ وَصَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ عِنْدَ

مَوْتِهِ

فَكَانَ يُعَالِجُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ وَهُوَ يُوصِي بِالصَّلَاةِ

وَيَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

وَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا الصَّلَاةُ حَتَّى ثَقَلَ لِسَانُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَسْتَطِعِ النُّطْقَ

بِهَا آخِرُ وَصِيَّةٍ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا فِي الصَّلَاةِ

هَلْ هَلْ أَنْحَطَ قَدْرُهَا وَخَفِيَ مِيزَانُهَا عِنْدَ كَثِيرٍ؟ مِمَّنْ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ

وَهُمْ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ يَعِيشُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ

وَيَنْهَمُ؟ وَبِالْإِسْلَامِ هَوْلًا؟ نَعَمْ

وَمَا زَالَ يُوصِي بِالصَّلَاةِ نَبِيْنَا لَدَى الْمَوْتِ حَتَّى وَدِّي

النُّطْقُ يَعْنِي اللَّيْ هُوَ اللِّسَانُ

اللِّسَانُ نَعَمْ يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ يَعْمَلُ مَعْصِيَةً ثُمَّ

يَنْدَمُ ثُمَّ يَنْدَمُ وَيَسْتَغْفِرُ ثُمَّ يَنْدَمُ وَيَسْتَغْفِرُ

وَيَعْمَلُ أَعْمَالًا كَذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ سَيَعُودُ إِلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ  
وَذَلِكَ لِضَعْفِهِ وَعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَى تَرْكِه  
فَمَا الْحُكْمُ فِي هَذَا؟ هَذَا لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدِ امْرَيْنِ  
أَمَّا يَتُوبُ تَوْبَةً بِاللِّسَانِ فَقَطْ  
وَهُوَ مَا عَزَمَ عَلَى تَرْكِ الذَّنْبِ  
وَهَذَا لَا تَوْبَةَ لَهُ

وَأَمَّا أَنَّهُ يَعَزِمُ عَلَى تَرْكِ الذَّنْبِ وَيَتُوبُ تَوْبَةً صَاحِبَةً  
لِكِنْ يَغْلِبُهُ الْهَوَى وَالنَّفْسُ وَالشَّيْطَانُ فَيَقْعُ فِي الْمَعْصِيَةِ مَرَّةً ثَانِيَةً  
وَهَذَا أَخَفُّ مِنَ الْأَوَّلِ  
هَذَا تَوْبَتُهُ صَاحِبَةٌ

لِكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الذَّنْبِ مَرَّةً ثَانِيَةً لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ  
يُكْرَرُ التَّوْبَةَ

يُكْرَرُ التَّوْبَةَ كُلَّ مَا تَكَرَّرَ مِنْهُ الذَّنْبُ  
وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ تَوْضِيحَ أَسْبَابِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ  
أَسْبَابِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ كَثِيرَةٌ

مِنْهَا الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ وَأَنْ لَا يَدْعُوَ وَهُوَ غَافِلٌ بِقَلْبٍ غَافِلٍ لِأَلِهِي  
وَمِنْ أَنْ يَأْكُلَ الْحَلَالَ يَتَغَدَّى بِالْحَلَالِ  
وَلَا يَأْكُلُ مِنَ الْحَرَامِ

فَإِنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ يَمْنَعُ قَبُولَ الدُّعَاءِ  
وَمِنْهَا أَنْ يَتَحَرَّ الإِجَابَةَ أَوْقَاتِ الإِجَابَةِ فِي الْأَسْحَارِ وَآخِرِ اللَّيْلِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ  
وَمِنْهَا أَنْ يَدْعُوَ فِي صَلَاتِهِ فِي السُّجُودِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ  
رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا مِنَ الدُّعَاءِ فَقُمْنَا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ  
الإِكْتَارُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ نَافِلَةٌ وَلَا فَرِيضَةٌ  
هَذَا أَقْرَبُ إِلَى الإِجَابَةِ

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْهَا أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى  
وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا  
تَقُولُ يَا رَحْمَنُ ارْحَمْنِي يَا غَفُورُ اغْفِرْ لِي يَا تَوَّابُ تَبَّ عَلَيَّ يَا رَزَّاقُ ارزُقْنِي

كُلُّ اسْمٍ تَبِجَاتِهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ  
النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَنْ يَدِي فِي قَوْلِهِ فَلَا تُعْتَرِزُ بِالْحُلْمِ عَنْ ظُلْمِ ظَالِمٍ سَيَأْذُهُ أَذْذًا وَبِيَلًا وَعَنْ  
يَدِي يَغْنِي قُوَّةً يَ بِالْيَدِ الْقُوَّةُ يَأْذُهُ اللَّهُ بِقُوَّةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ إِذَا قَتَلْتَ الزَّوْجَةَ مَعَ الزَّانِي؟ إِذَا  
رَأَيْتَهُمْ جَمِيعًا يَفْعَلُونَ هَذَا الْفِعْلَ  
إِذَا قَتَلْتَهُمَا غَيْرَةَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتَ صَادِقٌ فِي هَذَا  
فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ لِكِنَّ الْإِكْتِشَافَ بِالتَّحْقِيقِ الدَّعَاوَى مَا تُصَدِّقُ لِازِمٍ مِنَ التَّحْقِيقِ وَأَنَّكَ صَادِقٌ فِي  
هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ  
مَنْ أَرَادَ الزَّانَا بِزَوْجَةٍ أَنْ لَهُ قَتْلُهُ دَفْعًا لِلصَّائِلِ  
فَهَلْ يُقَاسُ عَلَى هَذَا؟ مَنْ أَرَادَ الزَّانَا بِأَخْتِهِ أَوْ بِنْتِهِ؟ جَمِيعَ مَحَارِمِهِ؟ نَعَمْ  
جَمِيعَ مَحَارِمِهِ يُدَافِعُ عَنْهُ  
وَحَتَّى الْمُسْلِمُ يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ  
يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ كَمَا يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَتِهِ هُوَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ رَجُلٌ فِعْلَ الزَّانَا بِزَوْجَةِ رَجُلٍ آخَرَ  
ثُمَّ دَافَعَ الزَّوْجُ عَنْ زَوْجَتِهِ وَهَرَبَ الْمُعْتَدِي  
فَهَلْ لِلزَّوْجِ اللَّحَاقُ بِهِ وَقَتْلُهُ؟ لَا هَذَا مِنْ دَفْعٍ وَرَاحٍ يَنْزُكُ إِذَا انْدَفَعَ وَرَاحٌ يَنْزُكُهُ مَا يَلْحَقُ وَيُقْتَلُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّ قَوْلَ الْجُمْهُورِ وَقَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ قَاتِلَ  
الْمُؤْمِنِ لَا يَكْفِرُ

فَمَا هُوَ الْجَوَابُ عَلَى حَدِيثِ؟ سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كَفْرٌ  
كَفْرٌ أَصْغَرَ يَغْنِي كُفْرٌ أَصْغَرَ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ  
هَذَا كُفْرٌ أَصْغَرَ  
الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ وَكَفْرٌ أَصْغَرَ  
وَهَذَا أَصْغَرَ

بِالْأَدِلَّةِ الْآخَرَى الْقَاتِلُ الْمُؤْمِنُ لَا يَكْفِرُ إِنَّمَا يَكُونُ مُرْتَكِبًا لِكَبِيرَةٍ  
وَالْمُسْلِمُ أَوْ الْعَالِمُ وَطَالِبُ الْعِلْمِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ مَا يَأْذُ مَا يَأْذُ دَلِيلٌ وَيَنْزُكُ الدَّلِيلَ الْآخَرَ  
لَا بُدَّ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْأَدِلَّةَ وَيُقَارِنُ بَيْنَهُ وَيَشُوفُ هَذَا مَا يُمَكِّنُ إِلَّا لِلْعُلَمَاءِ مَا كَانَ يَفْتِي وَكُلُّ يَحْكُمُ  
عَلَى النَّاسِ وَكُلُّ هَذَا يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ اللَّيِّ يَعْرِفُونَ كَيْفَ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ وَكَيْفَ

يَسْتَذْنُونَ إِلَيَّ الْأَهْلِيَّةَ يَتَّقِي اللَّهُ وَلَا يَدْخُلُ فِي الْأُمُورِ هَذِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَأْتِيكُمْ دَفْعَ الصَّائِلِ  
وَيُسَوِّغُهُ بِقَتْلِ رِجَالِ الْأَمْنِ وَالْمَبَاحِثِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ رِجَالِ الدَّوْلَةِ  
وَهَلْ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ مِنْ دَفْعِ الصَّائِلِ؟ هَذَا هُوَ السَّائِلُ نَفْسُهُ أَمَّا رِجَالُ الْأَمْنِ مَا هُمْ إِيْلَيْنِ رِجَالُ  
الْأَمْنِ جَاءُوا بِحَقٍّ يُرِيدُونَ حِفْظَ الْأَمْنِ وَيُرِيدُونَ دَفْعَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا هُوَ الصَّائِلُ وَالْعِيَاذُ  
بِاللَّهِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْهُ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ صَائِلُ الْمُسْلِمِينَ يَخْرُبُ وَيُدْمِرُ وَيَفَجِّرُ هَذَا هُوَ الصَّائِلُ الْخَبِيثُ  
الَّذِي يَجِبُ قَتْلُهُ وَدَفْعُ شَرِّهِ  
يَجِبُ دَفْعُ شَرِّهِ وَلَوْ بِالْقَتْلِ  
إِذَا اقْتَضَى الْأَمْرُ هَذَا  
هَذَا هُوَ الصَّائِلُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَدَيَّ عَمٌّ قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً  
وَهُوَ يَعْمَلُ فِي السِّخْرِ وَحَاوَلْتُ نَعَمْ  
يَقُولُ لَدَيَّ عَمٌّ قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً عَمٌّ نَعَمْ

إِيهِ

قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَهُوَ يَعْمَلُ فِي السِّخْرِ وَحَاوَلْتُ الْإِبْتِعَادَ عَنْهُ وَقَدْ تَسَبَّبَ بِسِّخْرِ  
إِي وَمَاتَ أَيْ فَمَاذَا أَعْمَلُ مَعَهُ؟ وَهَلْ إِفْطَعُ رَحِمَهُ؟ إِذَا صَحَّ هَذَا وَأَنَّهُ سَاجِرُ السَّاجِرِ كَافِرٌ  
يَكْفُرُ بِذَلِكَ وَلَا يَجُوزُ لَكَ مَوَدَّتُهُ وَلَا مَحَبَّتُهُ وَهُوَ كَافِرٌ تَبَتَّعْدُ عَنْهُ  
لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ  
أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ

وَالسَّاجِرُ كَافِرٌ كَمَا فِي الْقُرْآنِ سَنَةً نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ  
يَقْتُلُ النَّصَارَى فِي الْجَزِيرَةِ بِدَجَّةٍ أَنَّهُمْ حَرْبِيُّونَ وَيَقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّمَا هُمْ مُحْتَلِّينَ الْجَزِيرَةَ  
وَيُسَوِّغُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْذُ حَرْبِ الْخَلِيجِ هَلْ قَوْلُهُ صَاحِبٌ؟ وَكَيْفَ نُجِيبُ عَنْهُ؟ يَا  
إِخْوَانِي مَتَى مَا صَارَتِ الْفِتْوَى فَوَضَى وَصَارَ كُلُّ يُفْتِي ضَاعَتِ الْأُمَّةُ  
الْفِتْوَى لَهَا رِجَالُهَا وَلَهَا عُلَمَاؤُهَا

فَيَرْجِعُ فِي الْفِتْوَى إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَرِجَالِ الْفِتْوَى الْمُعْتَمِدِينَ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى  
وَأَمَّا إِنْ كُلُّ وَاحِدٍ يُفْتِي وَيَقْتُلُ النَّاسَ وَيَسْتَبِيحُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ  
فَهَذِهِ فَوَاضَى وَفَسَادٌ فِي الْأَرْضِ

وَهَذَا يَجِبُ أَنْهُ يُوقَفُ عِنْدَ حَدِّهِ هَذَا الْمُفْتِي يَجِبُ أَنْهُ يُوقَفُ عِنْدَ حَدِّهِ  
وَيَجْرِي مَعَهُ مَا يَلْزَمُ مِنْ رَدِّهِ وَرَدِّهِ غَيْرِهِ  
عَنِ الْجُرَاةِ عَلَى الْفِتْوَى وَإِسْتِخْلَالِ الدِّمَاءِ

وَالْمَعَاهِدُ لَهُ حُرْمَةٌ مِثْلُ حُرْمَةِ الْمُسْلِمِ

فِي دَمِهِ وَمَالِهِ

لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ فِي الْجَزِيرَةِ وَفِي غَيْرِهَا

الْمَعَاهِدُ لَهُ آهٌ مَالُ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ وَسَفْكَ دَمِهِ

وَمَسْأَلُهُ أَنْ مَسْأَلَةُ ذُحُولِ الْكُفَّارِ إِلَى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ هَذَا تَابِعٌ لِصَلَابَاتِ وَلِيِّ الْأَمْرِ إِذَا افْتَضَى

الْمَصْلَحَةَ أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ النَّصَارَى دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ

نَصَارَى نَجْرَانَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ

وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَدْخُلُونَ فِي مَسْجِدِهِ ثُمَّ يُفَاوِضُونَهُ وَبَعْضُهُمْ يَسْلَمُ وَبَعْضُهُمْ يَرْجِعُ وَهُوَ

كَافِرٌ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَأْمَنَهُ فَمَنْ أَحَدَ

الْعَهْدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْأَمَانَ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ لَا فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَا فِي غَيْرِهَا

وَمَنْ إِعْتَدَى عَلَيْهِمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

وَتَعَرَّضَ لِلْوَعِيدِ

الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يُرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

وَاللِّي فَتَاةٌ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ لَا يُرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِي هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَجَرَأَ النَّاسُ عَلَيْهَا

الْفِتْوَى لَيْسَتْ فَوْضَى وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَصَادِرِ

مَصَادِرُ الْفِتْوَى الْمُعْتَبَرَةُ

الْعِلْمُ الْمُوثُوقِينَ فِي هَذَا الْأَمْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُدَرِّسِينَ أَخْرَجْنَا كَثِيرًا

وَلِيَّ أَمْرٍ أَحَدِ الصَّلَابَةِ

وَذَلِكَ بِدَعْوَتِهِ لَنَا إِلَى وَليمةٍ عشاءٍ

الإدارة والمدرسين السؤال هل تجوز إجابته دعوته؟ إذا كان خص المدرسين فلا نقول له لا ما

نقبل هذا أما إذا كان الدعوة عامة للمدرسين وغيرهم فلا مانع أنكم تجيبون دعوته

نعم

أحسن الله صاحب الفضيلة هذا سائلٌ يقول ما حكم المال الذي يأخذه صاحبه من إحترافٍ في

لعب كرة القدم؟ أنتم سبق لكم الإجابة أكثر من مرة أن جميع المراهنات والمسابقات التي

يؤخذ عليها مالٌ إن هذا من القمار والميسر إلا ما استثناه الرسول صلى الله عليه وسلم

من أخذ المال على ثلاثه أشياء

المسابقة عليها الخيل والإبل والرماية

لأن هذه من وسائل الجهاد في سبيل الله

أَخَذَ الْجَوَائِزَ عَلَيْهَا عَلَى الْمُسَابِقِينَ فِيهَا  
وَمَا عَدَاهَا فَلَا يُؤَدُّ مُسَابَقَةً عَلَى لَا يُؤَدُّ جَائِزَةً عَلَى مُسَابَقَةٍ مِنَ الْمُسَابَقَاتِ  
لَا كُرَّةَ الْقَدَمِ وَلَا الْعَدُوَّ عَلَى الْأَقْدَامِ  
وَلَا عَلَى أَيِّ مَا يَجُوزُ إِنَّا الْعِلْمَاءُ الْعُلَمَاءُ كَابِنِ الْقِيمِ يَقُولُ الْمَسَائِلُ الْفِقْهُ مَسَائِلُ الْفِقْهِ وَحِفْظُ  
الْقُرْآنِ يَجُوزُ أَخَذَ الْجَوَائِزَ عَلَيْهَا لِأَنَّهَا تَدْخُلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ مِنَ الْجِهَادِ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
لَا يَجُوزُ أَخَذَ الْجَوَائِزَ عَلَى الْمُسَابِقَاتِ  
وَهُوَ مُبَسَّرٌ وَقِمَارٌ  
وَأَكَلَ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَقْرَأَ هَذَا السُّؤَالَ  
هَلِ السَّلَفِيَّةُ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ؟ إِذَا لَمْ تَكُنِ السَّلَفِيَّةُ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ فَمَنْ هِيَ؟ فِرْقَةُ  
الضَّلَالِ هِيَ النَّاجِيَّةُ مَا يَنْجُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا السَّلَفِيُّ الَّذِينَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ  
إِلَّا وَاحِدَةً

قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابُهُ  
هَذِهِ هِيَ السَّلَفِيَّةُ

مَنْ كَانَ عَلَى مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَأَصْحَابُهُ هُمْ السَّلَفِيَّةُ وَهُمْ النَّاجُونَ  
إِلَّا وَاحِدَةً يَعْنِي نَجَتْ مِنَ النَّارِ هَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْعُلَمَاءِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ يَعْنِي لِأَنَّ الرَّسُولَ شَهِدَ  
لَهَا بِالنَّجَاتِ فَقَالَ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً مَنْ كَانَ عَلَى مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ  
وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ  
وَرَضُوا عَنْهُ فَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ هُمْ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ  
بِإِحْسَانٍ سَارُوا عَلَى مَنْهَجِهِمْ هُمْ سَلَفُ الْأُمَّةِ

وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

الرَّسُولُ يَقُولُ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً

وَهِيَ مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

ذَلِكَ هُوَ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ

هَذَا هُوَ النَّجَاتُ

وَهَذِهِ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ

وَمَنْ عَدَاها فَهُوَ غَيْرُ نَاجِي

هُوَ فِي النَّارِ سِوَاءَ كَانِ مُخْلِداً فِيها أَوْ يُعَدَّبُ فِيها بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ وَمُخَالَفَتِهِ  
ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ  
فَالْفَرْقُ تَخْتَلِفُ

مَنْ كَانَ مِنَ الْفِرَاقِ الْكَافِرَةِ فَهُوَ فِي النَّارِ مُخْلِداً فِيها وَمَنْ كَانَ مِنَ الْفِرَاقِ الضَّالَّةِ فَهَذَا يُعَدَّبُ  
بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ رَجُلٌ لَا يُصَلِّي إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
وَالْعِيدَيْنِ وَبَاقِي الصَّلَوَاتِ لَا يُصَلِّيها

لَكِنَّهُ يَصُومُ رَمَضَانَ فَمَا حُكْمُهُ؟ إِذَا كَانَ لَا يُصَلِّي أَبَداً لَا فِي الْبَيْتِ وَلَا فِي الْمَسْجِدِ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ  
مُتَعَمِّداً فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَلَا يَصِحُّ صِيَامُ رَمَضَانَ وَلَا يَصِحُّ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ كُلُّها باطِلَةٌ لِأَنَّهُ مُرْتَدٌّ عَنِ  
دِينِ بِنِعْمَتِهِ لِيَتْرِكَ الصَّلَاةَ فَلَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ يَعْمَلُهُ إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ وَحَافِظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ  
الْخَفْسِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كُنْتُ أَصَلِّي وَأَنَا عَلَى جَنَابَةٍ سَابِقَةٍ  
فَمَا حُكْمُ صَلَوَاتِ تِلْكَ مَعَانِي لَا أَعْلَمُ عَدَدَهَا؟ إِنْ كَانَتْ الْمُدَّةُ مَحْضُورَةً وَيُمْكِنُكَ تَعْرِفُ  
الصَّلَوَاتِ فَتَقْضِيها يَجِبُ عَلَيْكَ الْقِضَاءُ وَإِذَا أَنْ كَانَتْ الْمُدَّةُ كَثِيرَةً وَلَا تَعْرِفُ عَدَدَهَا وَلَا عَدَدَهَا  
فَعَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ يُتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ  
نَعَمْ

تُحَافِظُ عَلَى الظَّهَارَةِ

عَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى الظَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ قِطْعِ النَّافِلَةِ مِنْ إِدْرَاكِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ

لَا تَقْطَعُ نَافِلَةً مِنْ أَجْلِ نَافِلَةٍ

الصَّلَاةِ عَلَى جَنَازَةٍ نَافِلَةٍ

فَلَا تَقْطَعُ النَّافِلَةَ الَّتِي دَخَلَتْ فِيها

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ

إِنْ دَخَلَتْ فِيها أَكْمَلْتُمْ

إِنَّمَا تُقْطَعُ النَّافِلَةُ لِأَجْلِ لَوْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي نَافِلَةٍ تَقْطَعُ عَلَاشَانَ الْفَرِيضَةِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ

أَمَّا إِنَّكَ تَقْطَعُ نَافِلَةً مِنْ أَجْلِ نَافِلَةٍ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ أَذْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً أَوْ رُكْعَتَيْنِ  
ثُمَّ أَتَمَّ الْبَاقِيَّ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَ أَنْ سَلَّمَ وَبَعْدَ أَنْ سَلَّمَ وَجَدَ جَمَاعَةً أُخْرَى فَمَقَامَ يُصَلِّي مَعَهُمْ  
فَهَلْ فِعْلُهُ صَاحِبٌ؟ لَا وَشَ يُصَلِّي مَعَهُمْ؟ أَوْشَ عَلَى شَيْءٍ لَكِنْ لَوْ قَدَّرَ وَاحِدٌ جَاءَ وَلَهُ أَذْ  
يُصَلِّي مَعَهُ فَإِنْ نُصَلِّي مَعَهُ مِنْ أَجْلِ يَخْضُلُ عَلَى الْجَمَاعَةِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَتَّصِقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ  
فَإِذَا كَانَ جَاءَ وَاحِدٌ وَلَا أَنْ أَذْ يُصَلِّي مَعَهُ وَأَنْتَ قَدْ يُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْ تَقُومَ وَتُصَلِّي مَعَهُ مِنْ  
أَجْلِ أَنْ تُجِبَرَ الْجَمَاعَةَ مَعَهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ فَلَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَيْكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ اقْتَرَضْتُ مِنْ رَجُلٍ مَالًا وَقَمْتُ بِاسْتِثْمَارِ هَذَا الْمَبْلُغِ  
وَبَعْدَ الْخُصُولِ عَلَيْهِ أَخْرَجْتَ الزَّكَاةَ عَنِ الْأَرْبَاحِ فَقَطَّ  
وَقَامَ صَاحِبُ الْمَبْلُغِ الَّذِي اقْتَرَضْتُ مِنْهُ لِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ عَنِ مَبْلُغِهِ الَّذِي إِفْرَضَنِي  
فَهَلْ هَذَا الْعَمَلُ صَاحِبٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبٍ  
نَعَمْ صَاحِبُ الْقَرْضِ يُزَكِّي الْقَرْضَ لِأَنَّهُ مَالُهُ فِي ذِمَّتِكَ  
وَأَنْتَ اللَّيُّ عِنْدَكَ هَذَا الْمَبْلُغُ صَارَ مِلْكٌ لَكَ أَنْتَ  
هَذَا الْمَبْلُغُ الَّذِي أَذْهُ مِنْهُ وَصِرْتَ تَسْتِثْمِرُهُ صَارَ مِلْكٌ لَكَ أَنْتَ  
تَرْكِيَّةٌ هُوَ وَأَرْبَاحُهُ  
وَذَلِكَ يُزَكِّي الدِّينَ  
الدِّينُ اللَّيُّ فِي ذِمَّتِكَ بَدِيلٌ عَنِ الْمَبْلُغِ هَذَا بَدِيلٌ مُهَوَّبٌ هُوَ الْمَبْلُغُ نَفْسُهُ بَدِيلٌ عَنْهُ يُزَكِّيهِ

نَعَمْ

فَكُلُّ يُزَكِّي مَالَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْجُنُودُ الْكُفَّارُ الْمَوْجُودُونَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ؟ هَلْ إِيْشُ؟  
هَلْ الْجُنُودُ الْكُفَّارُ الْمَوْجُودُونَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ؟ هُمْ مِنَ الْكُفَّارِ الذَّمِّيِّينَ أَمْ مِنَ  
الْكُفَّارِ الْحَرْبِيِّينَ؟ هَذَا حَسَبَ اتِّفَاقِهِمْ مَعَ الدُّوَلِ حَسَبَ اتِّفَاقِ مَعَ الدُّوَلِ إِذَا كَانُوا جَاءُوا عَنْ  
اتِّفَاقٍ مَعَ دَخَلُوا الْبِلَادَ عَلَى الْإِتِّفَاقِ مَعَ الدَّوَلَةِ فَلَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِمْ  
وَأَمَّا إِخْرَاجُهُمْ وَطَرْدُهُمْ هَذَا مَا هُوَ مِنْ إِخْتِصَاصِ الْأَفْرَادِ  
هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحَاكِمِ  
أَنْتَ مَا عَلَيْكَ هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحَاكِمِ

هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُمْ وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ مَا هُوَ بِالْمَسْأَلَةِ فَوْضَى كُلِّ يَدْبُرٍ وَكُلِّ يَقْتُلُ وَكُلِّ مَا يَجُوزُ هَذَا  
هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحُكَّامِ  
هُمْ الَّذِي يَنْظُرُونَ فِي هَذِهِ الْأَوْضَاعِ وَهَوْلَاءِ الْجُنُودِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ فِي مَمْلَكِ

بِسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
بِهَا مَرُّ بَنِي سَبْعٍ وَذِي الْعَشْرِ فَضْرًا  
وَعَنْهُ كَذَا أُوجِبَ عَلَيْهِمْ وَشَدَّي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
الناظِمُ عَنِ الصَّلَاةِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَقَدْ أَنْتَهَى إِلَى أَنَّ الصَّبِيَّ الْمُمَيَّزَ يُؤْمَرُ بِهَا وَمَنْ بَلَغَ عَشْرًا  
فَأَنَّهُ مَعَ الْأَمْرِ بِهَا يَهْرَبُ إِذَا تَأَخَّرَ فَالْمُمَيَّزُ يُؤْمَرُ بِهَا مُجَرَّدٌ أَمْرٌ وَلَا يَضْرِبُ  
وَأَمَّا ابْنُ عَشْرٍ فَأَنَّهُ يُعْرَبُ  
إِذَا لَمْ يُصَلِّ

وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ فَاضْرَبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ  
وَمَرُّوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ  
وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّرْبِيَةِ  
لِيَعْتَادَ الصَّلَاةَ وَيُنْشَأَ عَلَيْهَا  
وَيَأْلُفَهَا

فَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَإِنَّ هَذَا يَتَأَكَّدُ لِأَنَّهُ قَارِبُ الْبُلُوغِ  
فَإِذَا لَمْ يُصَلِّ فَأَنَّهُ يُعْزَرُ  
وَيُعْرَبُ  
حَتَّى يَذُوقَ الْعُقُوبَةَ

فَيُعْظَمُ قَدْرُ الصَّلَاةِ وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ التَّرْبِيَةِ لِلأَطْفَالِ لَيْسَتْ التَّرْبِيَةُ مُجَرَّدًا أَنَّهُمْ يُؤْمَرُ لَهُمُ  
الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَيُعْطَوْنَ مَا هَذِهِ تَرْبِيَةٌ بَهِيمِيَّةٌ وَلَكِنَّ التَّرْبِيَةَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ التَّرْبِيَةُ الْإِيمَانِيَّةُ  
تَرْبِيَةُ الْقُلُوبِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ تَرْبِيَةٌ لِلأَبْدَانِ وَهُوَ تَرْبِيَةٌ بَهِيمِيَّةٌ تَرْبِيَةٌ عَلَى الْعِبَادَةِ فَهُوَ تَرْبِيَةٌ  
لِلْقُلُوبِ

وَهَذَا شَيْءٌ يَعْقَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَعَ أَوْلَادِهِمْ  
فَلَا يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِمْ

يَقُولُ هَذَا طِفْلٌ صَغِيرٌ  
وَإِذَا كَبُرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا تَرَكَ هَذَا التَّوْجِيهَ النَّبَوِيَّ فَإِنَّ الطِّفْلَ يَنْشَأُ عَلَى الْكَسَلِ  
وَعَدَمِ الْمُبَالَغَةِ إِذَا أَرَادَ وَالِدُهُ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى الصَّوَابِ يَعْجَزُ عَنْهُ  
أَمَّا الطِّفْلُ فَأَنَّهُ سَهْلٌ يَنْقَادُ  
وَأَمَّا الْكَبِيرُ فَلَا يَنْقَادُ

يَصُ وَيَنْقَادُ وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ إِنَّ الْغُضُونَ إِذَا عَدَلَتْهَا اِغْتَدَلَتْ وَلَا تَلِينُ إِذَا كَانَتْ مِنَ  
الْحَسَبِ فَمَنْ أَرَادَ تَرْبِيَةَ أَوْلَادِهِ عَلَى الطَّاعَةِ فَلْيَبْدَأْ بِهِمْ مِنَ التَّمْيِيزِ لِأَنَّهُ إِذَا مَيَّرَ صَارَ يَعْقَلُ  
وَيَفْهَمُ مَا تَقُولُ لَهُ إِمَّا مِنْ قَبْلِ التَّمْيِيزِ فَهَذَا لَا يَدْرِي عَنْ شَيْءٍ فَهَذَا تَوْجِيهُ نَبَوِيٌّ وَتَرْبِيَةٌ  
عَظِيمَةٌ لِلأَوْلَادِ نَعَمْ كَذَا أُوجِبَ عَلَيْهِمْ وَشَدَّدَ وَعَنْهُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّ ابْنَ عَشْرٍ

تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ لِأَنَّ الرَّسُولَ أَمَرَ بِضَرْبِهِ وَالْعَرَبُ لَا يَكُونُ إِلَّا تَرَكَ وَاجِبِ ابْنِ عَشْرِ تَجِبُ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ

وَلِهَذَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ إِنَّ ابْنَ عَشْرِ يُمَكِّنُ أَنْ يَبْلُغَ يُمَكِّنُ أَنْ يَبْلُغَ الطِّفْلَ لِعَشْرِ  
بِعَشْرِ سِنِينَ

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِذَا بَلَغَ عَشْرًا لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ  
بِضَرْبِهِ عَلَى تَرْكِهَا وَالْعَرَبُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ  
وَهَذَا قَوْلٌ هَذَا الْقَوْلِ قَوِيٌّ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ

يَخْضُنَهَا الدَّلِيلُ نَعَمْ

وَأَوْجِبَ عَلَى وَلِيِّهِمْ أَمْرَهُمْ بِهَا  
وَصَدَّحَ صَلَاةَ الْوَاعِي مِنْهُمْ تُسَدُّ دِي

تُسَدُّ

نَعَمْ

هَذَا أَيْضًا يَعْني تَأْكِيدٌ عَلَى مَا مَضَى مِنْ أَمْرِ الْأَوْلَادِ بِالصَّلَاةِ وَأَنَّهم الْأَمْرُ لِلْوَالِدِ لِلوُجُوبِ فَهُوَ  
يَجِبُ عَلَى الْوَالِدِ أَمْرُهُمْ وَأَمَّا هُمْ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ صَلَاةٌ فِي هَذِهِ السِّنِّ

وَلَكِنَّ الْغَرَضَ هُوَ التَّرْبِيَّةُ وَالتَّغْوِيذُ

وَهِيَ لَهُمْ نَافِلَةٌ

هِيَ لَهُمْ نَافِلَةٌ

فَالْأَمْرُ الْمَوْجِبُ لِلْوَالِدِ لَيْسَ لِلِاسْتِحْبَابِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلوُجُوبِ

وَإِنْ كَانَتْ الصَّلَاةُ لَيْسَتْ وَاجِبَةً عَلَى الْإِطْفَالِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا لِلوُجُوبِ  
وَهِيَ الْقَاعِدَةُ أَنَّ الْأَمْرَ لِلوُجُوبِ فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ يَعْني يَجِبُ  
عَلَيْهِمْ أَنْ يَأْمُرُوهُمْ

وَلَيْسَ هَذَا لِلِاسْتِحْبَابِ

يَقُولُ إِنْ شِئْتَ إِمْرَتَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكَتَهُ

لَا هَذَا لِلوُجُوبِ

وَصَلَاةُ الطِّفْلِ صَاحِبَتُهُ

صَدَّحَ يَعْني صَلَاتِهِ فَكُنَّا نَافِلَةً تَكُونُ لَهُ نَافِلَةً

نَعَمْ

وَأَوْجِبَ عَلَى وَلِيِّهِمْ أَمْرَهُمْ بِهَا

وَصَدَّحَ صَلَاةَ الْوَاعِي مِنْهُمْ تُسَدُّ

صَحَّ صَلَاةَ الْوَاعِي يَعْني الْعَاقِلُ

الْعَاقِلُ وَالْعَاقِلُ يَبْدَأُ مِنَ التَّمْيِيزِ نَعَمْ وَتَفْوِيَّتِهَا أَوْ بَعْضِهَا مِنْ مُكَلِّفٍ كُلِّ مِنْ مُكَلِّفٍ حَرَامٍ  
سِوَى الْجَمْعِ أَوْ شَرْطِ فَقَدِ الصَّلَاةِ تَجِبُ فِي الْوَقْتِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الصَّلَاةُ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا  
أَيَّ مَوْقَاتِهِ فِي أَوْقَاتٍ  
لَا تَقْبَلُ إِلَّا فِيهَا  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ  
إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ  
وَقُرْآنِ الْفَجْرِ  
إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا  
هَذَا أَيْضًا بَيَانٌ بِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ  
لَكِنَّهُ مُجْمَلٌ لَكِنَّهُ مُجْمَلٌ  
بَيِّنَتُهُ الْأَدِلَّةُ الْأُخْرَى  
قَالَ سُبْحَانَهُ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ  
وَحِينَ تُصْبِحُونَ  
وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ  
هَذَا أَيْضًا فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ  
وَالْتَسْبِيحِ مَعْنَاهُ الصَّلَاةُ  
فَهَذِهِ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ  
وَهِيَ حَفْسَةٌ

وَقَتِ الظُّهْرِ وَيَبْدَأُ بِزَوَالِ عَن وَسَطِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ  
الْعَصْرِ يَبْدَأُ إِذَا صَارَ ظِلُّ الشَّيْءِ مُسَاوِيًا لَهُ  
إِذَا صَارَ ظِلُّ الشَّيْءِ مُسَاوِيًا لَهُ بَدَأَ وَقَتُ الْعَصْرِ  
وَيَسْتَمِرُّ الْإِخْتِيَارُ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ظِلُّ الشَّيْءِ طَوْلَهُ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَبْدَأُ وَقَتُ الضَّرُورَةِ إِلَى غُرُوبِ  
الشَّمْسِ هَذَا الْعَصْرِ وَقَتِ الْمَغْرِبِ يَجِبُ لِعُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى وَسَطِ اللَّيْلِ وَقَتِ الْعِشَاءِ  
يَبْدَأُ بِمَغِيبِ الْأَحْمَرِ وَقَتِ الْفَجْرِ يَبْدَأُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ  
هَذِهِ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ كَمَا بَيَّنَّتْهَا السُّنَّةُ فَصَلَّتْهَا السُّنَّةُ وَدَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ مُجْمَلًا  
أَلَّا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُؤَخَّرَ الصَّلَاةَ عَن وَقْتِهَا  
وَيَنَامَ عَنْهَا وَيَتَكاسَلُ عَنْهَا وَيَظُنُّ أَنَّهُ مَتَى مَا صَلَّى يَكْفِي لَهَا الصَّلَاةُ فِي أَوْقَاتِهَا لَا تُؤَخَّرُ إِلَّا لِغُذْرٍ  
كَالنَّائِمِ الَّذِي مَا تَبَّهَ أَوْ النَّاسِ فَهَذَا يُصَلِّي إِذَا تَبَّأَ أَوْ ذَكَرَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ  
صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ  
وَكَذَلِكَ يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ الْأُولَى لِنَاوِي الْجَمْعِ الَّذِي يَجُوزُ لَهُ الْجَمْعُ كَالْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ فِي  
حَالَةِ الْمَطَرِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ تَخْفِيفًا عَنِ النَّاسِ فَهَذَا يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ الصَّلَاةُ الْأُولَى  
وَيَنْوِي جَمْعَهَا مَعَ الصَّلَاةِ الثَّانِيَةِ جَمْعٌ تَأْخِيرٌ  
لِأَنَّ وَقْتِ الصَّلَاتَيْنِ فِي حَالَةِ الْغُذْرِ يَكُونُ وَقْتًا وَاحِدًا

وَقَتَّ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْعُذْرِ يَكُونُ وَقْتًا وَاحِدًا  
فَلَهُ أَنْ الْأُولَى أَنْ يُقَدَّمَ الثَّانِيَةَ وَيُصَلِّيَهَا مَعَ الْأُولَى جَمْعُ تَقْدِيمٍ وَلَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ الْأُولَى وَيُصَلِّيَهَا مَعَ  
الثَّانِيَةَ جَمْعُ تَأْخِيرٍ  
لِأَنَّ الْوَقْتَيْنِ صَارَا وَقْتًا وَاحِدًا  
فِي حَالَةِ الْعُذْرِ

لَا وَيُجْمَعُ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ يَسْتَعْلُ بِتَخْصِيلِ شَرْطِ الصَّلَاةِ خَرَجَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ وَهُوَ يَسْتَعْلُ  
بِتَخْصِيلِ الشَّرْطِ كَانَ يَسْتَعْلُ بِتَوْفِيرِ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ لِأَنَّ الطَّهَارَةَ شَرْطُ لِحْتَةِ الصَّلَاةِ فَإِذَا  
كَانَ الْمَاءُ يَخْتَاجُ إِلَى تَخْصِيرٍ وَإِلَى إِعْدَادٍ مِنَ الْبُرِّ أَوْ مَنْ يَخْتَاجُ إِلَى حَبْلٍ وَدَلُو يَخْتَاجُ إِلَى فَإِنَّهُ لَا  
بَأْسَ أَنْ يُؤْفَرَ الْمَاءُ وَلَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَلِمَ وَهَذَا وَاجِبٌ لِلْمَاءِ فَيُعْذَرُ فِي تَخْصِيلِ  
الْمَاءِ وَلَوْ تَأَخَّرَ عَنِ الْوَقْتِ  
لَأَنَّهُ يَسْتَعْلُ بِتَخْصِيلِ الشَّرْطِ لِلصَّلَاةِ  
وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا  
إِذَا كَانَ مَا يَتَوَفَّرُ الْمَاءُ إِلَّا بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فَإِنَّهُ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي وَلَا يُؤَخَّرُ  
لَكِنْ عَلَى الْمَذْهَبِ لَا بَأْسَ  
إِذَا كَانَ يَسْتَعْلُ بِشَرْطِهَا فَلَا بَأْسَ وَلَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ لِتَخْصِيلِ الشَّرْطِ  
هَذِهِ هِيَ الْأَعْدَاؤُ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنِ وَقْتِهَا وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ  
النَّائِمُ وَالنَّاسِي وَمَنْ يُرِيدُ الْجَمْعَ وَمَنْ يَسْتَعْلُ بِتَخْصِيلِ شَرْطِ الصَّلَاةِ  
كَأَنَّ يَخْتَاجُ إِلَى وَقْتِ إِخْضَارِ الْمَاءِ أَوْ لِتَخْصِيلِ ثَوْبٍ يُصَلِّي فِيهِ سِتْرَ الْعَوْرَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أَوْ  
يُهَيِّئُ الْمَكَانَ مِنَ النَّجَاسَةِ يُصَلِّي فِي يَعْغِي يُظَهِّرُ الْمَكَانَ لِيُصَلِّي فِيهِ وَيَخْتَاجُ التَّطْهِيرَ إِلَى وَقْتِ  
هَذَا شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الصَّلَاةِ  
نَعَمْ

وَتَفْوِيئِهَا أَوْ بَعْضِهَا مِنْ مُكَلِّفٍ مِنْ مُكَلِّفٍ حَرَامٍ سِوَى الْجَمْعِ أَوْ شَرْطِ فَمَدِّ  
أَيَّ نَعَمْ

تَفْوِيئِهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرِ تَفْوِيئِ وَقْتِهَا  
مِنْ غَيْرِ عُذْرِ لَا يَجُوزُ وَلَا تَصِحُّ مِنْهُ لَوْ صَلَّاهَا  
لَأَنَّهُ لَمْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الَّتِي أَمَرَهُ اللَّهُ بِهَا  
فَإِذَا أَخْرَجَهَا عَنْ وَقْتِهَا بِدُونِ عُذْرِ شَرْعِيٍّ  
فَإِنْ لَا تَصِحُّ مِنْهُ وَلَوْ صَلَّى فَعَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ

الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ إِذَا تَعَمَّدَ وَمَعْنَى صَلَاةِ الْعَصْرِ يَعْغِي فَاتَ وَقْتِهَا  
فَاتَى وَقْتِهَا مُتَعَمَّدًا

فَإِنَّهُ قَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ  
وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ إِذَا تَعَمَّدَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنِ وَقْتِهَا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ أَنَّهُ يَكْفِرُ  
يَرْتَدُّ لِقَوْلِهِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ وَالْأَمْرُ خَطِيرٌ جَدًّا  
نَعَمْ

لَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ الْيَوْمَ مَا يُبَالُونَ بِهَذَا الشَّيْءِ  
مَا يُبَالُونَ وَمَا يَتْرُكُ الصَّلَاةَ  
لَكِنَّهُ لَا يُصَلِّيهِا فِي وَقْتِهَا  
يَنَامُ وَيُخْلِئُهَا  
أَوْ يَسْتُغْلُ وَيُخْلِئُهَا  
وَحَتَّى سَمِعْنَا أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْمَعُ الْخَمْسَ صَلَوَاتٍ يَجْمَعُهُمْ جَمِيعٌ وَيُصَلِّيهِمْ إِذَا فَرَغَ مِنْ  
إِعْمَالِهِمْ

هَذَا تَلَاغِبٌ بَدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تَصِحُّ صَلَاةٌ هُوَ لَاءِ  
لَأَنَّهُمْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصَّلَاةَ لِقَوْلِهَا  
يُصَلِّي الصَّلَاةَ لِقَوْلِهَا  
فَالَّذِي يَتَلَاغِبُ فِي الصَّلَوَاتِ وَيُؤَخِّرُهَا عَنِ وَقْتِهَا  
هَذَا لَا تَصِحُّ مِنْهُ  
وَقِيلَ تَصِحُّ مِنْهُ مَعَ التَّوْبَةِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ  
يَعْنِي سَاهُونَ عَنِ وَقْتِهَا هُمْ يُصَلُّونَ اللَّهُ سَمَاهُمْ مُصَلِّينَ  
لَكِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي الْوَقْتِ  
تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِالْوَيْلِ  
وَكَذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ  
قَالَ تَعَالَى مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ  
لَيْسَ مَعْنَى أَنَّهُمْ تَرَكَوْهَا بِالْكُلِّيَّةِ  
وَإِنَّمَا مَعْنَى أَنَّهُمْ أَضَاعُوا أَوْقَاتِهَا  
فَلَا يُصَلُّونَهَا فِي وَقْتِهَا  
هَذَا إِضَاعَةٌ لِلصَّلَاةِ  
أَضَاعَهُ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَصِحُّ مِنْهُ نَعَمْ  
وَمِنْ جَدِّ الإِجَابِ كَثْرَةٌ أَنْ يَشَاءَ  
إِنْ نَشَأَ أَنْ نَشَأَ  
صَدَّحُوا

نَعَمْ

بِدَارِ الْهُدَى مَا بَيْنَ أَهْلِ التَّعَبُّدِ

نَعَمْ مِنْ جَدِّ وَجُوبِ الصَّلَاةِ

فَإِنْ كَانَ نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ إِنْ كَانَ نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَجَدَّ وَجُوبَ الصَّلَاةِ فَهَذَا كَافِرٌ

مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ لَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ لِأَنَّهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَشُوفُ النَّاسَ

يُصَلُّونَ وَيَسْمَعُ الْحَتَّ عَلَى الصَّلَاةِ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ فَلَا يُعْذَرُ

لِأَنَّهُ لَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

إِذَا نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ

أَمَّا إِذَا نَشَأَ فِي بِلَادِ بَعِيدَةٍ وَلَا يُسْمَعُ شَيْءٌ عَنِ الْإِسْلَامِ

وَلَمْ تُبْلَغْهُ الدَّعْوَةُ وَقَالَ إِنَّ الصَّلَاةَ مَا هِيَ وَاجِبَةٌ

فَهَذَا يُعْذَرُ حَتَّى يُبَيَّنَ لَهُ

لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ عَنِ جَهْلِ وَلَمْ يَكُنْ يَتِمَكَّنُ مِنَ التَّعَلُّمِ لِبُعْدِهِ

عَنِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ

فَهَذَا لَهُ فَإِنْ أَصَرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

وَرَدَّتْهُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنْ مِنْ جَدِّ وَجُوبِ الصَّلَاةِ أَنَّهُ كَافِرٌ

يُرْتَدُّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

إِلَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِالْإِمْكَانِ أَنَّهُ وَلَا يَذَرِي فَهَذَا يُعْذَرُ حَتَّى يُبَيَّنَ لَهُ

نَعَمْ

وَمَنْ جَدَّ الْإِيجَابِ كُفْرَهُ أَنْ نَشَأَ

نَعَمْ

بِدَارِ الْهُدَى مَا بَيْنَ أَهْلِ التَّعَبُّدِ مَا بَيْنَ الْفَتْحِ

نَعَمْ

مَا بَيْنَ أَهْلِ التَّعَبُّدِ أَضُنُّهُ ظَهَرَ مَعْنَى الْبَيْتِ

نَعَمْ

كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى دُكْمِهِ مَتَى؟ كَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرٍ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مُجْمَعاً عَلَى دُكْمِهِ

كَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى عَلَيْهِ

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ

أَوْ أَنْكَرَ تَحْرِيمَ شَيْءٍ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِهِ

فَإِنَّهُ يَكْفِرُ

لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ الْعُلَمَاءِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الرِّبَا حَرَامٌ

مَعَ تَحْرِيمِهِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

فَمَنْ قَالَ أبدأَ الرِّبا مَوْرِدُ اقْتِصَادِي  
مَوْرِدُ اقْتِصَادِي عَالَمِي فَلَا تَحْرِيْمَ وَلَا وَلَا يَحْرِمُ الرِّبا  
هَذَا كَافِرٌ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ  
لأَنَّهُ مُكذَّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ  
وَلِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ

هَذَا إِذَا جَدَّ تَحْرِيْمَ الرِّبا عُموماً  
أما إِذَا جَدَّ تَحْرِيْمَ بَعْضِ الْمُخْتَلَفِ فِيها لِأَنَّ فِيها صُوْرٌ مِنَ الرِّبا مُخْتَلَفٌ فِيها هَلْ هِيَ مِنَ الرِّبا  
أَوْ لَا؟ فَالْمُخْتَلَفُ فِيها لَا يَكْفُرُ مِنْ إِباحتِهِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ الدَّلِيلَ وَالْحُجَّةَ فَالرِّبا الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ مَنْ  
اسْتَدَلَّهُ كَفْرٌ وَأما بَعْضُ الصُّوْرِ الرِّبَوِيَّةِ الْمُخْتَلَفِ فِيها فَهَذِهِ لَا يَكْفُرُ مِنْ إِباحتِها إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُبَيِّنَ  
لَهُ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ وَكَذَلِكَ قَسَّ عَلَى هَذَا بَقِيَّةَ الْمَسائِلِ الْمُجْمَعِ عَلَيْها يَكْفُرُ مَنْ أَنْكَرَها  
وَالْمُخْتَلَفِ فِيها ما يُكْفَرُ

حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أُخَذَ بِالْقَوْلِ الثَّانِي وَظَنَّ الصَّوَابَ أَوْ حَقَّ فَهُوَ شُبُهَةٌ  
نَعْمُ

كَذا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى دُكْمٍ وَكَذا كُلُّ مَجْمُوعٍ يَعْنِي مُجْمَعٌ عَلَى دُكْمِهِ مَتَى أَنْكَرَهُ يُكْفَرُ  
أما الْأَشْياءُ الْمُخْتَلَفُ فِيها فَلَا يَكْفُرُ مَنْ خالَفَ فِيها لَكِنْ يُضَلُّ وَيَخْطَأُ

نَعْمُ  
كَذا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى دُكْمِهِ يَكُنُّ ظاهِراً دُونَ الْخَفِيِّ الْمُعْبَدِ

إِذا كانَ تَحْرِيْمُهُ ظاهِراً  
إِذا كانَ تَحْرِيْمُهُ ظاهِراً

ما عِلْمُ تَحْرِيْمِهِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ كَالرِّبا وَالشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالزِّنا  
وَقتَلَ النَّفْسِ قَتَلَ الْمُسْلِمِ بَعْضُ حَقِّ قَتْلِ الْمَعاهِدِ هَذَا تَحْرِيْمُهُ ظاهِراً ما يُعْذَرُ مَنْ اسْتَدَلَّهُ  
يَحْكُمُ بِرَدَّتِهِ أَمَّا ما كانَ تَحْرِيْمُهُ خَفِيًّا وَيَحْتَاجُ نَظْرًا وَإِسْتِدْلالًا هَذَا لَا يَحْكُمُ بِرَدَّتِهِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ  
الأُمُورَ الَّتِي لَا يَعْرِفُها كُلُّ أَحَدٍ وَإِنَّمَا يَعْرِفُها العُلَماءُ فَهَذِهِ لَا يُبادِرُ بِالتَّكْفِيرِ فِيها حَتَّى لَهُ  
وَيَسْرَحُ لَهُ حُكْمُها أُمُورَ التَّكْفِيرِ أَمْرُها صَعْبٌ فَلَا يَجُوزُ لِلإِنْسانِ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي التَّكْفِيرِ إِلَّا عَنِ  
عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ نَعْمُ

كَذا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى دُكْمِهِ مَتَى؟ يَكُنُّ ظاهِراً دُونَ الْخَفِيِّ الْمُعْبَدِ  
دُونَ الْخَفِيِّ الَّذِي تَحْرِيْمُهُ خَفِيًّا يَحْتَاجُ إِلَى إِسْتِدْلالٍ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ  
فَهَذَا لَا يَحْكُمُ بِكُفْرٍ مَنْ خالَفَ فِيها نَظراً لِخَفائِ دُكْمِهِ عَلَى النَّسْخِ

مِثْلُ مَسائِلِ الرِّبا هَذِي فِيها خِلافٌ

فَلَا يَحْكُمُ بِتَّكْفِيرٍ مَنْ خالَفَ فِيها

نَظراً لِوُجُودِ الخِلافِ فِيها

هَلْ تَدْخُلُ فِي الرِّبا؟ أَوْ لَا تَدْخُلُ؟ مِثْلُ أَشْياءَ كَثِيرَةٍ ما جَرَى فِيها الإِختِلافُ بَيْنَ العُلَماءِ

بَعْضُهُمْ يَقُولُ حَرَامٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ كَلالَ الْخِلافِ هَذَا يَنْظُرُ فِي الدَّلِيلِ  
فَمَنْ قامَ الدَّلِيلُ مَعَ قَوْلِهِ يُؤَدُّ بِهِ  
وَمَنْ خالَفَ الدَّلِيلَ يَرُدُّ

لِكِنْ لَوْ أَنَّ إِنساناً اسْتَحَلَّ هَذَا الشَّيْءَ بِنِباءٍ عَلى الْخِلافِ هَذَا لا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
لِأَنَّ الْخِلافَ عُدْوٌ

وَسُبُهَةٌ وَهَذَا لا يُذَرِّكُهُ إِلا الْعُلَماءُ وَأَهْلُ البَصِيرَةِ  
ما يُذَرِّكُهُ صَلبَةُ العِلْمِ المُبْتَدِئِينَ أَوْ المُتعالِمِينَ  
الَّذِينَ أَخَذُوا بِكُفْرُونَ النَّاسِ

وَأَمَّا أَوْ يَسْتَحِلُّونَ دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ وَالْعِبادَ بِاللَّهِ يَسْتَحِلُّونَ دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ  
أَنَّهُمْ كُفَّارٌ

وَهُمْ لَيْسُوا عُلَماءَ وَلا أَهْلَ بَصِيرَةِ

هَذَا مَذْهَبُ الْخَوارجِ

هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْخَوارجِ

التَّكْفِيرُ أَمْرُهُ صَعْبٌ يَحْتَاجُ إِلى بَصِيرَةٍ وَإِلى عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ وَيَحْتَاجُ إِلى تَمَهُّلٍ فِي الأَمْرِ وَعَدَمِ  
تَسْرِعِ نَعَمِ

فَمِنْ جَدَدِ الأَرْكانِ أَوْ حُرْمَةِ الزِنا

جُهدَ الأَرْكانِ

جَدَدَ الأَرْكانِ الحَمْسَةَ

أَرْكانَ الإِسْلامِ

جَدَدَ أَرْكانِ الإِسْلامِ الحَمْسَةَ وَقَالَ هَذِي سُننٌ ما هِيَ ما هِيَ فَرائِضٌ أَوْ الصَّلاةُ سُنَّةٌ وَالزَّكاةُ  
سُنَّةٌ هَذِي أَعْمالٌ طَيِّبَةٌ وَلَكِنْ ما هِيَ بِواجِبَةٍ أَنْتُوا مُتَشَدِّدُونَ عَلى النَّاسِ الصَّلاةُ ما هِيَ بِواجِبَةٍ  
كَيْفَ أَنْ بَعَى ما صَلَّى وَهِيَ طَيِّبَةٌ اللَّي يَصَلِّي إِحْسِنُ  
وَالزَّكاةُ هَذِي إِحْسانٌ إِنْفاقٌ وَلَكِنْ ما هُوَ بِواجِبِ

النَّاسِ أَحرارٌ فِي أَمْوالِهِمْ

إِنْ شاءَ أَخْرَجَها وَإِنْ شاءَ لَمْ يُخْرِجَها

لا تُسَدِّدُونَ عَلى النَّاسِ

الصِّيامُ ما هُوَ وَاجِبٌ إِِنْ شاءَ صامَ وَإِنْ شاءَ صِيامَ رَمَضانَ وَإِنْ شاءَ لَمْ يَصُمْ الحُجُّ ما هُوَ بِواجِبِ

المَسافَةِ بَعِيدَةٍ وَفِيهِ خَطَرٌ وَفِيهِ ما هُوَ بِواجِبِ لا تُسَدِّدُونَ عَلى النَّاسِ يَقُولُونَ هَذَا كافِرٌ

أَرْكانَ الإِسْلامِ مَعْرُوفِ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَأَجْمَعَ عَليها المُسْلِمُونَ وَالأَدِلَّةُ ظاهِرَةٌ عَليها مِنْ

كِتابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسولِهِ

فَمَنْ أَنْكَرَها أَوْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِنْها حَتَّى لَوْ أَقَرَّ بِالْبَعْضِ

وَأَنْكَرَ لَوْ جَدَدَ رُكْناً واحِداً

مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ قَالَ مَا هُوَ بِوَاجِبٍ وَلَا هُوَ بِفَرَضٍ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ وَيَزْتَدُّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ  
فَمَنْ جَدَّدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرِّمَةَ الزَّيْنِ أَوْ جَدَّدَ حُرْمَةَ الزَّيْنِ جَدَّدَ وَجُوبَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَقَالَ أَوْ جَدَّدَ  
حُرْمَةَ الزَّيْنِ قَالَ الزَّيْنُ شَنِيعٌ وَقَبِيحٌ لَكِنَّ مَا هُوَ حَرَامٌ مَا هُوَ بِحَرَامٍ لَكِنَّ هُوَ شَنِيعٌ وَتَرْكُهُ أَنْزَلَهُ  
وَإِحْسِينَ وَلَا تَشْدُونَ عَلَى النَّاسِ عَلَيْهِمْ هَذَا الْأَمْرُ وَالنَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ هَذَا يُكْفِرُ  
بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّ تَحْرِيمَ الزَّيْنِ وَاضِحٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ نَعَمْ لَيْسَ لَهُ عُذْرٌ نَعَمْ فَمَنْ جَدَّدَ أَرْكَانَ أَوْ  
حُرْمَةَ الزَّيْنِ وَخَمَرَ وَحَلَّ الْمَاءِ وَالْحُبْزِ أَوْ جَدَّدَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ  
أَوْ جَدَّدَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ  
قَالَ الْخَمْرُ لَا شَكَّ أَنَّهُ مَا هُوَ طَيِّبٌ لَكِنَّ مَا هُوَ بِحَرَامٍ  
مَا هُوَ بِحَرَامٍ

هَذَا يَكْفِرُ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ  
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ

الْخَمْرُ حَرَامٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ

وَرُبَّمَا يَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
يَعْنِي مَا شَرِبُوا مِنَ الْخَمْرِ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسِنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ  
هَذَا فِي الْخَمْرِ

وَهِيَ نَزَلَتْ لِمَا تَأَسَّفَ الصَّاحِبَةُ

لَمَّا حُرِّمَتْ الْخَمْرُ تَأَسَّفَ الصَّاحِبَةُ عَلَى مَا فَعَلُوا مِنْ قَبْلُ

وَعَلَى الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ تَأَسَّفُوا عَلَى ذَلِكَ وَحَزَنُوا

فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَنَّهُمْ مَا سَبَقَ قَبْلَ التَّحْرِيمِ فَلَا حَرَجَ فِيهِ

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا

يَعْنِي الْمَاضِي قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ فَأَرَادَ اللَّهُ هَذَا الْحَرَجَ الَّذِي أَصَابَ الصَّاحِبَةَ وَظَمَّائِهِمْ بِأَنَّ الشَّيْءَ

قَبْلَ تَحْرِيمِهِ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ فَعَلَ أَمَّا إِذَا حُرِّمَ فَلَا وَالْخَمْرُ كَانَتْ فِي الْأَوَّلِ لَمْ تَحْرُمْ فِي أَوَّلِ

الْإِسْلَامِ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ

وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَافِعِهِ

هَذَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْرِيمِ

لَكِنَّهُ لَمْ يُحْرَمِ

ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ

فَحَرَّمَهَا فِي حَالَةِ الصَّلَاةِ فَقَطْ

حَرَّمَهَا فِي حَالَةِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ

ثُمَّ حَرَّمَهَا تَحْرِيمًا مُطْلَقًا

لَجَمِيعِ الْإِذْقِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ  
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ قَالَ الصَّابَةُ إِنَّتَهَيْنَا فَتَرَكُوها نَهائِيًّا وَقَامُوا وَسَفَّوُا الدِّينَانَ  
الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ سَفَّوُها وَتَرَكُوها تَسِيحُ فِي السُّوَارِعِ  
بَادَرُوا إِلَى إِتْلَافِها  
لَمَّا حَرَّمَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فِيهِ نَاسٌ مِنَ الصَّابَةِ فَهَمُّوا غَلَطًا فَقَالُوا إِنَّهُ لَا بَأْسَ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ صَالِحًا وَتَقِيًّا وَشَرِبَ  
الْخَمْرَ لَا عَلَيْهِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا وَظَنُوا أَنَّ هَذَا  
مُسْتَمِرٌّ أَنَّ الْحُكْمَ مُسْتَمِرٌّ

وَإِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ بِشَرِّطٍ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا وَتَقِيًّا فَالصَّابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ  
جَاؤُوا بِهِمْ وَقَالُوا إِنَّ اسْتَحْلَوْها كَفَرُوا  
وَإِنْ لَمْ يَسْتَحْلَوْها جَلَدُوا

إِغْتَرَفُوا بِالْخَطَا وَإِغْتَرَفُوا وَجَلَدُوهُمْ

وَتَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ السَّيِّئِ  
لِلآيَةِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ مَا كُلُّهُ يَسْتَدِلُّ بِهِ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ اللَّيِّ يَعْرِفُونَ أَسْبَابَ النُّزُولِ  
وَيَعْرِفُونَ الْجَمْعَ بَيْنَ الْآيَاتِ

يُمْكِنُ تَأْخُذُ آيَةٍ وَتَقُولُ مَا هُوَ بِحَرَامٍ

تَقُولُ مَا هُوَ بِحَرَامٍ

أَوْ تَأْخُذُ آيَةَ النِّسَاءِ وَتَقُولُ إِنَّهُ حَرَامٌ وَقَتَ الصَّلَاةِ بَسْ

يَجِي وَاحِدٌ جَاهِلٌ وَيَقُولُ الْقُرْآنُ يَدُلُّ عَلَى حَلِّ الْخَمْرِ

وَيَتْرُكُ الْآيَاتِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ الَّتِي هِيَ أَلْحٌ وَهِيَ النِّهَايَةُ اللَّهُ حَرَّمَ الْخَمْرَ بِالتَّدرِجِ

لِأَنَّ النَّاسَ مُعْتَادُونَ لَهُ مُتَمَكِّنٌ مِنْهُمْ

فَلَوْ حَرَّمَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَتْ لَسِقَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ

وَرُبَّمَا أَنْ يَعْضَهُمْ لَا يُطِيعُ

يَتَمَرَّدُ فَاللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَنَّهُ تَدَرَّجَ بِهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا فِي تَحْرِيمِها حَتَّى حَسَمَها حَسْمًا نَهائِيًّا

فَلَا بُدَّ مِنْ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُلْمُ بِالْقُرْآنِ وَيَرُدُّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ وَيُفَسِّرُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ

أَمَّا أَنَّهُ يَأْخُذُ آيَةً وَيَسْتَدِلُّ بِها وَيَتْرُكُ الْآيَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي تُقَيِّدُها وَتُفَسِّرُها أَوْ تَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ

مَنْسُوحَةً بِآيَةٍ أُخْرَى وَأَنْتَ مَا تَدْرِي وَتَقُولُ هَذِي آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَاللِّي يُسَدِّلُ بِالْقُرْآنِ مَا عَلَيْهِ

يَقُولُ لَا مَا اسْتَدَلَّتْ بِالْقُرْآنِ أَنْتَ كَذَابٌ اسْتَدَلَّتْ بِالْقُرْآنِ أَنْتَ اسْتَدَلَّتْ بِشَيْءٍ مُتَشَابِهِ

وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَرُدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى آيَشِ؟ إِلَى الْمَحْكَمِ

فَأَنْتَ لَمْ تَرُدِّ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمَحْكَمِ  
فَأَنْتَ لَمْ تَسْتَدِلَّ بِالْقُرْآنِ  
يُنْبَغِي مَعْرِفَةَ هَذَا الْأَمْرِ  
هَذَا لَا يُتَقَنُّ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ  
وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ يَتَكَلَّمُ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ وَفِي الشَّرْعِ  
إِلَّا عَنِ إِتْقَانٍ وَعَنْ بَصِيرَةٍ وَعَنْ عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ  
صَابِتَةٍ وَقَعُوا فِي هَذَا وَجَلَدُوا  
لَأَنَّهُمْ أَخْطَأُوا

أَخْذُوا بَعْضَ وَتَرَكُوا بَعْضًا فَكَيْفَ بَعَيْرِهِمْ؟ نَعَمْ  
فَمَنْ جَدَّدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرِّمَةَ الزَّيْنَةَ وَحَلَّ الْمَاءَ وَالْخُبْزَ يَجِدُّ  
فَمَنْ فَمَنْ اسْتَحَلَّ مُحَرَّمًا مُجْمَعًا عَلَى تَحْرِيمِهِ كَفَرَ  
هَذِهِ قَاعِدَةٌ مُجْمَعَةٌ عَلَى تَحْرِيمِهِ لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ وَكَذَلِكَ مَنْ حَرَّمَ شَيْئًا مُجْمَعًا عَلَى حَلِّهِ كُفِرَ  
مِثْلُ الْخُبْزِ مِثْلُ الْمَاءِ مُجْمَعٌ عَلَى حَلِّهِ وَقَالَ لَا حَرَامَ الْخُبْزِ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يُعْجَنُ بِمَا وَلَئِنَّهُ يَحْطُّ فِي النَّارِ  
وَلَئِنَّهُ إِهْ فَيَحْرُمُ هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَرَدَّتْهُ  
لَئِنَّهُ حَرَّمَ شَيْئًا مُجْمَعًا عَلَى حَلِّهِ  
أَوْ قَالَ إِنْ الْمَاءُ مِثْلُ الْخَمْرِ كُلِّهِ شَرَابٌ  
كُلُّهُ شَرَابٌ فَالْمَاءُ مِثْلُ الْخَمْرِ  
الْمَاءُ حَرَامٌ

نَقُولُ هَذَا رَدًّا عَنْ دِينِ هَذَا رَدًّا عَنْ دِينِهِ لِأَنَّهُ حَرَّمَ شَيْئًا مُجْمَعًا عَلَى حَلِّهِ وَهُوَ الْمَاءُ  
نَعَمْ

فَمَنْ جَدَّدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرِّمَةَ الزَّيْنَةَ أَوْ حُرِّمَةَ الزَّيْنَةَ  
يُظْهِرُ أَنَّكَ مَا دَرَسْتَ بِالنَّحْوِ أَبَدًا  
نَعَمْ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ

ضُرُورِيٌّ يُطَالِبُ الْعِلْمَ أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي النَّحْوِ ضُرُورِيٌّ وَلَا مَا لَهُ فَايِدَةٌ مِنْهُ؟ لِأَنَّهُ يَقْرَأُ النَّحْوَ يَعْرِفُ  
الْمَرْفُوعَ مِنَ الْمَنْصُوبِ مِنَ الْمَحْفُوضِ مِنَ الْمَجْرُومِ مَنْ هُوَ الْمَسْأَلَةُ بَسْ نَعَمْ وَحَمْرٍ وَحَلَّ  
الْمَاءِ وَالْخُبْزِ وَحَلَّ وَحَلَّ الْمَاءِ مَفْعُولٌ نَعَمْ  
وَحَمْرٍ وَحَلَّ الْمَاءِ وَالْخُبْزِ يَجِدُّ  
خَيْرِي

الْحَلُّ مُضَافٌ الْخُبْزِ مُضَافٌ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا شَيْخَنَا

وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ مُجْمَعٌ

لِجَهْلِ عَرَفْنَاهُ عُرْفَ

عَرَفْنَاهُ وَأَرْشِدِي

عَرَفْنَاهُ

وَأَرْشِدِي

إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ

فَعَرَفْنَاهُ

يَعْنِي عِلْمَهُ

فَإِنْ أَصْرَ

وَقَالُوا لَوْ مَا وَلَوْ كَانَ وَأَصْرَ عَلَى رَأْيِهِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِرَدَّتِهِ لِزَوَالِ الْعُذْرِ

لِزَوَالِ عُذْرِهِ

نَعَمْ

وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ شَفَّ اللَّيِّ كُفْمَهُ ظَاهِرٌ فِي الْقُرْآنِ مِثْلَ الزِّنَا مِثْلَ الْخَمْرِ

مِثْلُ الرِّبَا هَذَا كُفْمُهُ ظَاهِرٌ مَا يَخْتِجُ إِلَى يَعْرِفُ الْعَامِيَّ وَالْمُتَعَلِّمُ ظَاهِرٌ فَمَنْ جَدَّه يَحْكُمُ بِلَدَّتِهِ

لِأَنَّهُ مَا لَهُ عُدْرٌ نَعَمْ مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ هَا وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ مُجْمَعٌ أَوْ مُجْمَعٌ عَلَى

تَخْرِيْمِهِ أَوْ أَنْ أَوْ اسْتَحْلَ أَوْ حَرَّمَ شَيْئاً مُجْمَعاً عَلَى كَلِّهِ أَوْ عَلَى تَخْرِيْمِهِ

فَالِإِجْمَاعُ دُجَّةٌ قَاطِعَةٌ

إِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ دُجَّةٌ قَاطِعَةٌ

فَمَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ كَفَرَ

أَمَّا يُعْذَرُ الْمَسَائِلُ الْخِلَافِيَّةُ وَأَمَّا الْمَسَائِلُ الْمُجْمَعَةُ عَلَيْهَا فَمَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ يَكْفُرُ وَمَنْ

يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا مُخَالَفَةُ الْإِجْمَاعِ

نُؤْلُهُمْ تَوَلَّى وَنَصَلَهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرُهُ

الِإِجْمَاعُ دُجَّةٌ قَاطِعَةٌ

لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ الْمُجْمَعَةَ عَلَيْهَا ثَلَاثُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالِإِجْمَاعِ

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ مُخْتَلِفٌ فِيهِ

وَكَذَبَ الصَّحَابِيُّ وَكَذَلِكَ اسْتِضَابُ الْأَصْلِ يَعْنِي هُنَاكَ أَصُولٌ مُجْمَعَةٌ عَلَيْهَا وَأَصُولٌ مُخْتَلِفَةٌ

فِيهَا

فَالْمُجْمَعَةُ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَالِإِجْمَاعُ

هَذِي مُجْمَعَةٌ عَلَيْهَا

نَعَمْ

وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ حُكْمٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ لِجَهْلِ عُرْفِ عَنْهُ مُجْمَعٌ آيَةٌ عَلَيْهِ لِجَهْلِ عَرَفْنَاهُ وَأَرْشِدِي

عَرَفْنَاهُ عَرَفْنَاهُ وَأَرْشِدِي أَيُّ نَعَمْ إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يَجْهَلُ نَشَأَ فِي بِلَادٍ مُنْقَطِعَةٍ عَنِ

الْمُسْلِمِينَ وَلَا يُسْمَعُ شَيْءٌ وَلَا بَلَّغَهُ شَيْءٌ بِلُغَةِ الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنَ  
مَا عَرَفَ التَّفَاصِيلَ مَا عَرَفَ التَّفَاصِيلَ فَهَذَا يُبَيِّنُ لَهُ وَيَعْرِفُ وَيَعْلَمُ وَلَا يُحْكُمُ بِكُفْرِهِ لَوْ قَالَ الزَّيْنُ  
حَلَالٌ مَا يُحْكُمُ بِكُفْرِهِ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ هَذَا الشَّيْءَ وَلَا سَمِعَ الْقُرْآنَ مَا سَمِعَ الْقُرْآنَ سَمِعَ  
بِالْإِسْلَامِ وَأَنَّهُ دِينٌ طَيِّبٌ فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنَ التَّفَاصِيلَ مَا عَرَفَهَا هَذَا يُبَيِّنُ لَهُ  
يُبَيِّنُ لَهُ وَلَا يُسَارِعُ بِتَكْفِيرِهِ  
نَظَرًا لِأَنَّهُ مَعْدُورٌ  
نَعَمْ

فَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ أَوْ لَيْسَ بِأَوْ لَيْسَ يَجْهَلُ مِثْلَهُ  
لِمَجْزُودِهِ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ فَاقْدُودِي  
فَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ أَوْ لَيْسَ يَجْهَلُ مِثْلَهُ  
فَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ إِذَا بَيَّنَّ لَهُ إِذَا كَانَ يُعَدَّرُ بِالْجَهْلِ وَبَيَّنَّ لَهُ فَلَمْ يَثْبُتْ  
فَهَذَا يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ  
أَصْبَحَ مُعَانِدًا  
بَعَدَ الْبَيَانَ لَهُ

هَا فَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ فَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ أَوْ لَيْسَ يَجْهَلُ مِثْلَهُ أَوْ لَيْسَ مِثْلَهُ يَجْهَلُ لِأَنَّهُ نَشَأَ فِي بِلَادِ  
الْإِسْلَامِ

مَا مِثْلَهُ مَا يُجْهَلُ لِأَنَّهُ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ وَيَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ وَيَسْمَعُ الْمَوَاعِظَ  
فَهُوَ بَلَّغْتَهُ هَذَا لَا يُعَدَّرُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأُوجِبِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَّغَ  
إِذَا كَانَ يَجْهَلُ فَهُوَ غَيْرُ مَعْدُورٍ بِالْجَهْلِ لِأَنَّهُ فِي إِمْكَانِهِ يَتَعَلَّمُ  
بِإِمْكَانِهِ أَنَّهُ يَتَعَلَّمُ

وَبَيَّنَّ الْعُلَمَاءُ وَفِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَإِذَا كَانَ هَذَا الْجَاهِلُ يُفَكِّهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ لَكِنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمَ  
وَأَزْكَبَ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ يُحْكُمُ بِرَدِّهِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْدُورٍ نَعَمْ فَمَنْ لَمْ يَتَّأَمَّرْ  
يَجْهَلُ مِثْلَهُ مِثْلَهُ  
مِثْلَهُ

أَيُّ نَعَمْ  
لِمَجْزُودِهِ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ فَاقْدُودِ  
وَحُكْمُ الْمُرْتَدِّ أَنَّهُ يُقْتَلُ  
أَنَّهُ يُقْتَلُ بِالسَّيْفِ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَدَلِ دِينِهِ  
فَأَقْتُلُوهُ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ  
النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالنِّيبُ الزَّانِي وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ

الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ

هَذَا يَفْتُلُ الْمُرْتَدَّ يَفْتُلُ

لَكِنْ بَعْدَ أَنْ يَسْتَتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَسِمَ وَهُنَاكَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْمُرْتَدِّينَ لَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ  
وَسَيَاتِي بَيَانُهُمْ نَعَمْ

وَتَارِكُ إِحْدَى الْخَمْسِ وَهُنَا وَصَوْمُهُ أَمَا إِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ تَارِكُ إِحْدَى الْخَمْسِ يَعْني الصَّلَاةِ  
الْخَمْسَ تَارِكَهَا وَهُنَا يَعْني كَسَلًا هَذَا لَا يَكْفُرُ هُوَ تَرْكُهَا لَا بَحْدًا لِيُجُوبَهَا وَلَكِنَّهُ تَرْكُهَا كَسَلًا  
فَهَذَا يُدْعَى إِلَيْهَا وَيُؤْمَرُ الصَّلَاةَ فَإِنْ تَابَ وَصَلَّى فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَإِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ وَلَوْ  
لَمْ يَجِدْ وَجُوبَهَا إِذَا اسْتَمَرَّ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ وَلَوْ لَمْ يَجِدْ وَجُوبَهَا بَلْ تَرْكَهَا كَسَلًا وَهُوَ يَعْتَرِفُ  
أَنَّهُ وَاجِبَةٌ وَأَنَّهُ فَهَذَا يَزْتَدُّ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ  
وَقَالَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ

وَهَذَا مَذْهَبُ جَمْعٍ مِنَ الْأَيْمَةِ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَةَ جَمَعَ مِنَ الْمُخْدِثِينَ عَمَلًا بِهَذَا  
الْحَدِيثِ وَالْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّ مَنْ تَرَكَهَا كَسَلًا مَعَ اعْتِرَافِهِ بِوُجُوبِهَا لَا يُكْفَرُ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ  
وَلَكِنَّهُ يُكْفَرُ الْكُفْرَ الْأَصْغَرَ وَلَكِنَّ الدُّبَّةَ مَعَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ يَكْفَرُ إِذَا أَصْرَّ عَلَى تَرْكِهَا مَعَ دَعْوَتِهِ  
إِلَيْهَا وَإِمْتِنَاعِهِ مِنْهَا وَلَوْ كَانَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهَا فَإِنَّهُ يَكْفَرُ  
نَعَمْ

وَتَارِكُ إِحْدَى الْخَمْسِ وَاهِنًا وَصَوْمُهُ وَتَارِكُ الصَّوْمِ كَسَلًا صَوْمَ رَمَضَانَ قَالَ صَاحِبُ صَوْمِ  
رَمَضَانَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
وَوَاجِبٌ وَلَكِنَّهُ لَا يَصُومُ مِنْ بَابِ الْكَسَلِ  
وَدُبُّ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ فَهَذَا لَا يَكْفُرُ  
لَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ وَجُوبَ الصِّيَامِ  
وَلَكِنْ يُعْزَرُ عَلَى إِفْطَارِهِ وَيَلْزَمُ بِالصِّيَامِ  
يَلْزَمُ بِالصِّيَامِ وَيُعْزَرُ عَلَى إِفْطَارِهِ  
فَإِنْ اسْتَمَرَّ وَلَمْ يَصُمْ فَهَذَا مُعَانِدٌ  
هَذَا يُقْتَلُ نَعَمْ لِأَنَّهُ زَالَ عُذْرُهُ  
نَعَمْ

وَتَارِكُ الْخَمْسِ وَهُنَا وَصَوْمُهُ وَدَجَّازَ كَاهَ نَاوِيًا تَرَكَ سَرْمَدِ  
تَرَكَ سَرْمَدَ يَعْني تَرَكَ مُسْتَمِرًّا مَا هُوَ يَتْرُكُهُ مَرَّةً وَيَعُودُ لَا  
مُسْتَمِرًّا اسْتَمَرَّ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ

وَإِذَا سَأَلْتَهُ قَالَ الصَّلَاةُ رُكْنٌ مِنَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

اسْتَمَرَّ عَلَى تَرْكِ الصِّيَامِ

وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهِ اسْتَمَرَّ عَلَى تَرْكِ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ

وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ رُكْنٌ مِنَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

فَهَذَا إِذَا اسْتَمَرَ فَأَنَّهُ يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ  
وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَاتَلُوا مَا نَعَى الزَّكَاةَ وَسَمُّوهُمْ مُرْتَدِّينَ سَمُّوا خُزُوبَهُمْ خُزُوبَ الرِّدَّةِ  
مَعَ أَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا الزَّكَاةَ إِنَّمَا يَجِبُ  
دَفْعُهَا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَمَّا مَاتَ الرَّسُولُ انْتَهَى دَفْعُ الزَّكَاةِ  
الصَّحَابَةُ قَاتَلُوهُمْ وَحَكَمُوا بِرِدَّتِهِمْ  
لِأَنَّ رُكْنَ الزَّكَاةِ مُسْتَمَرٌّ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
أَزْكَانَ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
مَنْ قَالَ إِنَّ بَعْضَهُ مُؤَقَّتٌ بِحَيَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَهَذَا مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

وَتَارِكٌ إِحْدَى الْخَمْسِ وَهَذَا وَصَوْمُهُ  
وَدَجَا زَكَاةً نَاقِيًا تَرَكَ الْحَاجُّ كَذَلِكَ مَنْ تَرَكَ الْحَجَّ  
حَجٌّ يَا فُلَانٌ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ عِنْدَهُ الْإِسْتِطَاعَةُ حَجٌّ يَا فُلَانٌ قَالَ مَا عِنْدِي اسْتِغْدَادٌ وَلَا وَتَرَكَ الْحَجَّ  
نِهَائِيًّا يَعْنِي مَا حَجَّ وَلَا بُنْيَتَهُ أَنَّهُ يَبِي يَحُجُّ  
وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهِ  
فَهَذَا يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ  
مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا  
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ  
وَعُمُرٌ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى عَمَّالِهِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مُيَسَّرَةٌ وَيَسْتَطِيعَ الْحَجَّ وَلَمْ يَحُجَّ أَنْ يُضْرَبُوا عَلَيْهِ  
الْجَزِيَّةُ

وَقَالَ مَا هُوَ بِمُسْلِمٍ  
وَفِي الْأَثَرِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْحَجَّ فَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا  
الَّذِي يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ مُهَوَّبٌ كُلِّ سَنَةٍ الْإِسْلَامِ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً عِنْدَهُ الْإِسْتِطَاعَةُ  
وَلَكِنَّهُ أَبِي أَنْ يَحُجَّ مَا هُوَ تَرْكُهُ لِلْحَجِّ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ مَا عِنْدَهُ نِيَّةٌ أَنَّهُ يَحُجُّ طُولَ حَيَاتِهِ فَهَذَا يَحْكُمُ  
بِكُفْرِهِ

وَلَوْ كَانَ مُتَكَاسِلًا لِأَنَّهُ مُسْتَهْتِرٌ  
أَصْبَحَ مُسْتَهْتِرًا بَازًا كَانَ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

وَمُرَجِيهِ مَعَ ظَنِّهِ الْمَوْتَ  
مُرَجِيهِ يَعْنِي مُؤَخَّرَ الْحَجِّ

يَعْنِي مُؤَخَّرَةَ الْإِجْبَاءِ هُوَ التَّأخِيرُ  
فَهُوَ آخِرُ الْحَجِّ مَعَ اسْتِطَاعَتِهِ لَهُ  
وَقُدْرَتُهُ عَلَيْهِ إِلَى وَهُوَ يَتَذَكَّرُ الْمَوْتَ مَا يُبَالِي وَلَوْ مَاتَ  
يَقُولُ لَوْ أُو مَاتَ وَهَمَا حَجَّ مَا عَلَيْهِ فَهَذَا يَحْكُمُ بَرَدَتَهُ لِأَنَّهُ مُسْتَهْتَرٌ بِالْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

وَمُرَجِيهِ وَمُرَجِيهِ مَعَ ظَنِّهِ الْمَوْتَ قَبْلَهُ  
إِذَا لَمْ يَثْبُتْ فَأَقْبَلْتُهُ كَفَرًا بِأَبْعَدِ  
نَعَمْ

مُرَجِيهِ يَعْنِي مُؤَخَّرَ الْحَجِّ مَعَ تَيَقُّنِهِ بِأَنَّهُ سَيَمُوتُ قَبْلَهُ  
هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ مُتْسَاهِلٌ فِي رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
فَهَذَا يُقْتَلُ لِتَرْكِهِ الْحَجَّ  
تَرْكَاً نِهَائِيًّا لَا يَعُودُ إِلَيْهِ

وَلَوْ كَانَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِ الْإِيمَانِ كَمَا تَعَلَّمُونَ قَوْلَ وَعَمَلٌ وَإِعْتِقَادَ عَمَلٍ أَمَا مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ  
تَرَكَ الْعَمَلَ وَاكْتَفَى بِالْإِعْتِقَادِ وَالنُّطْقِ بِاللِّسَانِ فَقَطْ وَعَظَلَ الْأَعْمَالَ فَهَذَا يُحْتَمُّ بِكُفْرِهِ نَعَمْ  
وَمِنْ جَدَدِ الْخَلْقِ أَوْ صِفَةٍ لَهُ كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعٍ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ أَنْ  
يَجَدَدَ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
يَجَدُدُ الرَّبُّ وَيَقُولُهَا هَالِكُونَ هَذَا مِنَ الصَّبِيغَةِ  
الَّتِي أَوْجَدْتُهُ الصَّبِيغَةُ  
وَلَيْسَ هُنَاكَ خَالِقٌ وَلَا رَبٌّ  
فَهَذَا كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ  
كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ

مِثْلَ قَوْلِ السُّيُوعِيِّينَ وَالذَّهَاوِيَّ وَالِدِ وَالْحَدَائِثِيِّينَ الْآنَ اللَّيِّ يَجِدُونَ وَجُوبَ الرَّبِّ وَيَسْتَهْزِئُونَ  
بِالرَّبِّ

هُؤُلَاءِ مِنْ سَادَةِ الْكُفْرَةِ  
وَمِنْ قَادَةِ الْكُفْرَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
الَّذِينَ يَجِدُونَ وَجُودَ الرَّبِّ  
يَقُولُونَ مَا فِي خَالِقٍ وَمَخْلُوقٍ وَهَذَا الْكُونُ هَذَا مَا هُوَ بِنَتِيجَةِ عَن وَجُودِ خَالِقٍ وَإِنَّمَا هُوَ نَتِيجَةُ  
الصَّبِيغَةِ وَتَفَاعُلِ الْعَنَاصِرِ الصَّبِيغِيَّةِ نَعَمْ وَهَذَا مَوْجُودٌ الْآنَ الْمَذْهَبَ هَذَا مَوْجُودٌ الْإِلْحَادِيَّ  
كَثِيرُونَ الْآنَ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ وَجُودَهُمْ يَقُولُونَ الرَّبُّ خُرَافَةٌ  
وَيَقُولُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا الصَّبِيغَةُ  
هَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ  
بَلْ هُمْ أَشَدُّ الْكُفْرَةِ

نَعْمُ  
وَمِنْ جَدَدِ الْخَلْقِ أَوْ صِفَةٍ لَهُ  
أَوْ أَقْرَبُ بُوِ الرَّبِّ لِكُنْهَ جَدَدِ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ  
جَدَدِ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ  
كَالرَّحْمَةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَلَا يَدِ  
وَأَمَّا صِفَاتُ اللَّهِ الذَّائِبَةُ أَوْ صِفَاتُ اللَّهِ الْفِعْلِيَّةُ الثَّابِتَةُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
وَمِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ هَذَا الشَّيْءَ

هَذَا يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ  
أَمَّا إِنْ أَنْكَرَ الصِّفَةَ أَوْ شَيْءٌ مِنْ الصِّفَاتِ مِنْ بَابِ التَّقْلِيدِ  
مَنْ بِالتَّقْلِيدِ أَوْ عِنْدَهُ شُبْهَةٌ فَهَذَا يُبَيِّنُ لَهُ  
وَيَزَالُ عُذْرُهُ فَإِنْ أَصْرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ  
وَأَكْثَرُ اللَّيِّ يَجْحَدُونَ الصِّفَاتِ مُقْلَدَةً  
مُقْلَدَةً وَاتَّبَعُوا

مَنْ سَبَقَهُمْ فِي هَذَا فَيَحْكُمُ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ ضَلَالٍ  
يَحْكُمُ بِضَلَالِهِمْ  
وَلَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا  
كَانَ مُتَعَمِّدًا لِلنَّفْيِ نَفْيِ الصِّفَاتِ  
مَا عِنْدَهُ شُبْهَةٌ

لَا تَقْلِيدَ وَلَا شُبْهَةَ وَلَا شَيْءَ وَإِنَّمَا مُتَعَمِّدٌ فِي الصِّيَامِ  
هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِاجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ  
وَالْتَفْصِيلُ فِيهِ

نَعْمُ  
وَمَنْ جَدَدَ أَوْ صِفَةَ لَهُ أَوْ الْبَعْضِ مِنْ كُتُبِ الْإِلَهِ الْمُؤَدَّدِ  
أَوْ جَدَدَ بَعْضِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ قَرَأَ التَّوْرَةَ مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
مَا فِيهِ تَوْرَةٌ أَوْ الْإِنْجِيلِ  
الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَوْ جَدَدَ الزُّبُورِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ جَدَدَ الْقُرْآنِ  
جَدَدَ الْقُرْآنِ أَوْ قَالَ الْقُرْآنُ لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ  
وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ جِبْرِيلَ أَوْ كَلَامُ مُحَمَّدٍ  
هُوَ مَخْلُوقٌ خَلَقَهُ اللَّهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ خَلَقَهُ فِي جِبْرِيلَ أَوْ خَلَقَهُ فِي مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ

فَهَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
وَلِذَلِكَ كَفَرَ الْعُلَمَاءُ الْجُهْمِيَّةُ  
الَّذِينَ نَفَوْا الْكَلَامَ عَنِ اللَّهِ  
وَقَالُوا اللَّهُ مَخْلُوقٌ  
هُؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا مُقَلِّدِينَ فَأَنَّهُمْ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ  
وَإِنْ كَانُوا مُقَلِّدِينَ فَإِنَّهُ يُبَيِّنُ لَهُمْ  
فَإِنْ أَصْرُوا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ  
نَعَمْ

وَمِنْ جَدَدِ الْخَلْقِ أَوْ صِفَةٍ لَهُ أَوْ الْبَعْضِ أَوْ الْبَعْضِ مِنْ كُتُبِ الْإِلَهِ الْمُوَكَّدِ  
أَوْ جَدَدِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ سُورَةٍ أَوْ حَتَّى حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ  
لَوْ جَدَدَ أَلْفِ لَامٍ مِيمٍ

أَوْ أَوْ صَادَ جَدَدَ صَادٍ أَوْ قَافٍ وَالْقُرْآنُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
أَوْ قَالَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا حَاجَةَ إِلَى كَلِمَةٍ قُلْ  
لَا حَاجَةَ إِلَى كَلِمَةٍ قُلْ أَوْ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ  
قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ  
لَا حَاجَةَ إِلَى كَلِمَةٍ قُلْ  
بَلْ تَقُولُ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ  
أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ بِدُونِ كَلِمَةٍ قُلْ

هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

لَأَنَّهُ جَدَدَ كَلِمَةٍ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
سِوَاءَ أَحَدِ الْكُتُبِ كُلِّهَا أَوْ جَدَدٌ أَوْ جَدَدٌ بَعْضُهَا

كِتَابًا وَاحِدًا مِنْهَا أَوْ بَعْضَ كِتَابٍ مِنَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ  
وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ  
الْكَافِرُونَ حَقًّا فَمَنْ جَدَدَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ جَدَدَ كِتَابًا مِنَ الْكُتُبِ أَوْ بَعْضَ كِتَابٍ مِنَ الْكُتُبِ فَإِنَّهُ  
يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَرَدَّتِهِ

نَعَمْ

أَوْ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهَ أَوْ رَسُوْلًا أَوْ الرُّسُلُ عَرَفْنَا أَنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ

وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ

وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ

مَنْ كَفَرَ بِالْبَعْضِ فَهُوَ كَافِرٌ بِالْجَمِيعِ

مَنْ جَدَدَ نَبِيًّا وَاحِدًا فَهُوَ كَافِرٌ جَمِيعِ الرُّسُلِ الَّذِينَ جَدَدُوا نُبُوَّةَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُمْ الْيَهُودُ

كَافِرُونَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ

وَالَّذِينَ جَدَّدُوا ثُبُوتَهُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَافِرُونَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ  
حَتَّى بِالرُّسُولِ الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ هُمْ كَافِرُونَ بِهِ  
لِأَنَّ الرُّسُلَ سِلْسِلَةٌ وَاحِدَةٌ  
مَا يُؤَخِّدُ بَعْضُهُمْ وَيَتْرُكُ الْبَابَ

يُؤْمِنُ بِالْجَمِيعِ  
فَوَلُّوا أَمِنًا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ  
وَالْإِسْبَاطِ

وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ  
مُسْلِمُونَ  
هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ

نَعَمْ  
أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُوهُ أَوْ سَبَّ اللَّهَ يَقْرُ بِاللَّهِ وَيَقْرُ بِالرُّسُولِ لِكَيْتَهُ يَسُبُّ اللَّهَ  
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عِبَادَهُ

إِنَّ اللَّهَ بَخِيلٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ  
إِنَّ اللَّهَ فَكِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ يَدِ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ  
يَعْنِي بَخِيلٌ

فَهَذَا يَسُبُّ اللَّهَ فَهَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
وَلَا يُسْتَتَابُ  
يَجِبُ قَتْلُهُ

يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ زَنْدِيقٌ  
وَالزَّندِيقُ لَا لَا تَوْبَةَ لَهُ  
نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مِنْ؟ أَوْ سَبَّ الرُّسُلِ  
كُلُّهُمْ أَوْ بَعْضُهُمْ سَبَّ رَسُولًا مِنَ الرُّسُلِ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَنْقُصُ وَسَبَّ وَقَالُوا إِنَّهُ ظَالِمٌ وَأَنَّهُ  
عَشُومٌ وَأَنَّهُ كَذَا وَكَذَا وَفِيهِ نَزْعَةٌ أَوْ كِبْرٌ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا يَكْفُرُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
يَكْفُرُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَإِنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ  
لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ سَبُّ أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا تَنْقُصُ أَحَدٌ مِنْهُمْ  
نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُوهُ وَلَوْ كَانَ ذَا مَرْحٍ كَفَرَ كَالْتَعَمُّدِ  
أَيُّ نَعَمْ  
وَلَوْ كَانَ يَمْرَحٌ

لَوْ كَانَ يَفْزَحُ مَا هُوَ مَا هُوَ جَادٌ  
يُضَدُّكَ وَيَجِي يَسْتَهْزِئُ مِنْ بَابِ الْمِرَاحِ  
يُكْفَرُ

قَالَ تَعَالَى قُلْ أَبُ وَإِيَّاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ؟ لَا تَعْتَذِرُونَ  
قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

مَعَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا قَصَدْنَا إِلَّا تَقْطِيعَ الطَّرِيقِ؟ حَدِيثُ الرُّكْبِ  
نَقَطْعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ

وَمَا قَصَدْنَا السُّخْرِيَّةَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ رَسُولُهُ إِلَّا يَقْبَلَ عُذْرَهُ  
لَمَّا جَاءُوا يَعْتَذِرُونَ قُلْ أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُونَ  
قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

نَسَأُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ فِي الْأَوَّلِ مُؤْمِنُونَ

لَيْسُوا مُنَافِقِينَ

مُؤْمِنُونَ فِي الْأَوَّلِ

لَكِنَّهُمْ لَمَّا اسْتَهْزَأُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِالْقُرْآنِ

ازْتَدُوا عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

قَدْ كَفَرْتُمْ

إِيمَانِكُمْ

نَعَمْ

أَوْ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُولَهُ

وَلَوْ كَانَ ذَا مَرْحٍ كَفَرَ كَالْتَّعَمُّدِ

مِثْلَ التَّعَمُّدِ فَالْمَارِحُ وَالْمُتَعَمِّدُ سَوَاءٌ فِي سَبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

أَوْ الِإِي يَسْبُ الرُّسُولَ

يَقُولُ الرُّسُولُ شَهَوَانِي رَجُلٌ نَسَا وَيَتَزَوَّجُ تِسْعَ لِمَاذَا يَتَزَوَّجُ تِسْعَ؟ الرُّسُولُ كَذَا وَكَذَا الرُّسُولُ

وَيُجِيبُ آه تَنْقُصُ لِلرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

وَلَا يُسْتَتَابُ يَجِبُ قَتْلُهُ مُبَادَرَةً بِقَتْلِهِ

لَأَنَّهُ زَنْدِيقٌ

نَعَمْ

وَمُسْتَهْزِئٌ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ يُعْنِي وَقَرُّوهُ

الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ

الِإِي تَنْقُصُ الرُّسُولَ يَقُولُ إِنَّهُ شَهَوَانِي وَأَنَّهُ رَجُلٌ نَسَا لِمَاذَا يُعَدَّدُ؟ لِمَاذَا يُبِيحُ التَّعَدُّدُ؟ هَذَا

يَسْتَهْزِئُ بِالرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَيَجِبُ قَتْلُهُ

نَعَمْ

وَمَسَّتْ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ أَوْ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُهَوَّبٌ لِزَمٍّ يَسْتَهْزِئُ بِالْقُرْآنِ كُلِّهِ وَلَوْ آيَةٌ ضَحِكٍ مِنْهَا أَوْ اسْتَهْزَأَ بِهَا نَعَمْ وَمَسْتَهْزِئٌ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ أَوْ الرُّسُلُ كُفْرَهُ وَادِّبْ وَلَوْ هَدِيَّ

نَعَمْ وَلَوْ هَدِيَّ يَعْنِي وَلَوْ تَابَ

وَلَوْ تَابَ تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الْحَدُّ عَنْهُ

تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الْحَدُّ عَنْهُ

يُطَبَّقُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

فَإِنْ كَانَ صَادِقاً فِي هَذَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ

وَأَمَّا نَحْنُ فَنُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

نَعَمْ

وَمَسْتَهْزِئٌ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ

أَوْ الرُّسُلِ أَوْ الرُّسُلِ كُفْرَهُ

كُفْرَهُ

كُفْرَهُ وَادِّبْ وَلَوْ هَدِيَّ

وَلَوْ هَدِيَّ يَعْنِي وَلَوْ تَابَ تَوْبَتُهُ مَا تَسْقُطُ الْحَدُّ

نَعَمْ

وَدَعَا شَرِيكَ أَوْ أَبِي أَوْ قَرِيْبَةٍ كَذَلِكَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَلَّا يُنْزَهُ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ

فَالَّذِي لَا يُنْزَهُ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ

فَالَّذِي يَنْفِي مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ

وَالَّذِي يُثَبِّتُ مَا نَزَّهَ اللَّهُ نَفْسَهُ عَنْهُ مِنَ النَّقَائِصِ يَحْكُمُ بِرِدَّتِهِ

نَعَمْ

أَقْرَأَ الْأَسْئَلَةَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ سَائِلٌ يُسْأَلُ مَا تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ؟ كَمَا سَمِعْتُمْ

فِي الْقُرْآنِ أَوَّلًا قَالَ اللَّهُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمُجْرَمِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ

وَأَنْتُمْ سُكَارَى ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ

نَعَمْ

يَقُولُ السَّائِلُ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ الْجَهْرُ بِالْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ فِي الْأَمَاكِنِ

الْعَامَّةِ؟ نَعَمْ

إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا مَحْدُورٌ إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا مَحْدُورٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَنَّهُمْ

يَتَسَلَّطُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهَذَا وَاجِبٌ لِلْجَهْرِ بِالْأَذَانِ فِي أَيِّ مَكَانٍ إِلَّا إِذَا كَانَ إِذَا جَهَرُوا

يَخْضَلُ عَلَيْهِمْ ضَرَرُ الْكُفَّارِ فَلَا يُجَهَرُوا بِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
يَقُولُ السَّائِلُ أَبْنَاءَ عَمِّ أَبِي هَلْ يُعْتَبَرُونَ مِنْ ذَوِي الرَّحِمِ الْوَاجِبِ صَلَاتِهِمْ وَبَرَّهِمْ؟ نَعَمْ  
أَبْنَاءَ عَمِّ الْأَبِ  
هُمُ أَبْنَاءُ عَمِّكَ  
لَهُمْ حَقٌّ  
وَلَكِنْ تَبَدُّاً فِي الْأَقْرَبِ تَبَدُّاً بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبُ  
وَالأَوَّلَى فَالأَوَّلَى

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
يَسْأَلُ السَّائِلُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَدِيقٌ؟ وَهَلْ يَعْمَلُ بِهِ الْآنَ؟ كَانَ السَّوَالُكَ مِنْ أُذُنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ أَذْرِي هَذَا كَلَامَ مَا أَعْرِفُهُ مُذْرِي

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
يَقُولُ السَّائِلُ لَدَيْنَا أَرْضٌ إِشْتَرَيْنَاهَا بِالتَّقْسِيطِ  
وَكَانَ غَالِبُ النَّيَّةِ هِيَ السَّكْنُ بَعْدَ بِنَائِهَا  
وَلَكِنْ لِعَلْبَةِ الدِّينِ بَغْنَاهَا  
فَهَلْ عَلَيْهَا زَكَاةٌ؟ كَانَ مَرَّةً عَلَيْهَا سَنَةٌ وَهِيَ مَعْرُوضَةٌ لِلْبَيْعِ عَلَيْهَا زَكَاةٌ أَمَا إِذَا كَانَ مَا مَرَّةً عَلَيْهَا  
سَنَةٌ بَعَثُوهَا فَلَا زَكَاةَ فِيهَا لَكِنَّ قِيمَتَهَا إِذَا بَقِيَتْ عِنْدَكُمْ قِيمَتُهَا سَنَةٌ تُرَكَّى

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
يَقُولُ السَّائِلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْمَسَائِخِ وَالْدُعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ بِحُجَّةِ الْجُرْحِ  
وَالْتَّعْدِيلِ  
فَهَلْ لِلْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ شُرُوطٌ؟ الْجُرْحُ وَالتَّعْدِيلُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ  
مَا هُوَ بِالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

الْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ حَرَامٌ وَلَا هِيَ بِجُرْحٍ وَتُعَدُّ أَلَّا يَجُوزَ الْكَلَامُ فِي النَّاسِ الْكَلَامَ فِي الْعُلَمَاءِ صَلَابَةَ  
الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَلَوْ لَاحْضَتْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مَا يَجُوزُ بِسِ يَتَكَلَّمُ بِهِمْ فِي غَيْبَتِهِمْ حَرَامٌ هَذِي  
غَيْبَةُ وَنَمِيمَةُ إِذَا لَاحْضَتْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ تُبَلِّغُهُمْ هَذَا الشَّيْءَ وَلَا كَفَّ لِسَانَكَ وَأَسْكُتُ الْحَمْدَ لِلَّهِ  
وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ هَذَا مِنَ الْغَيْبَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ  
سَائِلَةٌ تَسْأَلُ امْرَأَةً قَرِيبَةً لِي تَشْتَكِي مِنْ زَوْجِهَا

أَي نَعَمْ

عَنْ بَعْضِ تَصَرُّفَاتِهِ

وَمِنْهَا أَنَّهُ يَتَعَاضَى أُمُورَ غَرِيبَةٍ

وَتَشْكُ بَانَ أَوْ شَعْوَذَةً وَفِي مَرَّةٍ مِنَ الْمَرَّاتِ نَاصِحَتِهِ وَوَاجِبَتُهُ بِأَنَّهُ يَتَعَاضَى السِّحْرَ وَالشَّعْوَذَةَ

وَإِذَا لَمْ يَنْتَهِي سَوْفَ تُخْبِرُ أَهْلَهَا وَبَعْدَ ذَلِكَ أَصَابَهَا مَرَضٌ غَرِيبٌ وَهُوَ انْتِفَاحُ جِسْمِهَا وَخَاصَّةً

وَجْهَهَا وَلَمْ يَعْرِفِ الطَّبِيبُ سَبَبًا لِهَذَا الْمَرَضِ هَدَّدَهَا زَوْجُهَا إِذَا عَادَتْ وَهَدَّدْتَهُ بِأَنْ تُخْبِرَ أَهْلَهَا

سَوْفَ لَنْ يَسْكُتَ وَيَفْعَلَ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ

وَأَهْلُهَا خَائِفُونَ مِنْ ذَلِكَ

السُّؤَالُ مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ السَّلِيمَةُ الْآمِنَةُ لِهَذِهِ الْمُسْكِلَةِ؟ طَرِيقُ آهِ السَّلِيمَةِ أَنْ تَتَقَدَّمَ إِلَى

الْمَحْكَمَةِ وَتَطْلُبَ لِأَنَّ بَقَائَهَا مَعَ هَذَا الزَّوْجِ صَرَّرَ عَلَيْهَا

تَقَدَّمَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ وَتَطْلُبَ الْفِرَاقَ

وَتَثَبَّتْ عَلَيْهِ مَا قَالَتْ

وَالْقَاضِي سَيُحْكُمُ بِفِرَاقِهَا إِذَا ثَبَّتَ

مَا تَقُولُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

يَقُولُ السَّائِلُ مَا صَنَعَ جُزْءٍ مِنَ الْقَبْرِ نَعَمْ لَا يَجُوزُ تَلْوِينُ الْقُبُورِ بِالْبَوَيْتِ أَوْ بِالْحِصِّ أَوْ بِالْأَلْوَانِ

هَذَا مِنَ الْعُلُوِّ وَهَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ وَالْقُبُورِ تُتْرَكُ وَلَا يَعْْمَلُ فِيهَا أَيُّ شَيْءٍ مِنَ الْكِتَابَاتِ أَوْ

الْبِنَاءِ أَوْ الْكِتَابَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

تُتْرَكُ كَمَا هِيَ

وَلَا تَعْرِفُ الْقُبُورُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَلَا تُفَيِّزُ إِلَّا لِلَّذِينَ يَزُورُونَهَا يَزُورُونَ أَقَارِبَهُمْ

يَعْرِفُونَهَا بِذُنُوبِهَا أَنَّهُ يَعْْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوْنُهُ يَضَعُ دَجْرًا

عَلَى عَلَيْهِ لِأَجْلِ يَعْرِفُهُ أَوْ يَحْطُّ عِنْدَهُ حَظًّا أَوْ يَضَعُ عَلَيْهِ عَلَامَةً غَيْرَ كِتَابَةٍ وَغَيْرِ أَوْ غَيْرِ أَصْبَاحٍ وَغَيْرِ

حِصِّ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا هُوَ لَا بَأْسَ أَمَّا الْعَلَامَةُ الَّتِي فِيهَا تَعْظِيمٌ لِلْقَبْرِ

وَتَفْيِيزٌ لَهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْقُبُورِ هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ فَإِذَا رَأَهُ النَّاسُ قَالُوا هَذَا مَا

جَعَلَ عَلَيْهِ هَذَا الشَّيْءَ إِلَّا لِأَنَّهُ يَنْفَعُ يَضُرُّ قَبْرٌ وَوَلِيٍّ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ

السَّائِلُ هَلْ مَنْ يَذْرُسُ الْقُرْآنَ وَهُوَ لَمْ يَحْفَظْهُ كَامِلًا؟ يَدْخُلُ تَحْتَ حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ لَا شَكَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ سِوَاءَ عَنِ ظَهْرِ قَلْبٍ أَوْ عَنِ نَظَرٍ

فِي الْمُضَدِّفِ سِوَاءَ كَانَ يُتْقِنُ الْقِرَاءَةَ أَوْ يَتَتَعَتَعُ فِيهَا كُلُّ هَذَا فِيهِ إِجْرٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السُّفْرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ

وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعَتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ نَجْرَانٍ يَغْنِي أَجْرَ التِّلَاوَةِ وَأَجْرَ الْمَشَقَّةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ قَوْلَ السَّائِلِ هَلْ يَكْرَهُ التَّسْوُوكُ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ؟ هَلْ يَكْرَهُ التَّسْوُوكُ؟ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ

لَا مَا يَكْرَهُ التَّسْوُوكُ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ

إِلَّا إِذَا كَانَ يَظْهَرُ لَهُ رَائِحَةٌ بِفَمِهِ تُؤْذِي الْحَاضِرِينَ فَإِنَّهُ لَا يَعْمَلُ هَذَا الشَّيْءَ أَمَا إِذَا كَانَ عَادِيًّا وَلَا يَظْهَرُ لَهُ رَائِحَةٌ فَهُوَ سُنَّةُ السِّوَاكِ سُنَّةٌ فِي فِي الْمَجَالِسِ وَغَيْرِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ السَّائِلُ هَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يَكْفُرُ الْمُسْلِمُونَ الْمُسْلِمِينَ؟ وَهَلْ يَجُوزُ التَّرْتُّمُ عَلَى مَنْ

مَاتَ مِنْهُمْ؟ فَلْيَكْفِرِ الْمُسْلِمِينَ مَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ

لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ لِأَنَّهُ مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

هَذَا فِسْقٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

تَكْفِيرٌ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ أَمَامَ هَذَا مَذْهَبَهَا وَهَذَا رَأْيُهُ

لِأَنَّهُ فَاسِقٌ

هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ السَّائِلُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُونَ إِنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

فَمَا هُوَ الْحُكْمُ؟ فِي قَوْلِهِمْ لَوْ كَانَتْ الصَّلَاةُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ مَا تَوَعَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهَا

وَإِكْتَفَى بِمَنْ حَضَرَ مَعَهُ

وَلَمْ يَقُلْ أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟ أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟ قَالُوا لَا

قَالَ أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا

وَلَوْ حَضَرُوا

وَلَوْ كَانَتْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ مَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ

فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ

فَكَيْفَ تَكُونُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ كَانَ الرَّسُولُ إِكْتَفَى بِالَّذِينَ حَضَرُوا مَعَهُ وَلَمْ يَتَوَعَّدِ الْبَاقِينَ

وَيَصِفُهُمُ بِالنِّفَاقِ يَتَهَدَّدُهُمْ بِإِخْرَاقِ بُيُوتِهِمْ عَلَيْهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ رَجُلٌ

يَسْأَلُ يَقُولُ رَجُلٌ مُتَزَوِّجٌ ثُمَّ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ

مِمَّ

وَذَهَبَتْ زَوْجَتِي إِلَى أَهْلِهَا

ثُمَّ عُدْتُ وَصَلَّيْتُ

فَهَلْ يَلْزَمُ عَقْدُ جَدِيدٍ لِلزَّوْاجِ؟ إِذَا كَانَتْ انْتَهَتْ الْعِدَّةُ وَهُوَ تَارِكٌ لِلصَّلَاةِ

فَأَيْهَا لَا بُدَّ مِنْ عَقْدِ جَدِيدٍ بَعْدَ التَّوْبَةِ

أَمَا إِذَا كَانَ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تُخْرِجَ زَوْجَتَهُ مِنَ الْعِدَّةِ فَإِنَّهَا لَا تَرَالُ زَوْجَتَهُ وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى تَجْدِيدِ عَقْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

قَوْلُ السَّائِلِ هَلْ يَجُوزُ الْحَلْفُ بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ؟ بِكَلَامِ اللَّهِ عُمُومًا

نَعَمْ

التَّوْرَةُ مِنَ كَلَامِ اللَّهِ وَالْإِنْجِيلُ مِنَ كَلَامِ اللَّهِ وَالْقُرْآنُ فَإِذَا حَلَفَ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالتَّوْرَةِ أَوْ بِالْإِنْجِيلِ أَوْ بِالزَّبُورِ فَإِنَّهُ حَلَفَ بِصِفَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ

لَأَنَّهُ حَلَفَ بِكَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ بِمَنْ يَكْفُرُ بِمَنْ قَامَ بِالتَّفْجِيرَاتِ؟ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ دَلِيلٌ عَلَى

تَكْفِيرِهِمْ يُبَيِّنُهُ بَيِّنُ الدَّلِيلِ نَحْنُ نَقُولُ إِنَّهُمْ خَوَارِجٌ وَمَذْهَبُ الْخَوَارِجِ وَإِسْتِبَاحَةُ دِمَائِهِ

الْمُسْلِمِينَ هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

أَمَا هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَثْبُتِ نَعَمْ

يُحَقِّقُ مَعَهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ السَّائِلُ مَا سَبَبُ كُفْرِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؟ لِأَنَّهُ جَدَدَ كَلَامِ اللَّهِ

سُبْحَانَ اللَّهِ

السُّؤَالُ هَذَا غَرِيبٌ

مَا سَبَبُ كُفْرِ مَنْ قَالَ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؟ هَذَا إِذَا قَالَ كَذَا جَدَدَ كَلَامِ اللَّهِ وَمَنْ جَدَدَ كَلَامِ اللَّهِ

جَدَدَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ الْعَظِيمَةِ فَيَكْفُرُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ سَمِعْنَا مِنَ الْأَطْبَاءِ أَنَّ

قِرَاءَةَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ كَامِلَةٌ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ لِمُدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ لِلْإِنْبَابِ

فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ رَسْمُ صُورَةٍ ثُمَّ وَضْعُ خَطِّ عَلَى الرِّقَبَةِ يُجَمِّلُهُ الْخَطُّ هَذَا يُجَمِّلُهُ يَصِيرُ طَوْقٌ

فَمَا يَجُوزُ هَذَا

مَا يَجُوزُ رَسْمُ الصُّورَةِ الْكَامِلَةِ الَّتِي فِيهَا الرَّأْسُ وَالْوَجْهُ

أَمَا صُورَةٌ بِدُونِ رَأْسٍ

هَذِهِ لَا تُعْتَبَرُ كَامِلَةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا  
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَكْفِرُ أَيْضاً مُدْعَى نَعْمَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ إِدْعَاءُ النُّبُوَّةِ فَمَنْ إِدْعَى النُّبُوَّةَ فَهُوَ كَافِرٌ لِذَنبِهِ لَا  
يَبْعَثُ بَعْدَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم نَبِيٌّ  
أَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ  
وَالخَاتَمُ مَعْنَاهُ الَّذِي لَا يَأْتِي بَعْدَهُ أَحَدٌ  
وَهَذَا فِي الْقُرْآنِ

قَالَ تَعَالَى مَا كَانَ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ  
وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ  
ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ لَا نَبِيَّ بَعْدِي  
قَالَ يَأْتِي بَعْدِي ثَلَاثُونَ كَذَّابُونَ  
كُلٌّ يَدْعِي أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ  
لَا نَبِيَّ بَعْدِي  
إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
فَمَنْ إِدْعَى النُّبُوَّةَ فَهُوَ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ  
وَمُكَذِّبٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَمُكَذِّبٌ لِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
وَقَدْ ظَهَرَ الْمُتَّبِعُونَ فِي عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَمَنْ بَعْدَهُ  
وَأَهْلَكَ اللَّهُ قَطْعَ دَابِرِهِمْ وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ عَيْنٌ وَلَا أُتْرُ  
ظَهَرَ مُسَيِّلَمَةٌ فِي الْيَمَامَةِ وَظَهَرَ الْأَسْوَدُ الْعِنْسِيُّ فِي الْيَمَنِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّم

فَأَمَّا الْأَسْوَدُ الْعِنْسِيُّ فَقَدْ قُتِلَ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
قَتَلَهُ فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَأَمَّا مُسَيِّلَمَةٌ قَاتِلَةُ الصَّحَابَةِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
فِي الْيَمَامَةِ وَقُتِلَتْ وَأِسْتَرَاخَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِ  
وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ إِدْعَى النُّبُوَّةَ وَسَجَى سَجَاحَ امْرَأَةٍ إِدْعَتْ النُّبُوَّةَ  
وَلَكِنَّا تَابَتْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
تَابَتْ إِلَى اللَّهِ

وَأَسْلَمَتْ ظَلِيحَةُ الْأَسَدِيِّ كَانَ صَحَابِيًّا ثُمَّ إِزْتَدَّ وَإِدْعَى النُّبُوَّةَ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقُتِلَ  
شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي وَقْتِنَا هَذَا إِدْعَى النُّبُوَّةَ غُلَامٌ أَحْمَدُ الْقَاضِي فِي الْبَاكِسْتَانِ وَتَبِعَهُ

جَمَاعَةٌ يُسَمُّونَ بِالْقَادِيَانِيَّةِ وَالْأَحْمَدِيَّةِ  
وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى كُفْرِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ  
حَكَمُوا بِكُفْرِهَا وَمَنْعُوا مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ وَمِنَ الْحَجِّ  
لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ فَلَا حَاجَةَ إِلَى بَعْثِ نَبِيِّ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا حَاجَةَ إِلَى شَرِيعَةٍ بَعْدَ شَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الشَّرِيعَةُ بَاقِيَةٌ وَالسُّنَّةُ بَاقِيَةٌ فَكَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْجُودًا  
فَالنَّاسُ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ إِلَى بَعْثِ نَبِيٍّ إِنَّمَا يَبْعَثُ النَّبِيُّ وَقَتَّ الْحَاجَةَ  
جَيْنَمَا نَذَرْنَا الرِّسَالَةَ السَّابِقَةَ يَبْعَثُ نَبِيٌّ  
أَمَّا رِسَالَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهَا بَاقِيَةٌ وَمَحْفُوظَةٌ  
وَلَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
الْقُرْآنُ مَحْفُوظٌ  
إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ  
وَالسُّنَّةُ مَحْفُوظَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ  
وَمَحْرُوسَةٌ

وَتَفَاسِيرُ الصَّحِيحَةِ وَالشَّرُوحُ الصَّحِيحَةُ لِلْأَحَادِيثِ مَوْجُودَةٌ كَتَبَ الْفِئَةُ الصَّحِيحُ مَوْجُودٌ مَا حَاجَةَ  
إِلَى بَعْثِ نَبِيٍّ  
رِسَالَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
وَالْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْزِلُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ  
لَكِنْ لَا يَنْزِلُ بِنُبُوَّةٍ وَإِنَّمَا يَنْزِلُ مُتَابِعَةً لِهَذَا الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْزِلُ عَلَى أَنَّهُ تَابِعٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَحْكُمُ بِشَرِيعَتِهِ  
فَلَا يَأْتِي بِنُبُوَّةٍ جَدِيدَةٍ

وَإِنَّمَا يَنْزِلُ فِي الْمَسِيحِ الدَّجَالُ وَلَيَجِدَّ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ فَهُوَ مُجَدِّدٌ مِنَ الْمُجَدِّدِينَ تَابِعٌ لِلرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذِهِ الشَّرِيعَةُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ كَامِلَةٌ وَبَاقِيَةٌ لَا تَنْسَخُ إِلَى أَنْ وَالسَّاعَةُ  
فَلَيْسَ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى بَعْثِ نَبِيٍّ جَدِيدٍ  
وَكَذَلِكَ يَكْفُرُ مِنْ صِدْقٍ  
مُدَّعِي النُّبُوَّةِ

يَكْفُرُ مَنْ مُصَدِّقٌ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ  
الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمُتَتَبِّعِينَ يَكْفُرُونَ مَعَهُمْ لِأَنَّهُمْ صَدَّقُوهُمْ فَيَكُونُ حُكْمُهُمْ حُكْمَ الْمُتَتَبِّعِينَ  
لِأَنَّهُمْ صَدَّقُوهُمْ وَوَأَقْرَبُوهُمْ وَأَقْرَبُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَحُكْمُهُمْ حُكْمُ مَنْ إِيْتَبَعُوهُ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ ذَلِكَ  
حَكَمَ الْمُسْلِمُونَ بِكُفْرِ الْقَاضِيَانِيَّةِ  
مَعَ أَنَّ أَحْمَدَ الْقَاضِيَانِيَّ مُتَوَفَى

لِكِنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ حَكَمَ الْمُسْلِمُونَ بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا  
أَنَّهُمْ كُفَّارٌ

خَارِجُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ وَيُكْفَرُ أَيْضاً مَدْعٌ لِنُبُوتِهِ وَيُكْفَرُ فِي تَصَدِيقِهِ كُلُّ مُسْعَدٍ  
أَي نَعَمْ كُلُّ مُوَافِقٍ لَهُ  
نَعَمْ

وَمِنْ حُلَلِ الْمَحْظُورِ مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ  
النَّفْسُ وَالْأَمْوَالُ كُفْرُهُ تَرْشِيدِي

نَعَمْ كَذَلِكَ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ تَحْلِيلُ مُحَرَّمِ اسْتِيبَاحَةِ الْمُحَرَّمِ  
الْمَجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِهِ أَوْ مَا كَانَ تَحْرِيمُهُ مَعْلُوماً بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ مِثْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ  
تَحْرِيمِ الرِّبَا تَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ تَحْرِيمِ الزَّنا تَحْرِيمِ السَّرِقَةِ هَذِهِ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهَا مُحَرَّمٌ  
فَالَّذِي يَسْتَحِلُّهَا يَكُونُ كَافِراً يَكُونُ كَافِراً بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِاجْتِمَاعِ  
الْمُسْلِمِينَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا أُضْطُرَّ الْإِنْسَانُ إِلَى الْحَرَامِ فَإِنَّهُ يُبَاحُ لَهُ بِقَدْرِ قَالِ جَلَّ وَعَلَا وَقَدْ

فَصَلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ  
قَالَ تَعَالَى فَمَنْ أُضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ  
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ مَنْ أُضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ بِقَدْرِ مَا يُدْفَعُ عَنْهُ الْهَلَاكُ  
وَكَذَلِكَ إِذَا أُضْطُرَّ إِلَى مَالِ الْغَيْرِ يَغْنِي الْغَيْرَ مُحَرَّمٍ

لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ  
لَكِنْ إِذَا اضْطُرَّ لَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ مَا يُبْقِي عَلَيْهِ حَيَاتَهُ وَلَوْ لَمْ يَأْذَنْ صَاحِبُهُ لِأَنَّ هَذِهِ ظَرُورَةٌ  
نَعَمْ

الضَّرُورَةُ عَلَى النَّفْسِ يَغْنِي يَخْشَى الْمَوْتَ لَوْ لَمْ يَأْكُلْ  
فَإِنَّهُ يَأْكُلُ

وَيُبَاحُ لَهُ ذَلِكَ

إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ مِنْ أُضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

تُرْشِدُ أَي نَعَمْ إِنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ شُبْهَةٌ يُبَيِّنُ لَهُ

إِذَا كَانَ لَهُ شُبْهَةٌ يُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ بَاطِلَةٌ

يُذَرِّي عَنْهُ التَّكْفِيرَ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ

فَإِنْ أَضْرَّ بَعْدَ الْبَيَانِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

مِثَالُ الَّذِينَ شَرَبُوا الْخَمْرَ فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا

إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

فَهُمْوَأَنْتَقِيَالْمُؤْمِنَالْمُحْسِنَآنَهُيُبَاحُ لَهُشُرْبَالْخَمْرِ  
أَخْذُوايَعْنِي مِنْظَاهِرَالْفِظِ  
وَلَمْيَعْلَمُوا أَنَّالْآيَةَ نَزَلَتْ فِيالَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَالْخَمْرَ  
قَبْلَ أَنْتَأْسَفَ عَلَيْهِمْ أَقَارِبُهُمْ لِأَنَّهُمْ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَالْخَمْرَ خَافُوا عَلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ  
الْآيَةَ لَيْسَ عَلَىالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا يَعْنِي فِيمَا مَضَى قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نُنَبِّئَكَ رِسُولًا  
وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ  
فَهُؤُلَاءِ شَرِبُوهَا قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ  
الَّذِينَ تَأْسَفُوا عَلَيْهِمْ مِنْ أَقَارِبِهِمْ  
لَا أَنَّهُ يُبَاحُ شُرْبُالْخَمْرِ لِلْمُتَّقِينَ كَمَا فَهَمَ هُؤُلَاءِ  
هَذِي سُبُهَةٌ

دَرَأَتْ عَنْهُمْ الْقِتْلَ لَكِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِمْ حُدَّالْخَمْرِ  
قَالَ الصَّاحِبَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ اسْتَحْلَوْهَا قَتَلُوا وَإِنْ لَمْ يَسْتَحْلَوْهَا جَلَدُوا  
فَهُمْ بَنُوا عَلَى سُبُهَةٍ وَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُمْ رَجَعُوا إِلَى الصَّوَابِ وَجَلَدُوا عَنْ شُرْبِالْخَمْرِ  
نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ أَيُّ نَعَمْ إِذَا كَانَ لَهُ تَأْوِيلٌ وَلَهُ سُبُهَةٌ لَهَا وَجْهٌ مِثْلُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لَيْسَ عَلَىالَّذِينَ إِمَنُوا  
لَكِنْ أَخْطَأَ فِي الْفَهْمِ فَهَذِهِ سُبُهَةٌ يُبَيِّنُ لَهُمْ وَيُوضِّحُ لَهُمْ  
نَعَمْ

وَمَنْ أَكَلَ الْخِنْزِيرَ أَوْ نَحْوَهَا فَلَا تُكْفَرُهُ يَا هَذَا بِأَكْلِ مُجَرَّدِ  
بِأَكْلِ مُجَرَّدٍ عَنِ الْإِسْتِحْلَالِ  
عَنِ الْإِسْتِحْلَالِ إِمَّا أَنْ اسْتَحَلَ الْخِنْزِيرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
أَمَّا أَنْ أَكَلَهَا مِنْ غَيْرِ إِسْتِحْلَالٍ قَالَ هِيَ حَرَامٌ  
وَلَكِنَّا أَكَلْنَاهَا لِأَنِّي اسْتَهَيْتُهَا أَوْ أَنِي وَلَا هِيَ حَرَامٌ يَعْتَرِفُ أَنَّهَا حَرَامٌ  
هَذَا يُعَزِّرُ

يُعَزِّرُ لِأَنَّهُ أَكَلَ حَرَامًا فَيُعَزِّرُ  
أَمَّا إِنْ قَالَ لَا هِيَ حَلَالٌ هِيَ لَحْمٌ مِثْلُ اللَّحْمِ مِثْلُ لَحْمِ الشَّاةِ  
مِثْلُ لَحْمِ وَشِ اللَّيِّ يُحَلِّي اللَّحْمَ بَعْضُهُ حَرَامٌ وَبَعْضُهُ حَلَالٌ  
فَهَذَا يُكْفِرُ

هَذَا يَكْفِرُ وَلَوْ لَمْ يَأْكُلْهُ  
إِذَا قَالَ خِنْزِيرٌ حَلَالٌ يَكْفِرُ وَلَوْ لَمْ يَأْكُلْهُ  
نَعَمْ

هَذَا بَيَانٌ لِلَّذِينَ لَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ

يَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يُذْرَأَ عَنْهُمْ الدِّبَالُ يُقْتَلُونَ بِكُلِّ حَالٍ  
أَوْ لَهُمُ الزِّنْدِيقُ الَّذِي يُظْهَرُ الْإِسْلَامَ وَيَبْطِنُ الْكُفْرَ  
وَيُقَالُ لَهُمْ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ وَفِي الْقُرْآنِ الْمُنَافِقُونَ  
الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُظْهَرُونَ الْإِسْلَامَ وَيَبْطِنُونَ الْكُفْرَ  
هُؤُلَاءِ زَنَادِقُهُ

إِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ يُقْتَلُونَ  
وَلَا يُسْتَتَابُونَ

لَأَنَّهُمْ لَا يُصَدِّقُونَ فِي تَوْبَتِهِمْ  
يُظْهَرُونَ التَّوْبَةَ وَهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ  
هُمْ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ مِنَ الْأَوَّلِ  
وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا فِي قُلُوبِهِمْ  
فَلَوْ تَابَ لِيَكُونَ تَوْبَتَهُ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا فَيُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ

إِذَا ثَبَتَ نِفَاقُهُ وَزَنَدَقَتُهُ

فَإِنْ قُتِلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِهِ فَيُقَالُ إِنَّ الرَّسُولَ  
كَانَ يُذْرَأُ مَفَاسِدًا لِأَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا لَهُمْ قَبَائِلُ وَكَانُوا لَهُمْ أَنْ اقَارَبُوا قَتْلَهُمْ  
يَخْضَلُ فِتْنَةً

وَلِهَذَا لَمَّا قِيلَ لَهُ أَلَا تَقْتُلُ ابْنَ أَبِي؟ قَالَ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ إِصْحَابَهُ  
النَّاسُ مَا يَفْهَمُونَ وَلَا يَذْرُونَ

وَهَذَا مَظْهَرٌ لِلدِّينِ وَخَارِجٌ مَعَ الرَّسُولِ وَمَعَهُ سَيْفٌ وَيُجَاهِدُ  
فَلَوْ قَتَلَهُ وَقَالَ النَّاسُ مُحَمَّدٌ يَقْتُلُ إِصْحَابَهُ فَهُوَ ذَرَأٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَأْيِ الْفِتْنَةِ الَّتِي هِيَ  
أَشَدُّ الَّتِي هِيَ أَخْفَى نَعْمَ وَمَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَالْكَفْرَ بَاطِنًا زِنْدِيقِي مَتَى تَابَ فَأَزِدِدِي

يَعْنِي لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ

تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الدِّبَالُ عَنْهُ

لَأَنَّهُ غَيْرُ صَادِقٍ فِي تَوْبَتِهِ

نَعْمَ

كَذَا كُفْرَ مَنْ قَدْ كَفَرُوهُ بِسِحْرِهِ

يَتَكَرَّرُ كُفْرُهُ بَعْدَ أَنْ هُدِيَ

الثَّانِي مِنَ الَّذِينَ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ فِي سُقُوطِ الدِّبَالِ عَنْهُمْ السَّاجِرِ

السَّاجِرُ إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ سَاحِرٌ بِإِقْرَارِهِ أَوْ بِالْبَيِّنِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُ بِكُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَتَابُ

لَأَنَّهُ مِثْلُ الزِّنْدِيقِ

يُظْهَرُ التَّوْبَةَ وَيَخْدَعُ النَّاسَ وَهُوَ بَاقٍ عَلَى سِحْرِهِ

فَيُقْتَلُ بِكُلِّ حَالٍ

لَا رَاحَةَ الْمُجْتَمَعِ

مَنْ شَرَّهَ هَذَا السَّاجِرُ نَعَمْ

الثَّالِثُ مِمَّنْ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ فِي إِسْقَاطِ الْحَدِّ عَنْهُمْ

مَنْ تَكَرَّرَتْ رَدُّ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَتَابُ

قَالَ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ

وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ

وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ

إِنَّ الَّذِينَ تَمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ

وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا

فَمَنْ تَكَرَّرَتْ رَدُّهُ فَهَذَا يُعْتَبَرُ مُسْتَهْتِرًا بِالِدِينِ

مُسْتَخْفًا

بِالِدِينِ فَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ إِذَا تَكَرَّرَتْ

نَعَمْ

وَمَنْ سَبَّ رَبَّ الْخَلْقِ أَوْ مُرْسِلًا لَهُ فَقَتَلَ أَوْلِيكَ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ

نَعَمْ الرَّابِعُ مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَوْ سَبَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ سَبَّ أَيَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

سَبَّ أَيَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّهُ يَقْتُلُ

وَلَا يُسْتَتَابُ

يَجِبُ قَتْلُهُ

لِأَنَّهُ مِنَ الْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ مُسْتَهْزِئِينَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ

الَّذِي يَتَنَفَسُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

هَذَا مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

فَإِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُ حِمَايَةَ

حِمَايَةَ لِلتَّوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ مِنَ الْعَبَثِ

نَعَمْ

وَمَنْ سَبَّ رَبَّ الْخَلْقِ أَوْ مُرْسِلًا لَهُ فَقَتَلَ أَوْلِيكَ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ

نَعَمْ حَتَّى يَغْنِيَ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ قَتْلِهِ وَلَا يُسْتَتَابُ لِأَنَّهُ غَلِيظَةٌ لِأَنَّهُ غَلَطَتْ رَدُّهُ تَغَلَّطَتْ بِسَبِّهِ لِلَّهِ

سَبَّهُ لِلرَّسُولِ لِأَيِّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

وَعَنْ أَحْمَدَ هَذِهِ الرِّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ عَنِ أَحْمَدَ أَنَّ هُوَ لَا يُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ تَقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ لِأَنَّ الَّذِي يُتُوبُ

مِنَ الْكُفْرِ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ يَتُوبُ مِنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ

فَتَقْبَلُ تَوْبَةَ الْمُرْتَدِّ لِأَنَّهُ كَافِرٌ تَابَ فَتَقَى

وَلَكِنْ فِيهِ فَرْقٌ بَيْنَ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ وَالْمُرْتَدِّ

الكَافِرِ الْأَضْلِيِّ بَاقٍ عَلَى كُفْرِهِ مِنَ الْأَضْلِ  
وَأَمَّا الْمُرْتَدُّ فَإِنَّهُ مُتْلَعِبٌ بِالدِّينِ  
أَمِنْ ثُمَّ كَفَرَ هَذَا تَلَاعِبٌ بِالدِّينِ  
فَفِي فَرْقٍ بَيْنَ الْكَافِرِ الْأَضْلِيِّ وَالْكَافِرِ الْمُرْتَدِّ  
نَعَمْ

الْأَذَانُ وَصَلَاةُ النَّافِلَةِ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ  
نَعَمْ الْأَذَانُ

هُوَ الْإِعْلَانُ بِدُخُولِ الْوَقْتِ هُوَ الْإِعْلَامُ بِدُخُولِ الْوَقْتِ بِالْأَنْفَاطِ وَالْأَذْكَارِ الْمَعْرُوفَةِ خَمْسَ  
عَشْرَةَ جُمْلَةً تَكْبِيرٍ وَالشَّهَادَتَيْنِ وَالْحَيْعَلَتَيْنِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ مَعَ تَكَرُّرِ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ  
أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَفِي آخِرِهِ مَرَّتَيْنِ  
تَكَرُّرُ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ تَكَرُّرُ الْحَيِّ عِلَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهِيَ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ  
هَذِهِ خَمْسَةَ عَشْرَةَ جُمْلَةً

هِيَ الْأَذَانُ الثَّابِتُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الَّذِي أُذِنَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَاسْتَمَرَ إِلَى أَنْ مَاتَ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَهُوَ الْإِعْلَامُ بِدُخُولِ لِحُضُورِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ  
وَهُوَ شَعِيرَةٌ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ  
يُقَاتِلُ مَنْ اِمْتَنَعَ مِنْهُ

مَنْ اِمْتَنَعَ مِنَ الْأَذَانِ قَالَ مَا حَاجَةٌ لِلأَذَانِ؟ حَتَّى نَعْرِفَ الْوَقْتَ وَلَا حَاجَةَ لِلأَذَانِ  
إِذَا مِنْهُ أَهْلُ بَلَدٍ أَوْ أَهْلُ قَرْيَةٍ أَوْ قَبِيلَةٍ فَإِنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ  
لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا شَعِيرَةَ ظَاهِرَةَ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ  
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا تَسْمَعُ لَهُمْ فَإِنْ سَمِعَ الْآذَانَ كَفَّ عَنْهُمْ  
وَاللَّهِ هَجَمَ عَلَيْهِمْ

الْأَذَانُ شَعِيرَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ  
نَعَمْ

وَصَلَاةُ النَّافِلَةِ

نَعَمْ

الْأَذَانُ وَصَلَاةُ النَّافِلَةِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ  
يَعْنِي فَضْلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَأَحْكَامِهَا

نَعَمْ

وَتُرْسِدُ

يُسْتَحَبُّ لِمَنْ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ مَا يَقُولُ وَهَذَا مَا يُسَمَّى بِالْمُتَابَعَةِ

مُتَابِعَةُ الْمُؤَذِّنِ

إِلَّا فِي الدَّيْعَلَتَيْنِ حَيْ عَلَى الصَّلَاةِ حَيْ عَلَى الْفَلَاحِ فَإِنَّهُ يَقُولُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ  
وَلَا يَقُولُ مِثْلَ وَقَدْ جَاءَ فِي فَضْلِ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ قَالَ  
اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتٍ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ اِبْعَثْهُ اللَّهُمَّ مَقَامًا  
مَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ أَنَّهُ تَحَلَّ لَهُ شَفَاعَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَعِنْدَ فَرَاغٍ مِنْهُ فَاسْأَلْ وَسِيلَةَ لِخَيْرِ الْوَرَى تُوتِي الشَّفَاعَةَ فِي عَدِ  
وَالْوَسِيلَةَ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ

الْوَسِيلَةُ الْمُرَادُ بِهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ

لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِرَسُولٍ لِعَبْدٍ صَالِحٍ  
فَتَسْأَلُ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَسِيلَةَ أَي هَذَا الْمَنْزِلِ فِي الْجَنَّةِ  
أَوْ الْمَنْزِلَةِ فِي الْجَنَّةِ  
وَالْفَائِدَةُ رَاجِعَةٌ إِلَيْكَ

لَأَنَّهُ تَحَلَّ لَكَ شَفَاعَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَمَنْ شَفَعَ لَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ يُسْعِدُ سَعَادَةً لَا شِقَاوَةَ بَعْدَهَا  
نَعَمْ

وَبَعْدَ النَّدَى قَبْلَ الْإِقَامَةِ فَأَدْعُوا يُجَابُ الدُّعَاءَ فَإِذَا بَغِيرَ تَرُدُّ  
يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرُدُّ الدُّعَاءَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ  
فَهُوَ وَقْتُ لِجَابَةِ الدُّعَاءِ

وَلَكِنَّ النَّاسَ صَارُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ  
فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَهَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
الْقُرْآنَ ذِكْرٌ أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَكِنَّ الدُّعَاءَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ  
لَأَنَّ الذِّكْرَ الْمُؤَقَّتَ أَفْضَلُ مِنَ الذِّكْرِ الْمُضَلَّقِ  
قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ لَيْسَ مُحَدَّدٌ أَمَا هَذَا فَوَقْتُهُ مُحَدَّدٌ يَقُوتُ  
يَقُوتُ عَلَيْكَ وَكَوْنُكَ تَشْتَغِلُ بِالذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ  
أَفْضَلُ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ تَجْعَلُ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَقْتًا آخَرَ  
نَعَمْ

وَمِنْ خَيْرِهِ أَنْ تَسْأَلَ الْعَفْوَ يَا فَتَى وَعَافِيَةَ دُنْيَا وَأُخْرَى الْجُهْدِ  
مِنْ أَنَّ الدُّعَاءَ الْمَشْرُوعَ فِي بَيْنِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ  
الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ تَسْأَلُ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكَ مِنَ الْأَدْعِيَةِ تَجْتَهِدُ فِي ذَلِكَ

لَأَنَّهَا فُرْصَةٌ عَظِيمَةٌ نَعَمْ

وَفَاضِلُ آذَانِ الْمَرْءِ يَعْطَوْنَ إِمَامَةً وَقَدْ قِيلَ بِالْعَكْسِ فَاخْتَرْتُ وَجُودِي  
مَا هِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٍ

هَلْ الْإِمَامَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْآذَانِ؟ أَوْ الْآذَانُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِمَامَةِ

اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ

فَبَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّ الْآذَانَ أَفْضَلُ

مِنَ الْإِمَامَةِ

بَعْضُهُمْ يَرَى الْعَكْسَ أَنَّ الْإِمَامَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْآذَانِ

لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ هُوَ الْإِمَامُ وَالْخُلَفَاءُ كَانُوا هُمْ الْإِمَامَةُ

دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ أَفْضَلُ

وَلَكِنْ نَظْرًا نَظْرًا لِلْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ الْآذَانِ رَجَّحَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِمَامَةِ

وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لَوْلَا الْخِلَافَةُ لَأَذِنْتُ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْآذَانَ أَفْضَلُ

وَأَفْضَلُ وَنِصْفٌ مِثْلُ دَاوُدَ فَاِسْجِدِي

نَعَمْ قِيَامُ اللَّيْلِ

أَفْضَلُ أَنْ أَفْضَلَ صَلَاةِ النَّافِلَةِ

قِيَامُ اللَّيْلِ النَّافِلَةِ

مُسْتَدَبَّةٌ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا عَدَا أَوْقَاتِ النَّهْيِ مَا عَدَا الْأَوْقَاتِ الْمَنْهِيَّ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

فَالْمَجَالُ مَفْتُوحٌ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَنَفَّلَ فِي الصَّلَاةِ

وَصَلَاةُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ مِنَ صَلَاةِ النَّهَارِ

قَوْلُهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى آ وَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَفْضَلُ صَلَاةِ الْمَرْءِ صَلَاةٌ فِي اللَّيْلِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ صَلَاةُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ النَّهَارِ

لِأَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ تَنْقِطِعُ فِيهِ الشَّوَاعِغُ

وَيَتَفَرَّغُ الْإِنْسَانُ وَيُصَفُّ لَهُ الْوَقْتُ

فَيَحْضُرُ قَلْبُهُ

فِي صَلَاتِهِ وَتِلَاوَتِهِ لِلْقُرْآنِ إِنْ نَاشِئَتِ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيْلًا

وَالنَّاشِئَةُ اللَّيْلِ هِيَ الْقِيَامُ بَعْدَ النَّوْمِ

يَعْنِي تَنَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ تَقُومُ تُصَلِّي مَا تَيَسَّرَ لَكَ

تَكُونُ أَخَذْتُ حَظَّكَ مِنَ الرَّاحَةِ فَتَقُومُ نَشِيطًا وَحَاضِرَ الْفِكْرِ وَالْبَالِ

وَلَا يَكُونُ تَدَبُّرُ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

إِحْذَرُ مِنْ آآ حَالَةٍ أُخْرَى مِنْ حَالَةٍ أُخْرَى إِنْ نَاشِئَتِ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا أَيُّ مُوَاطَأَةٍ لِلْقَلْبِ وَاللِّسَانِ

وَأَقْوَمُ قِيَمَةٌ هَذَا فِيهِ فَضْلُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْأَفْضَلُ مِنَ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَا كَانَ فِي الثُّلُثِ الْإَوْسَطِ

مَا كَانَ فِي التُّلُثِ الْأَوْسَطِ  
صَلَاةَ دَاوُودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فَضْلُ الصَّلَاةِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ  
صَلَاةَ دَاوُودَ

جَوْفُ اللَّيْلِ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ هَذَا قِيَامَ دَاوُودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ يُصَادِفُ جَوْفَ اللَّيْلِ وَيُصَادِفُ النُّزُولَ الْإِلَهِيَّ يُصَادِفُ النُّزُولَ الْإِلَهِيَّ  
فَيَجْتَمِعُ فِيهِ فَضِيلَتَانِ  
نَعَمْ

وَلَا تُخَلِّينَ اللَّيْلَ مِنْ وَرْدِ طَائِعِ بِحِزْبِكَ تَتْلُو فِيهِ سِرًّا تَجُودِي  
نَعَمْ تُصَيِّغُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا  
لَا تُصَيِّغُ قِيَامَ اللَّيْلِ  
الَّتِي يَنَامُ كُلَّ اللَّيْلِ وَلَا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ شَيْءٌ هَذَا خَاسِرٌ  
يَرُوحُ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ

فَلَا تُصَيِّغُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَلَوْ قِيَامًا يَسِيرًا تُدَاوِمُ عَلَيْهِ  
فَأَكْبَبَ الْعَمَلَ إِلَى اللَّهِ إِدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ  
فَأَجْعَلْ لَكَ نَصِيبٌ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ جِزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ تَقْرَأُهُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ  
لِتَنَالَ هَذَا الثَّوَابَ الْعَظِيمَ وَهَذَا الْأَجْرُ الْكَبِيرُ  
نَعَمْ

وَلَا تُخَلِّينَ اللَّيْلَ مِنْ وَرْدِ طَائِعِ بِحِزْبِكَ تَتْلُو فِيهِ سِرًّا تَجُودِي  
الْقِرَاءَةُ هَلْ هِيَ سِرٌّ؟ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ هَلْ هِيَ سِرٌّ أَوْ جَهْرٌ؟ فَهَذَا يَتَّبَعُ الْأَحْوَالَ  
فَإِنْ كَانَ إِذَا جَهَرَ يُشَوِّشُ عَلَى غَيْرِهِ أَوْ يُوقِظُ نَائِمِينَ حَوْلَهُ فَلَا يَجْرِي هَذَا الْإِضْرَارُ أَفْضَلُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى جَهْرِهِ أَوْ مَحْذُورٍ أَنْ الْجَهْرَ أَفْضَلُ  
نَعَمْ  
نَعَمْ

الْجَهْرُ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ وَلَكِنْ إِذَا كَانَ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَذِيَّةٌ لِلنَّاسِ أَمَّا  
النَّائِمِينَ أَوْ الْمُصَلِّينَ فَإِنَّكَ لَا تَجَهْرُ  
وَهَذَا يُنَبِّهُنَا إِلَى مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ الْآنَ فِي الميكروفوناتِ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ خَارِجَ  
الْمَسْجِدِ يُشَوِّشُونَ عَلَى الْبُيُوتِ الَّتِي فِيهَا نَاسٌ يُصَلُّونَ أَوْ فِيهَا نَاسٌ نَائِمُونَ وَمَرَضَى هَذَا لَا  
لَا يَثَابُونَ عَلَيْهِ بَلْ رُبَّمَا أَنَّهُمْ يَأْتَمُونَ  
لَوْ كَانَ لَوْ كَانَ الصَّوْتُ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ بِقَدْرِ مَا يَسْمَعُ الْمُصَلِّينَ  
لَأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ

أَمَا خَارِجَ الْمَسْجِدِ فَهَذَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مَا يَتَرْتَبُ مِنَ الْأَدَى  
أَوْ مَسَاجِدَ تُصَلِّي وَتُشَوِّشُ عَلَيْهَا  
قَرِيْبَةً مِنْكَ

فَلَا دَاعِي إِلَى أَنْ الصَّلَاةَ تَخْرُجُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ  
لَا دَاعِي لَهَا

أَبْدًا يَقُولُونَ عَلَّشَانَ الْكُسَالَى يَجُونَ الْكَنْسَلَانَ مَا هُوَ بِحِيَادٍ لَوْ اللَّي مَا عِنْدَهُ رَغْبَةٌ مَا هُوَ بِأَيِّ إِذَا  
سَمِعَ الْأَذَانَ أَوْ عَلَى الْأَقْلِّ إِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ اللَّيِّ مَا هُوَ بِجَايِ بِالْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ مَا هُوَ بِجَاهِدِ بَلَنْ  
هَذَا يُكْسِلُ النَّاسَ هَذَا يَكْسِلُ النَّاسَ وَيَخْذُ الْعَكْسَ  
الْكَسْلَانَ يَقُولُ إِصْبِرْ لِمَا أَنَّهُ يَصِيرُ آخِرَ رَكْعَةٍ  
أَوْ إِصْبِرْ لَنَا أَنَّهُ قَبْلَ يُسَلِّمَ  
أَرْوَحُ قَبْلَ يُسَلِّمَ

فَلَوْ أَنَّهُ مَا سَمِعَ الْقِرَايَةَ لَبَادَرَ إِلَى الصَّلَاةِ لِكِنْ إِذَا سَمِعَ الْقِرَايَةَ تَكَاسَلَ زِيَادَةً  
فَأَنْتَ أَعْطَيْتَ الْكَنْسَلَانَ إِمْدَادًا يُمَدِّدُ فِيهِ الْكَنْسَلُ  
فَلَا فَايْدَةَ فِي حُرُوجِ أَصْوَاتِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ عَنِ الْمَسَاجِدِ  
مَا فِيهِ ضَرَرٌ فِيهِ ضَرَرٌ كَبِيرٌ وَأَيْضًا يُشْجَعُ الْكُسَالَى عَلَى التَّأَخَّرِ  
يَقُولُ تَوْهُ هَذَا وَتَوْهُ يَقْرَأُ وَهُوَ يَطْوِلُ الْقِرَاةَ  
وَيَتَأَخَّرُ إِلَى أَنْ إِلَى آخِرِ شَيْءٍ  
نَعْمُ

وَدُّ قَدَرَ طَوْقِ النَّفْسِ يَقُولُ لَا تَطْوِلُ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي ثُمَّ بَعْدَ  
ذَلِكَ تَمَلُّ وَتَتْرُكُ خَلِكَ إِعْتَدَلْ بِحَيْثُ تَسْتَمِرُّ  
أَمَا إِذَا شَقَقْتَ عَلَى نَفْسِكَ فَأَنْتَ تَعْجَزُ وَتَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ  
فَالْأَحْسَنُ الْإِعْتِدَالُ وَالْإِقْتِصَادُ فِي الْعِبَادَةِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَصْلِي وَأَنَا مُ إِصْلِي وَأَنَا مُ إِعْتَدَلْ وَإِقْتَصِدْ  
شَيْءٌ قَلِيلٌ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ وَلَا كَثِيرٌ تَقْطَعُهُ  
الْمَشَقَّةُ عَلَى النَّفْسِ سَبَبٌ لِتَرْكِ الْعَمَلِ  
فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ الشَّيْءِ اللَّيِّ مَا يَشُقُّ عَلَى نَفْسِكَ وَلَا تَمَلُهُ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا  
فَإِذَا مَلَّتْ أَنْتَ اللَّيِّ حَرَمْتَ نَفْسَكَ  
فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ

رَتَبَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ دَائِمَ عَلَّشَانَ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ مَا هُوَ بَلَيْلَةٍ تُصَلِّي كُلَّ  
اللَّيْلِ وَلَيْلَةٍ تَنَامُ وَلَا تَقُومُ أَبَدًا لَا إِعْتَدَلْ لِأَنَّ الْإِعْتِدَالَ سَبَبٌ لِلِاسْتِمْرَارِ الْمُبَالِغَةِ وَالْمَشَقَّةِ سَبَبٌ  
لِلْإِنْقِطَاعِ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ الْمَنِيَّةَ لَا أَرَى أَنْقَطَعَ وَلَا ظُهُراً ابْتَقَى  
نَعَمْ

وَدُؤْدُ قَدَرِ طَوْقِ النَّفْسِ لَا يَغْنِي لَا تَشُقُّ عَلَى نَفْسِكَ

بِالْقِيَامِ

نَعَمْ

وَقُلْ تَسْتَعِينُ بِالنَّوْمِ عِنْدَ النَّهْجِ

هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى مَا يُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

يُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ الْقِيلُوتَةُ

فِي النَّهَارِ قُلْ يَغْنِي نَوْمٌ فِي الْقِيلُوتَةِ

فَإِنَّهَا تُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

ثَانِيًا نَوْمٌ مُبَكَّرًا

نَوْمٌ مُبَكَّرًا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ مُبَكَّرًا

وَيَذْكُرُهُ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةٍ وَيَنَامُ مُبَكَّرًا مِنْ أَجْلِ الْقِيَامِ

فَمِنْ أَسْبَابِ الْقِيَامِ أَنْ تَنَامَ مُبَكَّرًا

مِنْ أَسْبَابِ الْقِيَامِ أَنْتَ أَنْ تُقِيلَ فِي النَّهَارِ

وَأَنْ تَنَامَ مُبَكَّرًا

مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَقُومَ فِي آخِرِهِ

نَعَمْ

فَإِنْ لَمْ تُصَلِّ فَادْكُرْ اللَّهَ جَاهِدًا وَتَبَّ وَإِسْتَقْلًا مِمَّا جَنَيْتُ وَسَدَّدُ

إِذَا كُنْتَ مَا تَقُومُ اللَّيْلَ فَعَلَى الْأَقْلَى اسْتَعْلَ بِالذِّكْرِ فِي اللَّيْلِ تَسْبِيحٌ وَالتَّهْلِيلُ وَالِاسْتِغْفَارُ

وَذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

فَلَا خَيْرَ فِي عَبْدٍ نَعَمَ إِلَيْهِ أَنَامُ كُلَّ اللَّيْلِ هَذَا حَرَمَ نَفْسِهِ وَلَا خَيْرَ فِيهِ

لَا خَيْرَ فِيهِ إِلَى الضُّحَى يَغْنِي إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ

أَمَا لَوْ نَامَ إِلَى الضُّحَى هَذَا تَرَكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ لَكِنَّ قَصْدَهُ وَاللَّهُ اعْلَمَ

إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ يَنَامُ كُلَّ اللَّيْلِ لِمَا يَطْلُعُ الْفَجْرَ

هَذَا فَأَتُوا خَيْرَ كَثِيرٍ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ كَانُوا قَلِيلًا مِنْ اللَّيْلِ مَا يَهْجِعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ

فَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ

وَفِي آخِرِ اللَّيْلِ يُنَزِّلُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ فَيَقُولُ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ؟

هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرُ لَهُ؟ فَأَنْتَ تَحْطُرُ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ

وَقَتِ النَّزُولِ الْإِلَهِيِّ تَسْتَغْفِرُ تَسْأَلُ اللَّهَ وَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْتِ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا لَا تَحْرِمُ  
نَفْسَكَ فَتَكُونِ حَاضِرًا فِي آخِرِ اللَّيْلِ حَاضِرًا مَعَ الْمُسْتَغْفِرِينَ فِي الْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ  
نَعَمْ

أَمَا تَسْتَجِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ أَنْ تَنَامَ اللَّيْلُ وَلَا تَقُومَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْ بِقَلِيلٍ مِنَ اللَّيْلِ وَقَدْ  
أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَافَاكَ وَأَمَّنَكَ فَلِمَاذَا وَفَرَّغَكَ أَيْضًا مِنَ الْإِسْغَالِ فَلِمَاذَا لَا أَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ نَعَمْ فَاِسْتَعَلَّ هَذِهِ الْفُرْصَ الْعَظِيمَةَ مِنْ عُمْرِكَ الْإِنْسَانِ إِذَا مَا اجْتَهَدَ فِي  
وَقْتِ شَبَابِهِ وَنَشَاطِهِ فَإِنَّهُ يَعْجَزُ فِي شَيْخُوخَتِهِ وَكِبَرِهِ وَمَرَضِهِ فَيُيَادِرُ الْإِنْسَانَ شَبَابَهُ وَقُوَّتَهُ  
قَبْلَ أَنْ يَعْجَزَ قَبْلَ أَنْ يَعْجَزَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ وَآخِرِ عُمْرِهِ  
نَعَمْ

بَادِرِ شَبَابِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَصِدَّتِكَ صِدَّتِكَ قَبْلَ مَرَضِكَ وَحَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ وَفَرَاغِكَ قَبْلَ  
شُغْلِكَ  
نَعَمْ

يُنَادِيهِ بِمَرُودٍ يَعْنِي مَطْلَعٌ

إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ

يَعْنِي مُطْلَعٌ عَلَى يَرَى الْقَائِمِينَ وَيَرَى النَّائِمِينَ وَيَرَى الْكُوسَالِي  
يَرَاهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا تَسْتَجِي مِنْ رَبِّكَ؟ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْكَ نَعَمْ  
نَعَمْ

نَعَمْ

يُنَادِي سُبْحَانَهُ إِذْ وَقَتِ النَّزُولِ الْإِلَهِيِّ

هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعِيٍ؟ وَأَنْتِ نَائِمٌ وَأَنْتِ يُنَادِيكَ وَأَنْتِ نَائِمٌ  
فَكَرُّ فِي نَفْسِكَ  
فَكَرُّ فِي نَفْسِكَ

أَمَا تَسْتَجِي مِنَ اللَّهِ أَنَّهُ يُنَادِيكَ وَيَدْعُوكَ وَأَنْتِ نَائِمٌ مَعْرِضٌ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

وَفِي السَّبْعِ فَاخْتَمَ فَهُوَ أُوْلَى وَلَا تَزِدْ عَلَى الثَّلَاثِ فِي يَوْمٍ تُصَبُّ سَنَةٌ إِحْمَدُ  
نَعَمْ السَّنَةُ أَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا أَرْشَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ لِعَشْرِ

يَعْنِي كُلَّ لَيْلَةٍ يَقْرَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ هَذَا هُوَ الْإِحْسَانُ وَهَذَا يَدْعُوكَ إِلَى الْإِسْتِمْرَارِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ كُلَّ لَيْلَةٍ  
تُخْتَمُ فِي عَشْرَةِ أَيَامٍ فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ زِيَادَةٌ رَغْبَةٍ وَقُوَّةٍ فَمِنْ كُلِّ سَبْعِ لَيَالِي فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالِي  
تُخْتَمُ فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ زِيَادَةٌ قُوَّةٍ فِي كُلِّ ثَلَاثِ  
كُلِّ ثَلَاثِ يَعْنِي تُقْرَأُ فِي اللَّيْلَةِ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ

هَذَا إِذَا كَانَ عِنْدَكَ قُوَّةٌ وَرَغْبَةٌ  
وَقَدْ دَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
هَذِهِ التَّحْدِيدَاتُ

قَالَ صَلَّى فِي كُلِّ عَشْرَةٍ فِي كُلِّ فِي كُلِّ سَبْعٍ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو أَنَا أَطِيقُ  
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ لَا أَفْضَلَ مِنْ  
الثَّلَاثِ تَخْزِيبِ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ أَجْزَابٍ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ  
إِنْ زَادَ عَنِ الْعَشْرَةِ فَهَذَا مَسْقُوقٌ

وَيُعْجَزُ وَيَمَلُّ نَعَمْ  
حَتَّى إِنْ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ يَا لَيْتَنِي يَا لَيْتَنِي مَسُورَةٌ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

عَلَى ثُلُثِ الْقُرْآنِ يَغْنِي  
هَذَا أَعْلَى دَدٌّ وَأَقْلُ دَدُّ الْعَشْرِ عَشْرَ لَيَالِي نَعَمْ الْجِزْبُ الْقَلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَعَ التَّدْبِيرِ أَحْسَنَ مِنَ  
الْجِزْبِ الْكَثِيرِ مَعَ آلَةٍ وَالسَّرْعَةِ  
وَعَدَمِ التَّدْبِيرِ  
نَعَمْ

إِبْرٌ فَلَا تَهْدُوا كَشِعْرٍ وَتَسْرُدُ  
الْقُرْآنُ هَرًّا كَهَرِّ الشَّعْرِ وَتَسْرُدُ يَغْنِي تَسْرُعُ فِي الْقُرْآنِ يُفَوِّتُكَ التَّدْبِيرُ أَوْ التَّأْتُرُ بِالْقُرْآنِ نَعَمْ عَلَيْهِ  
أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرُ ثَقُلٌ وَتَبْعُدُ  
نَعَمْ إِذَا كُنْتُ أَمَامَ تُرَاعِي أَحْوَالِ الْمَأْمُومِينَ  
تُخَفِّفُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَسْقُ عَلَيْهِمْ

أَمَّا إِذَا صَلَّيْتَ وَذَكَتَ تَطُولُ مَا شِئْتَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ أَمَّا النَّاسُ فَلْيُخَفِّفْ  
فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ فَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطُولْ مَا شَاءَ  
الْإِمَامُ مَا يُجِيبُ النَّاسَ عَلَى رَغْبَتِهِ هُوَ

وَعَلَى إِجْتِهَادِهِ هُوَ بَلْ يُرَاعِي أَحْوَالَ الْمَأْمُومِينَ  
وَلَوْ كَانَ هُوَ يُجِيبُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا  
فَيُرَاعِي أَحْوَالَ الْمَأْمُومِينَ

هَذَا أَفْضَلُ لَهُ مِنْ أَنَّهُ هُوَ يَتَّبِعُ إِجْتِهَادَ نَفْسِهِ أَوْ رَأَى نَفْسَهُ  
وَيَرَى أَنْ هَذَا أَفْضَلُ وَالتَّطْوِيلُ أَفْضَلُ؟ نَعَمْ التَّطْوِيلُ أَفْضَلُ إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ مَرَّةً يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ  
مَرَّةً فَلَا يَكُونُ إِفْطَلًا  
فَإِذَا صَلَّى وَخَدَّهُ مَا أَحَدٌ يَتَضَرَّرُ  
مَا أَحَدٌ يَتَضَرَّرُ مَعَهُ

وَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّ النَّاسَ يُخَفِّفُ وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ يُطِيلُ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ

قَرَأَ الْبَقْرَةَ النَّسَاءَ وَالْإِسْرَاءَ فِي رَكْعَتَيْنِ  
فِي رَكْعَتَيْنِ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ

وَزِيَادَةً فِي رَكْعَتَيْنِ لِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَخُدَّةً وَقَامَ مَعَهُ كُذَيْفَةُ وَكُذَيْفَةُ عَجَزَ عَنْ مُتَابَعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَمْعُدَ فَهَذَا هُوَ الْهَدْيُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ الْأَنْسَ  
إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يُرَاعِي أَحْوَالَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَسْقُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُنْفِرُهُمْ إِنْ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ أَفْتَانَ  
أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ مَا يَكُونُ فِتْنَانٌ وَلَا يَكُونُ مُنْفِرٌ وَلَا يَسْقُ عَلَى النَّاسِ يُرَاعِي أَحْوَالَ هَذَا هُوَ السُّنَّةُ  
بَلْ هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ

كَذَلِكَ لَا يُحْرِمُ النَّاسُ مِنَ الْأَجْرِ وَالْخَيْرِ فَيُخَفِّفُ الصَّلَاةَ  
يَقُولُ أبا أهُونَ لَهُمْ أبا أَخْفَفَ  
لَا مَا يُخَفِّفُ تَخْفِيفَ مَحَلٍّ

وَيُحْرِمُ النَّاسُ

مِنْ طَمَأْنِينَةٍ فِي الصَّلَاةِ أَوْ بَعْضِ النَّاسِ يَتَّبِعُ اجْتِهَادَاتِهِ فِي رَمَظَانَ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ التَّهَجُّدِ  
وَيَقُولُ تَكْفِي التَّرَاوِيحُ أَوْ يَكْفِي صَلَاةَ التَّهَجُّدِ وَيَتْرُكُ التَّرَاوِيحَ أَمَا أَنَّهُ يَتْرُكُ التَّرَاوِيحَ فِي أَوَّلِ وَإِمَامٍ  
أَنَّهُ يَتْرُكُ التَّهَجُّدَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَيُحْرِمُ النَّاسَ  
إِذَا كُنْتَ أَنْتَ مَا أَنْتَ بِمُلْتَزِمٍ تُصَلِّي بِهِمُ التَّرَاوِيحَ وَالتَّهَجُّدَ  
يَا أَخِي لَا تُفَسِّرْ أَمَامَ أَنْتَ الْإِمَامَةَ

لَا تُحْرِمُ النَّاسَ

وَتَتْرُكُهُمْ عَلَى رَأْيِكَ وَرَغَبِكَ  
وَتَأْتُرُّ تَأْتُرُّ بِهَذَا لِأَنَّكَ مُحَمَّلٌ أَمَانَةَ هَذَا الْمَسْجِدِ وَهُؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ  
فَإِذَا حَرَمْتَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فَأَنْتَ تَأْتُرُّ  
وَإِذَا سَقِقتَ عَلَيْهِمْ وَطَوَّلْتَ عَلَيْهِمْ تَأْتُرُّ

فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ

صَلِّ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتُصَلِّي بِآخِرِ اللَّيْلِ تُقَسِّمُ الصَّلَاةَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ تُقَسِّمُ الصَّلَاةَ تَخْفِيفاً عَلَى  
النَّاسِ وَأَيْضاً إِعْتِمَاءً لِفَضْلِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَإِعْتِمَاءً لِلتَّهَجُّدِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ الْعَشْرِ لَهَا يَجْتَهَدُ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا  
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ شَدَّ مِنْزَرَهُ وَأَخْيَا لَيْلَهُ  
وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ لَمْ يَذُقْ أَمِي

يَعْنِي سَاعِدُ كُلِّ اللَّيْلِ لَا يُصَلِّي وَيَتَّهَجُّدُ يَدْعُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَالْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ لَهَا قِيَمَةٌ عَظِيمَةٌ

وَفِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ أَرْجَى مَا تَكُونُ  
فَلَا تَقُوتُ عَلَى النَّاسِ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ  
إِلَى مَا رَمَضَانَ صَارَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَتَجَادَلُونَ أَنْتَ مُبْتَدِعٌ أَنْتَ كَذَا أَنْتَ وَمَا غَيْرُ جِدَالٍ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
وَبَعْضُهُمْ يُغْلِقُونَ الْمَسَاجِدَ  
يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ وَخُلَاصُ يُغْلِقُ الْمَسْجِدَ  
هَذَا مَا يَصْلُحُ أَمَامَ  
هَذَا يَجِبُ أَنْهُ يَبْعُدُ عَنِ الْإِمَامَةِ  
أَوْ يُصَلِّي أَوَّلَ شَهْرٍ يَهْرُبُ آخِرَ الشَّهْرِ يَقُولُ أبا أَرْوَحَ أَجِيبْ عُمْرَةَ  
صَلِّبُ أَنْتَ تَرَكْتَ الْوَاجِبَ الِلي هُوَ الْإِمَامَةُ الِلي أَنْتَ مُؤْتَمِنٌ عَلَيْهَا وَمَوْظَفٌ فِيهَا تَرُوحُ تُجِيبُ  
عُمْرَةَ سَنَةً؟ مَا هَكَذَا  
الْمُسْلِمُ يَخَافُ اللَّهَ وَيَتَّقِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

إِذَا اسْتَعْدَادَ لِلْقِيَامِ بِإِمَامَةِ الْمَسْجِدِ وَتَمَكِينِ الْمَأْمُومِينَ مِنْ صَلَابِ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ وَاسْتِغْلَالِ  
هَذَا الشَّهْرِ مَا عِنْدَكَ رَغْبَةً أَوْ مَا عِنْدَكَ أَوْ مَا عِنْدَكَ صَبْرًا مَا أَنْتَ مُلْزَمٌ بِالْإِمَامَةِ أَتْرُكُ يَأْخُذُهَا  
غَيْرُكَ وَلَا تَدْخُلُ فِي ذِمَّتِكَ شَيْئًا لَا تُؤَدِّيهِ بَلْ رُبَّمَا أَنَّهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْكَ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُمْ دَعْوَةُ  
الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُونَ عَلَيْكَ لِأَنَّكَ حَرَمْتَهُمْ وَأَذَيْتَهُمْ وَمَا غَيْرُ جِدَالٍ بَيْنَهُمْ هَذَا سَنَةً هَذَا  
بِدَعْوَةِ هَذَا كَذَا وَلا جِدَالٍ بِلَا عَمَلٍ وَلا حَوْلٍ وَلا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْأَيْمَةِ أَنَّهُمْ  
يَتَّقُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ لَا تَقْرَأَنَّ إِلَّا أُمَّتٌ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرِ تَقِلُّ وَتَبْعُدُ  
أَي نَعَمْ

السَّلَفُ الصَّالِحُ

السَّلَفُ الصَّالِحُ كَانُوا يَتَهَجَّدُونَ فِي اللَّيْلِ  
فِي الْمَسَاجِدِ وَيَقُومُونَ الْعِصِيُّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ  
وَكَانُوا يَرِيطُونَ الْجِبَالَ بَيْنَ السَّوَارِي وَيَتَعَلَّقُونَ بِهَا

مِنْ طُولِ الْقِيَامِ

لِأَنَّ عِنْدَهُمْ رَغْبَةً فِي الْخَيْرِ

وَكَانُوا لَا يَنْصَرِفُونَ إِلَّا عِنْدَ الْفَجْرِ عِنْدَمَا يَخْشَوْنَ الْفَلَاحَ وَهُوَ السُّحُورُ يُصَلُّونَ يَسْتَعْلِمُونَ  
الْوَقْتَ أَمَّا نَحْنُ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَهَجْرٌ جِدَالٍ وَخِصَامٍ وَالْمَسَاجِدِ مُغْلَقَةٌ وَالْأَيْمَةُ هُنَا وَهُنَا  
مَا فِي عَمَلٍ وَلا حَوْلٍ وَلا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ  
نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا مَا خُوذُ مِنْ آهٍ قَوْلُ آهٍ الْأَصْحَابِ كَرِهَ أَحْمَدُ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ وَالْكِسَائِيُّ

لِمَا فِيهَا مِنْ التَّشَدُّدِ وَمَا فِيهَا مِنْ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو

كَرِهَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ وَالْكِسَاءِ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو يَغْنِي أَقْرَبَ شَيْءٍ وَأَحْسَنَ  
شَيْءٍ قِرَاءَةَ حَفْصٍ

وَهِيَ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا غَالِبُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَقَاعِ الْأَرْضِ  
قِرَاءَةٌ حَفْصٍ  
نَعَمْ

عَلَيْهِ ذَاكَ الْعَصْرُ تَقِلُّ وَتَبْعُدُ

لَا تُجِيبُ الْقِرَاءَاتِ

يَوْمٌ تُقْرَأُ بِقِرَاءَةِ فُلَانٍ أَوْ وَيَوْمًا بِقِرَاءَةِ فُلَانٍ مُتَنَوِّعٌ أَوْ فِي الصَّلَاةِ الْوَاحِدَةِ  
أَوْ الرُّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ تُجِيبُ قِرَاءَةَ فُلَانٍ مِنَ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ تَتَوَيَّعُ ذَا مَا يُصْلِحُ

تَمِيشِي عَلَى قِرَاءَةِ أَمَامٍ وَاحِدٍ وَلَا تُشَبِّوْشَ عَلَى النَّاسِ

رُبَّمَا أَنْ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ أَنَا أَخْطَأْتُ هَذَا مَا هُوَ بِصَاحِبِ

مَا يَذُرُونَ لِأَنَّهُمْ مَا يَعْرِفُونَ الْقِرَاءَةَ فَيُنْكَرُونَ يُنْكَرُونَ صَاحِبًا بِسَبَبِكَ أَنْتَ لِأَنَّكَ جَبْتِ لَهُمْ  
شَيْءًا مَا يَعْرِفُونَهُ

فَإِذَا كَانَ النَّاسُ يَقْرَأُونَ قِرَاءَةً وَرَشِي تَقْرَأُ بِهَا

إِذَا كَانُوا يَقْرَأُونَ بِقِرَاءَةِ حَفْصٍ تَقْرَأُ بِهَا

وَلَا تُجِيبُ لَهُمْ شَيْءًا مَا يَعْرِفُونَ

تَصِيرُ سَبَبٌ لِسُوءِ الظَّنِّ وَسَبَبٌ لِسَبَبِ اخْتِلَافِ النَّاسِ وَرُبَّمَا يُنْكَرُونَ

يُنْكَرُونَ بَعْضَ الْقِرَاءَاتِ

يَقُولُونَ هَذِهِ غَلَطٌ

لِأَنَّهُمْ مَا اعْتَادُوهَا

وَأَنْتِ السَّبَبُ فِي هَذَا

فَاقْرَأِي بِمَا يَقْرَأُ بِهِ أَهْلُ الْبَلَدِ إِقْرَأِي بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا أَهْلُ الْبَلَدِ

كَانُوا يَقْرَأُونَ فِي قِرَاءَةِ حَمْرَةَ قِرَاءَةً وَرَشِي قِرَاءَةَ الْكِسَائِي قِرَاءَةً حَفْصٍ قِرَاءَةً وَرَشِي

اقْرَأِي بِمَا يَقْرَأُ بِهِ أَهْلُ الْبَلَدِ

لَا تُخَالِفُهُمْ وَتُشَوِّشِ عَلَى النَّاسِ

لَيْتَ الْأَيْمَةَ يُلَاحِظُونَ هَذِهِ الْأُمُورَ هَذِهِ الْأَدَابَ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتِ أَنَّكَ تَعْلَمُ الْقِرَاءَاتِ وَتَقْرَأِي بِهَا ثِقَةً

لِنَفْسِكَ إِذَا قَرَأْتِ أَنْتِ لِنَفْسِكَ أَوْ صَلَّيْتِ أَنْتِ وَذَكَ فَلا بَأْسَ أَمَّا النَّاسُ تُشَوِّشِ عَلَيْهِمْ

أَشْيَاءَ لَا يَعْرِفُونَهَا هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِالْحَانَ الْغِنَاءِ

وَإِنْ غَيَّرْتَ حَرْفًا فَحَرِّمَ وَسَدَّدِي

تَقِفُ عِنْدَ هَذَا يَعْنِي الْقِرَاءَةَ آدَابَهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا

أنا سائلٌ يَقُولُ هَلْ تُعْتَبَرُ تَوْبَةُ السَّاجِرِ مَقْبُولَةً قَبْلَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ؟ وَهَلْ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ إِذَا تَابَ قَبْلَ إِذَا وَالْحَالَةَ هَذِهِ؟ نَعَمْ إِذَا تَابَ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى الْقَبْضُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَتْرُكُ إِذَا تَابَ قَبْلَ إلقاءِ الْقَبْضِ عَلَيْهِ وَكَفَّ كَفًّا عَنِ السِّحْرِ فَإِنَّهُ يَتْرُكُ وَلَا يُتَابَعُ أَمَا إِذَا مَا تَابَ إِلَّا بَعْدَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ قَتْلِ السَّاجِرِ وَبَيْنَ قَوْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؟ أَنَّ السَّاجِرَ لَا يُقْتَلُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ صَفٌّ لَنَا سِحْرُكَ هَذَا مَا بَيْنَ تَعَارُضٍ هَذَا اجْتِهَادٍ وَهَذَا اجْتِهَادٌ وَكُلُّ لَهُ وَجْهَةٌ نَظَرِهِ فَلَا نُعَارِضُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ بِقَوْلِ أَمَامٍ آخَرَ هَذِهِ اجْتِهَادَاتٌ وَمَا تَرَجَّحَ مِنْهَا بِالْدَلِيلِ يُؤْخَذُ بِهِ وَالَّذِي تَرَجَّحَ بِالْدَلِيلِ أَنَّ السَّاجِرَ يُقْتَلُ عَلَى لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ السَّاجِرِ ضَرَبَهُ بِالسِّيفِ وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عُمَالِهِ أَنْ أُقْتَلُوا كُلُّ سَاجِرٍ وَسَاجِرَةٍ قَالَ فَمَقْتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاجِرٍ وَحَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَتَلَتْ لَهَا سِحْرَتَهَا قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا سَحَرْتُهَا

فَهَذَا أَعْمَالُ صَحَابَتِهِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتَ قَتْلَ السَّاجِرِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرُ وَحَفْصَةُ وَجُنْدُ بْنُ كَعْبٍ الَّذِي جَاءَ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَعِنْدَهُ سَاجِرٌ يَلْعَبُ بِالسِّحْرِ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَيَقْتُلُ شَخْصٌ ثُمَّ يُدْعِيهِ بِرُغْمِهِ يَظْهَرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ يَفْطَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَيَقُومُ وَهُوَ مَا يُفْطَعُ إِلَّا مِنْ بَابِ الْقُمْرَةِ مِنْ بَابِ الْقُمْرَةِ وَسِحْرِ الْأَعْيُنِ فَجَاءَ جُنْدُهُ مُسْتَمِلًا عَلَى السِّيفِ وَلَمَّا قَرَبَ مِنْهُ ضَرَبَهُ وَقَطَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَلْيُجِيبِي نَفْسَهُ

فَثَبَتَ قَتْلُ آهِ السَّحَرَةِ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ صَحَابَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّهُمْ اسْتَتَابُوهُ

لِأَنَّ السَّاجِرَ وَإِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ فَهُوَ كَاذِبٌ مَا يُصَدِّقُ فِي تَوْبَتِهِ

زَنْدِيقُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ اللَّهُ هُوَ الشَّيْطَانُ وَجْهَانِ لِعَمَلَتِهِ وَاجِدَةٍ

وَهَلْ يَكْفُرُ بِهَذَا الْقَوْلِ أَوْ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ؟ وَمَنْ هُوَ الْمُوَكَّلُ بِقَتْلِهِ؟ هَلْ يَجُوزُ  
لِأَيِّ شَخْصٍ أَنْ يَقُومَ بِقَتْلِهِ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ تَنَاوُلُهُ وَلَا ذِكْرُهُ هَذَا الْكَلَامَ هَذَا أَفْبَحَ وَأَسَدُّ وَأَسْنَعُ  
كَلَامَ عَلَى وَجْهِ الْإِرْضِ  
الَّتِي يُسَوِّي بَيْنَ اللَّهِ وَالشَّيْطَانِ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ  
هَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ  
وَيَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ إِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِإِفْرَارِهِ أَوْ بِشَهَادَةِ شُهُودٍ  
إِنْ وَلِيَ الْأَمْرَ يَقْتُلُهُ  
يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أحياناً يُؤذَنُ بَعْضَ الْمُؤذِنِينَ وَأَتَابِعُهُ ثُمَّ  
يُؤذَنُ آخَرَ  
فَهَلْ أَتَابِعُهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ نَعَمْ؟ مَسَاءً يَقُولُ أحياناً يُؤذَنُ بَعْضَ الْمُؤذِنِينَ فَأَتَابِعُهُ ثُمَّ يُؤذَنُ آخَرَ  
فَهَلْ إِذَا تَابَعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ أَنَا لَ الْأَجْرَ مَرَّةً ثَانِيَةً؟ نَعَمْ لَا هَذَا صَاطِبُ  
إِنْ سَمِعَ الْمُؤذِنُ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ  
هَذَا عَامٌّ سِوَاءِ مُؤذِنٍ وَاحِدٍ أَوْ عِدَّةٍ مُؤذِنِينَ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَوَابُ عَلَى الشُّبْهَةِ الْقَائِلَةِ  
إِنْ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ يَكْفُرُ فَلِمَاذَا لَا تَأْمُرُونَهُ بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَجَدُّدُونَ عَقْدَ نِكَاحِهِ مَا دَامَ  
أَنَّهُ قَدْ كَفَرَ هَذَا إِجْرَاءَاتٍ عِنْدَ الْقَاضِي هَذِي إِجْرَاءَاتٌ دَنَا نَحْنُ نَذَكُرُ الْحُكْمَ الْعَامَّ وَالْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ  
الْعَامَّةَ مَا نَقْصِدُ وَاحِدٌ مُعَيَّنٌ أَمَّا الْمَعْيَنُ فَهَذَا لَا بُدَّ مِنَ الْإِثْبَانِ بِهِ عِنْدَ الْقَاضِي وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ إِلَى  
اللَّهِ فَالْقَاضِي يَتَّخِذُ مَعَهُ هَذِهِ الْإِجْرَاءَاتِ  
فَفِي فَرْقٍ بَيْنَ الْمَعْيَنِ وَبَيْنَ الْحُكْمِ الْعَامِّ نَعَمْ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ تَرَكَ الصَّلَاةَ تَكَاسَلًا وَالِاسْتِمْرَارَ  
عَلَى ذَلِكَ هَذَا كُفْرٌ لَكِنَّ كَوْنُ وَاحِدٍ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ هَذَا لَا بُدَّ أَنَّهُ يُحْطَرُ عِنْدَ الْقَاضِي لِأَجْلِ تَطْبِيقِ  
الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِ

وَمَنْ الَّذِي مَنْ الَّذِي يَحْكُمُ إِلَّا الْقَاضِي؟ وَمَنْ الَّذِي يَنْفَعُ إِلَّا السُّلْطَانَ بِأَمْرِ الْقَاضِي؟ نَعَمْ  
الْإِجْرَاءَاتُ لَهَا مَرْجِعٌ أَمَّا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الْعَامُّ فَهَذَا مَرْجِعُهُ الْعُلَمَاءُ هُمْ الَّتِي يُبَيِّنُونَ هَذَا لِلنَّاسِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالِاقَامَةِ حَتَّى يُقِيمَ الْمُؤذِنُ لِلصَّلَاةِ؟ مَا  
وَرَدَ مَا وَرَدَ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ لَكِنَّ يَدْعُو بِدُونِ رَفْعِ يَدَيْنِ  
نَعَمْ

لِأَنَّ بَعْضَ الْمُؤذِنِينَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَهَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُسْتَدَبُّ الْإِلْتِفَاتُ فِي الْحَيْعَلَتَيْنِ؟ فِي هَذَا الْوَقْتِ مَعَ وُجُودِ مُكَبَّرَاتِ الصَّوْتِ وَذَلِكَ مِنْ قَبْلِ الْمُؤَذِّنِ؟ نَعَمْ السَّنَّةُ بَاقِيَةٌ وَلَوْ كَانَ فِي مُكَبَّرٍ وَلَوْ كَانَ فِيهِ مُكَبَّرٌ

يَعْنِي مَا الَّذِي يُخَصُّ السَّنَةَ؟ وَيُنْهَى الْعَمَلَ بِهَا؟ وَهِيَ عَامَّةُ السَّنَةِ وَلَوْ كَانَ فِي نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْمَعْرُوفُ أَنَّ الْكَرَاهَةَ عِنْدَ السَّلَفِ الْمُرَادِ بِهَا التَّحْرِيمُ فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ هَلْ يُرِيدُ التَّحْرِيمَ مِنْ قَوْلِ آ هَلْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؟ هَلْ يُرِيدُ التَّحْرِيمَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِقِرَاءَةِ حَمْرَةَ؟ وَالْكِسَاءُ وَالْإِذْغَامُ لِأَبِي عَمْرٍو هُوَ الظَّاهِرُ هُوَ الظَّاهِرُ بَأَنَّ الْكَرَاهَةَ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهَا لِلتَّحْرِيمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى لِمَا ذَكَرَ الشِّرْكَ وَقَتَلَ النَّاسُ وَعَقَّبُوا الْوَالِدَيْنِ وَالزِّنَا قَالَ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سُنَّةً عِنْدَ رَبِّهِ مَكْرُوهًا يَعْنِي مُحَرَّمَةً

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مَنْ صَلَّى الْوَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ نَوْمِهِ؟ نَعَمْ؟ هَلْ مَنْ صَلَّى الْوَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ نَوْمِهِ لِأَنَّهُ مَشْعُورٌ فِي ضَوَالِ النَّهَارِ؟ هَلْ مِنَ الْقَائِمِينَ بِاللَّيْلِ؟ نَعَمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِنْ تَغْرُبِ الشَّمْسِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَوْ صَلَّى بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ هَذَا صَلَّى فِي اللَّيْلِ وَلَكِنَّ الْوَتْرَ مَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْوَتْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِشَاءِ مَعَ الْعِشَاءِ مَعَ الْمَغْرِبِ جَمْعٌ تَقْدِيمٌ  
ثُمَّ أَوْتَرَ صَحَّ هَذَا

لِأَنَّهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَالَّذِي يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ هَذَا صَلَّى بِاللَّيْلِ سِوَاءً فِي أَوَّلِهِ أَوْ فِي آخِرِهِ وَلَكِنْ فِي آخِرِهِ أَفْضَلُ وَالَّذِي لَا يَثْبُقُ مِنْ قِيَامِهِ فِي اللَّيْلِ أَوْ مَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ يُصَلِّي مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ يُؤْتَرَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ لِأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَسْتَغْلُ بِحِفْظِ الْحَدِيثِ

حِفْظَ السَّنَةِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ يَسْهَرُ عَلَى ذَلِكَ فَالرَّسُولُ أَمَرَهُ بِالْوَتْرِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أُوخِرُ الْوَتْرَ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ وَإِنَّمَا وَقَدْ لَا إِضْحُو إِلَّا قَبْلَ الْفَجْرِ بِقَلِيلٍ وَأَخْيَانًا وَأَنَا أَصَلِّي الْوَتْرَ إِسْتِمَاعًا إِلَى الْمُؤَذِّنِ يُؤَذِّنُ الْفَجْرَ

فَهَلِ الْوُتْرُ فِي هَذَا مُعْتَبَرٌ أَوْ أَنَّهُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ؟ إِذَا كُنْتَ قَدْ دَخَلْتَ فِي الرُّكْعَةِ دَخَلْتُ فِي  
الرُّكْعَةِ ثُمَّ أَتَيْتَ قِيَامَكَ إِذْ أَنْتَ تَكْمِلُ الرُّكْعَةَ  
تُكْمِلُ الرُّكْعَةَ وَتَصُحُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِأَنَّكَ أَذْرَكْتَ آخِرَ وَقْتِ الْوُتْرِ أَذْرَكْتَ آخِرَ وَقْتِ الْوُتْرِ قَبْلَ طُلُوعِ  
الْفَجْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ الثَّلَاثُ  
الْأَخِيرُ أَوْ فِي وَسْطِ اللَّيْلِ وَجَوْفِهِ  
أَهِ الْوَسْطُ أَفْضَلُ جَوْفِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ  
وَيَجْعَلُ آخِرَ اللَّيْلِ لِلِاسْتِغْفَارِ

نَعَمْ

السُّؤَالُ وَالِدُعَاءُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ وَقْتُ الْقِيُولَةِ؟ هَذَا بِحَسَبِ  
الْأَحْوَالِ

كَانَتْ الْقِيُولَةُ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ قَبْلَ الظُّهْرِ  
كَانَتْ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقْتُ الْهَجِيرِ  
وَلَكِنَّ النَّاسَ لَمَّا اسْتَعْلَمُوا صَارُوا يَسْتَعْلَمُونَ وَيُدَاوِمُونَ وَيُتَاجِرُونَ  
صَارَتْ الْأُولَى بَعْدَ الظُّهْرِ أَوْ حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ  
حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ إِذَا لَمْ تَتِمَّ تَنَامٌ وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ  
لِاسْتَعِينِ بِذَلِكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُغْنِي تَشْغِيلُ تَسْجِيلِ بِالَا عَنْ الْأَذَانِ؟  
لَا

الْأَذَانُ عِبَادَةٌ

وَالْعِبَادَةُ مَا يُؤَدِّي شَرْطَ الْهَيْئَةِ  
وَلَا يُؤَدِّيهَا الشَّرِيطُ الْأَذَانُ عِبَادَةٌ  
وَيَسْتَرْطُ لَهَا النِّيَّةُ  
فَلَا يُؤَدِّيهَا الشَّرِيطُ  
لَا بُدَّ يَقُومُ بِهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أُصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي الْمَسْجِدِ الْمُجَاوِرِ لِبَيْتِنَا  
وَبَعْدَ الصَّلَاةِ أَتَى مُبَاشَرَةً إِلَى هُنَا لِحُضُورِ الدَّرْسِ فَعِنْدَ وُضُؤِي لِهَذَا الْمَسْجِدِ أَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ  
أَنْوِي بِهَا سُنَّةَ الْمَغْرِبِ وَأَذْرُجُ فِي هَذِهِ النِّيَّةِ التَّحِيَّةَ لِهَذَا الْمَسْجِدِ

السُّؤَالُ هَلْ فَعَلَىٰ هَذَا صَٰحِبٌ؟ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَٰحِبٌ  
إِذَا أَحْرَتْ الرَّائِبَةُ صَلَّىٰهَا هُنَا فَإِنَّهَا تَكْفِي عَنِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ  
لَأَنَّهُ يَصُدَّقُ عَلَيْكَ أَنَّكَ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ الْجُلُوسِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَٰحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ فِي الدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ اللَّهُمَّ يَا مَقْلَبَ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ هَلْ الْأَبْصَارُ زِيَادَةٌ صَٰحِبَتُهُ فِي  
هَذَا الدُّعَاءِ أَمْ لَا؟ نَعَمْ مُرَادُ الْأَبْصَارِ الْبَصَائِرِ بَعْضُ الْبَصَارِ الْعُ لا الْبَصَائِرُ أَبْصَارُ الْقُلُوبِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَٰحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ أَنَا امْرَأَةٌ فَقِيرَةٌ تُؤْفِي عَنِّي زَوْجِي وَتَرَكَ أَوْلَادًا ائْتَامًا  
وَأَنَا سَاكِنَةٌ فِي دُورٍ مِنْ فَلَئِ كَانَ يَمْلِكُهَا وَيَمْلِكُهَا مَعَهُ إِخْوَةٌ فَلَمَّا تُؤْفِي زَوْجِي أَمَرْنَا أَخُو زَوْجِي  
بِأَنْ نَخْرُجَ مِنَ الْبَيْتِ لِكَيْ نَبِيعَهَا أَوْ أَنْ نُعْطِيَهُ نَصِيحَهُ مِنَ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا عَلِمَ أَهْلُ الْخَيْرِ قَالَ جَمَعُوا  
لَنَا مَبْلَغًا مِنَ الزَّكَاةِ لِكَيْ أُعْطِيَهُ لِكَيْ تَكُونَ الْفَلَّةُ لَنَا وَلِأَوْلَادِي فَقَالَ شَخْصٌ أَنَّهَا لَا تَسْتَحِقُّ  
إِعْطَاءَهَا مِنَ الزَّكَاةِ حَيْثُ إِنَّ لِلزَّكَاةِ مَصَارِفَ ثَمَانِيَّةٍ مَعْلُومَةٍ لِذَلِكَ أَفْتُونَا هَلْ أَنَا أَسْتَحِقُّ مَا  
أَخَذْتُهُ مِنَ الزَّكَاةِ لِئُعْطِيَهُ لِأَخِي زَوْجِي عَنِّي وَعَنْ أَوْلَادِي أَوْ لَا يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ  
عَلِمًا بِأَنْ زَوْجِي رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَتْرُكْ لَنَا مَا لَا نَسْتَطِيعُ مَعَهُ إِعْطَاءَهُ لِأَخِيهِ  
إِذَا كُنْتُمْ فَقْرَاءً وَلَا تَسْتَطِيعُونَ شِرَاءَ الْبَيْتِ

إِلَّا مِنَ الزَّكَاةِ فَلَا بَأْسَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ هَذَا أَوْلَىٰ مَا تُصْرَفَ فِيهِ الزَّكَاةُ لِأَنَّهُ لِأَنَّكُمْ فَقْرَاءً  
وَمُحْتَاجُونَ إِلَىٰ سَكْنٍ وَأَيْضًا امْرَأَةٌ وَأَيْتَامٌ أَخُو النَّاسِ إِلَىٰ هَذَا الشَّيْءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَٰحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ إِذَا عَمِلْتُ فِي كَابِيئَةِ اتِّصَالَاتٍ حَيْثُ أَنَّهُ قَدْ  
يَخْضُلُ فِيهَا إِعَانَةٌ أَوْ إِفْرَاءٌ عَلَىٰ بَعْضِ الْمُنْكَرَاتِ إِذَا كُنْتَ تَكْرَهُهَا فَعَلَيْكَ أَنْ الرِّزْقَ فِي غَيْرِهَا  
دَعُ مَا يُرِيكَ إِلَىٰ مَا لَا يُرِيكَ  
مِنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ قَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضَهُ  
مَا دَامَ أَنَّكَ تَكْرَهُهَا فَأَبْوَابُ الرِّزْقِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ كَثِيرَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ تُؤْفِي وَالِدُهُ وَخَلْفَ دُيُونًا كَثِيرَةً  
فَهَلْ يَجُوزُ لِمَنْ لَهُ تِلْكَ الدُّيُونُ أَنْ يُخْصِمَهَا مِنْ زَكَاتِهِ؟ وَيَأْخُذَ مَالَهُ وَهِيَ مِنْ زَكَاتِهِ مَالِهِ  
لا

إِسْقَاطُ الدُّيُونِ لَا يَكْفِي عَنِ الزَّكَاةِ  
لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ يَعْنِي دَفْعَ الزَّكَاةِ لِلْمُحْتَاجِينَ  
وَإِسْقَاطُ الدِّينِ لَيْسَ إِيْتَاءً لَهَا  
وَأَيْضًا رَبَّمَا أَنَّهُ لَمَّا أَيْسَ مِنَ الدِّينِ وَخَافَ أَنَّهُ مَا يَجِي  
قَالَ يَصِيرُ عَنِ الزَّكَاةِ لَا مَا يَصْلُحُ هَذَا  
لَا يَكْفِي إِسْقَاطُ الدِّينِ عَنِ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ فِي كُلِّ قِرَاءَةٍ فَاتِحَةٌ يُؤْمِنُ الْقَارِئُ أَمْ  
أَنَّ هَذَا خَاصٌّ فِي الصَّلَاةِ فَقَطْ لَا الْفَاتِحَةَ دُعَاءٌ وَالِدُعَاءُ يُؤْمِنُ عَلَيْهِ سَوَاءً كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ  
خَارِجَ الصَّلَاةِ فَإِذَا قَرَأَ الْفَاتِحَةَ فَقَدْ دَعَا فَيَسْرَعُ لَهُ أَنْ يُؤْمِنَ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السُّؤَالَ مَا سَرَعَ التَّأْمِينُ بِالصَّلَاةِ خَاصَّةً دُعَاءً سَرَعَ عَلَى قِرَاءَةِ  
الْفَاتِحَةِ لِأَنَّهَا دَعَا فِي أَيِّ حَالٍ قَرَأَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا  
الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاها وَبَيَّنَّ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ فَلَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ  
الْجَمْعُ وَاضِحٌ لَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ يَعْنِي بِالْمَدْحِ وَالتَّكْمِيلِ تُكْمَلُ نَفْسُكَ وَتَمَدِّدُهَا  
أَمَّا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَ يَعْنِي بِالطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ  
هَذَا وَالْأَخْلَاقِ الطَّيِّبَةِ

نَعَمْ  
فَلَا تُعَارِضُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؟ يَا لِسُخْرِيَةِ الْقَدَرِ

لَا يَجُوزُ هَذَا  
هَذَا دَمٌّ لِلْقَدَرِ وَلَوْمْ لِلْقَدَرِ  
فَلَا يَجُوزُ هَذَا وَأَنَّ الْقَدَرَ يَسْحَرُ  
وَالْقَدَرُ إِنَّمَا هُوَ قَدَرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَإِذَا سَحَرَ بِالْقَدْرِ فَقَدْ سَحَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ طَفْتُ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُعْتَمِرٌ ثُمَّ  
خَرَجْتُ مِنَ الطَّوَافِ لِشِدَّةِ الزِّحَامِ ثُمَّ صَلَّيْتُ فِي حَجْرِ إِسْمَاعِيلَ وَتَابَعْتُ الطَّوَافَ فَهَلْ عَلَيَّ  
شَيْءٌ؟ نَعَمْ يَقُولُ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُعْتَمِرٌ

هُمُ  
ثُمَّ خَرَجْتُ مِنَ الطَّوَافِ لِشِدَّةِ الزِّحَامِ  
وَصَلَّيْتُ فِي حَجْرِ إِسْمَاعِيلَ  
إِيشَ صَلَّى؟ صَلَاةٌ نَافِلَةٌ وَلَا فَرِيضَةٌ؟ لِأَنَّ الْفَرِيضَةَ مَا تَصِحُّ

إِنْ كَانَتْ نَافِلَةً  
فَهُوَ أَخْطَأَ فِي هَذَا  
لِأَنَّهُ انْقَطَعَ الطَّوَافُ بِصَلَاةٍ وَلَكِنْ نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى فَنَقُولُ طَوَافُهُ صَاحِبٌ مَعَ الْخَطَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ هَلْ بِدُخُولِ وَقْتِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ  
الْعِشَاءِ بِقَلِيلٍ

يُنْتَهِي بِغُرُوبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّدَهُ بِغُرُوبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ  
هَذَا هُوَ وَقْتُ نَهَايَةِ وَقْتِ الْعِشَاءِ هُوَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ وَبِدَايَةِ وَقْتِ الْعِشَاءِ مَغِيبُ الشَّفَقِ  
الْأَحْمَرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ الدَّوْرُ الْمَشْرُفَةُ عَلَى  
اللُّقَطَاءِ عِنْدَهَا إِذْنٌ بِأَنْ تَأْذَنَ بِأَنْ يَأْتِيَ شَخْصٌ وَيَأْخُذَ طِفْلاً وَيُنْسِبُهُ إِلَيْهِ بِالْأُورَاقِ الرَّسْمِيَّةِ  
وَأَهْمٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْ بَعْضَ النِّسَاءِ اللَّاتِي هِيَ أُمَّ عَقِيمٍ أَوْ لَا تُنْجِبُ  
قَالَ تَأْخُذُ طِفْلاً ثُمَّ تَأْخُذُ مِنْ بَعْضِ الْإِدْوِيَّةِ فَيَنْزِلُ اللَّبَنُ مِنْهَا  
مِنْ دُونَ حَمَلٍ أَوْ وَضْعٍ

وَإِنَّمَا هَذِهِ الْإِدْوِيَّةُ فَهَلْ يُثْبِتُ لَهَا عِنْدِيذِ كُحْمٍ إِرْجَاعِ هَذَا الطِّفْلِ؟ أَمَّا السُّؤَالُ الْأَوَّلُ وَهُوَ أَنَّهُ  
يُنْسِبُهُ إِلَى نَفْسِهِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

مَا يَجُوزُ يُنْسَبُ إِلَى نَفْسِهِ طِفْلاً لَيْسَ مِنْهُ

هَذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَحْرَمِيَّةٌ وَمَوَارِيثٌ وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَحَاذِيرٌ مَا يَجُوزُ هَذَا لِكِنَّ كَوْنَهُ يُحْسِنُ إِلَى هَذَا  
اللَّقِيطِ وَيُرَبِّيهِ وَيُضَرِّفُ عَلَيْهِ هَذَا طَيِّبٌ لِكِنَّ مَا يُنْسِبُهُ إِلَى نَفْسِهِ وَلَا يُضِيفُهُ إِلَيْهِ عِنْدَ الْأَحْوَالِ

الْمَدَنِيَّةِ حَرَامٌ هَذَا مَا يَتَّبَعُ

اللَّهُ أَبْطَلَ التَّبَنِيَّ

وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ

ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ

وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ أَدْعَوْهُمْ لِأَبَائِهِمْ

فَهُوَ أَقْسَطُ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ

تَقُولُ أَخِي فِي الدِّينِ مَا تَقُولُ بَعْدَ أَخِي تَسْكُتُ

لَإِنْ لَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ أَخُوكَ مِنَ النَّسَبِ

تَقُولُ هَذَا أَخِي فِي الدِّينِ

فَاخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى نَفْسِهِ اجْتِنَاباً وَيَتَّبَنَاهُ هَذَا حَرَامٌ أَبْطَلَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقُرْآنِ

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ الَّتِي تَأْخُذُ عِلَاجٌ لِإِذْرَارِ اللَّبَنِ

إِنْ كَانَ هَذَا اللَّبَنُ يَتَغَدَّى بِهِ الطِّفْلُ

سُرْبُهُ فِي الْحِجَابِ يَتَغَدَّى بِهِ فَإِنَّهُ يَنْشُرُ الْحُرْمَةَ

أَمَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا تَعَدَّى بِهِ وَلَا يُعَدِّي أَوْ خَارِجَ الْحَوْلَيْنِ وَالطِّفْلِ كَبِيرٌ وَيَأْكُلُ الطَّعَامَ فَهَذَا  
الرِّضَاعُ لَا حُكْمَ لَهُ وَلَا فَايِدَةٌ مِنْهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَرِيضٌ فِي الْمُسْتَشْفَى عَلَى سَرِيرِهِ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ  
جِدًّا اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ وَذَلِكَ لِوُجُودِ الْأَجْهَزَةِ عَلَيْهِ  
فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ؟ صَلَّى عَلَى حَسَبِ حَالِهِ وَلَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ  
لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ  
هَذَا فِي حَالَةِ الْعُذْرِ الْمَعْدُورِ  
يُصَلِّي إِلَى أَيِّ جِهَةٍ يَسْتَطِيعُهَا؟ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
وَالشَّرْطُ اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ شَرْطٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ الْإِمَامَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ  
وَلَا تَقْرَأُ إِلَّا مَا أَمَمْتُ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرِ تَقَلُّ وَتَبْعُدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَعَدِّدَةَ إِلَى سَبْعِ قِرَاءَاتٍ أَوْ عَشْرِ قِرَاءَاتٍ مَعْرُوفَةٌ فَمَنْ قَرَأَ لِأَيِّ  
قِرَاءَةٍ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ فَإِنَّهُ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ لِأَنَّهَا كُلُّهَا مُتَوَاتِرَةٌ  
وَلَكِنْ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَقْرَأَ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي عَلَيْهَا أَهْلُ الْبَلَدِ  
لِأَنَّ لَا يُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ

إِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ عَلَى قِرَاءَةٍ حَفْصٍ فَلَا يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ وَرَثِي مَثَلًا لِأَنَّهُ يُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ بَلْ  
يَقْرَأُ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي هُمْ يَعْرِفُونَهَا وَيَمْتَشُونَ لِأَنَّ لَا يَخْضَلُ تَشْوِيشٌ أَوْ إِسْتِنْكَارٌ مِنْ بَعْضِ  
الْجُهَالِ وَرُبَّمَا يَطْعَنُونَ فِي الْقِرَاءَةِ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَهَا وَيُنْكَرُونَهَا كَمَا فِي عَنِ عَلِيٍّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ

أَتُرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ زِيَادَةٌ عِلْمٍ وَزِيَادَةٌ آرَاءٍ وَإِقْوَالٍ  
لِأَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُظْهِرَهَا عَلَى النَّاسِ الْعَوَامِّ

فَيَسْتَغْرِبُونَ وَيَسْتَنْكَرُونَ وَكَذَلِكَ الْقِرَاءَاتِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُجِيدُ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَعَدِّدَةَ إِذَا صَلَّى  
لِنَفْسِهِ وَخَدَهُ يَقْرَأُ بِمَا شَاءَ مِنْ الْقِرَاءَاتِ مُتَوَاتِرَةً أَمَا إِذَا كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ يَعْتَمِدُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي  
عَلَيْهَا أَهْلُ الْمَضَلِ أَهْلُ الْبَلَدِ

لِأَنَّ تَأْلِيفَ الْكَلِمَةِ وَإِجْتِمَاعَ الْكَلِمَةِ مَطْلُوبٌ  
وَلِأَنَّ الْبُعْدَ عَنِ الْخِلَافِ وَالْإِسْتِنْكَارِ مَطْلُوبٌ أَيْضًا  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ تَقَلُّ يَعْنِي تَبْغُضٌ وَتَبْعُدُ  
مِنَ الْمُجْتَمَعِ يَعْتَبِرُونَكَ شَادًا وَأَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ عَلَى نَفْسِكَ  
أَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ الْإِنْسَانَ يَخْتَفِظُ بِمَعْلُومَاتِكَ  
يَخْتَفِظُ بِمَعْلُومَاتِهِ مَا فِي مَانِعٍ أَنَّهُ يَطَّلِعُ وَيَقْرَأُ  
وَيَسْتَوْعِبُ

لَكِنْ لَا يُظْهِرُ شَيْئًا يُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ  
مِنَ الْأَقْوَالِ أَوْ مِنْ حَتَّى مِنَ الْأَحَادِيثِ حَتَّى مِنَ الْأَحَادِيثِ  
الَّتِي يَتَسَبَّبُ عَلَى إِفْسَائِهَا فِتْنَةٌ

أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَفِظْتُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ مِنَ الْعِلْمِ  
فَوَعَاءٌ بِسُنَّتِهِ فِي النَّاسِ وَوَعَاءٌ لَوْ بَنَيْتُهُ لَقَطَعْتُ هَذَا الْخُلُقُومَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لِمُعَاذٍ لِمَا قَالَ لَهُ حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ أَنَّهُ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً  
قَالَ مُعَاذٌ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا  
فَيَجُوزُ كِتْمَانٌ بَلْ قَدْ يَجِبُ كِتْمَانُ الْعِلْمِ

لِلْمُضَلِّحِ الرَّاجِحَةِ نَعَمْ  
نَعَمْ كُرَّةُ الْإِمَامِ قِرَاءَةُ حَمْرَةَ وَقِرَاءَةُ الْكِسَاءِ لِمَا مِنَ التَّكْلِيفِ الَّذِي يُشَوِّشُ عَلَى الْعَوَامِّ وَعَلَى  
النَّاسِ فَلَا تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ وَقِرَاءَةَ الْكِسَاءِ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو الشَّاهِدِ مِنْ  
هَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ تَجَنَّبَ الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَيْسَ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا  
وَهِيَ تُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِاللَّحَانِ كَالْغِنَاءِ  
وَإِنْ غَيَّرَتْ حَرْفاً فَحَرَمَ وَسَدَّدِي  
أَمَّا الْقِرَاءَةُ بِاللَّحَانِ فَهِيَ حَرَامٌ  
فَهِيَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يَخْرِجُ الْقُرْآنَ عَنِ الْقِرَاءَةِ إِلَى الْأَلْحَانِ وَالْأَغَانِي  
وَذَلِكَ بِالتَّخْطِيطِ الزَّائِدِ وَالْمَدِّ الزَّائِدِ

كَمَا عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرَى فِي الْإِدْعَاءِ الْآنَ أَنَّهَا قِرَاءَةٌ مِنْ كُرَّةٍ إِلَّا الْمَصَاحِفُ الْمُرْتَلَّةُ فَإِنَّهَا جَيِّدَةٌ  
أَمَّا الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمَجُودَ غَالِبَهَا فِيهِ تَكْلُفٌ أَيْ تَكْلُفٌ وَلَا أَسْمَاعُ النَّاسِ هَذِهِ الْأُمُورُ وَالْقُرْآنُ لَمْ  
يُنزَلْ لِأَجْلِ التَّطْرِيبِ

وَإِنَّمَا نَزَلَ لِأَجْلِ الْعَمَلِ وَالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ فَلَا يَتَّخِذُ حِرْفَةً أَهْلِيَّتٍ فِي الْحَفَلَاتِ أَوْ فِي مِثْلِ  
مَا يَعْمَلُ بَعْضُ الْقُرَّاءِ يَتَّخِذُونَ الْقِرَاءَةَ حِرْفَةً يَتَّكَسِبُونَ بِهَا  
وَلَيْتَهُمْ يَقْرَأُونَ قِرَاءَةً مَعْقُولَةً وَإِنَّمَا يَقْرَأُونَ بِالتَّخْطِيطِ وَاللَّحَانِ وَالْمَدِّ الزَّائِدِ  
أَصْوَاتُ الْمُرْعَجَةِ وَالتَّكْلِيفِ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَيْهِمْ جِئِماً يَقْرَأُونَ  
يَظْهَرُ عَلَيْهِمُ التَّكْلُفُ

شُحُوبُ اللَّوْنِ آهٍ جُحُوظُ الْعَيْنَيْنِ وَأَشْيَاءٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ عَرَفْتَ أَنَّهُ تَكْلُفٌ اللَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهَذَا  
وَالْقُرْآنَ مَيْسَرٌ وَلَقَدْ يَسْرُنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ الْقُرْآنَ مَيْسَرٌ أَمَّا هَذَا التَّكْلُفُ وَهَذَا التَّطْرِيبُ هَذَا لَا  
يَجُوزُ نَعَمْ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَتَّخِذُ النَّاسُ الْقُرْآنَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ يَتَّخِذُونَهُ  
أَغَانِي وَيَقْدَمُونَ مَنْ يَقْرَأُ لِأَجْلِ يُطْرِبُ أَسْمَاعَهُمْ فَقَطْ نَعَمْ وَيَكْرَهُ يَقْرَأُ بِاللَّحَانِ الْغِنَاءِ  
وَإِنْ غَيَّرَتْ حَرْفاً فَحَرَمَ وَسَدَّدِي

وَإِنْ كَانَ الْقِرَاءَةُ بِالتَّلْجِينِ  
تَغْيِيرُ الْحُرُوفِ فَهَذَا حَرَامٌ

وَمَحْرَمٌ شَدِيدٌ التَّحْرِيمِ لِأَنَّهُ تَغْيِيرٌ لِلْقُرْآنِ نَعَمْ

الظاهرُ بلا كَدَثٍ أَعْلَى  
يَعْنِي أَنَّهُ الْإِنْسَانُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى أَيِّ حَالٍ سِوَاءِ كَانِ مَا شِئاً أَوْ مُضْطَّجِعاً أَوْ جَالِساً عَلَى أَيِّ حَالٍ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِجَمِيعٍ وَلَا يَحْبِسُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِلَّا الْجَنَابَةَ  
كَانَ لَا يَحْبِسُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِلَّا الْجَنَابَةَ  
يَقْرَأُهُ قَائِماً وَقَاعِداً وَمَاشِياً  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَرَاكِباً

حَتَّى لَوْ كَانَ عَلَيْهِ حَدٌّ أَصْغَرُ إِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ فَلَا بِأَسَّ يَقْرَأُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ  
فَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ أَمَّا بِالْمُضْطَّجِعِ فَلَا شَرْطَ لَفَسِّ الْمُضْطَّجِعِ الْوُضُوءِ وَأَمَّا الْكَدَثُ  
الْأَكْبَرُ فَلَا يَقْرَأُ سِوَاءِ كَانِ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ أَوْ مِنْ الْمُضْطَّجِعِ  
مَنْ عَلَيْهِ كَدَثٌ أَكْبَرٌ كَالْجَنَابَةِ فَإِنَّهُ لَا يَقْرَأُ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ جَنِباً لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
وَلَا إِلَّا الْجَنَابَةَ نَعَمْ  
فَلَمَّا أَنَّهُ يَجُوزُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ  
إِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ  
وَلَكِنْ كَوْنُهُ عَلَى طَهَارَةٍ أَفْضَلُ  
لِأَنَّ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ عِبَادَةٌ  
وَالْعِبَادَةُ عَلَى طَهَارَةٍ أَفْضَلُ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ إِبْدَالُ الْكَلَامِ بِآيَةٍ تُفِيدُ الَّذِي خَاطَبْتَهُنَّ نَيْلُ مَقْصِدِي  
لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ الْقُرْآنَ لِلتَّخَاطُبِ بَيْنَ النَّاسِ  
فَإِذَا سَأَلْتَ أَحَدًا تُجِيبُهُ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ  
أَوْ إِذَا أَرَدْتَ شَيْئاً مِنْ أَحَدٍ تَأْتِي بِدَلِّ الْكَلَامِ الْمَعْرُوفِ  
تَأْتِي آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ لِأَنَّ هَذَا امْتِحَانٌ لِلْقُرْآنِ  
لِأَنَّ هَذَا امْتِحَانٌ لِلْقُرْآنِ فَلَا تَجْعَلِ الْقُرْآنَ بَدَلَ التَّخَاطُبِ  
بَلِ الْقُرْآنَ لِلتِّلَاوَةِ مَا هُوَ لِلتَّخَاطُبِ بَيْنَ النَّاسِ  
وَمِمَّا يَذْكَرُونَ فِي هَذَا مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ جَوَاهِرِ الْأَدَبِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَكَلِّمَةِ بِالْقُرْآنِ وَذَكَرَ كَلَاماً  
طَوِيلاً عَنْهَا وَأَنَّ كُلَّ مَا سُئِلَتْ فَإِنَّهَا لَا تُنْطِقُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ هَذَا غَلَطٌ لِإِنْتِهَاكِ لِلْقُرْآنِ نَعَمْ بَعْدَ  
الْأَرْبَعِينَ تَأَخَّرَ لِخْتَمِ بِلَا عُذْرٍ عَلَى نَصِّ إِحْمَدُ  
سَبَقَ أَنْ الْأَفْضَلُ تَحْزِيبُ الْقُرْآنِ أَنَّهُ يَكُونُ إِمَّا لِعَشْرَةِ أَيَّامٍ كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثٌ وَأَمَّا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ وَأَمَّا  
لِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَهَذَا أَفْضَلُ  
ثَلَاثُ سَبْعٍ عَشَرَ هَذَا تَحْرِيرٌ

وَأَمَّا إِنْ زَادَ عَلَى الْعَشْرِ فَلَا بَأْسَ لَكِنْ مَا يَتَعَدَّى الْأَرْبَعَ يَوْمَ مَا يَمُرُّ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَّا وَقَدْ خَتَمَ الْقُرْآنُ

نَعَمْ

وَإِنْ خَافَ مِنْ نِسْيَانِهِ أُخْضِرَ وَسَنَتَهُ بِأَوَّلِ لَيْلٍ فِي الشِّتَاءِ الْخَتْمَ يَا عُدِي

نَعَمْ

أَمَّا إِذَا خَشِيَ نِسْيَانَ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ

إِنْ كَانَ لَا يَخْشَى نِسْيَانَهُ فَيَكْرَهُ أَنْ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ فِي خَتْمِهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ يَخْشَى نِسْيَانَهُ فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ

أَنْ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ

يُشِيعُ الْقُرْآنَ يَخْتِجُ إِلَى تَعَاهُدِ

قَدْ حَتَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ أَخْبَرَ أَنَّهِ يَتَفَلَّتُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَالْأَبْلِ

فِي عَقْلِهَا

يَخْتِجُ إِلَى تَعَاهُدِ

ثُمَّ قَالَ الْخَتْمُ يَعْنِي دُعَاءَ الْخَتْمِ لِأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُو عِنْدَ الْخَتْمِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُو عِنْدَ الْخَتْمِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ

فَيَدْعُو عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ

وَإِذَا كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْتَمَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ

لِأَنَّ لَيْلَ الشِّتَاءِ طَوِيلٌ وَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى أَنْ يُصْبِحَ

وَفِي الصَّيْفِ بِالْعَكْسِ يُخْتَمُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

لِأَنَّ نَهَارَ الصَّيْفِ أَطْوَلُ مِنْ لَيْلِ الصَّيْفِ

فَتُصَلِّيَ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمِيسِيَ وَيُسْتَحَبُّ دُخُورُ الْخَتْمِ وَالتَّأْمِينِ عَلَى الدُّعَاءِ كَانَ الصَّحَابَةُ يَفْعَلُونَ

هَذَا كَانُوا يَدْعُوا بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِخُصُورِ خَتْمِ الْقُرْآنِ وَدُخُورِ الدُّعَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ

نَعَمْ وَإِنْ خَافَ مِنْ نِسْيَانِهِ أُخْضِرَ وَسَنَتَهُ بِأَوَّلِ لَيْلٍ فِي الشِّتَاءِ أَيَّ نَعَمْ لِأَنَّ لَيْلَةَ الشِّتَاءِ طَوِيلٌ

فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ نَعَمْ وَفِي الصَّيْفِ ثُمَّ تَجْمِيعِ أَهْلِهِ لَدَى الْخَتْمِ مَحْبُوبٌ وَيَدْعُو

وَيُحَمِّدُ

نَعَمْ مَحْبُوبٌ إِجْتِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ وَدُخُورِ الدُّعَاءِ وَالتَّأْمِينِ عَلَى

الدُّعَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ وَيَبْدَأُهُ بِحَمْدِ اللَّهِ يَبْدَأُ الدُّعَاءَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحِ عَلَى اللَّهِ أَنْ

هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ

نَعَمْ

وَيُشْرَعُ لِلشُّكْرِ السُّجُودَ لِطَاهِرٍ لِمَقْدُوعٍ شَرٌّ أَوْ لِفَضْلِ مُجَدِّدٍ

سُجُودَ الشُّكْرِ سَنَةً

وَذَلِكَ عِنْدَ تَجَدُّدِ نِعْمَةٍ أَوْ إندِفَاعِ نِقْمَةٍ

إِذَا تَجَدَّدَ لِلإِنْسَانِ نِعْمَةٌ كَانَ وُلْدَ لَهُ وَلَدٌ

فَيَسْجُدُ لِلشُّكْرِ أَوْ المُسْلِمُونَ أَنْتَصَرُوا الكُفَّارَ فِي الجِهَادِ كَمَا سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِمَا  
بَشَرَ بِقَتْلِ مُسَيْلِمَةَ الكَذَابِ فِي حَرْبِ الِيمَامَةِ هَذَا عِنْدَ إندِفَاعِ النِّقْمِ وَعِنْدَ تَجَدُّدِ النِّعْمِ تَجَدَّدَ أَمَّا  
النِّعْمَةُ المُسْتَمِرَّةُ فَلَا يُشْرَعُ السُّجُودُ لَهَا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يَسْجُدُ لِكُلِّ النِّعْمِ صَارَ الإِنْسَانُ يُبْتَلَى  
سَاجِدًا لِأَنَّ النِّعْمَ لَا تَزَالُ وَلَكِنَّ المَقْضُودَ النِّعْمَ المُتَجَدِّدَةَ أَمَّا الخَاصَّةُ أَوْ العَامَّةُ لِلْمُسْلِمِينَ  
النَّصْرَ عَلَى الأَعْدَاءِ أَوْ إندِفَاعِ العَدُوِّ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
وَيَشْتَرِطُ لِسُجُودِ التِّلَاوَةِ أَيُّ سُجُودِ الشُّكْرِ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ  
يَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ لِأَنَّهُ صَلَاةٌ  
لِأَنَّ سُجُودَ التِّلَاوَةِ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ نَعْمُ  
أَيُّ نَعْمُ

يَعْنِي سَبَبَ سُجُودِ الشُّكْرِ أَحَدٌ أَمَّا إندِفَاعِ نِقْمَةٍ وَأَمَّا تَجَدُّدِ نِعْمَةٍ  
نَعْمُ

صَلَاةُ إِسْتِخَارَةٍ وَأَنْ تَدْعُوَ بِالمَأْثُورِ تُدْعَى وَتُسَدَّدُ  
نِعْمُ صَلَاةُ هَذِي سَنَةٌ

إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ مَنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ يَعْني تَرَدَّدَتْ فِي أَمْرٍ مِثْلِ زَوَاجٍ مِثْلِ سَفَرٍ مِثْلِ  
وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ وَيَتَرَجَّحُ عِنْدَكَ أَحَدُ الأَمْرَيْنِ  
أَمَّا المُضِيُّ وَأَمَّا التُّرْكُ فَإِنَّكَ تُصَلِّي صَلَاةَ الإِسْتِخَارَةِ رَكَعَتَيْنِ

ثُمَّ بَعْدَ السَّلَامِ تَدْعُو بِالدُّعَاءِ الوَارِدِ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ  
فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَتَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ

اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ وَيُسَمِّيهِ خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَيَسِّرْهُ لِي  
وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ وَيُسَمِّيهِ شَرًّا لِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْني فَاِصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْني  
عَنْهُ وَأَقْدِرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُمَا كَانَ

وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ  
نَعْمُ

وَمَا عَرَضْتُ مِنْ حَاجَةٍ إِلَى وَإِنْ تَهَلَّ

فَكَمْ مُرْسِلٌ قَدْ نَعِمَ هَذَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّلَوَاتِ المُسْتَحَبَّةِ وَهِيَ صَلَاةُ الحَاجَةِ

صَلَاةُ الحَاجَةِ إِذَا اخْتَجَبْتُ إِلَى شَيْءٍ

وَهُوَ لَيْسَ عِنْدَكَ فَإِنَّكَ تُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَتَسْأَلُ اللهَ حَاجَتَكَ جَاءَ فِي هَذَا أَحَادِيثُ مِنْهَا مُرْسَلٌ  
وَالْمُرْسَلُ هُوَ مَا سَقَطَ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ مَا رَوَاهُ التَّابِعِيُّ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا

هُوَ المُرْسَلُ

وَالْمُسْنَدُ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقُولُ جَاءَتْ أَحَادِيثُ مُرْسَلَةٌ وَمَسْنَدُهُ فِي صَلَاةِ الْحَاجَةِ نَعَمْ عَلَى سُنَّةِ بَيْنِ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا  
سُنَّةً عَلَى سُنَّةِ كَذَا أَيِ إِي نَعَمْ عَلَى سُنَّةِ مِنَ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا وَصَلَّى بِتَسْبِيحٍ كَمَا جَاءَ تَحْمُدي  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنْ أَنَّ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةَ

الصلَاةُ بَيْنَ الْعِدَائِيَّيْنَ

قَدْ جَاءَ أَنَّ الْعِشَاءَيْنِ صَلَاةُ الْأَوَائِيْنَ

فِيَسْتَدَبُّ الصَّلَاةُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ

وَمَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ فَهُوَ أَفْضَلُ

يَعْنِي لَوْ اسْتَعْرَقَ مَا بَيْنَ بُعْدِ الْمَغْرَبِ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ يَكُونُ هَذَا أَحْسَنَ وَاطْيَبَ  
وَأَلَّا يُصَلِّيَ مَا تَيْسَّرَ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ لِأَنَّ هَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ تَتَأَكَّدُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَهِيَ سُنَّةٌ مُسْتَدَبَّةٌ

نَعَمْ وَصَلَاةُ التَّسْبِيحِ الظَّاهِرِ أَنَّهُ يَقْصِدُ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ الَّتِي وَرَدَ بِهَا حَدِيثٌ لِكُنْهَ غَيْرُ صَاحِبِ

الْحَدِيثِ الْوَارِدُ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ بِالطَّغْنِ فِي سُنْدِهِ وَلَا يَصْلُحُ لِلِاسْتِدْلَالِ

فَالرَّاجِحُ أَنَّ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ

وَأَنَّهَا بَدْعَةٌ

وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى مَشْرُوعِيَّتَهَا

لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا بَدْعَةٌ

لِأَنَّهُ لَمْ يُصَحِّحْ

بِهِ نَعَمْ وَهِيَ أَيْضًا فِيهَا مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَوَاتِ الْمَشْرُوعَةِ صُورَتُهَا صُورَةٌ مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَوَاتِ

الْمَشْرُوعَةِ إِنَّهُ يَقْرَأُ يُكْرَرُ الْفَاتِحَةَ وَيَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي الرُّكُوعِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي

السُّجُودِ

فَصُورَتُهَا مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَاةِ

فَهِيَ شَادَةٌ مِنْ نَاحِيَةِ السَّنَدِ وَمِنْ نَاحِيَةِ الْمَتْنِ

فَالصَّحِيحُ أَنَّهَا بَدْعَةٌ وَأَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ

نَعَمْ

عَلَى بَيْنِ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا وَصَلَّى بِتَسْبِيحٍ كَمَا جَاءَ تَحْمُدي

الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَقْصِدُ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ وَهَذِهِ كَمَا عَرَفْتُمْ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ قِطْعَ مَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ

حَرَمٌ

نَعَمْ

مَنْ دَخَلَ فِي فَرَضٍ فَلَا يَجُوزُ لَهُ قِطْعَةٌ

إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ فِي فَرِيضَةٍ

صَلَاةً فَرِيضَةً يَجُوزُ لَهُ قِطْعُهَا إِلَّا فِي مَسْأَلَةِ الضَّرُورَةِ لِإِنْقَاذِ مَعْصُومٍ مِنْ هَلَاكَةٍ أَوْ تَحْذِيرٍ  
ضَرِيرٍ يَغْنِي أَعْمَى مِنَ الْوُقُوعِ فِي حُفْرَةٍ أَوْ فِي بئرٍ أَنْ تَقْطَعَ الصَّلَاةُ مِنْ أَجْلِ إِنْقَاذِ الشَّخْصِ مِنْ  
الْهَلَكِ

وَأَمَّا فِيمَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ قِطْعُ الْفَرِيضَةِ  
وَأَمَّا النَّافِلَةُ يَكْرَهُ كَرَاهَةً تَنْزِيهِهِ قِطْعُهَا وَلَا يَحْرَمُ

وَلَا يَحْرَمُ

الْمَذْهَبُ أَنَّهُ يَكْرَهُ

التَّنْزِيهُ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي الْمَذْهَبِ أَنَّهُ يَحْرَمُ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ وَلَا تُبْطِلُوا

وَالنَّفْلُ إِذَا شُرِعَ فِيهِ الْإِنْسَانُ وَجَبَ عَلَيْهِ إِتْمَامُهُ  
قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ  
قَوْلُهُ فَمَنْ فُرِضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ

يَغْنِي أَحْرَمَ

فَإِذَا أَحْرَمَ بِهِ صَارَ فَرَضًا

وَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ نَافِلَةً

فَالصَّحِيحُ أَنََّّهُ لَا يَجُوزُ وَلَا قِطْعُ أَيْضًا إِذَا دَخَلَ فِيهَا الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ يَكْمِلُهَا  
نَعْمَ إِلَّا الصِّيَامَ صِيَامَ النَّفْلِ يَجُوزُ قِطْعُهُ لِأَنَّهُ جَاءَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ

وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطَعَهُ صِيَامَ النَّفْلِ يَجُوزُ قِطْعُهُ لِأَنَّهُ جَاءَ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّلَاةَ  
فَلَا

فَقَطَعَهَا إِلَّا مَكْرُوهَةً وَأَمَّا مُحْرَمٌ

نَعْمَ

وَيَكْرَهُ قِطْعَ النَّفْلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَعَنْ أَحْمَدَ حُرْمَ كُفْرِ مُؤَكَّدٍ

كَمَا يَحْرَمُ قِطْعُ هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قِطْعُ الْفَرَضِ إِلَّا فِي حَالَةِ الضَّرُورَةِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ  
نَعْمَ

وَبَادَرَ إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ بِرَكْعَتَيْنِ

مُتَابٍ كَمَا قَدْ جَاءَ وَضَعُ تَسَدُّدٍ

كَذَلِكَ ذَكَرَ أَنَّ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ صَلَاةَ التَّوْبَةِ

صَلَاةَ التَّوْبَةِ

إِنَّ الْإِنْسَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

مِنَ الذَّنْبِ أَوْ مِنَ الذُّنُوبِ

هَذَا مُسْتَحَبٌّ

وَإِذَا تَابَ بِدُونِ وَإِسْتِغْفَرَ يَكْفِي هَذَا

نَعَمْ  
أَعَدَّ الْبَيْتَ

وَبَادَرَ إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ بِرَكْعَتَيْنِ  
مَتَى كَمَا قَدْ جَاءَ وَأَدْعُوا أَيَّ نِعَمٍ صَلَاةِ التَّوْبَةِ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ مِنْ الذَّنْبِ أَوْ مِنْ الذُّنُوبِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا نَعَمْ وَأَنَّ عِمَادَ الدِّينِ إِخْلَاصٌ وَإِنَّ صَافِرَ الْيَدِ  
لَمَّا ذَكَرَ الصَّلَوَاتِ الْفَرَايِضَ وَالنَّوَافِلَ  
بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهَا إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِرُوحِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
وَجَمِيعِ الْأَعْمَالِ لَا يَقْبَلُ إِلَّا بِالْإِخْلَاصِ  
أَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ خَالِصًا فَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ كَالَّذِي يَدْخُلُهُ رِيًّا  
أَوْ سَمِعَ أَوَّلَ عِيَاذٍ بِاللَّهِ شِرْكَ أَوْ دُعَاءٍ لِغَيْرِ اللَّهِ فَأَنَّهُ يَنْظُرُ وَلَا يَقْبَلُ  
فَمِنْ شَرْطِ قَبُولِ الْعَمَلِ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَمِنْ شَرْطِهِ أَيْضًا الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَشْتَرُطُ شَرْطًا الْأَوَّلُ الْإِخْلَاصَ لِلَّهِ فَلَا  
يَكُونُ فِيهِ شِرْكَ  
لَا أَكْبَرَ وَلَا أَصْغَرَ

الشَّرْطُ الثَّانِي الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَكُونُ فِيهِ بَدْعَةٌ  
لِأَنَّ الْبَدْعَةَ مَرْدُودَةٌ وَلَا تَقْبَلُ  
هِيَ تَعْبٌ بِلَا فَائِدَةٍ وَيَرْجِعُ صَافِرُ الْيَدِ مَا لَيْسَ لَهُ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَلَوْ أَنْتَعَبَ نَفْسَهُ إِذَا حَلَّى الْعَمَلَ مِنْ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ فَلَا يَقْبَلُ وَلَوْ أَنْتَعَبَ نَفْسَهُ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ عَنْ سَبْقِ الْإِمَامِ نَعَمْ إِيَّاكَ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنْ مُسَابَقَةِ الْإِمَامِ إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي خَلْفَ الْإِمَامِ  
فَيَاكَ وَإِذَا خَذَرَ الْمُسَابَقَةَ الْإِمَامَ أَنْ تَرَكَعَ قَبْلَهُ أَنْ تَسْجُدَ قَبْلَهُ أَنْ تَرْفَعَ قَبْلَهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ  
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ  
وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ إِلَى  
آخِرِ الْحَدِيثِ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ السُّجُودِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ  
الْمَأْمُومُ تَكُونُ أُنْفَعَالُهُ بَعْدَ أفعالِ الْإِمَامِ  
وَيُحْرِمُ مُسَابَقَتَهُ مُسَابَقَتِهِ لِلْإِمَامِ  
وَقَدْ جَاءَ الْوَعِيدُ فِي الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ  
أَوْ يَجْعَلَ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ  
هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ  
الْمُسَابَقَةُ حَرَامٌ

وَقَدْ تَبَطَّلَ الصَّلَاةَ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ عَنْ سَبْقِ الْإِمَامِ فَإِنَّهُ مُخَالَفَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّعَبُّدِ  
نَعَمْ وَسَبَبُ الْمُسَابَقَةِ هُوَ الشَّيْطَانُ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْكَ  
يَحْمِلُكَ عَلَى مُسَابَقَةِ الْإِمَامِ لِأَجْلِ يُفْسِدُ عَلَيْكَ صَلَاتِكَ  
وَالأَنْتَ مَا أَنْتَ خَارِجٌ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا بَعْدَ الْإِمَامِ  
فَكَيْفَ تُسَابِقُهُ؟ كَيْفَ تُسَابِقُهُ؟ وَأَنْتَ مَنْتَ بِخَارِجٍ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَهُ

بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ

لَكِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي الْإِنْسَانَ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمُسَابَقَةِ نَعَمْ  
تَدَارَكَ سَعِيًّا فِي مُنُونِ التَّفَرُّدِ

هَذَا الشَّيْطَانُ مَعَ الْإِنْسَانَ

أَوَّلًا أَنَّهُ يِ الْإِنْسَانَ عَنِ الْعَمَلِ يُحَاوِلُ مَنْعَهُ مِنَ الْعَمَلِ تَشْيِيطُ فَإِذَا عَصَاهُ الْمُسْلِمُ وَجَاءَ إِلَى  
الْعَمَلِ فَإِنَّهُ يَلْجَأُ إِلَى إِفْسَادِ الْعَمَلِ يَلْجَأُ إِلَى إِفْسَادِ الْعَمَلِ إِفْسَادًا بِالْمُسَابَقَةِ بِالْأَفْكَارِ بِغَفْلَةِ  
الْقَلْبِ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَالشَّيْطَانُ يُحَاوِلُ أَوَّلًا أَنَّهُ يَمْنَعُكَ مِنَ الْعَمَلِ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ مَنْ  
عَسَا لَجَّ إِلَى الْإِفْسَادِ فَيَدْخُلُ عَلَيْكَ فِي صَلَاتِكَ وَيَشْوِشُ عَلَيْكَ صَلَاتِكَ وَلَا تَذَرِي مَا تَقُولُ وَلَا  
تَذَرِي مَا يَقُولُ الْإِمَامُ وَيَفْتَحُ عَلَيْكَ أَبْوَابَ الْهَوَاجِسِ وَالْإِشْغَالِ حَتَّى تَخْرُجَ بِدُونِ أَجْرِ هَذَا عَمَلِ  
الشَّيْطَانِ مَعَ الْإِنْسَانَ

نَعَمْ

تَدَارَكَ سَعِيًّا فِي مُنُونِ التَّفَرُّدِ

أَيَّ نَعَمْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ فِي إِفْسَادِ عَمَلِكَ  
الَّذِي لَمْ يَسْتَطِعْ مَنْعُ مِنْهُ

نَعَمْ

نَعَمْ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ تَجِبُ لَهَا الْجَمَاعَةُ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ تَجِبُ لَهَا الْجَمَاعَةُ وَلَا يَجُوزُ  
لِلْإِنْسَانِ يُصَلِّي وَحْدَهُ بِدُونِ صَلَاةِ صَلَاتِهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ  
لِمَا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْوَعِيدِ فِي حَقِّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ وَصَلَّى وَحْدَهُ وَتَدُلُّ  
عَلَى نُقْصَانِ أَجْرِهِ نَقْصًا ظَاهِرًا الَّذِي يُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ لَهُ سَبْعُ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَالَّذِي يُصَلِّي  
وَحْدَهُ مَا لَهُ إِلَّا دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ وَشِ الْفَرْقُ بَيْنَ وَاحِدٍ وَبَيْنَ سَبْعٍ فَرْقٌ عَظِيمٌ هَذَا مِنْ حَيْثُ الْإِجْرِ  
وَوَرَدَ أَيْضًا الْوَعِيدُ عَلَى تَارِكِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَوَصَفَهُ بِالنِّفَاقِ أَنْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ  
صَلَاةَ الْعِشَاءِ صَلَاةَ الْفَجْرِ قَالَ اللَّهُ لِلْمُنَافِقِينَ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى وَقَالَ وَلَا  
يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى  
وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ  
وَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَحْرِيقِ بُيُوتِ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الصَّلَاةِ

وَقَالَ عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ

قِيلَ وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ

أَوْجَبَ اللَّهُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فِي حَالَةِ الْخَوْفِ

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ يَعْنِي فِي حَالَةِ الْخَوْفِ

فَلْتَقُمْ مِنْهُمْ مَعَكَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ

فَإِذَا وَجَبَتْ فِي حَالَةِ الْخَوْفِ فِي حَالَةِ الْأَمْنِ مِنْ بَابِ إُولَى

وَصَلَاةَ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَصَحِّ

مِنْ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ وَهُوَ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ

بَلْ إِنْ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِبْنِ تَيْمِيَّةٍ يَرَوْنَ أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ

بِدُونِهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا لِمَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ هَذَا

دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ وَأَنْ لَوْ صَلَّى وَخَذَهُ مِنْ دُونَ عُذْرٍ صَلَاتِهِ غَيْرُ صَحِيحَةٍ

الْخَطَرُ فِي هَذَا شَدِيدٌ جَدًّا

فِي إِهْمَالِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَهَذَا فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالْجُمُعَةِ كَمَا يَأْتِي

أَمَّا النُّوَافِلُ فَلَا يَشْتَرِطُ لَهَا الْجَمَاعَةَ

وَلَا تَجِبُ الْجَمَاعَةُ لَهَا إِنْما تُسْتَحَبُّ فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ وَفِي صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ تَسْتَحَبُّ صَلَاةُ

الْجَمَاعَةِ صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ هَذِي تُسْتَحَبُّ لَهَا الْجَمَاعَةُ وَلَيْسَتْ وَاجِبَةٌ أَمَّا الْفَرِيضَةُ فَصَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

وَاجِبَةٌ أَوْ وَأَمَّا الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهَا سُنَّةٌ قَوْلِهِمْ مَرْجُوحٌ

قَوْلُهُمْ مَرْجُوحٌ وَالْأَدِلَّةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاجِحَ بَلْ الْأَصَحُّ وَجُوبُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَفِي الْخَمْسِ الزَّمُّ فِي الْأَصَحِّ لِلرِّجَالِ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ لَا تَجِبُ الْجَمَاعَةُ عَلَى

النِّسَاءِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لهنَّ

صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ دَلٌّ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِهَا عَلَى الْمَرْأَةِ

وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ لِأَنَّ وَقْتَهُ لِسَيِّدِهِ فَهُوَ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ

وَلِأَجْلِ يَقُومُ بِالْعَمَلِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ صَلَّى فِي مَكَانِهِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ صَلَاةُ جَمَاعَةٍ

فَالْمَرْأَةُ وَالْعَبْدُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِمْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَفِي الْخَمْسِ الزَّمُّ فِي الْأَصَحِّ الرِّجَالُ بِالْجَمَاعَةِ لَا عَبْدًا وَشَرْطًا بِأَوْكَدٍ

لَعَلَّهُ يَقْصِدُ أَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ

وَلَا مَا أُذْرِي وَشَ مَعْنَى لَا مُو شَرْطًا لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ يَقْصِدُ أَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّ

الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ صِحَّةِ الصَّلَاةِ

نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ أَوْجَبَ قَالَ أَوْجَبَ ثُمَّ قَالَ أَوْ شَرْطاً  
هَذِي إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي  
نَعَمْ

مَا هُوَ بَلَا عِبْدًا وَلَا شَرْطاً  
وَسِ الشَّرْطُ؟ مَا هِيَ بِشَرْطٍ يَعْني  
هَآ؟ إِنَّ الصَّلَاةَ أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ  
لَا أَوْ شَرْطاً مَا قَالَ لَا شَرْطَ لَا عِبْدًا وَشَرْطاً كَذَا  
أَيُّ مَا هُوَ وَاضِحٌ الظَّاهِرِ أَنَّهُ يُقْصَدُ بِهِ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي  
نَعَمْ إِنَّمَا أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ يَعْني النَّفْيَ يَتَسَلَّطُ عَلَى الشَّرْطِ أَيضاً  
هُمُ

نَفَى عَنِ الْعَبْدِ وَنَفَى عَنِ الشَّاطِئِيَّةِ  
يُمْكِنُ الْمُهْمُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي  
الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ  
وَهُوَ يَقُولُ إِنَّهَا غَيْرُ شَرْطٍ عَلَى الْأَصْحِ  
هَآ؟ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

يُمْكِنُ نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ صَلَاةَ الْعَجَائِبِ الْجَمَاعَةِ مَعْنَى بَلْ لِيذَاتِ التَّرَدُّدِ

نَعَمْ النِّسَاءُ مِنْ تَفْصِيلِ  
الْمَرْأَةِ الَّتِي الْمَرْأَةُ الشَّابَّةُ الَّتِي يُخْشَى مِنْهَا الْفِتْنَةُ  
الْأَفْضَلُ أَنَّهَا مَا تُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ أَمَّا الْمَرْأَةُ الَّتِي كَبِيرَةٌ وَلَيْسَ مِنْهَا فِتْنَةٌ وَالْمُخْتَشِمَةُ فَيُبَاحُ  
لَهَا صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

يُبَاحُ لَهَا إِبَادَةٌ نَعَمْ

وَنَدَبَ دُعَاءِ الْمَرْءِ خَلْفَ صَلَاتِهِ

نَعَمْ بَعْدَ انْتِهَاءِ الصَّلَاةِ يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ

يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ وَفِي دُبُرِ الصَّلَاةِ يَعْني آخِرَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي النَّشْهُدِ الْآخِرِ

تَدْعُو قَبْلَ السَّلَامِ هَذَا أَفْضَلُ الدُّعَاءِ فِي الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ الْعِبَادَةِ  
وَدُبُرِ الصَّلَاةِ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ هَلْ هُوَ آخِرُ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ

وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ الدُّعَاءُ فِي صَلْبِ الْعِبَادَةِ

وَعَلَى أَثَرِ الْعِبَادَةِ أَيضاً هَذَا الدُّعَاءُ مَحَلٌّ مَطْنَةٌ الْإِجَابَةِ

الْمُهْمُ أَنَّكَ تَجْتَهِدُ فِي الدُّعَاءِ

قَبْلَ السَّلَامِ وَبَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الْفَرِيضَةِ

وَلَكِنْ لَا تَرْفَعُ يَدَيْكَ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْجُهَالِ  
رَفَعَ الْيَدَيْنِ بَعْدَ بَدْعَةٍ إِنَّمَا تَدْعُو بِدُونِ رَفْعِ يَدَيْهِ  
أَمَا رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ النَّافِلَةِ فَلَا بَأْسَ  
نَعْمُ

وَإِيَّاكَ وَالتَّفْرِيطِ فِي جَمْعِهِ بِهَا قَدْ اخْتَصَّ رَبُّ الْعَرْشِ أُمَّةً مِنْ هَذَا إِلَى آخِرِ الْبَابِ كُلِّهِ فِي صَلَاةِ  
الْجُمُعَةِ وَأَدَّى بِهَا  
صَلَاةَ الْجُمُعَةِ صَلَاةً عَظِيمَةً  
خَصَّ اللَّهُ بِهَا هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ  
كَمَا فِي الْأَحَادِيثِ  
إِنَّ الْيَهُودَ اخْتَارُوا يَوْمَ السَّبْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ لِلْأُمَّمِ يَوْمًا يَتَفَرَّغُونَ فِيهِ لِلْعِبَادَةِ وَالصَّلَاةِ  
فَاخْتَارَ الْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ  
وَاخْتَارَ النَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ  
فَلِذَلِكَ الْيَهُودُ يُعْظَلُونَ يَوْمَ السَّبْتِ  
النَّصَارَى يُعْظَلُونَ يَوْمَ الْأَحَدِ  
لِأَنَّ وَقْتَ صَلَاتِهِمْ جَاءَ اللَّهُ بِهِذِهِ الْأُمَّةِ وَاخْتَارَ لَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
لِأَنَّهُ الْيَوْمَ الَّذِي تَجَمَّعَتْ فِيهِ الْفَضَائِلُ  
فِيهِ خُلِقَ آدَمُ  
وَفِيهِ أَخْرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ فَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ  
وَهُوَ الْيَوْمَ الَّذِي تَكَامَلَ فِيهِ الْخَلْقُ أَيْضًا  
الْيَوْمَ الَّذِي تَكَامَلَ فِيهِ الْخَلْقُ  
اللَّهُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ  
أَوَّلُهَا يَوْمَ الْأَحَدِ وَآخِرُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
فَتَكَامَلَ الْخَلْقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ السَّبْتِ مَا فِيهِ خُلِقَ  
وَلِذَلِكَ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ اخْتَارُوهُ  
وَيَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ اسْتَرَاخَ فِيهِ  
اسْتَرَاخَ فِيهِ بَعْدَ التَّعَبِ  
رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ  
لُغُوبٍ يَغْنِي مَنْ تَعَبَ كَمَا تَقُولُهُ الْيَهُودُ  
فَهُمْ اخْتَارُوا يَوْمَ السَّبْتِ لِأَنَّهُ يَوْمُ الرَّاحَةِ  
وَهُوَ الَّذِي بَرَّغَمِهِمْ أَنْ اسْتَرَاخَ فِيهِ بَعْدَ التَّعَبِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ  
وَالنَّصَارَى اخْتَارُوا يَوْمَ الْأَحَدِ لِأَنَّهُ بَدَايَةُ الْأَيَّامِ الَّتِي بَدَأَ الْخَلْقَ فِيهَا

وَاللّٰهُ اخْتَارَ لِهٰذِهِ الْاُمَّةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
الَّذِي هُوَ سَيِّدُ الْاَيَّامِ وَاَفْضَلُ الْاَيَّامِ  
وَلِذٰلِكَ يَقُوْلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَسَدُوْنَا عَلَى شَيْءٍ مِّثْلَ مَا حَسَدُوْنَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
الَّذِي هَدٰنَا اللهُ الْيَهَّ وَاَضَلَّهُمْ عَنْهُ  
فَهُمْ يَحْسِدُوْنَ هٰذِهِ الْاُمَّةَ  
وَهُوَ يَوْمٌ عَظِيْمٌ  
نَعَمْ تُوَدِّي فِيهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ وَفِيهِ سَاعَةٌ الْاِجَابَةِ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالتَّفْرِيطِ فِي جَمْعِهِ بِهَا  
إِيَّاكَ وَالتَّفْرِيطِ فِي الْجُمُعَةِ  
صَلَاةُ الْجُمُعَةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ  
الْجُمُعَةُ مَا تَصِحُّ إِلَّا الْجَمَاعَةُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ يُصَلِّي جُمُعَةً وَخَدَّهُ وَإِنَّمَا مَعَ الْجَمَاعَةِ إِذَا فَاتَتْهُ  
الْجُمُعَةُ يُصَلِّي ظَهْرًا مَا يُصَلِّي جَمَعَتٍ نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَالتَّفْرِيطِ فِي جَمْعِهِ بِهَا قَدْ أَخْتَرَبْتُ رَبُّ الْعَرْشِ  
أُمَّةَ اِحْمَدَ  
أَي نَعَمْ خَصَّهُمُ اللهُ مِنْ بَيْنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى  
نَعَمْ

هُوَ يَوْمٌ الْمَزِيْدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ هُوَ يَوْمٌ الْمَزِيْدِ  
لِأَهْلِ الْجَنَّةِ  
الَّذِي يَجْتَمِعُونَ فِيهِ وَيُرْوَرُونَ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيَكُونُ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الرَّبِّ يَوْمَ الْمَزِيْدِ  
أَقْرَبَهُمْ إِلَى الرَّبِّ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَأَسْبِقُهُمْ إِلَى الْإِمَامِ  
نَعَمْ هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمُ الْمَزِيْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

أَي نَعَمْ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى السَّابِقِ إِلَى الْجُمُعَةِ يَنْظُرُ الرَّحْمَةَ وَنَظَرَ الْأَجْرِ مِنْ غَيْرِ كَيْفِ  
صِفَةٍ لِلَّهِ أَنْ اللهُ يَنْظُرُ لِكِنْ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ؟ لَا نُكَيِّفُ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ  
نَعَمْ

مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جَمْعٍ تَهَاوَنًا فَإِنَّهُ يَخْتِمُ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ  
مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَةٍ جُمُعَاتٍ مُتَهَاوِنًا بِهَا خَتَمَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لِيَنْتَهِيْنَ أَقْوَامٌ عَن وُدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ  
أَوْ لِيَخْتَمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُوْنَنَّ مِنَ الْغَافِلِيْنَ  
فَإِذَا تَرَكَ ثَلَاثَ جَمْعٍ مُتَهَاوِنًا خَتَمَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ فَبَعْدَ ذَلِكَ لَا يَقْبَلُ الْحَقَّ وَلَا يَقْبَلُ الْهُدَى وَلَا  
يَصِلُ إِلَيْهِ نُورٌ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَضِهَا  
وَطَيِّبٌ وَتَنْظِيفٌ وَلُبْسُ الْجُمُعَةِ لَهَا آدَابٌ  
أَوْلَا الْإِغْتِسَالِ

عِنْدَمَا يَذْهَبُ لِلصَّلَاةِ يَغْتَسِلُ

يَتَجَمَّلُ وَيُزِيلُ الرِّوَائِحَ وَالْعَرَقَ

وَيَتَنَظَّفُ ثُمَّ يَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ثُمَّ يُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَيَمْشِي أَفْضَلَ أَنَّهُ يَمْشِي وَلَا  
يُرْكَبُ وَيَذْنُو مِنَ الْإِمَامِ وَلَا يَبِينُ النَّاسِ وَلَا يَتَخَطَّى الرِّقَابَ الصُّفُوفَ كُلَّ هَذِهِ مِنْ آدَابِ  
الْجُمُعَةِ وَلَا يَتَكَلَّمُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ إِلَّا إِذَا احْتَجَّ إِلَى سُؤَالِ الْإِمَامِ أَوْ كَلِمَةِ الْإِمَامِ فَلَا بَأْسَ  
أَمَّا أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ مَعَ مَنْ بِيَانِهِ أَوْ مَعَ مَنْ دَخَلَ فَهَذَا يُبْطِلُ ثَوَابَهُ  
وَيُصْبِحُ لَا جُمُعَةَ لَهُ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَضِهَا

غَسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُسْتَدَبٌّ

وَالْأَفْضَلُ أَنْ عِنْدَ الذَّهَابِ وَإِذَا لَمْ يَغْتَسِلْ عِنْدَ الذَّهَابِ يَغْتَسِلُ وَلَوْ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

يَغْتَسِلُ وَلَوْ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

لِأَنَّ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلٍّ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَضِهَا يَعْنِي عِنْدَ الذَّهَابِ إِلَيْهَا هَذَا هُوَ الْإِفْطَالُ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَضِهَا

وَطَيِّبٌ وَتَنْظِيفٌ وَلُبْسٌ مُجَدِّدٌ

نَعَمْ يَغْتَسِلُ يَتَنَظَّفُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَلْبَسُ الثِّيَابَ الْجَدِيدَةَ وَيَتَجَمَّلُ لَهَا نَعَمْ لِأَنَّ هَذَا عِيدُ الْجُمُعَةِ

عِيدُ الْإِسْبُوعِ فَيَتَجَمَّلُ لِلْعِيدِ وَاللِّقَاءِ بِإِخْوَانِهِ وَبِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ وَبِمُنَاجَاةِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَتَبْكَيرِ مَا شِ مُدُنٍ لِإِمَامَةٍ

وَكَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ الْجُمُعَةِ التَّبْكَيرِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَاحَ فِي الْأُولَى كَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنِهِ

وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً

رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا

مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً

مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً

إيش الفَرْقِ بَيْنَ البَدَنَةِ وَالبَيْضَةِ؟ فَرْقٌ بَعِيدٌ  
نَعَمْ

وَتَبَكِيرٍ مَا يُسْتَدَبُّ المَشِيَّ  
يُسْتَدَبُّ أَنَّهُ يَذْهَبُ مَاشِيًّا مِنْ أَجْلِ تَكْتَبِ خُطَوَاتِهِ إِلَيْهَا  
وَلَإِنَّ هَذَا فِيهِ تَوَاضَعٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَإِذَا اِحْتَاَجَ إِلَى الرُّكُوبِ فَلَا بَأْسَ يَرْكَبُ  
نَعَمْ

وَتَبَكِيرٍ مَاشٍ مُدْنٍ لِإِمَامَةٍ  
مَدَلُّ الدُّنُوِّ مِنَ الأَمَامِ هَذَا مِنَ السُّنَنِ أَنَّهُ يَدْنُو مِنَ الأَمَامِ وَلَا يَكُونُ بَعِيداً  
نَعَمْ

وَتَبَكِيرٍ مَاشٍ مُدْنٍ لِإِمَامَةٍ يُصَلِّي وَيُكْتَرُ مِنْ فُنُونِ التَّعْبُدِ  
كَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ هَذَا اليَوْمِ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ مُبَكِّراً أَنَّهُ يَسْتَعْلِفُ بِالعِبَادَةِ  
اسْتَعْلَفَ أَمَّا بِالصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الأَمَامَ وَهُوَ يُصَلِّي  
وَإِمَّا بِتِلَاوَةِ القُرْآنِ وَذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

مُكْتَرِاً كَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ يَوْمِ الجُمُعَةِ قِرَاءَةَ سُورَةِ الكَهْفِ فِي لَيْلَتِهَا وَيَوْمِهَا  
جَاءَ ذَلِكَ أَحَادِيثٌ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ بِالقَوِيَّةِ لَكِنْ يُعَضُّ بِعَضِّهَا بَعْضاً  
نَعَمْ

وَكَانَ السَّلَفُ الصَّابِغَةُ يَعْمَلُونَ هَذَا يَقْرَأُونَ سُورَةَ الكَهْفِ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ  
نَعَمْ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ الدُّعَاءُ لِأَنَّ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللهَ وَهُوَ قَائِمٌ  
يُصَلِّي إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ

وَقَدْ أَخْفَى اللهُ هَذِهِ السَّاعَةَ فِي سَائِرِ اليَوْمِ فَلَا يَدْرِي فِي أَيِّ سَاعَةٍ مِنَ اليَوْمِ  
فَيَجْتَهُدُ فِي الدُّعَاءِ فِي كُلِّ اليَوْمِ يَجْتَهُدُ فِي الدُّعَاءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ لِأَجْلِ صَادِقِ سَاعَةِ الاجَابَةِ  
كَمَا أَنَّ لَيْلَةَ القَدْرِ أَخْفَاهَا اللهُ فِي رَمَضَانَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْتَهُدَ فِي كُلِّ الشَّهْرِ فِي العِبَادَةِ  
فَيَكُونُ مُدْرِكاً لِلَيْلَةِ القَدْرِ وَمُدْرِكاً لِقِيَامِ رَمَضَانَ كُلِّهِ  
كَذَلِكَ هُنَا يَكُونُ مُدْرِكاً لِسَاعَةِ الاجَابَةِ وَمُدْرِكاً لِلدُّعَاءِ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ  
فَضْلٌ عَظِيمٌ وَأَرْجَى مَا تَكُونُ عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَدُ آخِرِ سَاعَةِ  
آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ اليَوْمِ

وَعِنْدَ آخِرِينَ أَنَّهَا مِنْ حِينِ يَدْخُلُ الإِمَامُ أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ نَعَمْ  
فِيهَا أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ نَعَمْ

صَلَاةٌ عَلَى مَنْ آدَابُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَالإِكْتَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يُكْثِرُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَيَدْعُو وَيَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ مُكْتَرًا  
صَلَاةً عَلَى خَيْرِ الْأَنْامِ مُحَمَّدًا

هَذَا مِنْ دُفُوقِهِ عَلَيْنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ قَالَ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ  
يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا  
وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ  
صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ  
نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّاسُ رِقَابَ النَّاسِ مَا يَتَخَطَّى الصُّفُوفَ إِلَّا فِي مَسْأَلَتَيْنِ  
الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى أَنْ يَكُونَ هُوَ الْإِمَامَ وَلَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ إِلَى الْمِنْبَرِ  
إِلَّا بِتَخَطِّي الصُّفُوفِ  
يَتَخَطَّى

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ إِذَا رَأَى فُرْجَةً لَمْ تَسُدَّ فَيَتَخَطَّى إِلَيْهَا لِيَسُدَّهَا  
أَمَا مَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ تَخَطِّي الرِّقَابِ  
نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ إِجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْبَيْتَ  
نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّاسُ إِلَّا أَمَامَهُمْ  
وَرَاءَ مَكَانًا خَالِيًا فِي الْمُؤَكَّدِ  
أَيَّ نَعَمْ

لَا لَا يَجُوزُ

يَحْرُمُ تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ إِلَّا لِحَالَتَيْنِ  
الْحَالَةُ الْأُولَى الْإِمَامُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَدْخَلٌ عِنْدَ الْمِنْبَرِ  
فَيَتَخَطَّى إِلَى الْمِنْبَرِ  
الثَّانِيَّةُ إِذَا رَأَى فُرْجَةً لَمْ تَسُدَّ  
فَيَتَخَطَّى لِيَسُدَّهَا نَعَمْ

الزَّكَاةُ وَالصُّومُ؟ يَكْفِي أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَسْئَلَةِ عَرَّضُوا عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مَا تَيَسَّرَ  
مِنْهَا

فَسَائِلُ يَقُولُ هَلْ مَنْ يَتَأَخَّرُ عَنِ خَتْمِ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ يَوْمًا يُعْتَبَرُ هَاجِرًا لِلْقُرْآنِ يَكْرَهُهُ أَيْ نَعَمْ إِنْ عَتَبَرْنَا أَنَّهَا هَاجِرٌ لِلْقُرْآنِ لِأَنَّ الْهَاجِرَ عَلَى أَنْوَاعٍ هَاجَرَ التِّلَاوَةِ هَاجَرَ الْعَمَلِ هَاجَرَ الْحُكْمِ بِهِ هَاجَرَ التَّدْبِيرِ الْهَاجِرُ أَنْوَاعٌ مِنْهَا أَنَّهُ يَتْرُكُ تِلَاوَتَهُ هَذَا هَاجِرٌ لَهُ بِلا شَكٍّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يُدْخِلُ بَعْضَ الشُّعْرَاءِ فِي قِصَائِدِهِمْ بَعْضًا مِنْ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ بِقَصْدٍ نُوْحِ النَّاسِ بِالَّذِي فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ هَذَا تَضْمِينُ هَذَا يُسَمُّوهُ التَّامِينَ لَا بَأْسَ كَلِمَةٌ كَلِمَتَيْنِ مَا فِي بَأْسٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَاحِبُ هَذِهِ الْمَقُولَةِ إِنَّهُ مِنَ الْأَدَبِ مَعَ الْقُرْآنِ أَنْ لَا فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ

أَلَا يَقْرَأُ فِي فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَيَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ مِنْ أَوْلَاهَا فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَاحِبٌ؟ نَعَمْ لَا يَنْبَغِي هَذَا

لَا يَنْبَغِي تَنْكِيسُ السُّورِ

لَا يَنْبَغِي تَنْكِيسُ بَلْ يَنْبَغِي تَرْتِيبُ السُّورِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْأُولَى سَبَّحَ وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ الْغَاشِيَةَ لَمْ يَنْكَسِ

فَإِذَا قَرَأَتْ سُورَةً تَقْرَأُ مَا بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً أَوْ غَيْرَ مُبَاشَرَةً

أَمَّا تَنْكُسُ هَذَا مَكْرُوهٌ وَمُخَالَفٌ لِلْمُضْحَفِ الَّذِي أَجْمَعُ الصَّحَابَةَ عَلَى تَرْتِيبِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَتَّبِعُ الْمَسَاجِدِ فِي رَمَضَانَ لِصَّلَاةِ التَّرَاوِيحِ؟ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْأَصْوَاتِ الْجَمِيلَةِ

وَاللَّهُ إِذَا كَانَ قَصْدُ الْأَصْوَاتِ فَقَطْ هَذَا لَا لَا يَنْبَغِي أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ أَنْ بَعْضَ الْأَيْمَةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُ أَضْبُطَ وَأَنَّهُ يَتَأَنَّى فِي الصَّلَاةِ وَأَنَّهُ وَقْرَاءَتُهُ أَيْضًا تُسَبِّبُ الْخُسُوعَ يَتَأَنَّى فِي الْقِرَاءَةِ وَيُجِيدُ

الْقِرَاءَةَ كَانَ لِعَرَضٍ صَاحِبِ فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَجْلِ التَّدْوِقِ صَوْتُ فُلَانٍ أَحْسَنَ مِنْ صَوْتِ فُلَانٍ هَذَا لَا مَا يَجُوزُ مَا يَنْبَغِي يَعْنِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ

هَلْ هُنَاكَ أَوْقَاتٌ مُسْتَحَبَّةٌ لِصَّلَاةٍ فِي الْحَاجَةِ أَوْ صَّلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ وَهَلْ هُنَاكَ أَوْقَاتٌ مَنَّهُ فِيهَا الصَّلَاةُ لِهَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ؟ لَا مَا هُنَاكَ وَقْتٌ مُعَيَّنٌ وَقْتِ الْإِسْتِخَارَةِ عِنْدَ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ

تُصَلِّي فِي أَيِّ وَقْتٍ تَحْتَاجُ إِلَى الْإِسْتِخَارَةِ حَتَّى وَلَوْ فِي وَقْتٍ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ دَوَاتِ الْإِسْبَابِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ أَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي يُوسِسُ لِلْإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ أَنْ إِسْمَهُ خَنْزَبٌ؟ هَلَاكَ فِي الْوُضُوءِ

الَّذِي وَرَدَ فِي فِي اللَّيِّ عَلَى أَنَّهُ هَذَا فِي الْوُضُوءِ نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْوُضُوءِ يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ

نَعَمْ

اللَّهُ أَعْلَمُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْإِسْتِخَارَةِ؟ وَصَلَاةَ التَّوْبَةِ وَغَيْرَهَا مِنْ الصَّلَوَاتِ

الْمَسْتِ وَهَلْ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي وَقْتِ النَّهْيِ؟ نَعَمْ إِذَا عْتَبَرْنَا مِنْ دَوَاتِ الْأَسْبَابِ

تُصَلَّى عِنْدَ سَبَبِهَا فِي أَيِّ وَقْتٍ

مِثْلُ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ مِثْلُ رَكْعَتِي الصَّوَابِ

مِثْلُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ

دَوَاتِ الْأَسْبَابِ تَفْعَلُ عِنْدَ دُؤُوتِ أَسْبَابِهَا بِدُونِ نَظَرٍ إِلَى الْوَقْتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْأُضْحِيَّةُ مُسْتَدَبَّةٌ لِكُلِّ السَّكِينَةِ فِي الْبَيْتِ الْأَبِ وَأَوْلَادِهِ؟ حَتَّى لَوْ كَانُوا

قَادِرِينَ عَلَى الْأُضْحِيَّةِ أَنْفُسِهِمْ أَمْ أَنَّهَا خَاصَّةٌ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ؟ لَا إِذَا ضَحَّى قَيْمُ الْبَيْتِ

إِذَا ضَحَّى قَيْمُ الْبَيْتِ وَالْكَبِيرُ فِي الْبَيْتِ عَنِ الْجَمِيعِ فَإِنَّهَا تَكْفِي هَذَا هُوَ السُّنَّةُ وَلَوْ كَانُوا إِغْنِيَاءَ

وَلَوْ كَانُوا الْيَاقِينِ فِي الْبَيْتِ أَغْنِيَاءَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهُ مَنْ كَانَ مُحَدَّثًا

حَدَّثًا أَكْبَرَ؟ نَعَمْ

يَذْكُرُ اللَّهُ بَعْدَ الْقُرْآنِ الَّذِي عَلَيْهِ حَدَّثَ أَكْبَرَ مَا إِلَّا عَنِ الْقُرْآنِ فَقَطْ وَإِلَّا الذِّكْرُ غَيْرُ الْقُرْآنِ يَذْكُرُ

اللَّهُ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ حَدَّثَ أَكْبَرَ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ إِخْيَانِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ أَنْشَغَلَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ

وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَتْلُو الْقُرْآنَ لِيَخْتِمَهُ هَلْ يَأْتِمُّ؟ مَا يَمْنَعُهُ طَلَبُ الْعِلْمِ عَنْ أَنْ يَجْعَلَ وَمَتَا لِيَتْلَاوَةَ

الْقُرْآنِ حَتَّى يَخْتِمَهُ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ يَجْعَلُ نِصْفَ جُزْءٍ مَا يَمْنَعُ طَلَبَهُ بَلْ هَذَا يُعِينُهُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

اسْتِذْكَارٍ لِلْقُرْآنِ يُعِينُهُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

نَعَمْ

فِي جَمْعٍ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَطَلَبُ الْعِلْمِ وَلَا تُنَافِي بَيْنَهُمَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَزِيدُ الْقُرْآنَ فِي الصَّدْرِ مِنْ دُونَ تَلْفِظٍ بِهِ؟ يُعْتَبَرُ قِرَاءَةً لَهُ؟ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا فِي الْحَمَامِ أَوْ فِي حَالِ الْجَنَابَةِ؟ لَا لَا يُعْتَبَرُ تِلَاوَةً لِابْدُ مِنَ التَّلْفِظِ وَلَا ابْدُ يَسْمَعُ نَفْسَهُ

لَا ابْدُ مِنْ صَوْتٍ يَسْمَعُ بِهِ نَفْسَهُ

هَذِهِ التِّلَاوَةُ أَمَّا مَا يَكُونُ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْقَلْبِ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ تِلَاوَةً وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ تَذَكُّرًا يَتَذَكَّرُ الْقُرْآنَ فَقَطْ بِقَلْبِهِ

لَا مَانِعَ وَلَوْ كَانَ فِي الْحَمَامِ أَنَّهُ يَتَذَكَّرُهُ فِي قَلْبِهِ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ أَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ عَلَى يَدِ شَيْخٍ مُقْرِيٍّ وَقَدْ قَالَ لِي أَلَا أَخْتِمُ الْقُرْآنَ لِأَنِّي رَجُلٌ لَا أَجِيدُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ جَيِّدًا وَلَكِنْ نَصَحَنِي بِتَرْدِيدِ مَا قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ فَهَلْ فَعَلَهُ صَاحِبُ؟ لَا مَانِعَ أَنْ تَرُدَّ مَا قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ لِتُقِنَهُ وَلَا مَانِعَ أَنْ تَتْلُو الْقُرْآنَ فِي وَقْتٍ آخَرَ

فَقِرَاءَتُكَ عَلَى الشَّيْخِ أَوْ عَلَى الْمُقْرِيِّ لَهَا وَقْتُ وَتِلَاوَتُكَ لِلْقُرْآنِ لَهَا وَقْتُ آخَرَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الَّذِي يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السُّفْرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَالَّذِي يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ وَيَتَتَعَتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لَهُ إِجْرَانِ

إِجْعَلْ لَكَ وَقْتُ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَلَوْ لَمْ تُقِنَهُ

مَعَ الْعِنَايَةِ الدِّرَاسَةِ عَلَى الْمُدْرَسِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَجِيدَ الْقِرَاءَةَ مَا يَمْنَعُكَ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَوَّلَ مَنْ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَوَّلَ مَنْ جَهَرَ؟ أَيْ نَعَمْ

اللَّهُ إِعْلَمَ لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ؟ نَعَمْ

يَعْنِي مِنَ الْبَشَرِ

الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يُسْنُّ رَفْعُ الْيَدَيْنِ لِلدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ

الِاسْتِخَارَةِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ؟ مَا فِي مَانِعٍ

الْأَصْلُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ مَعَ الدُّعَاءِ إِلَّا مَا وَرَدَ الدَّلِيلُ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ لَمْ يُرِدْ أَنَّ الرَّسُولَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ

وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الْفَرِيضَةِ وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي خِطْبَةِ الْجُمُعَةِ

فَالْمُوَاطِنُ الَّتِي دَعَا فِيهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَزَفَعْ يَدَيْهِ لَا تَزَفَعْ فِيهَا الْيَدِي  
أَمَّا مَا فَالْأُضْلُ رَفَعَ الْيَدَيْنِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ غَسَلُ الْجَنَابَةِ مِثْلَ غَسَلِ الْجُمُعَةِ؟ أَيْ  
نَعَمْ

قَصَدَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ وَغَسَلَ الْجُمُعَةَ وَسَائِرَ الْإِغْسَالِ كُلِّهَا سِوَاءَ تَعَمُّمِ الْبَدَنِ  
لَا بُدَّ تَعَمُّمِ الْبَدَنِ بِالْمَاءِ بِنِيَّةِ رَفْعِ الْحَدَثِ أَوْ بِنِيَّةِ أَوْ السُّنَّةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ صِلَابَةِ الْعِلْمِ يَجْعَلُ خِطْبَةَ عِبَارَةً عَنِ  
دَرْسِ فِقْهِ فَيَدْخُلُ فِي تَفْصِيلَاتِ فِقْهِهِ وَخِلَافَاتِ الْعُلَمَاءِ فَيُطِيلُ الْخِطْبَةَ  
السُّوَالُ هَلْ هَذَا الْأَمْرُ شَائِعٌ أَمْ لَا؟ وَبِمَاذَا تَوَجَّهُونَ؟ لَا هَذَا يُخْرِجُ الْخِطْبَةَ عَنِ طَابِعِهَا  
الصَّحِيحِ

الْخِطْبَةُ لَا أَنَّهُ يُنْبَهُ عَلَى بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا النَّاسُ  
أَمَّا أَنَّهُ يَرْتَبُ الْخِطْبَةَ لِدَرْسِ فِقْهِ كَلَّ جُمُعَةٍ لِمَا يُخْلِصُ الْفِقْهُ مِنْ أَوْلِيهِ إِلَى آخِرِهِ هَذَا خِلَافُ  
السُّنَّةِ

وَهَذَا مَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ أَكْثَرُ الْحَاضِرِينَ  
أَكْثَرُهُمْ عَوَامٌّ مَا يَسْتَفِيدُونَ لَكِنْ يُنْبَهُ عَلَى مَسْأَلَةِ النَّاسِ وَقَعِينِ فِيهَا لَا بِأَسْ  
نَعَمْ

وَتَكْمِلَةٌ لِلْجَوَابِ أَيْضاً ذَكَرَ الْخِلَافَ  
ذَكَرَ الْخِلَافَ فِي الْخِطْبَةِ أَوْ هَذَا مَا يَنْبَغِي أَنْ عَلَى الْعَوَامِّ وَعَلَى الْحَاضِرِينَ لِأَنَّهُمْ مَا يَفْهَمُونَ  
وَيَفْهَمُونَ الْأَشْيَاءَ وَيَتَحَيَّرُونَ

فَتَبَيَّنَ الْمَسْأَلَةُ بِدُونِ ذِكْرِ الْخِلَافِ فِيهَا  
تَبَيَّنَ الْمَسْأَلَةُ بِدَلِيلِهَا بِدُونِ ذِكْرِ الْخِلَافِ فِيهَا  
الْخِلَافَ إِنَّمَا يُذَكَّرُ لِلْمُتَعَلِّمِينَ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ

فِي الدَّرْسِ  
أَمَّا أَنَّهُ يُذَكَّرُ لِلْعَوَامِّ خِطْبَةَ الْجُمُعَةِ وَيُعَلِّنُ عَلَى النَّاسِ هَذَا يُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَبَ بَدَنَهُ  
الْحَدِيثُ هَلْ يَشْمَلُ هَذَا الْخَطِيبُ وَكَيْفَ يَشْمَلُهُ؟ الْخَطِيبُ مُسْتَثْنَى الْخَطِيبِ مَا يَخْضُرُ إِلَّا عِنْدَ  
الْخِطْبَةِ وَهُوَ مُسْتَثْنَى هَذَا خَاصٌّ بِغَيْرِ الْخَطِيبِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْأَفْضَلُ الدُّنُوُّ مِنَ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الصَّفِّ الثَّانِي وَإِنْ كَانَ فِي الصَّفِّ  
الْأَوَّلِ فَرَاغٌ مِنْ جِهَةِ يَمِينِهِ أَوْ شِمَالِهِ؟ الْأَفْضَلُ تَكْمِيلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ وَالْيَوْمَ بِوَاسِطَةِ

مُكَبَّرَاتِ الصَّوْتِ صَارَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كُلَّهُ سِوَاءَ يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَوْ كَانَ فِي آخِرِ الصَّفِّ الْأَفْضَلِ أَنَّهُ  
يُكْمِلُ الصَّفَّ الْأَوَّلَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَتَى يَخْضُلُ الْبَدْءُ لِلَّيْلَةِ الْجُمُعَةِ؟ وَمَتَى تَنْتَهِي؟ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ تَبْدَأُ بِغُرُوبِ  
الشَّمْسِ

تَنْتَهِي بِطُلُوعِ الْفَجْرِ  
لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ تَبْدَأُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ  
وَتَنْتَهِي بِطُلُوعِ الْفَجْرِ  
وَالذَّهَابِ إِلَى الْجُمُعَةِ يَبْدَأُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ  
يَبْدَأُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ

السَّاعَةَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ وَالرَّابِعَةَ وَالخَامِسَةَ  
إِبْتِدَاءً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى كِلَا الْقَوْلَيْنِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ فِي أَحَدِ الْمَسَاجِدِ يُؤَدِّنُ الْأَذَانَ الثَّانِي لِيَوْمِ  
الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَذَانِ الظُّهْرِ الَّذِي فِي التَّقْوِيمِ يَنْحُو رُبْعَ سَاعَةٍ  
وَلَمَّا سُئِلَ أَحَدُ الْقَائِمِينَ عَلَى هَذَا الْمَسْجِدِ عَنْ ذَلِكَ أَجَابَ بِأَنَّ لِلْجُمُعَةِ أَحْكَامًا خَاصَّةً  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ صَاحِبٌ؟ وَهَلْ إِذَا صَلَّتِ النِّسَاءُ الظُّهْرَ بَعْدَ هَذَا الْأَذَانِ مُبَاشَرَةً تَكُونُ صَلَاتُهُ  
صَاحِبَةً؟ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

يَجُوزُ الْأَذَانُ قَبْلَ الْوَقْتِ وَهُوَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ لِأَجْلِ يَتَّبِعُهُ النَّاسُ لِلذَّهَابِ لِلْجُمُعَةِ  
وَهَذَا الْأَذَانُ حَصَلَ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَلِيفَةَ الثَّلَاثَ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ  
لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ فِي الْمَدِينَةِ تَبَاعَدَتِ الْمَسَاكِينُ وَرَأَى أَنَّ النَّاسَ يَنْسَخِلُونَ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالزَّرَاعَةِ  
أَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ أَجْلِ يَتَّبِعُهُ النَّاسُ لِقُرْبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَيَتَهَيَّئُونَ وَيَذْهَبُونَ لَهَا  
فَلَا بَأْسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنَّهُ يَكُونُ هُنَاكَ أَذَانٌ أَوَّلٌ مِثْلَ الْفَجْرِ يَكُونُ فِيهِ أَذَانٌ أَوَّلٌ فِي آخِرِ اللَّيْلِ  
قَبْلَ الْفَجْرِ لِأَجْلِ يَسْتَيْقِظُ النَّاسُ وَيَتَهَيَّأُونَ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَمِنْ أَجْلِ أَنْ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ يَعْرِفُ أَنَّ  
الْفَجْرَ قَرِيبٌ فَيُوتِرُ فَهَاتِ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَصَلَاةَ الْجُمُعَةِ يُسْتَتَبُّ جَعْلُ أَذَانٍ أَوَّلٍ قَبْلَ الْأَذَانِ  
الَّذِي عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ  
أَذَانُ الظُّهْرِ هُوَ الْأَذَانُ الَّذِي عِنْدَمَا يَدْخُلُ الْخَطِيبُ  
هَذَا أَذَانُ الظُّهْرِ

أَمَّا الَّذِي قَبْلَهُ هَذَا الْأَذَانُ الْأَوَّلُ  
وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ مُتَقَارِبٌ  
يَنْبَغِي يُقَدِّمُ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ بِسَاعَةٍ عَلَى الْأَقْلَى بِسَاعَةٍ  
أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى يَتَهَيَّأَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ

نَعَمْ لَكِنَّ الْأَذَانَ مَا يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا تَجُوزُ مَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ يُصَلْنَ بَعْدَ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ  
الْوَقْتِ وَقَتِ الظُّهْرِ  
هُنَّ عَلَيْهِمْ ظَهَرُ  
الظُّهْرِ مَا دَخَلَ وَقْتَهُ  
نَعَمْ

السُّوَالُ السَّائِلُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ فِي مَنْ يُؤَدِّنُ الْأَذَانَ الثَّانِي قَبْلَ وَقْتِهِ  
نَعَمْ سُوَالُ السَّائِلِ فِي مَنْ يُؤَدِّنُ؟ الْأَذَانَ الثَّانِي مَا يَجُوزُ قَبْلَ الْوَقْتِ  
مَا يَجُوزُ الْأَذَانَ الثَّانِي قَبْلَ الْوَقْتِ إِنَّمَا عِنْدَ دُخُولِ الْإِمَامِ إِذَا دَخَلَ الْإِمَامَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يُؤَدِّنُ  
هَذَا كَذَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالْإِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ دُخُولَ وَقْتِ الظُّهْرِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ  
صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كَانَ لَهُ بَرَاءَتَانِ مِنَ النَّارِ وَمِنَ النِّفَاقِ  
أَرِيدُ أَنْ أَطَبِّقَ هَذَا الْحَدِيثَ لَكِنْ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ أَوْ أُسْبُوعَيْنِ أُسَافِرُ لِأَهْلِي فِي مَدِينَةٍ ثَانِيَةٍ وَلَا  
أَسْتَطِيعُ أَنْ أُدْرِكَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى بَلْ أَصَلِّي أَنَا وَمَنْ مَعِي فَكَيْفَ أَحَقُّ هَذَا الْحَدِيثِ فِي  
سَفَرِي؟ السَّفَرُ مُسْتَثْنَى إِذَا سَافَرْتَ أَنْتَ مُسْتَثْنَى نِيَّتِكَ لَكَ مَا نَوَيْتَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
وَالسَّفَرُ عُذْرٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَدْ وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ بَعْدَ الْفَجْرِ  
فَمَا صِحَّتُهُ؟ وَإِنْ كَانَ صَاحِبًا هَلْ يُعَمَّمُ عَلَى جَمِيعِ الْخَمْسِ هَذَا الَّذِي وَرَدَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عَنِ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُثَبِّتْ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ  
فَهَذَا غَيْرُ صَاحِبِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِمَنْ يُصَلِّي أَوْصَحَ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ الضُّحَى إِذَا كَانَ يُصَلِّي ثَمَانِ  
رَكَعَاتٍ أَنْ يَحْمِلَ الْمُضْطَفَ وَيَخْتِمَ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ؟ يَقْرَأُ مَا تَيْسَّرَ إِقْرَأُ مَا تَيْسَّرَ أَمَّا حَمْلُ  
الْمُضْطَفِ يَكُونُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ إِحْسِنَ  
أَمَّا صَلَاةُ الضُّحَى مَا يَحْتَاجُ يَحْمِلُ الْمُضْطَفَ  
مَا تَيْسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا يَخْتِمُ فِي صَلَاةِ الضُّحَى  
خَتَمَ لَنَا مَا وَرَدَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ أَوْ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مَنْ تَأَخَّرَ عَنِ صَلَاةِ الْعِيدِ وَفَاتَتْهُ؟ هَلْ يَقْضِيهَا؟ نَعَمْ يَقْضِيهَا عَلَى صِفَتِهَا بِالتَّكْبِيرَاتِ وَعَلَى صِفَتِهَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؟ حَكَمْتُ الظُّرُوفَ بِكَذَا أَوْ شَاءَتْ الظُّرُوفُ كَذَا

هَذَا غَيْرُ لَائِقٍ الْكَلَامِ هَذَا غَيْرُ لَائِقٍ إِسْنَادُ الْحُكْمِ وَالْمَشِيئَةُ لِلظُّرُوفِ هَذَا غَيْرُ لَائِقٍ هَذَا يُسْنَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَاءَ اللَّهُ كَذَا حَكَمَ اللَّهُ بِكَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ امْرَأَةٌ تُصَلِّي قِيَامَ اللَّيْلِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ لِكَيْهَا تَقُومَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ السُّؤَالُ هَلْ الْأَفْضَلُ لَهَا أَنْ تَسْتَمِرَّ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعِشَاءِ؟ أَمْ تُصَلِّي فِي آخِرِ اللَّيْلِ؟ إِذَا كَانَتْ تَتَّقِي مِنْ قِيَامِهَا آخِرَ اللَّيْلِ فَتُوَخَّرُ  
الْأَفْضَلُ أَنَّهَا تُؤَخَّرُ

إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ وَتُخْتِمَ صَلَاتُهَا بِالْوَتْرِ  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ لَا تَتَّقِي مِنْ قِيَامِهَا تُصَلِّي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتُوَثِّرُ  
فَإِذَا تَيَسَّرَ أَنَّهَا قَامَتْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ تُصَلِّي مَا تَيَسَّرَ وَتُكْتَفَى بِالْوَتْرِ الْأَوَّلِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلِ سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مَوْتُ الْعَائِنِ يُظْفِي الْعَيْنَ أَوْ الْمَعْيُونَ؟  
اللَّهُ أَعْلَمُ  
الْعَوَامُّ يَقُولُونَ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ الْعَائِنُ أَنَّهُ تَبَطَّلَ الْعَيْنُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا أُدْرِي

نَعَمْ  
وَهَلْ إِذَا تَشَاوَبَ الرَّاقِي يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَرْقِيَّ مُصَابٌ بِالْعَيْنِ هَذَا عِنْدَ الْعَوَامِّ  
مَا لَهُ أَصْلٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ مَارَحَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ حَامِلٌ فِي شَهْرِهَا الْخَامِسِ  
نَعَمْ

رَجُلٌ مَارَحَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ حَامِلٌ فِي شَهْرِهَا الْخَامِسِ  
حَتَّى سَقَطَ الْجَنِينُ فَمَاذَا عَلَى هَذَا الزَّوْجِ؟ سَلُونِ مَارِحَهَا؟ يَعْغِي رَوْعَهَا إِذَا كَانَ رَوْعُهَا  
وَأَسْقِطَتْ فَيَكُونُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ يَكُونُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِي قَتْلِ وَلَدِهِ حَمْسَةً  
إِشْهَرًا بِسَبَبِ فِي قَتْلِهِ فِي تَرْوِيعِهَا أَمَّا إِذَا كَانَ مَرْحًا عَادِيًّا وَلَيْسَ فِيهِ تَرْوِيعٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ إِذَا مَنَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مِنْ أَدَاءِ  
فَرِيضَةِ الْحَجِّ؟ فَهَلْ تُطِيعُهُ فِي أَوْ لَا؟ إِذَا تَيَسَّرَ لَهَا حَجُّ الْفَرِيضَةِ فَلَيْسَ لِرَّوْجِهَا أَنْ يَمْنَعَهَا  
كَمَا أَنَّهُ لَا يَمْنَعُهَا مِنَ الصَّلَاةِ الْفَرِيضَةِ

فَلَا يَفْنَعُهَا أَيْضاً مِنَ الْحَجِّ  
لَا يَفْنَعُهَا مِنَ الْوَاجِبِ مِنْ أَدَاءِ الْوَاجِبِ عَلَيْهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ النَّهْيِ عَنِ وُجُودِ الْقُبُورِ  
دَاخِلَ الْمَسَاجِدِ وَبَيْنَ وُجُودِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاخِلَ مَسْجِدِهِ؟ نَعَمْ قَبْرُ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ دَاخِلَ مَسْجِدِهِ فِي الْأَصْلِ الرَّسُولِ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ وَإِنَّمَا  
غَلَطَ بَعْضُ الْخُلَفَاءِ بُنَى إِمِيَّةً فَأَدْخَلَ الْحُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ  
هَذَا خِلَافُ الْأَصْلِ

أَمَّا الَّذِي تَعَمَّدُوا يَدْفِنُ الْمَيِّتُ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا حَرَامٌ وَنَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا وَسِيْلَةٌ مِنَ الشِّرْكِ إِمَّا قَبْرُ الرَّسُولِ فَلَمْ يَتَعَمَّدْ بَجَعْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ  
بَلْ كَانَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ  
وَدُفِنَ فِي بَيْتِهِ مُحَافِظَةً عَلَيْهِ مِنَ الْعُلُوِّ  
مُحَافِظَةً عَلَيْهِ مِنَ الْعُلُوِّ  
وَكَانَ مَصُونًا

وَلَمَّا وُسِّعَ الْمَسْجِدُ فِي عَهْدِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أُدْخُلَ الْحُجْرَةَ  
بِدُونِ مَشُورَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
وَلَمْ يَرْضَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ ذَلِكَ  
هَذَا تَصَرُّفٌ لَيْسَ دُجَّةً

فِي أَنْ يَكُونَ قَبْرُ النَّبِيِّ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ فَيُقَاسُ عَلَيْهِ الْقُبُورُ الْأُخْرَى لَا هَذَا حَرَامٌ نَهَى عَنْهُ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِقْدَامِ الْعَمَالَةِ كِرَاعِي الْعَنَمِ؟ أَوْ  
فِي الْبُيُوتِ مِنَ الْكُفَّارِ  
لَا يَجُوزُ اسْتِقْدَامُ الْكُفَّارِ  
لِلْعَمَالَةِ

وَهُنَاكَ مُسْلِمُونَ يَقُومُونَ بِالْعَقْلِ عَمَالَةً مُسْلِمَةً  
اسْتَقْدَمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَا يَأْتِي بِالْكُفَّارِ

وَيَخْلُطُهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟  
هَلْ يَصُومُ التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ وَالْحَادِي عَشَرَ فَيَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَمْ يَقْتَصِرُ عَلَى صِيَامِ التَّاسِعِ  
وَالْعَاشِرِ فَقَطْ؟ كُلُّ جَائِزٍ أَنْ صَامَ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا هَذَا إِكْمَلُ

وَإِنْ صَامَ التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ فَهَذَا أَيْضاً هُوَ السَّنَةُ  
وَإِنْ صَامَ الْعَاشِرُ وَالْحَادِي عَشَرَ هَذَا أَيْضاً سَنَةٌ  
كُلُّهُ جَائِزٌ الْحَمْدُ لِلَّهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ جَاءَتْني الدَّوْرَةُ الشَّهْرِيَّةُ قَبْلَ مَوْعِدِهَا  
بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ

وَإِنْقَطَعَ الدَّمُ فِي الْيَوْمِ الْخَامِسِ مِنَ الدَّوْرَةِ وَهُوَ يَوْمُ الطُّهْرِ  
فَتَطَهَّرْتُ ثُمَّ صَفَّتْ صَوَافِ الْإِفَاضَةِ  
وَسَعَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ الصَّافِ وَالْمَرْوَةِ

وَبَعْدَ انْتِهَائِي مِنَ الصَّوَافِ وَالسَّغِي حَصَلَ الدَّمُ مَرَّةً أُخْرَى  
فَمَا دُكِّمَ صَوَافٍ وَسَعِي؟ أَمَا إِذَا كَانَ الصَّوَافُ كُلُّهُ مَا حَصَلَ فِيهِ شَيْءٌ فَهُوَ صَاحِبُ  
إِذَا طَافَتْ وَلَمْ يَخْضُنْ عَلَيْهَا نُزُولُ دَمٍ فِي كُلِّ الصَّوَافِ فَهُوَ صَاحِبُ  
وَالسَّغِي صَاحِبُ أَيْضاً أَمَا إِذَا كَانَ نَزَلَ عَلَيْهَا شَيْءٌ فِي الصَّوَافِ فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَتِهِ وَإِعَادَةِ السَّغِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ أَعَزِّي امْرَأَةً خَالِي عَنْ طَرِيقِ  
الِهَاتِفِ؟ لِأَنَّ فِي هَذَا لِلرَّجَمِ وَجَبْرًا لِلخَوَاطِرِ  
يُعَزِّي امْرَأَةً خَالِهِ

نَعَمْ لَا بَأْسَ  
تُعَزِّيهَا بِالِهَاتِفِ أَوْ مُكَافَأَةٍ مَا فِي مَا نَعِي  
تُعَزِّيهَا بِالْمُصَابِ نَعَمْ تَدْعُو لِلْمَيِّتِ

نَعَمْ  
كِتَابَةٌ أَوْ مُهَاتِفَةٌ أَوْ مَسَافِي كُلِّ سَنَةٍ

نَعَمْ  
لَكِنْ هَلْ هَلْ تَكْشِفُ لَهُ؟ لَا الْكَشْفَ لَا  
الْكَشْفُ حَرَامٌ

لَكِنْ يُعَزِّيهَا وَهِيَ مُدَجَّبَةٌ  
نَعَمْ

وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَخَدَّهَا يَخْلُو مَعَهَا  
لَا

مَا يَخْلُو أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ وَخَدَّهَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْبَلَدِ وَتَوَى مِنْ أَكْثَرِ مَنْ  
مَسَافَةً ثَمَانِينَ كَيْلًا

لَكِنَّهُ رَاجِعٌ فِي يَوْمِهِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ الصَّلَاةَ أَنْ يَقْصِرَ الصَّلَاةَ وَيَجْمَعَهَا مَعَ الْآخَرَى؟ نَعَمْ  
لَأَنَّهُ الْمُسَافِرُ وَلَوْ كَانَ لِيَرْجِعَ لِآخِرِ الْيَوْمِ  
لَأَنَّهُ مُسَافِرٌ وَهُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى الرُّخْصَةِ

نَعَمْ

يَقْصُرُ

وَيَجْمَعُ فِي ذَهَابِهِ وَفِي رُجُوعِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ الْإِسْتِمَاعَ إِلَى الْمُحَاضِرَاتِ الْمُسَجَّلَةِ فِي  
التَّسْجِيلَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

هَلْ يُؤَجَّبُ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ وَتُعَدُّ مِنْ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ نَعَمْ يُؤَجَّبُ عَلَيْهَا بِقَدْرِ مَا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا  
وَبِقَدْرِ مَا قَدَّرَ مَا يُقْصَدُ مِنْ سَمَاعِهَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا  
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ مَا بِهِمَا مِنْ الْأَحْكَامِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ

مَنْ اهْتَدَى

بِهَدَاهُ

بَعْدَ أَنْ انْتَهَى النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ

مِنَ الصَّلَاةِ وَأَحْكَامِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا انْتَقَلَ إِلَى بَقِيَّةِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

وَهِيَ الزَّكَاةُ وَالصَّوْمُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا ثُمَّ الْحَجُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ هَذِهِ الْعِبَادَاتُ هِيَ أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ

بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ

وَالزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهَا الطَّهَارَةُ وَالنَّمَاءُ وَالْبِرْكَةُ

قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ مَنْ يَعْنِي طَهْرَهَا مِنَ الذُّنُوبِ

وَالْمَعَاصِي

وَإِنَّمَا لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ

قَالَ تَعَالَى حُذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ

وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا

أَمَّا الزَّكَاةُ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مِقْدَارٌ مَعْلُومٌ مِنَ الْمَالِ يُؤْخَذُ فِي مَصَارِفَ خَاصَّةٍ

كَمَا قَالَ تَعَالَى إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ

يَعْنِي الزَّكَاةَ

إِلَى آخِرٍ وَقَالَ تَعَالَى وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ حَقٌّ

قَالَ تَعَالَى وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ

وَهِيَ قَرِينَةُ الصَّلَاةِ

فِي الْقُرْآنِ وَلِذَلِكَ مِنْ جَدِّ وَجُوبِهَا كَفَرٌ

وَمَنْ مَنَعَهَا بُخْلًا وَلَمْ يَجِدْ وَجُوبَهَا أَيَّ أَنْهَا تُؤْخَذُ مِنْهُ قَهْرًا

وَيُؤَدَّبُ وَإِنْ كَانَ لَهُ شَوْكَةٌ وَمَعَهُ قُوَّةٌ فَإِنَّهُ يُقَاتِلُ كَمَا قَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى

عَنْهُ مَا لَا الزَّكَاةَ وَقَالَ لَا لَا أُقَاتِلَنْ مِنْ فِرْقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَهِيَ حَقٌّ وَاجِبٌ فِي أَمْوَالِ

الْأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ

نَعَمْ

وَالصِّيَامُ هُوَ لُغَةٌ الْإِمْسَاكِ

وَسَرَعَا هُوَ بِنِيَّةِ الْإِمْسَاكِ بِنِيَّةٍ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ الظَّاهِرَةِ  
وَالْبَاطِنَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ الثَّانِي إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ  
وَهُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ رُكْنٌ مِنَ الْإِسْلَامِ نَعَمْ  
وَوَدُّ عِلْمَ أَحْكَامِ الزَّكَاةِ نَظِيرَهُ الصَّلَاةَ بِآيَاتِ الْكِتَابِ الْمُعْجَدِ  
نَعَمْ

الصَّلَاةُ الزَّكَاةُ نَظِيرُهُ الصَّلَاةُ  
يَعْنِي أَنَّهَا أَخَذَتِ الصَّلَاةَ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ  
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ فَهِيَ قَلِيلَةٌ الصَّلَاةَ فِي الذِّكْرِ  
مِمَّا يَدُلُّ أَهَمِّيَّتَهَا فِي الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

وَحَسْبَكَ فِي تَفْضِيلِهَا نَفْعَ غَيْرِهِ بِقَهْرِ هَوَى وَسُوَايسِهِ لَمْ يُرَدِّدْ  
حَسْبَكَ مِنْ فَضْلِهَا أَنَّهَا تَنْفَعُ الْمُحْتَاجِينَ مُوَاسَاةً لَهُمْ  
وَأَنَّهَا تُطَهِّرُ النَّفْسَ مِنَ الشُّحِّ وَالْبُخْلِ  
فَهَذَا مِنْ فَضَائِلِ الزَّكَاةِ  
فَفِيهَا مَنَفَعَةٌ لِلْغَيْرِ وَمَنَفَعَةٌ لِلنَّفْسِ  
مَنَفَعَةٌ مُحْتَاجِينَ وَمَنَفَعَةٌ لِلْمَرْكِيِّ  
نَعَمْ

وَحَسْبَكَ فِي تَفْضِيلِهَا نَفْعَ غَيْرِهِ  
بِقَهْرِ هَوَى وَسُوَايسِهِ لَمْ يُرَدِّدْ  
أَيُّ نَعَمْ وَيَقَهِّرُ هَوَاهُ  
لِأَنَّ الْمَالَ مَحْبُوبٌ

النُّفُوسُ وَتَهْوَاهُ النُّفُوسُ فَإِذَا دَفَعَهُ طَاعَةً لِلَّهِ مَعَ حُبِّهِ لَهُ وَمَعَ هَوَاهُ لَهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِيْمَانِهِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِيْمَانِهِ نَعَمْ  
وَفِرْقَةٌ مَا تَهْوَى امْتِنَالًا بِبَدْلِهَا يَفُكُّ الْفَتَى سَبْعِينَ لِحْيًا مُفَنِّدِي  
أَيُّ نَعَمْ

إِنَّكَ تُخَالِفُ هَوَاكَ وَتَخْرُجُ مَعَ مَحَبَّتِكَ لَهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْإِيْمَانِ  
وَإِنَّكَ تَفُكُّ إِخْرَاجَهَا سَبْعِينَ لِحْيًا مِنَ الشُّحِّ وَالصَّمَعِ وَالْبُخْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
فَلَا تَخْرُجُ إِلَّا مِنْ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ  
مِنْ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ يُؤْتِرُ طَاعَةً رَبِّهِ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ  
وَيَخْرُجُ أَعْلَى مَا عِنْدَهُ وَهُوَ الْمَالُ  
يُخْرِجُهُ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ

نَعَمْ  
وَأَدَّى زَكَاةَ الْمَالِ حَيًّا مُطَيَّبًا  
وَلَا تَتْرُكَنَّ لِلشَّامِتِينَ وَحَسَدٍ  
فَلْيَكُنْ إِخْرَاجُكَ لِلزَّكَاةِ عَنِ طَيْبِ نَفْسٍ  
لَا عَن كُرْهِهِ وَتَلَكُّوْ

بَلْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْكَ عَنِ طَيْبِ نَفْسٍ وَإِنْقِيَادٍ  
أَمَّا إِنْ كَانَ إِخْرَاجُكَ لَهَا مَعَ الْكَرَاهَةِ  
وَمَعَ الْمَنِّ فَإِنَّ هَذَا يُبْطِلُ الصَّدَقَةَ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى فَمَا أَنْتَ لَيْسَ لَكَ فَضْلٌ عَلَى هَذَا  
الْمُحْتَاجِ بَلْ هَذَا فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ أَنَّهُ رَزَقَكَ وَجَعَلَكَ تَتَصَدَّقُ وَتَنْفَعُ الْمُحْتَاجِينَ هَذَا فَضْلٌ  
مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ ثُمَّ هِيَ لَيْسَتْ تَبَرُّعًا لَيْسَتْ تَبَرُّعًا تَبَرُّعُ بِهِ إِنْ شِئْتَ فَعَلْتَهُ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تَفْعَلْهُ  
بَلْ هِيَ فَرَضٌ عَلَيْكَ وَرُكْنٌ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ وَادِي زَكَاةِ الْمَالِ مُطَيَّبًا وَلَا تَتْرُكَنَّ  
لِلشَّامِتِينَ وَحَسَدِي

مَا دُمْتَ حَيًّا تُصَدِّقُ وَأُخْرِجُ الْوَاجِبَاتِ  
قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ وَيَكُونَ مَالُكَ لِغَيْرِكَ مِمَّنْ قَدْ يَكُونُ شَامِلًا لَكَ  
وَمُبْغَضًا لَكَ فِي حَيَاتِكَ فَالْمَالُ لَا يَسْتَقِرُّ لِأَحَدٍ وَإِنَّمَا هُوَ يَنْتَقِلُ مِنْ يَدٍ إِلَى يَدٍ مِنْ وَارِثٍ إِلَى  
مُورِثٍ وَقَدْ يَنْتَقِلُ إِلَى مَنْ يَبْغِضُونَكَ وَيَسْمِتُونَ بِكَ  
وَيَدْعُونَ عَلَيْكَ وَهُمْ أَعْدَاؤُكَ أَمَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ؟ فَبَادِرْ بِالْإِنْفَاقِ وَقَدِّمْ لِنَفْسِكَ وَلَا تُؤَخَّرِ  
الْمَالَ لِمَنْ لَا يَحْمَدُكَ

نَعَمْ  
وَيَسْرَعُ فِي قُرْبَاكَ أَوْلَى مَنْ تُعْطِي الزَّكَاةَ أَقْرَبَكَ الْمُحْتَاجِينَ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَقْرَبُونَ أَوْلَى وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرِيبِ  
الْمُحْتَاجِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ فَفِيهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الصَّدَقَةِ وَأَجْرُ الصِّلَةِ لَكِنَّ الْأَقْرَابَ الَّذِينَ لَا تَجِبُ  
نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ الْأَقْرَابُ الَّذِينَ لَا تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ مِنْ ذَوِي أَرْحَامِكَ الَّذِينَ أَنْتَ مَدْجُوبٌ عَنْ  
مِيرَاثِهِمْ وَهُمْ مُحْتَاجُونَ فَهُمْ أَوْلَى مِنَ الْإِجَانِبِ  
إِنْدًا بِالْأَقْرَابِ الْمُحْتَاجِينَ قَبْلَ الْإِجَانِبِ

نَعَمْ  
وَيَسْرَعُ فِي قُرْبَاتٍ مَنْ لَيْسَ وَارِثًا عَلَى قَدْرِ حَاجَاتِهِ وَقُرْبٍ لِيَمُدَّ  
أَيُّ نَعَمْ

إِنْدًا بِاللَّامِ الْمُحْتَاجِينَ أَذْنَاكَ  
فَهُمْ أَوْلَى بِبَرَكَ وَصَدَقَتِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ  
بَسْرَطِ أَنْ لَا تَكُونَ وَارِثًا لَهُمْ

يَعْنِي لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَخْجُبُكَ عَنْ مِيرَاثِهِ

فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَنْ فَانَ كَانَ لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَخْجُبُكَ عَنْ مِيرَاثِهِمْ لَوْ مَاتُوا فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُكَ لَهُمْ لِأَنَّهَا تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ فَلَا تَجْعَلُ الزَّكَاةَ وَقَايَةً لِمَالِكَ فَإِذَا كَانَ قَرِيْبَكَ وَأَنْتَ لَا تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ لَا تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ تُعْطِيهِ الزَّكَاةَ إِمَّا إِنْ كُنْتَ تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ فَإِنَّكَ تُنْفِقُ عَلَيْهِ وَجُوباً وَلَا تَجْعَلُ الزَّكَاةَ بَدِيلَةً هَذَا هُوَ الضَّابِطُ نَعَمْ

نَعَمْ بَعْدَ الْفُرَابَةِ مِنَ الْمُخْتَجِينَ تَشَوَّفُ طَلَبَةَ الْعِلْمِ

الْمُخْتَجِينَ تَفَقَّدُوا طَلَبَةَ الْعِلْمِ الْمُخْتَجِينَ

لِأَنَّ فِي هَذَا إِعَانَةً لَهُمْ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

وَلِأَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ مِنْ جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ الْجَارِ الْمُخْتَجِ إِذَا كَانَ جَارُكَ مُخْتَجاً فَقِيراً فَأَعْطِهِ زَكَاةَ مَالِكَ قَبْلَ غَيْرِهِ لِفَقْرِهِ وَلِحَقِّ الْجَوَارِ ثُمَّ بَعْدَ الْجَارِ تَشَوَّفُ الْمُخْتَجِ الْمُتَعَفِّفِ

الْمُخْتَجِ الْمُتَعَفِّفِ الْمُتَسَتِّرِ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ

فَتُعْطِيهِ قَبْلَ الَّذِي يَسْأَلُ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُقْرَاءِ الَّذِينَ أَحْضَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ

الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ

تَعْرِفُهُمْ بِسَيِمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْطَاءً

هَؤُلَاءِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ فَالْفَقِيرُ الْمُتَسَتِّرُ

الَّذِي لَا يَسْأَلُ هَذَا أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ

نَعَمْ

وَمِنْ بَعْدِهِمْ ذَا الْعِلْمِ وَرَاعِي ذَوِي الْحَاجَاتِ وَالسِّتْرِ تُرْشِدُ

وَلَيْسَ بِمَجْزٍ دَفْعُهَا لِشَرِيْكَهِ

لَا يَجُوزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ لِشَرِيْكَكَ الَّذِي أَنْتَ وَإِيَّاهُ شُرَكَاءُ لِأَنَّ هَذَا مَعْنَاهُ التَّرْغِيْبُ لَهُ فِي الشَّرِكَةِ

فَأَنْتَ تُعْطِيهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْقَى عَلَى مُشَارَكَتِكَ وَيُعِينِكَ عَلَى أَعْمَالِكَ الزَّكَاةَ لَا يَنْظُرُ

فِيهَا إِلَى نَفْعِ الْعَائِدِ عَلَى الْمَرْكَبِ النَّفْعِ الْعَاجِلِ لَا يَنْظُرُ فِيهِ فَلَا تُعْطِي شَرِيْكَ مِنْهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ

يَبْقَى شَرِيْكَاً لَكَ فِي أَعْمَالِكَ وَيُعِينِكَ عَلَى أَعْمَالِكَ

نَعَمْ

وَلَا مَنْ يَعْنُ مِنْ قَرِيْبٍ كَمَا سَبَقَ وَلَا تَدْفَعُهَا لِمَنْ يَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ

الْعَوْلُ مَعْنَاهُ الْإِنْفَاقُ

الْعَوْلُ مَعْنَاهُ الْإِنْفَاقُ فَالَّذِي تَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ مِنْ أَقَارِبِكَ

يَجِبُ عَلَيْكَ الْإِنْفَاقُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

مِنْ حَرِّ مَالِكَ

هَذَا حَقٌّ

حَقَّ عَلَيْكَ

نَعْمٌ

وَلَا كَفْتُوا الْمَوْتَى وَلَا فِي دُيُونِهِمْ

لَا تَصْرِفُهَا فِي تَكْفِينِ الْمَوْتَى

الْقُبُورِ أَوْ الْمَشَارِيعِ الْعَامَّةِ لِأَنَّ اللَّهَ خَصَّصَهَا بِثَمَانِيَةِ أَنْصَافٍ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ

وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا فَلَا تُصْرَفُ فِي الْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ مِنَ الْمَوْتَى أَوْ تَغْسِيلِ الْمَوْتَى أَوْ بِنَاءِ

الْمَسَاجِدِ أَوْ الْمَدَارِسِ هَذِهِ لَا تُمَوَّلُ مِنَ الزَّكَاةِ وَإِنَّمَا تُمَوَّلُ مِنَ التَّبَرُّعَاتِ

الْخَيْرِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالزَّكَاةُ أَنهَا تُخَصَّصُ لِمَنْ خَصَّصَهُمُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ

نَعْمٌ

وَلَا كَفْتُوا الْمَوْتَى وَلَا فِي دُيُونِهِمْ

وَلَا تُسَدِّدُ بِهَا دُيُونَ الْمَوْتَى

الزَّكَاةُ لِلْأَحْيَاءِ

إِذَا كَانَ عَلَى مَيِّتٍ دَيْنٌ

فَلَا تُسَدِّدُ دِينَهُ مِنَ الزَّكَاةِ

لَأَنَّهَا حَقٌّ لِلْأَحْيَاءِ

وَلَكِنْ تُسَدِّدُ دِينَهُ مِنْ غَيْرِ زَكَاةٍ

هَذَا مُسْتَحَبٌّ

هَذَا مُسْتَحَبٌّ أَنَّكَ تُسَدِّدُ الدَّيْنَ عَنِ الْمَيِّتِ الْمُغْسِرِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ تَرْكُهُ

لَكِنْ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

التَّبَرُّعُ نَعْمٌ

وَلَا تَصْرِفُهَا فِي سَدِّ الْبَثْقِ يَعْغِي فِي السُّدُودِ الَّتِي تَعْمَلُ لِلْمِيَاهِ

لِمَنْفَعَةِ الْجَمِيعِ الْمَشْرُوعِ الْعَامِّ يَعْغِي سَدَّ إِصْلَاحِ السُّدُودِ أَوْ إِصْلَاحِ الْجُسُورِ الَّتِي يَمْشِي عَلَيْهَا

النَّاسُ وَالطَّرِيقَاتُ أَوْ تَرْمِيمِ الْمَسَاجِدِ

إِصْلَاحِ الْمَسَاجِدِ هَذِهِ مَشَارِيعُ خَيْرِيَّةٍ لَا شَكَّ فِيهَا أَجْرٌ

وَلَكِنْ تُمَوَّلُ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

لِأَنَّ اللَّهَ حَصَرَ مَصَارِفَ الزَّكَاةِ فِي ثَمَانِيَةِ أَشْيَاءَ لَا يَجُوزُ

تَعَدِّيَهَا وَالْإِنْفَاقَ فِي غَيْرِهَا

مِنَ الْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ نَعْمٌ وَيُخْرَمُ حَتْمًا أَنْ يَقِينًا لَهُ بِهَا وَيُدْفَعُ ذِمًّا أَوْ لِتَحْصِيلِ مُحَمَّدِيٍّ

يُخْرَمُ وَلَا يُجْزَى الْمُزَكِّيُّ أَنْ يَدْفَعَهَا عَنْ حَقِّ وَاجِبٍ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ حَقٌّ لِأَحَدٍ فَلَا يَدْفَعُهَا وَلَا

يَدْفَعُ الزَّكَاةَ بَدَلًا عَنِ الْحَقِّ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا وَقَايَةُ لِمَالِهِ وَلَا يُدْفَعُ مِنْ أَجْلِ الْمَدْحِ

أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ مَنَعَ الدَّمَّ

أَحَدٌ يَدْمُ وَيَسْبُ وَتُعْطِيهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَكْفُ لِسَانَهُ عَنْكَ

مَا تُعْطِيهِ لَا مَنْ يَمْدُكَ وَلَا مَنْ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَقْطَعَ لِسَانَهُ أُعْطِيَ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ  
هُوَ مَشْرُوعٌ أَنْتَ تُعْطِي الْمَالَ لِمَنْ أَنْ تَسْلَمَ مِنْ شَرِّهِ  
لَكِنْ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ تُعْطِيهِ مِنْ مَالِكَ  
أَوْ مَنْ تُرِيدُ أَنَّهُ يَمْدُكَ تُعْطِيهِ مَا يَجُوزُ هَذَا  
مَا تَجْرِي عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَلَا تَدْفَعُ لِدَفْعٍ لِمَنْعِ الدَّمِّ وَلَا لِجَلْبِ الْمَدْحِ  
وَإِنَّمَا تَدْفَعُ لِرُجْحِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعْمُ  
وَيُخْرَمُ حَتْمًا أَنْ يَقِيَ مَا لَهُ بِهَا وَيَدْفَعُ ذِمًّا أَوْ لِتَخْصِيلِ مُحَمَّدٍ  
هَذِهِ الْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ

لَا يَجْعَلُهَا وَقَايَةً لِحَقِّ وَاجِبٍ عَلَيْهِ  
مَثَلُ إِسْتَعْلَانِ عِنْدَكَ وَلَهُ عَلَيْكَ حَقٌّ تُعْطِيهِ بَدَلَ عَمَلِهِ مَا تُعْطِيهِ الزَّكَاةَ تُعْطِيهِ أَجْرَتَهُ أَوْ مُكَافَأَتَهُ  
إِذَا كَانَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَقْدٌ إِجَارٍ تُرِيدُ أَنْ تَكْفِيَهُ فَتُعْطِيهِ مُكَافَأَتَهُ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ أَمَّا فَإِنَّهَا لَمَنْ  
عُيِّنَتْ لَهُ فِي الْقُرْآنِ  
نَعْمُ

لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّدَقَةِ الْوَاجِبَةِ وَهِيَ الزَّكَاةُ  
تَبَّهَ عَلَى الصَّدَقَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ  
صَدَقَةُ النِّفْلِ

فَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ وَمُتَأَكَّدَةٌ  
زِيَادَةٌ عَلَى الزَّكَاةِ  
لَكِنْ تَكُونُ بِالْفَاضِلِ  
تَكُونُ بِالْفَاضِلِ عَنْ قُوَّتِكَ  
وَقُوَّتِ عِيَالِكَ وَمِنْ تَمُونِ  
لَا تَضِيقُ عَلَى نَفْسِكَ وَتَضِيقُ عَلَى أَوْلَادِكَ  
بَلْ إِذَا فَعَلَ شَيْءٌ تَتَصَدَّقُ بِهِ  
نَعْمُ أُعِدُّ

وَذَلِكَ نَفْلٌ الْبُرِّ سِرًّا بِفَاضِلِ  
سِرًّا تَكُونُ الصَّلَاةُ سِرًّا هَذَا أَحْسَنُ أَنْ تَتَصَدَّقَ سِرًّا لِأَنَّ هَذَا أَقْرَبُ إِلَى الْإِخْلَاصِ  
وَإِنْ دَعَا الْأَمْرَ إِلَى إِعْلَانِ الصَّدَقَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْتَدِيَ بِكَ غَيْرَكَ  
وَمِنْ أَجْلِ أَنْ تَعْلَمَ النَّاسُ عَنْ هَؤُلَاءِ مُحْتَاجِينَ إِعْلَانَ الصَّدَقَةِ لِمَصْلَحَةِ رَاجِحَةٍ طَيِّبٍ  
قَالَ جَلَّ وَعَلَا إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنَعْمُ مَا هِيَ  
وَإِنْ تَخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْمُقْرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ

وَالْمَبْدَأُ مَعْنَاهُ إِلَّا إِذَا دَعَتْ الْحَاجَّةُ إِلَى إِعْلَانِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ هَلْ مُخْتَاجٌ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ؟ فَهَذَا مَقْصِدٌ طَيِّبٌ هَذَا مَقْصِدٌ طَيِّبٌ وَمِنْ أَجْلِ يَفْتَدُوا بِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى الصَّدَقَةِ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ فَجَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ عَجَزَتْ يَدُهُ عَنْ حَمْلِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَسَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ

ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ لِمَا رَأَوْا هَذَا الرَّجُلَ تَتَابَعُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سِئ

فِي الْإِسْلَامِ سَنَتُهُ حَسَنَةٌ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنْ إِعْلَانَ الصَّدَقَةِ إِذَا كَانَ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ

وَالْأَوْلَى فَالْأَوْلَى الْأَسْرَارُ لِأَنَّ هَذَا أَدْعَى إِلَى الْإِخْلَاصِ

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَفْلَ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلٍ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ فَاضِلًا عَنْ إِيْتِكَ وَقُوْتٍ مِنْ تَمَوُّنِهِمْ

وَالْأَوْلَى فَهَمَّ إِيْتَى بَلْ تَمَوُّنَهُمْ أَوْلَى

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَفْلَ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلٍ عَنِ النَّفْسِ مَعَ قُوْتِ الْعِيَالِ الْمُؤَكَّدِ

لِأَنَّ قُوْتِ الْعِيَالِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ

فَتَقَدَّمَ الْأَهْمُ فَالْأَهْمُ نَعَمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ

نَعَمْ

يُسْنُ فِي الْحَاجَاتِ أَوْ شَهْرِ صَوْمِهِمْ

وَلِلْجَارِ وَالْقُرْبَى يُؤْذَى أَكْثَرُ

نَعَمْ

يَعْنِي هَذَا بَيَانٌ لِلْحَالَاتِ

الَّتِي تَتَأَكَّدُ فِيهَا الصَّدَقَةُ

صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

تَتَأَكَّدُ فِيهَا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

أَوَّلًا وَقَتُ الْحَاجَةِ وَقَتُ الْحَاجَةِ هَذَا تَتَأَكَّدُ فِيهَا الصَّدَقَةُ وَأَجْرُهَا أَكْثَرُ هَذِي حَالَةُ الثَّانِيَةِ فِي شَهْرِ

الصَّوْمِ فِي الْوَقْتِ الْفَاضِلِ وَهُوَ شَهْرُ الصَّوْمِ وَشَهْرُ رَمَضَانَ لِأَنَّهُ شَهْرُ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ

وَالْمُؤَاسَاةِ وَالصَّدَقَةُ فِيهِ تَضَاعَفَتْ عَلَى الصَّدَقَةِ فِي غَيْرِهِ

نَعَمْ وَالثَّلَاثُ نَعَمْ وَلِلْجَارِ

وَالثَّلَاثُ الْجَارُ

الْجَارُ

إِذَا كَانَ مُخْتَاجٌ فَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَى الْبَعِيدِ

نَعَمْ  
وَالْقُرْبَى  
وَالْقُرْبَى الْمُحْتَاجِينَ  
صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ  
الَّتِي مَضَى هَذَا بِصَدَقَةِ الْفَرَنِ  
وَهَذَا فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ  
أَيْهَا الْأَقْرَابِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ  
بِصَدَقَةِ الْفَرَضِ وَصَدَقَةِ التَّطَوُّعِ  
نَعَمْ

يَسُنُّ وَفِي الْحَاجَاتِ أَوْ شَهْرٍ صَوْمِهِمْ وَلِلْجَارِ وَالْقُرْبَى وَأَنْ يُؤْذِيَ  
وَأَنْ يُؤْذِيَ أَكْثَرَ يَعْني كَذَلِكَ أَنَّهُ يَدْفَعُهَا دَفْعاً لِلأَدَى هَذِهِ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ  
صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ يَقي بِهَا عَرَضَهُ  
أَمَّا صَدَقَةُ الْفَرَضِ لَا مَا يَدْفَعُهَا لِأَجْلِ دَفْعِ الْمَدَمَةِ  
نَعَمْ

وَيَأْتُمْ فِي أَضْرَارِ نَفْسٍ وَعَيْلَةٍ  
وَمَطْلٍ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي مِلْنَدِي  
يَحْرُمُ أَنْ الْإِنْسَانَ أَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى نَفْسِهِ  
وَيَضِيقُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَيَتَصَدَّقُ  
لِأَنَّهُ تَرَكَ وَاجِباً

وَذَهَبَ مُسْتَحَبُّ تَرَكَ وَاجِباً وَذَهَبَ إِلَى مُسْتَحَبِّ  
وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

إِذَا كَانَ عَلَيْهِ مُطَالِباً بِدَيْنٍ  
فَإِنَّ تَسَدِيدَةَ لِالدَّيْنِ أَوْلَى مِنَ التَّصَدُّقِ  
إِبْرَاءِ ذِمَّةِ أَوْلَى مِنَ التَّصَدُّقِ نَعَمْ

وَيَأْتُمْ فِي أَضْرَارِ نَفْسٍ وَعَيْلَةٍ وَمَطْلٍ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي مُحَدِّدٍ  
أَي نَعَمْ يَحْرُمُ إِذَا كَانَ فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ أَضْراً بِنَفْسٍ أَوْ أَضْراً بِمَنْ يَعْوَلُهُمْ هُمْ أَوْلَى مِنْ  
غَيْرِهِمْ

أَوْ أَنَّهُ أَوْ أَنَّهُ يُمَاطِلُ بِالدَّيْنِ  
وَلَا يَقْضِيهِ حَقُّهُ وَيَقُولُ أَنْ تُصَدَّقَ  
لَا وَفَاءَ الدَّيْنِ أَوْلَى مِنَ الصَّدَقَةِ  
نَعَمْ

هَذَا فِي الإِيثَارِ

هَذَا فِي الْإِيثَارِ  
يُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ

هَذَا فِي الْإِيثَارِ لَهُ شُرُوطٌ

أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ عَلَى الْحَاجَةِ وَالْجُوعِ يُؤْتِرُ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ  
صَبْرٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ صَبْرٌ فَلَا مَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى عَدَمِ الصَّبْرِ هَذَا شَرْطٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ  
عَلَى التَّحْمَلِ بِإِيثَارِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ نَعَمْ

وَكَذَلِكَ الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ تَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ  
يَكُونَ عِنْدَكَ تَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ يَخْلِفُ خَيْرًا مِمَّا دَفَعْتُ

أَمَّا إِنْ كَانَ تَوَكُّلَكَ عَلَى اللَّهِ ضَعِيفًا فَلَا تُؤْتِرُ عَلَى نَفْسِكَ لِتَقَعَّ فِي الْإِثْمِ  
نَعَمْ

وَتَرَكَ سُؤَالَ الْجَمِيعِ أَنْ تَبِي أَي نَعَمْ وَكَذَلِكَ أَنْكَ مَا تَسْأَلُ النَّاسَ تُصَدِّقُ بِاللَّيِّ عِنْدَكَ وَتَرْوَحُ  
تَسْأَلُ النَّاسَ لَا بَلْ بَلْ إِذَا كُنْتَ سَتَسْأَلُ النَّاسَ الْكَفَّ عَنِ السُّؤَالِ أَوْلَىٰ مِنَ التَّصَدُّقِ فَهَذَا جَمْعٌ

بَيْنَ أَنَّهُ هِيَ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى نَفْسِهِ كَمَا سَبَقَ وَعَلَىٰ مَنْ يَمُونُهُمْ وَبَيْنَ قَوْلِهِ  
تَعَالَىٰ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَأَنْ أَبَا بَكْرٍ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلَّهُ تَصَدَّقُ كُلُّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَمَرُ

تَصَدَّقَ بِنِصْفِ مَالِهِ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ صَبْرٌ وَتَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فَإِذَا بَلَغَ الْإِنْسَانُ هَذِهِ  
الْحَالَةَ فَإِنَّهُ يُؤْتِرُ عَلَى نَفْسِهِ أَمَّا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ هَذِهِ الْأُمُورُ فَإِنَّهُ لَا فَإِنَّهُ يَبْدَأُ بِنَفْسِهِ

نَعَمْ

وَتَرَكَ سُؤَالَ الْجَمِيعِ إِنْشَاءً جَدِّي يَعْنِي تَصَدَّقُ

مِنَ الْجُودِ إِنْشَاءً بَعْدَ مَا هُوَ بِلَازِمٍ يَعْنِي تَخْيِيرَ إِنْشَاءً

فَالْإِيثَارُ مَا هُوَ بِلَازِمٌ

لَكِنْ إِذَا تَوَقَّرْتَ فِيكَ هَذِهِ الشُّرُوطُ إِنَّكَ عِنْدَكَ صَبْرٌ وَتَحْمَلُ أَنْكَ تَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ

إِنَّكَ لَا تَسْأَلُ النَّاسَ تَتَعَفَّفُ عَنِ سُؤَالِكَ إِذَا تَوَقَّرْتَ فِيكَ هَذِهِ الشُّرُوطُ فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ  
تُؤْتِرُ وَإِنْ شِئْتَ لَا تُؤْتِرُ نَعَمْ وَإِلَّا تَكُنْ تَأْتِمُّ بِبَدَلِ جَمِيعِهِ تَضِيقُ لِغَيْرِ الْمِعْوَدِ

هَذَا تَابِعٌ لِمَا سَبَقَ يَقُولُ إِنَّكَ الْإِيثَارُ مَا لَهُ دَدٌ

لَوْ تَصَدَّقَ بِمَالِكَ كُلِّهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِمَا عِنْدَهُ مِنْ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَقُوَّةِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ

وَلِهَذَا لَمَّا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَكَتَ لِإِعْيَالِكَ؟ قَالَ تَرَكَتُ لَهُمُ اللَّهُ

هَذَا مِنْ أَنْ عَدَمَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَجَوَزَ سُؤَالَ الْمَرْءِ مَا جَازَ أَخْذُهُ وَعَنْهُ أَحْضَرَ عَنِ ذِي الْعِشَاءِ وَالْغَدَاءِ

نَعَمْ  
جَازَ أَخْذُهُ

وَعَنْهُ أَخْضَرَ عَنْ ذِي الْعَشَاءِ وَالْغَدَائِ نَعَمْ السُّؤَالُ مَسْأَلَةٌ سُؤَالِ النَّاسِ سُؤَالِ النَّاسِ يَجُوزُ عِنْدَ  
الْحَاجَةِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ الْمَسْأَلَةِ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ وَذَكَرَ مِنْهُمْ مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْأَلَ  
حَتَّى يُصِيبَ سَدَادًا أَوْ سِدَادًا مِنْ آيَشٍ؟ ثُمَّ يُفْسِكُ  
فَإِذَا اِخْتَجَّ الْإِنْسَانُ إِلَى السُّؤَالِ يَسْأَلُ  
إِنْسَانَ النَّاسِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ  
وَالْحَاجَةِ نَعَمْ

جَوَزَ سُؤَالَ الْمَرْءِ مَا جَازَ أَخْذُهُ

وَعَنْ أَخْضَرَ عَنْ ذِي الْعَشَاءِ وَالْغَدَائِ قَدِّي  
وَعَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ يَوْمَهُ وَلَيْلَتُهُ لَا يَسْأَلُ  
عُشَا وَغَدًا يَعْنِي يَوْمَهُ وَلَيْلَتَهُ

فَإِنَّهُ لَا يَنْعَمُ وَمَا جَاءَ بِلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ يُسْنُّ وَلَمْ يُوجِبْ قَبُولُ بَأُوكَدِ  
إِذَا أُعْطِيَ شَيْئًا وَأَنْتَ لَمْ تَسْأَلْهُ وَلَمْ تَتَطَّلَعْ إِلَيْهِ

لَكِنْ قَدَّرْتُ بِهِ فَخْذَهُ لَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ سَائِلٍ وَلَا  
مُسْتَشْرِفٍ فَخْذَهُ فَإِنْ شِئْتَ تَمَوَّلُهُ وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقُ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ وَمِنْ غَيْرِ  
تَشَوُّفٍ لَهُ فَخْذَهُ سِوَاءَ كَانَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ مِنْ غَيْرِ بَيْتِ الْمَالِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ تَسْأَلُ النَّاسِ لَا هَذَا مَا يَجُوزُ وَأَنْتَ مَا تَحْتَاجُ  
أَوْ أَنْكَ تَتَطَّلَعُ لِمَا عِنْدَ النَّاسِ لَا تَأْخُذُ هَذَا مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ يُسْنُّ وَلَمْ يُوجِبْ قَبُولُ بَأُوكِدِي  
يُسْنُّ قَبُولَهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخْذُهُ  
هَذَا يُفِيدُ اسْتِخْبَابَ أَخْذِهِ

مَا تَرُدُّ الْخَيْرَ إِذَا أُعْطِيَكَ آيَاهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ وَاجِبٌ قَبُولُهُ  
إِنَّهُ وَاجِبٌ قَبُولُهُ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِذَلِكَ إِنْ شِئْتَ أَنْكَ تَتَمَوَّلُ وَتَنْتَفِعُ لَهُ  
وَإِنْ شِئْتَ فَتَصَدَّقُ بِهِ  
وَلَا تَرُدُّ الْخَيْرَ

وَمَا جَاكَ؟ نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ

وَطَلَبُهُ يَعْنِي سُؤَالَ مَا سَأَلْتَهُ أَنْتَ؟ نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ

يُسْنُّ وَلَمْ يُوجِبْ يَعْنِي أَصَحُّ أَنَّهُ مُسْتَحَبُّ قَبُولُهُ مُسْتَحَبُّ

وَفِيهِ قَوْلٌ إِنَّهُ يَجِبُ الْقَوْلُ إِنَّهُ يَجِبُ قَبُولُهُ  
نَعَمْ

سِوَاءَ كَانَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ  
نَعَمْ

وَيُاسْتِشْرَفُ نَفْسٍ وَجَائِزٍ عَلَى الْكُفْرِ بَدَلِ الْبِرِّ فِي نَصِّ أَحْمَدَ  
أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِسْتِشْرَافُ نَفْسٍ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ  
أَنْ تُقْبَلَهُ  
مِنْ أَجْلِ التَّعَفُّفِ

عَدَمَ الذِّلَّةِ لِلنَّاسِ وَالنَّظَرَ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ اللَّهُ  
إِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ اللَّهُ  
فَلَا تَنْظُرْ إِلَى أَنَّهُمْ يُعْطُونَكَ أَوْ أَنَّهُمْ إِزْفَعُ نَفْسَكَ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ تَرْفَعُ عَنِ الذِّلَّةِ لِلنَّاسِ  
وَأُطْلَبُ الرِّزْقُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَجَائِزٍ عَلَى الْكُفْرِ بَدَلِ الْبِرِّ فِي نَصِّ صَدَقَةَ آهِ التَّطَوُّعِ يَجُوزُ أَنْ تُعْطَى  
لِلْكَافِرِ الْمُحْتَاجِ  
يَجُوزُ

كَافِرٍ مُحْتَاجٍ وَجَمِيعُ  
يَجُوزُ أَنَّكَ تُعْطِيهِ مِنْ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ  
أَمَّا الزَّكَاةُ وَالنُّذُورُ وَالْكَفَّارَاتُ هَذِهِ لَا تُعْطَى لِلْكَافِرِ  
الصَّدَقَةُ الْوَاجِبَةُ لَا تُعْطَى لِلْكَافِرِ  
وَإِنَّمَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَى مِنْ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا  
نَعَمْ

لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْإِحْسَانِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ  
نَعَمْ وَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ تَأْلِيْفِهِ لِلْإِسْلَامِ  
وَإِظْهَارِ كَرَمِ الْإِسْلَامِ وَأَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ

عِبَادَةٌ سِرٌّ فَرَعٌ مِنَ الزَّكَاةِ الصَّدَقَاتِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَدَبَّةِ انْتَقَلَ إِلَى الرُّكْنِ الرَّابِعِ وَهُوَ الصِّيَامُ  
نَعَمْ

وُجِدَ فِي بَيَانِ الصَّوْمِ غَيْرَ مُقْصَرٍ عِبَادَةٌ سِرٌّ الصِّيَامُ هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ  
وَهُوَ يُخَالِفُ هَوَى النَّفْسِ لِأَنَّ النَّفْسَ تُرِيدُ الشَّهَوَاتِ تُرِيدُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ

فَأَنْتَ تَحْمِيهَا مِنْ ذَلِكَ  
طَاعَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
الصَّوْمُ فِيهِ تَرْوِيضٌ لِلنَّفْسِ  
تَعْوِيدٌ لِلنَّفْسِ عَنِ مُفَارَقَةِ الْمَحْبُوبَاتِ وَالْمُمْتَلَكَاتِ  
كَوْنُ الْإِنْسَانِ دَائِمًا مَعَ مُسْتَهْيَاتِهِ وَمَلَذَاتِهِ  
هَذَا مِمَّا يُضُرُّهُ وَيُضْعِفُ نَفْسَهُ فَهُوَ يُنْعِدُّهَا عَنِ مُسْتَهْيَاتِهَا وَيُرِّيُّهَا عَلَى تَرْكِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ  
يَقْوَى نَعْمَ فَالصِّيَامُ فِيهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ أَلَنْ تَرِيئَهُ لِلنُّفُوسِ وَفِطَامٍ لِلنُّفُوسِ  
تَعْوِيدٌ لِلنُّفُوسِ عَلَى التَّحَمُّلِ  
وَالجِدُّ فِي طَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعْمَ

وُجِدَ فِي بَيَانِ الصَّوْمِ غَيْرَ مُقْصَرٍ  
عَبَادُ الصَّوْمِ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
مَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ  
الَّذِي يُصَلِّي تَشَوُّفَهُ وَهُوَ يُصَلِّي وَالَّذِي يَتَصَدَّقُ تَشَوُّفَهُ وَهُوَ يَتَصَدَّقُ  
يُظَهِّرُ لِلنَّاسِ  
أَمَّا الصَّوْمُ هَذَا سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
تَشَوُّفَ الْإِنْسَانِ وَلَا تَعْرِفُ أَنَّهُ صَائِمٌ  
أَنْتَ مَا تَذَرِي مَنْ هُوَ الصَّائِمُ؟ تَشَوُّفَ النَّاسِ وَلَا تَذَرِي مِنَ الصَّائِمِ مِنَ الْمُفْطِرِ  
كُلُّهُمْ صَائِمُوا  
فَهُوَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَلَا يَرَاهُ النَّاسُ

مَا يَرُونَ الصِّيَامَ نَعْمَ هَذَا مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ  
إِنَّ الْإِخْلَاصَ فِيهِ أَكْثَرُ لِأَنَّهُ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ  
سُوقَ الْإِنْسَانِ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَا تَذَرِي أَنَّهُ صَائِمٌ؟ نَعْمَ  
وَصَبْرٌ لِمَقْدِ الْأَلْفِ الصَّبَا وَفَاطِمَ عَنِ الْمَحْبُوبِ وَالْمُتَعَوِّدِ  
أَيُّ نَعْمَ هُوَ فِي حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ مُسْتَهْيَاتِهَا مِثْلَ مَا يَحْبِسُ الصَّبِيَّ عَنِ الرِّضَاعَةِ  
الصَّبِيُّ يَغْتَاذُ الرِّضَاعَ  
فَإِذَا الْفِطَامُ فَإِنَّهُ يُفْنَعُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مِنْ أَجْلِ تَعَوُّدِ ثُمَّ يَتْرُكُ الرِّضَاعَ يَصْبِرُ عَنْهُ كَذَلِكَ الْمُسْلِمُ  
يَفْطِمُ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ فِي الصِّيَامِ كَمَا يَفْطِنُ صَبِيٌّ عَنِ الرِّضَاعِ نَعْمَ فَتُؤَفِّقُهُ بِالْوَعْدِ  
الْقَدِيمِ مِنَ الَّذِي لَهُ الصَّوْمُ يُجْزِي غَيْرَ مُخْلَفٍ مَوْعِدِي  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ الصَّوْمُ لِي

الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي أَنَّهُ تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي  
وَلِخُلُوفِ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ  
هَذَا فَضَائِلُ لِلصَّيَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ  
فَلِذَلِكَ اللَّهُ وَقَالَ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ  
قِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ لَا يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ الْعُرْمَاءُ  
بَلْ إِنْ اللَّهُ يَدْخِرُهُ لِلصَّائِمِ

وَيَجْزِيهِ بِهِ بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ  
فَإِنَّ الْعُرْمَ يَأْخُذُونَ الْمَظْلُومُونَ يَأْخُذُونَ مَظَالِمَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَيَفْتَضُونَ مِنْهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّ اللَّهَ يَفْنَعُهُمْ  
لِأَنَّ الصَّوْمَ لِلَّهِ وَلَا سَبِيلًا

لِأَنَّ الْأَخْذَ مِنْهُ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ

هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ الصَّيَامَ لِلصَّائِمِ وَيَجْزِيهِ بِهِ وَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ الْعُرْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هَذَا قَوْلٌ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ إِنْ الْأَعْمَالُ تَقْدِرُ يُقَدَّرُ أَنْ  
أَجْرَهَا بَعْشَرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ  
إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لَا يَتَقَدَّرُ مُضَاعَفَةً جَزَائِهِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ  
لِأَنَّ الصَّوْمَ مِنَ الصَّبْرِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِ الصَّيَامِ أَنَّ أَجْرَهُ لَا يَتَقَدَّرُ بِمُضَاعَفَةٍ بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ فَإِنَّهَا تُضَاعَفُ إِلَى  
عَشْرِ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ مُحَدَّدَةٍ لَكِنَّ الصَّوْمَ لَا يُحَدِّدُ مُضَاعَفَتَهُ لِأَنَّهُ مِنَ  
الصَّ نَعْمَ وَحَافِظَ عَلَى شَهْرِ الصَّيَامِ فَإِنَّهُ لِخَامِسِ أَرْكَانِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ  
حَافِظَ عَلَى شَهْرِ الصَّيَامِ وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ

قَالَ تَعَالَى شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ  
فَلْيَصُمْهُ

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ يَغْنِي فَرَضَ

فَالصِّيَامُ فَرَضٌ وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ شَهْرُ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ وَهُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ مِنْ  
أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

يَغْنِي أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُقَالُ إِنَّهُ خَامِسَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُقَالُ إِنَّهُ خَامِسُ  
إِذَا ذَكَرْتَهُ وَخَدَّهُ أَمَا إِذَا ذَكَرْتَهُ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَرْكَانِ فَإِنَّ الصِّيَامَ هُوَ الرَّابِعُ  
نَعْمَ

وَحَافِظَ عَلَى شَهْرِ الصَّيَامِ فَإِنَّهُ لِخَامِسِ أَرْكَانِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمَ  
الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ

خَفَسَتْهُ أَرْكَانٍ نَعَمْ تُغْلَقُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ إِذَا أَتَى  
وَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ لِيَسْعُدَ  
نَعَمْ مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَنَّهَا تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ  
وَذَلِكَ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي فِي هَذَا الشَّهْرِ  
وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ  
لِأَنَّهَا تَقِلُّ فِيهِ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ  
نَعَمْ

وَيَرْفَعُ عَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ عَذَابَهُمْ  
وَيَصْفِدُ فِيهِ كُلُّ شَيْطَانٍ مُعْتَدِي  
وَمِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَنَّ اللَّهَ خَفَّفُوا عَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ عَذَابَهُمْ  
وَمِنْ فَضَائِلِهِ الْعَظِيمَةِ أَنَّ الشَّيْطَانَ يُصْفِدُ لِشَهْرِ رَمَضَانَ عَنْ أَهْلِ الطَّاعَةِ  
فَلَا يُوسِسُ لَهُمْ وَلَا يَشْغَلُهُمْ  
عَنْ طَاعَتِهِمْ

وَلِذَلِكَ هَذَا ظَاهِرٌ فِي النَّاسِ إِنَّ النَّاسَ يَنْشُطُونَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ عَلَى  
الصَّدَقَةِ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى تَجَدُّدِ عِنْدَهُمْ نَشَاطٍ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ خَارِجَ رَمَضَانَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ  
صَفِدَ عَنْهُمْ وَلَمْ يُرْسِلْ عَلَيْهِمْ هَذَا شَيْءٌ ظَاهِرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
نَعَمْ

وَيَيْسُظُ فِيهِ الرِّزْقُ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ  
وَيَيْسَهُلُ فِيهِ فِعْلُ كُلِّ تَعَبُدٍ

مِنْ فَضَائِلِ رَمَضَانَ أَنَّهُ يَيْسَهُلُ فِيهِ التَّعَبُّدُ تَجَدُّدِ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ سَهْلَةً عَلَى النَّاسِ بِخِلَافِ  
غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ الْكَسَلَ يَغْلِبُ عَلَى النَّاسِ أَمَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّهُ تَيْسَهُلُ فِيهِ  
الْعِبَادَاتُ نَعَمْ وَشَ يَقُولُ؟ وَيَيْسُظُ فِيهِ مِنْ فَضَائِلِ رَمَضَانَ أَنَّ اللَّهَ يَجُودُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ  
يَجُودُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ وَالْخَيْرِ فَهُوَ شَهْرٌ بَسَطَ الرِّزْقَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى لَا سِيْمَا إِذَا  
أَنْفَقُوا إِذَا أَنْفَقُوا عَلَى الْمُحْتَاجِينَ وَفَطَّرُوا الصَّائِمِينَ فَإِنَّ اللَّهَ يَجُودُ عَلَيْهِمْ فَهُوَ شَهْرُ الْجُودِ  
شَهْرُ الْجُودِ نَعَمْ وَيَيْسُظُ فِيهِ الرِّزْقُ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ وَيَيْسَهُلُ فِيهِ فِعْلُ كُلِّ تَعَبُدٍ  
نَعَمْ

تَرْتَدُّ جَنَابَاتِ النَّعِيمِ وَحَوْرُهَا  
لِأَهْلِ الرِّضَا فِيهِ وَأَهْلِ التَّهَجُّدِ  
كَذَلِكَ وَرَدَّ أَنَّ اللَّهَ فِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يُرِيْنُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ  
يُرِيْنُ جَنَّتَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ  
فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَجْلِ الصِّيَامِ وَالْعِبَادَةِ  
نَعَمْ

وَقَدْ خَصَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِلَيْلَةٍ مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ يَعْنِي الْعِبَادَةَ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْعِبَادَةِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ يَعْنِي فِي ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً وَزِيَادَةَ أَشْهُرٍ مِنْ وَفْقِ لَهَا قَالَ تَعَالَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ وَهِيَ فِي رَمَضَانَ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ شَهْرٌ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنَ وَقَالَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ يَعْنِي أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ

إِبْتِدَاءَ الْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَهِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ هَذَا مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ يَعْنِي إِبْتِدَاءَ نُزُولِ الْقُرْآنِ فِيهِ وَثَانِيًا أَنْ فِيهِ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تَتَخَلَّلُ فِي لِيَالِيهِ وَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِكِنَّهَا مَوْجُودَةٌ قِطْعًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِمَّا أَنَّهُ تُعَيَّنُ فِي لَيْلَةٍ مُعَيَّنَةٍ هَذَا مَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْتَهِدُوا فِي كُلِّ الشَّهْرِ لِأَجْلِ أَنْ يَخْضُلُوا عَلَى فَضْلِ الشَّهْرِ وَفَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ نَعَمْ

وَقَدْ خَصَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِلَيْلَةٍ عَلَى أَلْفِ شَهْرٍ فَصَلَتْ فَلْتَرَضُدُ تَرَضُدٌ؟ يَعْنِي يَتَحَرَّقُ تَرَضُدٌ يَعْنِي تَتَحَرَّى تَحَرَّاهُ الْمُسْلِمُ نَعَمْ

فَارِغَمٌ بِأَجْرِ الْمَخِ مِنْ حَرَمِ فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ فَقَدْ رَغِمَ أَنْفُهُ مَنْ حُرِّمَ مِنْ حَرَمِ فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ أَوْ دَخَلَ عَلَيْهِ الشَّهْرَ وَإِنْتَهَى وَلَمْ يَخْضُلْ عَلَى شَيْءٍ رَغِمَ أَنْفُهُ بِالثَّرَابِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفٌ رَغِمَ أَنْفٌ مَنْ أَدْرَكَهُ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْفِرْ لَهُ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ قُلْ آمِينَ قُلْتُ آمِينَ نَعَمْ

وَأَمَّا مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَاِسْتَفَادَ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ السُّعْدَاءِ نَعَمْ

وَصَنَّ صَوْمَهُ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ وَمُفْسِدٍ نَعَمْ شَهْرُ رَمَضَانَ لَيْلَةَ قِيَامٍ وَنَهَارُهُ صِيَامٌ هَذَا مِنْ فَضَائِلِهِ أَنَّهُ مَعْمُورٌ لَيْلَهُ وَنَهَارُهُ نَهَارُهُ كُلُّهُ صِيَامٌ أَنْتَ فِي عِبَادَةِ كُلِّ النَّهَارِ

لَأِنَّكَ صَائِمٌ

وَكَذَلِكَ مَنْ قَامَ مِنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَتِهِ  
فَأَنْتَ كُلُّ لَيْلَةٍ قَدِيمٌ

إِذَا قُمْتَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُنْصَرِفَ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكَ قِيَامَ لَيْلَتِهِ فَكَأَنَّكَ قُمْتَ اللَّيْلَ كُلَّهُ  
مَعَ أَنَّكَ صَائِمٌ النَّهَارَ كُلَّهُ هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ  
وَأَثَابٌ جَزِيلٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ  
نَعَمْ

وَصُمْ صَوْمَكَ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ وَمُفْسِدٍ

صُمْ صَوْمَكَ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ يَعْنِي مُضْعَفٌ وَمُفْسِدٌ وَمُبْطَلٌ

لِأَنَّ الْمُخَالَفَاتِ عَلَى قِسْمَيْنِ مِنْهَا مَا يُنْقِصُ الصِّيَامَ وَلَا وَلَا يُبْطِئُهُ  
وَمِنْهَا مَا يُبْطِئُ الصِّيَامَ مِثْلَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ مُتَعَمِّدًا وَالْجِمَاعِ وَالْحِجَامَةِ ذَلِكَ هَذَا يُبْطِئُ  
الصِّيَامَ

وَأَمَّا الْمَعَاصِي فَإِنَّهَا تُنْقِصُ الصِّيَامَ وَلَا تُبْطِئُهُ  
نَعَمْ

وَتَرَكَ الرُّزَرَ فِي النَّاسِ وَاجِبٌ

وَلَكِنَّهُ مِنْ صَائِمٍ ذُو تَأَكُّدٍ

نَعَمْ وَتَرَكَ الرُّزَرَ وَهُوَ جَمِيعُ الْمَعَاصِي مُتَأَكِّدٌ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي كُلِّ شَهْرٍ وَفِي كُلِّ أَيَّامِهِ لَكِنَّهُ  
مِنْ صَائِمٍ مُتَأَكِّدٍ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ الشَّتْمَ وَالسَّبَّ وَقَوْلَ فِعْلِ الْمَعَاصِي لِأَنَّهَا تُؤْثِرُ عَلَى صِيَامِهِ  
مَعَ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً وَمَوْثِقَةً فَهِيَ تُؤْثِرُ عَلَى صِيَامِهِ  
فَالصَّائِمُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ الْمَنْهِيَّاتِ

نَعَمْ فَإِنْ شَتَّمَ سَرَعَ قَوْلُهُ أَنَا صَائِمٌ لِتَذْكِيرِ نَفْسِي أَوْ لَوْعِظِي لِمُعْتَدِي

مَعَ اللِّسَانِ يَصُومُ لِسَاتِهِ عَنِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ

إِبْتِدَاءً وَإِنْ سَابَهُ أَدَّى أَوْ شَاءَ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَرُدَّ عَلَيْهِ وَلَا يَقْتَصِرَ

بَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ

كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ سَابَهُ أَدَّى أَوْ شَاتَمَهُ إِذْ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُبَيِّنَ لِلشَّائِمِ أَنَّهُ لَوْلَا الصِّيَامُ لَرَدَّ عَلَيْهِ

لَوْلَا الصِّيَامُ لَرَدَّ عَلَيْهِ وَلَكِنَّ الصِّيَامَ مَنَعَهُ مِنَ الرَّدِّ

نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ نَعَمْ

فَإِنْ شَتَّمَ سَرَعَ قَوْلُهُ أَنَا صَائِمٌ لِتَذْكِيرِ نَفْسِي أَوْ لَوْعِظِي لِمُعْتَدِي

لِتَذْكِيرِ نَفْسِكَ أَنَّكَ صَائِمٌ فَلَا تَرُدُّ أَوْ لِأَجْلِ تَذْكِيرِ الشَّائِمِ

لَإِنَّ يَخْتَرِمَكَ وَيَخْتَرِمَ الصِّيَامَ وَفِي سَائِرِ الْأَعْمَالِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ أَنَا كَذَا أَنَا صَلَّيْتُ أَنَا تَصَدَّقْتُ  
مَا تَذَكَّرَ أَعْمَالَكَ لَكِنْ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ تَذَكَّرَ عَمَلَكَ تَقُولُ أَنَا صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ لِأَجْلِ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ  
فِي الْإِعْلَانِ أَرْجَحُ مِنَ السُّكُوتِ  
نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ مَتَى يَجُوزُ الْإِفْطَارُ؟ مَتَى يَجُوزُ الْإِفْطَارُ؟ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِمَنْ خَافَ  
اللَّهُ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ يَعْغِي جَاعٌ جُوعاً شَدِيداً إِذَا لَمْ يَأْكُلْ يَمُوتُ أَوْ عَطَشٌ عَطَشاً شَدِيداً إِذَا لَمْ يَشْرَبْ  
يَمُوتُ يَجُوزُ لَهُ يَفْطَعُ الصِّيَامَ دَفْعاً لِلضَّرَرِ وَالْخَطَرِ عَنِ نَفْسِهِ نَعَمْ وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ مِنْ  
عَطَشٍ وَمَنْ آذَى سَبَقَ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدِي

إِذَا خَافَ مِنْ خَطَرِ الْجُوعِ أَنَّهُ يَمُوتُ أَوْ خَافَ مِنَ الْخَطَرِ الْعَطَشِ إِنَّهُ يَمُوتُ يُفْطِرُ  
وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِقَدْرِ مَا يُبْقِي عَلَيْهِ حَيَاتَهُ  
هَذِهِ ضَرُورَةٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ  
كَذَلِكَ إِذَا أَصِيبَ الْإِنْسَانُ بِالسَّبَقِ السَّبَقِ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ بَعْضُ النَّاسِ يُصَابُ لِأَنَّهُ يُرِيدُ الْجَمَاعَ  
دَائِماً

تَشَقُّ لَوْ مَا يُجَامِعُ هَذَا مَرَضٌ  
إِذَا وَلَا يَنْدَفِعُ عَنْهُ إِلَّا بِالْجَمَاعِ يُبَاحُ لَهُ فِي رَمَضَانَ إِنَّهُ لِأَنَّهُ مِثْلُ الْمَرِيضِ  
أَبَاحَ لَهُ أَنَّهُ يُجَامِعُ وَيَقْضِي هَذَا الْيَوْمَ  
لَإِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الضَّرَرِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ  
لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ لِأَنَّهُ مُتَضَرَّرٌ  
نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ عَطَشٍ وَمَنْ آذَى سَبَقَ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدِي  
وَلَا يَدِي يَعْغِي وَلَا يَكْفُرُ  
وَلَا يَدِي يَعْغِي لَا يَكْفُرُ لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ  
لِأَنَّهُ مُضْطَرَّرٌ نَعَمْ

فَيَوْمًا وَيَوْمًا لِمَا أَنْتَهَى مِنْ صَوْمِ الْوَاجِبِ انْتَقَلَ إِلَى صَوْمِ التَّطَوُّعِ  
وَأَنْ تَبْغِيَ أَسْنَى الصَّوْمِ نَفلاً تَصُومُهُ  
فَيَوْمًا وَيَوْمًا صَوْمٌ دَاوُودَ فَأَقْصِدِي  
لَعَلَّنَا نَقِفَ عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ أَنْتَهَى الْوَقْتُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

إِعْرَضْ عَلَيَّ فَضِيلَتِكُمْ مَا مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ لِي أَخْتُ لِي أَخْتُ مُتَزَوِّجَةٌ وَحَالَتُهَا الْمَادِيَّةُ بِسِيْطَةٍ

يَعْنِي أَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْفَقِيرِ  
فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُعْطِيَهَا زَكَاةَ الْمَالِ وَزَكَاةَ الْفِطْرِ؟ وَإِذَا كُنْتَ قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ  
فَمَا هُوَ دُكْمٌ سَمِعْتَ الدُّكْمَ وَهُوَ أَنَّهُ صَدَقَةٌ لِلْمُحْتَاجِ الَّتِي عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ الَّتِي عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ مَا  
يَجُوزُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا كَانَ عِنْدَ أَخْتِكَ مَا يَكْفِيهَا وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا لَكِنَّهُ كِفَايَةٌ فَإِنَّهُ يَجُوزُ  
إِعْطَاؤُهَا الزَّكَاةَ أَوْ كَانَ زَوْجُهَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا هِيَ مَا تُنْفِقُ عَلَى نَفْسِهَا فَإِنَّهَا  
لَا تُعْطَى لِأَنَّهَا مَعَ زَوْجٍ يُنْفِقُ عَلَيْهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِشَخْصٍ أَنْ يَتْرَكَ عَمَلَهُ  
وَيَتَفَرَّغَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ وَيَأْخُذَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يُصْرَفُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ؟ إِذَا كَانَ طَلَبُ الْعِلْمِ فَرَضٌ  
عَيْنِ نَعَمْ يَتَعَلَّمُ أَحْكَامَ عَقِيدَتِهِ وَأَحْكَامَ صَلَاتِهِ وَزَكَاةِ وَدَجَّهُ فَالْعِلْمُ عَلَى قِسْمَيْنِ تَعَلَّمَ  
الْعِلْمُ عَلَى قِسْمَيْنِ فَرَضٌ عَيْنِ وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ فَإِذَا كَانَ مِنَ تَعَلَّمَ فَرَضِ الْعَيْنِ؟ نَعَمْ  
وَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ أَمَّا إِذَا كَانَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ فَلَا  
كِفَايَةٌ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ وَاجِبًا فَيَطْلُبُ الرِّزْقَ فِي حِينِ أَنَّهُ إِذَا مَا يَتَعَارَضُ أَوْ طَلَبَ الرِّزْقَ مَعَ  
طَلَبِ الْعِلْمِ يَطْلُبُ الرِّزْقَ وَيَجْعَلُ لَهُ سَاعَاتٍ أَوْ وَقْتٍ يَجْلِسُ فِيهِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ  
يَسْتَعْمِلُ يَوْمٌ مَثَلًا أَوْ خَمْسَةَ أَيامٍ وَيُفْرَغُ يَوْمٌ أَوْ أَوْلَى يَجْلِسُ أَوَّلَ الْيَوْمِ وَيَسْتَعْمِلُ بَقِيَّتَهُ وَمَا أَشْبَهَ  
ذَلِكَ  
يُدَبِّرُ حَالَهُ

وَكَانَ الطَّلَبَةُ إِلَى عَهْدٍ قَرِيبٍ قَبْلَ تَفْتِيحِ الْمَعَاهِدِ وَقَبْلَ يَنْسُطِ الرِّزْقِ  
كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ بِاللَّيْلِ  
وَيَطْلُبُونَ الْعِلْمَ عَلَى الْمَشَايخِ فِي النَّهَارِ  
كَانُوا يَحْمِلُونَ الْمَاءَ لِلْبُيُوتِ فِي اللَّيْلِ بِالْأَجْرَةِ  
وَيَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فِي النَّهَارِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ سِمَاتُ الْفَقِيرِ الْمُتَعَفِّفِ الَّتِي يُعْرِفُ بِهَا؟ وَكَيْفَ نَتَأَكَّدُ مِنْ فَقْرِ  
الْفَقِيرِ؟ سِمَاتُ الْفَقِيرِ وَاضِحَةٌ إِذَا كَانَ يَظْهَرُ عَلَيْهِ الْفَقْرُ وَالْفَاقَةُ فِي مَلَابِسِهِ وَفِي جِسْمِهِ  
وَفِي أَوْ النَّاسِ يَطْلُبُونَهُ دُيُونَ أَنْ تَسْمَعَ النَّاسَ يَطْلُبُونَهُ دُيُونَ وَهُوَ مَا عِنْدَهُ سَدَادٌ هَذَا الْفَقْرُ  
عَلَامَتُهُ وَاضِحَةٌ عَلَامَتُهُ وَاضِحَةٌ وَإِذَا كُنْتَ مَا تَعْرِفُ عَنْهُ شَيْئًا تَسْأَلُ عَنْهُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ أَخِي لَيْسَ لَهُ أَوْلَادٌ وَهُوَ عَقِيمٌ  
وَلَا يُوجَدُ مَنْ يُحْجِبُنِي عَنْ إِرْثِهِ

فَهَلْ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الزَّكَاةَ؟ عَلَى الرَّغْمِ أَنِّي مُفَكِّنٌ أَنْ إِزْتَهُ؟ لَا عَلَى الْمَذْهَبِ لَا مَا تُعْطِيهِ الزَّكَاةُ  
لَأَنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ تَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ إِذَا كَانَ مُنْقَطِعاً وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ مُنْقَطِعاً وَلَا يَقْدِرُ  
عَلَى الْكَسْبِ وَهُوَ مُحْتَاجٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقَ نَعَمْ قَالَ تَعَالَى وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ  
لَمَّا ذَكَرَ نَفَقَةَ الْجَنِينِ قَالَ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ يَعْنِي يُنْفِقُ عَلَيْهِ  
بَسْ جَعَلَ الْإِزْتَهُ هُوَ السَّبَبُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِعْطَاءُ الزَّكَاةِ لِلْمُؤَسَّسَاتِ الْخَيْرِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ الْيَوْمَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ  
مُؤَسَّسَاتٌ إِلَيَّ مَعْرُوفَةٌ عَنْهَا أَنَّهَا تَدْفَعُ الزَّكَاةَ لِلْفُقَرَاءِ  
تَوَثَّقُ أَنَّهَا تَدْفَعُ الصَّدَقَاتِ لِلْفُقَرَاءِ تُعْطَى

أَمَّا إِلَيَّ تَأْخُذُ الزَّكَاةَ وَتَجْعَلُهَا فِي الصُّنْدُوقِ وَصَانِدِيقِهَا وَتَوْفِيرِهَا وَلَا تَهْتَمُّ بِصَرْفِهَا لِلْفُقَرَاءِ  
وَتَخْلِطُهَا مَعَ التَّبَرُّعَاتِ لَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُهَا لَهُمْ فَلَا تُعْطِيهَا إِلَّا لِمَنْ تَتَأَكَّدُ أَنَّهُ يُوصِلُهُ إِلَى الْفَقِيرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ أَلْفِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ رَجُلٌ أَعْطَانِي مِنْ زَكَاةٍ مَا لَهُ وَأَنَا لَا اسْتَحَقُّهَا  
فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي لَا اسْتَحَقُّهَا فَقَالَ إِعْتَبَرْهَا هَدِيَّةً  
وَسَاخِرُجْ بِدَلِّهَا

فَمَا دُكِّمُ فَعَلِهِ؟ طَيِّبٌ إِذَا كَانَ يَبِي يَعْتَبَرُهَا هَدِيَّةً وَيَخْرُجُ بِدَلِّهَا خَلَاصٌ  
عَلَى ذِمَّتِهِ لَهَا هَدِيَّةً نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ أَعْمَلُ فِي الضَّمَانِ الْاجْتِمَاعِيِّ  
وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَصَدَرَ الضَّمَانِ مِنَ الزَّكَاةِ فَهَلْ يَحِقُّ لِي أَنْ أَسْكُتَ عَنْ أَناسٍ يَسْتَفِيدُونَ  
مِنَ الضَّمَانِ مَعَ وُجُودِ مَعِ وُجُودِ رَاتِبِ شَهْرِيَّ بَسِيطٍ لَهُمْ يَفْنَعُهُ مِنَ الضَّمَانِ لَوْ عَلِمْتُ بِهِ  
الادَارَةُ

مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ أَناسٌ مُحْتَاجُونَ

يَجِبُ عَلَيْكَ تَبْلُغُ الْمَسْئُولِينَ عَنْ إِلَيَّ مَا يَسْتَحِقُّونَ الزَّكَاةَ  
أَنَّهُمْ يُعْطُونَ مِنْ غَيْرِهَا

هُمْ عَلَيْهِمْ حَاجَةٌ لَكِنَّ حَاجَتَكَ مَلِيَّاتٌ مَا هِيَ بِصُرُورِيَّاتٍ يُعْطُونَ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ لِأَنَّ الضَّمَانَ  
يُنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ ضَمَانٌ مِنَ الْحُكُومَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَضَمَانٌ مِنَ الزَّكَاةِ فَإِنْ تُخْبِرُ  
الْمَسْئُولِينَ أَنَّهُمْ مَا يُعْطُونَ مِنْ بَنْدِ الزَّكَاةِ وَيُعْطُونَ مِنْ غَيْرِهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَلَا يَكُونُ الْمَيْتُ الَّذِي عَلَيْهِ دَيْنٌ مِنَ الْغَارِمِينَ الَّذِينَ يَصْرِفُ لَهُمْ  
الزَّكَاةَ؟ الْمُرَادُ بِالْغَارِمِينَ الْأَحْيَاءِ أَمَّا الْمَيْتُ مَاتَ الْمَيْتُ مَاتَ تَدْفَعُهُ لِلْمَيْتِ تَدْفَعُ عَنْ الْغَارِمِ  
الْحَيِّ الْمَوْجُودِ أَمَّا الْمَيْتُ مَاتَ مَنْ تَدْفَعُهُ لَهُ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ؟ أَعْطِيَ السَّائِلَ وَلَوْ أَتَاكَ عَلَى فَرَسٍ

وَإِذَا كَانَ صَاحِبًا أَلَّا يَكُونَ الْأَمْرُ لِلنَّدْبِ عَلَى غَيْرِهِ؟ نَعَمْ السَّائِلُ لَهُ حَقٌّ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِينَ

وَالْمَحْزُومِ

السَّائِلُ الَّذِي لَا تَعْلَمُ عَنْ حَالِهِ تُعْطِيهِ بِنَاءً عَلَى ظَاهِرِ حَالِهِ وَسُؤَالِهِ

أَمَّا السَّائِلُ الَّذِي تَعْلَمُ أَنَّهُ غَنِيٌّ فَلَا تُعْطِيهِ مِنَ الزَّكَاةِ إِنْ بُغِيَّتْ تُعْطِيهِ التَّبَرُّعَ مِنْ عِنْدِكَ لَا بَأْسَ أَمَّا الزَّكَاةُ لَا الَّذِي تَعْلَمُ أَنَّهُ غَنِيٌّ لَا تُعْطِيهِ مِنَ الزَّكَاةِ أَعْطَاهُ إِنْ شِئْتَ مِنْ مَالِكَ هَلْ لِتَعْلَمَ أَنَّهُ غَنِيٌّ أَمَّا الَّذِي مَا تَعْلَمُ وَهُوَ يَسْأَلُ لَهُ حَقٌّ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ مَنْ وَسِعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَهَلْ يَعْْمَلُ بِهِ؟ لَا أَضِلُّ لَهُ

يَوْمَ عَاشُورَاءَ مَا يَعْْمَلُ فِيهِ غَيْرُ الصِّيَامِ مَا يَعْْمَلُ فِيهِ تَوْسِعَةً عَلَى الْعِيَالِ وَلَا يَخْذُ فِيهِ أَيُّ شَيْءٍ مَا عَدَا الصِّيَامَ هُوَ الَّذِي صَحَّ وَثَبَّتْ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزِّيَادَاتُ لَا خَيْرَ فِيهَا بِدَعٍّ مِنْ أَدْحَثٍ هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

وَلَمْ يَصِحَّ حَدِيثٌ فِي تَخْصِيصِ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ بِالْإِنْفَاقِ أَوْ بِالْفَرَجِ أَوْ بِالسَّرُورِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ الْعَوَامُّ يُسَمُّونَهُ عِيدَ الْعُمْرِ يَقُولُونَ الْعُمْرَ

الْعُمْرُ مُحَرَّمٌ يُسَمُّونَهُ الْعُمْرَ

وَيَقُولُونَ عِيدَ الْعُمْرِ مَا هُوَ بَعِيدٌ هَذَا وَلَا يُسَمَّى عِيدٌ يُسَمَّى يَوْمَ عَاشُورَاءَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنْ تَعْلَمُ الْعُلُومَ الدُّنْيَوِيَّةَ كَالطِّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْتَسِبَ مِنْهُ الْمَالُ وَيُعِفَّ نَفْسَهُ عَنِ النَّاسِ وَسُؤَالِهِمْ

فَهَلْ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ عِبَادَةً؟ يُؤَجَّرُ عَلَيْهَا؟ نَعَمْ إِذَا تَعْلَمَ الْحِرْفَةَ وَالصَّنْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُغْنِيَ نَفْسَهُ عَنِ النَّاسِ هَذَا فَهُوَ عَلَى أَجْرٍ مِثْلِ الَّذِي يَطْلُبُ الرِّزْقَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ يَبِيعُ وَيُشْرِي أَوْ يُؤَجَّرُ نَفْسَهُ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنِ النَّاسِ هُوَ عَلَى أَجْرٍ فِي هَذَا

وَعَلَى أَثَرٍ فِي هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ فَقِيرٌ عِنْدَهُ لِي مَبْلَغٌ مِنَ الْمَالِ

فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَحْسِبَ هَذَا الْمَالَ الَّذِي عِنْدَهُ مِنَ الزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيَّ؟ لَا يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ إِحْتِسَابُ الدِّينِ مِنَ الزَّكَاةِ

لَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ

يَعْنِي دَفْعَهَا

دَفْعَهَا لِلْمُحْتَاجِ

وَإِسْقَاطِ الدِّينِ لَيْسَ إِيْتَاءَ زَكَاةٍ بَلْ رُبَّمَا أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا أَيْسَ مِنَ الدِّينِ وَخَافَ أَنَّهُ مَا يَجِي

يَجْعَلُهُ زَكَاةً

يَجْعَلُهُ زَكَاةً وَقَايَةً لِمَنْ؟ هَذَا مَا يَجُوزُ

الْحَاصِلُ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ

دَفَعَ أَوْ إِسْقَاطِ الدِّينِ فِي مُقَابِلِ الزَّكَاةِ

إِلَّا شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِبْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ يَجُوزُ أَنْ تُسْقَطَ زَكَاةُ ذَلِكَ الدِّينِ

ذَلِكَ الدِّينِ

مِنْهُ تَسْقُطُ زَكَاةُ مِنْهُ فَقَطْ

أَمَّا أَنَّهُمَا يَسْقُطُ الدِّينَ عَنِ زَكَاةِ الْأَمْوَالِ الَّتِي بِيَدِكَ هَذَا عِنْدَ الْجَمِيعِ بِالْإِجْمَاعِ مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كُنْتَ صَاحِبَ مَالٍ

نَعَمْ

وَإِذَا كُنْتَ صَاحِبَ مَالٍ

نَعَمْ

وَأَعْطَانِي رَجُلٌ مَالًا وَمَلَأَ وَظَنَ أَنِّي صَاحِبُ عُسْرَةٍ

فَهَلْ أَخَذَهُ وَأَنَا حَالَتِي الْمَادِّيَّةَ جَيِّدَةً جَدًّا؟ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الزَّكَاةَ مَا يَجُوزُ لَكَ أَخَذَهُ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّهُ

زَكَاةٌ مَا يَجُوزُ لَكَ أَخَذَهُ لِأَنَّهُ لَا يَحِقُّ لَكَ وَلَيْسَ مَا لَهُ وَلَيْسَ كَلَالًا لَكَ هَذَا لِلْمُحْتَاجِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ

اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي حِسَابَانِ فِي الْبَنْكِ حِسَابٌ أَضْعُ فِيهِ رُبْعُ

الرَّائِبِ وَمِنْهُ إِصْرَفٌ عَلَى نَفْسِي وَعَلَى إَهْلِي

وَالْحِسَابُ الثَّانِي أَضْعُ فِيهِ بَقِيَّةُ الرَّائِبِ وَيَكُونُ ثَابِتًا وَلَا إِصْرَفٌ مِنْهُ شَيْءٌ

السُّؤَالُ الزَّكَاةُ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ مِنْ أَيِّ الْحِسَابَيْنِ تَخْرُجُ؟ مِنَ الْجَمِيعِ مِنَ الْحِسَابَيْنِ إِذَا تَمَّ

الْحَوْلُ فَإِنَّكَ تُجَمِّلُ مَا لَكَ فِي الْبَنْكِ وَتُرَكِّبُهُ رُبْعَ الْعَشْرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْفَقِيرُ إِذَا كَانَ يَفْعَلُ بَعْضَ الْمَعَاصِي مِثْلَ شُرْبِ الدُّخَانِ وَنَحْوِهِ نَسَأَلُ اللَّهَ

الْعَافِيَةَ

فَهَلْ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ أَوْ يَبْحَثُ عَنِ فَقِيرٍ آخَرَ؟ الْمُسْلِمُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا

الْمُسْلِمُ الْفَقِيرُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا وَلَكِنَّ إِعْطَاؤَهَا لِأَهْلِ الطَّاعَةِ أَفْضَلُ

أَمَّا الْعَجْرُ فَنُجْزِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا

لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّكَ تُعْطِيهَا الْمُطِيعَ أَنْ الصَّالِحَ لَيْسَتْ عَيْنٌ بِهَا عَلَى الطَّاعَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ زَكَاةٌ؟ لَا عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا زَكَاةَ فِي الْحَلِيِّ  
الْمُعَدِّ لِلدِّسْتَعْمَالِ  
هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ ظَاهِرَةٌ مُنْتَشِرَةٌ وَهِيَ ظَاهِرَةُ التَّسْوُلِ  
خُصُوصاً فِي الْأَمَاكِنِ الْمُعْظَمَةِ  
فَهَلْ نُعْطِي هَؤُلَاءِ مِنَ الصَّدَقَةِ مَعَ الْعِلْمِ أَنَا لَا نَعْلَمُ أَهَمُّ صَادِقُونَ أَمْ لَا  
أَعْطُوهُ مَا دَامَ يَسْأَلُونَ وَأَنْتَ مَا تَعْرِفُ أَنَّهُ غَنِيٌّ؟ أَنْكَ تُعْطِيهِ  
وَإِذَا كَانَ كَاذِباً فَاثِمُهُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ كَاذِباً فَاثِمُهُ عَلَيْهِ هُوَ أَنْتَ مَا لَكَ إِلَّا الظَّاهِرُ  
نَعَمْ

صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ لِسَائِلِ يَقُولُ أُوْرَدَ النَّاطِمُ فِي الْبَيْتِ مِنْ بِهِ أَدَى مَنْ سَبَقَ أَنَّهُ يُفْطِرُ وَيَقْضِي  
وَلَا يَذْرِي

السُّوَالُ مَا حُكْمُ الزَّوْجَةِ؟ أَيْكُونُ حُكْمُهَا حُكْمُكُمْ أَمْ تَخْتَلِفُ عَنْهُ؟ تَقْضِي الْيَوْمَ وَلَيْسَ عَلَيْهَا كَفَّارَةٌ  
لِأَنَّ هَذَا لِلضَّرُورَةِ  
وَيَنْ يَرْوُحُ هُوَ؟ إِذَا مَنَعَتْ الزَّوْجَةَ وَيَنْ يَرْوُحُ؟ نَعَمْ هَذَا لِلضَّرُورَةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ  
يَقْضِيانِ الْيَوْمَ وَلَيْسَ عَلَيْهِمَا كَفَّارَةٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَاحِبِ؟ أِنَّ الصَّدَقَةَ فِي عَشْرِ فِي أَيَّامِ عَشْرِ  
ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي رَمَضَانَ  
لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ  
نَعَمْ الْعَشْرُ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ أَيَّامُ الْفَاضِلَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ سِوَاءِ صَدَقَةٍ أَوْ غَيْرِ صَدَقَةٍ فِيهِ  
فَضْلٌ عَظِيمٌ

وَلَكِنْ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ رَمَضَانَ هَذَا فِيهِ خِلَافٌ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ لِيَالِي عَشْرِ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لِيَالِي عَشْرِ ذِي وَأَيَّامِ عَشْرِ ذِي  
الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ رَمَضَانَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كُنْتَ صَائِماً هَذَا الْيَوْمَ بِنِيَّةٍ أَنَّهُ التَّاسِعُ  
مِنْ مُحَرَّمٍ

فَتَكْشِفُ أَنَّهُ الثَّامِنُ وَذَلِكَ فِي ظَهْرِ هَذَا فَهَلْ أَكْمَلَ صِيَامَهُ أَمْ أَفْطَرَ إِمَّا مَاذَا إِفْعَلْ؟ وَبِمَاذَا  
تَوَجَّهْتُمْ جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟ وَشَ الْي كَشَفَ أَنَّهُ التَّاسِعُ؟ وَشَ يَقُولُ؟ هَا؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ

إِذَا كُنْتَ صَائِماً فِي هَذَا الْيَوْمِ بِنَيْتِهِ أَنَّهُ التَّاسِعُ مِنْ مُحَرَّمٍ فَتَكْشِفُ إِيَّاهُ فَتَكْشِفُ أَنَّهُ الثَّامِنُ وَذَلِكَ فِي ظَهْرِ هَذَا الْيَوْمِ

وَسِ اللَّيْ يَكْشِفُهُ وَالثَّامِنُ؟ مَا تَكْشِفُ

فَأَنْتَ عَلَى صَوْمِكَ صَمْتُ الْيَوْمِ التَّاسِعِ تَصُومُ الْغَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى نَيْتِهِ أَنَّهُ الْعَاشِرُ وَيَكْفِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

مَا النَّاسُ هَذَا مَا يُنَبِّئُ عَلَيْهِ شَيْءٌ النَّاسِ يُحْسِنُونَ مَا يُنَبِّئُ عَلَى كَلَامِهِمْ شَيْءٌ الْكَلَامُ عَلَى رُؤْيَةِ الْبِدْعِ أَمَا إِذَا كَانَ رَأَى الْهَلَالَ وَأَمَا مُجَرَّدُ كَلَامِ النَّاسِ لَا يُنَبِّئُ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِبْدَاءً نَعَمْ

اللِّي صَارَ الْيَوْمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى نَيْتِهِ صَدِيقٌ وَهُوَ الْيَوْمَ التَّاسِعُ بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ وَتَصُومُ بَعْدَهُ بِكَرَّةٍ عَلَى أَنَّهَا الْيَوْمَ الْعَاشِرُ

وَاللِّي مَا صَامَ الْيَوْمَ يَصُومُ بِكَرَّةٍ عَلَى أَنَّهُ عَلَى أَنَّهُ الْعَاشِرُ وَيَصُومُ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ الْحَادِي عَشَرَ لَا بَأْسَ

كِلَاهُمَا الْأَمْرُ وَاسِعٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ

لَكِنَّ النَّاسَ عِنْدَهُمْ تَضْيِيقٌ وَعِنْدَهُمْ تَكَلُّفٌ

يَعْنِي أَنْ أَفْهَمُوا آهَ الْمَشَايخِ بِالْأَسْئَلَةِ مَا لَهُ دَاعِي كُلِّ هَذَا الْأَمْرُ وَاسِعٌ

هَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ هَذَا مُسْتَحَبٌّ مَنْ صَامَهُ وَلَهُ أَجْرٌ مَنْ تَرَكَهُ إِلَّا يَخْتِاجُ إِلَى هَالِكُفَةٍ؟ ثَانِيًا يَكْفِي التَّخَرِّي فِي هَذَا مَا هُوَ بِلَا زَمٍ أَنْكَ تَعْلَمُ الْهَلَالَ أَوْ هَلَنْ هَلَنْ أَوْ مَا رُويَ أَوْ رُويَ؟ مَا هُوَ مَا هُوَ بِلَا زَمٍ تَكَلَّفَ هَذَا إِبْنُ عَلَى الظَّاهِرِ نَعَمْ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يَجْتَمِعُ بِأَصْدِقَاءَ لَهُ؟ ثُمَّ يَصُومُونَ يَوْمًا صِيَامًا جَمَاعِيًّا تَطَوُّعًا وَيُفْطِرُونَ مَعَ بَعْضِهِمْ

وَهَذَا بِاسْتِمْرَارٍ لِكَيْ يَتَعَوَّدُوا عَلَى فِعْلِ الْقُرَى

هَذَا بِدَعَةٍ وَالْإِجْتِمَاعُ لِلْإِنْفِطَارِ هَذَا بِدَعَةٍ

الصِّيَامُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ مُسْتَحَبٌّ

أَمَا الْإِجْتِمَاعُ عَلَيْهِ فَهَذَا بِدَعَةٍ

وَالْبِدَعَةُ عِنْدَمَا تَنْشَأُ مِنْ هَذِهِ التَّكَلُّفَاتِ وَهَذِهِ الْإِجْتِهَادَاتُ

الَّتِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ

كُلُّ يَصُومُ وَحْدَهُ

يَجْتَمِعُونَ وَيُفْطِرُونَ جَمِيعٌ وَيَصُومُونَ جَمِيعٌ هَذَا بِدَعَةٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يَنْوِي صِيَامَ التَّطَوُّعِ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ؟ إِذَا كَانَ لَمْ يَأْكُلْ فِي يَوْمِهِ شَيْئًا

وَاللَّهُ فِيهِ إِشْكَالٌ بَعْدَ الزَّوَالِ فِي خِلَافٍ إِمَّا قَبْلَ الزَّوَالِ نَعْمَ لَا بَأْسَ  
أَمَّا بَعْدَ الزَّوَالِ فَفِيهِ خِلَافٌ نَبِيَّةِ الصَّوْمِ وَالنَّطْوَعِ بَعْدَ الزَّوَالِ  
لَكِنْ إِذَا فَعَلَهُ تَرَجُّوْا أَنْ يَكُونَ لَهُ أَجْرٌ نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْأُمَّ أَنْ تُعْطِيَ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا  
كَانَ مُحْتَاجًا؟ الزَّكَاةُ لَا تَحِلُّ لِلْفَرْعِ وَلَا لِلِالْضَّلِّ  
مَا تَجُوزُ تُعْطِيهَا لِأَوْلَادِكَ وَأَوْلَادِ إِوْلَادِكَ وَإِنْ نَزَلُوا  
وَلَا يَجُوزُ تُعْطِيهَا لِأَبَائِكَ وَإِجْدَادِكَ وَإِنْ عَلُوا  
مَا تَجُوزُ مِنَ الْفُرُوعِ الْأَصُولِ وَلَا مِنَ الْأَصُولِ لِلْفُرُوعِ  
نَعْمَ

لَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ  
إِذَا كَانُوا فَقْرَاءً تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ  
نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَأْكُلَ أَظْفَارَهُ  
وَأَخْيَانًا يَفْعَلُ هَذِهِ الْعَادَةَ بِدُونِ شُعُورٍ فَإِذَا كَانَ هَذَا الرَّجُلُ مُحْرَمًا فَرُبَّمَا يَأْكُلُ أَظْفَارَهُ بِدُونِ  
إِحْسَاسٍ مِنْهُ أَوْ شُعُورٍ  
فَهَلْ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ؟ وَكَمْ مِقْدَارُهَا؟ نَعْمَ عَلَيْهِ فِدْيَةٌ

إِذَا أَكَلَ أَظْفَارَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ وَهِيَ مُخَيَّرَةٌ إِنْ شَاءَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
إِنْ شَاءَ أَطْعَمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ كُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ وَإِنْ شَاءَ ذَبَحَ شَاةً فِي مَكَّةَ وَيُورَعُهَا  
عَلَى الْفُقَرَاءِ أَوْ يُطْعِمُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فِي مَكَّةَ أَمَّا الصِّيَامُ فَيَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ نَعْمَ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ إِنَّتَهَى وَاللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَإِنْ تَبَغَيْ أَسْنَى الصَّوْمِ نَفْلًا تَصَوْمُهُ  
فَيَوْمًا وَيَوْمًا صَوْمَ دَاوُودَ فَأَقْصِدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
لَمَّا فَرَعَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانَ أَحْكَامِ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ وَهُوَ صَوْمُ رَمَضَانَ أَنْتَقَلَ إِلَى الصَّوْمِ  
الْمُسْتَحَبِّ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا شَرَعَ بَعْدَ كُلِّ عِبَادَةٍ وَاجِبٍ نَفْلًا مِنْ جَنَسِهَا كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ مِرَارًا  
حَيْثُ شَرَعَ بَعْدَ فَرِيضَةِ الصَّلَاةِ صَلَوَاتِ نَوَافِلِ شُرْعٍ بَعْدَ فَرِيضَةِ الزَّكَاةِ صَدَقَاتِ نَوَافِلِ شُرْعٍ  
بَعْدَ الصِّيَامِ صِيَامِ نَفْلِ شُرْعٍ بَعْدَ الْحَجِّ فِي الْفَرِيضَةِ حَجَّ نَفْلِ  
وَنَحْنُ الْآنَ فِي نَفْلِ الصِّيَامِ

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ النَّوَافِلَ فِيهَا زِيَادَةٌ فِي عَمَلِ الْمُسْلِمِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَفِيهَا  
جَبْرٌ لِمَا يَحْضُرُ فِي الْفَرَائِضِ مِنَ النَّقْصِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ عُزْزَةٌ لِلنَّقْصِ وَالخَلَلِ فِي أَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ  
فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنْ شَرَعَ هَذِهِ النَّوَافِلَ لِتُجَبَّرَ بِهَا الْفَرَائِضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا جَاءَ فِي  
الْحَدِيثِ وَأَعْلَى صَوْمِ النَّفْلِ صَوْمُ دَاوُودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
وَهُوَ أَنَّهُ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا  
هَذَا أَعْلَى دَرَجَاتِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ  
أَمَا أَنْ يَصُومَ الْإِنْسَانُ الدَّهْرَ كُلَّهُ وَلَا يُفْطِرُ أَبَدًا فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ ذَلِكَ

وَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنَّ رَجُلًا يَقُولُ أَنَا أَصُومُ وَلَا أُفْطِرُ؟ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ أَمَا أَنَا فَأَصُومُ وَأُفْطِرُ  
وَمَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي  
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَصُومُ

وَيُكْثِرُ مِنَ الصَّوْمِ وَيُفْطِرُ وَيُكْثِرُ مِنَ الْإِفْطَارِ فَهُوَ لَا يُدَاوِمُ عَلَى الْإِفْطَارِ وَلَا يُدَاوِمُ عَلَى الصَّوْمِ  
بَلْ وَهَكَذَا شَرِيعَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم شَرِيعَةُ الْإِعْتِدَالِ شَرِيعَةُ الْوَسْطِيَّةِ فَلَا يَصُومُ  
الْإِنْسَانُ كُلَّ حَيَاتِهِ وَلَا يُفْطِرُ أَبَدًا وَلَا يُفْطِرُ كُلَّ حَيَاتِهِ وَلَا يَصُومُ بَلْ يَعْتَدِلُ وَأَعْلَى أَنْوَاعِ الصِّيَامِ  
وَأَكْمَلُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ صِيَامُ دَاوُودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
يَعْنِي يَصُومُ الدَّهْرَ نِصْفَ الدَّهْرِ صَوْمُوا يَوْمًا وَيُفْطِرُوا يَوْمًا هَذَا النِّصْفُ  
نَعَمْ

وَيَوْمَ خَمِيسٍ ثُمَّ الْاِثْنَيْنِ فَاَعْمَدُ  
كَذَلِكَ مِنْ اَنْوَاعِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ صَوْمَ ثَلَاثَةِ اَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
كَمَا اَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَبَا هُرَيْرَةَ بِذَلِكَ  
بَانَ يَصُومَ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
لِاَنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا

فَاِذَا صَامَ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ وَالْحَسَنَةَ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا فَالْيَوْمِ الْوَاحِدِ عَنْ عَشْرَةِ اَيَّامٍ  
الْمَجْمُوعِ شَهْرٍ كَامِلٍ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ فِي الْعَمَلِ وَشَهْرٍ فِي الثَّوَابِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ هَذَا فِيهِ تَيْسِيرٌ  
عَلَى الْاُمَّةِ بِحَيْثُ اِنَّهَا تَحْضِلُ عَلَى الْاَجْرِ الْكَامِلِ وَلَا يَحْضِلُ عَلَيْهَا مَشَقَّةٌ وَتَعَبٌ  
اَيْضًا هُنَاكَ هَذَا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ مِنْ كُلِّ اُسْبُوعٍ يُسْتَحَبُّ اَنْ يَصُومَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ  
وَيَوْمَ الْخَمِيسِ لِاِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْاَعْمَالُ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا  
فَيُعْرَضُ عَمَلُ الْعَبْدِ وَهُوَ صَائِمٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ مِنْ كُلِّ اُسْبُوعٍ  
نَعَمْ

وَمُنْبَغِ شَهْرِ الصَّوْمِ صَوْمًا بِسِتَّةِ جُزْءِ سَنَةٍ مِنْ جَامِعٍ وَمُبَدَّدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ اَنْوَاعِ صِيَامِ التَّطَوُّعِ صَوْمِ السِّبْتِ مِنْ سُؤَالِ  
بَعْدَ رَمَضَانَ

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَامِ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ سُؤَالِ فَكَانَ صَامَ الدَّهْرِ  
يَعْنِي كَانَ مَا صَامَ السَّنَةَ لِاَنَّ رَمَضَانَ عَنْ عَشْرَةِ اَشْهُرِ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا  
وَسِتَّةِ اَيَّامٍ عَنْ شَهْرَيْنِ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا هَذِي شَهْرُ السَّنَةِ فَيَحْضِلُ عَلَى ثَوَابِ صَوْمِ  
السَّنَةِ كُلِّهَا بِصَوْمِ رَمَضَانَ وَسِتَّةِ اَيَّامٍ جَامِعٍ وَمُبَدَّلٍ يَعْنِي سِوَاءَ صَمْتِهَا مُتَتَابِعَةً اَوْ صَمْتِهَا  
مُتَفَرِّقَةً فِي الشَّهْرِ لِاَنَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُشْرِعِ الْمُتَابِعَةَ وَلَمْ يُشْرِعِ لِاَنَّ الرَّسُولَ  
اَطْلَقَ صِيَامَ سِتَّةِ اَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَشْمَلُ مَنْ يَصُومُهَا مُتَتَابِعَةً وَيَشْمَلُ مَنْ يَصُومُهَا  
مُتَفَرِّقَةً فِي الشَّهْرِ تُوسِعَةَ لِلنَّاسِ نَعَمْ

وَعَامِينَ يُجْزِي صَوْمُ يَوْمٍ مُعَرَّفٍ  
وَعَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِالْعَامِ اِسْنِدِي  
كَذَلِكَ مِمَّا يُسْتَحَبُّ صِيَامَهُ صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ لِغَيْرِ الْحَاجِّ  
وَهُوَ يَكْفُرُ سَنَتَيْنِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالسَّنَةَ الْمُسْتَقْبَلَةَ

يُكْفِرُ اللهُ بِهِ سَنَتَيْنِ

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

لِاَنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمٌ عَظِيمٌ

اِذَا صَامَهُ الْمُسْلِمُ فِي غَيْرِ حَالَةِ الْحَجِّ حَصَلَ عَلَى هَذَا الثَّوَابِ

يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ تَكْفِيرَ سَنَتَيْنِ يَعْنِي مِنَ الصَّغَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ الصَّغَائِرِ  
أَوْ يُكَفِّرَ الْكَبَائِرَ  
كَبَائِرٌ لَا تُكْفَرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ  
هَذَا صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ  
يَوْمُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ  
يُكَفِّرُ سَنَةً وَاحِدَةً  
وَهُوَ الْيَوْمَ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ  
صَوْمُهُ يُكَفِّرُ سَنَةً وَاحِدَةً  
نَعَمْ

وَعَامَيْنِ يُجْزِي صَوْمُ يَوْمِ مُعَرِّفٍ  
وَعَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِالْعَامِ إِسْنَدِي  
أَي نَعَمْ

إِسْنَدِي يَعْنِي أَنَّهُ وَرَدَ بِالْمُسْنَدِ  
الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ  
أَمَّا الْحَاجُّ فَالْمُسْتَدَبُّ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُفْطِرًا  
وَلَا يَصُومُ لِأَجْلِ أَنْ يَتِمَّ عَلَى الْعِبَادَةِ عَلَى الدُّعَاءِ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ  
وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُفْطِرًا فِي يَوْمِ عَرَفَةَ  
وَلَمَّا تَمَارَ النَّاسُ هَلِ الرَّسُولُ صَائِمٌ أَوْ مُفْطِرٌ؟ جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ اللَّبَنِ  
فَنَاولَتْهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ  
فَأَخَذَهُ وَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ  
لِيُبَيِّنَ لَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مُفْطِرٌ  
حَتَّى يَفْتَدُوا بِهِ  
فَالْحَاجُّ الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُفْطِرًا  
مِنْ أَجْلِ التَّقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ  
نَعَمْ

وَيُشْرَعُ صَوْمُ الْعَشْرِ وَالشَّهْرِ كَامِلًا إِذَا كُنْتَ تَبْغِي فَالْمُحَرَّمِ فَاسْرُدْ  
نَعَمْ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِمَّا يُسْتَدَبُّ صِيَامُهُ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ  
عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلِ الصَّالِحِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ خَرَجَ  
بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ  
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَدْخُلُ فِيهِ الصَّوْمُ  
لِأَنَّ الصَّوْمَ عَمَلٌ صَالِحٌ

فَيَشْمَلُ الصَّوْمَ  
وَأَيْضاً أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ  
وَرَدَّ أَنَّهُ صَامَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ مَعَ دُخُولِهِ فِي عُقُومِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ  
وَكَذَلِكَ مِنَ الصَّوْمِ الْمُسْتَحَبِّ صَوْمُ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ  
أَوْ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحَرَّمِ  
فَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ شَهْرِ مُحَرَّمٍ

نَعَمْ  
يُسْرَعُ صَوْمُ الْعَشْرِ وَالشَّهْرِ كَامِلًا إِذَا كُنْتَ تَبْغِي فَالْمُحَرَّمُ فَارِدِي  
نَعَمْ إِذَا كُنْتَ تَبْغِي زِيَادَةً فَضَلَّ فَإِنَّكَ تَصُومُ شَهْرًا مُحَرَّمًا كَامِلًا  
نَعَمْ

فَإِنْ تَقْتَصِرَ فَتَاسِعُهُ مَعَ عَاشِرَا  
فَتَاسِعُهُ مَعَ عَاشِرٍ أَوْ لِذَاقِدِ  
مِنْ صِيَامِ النَّفْلِ الْمُسْتَحَبِّ صَوْمَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ  
فَإِذَا لِمَ الشَّهْرُ شَهْرُ الْمُحَرَّمِ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
وَهُوَ الْيَوْمَ الْعَاشِرُ الْيَوْمَ الْعَاشِرَ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَأَهْلَكَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ  
فَصَامَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
شُكْرًا وَأَمَّةً مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ  
اِقْتَضَى

وَلَمَّا رَأَى الْيَهُودُ يَصُومُونَ هَذَا الْيَوْمَ سَأَلَهُمْ قَالُوا إِنَّهُ يَوْمٌ نَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَصَامَهُ  
مُوسَى فَذَخْنُ نَصُومُهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ أَوْلَى أَوْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ  
فَصَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ  
فَصَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَهُوَ كَمَا مَرَّ يُكْفَرُ اللَّهُ بِهِ سَنَةً كَامِلَةً

لِمَنْ حَسَنَتْ نِيَّتُهُ  
إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْإِخْتِصَارُ  
عَلَى يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَطْ

بَلْ يَصَامُ يَوْمٌ قَبْلَهُ أَوْ يَوْمَ التَّاسِعِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفُوا الْيَهُودَ صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ  
وَفِي رِوَايَةٍ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ

وَإِذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْتَ لَيْتُ بَقِيْتُ إِلَى الْعَامِ الْقَادِمِ لِأُصُومَنَّ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ  
فَيُسْتَدَبُّ أَنْ لَا يَفْرَدَ عَاشُورَاءَ بَلْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ  
فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَاتَهُ الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَهُ يَصُومُ الْيَوْمَ الَّذِي بَعْدَهُ وَهُوَ الْحَادِي عَشَرَ حَتَّى يُخَالِفَ  
الْيَهُودَ

وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ حَصَلَ إِضْطِرَابٌ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ  
بَعْضُهُمْ يَصُومُ وَبَعْضُهُمْ يُفْطِرُ  
بَعْضُهُمْ الْيَوْمَ الْعَاشِرَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ مَا هَكَذَا يَعْنِي مَا يَنْبَغِي هَذَا  
الْمُسْلِمُ يَتَحَرَّى لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِوَاجِبٍ إِنَّهُ مَا هُوَ مُسْتَدَبُّ  
الْمُسْلِمُ يَتَحَرَّى وَيَصُومُ  
يَصُومُ

عَلَى قَدْرِ التَّوْقِيَةِ الْمَوْجُودِ  
مَا لَمْ يَتَّبِعْ خِلَافَهُ

فَنَبِيٌّ عَلَى التَّوْقِيَةِ الْمَوْجُودِ مَا لَمْ يَتَّبِعْ  
يَتَّبِعْ خِلَافَهُ

وَلَوْ قَدَّرَ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَخْطَأَ فَإِنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ  
وَلَهُ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
مَا هُوَ مِثْلُ رَمَضَانَ

إِذَا أَخْطَأَ الْإِنْسَانُ لِازْمٍ يَقْضِي بَدَلَهُ أَوْ هَذَا صَوْمٌ مُسْتَدَبُّ  
مَا يَنْبَغِي هَذَا آءِ الْعَنَاءِ وَالتَّكْلُفِ وَالِإِضْطِرَابِ

الَّذِي صَامَ خَلُّهُ يَصُومُ لَا تَقُولُ لَهُ الْيَوْمَ تِسْعَةٌ خَلٌّ وَشَ يُذْرِيكَ أَنَّهُ الْيَوْمَ كَذَا؟ عِنْدَكَ يَقِينٌ؟ إِنَّمَا  
فِيهِ نَاسٌ يُجِبُونَ أَنَّ التَّشْوِيْشَ عَلَى النَّاسِ

فَحَصَلَ فِي الْحَقِيقَةِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ إِضْطِرَابٌ مَا جَرَى لَهُ نَظِيرٌ  
بِسَبَبِ طِ الشَّبَابِ وَبَعْضِ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ  
نَعَمْ

فَإِنْ تَقْتَصَرَ فَتَاسِعُهُ مَعَ عَاشِرٍ أَوْ لِذَاقِدِ

أَوْ إِذَا اقْتَصَرَتْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَدْ أَتَيْتَ بِالسَّنَةِ أَتَيْتَ بِالسَّنَةِ لَكِنَّ كَوْنَكَ نُضِيفُ إِلَيْهِ يَوْمًا قَبْلَهُ  
هَذَا أَفْضَلُ نَعَمْ وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَخَذَهُ فَرَعٌ مِنْ بَيَانِ الصَّوْمِ الْمُسْتَدَبِّ بَيْنَ الصَّوْمِ  
الْمَكْرُوهِ يُبَيِّنُ الصَّوْمَ الْمَكْرُوهَ يَكْرَهُ إِفْرَادَ شَهْرِ رَجَبٍ بِالصَّوْمِ وَمَا أَوْ أَيَّامٍ مِنْ رَجَبٍ وَمَا يَطْنُ  
الْمَكْرُوفُونَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ وَيُلْفَقُونَ فِيهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ كُلِّهَا لَا أَضْلَ لَهُ

شَهْرُ رَجَبٍ إِنَّمَا هُوَ شَهْرٌ مُحَرَّمٌ  
وَلَا وَلَيْسَ لَهُ مِيزَةٌ فِي الْعِبَادَةِ عَلَى غَيْرِهِ  
مِنَ الشُّهُورِ

فَكُلُّ مَا يُرْوَى فِي فَضْلِ الْعَمَلِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ خَاصَّةٍ فَهُوَ غَيْرُ صَاحِبِ  
فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ

وَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْخُرَافِيَّةِ

الْعُمْرَةُ الرَّجَبِيَّةُ الصَّوْمُ الذَّبْحُ الذَّبِيحَةُ فِي رَجَبٍ

هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَذْبَحُونَ فِي رَجَبٍ

أَمَّا الْفَرْعُ أَوْ الْعَقِيرَةُ إِذْ لَا يَجُوزُ هَذَا مَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ رَجَبٍ لَا بِذَّبْحٍ وَلَا بِصَوْمٍ وَلَا بِعُمْرَةٍ وَلَا  
بِشَيْءٍ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اعْتَمَرَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ وَإِنَّمَا كُلُّ أَمْرَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

وَالسَّلَامُ كُلُّهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ

كُلُّهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ

مَا اعْتَمَرَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَخَدَّهُ

صَوْمَ الدَّهْرِ

يَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ

أَوْلَى صَوْمِ رَجَبٍ هَذَا ثَانِيًا صَوْمِ الدَّهْرِ وَهُوَ أَلَّا يُفْطَرَ

إِنْدَا يَسْرُدُ الصِّيَامَ كُلَّ حَيَاتِهِ

هَذَا لَا يَجُوزُ

مَكْرُوهٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ

وَفِي رِوَايَةٍ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ

فِي حَدِيثٍ إِنَّمَا أَنَا فَأَصُومُ وَأَفْطِرُ

الَّتِي قَالَ أَنَا أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ رَدَّ عَلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ إِنَّمَا أَنَا فَأَصُومُ وَأَفْطِرُ

فَلَا يَجُوزُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْرُدُ كُلَّ عُمْرِهِ صِيَامَ

بَلْ أَعْلَى ذَلِكَ صِيَامَ نِصْفِ الدَّهْرِ يَوْمَ يَصُومُ يَوْمَ وَيُفْطِرُ يَوْمَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَخَدَّهُ

كَذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ صَوْمَ يَوْمِ السَّبْتِ

لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثِ النَّهْيِ عَنِ إِفْرَادِهِ

وَلَكِنَّ الدَّيْتِ لَمْ يُثَبِّتِ الصَّحِيحَ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَفْرَادِ السَّبْتِ لِأَنَّهُ لَمْ يُثَبِّتْ حَدِيثُ فِي النَّهْيِ عَنِ  
أَفْرَادِهِ

فَيَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ ثَبَّتَ الدَّيْتِ النَّهْيَ عَنِ إِفْرَادِهِ  
لَأَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ فَيُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُفْطِرًا لِأَجْلِ يَنْشِطَ عَلَى صَلَاةِ  
الْجُمُعَةِ وَالِدُعَاءِ وَالتَّبَكُّيرِ ثَبَّتَ الدَّيْتِ فِي النَّهْيِ عَنِ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
أَمَّا إِذَا صَامَ إِذَا كَانَ يَصُومُ أَيَّامَ وَدَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا تَبَعًا فَلَا بَأْسَ  
إِذَا دَخَلَ فِيهَا تَبَعًا فَلَا بَأْسَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَخَذَهُ وَأَفْرَادَ تَرْجِيْبٍ وَجَمْعَهُ مُفْرَدٌ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَخَذَهُ وَأَفْرَادَ تَرْجِيْبٍ وَجَمْعَهُ يَعْنِي شَهْرُ رَجَبٍ أَنْ يُفْرَدَ  
وَيَخْصَّ بِعِبَادَةٍ وَهَذَا بَيِّنَاتُهُ نَعَمْ وَيُحْسِنُ إِتْمَامَ التَّطَوُّعِ مُطْلَقًا وَإِفْسَادَهُ جَوْزٌ فَإِنْ تَقْضَى جُودِي  
هَذِي مَسْأَلَةٌ هَلْ هَلْ يَلْزَمُ إِتْمَامُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ وَلَا يَجُوزُ؟ يَجُوزُ نَقْلُهُ وَالْإِفْطَارُ  
يَجُوزُ

لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يُفْطِرُ إِذَا صَامَ تَرَوُّعًا فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ بَيْتَهُ أَخْبَرُوهُ أَنَّ عِنْدَهُمْ طَعَامٌ أَهْدَى إِلَيْهِمْ  
فَقَالَ أَرِنِي فَإِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ نَفْظَ يَوْمٍ أَنْ صَوْمَ التَّطَوُّعِ  
وَأَنَّ الصَّائِمَ تَطَوُّعًا بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَكْمَلَ وَإِنْ شَاءَ نَقَضَهُ لَكِنَّ إِتْمَامَهُ إِفْضَلُ  
وَكَذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ صَوْمٌ أَوْ الصَّائِمُ تَطَوُّعًا أَمِيرٌ نَفْسِهِ  
أَمِيرٌ نَفْسِهِ يَعْنِي بِالْخِيَارِ

إِنْ شَاءَ أَكْمَلَهُ وَإِنْ شَاءَ إِنَّمَا الَّذِي يَحْرُمُ قَطْعَهُ صَوْمَ الْفَرِيضَةِ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ أَمَّا صَوْمُ التَّطَوُّعِ  
فَلَا يَحْرُمُ قَطْعَهُ فَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَفْطِرَ يَقُولُ وَإِنْ قَضَاهُ فَهُوَ أَفْضَلُ يَقُولُ النَّاضِمُ وَإِنْ قَنَاهُ  
فَهُوَ إِفْضَلُ

إِذَا قَطَعَهُ فَإِنَّ قَنَاءَهُ يَوْمًا مِنْ يَوْمٍ آخَرَ فَهُوَ أَفْضَلُ  
وَلَكِنَّ لَمْ يَرِدْ بِهَذَا فِيمَا أَعْلَمُ دَلِيلٌ عَلَى قَضَاءِ النَّفْلِ  
نَعَمْ

الْحَجُّ وَالْجِهَادُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا  
وَدَفَعَ السَّائِلُ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ

هَذِهِ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ

بَابُ الْأَوَّلِ الْحَجُّ

وَهُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الرُّكْنِ الرَّابِعِ

شَرَعَ فِي بَيَانِ الرُّكْنِ الخَامِسِ

وَهُوَ الحَدُّ وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّهُ مُتَاكَّدٌ وَبَعْضُ العُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ  
وَيَتَّبَعُ الجِهَادُ دَفْعَ الصَّالِحِ الَّذِي يَعْتَدِي عَلَيْكَ لِيَقْتُلَكَ  
أَوْ لِيَأْخُذَ مَالَكَ

أَوْ لِيُفْجِرَ بِأَهْلِكَ يَعْتَدِي عَلَيْكَ أَوْ عَلَى حُرْمَتِكَ فَإِنَّكَ تَدْفَعُهُ وَلَا تَتْرُكُهُ  
وَلَوْ بِالْقَتْلِ إِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَيُقْتَلُ تَقْتُلُهُ وَقَتْلُهُ هَذَرٌ  
لِأَنَّهُ نَعْمٌ بَادِرٌ بِادَاءِ فَرِيضَةِ الحَجِّ مَتَى مَا تَيَسَّرَ لَكَ فَلَا تُؤَخَّرُ وَمِنْ هُنَا يَقُولُ المُفْهَمُ يَجِبُ الحَجُّ  
عَلَى الفُورِ

عَلَى الفُورِ يَعْنِي المُبَادَرَةَ بِأَدَائِهِ عِنْدَ تَوَفُّرِ إِمْكَانِيَّتِهِ  
لِأَنَّكَ لَا تَذَرِي مَا لَكَ فِي المُسْتَقْبَلِ فَادِي هَذَا الرُّكْنِ مَا دُمْتَ مُتَمَكِّنًا مِنْ أَدَائِهِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
يَقُولُ وَلِلنَّاسِ وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ البَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي الإِسْلَامِ عَلَى خَفْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
اللَّهِ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَصَوْمَ رَمَضَانَ وَحَجَّ بَيْتِ اللَّهِ الحَرَامِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا  
فَيَجِبُ المُبَادَرَةُ بِالحَجِّ مَعَ الإِسْتِطَاعَةِ

وَهِيَ وَجُودُ الزَّادِ الَّذِي يَبْلُغُهُ ذَهَابًا وَإِيَابًا  
وَيَكْفِي لِأُسْرَتِهِ الَّتِي يَعْوَلُهَا إِلَى أَنْ يَأْتِيَ وَالرَّاحِلَةَ وَهِيَ المَرْكُوبُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِحَسَبِهِ  
مَرْكُوبٌ سِوَاءَ عَلَى الدَّابَّةِ أَوْ عَلَى السَّيَّارَةِ أَوْ عَلَى الطَّائِرَةِ أَوْ عَلَى البَاخِرَةِ  
المَرْكُوبُ المُنَاسِبُ فِي كُلِّ وَقْتٍ  
فَإِذَا تَوَفَّرَ الزَّادُ وَتَوَفَّرَ المَرْكُوبُ وَجَبَ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَحُجَّ

وَيُبَادِرُ بِذَلِكَ

وَالحَجُّ مَرَّةً وَاحِدَةً

الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ تَتَكَرَّرُ

الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ تُكْرَرَانِ كُلُّ سَنَةٍ

أَمَّا الحَجُّ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنَ العُمْرِ تَخْفِيفًا

عَلَى الأُمَّةِ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى سَفَرٍ وَيَحْتَاجُ إِلَى مَوْوَنَةٍ

وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ أخطاءٌ

فِي أَوْ المُنَاسِكَ قَدْ يَكُونُ فِيهَا أخطاءٌ

فَلِذَلِكَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنِ المُسْلِمِينَ

جَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ

بِدَلِيلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحَجُّ مَرَّةً وَاحِدَةً

فَمَا زَادَ تَطَوُّعٌ وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ

التَّخْفِيفُ عَنْهُمْ مَرَّةً وَاحِدَةً وَعَلَى المُسْتِطِيعِ

أَمَّا الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَجٌّ  
وَلَوْ مَاتَ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ  
لَأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ

هَذَا مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعْمُ

يَعْنِي أَنَّهُ يَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ  
نَعْمُ

قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعُمْرِ  
لَأَنَّ لَا يَأْتِيكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ لَمْ تُؤَدِّ الْحَجَّ  
مَعَ الْمُدْرَةِ عَلَيْهِ

لَا يَدْرِي مَتَى يَمُوتُ فَيَبَادِرُ مَا دَامَ أَنَّ اللَّهَ مَكَّنَهُ يُبَادِرُ بَدَاءَ الْحَجِّ  
أَمَّا إِذَا آدَى الْفَرِيضَةَ فَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ تَطَوُّعٌ وَيَنْظَرُ فِيهِ إِلَى الْأَصْلَحِ  
فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَلَى الْفُقَرَاءِ أَنْفَعُ وَأَخْوَجُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ  
إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَجَالٌ مُلْحٌ لِلْإِنْفَاقِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ  
كَأَنَّ يَكُونُ هُنَاكَ حَاجَةً وَعُسْرَةً

أَوْ مُحْتَاجٌ شَدِيدٍ الْحَاجَةَ فَإِنْ صَرَفَ الْمَالِ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَرْفِهِ فِي حَجِّ النَّفْلِ  
كَذَلِكَ فِي أَيَّامِنَا هَذَا الرَّحْمَةَ الشَّدِيدَةَ وَالْخَطَرَ  
كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَتَأَخَّرُ عَنِ الْحَجِّ بِأَيَّامِ الرَّحْمَةِ وَكَثْرَةِ الْوُفُودِ وَالْحُجَّاجِ وَالْحَاجِّ الْآنَ مَا يُؤَدِّي الْحَجَّ  
عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ  
تَرَخَّصَ رُخْصٌ كَثِيرَةٌ  
بِسَبَبِ الرَّحْمَةِ وَالْمَشَقَّةِ

فَأَفْضَلُ مِنْ هَذَا أَنْكَ تَبْقَى فِي بَلَدِكَ وَتَعْبُدُ اللَّهَ وَتَتَصَدَّقُ هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ مَعَ الرَّحْمَةِ  
الشَّدِيدَةِ وَالْخَطَرَ وَأَيْضًا مَا يُؤَدِّي الْحَجَّ عَلَى الْمَطْلُوبِ كُلِّهِ رُخْصٌ تَرَخَّصَتْ نَعْمُ وَبَادِرُ بِفَرْضِ  
الْعُمْرِ قَبْلَ انْقِضَائِهِ بِحَجِّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الْمُؤَكَّدِ  
بَيْتِ الْعَتِيقِ

قَالَ تَعَالَى وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ  
فَسَمَّاهُ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ

قِيلَ لِأَنَّهُ أُعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ

وَلَمْ يَتِمَّ أَحَدٌ مِنْ هَدْمِهِ وَإِزَالَتِهِ مُنْذُ بِنَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ كَثْرَةِ الْجَبَابِرَةِ  
وَالْأَعْدَاءِ لِلإِسْلَامِ اللَّهُ أُعْتَقَهُ مِنْهُمْ وَقِصَّةُ الْفِيلِ مَعْرُوفَةٌ سَجَّلَهَا اللَّهُ فُرْآنًا وَلَا أَحَدٌ يُرِيدُ هَذَا  
الْبَيْتَ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَنْ يَرُدُّ فِيهِ بِالْحَادِ بِطُلْمٍ  
نَذَقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ فَاللَّهُ اعْتَمَدَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَالطُّغَاةِ خَلَصَهُ مِنْهُ

رَغَمَ عَدَاوَتِهِمْ لِلإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ  
وَلَوْ يَفْدِرُونَ عَلَى إِزَالَتِهِ لِزَالُوهُ  
خُصُوصاً أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ  
تُظَهَرُ قُوَّتُهُمْ

عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَالْكَفَّارِ لَا يُرِيدُونَ هَذَا  
فَهُمْ لَوْ تَمَكَّنُوا مِنْ إِزَالَةِ هَذَا الْبَيْتِ لِزَالُوهُ  
لَكِنَّ اللَّهَ حَفِظَهُ وَمَنْعَهُ مِنْهُ  
كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ

إِنَّا نَحْنُ نَزَلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ  
وَالْعَجِيبُ

الْقُرْآنُ يَسُبُّ الْكُفَّارَ وَيَلْعَنُهُمْ وَيَمَقُّهُمْ وَمَعَ هَذَا مَا يَسْتَطِيعُونَ يُغَيِّرُونَ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ  
لِأَنَّ اللَّهَ حَفِظَهُ

قَالَ تَعَالَى إِنَّا نَحْنُ نَزَلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ  
مَا يَسْتَطِيعُونَ أَبَداً

هَذَا مِنْ أَنَّهُ مِنْ عَجِيبٍ أَنَّ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ حَفِظَ لِلْمُسْلِمِينَ الْقُرْآنَ وَحَفِظَ لَهُمْ  
هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ فِي كُلِّ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ  
وَالْيَوْمَ لَمَّا جَاءَتْ وَسَائِلُ الإِعْلَامِ وَالنَّقْلِ الْبَثُّ الْفَضَائِيُّ وَصَارُوا يُشَاهِدُونَ الْبَيْتَ وَيُشَاهِدُونَ  
الْحُجَّاجَ وَتَجَمَّعَ الْمُسْلِمِينَ حَوْلَهُ

وَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنَّهُمْ يُمْنَعُونَ أَوْ يُخَدِّثُونَ فِي الْحَرَمِ مَا يَفْنَعُهُمْ وَالْحَفْدُ لِلَّهِ  
هَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَمِنْ نِعْمَتِهِ أَنَّهُ يَقِيضُ لِهَذَا الْحَرَمِ مَنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَيَخْدُمُهُ  
فِي كُلِّ زَمَانٍ

مِنَ الْحُكَّامِ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يُهَيِّئُ لَهُ مِنَ الْمُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ مَنْ يَتَشَرَّفُ بِخِدْمَتِهِ  
وَيَتَشَرَّفُ بِتَسْهِيلِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ حَوْلَهُ  
هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَمَا الْحَجُّ إِلَّا الْقَصْدُ قَصْدٌ مُخَصَّصٌ فِي اللُّغَةِ الْقَصْدُ الْحَجُّ فِي اللُّغَةِ الْقَصْدُ قَصْدَ الشَّيْءِ هَذَا  
فِي اللُّغَةِ أَمَّا فِي الشَّرْعِ فَهُوَ قَصْدٌ مُخَصَّصٌ قَصْدِ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ لِأَدَاءِ مَنَاسِكِ هَذَا هُوَ  
الْحَجُّ فِي الشَّرْعِ

قَصْدَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ  
حَوْلَهَا

نَعَمْ

وَمَا الْحَجُّ إِلَّا الْقَصْدُ قَصْدَ مُخْتَصِّصٍ  
عِبَادَةٌ إِذْعَانٍ وَمَخْضُ عِبَادَةٍ إِذْعَانٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْقِيَادٌ لِلَّهِ  
وَتَعَبُّدٌ لِلَّهِ وَوَلَيْسَ مِنْ أَجْلِ الْكَعْبَةِ  
الْكَعْبَةُ لَا تَعْبُدُ وَإِنَّمَا الْمَعْبُودُ هُوَ اللَّهُ  
وَالْكَعْبَةُ مَكَانٌ لِلْعِبَادَةِ  
اللَّهُ مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ  
يَعْبُدُ اللَّهُ حَوْلَهَا يَطَافُ بِهَا وَيُصَلِّي حَوْلَهَا عِبَادَةٌ لِلَّهِ  
فَهِيَ مَكَانٌ لِلْعِبَادَةِ  
خَصَّصَهُ اللَّهُ

وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا  
فَاتَّخِذُوا مِنِ إِبرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ  
وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ  
فَهِيَ مَكَانٌ عِبَادَةٍ وَلَا تَعْبُدُ هِيَ لِأَنَّهَا بِنَا وَأَحْبَابُ  
وَإِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ مُشْعِرًا يَعْبُدُ اللَّهُ عِنْدَهُ  
بِقَعَّةٍ يَعْبُدُ اللَّهُ فِيهَا  
وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِفَضْلِهِ مَن يَشَاءُ  
يُفَضِّلُ بَعْضَ الْبِقَاعِ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَشْخَاصِ عَلَىٰ بُعْدِ  
وَبَعْضِ الْأَزْمَانِ عَلَىٰ بَعْضِ  
وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَخْتَارُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ  
فَاخْتَارَ مِنَ الْبِقَاعِ مَكَّةَ  
كَمَا اخْتَارَ مِنَ الْأَشْهُرِ شَهْرَ رَمَضَانَ اخْتَارَ مِنَ الْبَشَرِ الْأَنْبِيَاءَ  
إِصْطَفَاهُمْ وَاخْتَارَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ  
مِنَ الْأَعْمَالِ إِفْضَلَهَا فَهُوَ يَخْتَارُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ  
نَعَمْ  
فَهُوَ الَّذِي اخْتَارَ هَذَا الْبَيْتَ وَبَوَّأَهُ لِإِبْرَاهِيمَ  
بَوَّأَ مَكَانَهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَبَنَاهُ  
وَأَذِنَ لِّلنَّاسِ بِالْحَجِّ إِلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ  
فَلَيْسَتْ الَّتِي تَعْبُدُ هِيَ الْكَعْبَةُ  
وَإِنَّمَا الَّذِي يَعْبُدُ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَوْلَ الْكَعْبَةِ  
فَهِيَ مَكَانٌ عِبَادَةٍ  
وَمَنْسُكٌ

بَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِيَّ وَجْهِكَ شَطْرَ  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ يُدْعُونَ إِلَيْهِ كُلُّ سَنَةٍ وَيَعْتَمِرُ إِلَيْهِ تَعْبُدًا  
لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَيَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَهُمْ وَيُكَفِّرُ سَيِّئَاتِهِمْ يُضَاعَفُ لَهُمُ الثَّوَابُ وَالْأَجْرُ

فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ  
وَفِيهِ أَنْفَاقٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ تَرْوِيضٌ لِلنَّفْسِ عَلَى الْقُوَّةِ وَالْجِهَادِ وَالْجِدِّ هِيَ مَصَالِحُ  
عَظِيمَةٌ نَعْمَ وَفِيهِ تَعَارُفُ الْمُسْلِمِينَ تَعَارُفُ الْمُسْلِمِينَ وَتَأَلَّفُ الْمُسْلِمِينَ وَفِيهِ مَنَافِعُ كَمَا  
قَالَ جَلٌّ وَعَلَا وَأُذُنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ  
لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ  
مَنَافِعُ لَا تُحْصَى لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ  
مِنَ النَّاسِ مَنْ يَخْضُلُ عَلَى مَنَافِعَ كَثِيرَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْضُلُ عَلَى مَنَافِعَ ذُونَ ذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ  
لَا يَخْضُلُ عَلَى شَيْءٍ  
مِنْهُمْ مَنْ لَا يَخْضُلُ عَلَى شَيْءٍ  
نَعْمَ

تَحِنُّ الْقُلُوبُ الْمُسْتَجَابُ لَهَا الدُّعَاءُ  
إِلَى الصَّادِقِ الْبِرِّ الْخَلِيلِ الْمُفَجَّدِ  
نَعْمَ

حَجَّ الْبَيْتِ إِبَابَةٌ لِدَعْوَةِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا أُذِنَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأُذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ  
يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ظَالِمٍ فَمَنْ حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَإِنَّهُ مُجِيبٌ لِهَذَا النِّدَاءِ بِنِدَاءِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ إِبَابَةٌ لِدَعْوَتِكَ عَلَى لِسَانِ خَلِيلِكَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَعْمَ أَتَى بِخُضُوصٍ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ إِيْضًا وَلَوْ عَنْ مَطَارِ الشُّوقِ بِالنَّاسِ عَنْ يَدِي  
مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ أُوجِبَ الْحَجُّ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ

مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

وَلَوْ عَمَّ الْأُمُرُ لِحَجِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَا يَتَأَخَّرُونَ وَلَكِنَّ اللَّهَ خَصَّ الْمُسْتَطِيعَ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ  
سَبِيلًا

أَمَّا لَوْ قَالَ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ وَلَمْ يَأْتِ قَوْلُهُ مَنْ اسْتَطَاعَ لِحَجِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَا يَتَأَخَّرُ  
نَعْمَ

وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ  
وَأَمَّا

مَ قَالُوا إِنَّهُ كُلُّ مَا ذَهَبُوا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ وَلَا تُشْبِعُ قُلُوبَهُمْ مِنْهُ إِبْدَاءً  
مَا أَحَدٌ أَنَّهُ شَبِعَ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ  
أَبْدَاءً يَحِنُّ إِلَيْهِ

وَوَدَّهٗ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهِ دَائِمًا وَأَبَدًا  
فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَغْنَطِيسِ لِلْقُلُوبِ مَثَابَةٌ وَقِيلَ مَثَابَةٌ يَعْنِي أَنَّهُ مَكَانٌ لِلثَّوَابِ وَاللَّجُورِ وَأَنَّ  
الظَّاهِرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَشْمَلُ الْمَعْنِيِّينَ أَنَّهُ مَثَابَةٌ مَحَلٌّ ثَوَابٍ وَأَنَّهُ مَرْجِعٌ لِلنَّاسِ وَلَا أَحَدٌ يَشْبَعُ  
مِنْهَا إِبْدًا

نَعَمْ

كُلُّ مَا خَرَجَ يَوَدُّ أَنَّهُ يَرْجِعُ

نَعَمْ

تَحِنُّ إِلَى إِغْلَامِ مَكَّةَ دَائِمًا  
أَغْلَامُ مَكَّةَ يَعْنِي الْمَشَاعِرَ

نَعَمْ

إِلَى إِغْلَامِ مَكَّةَ دَائِمًا قُلُوبٌ إِلَى الدَّاعِي تَرْوُحُ وَتَعْتَدِي  
إِلَى الدَّاعِي وَهُوَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ  
وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ

نَعَمْ

رَجَالًا وَرُكْبَانًا رَجَالًا وَرُكْبَانًا الرِّجَالُ هُمُ الْمَشَاةُ وَالرُّكْبَانُ عَلَى الْمَرْكُوبَاتِ لِكُلِّ زَمَانٍ بِحَسَبِ  
اتِّجَادِهِمْ يَأْتُونَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ يَفْسُونَ وَرَاكِبِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَعْنِي بَعِيدٍ  
نَعَمْ

يَطِيرُ بِهِمْ شَوْقًا إِلَى ذَلِكَ الْحُمَى  
لِتَحْصِيلِ وَعْدِ النِّفْعِ فِي خَيْرِ مَشْهَدٍ

نَعَمْ

يَاءٌ

يَخْتُونُ إِلَى ذَلِكَ الْحُمَى وَهُوَ الْحَرَمُ الْجَمَائِيَّةُ عَنِ الْحَرَمِ  
الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَحِنُّ الْقُلُوبِ إِلَيْهِ  
يَرْجُونَ الْمَوْعِدَ النَّفْعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ يَشْهَدُ يَعْنِي يَخْضِرُ مَنَافِعَ لَهُمْ فِي  
الْحَجِّ

مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى

نَعَمْ

عَلَى كُلِّهِمْ قَدْ هَانَ نَفْسٌ عَزِيزَةٌ وَاهِلٌ وَمَالٌ مِنْ صَرِيفٍ وَمِثُّ سُبْحَانَ اللَّهِ تَجِدُ النَّاسَ يَخْتُونُ  
إِلَى هَذَا الْبَيْتِ وَإِلَى الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ  
مَا يَكُونُ يَبُونُ طَمَعًا دُنْيَا  
بَلْ هُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ

مَا يَكُونُ يُرِيدُونَ رَفَاهِيَّةَ وَرَاحَةَ هِيَ بَلْ يَأْتُونَ عَلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ يَزْتَكِبُونَ الْمَخَاطِرَ وَالتَّعَبَ  
الشَّدِيدَ وَالْأَسْفَارَ مَا يَأْتُونَ بِسَبَبٍ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ يَسُوقُهُمْ مِنْ مَلِكٍ أَوْ جَبَّارٍ أَوْ سُلْطَانٍ  
إِنَّمَا هُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَسُوقُهُمْ قُلُوبُهُمْ تَسُوقُهُمْ قُلُوبُهُمْ وَرَغَبَاتُهُمْ هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعَمْ لَوْ قِيلَ لِلنَّاسِ لَازِمٌ كُلِّ سَنَةٍ تُسَافِرُونَ إِلَى مَا بَعْدَ مَاذَا يَكُونُ مِنْ  
النَّاسِ؟ مِنَ التَّعَبِ وَالتَّزَكِّيِّ وَالْأَعْذَارِ وَالتَّأَخُّرِ  
أَمَّا السَّفَرُ إِلَى مَكَّةَ هَذَا مَا أَحَدٌ مَا أَحَدٌ مَا يَخَافُ مِنْهُ أَوْ يَتَنَاقَلُ عَنْهُ  
بَلْ تَجِدُهُ يَزْعَبُ فِيهِ دَائِمًا وَأَبَدًا وَدَائِمًا فِي شَوْقٍ  
إِلَيْهِ نَعَمْ

عَلَى كُلِّهِمْ قَدْ هَانَ نَفْسٌ عَزِيزَةٌ وَاهِلٌ وَمَالٌ مِنْ طَرِيفٍ وَمَنْلِدِي<sup>٤</sup>  
يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ وَأَوْلَادِهِ بَلَدُهُ وَيَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ يَهْوَنُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأُمُورَ وَهِيَ أَعْلَى شَيْءٍ  
عِنْدَهُ تُهْوَنُ عَلَيْهِ وَيُنْسَاها وَذَلِكَ رَغْبَةٌ مِنْهُ لِأَنَّ قَلْبَهُ يَحْدُوهُ وَيَسُوقُهُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ نَعَمْ  
الطَّرِيفُ هُوَ الْمَالُ الْقَدِيمُ وَالتَّلِيدُ هُوَ الْمَالُ الْجَدِيدُ  
يَعْنِي يَرْخِصُ عَلَيْهِمُ الْمَالُ  
الْمَالُ صَرِيحُهُ وَتَلِيدُهُ قَدِيمُهُ وَجَدِيدُهُ  
يَبْذُلُونَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
يُنْفِقُونَهُ فِي الْحَجِّ  
نَعَمْ

رُبُوعًا مَدِيدُ الظِّلِّ قَطَعَ مَهَامَّهِنَّ  
يُضِلُّ بِهَا نَحْرٌ رَضُوا مِنَ الْبَقَاءِ فِي الظِّلِّ وَالْبَرَادِ إِلَى قِطْعِ الْمَهَامَّةِ الْبَعِيدَةِ الْبَرَارِيِّ الَّتِي فِيهَا  
لَفْحُ السُّمُومِ وَفِيهَا الْهَجِيرُ وَفِيهَا التَّعَبُ يَخْرُجُونَ مَنْ وَيَأْتُونَ يَتَحَمَّلُونَ هَذِهِ الْمَشَاقِّ  
وَهَذَا الذَّلِيلُ شَيْءٌ عِنْدَهَا الذَّلِيلُ مِنَ الظِّلِّ  
هَذَا السَّفَرُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْمَشَا الذَّلِيلِ عِنْدَهُمْ مِنَ الظِّلِّ الْبَارِدِ  
نَعَمْ هَذَا مِنْ عَجَائِبِ قُدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ نَعَمْ فِيهَا خَطَرٌ فِيهَا ضِيَاعٌ بِالطَّرِقاتِ وَمَعَ هَذَا  
يَصْبِرُونَ يَأْتُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَى يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ  
نَعَمْ

يَحْتَبِي  
فَلَدٌ لَهُمْ مَسُّ الْهَوَاءِ الْحَارِّ أَثْنَاءَ السَّفَرِ يَتَلَدَّدُونَ بِهَذَا  
يَتَلَدَّدُونَ بِهَذَا لِأَنَّهُ لَأَنَّهُمْ يَخُونُونَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ  
فَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى مَا يَلْفِدُهُمْ مِنَ آلَةٍ وَالسُّمُومِ وَالْمَفَاوِزِ الْخَطِرَةِ الْبَرَارِيِّ الْبَعِيدَةِ كُلِّ هَذَا يَهْوَنُ  
عَلَيْهِمْ كُلُّ هَذَا يَهْوَنُ عَلَيْهِمْ نَعَمْ يَهْوَنُ بِهَا لَفْحُ الْهَجِيرِ عَلَيْهِمْ كَهَ نَعَمْ  
كُلُّ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ التَّعَبِ وَالْمَشَقَّةِ فَإِنَّهُمْ يَتَلَدَّدُونَ بِهِ  
لِأَنَّ الشَّوْقَ يَسُوقُهُمْ إِلَى مَكَّةَ نَعَمْ

أَي نَعَمْ

إِذَا الْمُحِبُّ إِذَا الْمُحِبُّ إِذَا طَمَعَ بِلِقَاءِ حَبِيبِهِ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ عَلَى الْمَشَاقِّ  
لِيَصْبِرَ عَلَى الْمَشَاقِّ

وَأَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهِمْ هُوَ رُؤْيَا هَذَا الْبَيْتِ  
الْعَتِيقُ

وَالطَّوَافُ حَوْلَهُ

هَذَا أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهِمْ

مَهْمَا كَلَّفَهُمْ هَذَا مِنَ التَّعَبِ فِي وَالْإِنْفَاقِ لِلْأَمْوَالِ فَإِنَّهُمْ يَلْتَهُونَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأُمُورَ فِي  
جَانِبِ لِقَاءِ الْحَبِيبِ

نَعَمْ

فَكَمْ مِنْ رَجِي الْعَيْشِ حَرَكَتُهُ الْهَوَى فَقَامَ بِأَعْبَاءِ نَعْمِ كَمْ مِنْ مُتْرَفٍ مُنْعَمٍ فِي الْقُصُورِ  
الْمُبَرَّدَاتِ وَالْمَلَذَاتِ يَخْرُجُ مِنْهَا وَيُسَافِرُ إِلَى مَكَّةَ وَيَصْبِرُ عَلَى مَا مِنَ التَّعَبِ وَمِنْ مَا الَّذِي مَا  
الَّذِي سَأَلَهُ؟ إِلَّا السُّوقُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَامِنًا

نَعَمْ

فَلَيْسَ بِشَأْنٍ عَزَمَهُ عَنْ طُلَّابِهِ إِذَا تَوَبَّ الدَّاعِي بِهِ وَإِسْلَخَ الرَّدِّي

مَا يُثْنِي شَيْئًا عَنْ مَطْلَبِهِ وَهُوَ الْحَجُّ

أَوْ الْعُمْرَةَ مَا يُثْنِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَشَاقِّ أَبَدًا

تَوْهَنَ عَزْمُهُ

نَعَمْ

إِطَارَ الْكَرْعَ عَنْهُمْ رَجَاءَ وَصَالِهِمْ وَشَوْقًا إِلَى إِطَارِ الْكَرَى عَنْهُمْ رَجَاءَ وَصَالِهِمْ

وَشَوْقًا إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِطَارَ التَّرْوَةَ وَالنُّومَ

يَطِيرُ عَنْهُمْ النَّوْمُ آهٍ فِي إِسْفَارِهِمْ وَفِي رَجَاءِ الْوُضُوءِ إِلَى مَكَّةَ

الْوُضُوءِ إِلَى مَكَّةَ

النَّاضِمُ يَقُولُ قَبْرَ مُحَمَّدٍ

هَذَا الْقَبْرُ لَا يُسَافِرُ إِلَيْهِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَدُّ الرِّجَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى

فَالسَّفَرُ مَا هُوَ إِلَى الْقَبْرِ

السَّفَرُ إِلَى زِيَارَةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ لِلصَّلَاةِ فِيهِ

وَزِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدْخُلُ تَبَعًا

لَا قَصْدًا

مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ يَحْتُ عَلَى زِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ

سُبْحَانَ اللَّهِ  
الرَّسُولُ حَتَّىٰ عَلَىٰ زِيَارَةِ الْقُبُورِ  
قَالَ زَوَّوْهَا فَأَنَّهَا تُذَكَّرُ بِالْآخِرَةِ  
بَيْنَمَا لَمْ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ صَحِيحٍ هُوَ وَرَدُّ احَادِيثُ لِكِنَّهَا كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ شَدِيدَةٌ الضَّعْفِ أَوْ  
مَوْضُوعَةٌ

مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ يَحْتَضِرُ عَلَىٰ زِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَذَلِكَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ الشَّرِكِ  
لِئَلَّا يَغْلِي فِي قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَدْ دَعَا اللَّهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يَعْْبُدُ  
وَقَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا  
يَعْنِي تَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ تَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ  
عِيدٌ مَكَانِي يَعْنِي لِأَنَّ الْعِيدَ يَكُونُ زَمَانِي وَيَكُونُ مَكَانِي  
بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ وَالْأَحَادِيثِ صَانَ اللَّهُ قَبْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنِ الْعُلُوِّ وَعَنْ مَا يَحْدُثُ عِنْدَ الْقُبُورِ الْآخَرَى  
صَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ  
حَتَّىٰ غَدَّتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ فِي عِزَّةٍ  
وَفِي عِزَّةٍ مَنَاعَةٍ وَصِيَامٍ  
بِرَكَّةٍ دَعْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنِّي كَمْ أَوْدَعْتُ سَائِرًا إِلَيْهِ وَذَنْبِي حَاسِبِي وَمُقَيَّدِي  
نَعَمْ

تَحَمَّلْتُ أَوْزَانًا أَنْ تُثْقَلَ مِنْهُضِي وَلَكِنِّي أَرْجُو تَجَاوُزَ سَيِّدِي  
وَظَنِّي جَمِيعًا بِالكَرِيمِ وَعَدَّتِي شَفِيعُ الْوَرَى فِي مَوْقِفِ الْحَشْرِ فِي غَدٍ  
كُلُّ هَذَا غُلُوٌّ كُلُّ غُلُوٍّ فِي حَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
تَطْلُبُ مِنْهُ

وَالشَّفَاعَةُ نِعْمَ الشَّفَاعَةُ ثَابِتَةٌ  
الرَّسُولُ يَشْفَعُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ  
مِنْ أُمَّتِهِ

وَلَا يَشْفَعُ لِأَهْلِ الشَّرِكِ وَإِنَّمَا يُشْفَعُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ  
فَالشَّفَاعَةُ صَحِيحَةٌ وَحَقٌّ

وَتَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ مَا تَطْلُبُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ

حَتَّى الرَّسُولُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْفَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَأْذِنُ مِنْ رَبِّهِ  
وَيَخِرُّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا يَشْفَعُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ سَلْ تُعْطَى وَإِشْفَعُ تَشْفَعُ  
لِأَنَّ الشَّفَاعَةَ مَلَكَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا

مَا تَطْلُبُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَلْ تَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ

تَقُولُ اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِي نَبِيِّكَ

نَعَمْ

لِأَنَّ الْأَقْدَارَ عَزَمِي عَنِ السِّرِّي فَشَوْقِي إِلَيْهِ دَائِمٌ وَتَلَدِّي

وَإِنْ رَجَائِي أَنْ يَمَنَّ يُحِبُّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هُوَ بِبَلَاغِمْ أَنَّهُ يَرْوَحُ لِلْقَبْرِ

يُحِبُّهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَيَتَّبِعُهُ وَيُطِيعُهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ

مَا الرَّسُولُ مَا شَرَعَ لَنَا أَنْ نُسَافِرَ لِلْقَبْرِ؟ عَلَّشَانَ نُصَلِّي وَنُسَلِّمُ بَلْ قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ

اللَّهُمَّ صَلِّي وَسَلِّمُ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي حَيْثُ فِي أَيِّ مَكَانٍ

لَكِنْ مَنْ وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ مَنْ وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَصَلَى فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

وَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ مِثَّةٍ أَوْ الصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ أَيِّ عَنَ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ

عَنَ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَرَّةً وَاحِدَةً أَوَّلَ مَا يُقَدِّمُ مَا يُكْرَرُ السَّلَامَ وَيَتَرَدَّدُ عَلَى الْقَبْرِ

بَلْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ أَوَّلَ مَا يُقَدِّمُ

بَعْدَ مَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ وَيُصَلِّي رُكْعَةً تَحْتَهُ الْمَسْجِدَ يَذْهَبُ وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا هُوَ الْمَشْرُوعُ وَهَذَا عَمَلُ الصَّاحِبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

وَهُمْ أَعْلَمُ الْأُمَّةِ

بِسُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَا كَانُوا يَتَرَدَّدُونَ عَلَى قَبْرِهِ

لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ بَلْ إِذَا أَرَدْتَ السَّلَامَ عَلَيْهِ سَلِّمْ فِي أَيِّ مَكَانٍ

وَيُصَلِّ صَلِّ وَسَلَامُكَ وَصَلَاتُكَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي

حَيْثُ كُنْتُمْ

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِرَجُلٍ رَأَى عِنْدَ الْقَبْرِ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَى لَهُ هَذَا

الْحَدِيثَ

وَقَالَ لَهُ مَا أَنْتَ وَمَنْ بِالْأَنْدَلُسِ إِلَّا سِوَاءُ

مَا أَنْتَ وَمَنْ بِالْأَنْدَلُسِ إِلَّا سِوَاءُ

يَعْنِي مَا تَظُنُّ أَنَّ أَنَّهُ مَا يُصَلِّي وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ قَبْرِهِ  
بَلْ حَصَلَ عَلَيْهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ فَالْحَقِيقَةُ الْإِنْسَانُ يَجِبُ أَنَّهُ يَعْرِفُ أَنْوَاعَ الْغُلُوِّ وَيَتَّبِعُ  
السَّنَةَ فِي هَذَا النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَشَى عَلَى مَا يَمِشِي عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُفْهَاءِ  
الْمُتَأَخِّرِينَ عِنْدَهُمْ هَذِهِ الْأُمُورَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ

نَعَمْ

وَأَلْتُمْ آثَارَ النَّبِيِّينَ ضَارِعًا  
وَأَبْسَطُ كَفِي لِلدَّعَاءِ وَأَجْهَدُ  
كُلُّ هَذَا مِنَ الْغُلُوِّ كُلُّ هَذَا مِنَ الْغُلُوِّ  
وَأَثَارَ النَّبِيِّينَ مَا تَسَلَّمَ

يَعْنِي أَنَّهُ يَتَّبِرُكَ بِالذُّجْرَةِ أَوْ يَتَّبِرُكَ لِمَا يُنْسَبُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْآثَارِ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ وَلَا  
دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَكِنْ هَذَا مِنَ الْمُبَالَغَةِ نَعَمْ وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ يُعِيدُهَا كَذَلِكَ مُرْتَدًّا أَنَا نَقِفُ عِنْدَ  
هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ إِعْرِضْ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ أَعْظَمَ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَّا أَنَا فَأَصُومُ وَأُفْطِرُ فَمَنْ  
رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي  
السُّوَالُ مَا الْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ مِنِّي  
الْمَقْصُودُ التَّبَرِّيُّ مِنْ فِعْلِهِ  
التَّبَرِّيُّ مِنْ فِعْلِهِ

لَيْسَ مِنِّي يَعْنِي لَيْسَ عَلَى سُنَّتِي

تَبَرِّيُّ مِنْ هَذَا قَالُوا هَذَا مِنْ صَوَابِ الْكَبِيرَةِ إِذَا قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ فَعَلَ كَذَا هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ  
هَذَا الْفِعْلَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لِلِسَائِلِ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ التَّطَوُّعُ بِالصِّيَامِ كَصِيَامِ عَاشُورَاءَ؟  
وَنَحْ قَبْلَ صِيَامِ الْقَضَاءِ مِنْ رَمَضَانَ إِنْ كَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءٌ؟ أَيُّ نَعَمْ لَا بَأْسَ  
لَا بَأْسَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ

وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ إِنَّمَا فِي سِتِّ مِنْ سُؤَالٍ

أَوْ الْعُلَمَاءُ يَقُولُونَ أَنَّهُ لَا يَصُومُهَا حَتَّى يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ سُؤَالٍ

فَقَوْلُهُ صَامَ رَمَضَانَ فَالَّذِي عَلَيْهِ قَضَاءٌ مَا بَعْدَ صَامِ رَمَضَانَ

فَلَا بُدَّ يَقْضِي أَوْلًا ثُمَّ يَصُومُ السِتَّ

أَمَّا بَقِيَّةُ التَّطَوُّعِ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ

نَعَمْ

لِأَنَّ الْقَضَاءَ مُوسَّعٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَحْرِي دُخُولِ الشَّهْرِ خَاصٌّ فِي رَمَضَانَ فَقَطْ؟ نَعَمْ هَذَا الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ السَّنَةُ لِصَوْمِ الْفَرَضِ تَحْرِي الْهِلَالِ إِنَّمَا هُوَ فِي صَوْمِ الْفَرَضِ

وَلَمْ يَرِدْ تَحْرِي الْهِلَالِ فِي صَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنَّمَا يَصُومُ الْإِنْسَانُ بِالتَّحْرِي وَالِاجْتِهَادِ نَعَمْ وَلَوْ أَخْطَأَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى خُطَاةٍ شَيْءٌ وَهُوَ مَا جُوزَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَهِيَ أَيَّامُ الْبَيْتِ أَمْ صَوْمُ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ مِنْ كُلِّ اسْبُوعٍ؟ كُلُّهَا فَاضِلَةٌ؟ هَذِي لَهَا وَظِيْفَةٌ وَهَذِي لَهَا وَظِيْفَةٌ هَذِي مِنْ كُلِّ اسْبُوعٍ وَالثَّلَاثَةُ شَهْرٌ وَكُلٌّ وَاجِدٌ لَهُ وَظِيْفَةٌ وَفَضِيلَةٌ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لِلسَّائِلِ يَقُولُ هَلِ الْأَعْمَالُ هَلِ الْأَعْمَالُ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَلَاءً فِي يَوْمِي الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ أَمْ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ فَقَطْ؟ وَرَدَّ أَنْ تُعْرَضَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ هَذَا أَكَّدَ وَوَرَدَ أَنَّهَا تُعْرَضُ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ فَهِيَ تُعْرَضُ فِي الْيَوْمَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَذْكُرُ بَعْضَ النَّاسِ أَنَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ إِنْ صَوْمَهُ غَيْرُ ثَابِتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ فَلَا يُسْتَحَبُّ صَوْمُهُ

فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ هَذَا غَلَطٌ بَلْ وَرَدَ صِيَامُ يَوْمِ الْخَمِيسِ وَهُوَ تَطَوُّعٌ مَا هُوَ وَاجِبٌ مَنْ صَامَهُ فَلَهُ أَجْرٌ وَمَنْ تَرَكَهُ

فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ

وَالْحَدِيثُ الضَّعِيفُ يَعْمَلُ بِهِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ صَوْمَ يَوْمِ الْخَمِيسِ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ يُشَكِّتُ النَّاسَ يُهَوِّنُ عَلَيْهِمُ الْعِبَادَاتِ وَالتَّطَوُّعَ

مَا يَنْبَغِي لَهُ يَعْمَلُ الْعَمَلُ هَذَا

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيَّامَ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ هَلْ هِيَ عَشْرٌ مَعَ أَنَّ يَوْمَ الْعَاشِرِ هُوَ يَوْمُ الْعِيدِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ صَوْمُهُ الْأَغْلَبِيَّةُ عَشْرٌ بِالْأَغْلَبِيَّةِ وَلَا مَا بِهِ مِنْ

الْعَاشِرِ مَا يُصَامُ لَكِنْ سَمَّيْتُ عَشْرًا بِالْأَغْلَبِيَّةِ

بِالتَّغْلِيْبِ يَعْنِي نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلِ الْإِفْطَارُ فِي صِيَامِ النَّفْلِ أَمَّا بِسَبَبِ الْفَرَضِ أَوْ الْجَمَاعِ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ فِيهِ قَطًّا

نَعَمْ؟ هَلِ الْإِفْطَارُ فِي صِيَامِ النَّفْلِ؟ إِيهِ بِسَبَبِ الْقَرَضِ أَوْ الْجَمَاعِ؟ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءُهَا؟  
أَمْ لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ؟ الْوُجُوبُ مَا يَجِبُ الْقَضَاءُ إِنَّمَا النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ إِنْ كَانَ قَضَى فَهُوَ  
أَفْضَلُ

اسْتِخْسَانٌ فَقَطْ إِلَّا الْوُجُوبُ مَا يَجِبُ الْقَضَاءُ إِلَّا فِي الْفَرْضِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَكْرَهُ صَوْمَ الْأَيَّامِ الْمُسْتَدَبَّةِ فِي  
السَّفَرِ؟ أَمْ يُسْتَدَبُّ ذَلِكَ؟ يُسْتَدَبُّ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِنَّمَا الَّذِي يَكْرَهُ صَوْمَ الْفَرْضِ  
الَّذِي يَكْرَهُ فِي السَّفَرِ صَوْمَ الْفَرْضِ الَّذِي هُوَ رَمَضَانُ أَمَا صَوْمٌ غَيْرُ رَمَضَانَ فَلَا مَانِعَ مِنْهُ فِي  
السَّفَرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ هَلْ هُوَ دُعَاءٌ أَمْ نَفْيُ الصَّوْمِ عَنْهُ؟ يُحْتَمَلُ هَذَا وَهَذَا إِذَا صَامَ  
يَعْنِي لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ  
وَيُحْتَمَلُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ رِوَايَةٍ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ  
يَعْنِي لَا هُوَ الَّذِي يُفْطِرُ وَإِسْتِرَاحَ وَلَا هُوَ بِاللَّيِّ صَامَ صَوْمٌ يَنْفَعُ أَيَّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ فِي صِيَامِ شَهْرِ مُحَرَّمٍ كُلُّهُ أَوْ أَغْلِبِهِ أَلَمْ يَرُدَّ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمْ  
يُصُمْ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ شَهْرِ رَمَضَانَ يُخَصِّصُ مِنْهُ شَهْرٌ مُحَرَّمٍ النَّهْيُ يُخَصِّصُ مِنْهُ شَهْرٌ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ فِي صَوْمِ النَّذْرِ هَلْ يَجُوزُ قِطْعُهُ؟ لَا  
الصَّوْمُ الْوَاجِبُ مَا يَجُوزُ قِطْعُهُ سِوَاءَ رَمَضَانَ أَوْ نَذْرٍ أَوْ كِفَارَةٍ كُلِّ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ مَا يَجُوزُ أَنْ  
دَخَلَ يَقُولُونَ مَنْ دَخَلَ فِي فَرْضٍ مُوسِعٍ حُرِّمَ قِطْعُهُ  
نَعَمْ

قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي صِيَامِ النَّافِلَةِ كَصِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَوْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ هَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَبْيِيتِ النَّيَّةِ  
عِنْدَ الصِّيَامِ؟ أَمْ لَا بَأْسَ مِنْ عَدَمِ تَبْيِيتِهَا؟ كُلُّ صَوْمِ النَّفْلِ مَا يَلْزَمُ تَبْيِيتَ النَّيَّةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَوْ  
أَصْبَحَ وَهُوَ لَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ  
ثُمَّ نَوَى الصِّيَامَ فِي النَّهَارِ جَازَ هَذَا  
فِي النَّافِلَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ أَنْ إِذْهَبَ وَإِنْ وَاعَمَلَ عُمْرَةً  
فِي كُلِّ شَهْرٍ أَمْ أَتَبَرَّعَ بِالْمَالِ الَّذِي أَذْهَبَ بِهِ فِي الْعُمْرَةِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

لِلْمُجَاهِدِينَ

هَذَا كَحَسَبِ الضَّرُورَةِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ ضَرُورَةُ الدِّدِّ مِنَ العُمْرَةِ كَأَن يَكُون هُنَاكَ مُقْرَأً مُحْتَاجِينَ  
أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مُحْتَاجِينَ حَاجَةً شَدِيدَةً  
الصَّدَقَةَ عَلَيْهِمْ وَدَفْعَ حَاجَةٍ أَوْ مَدِينٍ مُعْسِرٍ  
فَتَسَدِيدُ الدِّينِ عَنْهُ أَفْضَلُ مِنَ العُمْرَةِ  
حَسَبَ آهِ الحَاجَةِ فَالْمُحْتَاجُونَ سَوَاءٌ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ  
فَإِذَا كَانَتْ حَاجَتُهُمْ أَشَدَّ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ العُمْرَةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا ذُكِرَ مِنْ لَمْ يَحْجْ مَعَ اسْتِطَاعَتِهِ عَلَى الحَجِّ؟ ثُمَّ نَصَحَ فِي المُبَادَرَةِ بِالحَجِّ وَلَمْ  
يَسْتَجِبْ لِذَلِكَ

هَذَا يُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ الكُفْرِ  
إِذَا تَرَكَ الحَجَّ مَعَ الإِسْتِطَاعَةِ لَيْسَ لَهُ عُذْرٌ  
فَيُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ الكُفْرِ

قَالَ تَعَالَى وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ فِي البَيْتِ مَنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ  
العَالَمِينَ

كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَائِهِ مَنْ وَجَدْتُمْ عِنْدَهُ سَعَةً وَلَمْ يَحْجْ  
فَاضْرِبُوا عَلَيْهِمُ الجَزِيَّةَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ خَطَبَ أَحَدُهُمْ خِطْبَةً هَذَا العامِ عَنِ الحَجِّ  
وَذَكَرَ شُرُوطَهُ وَمِنْهَا وَجُودُ المُحْرَمِ لِلْمَرْأَةِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهَا مُحْرَمًا فَلَهَا أَنْ تَحْجَّ مَعَ مَجْمُوعَةٍ  
مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهَلْ قَوْلُهُ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ هَذَا الكَلَامُ أَنْ يُقَالَ  
عَلَى مَنَابِرِ الجُمُعَةِ؟ لَا مَا هُوَ صَحِيحٌ وَإِنْ قَالَ بِهِ بَعْضُ المُفْقِهَاءِ فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ  
وَلَا يُقَالَ هَذَا عَلَى المَنَابِرِ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ رَجُلٌ يُرِيدُ العَزْوَ  
وَأَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَتَهُ حَاجَةٌ فَقَالَ إِذْهَبْ فَحَجِّي مَعَ امْرَأَتِكَ  
أَرْجِعْهُ مِنَ العَزْوِ لِجَحِّجِّ مَعَ امْرَأَتِهِ  
وَمَعْلُومٌ أَنَّ الحُجَّاجَ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ مَعَهُمْ جَمَاعَةٌ  
كُلُّهُمْ جَمَاعَةٌ وَنِسَاءٌ

وَلَمْ يَكْتَفِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُونِهَا مَعَ جَمَاعَةٍ  
بَلْ أَرْجِعْهُ أَنْ يَحْجَّ مَعَ امْرَأَتِي هَذَا قَوْلٌ غَلَطٌ وَلَا يَجُوزُ إِعْلَانُهُ عَلَى المَنَابِرِ وَالتَّسْهِيلِ مِنْ أَمْرِ  
المُحْرَمِ وَالجَمَاعَةِ مَا يُغْتَوَنَ عَنِ المُحْرَمِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ

يَقُولُ هَلْ مِنْ عَلاماتِ السَّاعَةِ الكُبْرَى أَنْ يَأْتِيَ رَجُلٌ يُسَمَّى بِالسُّوقِ يُسَمَّى بِذا المُؤَقَّتَيْنِ أَوْ بِذِي السُّوقَتَيْنِ؟ السُّوقَتَيْنِ نَعَمْ كذا يَقُولُ بِذِي السُّوقَتَيْنِ يَهْدِمُ الكَعْبَةَ دَجْرًا دَجْرًا أَمْ أَنْ هَذَا غَيْرُ صَحيحٍ؟ وَهَلْ هِيَ مِنْ عَلاماتِ السَّاعَةِ الكُبْرَى أَمْ الصُّغْرَى؟ هَذَا صَحيحٌ وَهَذَا مِنْ عَلاماتِ السَّاعَةِ

لَكِنَّ ما يُهْدِمُ إِلَّا عِنْدَ خَرابِ النَّاسِ وَفَسادِ النَّاسِ حَتَّى القُرْآنُ يَرْفَعُ

القُرْآنُ يَرْفَعُ فِي آخِرِ الزَّمانِ

تَهْدِمُ الكَعْبَةَ فِي آخِرِ الزَّمانِ عِنْدَ فسادِ النَّاسِ

وَاسْتِشْراءِ الفَسادِ فِي النَّاسِ

هَذَا فِي آخِرِ الزَّمانِ وَهُوَ مِنْ عَلاماتِ السَّاعَةِ وَذِي السُّوقَتَيْنِ هَذَا مِنْ الحَبَشَةِ

نَعَمْ

فَسَيَهْدِمُ هَذَا البَيْتَ وَلا يُعادُ

كَمَا أَنَّ القُرْآنَ يَرْفَعُ فِي آخِرِ الزَّمانِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحبَ الفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَجْمُوعَةً مِنَ الشَّبابِ ذَهَبُوا إِلَى الحَجِّ فِي هَذَا العامِ لِحَجِّ تَطَوُّعٍ مِنْ غَيْرِ

تَصارِيحِ

فَهَلْ عَمَلُهُمْ هَذَا جائِزٌ إِذا كانَ نِظامَ الدَّوْلَةِ يَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا؟ وَما الواجِبُ عَلَيْهِمْ؟ هَذَا ما هُوَ

بِجائِزٍ؟ وَدَجُّهُمْ صَحيحٌ إِنْ شاءَ اللهُ لَكِنَّ يَأْتُمُونَ عَلَيَّ مُخالِفَةً وَلِيَّ الامرِ

يَأْتُمُونَ عَلَيْهِمْ الإِسْتِغْفارَ وَالتَّوْبَةَ وَعَدَمَ العَوْدَةِ لِمِثْلِ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحبَ الفَضِيلَةِ وَهَذَا سائِلٌ يَقُولُ هَلْ الأوْلَى أَنْ أَدَّجَّ حَجَّ الفَرِيضَةِ مَعَ الزَّحامِ

السَّديدِ وَأَسْقِطَ ثلاثَةَ الحَجِّ عَنِّي؟ هَلْ الأوْلَى أَنْ أَدَّجَّ حَجَّ الفَرِيضَةِ مَعَ الزَّحامِ السَّديدِ

وَأَسْقِطَ ثَلَاثَ الحَجِّ عَنِّي؟ أَمْ أَمْكُتُ فِي بَلَدِي إِعْبُدُ اللهُ وَإِتَّصِدِّقُ؟ وَهَلْ بِذَلِكَ يَسْقِطُ الحَجَّ عَنِّي

مَعَ إِسْتِطاعَتِي عَلَيْهِ؟ لا

واجِبُ عَلَيكَ تَحُجُّ

وَلَوْ مَعَ الزَّحامِ ما دامَ فَرِيضَةً

الواجِبُ تَحُجُّ تَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ وَيُعِينُكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

وَلا إِنما كَلامُنا عَنِ النَافِلَةِ أَمَّا الفَرِيضَةُ لا

يُبادِرُ الإِنسانُ بِالحَجِّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحبَ الفَضِيلَةِ وَهَذَا سائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ السَّماحُ لِلخادِمَةِ بِالحَجِّ لِقضاءِ

فَرَضٍ وَلَوْ كانَ بِدُونِ مُحَرَّمٍ عِلْماً بِأنَّهُ يَتَعَدَّرُ عَلَيْها أَنْ تَحْضَلَ لَها فُرْصَةُ الحَجِّ فُرْصَةً أُخْرَى مِنْ

بَلَدِهَا بِسَبَبِ ضَيْقِ الْيَدِ وَبَعْدَ الْمَسَافَةِ وَكَوْنِهَا أَضَلًّا هَا هُنَا تَعْمَلُ بِذُنُوبٍ مُحْرَمٍ عُمُومِ الْحَدِيثِ  
لَا يَجِلُّ أَمْرًا تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ  
إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحْرَمٍ

هَذَا عَامٌّ لِلْخَادِمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ

عَامٌّ لِلْخَادِمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ

كَوْنِهَا جَاءَتْ بِذُنُوبٍ مُحْرَمٍ لَا يُبْرَزُ

إِنَّكَ تَرْتَخِصُ لَهُ تَحُجُّ بِذُنُوبٍ مُحْرَمٍ لَكِنْ هِيَ إِذَا حَجَّتْ مِنْ نَفْسِهَا وَذَهَبَتْ مَسْئُورًا لِيَتَّهَمَ عَلَيْهَا إِمَّا

أَنْتِ إِنَّكَ لَا تَأْذَنُ لَهَا بِذَلِكَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ لَمْ

يَجِدْ فِي نَفْسِهِ الشَّوْقَ إِلَى مَكَّةَ فَهَلْ عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ أَوْ مَاذَا عَلَيْهِ؟ أَوْ هَلْ يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى قَسْوَةِ

قَلْبِهِ؟ مَا أَظُنُّ مُسْلِمًا مَا أَظُنُّ مُسْلِمًا فِي قَلْبِهِ إِيمَانٌ وَلَوْ ضَعِيفٌ

مَا يَجِنُّ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى وَلَوْ إِيمَانُهُ ضَعِيفٌ

مَهْمَا كَانَ

مَا أَظُنُّهُ هُنَا مَا يَجِدُ فِي قَلْبِهِ حَنَانٌ إِلَى مَكَّةَ إِبْدَاءً

إِنَّمَا هَذَا عِنْدَ الْمُنَافِقِينَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

أَمَّا الْمُسْلِمُ إِبْدَاءً وَلَوْ كَانَ إِيمَانُهُ ضَعِيفٌ

فَهُوَ يَجِنُّ إِلَى الْكَعْبَةِ وَالْبَيْتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ لِلنَّاسِ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ

وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ؟ لَا

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ زُورَاتِ الْقُبُورِ

وَهَذَا عَامٌّ لِقَبْرِهِ وَلِغَيْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَلَا يَجِلُّ لَهَا أَنْ تَزُورَ قَبْرًا

مِنَ الْقُبُورِ

لَا قَبْرَ ابْنٍ وَلَا أُخِيهَا وَلَا قَرِيْبِيهَا وَلَا قَوْلُ الرَّسُولِ وَلَا غَيْرُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرَدْتُ السَّفَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ

فَقَالَ لِي رَجُلٌ بَلَغَ سَلَامِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهَلْ قَوْلُهُ صَحِيحٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

مَا يُسَلِّمُ عَلَى الرَّسُولِ وَهُمْ مَكَائِهِ

أَلَمْ يَسْمَعْ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ

فَإِنْ صَلَّاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي

فَلَا يَحْتَاجُ أَنَّهُ يُوصِي وَاجِدٌ

نَعَمْ هَذَا مِنَ الْجَهْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكُمْ فِي قَتْلِ الصَّائِلِ لِمَاذَا سُمِّيَ الصَّائِلُ بِهَذَا الْإِسْمِ؟ أَرَجُو التَّوْضِيحَ الصَّائِمَ فَلَنَا اللَّيْ يَصُولُ عَلَيْكَ يُرِيدُ دَمَكَ أَوْ يُرِيدُ أَخَذَ مَالِكَ أَوْ يُرِيدُ هَتَكَ مَحَارِمَكَ أَوْ حَتَّى مَحَارِمَ غَيْرِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا هُوَ الصَّائِمُ يُدْفَعُ بِأَسْهَلِ مَا يَكُونُ فَإِذَا لَمْ يَنْدَفِعِ إِلَّا بِالْقَتْلِ يُقْتَلُ وَدَمُهُ هَدَرَ نَعَمْ وَهَذَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَأْتِي بَيَانُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَرَأْتُ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِبْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا فَهَمْتُ مِنْهُ أَنْ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ قَبْرِهِ هُوَ فِعْلٌ عَبْدُ اللَّهِ إِبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَطْ وَإِذَا أَرَادَ السَّفَرَ إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ أَوْ قَدَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَفَهَمْتُ مِنْهُ أَنَّهُ يَضَعُ فِعْلَ إِبْنِ عُمَرَ هَذَا لِعَدَمِ فِعْلِ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ لَهُ كَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

فَهَلْ هَذَا الْفَهْمُ صَدِيقٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَدِيقٍ

وَالشَّيْخُ لَا يُفْنَعُ مِنَ الْقَادِمِ إِلَى الْمَدِينَةِ

إِذَا قَدَّمَ أَنَّهُ يَذْهَبُ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَدْخُلُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّروا الْقُبُورَ يَدْخُلُ قَبْرَهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْجُدْرَانُ الَّتِي حَوْلَ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا إِبْنُ الْقَيْمِ فِي نَظْمِهِ؟ وَهَلْ هِيَ مَوْجُودَةٌ الْآنَ مَوْجُودَةٌ نَعَمْ وَهِيَ دَاخِلَ السُّورِ الْعَامِّ دَاخِلَهُ مُثَلَّثٌ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ رَأْسُ الْمُثَلَّثِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ عَلَّشَانِ اللَّيْ يَصِفُ وَيُصَلِّي مَا يَكُونُ أَمَامَهُ شَيْءٌ مِنْ جِدَارِ الْقَبْرِ فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ عَلَى سُكُلٍ مُثَلَّثٍ هَذَا مِنَ الدَّخْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السُّورِ الْخَارِجِيِّ هَذَا مَا هُوَ بِسُورٍ لِلْقَبْرِ

مَا هُوَ بِسُورٍ لِلْقَبْرِ

السَّلَامَ عَلَى السُّورِ الدَّخِلِيِّ

الَّذِي يَلِيهِ الشَّرِيفُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حَصَلَ فِي بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ مِنَ الْأَحْدَاثِ مِنَ الْأَحْدَاثِ الْأَخِيرَةِ كَمَا تَعَلَّمُونَ لَا يُقِرُّهُ دِينًا وَلَا عُرْفٌ وَلَا عَقْلٌ وَلَكِنْ نَقْرًا وَنَسْمَعُ عَمَّنْ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مِنْ بَعْضِ الْكُتَابِ وَغَيْرِهِمْ مَنْ اسْتَعَلَّ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ لِلنَّيْلِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالِدُعَاةِ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ

وَلَا سِيَّما الشَّبَابُ المُسْتَقِيمُ  
وَلَا زَالُوا مُسْتَمِرِّينَ عَلَى ذَلِكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ فِي جَرَائِدِهِمْ وَصُخْفِهِمْ  
السُّؤَالُ مَا مَوْقِفُنَا طَلَابُ حَيْلٍ ذَلِكَ وَبِمَاذَا تَوَجَّهْتُنَا فِي هَذِهِ الامورِ؟ العَدُوُّ المُغْرَضُ مَهْمَا  
عَمِلْتَ مَا أَنْتَ بَرَّادُهُ عَنِ عُدْوَانِهِ وَشَرِّهِ وَلَكِنْ شَرُّهُ عَلَيْهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا يَضُرُّ المُسْلِمِينَ  
المُنَافِقُونَ تَكَلَّمُوا الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الصَّحَابَةِ وَقَالُوا مَا قَالُوا مَا هُوَ غَرِيبٌ  
مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ أَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ بِأَهْلِ الخَيْرِ وَأَنَّهُمْ يَنْتَهِرُونَ الفُرَصَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا  
قُتِلْنَا هَاهُنَا

هَذَا مَعْنَاهُ نَظَرَةُ الرَّسُولِ قَاصِرَةٌ حَيْثُ خَرَجَ بِهِمْ لِهَذَا المَكَانِ لِيَقْتُلُوا هَذَا ذَمٌّ لِلرَّسُولِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُمْ لَوْ كَانَ الأَمْرُ لَهُمْ مَا خَرَجُوا أَنَّهُمْ أَخَذُوا مِنَ الرَّسُولِ وَأَعْرِفَ مِنَ  
الرَّسُولِ بِرَعْمِهِمْ فَمَا هُوَ بِهَذَا غَرِيبٌ أَنَّ المُنَافِقِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي المُسْلِمِينَ وَالمُؤْمِنِينَ فِي  
أَيَّامِ الأَخْدَاتِ وَلِمَ وَلَمَّا اسْتَدَّ الأَمْرُ بِالمُسْلِمِينَ يَوْمَ الأَحْزَابِ وَإِذْ يَقُولُ المُنَافِقُونَ وَالمُؤْمِنِينَ فِي  
قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ عُرُورًا

هَذَا مَا هُوَ بِغَرِيبٍ أَبَدًا  
فَلَا تَخْزَنُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَأْسَى عَلَيْهِمْ  
وَإِنَّمَهُمْ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
وَكَيْدُهُمْ فِي نُحُورِهِمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَمَا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الهَدْيُ فِي عُمْرَةِ الحَدِيثِ  
فَهَلْ فَعَلَهُ هَذَا عَلَى سَبِيلِ الإِسْتِحْبَابِ؟ فَيَجُوزُ فِعْلُهُ؟ أَمْ أَنَّ هَذَا مِنْ خِصَائِصِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ؟ مَا هُوَ مِنْ خِصَائِصِهِ هَذِهِ الهَدْيُ مُسْتَحَبٌّ

إِنَّهُ يَسُوءُهُ الإِنْسَانُ مِنْ بَلَدِهِ  
أَوْ مِنْ أَيِّ مِنْ دَاخِلِ الحَرَمِ أَوْ خَارِجِ الحَرَمِ هَذَا سَنَةٌ  
سَنَةٌ مَا بَاقِيَةٌ وَمِنْهُ شَيْءٌ وَاجِبٌ وَهُوَ هَدْيُ التَّمَتُّعِ وَالقِرَانِ  
وَالهَدْيُ هَدْيُ الجُبُرَانِ هَذَا وَاجِبٌ  
أَمَّا مَا زَادَ عَنِ هَدْيِ التَّمَتُّعِ وَالقِرَانِ فَهُوَ سَنَةٌ وَبَاقِيَةٌ وَسُوءُهُ إِفْضَلُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا شَابٌّ وَعِنْدَنَا فِي بِلَادِنَا جَمَاعَاتُ إِسْلَامِيَّةٍ  
كثيرةٌ

مِنْهَا أَنْصَارُ السَّنَةِ المُحَقَّقِيَّةِ وَالجَمَاعَةِ السَّلَفِيَّةِ وَالتَّبْلِيغِ وَالدَّعْوَةِ وَغَيْرِهَا فَهَلْ يُلْزَمُ عَلَيَّ أَنْ  
أَلْتَزِمَ جَمَاعَةً مُعَيَّنَةً؟ أَمْ أَنِي أُعْبُدُ اللَّهَ بِمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ عَلَى  
صَرِيحَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَاتَّبِعِ الدَّلِيلَ أَيْنَمَا كَانَ وَلَا أَتَسَمِّيْ بِأَيِّ تَسْمِيَّةٍ

أَنِّي مُسْلِمٌ عَلَى طَرِيقَةِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ  
التَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى طَيِّبٌ  
فَإِذَا وُجِدَتْ جَمَاعَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ وَعَلَى مِنْهَجِ سَلِيمٍ فَتَعَاوَنَ مَعَهَا  
لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَتَعَاوَنُونَ  
تَعَاوَنُوا عَلَى وَالتَّقْوَى وَخَيْرٌ مَن نَعَرَفُ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الْآنَ هُمْ أَنْصَارُ السَّنَةِ الْمُحَقَّدِيَّةِ  
لِأَنَّهُمْ عَلَى عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ وَيَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ  
يَنْهَوْنَ عَنِ الشِّرْكِ وَعَنِ الْبِدْعِ  
فَهُمْ أَحْسَنُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ كَذَلِكَ مُرْتَدًّا أَنَابَ بِأُوكَدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مُبْطَلَاتِ الْحَجِّ

وَهُمَا مُبْطَلَانِ الْأَوَّلُ مَنْ حَجَّ بِنَفَقَةٍ حَرَامٍ فَإِنْ حَجَّ غَيْرَ صَاحِبٍ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَهُ إِذَا كَانَ حُجَّتَهُ  
الْإِسْلَامِ لِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَاجَّ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُرْزِ فَنَادَى لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ نَادَى  
مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا حَجَّ بِمَالٍ حَلَالٍ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَحَجَّ مَبْرُورٌ وَزَادَكَ  
حَلَالٌ وَإِنْ حَجَّ بِمَالٍ حَرَامٍ فَإِنَّهُ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُرْزِ فَنَادَى لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ نَادَى مُنَادٍ لَا  
لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ مَا لَكَ حَرَامٌ وَرَاجِلُكَ حَرَامٌ حَجَّكَ مَا زُورٌ غَيْرَ مَبْرُورٍ  
دَلَّ هَذَا عَلَى بُطْلَانِ حَجِّ الْإِنْسَانِ بِمَالٍ مُحْرَمٍ

يَقُولُ الشَّاعِرُ إِذَا حَجَّ أَضَلُّهُ سُخْتُ فَمَا حَجَّتْ وَلَكِنْ حَجَّتِ الْعَيْرُ مَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كُلَّ صَالِحَةٍ  
مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ  
فَهَذَا عَلَى ظَاهِرِهِ أَنَّهُ يُبْطَلُ حَجُّهُ

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا يُبْطَلُ حَجُّهُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ  
حَجُّهُ صَاحِبٌ لِأَنَّهُ أَدَّى الْمَنَاسِكَ  
فَيَأْتِمُ عَلَى الْحَرَامِ وَيَمْحُوهُ التَّوْبَةُ  
وَمَعْنَى الْأَحَادِيثِ لَيْسَ مَعْنَاهَا بُطْلَانُ حُجَّتِهِ وَإِنَّمَا مَعْنَاهَا بُطْلَانُ ثَوَابِهِ  
فَإِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
النُّوعُ الثَّانِي الرَّدَّةُ

إِذَا حَجَّ الْإِسْلَامُ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ  
بِأَنْ ارْتَكَبَ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ  
بَطَلَ حَجُّهُ وَبَطَلَتْ جَمِيعُ أَعْمَالِهِ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ  
فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حُبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ فَعَلَى الْمَذْهَبِ لَوْ تَابَ مِنَ الرَّدَّةِ يُعِيدُ الْحَجَّ  
لَأَنَّ دُجْبَتَهُ الَّتِي قَبْلَ الرَّدَّةِ بَطَلَتْ  
فَيُعِيدُ دُجْبَةَ الْإِسْلَامِ  
هَذَا هُوَ الْبَلَاءُ  
الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ إِذَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَرَجَعَتْ إِلَيْهِ أَعْمَالُهُ الصَّالِحَةُ  
الَّتِي بَطَلَتْ بِالرَّدَّةِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَسْلَمْتُ عَلَى مَا أَسْلَفْتُ مِنْ خَيْرٍ  
وَفِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ فَيَمُتُ وَهُوَ كَاذِبٌ  
فَرَتَّبَ بُطْلَانَ الْأَعْمَالِ عَلَى شَيْئَيْنِ  
الشَّيْءِ الْأَوَّلِ الرَّدَّةِ وَالشَّيْءِ الْمَوْتِ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ  
أَمَّا إِذَا تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَأَيْهَا لَا تُحِبُّ أَعْمَالَهُ  
هَذَا مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآيَةُ  
وَهَذَا الْقَوْلُ الْأَخِيرُ هُوَ الصَّحِيحُ  
أَنَّهُ إِذَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَلَا يَلْزَمُهُ إِعَادَةُ الْحَجِّ لِأَنَّ حُجَّتَهُ صَحِيحٌ  
لِأَنَّ تَوْبَتَهُ صَدَحَتْ عَمَلَهُ  
وَأَرْجَعَتْ إِلَيْهِ تَوَابَهُ  
هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ حَرَامٍ يُعِيدُهَا يَعْنِي الْقَوْلَ الرَّاجِحَ الَّذِي هُوَ الْمَذْهَبُ يُشِيرُ إِلَى الْخِلَافِ يُشِيرُ إِلَى  
الْخِلَافِ الْمَذْهَبِ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَنْطَلُ لَكِنَّ الْقَوْلَ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَنْطَلُ وَهُوَ الصُّ نَعَمْ هَذَا مَا نُحَدِّثُ  
مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ  
وَلَا فَسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ  
فَمَنْ فَرَضَ يَعْنِي أَحْرَمَ  
سُمِّيَ الْإِحْرَامَ فَرْضًا لِأَنَّ مَنْ أَحْرَمَ بِالنُّسْكِ وَجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتِمَّ فَرْضًا كَانَ أَوْ نَفَلًا  
قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ  
فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ يَعْنِي أَحْرَمَ  
فَالْمَحْرَمُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الرَّفْتُ  
وَالرَّفْتُ هُوَ الْجِمَاعُ مِنْ كَلَامٍ أَوْ نَظَرٍ أَوْ لَمْسٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
مِنْ كُلِّ مَا يَدْعُو إِلَى الْجِمَاعِ  
فَيَتَجَنَّبُ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ وَالنَّظَرَ

الَّذِي يَرْغَبُهُ أَوْ يَدْعُو إِلَى الْجَمَاعِ حَتَّى مَعَ زَوْجَتِهِ الَّتِي أَحَلَّهَا اللَّهُ لَهُ إِذَا أُحْرِمَ فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُهُ يَتَجَنَّبُهَا وَلَا  
رَفَتْ وَلَا مُسْوَقِ الْمُسْوَقِ هُوَ الْمَعَاصِي سَمَّيْتُ لِأَنَّ الْمُسْوَقَ مَغْنَاهُ الْخُرُوجُ  
فَالْمَعَاصِي لَمَّا خَرَجَ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ سَمِّيَ فَاسِقًا  
فَالْمُحْرَمُ يَتَجَنَّبُ الْمَعَاصِي وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَيْهِ أَنْ يَتَجَنَّبَهَا دَائِمًا  
وَلَكِنْ أَلَمْ لِأَنَّهُ فِي عِبَادَةٍ فَلَا يَدْخُلُ الْمَعَاصِي عَلَى الْعِبَادَةِ  
فَتُؤَثِّرُ عَلَى عَلَى عِبَادَتِهِ  
فَيَكُونُ الْمَعْصِيَةَ مِنَ الْمُحْرَمِ أَشَدَّ  
وَقَدْ تَبَطَّلَ حُجَّهُ  
فَيَتَجَنَّبُ يَسْتَعِزُّ بِالطَّاعَاتِ  
وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ  
الْجِدَالُ هُوَ الْمُخَاصَمَةُ بِالْكَلَامِ  
الْمُمَارَاةُ وَالْمُجَادَلَةُ  
فَالْمُحْرَمُ يَتَجَنَّبُ هَذَا  
لِأَنَّ الْجِدَالَ يُورِثُ الْبَغْضَاءَ  
يَسْغَلُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّ الْجِدَالَ عَلَى قِسْمَيْنِ جِدَالٌ وَاجِبٌ وَهُوَ مَا كَانَ لِبَيَانِ حَقٍّ أَوْ  
دَفْعِ بَاطِلٍ هَذَا وَاجِبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَجَادَلْهُمْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَالْجِدَالُ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ بَيَانُ  
الْحَقِّ وَرَدُّ الْبَاطِلِ هَذَا وَاجِبٌ لِمَنْ يَسْتَطِيعُهُ وَيَقْدِرُ عَلَيْهِ فِي الْأَحْرَامِ وَفِي غَيْرِهِ  
النَّوْعُ الثَّانِي الْجِدَالُ الَّذِي لَا فَائِدَةَ مِنْ جِهَةِ الدِّينِ وَإِنَّمَا هُوَ جِدَالٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَهَذَا هُوَ  
الْمُحْرَمُ فِي فِي الْأَحْرَامِ  
يَتَجَنَّبُهُ الْمُحْرَمُ  
ثُمَّ وَجَّهَ لِمَا نَهَى عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْخَيْرِ قَالَ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ فَبَدَّلَ أَنْ  
يَسْتَغِلَّ بِالرَّفَتِْ وَالْمُسْوَقِ وَالْجِدَالِ يُسْتَعِزُّ بِالطَّاعَاتِ وَمَا فَعَلَ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ  
وَيُثَبِّتُهُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ  
وَلِلرَّفَتِْ أَهْجُرُ وَالْمُسْوَقِ وَهَكَذَا الْجِدَالُ وَأَقْلَلُ مِنْ كَلَامِكَ تَحَمُّدُ  
أَي نَعَمْ بَدَلِ أَنْ تُجَادِلَ وَتَسْتَغِلَّ بِالْكَلَامِ الَّذِي لَا فَائِدَةَ فِيهِ أَوْ الْكَلَامِ الْمُحْرَمِ إِسْتَعِزُّ بِالْكَلَامِ  
الطَّيِّبِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّلْبِيَةِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَمَا يَنْفَعُكَ  
نَعَمْ  
وَمَكَّةَ بِالتَّفْضِيلِ أَوْلَى وَعَنْهُ بَلْ مَدِينَةُ خَيْرِ الْخَلْقِ مَنْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَذَا إِشَارَةً إِلَى الْخِلَافِ فِي  
مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ  
أَيُّهُمَا إِفْضَلُ؟ الْمَشْهُورُ وَالْمَعْرُوفُ أَنْ مَكَّةَ أَفْضَلُ  
لِأَنَّهَا خَيْرُ الْبِقَاعِ وَفِيهَا الْبَيْتُ الْعَتِيقُ

وَفِيهَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَأَمَرَ اللَّهُ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ وَالْحَجِّ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ  
وَقِيلَ الْمَدِينَةُ أَفْضَلُ لِأَنَّهَا مُهَاجِرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهَا قَبْرُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَهَا وَلِأَهْلِهَا فَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ مَكَّةَ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُرَجِّحُ هَذَا بَعْضُهُمْ يُرَجِّحُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ  
وَالْقَوْلَ الْأَوَّلُ هُوَ الرَّاجِحُ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ لِلْهِجْرَةِ وَقَفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَقَالَ إِنَّكَ لَأَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ  
وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ مَكَّةَ  
نَعَمْ عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ  
وَلِكُلِّ مِنَ الْبَلَدَتَيْنِ فَضَائِلُ  
هَذِي الْهِجْرَةُ وَهَذِهِ دَارُ الْكَعْبَةِ وَمَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذِهِ دَارُ الْمَبْعَثِ وَهَذِهِ دَارُ الْهِجْرَةِ  
فَكِلَاهُمَا لَهُ فَضْلٌ

نَعَمْ  
وَكَلْنَا يَدَيَّ فَإِذَا فَعُ لِرُؤُوتِكَ هَذَا بَيَانَ مَا يُسْرَعُ عِنْدَ مُعَايَنَةِ الْكَعْبَةِ لِلْقَادِمِ  
إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَرَاءَ الْمَشْرِفَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَكْبُرُ  
هَكَذَا فِي كُتُبِ الْمَنَاسِكِ وَلَكِنَّ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا يَرْفَعُ يَدَهُ وَيَكْبُرُ عِنْدَ بَدَايَةِ الصَّوَابِ كَمَا يَأْتِي  
نَعَمْ  
وَنَادَى بِقَلْبٍ خَاشِعٍ مُتَضَرِّعاً بِمَا شِئْتَ مِنْ كُلِّ الدُّعَاءِ غَيْرِ مُعْتَدِي  
نَعَمْ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ تُقَدِّمُ رِجْلَكَ الْيُمْنَى  
وَتَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ  
لِي ذُنُوبِي افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ  
تَدْعُو بِمَا تَيَسَّرَ نَعَمْ وَإِسْأَلُهُ قَبُولَ الْحَجِّ وَالْعَفْوِ وَإِدْعُهُ وَكَبْرَهُ وَهَلْلَهُ فِي مُحَاذَاتِهِ إِسْوَدَ  
نَعَمْ هَذَا صَحِيحٌ فِي مُحَاذَاتِهِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ إِذَا بَدَأَتْ الصَّوَابُ تُحَابِيهِ وَتَتَّجِهُ إِلَيْهِ تَسْتَقْبِلُهُ ثُمَّ تَرْفَعُ  
يَدَكَ مُكَبَّرًا وَتَبْدَأُ هَذَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ  
بَلْ إِنْ تَمَكَّنْتَ مِنْ إِسْتِلَامِهِ وَتَقْبِيلِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ  
وَإِنْ لَمْ تَتَمَكَّنْ مِنَ الزَّحَامِ فَإِنَّكَ تُشِيرُ إِلَيْهِ وَتَكْبُرُ  
نَعَمْ  
وَإِسْأَلُهُ قَبُولَ الْحَجِّ وَالْعَفْوِ وَإِدْعُهُ

وَكَبَّرَ وَهَلَّلَ فِي مُحَاذَاةِ أَسْوَدَ

نَعَمْ

وَوُدِّبَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ حَافِيًا

وَيُكْتَرُ مَنْ نَفَلَ بِهِ دُخُولَ الْكَعْبَةِ مُسْتَدَبًّا

دُخُولَ الْكَعْبَةِ لِمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ

مُسْتَدَبًّا

وَيُصَلِّي فِيهَا نَافِلَةً

كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ

فَإِنَّهُ دَخَلَ الْكَعْبَةَ الْمُسْرَفَةَ وَأَزَالَ مَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ وَغَسَلَهَا ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَيَسُنُّ لِمَنْ تَمَكَّنَ مِنْ دُخُولِ الْكَعْبَةِ أَنْ يُصَلِّيَ خِيَارَ رَكَعَتَيْنِ نَافِلَةٍ أَمَا الْفَرِيضَةُ

فَلَا تَصِحُّ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ

لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِاسْتِقْبَالِهَا فَلَا تَصِحُّ الْفَرِيضَةُ وَإِنَّمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى النَّافِلَةَ

فَالنَّافِلَةُ مُسْتَدَبَّةٌ لِمَنْ تَمَكَّنَ مِنْهَا

نَعَمْ

وَيُغْلِقُهُ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ بَطَّرَ فِيهِ

نَعَمْ

وَوُدِّبَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ حَافِيًا

حَافِيًا

يَعْنِي بِدُونِ نَعْلَيْنِ

تَقْدِيرًا لِلْكَعْبَةِ

وَلَكِنْ هَذَا فِي الْوَاقِعِ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

يَعْنِي فِي الْبَيْتِ

نُقِلَ

أَمَا الْفَرِيضَةُ لَا خَارِجَ الْكَعْبَةِ

نَعَمْ

وَتَعَبَّدَ مِنَ الدُّعَاءِ الْإِسْتِغْفَارُ وَذَكَرَ اللَّهُ فِي دَاخِلِ الْكَعْبَةِ

نَعَمْ

وَيَرْمُقُهُ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ بَطَّرَ فِيهِ

وَيُكْتَرُ فِعْلُ الْإِعْتِمَارِ وَيُجْهَدُ

يَقُولُونَ أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ

هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ النَّظَرُ إِلَيْهَا عِبَادَةٌ وَهَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

وَهُوَ مَا أَسَارَ إِلَيْهِ هُنَا  
بَانَ يَزْمُمُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا  
وَلَا شَكَّ أَنَّ لَهَا فَضْلًا عَظِيمًا  
وَلَكِنْ نَحْنُ نَعْمَلُ مَا أَمَرْنَا بِهِ وَلَمْ يَأْتِ إِنْ النَّظَرَ إِلَيْهَا عِبَادَةً  
وَقَالَ كَرَّرَ الْعُمْرَةَ نَعْمَ تَكَرَّرَ الْعُمْرَةَ فِيهِ فَظَلَّ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُمْرَةَ إِلَى الْعُمْرَةَ  
كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ  
تَكَرَّرَ الْعُمْرَةَ يُسْتَحَبُّ فِي سَائِرِ السَّنَةِ  
وَلَكِنْ لَا يُكْرَرُ فِي وَقْتِ مُتَقَارِبٍ  
بَلْ يُكْرَرُ بَعْدَ كُلِّ فِتْرَةٍ  
لَهُ شَعْرٌ فِي رَأْسِهِ يَخْلُقُهُ فِي فِي الشُّكِّ  
أَمَا أَنَّهُ يُكْرَرُ يَوْمًا وَاحِدًا أَوْ أَيَّامٍ مُتتَالِيَةً  
فَهَذَا لَا يَنْبَغِي نَعْمَ  
وَيَزِمِيهِ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ بَطَرَ فِيهِ  
وَيَكْتُرُ عَلَى الإِعْتِمَارِ وَيُجْهِدِي  
أَيَّ نَعْمَ لِأَنَّ الْعُمْرَةَ لَيْسَ لَهَا وَقْتُ مُحَدَّدٌ  
كُلُّ السَّنَةِ أَمَا الْحَجُّ فَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي أَشْهُرٍ مَعْلُومَاتٍ  
أَمَا الْعُمْرَةُ فَلَيْسَ لَهَا وَقْتُ مُحَدَّدٌ  
كُلُّ مَا تَيَسَّرَ لِلْإِنْسَانِ وَكُلُّ مَا أَكْثَرَ مِنَ الْعُمْرِ فَهُوَ إِفْضَلُ  
نَعْمَ

مِنَ السَّنَنِ فِي الْحَرَمِ الشُّرْبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بَعْدَ مَا يَفْرُغُ مِنَ الصَّوَابِ وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فَإِنَّهُ  
يَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَتَضَلَّعُ مِنْهُ يَعْنِي يَكْتُرُ شُرْبَهُ لِأَنَّهُ مَاءٌ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءَ زَمْزَمَ طَعَامٌ طَعْمٌ  
وَشِفَاءٌ سَقَمٌ وَجَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَاءَ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ مِنْ شَرٍّ إِنْ  
شَرِبْتَهُ تَبَغِي بِهِ الشِّفَاءُ شَفَاكَ اللَّهُ شَرِبْتَهُ لِأَجْلِ الأَجْرِ وَالثَّوَابِ فَإِنَّ فِيهِ الأَجْرَ وَالثَّوَابَ فَشَرِبْتَهُ  
عِبَادَةً

شُرْبُهُ عِبَادَةٌ  
وَقَدْ شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ  
وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ سَلَامٌ نَاوِلُوهُ دَلُوا فَشَرِبُوا عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ  
فَهُوَ سَنَةٌ شُرْبٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ سَنَةً  
وَلَا هُوَ بِيشْرَبُ لِلْعَطَشِ أَوْ لِلشَّهْوَةِ وَإِنَّمَا يشْرَبُ لِلْعِبَادَةِ  
تَعْبُدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

يَكُونُ يَنْوِي بِشُرْبِهِ يَنْوِي بِشُرْبِهِ الْعِبَادَةَ  
حَتَّى يُوجَّرَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءَ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ  
يَعْنِي لِمَا شِئْتَ نَعَمْ

وَسُمِّ عِنْدَ بَدَايَةِ الشُّرْبِ كَمَا هُوَ فِي سَائِرِ الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ وَغَيْرِهِ يَبْدَأُ بِاسْمِ اللَّهِ يُنْهِى الْحَمْدَ  
لِلَّهِ

وَيَشْرَبُ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ  
كَمَا مَرَّ كَمَا هَذِهِ سُنَّةُ الشُّرْبِ  
نَعَمْ

وَسُمِّيَ وَمِنْ زَمْزَمَ فَاشْرَبَ بِمَا شِئْتَ مُفْعِلًا  
وَسَلَّ مَا تَبْتَغِي وَتَرْوِدُ

يَعْنِي وَأَدْعُوا أَدْعُوا عِنْدَ شُرْبِ مَاءِ أَدْعُوا بِمَا شِئْتَ أَدْعُوا أَنْ يَرْزُقَكَ اللَّهُ عِلْمًا نَافِعًا أَنْ يَشْفِيَ اللَّهُ  
مَا بِكَ مِنَ الْمَرِّ أَنْ يَغْسِلَ بِهِ قَلْبِكَ مِنَ الْحِقْدِ وَالْكَبْرِ وَأَنْ يَمْلَأَهُ مِنْ حَشِيَّتِهِ تَدْعُوا اللَّهَ عِنْدَ  
شُرْبِ مَاءِ زَمْزَمَ بِمَا تُرِيدُ  
نَعَمْ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ

نَعَمْ  
تَرْوِدُ مِنْهُ يَعْنِي تَحْمَلُ مِنْهُ تَحْمَلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ إِلَى بَلَدِكَ مَا فِي مَانِعٍ  
مَا فِي مَانِعٍ تَحْمَلُ مِنْهُ مَاءً فِي سَفَرِكَ تَشْرَبُ مِنْهُ أَوْ لِبَلَدِكَ  
أَوْ لِأَهْلِكَ لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَعِنْدَ خُرُوجِ طَوَافِ طَوَافٍ مُوَدَّعٍ  
عِنْدَ نِهَايَةِ عِنْدَ نِهَايَةِ الْحَجِّ لَا تَخْرُجُ حَتَّى تَطُوفَ لِلْوَدَاعِ  
آخِرَ الْمَنَاسِكِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَمَرُوا أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمُ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خَفَفَ  
عَنْ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ

وَطَوَافِ الْوَدَاعِ وَاجِبٌ  
مِنْ وَاجِبَاتِ الْحَجِّ

مَنْ تَرَكَهُ فَعَلَيْهِ دَمٌ  
وَهُوَ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ الْحَجِّ  
بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ حَجِّهِ

فَإِنَّهُ يَطُوفُ لِلْوَدَاعِ  
لَأَنَّهُ آخِرُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ إِلَّا الْحَائِضُ  
فَإِنَّهُ يَسْقُطُ عَنْهَا

قَوْلُهُ خَفَّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ  
أَمَّا الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ مِنْ غَيْرِ حَجٍّ

هَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ صَوَافُ الْوَدَاعِ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَمَرَ بِهِ الدُّبَّاجُ خَاصَّةً

فَلَمْ يَأْمُرْ كُلَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ لِلْوَدَاعِ وَخُرُوجِهِ سِوَاءَ كَانَتْ قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا إِذَا خَرَجَ مِنْهَا وَلَوْ بِلَدِّهِ  
قَرِيبَةً فِي عُسْفَانَ فِي جِدَّةَ فِي فِي أَنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَرَادَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ قَدْ حَجَّ هَذِهِ السَّنَةَ أَنَّهُ  
يَطُوفُ بِالْوَدَاعِ لِغُمُومِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِرَنَّ حَتَّى يَطُوفَ أَوْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ

عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ

هَذَا عَامٌّ نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ أَنَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَوَافِ الْوَدَاعِ يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ الْمُسَمَّى  
بِالْمُلْتَزِمِ

يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَهُوَ الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ وَالْبَابُ بَابُ الْكَعْبَةِ وَيَدْعُو اللَّهَ

يَدْعُو اللَّهَ بِمَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنَ الدُّعَاءِ

وَيَسْأَلُهُ الْقَبُولَ وَالْمَغْفِرَةَ

وَالسَّلَامَةَ فِي السَّفَرِ

وَأَنْ يَرُدَّهُ اللَّهُ إِلَى بَيْتِهِ مَرَّةً ثَانِيَةً وَلَا يَكُونُ آخِرَ الْعَهْدِ نَعَمْ هَذَا مُسْتَحَبٌّ

نَعَمْ

وَنَادَى كَرِيمًا قَدْ دَعَا وَفَدَّهُ إِلَى جَوَائِزِهِ فِي بَيْتِهِ أَيُّ نَعَمْ فِي هَذَا الْمَكَانِ فِي الْمُلْتَزِمِ

تَدْعُو وَتُكْتَرُ مِنَ الدُّعَاءِ

وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى زِيَارَةِ بَيْتِكَ الْعَتِيقِ وَيَسَّرْتَ لِي ذَلِكَ وَاللَّانِ

أُرِيدُ السَّفَرَ فَاغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتَقَبَّلْ مِنِّي وَرَدَّنِي إِلَيْهِ وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ بِهِ

نَعَمْ

مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الدُّعَاءِ

نَعَمْ

جَوَائِزُهُ فِي بَيْتِهِ أَشَارَتْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ هِيَ دَعْوَةٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ

لِعِبَادِهِ لِلْحَجِّ

يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ

وَهَذِهِ الْمَنَافِعُ جَوَائِزُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرَةٌ

لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ النَّاسَ مِنْهُمْ مَنْ يَحْضُلُ عَلَى خَيْرٍ كَثِيرٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْضُلُ عَلَى أَقَلٍّ مِنْ ذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَحْضُلُ عَلَى شَيْءٍ نَعَمْ

مَوَاعِيدُ صِدْقٍ مِنْ كَرِيمٍ آيَةٌ هَذَا مَضْمُونُ الدُّعَاءِ الَّذِي تَقُولُهُ دَعْوَتِي وَاجِبَتِكَ وَوَعْدَتِي بِالْمَغْفِرَةِ وَالْقَبُولِ نَعَمْ التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ إِلَى اللَّهِ

نَعَمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ نَعَمْ وَقُلْ يَا إِلَهِي قَدْ أَتَيْتَكَ نَزَّجِي مَوَاعِيدُ صِدْقٍ مِنْ كَرِيمٍ مَعْوِذٍ أَي نَعَمْ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِاجِبَتِكَ دَعْوَتُهُ

وَرَجَائِكَ فِي وَعْدِهِ وَهُوَ لَا يُخْلَفُ وَوَعْدُهُ سُبْحَانَهُ نَعَمْ وَهَذَا مَقَامُ الْمُسْتَجِيرِينَ مَنْ لَطَى بِعَفْوِكَ يَا مَنَانُ يَا ذَا التَّغَمَّدِ كَذَلِكَ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِقِيَامِكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ طَاعَةً لَهُ وَهَذَا أَيْضًا مِنَ التَّوَسُّلِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ نَعَمْ حَمَلْتِي عَلَى مَا سَخِرْتَ لِي مِنْ خُلُقِكَ هَذَا اعْتِرَافٌ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَخَّرَ لَكَ مَا يَحْمِلُكَ إِلَى الْبَيْتِ مِنَ الْمَرَائِبِ دَوَابُّ أَوْ الْمَرَائِبِ الْمَصْنُوعَةُ كُلُّ هَذَا مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ الَّذِي أَوْجَدَهَا لَكَ وَيَسِّرُهَا لَكَ وَحَمَلَكَ وَجِئْتَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ عَلَى هَذِهِ الْمَسَارَاتِ هَذَا اعْتِرَافٌ بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعَمْ

فَهَذَا أَوَانُ السَّيْرِ عَنِ بَيْتِكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ كُرْهًا مَتَى شِئْتَ نَفْتِدِي نَعَمْ وَتَقُولُ هَذَا أَوَانُ انْصِرَافِي إِنْ أَذِنْتَ لِي وَتَسْأَلُهُ الْمَغْفِرَةَ حُسْنَ الْخِتَامِ نَعَمْ تُرَاقِ اضْطِرَارٍ لَا فِرَاقَ أَي نَعَمْ فِرَاقُكَ لِلْبَيْتِ اضْطِرَارٌ وَلَيْسَ فِرَاقٌ رَغْبَةٌ عَنْهُ أَوْ زُهْدًا فِيهِ وَإِنَّمَا حَاجَتُكَ أُضْطَرَّتْكَ إِلَى الْفِرَاقِ وَقَلْبُكَ مُتَعَلِّقٌ بِهَذَا الْبَيْتِ حَتَّى وَلَوْ سَافَرْتَ مَقْلُبُكَ مُعَلِّقٌ بِهَذَا الْبَيْتِ الْمُسْلِمُونَ مُلُوبُهُمْ مُعَلِّقٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ وَيَتَشَوَّقُونَ إِلَى رُؤْيَيْهِ وَالصَّوَابِ بِهِ كُلُّ مُسْلِمٍ هَكَذَا تَجِدُ عِنْدَهُ الْحَنِينَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ دَائِمًا وَأَبَدًا وَلَا وَلَا يَمَلُّ وَلَا تَكَرَّرَ مَجِيئُهُ مَا يَسْبَعُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ تَسْأَلُهُ أَنْ يَضَحَبَكَ فِي السَّفَرِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو وَيَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ يَعْنِي الْمَعِيَّةَ صُحْبَةَ مَعِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ تُصَاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةَ فِي الْأَهْلِ فَاللَّهُ هُوَ الَّذِي يُخْلِفُهُ فِي أَهْلِكَ إِذَا غَبْتَ عَنْهُمْ وَيَحْفَظُهُمْ وَهُوَ أَيْضًا مَعَكَ فِي السَّفَرِ يَحْفَظُكَ وَأَنْ يُيسِّرَ لَكَ وَيُعِينِكَ فَهُوَ مَعَكَ وَمَعَ أَهْلِكَ نَعَمْ وَهَوْنٌ عَلَيْنَا السَّيْرِ فِي كُلِّ فَدْفِدٍ

نَعَمْ تَدْعُو اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَ هَذَا آخِرَ الْعَهْدِ فِي هَذَا الْبَيْتِ الْعَتِيقِ

وَأَنْ يُعِيدَكَ إِلَيْهِ مَرَاتٍ وَمَرَاتٍ وَتَسْأَلُهُ أَنْ يُيسِّرَ لَكَ السَّفَرَ وَيَسْهَلَ عَلَيْكَ السَّفَرَ لِأَنَّ السَّفَرَ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَسْقَةٌ وَفِيهِ خَطْرٌ فَتَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُيسِّرَ لَكَ نِعْمَ وَسَلْ كُلَّ مَا تَبْقَى مِنَ الدِّينِ وَالْدُنَى تَنَالُهُ مَتَى تَدْعُو بِصِدْقٍ تَقْصِدُ أَدْعُوا اللَّهَ بِكُلِّ مَا تَحْتَاجُهُ مِنْ أُمُورِ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ

مَا تَقْتَصِرُ عَلَى صَلَبِ الدِّينِ فَقَطْ وَلَا عَلَى صَلَبِ الدُّنْيَا فَقَطْ وَإِنَّمَا تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

فَتَدْعُوا لِدِينِكَ وَتَدْعُوا لُدِّكَ لِأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا وَهَذَا

خِلَافُ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا حَجُّوا يَسْأَلُونَ اللَّهَ لِدُنْيَاهُمْ فَقَطْ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ لِلدُّنْيَا فَقَطْ

اجْعَلْهُ عَامَ خَصْمٍ وَعَامَ مَطْرٍ وَعَامَ كَذَا وَعَامَ كَذَا وَلَا يَذْكُرُونَ الْآخِرَةَ

فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ يَعْنِي نَصِيبَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنًا وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

تَجْمَعُ فِي دُعَائِكَ بَيْنَ أُمُورِ الدُّنْيَا وَأُمُورِ الْآخِرَةِ نَعْمَ

مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ الشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِهِ

هَذَا مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ أَنَّكَ تُشْنِي عَلَيْهِ وَتَحْمَدُهُ فِي الْبِدَايَةِ

ثُمَّ تَذَكَّرُ حَاجَتَكَ ثُمَّ تُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النِّهَايَةِ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ

نَعْمَ

وَبَعْدَ فَرَاغِ الْحَجِّ فَانْوِي زِيَارَةَ

نَعْمَ

نَعْمَ

زِيَارَةَ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مَشْرُوعٌ

مَشْرُوعَةٌ وَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ أَلْفِ صَلَاةٍ

فِي مَا سِوَاهُ

مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ

هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَكَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ

فَزِيَارَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مَشْرُوعَةٌ دَائِمًا

وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالْحَجِّ

سَوَاءٌ زُرْتُهُ بَعْدَ الْحَجِّ أَوْ قَبْلَ الْحَجِّ  
وَفِي أَيَّامِ السَّنَةِ فَهُوَ فَضِيلَةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ عَنِ الْحَجِّ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ يَعْنِي لَا تَشُدُّ إِلَى بُقْعَةِ  
لَأَجْلِ الْعِبَادَةِ

مَا الرِّحَالُ إِلَى بُقْعَةٍ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى  
وَمَا لَا يُسَافِرُ لِلْعِبَادَةِ

فِي أَيِّ مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ  
أَوْ مِنَ الْبِقَاعِ هَذَا بِدَعَاةٍ أَمَّا الْمَسَاجِدُ الثَّلَاثَةُ السَّفَرِ إِلَيْهَا مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَةِ وَالِإِعْتِكَافِ فِيهَا هَذَا  
سَنَتُهُ

فَزِيَارَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بَعْدَ الْحَجِّ أَوْ قَبْلَ الْحَجِّ  
أَوْ فِي أَيِّ وَقْتٍ سَنَتُهُ  
تُصَلِّي فِيهِ

الصَّلَاةُ الْوَاحِدَةُ عَنْ أَلْفِ صَلَاةٍ  
هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

وَلَا تَنْوِي زِيَارَةَ الْقَبْرِ فِي السَّفَرِ  
هَذَا بِدَعَاةٍ

وَقَوْلُ النَّازِمِ أَنْكَ تَنْوِي زِيَارَةَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا جَرَى عَلَى مَا عَلَيْهِ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَهَذَا غَلَطٌ

الزِّيَارَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلْمَسْجِدِ وَالسَّفَرِ لِلْمَسْجِدِ  
وَتَدْخُلُ زِيَارَةُ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَعًا

وَلَا بَاءَ حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ  
فِي الْأَمْرِ قَبْرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَلِ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ كُلُّهَا إِنَّمَا مَوْضُوعَةٌ وَإِنَّمَا ضَعِيفَةٌ شَدِيدَةٌ الضَّعْفِ لَا يَحْتَجُّ بِهَا  
وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ الْأَيْمَةُ الْحَفَاطُ كَالْحَافِظِ ابْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَالْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي

وَقَدْ كَتَبَ أَلْفُ كِتَابًا رَدًّا عَلَى السُّبْكِيِّ فِي أَحَادِيثِ الزِّيَارَةِ الَّتِي إِحْتَجَّ بِهَا السُّبْكِيُّ  
حَالُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَأَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلِإِحْتِجَاجِ

نَقَضَهَا وَاحِدًا وَاحِدًا

فِي كِتَابِ سَمَاءِ الصَّارِمِ الْمُنْكَيِّ  
فِي الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِيِّ

هُوَ مَطْبُوعٌ

مُتَدَاوِلٌ

وَعَيْرُهُ كَتَبُوا بِهَذَا

أَنَّمَا جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ فِي الْحَتِّ

عَلَى زِيَارَةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ

وَمَنْ زَارَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ فَصَلَّى فِيهِ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ وَيُسَلِّمَ عَلَيْهِ

ثُمَّ يَتَأَخَّرُ إِلَى جِهَةِ الْمَشْرِقِ قَلِيلًا وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ثُمَّ يَتَأَخَّرُ قَلِيلًا إِلَى جِهَةِ الْمَشْرِقِ وَيُسَلِّمُ عَلَى عُمرِ ابْنِ الْخِطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَأَنَّهُمَا دَفِنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُجْرَةِ عَائِشَةَ دُفِنَ مَعَهَا وَلِهَذَا يَقُولُ ضَجِيعِي

ضَجِيعِي الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَتُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ

كَانَ ابْنُ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَإِنَّهُ يَأْتِي وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُسَلِّمُ عَلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ

أَمَّا أَنَّهُ كُلُّ مَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَرْوِحُ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ هَذَا بِدَعْتِهِ

لَكِنْ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ يُسَلِّمُ

أَمَّا كُلُّ مَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ

فَقَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا يَغْنِي لَّا تَتَرَدَّدُوا عَلَيْهِ تَجْعَلُوهُ مَكَانٌ يَغْتَاذُ الْمَجِيءُ إِلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّ

هَذَا يُفْضِي إِلَى الشِّرْكِ وَسِبِيلَهُ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ وَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ كُلُّ مَا دَخَلُوا ذَهَبُوا

يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا لَكِنَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ مَطْلُوبَةٌ فِي أَيِّ مَكَانٍ

حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ فِي أَقْصَى الدُّنْيَا تُصَلَّى وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَبْلُغُ

يُبْلُغُهُ ذَلِكَ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبْلَغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ

فَلَيْسَ هَذَا خَاصًّا بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ

وَأَمَّا هَذَا مَشْرُوعٌ فِي أَيِّ مَكَانٍ

وَلَا خَاصِّيَّةٌ لِلصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ

عَلَى الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ لِمَنْ بَعْدَ عَنْ قَبْرِهِ

فَالْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ إِتْبَاعٍ وَإِقْتِدَاءٍ

وَإِبْتِعَادٍ عَنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ وَالْغُلُوِّ

هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَجْعَلُ قَبْرِي وَثَنًا يَعْْبُدُ

إِسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ

حَدَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْذَرَ  
فَلَا يَجُوزُ الْعُلُوُّ فِي قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
السَّفَرُ مِنْ أَجْلِ زِيَارَتِهِ هَذِي مِنَ الْعُلُوِّ وَلَا وَرَدَ فِيهِ دَلِيلٌ  
التَّرَدُّدُ عَلَيْهِ التَّرَدُّدُ عَلَيْهِ لِلسَّلَامِ هَذَا بِدَعْتِهِ  
وَهُوَ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ  
وَالْعُلُوُّ

فَيَنْبَغِي التَّفَضُّنُ لِهَذَا الْأَمْرِ  
نَعَمْ

وَبَعْدَ فَرَاحِ الْحَجِّ فَانْوِي زِيَارَةَ لِخَيْرِ الْبَرَايَا مَعَ ضَجِيغَيْهِ فَأَقْصِدِي  
نَعَمْ قُلْنَا إِنَّ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
الزِّيَارَةُ لِلْمَسْجِدِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الصَّلَاةُ فِيهِ  
وَزِيَارَةُ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَابِعَةٌ وَلَا تَقْصِدُ بِالسَّفَرِ  
نَعَمْ  
نَعَمْ

نَعَمْ يَكْرَهُ مَسُّ الْقَبْرِ تِ بِجُذْرَانِهِ وَالشُّبَّاكِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُخَرَّفُونَ يَتَمَسَّحُونَ بِالْجُذْرَانِ  
وَبِالسُّبَابِيكِ أَمَا الْقَبْرُ فَلَا يَصْلُونَ إِلَيْهِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ الْقَبْرُ مَحْفُوظٌ أَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ  
وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُذْرَانِ فَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ  
لَا يَرَاهُ أَحَدٌ وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ أَحَدٌ  
لَكِنَّ بَعْضَهُمْ يَتَمَسَّحُ بِالْجُذْرَانِ جُذْرَانِ الْحُجْرَةِ  
وَبِالسُّبَابِيكِ وَالْأَبْوَابِ  
بَعْضُهُمْ يَدْخُلُ أَوْرَاقَ

جَنِيَّةٍ مِنْ نَاسٍ مُزِيئِيْنَهُ مَعَهُ وَيُسَلِّمُونَ عَلَى الرَّسُولِ وَيَعْتَذِرُونَ إِلَى الرَّسُولِ إِنَّهُمْ مَا جَوَّ  
وَحُرَافَاتُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ مَسُّ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطَلَّقٍ مُطَلَقًا يَعْنِي مَا يَجُوزُ مَسُّ الْقَبْرِ بِحَالٍ مِنَ الْإِحْوَالِ  
وَلَا سُبَابِيكِ وَلَا حَالَتُهُ وَلَا الْبَابِ  
الْمَقْصُودُ السَّلَامُ فَقَطْ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنْ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطَلَقًا  
وَقُمْ قُبَلَةً قُمْ قَبْلَهُ يَعْنِي عِنْدَ السَّلَامِ تَقُومُ مُقَابِلًا لَوَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَمَا تُسَلِّمُ عَلَى الْحَيِّ السَّلَامُ عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ السَّلَامِ عَلَى الْحَيِّ  
تَقُومُ مُوَاجِهًا لَهُ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَمْوَاتِ تَجْعَلُ الْكَعْبَةَ خَلْفَ ظَهْرِكَ

وَتَسْتَقْبِلُ مَا وَجَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تُسَلِّمُ عَلَيْهِ

ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَ أَبِي بَكْرٍ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَ عُمَرَ وَتُسَلِّمُ ثُمَّ تَنْصَرِفُ فَعِنْدَ السَّلَامِ تَسْتَقْبِلُ الْقُبُورَ وَتُسَلِّمُ عَلَى إِصْحَابِهَا  
وَإِذَا انْتَهَى السَّلَامُ وَأَرَدْتَ الدُّعَاءَ تَدْعُو فِي الْمَسْجِدِ  
تَنْصَرِفُ وَتَبْعُدُ عَنِ الْقَبْرِ وَتَدْعُو اللَّهَ بِمَا شِئْتَ  
مَا تَدْعُو عِنْدَ الْقَبْرِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مِنْ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُضَلَقاً  
يَعْنِي إِجْعَلْ مِنْبَرِ الرَّسُولِ عَلَى يَسَارِكَ نَعَمْ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقَبْرَ صَارَ الْمِنْبَرُ عَلَى يَسَارِكَ  
هَذَا هُوَ يَبِيَّيْنُ لَكَ كَيْفَ تَسْتَقْبِلُ الرَّسُولَ؟ قَالَ إِذَا صَارَ الْمِنْبَرُ عَلَى يَسَارِكَ فَقَدْ اسْتَقْبَلْتَ  
الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَاصِلِي وَسَلَّمَ فِي حَرِيمِ ضَرِيحِهِ  
هَذَا غَلَطُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَالِاسْتِشْفَاعِ بِالرَّسُولِ هَذَا غَلَطٌ  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُو بِمَكَانِ الدُّعَاءِ هُوَ الْمَسْجِدُ  
وَلَا يَكُونُ عِنْدَ الْقَبْرِ لَا قَبْرُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا قَبْرُ غَيْرِهِ  
مَا يَكُونُ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْقُبُورِ هَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ سَائِلِ الشَّيْخِ كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَجُوزُ عِنْدَ الْقُبُورِ  
لِأَنَّهَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشَّرِكِ وَالصَّدَقَةَ مَا تَجُوزُ عِنْدَ الْقُبُورِ لِأَنَّهَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ  
الشَّرِكِ الَّذِي يُرِيدُ الْعِبَادَةَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَعِيداً عَنِ الْقُبُورِ نَعَمْ لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عِنْدَ  
الْقُبُورِ تَدْرَجُ النَّاسُ إِلَى دُعَاءِ الْقُبُورِ وَالذَّبْحِ لَهَا وَكَمَا حَصَلَ مِنَ الْقُبُورِيِّينَ فَسَدًا لِلدَّرِيغَةِ الْقَبْرِ  
مَا يَفْعَلُ عِنْدَهُ إِلَّا السَّلَامَ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَطْ وَالِدٌ لَهُ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ؟ نَعَمْ تَدْعُو لَهُ  
لِأَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَى الدُّعَاءِ  
أَمَّا أَنْكَ تَدْعُو اللَّهَ لِنَفْسِكَ عِنْدَ الْقَبْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ  
وَإِصْحَابُهُ وَالْآلُ نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَهُمْ قُرَابَتُهُ  
وَأَمَّا الصَّحَابَةُ عُمُومًا هَذَا أَمْرٌ مَشْرُوعٌ  
يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا  
فَذَكَرَهُمْ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ  
هَذَا أَمْرٌ مَشْرُوعٌ كَمَا هُوَ فِي تَشْهَدِ الْأَخِيرِ مِنَ الصَّلَاةِ  
صَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ

نَعَمْ  
الْكُفْرُ فَرَضَ كِفَايَةً أَنْتَهَى مِنْ الْحَجِّ  
أَنْتَهَى مِنْ الْحَجِّ

الْبَابُ هَذَا لِلْحَجِّ وَ لِلْجِهَادِ

أَنْتَهَى مِنْ الْحَجِّ

دَخَلَ فِي الْجِهَادِ

وَالْجِهَادُ هُوَ بَدَلُ الْجُهْدِ

بَدَلَ الْجُهْدِ وَالْوُسْعَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ لِأَجْلِ إِغْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَإِزَالَةِ الشِّرْكِ مِنَ  
الْأَرْضِ وَالْجِهَادِ عَدَّةٌ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ رُكْنًا سَادِسًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامِ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ  
وَذُرُوتُهُ سَنَامِهِ

الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِأَنَّ الدِّينَ يَنْتَشِرُ بِأَمْرَيْنِ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يُرِيدُ الْخَيْرَ وَيُرِيدُ يُبَيِّنُ لَهُ  
الطَّرِيقَ تَتَأَخَّرُ لَهُ الْمُرْصَعةُ وَيَزُولُ عَنْهُ الْجَهْلُ هَذَا تَكْفِيهِ الدَّعْوَةُ أَمَّا الْمُعَالِجُ بَعْدَ الدَّعْوَةِ إِذَا أَبَى أَنْ  
يَقْبَلَ الدَّعْوَةَ وَأَصْرَّ عَلَى الشِّرْكِ فَهَذَا يُقَاتِلُ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ

هَذَا الْغَرَضُ مِنَ الْجِهَادِ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ

وَأَنْ يُسَلِّمَ مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ مِمَّنْ يُؤْذِيهِ وَيَصُدُّهُ

عَنِ الدُّخُولِ فِيهِ

وَيُسَوِّهُ الْإِسْلَامَ

الآن يُسَوِّهُونَ الْإِسْلَامَ

يَتَكَلَّمُونَ عَنْهُ

يَمْدَحُونَ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ لِأَنَّ الْإِجْتِهَادَ عَطَلُ فَمَا عَطَلَ الْجِهَادَ دَبُّوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

فَلَوْ أَنَّ الْجِهَادَ قَائِمٌ لَمَا تَجَرَّأَوْا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

وَلَكِنَّ الْجِهَادَ أَنْ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ إِسْتِطَاعَةٌ وَإِسْتِعْدَادٌ لِقِتَالِ الْعَدُوِّ

فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ إِسْتِطَاعَةٌ وَإِسْتِعْدَادٌ لِلْجِهَادِ فَأِنَّهُمْ يَكْتَفُونَ

بِالدَّعْوَةِ يَكْتَفُونَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى مَا هُوَ الْبَيَانُ لِلنَّاسِ؟ يَنْشُرُونَ الدَّعْوَةَ وَأَمَّا الْجِهَادُ فَأِنَّهُمْ

يَنْتَظِرُونَ إِلَى أَنْ يَسْتَطِيعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا بَعَثَهُ اللَّهُ فِي مَكَّةَ بَقِيَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ

سَنَةً يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَلَا بِالْجِهَادِ وَلَا إِمْرًا بَلْ أَمَرُوا بِكَفِّ أَيْدِيهِمْ

أَمَرُوا بِكَفِّ أَيْدِيهِمْ

أَمَرُوا بِالصَّبْرِ

أَمَرُوا بِالصَّبْرِ

تَحَقَّنْ فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
وَصَارَ لَهُ أَنْصَارٌ وَأَعْوَانٌ وَاسْتَعْدَادٌ أَمَرَهُ اللَّهُ بِالْجِهَادِ  
أَمَرَهُ اللَّهُ بِالْجِهَادِ وَالْغَزْوِ

لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ

فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ

أَقْتُلِ الْمُشْرِكِينَ

حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَإِخْضَرُوا وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ

فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ

اللَّهُ سُبْحَانَهُ شَرَعَ الْجِهَادَ

قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخِزُّهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ

وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيَذْهَبُ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ

الْجِهَادُ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِتُوبَتِهِ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبَ رَبِّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ بِالسَّلَاسِلِ

الْجِهَادُ رَحْمَةٌ لِلْكَفَّارِ

لَأَنَّهُمْ قَدْ يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

وَلَوْ تَرَكُوا عَلَى الْكُفْرِ دَخَلُوا النَّارَ

فَفِيهِ رَحْمَةٌ الْجِهَادِ رَحْمَةٌ وَإِنْقَادٌ لِلْبَشَرِيَّةِ

جِهَادٌ رَحْمَةٌ وَإِنْقَادٌ لِلْبَشَرِيَّةِ

مَنْ إِلَى النُّورِ وَمَنْ إِلَى النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ وَمِنْ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ فَهُوَ رَحْمَةٌ

بَيْنَمَا يَتَصَوَّرُ بَعْضُ الْجُهَالِ أَنَّ الْجِهَادَ إِنَّمَا إِعْتِدَاءٌ وَأَنَّهُ قَسْوَةٌ وَأَنَّهُ لَا الْجِهَادَ رَحْمَةٌ

مَا هُوَ بِقَسْوَةٍ

مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ وَانْتَشَرَ الْعِلْمُ وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا إِلَّا بِسَبَبِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ

أَلَا لَوْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَقُوا بِذَوْنِ جِهَادٍ مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ وَتَسَلَّطَ الْكُفَّارُ

الْكُفَّارُ مَا يَكُونُ أَبَدًا مَا يَكْفُونَ عَنِ الْأَذْيَةِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ

اسْتَطَاعُوا هَذَا دَيْدَنَهُمْ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ

مِلَّتَهُمْ

فَهُمْ لَا يَكْفُونَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا يَكْفُونَ عَنِ سَبِّ الْإِسْلَامِ وَتَشْوِيهِ

الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدِينِ جَمِيعِ الرُّسُلِ

الْجِهَادُ مَقْصِدٌ عَظِيمٌ

وَلَيْسَ الْغَرَضُ مِنْهُ الْإِسْتِيلَاءُ عَلَى الْمَمَالِكِ أَوْ السُّلْطَةَ عَلَى النَّاسِ أَوْ أَخْذَ الْأَمْوَالِ

وَلَيْسَ الْعَرْضُ مِنْهُ شَهْوَةً الْقَتْلِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ  
وَإِنَّمَا الْعَرْضُ مِنْهُ إِغْلَاءُ كَلِمَةٍ لِنَتُكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَهَذَا فِيهِ رَحْمَةٌ لِلْبَشَرِيَّةِ  
لَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ لِعِبَادَتِهِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا خُلِقْتُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ  
فَمِنْ عَبْدٍ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُدْعَى عِبَادَةَ اللَّهِ وَتَرَكَ الشِّرْكَ وَتُقَامُ عَلَيْهِ الْحِجَّةُ فَإِنْ أَبِي وَأَصْرُ تَعَيَّنَ  
جِهَادِهِ وَقِتَالِهِ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ  
انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

مَا هُوَ بِالْعَرْضِ مِنَ الْجِهَادِ التَّشْفِي أَوْ أَكْذُ الْأَمْوَالِ أَوْ الإِسْتِيْلَاءِ عَلَى الْبِلَادِ  
أَوْ التَّرْفَعِ عَلَى النَّاسِ

لَا الْقَصْدُ مِنَ الْجِهَادِ مَصْلَحَةُ الْبَشَرِيَّةِ

حَتَّى الْمُقَاتِلُونَ الْجِهَادَ رَحْمَةً لَهُمْ

رَحْمَةً لَهُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ

الْعَالَمِينَ غُفُومًا فَالْجِهَادُ مَقْصِدٌ شَرِيفٌ

وَوَاجِبٌ عَظِيمٌ

وَفِيهِ صَالِحٌ عَظِيمَةٌ عَزٌّ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ إِنْقَاذٌ لِلْبَشَرِيَّةِ مِنْ الْهَلَاكِ

الْمُسْلِمُونَ يَتَحَمَّلُونَ مِنَ الْمَشَقَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَتَحَمَّلُهُ الْكُفَّارُ

يَتَحَمَّلُونَ النِّفَقَاتِ يَتَحَمَّلُونَ الْقَتْلَ وَالْجِرَاحَ يَتَحَمَّلُونَ الْبُعْدَ عَنِ أَوْطَانِهِمْ

يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ إِنْقَاذَ الْبَشَرِيَّةِ

حَيْرَ الْبَشَرِيَّةِ

مَاتَ أَكْثَرُهُمْ وَقُتِلُوا فِي غَيْرِ بِلَادِهِمْ

دُفِنُوا فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ

إِغْلَاءُ لِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزٌّ وَجَلٌّ

الْمُسْلِمُونَ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ

مَا لَا يَرْجُونَ فَالْمُسْلِمُونَ يَتَحَمَّلُونَ مَشَاقِّ وَأَخْطَاءً مِنْ أَجْلِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَمِنْ أَجْلِ مَصْلَحَةِ

الْبَشَرِيَّةِ

وَتَخْلِيصِهَا مِنَ الصَّوْغِيَةِ وَالظُّلْمَةِ

وَالْأَوْثَانِ

وَشَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ الَّذِينَ اسْتَعْبَدُوا الْبَشَرَ

هَذَا الْقَصْدُ مِنَ الْجِهَادِ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيْسَ هُوَ وَخَشِيَّةٌ كَمَا يَقُولُهُ الْجُهَالُ أَوْ يَقُولُهُ الْأَعْدَاءُ لَيْسَ هُوَ وَخَشِيَّةٌ بَلْ هُوَ

رَحْمَةٌ وَهُوَ إِنْقَاذٌ لِلنَّاسِ وَتَبْصِيرٌ لِلنَّاسِ وَإِخْرَاجٌ لِلنَّاسِ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ رَدُّهُمْ إِلَى عِبَادَةِ

اللَّهِ الَّتِي خُلِقُوا مِنْ أَجْلِهَا

يَسْعَدُونَ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

هَذَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْجِهَادِ

نَعَمْ

وَالْجِهَادُ مَشْرُوعٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ

مِن قَبْلُنَا

هَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ غَازِيًا يُرِيدُ تَخْلِيصَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مِنَ الْعَمَالِيقِ

وَلَكِنَّ قَوْمَهُ جُبْنَاءُ

يَا قَوْمُ أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ

وَلَا تَزْتَدُوا عَلَيَّ إِدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ

قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ

جُبْنَاءُ

وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا

مَا شَاءَ اللَّهُ

يَدْخُلُوا يَغْنِي يَصْلِحُونَ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ بِدُونِ قِتَالٍ وَبِدُونِ شَيْءٍ

مِنَ الْجَبْنِ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا

فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَانْ دَاخِلُونَ

هَذَا مَا يَخْتَاجُ إِنَّهُمْ يَغْنِي يَسْتَقْبِلُونَكُمْ الْوُرُودَ وَبِالْحَفَاوَةِ وَيَصْلِحُونَ لَكُمْ

مَا هُوَ حَاصِلٌ هَذَا

الْقِتَالُ جَلْدٌ وَبِصْبَرٍ يَبِي تَحَقُّلٌ لِكِنَّهُمْ جُبْنَاءُ

لَمْ يَتَحَمَّلُوا الشَّاهِدَ مِنْ هَذَا أَنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجِهَادِ وَتَخْلِيصِ بَيْتِ

الْمَقْدِسِ مِنَ الْوَثْنِيِّينَ مِنَ الْعَمَالِيقِ

كَذَلِكَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

هَذَا الْمَلِكُ الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَمْ تَرِ إِلَى الْمَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى؟

قَالُوا لِنَبِيِّ اللَّهِ وَإِنَعَتْ لَنَا مَلِكًا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ اللَّهُ إِخْتَارَ لَهُمْ طَالُوتَ وَقَادَهُمْ طَالُوتَ وَفِي جُنُودِهِ دَاوُودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجُنُودِ

طَالُوتَ وَذَكَرَ اللَّهُ الْقِصَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ هَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودَ جَالُوتَ مَلِكِ الْكُفَّارِ

وَآتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَقَتَلَ دَاوُودَ وَجَالُوتَ

وَآتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ

وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ الْجِهَادَ لَفَسَدَتِ

الْأَرْضُ بِالشَّرِكِ وَالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي الْجِهَادُ إِصْلَاحٌ فِيهِ إِصْلَاحٌ وَفِيهِ خَيْرٌ لِلْبَشَرِيَّةِ فَهَذَا مُوسَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَزَى وَهَذَا الرُّسُلُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهَذَا دَاوُودَ وَهَذَا سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ

السَّلَامُ مَاذَا قَالَ لِمَلِكِ السَّبْعِ إِذْ هَبَ إِلَيْهِمْ فَلَمَّا تَبَيَّنَهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَمَّا خَرَجَتْهُمْ مِنْهَا

أَذَلَّتْ وَهُمْ صَاغِرُونَ

هَذَا غَزُوٌّ جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ  
يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَالجِهَادُ شَرِيعَةٌ مِنْ شَرَائِعِ الْأَمْرِ مَا هُوَ خَاصٌّ بِالإِسْلَامِ  
كَمَا يَقُولُ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى هَذَا مِنْ أَنَّ هَذَا مِنْ جَبْرُوتِ الإِسْلَامِ وَتَعَنَّتِ الإِسْلَامَ عَلَى  
البَشَرِيَّةِ

بَلْ هُوَ مَوْجُودٌ فِي الشَّرَائِعِ  
السَّابِقَةِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

وَإِنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فُرِضَ كَفَّ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى نَوْعَيْنِ فُرِضَ كِفَايَةً وَمَفْرُضَ عَيْنٍ  
فُرِضَ العَيْنُ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ يَكُونُ فُرُضُ عَيْنٍ عَلَى فِي ثَلَاثِ أَحْوَالٍ إِذَا دَهَمَ الْبَلَدُ الْعَدُوُّ فَإِنَّهُ  
يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُقَاوِمُوهُمْ تَخْلِيصًا لِبِلَادِهِمْ وَمَحَارِمِهِمْ  
هَذِهِ حَالُهُ

الحَالَةُ الثَّانِيَةُ إِذَا حَصَرَ الجِهَادُ حَصَرَ الْمَعْرَكَةَ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَاتِلَ وَلَا يَنْهَزِمَ  
قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الإِدْبَارَ  
وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرًا إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِجْدٍ بَاءٍ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ  
الحَالَةُ الثَّالِثَةُ إِذَا اسْتَنْفَرَهُ الإِمَامُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ الجِهَادَ مِنْ صِلَاحِيَّاتِ الإِمَامِ  
فَإِذَا اسْتَنْفَرَهُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الطَّاعَةُ  
وَالِإِجَابَةُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَكُمْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذِ انْقَلَبْتُمْ إِلَى  
الْأَرْضِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا  
لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنَّ جِهَادًا وَنِيَّةً وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا  
هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثُ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا الجِهَادُ عَلَى الْأَعْيَانِ  
أَمَّا مَا عَدَاهَا فَلَا الجِهَادُ فُرُضَ كِفَايَةً

إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
فَإِذَا قَامَ بِالجِهَادِ فَتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُنُودٌ جَيْشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقُومُونَ بِالجِهَادِ يَتَّقَى فِي  
حَقِّ الْبَقِيَّةِ سَنَةً

وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ  
الْأَفْضَلُ الْأَعْمَالُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ  
نَعَمْ

لَعَلَّهُ يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

إِعْرَضْ عَلَى فَضِيلَتِكَ وَمَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِالْمَوْضُوعِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ رَجُلٌ حَجَّ مِنْ مَالِ رَشْوَةٍ وَمَعَ أَنَّهُ حَجَّ إِيَّشَ؟ حَجَّ مِنْ مَالِ  
رَشْوَةٍ أَيْ نَعَمْ مَعَ أَنَّهُ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ وَلَكِنْ عِنْدَهُ مَالٌ سَابِقٌ مِنَ الْحَرَامِ وَأَحْبَبَهُ فَهَلْ يَجُوزُ  
حَجُّهُ؟ أَمْ يَلْزَمُهُ أَنْ يَحُجَّ مَرَّةً أُخْرَى؟ وَاللَّهُ أَحْوِطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجَّ مَرَّةً أُخْرَى  
أَحْوِطُ لَهُ سَمِعْتُمْ؟ سَمِعْتُمْ فِي النُّظْمِ أَنَّهُ يُعِيدُ الْحَجَّ  
أَحْوِطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجَّ مَرَّةً أُخْرَى مِنْ مَالٍ طَيِّبٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ فِي أَمْوَالِهِ مَالٌ مَيْتٌ مِنْ حَرَامٍ  
وَحَلَالٍ وَحَجَّ بِهَذَا الْمَالِ فَهَلْ يَقْبَلُ حَجَّهُ؟ أَمْ أَنَّهُ يَحُجَّ مَرَّةً أُخْرَى مِمَّا لَمْ يَحُجَّ بِهِ؟ كَذَلِكَ  
الْأَحْوِطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجَّ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ طَيِّبٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ أَنَا  
ضَامِنٌ بِنَيْتٍ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَلَوْ كَانَ مُحِقًّا  
هَلْ هَذَا الْمِرَاءُ يَدْخُلُ فِي الْجِدَارِ الْوَاجِبِ؟ أَمْ أَنَّهُ فِي هَذَا الْمَاءِ الَّذِي لَيْسَ فِي أُمُورِ الدِّينِ؟ أَلَمْ  
الَّذِي مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ الْمُغَالَطَاتِ  
أَمَّا الْجِدَالُ الَّذِي لِأَجْلِ مَا يُسَمَّى جِدَالَ هَذَا يُسَمَّى مَرَقَ  
الْجِدَالِ الَّذِي مِنْ أَجْلِ أُمُورِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَجْلِ الْمُطَالَباتِ هَذَا أَمْرًا مَا يُسَمَّى جِدَالَ  
الْجِدَالِ هُوَ الَّذِي لِيَبَيِّنَ الْحَقَّ وَدَفَعَ الْبَاطِلَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ قَبْلَةٌ مَنْ صَلَّى النَافِلَةَ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ؟ مَا هِيَ قَبْلَةٌ مَنْ صَلَّى النَافِلَةَ  
دَاخِلَ الْكَعْبَةِ  
يَسْتَقْبِلُ أَيُّ أَيِّ مَا يُخَالِفُ يَسْتَقْبِلُ أَيُّ جُذْرَانِ  
لِأَنَّ الْجِدَارَ جُزْءٌ مِنْهَا وَهُوَ فِي دَاخِلِهَا  
فَإِذَا صَلَّى فِي دَاخِلِهَا فَقَدْ اسْتَقْبَلَ جُزْءًا مِنْهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ؟ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ  
وَلَمْ يُكْمِلِ الْمَنَاسِكَ  
مَا حُكْمُ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يُكْمِلِ الْمَنَاسِكَ

إِنْ كَانَ حَصَلَ لَهُ مَا نَعَى تَعَدَّرَ مَعَهُ الْمُضِيُّ هَذَا مُخَصَّرٌ  
هَذَا مُخَصَّرٌ عَلَيْهِ فِدْيَةٌ

الْبِدْيَةُ فَإِنْ أَحْسَنْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ

أَمَّا إِنْ كَانَ أَنَّهُ مَا هُوَ بِمُخَصَّرٍ فَهَذَا عَلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَزَالُ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتَخَلَّلُ بِعُمْرَةٍ الْآنَ مِنْ  
إِحْرَامِهِ بِالْحَجِّ يَتَخَلَّلُ بِعُمْرَةٍ  
وَإِذَا جَاءَ الْعَامُ الْقَادِمُ يَحُجُّ وَيُفِدِي  
يَذْبَحُ بَدَنَهُ يَذْبَحُ بَدَنَهُ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ مَعَ الْحَجِّ قِضَاءً لِلدَّائِتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ  
وَصَلَاةِ النَّافِلَةِ دَاخِلِ الْكَعْبَةِ؟ لِأَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهَا النَّافِلَةَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهَا  
الْفَرِيضَةَ

فَلَوْ كَانَتْ الْفَرِيضَةُ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ مَشْرُوعَةً لَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَأَنَّهُ أَحْرَصُ عَلَى الْخَيْرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلِ الْوُقُوفُ عِنْدَ الْمُلتَزِمِ يَكُونُ بَعْدَ نِهَائِهِ الْحَجِّ أَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ بَعْدَ نِهَائِهِ  
الْعُمْرَةِ أَيْضًا؟ عِنْدَ السَّفَرِ يَكُونُ عِنْدَ السَّفَرِ مِنَ الْحَجِّ أَوْ مِنَ الْعُمْرَةِ أَيْ نَعَمْ عِنْدَمَا يُرِيدُ السَّفَرَ  
بَعْدَ آدَاءِ النَّسْكِ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا يَقُولُ تِلْكَ  
بَعْضَ الشَّبَابِ الْمُتَمَسِّكِ يَسِيرُونَ فِي الْحَرَمِ بِأَخْذِ يَتِيمِهِمْ وَهَذَا فِيهِ أَدْبِيَّةٌ لِمَشَاعِرِ الْمُسْلِمِينَ  
حَيْثُ يَرَوْنَ أَنَّ هَذَا مِنْ عَدَمٍ أَوْ قِلَّةٍ تَعْظِيمِ الْحَرَمِ فَمَا دُكِّمُ هَذَا الْفِعْلُ؟ هَذَا جَهْلٌ مِنْهَا هُوَ  
الْمَسَاجِدُ الْآنَ تَغَيَّرَ وَضَعُهَا عَنِ السَّابِقِ صَارَتْ مُبَلِّطَةً وَمَمْرُوشَةً وَإِذَا دَاسَ عَلَيْهَا بِالنِّعَالِ  
تَوَسَّخَتْ تَلَوَّثَتْ فَلَا يَدْخُلُهَا بِالنِّعَامِ أَمَّا بِالْأَوَّلِ كَانَ الشَّرَابُ وَحَصْبَاءُ وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا النَّعْلُ  
مَا يُؤَثِّرُ فِيهَا إِذَا دَخَلَ فِيهَا بِنَعْلَيْهِ  
تَغَيَّرَ الْوَضْعُ

هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ

النَّاحِيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّ هَذَا يَحْدُثُ تَشْوِيشَ وَسُوءَ ظَنٍّ وَصِفٍ بِأَوْصَافٍ مَا يَنْبَغِي لِلْمُتَشَدِّدِ وَأَنَّهُ  
مُتَصَرِّفٌ وَأَنَّهُ كَذَا لَا يَنْبَغِي أَنَّهُ يَجُرُّ عَلَى نَفْسِهِ هَذَا الْأَمْرَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ حَجَّ عَنْ غَيْرِهِ أَوْ اعْتَمَرَ

فَيَكْتُبُ لَهُ ثَوَابَ حَجِّهِ أَوْ عُمْرَتِهِ عَنِ الْغَيْرِ مِثْلَ مَا مِثْلَ ذَلِكَ الَّذِي أَدَّاهَا عَنْهُ؟ النَّسُكُ يَكُونُ عَنِ  
الْجَنُوبِ عَنْهَا أَمَّا الْأَعْمَالُ الْأُخْرَى كَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالِدُّعَاءِ فِي عَرَفَةَ وَفِي مُرْدَلَفَةَ  
وَالْتَلْبِيَةِ وَالنَّوَافِلِ وَالصَّلَوَاتِ كُلُّ هَذِهِ لِنَفْسِهِ لَهُ هُوَ  
الْمَيِّتُ عَنْهُ أَوْ الْمَنُوبُ عَنْهُ إِنَّمَا لَهُ الْمَنَاسِكُ فَقَطْ  
نَعَمْ وَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ لِلْفَاعِلِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ حَفْظَكُمْ اللَّهُ إِنْ رَفَعَ الْيَدَيْنِ يَكُونُ  
عِنْدَ بَدَايَةِ الطَّوَافِ  
وَالسُّؤَالُ؟ الْيَدُ

الْيَدُ مَا هُوَ بِالْيَدَيْنِ؟ الْيَدُ الْيُمْنَى فَقَطْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ لِلْحَجِّ وَخَرَجَ مِنَ الرِّيَاضِ وَلَكِنَّ أَصْحَابَهُ قَرَّرُوا أَنْ  
يَذْهَبُوا لِلْمَدِينَةِ لِلزِّيَارَةِ وَبَعْدَهَا يَذْهَبُونَ لِلْحَجِّ فَهَلْ فَعَلَهُمْ هَذَا صَدِيقٌ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ قُلْنَا إِنَّ  
زِيَارَةَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ تُشْرَعُ قَبْلَ الْحَجِّ أَوْ بَعْدَهُ إِذَا كَانَتْ قَبْلَ الْحَجِّ أَيْسَرَ لَهُمْ طَيِّبٌ هَذَا  
يَفْعَلُونَ الْأَيْسَرَ لَهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تُشْرَعُ صَلَاةُ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ طَوَافِ  
الْوِدَاعِ فِي الْحَجِّ؟ أَمْ أَنَّهَا بَعْدَ كُلِّ طَوَافٍ يُشْرَعُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ؟ نَعَمْ الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الطَّوَافِ  
مُطْلَقَةً سِوَاءَ طَوَافِ النَّسُكِ أَوْ طَوَافِ نَفْلِ  
صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي عَبْدِ مُنَافٍ لَا تَفْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ  
وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَكُلُّ مَنْ طَافَ فَإِنَّهُ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الطَّوَافِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَلَا حِظَّ بَعْضِ النَّاسِ يَكْشِفُونَ أَكْتَافَهُمُ الْيُمْنَى

فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ  
وَلَا يَكْتَفُونَ بِهَا بِالطَّوَافِ

فَمَا الْحُكْمُ ذَلِكَ وَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُنَبِّهَهُمْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ نَعَمْ هَذَا شَيْءٌ يَقَعُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ  
الْجُهَالِ وَأَنَّهُ إِذَا أُحْرِمَ مِنَ الْمَيْقَاتِ يَكْشِفُ كَتْفَيْهِ أَيُّ كَتْفِهِ الْأَيْمَنِ يَضْبَعُ مِنَ الْمَيْقَاتِ وَلَا وَدَائِمًا  
هُوَ مُضْطَجِعٌ إِلَى أَنْ يَحُلَّ إِحْرَامُهُ هَذَا غَلَطٌ  
لِلطَّبَاعِ إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ بَدَايَةِ عِنْدَ بَدَايَةِ الطَّوَافِ  
عِنْدَ بَدَايَةِ طَوَافِ الْقُدُومِ أَوْ طَوَافِ الْعُمْرَةِ

يُطَبَّعُ عِنْدَ الْبِدَايَةِ وَعِنْدَ مِنَ الصَّوَابِ يُعِيدُ الرِّدَاءَ عَلَى كَتَفَيْهِ  
لَأَنَّ هَذَا أَجْمَلُ لَهُ وَأَسْتَرُّ لَهُ  
وَلِأَنَّ لِلْسُّنَّةِ انْتَهَتْ  
لَا قَبْلَ الصَّوَابِ وَلَا بَعْدَ الصَّوَابِ  
مَا يُطَبَّعُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

الوَاجِبُ عَلَى صَلَابَةِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يُنَبِّهُونَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ طَافَ طَوَافَ الْوُدَاعِ

ثُمَّ نَامَ فِي مَكَّةَ حَتَّى الْفَجْرِ فَمَاذَا عَلَيْهِ؟ أَيُّ عِيدِ الصَّوَابِ؟ أَمْ يَكْتَفِي بِمَا طَافَهُ فِي اللَّيْلَةِ؟ فِي  
اللَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ

إِذَا بَاتَ فِي مَا إِذَا بَاتَ دَاخِلَ الْبُنْيَانِ انْتَقَضَ طَوَافُهُ فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَتِهِ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ

وَهَذَا أَخِرَ عَهْدِهِ بِمَكَّةَ مَا هُوَ بِالْبَيْتِ

فَإِذَا نَامَ فِي مَكَّةَ دَاخِلَ الْبُنْيَانِ

فَيُعِيدُ لِأَنَّهُ انْتَقَضَ بِالنُّومِ وَالْمَيْتِ فِي مَكَّةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ لِمَنْ حَجَّ وَبَقِيَ فِي مَكَّةَ

الْإِكْتَارُ مِنَ الصَّوَابِ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ أَمْ الْخُرُوجُ إِلَى الْحَلِّ؟ التَّنْعِيمُ؟ ثُمَّ الْإِتْيَانُ بِالْعُمْرَةِ فِي كُلِّ  
يَوْمٍ

لَا الْبَقَاءَ فِي الْحَرَمِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ

يَطُوفُ بِهِ مَا تَيَسَّرَ وَيُصَلِّي مَا تَيَسَّرَ وَيَعْتَكِفُ فِيهِ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ الْوَاحِدَةَ عَنْ مِئَةِ  
عَنْ مِئَةِ أَلْفِ خَيْرٍ كَثِيرٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ شَخْصٌ الْعُمْرَةَ لِكَيْتَهُ ذَهَبَ إِلَى  
الْمَدِينَةِ

وَجَلَسَ فِيهَا يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ

فَهَلْ يُحْرَمُ مِنْ هُنَا مِنْ بَلَدَةٍ أَمْ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ؟ يُحْرَمُ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّهُ أَصْبَحَ مِنْ  
حُكْمِهِ حُكْمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَوَاقِيتِ هُنَّ لَهْنٌ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ إِهْلِهِنَّ

مَمَّنْ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ

فَيَأْتِيهِمْ مِنَ الْمَدِينَةِ

إِذَا مَرَّ بِمِيقَاتِهِمْ وَهُوَ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ أَوْ الْحَجَّ يُحْرِمُ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نُلَاحِظُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ

يَقْضُونَ بِوَسِطَةِ الْمُقَصِّصِ

وَلَا يَعْمُونَ الشَّعْرَ بِالتَّقْصِيرِ

فَهَلْ فِعْلُهُمْ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ تُنْكَرُ عَلَى مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ صَحِيحٍ؟

نَعَمْ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ وَلَا يَكْفِي

لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ مُخَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ

كَمَا أَنَّ الْخَلْقَ يَكُونُ لِجَمِيعٍ كَذَلِكَ تَقْصِيرٌ يَكُونُ لِعُقُومِ الرَّأْسِ

أَمَّا اللَّيُّ يَقْصُ بَعْضُ شَعْرِهِ مَا يُقَالُ قَصَرَ رَأْسِهِ وَإِنَّمَا يُقَالُ قَصَرَ بَعْضِ رَأْسِهِ

وَالْمَطْلُوبُ أَنَّهُ يُكْمَلُ شَعْرَ رَأْسِهِ بِالْقَصِّ

فَيَنْبَغِي تَنْبِيهِهُمْ عَلَى الْأَمْرِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَضَعُ وَجْهَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ بَيْنَ

الدَّجْرِ وَالْبَابِ وَيَبْكِي وَيَقُولُ هَذَا فِعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ هُنَا تَسْكُبُ

العَبْرَاتِ

فَهَلْ هَذَا الصَّحِيحُ هَذَا قَالَهُ عَلَى الدَّجْرِ قَالَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الدَّجْرِ الْأَسْوَدِ

مَا قَالَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ هَذَا غَالِطٌ اللَّيُّ تَقُولُ الْكَلَامَ ذَا غَلْطَانِ الْكَعْبَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَلَا يَتَمَسَّحُ بِهَا

وَإِنَّمَا يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَيَدْعُو عِنْدَ السَّفَرِ

هَذَا الَّذِي وَرَدَ أَمَّا التَّعَلُّقُ بِأَسْتَارِهَا وَالتَّمَسُّحُ بِحِجَارَتِهَا أَوْ وَضْعِ الْجِسْمِ عَلَيْهَا

هَذَا مِنْ فِعْلِ الْجَهَالِ لَا أَضِلُّ لَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ إِدْخَالِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ فِي طَوَافِ

الْوَدَاعِ وَالطَّوَافِ لَهُمَا سَبْعَةٌ أَشْوَاطٍ فَقَطْ؟ مَا حُكْمُ إِدْخَالِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ فِي طَوَافِ

الْوَدَاعِ؟ وَالطَّوَافِ لَهُمَا سَبْعَةٌ أَشْوَاطٍ فَقَطْ

لَا مَا هُوَ بِإِذْخَالِ هَذَا يَطُوفُ لِلْإِفَاضَةِ وَيَكْفِي عَنِ الْوَدَاعِ

لِأَنَّهُ يَشْمَلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْمَلُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ عَهْدُهُمْ

فِي آخِرِ الْبَيْتِ

أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ

فَإِذَا طَافَ سَافِرٌ صَارَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ فَيَكْفِي عَنِ الْوَدَاعِ

يَكْفِيهِ عَنِ الْوَدَاعِ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ الطَّوَافِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمُتَاجِرَةِ بِبَيْعِ وَشِرَاءِ مَاءٍ زَمَّ كَمَا هُوَ مَشَاهِدُ الدُّنْيَا

لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ لَا مَانِعَ مِنْ بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ

وَالسَّفَرُ بِهِ مَانِعٌ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ

وَفِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عِنْدَ النِّيَّةِ وَالِاخْتِسَابِ

وَهُوَ جَائِزٌ مِنْ بَعِيدٍ وَمُؤَجَّرٌ عَلَيْهِ وَتَعَبَ لِابْتِدَائِهِ يُعَوِّضُ عَنْ هَذَا نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ

الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْقَوْلِ؟ الْمَاءُ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ النَّاسِ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثِ

الْمَاءِ وَالنَّارِ وَالْكَلَى إِذَا كَانَ الْمَاءُ فِي مَكَانِهِ أَمَا إِذَا حَازَهُ إِذَا حَازَهُ فِي إِنْعَائِهِ أَوْ فِي قَرْبَتِهِ أَوْ فِي

التَّانِكِيِّ أَوْ الْجَالُونَ فَإِذَا حَازَ وَصَارَ مِلْكَاً لَهُ

مَاءٌ زَمَّ وَغَيْرُهُ يَجُوزُ بِيَعُهُ

نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يُحِبُّونَ مَاءَ

زَمَّ

وَإِنَّ الْإِكْثَارَ مِنْ شُرْبِ زَمَّ عِلَامَةٌ الْإِيمَانِ

أَيَّ نَعْمَ

التَّضَلُّعِ مِمَّا زَمَّ حَبَّةَ مَاءٍ زَمَّ عَلَى مَعَانِي الْإِيمَانِ

التَّضَلُّعِ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَمَا الَّذِي يَقُولُ مَا لَهُ أَضَلُّ وَهَذَا خُرَافَةٌ أَوْ هَذَا مَا هَذَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ هَذَا النِّفَاقُ

نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجْهَرُ الْإِنْسَانُ نِيَّتَهُ وَمَا يَنْتَعِي مِنْ شُرْبِهِ مَاءَ زَمَّ قَبْلَ شُرْبِهِ أَمْ لَا يَجْهَرُ

بِهِ وَيَكْتَفِي بِنِيَّتِهِ؟ لَا يَدْعُو بِهِ يَدْعُو بِهِ وَيَتَلَفَّظُ بِهَا وَالْجَهْرُ مَا هُوَ بِبَلَاغٍ لَكِنْ بِقَدْرِ مَا

يَسْمَعُ نَفْسَهُ نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لِأَنَّ لَا يُسَمَّى دُعَاءً إِلَّا إِذَا تَلَفَّظَ بِهِ

كَمَا أَنَّ الْقِرَاءَةَ لَا تُسَمَّى قِرَاءَةً إِلَّا إِذَا تَلَفَّظَ بِهَا وَاسْمَعُ نَفْسَهُ

نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ أَنَّهُ يَشْرَبُ مَاءَ زَمَّ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ

وَالسُّؤَالُ هَلْ هَذَا سَنَةٌ؟ وَهَلْ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِيهِ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ؟ لَمْ تُحَدِّثْهُ

نَفْسُهُ بِمَعْصِيَةٍ

أَوْ لَا تُحَدِّثُهُ نَفْسُهُ بِمَعْصِيَةٍ مَا دَامَ فِي بَطْنِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْمَاءِ

أَنَا لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَكِنَّ السُّنَّةَ فِي عُمُومِ مَاءِ زَمَّ وَغَيْرِهِ

إِنَّهُ لَا يَشْرَبُوهُ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ

هَذِي السَّنَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى  
يَشْرَبُوهُ بِنَفْسٍ وَّاحِدٍ يَتَشَبَّهُ بِالْبَعِيرِ  
نَهَيْنَا عَنِ الْحَيَوَانَاتِ شُرْبَ نَفْسٍ وَّاحِدٍ تُشْبِهُ بِالْبَعِيرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا  
مَا الْمُرَادُ بِالْمَنْسَكِ؟ ذَبِيحَتُهُ  
قُرْبَانُ الْمَنْسَكِ الْمُرَادُ بِهِ الْقُرْبَانُ اللَّهُ شَرَعَ الْقُرْبَانَ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ  
تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَلَيْسَ خَاصًّا بِهَذِهِ الْأُمَّةِ؟ كُلُّ الْأُمَمِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ  
الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ  
بِالذَّبْحِ  
ذَبَحَ الْقُرْبَانَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَاذَا يُقَالُ فِي السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ؟ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا  
يَقُولُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ  
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عُمَرُ وَيُنْصَرَفُ؟ وَلَوْ أَنَّهُ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ صِفَاتِهِمْ مَعَ السَّلَامِ فَلَا بَأْسَ لَوْ قَالَ  
أَشْهَدُ قَالَ لَوْ قَالَ الرَّسُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَغْتَ الرِّسَالَةَ وَأَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدْتَ  
بِاللَّهِ حَقَّ جَزَاكَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِكَ خَيْرَ مَا يُجْزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ فَلَا بَأْسَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ قَالَ يَا السَّلَامَ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَا بَأْسَ لَوْ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عُمَرَ الْفَارُوقِ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَدَعَا لَهُمْ فَلَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّوَجُّهِ لِقَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِنَّهُ وَهَلْ يُنْهَى مِنْ فِعْلِ ذَلِكَ؟ أَمْ اللَّائِقُ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ؟ الدُّعَاءُ يَتَوَجَّهُ بِهِ إِلَى  
الْقِبْلَةِ  
يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقِبْلَةِ بِالدُّعَاءِ  
وَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقَبْرِ

لَأَنَّ الْقِبْلَةَ الْكَعْبَةَ فِي الدُّعَاءِ وَفِي غَيْرِهِ  
لَمْ يَجْعَلْ لَنَا اللَّهُ مُبَلَّةً إِلَّا الْكَعْبَةَ  
أَمَّا يَسْتَقْبِلُ الْقَبْرَ وَقَتَ السَّلَامِ فَقَطْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْقُبَّةِ الَّتِي فَوْقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِي سَقْفٌ كَانَتْ الدُّجْرَةُ  
مَسْقُوفَةً يَوْمَ يُدْفَنُ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ مَسْقُوفَةٌ غَايَةٌ مَا يَكُونُ أَنَّهُمْ  
غَيَّرُوا السَّقْفَ مِنَ الْخَشَبِ وَالطِّينِ إِلَى قُبَّةٍ عَقْدِ قُبَّةٍ مَا فِي مَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؟ أَسْأَلُكَ بِنَاءَ الْقِبَابِ عَلَى الْقُبُورِ الْأُخْرَى هَذَا هُوَ  
اللي مَا يَجُوزُ

لَأَنَّ هَذَا وَسِيْلَةٌ إِلَى الشِّرْكَ تَعْظِيمُهُ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ  
الدُّجْرَةُ مَا بُنِيَتْ عَلَى الْقَبْرِ مَبْنِيَّةً مُسَكَّنًا لِلرُّسُولِ وَلِعَائِشَةَ  
دُفِنَ فِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَقِيَتْ عَلَى جُذْرَانِهَا وَعَلَى سَقْفِهَا  
مُحَافِظَةً عَلَى قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعُلُوِّ  
وَمِنْ فِعْلِ الْجُهَالِ

هِيَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَوْلَا ذَلِكَ يَعْني خَشْيَةَ الشِّرْكَ لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ قَبْرَهُ  
غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا أَيْ يُصَلِّيَ عِنْدَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؟ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ أَبِيكَ أَوْ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْإِرْحَامِ  
مَا يَجُوزُ هَذَا؟ مَا يَجُوزُ إِلَّا بِحَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
أَمَّا التَّوَسُّلُ بِاللَّهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
وَحَقِّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
اجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِطُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فَرَضَ كِفَايَةً  
وَيُقْبَلُ بِسَمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
تَقَدَّمَ فِي آخِرِ الدَّرْسِ الْمَاضِي كَلَامٌ عَنِ الْجِهَادِ  
مَعْنَاهُ وَفَضْلُهُ الْحِكْمَةُ أَوْ الْغَرَضُ مِنْ تَشْرِيعِهِ  
وَهُوَ أَنَّهُ شَرَعَ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ الْكُفْرِ

وَالشِّرْكَ وَأَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ وَحْدَهُ  
قَالَ تَعَالَى وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً  
وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ

قَالَ تَعَالَى فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ  
أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ وَالْحُكْمَ إِذَا عَلِقَ بِوَصْفٍ فَمَعْنَاهُ أَنَّ ذَلِكَ الْوَصْفَ عَلَيْهِ لِذَلِكَ الْحُكْمِ  
وَالْوَصْفُ هُنَا الشِّرْكَ  
فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ

دَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ لَا مِنَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْبُدَ وَحْدَهُ  
وَلَا يُشْرِكُ مَعَهُ أَحَدٌ

فَيَكُونُ الْجِهَادُ لِتَخْلِيصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
يَكُونُ الدِّينُ لَهُ وَحْدَهُ

مَا يَكُونُ هُنَاكَ دِينٌ لِغَيْرِهِ  
عِبَادَةٌ لِغَيْرِهِ

لِأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ  
الْمُسْتَحَقُّ

لِلْعِبَادَةِ

هَذَا هُوَ الْغَرَضُ مِنْهُ

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَالْغَرَضُ مِنَ الْجِهَادِ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

وَالْجِهَادُ عَلَى قِسْمَيْنِ الْقِسْمِ الْأَوَّلُ فَرَضٌ عَيْنٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَسْتَطِيعُهُ وَهَذَا يَكُونُ فِي  
قِتَالِ الدِّفَاعِ بِقِتَالِ الدِّفَاعِ حِينَمَا يَهْجُمُ الْعَدُوُّ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَطِيعُ  
الْقِتَالَ أَنْ يُقَاتِلَ الْعَدُوَّ يَحْمِي بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ  
وَكَذَلِكَ إِذَا حَضَرَ الْجِهَادُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَفِرَّ مِنَ الْمَعْرَكَةِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا إِلَّا تَوَلَّوهُمْ إِلَّا دَبَّارًا  
وَالْحَالَةَ الثَّلَاثَةَ إِذَا اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ أَمْرُهُ الْإِيمَانُ بِالْجِهَادِ وَالْإِذْعَابُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِأَنَّ  
هَذَا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ  
قَوْلُهُ تَعَالَى مَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ إِثْنَا قَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَوَعَّدَ مَنْ لَا يَنْفِرُ إِذَا اسْتَنْفَرَ إِلَّا تَتَفَرَّوْا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا  
وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا  
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ يَكُونُ الْجِهَادُ فَرَضَ عَيْنٍ  
وَمَا عَدَاهَا فَإِنَّهُ فَرَضَ كِفَايَةً  
هُوَ لِأَزْمٍ أَنَّهُ فَرَضَ هُوَ  
فَرَضَ عَلَى الْأُمَّةِ

لَكِنْ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ فَبَقِيَ فِي حَقِّهِمْ سَنَةٌ  
إِذَا قَامَ بِالْجِهَادِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَكْفِي لِبَدِّ الْعَدُوِّ وَإِزَالَةِ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ  
فَإِنَّ الْبَاقِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُسْتَدْتَبُّ لَهُمْ أَنْ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ حَصَلَ الْغَرَضُ وَالْمَقْصُودُ  
بِفَرَضِ الْكِفَايَةِ

وَالْجِهَادِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَدْتَبًّا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَهُوَ أَفْضَلُ النَّظَائِرِ  
أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ  
وَأَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ النَّظَائِرِ  
الْجِهَادُ هُوَ أَفْضَلُ مَا تَطَوَّعَ بِهِ  
الْمُسْلِمُ

لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ

وَإِذْلَالِ الْكَلْبِ وَنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَلِأَنَّ الْمُجَاهِدَ يَبْذُلُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَهُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ نَعَمْ وَأَنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فَرَضَ كِفَايَةً وَيُفَضَّلُ بَعْدَ الْفَرَضِ كُلِّ تَعَبُّدٍ  
وَيُفَضَّلُ بَعْدَ الْفَرَضِ كُلِّ تَعَبُّدٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّطَوُّعِ  
فَالَّذِي يَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مَنْ يُصَلِّي كُلَّ اللَّيْلِ لَا يَنَامُ وَأَفْضَلُ مَنْ الَّذِي يَصُومُ الدَّهْرَ  
وَلَا يُفْطِرُ لِأَنَّ عَمَلَهُ يَتَعَدَّى نَفْعَهُ لِلْمُسْلِمِينَ أَمَّا الَّذِي يُصَلِّي اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ هَذَا نَفْعُهُ  
خَاصٌّ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ  
وَالْعَمَلُ الْمُتَعَدِّي أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ الْقَاصِرِ عَلَى الْعَامِ  
نَعَمْ

لِأَنَّ بِهِ تَخْصِينَ مِلَّةِ أَحْمَدَ  
هَذَا هُوَ وَجْهٌ كَوْنِهِ أَفْضَلُ الطَّاعَاتِ  
تَخْصِينُ مِلَّةِ أَحْمَدَ

مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالضَّلَالِ فِي حِمَايَةِ الدِّينِ  
نَعَمْ

لِهَاتَيْنِ الْفَضِيلَتَيْنِ أَوْلَا أَنَّهُ فِيهِ حِمَايَةٌ لِلدِّينِ وَالثَّانِيَةُ أَنَّ نَفْعَهُ يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِ الْمُجَاهِدِ  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ  
فَلِلَّهِ مَنْ قَدْ بَاعَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمْ  
الْجَنَّةَ

يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ وَعُدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ  
وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ  
هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْجِهَادِ  
وَفِيهِ بَيْعٌ

الْبَائِعُ هُوَ الْمُسْلِمُ وَالْمُشْتَرِي هُوَ اللَّهُ  
وَالْمَبِيعُ هُوَ النَّفْسُ وَالْمَالُ  
وَالثَّمَنُ هُوَ الْجَنَّةُ  
وَالثَّمَنُ هُوَ الْجَنَّةُ

وَالسِّمَسَارُ هُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا الْبَيْعُ هَذَا الْعَقْدُ هُوَ أَشْرَفُ الْعُقُودِ  
هَذَا الْعَقْدُ هُوَ أَشْرَفُ الْعُقُودِ

وَالْوَيْثِقَةُ الَّتِي كُتِبَ فِيهَا هَذَا الْعَقْدُ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَالْقُرْآنُ  
هَذِهِ هِيَ الْوَيْثِقَةُ

نَعَمْ

وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يَغْنَمَ فَاجِرٌ وَمَعْنَمٌ وَأَنْ يَرُدَّ يَغْفِرُ فِي النَّعِيمِ الْمُخَلَّدِ

الَّذِي يَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ

فَإِمَّا أَنْ يَرْجَعَ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُظْفَرَ بِالشَّهَادَةِ وَالْحَيَاةِ الْمُؤَبَّدَةِ

الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَانِمٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ

إِنْ بَقِيَ وَإِنْ قُتِلَ إِنْ بَقِيَ رَجَعَ بِالْأَجْرِ وَالْغَنِيمَةِ

وَإِنْ قُتِلَ فَهُوَ أَفْضَلُ وَأَعْلَى

وَكَوْنٌ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

كَفَى هَذَا شَرَفاً لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَمَا مُحْسِنٌ يَبْغِي إِذَا مَاتَ مَا مَعْنَى أَحَدٍ أَنَّهُ يَتَمَنَّى الرُّجُوعَ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ؟ إِلَّا الشَّهِيدُ

فَإِنْ يَتَمَنَّى إِذَا قَالَ اللَّهُ لَهُ مَاذَا تُرِيدُ يَا عَبْدِي؟ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ ثُمَّ أُقْتَلَ ثُمَّ أُقْتَلَ

لِمَا يَرَى مِنْ عِظَمِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ فَهُوَ يُرِيدُ الزِّيَادَةَ

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا  
بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ  
فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ  
يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ  
هَذَا تَرْغِيبٌ فِي الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهَا حَيَاةٌ وَلَا تَقُولُ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ  
الشَّهِيدُ حَيٌّ

لَكِنَّهَا حَيَاةٌ بَرٌّ لَيْسَتْ حَيَاةٌ دُنْيَوِيَّةً  
وَلِذَلِكَ تَعْتَدُ امْرَأَتُهُ وَتَتَرَوُّجُ وَيُقَسَّمُ مِيرَاثُهُ  
فَحَيَاتُهُ فِي الدُّنْيَا انْتَهَتْ  
وَلَكِنَّهُ حَيٌّ فِي الْآخِرَةِ  
أَكْمَلَ مِنْ حَيَاتِهِ فِي الدُّنْيَا  
وَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَهَذِهِ حَيَاةٌ بَرَزَخِيَّةٌ  
وَلِذَلِكَ الشَّهِيدُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ  
وَلَا وَلَا يُغَسَّلُ  
وَلَا وَيُكْفَنُ فِي ثِيَابِهِ  
الَّتِي قُتِلَ فِيهَا دِمَاؤُهُ  
لَأَنَّهُ حَيٌّ عِنْدَ رَبِّهِ  
نَعَمْ

وَمَا مُحْسِنٌ يُبْغِي إِذَا مَا تَرَى سِوَى الشَّهْدَاءِ كَيْ يَجْهَدُوا فِي التَّرِيدِ  
بِزِيَادَةٍ مِنَ الشَّهَادَةِ يُحِبُّ أَنَّهُ يَسْتَشْهِدُ عِدَّةَ مَرَّاتٍ  
نَعَمْ

لِي فَضْلٌ لِي فَضْلُ الَّذِي أَعْطُوا وَنَالُوا مِنَ الرِّضَا يَفُوقُ الْأَمَانِيَّ فِي النَّعِيمِ الْمُسْرَمِدِ  
نَعَمْ

يَتَمَنَّوْنَ الرُّجُوعَ لِفَضْلِ الْفَضْلِ الَّذِي أَعْطَوْهُ  
الَّذِي نَالُوهُ مِنْ نَعِيمِ الْمُسْرَمِدِ الَّذِي لَا يَنْتَهِي وَلَا يَنْقَطِعُ  
وَلَيْسَ لَهُ نِهَآيَةٌ  
نَعَمْ

كَفَى أَنَّهُمْ أَحْيَا لَدَى اللَّهِ رُوحَهُمْ

بِجَنَاتِ النَّعِيمِ وَتَعْتَدِي  
كَفَىٰ أَنَّهُمْ أَخْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ كَمَا فِي الْآيَةِ  
وَإِنَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرَ  
أَجْسَامُهُمْ قَدْ تَبَلَّىٰ وَقَدْ تَتَمَرَّقُ

وَتَفَنَىٰ وَلَكِنَّ أَرْوَاحَهُمْ تَبْقَىٰ تَكُونُ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرَ تَسْرَحُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا  
وَتَأْوِي إِلَىٰ قَنَادِيلٍ مُّعَلَّقَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ نَعْمُ  
وَعَدَوْتُ غَازٍ أَوْ رَوَاحٍ مُّجَاهِدٍ فَخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا بِقَوْلِ مُحَمَّدٍ  
جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِغُدُوَّةٍ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

وَالغُدُوَّةِ الذَّهَابِ فِي الصَّبَاحِ  
لِلجِهَادِ وَالرُّوحَةِ الذَّهَابِ فِي الْمَسَاءِ  
خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا  
الغُدُوَّةُ فَقَطْ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا  
مِنْ كُلِّ الْمَلَاذِ وَالشَّهَوَاتِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا  
مَعَ أَنَّهُ زَمَانٌ يَسِيرُ غُدُوَّةً أَوْ رُوحَةً  
نَعْمُ

وَعَدَوْتُ غَازٍ أَوْ نَعْمُ

يُكْفَرُ عَنِ مُسْتَشْهِدٍ يُكْفَرُ عَنِ مُسْتَشْهِدِ الْبِرِّ مَا عَدَا  
حُقُوقَ الْوَرَىٰ وَالْكُلِّ فِي الْبَحْرِ فَاجْهَدْ نَعْمُ وَمِنْ فَضَائِلِ الْإِسْتِشْهَادِ الشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
إِنَّ الشَّهِيدَ يُكْفَرُ عَنْهُ جَمِيعَ الذُّنُوبِ  
عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ

إِلَّا حُقُوقَ الْأَدَمِيِّينَ

حُقُوقَ الْأَدَمِيِّينَ لَا بِمُسَامَحَتِهِمْ عَنْهَا

الدين حُقُوقُ النَّاسِ مِنَ الدُّيُونِ وَغَيْرِهَا

هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمُسْلِمَ لَا يَتَسَاهَلُ فِي حُقُوقِ النَّاسِ  
الَّتِي عَلَيْهِ مِنَ الدُّيُونِ الَّتِي عِنْدَهُ مِنَ الْوَدَائِعِ وَالْإِمَانَاتِ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَهَا وَيُؤَدِّيَهَا  
وَأَنْ يُؤَدِّي الدُّيُونَ الَّتِي عَلَيْهِ

إِذَا كَانَ الشَّهِيدَ

لَا يَغْفِرُ لَهُ الدِّينُ

فَكَيْفَ بغيره؟ وَالنَّاسُ يَتَسَاهَلُونَ فِي حُقُوقِ النَّاسِ

يَأْخُذُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ وَيَتَسَاهَلُونَ فِي تَسْذِيبِهَا

أَمْنَهُمْ مَنْ يَمَاطِلُ فِي تَسْذِيبِهَا وَمِنْهُمْ مَنْ يَجِدُّهَا وَيُنْكِرُهَا

هَذَا لَوْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْقُطُ عَنْهُ حَقُّ الْمَخْلُوقِ  
لَا بُدَّ مِنْ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَصْحَابِهَا  
نَعَمْ

وَعَدَوْتُ غَارَ أَوْ رَوَاحَ مُجَاهِدٍ فَخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا يُكْفَرُ عَنْ مُسْتَشْهِدِ الْبَرِّ مَا عَدَا  
أُسْتَشْهِدَ الْبَرَّ الَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
مَا كُلُّ مَنْ قُتِلَ فِي الْغَزْوِ يَكُونُ شَهِيداً؟ بَلْ شَهِيدُ الْبَرِّ وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ  
الْعُلْيَا

قَدْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُجَاهِدِ؟ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حِمِيَةً وَالْقَتْلَ وَالرَّجُلَ يُقَاتِلُ  
شَجَاعَةً  
وَالرَّجُلُ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
هَذَا هُوَ الضَّابِطُ الَّذِي يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ وَنَبِيِّتِهِ أَنَّهُ يُقَاتِلُ لِأَجْلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ  
أَمَا إِنْ كَانَ يُقَاتِلُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ وَالْغَنِيمَةِ  
يُقَاتِلُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْدَحَ وَيُقَالَ هُوَ شَجَاعٌ أَوْ يُقَاتِلُ حِمِيَةً فَهَذَا لَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّمَا هُوَ  
فِي سَبِيلِ الشَّيْءِ الَّذِي نَرَاهُ  
نَعَمْ

يُكْفَرُ عَنْ مُسْتَشْهِدِ الْبَرِّ أَمَا غَزْوُ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ يَغْفِرُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ  
لَأَنَّ غَزْوَ الْبَحْرِ إِشْدُّ وَأَسْقَى مِنَ غَزْوِ الْبَرِّ غَزْوُ الْبَحْرِ إِشْدُّ  
وَأَخْظُ غَزْوِ الْبَرِّ نَعَمْ  
فَغَزْوُ الْبَحْرِ أَفْضَلُ  
نَعَمْ

وَقَدْ سُئِلَ الْمُخْتَارُ عَنْ دَرِّ قَتْلِهِمْ فَقَالَ يَرَاهُ مِثْلَ قَرْصَةِ مُفْرَدٍ  
نَعَمْ مِثْلُ اللَّسَعَةِ يَعْنِي مَا يَجِدُهُ الشَّهِيدُ مِنَ الْقَتْلِ مِثْلَ لَسَعَةِ الْقَارِصِ  
مَا يَجِدُ يَعْنِي مَسَقَّةً  
بَلْ إِنَّهُ مِثْلُ اللَّسَعَةِ أَوْ الْقَرْصَةِ الْخَفِيفَةِ  
ثُمَّ يَنْعَمُ بَعْدَ ذَلِكَ  
نَعَمْ

عُلُومُ غُزَاةِ اللَّهِ أَلْوَانٌ نَزَفَهَا دَمٌ وَكَمْسِكُ عَرَفَهَا فَاحٌ فِي غَدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ فَضَائِلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ الشَّهِيدَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَّخِعُ كَحَالِهِ يَوْمَ يُجْرَحُ  
فِي الدُّنْيَا

يَتَّخِعُ دَمًا لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ  
لِأَنَّهُ أَثَرُ نَاشِئٍ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَكُلُّ يَنْشَأَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَحْبُوبًا إِلَى اللَّهِ  
مِثْلُ نَفْسِ الصَّائِمِ خُلُوهُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ  
لَأَنَّهُ أَثَرُ نَاشِئٍ عَنِ الصَّيَامِ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ  
مِثْلُ الْغُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانِ نَارِ جَهَنَّمَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي مَنْخَرِ الْفَتَى وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي مَنْخَرِ الْمَرْءِ غُبَارَ جِهَادٍ مَعَ دُخَانِ نَعْمٍ مِنْ فَضَائِلِ  
الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ الْمُجَاهِدَ إِذَا إِغْبَرَ فِي الْجِهَادِ وَدَخَلَ الْغُبَارَ فِي أَنْفِهِ الْأَنْفَ الَّذِي دَخَلَ  
الْغُبَارَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُهُ دُخَانُ نَارِ جَهَنَّمَ  
نَعَمْ

كَفَمَنْ صَامَ لَمْ يُفْطِرْ وَقَامَ كَذَلِكَ مِنْ فَضَائِلِ الْجِهَادِ أَنْ الْمُجَاهِدَ إِذَا خَرَجَ أَنْ الْمُجَاهِدَ إِذَا خَرَجَ  
غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِثْلَ الصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطِرُ  
وَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتَرُ  
مَنْ يَخْرُجُ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ وَلَهُ أَجْرُ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَنَامُ  
وَالصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطِرُ  
نَعَمْ

كُلُّ هَذَا وَرَدَتْ بِهِ الْأَدِلَّةُ  
الْأَحَادِيثُ نَعَمْ فَسْتَانَ مَا بَيْنَ الصُّبْحِ بِفَرَسِهِ وَسَاهِرِ طَرْفِ لَيْلَةٍ فَوْقَ أُجْرِي  
سْتَانَ بَيْنَ النَّائِمِ عَلَى فِرَاشِهِ وَفِي بَيْتِهِ  
وَعِنْدَ أَهْلِهِ وَبَيْنَ الَّذِي يَسْهَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى فَرَسِهِ عَلَى فَرَسِهِ الْأَجْرُ يَخْرُصُ جَيْشَ  
الْمُسْلِمِينَ يُرَاقِبُ الْعَدُوَّ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ عَيْنَانَ لَا تَمَسُّهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ  
خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
نَعَمْ

فَسْتَانَ مَا بَيْنَ الرَّجِيعِ بِفَرَسِهِ  
وَسَاهِرِ طَرْفِ يَعْنِي فَوْقَ فَرَسِهِ  
نَعَمْ

يُدَافِعُ عَنْ أَهْلِ الْهُدَى وَحَرِيمِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْيَدِ  
نَعَمْ

هَذَا إِذَا كَانَ عَرَضَهُ الدِّفَاعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَالدِّفَاعِ عَنْ حُرْمَاتِ  
الْمُسْلِمِينَ وَالنِّكَايَةِ بِالْعَدُوِّ أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ شَيْءٌ آخَرَ اللَّهُ أَعْلَمُ الْمَقَاصِدِ وَالنِّيَّاتِ قَالَ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى  
نَعَمْ

وَمِنْ قَاتِلِ الْأَعْدَاءِ لِإِغْلَاءِ دِينِنَا أَيْ نَعْمَ  
الْفَصَائِلُ الَّتِي ذَكَرَهَا لِمَنْ تَخْصُلُ؟ هَلْ تَخْصُلُ لِكُلِّ مَنْ قَاتَلَ مِنْ قَاتِلِ  
لَا  
أِنَّمَا تَخْصُلُ لِوَاحِدٍ فَقَطْ وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ  
إِغْلَاءَ كَلِمَةِ اللَّهِ

أَمَّا الَّذِي يُقَاتِلُ رِيَاءً أَوْ يُقَاتِلُ سُفْعَةً أَوْ يُقَاتِلُ الْمَغْنَمَ  
أَوْ يُقَاتِلُ لِغَرَضٍ آخَرَ  
فَهَذَا لَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَإِنَّمَا هُوَ فِي سَبِيلِ مَا يُرِيدُ  
مِنَ الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا  
نَعْمَ

وَيُفْضَلُ غَزْوُ الْبَحْرِ غَزْوً مَفَاوِزَ وَمَفَاجِرَ يَخْتَاظُ مُغْزَكَ أُرْشِدِي  
نَعْمَ غَزْوُ الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ غَزْوِ الْبَرِّ  
لِمَا فِي غَزْوِ الْبَحْرِ مِنَ الْخَطَرِ الَّذِي يَزَكِبُ الْبَحْرَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ أَجْرُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَجْرِ الَّذِي  
يَغْزُو فِي الْبَرِّ

لِأَنَّ الْبَرَّ أَقْلُ خَطَرًا إِذَا فَالْجِهَادُ يَتَفَاضَلُ  
الْجِهَادُ يَتَفَاضَلُ وَلَيْسَ عَلَى كَدِّ سَوَاءٍ  
وَالْجِهَادُ يَكُونُ مَعَ الْإِيمَانِ  
يَكُونُ مَعَ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ  
لِأَنَّهُ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْإِمَامِ  
سَوَاءً كَانَ تَقِيًّا أَوْ كَانَ فَاجِرًا  
يَعْنِي فَاسِقًا لَا يَصِلُ إِلَى كَدِّ الْكُفْرِ  
الْجِهَادُ مَاضِي مَعَ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ  
بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا

فَلَا يُقَالُ مَا نَغَزُو إِلَّا مَعَ إِنْسَانٍ إِلَّا مَعَ أَمَامٍ تَقِيٍّ بَلْ يُغْزَى مَعَ وُلَاةِ الْأُمُورِ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ أَتْقِيَاءَ  
مَا دَامُوا أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ  
وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ قُصُورٌ فِي دِينِهِمْ  
وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا وَفَاجِرًا مَا لَمْ يَصِلْ إِلَى كَدِّ الْكُفْرِ  
فَوَلَايَتُهُ بَاقِيَةٌ  
وَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ

وَالْجِهَادُ مَعَهُ وَاجِبٌ  
مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَهَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا وَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْجِهَادَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ رَايَةِ مُسْلِمَةٍ وَتَحْتَ أَمْرِ أَمِيرٍ  
إِمَّا لِنَفْسِهِ وَإِمَّا مَنْ يُؤَكِّدُهُ الْإِمَامَ وَيَأْمُرُهُ عَلَى الْجَيْشِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَفْعَلُ إِمَّا أَنْ يَغْرُوَ بِنَفْسِهِ وَإِمَّا أَنْ يُؤَمِّرَ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ أَوْ السَّرِيَّةِ وَلَيْسَ الْجِهَادُ كُلُّ مَنْ  
يُرِيدُ يَأْخُذُ سِلَاحَهُ وَيَشْرِبُ وَيُقْتَلُ بِدُونِ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ جُنْدِ  
الْمُسْلِمِينَ

فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ هَذَا لِأَنَّهُ فِي هَذَا الْوَقْتِ ظَهَرَتْ مُخْرَبَةٌ مُفْسِدَةٌ تَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَتُخْرِبُ  
الدِّيَارَ وَتَغْدُرُ فِي الْعُهُودِ وَتَقُولُ نَحْنُ مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَذَا فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ  
وَلَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْجِهَادُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ رَايَةِ إِسْلَامِيَّةٍ وَتَحْتَ قِيَادَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ  
أَوْ نَائِبِهِ

وَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْرُوَ بِدُونِ إِذْنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ  
إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ

إِذَا دَاهَمَهُمْ عَدُوٌّ يَخْشَوْنَ كَلْبَتَهُ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ مُرَاجَعَتَهُ وَلِيِّ الْأَمْرِ لِبُعْدِهِ وَالْعَدُوُّ دَاهَمَهُمْ  
فَهُنَا يُقَاتِلُونَ لِأَنَّ هَذِهِ ضَرُورَةٌ قَاتِلُونَهُ لِأَنَّ هَذَا فِي حُكْمِ الْمَأْذُونِ بِهِ هَذِهِ الْحَالَةُ فِي حُكْمِ  
الْمَأْذُونِ بِهِ

أَمَّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا

مَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ بِدُونِ إِذْنِ الْإِمَامِ  
نَعَمْ

وَيَقْبَلُ غَرُوبَ الْبَحْرِ غَرُوبَ مَفَاوِزَ

وَمَعَ فَاجِرٍ يَخْتَاظُ فَغُرُكَ مَعَ فَاجِرٍ يَعْنِي مَعَ إِمَامٍ فَاجِرٍ فَلَا يُقَالُ إِنَّهُ لَا بُدَّ يَكُونُ الْإِمَامُ بَرًّا تَقِيًّا  
هَذَا إِذَا حَصَلَ هُوَ صَاطِبٌ لَكِنْ إِذَا لَمْ يَحْضُرْ فَإِنَّهُ يَكُونُ حَتَّى مَعَ الْفَاجِرِ الْمُسْلِمِ  
لِأَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ مَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ مَعَهُ نَعَمْ

الْجِهَادُ فِيهِ مَصَالِحٌ عَظِيمَةٌ

فَكُونِ الْإِمَامِ غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ فِي نَفْسِهِ صَلَاحُهُ لَهُ وَلَا فَسَادُهُ عَلَيْهِ  
أَمَّا قِضِيَّةُ الْجِهَادِ فَهِيَ لِمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ

فَإِذَا أَمَرَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ يُطَاعُ فِي هَذَا  
وَلَوْ كَانَ هُوَ غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ فِي نَفْسِهِ

نَعَمْ

وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ الْمَرْءِ أَوْ مَا لَهُ أَوْ أَنْتَهَى؟ أَنْتَهَى الْكَلَامُ فِي الْجِهَادِ

أَنْتَقَلَ إِلَى الْكَلَامِ فِي دَفْعِ الصَّائِلِ

لِأَنَّهُ سَبَقَ فِي الْبَابِ أَنَّهُ عُقْدَةٌ لِلْجِهَادِ

لِلْحَجِّ وَالْجِهَادِ وَدَفْعِ الصَّائِلِ

نَعَمْ

وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ الْفَرَعِ أَوْ مَا لَهُ أَوْ نَعَمَ السَّائِلِ الَّذِي يَصُولُ عَلَى الْإِنْسَانِ يُرِيدُ نَفْسَهُ يُرِيدُ أَنْ  
يَقْتُلَهُ أَوْ يُرِيدَ أَخْذَ مَالِهِ أَوْ يُرِيدَ الْفُجُورَ بِأَهْلِي فَإِنَّهُ تَجِبُ مُدَافَعَتُهُ تَجِبُ مُدَافَعَةٌ عَنِ الْخُرْمَةِ  
تَجِبُ الْمُدَافَعَةُ عَنِ الْخُرْمَةِ  
وَأَمَّا النَّفْسُ وَالْمَالُ هَذَا سَيَأْتِي التَّفْصِيلُ فِيهِ  
نَعَمْ

وَصَائِلٌ وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ كَالْفَرَعِ أَوْ مَالِهِ أَوْ الْحَرِيمِ بِهِمْ أَوْ فَتَى طَالِبٍ رَدِّي  
سَوَاءً كَانَ الصَّائِلُ إِنْسَانًا أَوْ بِهِمَةً  
لَوْ قَالَ عَلَى الْإِنْسَانِ بِهِمَةً جَمَلٍ أَوْ فَرَسٍ أَوْ حَيَّوَانٍ عَادِيٍّ فَإِنَّهُ يَدْفَعُ وَلَوْ بِقَتْلِهِ  
وَلَا يَضْمَنُهُ إِذَا قَتَلَهُ دَفْعًا لِشَرِّهِ  
نَعَمْ

أَوْ بِهِمٍ أَوْ فَتَى طَالِبٍ رَدِّي  
فَا عَنِ الْمَالِ وَالْقَوْلَيْنِ فِي النَّفْسِ أَوْ رَدِي  
نَعَمْ الدِّفَاعُ عَنِ الْخُرْمَةِ وَعَنِ الْعَرَضِ هَذَا وَاجِبٌ  
وَلَا يَجُوزُ الْإِسْتِسْلَامُ  
إِنْ قَتَلَ الصَّائِلُ فَهُوَ هَذَرٌ  
وَإِنْ قَتَلَ الْمَصُولُ عَلَيْهِ فَهُوَ شَهِيدٌ  
إِذَا قَتَلَ الْمَصُولُ عَلَيْهِ فَهُوَ شَهِيدٌ  
وَإِذَا قَتَلَ الصَّائِلُ فَهُوَ هَذَرٌ  
هَذَا وَاجِبٌ فِي عَنِ الْخُرْمَةِ

وَأَمَّا النَّفْسُ عَلَى قَوْلَيْنِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُدَافِعُ؟ أَوْ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بَلْ يُسْتَحَبُّ  
لَهُ ذَلِكَ عَلَى قَوْلَيْنِ أَوْ يَجِبُ فِي حَالَتِهِ أَوْ يَجِبُ الْكَفُّ فِي حَالَتِهِ الْهَرَجِ وَالْفِتْنَةِ دُونَ حَالَتِهِ الْأَمَانِ  
أَقْوَالٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ

لِأَنَّ الدِّفَاعَ عَنِ النَّفْسِ مَا دُونَ فِيهِ شَرَعًا  
فَإِذَا دَافَعَ فَإِنَّهُ قَدْ شَرَعَ لَهُ ذَلِكَ

لَكِنْ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ لَوْ اسْتَسْلِمَ وَلَمْ يُدَافِعْ وَقَتِلَ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؟ يَجُوزُ أَنْ يَسْتَسْلِمَ؟ نَعَمْ  
يَقُولُونَ يَجُوزُ أَنَّهُ لَا يُدَافِعُ لِأَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا هَجَمُوا عَلَيْهِ أَمَرَ الْحَرَسَ الَّذِينَ عِنْدَهُ أَنْ  
يُغَمِّدُوا سُيُوفَهُمْ

لِأَنَّهُ مَا يُحِبُّ يَفْتَحُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَابَ فِتْنَتِهِ  
وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِسَبَبِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَصَبَرَ عَلَى الْمُخْتَةِ وَالْبَلَاءِ حَتَّى قُتِلَ

مَا يُحِبُّ أَنَّهُ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِسَبَبِهِ أَوْ أَنْ يَفْتَحَ عَلَى النَّاسِ بَابَ شَرٍّ مِنْ قَبْلِهِ هُوَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُدَافِعَ عَنِ نَفْسِهِ

وَلَوْ دَافَعَ فَإِنَّ هَذَا مَأْذُونٌ لَهُ فِيهِ  
مَشْرُوعٌ لَهُ فِيهِ

إِلَى حَالَةِ الْهَرَجِ فِي حَالَةِ الْفِتْنَةِ هِيَاجِ الْفِتْنَةِ وَكَوْنِ الْإِنْسَانِ لَا يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ إِحْسِنُ  
كَوْنُ الْإِنْسَانِ لَا يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ أَحْسَنَ لِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فِي وَقْعَةِ الْحَرِّ جَمَعَ  
أَهْلَهُ وَمَنَعَهُمْ مِنَ الْقِتَالِ وَكَسَرَ سَيْفَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
كَفًّا لِلْفِتْنَةِ نَعَمْ

فَأَوْجَبَ دِفَاعاً عَنِ حَرِيمٍ إِلَى عَنِ الْمَالِ وَالْقَوْلَيْنِ أَوْرَدَ الْقَوْلَيْنِ فِي الدِّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ هَلْ هُوَ  
وَاجِبٌ أَوْ غَيْرٌ وَاجِبٌ قَوْلَانِ نَعَمْ وَرَجَّحَ الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخُنَا وَلَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا  
يَجِبُ عَلَيْهِ قِصَّةُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِصَّةُ ابْنِ آدَمَ لِأَنَّ بُسَطَتْ إِلَيَّ يَدُكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا  
بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلِكَ

أَبِي أَخَافُ اللَّهَ الْعَالَمِينَ نَعَمْ  
يَعْنِي الشَّيْخُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ صَاحِبَ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ  
لَأَنَّهُ شَيْخٌ لِلنَّاضِمِ مِنْ مَشَايِخِ النَّاضِمِ  
الظَّاهِرُ أَنَّهُ يُقْصَدُ بِهِ ابْنُ عُمَرَ

نَعَمْ  
لَأَنَّهُ أَكْبَرُ مَشَايِخِهِ  
نَعَمْ

وَرَجَّحَ الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخُنَا  
وَالْهَرَجُ مَعْنَاهُ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ  
الْإِنْسَانُ مَا يُزَوِّدُ الْفِتْنَةَ  
بَلْ يَخْرِصُ عَلَى اخْتِصَارِهَا  
نَعَمْ

وَرَجَّحِي وَرَجَّحَ نَعَمْ وَرَجَّحَ الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخُنَا وَحَتَّمْ دِفَاعَ اللَّيْصِ وَالْعِصْمِ نَعَمْ مَسْأَلَةٌ  
اللَّيْصِ أَنْتَهَى مِنَ الصَّائِمِ الَّذِي يَهْجُمُ بِالْقُوَّةِ اللَّيْصِ الَّذِي يَأْتِي خَفِيَّةً  
الَّذِي يَأْتِي خَفِيَّةً يُرِيدُ السَّرِقَةَ  
يَأْتِي يُرِيدُ السَّرِقَةَ  
هَذَا لَا تُخْلِيهِ يَسْرِقُ  
هَذَا يَجِبُ عَلَيْكَ تُدَافِعُ عَنِ مَالِكَ

لَأَنَّ هَذَا لَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا دَافَعْتَهُ مَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِثْلُ مَا يَلْزَمُ فِي دِفَاعِ الْبَاغِي فِي  
الْفِتْنَةِ أَنْتَشَرَ الْقَتْلُ بَلْ هَذَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ كَفُّ هَذَا السَّارِقِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ دَافِعَ  
اللَّيْصِ وَلَا تَتْرُكَهُ تَقُولُ أَنَا أَسْتَسْلِمُ مِثْلُ مَا اسْتَسْلَمَ لِلصَّائِمِ لَا السَّارِقُ غَيْرَ الصَّائِمِ الصَّائِلِ يَأْتِي  
مُجَاهَرَةً وَبِقُوَّةٍ وَهَذَا يَأْتِي خَفِيَّةً نَعَمْ نَعَمْ

نَعَمْ  
يُدْفَعُ بِالْأَذْنَى  
إِنْ أُنْدَفِعَ بِالْكَلامِ  
وَالرَّجْرُ  
التَّذْكِيرُ وَالْوَعْظُ فَإِنَّهُ يَكْفِي وَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْحَرْبِ فَإِنَّهُ يُقَرِّبُهُ  
وَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَإِنَّهُ يَمْتَلُهُ  
الْأَسْهَلُ فَالْأَسْفَلُ

نَعَمْ  
وَيَا دَفَعَ بِالْأَذْنَى أَي نَعَمْ  
يُدْفَعُ بِالْأَسْهَلِ فَالْأَسْفَلُ  
هَذَا فِي اللِّصِّ

نَعَمْ  
فَتَبْدَأُ بِوَعْظٍ ثُمَّ تُضْرِبُ بِالْعَصَا  
فَإِنْ لَمْ يَفِدْ فَلْيَفِرْهُ بِالْمَدَدِ  
أَي نَعَمْ  
يَبْدَأُ بِالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ  
ثُمَّ بِالضَّرْبِ بِالْعَصَا  
ثُمَّ إِذَا لَمْ يَفِدْ ضَرْبُ الْعَصَا يَنْتَقِلُ إِلَى الْحَدِيدِ  
يَنْتَقِلُ إِلَى الْحَدِيدِ  
نَعَمْ

إِذَا مَا دَنَا فَأَدْفَعُ بِمَا شِئْتَ وَأُظْرِدُ  
هَذَا إِذَا لَمْ يُمْهَلِكْ حَتَّى تَتَّخِذَ مَعَهُ هَذِهِ الْخُطَوَاتِ إِذَا لَمْ يُمْهَلِكْ حَتَّى تَتَّخِذَ مَعَهُ هَذِهِ فَإِنَّكَ  
تَرْمِيهِ بِالنُّشَابِ وَالسِّهَامِ تُطَلِّقُ عَلَيْهِ الرِّصَاصَ إِمَّا أَنْ تُصَوِّبَهُ إِلَيْهِ أَوْ أَنْ تُطَلِّقَ الرِّصَاصَ فِي  
الْهَوَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَهْرَبَ نَعَمْ وَأَنْ نِلْتَهُ إِخْتِفَانِكَ شَرُّهُ تَضَمَّنْ مَا يَنْشَأُ عَنِ الْمُتَرَيِّدِ  
لَوْ أَنَّكَ أَمْسَكْتَهُ أَوْ اسْتَسَلَّمَهُ هُوَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْتَ جَنَيْتَ عَلَيْهِ وَضَرَبْتَهُ  
أَوْ جَرَحْتَهُ فَإِنَّكَ تَضَمَّنْ لِأَنَّكَ مُعْتَدِي  
لَأَنَّهُ اسْتَسَلَّمَهُ أَوْ أَنْتَ قَدَرْتَ عَلَيْهِ وَأَمْسَكْتَهُ فَلَا تَعْتَدِي عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالضَّرْبِ أَوْ بِالْجُرْحِ  
لَأَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ

نَعَمْ  
وَلَا شَيْءَ فِي الْعَادِ الْقَتِيلِ سَائِلٌ وَمَنْ قَتَلَ الْعَادِيَّ شَهِيداً لِيُعَدَّ  
الصَّائِلُ إِذَا قُتِلَ الصَّائِلُ إِذَا قُتِلَ  
السَّائِلُ إِذَا قُتِلَ فَإِنَّهُ هَدْرٌ

وَلَا يَضْمَنُ

وَالْحُضُولِ عَلَيْهِ إِذَا قُتِلَ فَإِنَّهُ شَهِيدٌ

لِأَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يُرِيدُ مَالِي قَالَ لَا تُعْطِهِ مَالَكَ لَا تُعْطِهِ مَالِكَ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ قَالَ فَهُوَ هَدْرٌ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَنِي قَالَ فَأَنْتَ شَهِيدٌ

فَالَّذِي يُقْتَلُ فِي الْمُدَافَعَةِ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ عَنْ مَالِهِ أَوْ عَنْ دَرَمَتِهِ شَهِيدٌ

مَا هُوَ شَهِيدٌ مَعْرَكَةٍ شَهِيدٌ فِي الْآخِرَةِ أَمَّا فِي الدُّنْيَا يُغَسَّلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى مِثْلُ الْجَنَائِزِ الشَّهِيدِ عَلَى قِسْمَيْنِ شَهِيدٌ فِي الْمَعْرَكَةِ شَهِيدٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهَذَا شَهِيدُ الْمَعْرَكَةِ

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ شَهِيدٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

وَهَذَا شَهِيدُ الْمَعْرَكَةِ

الثَّانِي شَهِيدٌ إِخْرَةٌ وَهَذَا مِثْلُ الَّذِي يُقْتَلُ فِي الصِّيَاةِ أَوْ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ بِالطَّاعُونَ أَوْ بِالْهَدْمِ أَوْ

الْغَرَقِ أَوْ الْحَرِيقِ وَالْأَحْدَاثِ الْمُفَاجِئَةِ هَذَا شَهِيدٌ لِكِنَّةِ شَهِيدٍ فِيَّ وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَيُعَامَلُ

مُعَامَلَةَ الْجَنَائِزِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لَفَتْ بَيْنَ اللَّصِّ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْكَ فِي دَارِكَ وَلَا بَيْنَ الَّذِي يَصُورُ عَلَيْكَ فِي الْبَرِّ

الْمَعْنَى وَاحِدٌ هُوَ صَائِمٌ سِوَاءً فِي الْبَيْتِ أَوْ فِي الْبَرِّ

فَتُدَافَعُهُ بِمَا سَبَقَ

نَعَمْ

دُخُولِ دَارِهِ وَمَنْ صَالَ عُذْوَانًا عَلَيْهِ وَلَا بَيْنَ أَدْنَى مَا لَهُ وَكَثِيرِهِ وَمَنْ دَفَعَ الْمُضْطَرَّ نَعَمْ نَعَمْ وَلَا

بَيْنَ أَدْنَى مَالِهِ وَكَثِيرِهِ وَلَا فَرْقٌ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْمَالِ سِوَاءً كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا

تُدَافِعُ عَنِ مَالِكَ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا

وَمَنْ بَابِ أَوْلَى إِذَا كَانَ الْمَالُ كَثِيرًا وَفِيهِ مَظْمَعٌ

مَا يُقَالُ الْقَلِيلَ أَتْرَكُهُ وَلَا تُدَافِعُ لِأَنَّهُ مَالِكَ وَأَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ

مِثْلُ الْكَثِيرِ سِوَاءً نَعَمْ

وَالْحَدِيثُ لَمْ يَفْصِلْ

إِنْ جَاءَ يُرِيدُ مَالِي لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ

نَعَمْ

وَلَا بَيْنَ أَدْنَى إِذَا أُضْطَرَّ شَخْصٌ إِلَى طَعَامِكَ إِلَى الطَّعَامِ الَّذِي أَنْتَ لَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَيَجِبُ بَدْلُهُ لَهُ

إِذَا شَخْصٌ أُضْطَرَّ يَخَافُ مِنَ الْمَوْتِ وَأَنْتَ عِنْدَكَ فَظَلُّ مِنَ الطَّعَامِ زَائِدٌ عَنْ حَاجَتِكَ يَجِبُ بَدْلُهُ

لِلْمُضْطَرِّ

فَإِنْ اِمْتَنَعْتَ فَلِلْمُضْطَرِّ أَنْ يُدَافِعَ

لِأَنَّ هَذَا مِنْ حَقِّهِ

لَإِنَّ هَذَا مِنْ حَقِّي مَا تَقُولُ هَذَا مَالِي لَا الْمَرَّةَ صَارَ لِلْمُضْطَّرِّ أَضْلُهُ مَالِكٌ لِكِنَّ الْأَنْصَارَ لِلْمُضْطَّرِّ  
اللَّهُ أَبَاهُ لَهُ إِلَّا مَا اضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ فَلَوْ أَنَّ الْمُضْطَّرَّ تَدَاوَعَ مَعَ صَاحِبِ الْمَالِ وَلَمْ يُمْكِنَهُ مِنْ أَنْ  
يَأْخُذَ قَدْرَ ضَرُورَتِهِ فَهُوَ ظَالِمٌ  
صَاحِبِ الْمَالِ ظَالِمٌ وَالْمُضْطَّرُّ مَظْلُومٌ  
لَهُ أَنْ يُدَافِعَ صَاحِبَ الْمَالِ  
كَمَا سَبَقَ

لَإِنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ نَعْمٍ وَأَوْجِبَ فِي الْأَقْوَى الدَّفْعَ عَنْ مَالِ الَّذِي لَهُ اضْطَّرَّ مِثْلَ الْأَكْلِ مِنْهُ بِاجْتِزَاءِ  
كَمَا يُبَاحُ الْمُضْطَّرُّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ غَيْرِهِ دَفْعاً لِلضَّرِّ  
إِنَّ اللَّهَ أَبَاحَ لَهُ الْمَيْتَةَ أَبَاحَ لَهُ الْمَيْتَةَ  
فَكَذَلِكَ مَالُ الْغَيْرِ إِذَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ يَأْكُلُ مِنْهُ مَا يُبْقِي عَلَيْهِ حَيَاتَهُ  
يُبْقِي مَا يُبْقِي عَلَيْهِ حَيَاتَهُ  
أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ  
نَعْمٌ  
نَعْمٌ

كَمَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِدُونِ إِذْنِ صَاحِبِهِ  
فَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُدَافِعَ

إِذَا لَمْ يَخْضُلْ عَلَى دَفْعِ الضَّرُورَةِ إِلَّا بِالْمُدَافَعَةِ بِالتِّي هِيَ أَسْفَلُ نَعْمٍ  
وَيَلْزَمُ مَنْ يَفُوقُ عَلَى دَفْعِ صَائِلٍ عَلَى غَيْرِهِ دَفْعٌ مِنَ الرَّدَى كَمَا يُدَافِعُ الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ  
مَالِهِ وَعَنْ حُرْمَتِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُدَافِعَ عَنْ أَخِيهِ  
عَنْ دَمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَعَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ  
عَنْ مَالِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ لِلْمُسْلِمِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الْمُسْلِمِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَكَمَا تُدَافِعُ عَنْ تَدَاوُعِ فِي الْأَحْوَالِ السَّابِقَةِ عَنْ  
نَفْسِكَ وَعَنْ مَالِكَ وَعَنْ حُرْمَتِكَ كَذَلِكَ تُدَافِعُ عَنْ نَفْسِ إِخِيكَ وَلَا تُسَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ أَخُو  
الْمُسْلِمِ لَا يُسَلِّمُهُ يَغْنِي لَا تَتْرُكُهُ لِلظَّالِمِ لَا تَتْرُكُهُ أَخَاكَ يَظْلِمُ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ  
نَعْمٌ وَكَذَلِكَ عَنْ مَالِهِ وَاجِدْ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِ إِخِيكَ تُدَافِعُ عَنْهُ مِثْلَ تَدَاوُعِ عَنْ مَالِكَ يُرِيدُ حُرْمَةَ  
أَخِيكَ أَنْ يُفَجَّرَ بِأَهْلِهِ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُدَافِعَهُ  
نَعْمٌ

وَلَا شَيْءَ فِيمَا جَوَزَ الصُّوْلَ قَتْلَهُ

مُكَلِّفٌ أَوْ عَجْمًا وَبَلَةً وَمُؤَادِي

نِعَمَ الصَّائِلِ لَا ضَمَانَ لَهُ إِذَا تَلَفَ

الصَّائِلِ لَا ضَمَانَ لَهُ سِوَاءَ كَانَ بَهِيمَةً أَوْ كَانَ إِنْسَانًا أَوْ كَانَ غَيْرَ عَاقِلٍ

صَالَ عَلَيْكَ يُرِيدُ قَتْلَكَ وَهُوَ غَيْرُ عَاقِلٍ  
هَذَا تَدْفَعُ نَفْسَكَ وَلَا تَقُولُ هَذَا مَهْبُولٌ هَذَا مَهْوَبٌ صَاحِي مَا تُخْلِيهِ يَفْتُلُّكَ أَوْ يُفَجِّرُ بِأَهْلِكَ  
نَعْمٌ وَلَا شَيْءَ مُكَلَّفَتْ أَوْ عَدْلٌ لِمَا أَذِنَ تَرْتَّبَ عَلَى الْمَأْذُونِ فِيهِ مَا تَرْتَّبَ عَلَى الْمَأْذُونِ فِيهِ فَهُوَ  
هَدْرٌ

وَهَذَا مَأْذُونٌ فِيهِ الدَّفْعُ دَفَعَ الصَّيْمَ  
فَإِذَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ تَلَفَتْ فَأَنْتَ غَيْرُ مَسْئُولٍ  
يَكُونُ هَدْرًا  
نَعْمٌ

وَلَا شَيْءَ جَوَزَ الصُّولَ قَتَلَهُ مُكَلَّفَتْ أَوْ عَجَمًا وَبَلَهُ وَفُؤَادِي  
نَعْمٌ سِوَاءَ كَانَ مُكَلَّفًا أَوْ غَيْرَ مُكَلَّفٍ كَالْبَلِّهِ  
أَوْ كَانَ بَهِيمَةً

أَوْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْأُخْرَى كَالسَّبَاعِ وَالْكِلابِ يَجِبُ عَلَيْكَ دَفْعُ الصَّهَابِ نَعْمٌ  
إِذَا لَمْ يُفَرِّطْ قَاتِلٌ فِي التَّرْتُّبِ كَذَلِكَ أَنَّ كَمَا سَبَقَ أَنَّ الْمَقْتُولَ فِي الصِّيَانَةِ أَنَّهُ غَيْرُ مَضْمُونٍ  
لِأَنَّهُ قَتَلَ دَفْعًا لِشِرِّهِ وَهُوَ الْمُعْتَدِي  
فَلَا ضَمَانَ فِيهِ

وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ عِصْمَةَ الدَّمِ  
الْأَصْلُ عِصْمَةُ الدَّمِ فِي الْمُسْلِمِ وَالْمَعَاهِدِ لَكِنَّ الْعِصْمَةَ تَهْدِرُ إِذَا كَانَ هَذَا فِي حَالَةِ الصِّيَانَةِ  
نَعْمٌ وَمِنْ رَبَطِ الْعَجَمَاءِ فِي ضَيْقٍ مِنْ نَعْمٍ إِذَا رَبَطَ الْبَهِيمَةَ فِي الطَّرِيقِ وَعَثَرَ بِهَا إِنْسَانٌ أَوْ  
رَفْسَةً إِنْسَانًا بِرَجُلِهَا أَوْ سَدَّتْ طَرِيقًا أَوْ صَدَمَتْهَا سَيَّارَةٌ وَأَنْقَلَبَتِ السَّيَّارَةُ فَهَذَا ظَالِمٌ صَاحِبُ  
الدَّابَّةِ ظَالِمٌ

يُظَنُّ مَا تَرْتَّبَ عَلَيْهَا لِأَنَّهُ رَبَطَهَا فِي طَرِيقِ ضَيْقٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ فِي طَرِيقٍ وَاسِعٍ وَبِأَمْكَانِ الْمَارَّةِ أَنْ يَمُرُّوا فَإِنَّهُ غَيْرُ مُعْتَدِي لَكِنْ لَوْ رَبَطَهَا فِي  
طَرِيقِ ضَيْقٍ وَلَا يُفَكِّنُ النَّاسُ أَنْ يَمُرُّوا وَتَرْتَّبَ عَلَى رَبَطِهَا تَرْتَّبَ عَلَى رَبَطِهَا إِتْلَافٌ نَفْسٍ أَوْ  
مَالٍ أَوْ جِرَاحَةٍ فَإِنَّ صَاحِبَهَا لِأَنَّهُ مُعْتَدِي فِي هَذَا  
أَمَّا إِذَا رَبَطَهَا فِي طَرِيقٍ وَاسِعٍ أَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ  
وَمِثْلُ هَذَا الْآنَ الَّذِي يَأْتِي بِالْإِبِلِ الَّذِي يَأْتِي بِالْإِبِلِ وَيُسَيِّئُهَا فِي طَرِيقِ السَّيَّارَاتِ فِي الْبَرَارِيِّ  
وَيَحْضُلُ عَلَى أَصْحَابِ السَّيَّارَاتِ مِنْهَا حَوَادِثٌ هَذَا إِذَا كَانَ حَاضِرًا مَعَهَا فَإِنَّهُ يَظْمَنُ  
أَمَّا إِذَا ذَهَبَتْ هِيَ لَيْسَ هُوَ عِنْدَهَا وَلَا يَدْرِي عَنْ ذَهَبَتِ هِيَ وَحَصَلَ الْحَوَادِثُ فَإِنَّهُ لَا يَظْمَنُ  
أَنَّهُ لَا يَظْمَنُهَا

وَيَكُونُ الْمَسْئُولُ هُوَ صَاحِبُ السَّيَّارَةِ الَّذِي لِمَ الَّذِي لَمْ يَأْخُذْ حَذْرَهُ  
وَيَنْظُرُ فِي أَوْ يُسْرِعُ نَعْمٌ  
إِنَّمَا يَظْمَنُ صَاحِبُ الدَّوَابِّ إِذَا كَانَتْ يَدُهُ عَلَيْهَا

يَعْنِي هُوَ حَاضِرٌ عِنْدَهَا يَزْعَاهَا  
أَوْ هُوَ بَائِتٌ عِنْدَهَا وَتَرْكُهَا هَذَا يَضْمَنُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَا هُوَ بِعِنْدِهَا وَلَا يَذْرِي عَنْهَا  
لَيْسَ ضَمَانٌ لِكِنَّ الدَّابَّةَ تَزْوُجُ حَذَرَ دَوَابِّهِ تَزْوُجُ هَذَرَ لَا يَضْمَنُهَا صَاحِبُ السِّيَّارَةِ نَعَمْ وَمِنْ رَبِطِ  
العَجَمَاءِ فِي ضَيْقِ الْمُرَادِ بِالْعَجَمَةِ الْبَهِيمَةِ سُمِّيَتْ بِهَيْمَةً لَا تَنْطِقُ وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ عَجْمَاءٌ مِنْ  
العَجَمَةِ لِأَنَّهَا لَا تَنْكَلِمُ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ  
مُضَلَقًا يَضْمَنُ مُضَلَقًا لِأَنَّهُ ظَالِمٌ فِي رَبِطِهَا فِي طَرِيقِ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَقَوْلَانِ بِالِإِطْلَاقِ إِنْ كَانَ وَاسِعًا  
كَذَا فِي إِقْتِنَاءِ كَلْبِ عُقُورٍ بِأَجُودَ  
وَقَوْلَانِ فِيَّ فِي إِطْلَاقِ الدَّابَّةِ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ وَاسِعًا  
النَّاسُ يَفْرُونَ هَذَا لَمْ يَعْتَدِي وَلَا لَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ  
لِأَنَّهُ لَمْ يَضِيقِ الطَّرِيقَ بِذَلِكَ  
وَكَذَلِكَ مِمَّا مِمَّا يُهْدِرُ الكَلْبَ العُقُورَ  
إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ لَهُ كَلْبٌ وَهَذَا الكَلْبُ عُقُورٌ يَعْقِرُ النَّاسَ  
وَقَتْلُهُ أَدَى فَإِنَّهُ لَا ضَمَانَ فِيهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَفَسُ فَوَاسِقٍ يَفْتُلْنَ فِي الْحَلِّ  
وَالْحَرَمِ وَذَكَرَ مِنْهَا الكَلْبُ العُقُورُ  
نَعَمْ

إِذَا قَالَ فِي شَيْءٍ وَوَلِ الَّذِي ابْتَدَى الْأَصْلُ تَحْرِيمَ قَتْلِ الْكِلَابِ وَالْحَيَوَانَاتِ وَالِدَوَابِّ إِلَّا الْمُؤَذِي  
مِنْهَا

المؤذي منها يقتل الكلب العقور والهر الذي يؤذي أصحاب البيوت  
أن يكفي ويخرب ما ظفر به في البيوت يأكل اللحم هذا يقتل دفعا لشره وأذاه أما إذا كان ما  
منه أذى فلا يجوز قتله لا يجوز قتله لأن له حُرْمَةً نَعَمْ  
وَأَنْ يُوقِدَ الْإِنْسَانُ نَارًا بِمُلْكِهِ وَيَجْرِي عَلَيْهِ مَاءٌ غَيْرُ مُعْتَدِي  
فَلَيْسَ عَلَيْهِ عَرْمٌ تَاوِي لِجَارِهِ  
بِهِ مُعْسِرٌ وَتَفْرِيطُهُ وَالتَّرْيِيدُ  
نَعَمْ وَمَنْ؟ وَان يُوقِدُوا وَان يُوقِدُوا الْإِنْسَانَ نَارًا بِمُلْكِهِ  
وَيَجْرِي عَلَيْهِ مَاءٌ غَيْرُ مُعْتَدِي  
فَلَيْسَ عَلَيْهِ لِجَارِهِ بِهِ مَعَ سِوَى تَفْرِيطِهِ وَالتَّرْيِيدِ  
لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ

يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ

فَيُوقِدُ النَّارَ فِي مُلْكِهِ

يَجْرِي الْمَاءُ فِي مُلْكِهِ وَيَغْرِسُ الشَّجَرَ فِي مُلْكِهِ

وَلَا وَلَا يَمْنَعُهُ جَارُهُ مِنْ ذَلِكَ

مَا يَمْنَعُهُ جَارُهُ مِنْ ذَلِكَ

إِلَّا إِذَا حَصَلَ عَلَى جَارِهِ ضَرَرٌ

وَتَعَدَّى ضَرَرُهُ إِلَى جَارِهِ كَأَن تَكُونَ النَّارُ فِيهَا خَطَرٌ يُفَكِّنُ يَخْضُلُ حَرِيْقٌ مِنْ جَرَائِهَا أَوْ إِلَى أَشْجَارٍ

إِمْتَدَّتْ أَغْصَانُهَا إِلَى جَارِهِ وَأَذَتْهُ أَوْ جَعَلَ فِي مُلْكِهِ شَيْئًا لَهُ صَوْتٌ يُزَعِّجُ النَّاسَ مِثْلَ الْمَصَانِعِ

وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي لَهَا أَصْوَاتٌ مُزَعِّجَةٌ أَوْ رَوَائِحُ كَرِيهَةٌ تُؤْذِي الْجِيرَانَ أَهْلَهُمْ أُنْ يَمْنَعُوهُ لَهُمْ أَنْ

يَمْنَعُوهُ مِنْ ذَلِكَ

أَمَّا إِذَا لَمْ يَخْضُلْ مِنْهُ ضَرَرٌ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يُرِيدُ

بِدُونِ أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَى هَذَا إِقْرَارٌ بِالْجِيرَانِ

نَعَمْ

وَيُفْتَنُ مِنْ إِنْشَاءِ هَذَا هُوَ

يُفْتَنُ مِنْ إِنْشَاءِ مُضَرٍّ بِجَايٍ

كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى جَارِكَ

فَإِنَّكَ تَمْنَعُ وَلَا تَقُولُ هَذَا فِي مَلِكِي وَلَا عَلَى مِنَ الْجِيرَانِ

الْجِيرَانِ لَهُمْ حَقٌّ

وَإِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ فَلَا يَجُورُ أَذِيَّةَ الْجِيرَانِ نَعَمْ

وَيُفْتَنُ مِنْ إِنْشَاءِ مُضَرٍّ بِجَارِهِ وَيَضْمَنُ مَا أُرْدِي بِخَطَرٍ مُجَدِّدٍ

وَإِذَا تَرْتَّبَ عَلَى إِنْشَائِهِ فِي مُلْكِهِ شَيْئًا يُتْلَفُ أَوْ شَيْئًا عِنْدَ الْجِيرَانِ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ

وَلَا يَقُولُ هَذَا فِي مَلِكِي يَضْمَنُ مَا تَرْتَّبَ مِنَ التَّلَفِ عِنْدَ الْجِيرَانِ

نَعَمْ

وَلَا غُرْمٌ فِي مَلَقَى مَقَرٍّ بِمُوجِلٍ

نَعَمْ

نَعَمْ

لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْذُلَ فِي الصَّرِيْقِ مَا يَضُرُّ بِالْمَارَّةِ

مِنْ حَفْرِ بئرٍ أَوْ حَفْرِ بَيَّارَةٍ

أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

فِي الصَّرِيْقِ أَمَّا إِذَا حَفَرَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي فَلَاةٍ

وَلَيْسَتْ صَّرِيْقٌ وَلَا يَتَضَرَّرُ بِهَا أَحَدٌ فَلَا مَانِعٌ مِنْ ذَلِكَ

نَعْمُ

وَمَا مُبَدَّدِ

نَعْمُ إِذَا أُرْسِلَ الْمَاءُ فِي الشَّارِعِ وَرَلَّقَ إِنْسَانٌ صَارَ فِيهِ طِينٌ وَرَلَّقَ إِنْسَانٌ وَتَضَرَّرَ يَضْمَنُ صَادِبِ الْمَاءِ

لَإِنَّ هَذَا نَهَى عَنِ فِعْلِهِ وَعُدْوَانِهِ

كَذَلِكَ لَوْ أَلْقَى قِشْرَ بَطِّيخٍ أَوْ مَوْزٍ فِي الطَّرِيقِ

خُصُوصاً الْآنَ طُرُقٌ مُسْفَلَتَةٌ أَوْ مُبَلَّطَةٌ فَيَأْتِي إِنْسَانٌ وَيَزَلُّ بِهَذَا الْقِشْرِ وَيَنْكَسِرُ أَوْ يُصَابُ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُلْقِيَ فِي طُرُقَاتِ النَّاسِ مَا يُؤْذِيهِمْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ

بِضَعِّ وَتَسْبُعُونَ شُغْبَةً أَعْلَاهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ

شُغْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَزِيلُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ هَذَا مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ إِمَّا أَنَّهُ يُلْقِي

الْأَذَى بِالطَّرِيقِ فَهَذَا يُخَالِفُ الْإِيمَانَ

هَذَا لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ خِصَالِ الْكُفْرِ

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ مَا يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ

فِي سُورَاتِهِمْ وَطُرُقَاتِهِمْ

شَيْءٌ تَسَاهَلَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

نَعْمُ فِي طُرُقَاتِ الْمُسْلِمِينَ

يُلْقُونَ الْحَدِيدَ وَيُلْقُونَ الْحِجَارَةَ وَالْإِسْمَنْتَ وَالْحَفَرَ

وَيُرْسِلُونَ الْمِيَاهَ

وَرُبَّمَا مِيَاهُ قَدْرَةٍ نَجَسَتْ وَلَا يُبَالُونَ بِخُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا بِأَذْيَةِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا يُخَالِفُ فَصَالَ الْإِيمَانَ

فِصَالُ الْإِيمَانِ إِزَالَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

نَعْمُ

وَمَنْ يَدْخُلُ الْإِنْسَانَ حَتَّى يُضِيفَهُ فَيَسْقُطَ بِيْرٍ عِنْدَهُ لَمْ يُحَدِّدْ

نَعْمُ

عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَعَلَ بِيْرَ فِي فِي أَرْضِهِ أَوْ فِي أَنَّهُ يَحْطُّ عَلَيْهَا حَدِيدٌ أَوْ شَيْءٌ يَمْنَعُ مَا يُخَلِّيهَا

مَكْشُوفَةً وَلَا عَلَيْهَا حَوَاجِرٌ فَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا دَخَلَ فِي بَيْتِهِ وَسَقَطَ فِي هَذِهِ الْبِيْرِ غَيْرُ الْمَحْدَدِ إِنْ

كَانَ بَغَيْرِ إِذْنِهِ فَهُوَ هَدْرٌ وَإِنْ كَانَ بِإِذْنِهِ لِيُضِيفَهُ أَوْ نَادَاهُ فَسَقَطَ فِي هَذِهِ الْبِيْرِ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا

حَوَاجِرٌ فَإِنَّهُ يَضْمَنُهُ

لِأَنَّهُ دَخَلَ بِأَذْنِهِ وَإِذَا سَقَطَ فِي الْبِيْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهَا حَوَاجِرَ

فَهُوَ مُتَسَبِّبٌ فَيَضْمَنُ

نَعْمُ

وَمَنْ يَدْخُلُ الْإِنْسَانَ حَتَّى يُضِيفَهُ فَيَسْقُطَ بِئُرْ عِنْدَهُ لَمْ يُحَدِّدْ  
يَعْنِي لَمْ يُحَدِّدْ يَعْنِي لَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ حَوَاجِرَ  
وَمِثْلَهَا الْبَرَكُ

الْعَمِيقَةُ الْبَرَكُ الَّتِي يَجْعَلُونَهَا فِي الْأَسْتِرَاحَاتِ أَوْ فِي الْبُيُوتِ وَلَمْ يَضَعُوا عَلَيْهَا أَشْيَاءَ تُخَفِّظُ  
مِنَ السَّقُوطِ فِيهَا يَضْمَنُونَ فِيهَا إِذَا أَذِنُوا أَمَّا إِذَا دَخَلَ أَحَدٌ بِدُونِ إِذْنِهِمْ فَانْهَمُ لَا يُؤْمِنُونَ لِأَنَّ  
الِدَاخِلَ مُعْتَدِي نَعَمْ فَضْمَنُهَا لَمْ يُنْذِرِ الْمَرَاةَ رُشْدِي  
نَعَمْ

فَيَسْقُطُ بِئُرْ لَمْ يَرَهَا الدَاخِلَ إِنْ كَانَ يَرَاهَا وَيَشُوفُ الْبَيْرَ يَشُوفُ الْبَيْرَ فَهَذَا مَا غَيْرَ مَعْدُورٍ أَمَّا  
إِذَا كَانَ مَا رَأَاهَا دَخَلَ إِجَابَةً لِدَعْوَتِهِ وَضِيافَتِهِ وَالْبَيْرَ مَا لَمْ يَرَهَا لِأَنَّهُ خَفِيَّةٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَوَاجِرُ وَلَمْ يُخْبِرْهُ  
وَلَمْ يُحَدِّثْهُ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ إِذَا حَدَّرَهُ  
وَقَالَ تَرَى فِيهِ بَيْرٌ يَتَحَدَّرُ أَوْ كَانَ الدَاخِلُ أَعْمَى الْأَعْمَى مَا يَشُوفُ شَيْ  
أَوْ هِيَ خَفِيَّةٌ وَمُبْصِرٌ لَكِنَّا خَفِيَّةٌ وَلَمْ يُحَدِّثْهُ  
فَأِنَّهُ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ مُفْرِطٌ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ الدَاخِلُ مَا يَرَاهَا إِمَّا لِأَنَّهُ أَعْمَى أَوْ أَنَّهُ مُبْصِرٌ لَكِنَّا مَسْتُورَةٌ وَلَمْ يُخْبِرْهُ بِهَا فَإِنَّهُ يَضْمَنُ  
نَعَمْ  
أَنْ تُخْضِرَ دُخُولَهَا عَلَى غَيْرِ حَظَرٍ دُخُولِهِ  
حَظَرٌ؟ حَرَامٌ يَعْنِي نَعَمْ  
فَحَظَرٌ دُخُولَهَا

عَلَى غَيْرِ فِي الْأَرْضِ أَي نَعَمْ الْمَغْضُوبَةُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لِأَنَّهَا ظُلْمٌ وَعَدْوَانٌ أَلَّا  
يَدْخُلَهَا وَيَسْكُنَ فِيهَا وَيُصَلِّيَ فِيهَا لِأَنَّهَا مَغْضُوبَةٌ  
وَيَحْرِمُ الْإِنْتِفَاعَ بِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهَا  
نَعَمْ

عَلْنَا نَقِفُ عِنْدَ هَذِهِ

نَعَمْ

مَبَادِيءُ بَيْتِ وَاحِدٍ

نَعَمْ

أَكْمَلَ وَإِنْ لَمْ تَحُوطْ جَارَ فِيهَا دُخُولُهُ وَأَدَدَ الْكَلَامِ مِنْهَا عَلَى نَصِّ إِحْمَدُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَا عَلَيْهَا جِدَارٌ وَهِيَ مَغْضُوبَةٌ وَفِيهَا عُشْبٌ  
الْعُشْبُ مَا هُوَ بِالْأَدَدِ

مَا يَفْلِكُهُ صَاحِبُهَا  
مَا يَفْلِكُهُ

نَعْمُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً  
لِلْعَالَمِينَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الرِّبَا وَالْقَرْضَ  
وَالْوَقْفَ وَالْعِتْقَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ الرِّبَا وَالْقَرْضَ وَالْوَقْفَ وَالْعِتْقَ أَرْبَعَةٌ أَبْوَابُ  
أَمَّا الرِّبَا فَهُوَ فِي اللُّغَةِ الزِّيَادَةُ وَالِازْتِفَاعُ  
قَالَ تَعَالَى اِهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ

إِذَا جَاءَهَا الْمَطَرُ اِزْتَفَعَتْ وَرَبَّتْ وَمِنْهُ الرِّبَا وَهِيَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ وَيَرْبُو مَعْنَاهُ يَزِيدُ وَيَزْتَفِعُ  
وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ فَالرِّبَا هُوَ الزِّيَادَةُ فِي أَمْوَالٍ مَخْضُوصَةٍ وَالزِّيَادَةُ فِي أَمْوَالٍ مَخْضُوصَةٍ وَهُوَ  
عَلَى نَوْعَيْنِ رَبًّا نَسِيئَةً وَرَبَا زِيَادَةً رِبَا فَضْلٍ وَكِلَاهُ مُحَرَّمٌ شَدِيدُ التَّحْرِيمِ وَلِمَنْ نُسِيئَهَا أَشَدُّ وَرَبَا  
الْقَرْضِ وَرَبَا الْفَضْلِ وَسِيْلَةً لِرَبَا النَّسِيئَةِ فَالْأَصْلُ رِبَا النَّسِيئَةِ وَرَبَا الْفَضْلِ وَسِيْلَةً إِلَيْهِ  
قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الرِّبَا بِنَوْعَيْهِ

أَمَّا رِبَا النَّسِيئَةِ فَجَاءَ تَحْرِيمُهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ النُّقُودَ  
بِنِ مِنْهَا أَوْ يَبِيعَ الطَّعَامَ بِطَّعَامٍ أَكْثَرَ مِنْهُ  
حَالًا أَوْ مُؤَجَّلًا

فَإِنْ كَانَ حَالًا غَرَبَ فَضْلُ  
وَإِنْ كَانَ مُؤَجَّلًا فَهُوَ رِبَا نَسِيئِهِ  
وَرَبَا فَضْلٍ

يَجْتَمِعُ فِيهِ الْأَمْرَانِ

كَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْأَصْنَافِ الَّتِي جَاءَ تَحْرِيمُ الرِّبَا فِيهَا السُّنَّةُ وَالرِّبَا مَنْ اسْتَحْلَهُ كُفْرٌ مَنْ قَالَ إِنَّ الرِّبَا  
حَلَالٌ فَهُوَ كَافِرٌ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ أَكَلَهُ وَلَمْ يَسْتَحْلِهِ فَهُوَ  
مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ

مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ

يُعْتَبَرُ فَاسِقًا وَمُرْتَكِبًا لِكَبِيرَةٍ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ

وَقَدْ تَوَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْوَعِيدِ كَمَا فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ  
إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ

إِلَى تَعَالَى وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ  
فِي سُورَةِ الْعُمْرَانَ قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَأْكُلْ الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً

وَفِي سُورَةِ الرُّومِ قَالَ تَعَالَى وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيُرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ  
فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ

وَفِي السَّنَةِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ

وَعَظِيمَةٌ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤَكَّلَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَأَكَلَ الرِّبَا هُوَ  
الَّذِي يَأْخُذُهُ وَالْمُؤَكَّلُ هُوَ الَّذِي يَدْفَعُ الرِّبَا وَالشَّاهِدَ الْكَاتِبَ لِأَنَّهُ تَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ

كُلُّهُمْ مَلْعُونُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِنَاعَةِ الرِّبَا

وَفِي الْحَدِيثِ الرِّبَا بِضَعِّهِ وَسَبْعُونَ حَوْبًا

أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أُمَّهُ

قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ

وَلِكِنَّهُمْ اسْتَبَاحُوهُ

فِي حَقِّ غَيْرِ الْيَهُودِ

لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيحٌ

فَهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْ غَيْرِ الْيَهُودِ وَأَمَّا الْيَهُودُ فَلَا يُصَابُونَ مَعَهُمْ

قَالَ تَعَالَى وَأَكْرَهُوا الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ

فَمِنْ جُمْلَةِ مَا لَعَنَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْلُهُمُ الرِّبَا

وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ

وَالرِّبَا الْيَوْمَ فُشِيَّ فِي النَّاسِ وَصَارَ إِقْتِصَادًا عَالَمِيًّا بُنِيَتْ عَلَيْهِ إِقْتِصَادِيَّاتُ الْعَالَمِ الْكَافِرِ وَقَلَّدَهُمْ

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ التَّعَامُلُ بِالرِّبَا الْيَوْمَ كَثِيرٌ وَفَاشِلٌ فِي النَّاسِ

كَمَا أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُفْشَسُوا الرِّبَا

حَتَّى إِنْ مَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ نَالَهُ مِنْ عُبَارِهِ

وَالْجَمِيعُ أَوْ أَكْثَرُ بَلْ جَمِيعَ الْبُنُوكِ جَمِيعَ الْبُنُوكِ إِيْمَا تَقَوْمٌ عَلَى الرِّبَا

نِظَامُهَا رَبَّوِيٌّ

وَالنَّاسُ مُرْتَبِطُونَ فِي الْبُنُوكِ

فَيُضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَنَالَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّبَا

وَلَوْ بِالتَّعَاوُنِ

بِازْتِبَاطِهِمْ بِهَا

وَهِيَ بُيُوتٌ رِبَا

فَلَا يَسْلَمُ مَنْ يَتَّعَامَلُ مَعَهُ

وَأَيْضًا تَضَخُّمُ الْأَمْوَالِ بِأَيْدِي النَّاسِ يَجْرُهُمْ إِلَى الرِّبَا تَضَخُّمُ الْأَمْوَالِ بِأَيْدِي النَّاسِ بِالْمَلَايِينِ

وَالْمِلياراتِ يَجْرُهُمْ إِلَى الْوُقُوعِ فِي الرِّبَا لِأَنَّهُمْ سَيَتَّعَامَلُونَ مَعَ الْعَالَمِ فَيَقْعُونَ فِي الرِّبَا

فَالْخَطْرُ عَظِيمٌ وَشَدِيدٌ وَالْوَعِيدُ عَلَيْهِ كَمَا تَعْلَمُونَ  
وَعِيدٌ شَدِيدٌ وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَعْسَرَ الْمَدِينُ بِالدِّينِ  
زَادُوا وَأَجْلَوْهُ مَرَّةً ثَانِيَةً حَتَّى تَتَضَاعَفَ عَلَيْهِ الدُّيُونُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَفِيدَ شَيْئاً  
قَالُوا إِذَا حَلَّ الْأَجَلُ قَالُوا إِمَّا أَنْ تَقْضِيَ وَإِمَّا أَنْ تُرْضِيَ  
فَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ الْمَالَ ثُمَّ كُلِّ مَا دَلِّي عَلَيْهِ حَتَّى يَصِلَ أضعافاً مضاعفةً  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَلْعَى هَذَا وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُّوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا  
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ  
فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ  
وَإِنْ تَبَتَّمْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِكُمْ  
لَا تَطْلُمُونَ وَلَا تَظْلُمُونَ  
وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ وَأَنْ تُصَدِّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
فَالْمُعْسِرُ يَنْظُرُ وَلَا يَزَادُ عَلَيْهِ الدِّينُ  
وَإِنْ أَلْغَاهُ وَأَسْقَطَهُ عَنْهُ فَهَذَا خَيْرٌ  
وَإِنْ تُصَدِّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
وَالرِّبَا حَرَامٌ سَوَاءٌ كَانَ إِسْتِهْلَاكِيًّا كَمَا يَقُولُونَ  
أَوْ كَانَ غَيْرَ إِسْتِهْلَاكِيٍّ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَعَالِمِينَ أَوْ الْمُتَسَاهِلِينَ يَقُولُونَ الرِّبَا إِذَا كَانَ إِسْتِذَاكِيًّا  
فَإِنَّهُ حَرَامٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ تَنْمَوِيًّا وَلَيْسَ إِسْتِهْلَاكِيًّا يَعْنِي صَاحِبَهُ لَيْسَ مُحْتَاجاً  
وَإِنَّمَا يُرِيدُ وَإِنَّمَا يُرِيدُ تَنْمِيَّةَ مَالِهِ  
فَلَا هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا يَحْرَمُ الرِّبَا الْإِسْتِهْلَاكِيَّ فَقَطْ  
وَهَذَا هَذَا ضَلَالٌ وَخَطَا  
لِأَنَّ هَذَا إِسْتِخْلَافٌ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ الْإِسْتِهْلَاكِ  
وَالتِّجَارِيِّ  
حَرَمَهُ مُطْلَقاً لَمْ يَفْصِلْ  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنْ كَانَ الرِّبَا بَسِيطاً فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانَ مُضَاعِفاً وَكَثِيراً هُوَ الَّذِي يَحْضُرُ  
فَفِي فَرْقٍ عِنْدَهُمْ بَيْنَ الْبَسِيطِ وَالْمِ وَهَذَا أَيْضاً قَوْلُ الْبَاطِلِ  
لِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الرِّبَا مُطْلَقاً  
وَإِنَّمَا قَوْلُهُ لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضعافاً مضاعفةً  
فَهَذَا بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ

وَلَيْسَ تَخْدِيدًا وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ وَتَشْنِيعٌ عَلَيْهِمْ فِي أَنَّهُمْ يُضَاعِفُونَ الدِّينَ عَلَى الْمُعْسِرِ حَتَّى يَبْلُغَ  
أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَفِيدَ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الرِّبَا غَيْرُ الْمُضَاعَفِ حَلَالٌ لَا

وَالرِّبَا بِغَيْرِ اسْمِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

الآنَ يُسَمُّونَهُ بِالْفَوَائِدِ يُسَمُّونَهُ بِالْفَوَائِدِ مَا يَقُولُوا الرِّبَا إِنَّمَا يَقُولُونَ فَوَائِدُ

بَنَكِيَّةٌ فَوَائِدُ بَنَكِيَّةٌ

إِسْمٌ لَا يُغَيِّرُ الْحَقِيقَةَ

تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لَا يُغَيِّرُ الْحَقِيقَةَ

الرِّبَا حَرَامٌ

وَلَوْ سُمِّيَ بِغَيْرِ اسْمِهِ

وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ بِصُورَةِ الْبَيْعِ

وَهِيَ مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ

الْمُحْتَاجُ يُرِيدُ نُقُودًا فَيَقُولُ لَهُ أبيعُ عَلَيْكَ سِلْعَةً بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ أَكْثَرَ مِنَ الْحَالِ ثُمَّ اشْتَرِيهَا مِنْكَ

بِثَمَنِ حَالٍ وَأَعْطَيْكَ ثَمَنَهَا أبيعُهَا عَلَيْكَ بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ وَاشْتَرِيهَا مِنْكَ بِثَمَنِ حَالٍ

أَعْطَيْكَ النُّقُودَ تَتَصَرَّفُ فِيهَا

هَذِهِ مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ

الَّتِي نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا وَهِيَ هِيَ رِبَاً لَكِنْ جَعَلَ الْبَيْعَ سِتَارَةً إِلَى الرِّبَا جَعَلَهُ

وَسِيلَةً وَحِيلَةً إِلَى الرِّبَا

فَهُوَ أَعْطَاهُ دَرَاهِمَ بِدَرَاهِمٍ أَكْثَرَ مِنْهَا مُؤَجَّلَةً

وَجَعَلَ السِّلْعَةَ حِيلَةً إِلَى الرِّبَا بِاسْمِ الْبَيْعِ

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ يَسْتَحِلُّونَ الرِّبَا بِاسْمِ الْبَيْعِ

هَذَا رِبَا

وَجَعَلَ الْبَيْعَ إِنَّمَا هُوَ تَغْيِيرٌ لِلِاسْمِ

وَحِيلَةً عَلَى الرِّبَا

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ إِيَّاكَ الرِّبَا فَلَدَزَهُمْ أَشَدُّ نَعَمْ هَذَا تَخْذِيرٌ يَقُولُ النَّاضِمُ إِيَّاكَ هَذَا تَخْذِيرٌ شَدِيدٌ يَعْني إِحْذَرُهُ

إِيَّاكَ يَعْني إِحْذَرِ الرِّبَا فَالِ الْوَاحِدُ أَشَدُّ مِنَ الزَّنَا

دَرَاهِمُ الْوَاحِدِ مِنَ الرِّبَا أَشَدُّ مِنَ الزَّنَا عَلَى قُبْحِ الزَّنَا وَسَنَاعَةِ سَنَاعَةِ الزَّنَا

فَكَيْفَ إِذَا أَخَذَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً رَبْوِيَّةً؟ نَعَمْ

نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا

يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ

وَالْمُحِقُّ مَعَ إِزَالَةِ الْبِرْكَاتِ أَوْ إِزَالَةِ الْمَالِ فَقَدْ يُتْلَى فِي الْمَالِ وَيُصَابُ بِنَكَبَاتٍ تُتْلَفُ الْأَمْوَالُ وَمَا  
أَكْثَرَ الْيَوْمَ مَا أَكْثَرَ النِّكَبَاتِ وَالنَّكَسَ فِي التِّجَارَةِ وَالْأَمْوَالِ بِسَبَبِ الرِّبَا  
يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْوَالِ مَا يُتْلَفُهَا  
وَيُسَلِّطُ عَلَى الثِّمَارِ مَا يُتْلَفُهَا  
وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ

تَسْمَعُونَ بِكَثْرَةِ الْكَوَارِثِ الَّتِي تُتْلَفُ فِيهَا الْأَمْوَالُ وَيُصْبِحُ الثَّرِيُّ الْغَنِيُّ يُصْبِحُ فَقِيرًا  
فِي لَحْظَةٍ وَاحِدَةٍ تُتْلَفُ فَيُصْبِحُ فَقِيرًا  
عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَإِنْ بَقِيَ مَالُهُ وَلَمْ يَتْلَفْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ  
يَمْحُقُ بَرَكَتَهُ

فَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَتَصَدَّقُ وَلَا يُزَكِّي وَلَا لِأَنَّهُ يُحْرِمُ مِنَ الْخَيْرِ  
بِسَبَبِ الرِّبَا وَأَنْ تُصَدَّقَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ  
تُصَدَّقُ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ  
لَأَنَّهُ حَرَامٌ

وَاللَّهُ طَيِّبٌ إِلَّا طَيِّبًا  
فَالْمَالُ الْكَثِيرُ مِنَ الرِّبَا لَا خَيْرَ فِيهِ  
وَأَمَّا الْمَالُ الْقَلِيلُ مِنَ الْحَلَالِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ  
فَأِنَّهُ مُبَارَكٌ  
وَفِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ

كَانَ قَلِيلًا فَإِنَّ اللَّهَ يُنَزِلُ فِيهِ الْبِرْكَاتِ  
وَالنَّفْعَ الْعَظِيمَ لِصَاحِبِهِ

فَتَجِدُونَ الْفُرَابِيَّ لَا يَسْتَفِيدُ فِي حَيَاتِهِ  
وَإِنَّمَا هَمَّهُ جَمْعُ الْمَالِ وَلَا يَسْتَفِيدُ  
تَجِدُ قَلْبَهُ مِنْ أَفْقَرِ الْقُلُوبِ

تَجِدُهُ مُبْغِضٌ عِنْدَ النَّاسِ يَبْغِضُونَهُ وَيَكْرَهُونَهُ خِلَافَ الْمُتَصَدِّقِ فَإِنَّ النَّاسَ يُحِبُّونَهُ وَيُثْنُونَ عَلَيْهِ  
وَيَدْعُونَ لَهُ مَحْبُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ خَلْقِهِ وَلِهَذَا قَالَ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ  
الصَّدَقَةَ يُضَاعِفُهَا لِصَاحِبِهَا  
وَأَمَّا الرِّبَا فَإِنَّهُ مَمْحُوقٌ  
وَلَيْسَ لِصَاحِبِهِ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ  
بَلْ عَلَيْهِ الْإِثْمُ

الْعَظِيمُ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا ذِكْرُ آيَاتِ الصَّدَقَاتِ إِلَى جَانِبِ آيَاتِ الرِّبَا  
كَمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ

فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ  
مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ الرِّبَا قَالَ مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ حَبَّةِ أَنْبَتِ سَبْعِ  
سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِثَّةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ  
وَفِي أَكْثَرِ مَوَاضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ يَذْكَرُ الرِّبَا وَيُذَكِّرُ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ الصَّدَقَاتِ  
لِأَنَّ لِبَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا  
فَالْمُرَابِي مُسِيءٌ إِلَى يَمْتَصُّ دِمَاءَ الْفُقَرَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ  
وَيَأْكُلُ الثَّرَوَاتِ  
فَهُوَ يَأْخُذُ وَلَا يُعْطِي  
وَالْمُتَصَّدِّقُ يُعْطِي وَلَا يَأْخُذُ  
يُعْطِي الْفُقَرَاءَ وَالْمُحْتَاجِينَ  
وَيَنْفَعُ الْمُجْتَمَعَ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ فَهُوَ يُعْطِي الصَّدَقَاتِ عَطَاً وَبَذُلًا وَإِحْسَانًا إِلَى النَّاسِ وَأَمَّا  
الرِّبَا فَهُوَ أَخْذٌ وَإِسْتِهْلَاكٌ وَلَا يَنْتُجُ مِنْهُ فَائِدَةٌ لَا لِصَاحِبِهِ وَلَا لِلْمُجْتَمَعِ  
فَمَفْرَقٌ بَيْنَ الرِّبَا يَفْحِقُ اللَّهُ الرِّبَا  
وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ  
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ  
وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَاً لِيُرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزُبُّوْا عِنْدَ اللَّهِ  
وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضَعَّفُونَ  
شَفَّ قَارِنٌ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا  
تَرَى الْفِرَقَ الْعَظِيمَ  
نَعَمْ

وَتَمَحِّقُ أَمْوَالٍ وَإِنْ كَثُرَتْ فَهِيَ مَمْحُوقَةٌ الْبَرَكَتِ لَا خَيْرَ فِيهَا بَلْ إِنَّ نَفْسَهَا عَذَابٌ عَلَى صَاحِبِهَا  
نَعَمْ وَتَمَحِّقُ أَمْوَالِ الرِّبَا وَإِنَّمَا فِي صِدْقٍ مَوْعِدٍ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ الْمُتَصَدِّقَ بِالْمُضَاعَفَةِ  
وَالْأَجْرَ وَاللَّهُ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ نَعَمْ  
نَعَمْ هَذَا مَضْمُونُ الْحَدِيثِ  
وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا  
وَمُوكَلَّهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئاً فَتَدَبَّ مُضَاعَفٌ كَمَثَلَيْنِ إِلَّا خَفَسَ بَذُلُ الْوُجُودِ  
نَعَمْ الْقَرْضُ الْإِقْرَاضُ كَوْنُكَ تَقْرِضُ الْمُحْتَاجَ أَحْسَنَ مِنْ كَوْنِكَ تُعْطِيهِ الرِّبَا كَوْنُكَ تُقْرِضُهُ وَلَا  
يَضِيعُ لَكَ شَيْءٌ الْقَرْضِ يَرْجِعُ إِلَيْكَ يَرْجِعُ إِلَيْكَ مَا لَكَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ الْمُحْتَاجُ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيْكَ كَمَا لَكَ

مَعَ الْأَجْرِ وَالْثَوَابِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْقَرْضَ كَصَدَقَةٍ مَرَّتَيْنِ الْمَبْلَغَ الَّذِي  
تَفَرُّضُهُ كَأَنَّكَ تَصَدَّقْتَ بِهِ مَرَّتَيْنِ  
فَلَكَ الْأَجْرُ الصَّدَقَةُ مَرَّتَيْنِ  
هَذَا مَعْنَى كَلَامِ النَّاضِرِ  
نَعَمْ

وَالْقَرْضُ مَعْنَاهُ أَنْ تَدْفَعَ مَالًا لِمَنْ بِهِ وَيُرَدُّ بَدَلُهُ هَذَا الْقَرْنَ  
أَنْ تَدْفَعَ مَالًا لِمَنْ يَنْتَفِعُ بِهِ وَيُرَدُّ بَدَلُهُ  
وَهُوَ مُسْتَدَبٌّ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
مَعَ أَنْ مَالِكَ يَرْجِعُ إِلَيْكَ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئًا فَتَدَبُّ مُضَاعَفٌ كَمَثَلَيْنِ يَعْني كَالصَّدَقَةِ مَرَّتَيْنِ نَعَمْ  
الظَّاهِرُ أَنَّهُ إِلَّا حَسَنٌ حَسَنٌ بَدَلُ التَّجَوُّلِ يَعْني أَنَّ الصَّدَقَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْضِ  
الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْضِ  
الْقَرْضُ فِيهِ فَضْلٌ وَيَأْتِي إِلَيْكَ مَالُكَ  
أَمَّا الصَّدَقَةُ فَهِيَ أَفْضَلُ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئًا فَتَدَبُّ مُضَاعَفٌ  
كَمَثَلَيْنِ إِلَّا حَسَنٌ بَدَلُ الْوُجُودِ  
كَوْنِكَ تَجُودُ كَوْنِكَ تَجُودُ وَتُعْطِيهِ  
صَدَقْتَ أَوْ تَبَرَّعَ أَحْسَنُ مِنَ الْقَرْضِ  
وَالْقَرْضُ فِيهِ خَيْرٌ أَيْضًا  
نَعَمْ  
نَعَمْ

هَذَا حَتَّى لِلْمُقْتَرِبِ  
أَنْ يَرُدَّ وَأَنْ يُحْسِنَ الْقَضَاءَ بِأَنْ يَزِيدَ بِأَنْ يَزِيدَ وَيُعْطِيَ الْمُقْرِضَ زِيَادَةً تَبَرُّعًا مِنْهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَمَ بِكَرَاهٍ وَرَدَّ بَدَلَهُ خِيَارًا رُبَاعِيًّا وَقَالَ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً  
وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ يُطَالِبُهُ بِدَيْنٍ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَتَكَلَّمَ عَلَى  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ الصَّحَابَةُ بِهِ فَقَالَ دَعُوهُ  
فَأَنْ فَانَ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا  
ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ  
أَيُّ إِقْضُوا دِينَهُ مِنَ الْإِبْلِ

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْنَا إِلَّا سَنَا خَيْرًا مِنْ سِنِّهِ  
قَالَ أَعْطُوهُ إِتَاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً  
فِيُسْتَدَبُّ لِلْمُقْتَرَضِ يَجِبُ عَلَى الْمُقْتَرَضِ أَنْ يَرُدَّ الْقَرْضَ  
لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَتَسَاهَلُ فِي الرَّدِّ  
وَيَتَبَاطَأُ وَيُمَاطِلُ وَهَذَا لَا يَجُوزُ  
هَلْ جَزَاءٌ إِلَّا الْإِحْسَانُ فَبَادَرَ بِرَدِّ الْقَرْضِ هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْكَ  
وَكَوْنُكَ تَزِيدُ هَذَا أَحْسَنَ وَأَفْضَلَ  
وَإِنْ رَدَدْتَ الْقَرْضَ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ فَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ  
وَالزِّيَادَةُ مُسْتَدَبَّةٌ  
هَذَا لَمْ تَكُنْ الزِّيَادَةَ مُشْتَرِطَةً إِذَا شَرَطَ الْمُقْتَرِطُ زِيَادَةَ هَذَا رَبًّا  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْعًا فَهُوَ رَبًّا  
فَإِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ مُشْتَرِطَةً فَهَذَا رَبًّا  
أَمَّا إِذَا لَمْ تَشْتَرِطْ وَإِنَّمَا بَدَلَهَا الْمُقْتَرِطُ تَبَرُّعًا مِنْهُ فَهَذَا مِنْ حُسْنِ الْقَضَاءِ  
حَدَّثَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَلَهُ  
نَعَمْ

اسْتِقْرَاضٌ لِلشَّيْءِ الْوَفَاءِ وَاللِّسَهْلِ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي  
نَعَمْ

الْوَفَاءُ وَاللِّسَهْلُ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي  
وَيِ الْإِسْتِقْرَاضِ لِلشَّيْءِ الْوَفَاءِ  
لِلشَّيْءِ الْوَفَاءِ  
أَيُّ نَعَمْ

يَعْنِي إِذَا كُنْتَ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ الثِّقَةَ وَرَدَّ الْقَرْضَ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ لَكَ أَنْ تَقْتَدِرَ  
وَيَكْرَهُ لِصَاحِبِ الْمَالِ أَنْ يُقْرِضَهُ لِأَنَّ هَذَا تَعْرِيفٌ لِلْمَالِ لِلتَّلَفِ  
فَإِذَا عَرَفَ إِنْسَانٌ فَسَيِّئَتُهُ سَيِّئُ الْوَفَاءِ  
وَمُطَاطِلٌ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ أَقْرَابَهُ  
وَيَكْرَهُ إِقْتِرَابَهُ  
حِفْظًا لِلْمَالِ

لِهَذَا الْمُطَاطِلِ نَعَمْ وَيَكْرَهُ الْإِسْتِقْرَاضَ لِلشَّيْءِ الْوَفَاءِ وَاللِّسَهْلِ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي  
أَمَّا السَّهْلُ الَّذِي يَعْنِي الَّذِي يَرُدُّ الْقَرْضَ وَلَا يُمَاطِلُ فَهَذَا حَسَنٌ وَإِقْتَدَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْتَرِضُ وَيَرُدُّ أَحْسَنَ مِمَّا إِقْتَرَبَ مِنْ حُسْنِ الْقَضَاءِ  
إِقْتَدَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَدِّهِ لِلْقَرْضِ وَفِي زِيَادَةِ الْوَفَاءِ مِنْ بَابِ الْإِحْسَانِ حُسْنٌ

التَّعَامُلِ وَالْمُكَافَأَةِ لِلْمُقْرِضِ نَعْمَ أَلَّا حَبَّذَا الْمَالَ الْخَلَالَ لِمَنْ هَدِيَّ إِلَى الْبَدَلِ فِي أَبْوَابِ بَرٍّ مَعَوَّذٍ

هَلْ الْأَفْضَلُ لِلْغَنَى أَوْ الْأَفْضَلُ عَدَمُ الْغِنَاءِ؟ الْأَفْضَلُ الْغِنَى لِمَنْ؟ لِمَنْ وَفَّقَ أَفْضَلَ الْغِنَى لِمَنْ وَفَّقَ فِي بَدَلِهِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَعْمَ الْمَالُ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ

الَّذِي يُنْفِقُ وَالَّذِي يُفْرِطُ وَالَّذِي يُوسِعُ عَلَى فَهَذَا كَوْنُ الْمَالِ عِنْدَهُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُوجِبُ عَلَيْهِ نَعْمَ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ نَعْمَ وَنَعْمَ أَلَّا حَبَّذَا الْمَالَ الْخَلَالَ أَمَّا الْمَالُ الْحَرَامُ فَلَا حَبَّذَا

الْمَالُ الْحَرَامُ هَذَا عَذَابٌ عَلَى صَاحِبِهِ

أَنْ تُصَدَّقَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ

وَإِنْ مَاتَ كَانَ إِلَى النَّارِ وَيَكُونُ أَنْ يَكُونَ آهَ فَايَدَتَهُ لِغَيْرِهِ

وَيَكُونُ هُوَ عَلَيْهِ التَّعَبُ

يَكُونُ عَلَيْهِ التَّعَبُ فِي جَمْعِهِ وَحِفْظِهِ وَتَخْصِيلِهِ

وَيَكُونُ لِغَيْرِهِ كَمَا يَقُولُونَ لَهُ الشُّوْكَ وَلِغَيْرِهِ الثَّمَرُ نَعْمَ أَلَّا حَبَّذَا الْمَالَ الْخَلَالَ لِمَنْ هَدِيَّ إِلَى

الْبَدَلِ فِي أَبْوَابِ بَرٍّ مَعَوَّذٍ فِي أَبْوَابِ الْبَرِّ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالْقُرُوضِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ فَإِنَّ

الْمَالَ الصَّالِحَ خَيْرٌ لِصَاحِبِهِ وَقَدْ مَرَّ بِكُمْ حَدِيثٌ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي

وَيَتَصَدَّقُونَ مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ وَلَا نَتَّصَدَّقُ

فَالْمَالُ الصَّالِحُ الْمَالُ الْخَلَالَ لِلرَّجُلِ إِلَى خَيْرٍ وَأَجْرٍ عَظِيمٍ

نَعْمَ

وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ خَيْرٌ بِرِّ الْمَرْءِ وَوَقْفٌ مُؤَبَّدٌ

وَذَلِكَ فَضْلٌ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا قَالُوا لَهُ سَمِعَ إِخْوَانَنَا

الْأَغْنِيَاءَ أَوْ رَأَى سَمِعَ إِخْوَانَنَا الْأَغْنِيَاءَ مَا نَقُولُ الْأَذْكَارَ الَّتِي عَلَّمَهُمْ إِبَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ قَالُوا

سَمِعَهَا فَصَارُوا يَقُولُونَ مِثْلَنَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ نَعْمَ

ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْوَقْفِ وَالْوَقْفِ هُوَ تَحْيِيسُ الْأَصْلِ وَتَسْبِيلُ الْمَنْفَعَةِ هَذَا هُوَ الْوَقْفُ

تَحْيِيسُ الْأَصْلِ بِأَنْ لَا يُبَاعَ وَلَا يُوهَبَ

وَلَا يُنْقَلُ الْمَلِكُ فِيهِ بَلْ يَبْقَى إِضْلُهُ وَيَتَّصَدَّقُ مِنْ عُلَّتِهِ

هَذَا هُوَ الْوَقْفُ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ

هُوَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ

صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ عِلْمٌ أَنْتَ بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ

الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ هِيَ الْوَقْفُ

يَجْرِي أَجْرُهَا وَنَفْعُهَا عَلَى صَاحِبِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ

مَا دَامَ هَذَا الْوَقْفُ يَغْلُ وَيَنْفَعُ  
فَإِنَّ أَجْرَهُ يَجْرِي لِصَاحِبِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ  
هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ  
وَمَا مِنْ الصَّاحِبَةِ أَدُّ لَهُ مَالٌ إِلَّا وَقَفَ كَمَا جَاءَ فِي الْإِثْرِ  
مَا مِنْ الصَّاحِبَةِ ذُو جِدَّةٍ وَمَالٍ إِلَّا آهَ طَلَبًا لِلْأَجْرِ  
فَالْوَقْفُ فِيهِ خَيْرٌ  
وَيَنْفَعُ وَيَجْرِي أَجْرُهُ عَلَى صَاحِبِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ  
نَعَمْ

أَيْدٍ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ  
وَمِنْ خَيْرِ بَرِّ الْمَرْءِ وَقَفَ مُؤَبَّدٌ  
وَقَفَ مُؤَبَّدٌ

يَعْنِي مَحْبِسٌ مُسْبِلٌ  
لَا يُبَاعُ  
وَلَا يُورَثُ  
وَلَا يُوَهَّبُ

هَلْ يُسْتَعْلَى فِي الْخَيْرِ  
وَكُلُّ مَا خَرَجَ مِنْهُ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ أَجْرَهُ لِصَاحِبِهِ  
سِوَاءَ كَانَ مَنْ سِوَاءَ كَانَ مِنَ الثَّابِتَةِ كَالْعَقَارَاتِ أَوْ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمَنْقُولَةِ أَوْ مِنَ الْأَمْوَالِ  
الْمَنْقُولَةِ كَالسِّيَّارَاتِ وَالسِّلَاحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ السِّلَاحِ الَّذِي يُوقَفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْخَيْلِ الَّذِي تَوَقَّفَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
هَذِهِ كُلُّهَا تُسَمَّى بِالْوَقْفِ  
نَعَمْ

إِذَا انْقَطَعَتْ أَعْمَالُ بَرِّ الْفَتَى أَتَى  
الْيَتِيمَ أُنَيْسًا عِنْدَ وَخْشَةٍ مُفْرَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ الْوَقْفُ إِذَا انْقَطَعَتْ هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ  
إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثِ  
صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ

الْوَقْفُ لَا يَنْقَطِعُ بِالْمَوْتِ  
أِنَّمَا يَسْتَمِرُّ وَيُؤْنَسُ صَاحِبَهُ فِي الْقَبْرِ  
لَأَنَّهُ يَأْتِيهِ الْأَجْرُ وَهُوَ فِي لَحْدِهِ  
يَأْتِيهِ الْأَجْرُ وَهُوَ مَدْفُونٌ فِي لَحْدِهِ  
تُقَرَّبُ عَيْنُهُ

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ

يُخَفَّفُ عَنْهَا وَخَشَةَ الْقَبْرِ نَعَمْ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ الْوَقْفِ انْتَقَلَ إِلَى الْعَتَقِ

وَالْعَتَقُ تَخْرِيرُ الرِّقِيقِ تَخْرِيرُ الرِّقِيقِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ الْعَتَقَ فِي الْكَفَّارَاتِ كَفَّارَةً الْقَتْلِ

فِي كَفَّارَةِ الظَّهَارِ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا فَلَا إِفْتِحِمُ الْعَقَبَةَ وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَّرَ

رَقَبَتِهِ فَكَّرَهَا مِنْ الرِّقِّ إِعْتَاقَهَا فَهُوَ الْعَتَقُ مَعْنَاهُ إِخْرَاجُ الْمَمْلُوكِ مِنَ الرِّقِّ إِلَى الْحُرِّيَّةِ

هَذَا فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ

لِأَنَّهُ يَمُنُّ عَلَى هَذَا الْمَمْلُوكِ

الَّذِي كَانَ يَجْرِي مَجْرَى الْأَمْوَالِ يُبَاعُ وَيُشْتَرَى يَمُنُّ عَلَيْهِ فَيَصِيرُ حُرًّا

يَصِيرُ حُرًّا يَتَصَرَّفُ لِنَفْسِهِ

وَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ

فَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

وَلِهَذَا جُعِلَ الشَّرْعُ جَعَلَ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ أَيَّ الْمِيرَاثِ الْعَتِيقِ إِنْ كَانَ لَهُ وَرَثَةٌ بِالْفَرْضِ أَوْ

بِالتَّعْصِيبِ فَمِيرَاثُهُ لَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَرَثَةٌ فَإِنَّ الَّذِي أَعْتَقَهُ يَرِثُهُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ

وَلَوْلَا عُضُوبَةٌ سَبَبَهَا نِعْمَةٌ الْمُعْتَقِ

عَلَى رَقِيقَتِهِ بِالْعَتَقِ

فَالْمُعْتَقُ مِنْ جُمَلَةِ الْعُضَبَةِ فَهُوَ عَاصِبٌ لَكِنْ يُقَالُ لَهُ عَاصِمٌ بِالسَّبَبِ لَا بِالنَّسَبِ عَاصِمٌ

بِالسَّبَبِ نَعَمْ وَمِنْ أَعْظَمِ الْمَنْدُوبِ عِتْقٌ وَخَيْرُهُ وَخَيْرُ الْعَتَقِ مَا كَانَ أَقْوَى مِنَ الْعَبِيدِ وَإِصْلَاحُ

فَإِذَا اخْتَرْتَ عَبْدًا قَوِيًّا يَكْتَسِبُ لِنَفْسِهِ وَصَالِحٌ فِي دِينِهِ وَأَعْتَقْتَهُ فَهَذَا أَفْضَلُ أَنْوَاعِ الْعَتَقِ أَفْضَلُ

مِنْ إِعْتَاقِ الْمَرِيضِ أَوْ كَبِيرِ السِّنِّ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْتَسِبَ لِنَفْسِهِ أَوْ الْفَاسِقِ الَّذِي يُفْسِدُ

هَذَا يَكُونُ عِتْقُهُ ضَرَرٌ يَكُونُ عِتْقُهُ ضَرَرٌ يُفْسِدُ فِي الْإِرْطِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْتَقَ فَاخْتَرِ

فَاخْتَرِ عَبْدًا قَوِيًّا يَقْدِرُ عَلَى الْاِكْتِسَابِ

وَعَبْدًا صَالِحًا يَكُونُ فِي عِتْقِهِ خَيْرٌ وَيَتَفَرَّغُ لِعِبَادَةِ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

تَكُونُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُ الْعَتَقِ

وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَإِنَّ اللَّهَ يَغْتَقُهَا بِهَا مِنَ النَّارِ

كُلُّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ الْعَتِيقِ يَغْتَقُ اللَّهُ بِهِ عُضْوًا مِنْ أَعْضَاءِ الْمُعْتَقِ

مِنَ النَّارِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَعَمْ

وَمِنَ أَكْثَرِ الْمُنْدُوبِ عِتْقُ وَخَيْرُهُ عَبِيدٌ وَعَنْهُ بَلْ إِمَاءٌ لِحَرْدٍ  
وَكَذَلِكَ إِعْتَاقُ الذُّكُورِ أَفْضَلُ مِنْ إِعْتَاقِ لَأَنَّ الذُّكُورَ يَكْتَسِبُونَ وَيَسْتَفِيدُونَ مِنْ عِتْقِهِمْ  
وَكَذَلِكَ إِعْتَاقُ الإِمَاءِ  
عِتَاقُ الإِمَاءِ أَيْضاً فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ  
نَعَمْ

تَكُونُ الْمُعْتَقَةُ شَابَّةً مَا تَكُونُ أَنْ هَرَمَتْ أَوْ كَبِيرَةً السِّنِّ مَا تَسْتَفِيدُ مِنَ الْعِتْقِ بَلْ تَكُونُ شَابَّةً  
بِحَيْثُ تَتَزَوَّجُ وَتَكْتَسِبُ وَنَعَمْ حَقِيقٌ بِأَنْ تَسْعَ لِعِتْقِ مُعَبَّدٍ لِتَعْتِقَ أَيَّ نَعَمْ فَيُنْبَغِي لَكَ أَنْكَ تَعْتِقُ  
الْعَبِيدَ لِأَجْلِ يُعْتِقَكَ لِأَجْلِ أَنْ يَعْتِقَ اللَّهُ مِنْ نَارِ الْجَحِيمِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنْ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا  
فَإِنَّ اللَّهَ يُعْتِقُهُ بِهِ مِنَ النَّارِ  
وَتَقْتَدِي بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ  
كَانَ يَعْتِقُ وَيَحْتُ عَلَى الْعِتْقِ  
نَعَمْ

وَنَدَبَ بِلَا خَلْفِ أَمِينِ التَّفَرُّدِ  
كَمَا سَبَقَ أَنْ إِعْتَاقُ الدِّينِ أَفْضَلُ مِنْ إِعْتَاقِ الْمُتَسَاهِلِ فِي دِينِهِ  
وَكَذَلِكَ إِعْتَاقُ مَنْ لَهُ كَسْبٌ يَسْتَطِيعُ يَكْتَسِبُ أَفْضَلُ مِنْ عِتَاقِ الْعَاجِزِ عَنِ الْكَسْبِ  
الَّذِي يُضْبِحُ عَالَةً عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ

فَلَا تَكْ جَمَاعاً مُنَوَّعاً وَسَارِعَ لِبَذْلِ الْمَالِ فِي الْفَرَضِ وَإِثْدِي  
نَعَمْ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنْ كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَجْمَعُ الْمَالَ وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ لِأَخِرَتِهِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جُرُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً  
يُمْنَعُ وَلَا يَتَصَدَّقُ

مِنْ مَالِهِ  
فَهَذَا مَا يَسْتَفِيدُ مِنْ مَالِهِ  
إِلَّا الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الَّذِي يَجْمَعُ الْمَالَ لِلتَّكَاثُرِ فَقَطْ لِيَتَّخِمْ تَزْوُّتُهُ هَذَا لَا يُحْصَنُ  
لِنَفْسِهِ خَيْرًا وَإِنَّمَا يَحْمِلُ يَحْمَلُهَا تَكَالِيفٌ يُحَاسِبُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
أَمَّا الَّذِي يَتَصَدَّقُ وَيُنْفِقُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
مَا دَامَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ

فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ مَالِهِ  
يُنْفَعُ وَيَنْتَ بِخِلَافِ الْجُمُوعِ الْمُتَوَّعِ  
بِخِلَافِ الْجُمُوعِ الْمُتَوَّعِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ

فَالَّذِي يُنْفِقُ اللَّهُ وَالَّذِي يُوعِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا لَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ كُلَّ مَا تَطَّلَعَ شَمْسٌ يَخْرُجُ مَعَهَا مَلِكَانِ  
فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُنْفِقٍ خَلْفًا  
وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُمْسِكٍ تَلْفًا  
وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ  
وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ

فَتَجِدُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ يُطْعَمُونَ وَالصَّاعِمُونَ النَّاسَ تَجِدُ الْخَيْرَ يَدْرُ عَلَيْهِمْ  
وَتَجِدُ الْبُخْلَاءَ تَجِدُهُمْ لَا يَخْضَلُونَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِالنَّكَدِ  
وَالنَّعَبِ

أَمَّا الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فَاللَّهُ يَسْهَلُ عَلَيْهِمُ الرِّزْقُ  
وَيَأْتِيهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ  
وَهَذَا مِصْدَاقُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَقَ يُنْفِقُ عَلَيْكَ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامَ مَوْرَثًا  
نَعَمْ إِنْ يَكُنْ مَالِكَ مِنْ خِلَالِ  
إِيَّاكَ أَنْ تَكْتَسِبَ الْمَالَ الْحَرَامَ  
فَأَنَّهُ يَكُونُ عَلَيْكَ حِسَابُهُ عَذَابُهُ وَيَكُونُ لِغَيْرِكَ نَفْعُهُ  
فَأَنْتَ تَشْقَى وَهُوَ يَسْعَدُ بِهِ  
فَأَنْتَ تُحْرِمُ مِنْهُ  
وَتَتَحَمَّلُ مَسْئُورِيَّتَهُ  
وَيَكُونُ نَفْعُهُ وَفَائِدَتُهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّعَبْ فِيهِ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامَ مَوْرَثًا لِإِبَادِهِ فِي الْبَرِّ تَشْقَى وَيُسْعِدُ  
أَيُّ نَعَمْ  
يَكُونُ لَكَ يَكُونُ لَكَ شَوْكَةٌ وَلِغَيْرِكَ ثَمَرُهُ  
نَعَمْ

تُعَدُّ لِعَمْرِي أَخْسَرَ النَّاسِ صَفْقَةً  
نَعَمْ

لَا نَعَمْ  
تُعَدُّ لِعَمْرِي أَخْسَرَ النَّاسِ صَفْقَةً  
وَأَكْثَرُهُمْ عُبنًا وَعُظًا عَلَى الْيَدِ  
إِذَا جَمَعْتَ الْمَالَ مِنْ حَرَامٍ فَإِنَّكَ تُعَدُّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَأَكْثَرُ النَّاسِ حَظًّا عَلَى الْيَدِ يَعْنِي كَسْرَةً

وَيَوْمَ الظَّالِمِ عَلَى يَدَيْهِ

النَّادِمُ يَعْظُ عَلَى يَدَيْهِ

مِنَ النَّدَمِ

فَكَذَلِكَ الَّذِي يُفْسِكُ الْمَالَ وَلَا يُنْفِقُهُ يَنْدَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

أَخْسَرُ النَّاسَ صَفْقَةً وَأَكْثَرَهُمْ عُبنًا وَعُظًّا عَلَى الْيَدِ

نَعَمْ

فَبَادَرَ إِلَى تَقْدِيمِ مَا لَكَ طَائِعًا صَاحِبًا سَاحِبًا رَغْبَةً فِي التَّرَوُّدِ

هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي حَتَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّدَقَةِ

وَلَمَّا سُئِلَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ

شَاحِبٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى

وَلَا تُفْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الدُّلُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَكَانَ لِفُلَانٍ كَذَا

فَتُصَدِّقُ فِي حَالِ صِحَّتِكَ

أَمَا أَنْتَ تُفْسِكُ وَإِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ إِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ تَذَكَّرْتُ تُرِيدُ أَنْ تَتَّصَدَّقَ؟ لَا

إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ يَحْجُرُ عَلَيْكَ لِأَنَّ الْمَالَ صَارَ لِلْوَرَثَةِ

وَتَمْنَعُ مِنَ الصَّدَقَةِ وَتَمْنَعُ مِنَ التَّبَرُّعِ حَتَّى الْإِقْرَارِ بِالِدِينِ تَمْنَعُ

تَمْنَعُ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالِدِينِ لِأَنَّكَ مُتَّهَمٌ

فِي حَجْرٍ عَلَى مَنْ حَصَرَهُ الْمَوْتُ يُحْجَرُ عَلَيْهِ وَلَا يَتْرُكُ

يَتَصَرَّفُ فِي مَالِهِ

لِأَجْلِ حَظِّ الْوَرَثَةِ

فَلَا تَنْتَظِرْ هَذِهِ السَّاعَةَ بِإِدْرٍ مَا دُمْتَ صَاحِبًا لِلتَّصَرُّفِ تُنْفِقُ مِنْ مَالِكَ وَتَتَّصَدَّقُ وَأَنْتَ صَاحِبٌ

الْجِسْمِ وَأَيْضًا عِنْدَكَ رَغْبَةٌ فِي الْمَالِ أَمَا إِذَا رَخَّصَ عَلَيْكَ الْمَالُ وَشَفَّتْ أَنْتَ مُفَارِقُ الدُّنْيَا تُرِيدُ

أَنْتَ تَفَرِّقُ الْمَالَ لِأَنَّكَ شَعَرْتَ بِأَنَّكَ فَارِقُ الدُّنْيَا هَذَا مَا يَنْفَعُكَ شَيْءٌ وَلَا تُفَكِّنُ مِنْهُ أَيْضًا

تَمْنَعُ مِنْهُ نَعَمْ وَلَا تَخْشَى فَوْتَ الرِّزْقِ فَاللَّهُ ضَامِنُ الرِّزْقِ مَا أَبْقَاكَ فِي الْيَوْمِ وَالْغَدِ

أَيُّ نَعَمْ لَا تَخْشَى أَنْتَ إِذَا تَصَدَّقْتَ وَأَنْفَقْتَ

إِنَّ الرِّزْقَ سَيَقِلُّ بَلْ بَلْ يَكْثُرُ الرِّزْقُ

بِإِذْنِ اللَّهِ

لِأَنَّ الرِّزْقَ اللَّهُ وَفِي الْأَثَرِ الْإِلَهِيِّ عِبْدِي أَنْفَقَ عَلَيْكَ

وَلَا تَخْشَى الْفَقْرَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنْفَقَ بِلَالًا وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ ذِي مَنَحَةٍ

نَعَمْ

نَعَمْ عَطِيَّةٌ يَغْنِي

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ ذِي الْأَمْوَالِ فِي الْأَرْضِ مَنَحَةٌ نَعَمْ فَأَلْأَمْوَالُ عَطِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمِنَحَةٌ مِنْ  
اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ فَأَعْطِي وَإِذَا نَدَاكَ اللَّهُ فَانْحَلِّ وَاعْظُ

نَعَمْ بِهَا الصَّدَقَةُ وَالْإِنْفَاقُ يُعْرِفُ وَالْكَرِيمُ وَيُعْرِفُ الْبَخِيلُ فَالَّذِي لَا يُنْفِقُ هَذَا بَخِيلٌ وَالَّذِي يُنْفِقُ  
هَذَا يَكُونُ جَوَادًا وَكَرِيمًا إِمَّا أَنْ تَكُونَ جَوَادًا وَكَرِيمًا بِدُونِ نَفَقَةٍ بِدُونِ بَذْلِ هَذَا لَا  
يَخْضُلُ

قَالَ الْمُتَنَبِّي لَوْلَا الْمَشَقَّةُ سَادَ النَّاسُ كُلُّهُمْ الْجُودَ يُفْطِرُ وَالْإِقْدَامُ قِتَالٌ

الْجُودُ يَفْقِرُ وَالْإِقْدَامُ قِتَالٌ

مَا يَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ السَّخِيَّ إِلَّا بِالْإِنْفَاقِ

وَلَا يَعْرِفُ الشُّجَاعُ إِلَّا بِالْإِقْدَامِ لِلْمَعْرَكَةِ

وَعَدَمِ الْخَوْرِ وَالْخَوْفِ

وَالَّذِي لَوْ كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ هَيْئَةً كَانَ كُلُّ يَصِيرُ سَخِيًّا وَكُلُّ يَصِيرُ آهٍ شُجَاعٌ لَكِنْ عِنْدَ الْإِمْتِحَانِ يَظْهَرُ  
الشُّجَاعُ وَيَظْهَرُ السَّخِيُّ

نَعَمْ

بِهَا يَعْرِفُ الْمَرْءُ السَّخِيَّ مِنَ الْفَتْلِ بَخِيلٍ وَذُو الْأَطْمَاعِ مِنْ نَعَمْ وَيَعْرِفُ بِالْإِنْفَاقِ الزَّاهِدَ فِي  
الدُّنْيَا مِنَ الرَّاغِبِ فِيهَا فَالَّذِي يُنْفِقُ هَذَا عِنْدَهُ زُهْدٌ عِنْدَهُ زُهْدٌ بِالْمَالِ وَالَّذِي يُمَسِّكُ عِنْدَهُ

حِرْصٌ وَصَلَمٌ نَعَمْ يَزِيدِي

وَعِنْدَ الْأَمْوَالِ أَيْضًا عِنْدَ الْأَمْوَالِ يَعْرِفُ الْجَوَادُ مِنَ وَيَعْرِفُ الزَّاهِدُ مِنَ الْحَرِيصِ عَلَى الْأَمْوَالِ

لَأَنَّهَا إِمْتِحَانُ الْأَمْوَالِ إِمْتِحَانٌ

كَمَا أَنَّ عِنْدَ الْأَمْوَالِ يَعْرِفُ الْأَمِينُ مِنَ الْخَدَّيْنِ

بَعْضُ النَّاسِ يَكُونُ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ

مَهْمَا أَوْدَعَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْمَالِ أَوْ صَارَ لَكَ عِنْدَهُ مِنَ الدُّيُونِ فَإِنَّهُ يُبَادِرُ بِأَدَائِهَا وَحِفْظِهَا لِأَنَّهُ

أَمِينٌ

وَبَعْضُ النَّاسِ يُغْرِبِ الْمَالَ فَيَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ

وَيُمَاطِلُ وَيَسْرِقُ يَخُونُ لِأَنَّهُ يُحِبُّ الْمَالَ حُبَّ الْمَالِ يَحْمِلُهُ عَلَى الْخِيَانَةِ

أَمَّا التَّقِيُّ فَإِنَّ حُبَّ الْمَالِ هُوَ يُحِبُّ الْمَالَ التَّقِيُّ وَغَيْرُ التَّقِيِّ

لَكِنْ أَتَّقِي لَا يُقَدِّمُ حُبَّ الْمَالِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

بَلْ يُقَدِّمُ طَاعَةَ اللَّهِ عَلَى حُبِّ مَالٍ

وَيُطْعَمُونَ الصَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا  
لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ  
وَلَا تُبْمَمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ

بِهَذَا يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ الْبَاذِلُ الَّذِي يُرِيدُ الْخَيْرَ مِنَ الْإِنْسَانِ الَّذِي لَا يُرِيدُ الْخَيْرَ وَلَا يُرِيدُ النَّفْعَ  
لِلنَّاسِ يُعْرِفُ عِنْدَ الْمَالِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ عَرَفَتْ  
نَعْمُ

الْأَمْوَالُ فِتْنَةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ  
إِمْتِحَانٌ

نَعْمُ  
وَيَعْرِفُ أَرْبَابَ الْأَمَانَاتِ عِنْدَهُ يَرَى النَّاسَ أَبْوَابَ التَّرَهُّدِ حَلِيَّةً وَيَسْعَى لِتَحْصِيلِ الْخُطَامِ الْمُزْهَدِ  
لِهَذَا اللَّيِّ يَخْدَعُ النَّاسُ يَظْهَرُ لِلنَّاسِ الْتَقَى وَالصَّلَاحُ وَهُوَ خَائِنٌ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ وَيَظْهَرُ لِلنَّاسِ  
أَنَّهُ أَمِينٌ وَهُوَ خَائِنٌ يَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنْهَا فَالْأَمْوَالُ تَكْشِفُ النَّاسَ  
الْأَمْوَالَ وَالْأَظْمَاعَ تَكْشِفُ النَّاسَ تَكْشِفُ الَّذِي عِنْدَهُ تَقِي مَنْ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ تَقَى؟ وَالْأَمْوَالُ  
فِتْنَةٌ قَلَّ مَنْ يَنْجَحُ فِيهَا  
نَعْمُ

لَهُ وَثَبَاتٌ فِي خُطَامِهِ وَلَوْ مَلَكَ الطُّوفَانُ لَمْ يَسْقُ مِنْ صَدِّي  
هَذَا كُلُّهُ وَصِفَ كُلُّهُ وَصِفَ لِلخَائِنِ  
وَالْبَخِيلِ

إِنَّهُ مَهْمَا أَعْطَى مِنَ الْمَالِ فَإِنَّهُ لَا يُقْنِعُ  
بَلَى الزِّيَادَةَ كَمَا أَنَّ لَوْ عِنْدَهُ طُوفَانٌ مِنَ الْمَاءِ لَوْ عِنْدَهُ الطُّوفَانُ مِنَ الْمَاءِ لَمْ يُزَوِّى مِنْ صَدِّي  
يَعْنِي مِنَ الْعَطَشِ

مِثْلَ الَّذِي يَجْمَعُ الدُّنْيَا مِثْلَ الَّذِي يَشْرَبُ وَلَا وَلَا يَنْقُصُ مِنَ الْمَاءِ كُلُّ مَا زَادَ شَرِبَهُ زَادَ عَطَشُهُ  
نَعْمُ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ الطُّوفَانُ يَعْنِي الْمَاءَ الْكَثِيرَ نَعْمُ تَعَالَى الْكَرِيمُ اللَّهُ عَنِ أَنْ يَرَى لَهُ بَخِيلٌ  
قَابِضِ الْكَفِّ وَالْيَدِ

فَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ

بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ

بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ

قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ

هَذَا الْبَخِيلُ

وَأَمَّا الْجَوَادُ فَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ قَرِيبٌ إِلَى الْجَنَّةِ  
فَرَّقَ بَيْنَ الْجَوَادِ وَبَيْنَ الْبَخِيلِ

نَعَمْ  
فَسَرَّ خِلَالَ الْمَرْءِ حِرْصٌ وَبُخْلُهُ  
فَيَا وَيْلَ الْبُخْلِ يَقْصِي الْبَخِيلَ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
أَبْعَدَ النَّاسُ الْبَخِيلَ  
الْبَخِيلُ الَّذِي يَبْخُلُ بِمَالِهِ  
نَعَمْ

قَرِيبٌ مِنَ الْحُسْنَى بَعِيدٌ مِنَ الرَّدَى  
كَذَلِكَ الْكَرِيمُ يُحِبُّهُ النَّاسُ  
يُحِبُّهُ النَّاسُ وَيَأْلَفُونَهُ وَلَا يَظْمَعُونَ فِي خَيْرِهِ  
خِلَافُ الْبَخِيلِ فَإِنَّهُ يَنْتَعِدُونَ عَنْهُ وَيُبْغِضُونَهُ لِأَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ  
نَعَمْ

يُغْطِي عُيُوبَ الْمَرْءِ فِي النَّاسِ جُودَهُ  
وَيَحْمِلُ ذِكْرًا بِهِ الْبُخْلُ فَاِبْعِدِي  
حَتَّى لَوْ كَانَ الْجَوَادُ لَهُ عُيُوبٌ فَمَا كَانَ الْجُودُ يَسْتُرُهَا  
فَمَا الْجُودَ يَسْتُرُهَا  
وَيُغْطِيهَا  
وَأَمَّا الْبُخْلُ فَإِنَّهُ يَرَى الْإِنْسَانَ  
وَيُظْهِرُ عُيُوبَهُ  
عِنْدَ النَّاسِ

نَعَمْ  
فَسَارِعَ إِلَى كَسْبِ الْمَعَالِي وَدَعَمِهِ تَوَانَى عَنِ الْعِلْيَالِ كَسَبَ مَسْرَدٌ  
أَي نَعَمْ

بَادَرَ إِلَى الْعُلْيَا بِإِنْفَاقِ الْمَالِ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ  
قَدَّمَهُ لِاخْتِرَتِكَ تَجِدُهُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا  
فَالْمَالُ الَّذِي تُنْفِقُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ يَكُونُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدَّخَرًا  
تَكُونُ تَجِدُهُ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ  
أَمَّا الْمَالُ الَّذِي تَحْبِسُهُ هَذَا تَذْهَبُ وَتَتْرُكُهُ لِغَيْرِكَ  
وَيَكُونُ عَلَيْكَ حِسَابُهُ وَعِقَابُهُ  
وَلَا تَسْتَفِيدُ مِنْهُ شَيْئًا  
نَعَمْ

مَا الْمَالُ إِلَّا كَالْظِلَالِ تَنْقَلِبُ فَبَادَرَ إِلَى الْإِنْفَاقِ قَبْلَ التَّسَرُّدِ

الْمَالُ عَرْضٌ زَائِلٌ مِثْلُ الظِّلِّ ظِلَّ الشَّمْسِ يُنْتَقِلُ بِسُرْعَةٍ وَيَزُولُ بِسُرْعَةٍ تَشْوُفُهُ غَنِيٌّ وَبَكَرَهُ  
فَقِيرٌ

فَالْمَالُ مَا هُوَ بَثَابٌ

الْمَالُ مَا هُوَ بَثَابٌ

كَمْ مِنْ غَنِيٍّ افْتَقَرَ؟ وَكَمْ مِنْ فَقِيرٍ أَعْنَاهُ اللَّهُ؟ الْمَالُ دُونَهُ دَوْلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ  
يُداوِلُهُ بَيْنَ النَّاسِ نَعَمْ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَنْتَ بَادِرٌ قَبْلَ يَزُولِ عَنْكَ الْمَالُ بَادِرٌ قَبْلَ يَزُولِ وَأَنْفَعُ  
نَفْسِكَ مِنْهُ

نَعَمْ

وَلَا إِلَى جَلَابِ الْغَنِيِّ وَلَا الْمُخْلِجِينَ بِالْغِنَى

نَعَمْ

إِنْدَا الْبَدْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا يُنْقِصُ الْمَالَ بَلْ يَزِيدُهُ وَيَحُلُّ فِيهِ الْبِرْكَاتَ  
قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ

مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ

بَلْ الصَّدَقَةُ تُسَبِّبُ لَهُ الزِّيَادَةَ

وَالنُّمُوَّ وَالْبِرْكَاتَ

نَعَمْ

وَأَمَّا الْإِمْسَاكُ فَلَا تَطُنُّ أَنَّ الْإِمْسَاكَ يَبِي يَزِيدُ مَالِكَ بَلْ يَنْقُصُهُ  
يَنْقُصُهُ وَيُسَلِّطُ عَلَيْهِ الْآفَاتِ وَالتَّلْفُ

نَعَمْ

وَلَا الْبُخْلُ الْغِنَى وَالتَّرْتُّبُ

الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ

لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرْضِ

وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ

فَمِنْ النَّاسِ مَنْ هُوَ غَنِيُّ الْقَلْبِ وَلَوْ كَانَ مَالُهُ قَلِيلًا

عِنْدَهُ قَنَاعَةٌ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ وَمِنْ النَّاسِ مِنْ قَلْبِهِ فَقِيرٌ وَإِنْ كَانَ مَا لَهُ كَثِيرًا

فَهُوَ فَقِيرُ الْقَلْبِ

نَعَمْ

الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ

نَعَمْ

وَلَا تَوْعِيًا يُوعَى عَلَيْكَ وَأَنْفَقًا يُوسَّعُ عَلَيْكَ اللَّهُ رِزْقًا وَتَرْمُذِي  
كَمَا سَبَقَ أَنْ مَنْ أَنْفَقَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَمَنْ أُولَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُدْعَىٰ عَلَيْهِ  
يُمْسِكُ عَنْهُ الرِّزْقَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ أَوْ كَمَا يَزُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ يَا عَبْدِي أَنْفِقْ عَلَيْكَ  
نَعَمْ

فَلَا تَدْعُ أَبَاكَ مِنَ الْبَرِّ مُغْلَقًا تُلَاقِي غِيبَ بَابِ الرِّضَا غَيْرَ مُؤَصَّدٍ  
أَيَّ نَعَمْ

وَأَنْفَقَ فِي وُجُوهِ الْبَرِّ مَا تَقْتَصِرُ عَلَىٰ نَوْعٍ وَاحِدٍ أَنْفَقَ فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ  
وُجُوهُ الْخَيْرِ

مَنْ أَجَلِ أَنْكَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ  
تُفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَلَا تُوجَدُ أَمَامَكَ

نَعَمْ

وَتَمْلِكُ مَا لِلْمَرْءِ حَالِ حَيَاتِهِ بِلا عَوْضٍ يُدْعَى هَبَاتِ الْوُجُودِ  
لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّدَقَةِ انْتَقَلَ إِلَى الْهَبَةِ نَقَفَ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

أَعْرِضْ عَلَىٰ فَضِيلَتِكُمْ بَعْضًا مِمَّا تَيَسَّرَ مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ مِنْ عُبَارِ الرِّبَا؟ وَهَلْ إِذَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْبُتُوكِ هُوَ مِنْ عُبَارِهِ وَمَا  
دَوْرُنَا ثَجَاهَ هَذَا الْعُبَارِ؟ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَفْشُوا الرِّبَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ  
نَالَهُ مِنْ عُبَارِهِ

الظَّاهِرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِكَثْرَتِهِ وَكَثْرَةِ التَّعَامُلِ بِهِ وَالْإِنْسَانُ يَتَّعَامَلُ  
مَعَ النَّاسِ

الْإِنْسَانُ يَحْتَاجُ إِلَى التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ  
وَرُبَّمَا يَتَّعَامَلُ مَعَ الْمُرَابِينَ وَمَعَ الْبُتُوكِ

وَيَحْضُلُ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ عُبَارٌ  
وَلَمْ يَأْكُلْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ الصَّرِيقَةُ الْمُثَلَّى لِاجْتِنَابِ الرِّبَا؟ فِيمَا  
نَتَّسَلَمُ وَمَا نَتَّعَامَلُ بِهِ وَمَا نَدَّخِرُهُ

تَقْتَصِرُ عَلَى الْكَسْبِ الْمُبَاحِ

حَلَالٌ وَالَّا تَتَّعَامَلُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ لَا تَتَّعَامَلُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ وَهِيَ وَاضِحَةٌ الْمُعَامَلَاتِ  
الرَّبَوِيَّةِ الْآنَ وَاضِحَةٌ فِي تَصَرُّفَاتِ الشَّرِكَاتِ وَالْبُتُوكِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ الَّذِي يَأْكُلُ الرِّبَا أَلْبَسَ سِلَاحَكَ  
لِكَيْ تُحَارِبَ فَيُقَالُ فَيَقُولُ أَحَارِبُ مِنْ؟ فَيُقَالُ لَهُ تُحَارِبُ اللَّهَ  
مَا أَذْرِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ  
وَالْحَرْبُ مِنَ اللَّهِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجُنُودَ

جُنُودَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

سَلَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَرَادَ

يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْأُمَّ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الرِّيحَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَرِيقَ الْغَرَقَ عَلَى أَمْوَالِهِ يُسَلِّطُ  
اللَّهُ عَلَيْهِ الْأُصُوصَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الظُّلْمَةَ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ مَالَهُ هَذَا مَعْنَى  
الْحَرْبِ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ جُنُودًا وَيَسْلُحُ وَيُنْزِلُ جُنُودًا مَا تَعَلَّمَهَا وَلَا تُشَوِّفُهَا  
جُنُودَ اللَّهِ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَلِلَّهِ جُنُودَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
يُسَلِّطُ عَلَيْكَ أَشْيَاءَ مَا تَرَاهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا مَاتَ الْمُرَابِي أَوْ تَابَ الْمُرَابِي مِنَ الرِّبَا  
فَمَاذَا يَفْعَلُ بِالْأَمْوَالِ الزَّائِدَةِ عَنِ الْأَصْلِ؟ أَفَعَلُ بِالْأَمْوَالِ إِنْ كَانَتْ عِنْدَ النَّاسِ كَانَتْ فِي ذِمِّ  
الْمَدِينِيِّينَ يَتْرُكُهَا وَلَا يَسْحَبُهَا مِنْهُ  
وَيَأْخُذُ رَأْسَ مَالِهِ فَقَطْ كَمَا قَالَ اللَّهُ وَإِنْ تَبَتَّمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ تَبَتَّمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ  
لَا تَطْلِفُونَ وَلَا تَطْلِفُونَ

أَمَّا إِنْ كَانَ قَبْضَ وَأَخْذَهَا وَتَابَ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهَا بِأَنْ يَضَعَهَا فِي مَشْرُوعٍ عَامٍّ  
يَنْتَفِعُ مِنْهُ النَّاسُ مَا هُوَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَإِنَّمَا مِنْ بَابِ التَّخْلِصِ مِنْهَا وَالْمَالِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ  
مَالِكٌ يُوَضَّعُ الْمَصَالِحَ الْعَامَّةَ وَهَذَا مَا لَيْسَ لَهُ مَالِكٌ  
فَيُوَضَّعُ فِي الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ

نَعَمْ

وَيَتَخَلَّصُ مِنْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يُجِيرُ الْعَمَلَ فِي الْبُتُوكِ الرَّبَوِيَّةِ  
إِذَا كَانَ عَمَلُهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ يَسْتَدِلُّ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ أَكْلَ  
الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ

فَحَصَرَ اللَّغْنَةَ عَلَى هَوْلَاءِ الْأَصْنَافِ مِنَ النَّاسِ

أَمَّا غَيْرُهُمْ كَالْحُرَّاسِ وَأَمْثَالِهِمْ فَإِنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ

فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ وَلِمَاذَا يَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

يَأْخُذُ الشَّيْءَ الَّيُّ يَصْلُحُ لَهُ وَيُخَلِّي الَّيِّ مَا يَصْلُحُ لَهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
الَّذِي تَوَظَّفْتُمْ فِي الْبُتُوكِ وَلَوْ كَانَ حَارِسًا أَوْ كَاتِبًا أَوْ أَنَّهُ يَتَعَاوَنُ مَعَهُمْ تَعَاوَنٌ مَعَهُمْ عَلَى الرِّبَا  
يُعَيِّنُهُمْ

نَعَمْ  
وَاللَّيُّ يَأْجُرُ عَلَيْهِمُ الَّيُّ يَأْجُرُ لَهُمُ الْمَبْنَى  
هَذَا مُتَعَاوَنٌ مَعَهُمْ

إِلَى آخِرِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ حُكْمُ وَضْعِ الْأَمْوَالِ فِي الْبُتُوكِ لِلدَّخَارِ فَقَطْ وَلِحِفْظِهَا مِنَ السَّرِقَةِ مَعَ أَنَّهُ  
يَدُورُ فِي قَلْبِي أَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
لِأَنَّ الْبُتُوكَ تَقُومُ عَلَى الْأَمْوَالِ الَّتِي تَدْخُلُ إِلَيْهَا وَيَسْتَخْدِمُونَهَا فِي قُرُوضِهِمُ الرَّبَوِيَّةِ  
نَعَمْ هَذَا فِيهِ نَوْعٌ تَعَاوُنٍ مَا فِيهِ شَكٌّ وَهَذَا قَدْ يَكُونُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنَ الْعُبَارِ الَّذِي يَنَالُ الَّذِينَ لَا  
يَأْكُلُونَ الرِّبَا إِلَّا أَنَّهُمْ مِنْ رَبَا يُودَّعُ عِنْدَهُمْ فَهُمْ يَسْتَثْمِرُونَهُ يَسْتَثْمِرُونَ مَالَهُ لَكِنَّ هَذَا يَقُولُونَ  
لِلضَّرُورَةِ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ مَالٌ تَخَافُ عَلَيْهِ وَلَا هُنَاكَ مَكَانٌ تَحْفَظُهُ فِيهِ إِلَّا الْبَنْكُ هَذَا مِنْ بَابِ  
الضَّرُورَةِ

وَالضَّرُورَةُ لَهَا حُكْمٌ فَأَنْتَ وَيَنْ تَدْعِي إِمْوَالَكَ؟ وَيَنْ تَدْعِي الْمَالَ الَّيِّ عِنْدَكَ؟ مَا فِي مَكَانٍ إِلَّا  
فِي الْبَنْكِ

مَا مِنْ بَابِ الضَّرُورَةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَدَاوُلِ أَسْهُمِ الشَّرِكَاتِ ذَاتِ النِّشَاطِ الْمَشْرُوعِ لِكِنَّهَا تَقْتَرِضُ الرِّبَا  
وَتُودَّعُ سُيُولَتَهَا فِي الرِّبَا  
تَقْتَرِضُ فِي الرِّبَا خَلَاصٌ إِذَا كَانَتْ تَقْتَرِضُ قَرْضًا رَبَوِيًّا فَهِيَ تَسْتَعْمِلُ الرِّبَا  
وَإِذَا كَانَتْ تُودَّعُ أَمْوَالَهَا تَأْخُذُ عَلَيْهَا فَوَائِدُ هَذَا التَّعَامُلِ الرَّبَوِيِّ فَهَذِهِ شَرِكَةُ رَبَوِيَّةٍ  
فَلَا يَجُوزُ التَّعَامُلُ مَعَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ وَالْأَسْهُمِ الَّيِّ فِيهَا أَسْهُمَ الرَّبَوِيَّةِ

نَعَمْ

إِنَّمَا إِذَا كَانَتْ الشَّرِكَةُ نَزِيهَةً وَلَيْسَ فِيهَا تَعَامُلٌ

رَبَوِيٌّ لَا تَأْخُذُ رَبًّا وَلَا تُغْطِي رَبًّا فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَاهَمَةِ فِيهَا أَوْ شِرَاءِ إِسْهِمَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّ أَبِي يَتَعَامَلُ مَعَ بَنِكَ رَبَوِيٍّ  
وَإِذَا قُلْتُ لَهُ إِنَّ الرِّبَا وَالبُّنُوكَ حَرَامٌ قَالَ لِي إِنَّ فُلَانًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ فِي فِتْوَاهُ فِي  
فِتْوَى إِفْتَاهَا

فَمَا دُكِّمَ إِكْلِهِ؟ وَمَا دُكِّمَ أَكْلِنَا مَنْ إِكْلِهِ؟ لَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا  
الرِّبَا

وَهَلِ اللَّيِّ تَقُولُ إِفْتَى؟ هَذِي فِتْوَاهُ مُخَالَفَةَ لِلدَّيَّةِ

مُخَالَفَةَ لِلدَّيَّةِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا  
وَهَلِ أَنْتَ تَقُولُ إِنَّهُ يَفْتِي؟ هَذَا يُخَالِفُ قَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الرَّسُولُ يَلْعَنُ مَنْ فَعَلَ هَذَا وَيَقُولُ لَا مَعَ هَذَا مُبَاحٌ

هَذِي مُحَادَّةٌ لِلَّهِ وَلَيْسَ مَا هُوَ بِكُلِّ فِتْوَى يُؤْخَذُ بِهَا لَكِنَّ أَصْحَابَ الْهَوَى يَأْخُذُونَ اللَّيِّ يُوَافِقُ  
هَوَاهُمْ أَصْحَابَ الْهَوَى يَأْخُذُونَ اللَّيِّ يُوَافِقُ هَوَاهُمْ وَكُلُّ فِتْوَى تَصِيرُ صَاحِبَةً وَمَا كُلُّ مُفْتِيٍّ  
يَصْلُحُ لِلْفِتْوَى فِيهِ نَاسٌ جِهَالٌ يَفْتُونَ وَفِيهِ نَاسٌ عُلَمَاءٌ لَكِنَّ عُلَمَاءَ ضَلَالٍ يَفْتُونَ بِغَيْرِ الْحَقِّ  
مَا كُلُّ مُفْتِيٍّ يُؤْخَذُ بِفِتْوَاهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ انْتَشَرَ الْآنَ فِي البُّنُوكِ وَبِكثْرَةِ شِرَاءِ السِّيَّارَاتِ بِالْأَقْسَاطِ فَمَثَلًا يَا رَبِّ رَجُلٌ  
وَيَشْتَرِي سَيَّارَةً بِمِئَةِ أَلْفٍ بِطَرِيقَةِ الْأَقْسَاطِ الشَّهْرِيَّةِ فَكُلُّ شَهْرٍ يَدْفَعُ جُزْءًا مِنَ الْمَبْلَغِ ثُمَّ  
يَبِيعُ هَذِهِ السَيَّارَةَ مِنْ نَفْسِ الْبَنِكَ فِي يَوْمِ شِرَاءِهَا بِمَبْلَغِ خَمْسَةِ وَسِتِّينَ أَلْفَ فَهَلِ هَذِي  
الْعَمَلِيَّةُ جَائِزَةٌ شَرْعًا؟ مَسْأَلَةُ الْإِسْتِدَانَةِ الَّتِي بِمَعْنَى تَشْرِي السِّلْعَةِ بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ وَتَبِيعُهَا بِثَمَنِ  
حَالٍ وَتَسْتَفِيدُ مِنْ ثَمَنِهَا هَذِي تُسَمَّى مَسْأَلَةُ التَّوَرُّقِ وَالْعَوَامُّ يُسَمُّونَهَا وَالِدِينَ وَالْوَعْدَةَ هَذِي  
تَجُورُ بِشَرْطَيْنِ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ الشَّرْطِ الْأَوَّلُ أَنْ تَكُونَ السِّلْعَةُ مَمْلُوكَةً لِلْبَايِعِ قَبْلَ  
الْعَقْدِ فَإِذَا كَانَتْ البُّنُوكُ أَوْ غَيْرُهَا تَمْلِكُ السِّلْعَةَ مَوْجُودَةً بِجِيَّازَتِهَا وَشَرِيَّتِ مِنْهَا وَإِسْتَلَمَتْ  
السِّلْعَةَ هَذَا أَيْضًا شَرْطٌ أَنْ تَسْتَلِمَ السِّلْعَةَ وَتَقْبِضَهَا

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلْعُ حَيْثُ تُبَاعُ حَتَّى يَحُوزَهَا التَّجَّارُ إِلَى الشَّرْطِ  
الْأَوَّلِ أَنْ تَكُونَ السِّلْعَةُ مَوْجُودَةً عِنْدَ الْبَايِعِ وَفِي مُلْكِهِ قَبْلَ الْعَقْدِ سِوَاءِ كَانَ الْبَنِكَ أَوْ غَيْرِ  
الْبَنِكَ

الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَقْبِضَهَا بَعْدَ الْبَيْعِ وَتَنْقُلَهَا مِنْ مَكَانِ الْبَايِعِ وَتَبِيعَهَا مَكَانٌ آخَرَ

الثَّالِثُ أَلَّا يَشْتَرِيهَا مَنْ بَاعَهَا عَلَيْكَ بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ

فَإِنْ اشْتَرَاهَا فَهَذِهِ مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ

رَجَعَتْ إِلَيْهِ وَأَخَذَ الزِّيَادَةَ

هَذِي مَسْأَلَةٌ الْعَيْتَةِ الَّتِي سَبَقَ أَنْ بَيَّنَّاها فِي أَوَّلِ الدَّرْسِ  
فَإِذَا هَذِهِ الشَّرُوطُ الثَّلَاثَةُ فَلَا مَانِعَ  
نَعْمُ

أَمَّا إِذَا اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْهَا فَلَا يَجُوزُ  
نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يُسَمِّي الرَّبَّ بِغَيْرِ اسْمِهِ؟ وَهَلْ تَجِدُ الصَّلَاةَ خَلْفَهُ إِنْ كَانَ إِمَامًا  
رَاتِبًا؟ لَا إِذَا كَانَ يُسَمِّي الرَّبَّ بِغَيْرِ اسْمِهِ هَذَا عَلَيْهِ خَطَرٌ عَظِيمٌ قَدْ يَزْتَدُّ لِأَنَّهُ اسْتَبَاحَ الرَّبَّ سَمَاءَهُ  
بِغَيْرِ اسْمِهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَبِيحَهُ وَاسْتَبَاحَةُ الرَّبِّ كَفْرٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
وَلَا يَجُوزُ الْإِخْتِيَالُ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَغْيِيرَ الْأَسْمَى هَذَا مِنَ الْإِخْتِيَالِ الْمُحَرَّمِ  
فَهَذَا لَا يُصَلِّي خَلْفَهُ وَلَا يَكُونُ إِمَامًا

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا لِي حِسَابٌ فِي بَنِكَ رَبِّي  
دَيْتٌ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الرَّاتِبُ فَهَلْ عَلَيَّ أَنْ أُغَيِّرَ هَذَا الْبَنِكَ؟ أَمْ أَنْ مِثْلَهُ أَمْ أَنَّهُ مِثْلُ غَيْرِهِ مِنَ الْبُنُوكِ؟  
عِلْمًا بِأَنَّي لَمْ أُسْتَفِدْ مِنْهُ غَيْرَ إِيدَاعِ رَاتِبِي فَقَطْ ثُمَّ اسْتَحْبَهُ  
إِذَا كَانَ أَنْكَ مَا تَخْضُلُ عَلَى رَاتِبِكَ إِلَّا مِنْ صَرِيحِ الْبَنِكَ الْجِهَةِ الَّتِي تَعْمَلُ فِيهَا مَا تُعْطِيكَ رَاتِبُ  
وَإِنَّمَا تُحَوِّلُهُ عَلَى الْبَنِكَ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ لَكِنْ تَأْخُذُ رَاتِبَكَ أَوْ تُودِّعُهُ عِنْدَهُمْ وَدِيْعَةً  
بِدُونِ قَوَائِدِ تُودِّعُهُ وَدِيْعَةً بِدُونِ لَا بَأْسَ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ بَعْتُ لِأَخِيهِمْ بِضَاعَةً بِخَمْسَةِ  
وَتَلَاثِينَ رِيَالًا

فَلَمْ يُعْطِنِي الْمَبْلَغَ حَاضِرًا فَمَلْتُ إِذَا يَكُونُ سِعْرُ الْبِضَاعَةِ بِأَرْبَعِينَ رِيَالًا  
إِذَا كَانَ السَّدَادُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهَلْ هَذِهِ الصُّورَةُ صَاحِبَةٌ؟ لَا مَا دَامَ أَنْكَ شَرَيْتَهَا مَا يَجُوزُ إِنَّكَ  
تَرْوُدُ ثَمَنَهَا عَقِبَ الْبَيْعِ مَا يَجُوزُ هَذَا

مَا دَامَ تَمَّ الْعَقْدُ فَلَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَرْوُجُ ثَمَنَهَا بَعْدَ الْبَيْعِ  
لَأَنَّهُ قَالَ لَكَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ هَالِحِينَ وَإِضْرِبْ عَلَيَّ تَقُولُ إِزْرُودُ عَلَيْكَ هَذَا رَبَّ الْجَاهِلِيَّةِ  
هَذَا هُوَ رَبَّ الْجَاهِلِيَّةِ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَنَا مَالٌ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي مُسَاهَمَةٍ

وَسَيَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

فَهَلْ عَلَيْهِ زَكَاةٌ كُلِّ سَنَةٍ؟ أَوْ إِذَا اسْتَلَمْنَاهُ نَزَكِيهِ عَمَّا مَضَى

نَعَمْ تَزَكِيَّتُهُ كُلُّ سَنَةٍ تَزَكِي رَأْسَ الْمَالِ  
وَتَزَكِي الرَّبْحَ إِنْ كَانَ حَصَلَ رِبْحٌ  
تَبِعَ لِرَأْسِ الْمَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ شَابٌّ يَعْمَلُ مُعَلِّمًا وَهُوَ مُخْتَاJ لِلزَّوَاJ  
وَمَعَ ذَلِكَ يَخْتَاJ إِلَى الْمَالِ فَأَشِيرُ عَلَيْهِ بِأَنْ يَشْتَرِيَ أَشْهُمَا  
مِنْ إِحْدَى الشَّرِكَاتِ بِشَمَنْ مُؤَجَّلٍ يُسَدِّدُهُ عَلَى أَفْسَاطٍ  
ثُمَّ يَقُومُ أَنْ يَبِيعَ هَذِهِ الْأَشْهُمَ بِشَمَنْ حَاضِرٍ حَتَّى يَسْتَطِيعَ الْخُصُولَ عَلَى الْمَالِ  
وَلِأَنَّهُ قَدْ تَكُونُ خَسَارَتُهُ فِي ذَلِكَ أَقَلَّ

فِيمَا لَوْ اشْتَرَى سَيَّارَةً أَوْ سِلْعَةً إِخْرَى ثُمَّ بَاعَهَا فِي نَفْسِ الْوَقْتِ  
فَمَا حُكْمُ شِرَاءِ هَذِهِ الْأَشْهُمِ ثُمَّ بَيْعِهَا؟ وَهَلْ هُنَاكَ ضَوَابِطٌ وَهَلْ تَنْصَحُونَهُ بِذَلِكَ أَمْ لَا؟ لَا  
نُنْصَحُ بِشِرَاءِ الْأَشْهُمِ لِأَنَّ الْأَشْهُمَ مَجْهُولَةٌ  
مَجْهُولَةٌ وَالْغَالِبُ أَنَّهَا لَا تَسْلَمُ مِنَ الرِّبَا لِأَنَّ فِي شَرِكَاتٍ أَوْ بُنُوكٍ لَا تَتَوَرَّعُ مِنَ الرِّبَا  
فَالْأَشْهُمُ وَمَجْهُولَةٌ أَيْضًا مَا يَذْرِي فَالْأَشْهُمُ لَا يَشْتَرِيهَا وَإِنَّمَا يَشْتَرِي سِلْعَةً وَاضِحَةً سَيَّارَهَا  
وَأَقْمِشَةً أَوْ أَهٍ طَعَامًا ثُمَّ يَبِيعُهُ يَرْتَفِقُ بِشَمَنِهِ  
يَرْتَفِقُ بِشَمَنِهِ

هَذِهِ مَسْأَلَةُ التَّوَرُّقِ

أَمَّا الْأَشْهُمُ فَلَا تَصْلُحُ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ مِنْ نَاحِيَةٍ وَلِأَنَّهَا الْغَالِبُ أَنَّهُ مَا تَسْلَمُ مِنَ الرِّبَا لِأَنَّ فِي  
شَرِكَاتٍ أَوْ فِي بُنُوكٍ تَتَعَامَلُ بِالرِّبَا إِلَّا إِذَا كُنْتَ تَعْلَمُ مِثَّةً بِالْمِثَّةِ إِنَّهَا لَيْسَ فِيهَا رَبًّا فَلَا مَا نَعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ رَاجَ الْآنَ بِطَاقَةَ تُسَمَّى بِبِطَاقَةِ  
الذَّهَبِيَّةِ أَوْ الْفِضِّيَّةِ لِأَخْدِ الْبُنُوكِ  
حَتَّى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلشَّخْصِ عِنْدَهُمْ حِسَابٌ  
عِنْدَ ذَلِكَ الْبَنْكِ وَذَلِكَ أَجَلُ الْإِسْتِيفَادَةِ مِنْهَا عِنْدَ وَقْتِ الْحَاجَةِ  
فَهَلْ يَجُوزُ أَخْذُ هَذِهِ الْبِطَاقَةِ؟ هَذِي يُسَمُّونَهَا الْبِطَاقَةَ الْإِئْتِمَانِيَّةَ  
تَأْخُذُهَا وَتُشْرَى مَا تُرِيدُ وَيُسَدِّدُ عِنْدَ الْبَنْكِ  
يَأْخُذُ مِنْكَ زِيَادَةً  
يَسْتَرِدُّ مِنْكَ مَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَمَلِّيكَ مَا لِلْمَرْءِ حَالٌ بِلا عَوْضٍ يُدْعَى هَبَاتِ التَّجَوُّدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
الْهَبَةُ هِيَ التَّبَرُّعُ بِتَمَلِّيكَ مَا لَهُ

غَيْرُهُ بِدُونِ عَوْضٍ بِدُونِ عَوْضٍ هَذَا تُسَمَّى هَبَةً تَبَرُّعٌ وَهُنَاكَ هَبَةُ الثَّوَابِ وَهِيَ الَّتِي يُهْدِيهَا  
يَقْصِدُ مِنْ وَرَائِهَا أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أَحْسَنُ  
كَالَّذِينَ إِلَى الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ  
وَضَابِطُهَا أَنْ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ

مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى

فَهِيَ هَبَةٌ تَبَرُّعٌ

أَوْ مِنَ الْمَسَاوِي

وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْأَدْنَى الْأَعْلَى فَهِيَ هَبَةٌ ثَوَابٍ

وَهُوَ فِي وَهِيَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

وَالْهَدِيَّةُ هَدِيَّةُ الثَّوَابِ

هَدِيَّةُ التَّبَرُّعِ

فِيهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

وَقَدْ حَتَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَالَ تَهَادَوْا تَحَابُّوا قَالَ إِنَّهَا تَسَلُّ وَالسَّخِيمَةُ يَغْنِي الْبَغْضَاءُ مِنَ الْقَلْبِ تَهَادِي بَيْنَ الْإِخْوَةِ فِيهِ

أَثَرٌ صَاطِبٌ يُزِيلُ الْبَغْضَاءَ وَيُورِثُ الْمَحَبَّةَ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْقِرَنَّ يَا نِسَاءَ

الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسْنَا شَاءَ

فَالْهَدِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً فَإِنَّهَا سُنَّةٌ فِيهَا فَضْلٌ

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ

وَكَانَ يَهْدِي عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَيَهْدِي إِلَيْهِ

فَالْهَدِيَّةُ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ الْمَحَبَّةِ وَالتَّأَخِي

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

وَلَوْ كَانَتْ قَلِيلَةً

فَإِنَّ لَهَا تَأْثِيرًا

نَعْمٌ وَتَمَلِّيكَ مَا لِلْمَرْءِ حَالٌ حَيَاتِهِ

حَالَ حَيَاتِهِ

يَعْنِي أَنْ يَكُونَ الْمُتَبَرِّعَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ  
أَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ فَهِيَ وَصِيَّتُهُ  
هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْعِبَةِ وَالْوَصِيَّةِ  
فِي حَالِ الْحَيَاةِ وَالْوَصِيَّةِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ  
نَعَمْ

وَتَمْلِكُ مَا لِلْمَرْءِ حَالَ حَيَاتِهِ بِلَا عَوْضٍ يُدْعَى هَبَاتِ الْوُجُودِ  
بِلَا هِبَةٍ أَمَّا إِذَا كَانَتْ هِبَةً أَمَّا إِذَا كَانَتْ عَيْدٌ لَهَا عَوْضٌ فَهِيَ هِبَةُ الثَّوَابِ  
وَهَذِهِ تَكُونُ مِنَ الْأَذْنَى إِلَى الْأَعْلَى  
وَهَذِي لَا يُقْصَدُ بِهَا مَا يُقْصَدُ بِهِبَةِ التَّبَرُّعِ  
أَمَّا يُقْصَدُ بِهَا الصَّمْعُ

كَالَّذِينَ يَهْدُونَ إِلَى الْأَكَابِرِ وَالْمُلُوكِ وَالْأَغْنِيَاءِ نَعَمْ  
وَتِلْكَ لِعَمْرِي مِنْحَةٌ مُسْتَدَبَّةٌ تُؤَلَّفُ مَا بَيْنَ الْوَرَى مَعَ تَبَعْدِ  
أَيُّ نَعَمْ هِيَ أَنَّهُ تَقَرَّبُ بَيْنَ الْقُلُوبِ الْمُتَبَاعِدَةِ وَهِيَ سَنَةٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ  
بِهَا وَفَعَلَهَا نَعَمْ

تَسَلُّ سَخِيمَاتِ الْقُلُوبِ تَزْرَعُ الْمَحَبَّةَ فِيهَا لِلْفَتَى الْمَوْجُودِ  
نَعَمْ هَذِهِ فَاثِدْتَهَا وَهَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا تَسَلُّ الْحَيْمَةَ  
يَعْنِي الْكِرَاهِيَةَ وَالْبَغْضَاءَ مِنَ الْقُلُوبِ  
وَتُورِثُ الْمَحَبَّةَ

نَعَمْ  
تَخْصِيصُ ذِي عِلْمٍ بِهَا وَقُرَابَتُهُ وَفَنْدِ  
وَالْهَدَايَا تَتَفَاوَلُ الْهَدِيَّةُ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ لَا سِوَمَا الْمُحْتَاجِينَ  
مِنْهُمْ

وَالْهَدِيَّةُ لِلْقَرِيبِ أَفْضَلُ مِنَ الْهَدِيَّةِ لِغَيْرِهِمْ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَثْرِ الطَّيِّبِ وَالْإِعَانَةِ عَلَى طَلَبِ  
الْعِلْمِ وَالتَّشْجِيعِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ  
هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْهَدِيَّةِ لِطَالِبِ الْعِلْمِ لِلْقَرِيبِ لِمَا فِيهَا مِنْ صِلَةِ الرَّجْمِ هَذَا إِذَا كَانَ مَقْصِدُ  
صَاحِبِهَا حَسَنًا أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ لَيْسَ حَسَنًا فَأِنَّهَا لَا خَيْرَ نَعَمْ  
وَتَخْصِيصُ ذِي عِلْمٍ بِهَا وَقُرَابَتُهُ  
الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا الْمُبَاهَاةُ  
هَذَا لَا آخَرَ لَهُ فِيهَا

لَا آخَرَ لَهُ فِيهَا بَلْ هِيَ مَكْرُوهَةٌ  
إِذَا كَانَ قَصْدُ الْإِنْسَانِ الْمُبَاهَاةِ

أَمَا إِذَا كَانَ قَضُهُ الْإِنْسَانَ هَذَا طَيِّبٌ  
نَعَمْ

الْقَضَاءُ وَآدَابُ اللَّيَاسِ وَالنَّوْمِ وَلُبْسُ الصُّوفِ وَالْحَرِيرِ  
الْقَضَاءُ

هُوَ الْحُكْمُ

بَيْنَ النَّاسِ

وَالْإِلْزَامِ

الْفَرْقُ بَيْنَ الْقِنَا وَالْفَتْوَى

إِنَّ الْفَتْوَى هِيَ بَيَانُ الْحُكْمِ مِنْ غَيْرِ وَأَمَّا الْقَضَاءُ فَهُوَ بَيَانُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ مَعَ الْإِلْزَامِ بِهِ  
وَالْقَضَاءُ صَرُورِيٌّ لِلْمُسْلِمِينَ  
صَرُورِيٌّ

لِلْمُسْلِمِينَ لِأَجْلِ إِيصَالِ الْحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا وَمَنْعِ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّيِّ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ  
وَإِثْبَاتِ الْحُدُودِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

مِنْ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ هِيَ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْقَاضِي

الْقَاضِي لَهُ صَلَاحِيَّاتٌ كَثِيرَةٌ

كُلُّهَا فِي مَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ

فَلَا يُضِلُّهُ النَّاسُ بِلا قَاضِي

فَمَنْصِبُ الْقَضَاءِ صَرُورِيٌّ وَيَجِبُ عَلَى وَليِّ الْأَمْرِ أَنْ يَخْتَارَ لِلْقَضَاءِ أَحْسَنَ مَنْ يَجِدُهُمْ

أَحْسَنَ مَنْ يَجِدُهُمْ

كُلُّ وَقْتٍ بِحَسَبِهِ

الْأَمْتَلُ فَالْأَمْتَلُ مَا هُوَ حَاصِلُ الْعُلَمَاءِ الْعُلَمَاءِ التَّابِعِينَ وَعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ مَا هُمْ حَاصِلِينَ

وَلَكِنَّ الْأَمْتَلِ فَالْأَمْتَلُ فِي كُلِّ زَمَانٍ بِحَسَبِهِ

إِنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ

الْمُهْمُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِيجَادِ مَنْصِبِ الْقَضَاءِ فِي لِمَا فِيهِ مِنْ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ

نَعَمْ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْقَضَاءَ ثَلَاثَةٌ فَقاضٍ مُقَيَّنٌ بِالنَّعِيمِ الْمُخَدِّدِ

ثَلَاثَةٌ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

فَارَ فِي الْجَنَّةِ وَقَاضِيَانِ فِي النَّارِ

الْقَاضِي الَّذِي فِي الْجَنَّةِ هُوَ الَّذِي عَلِمَ الْحَقَّ وَحَكَّمَ بِهِ

هَذَا فِي الْجَنَّةِ

لِأَنَّهُ أَقَامَ الْعَدْلَ وَمَنْعَ الظُّلْمَ بَيْنَ النَّاسِ وَقَاضٍ عَلِمَ الْحَقَّ وَحَكَّمَ بِغَيْرِهِ هَذَا فِي النَّارِ

عَلِمَ الْحَقَّ لَكِنَّهُ حَكَّمَ بِغَيْرِهِ

عَنْ عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ وَلَكِنْ كُفْرًا بِغَيْرِهِ لَهْوِيٌّ فِي نَفْسِهِ أَوْ لِبَطْعِ تِنَالِهِ مِنَ الْخَضَمِ كَالرَّشْوَةِ  
فَهَذَا فِي النَّارِ

وَالثَّالِثُ مَنْ قَضَى بِجَهْلِ مَنْ قَضَى بِجَهْلٍ فَهَذَا فِي النَّارِ لِأَنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنَّهُ يَتَوَلَّى الْقَضَاءَ وَهُوَ  
جَاهِلٌ فَالْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ قَالَ فِي الْجَنَّةِ وَقَاضِيَانِ فِي النَّارِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهَذَا فِيهِ بَيَانُ أَهَمِّيَّةِ الْقَضَاءِ  
وَأَنَّ مَنُصَّبَ عَظِيمٌ

وَإِنَّ فِيهِ الْأَجْرَ لِمَنْ قَامَ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ وَفِيهِ الْإِثْمُ الْعَظِيمُ لِمَنْ فَرَّطَ فِيهِ أَوْ ضَيَّعَهُ  
نَعَمْ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْقَضَاءَ ثَلَاثَةٌ فَقَاضٍ مُقَيَّنٌ بِالنَّعِيمِ الْمُخَدَّدِ  
وَهُوَ الَّذِي عَرَفَ الْحَقَّ بِهِ نَعَمْ

وَذَلِكَ مِنْ بِالْحَقِّ أَصْبَحَ عَالِمًا بِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْحَقِّ وَأَنْ يَحْكُمَ بِهِ  
فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ نَعَمْ وَقَاضٍ بِحُكْمِ الْحَقِّ أَصْبَحَ عَالِمًا وَلَكِنَّهُ فِيهِ يَجْرُ وَيَعْتَدِي هَذَا الثَّانِي الَّذِي  
فِي النَّارِ الَّذِي عَرَفَ الْحَقَّ وَحَكَّمَ وَجَارَ حُكْمَ بِيخلافِهِ وَظَلَمَ هَذَا فِي النَّارِ  
يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ  
فَأَحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ

وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى

فَيَضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ

إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ  
هَذِهِ وَصِيَّةُ اللَّهِ لِدَاوُودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا نَصَّبَهُ قَاضِيًا فِي الْأَرْضِ  
نَعَمْ

وَأَخْرَجَ يَقْضِي جَاهِلًا فَكِلَاهُمَا لَهُ النَّارُ فِي نَصِّ الْحَدِيثِ الْمُسَدَّدِ

هَذَا هُوَ السَّادِسُ فِي النَّارِ الَّذِي يَقْضِي بِجَهْلِ

يَقْضِي بِجَهْلِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

هَذَا فِي النَّارِ

وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ مَا مِنْ حُكْمٍ بَيْنَ النَّاسِ بِجَهْلِ كُرُوسَاءِ الْقَبَائِلِ وَالْعَوَارِفِ يُسْمَوْنَهُمْ  
الْعَوَارِفَ جَهَّالًا مَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا وَيَحْكُمُونَ بَيْنَ النَّاسِ هَوْلًا يَدْخُلُونَ هَذَا الْحَدِيثَ نَعَمْ  
الْجَاهِلُ يَخْذَرُ مِنَ الدُّخُولِ فِي الْقَضَاءِ كَخَرِّ مِنَ الدُّخُولِ فِي الْقَضَاءِ لِأَنَّهُ فِي النَّارِ

يَحْكُمُ بِجَهْلِ فَيَكُونُ فِي النَّارِ

وَرُبَّمَا يُضَيِّعُ الْحُقُوقَ

عَلَى النَّاسِ

وَيُقِيمُ الْجَوْرَ بَيْنَ النَّاسِ

نَعَمْ فَخُذْ فِي سَبِيلِ السَّلَامَةِ وَاجْتَنِبْ تَوَلَّى الْقَضَاءِ وَاحْفَظْ لِنَفْسِكَ وَارْتَدِي  
السَّلَامَةَ مِنَ الْقَضَاءِ خَيْرٌ مِنْ مَا فِي شَكِّ  
كَوْنُ الْإِنْسَانِ يُسَلِّمُ وَلَوْ كَانَ عَالِمًا كَوْنُهُ يَسَلِّمُ مِنَ الْقَضَاءِ وَلَوْ كَانَ عَالِمًا السَّلَامَةَ لَا يُعَدُّ لَهَا  
شَيْءٌ

وَلِهَذَا تَوَقَّعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ  
وَغَيْرَهُ مَنْصِبَ الْقَضَاءِ وَالْإِمَامِ مَالِكِ أَبِي أَنْ يَتَوَلَّوْا الْقَضَاءَ  
وَهَذَا إِذَا كَانَ فِيهِ مَنْ يَصْلُحُ إِذَا كَانَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَصْلُحُ لِلْقَضَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَتَّعَيْنُ عَلَيْهِ  
بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُحَاوَلَ السَّلَامَةَ إِذَا كَانَ فِيهِ غَيْرُهُ مِمَّنْ يَصْلُحُ أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ غَيْرُهُ وَلَا  
أَصْلَحُ مِنْهُ لِلْقَضَاءِ فَهَذَا يَتَّعَيْنُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْبَلَ وَحَتَّى لَوْ يَطْلُبُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَقَدَّمَ هُوَ لِلْقَضَاءِ  
وَيَطْلُبُ مِنَ الْأَمَامِ أَنْ يُؤَلِّيَهُ لِأَجْلِ إِقَامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ  
إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَنْ يَصْلُحُ غَيْرُهُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَبُولُ  
بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ هُوَ وَيَطْلُبُ يَطْلُبُ الْوِلَايَةَ  
اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ

إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ  
فَإِذَا عَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ الْكِفَايَةَ  
وَلَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ يَقُومُ بِالْوَاجِبِ إِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ وَيَتَّعَيْنُ تَعِينُوا عَلَيْهِ  
نَعَمْ

إِذَا حَصَلَتْ لَكَ السَّلَامَةُ فَلَا تَبْغِي لَهَا بَدِيلًا لَكِنَّ اللَّيَّ يُخَلِّي الْقَضَاءَ وَهُوَ يَصْلُحُ لَهُ وَلَا هُنَاكَ  
غَيْرُهُ

مَا هُنَاكَ غَيْرُهُ هَذَا مَا هُوَ أَسْهَلُ مَا هِيَ بِسَلَامَةِ ذِي  
لَيْسَتْ يَقُولُ أَنَا أَبِي السَّلَامَةَ  
هَذِي مَا هِيَ بِسَلَامَةِ

تَبِيعَ النَّاسَ وَتَتَرَكُهُمْ وَأَنْ تَقْدِرَ عَلَى الْحُكْمِ بَيْنَهُمْ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ هَذِهِ مَا هِيَ بِسَلَامَةِ  
نَعَمْ

فَكُلُّ وِلَايَاتِ الْأَنْبَاءِ نَدَامَةٌ سِوَى مَنْ وَقَى اللَّهُ الْمُهَيِّمِينَ فِي عَدِّ  
كُلِّ الْوِلَايَاتِ يَعْنِي كَوْنُ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا يَتَوَلَّى شَيْءٌ مِنَ أُمُورِ النَّاسِ أَحْسَنَ لَيْسَ فِي الْقَضَاءِ  
خَاصَّةً بَلْ كُلُّ الْوُضَائِفِ كُلِّ الْوُضَائِفِ وَالْأَعْمَالِ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يُسَلِّمُ مِنْهَا أَحْسَنَ إِلَّا إِذَا أُضْطُرَّ  
وَلَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُ

أَمَّا السَّلَامَةُ فَلَا يُعَدُّ لَهَا شَيْءٌ لِأَنَّهَا تَكُونُ نَدَامَةً  
أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْإِمَارَةَ تَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلَنَّ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ سَأَلْتَهَا وَكَلَّتَ إِلَيْهَا وَإِنْ  
لَمْ تَسْأَلْهَا أَعْنَتْ عَلَيْهَا فَالَّذِي يَسْأَلُ الْوِلَايَةَ فِي غَيْرِ الْحَالَةِ الَّتِي حَالَةُ الْأَضْطِرَابِ يَسْأَلُهَا وَفِي

غَيْرِهِ مَنْ يَصْلُحُ فَهَذَا يَكُونُ يُخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا وَلَا يُعَانُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَمَّا إِذَا أُبْتُلِيَ بِهَا وَصَلَبَهُ وَوَلِيَ الْأَمْرَ وَإِمْرَهُ فَهَذَا يُعَانُ عَلَيْهَا  
يَعِينُهُ اللَّهُ عَلَيْهَا إِذَا صَبَرَ  
نَعَمْ

وَحَسِبَ فَتَى يَرْجُو السَّلَامَةَ زَاجِرًا  
سُؤَالٌ عَنِ الْمَرْعِيِّ فَافَقَهُ تَسَدُّدٌ

يُكْفِيكَ فِي التَّخْذِيرِ مِنَ الْوَلَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُتِبَ رَاعٍ وَكُتِبَ مَسْئُولٌ  
عَنْ رَعِيَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
فَأَنْتَ فِي إِذَا تَوَلَّيْتَ شَيْئًا فَأَنْتَ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ مَنْ الَّذِي يَسْأَلُكَ؟ أَسْأَلُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ

الْوِظَائِفُ مَسْئُولِيَّةٌ بِالْوِظَائِفِ أَوْ مَغْنَمٌ

وَوَظَمَعُ لَا الْوِظَائِفُ مَسْئُولِيَّةٌ وَأَمَانَةٌ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ قُولُوا لِلَّهِ حَبْلٌ وَوَعَدًا لِلْأَمْرَاءِ إِنَّ اللَّهَ  
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَالْمُرَادُ بِالْأَمَانَاتِ هُنَا الْمَنَاصِبُ أَنْ تُسَيِّدُوا إِلَى أَهْلِهَا  
الَّذِينَ يَقُومُونَ بِهَا  
فَهِيَ أَمَانَةُ الْوَلَايَةِ أَمَانَةٌ

وَالْوَالِي رَاعِي وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ  
الْمَسْأَلَةُ مَا هِيَ سَهْلَةٌ نَعَمْ

وَحَسِبَ فَتَى يَرْجُو السَّلَامَةَ نَادِرًا  
سُؤَالٌ عَنِ الْمَرْعِيِّ فَافَقَهُ تَسَدُّدٌ

آيَةٌ إِنَّمَا بَسُّ وَظِيْفَةٌ أَخَذَتْهُ خَلَاصٌ وَإِنْبَسَاطٌ

حَصَلَتْ أَوْ رَوَاتِبٌ لَا هُذِي وَرَأَهُ مَسْئُولِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
تُحَاسِبُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فَإِنْ سَلِمْتَ مِنْهَا سَلِمْتَ وَإِنْ لَمْ تَسَلَمْ فَعَلَيْكَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

أَمَّا عُمَرُ الْجَبْرِ الْمُسَدَّدُ قَائِلُ الْأَلَيْتِي أَنْجُو كَفَافًا مِنَ الرَّدِّي  
هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

خَلِيفَةُ الرَّاشِدِ الْمُحَدَّثِ

الَّذِي مَلَأَ الدُّنْيَا بِعَدْلِهِ وَقُوَّتِهِ وَجِهَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَمَّا مَدَّحُوهُ عِنْدَ الْوَفَاةِ يُرِيدُونَ أَنْ يُوسِّعُوا عَلَيْهِ وَإِنْ يُنْفَسُوا عَنْهُ

وَهُوَ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ أَثْنُوا عَلَيْهِ وَقَالَ لَيْتِي أَنْجُو كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَا هُذِي كَلِمَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عُمَرُ مَنْ يَكُونُ مِثْلَ عُمَرَ؟ وَمَا هَذَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ يَنْجُو مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ أَمَامَ اللَّهِ

لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْقَضَاءَ فَضِيلَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ  
أَيُّ نَعَمْ الْقَضَاءُ مَنْ قَامَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ كَانَ عَالِمًا وَقَضَى بِالْعَدْلِ هَذَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا فِي الْجَنَّةِ وَلَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

لَأَنَّهُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالشَّرْعِ نَعَمْ

وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ

لِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ

وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مَعَ زَجْرٍ مُعْتَدِي

هَذِي الْقَضَاءُ أَنَّ الْقَاضِيَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ تَوَلَّى الْحِسْبَةَ هَذِهِ وَاحِدَةٌ نَعَمْ

فَضِيلَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ لِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ

نَعَمْ

الْأَوَّلُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

فَمِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْقَاضِي الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّهُ سُلْطَانٌ

وَتَأْيِي الظُّلْمِ مَنَعُ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّي

مَنَعُ الظُّلْمَةِ مِنَ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّي عَلَى النَّاسِ

نَعَمْ وَالْإِنصَافُ بَيْنَهُمْ

نَعَمْ

لِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ

وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مَعَ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مِنْ فَصَائِلِ الْقَضَاءِ أَنَّ الْقَاضِيَ يُصْلِحُ بَيْنَ

الْمُتَبَاغِضِينَ وَيُسَوِّي النِّزَاعَ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَيَرْضُونَ وَيَذْهَبُ مَا فِي أَنْفُسِهِمْ بَغْضُهُمْ عَلَى بَغْضِ

فَالْقَاضِيَ أَيْضًا يُصْلِحُ بَيْنَ يَصْلِحُ ذَاتِ الْبَيْنِ هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْقَضَاءِ

مَعَ زَجْرِ الْمُعْتَدِينَ وَنَعَمْ

إِذَا الْقَاضِيَ يُحَقِّقُ اللَّهُ الْعَدْلَ بَيْنَ النَّاسِ فَيَكُونُ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

إِذَا أَحْلَصَ النِّيَّةَ لِلَّهِ وَقَامَ بِأَعْبَاءِ الْقَضَاءِ

وَلَيْسَ الْقَضَاءُ مُجَرَّدَ الْفُضْلِ فِي فِي الْمُنَازَعَاتِ فَقَطْ

هَذَا جُزْئِيَّةٌ مِنْ أَعْمَالِهِ

عَلَيْهِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ

عَلَيْهِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ

إِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ

وَيَتَفَقَّدُ الرَّعِيَّةَ

يَتَفَقَّدُ وِلَايَتَهُ

أَهْلُ بَلَدِهِ وَاللِّي حَوْلَهُ  
مَنْ فِي وِلَايَتِهِ لَا يُقَرُّ مُنْكَرًا  
وَكَذَلِكَ يَمْنَعُ الظُّلْمَةَ مِنَ الظُّلْمِ وَيَأْذُنُ الحُقُوقَ لِمُسْتَحِقِّهَا  
هَذَا مِنْ أَعْمَالِهِ

وَكَذَلِكَ يَرْجُرُ العُصَاةَ وَالْفَسَقَةَ  
لَأَنْ لَا يُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ مَا هُوَ بِمَجْرَدٍ أَنَّهُ يَجِي وَيُدَاوِمُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ كَثِيرٌ مِنَ القُضَاةِ الآنَ  
يَجِي وَيُدَاوِمُ وَقَتَ الدَّوَامِ وَيَرْوِحُ وَلَا يُزَيِّنُ شَيْئًا إِذْ وَلَا يَعْرِفُ حَتَّى مَا يَجِدُ النَّاسُ أَحَدًا يُسْأَلُ إِذَا  
أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مَعَ الأَدْسِيفِ  
وُجُودُهُ فِي البَلَدِ كَعَدَمِهِ

القَاضِي يَكُونُ مُفْتِيًا  
القَاضِي يَكُونُ مُدْرِّسًا  
القَاضِي يَكُونُ إِمَامًا وَخَطِيبًا  
القَاضِي يَكُونُ رَجُلًا حَسْبَةً يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ المُنْكَرِ وَيُسْنِدُ أَهْلَ الحِسْبَةِ القَاضِي  
يُرْجِعُ النَّاسَ إِلَيْهِ البَلَدَ وَكَانَ هَذَا عَمَلُ القُضَاةِ إِلَى وَقْتِ قَرِيبٍ إِلَى وَقْتِ قَرِيبٍ وَالقُضَاةُ

يَقُومُونَ بِهَذِهِ الأَعْمَالِ  
أَمَّا الآنَ أَقَلُّ مِنَ القُضَاةِ مَنْ يَنْتَبِهَ لِهَذِهِ الأُمُورِ  
وَإِنَّمَا يُدَاوِمُ وَقَتَ الدَّوَامِ فَحَقٌّ  
وَيَرْوِحُ

وَهَذِي مَا هِيَ مَسْئُولِيَّتُهُ هَذِي  
هَذَا سَيُسْأَلُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَنِ رَعِيَّتِهِ لِأَنَّ هُوَ لَاءِ رَعِيَّتِهِ لَهُمْ  
مَسْئُولٌ عَنْهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ  
نَعَمْ

فَمَا لَيْتَ القُضَاةَ يَتَّبِعُونَ لِهَذَا الأَمْرِ  
نَعَمْ وَلَا يَكُونُونَ مِثْلَ سَائِرِ المَوْظِفِينَ مَا يُدَاوِمُونَ فَحَقٌّ وَدَوَامٌ نَاقِصٌ إِيْضًا  
وَلَا يَعْرِفُونَ فِي البَلَدِ

لَا يَدْرُسُونَ لَا يَفْتُونَ أَحَدًا إِذَا أُشْكَلَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ  
النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَنْ يُرْشِدُهُمْ  
لَا يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الحِسْبَةَ فِي البَلَدِ  
نَعَمْ هُنَاكَ هَيْئَاتٌ لِلأَمْرِ لَكِنْ يَكُونُ مَنْ يُسْنِدُهُمْ  
يُؤُونَ مَنْ يُقَوِّمُهُمْ

يَا صِغَارَ البَلَدِ مَا فِي قَاضِي يُسْنِدُهُمْ وَيَعِينُهُمْ  
تَسَلَّطُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ

إِذَا بَدَلَ الْجُهْدُ الْمُحِقُّ أَنْ يَصَّبَ يَفْرُجُ بِأَجْرَيْنِ وَالْمُخْطِئُ لَهُ وَاحِدٌ قَدِيرٌ  
هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

كَمَا فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اجْتَهَدَ  
الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ  
وَإِذَا اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ  
هَذَا فِي الْعَالَمِ

الْعَالَمِ الْقَاضِي إِذَا كَانَ عَالِمًا النَّوْعَ الْأَوَّلَ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ  
عِنْدَهُ عِلْمٌ

إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْقَضِيَّةِ وَبَدَلَ جُهْدَهُ وَحَكَمَ بِهَا

فَإِنْ أَصَابَ الْحَقُّ فَلَهُ أَجْرَانِ

أَجْرُ الْقَضَاءِ وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ

وَإِنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

وَالْحَظْرُ مَغْفُورٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَمَّدْهُ

هَذَا فِي فِي الْقَاضِي الْعَالَمِ أَمَّا الْجَاهِلُ سَبَقَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَا يَصْلُحُ يَجْتَهِدُ

الْجَاهِلُ مَا يَصْلُحُ يَجْتَهِدُ

نَعَمْ

إِذَا بَدَلَ الْجُهْدُ الْمُحِقُّ أَنْ يَصَّبَ أَيُّ نَعَمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ

نَعَمْ

وَأَنْتَ لِدَفْعِ الظُّلْمِ فَرَشُ الرِّشْوَةِ هِيَ مَا يُعْطَاهُ الْحَاكِمُ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْكُمَ لِلْمُعْطِي مَا يُدْفَعُ لِلْحَاكِمِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْكُمَ لَهُ هَذِهِ الْإِخْوَةَ

سُمِّيَتْ مِنَ الرِّشَاءِ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ بِهِ الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ فَكَأَنَّ هَذِهِ الرِّشْوَةَ رِشَاءً تُرِيدُ

أَنْ تُسْتَخْرَجَ بِهِ الْحُكْمُ كَمَا يُسْتَخْرَجُ الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ

وَهَذِهِ هِيَ السُّخْتُ الَّذِي دَمَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الْيَهُودُ قَالَ أَكَالُونَ لِلْسُّخْتِ وَلَعَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرِّشْوَةَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَجَرِيمَةٍ تُفْسِدُ الإِحْكَامَ وَتُفْسِدُ فِي البَلَدِ وَيَكُونُ  
صَاحِبُ الحَقِّ ذَلِيلًا وَيَكُونُ المُبْطِلُ قَوِيًّا بِسَبَبِ الرِّشْوَةِ فَفِيهَا صِفَاتٌ عَظِيمَةٌ يَهَانُ الحَقُّ  
وَيَرْفَعُ البَاطِلَ وَتَعْطَلُ الإِحْكَامَ وَيَحْكُمُ بِالجَوْرِ بِسَبَبِ الرِّشْوَةِ وَالرِّشْوَةُ هِيَ مَا يُدْفَعُ  
لِلْمَسْئُولِ بِسِوَاءِ كَانِ قَاضِيًّا أَوْ مُوظَّفًا أَوْ مُدِيرًا أَوْ عَامِلًا عَلَى زَكَاتِهِ أَوْ جَانِبًا كُلِّ مَسْئُولٍ فَلَا  
يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الرِّشْوَةَ

بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِالعَمَلِ بِدُونِ رِشْوَةٍ لِأَنَّهُ مُوظَّفٌ  
يُعْطَى رَاتِبًا مِنْ بَيْتِ المَالِ عَلَى هَذَا العَمَلِ وَمَا فَشَتِ الرِّشْوَةُ فِي مُجْتَمَعٍ إِلاَّ فَسَدَ  
تَعْطَلَتْ أُمُورُهُ

نَعَمْ كَالرِّشْوَةِ جَرِيمَةٌ كَبِيرَةٌ  
وَسَخَتْ وَحَرَامٌ

مَا انْتَشَرَتْ مُجْتَمَعٌ مِنَ المُجْتَمَعَاتِ إِلاَّ دَبَّ إِلَيْهِ الفَسَادُ  
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ

نَعَمْ

وَحُظِرَ عَلَيْهِ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَحُظِرَ عَلَيْهِ الإِزْتِشَاءُ إِزْشَادَ طَلَبِ الرِّشْوَةِ الإِزْتِشَاءِ وَقَبُولُهُ قَبُولَ الرِّشْوَةِ حَتَّى لَوْ مَا طَلَبَهَا  
حَتَّى لَوْ مَا طَلَبَهَا لَا يَجُوزُ لَهُ يُقْبَلُهَا وَلَا تُغَيَّرُ أَسْمَاؤُهَا يُقَالُ هَدِيَّةٌ ي هَذِهِ كَرَامَةٌ إِكْرَامِيَّةٌ هَدِيَّةٌ  
هَذِي كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ هِيَ رِشْوَةٌ سِوَاءِ سَمَّيْنَاهَا هَدِيَّةً أَوْ إِكْرَامِيَّةً أَوْ سَمَّيْنَاهَا بِأَيِّ شَيْءٍ هِيَ  
رِشْوَةٌ مَلْعُونٌ مِنْ دَفَعِهَا وَمَلْعُونٌ مَنْ إِخَذَهَا  
نَسَأُ اللّٰهَ العَافِيَةَ

نَعَمْ

هَذِي مَسْأَلَةٌ إِذَا لَمْ تَخْضَلْ عَلَى حَقِّكَ بِدَفْعِ الرِّشْوَةِ هَلْ يَجُوزُ فِدَاءٌ لِحَقِّكَ؟ أَنْ تَفْتَدِيَ حَقِّكَ

لِأَنَّ لَا يَضِيعُ

هُنَا يَقُولُ لَا بِأَسَ

هَذِهِ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ الإِفْتِدَاءِ إِفْتِدَاءِ الحَقِّ

لِأَنَّ لَا يَضِيعُ

إِذَا كُنْتَ مَا تَخْضَلْ عَلَى حَقِّكَ إِلاَّ بِهَا

فَهَذَا مِنَ الإِفْتِدَاءِ وَيَكُونُ مُبَاحًا لِلدَّافِعِ وَلِكِنَّهُ حَرَامٌ عَلَى الآخَرِ

هُوَ رِشْوَةٌ فِي حَقِّ الأَخْذِ

وَلَكِنَّ القَوْلَ الثَّانِي وَهُوَ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا

لَا تَجُوزُ الرِّشْوَةُ بِحَالِ الأَحْوَالِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الرَّاشِيَّ وَالمُرْتَشِيَّ وَهَذَا

عَامٌ

وَهَذَا عَامٌّ وَلَوْ رَخَصْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا فَشَتَّ الرِّشْوَةَ وَصَارُوا تَسَلُّطُوا الظُّلْمَةَ  
زُدْنَاهُمْ تَسَلُّطاً

فَيَجِبُ مَنَعُ الرِّشْوَةِ مُطْلَقاً

عَمَلًا بِعُقُومِ الحَدِيثِ

وَلَا نُنَا لَوْ رَخَصْنَا لَهُمْ تَسَلُّطُوا

صَارُوا مَا يُعْظُونَ النَّاسَ حُقُوقَهُمْ إِلَّا بِالرِّشْوَةِ

نَحْنُ نَكُونُ نَحْنُ السَّبَبِ فِي هَذَا

فَالْفَتْوَى بِهَذَا وَاللَّهُ خَطِيرَةٌ جِدًّا وَإِنْ كَانَ بَعْضُ العُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهَا جَائِزَةٌ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسُ فِيهِ شَهْرَةٌ مِنَ القَضَاءِ وَأحكامه

انْتَقَلَ إِلَى اللِّيَاسِ

اللِّيَاسُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُجَمِّلُ الهَيْئَةَ وَيَسْتُرُ العَوْرَةَ

وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سِوَاتِكُمْ

نِعْمَةٌ غَيْرُ العَوْرَاتِ وَرَيْشَةٌ يَعْنِي زِينَةٌ زِيَادَةٌ عَلَى سِتْرِ العَوْرَاتِ فِيهِ زِينَةٌ وَجَمَالٌ ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ

اللِّيَاسَ الحِسِّيَّ تَبَّهَ عَلَى اللِّيَاسِ المَعْنَوِيِّ قَالَ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ مِنْ لِبَاسِ الثِّيَابِ

هَذَا بِالمُنَاسَبَةِ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا ذَكَرَ اللِّيَاسَ الحِسِّيَّ ذَكَرَ اللِّيَاسَ المَعْنَوِيَّ

تَنْبِيهاً لِلنَّاسِ

فَاللِّيَاسُ الكَا هُوَ لِبَاسُ التَّقْوَى

أَمَّا اللَّيُّ عَلَيْهِ مَلَابِسُ وَمَا عِنْدَهُ تَقْوَى هَذَا عَارِي

هَذَا عَارِي

إِذَا المَرْأَةُ لَمْ يَلْبَسْ ثِيَاباً مِنَ التَّقَى

تَقَلَّبَ عُرْيَاناً وَإِنْ كَانَ كَانِشِيّاً

وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا لِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ

كَمَا قَالَ تَعَالَى وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى

لَمَّا أَمَرَ بِالزَّادِ لِلسَّفَرِ الحِسِّيِّ أَمَرَ بِالزَّادِ لِلسَّفَرِ المَعْنَوِيِّ

وَهُوَ سَفَرُ الآخِرَةِ

تَزَوَّدُوا يَعْنِي فِي إِسْفَارِكُمْ وَلَا تَخْرُجُوا بِدُونِ زَادٍ

ثُمَّ قَالَ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى

تَذَكَّرُوا أَنَّ هُنَاكَ سَفَرًا آخَرَ وَزَادًا آخَرَ

سَفَرُ الآخِرَةِ وَزَادُهُ التَّقْوَى هَذَا بِالمُنَاسَبَةِ فَاللِّيَاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ

وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ حَرِيصٌ عَلَى كَشْفِ عَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ

حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَتَعَرَّوْا  
 الشَّيْطَانَ دَائِمًا حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَتَعَرَّضَ النَّاسُ  
 وَيَكْشِفُ عَوْرَاتِهِمْ  
 لِمَا فِي كَشْفِ الْعَوْرَاتِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْمَفَاسِدِ  
 وَضِيَاعِ الْخُرُوجِ  
 لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
 الشَّيْطَانُ يَحْرِصُ دَائِمًا عَلَى كَشْفِ الْعَوْرَاتِ  
 وَعَلَى تَرْكِ اللَّبَاسِ الْمُحْتَشَمِ  
 خُصُوصًا عَلَى النِّسَاءِ  
 وَيُسَاعِدُهُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ  
 الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْغَرْبِ  
 وَإِلَى كَشْفِ الْحِجَابِ  
 وَإِلَى خُرُوجِ الْمَرْأَةِ بِزِينَتِهَا كُلِّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ  
 أَمَرَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَشَفُوا عَوْرَاتِهِمْ فِي الصَّوَافِ  
 الشَّيْطَانُ أَمَرَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَعَرَّوْا يَطْنُونَ أَنَّ هَذَا يُرْضِي اللَّهَ وَأَنَّهُ قَرِيبَةٌ إِلَى اللَّهِ يَقُولُونَ مَا  
 نَلْبَسُ ثِيَابًا عَصَيْنَا اللَّهَ فِيهَا مِنْ شِدَّةِ الْوَرَعِ قَالَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ لَا تَطُوفُونَ بِثِيَابٍ قَدْ  
 عَصَيْتُمُ اللَّهَ فِيهَا مَنْ وَجَدَ ثَوْبًا غَيْرَهُ يَلْبَسُهُ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَإِنَّهُ يَتَعَرَّقُ  
 زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
 وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَالْفَاحِشَةَ هُنَا كَشَفَ الْعَوْرَاتِ  
 قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا  
 وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ  
 قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ثُمَّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ يَعْني عِنْدَ كُلِّ  
 صَلَاةٍ وَالزَّيْنَةُ هُنَا سِتْرُ الْعَوْرَةِ  
 فَسِتْرُ الْعَوْرَةِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَّةٌ مِنَ اللَّهِ  
 وَشَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ دَائِمًا وَفِي كُلِّ وَقْتٍ يُنَادُونَ بِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ  
 وَالتَّعَرِّيِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَلَكِنَّ لِلنِّسَاءِ أَشَدُّ كَمَا فِي وَفَاتِنَا الْحَاضِرِ وَكَمَا تَعْلَمُونَ مَا يُنَادِي بِهِ  
 الْكُفْرَةَ وَالْفَسَادَ وَشَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ مِنَ تَعَرِّيِ النِّسَاءِ يَقُولُونَ خُرَيْتَةُ الْمَرْأَةِ هِيَ حُقُوقُ  
 الْمَرْأَةِ حُقُوقُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَتَعَرَّى وَأَنَّهَا تُخَالِطُ الرِّجَالَ وَأَنَّهَا تُسَافِرُ بِدُونِ مُحْرَمٍ وَأَنَّهَا تَخْلُو مَعَ  
 الرَّجُلِ أَنْتُمْ تُسَيِّئُونَ الظَّنَّ يُسَيِّئُونَ الظَّنَّ بِالنَّاسِ يَقُولُونَ يَعْني هَذَا إِنَّمَا فِي الْكِتَابِ  
 وَالسُّنَّةِ أَنَّهُ سُوءُ ظَنٍّ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 سُوءُ الظَّنِّ بِالنَّاسِ الْأَصْلُ الثِّقَّةُ  
 وَأَنْتُمْ عِنْدَكُمْ غُلُوٌّ تَصْرُفٌ

لِمَاذَا تَحْجُرُونَ عَلَى النَّاسِ؟ لِمَاذَا بِالْحِجَابِ لِمَاذَا تَفَنَعُونَ الْمَرْأَةَ مِنَ السَّفَرِ وَحَدَّهَا؟ لِمَاذَا؟  
لَمَّا؟ إِلَىٰ آخِرِهِ  
هَذِي دَعْوَةٌ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ  
كَفَى اللَّهُ شَرَّهُ  
وَرَدَّ كَيْدَهُمْ فِي نُحُورِهِمْ  
أَمِينَ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لُبْسُ فِيهِ شَهْرَةٌ لِابْسٍ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ لَكِنَّ الْمَلَائِسَ لَهَا آدَابٌ لَهَا آدَابٌ يُنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ  
أَنْ يُرَاعِيَ آدَابَ اللَّيْبَاسِ أَوْلَا لَا يَلْبَسُ لِيَابَسَ الشُّهْرَةِ لَا يَلْبَسُ لِيَابَسَ الشُّهْرَةِ وَلِيَابَسَ الشُّهْرَةِ  
هُوَ اللَّيْبَاسُ الَّذِي يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ اللَّيْبَاسِ الَّذِي يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ هَذَا لِيَابَسَ الشُّهْرَةِ وَفِي  
الْحَدِيثِ مَنْ لُبِسَ ثَوْبٌ أَلْبَسَهُ اللَّهُ لِيَابَسَ مُدَلَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
فَلَا يَلْبَسُ الْإِنْسَانُ لِيَابَسًا يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ الْبَلَدُ  
مَا دَامَ أَنَّ أَهْلَ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ اللَّيْبَاسَ الشَّرْعِيَّ  
وَالْمُحْتَشِمُ

فَلَا تُخَالِفُهُمْ فِي هَذَا  
لِأَنَّ هَذَا شَهْرَةٌ نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لُبْسُ فِيهِ شَهْرَةٌ لِابْسٍ وَوَاصِفَ جِلْدٍ لَا لِزَوْجٍ وَسَيِّدٍ  
النُّوعُ الثَّانِي مِمَّا يَحْرُمُ لُبْسُهُ الَّذِي يَصِفُ الْبَشْرَةَ يَعْنِي لَا يَسْتُرُ الشَّقَافَةَ الَّذِي لَا يَسْتُرُ الْبَشْرَةَ  
لِشَقَافَتِهِ يَرَى مِنْ وَرَائِهِ لَوْنَ الْجِلْدِ هَذَا لَا يَجُوزُ لُبْسُهُ لِأَنَّهُ غَيْرُ سَاتِرٍ كَمَا فِي الْحَدِيثِ وَنِسَاءِ  
كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ يَعْنِي يَلْبَسْنَ لِيَابَسًا لَا يَسْتُرُ  
فَهَذَا النَّوعُ الثَّانِي مِنَ الْأَلْبِسَةِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا  
وَهُوَ اللَّيْبَاسُ الَّذِي لَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ  
نَعَمْ

عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لُبْسُ فِيهِ شَهْرَةٌ لِابْسَةٍ إِلَّا الْمَرْأَةُ تَلْبَسُهُ عِنْدَ زَوْجِهَا اللَّيْبَاسَ الَّذِي آهَ الرِّقِيقُ اللَّيْبَاسُ  
الرِّقِيقُ الَّذِي لَا يُخْفِي مَا وَرَاءَهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَهُ عِنْدَ زَوْجِهَا لِأَنَّهَا لَوْ تَعَرَّتْ عِنْدَ زَوْجِهَا مَا  
فِي مَانِعٍ

وَكَذَلِكَ الْمَمْلُوكَةُ تَلْبَسُهُ عِنْدَ سَيِّدِهَا لِأَنَّ لِسَيِّدِهَا أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا  
وَأَنْ يَطَّأَهَا

نَعَمْ وَإِنْ كَانَ يَبْدِي عَوْرَةَ لِسِوَاهُمَا فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بَغَيْرِ تَرَدُّدٍ  
إِنْ كَانَ الشَّقَافُ يُبْدِي الْعَوْرَةَ

فَهَذَا مَحْظُورٌ مُحَرَّمٌ

لِغَيْرِهِمَا يَغْنِي لِغَيْرِ الرُّوْحِ وَالسَّيِّدِ فَهَذَا مَحْظُورٌ يَغْنِي حَرَامٌ يَغْنِي تَرَدُّدٌ يَغْنِي مِنْ غَيْرِ شَكٍّ  
بِتَحْرِيْمِهِ نَعَمْ فَاللَّاتِي يَظْهَرْنَ إِلَى الْأَسْوَاقِ بِلِبَاسٍ شَقَافَةٍ لَا فَاسْتِرَّ أَوْ أَلْبِسَةٍ قَصِيْرَةٍ أَوْ  
سَافِرَاتِ الشُّعُورِ وَالْوُجُوهِ

وَالْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ

هُؤُلَاءِ يَفْعَلْنَ حَرَامًا وَفَاحِشَةً

نَعَمْ

وَخَيْرٌ خِلَالَ الْمَرْءِ جَمْعًا تَوَسُّطِ الْأُمُورِ وَحَالٍ بَيْنَ أَرْضِي وَأَجُورِ

خَيْرُ اللَّبَاسِ مَا كَانَ مُتَوَسِّطًا

لَا تَلْبَسُ الْفَاحِشَ

لَا تَلْبَسُ الْفَاحِشَ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ إِسْرَافٌ وَفِيهِ مُخَيَّلَةٌ وَلَا تَلْبَسُ الرَّدِيَّ الْخَلْقَ الْمُتَمَرِّقَ أَوْ النَّوْعَ الرَّدِيَّ  
مِنَ الْأَقْمِشَةِ وَإِنَّتِ مُغْنِيكَ اللَّهُ إِذَا كُنْتَ غَنِيًّا أَلْبَسُ الْمُتَوَسِّطَ الْجَمِيلَ اللَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ  
جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَإِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَى عَبْدٍ أَحَبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ فَيَتَوَسَّطَ الْمُسْلِمُ لَا يَلْبَسُ  
الْفَاحِشَ الْغَالِي الثَّمَنَ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ إِسْرَافٌ وَلَا يَلْبَسُ الرَّدِيَّ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ كُفْرَانٌ لِلنِّعْمَةِ يَلْبَسُ  
الْمُتَوَسِّطَ وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ

خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا فِي اللَّبَاسِ وَفِي غَيْرِهِ

وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْضُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا

هَذَا هُوَ الْإِعْتِدَالُ

وَالْوَسْطِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

وَفِي اللَّبَاسِ نَعَمْ

وَيَحْرُمُ لُبْسُ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٍ

مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمَحْرَمَةِ لَيْسَ مَا فِيهِ الصُّورُ حَيَوَانَاتٍ

مَا فِيهِ صُورُ ذَوَاتِ أَرْوَاحٍ

فَلَا يَلْبَسُ الْإِنْسَانُ لِبَاسًا فِيهِ صُورَةٌ ذَاتَ رُوحٍ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ

وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَحُرِّمَ اسْتِعْمَالُ الصُّورِ

حُرِّمَ اسْتِعْمَالُ الصُّورِ

فِي الْبُيُوتِ عَلَى السُّتُورِ أَوْ عَلَى الْجُدْرَانِ أَوْ بِالْبَرَاوِيزِ وَتَعَلَّقَ بِالْجُدْرَانِ كُلُّ هَذَا حَرَامٌ وَلَا تَدْخُلُ

الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَةِ مَا تَدْخُلُ الْبَيْتَ اللَّيِّ فِيهِ كَلْبٌ أَوْ فِيهِ صُورَةٌ

مَنْصُوبَةٌ

مَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا مِنْ اسْتِعْمَالِ الصُّورِ وَمُحَرَّمٍ  
بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُهَا مَنْظُرٌ  
بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُهَا لِلذِّكْرِيَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ  
هَذَا حَرَامٌ

وَمَا هَلَكَ قَوْمٌ إِلَّا لَمَا صَوَّرُوا الصَّالِحِينَ وَعَلَّقُوا صُورَهُمْ عَلَى الْمَجَالِسِ  
الْبَهْمِ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ عَبَدُوهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ  
فَالْتَّصُورُ سَبَبٌ لِلشِّرْكِ  
سَبَبٌ لِلشِّرْكِ  
تَغْلِيْقُ الصُّورِ

لَا سِيَّما صُورَ الْمُعْظَمِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ هَذَا سَبَبٌ وَصُورَ الصَّالِحِينَ هَذَا سَبَبٌ  
لِلشِّرْكِ تَصْوِيرٌ وَسِيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ حَصَلَ لِقَوْمِ نُوحٍ حَصَلَ لِقَوْمِ جَمَاعَةِ النَّمْرُودِ كَانُوا  
يَصْنَعُونَ التَّمَاثِيلَ

تَمَاثِيلٌ عَلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانِ

حَصَلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا صَوَّرَ لَهُمُ السَّامِرِيُّ الْعِجْلَ فَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ  
التَّصْوِيرُ لِلشِّرْكِ سَبَبٌ لِلشِّرْكِ وَلَوْ كَانَ النَّاسُ الْآنَ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الشِّرْكَ مُحَرَّمٌ وَأَنَّهُ وَإِنْ  
عِبَادَةٌ غَيْرُ اللَّهِ مَا تَجُوزُ يَجِي جِيلٌ جَاهِلٌ فِيهَا بَعْدُ وَإِذَا وَجَدُوا إِلِي قَبْلَهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ الصُّورَ  
وَيَنْصَبُ قَالَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذِي مَا عَمِلُوهَا إِلَّا لِلْعِبَادَةِ مِثْلَ مَا قَالَ قَوْمُ نُوحٍ فَذُنُوبُ نَسَدٌ  
وَسِيْلَةُ الشِّرْكِ الْعِلَّةُ الثَّانِيَّةُ أَنَّ التَّصْوِيرَ مُضَاهَاةٌ لِخَلْقِ اللَّهِ فَالْمُصَوِّرُ يُحَاوِلُ أَنْ يُوجِدَ نُشْبَهُ  
الصُّورَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْيَى مَا خُلِقَتْ  
يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ الرُّوحَ فِي الصُّورَةِ الَّتِي صَوَّرَهَا فِي الدُّنْيَا  
وَيُعَذِّبُ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَيُقَالُ لَهُ أَحْيَى مَا خُلِقَتْ

مِنْ بَابِ التَّعْجِيزِ لَهُ

لِأَنَّهُ لَا يُجِيبُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَنْفُخُ الرُّوحَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

التَّصْوِيرُ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيِّنِ

وَإِنْ سَمُوهُ أَنَّهُ مِنَ الْمُتُونِ

وَإِنَّهُ مِنَ النَّشَاطِ

الْفَنِيِّ أَشْبَهَ ذَلِكَ مَا تُبِيحُ الْحَرَامَ

وَلِذَلِكَ الشَّيْطَانُ الْآنَ أَعْرَى النَّاسَ بِالتَّصْوِيرِ

كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ صُورٌ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ صُورٌ

لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِيهِمْ بِهَذَا

لَمَّا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ

الشَّيْطَانُ يَتَسَلَّطُ عَلَى الْعِبَادِ لِمُخَالَفَةِ النَّهْيِ  
وَالَا وَشَ مَصَالِحَهُمْ مِنَ الصُّورِ هَذِي؟ وَاللَّهِ مَا لَهُمْ مَصَالِحُ إِلَّا الْمَضَارُّ فَقَطْ  
مَتَى وَشَ مَصْلَحَتُهُمْ مِنْ هَالصَّوَابِ؟ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ يُصَوِّرُونَ النِّسَاءَ وَالْجَمِيلَاتِ  
يُصَوِّرُونَهُنَّ سَافِرَ لِلْفِتْنَةِ وَهَذِهِ عَلَّةٌ ثَالِثَةٌ فِي التَّصْوِيرِ عَلَّةٌ ثَالِثَةٌ وَهِيَ أَنَّ التَّصْوِيرَ سَبَبٌ لِلْفِتْنَةِ  
وَأَنْتِشَارِ الْفَاحِشَةِ لِأَنَّ صُورَ النِّسَاءِ الْجَمِيلَاتِ يُسَبِّبُ النَّظَرَ فِيهَا فِي الْمَجَلِّ أَوْ الْجَرَائِدِ ثُمَّ  
يَوُولُ يَدْخُلُ الشَّهْوَةَ فِي نَفْسِ النَّظِرِ ثُمَّ يَرُوحُ يَطْلُبُ هَذِهِ الصُّورَ أَوْ امِثَالَهُ  
فَيَكُونُ تَكُونُ الصُّورَةَ هَذِي كَالْقَوَادَةِ الَّتِي تَقُودُهُ إِلَى الْفَاحِشَةِ

التَّصْوِيرُ فِيهِ مَحَازِيرٌ وَلَا فِيهِ نَفْعٌ أَبَدًا  
اللَّهُمَّ إِلَّا الصُّورَ الضَّرُورِيَّةَ الَّتِي إِنْ تَصَوَّرَ لِلأُمُورِ الْجِنَائِيَّةِ  
هَذِي ضَّرُورِيَّةٌ وَالضَّرُورَةُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَ  
مِثْلُ تَصْوِيرِ الْبِطَاقَةِ تَصْوِيرِ رُخْصَةٍ مِنْ أَجْلِ مَعْرِفَةِ الشَّخْصِ وَتَطْبِيقِ الصُّورَةِ عَلَيْهِ لَوْ حَصَلَ  
مِنْهُ أَجْرَامٌ طَبَّقَ عَلَيْهِ السُّورَةُ هَذِي يَقُولُونَ ضَّرُورِيَّةٌ يَجُوزُ عَمَلُهَا لِلضَّرُورَةِ أَمَّا غَيْرُهَا مِنْ بَابِ  
الْفَنِّ أَوْ مِنْ بَابِ الْمُنَظَرِ مِنْ بَابِ الذِّكْرِيَّاتِ صُورَةُ الْوَلَدِ الْحَبِيبِ صُورَةُ الْأَبِ حَرَامٌ مَا يَجُوزُ  
صُورَةُ الْعَالَمِ تُشَوِّفُهُ مَا يَجُوزُ هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ لُبْسُ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٍ قِرَاءَةَ حَيٍّ مُصَوَّرٍ  
يَعْنِي سُورَةَ حَيَّوانٍ سِوَاءِ إِنْسَانٍ أَوْ طَيْرٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ حَشْرَةٍ أَوْ أَيِّ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ  
حَرَامٌ

أَمَّا صُورُ مَا لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ كَالشَّجَرِ وَالْأَنْهَارِ  
وَالْحُبِّ وَالْأَشْجَارِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
الشَّيْءُ إِلَى مَا فِيهِ رُوحٌ الْمُنَظَرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ مَا يَخَافُ  
تَصْوِيرُ الْبِرِّ الْبَحْرِ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ لُبْسُ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٍ  
طِرَازًا وَصَبْغًا  
فِي أَصْحِ التَّرَدُّدِ  
نَعَمْ

وَصَبْغًا فِي أَصْحِ التَّرَدُّدِ

يَعْنِي سِوَاءِ كَانَتْ الصُّورَةُ مُجَسَّمَةً أَوْ كَانَتْ صَبْغًا  
يَعْنِي رَسْمٌ عَلَى الْوَرَقِ أَوْ عَلَى الثُّوبِ رَسْمٌ أَوْ مُلْتَقَطَةٌ بِالآلَةِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ بِمَعْنَى وَاحِدِ الْمَعْنَى  
وَاحِدٌ كُلُّ صُورَةٍ فَلَا يَجُوزُ عَمَلُ الصُّورِ وَلَا إِنْصَاقُهَا بِالشِّيَابِ وَلُبْسُ الشِّيَابِ فِيهَا لِأَنَّ هَذَا حَمْلٌ  
لِلصُّورَةِ وَإِسْتِعْمَالٌ لِلصُّورَةِ وَتَرْوِيحٌ لِلصُّورَةِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ فِي بَيْتِهِ وَسَقْفِهِ وَحَائِطِهِ

يَكْرَهُ فِي سِتْرِهِ

تَجْعَلُ فِي سِتْرِهِ عَلَى الْجِدَارِ أَوْ دِيكُورِ عَلَى الْجِدَارِ أَوْ عَلَى فَتْحَةِ فِي الْجِدَارِ مَنَعَ الْهَوَى النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ دُخُولَ دُجْرَةِ عَائِشَةَ وَرَأَى فِيهَا قِرَامًا وَضَعْتَهُ عَلَى سَهْوَةٍ فِي الْجِدَارِ  
يَعْنِي عَلَى مُرْجَةٍ فِي الْجِدَارِ فِيهَا صُورَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِمْتَنَعَ مِنَ الدُّخُولِ وَتَغَيَّرَ  
وَجْهَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ حَتَّى هَتَكَ السِتْرَ وَجَعَلَ وَسَايِدَ عِنْدَ ذَلِكَ دَخَلَ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ الْأَمْرُ مَا هُوَ سَهْلٌ سِوَاءَ فِي الْجِدَارِ أَوْ فِي السَّقْفِ فِي السُّقُوفِ  
أَوْ عَلَى الْأَبْوَابِ

كُلُّهُ حَرَامٌ هَذَا مَا يَجُوزُ

وَالْوَاجِبُ الصُّورَةُ يَعْنِي تَقُولُ أَنَا مَا يُفَكِّنُ تَقُولُ أَنَا مَا سُويْتُ هَالصُّورَةَ هَذِي مُسَوِّيَهَا غَيْرِي  
مَعْرُزُهُ غَيْرِي وَاضَعَهَا غَيْرِي أَنَا مَا عَمَلْتُهَا نَقُولُ تَطَمَّسَهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْعُ  
صُورَةَ إِلَّا طَمَّسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ

فَإِذَا كُنْتَ مَا هُوَ بَانَتْ إِلَيَّ مُسَوِّيَهَا وَلَكَ سُلْطَةٌ عَلَى الْبَيْتِ أَوْ الْمَكَانِ فَإِنَّكَ تُطَمِّسُهَا  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سُلْطَةً فَإِنَّكَ تَنْصَحُ الْبَيْتَ بِأَنْ يُطَمِّسَهَا وَيُزِيلَهَا  
نَعَمْ

وَتَكْرَهُ فِي بَيْتِهِ وَسَقْفِهِ وَحَائِطِهِ

وَلَا فِي سِتْرِهِ

سِتْرَهُ عَلَى شَيْءٍ

وَاضَعَهُ يَسْتُرُ شَيْءًا بِالْجِدَارِ

أَوْ مَرَسُومَةً عَلَى الْحَائِطِ

أَوْ مُلْصَقَةً بِهِ أَوْ بِرِوَاظٍ مُعَلَّقٍ أَوْ فِي سَقْفِهِ كُلُّهُ سِوَا

نَعَمْ

وَتَكْرَهُ فِي بَيْتِهِ وَسَقْفِهِ وَحَائِطِهِ

وَلَا بِأَسَ فِي مَوْطُوبِهَا وَالْمَوْسِدِ

أَمَّا إِذَا كَانَتْ الصُّورَةُ مُمْتَهِنَةً تُدَاسُ

تُدَاسُ يَجْلِسُ عَلَيْهَا يُوْطَأُ عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا

حُطُوطُهُ مَسَانِيدُ

مَا فِي بَاسٍ لِأَنَّهَا مُمْتَهِنَةٌ

لِأَنَّهَا مُمْتَهِنَةٌ

نَعَمْ

لَإِنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا هَتَكَ السِّتْرَ وَجَعَلَ وَسَائِقَ دَخْلٍ وَإِتْكَأَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لِلْمَرْءِ السُّجُودَ بِوَجْهِهِ عَلَى صُورَةٍ قَدْ صَوَّرَتْ فِي مُمَهَّدٍ  
كَذَلِكَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَأَمَامَهُ صُورَةٌ  
لَإِنَّ هَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
فَلَا تَسْتَقْبِلِ الصُّورَةَ وَأَنْتَ تُصَلِّي  
وَلَا تَسْجُدُ عَلَيْهَا

مَوْضِعُ سُجُودِكَ  
أَمَا إِنَّكَ عَلَيْهَا أَوْ تَجْلِسُ عَلَيْهَا فَلَا بَأْسَ  
أَمَا إِنَّكَ تَسْجُدُ عَلَيْهَا أَوْ تَسْتَقْبِلُهَا فَهَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
تَجَنَّبْهُ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ لِلْمَرْءِ السُّجُودَ بِوَجْهِهِ  
عَلَى قَدْ صَوَّرَتْ فِي مُمَهَّدٍ  
فِي مَشْهَدٍ يَغْنِي فِي فِرَاشٍ  
الْمِهَادُ لِلْفِرَاشِ نَعَمْ  
أُسْجُدِي

نَعَمْ  
بِذَاكَ حَفِيدِ الْمَجْدِ أَفْتَى لِشَبَّهِهِ حَفِيدِ الْمَجْدِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ صَاحِبِ الْمُنتَقَى  
حَفِيدُهُ مَنْ هُوَ؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

هَذَا بَأَنَّهُ لَا يَسْنِدُ عَلَى الصُّورَةِ أَفْتَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَفِيدِ الْمَجْدِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ أَنَّهُ لَا يَسْتَنْدُ عَلَى  
الصُّورَةِ  
نَعَمْ

بِذَاكَ حَفِيدِ الْمَجْدِ أَفْتَى لِشَبَّهِهِ  
وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَلْمِيذًا لِلنَّازِمِ  
تَلْمِيذًا لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ  
وَصَارَ ابْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ فِي الْأَخِيرِ يَفْتَدِي بِهِ  
صَارَ فِي الْأَخِيرِ يَفْتَدِي بِهِ  
بِتَلْمِيذِهِ لِمَا تَفَوَّقَ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ

سَفَ الْآنَ يَسُوقُ تَلْمِيزَهُ؟ نَعَمْ

يَعْنِي بِتَخْرِيمِ السُّجُودِ عَلَى الصُّورَةِ لِشِبْهِهِ يَعْني لِشِبْهِهِ صَاحِبَهُ بِعِبَادِ أَصْنَامٍ لِشِبْهِهِ هَا؟ نَعَمْ  
بِذَلِكَ؟ بِذَلِكَ حَفِيدُ الْمَجْدِ أَفْتَى لِلسَّانِ نَعَمْ  
لِشِبْهِهِ

إِيهِ

بِعِبَادِ أَصْنَامٍ عَلَى غَيْرِهَا أُسْجِدِي عَلَى غَيْرِهَا أُسْجِدِي عَلَى غَيْرِ الصُّورَةِ إِذَا كَانَتْ الصُّورَةُ تَحْتَكُ أَوْ  
تَحْتَقِدُ قَدَمَكَ مَا فِي بَاسٍ صَلَّ عَلَيْهَا أَمَا إِذَا كَانَتْ قُدَامَكَ وَلَا تَحْتَقِدُ جُوهَكَ فَلَا يَجُوزُ هَذَا لِأَنَّ  
هَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مَا فِيهِ صَلِيبٌ مُصَوَّرٌ  
وَهَذَا جَمِيعٌ لِلرِّجَالِ وَنَهْدِ  
وَالصَّلِيبِ أَشَدُّ

الصَّلِيبُ هُوَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صُورَةُ الْمَسِيحِ لِمَا قَتَلَهُ الْيَهُودُ وَصَلَبُوهُ عَلَى الْخَشَبَةِ  
صَوَّرُوهُ وَإِذَلِكَ الشَّوْهِ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ مَصْلُوبٍ  
مَاذُ أَيْدِيهِ

وَمَصْلُوبٍ

وَهَذَا كَذِبٌ

الْمَسِيحُ عَلَيْهِ مَا قُتِلَ وَلَا صَلَبٌ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ  
وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ

الْمَسِيحُ أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُمْ

وَإِنَّمَا قَتَلُوا رَجُلًا يُشْبِهُهُ

ظَنُّوا أَنَّهُ هُوَ

فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ

فَالْمَقْتُولُ وَالْمَصْلُوبُ لَيْسَ هُوَ الْمَسِيحُ

وَالَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ هُمُ الْيَهُودُ

وَمِنْ عِبَاوَةِ النَّصَارَى أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الصَّلِيبَ

وَكَانَ الْمَفْرُوضُ أَنَّهُمْ يَكْسِرُونَ الصَّلِيبَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ نَبِيَّهُمْ يُقْتَلُ وَيَصَلَبُ

هَذَا عَارٌ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا عَبَدُوهُ وَعَظَّمُوهُ

افْرَحَ الْيَهُودُ هَذَا الشَّيْءَ

هَذَا هُوَ الَّذِي يُرِيدُونَ الْيَهُودَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ

يُفْسِدُوا دِينَهُمُ وَالَّذِي أَغْرَاهُمْ بِعِبَادَةِ الصَّلِيبِ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ

اسْمُهُ بَلْسُ اسْمُهُ بولس

أَدْعَى الْإِيمَانَ بِالْمَسِيحِ  
أُدْعُ الدُّخُولَ فِي دِينِ الْمَسِيحِ  
كَذِبًا وَرَوْوً وَأَذْخَلَ الْوَثْنِيَّةَ فِي عَالِي النَّصَارَى أَدْخَلَ الْوَثْنِيَّةَ عَلَى النَّصَارَى فِي دِينِهِمْ وَمِنْهَا عِبَادَةُ  
الصَّلِيبِ هَذِي مِنْ آثَارِ بُولَسِ الْخَبِيثِ الْيَهُودِيِّ غَيْرِ دِينِ النَّصَارَى وَفَرِحُوا بِهِ وَظَنُوا أَنَّهُ تَابِعٌ  
لِلْمَسِيحِ وَأَنَّهُ رَسُولُ الْمَسِيحِ وَأَنَّهُ يُسَمُّونَهُ الرَّسُولَ بُولَسَ  
مِنْ عَبَاوَتِهِمْ هَذَا  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مَا فِيهِ صَلِيبٌ مُصَوَّرٌ  
وَهَذَا جَمِيعٌ لِلرِّجَالِ وَنَهْدِي  
مَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ الصَّلِيبِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَلَا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ  
يَجِبُ إِتْلَافُهُ لِأَنَّهُ شِعَارٌ لِأَنَّهُ شِعَارُ النَّصَارَى  
شِعَارُ الْوَثْنِيَّةِ

فَيَجِبُ إِتْلَافُ الصَّلِيبِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا  
نَقْضَهُ

وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الصُّورَةِ  
لِأَنَّهُ شِعَارُ النَّصَارَى عِبَادَةُ الْوَثْنِيَّةِ  
وَهَذَا حَرَامٌ التَّصْوِيرِ وَحَ لِبَسِّ الصَّلِيبِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
النَّصَارَى يَلْبَسُونَ الصَّلِيبَ  
عَلَى صُدُورِهِمْ

مَا يَكْتَفُونَ بِوَضْعِهِ عَلَى الْجُدْرَانِ  
بَلْ يَلْبَسُونَهُ عَلَى صُدُورِهِمْ

فَالْمُسْلِمُ إِذَا لَبَسَ شَيْئًا فِيهِ صَلِيبٌ تُشْبِهُ

بِالنَّصَارَى بِحَمْلِ الصَّلِيبِ فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَذَا وَيَجِبُ مُحَارَبَةُ الصَّلِيبِ وَطَمْسُ الصَّلِيبِ  
وَنَقْضُهُ نَعَمْ وَيَكْرَهُ لِبَسَّ الْأُزْرِ وَالْحَفِّ قَائِمًا يَكْفِي نَقْفُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ  
أَسْئَلُهُ كَثِيرَةٌ أَعْرَبَ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ عِنْدَنَا عِنْدَ  
بَعْضِ الْقَبَائِلِ يُوجَدُ شَخْصٌ يُسَمَّى مَرْجِعَ حَقٍّ إِذَا حَصَلَ قَتْلٌ أَوْ تَعَدَّى عَلَى الْأَعْرَاضِ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ  
وَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا يَرَاهُ مِنْ تَغْرِيمِ الْمُعْتَدِي أَمْوَالًا أَوْ سَيَّارَاتٍ لِيَذْفَعَهَا لِلْمُعْتَدِي لِلْمُعْتَدِي عَلَيْهِ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ وَهَلْ هُوَ مِنَ الْحُكْمِ بِالطَّاعُوتِ؟ نَعَمْ هَذَا مِنْ وَبِالطَّاعُوتِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ  
مَحْكَمَةٌ شَرْعِيَّةٌ آه لَا بُدَّ يُرْجَعُونَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ وَلَا يَحْكُمُونَ غَيْرَ الْقَاضِي

مَا يَجُوزُ يَحْكُمُونَ غَيْرَ الْقَاضِي هَذَا حُكْمُ الطَّاعُوتِ  
يَعْدِلُونَ عَنْ حُكْمِ الشَّرْعِ إِلَى حُكْمِ الطَّاعُوتِ

أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مَحْكَمَةٌ وَعِنْدَهُمْ عَالَمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَحْكُمُونَ الْعَالَمَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَاضِيًا  
يَحْكُمُونَ الْعَالَمَ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عَالَمٌ لَا بَأْسَ إِنَّهُ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ وَاجِدْ إِصْلَاحَ مِنْ بَابِ الْإِصْلَاحِ  
لَا مِنْ بَابِ الْحُكْمِ وَالْإِلْزَامِ وَإِنَّمَا مِنْ بَابِ الْإِصْلَاحِ فَإِنْ رَضُوا وَإِلَّا فَلَا يَلْزَمُهُمْ  
الصُّلْحُ لَيْسَ فِيهِ إِلْزَامٌ  
فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ

أَسْأَلُ اللَّهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَصْلَحَ رَجُلٌ بَيْنَ شَخْصَيْنِ مُتَخَصِمَيْنِ فِي وَرَضِي فِي هَذَا الصُّلْحِ وَلَكِنَّ  
هَذَا الصُّلْحَ لَمْ يَكُنْ عَلَى ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
فَهَلْ يَأْتُمُّ هَذَا الرَّجُلُ أَوْ يَأْتُمُّ الْمُتَخَصِمَانِ؟ إِذَا كَانَ فِيهِ جَوْرٌ وَظُلْمٌ فَلَا يَجُوزُ

إِذَا كَانَ فِيهِ جَوْرٌ وَظُلْمٌ فَلَا يَجُوزُ

الصُّلْحُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعَدْلِ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ

وَأَفْسَظُوا إِنْ لَمْ يَكُنْ يَجِبُ الْمَقْسَطِينَ

نَعَمْ

أَمَا إِذَا كَانَ فِي جَوْرٍ ظُلْمٌ فَلَا يُسَمَّى صُلْحًا

وَإِنَّمَا يُسَمَّى ظُلْمًا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْهَدِيَّةِ لِمَنْ لَهُ وِلَايَةٌ؟ مَا يَجُوزُ  
هَذِي رَشْوَةٌ هَدِيَّةٌ لِمَنْ لَهُ وِلَايَةٌ هَذِي رَشْوَةٌ تُعْطِيهِ يُؤْظَمُكَ وَلَا تُعْطِيهِ يَنْقُلُكَ مِنْ مَحَلٍّ  
لِمَحَلٍّ هَذِي هِيَ الرِّشْوَةُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لَوْ تُعْطِيهِ يَرْفَعُكَ هَذِي رَشْوَةٌ مَا يَجُوزُ وَلَا  
تُعْطِيهِ الْمُدْرَسَ لِأَجْلِ تَنْجُحِكَ هَذِي رَشْوَةٌ كُلُّهَا رَشْوَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَفْضِيلِ الْأَبِ فِي الْهَبَةِ عَلَى إِوْلَادِهِ؟ يَجِبُ الْعَدْلُ يَجِبُ الْعَدْلُ بَيْنَ  
أَوْلَادِهِ مَا يُعْطِي بَعْضَهُمْ وَيُحْرِمُ بَعْضَهُمْ  
وَلَا يُزَوِّدُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ

بَلْ يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ كَمَا فِي الْمِيرَاثِ

الذَّكَرُ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ أَهْدَى الطَّالِبُ إِلَى مُعَلِّمِهِ أَوْ الْمُعَلِّمُ إِلَى

مُدِيرِ الْمَدْرَسَةِ بِقَصْدِ الْمَدْحَةِ وَالْإِلْفَةِ

فَمَا حُكْمُ الْهَدِيَّةِ؟ وَمَا حُكْمُ قَبُولِهَا؟ رَشْوَةٌ مَا هِيَ بِهَدِيَّةٍ ذِي

لَيْشَ تُسَمِّيهَا هَدِيَّةً؟ بِالْإِسْمِ الطَّيِّبِ

هَذَا إِسْمٌ طَيِّبٌ الْهَدِيَّةِ

كَتَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَدِيَّةِ وَهَذَا مَا هِيَ بِهَدِيَّةٍ هَذِي رَشْوَةٌ سُخْتُ لَا يَجُوزُ  
الْإِهْدَاءُ لِلْمَسْئُولِ أَبَدًا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَكُونُ مِنَّا أحياناً  
مُنَادَاةَ الْأَوْلَادِ وَالطَّلَابِ فِي الْخَدَمِ بِالْقَابِ قَبِيحَةٍ مِثْلُ نَعَمْ يَكُونُ مِنَّا أحياناً مُنَادَاةَ الْأَوْلَادِ  
وَالطَّلَابِ وَنَحْوِهِمْ مِثْلُ الْخَدَمِ بِالْفَافِ مِثْلُ آيَشِ؟ الْخَدَمُ نَعَمْ بِالْقَابِ قَبِيحَةٍ مِثْلُ يَحْمِ يَا سَفِيهِ  
يَا بَهِيمَةً وَالْهَدَفُ مِنْ ذَلِكَ التَّأْدِيبِ السُّؤَالُ مَا الْحُكْمُ فِي ذَلِكَ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا  
يَصْدُرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمِ النِّسَاءِ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ أَحْسَنَ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُنَّ  
وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ مَا يَجُوزُ هَذَا  
إِذَا بُغِيَتْ تَأْدِيبُهُ بِغَيْرِ الْجَمَارِ وَغَيْرِ الْكَلْبِ وَغَيْرِهِ  
تَأْدِيبُهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْقَاضِي ثُمَّ لَمْ يَنْفِذْ حُكْمَهُ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَتْرَكَ الْقَضَاءَ إِنْ رَأَى تَكَرَّارَ  
ذَلِكَ وَرَأَى فِيهِ الْمَضْلَحَةَ؟ لَا مَا يَتْرَكَ الْقَضَاءَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَكَوْنِهِ مَا  
يَنْفِذُ حُكْمَهُ الْإِثْمَ عَلَى مَنْ لَمْ يَنْفِذْ  
أَمَّا هُوَ يُبَيِّنُ الْحَقَّ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي بِلَادِنَا يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
فَمَا هُوَ الْحُكْمُ إِذَا اِحْتَاَجَ الْإِنْسَانُ إِلَى أَنْ يَتَحَاكَمَ إِلَى تِلْكَ الْمَحَاكِمِ؟ وَمَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَعْمَلُ  
الْمُنَاسَبَةَ كَالْمُحَامَاةِ أَوْ تَدْرِيسِ هَذَا الْقَائِنِ الْوَضْعِيِّ أَوْ التِّحَاقِ بِالْكُلِّيَّاتِ الَّتِي تُخْرِجُ الْمُحَامِلِينَ  
وَالْقُضَاةَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهَذَا الْقَائِنِ الْوَضْعِيِّ  
هَذَا مِنْ آفَاتِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ إِنَّكَ تَأْخُذُ حُكْمَهُمْ تَخْضَعُ إِنْظِمَّتَهُمْ وَتَتَحَاكَمُ إِلَى  
مَحَاكِمِهِمْ

وَلِذَلِكَ وَجَبَتْ الْهَجْرَةُ عَلَى الْمُسْلِمِ  
فَلَا يُقِيمُ وَإِذَا أُضْطُرَّ إِلَى الْإِقَامَةِ فَلَا يَتَحَاكَمُ إِلَى الطَّاعُوتِ  
مَا يَتَحَاكَمُ إِلَى الطَّاعُوتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي الْفَتَى  
لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا عَلِمُوا حُكْمَهُ فِي مَسْأَلَةٍ مُعَيَّنَةٍ أَتَوْهُ لِيَحْكُمَ لَهُمْ بِهَا  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَاحِبٌ؟ لَا إِذَا شَعَرَ أَنَّ هَذَا إِذَا شَعَرَ أَنَّ هَذَا يَسْأَلُهُ أَنَّهُ لَهُ خَصْمٌ مَا يَفْتِيهِ  
يَقُولُ لَهُ هَاتِ خَصْمِكَ  
لَكِنْ لَوْ إِسْأَلَهُمْ مَسْأَلَةٌ فِي الصَّلَاةِ هَذِي فِيهَا خُصُومَةٌ؟ مَسْأَلَةٌ فِي الصَّلَاةِ فِي الْوُضُوءِ  
مَسَائِلٌ مَا فِيهَا طَرَفَانِ

يُفْتِيهِ مَسْأَلَةٌ فِي الصَّلَاقِ هَذِي فِيهَا خُصُومُهُ مَا فِيهَا أَمَا إِذَا سَأَلَهُ عَنْ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فُلَانٍ نِزَاعٍ فِي أَرْضٍ أَوْ فِي بُسْتَانٍ أَوْ فِي فَهَذَا لَا هَذِي خُصُومَةٌ يَقُولُ لَا هَاتِ خُصَمَكَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
السَّائِلُ يَقُولُ مَا صِحَّةُ حَدِيثِ؟ أَمَا ذَرَّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا فَلَا تَتَأَمَّرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ  
وَهَلْ يُؤَخِّدُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِي قَوِيًّا فِي شَخْصِيَّتِهِ؟ لَا  
الْحَدِيثُ صَحِيحٌ

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ وَلا يَسَ فِي هَذَا تَنْقِصُ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَكِنَّهُ نَصِيحَةٌ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ  
إِنَّهُ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِلْقِيَامِ بِالْمَسْئُولِيَّةِ هَذِي مَوَاهِبُ يَجْعَلُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى فِي النَّاسِ

أَبُو ذَرٍّ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ

أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ

وَمِنَ الْمُهَاجِرِ وَمِنَ الرُّهَادِ وَالْأَتْقِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ لَكِنَّ مَا عِنْدَهُ مَوْهَبَةٌ الْوَلَايَةِ فَنَصَحَهُ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَوَلِّي الْوَلَايَةِ لِأَنَّهُ مَا عِنْدَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْقِيَامِ بِهَا نَعَمْ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فِي بَلَدٍ يَحْكُمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
نَعَمْ

مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فِي بَلَدٍ يَحْكُمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
وَلَا يُمَكِّنُ أَخْذَ حَقِّهِ إِلَّا يَدْفَعُ الرِّشْوَةَ

فَهَلْ يَجُوزُ دَفْعُهَا؟ كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْكَلَامِ النَّاضِرِ يَقُولُ يَجُوزُ إِذَا كَانَ مُضْطَّرًّا إِلَيْهَا لِاسْتِنْقَازِ  
حَقِّهِ

وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ دَفْعُ الرِّشْوَةِ لِغَمُومِ النَّهْيِ عَنْهَا وَلَعْنِ فَاعِلِهَا  
نَعَمْ

هُنَاكَ وَسَائِلُ أُخْرَى يَعْمَلُ الْوَسَائِلُ الْأُخْرَى لِاسْتِنْقَازِ حَقِّهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ كَثُرَتِ السَّرِقَاتُ وَإِنْتِشَارُهَا سَبَبُهُ  
إِهْمَالٌ وَإِبْطَالُ إِقَامَةِ دَعْوِ السَّرِقَةِ؟ نَعَمْ

فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ مَكَانٌ تَقْطَعُ يَدُ خِفَتٍ حُفَّتِ السَّرِقَةُ فِي الْبِلَادِ الْأُخْرَى مَا يَسْتَقِرُّونَ  
وَلَا عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَلَا يَأْمَنُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَلَا عَلَى بُيُوتِهِمْ

يُهْجَمُ عَلَيْهِمْ وَتُؤَخِّدُ أَمْوَالَهُمْ

أَمَا فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ فَالْأَمْنُ مَا نَقُولُ إِنَّهُ مَا يُوجَدُ سَرِيْعٌ يُوجَدُ سَرِقَةٌ وَجَدْتُ فِي عَهْدِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَجَدْتُ السَّرِقَاتُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَعَ أَنَّهُ يُقِيمُ الدُّوْدَ وَجَدَ الزِّنَا فِي عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنَّهُ يُقِيمُ الدُّوْدَ  
فَمَا هُوَ بِمَعْنَاهُ أَنَّهُ مَا يُوجَدُ فِي الْمُجْتَمَعِ جَرِيمَةٌ  
تُوجَدُ الْجَرَائِمُ وَلَكِنَّ الشَّامَ فِي إِقَامَةِ الدِّ  
وَالدُّوْدُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ فِي هَذَا الْبَلَدِ تُقَامُ  
تُقَامُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ

وَلِذَلِكَ هَذَا الْبَلَدُ يَمْتَارُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ بُلْدَانِ الْعَالَمِ أَرْقَى بِلَادِ الْعَالَمِ كَمَا يُسَمُّوْنَهَا بِالْأَسْلِحَةِ  
الْمُخَابِرَاتِ وَالْأَشْيَاءِ أَوْ الْجَرِيمَةِ فِيهَا مُتَّفَقَةٌ  
وَهَذِهِ الْبِلَادُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ الْجَرَائِمُ فِيهَا قَلِيلٌ وَعَلَى خَفِيَّتِهِ  
هَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

الْحَمْدُ لِلَّهِ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنْ الْوَاسِطَةَ الْمَعْرُوفَةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ هِيَ نَوْعٌ مِنْ  
الرِّشْوَةِ؟ هَذِهِ شَفَاعَةٌ مَا هِيَ الْوَاسِطَةُ الشَّفَاعَةُ  
إِذَا وَصِيَّةٌ وَاحِدٌ يَشْفَعُ لَكَ فِي تَحْصِيلِ حَقِّكَ لَكَ  
هَذِهِ شَفَاعَةٌ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا مَنْ يَشْفَعُ جَمَاعَةً حَسَنَةً كُلُّهُ نَصِيبٌ مِنْهَا  
أَوْ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يُكِنُّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يُكِنُّ لَهُ مِنْهَا  
الشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ أَنْ تَشْفَعَ فِي أَخْذِ حَقِّ الْغَيْرِ  
أَنْ تَشْفَعَ فِي أَخْذِ حَقِّ الْغَيْرِ  
لِلْمَشْفُوعِ لَهُ

تَشْفَعُ فِي تَعْطِيلِ حَقِّكَ مِنْ دُودِ اللَّهِ  
تَشْفَعُ فِي الْمُجْرِمِينَ  
مَا يُقَامُ عَلَيْهِ حَقٌّ

هَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي فِيهَا ظُلْمٌ أَوْ فِيهَا تَعْطِيلٌ لِلدُّوْدِ  
هَذِهِ شَفَاعَةُ سَيِّئَةٍ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
مَلْعُونٌ مَنْ شَفَعَ وَمَلْعُونٌ مَنْ قَبِلَ الشَّفَاعَةَ  
بِهَذَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي أَرْحَامٌ فِيَّ فِي أُخْرَى وَقَدْ لِي أَرْحَامٌ فِيَّ فِي دَوْلَةٍ أُخْرَى  
وَقَدْ عَاتَبْنَا كَثِيرٌ عَلَى عَدَمِ الذَّهَابِ لَهُمْ بَاتِنًا قَاطِعُونَ لِلرَّحِمِ  
نَعَمْ لَنَا أَرْحَامٌ فِي دَوْلَةٍ أُخْرَى

إليه

وَقَدْ عَاتَبْنَا كَثِيرًا عَلَىٰ عَدَمِ الذَّهَابِ لَهُمْ بَأْتِنَا قَاطِعُونَ لِلرَّحِمِ  
سَبَبِ عَدَمِ ذَهَابِنَا هُوَ أَنَّا لَا نَدْخُلُ مِنْ تِلْكَ الدُّوْدِ إِلَّا بِدَفْعِ رِشْوَةٍ لِرِجَالِ الْجَمَارِكِ حَتَّىٰ يَمْشُوا  
أُمُورَنَا

فَهَلْ هَذَا سَبَبٌ لِيُزَارَتِهِمْ؟ أَوْ هُوَ سَبَبٌ مَانِعٌ لِعَدَمِ الذَّهَابِ لِصَلَةِ الرَّحِمِ  
تَذَهَبُونَ لِيُزَارَةَ الرَّحِمِ؟ وَلَوْ تَرْتَبَ عَلَىٰ هَذَا أَنَّكُمْ تَدْفَعُونَ لِلْمَسْئُولِينَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ  
التَّوَصُّلِ إِلَى الْحَقِّ وَصَلَةِ الرَّحِمِ وَلَا تَضْلِمُونَ أَدَّ هَذَا مَا ظَلَمْتُمْ فِيهِ ادُّ وَيَكُونُ الْإِثْمُ عَلَى الْآخِرِ  
هَذَا الْإِثْمُ عَلَى الْآخِرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرَاةِ  
أَنْ تَلْبَسَ الشَّفَافَ أَوْ اللَّيَّاسَ الْعَارِيَّ عِنْدَ مَحَارِمِهَا مِنْ إِخْوَانِهَا وَأَبِيهَا وَنَحْوِهِمْ؟ لَا يَقُولُ لَكَ  
عَلَيْهِ إِلَّا الزَّوْجُ النَّاضِمُ يَقُولُ إِلَّا الزَّوْجُ وَلَا تَلْبَسُ هَذَا إِلَّا عِنْدَ الزَّوْجِ فَقَطْ  
أَوْ السَّيِّدُ تَلْبَسُهُ الْأُمَّةُ عِنْدَ سَيِّدِهَا  
أَمَّا عِنْدَ غَيْرِ الزَّوْجِ مَا يَجُوزُ وَلَوْ كَانَ مِنْ مَحَارِمِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَنَا أَعْمَلُ فِي إِحْدَى الشَّرِكَاتِ وَأَعْطَيْتُ  
لِبَاسًا فِيهِ سِرٌّ

وَلَابُدَّ مِنْ لُبْسِ هَذَا اللَّيَّاسِ فِيَّ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ تَطْمَسُ السُّورَةُ تَطْمَسُ الصُّورَةَ وَتَلْبَسُ  
اللَّبَاسَ

أَلَا إِنْ كَانَ قَصْدُكَ صُورَكَ لِأَنَّهُمْ مِنْ الْمَصَانِعِ وَالْمَعْلَلَاتِ يُعَلِّقُونَ صُورَةَ الشَّخْصِ

عِنْدَ الدُّخُولِ وَعِنْدَ الخُرُوجِ

هَذَا تَعَلَّقُهَا عِنْدَ الدُّخُولِ وَإِذَا أَنْكَ دَخَلْتَ تُخْفِيهَا

تُخْفِيهَا إِلَى أَنْ تَحْتَاجَ إِلَيْهَا

فَإِذَا إِحْتَجَّتْ إِلَيْهَا فَأَبْرَزَهَا

وَإِذَا لَمْ تَحْتَاجْ إِلَيْهَا فَأَخْفَاهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنِّي شَرَيْتُ مَلَابِسَ الْأَطْفَالِ الْمُصَوَّرِ عَلَيْهَا صُورٌ لِذَرَجَةِ أَنَّا لَا نَجِدُ مَلَابِسَ

لِلْأَطْفَالِ خَالِيَةً مِنْ هَذِهِ الصُّورِ

بَلْ إِنْ بَعْضَ السَّلْعِ وَالْمُسْتَرَيَاتِ مِنْ مُعَلَّبَاتٍ وَحَفَائِضَ وَغَيْرِهَا لَا تَخْلُو مِنْ سُورَةٍ فَتَدْخُلُهَا

الْمَنْزِلَ

السُّوَالُ مَا حُكْمُ أَذْهَابِهَا وَشِرَائِهَا وَإِذْخَالِهَا مَعَ أَنَّهُ يَصْغَبُ أَمَّا الْمَلَابِسُ أَمَّا الْمَلَابِسُ فَهُنَاكَ

مَلَابِسُ لَيْسَ فِيهَا صُورٌ

قَوْلُ السَّائِلِ مَا وَجَدْنَا مَلَابِسَ غَلَطَ فِيهِ مَلَابِسَ

لَوْ اِشْتَرَيْتُ قُمَاشٌ اِشْتَرَيْتُ قُمَاشٌ وَفَصَلْتُهُ عَلَيَّ وَوَلَكَ عِنْدَ الْخَيَّاطِينَ هَا مَا هُمْ لِازِمٌ تَسْرَبُ  
شَيْءٌ جَاهِرٌ  
أَشْرُ شَيْءٍ وَفَضْلُهُ أَنْتَ  
تَخِيْطُهُ عِنْدَ مَحَلَّاتِ الْخِيَاطَةِ  
فَلَا يَجُوزُ لُبْسُ بِيْرَاءِ الْقَلَابِسِ الَّتِي فِيهَا تَصَاوِيرٌ  
وَأَمَّا الصُّورُ الَّتِي عَلَيَّ السِّلْعِ هَذِي مُفْتَهَتْ  
أَنْتَ مَا قَضَدَكَ الصُّورَةَ؟ أَنْتَ قَضَدَكَ السِّلْعَةَ؟ وَالْكَرْتُونُ هَذَا تَلْفُهُ إِذَا خَلِصَتْ مِنْهُ أَوْ الْقُوْطِيُّ  
تَلْفُهُ إِذَا خَلِصَتْ مِنْهُ مَا وَإِنْ كَانَ تَبِي تَسْتَعْمِلُ هَذَا الْكَرْتُونِ أَوْ تَسْتَعْمِلُ هَذَا الْغِلَافَ  
تَبِي تَسْتَعْمِلُهُ؟ إِظْمَسَ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ تَلْبَسُ الْبِاسَ الْفَاضِحَ أَوْ  
الشَّفَافَ ثُمَّ تَخْرُجُ إِلَى الْأَسْوَاقِ لِكَيْهَا تَلْبَسُ فَوْقَ هَذَا الْحِجَابِ وَالْعَبَاءَةِ  
فَهَلْ فَعَلَهَا جَائِزٌ؟ مَا هُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ وَسِيْلَةَ إِلَيَّ أَنَّهُ تَسْقُطُ عَبَاءَتُهَا وَلَا تَضَعُهَا ثُمَّ تَظْهَرُ  
مَلَابِسَهَا السَّيِّئَةَ فَلَا يَجُوزُ لَهَا هَذَا  
لَا يَجُوزُ لِمَاذَا تَلْبَسُ الْبِاسَ الشَّفَافَ وَتَلْبَسُ عَلَيْهِ الْعَبَاءَةَ؟ هَذَا غَلَطُ الْعَبَاءَةِ يُفَكِّنُ تَسْقُطُ  
يُفَكِّنُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْأَمْنِ وَالْخُفِّ قَائِمًا  
كَذَا كَالْتِصَاقِ اثْنَيْنِ عُزَيًّا بِمَرْقَدِي  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ أَنَّهُ يَكْرَهُ لُبْسَ الْإِزَارِ قَائِمًا  
وَلُبْسَ الْخُفِّ

قَائِمًا أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ  
لِأَنَّ أَيْسَرَ لَهُ وَأَسْتَرُ لِعَوْرَتِهِ فِي الْإِزَارِ  
وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي لُبْسِ الْخُفِّ فَإِنَّهُ إِذَا لَبَسَهُ وَهُوَ وَقِفٌ  
يَكُونُ هَذَا فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَيْهِ  
إِذَا لَبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ يَكُونُ أَتَقَنَ وَأَحْسَنَ  
وَأَمَّا هَذَا يَتَّبَعُ الْأَسْهَلَ عَلَيْهِ  
إِنْ كَانَ الْأَسْهَلُ عَلَيْهِ أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ  
وَإِنْ كَانَ الْأَسْهَلُ أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ قَائِمٌ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

وَكَذَلِكَ إِذَا اِحْتَاَجَ إِلَى لُبْسِ الْخُفِّ قَائِمًا  
مَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَمَّا هَذَا مِنْ بَابِ الْأَوْلَوِيَّةِ وَالْأَفْضَلِيَّةِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْأَزْرِ وَالْخُفِّ قَائِمًا

ذَلِكَ لِتِصَاقِ اثْنَيْنِ عُزَيًّا بِمَرْقَدٍ

كَذَلِكَ يَكْرَهُ بَلَنْ يَحْرُمُ أَنْ يَنَامَ إِثْنَانِ عَارِيَيْنِ حَتَّى وَلَوْ كَانَ الرَّوْجَانِ لَانَ لِأَنَّهُ نُهِيَ أَنْ يُجَامَعَ الرَّجُلُ  
رَوْجَتَهُ وَهُمَا عَارِيَيْنِ وَهُمَا عُزَيَانُ تَشْبَهُمَا بِالْحَيَوَانَاتِ يَكْرَهُ هَذَا

بَلْ إِنَّهُ يَخْرُجُ

وَمِنْ بَابِ أَوْلَى إِذَا كَانَ غَيْرَ رَوْجَيْنِ فَيَكْرَهُ أَنْ يَنَامَ عَارِيَيْنِ  
مُلْتَصِقَيْنِ لِأَنَّ هَذَا يُسَبِّبُ فِي الْفَاحِشَةِ

نَعَمْ

كَذَلِكَ التَّصَاقُ اثْنَيْنِ عَزِيًّا بِمَرْقَدِي  
وَأَثْنَيْنِ وَأَمْرَقٌ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ  
إِثْنَيْنِ وَأَنَّهُ وَالْمَرَاتَيْنِ  
مِثْلَ الرَّجُلَيْنِ

الرَّجُلُ أَنْ لَا يَنَامَانَ فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ وَالْمَرَاتَانِ لَا تَنَامَانِ عَارِيَتَانِ أَوْ عَارِيَتَيْنِ فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ  
لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مُخَالَفَةِ الْإِدْبِ وَلِمَا فِيهِ مِنْ سَبَبِ الْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ  
نَعَمْ

حَتَّى بَيْنَ النِّسَاءِ فَإِنَّ النِّسَاءَ تَجِدُ بَيْنَهُنَّ الشَّهْوَةَ فِيمَا بَيْنَهُنَّ وَيَعْمَلْنَ السَّحَاقَ  
نَعَمْ

وَأَثْنَيْنِ وَأَمْرَقٌ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ  
وَلَوْ أَحْوَهُ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ وَكَذَلِكَ فِي الْأَوْلَادِ فِي الْأَوْلَادِ جَاءَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ وَإِضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ فَرَّقُوا بَيْنَهُمْ أَلَمْ فَلَا  
تَتْرُكُ أَوْلَادَكَ فِي مَضْجَعٍ وَاحِدٍ

إِذَا بَلَغَ سِنَّ الْعَاشِرَةِ كَانَ هُمَا ظَنُّهُ الشَّهْوَةَ يَزُفُّ كُلَّ وَاحِدٍ بِمَرْقَدٍ مُسْتَقِلٍّ  
عَنْ سِوَاءٍ كَانَ ذَكَرَيْنِ أَوْ اثْنَيْنِ فَرَّقَ بَيْنَهُمْ أَوْ ذَكَرَ وَإِنِّي وَلَوْ كَانُوا إِخْوَةً فَرَّقَ بَيْنَهُمْ فِي  
الْمَضَاجِعِ نَعَمْ وَقُلْ فِي إِنْتِبَاهِهِ وَالصَّبَاحِ وَفِي الْمَسَاءِ وَنَوْمٍ مِنْ مَا شِئْتَ تَهْتَدِي  
كَذَلِكَ مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الْأَذْكَارِ

فِي الصَّبَاحِ فِي أَوَّلِ الصَّبَاحِ وَأَوَّلِ الْمَسَاءِ بَانَ تَأْتِي بِالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ  
فِي أَوَّلِ الصَّبَاحِ

وَفِي أَوَّلِ الْمَسَاءِ وَكَذَلِكَ الْأَذْكَارُ الَّتِي عِنْدَ النَّوْمِ  
وَالْأَذْكَارُ الَّتِي عِنْدَ الْإِنْتِبَاهِ مِنَ النَّوْمِ  
فَالْأَذْكَارُ وَرَدَتْ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ

وَهِيَ مَجْمُوعَةٌ وَمُبَيَّنَةٌ فِي كُتُبِ الْأَذْكَارِ الْمُؤَلَّفَةِ مِثْلُ الْأَذْكَارِ لِلنَّوَوِيِّ الْأَذْكَارِ وَالْوَابِلِ الصَّيِّبِ  
لِابْنِ الْقَيْمِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فَرَاغَهَا تَعْرِفُ الْأَذْكَارَ الْمُؤَلَّفَةَ فِي  
مَوَاقِفِهَا وَلَا تُغْفِلُ نَفْسَكَ تَهْمِلُ نَفْسَكَ مِنَ الْأَذْكَارِ

فَإِنَّ هَذِهِ الْأَذْكَارَ فِيهَا نَفْعٌ لَكَ

خَيْرٌ لَكَ وَحِمَايَةٌ لَكَ

وَفِيهَا تَنْوِيرٌ لِقَلْبِكَ بَدَلِ الْغَفْلَةِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُرَاجِعَ هَذِهِ الْكُتُبَ وَفِيهِ كُتُبٌ مُخْتَصَرَةٌ يُمَكِّنُ  
تَحَمُّلَهَا مَعَكَ مِثْلَ رِسَالَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ تُخَفِّةُ الْأَخْيَارِ مَسْأَلَةٌ مُخْتَصَرَةٌ وَلَا  
مُغْتَنَى بِهَا مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ مَوْثُوقَةٌ فَعَلَيْكَ أَنْ تَسْتَضِيحَهَا وَأَنْ تَسْتَحْدِمَهَا فِي أَوْقَاتِهَا  
نَعَمْ

فَفِي سَفَرٍ إِنْ كُنْتَ أَوْ حَضَرَ فَلَا تَدْعُ وَرَدَ خَيْرٌ قَدْ رُوِيَ عَنِ نَعْمٍ فِي سَفَرٍ إِنْ كُنْتَ أَوْ حَضَرَ فَلَا  
تَدْعُ وَرَدَ خَيْرٌ قَدْ رُوِيَ عَنِ مُحَمَّدٍ  
لَا تَتْرُكُ الْوَرْدَ

فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَأَذْكَارِ النَّوْمِ  
سِوَاءٍ كُنْتَ فِي سَفَرٍ أَوْ فِي حَضْرٍ لِأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا تَحْمِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَتُنَوِّرُ قَلْبَكَ  
وَيَحْفَظُكَ اللَّهُ بِهَا مِمَّا يَضُرُّكَ اللَّهُ بِهَا مِنَ الْهَوَامِّ وَمِنِ اتِّبَاعِ وَمِنِ الْجِنَّ شَيَاطِينِ الْجِنِّ  
وَالْإِنْسِ فَهِيَ حِرْزٌ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ  
نَعْمُ

وَيُحْسِنُ عِنْدَ النَّوْمِ نَفْضُ فِرَاشِهِ  
وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى وَكُلُّهُ بِاسْمِ دِي كَذَلِكَ مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِذَا كَانَ الْفِرَاشُ مَفْرُوشًا فَإِنَّكَ  
يَنْبَغِي قَبْلَ أَنْ تَنَامَ عَلَيْهِ أَنْ تُمَيِّزَهُ بِشَيْءٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ خَلْفَكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَشَرَاتِ  
وَالْمَوْذِيَّاتِ الْأَشْيَاءِ أَوْ عَلَيْهِ تُرَابٌ تَتَّادِي بِهِ فَتَمِيضُ الْفِرَاشَ بِشَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَنَامَ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ  
مَفْرُوشًا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ  
وَلَا تَنَمْ عَلَيْهِ بِدُونِ أَنْ تُمِيضَهُ  
نَعْمُ

وَيُحْسِنُ عِنْدَ النَّوْمِ لَفْظُ فِرَاشِهِ  
أَوْ تَنْقِصُهُ

تَنْفُضُ الْفِرَاشَ

حَتَّى يَسْقُطَ مَا خَلْفَكَ عَلَيْهِ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ خَلْفَكَ  
عَلَيْهِ شَيْءٌ لَا تَذَرِي عَنْهُ مِنَ الْمَوْذِيَّاتِ أَوْ مِنَ الْعَقَارِبِ أَوْ الْحَيَاةِ غَيْرِ ذَلِكَ  
نَعْمُ

نَعْمُ وَيُسْتَحَبُّ النَّوْمُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ

يُسْتَحَبُّ النَّوْمُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ عِنْدَ النَّوْمِ

لِأَنَّ الْجَانِبَ الْأَيْمَانَ لَهُ مَزِيَّةٌ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ تَيَّارٌ فِي  
تَنْعُلٍ وَتَرَجُلِهِ وَظُهُورِهِ وَسَانِهِ كُلِّهِ

وَأَيْضًا مِنَ النَّاحِيَةِ الصِّدْقِيَّةِ فَإِنَّ الْقَلْبَ فِي الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ

فَإِذَا نِمْتَ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَإِنَّ النَّوْمَ يَثْقُلُ لِأَنَّ الْقَلْبَ يَكُونُ مُسْتَرِيحًا  
فِي ثِقَلِ نَوْمِكَ

أَمَّا إِذَا نِمْتَ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَإِنَّ الْقَلْبَ يَكُونُ مُعَلَّقًا

وَيَكُونُ نَوْمُكَ خَفِيفًا

يَكُونُ النَّوْمُ خَفِيفًا لَا تَسْتَعْرِقُ فِيهِ

تَكْسِلُ عَنِ الْقِيَامِ التَّهَجُّدِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

هَذَا هُوَ السِّرُّ فِي كَوْنِكَ تَنَامٌ عَلَى الْأَيْمَنِ  
أَوْلَا النَّبِيِّ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيَامُنُ وَثَانِيًا أَنَّ هَذَا مِنَ النَّاجِيَةِ الصِّدْقِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ إِحْسِنُ  
نَعْمُ

وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى مِنَ السُّنَنِ الْإِقْتِحَامِ  
النَّوْمُ إِكْتِحَالٌ عِنْدَ النَّوْمِ بِمَا يُنَاسِبُ الْعَيْنَ لِأَنَّ الْإِكْتِحَالَ فِيهِ مَنْفَعَةٌ لِلْعَيْنِ وَالْإِثْمِدِ هُوَ أَحْسَنُ  
وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْجَارَةِ نَوْعٌ مِنَ الْحَجِّ الرَّقِيقَةِ الْمَعْرُوفَةِ تَدُقُّ وَيَكْتَحِلُ بِهَا فِي الْعَيْنَيْنِ  
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعْمِلُهُ  
يُسْتَعْمَلُ الْإِثْمِدُ

وَإِنْ اِكْتَحَلْتَ بِغَيْرِ الْإِثْمِ فَلَا بَأْسَ

نَعْمُ وَعَبَارِنُ هَذَا عِبَا لَيْلَةٍ بَعْدَ لَيْلَةٍ مَا هُوَ كُلُّ لَيْلَةٍ بَلْ يَكُونُ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ نَعْمُ وَأَصِيرُ حَافِيًا أَوْ  
حَافِيًا تَمَعَّدَدَ وَإِخْشُوشَنَ وَلَا كَذَلِكَ مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا تَلَازَمَ شَيْئًا وَاحِدًا فَتَتَعَوَّدُهُ وَيَسْقُ  
عَلَيْكَ تَرْكُهُ لَا تَلَازِمَ شَيْئًا وَاحِدًا تَكُونُ دَائِمًا رَاكِبًا  
بَلْ تَمَشِي وَتَرْكَبُ

لَأَنَّكَ لَوْ اِخْتَجْتَ إِلَى الْمَشْيِ إِذَا قَدْ تَعَوَّدْتَهُ أَمَا لَوْ دَاوَمْتَ عَلَى الرُّكُوبِ  
أَرَدْتُ الْمَشْيَ أَنَّهُ يَسْقُ عَلَيْكَ وَالْمَشْيُ فِيهِ صِحَّةٌ لِلْبَدَنِ الْأَطْبَاءُ يَحْتُونُ عَلَى الْمَشْيِ وَمَا كَثُرَ  
مَرَضُ السُّكْرِ فِي النَّاسِ إِلَّا بَعْدَ الْمَشْيِ فِيهِ فَايِدَةٌ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ أَنَّكَ تَمَشِي فَإِنَّكَ تَمَشِي  
تَرْكَبُ تَارَةً وَتَمَشِي تَارَةً

لَا تَمَشِي دَائِمًا وَتَتْرُكُ الرُّكُوبَ وَلَا تَرْكَبُ دَائِمًا وَتَتْرُكُ الْمَشْيَ

بَلْ عَادِلٌ بَيْنَهُمَا

هَذَا هُوَ الْأَحْسَنُ

وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلِإِنْتِعَالِ تَنْتَعِلُ وَتُحْفَى وَأَنْتَ تَمَشِي

يَعْنِي تَارَةً تَمَشِي بِالنَّعْلَيْنِ وَتَارَةً تَمَشِي حَافِيًا

لِأَجْلِ أَنَّكَ تَتَعَوَّدُ الْقُوَّةَ قَدْ تَفْقَدُ النَّعْلَيْنِ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ أَوْ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ فَيَكُونُ  
عِنْدَكَ قُدْرَةٌ عَلَى الْمَشْيِ حَافِيًا أَمَا إِذَا تَعَوَّدْتَ دَائِمًا النَّعْلَيْنِ أَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ الْمَشْيَ حَافِيًا إِذَا

اِخْتَجْتَ إِلَيْهِ إِذَا اِخْتَجْتَ إِلَيْهِ وَيَنْبَغِي إِنَّكَ تَخْشُوشَنَ مَا تَعَوَّدُ النَّعُومَةَ مَا تَعَوَّدُ النَّعُومَةَ بَلْ  
تُسْتَعْمَلُ أَيْضًا الْحُسُونَةُ تَكُونُ مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْحُسُونَةِ وَالنَّعْ هُوَ الْإِعْتِدَالُ وَالْوَسَطُ

وَالْتَمَدُّ مَنْسُوبٌ إِلَى مُعَدِّ ابْنِ عَدْنَانَ

جَدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَادَتِ الْمَاءُ الْمُعَدِّيَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ هَكَذَا

إِنَّهُمْ يَحُونُونَ وَيَتَوَسَّطُونَ فِي مَشْيِهِمْ وَفِي اِنْتِعَالِهِمْ وَفِي رُكُوبِهِمْ وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهَا تَرْبِيَةٌ  
بَدَنِيَّةٌ هَذِهِ التَّرْبِيَةُ الْبَدَنِيَّةُ الْمُفِيدَةُ مَا هِيَ بِالتَّرْبِيَةِ الْبَدَنِيَّةِ لَعِبِ الْكُرَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَا التَّرْبِيَةَ

الْبَدَنِيَّةِ عَلَى الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَشْبِي وَالرُّكُوبِ وَالْعَدُوِّ إِذَا تَيَسَّرَ إِنَّكَ تَعْدُو وَلَا الْإِنْتِعَالُ وَالْحَفَا  
وَهَكَذَا هَذِي التَّرْبِيَّةُ الْبَدَنِيَّةُ الْمُفِيدَةُ

نَعَمْ

فَلَوْ أَنَّ اللَّي يُسْمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالتَّرْبَوِيِّينَ وَيُوجِّهُونَ الشَّبَابَ أَنَّهُمْ يَرْبُونَهُمْ عَلَى الْأُمُورِ هِيَ  
التَّرْبِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ كَانَ هَذَا أَحْسَنَ مِنَ التَّرْبِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْكَرَّةِ وَأَنْوَاعِ الْكَرَّةِ مُدْرَبِ كُرَّةِ الْقَدَمِ  
وَكُرَّةِ السَّلَّةِ وَكُرَّةِ الْيَدِ وَالْكَرَّةِ الطَّائِرَةِ وَالْكَرَّةِ الْوَاقِعَةِ وَمَا أَذْرِي كُلُّهُ خَرَابٌ فِيهَا فَايِدَةٌ مَا فِيهَا  
فَايِدَةٌ

نَعَمْ

وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا أَمْوَالًا مَعَ الْأَسْفِ  
يُنْفِقُ عَلَيْهَا أَمْوَالًا لَهَا مُوَارِنَاتٌ  
وَهِيَ ضَيَاعٌ فِي ضَيَاعٍ

نَعَمْ

وَاللَّهِ لَا تُفِيدُ لَا فِي دِينٍ وَلَا فِي دُنْيَا

نَعَمْ

بَوَاسِيرُ حَافِيًا أَوْ حَازِيًا وَامِشْ وَارْكَبَا تَمَعِدِدُ وَإِخْشَوْشِنَ وَلَا تَتَعَوِّدِي

لَا تَعُوذُ نَفْسُكَ شَيْءٌ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ

ثُمَّ يَسُقُ عَلَيْكَ تَرْكُهُ

حَلْكَ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا

فَأِيَّكَ وَالتَّنْعِيمِ مَعَ زِيٍّ جَدِّدِ

كَذَلِكَ التَّنْعُمُ

دَائِمًا مَا تَأْكُلُ إِلَّا أَشْيَيْنِ

أَوْ لَذِيذَةٍ وَأَشْيَيْنِ شَهِيئَةٍ مَا تُدَاوِمُ عَلَى هَذَا لِأَنَّكَ تُعَوِّدُهَا وَلَكِنْ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا اِغْتَدِلْ بَيْنَ

هَذَا وَهَذَا تَارَةً تَجُوعُ وَتَارَةً يَشْبَعُ وَهَكَذَا

فَتَكُونُ مُغْتَدِلًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ عِبَادَ اللَّهِ بِالمُتَنَعِّمِينَ

عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالمُتَنَعِّمِينَ

وَالرَّجُلُ لَمْ يُخْلَقْ لِأَجْلِ التَّنْعُمِ

تَسْمِينُ جِسْمِهِ وَإِنَّمَا خُلِقَ لِلْعَمَلِ وَالْجِهَادِ وَالْقُوَّةِ هَكَذَا يَنْبَغِي يَكُونُ الرَّجُلُ

مَا يَعُوذُ نَفْسَهُ النُّعُومَةَ وَالرِّقَّةَ وَأَنْ مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ أَشْهَى الْمُسْتَوِيَّاتِ دَائِمًا لَا مَانِعَ مِنْ أَنْكَ

تَأْكُلُ مِنْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَلَكِنْ لَا تُدَاوِمُ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا عَوْدُ نَفْسِكَ نَعَمْ فَإِنْ

عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِنَعْمِ هَذَا لَفْظٌ حَدِيثٌ نَعَمْ

مَعَ زِيٍّ الْكُفَّارِ يَعْنِي لَا تَلْبَسُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ الْكُفَّارُ فِي إِزْيَائِهِمْ

لَإِنَّ هَذَا مِنَ التَّشْبِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَشَبِهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ  
فَلَا تَلْبَسْ لِبَسَتِهِمْ الْخَاصَّةَ بِهِمْ  
هَذَا مِنَ التَّشْبِهِ

تَجَنَّبَ زِيَّ الْكُفَّارِ  
نَعْمَ وَلَكِنْ شَاكِرًا وَإِزْغَامَ حَسَدِي نَعْمَ وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ الَّتِي أَعْطَاكَ نِعْمَةَ الصِّحَّةِ  
وَنِعْمَةَ الْأَمْنِ وَنِعْمَةَ الرِّزْقِ وَنِعْمَةَ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ هَذِي نِعْمٌ عَظِيمَةٌ  
أَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأُزِيدَنَّكُمْ  
وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ  
وَالشُّكْرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَرْكَانٌ  
ثَلَاثُ أَرْكَانٍ لَا بُدَّ مِنْهَا  
أَوَّلُ التَّحَدُّثِ بِنِعْمِ اللَّهِ ظَاهِرًا  
أَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ  
تَحَدَّثَ بِهَا وَالثَّانِي عَلَى اللَّهِ  
بِهَا ظَاهِرًا

ثَانِيًا الْإِعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا

إِنَّ هَذِهِ النِّعْمَ مِنَ اللَّهِ لَا مَنْ حَوْلَكَ وَلَا مِنْ كَدِّكَ وَلَا كَسْبِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ وَأَنَا هِيَ مِنَ  
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ تَعْتَرِفُ بِهَا وَلَا تَنْسِبُهَا إِلَى وَسْطِكَ وَتَقُولُ أَنَا الَّتِي  
أَنَا الَّتِي جَمَعْتُهَا وَأَنَا الَّتِي حَاصِلْتُهَا وَأَنَا حَازِقٌ وَمَاهِرٌ وَلِذَلِكَ جَمَعْتَ لَا هَذَا فَضَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعْمَ كَوْنُكَ تَسْتَغِلُّ وَكَوْنُكَ تَعْمَلُ هَذَا سَبَبٌ مِنَ الْأَسْبَابِ أَمَّا حُصُولُ النِّعْمَةِ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ  
جَلَّ وَعَلَا

لَوْ شَاءَ مَا حَصَلَ لَكَ شَيْءٌ وَلَوْ تَعَبْتَ وَلَوْ عَمِلْتَ مَا حَصَلَ لَكَ شَيْءٌ  
تَعْتَرِفُ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ  
لَا بِكَدِّكَ وَلَا بِحَوْلِكَ  
وَلَا بِقُوَّتِكَ

وَكَمَ مِنْ هُوَ إِحْذِقُ وَإِعْرِفُ مِنْكَ وَلَا عِنْدَهُ شَيْءٌ  
فَهَذَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

هَذَا الرُّكْنُ الثَّانِي

الْإِعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا

الرُّكْنُ الثَّلَاثُ وَهُوَ مَهْمٌ جِدًّا أَنْ تَصْرِفَهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
فِي طَاعَةٍ لَا تَصْرِفَهَا فِي الْمَحْرَمَاتِ

وَالْمَعَاصِي إِذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا لَ تَصْرِفُهُ فِي الْمَعَاصِي وَالْأَسْفَارِ الْمُحْرَمَةِ

وَالشَّهَوَاتِ الْمَحْرَمَةِ

وَاللَّهُوُ وَالسَّهْرُ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ السَّهْرَ عِنْدَ الدُّشُوشِ وَعِنْدَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ بَلْ عَلَيْكَ أَنْ  
تَسْتَعْمِلَ نِعْمَ اللَّهِ فِي طَاعَتِهِ وَفِي عِبَادَتِهِ تَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَصَالِحِ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ  
لَا تَسْتَعْمِلُهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَتُسَلَبَ مِنْكَ  
يَسْلُبُهَا اللَّهُ مِنْكَ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَبْقَى النِّعْمَةُ عَلَيْكَ فَأَشْكُرْهَا بِهَذِهِ الْأُمُورِ التَّحَدَّثَ بِهَا ظَاهِرًا وَالْإِعْتِرَافُ بِهَا  
بَاطِنًا وَصَرَفُهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعْمٌ هَذَا هُوَ الشُّكْرُ

قَالَ تَعَالَى اِغْمَلُوا الدَّاءُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عَبَادِي الشُّكْوَى الشُّكْرُ يَكُونُ بِاللِّسَانِ وَيَكُونُ  
بِالْقَلْبِ وَيَكُونُ بِالْعَمَلِ

يَكُونُ بِالْعَمَلِ نَعْمٌ

أَمَّا الْحَمْدُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللِّسَانِ

هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الشُّكْرِ وَبَيْنَ الْحَمْدِ وَالشُّكْرُ

الْحَمْدُ يَكُونُ بِاللِّسَانِ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَأَمَّا الشُّكْرُ فَيَكُونُ بِاللِّسَانِ وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ وَيَكُونُ بِالْفِعْلِ

نَعْمٌ

فَالشُّكْرُ أَعْمٌ مِنَ الْحَمْدِ

نَعْمٌ

وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَارْضَ بِقِسْمِهِ

وَارْضَ بِقِسْمِهِ

إِقْنَعْ بِمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ

وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

فِي أُمُورِ الدُّنْيَا

وَالْمَالِ

وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكُمْ

وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ

فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

أَنْظُرْ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ

حَتَّى تَعْرِفَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ

وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

إِنَّحَقَّقَ مَا أَنْتَ فِيهِ

هَذَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا

أَمَّا فِي أُمُورِ الدِّينِ عَلَى العَكْسِ

أَنْظُرْ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فِي العِبَادَةِ

أُمُورِ الدِّينِ أَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

وَأَقْتَدِ بِهِمْ وَالْحَقِّ بِهِمْ

وَلَا تَنْظُرْ إِلَى العَصَاةِ وَإِلَى الكُفَّالَى وَإِلَى لَا تَنْظُرْ إِلَيْهِمْ لَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فِي الطَّاعَةِ

وَالعِبَادَةِ

نَعَمْ

وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَإِرْضَ بِقِسْمِهِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِخْرَصَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ وَإِسْتَعِينُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزَنَّ

فَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا

وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ أَوْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ

فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ

أَنْتَ أَعْمَلُ الأَسْبَابِ المُبَادَةِ فَإِنْ حَصَلَ مَا تُرِيدُ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَإِنْ لَمْ يَخْضَلْ فَلَا تُذِرِي مَا الخَيْرَةُ

رُبَّمَا أَنْ الخَيْرَةُ عَدَمُ حُصُولِهِ لَكَ

عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لَا تَكْرَهُهُ وَلَا تَتَأَسَّفُوا أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَوْ هَذَا مِنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ

نَعَمْ

وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَإِرْضَ بِقِسْمِهِ

وَإِرْغَامًا أَي نَعَمْ تَسْتَفِيدُ هَذِهِ الأُمُورُ

تَثْبُتُ تَخْضَلُ عَلَى الثَّوَابِ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ تَثْبُتُ وَتَزْدَدُ رِزْقًا وَتَزْدَادُ رِزْقًا يَزِيدُكَ اللَّهُ

إِذَا رَضِيتَ بِقَضَاءِ اللَّهِ زَادَكَ اللَّهُ رِزْقًا أَمَّا إِذَا جُرِغْتُ فَإِنَّ هَذَا سَبَبٌ لِلحِرْمَانِ وَالعُقُوبَةِ

نَعَمْ

تَثْبُتُ ثَابٌ وَتَزَادُ رِزْقًا وَإِرْغَامٌ حَسَدٍ

وَكَذَلِكَ إِرْغَامُ الحِسَادِ إِذَا رَضِيتَ بِمَا قَسَمَهُ اللَّهُ لَكَ أَرْغَمْتُ الحَسَادَ الَّذِينَ يَحْسُدُونَكَ نَعَمْ

وَأَطْوَلُ ذَيْلِ المَرْءِ لِلكَعْبِ وَالنِّسَاءِ بِلَا إِذْنٍ شِبْرًا أَوْ ذَرًّا مَلَابِسَ لِبَاسِ الرِّجَالِ إِلَى الكَعْبِ

وَلَا يَنْزِلُ عَنِ الكَعْبِ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ جَرِّ ثَوْبِهِ خَيْلَاءٌ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ

الأَسْبَابُ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَالحَدُّ الفَاصِلُ إِلَى الكَعْبِ

هَذَا لِبَاسِ الرِّجَالِ

أَمَّا الْمَرْأَةُ فَتَرْجِي

تُرْجِي ثَوْبَهَا مِنْ وَرَائِهَا قَدْرَ شِبْرٍ أَوْ ذِرَاعٍ حَتَّى يَسْتُرَ عَقَبَيْهَا

إِذَا خَرَجَتْ

وَلَكِنَّ الْيَوْمَ بِالْعَكْسِ تَجِدُ الرَّجُلَ يُسَدِلُ ثَوْبَهُ وَيُنْزِلُهُ

وَالْمَرْأَةُ تُسَمِّرُ ثَوْبَهَا إِلَى رُكْبَتَيْهَا

تَبْرُزُ السَّاقَيْنِ أَوْ بَعْضَهُنَّ الْفَخَذَيْنِ فَهَذَا يَعْنِي هَذَا مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِبَنِي آدَمَ يَحْمِلُهُمْ عَلَى

مَعْصِيَةِ اللَّهِ

الرِّجَالُ لَمَّا كَانُوا مَأْمُورِينَ بِتَرْكِ الْإِسْبَالِ أَغْرَاهُمُ الشَّيْطَانُ بِالْإِسْهَالِ

النِّسَاءُ لَمَّا كَانَتْ مَأْمُورَةٌ بِإِسْبَالِ الثِّيَابِ لِأَجْلِ سِتْرِ

أَقْدَامُهُنَّ إِغْرَاهُنَّ الشَّيْطَانُ بِالتَّشْمِيرِ وَرَفَعَ رَفَعِ الثِّيَابِ

هَذَا كَيْدُ الشَّيْطَانِ لِبَنِي آدَمَ

كَمَا سَبَقَ لَكُمْ فِي دَرْسِ مَاضِي أَنَّ الشَّيْطَانَ دَائِمًا يُحَاوِلُ كَشْفَ عَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ

لِأَنَّ كَشْفَ الْعَوْرَةِ فِيهِ فِتْنٌ وَفِيهِ شَرٌّ

فَالشَّيْطَانُ يَخْرِصُ عَلَيْهِ

وَلِذَلِكَ مَاذَا عَمِلَ مَعَ أَبِيْنَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ بِأَكْلِ الشَّجَرَةِ هُوَ وَحَوَاءُ حَتَّى بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا

كَانَتْ مَسْتُورَةٌ فِي الْإَوَّلِ فَلَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا هَذَا إِلَيَّ يُرِيدُ الشَّيْطَانُ

لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وَرِيَ مِنْ مَا وَرِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا

ثُمَّ الشَّيْطَانُ لَا يَزَالُ مَعَ بَنِي آدَمَ يُغْرِيهُمْ بِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ وَعَدَمِ السِّتْرِ

دَائِمًا وَأَبَدًا

نَعَمْ

وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ إِلَى نِصْفِ سَا وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ فَكِرٍ أَيَّ نَعَمْ لِحَدِيثِ أَزْرَهُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ

السَّاقِ عُرْزَةً هَذَا فِي الْإِزَارِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ الَّتِي يَلْبَسُونَ الْأَزْرَ إِذَا يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ إِلَى الْكَعْبِ

وَيَتَّبِعُ فِي هَذَا عَادَةَ الْبَلَدِ لِذَلِكَ إِلَى النِّصْفِ السَّاقِ سَنَةٌ وَإِلَى الْكَعْبِ سَنَةٌ

فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ أَخَذُوا بِأَحَدِي السَّنَتَيْنِ فَلَا تُشْغَلُ عَنْهُمَا

إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

لَا وَافَقَهُمْ لَا تَنْزِلُ إِلَى الْكَعْبِ إِذَا كَانُوا بِالْعَكْسِ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ لَا تُخَالِفُهُمْ وَتَرْفَعُ إِلَى

نِصْفِ السَّاقِ تَصِيرُ شَهْرَةً هَذَا ثَوْبٌ شَهْرَةٌ كَمَا سَبَقَ ثَوْبُ الشُّهْرَةِ هُوَ أَنْ يَلْبَسَ شَيْئًا غَيْرَ

مُعْتَادٍ فِي الْبَلَدِ وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ سَنَةٌ إِلَى نِصْفِ هَذَا سَنَةٌ إِلَى الْكَعْبِ سَنَةٌ

فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ أَخَذُوا بِأَحَدِ الْسَّنَتَيْنِ فَكُنْ مَعَهُمْ

نَعَمْ

وَلِلرُّسُومِ الْمُصْطَفَى فَإِنْ إِرْتَحَى

تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِ كُنْ مِنْ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا فِي الْإِكْمَامِ  
كَمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسَدِ  
وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكُوعِ وَالْكَسُورِ  
يَعْنِي مِفْصَلَ الذِّرَاعِ مِنَ الْكَفِّ  
هَذَا هُوَ مُنْتَهَى كَمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِلَى الْكُوعِ وَهُوَ مِفْصَلُ الذِّرَاعِ مِنَ الْكَفِّ  
هَذَا يُسَمَّى الْكُوعَ

وَإِنْ طَالَ فَهُوَ إِلَى الْأَصَابِعِ  
إِنْ طَالَ كَمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ إِلَى أَصَابِعِهِ هَذِهِ سُنَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكُمِّ  
نَعَمْ

يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَلْبَسَ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَيَحْرُمَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ لِبْسَةَ الرَّجُلِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ عَلَى ذَلِكَ  
لَعَنَ الرَّجُلُ الَّذِي يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ

وَلَعَنَ الْمَرْأَةَ الَّتِي جَلَسَتْ الرَّجُلِ وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ  
النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ

فَيَنْبَغِي التَّنَبُّهُ لِهَذَا لِأَنَّ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُرِيدُونَ أَنْ يُعَاكِسُوا  
سُنَّةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَيُرِيدُونَ أَنْ يَزْحَلُوا النِّسَاءَ  
كَمَا تَسْمَعُونَ تَقْرَأُونَ الْآنَ

يُرِيدُونَ أَنْ يَزْحَلُوا النِّسَاءَ

تَكُونُ النِّسَاءُ مِثْلَ الرِّجَالِ

وَيُرِيدُونَ مِنْ أَنْ يَتَأَثَّرُوا وَيَصِيرُونَ مِثْلَ النِّسَاءِ يُحَلِّقُونَ لِحَاهُمْ وَيُجْرُونَ ثِيَابَهُمْ يَتَّبِعُونَ فِي  
مِشْيَتِهِمْ فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُؤَثَّرُوا الرِّجَالُ وَأَنْ يُزْحَلُوا النِّسَاءَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ ذَلِكَ مِنْ بَنِي

آدَمَ وَالشَّيْطَانَ لَهُ أَعْوَانُ الشَّيْطَانَ لَهُ أَعْوَانُ يُسَاعِدُونَهُ مِنْ بَنِي آدَمَ وَدُعَاةِ السُّوءِ وَدُعَاةِ

الضَّلَالِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ هُدُولًا خَدَمَ الشَّيْطَانَ

يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالِ وَالْيَ فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَمْرُدُوا النِّسَاءَ

عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَنْ يُسَهِّلُوا الرِّجَالِ

يُسَفِّلُوا الرِّجَالِ

إِلَى عَادَاتِ النِّسَاءِ وَالتَّشْبِيهِ بِالنِّسَاءِ

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

نَعَمْ

تَجِدُهُمُ الْآنَ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ يُجِيبُونَ النِّسَاءَ وَشَ الْحَاجَّةَ لِلنِّسَاءِ؟ يُجِيبُونَهُنَّ لِلتَّلْفِزِيُونَ فِي  
الِإِذَاعَةِ

يَقُولُ الرَّجُلُ نِصْفَ سُلْمِهِ وَتَكْفُلُ هِيَ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى السَّنَةِ

إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنْ خِدَاعِ الشَّيْطَانِ

النِّسَاءُ مَا لَهَا وَلِيُّ

الْبُرُورُ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ

هَذَا مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ

مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ

وَشَ الدَّاعِي إِلَى جَعْلِ النِّسَاءِ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ؟ إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِذَا

بَرَزَتْ سَافِرَةٌ

بَرَزَتْ سَافِرَةٌ فِي الِاسْتِديو مَعَ الرِّجَالِ أَوْ فِي الشَّاشَةِ

إِذَا أَرَدَتْ فِي الِاسْتِديو مَعَ الرِّجَالِ تَفْتِنُ اللَّي مَعَهَا

وَإِذَا بَرَزَتْ فِي الشَّاشَةِ الْعَالَمِ كُلُّهُ تَظْهَرُ أَمَامَ الْعَالَمِ كُلِّهِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا

أَيُّنَ الْحَيَاءِ مِنَ اللَّهِ؟ أِنَّ الْخَوْفَ؟ مِنَ اللَّهِ؟ النِّسَاءُ مَا خُلِقْنَ لِهَذَا

مَا خُلِقْنَا لِأَنَّ نَكُونَ إِعْلَامِيَّاتٍ

وَيُظْهَرْنَ بِالشَّاشَاتِ مَحَطَّاتِ الْإِذَاعَاتِ وَتَنَاصُفُ الرَّجُلُ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ

إِلَّا التَّقْلِيدُ الْأَعْمَى

وَيُرِيدُ النِّسَاءُ عَلَى الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

بَعْدَيْنِ مَا يَصِيرُ عِنْدَهُنَّ حَيَاءٌ

بَعْدَيْنِ مَا يَصِيرُ عِنْدَهُ حَيَاءٌ أَبَدًا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَذْهَبُوا هَذَا الْحَيَاءَ

أَنْ يَقْضَعُوا هَذَا الْآدَبَ الشَّرْعِيَّ وَالْإِحْتِشَامَ لِلنِّسَاءِ

يُرِيدُونَ أَنْ يَقْضُوا عَلَيْهِ

وَمَعَ الْأَسْفِ نَحْنُ جَارِيْنَاهُمْ عَلَى هَذَا

يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ التَّقَدُّمِ يُعْتَبَرُ مِنَ التَّقَدُّمِ وَالْحَضَارَةِ وَإِظْهَارِ الْمَرْأَةِ بَدَلِ مَا هِيَ مَغْمُورَةٌ يَقُولُونَ

هِيَ إِنْسَانٌ تَظْهَرُ يَصِيرُ لَهُ شَأْنٌ هَذَا كُلُّهُ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِتَبِي آدَمَ هَذَا مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ

لِتَبِي إِذْمَ

يُرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ الْفَضِيلَةُ

وَأَنْ تَحُلَّ مَحَلُّهَا الرَّذِيلَةُ

حَتَّى فِي الْخِطَابِ فِي الْإِذَاعَةِ

يَقُولُ سَيِّدَاتِي يُقَدِّمُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ هَذَا مِنَ الْإِنْتِكَاسِ نَعَمْ

وَلِلرَّجُلِ لِلْعَنِ عَلَيْهِ وَأَكْرَهُ بِأَبْعَدَ

الرَّجُلُ إِحْمَرٌ يَعْنِي حَرَمَ الْحَضَرِ هُوَ آلَةٌ حَرَامٌ أَنَّ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبَاسَ الْمَرْأَةِ

وَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبَاسَ الرَّجُلِ  
هَذَا مَلْعُونٌ مِنْ فِعْلِهِ  
وَاللَّعْنُ يَفْتَضِي أَنَّهُ كَبِيرَةٌ  
مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
نَعَمْ

بِأَسْنٍ فِي لَيْسٍ أُعِدَّ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ  
أَيُّ نَعَمْ  
أَخْضِرْ وَأَكْرَهُ  
يَعْنِي مَعْنَاهُ التَّحْرِيمَ  
نَعَمْ

وَلَا بِأَسْنٍ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةٌ أَتَمَّ مِنَ التَّأْثِيرِ فَأَلْبِسَهُ وَإِقْتَدِي  
يَجُوزُ أَنْ تَلْبَسَ الْإِزَارَ وَأَنْ تَلْبَسَ السَّرَاوِيلَ أَوْ السَّرَاوِيلَ  
السَّرَاوِيلُ تَرَاهُ مُفْرَدًا مَا هُوَ بِجَمْعِ سَرَاوِيلٍ  
مُفْرَدٌ تَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ أَوْ تَلْبَسُ الْإِزَارَ  
وَلَكِنَّ لُبْسَ السَّرَاوِيلِ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ أَسْتُرٌ  
لِأَنَّهُ أَسْتُرٌ

وَأَوَّلُ مَنْ لَبَسَ السَّرَاوِيلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ

وَلَا بِأَسْنٍ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةٌ لِلْعَوْرَةِ نَعَمْ أَلْبِسَهُ وَإِقْتَدِي بِالْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِزَارِ  
نَعَمْ

لِأَنَّ هَذَا سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ

سُنَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبْسِ السَّرَاوِيلِ  
وَسُنَّةُ الصَّحَابَةِ يَلْبَسُونَ السَّرَاوِيلَ  
وَالْإِزَارَ جَائِزًا أَيْضًا

الْإِزَارُ جَائِزٌ عِنْدَ مَنْ يَعْتَادُونَ لُبْسَهُ  
نَعَمْ

أَعِدُّ

وَلَا بِأَسْنٍ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةٌ أَتَمَّ مِنَ التَّأْثِيرِ فَأَلْبِسَهُ وَإِقْتَدِي  
بِسُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدُ وَأَصْحَابِهِ وَالْأَزْرَ أَشْهَرٌ وَأَكْدَى  
أَشْهَرٌ وَالْأَزْرُ أَشْرٌ يَعْنِي لُبْسَ الْإِزَارِ عِنْدَ الْعَرَبِ أَشْهَرٌ مِنْ لُبْسِ السَّرَاوِيلِ  
وَلِبْسِ السَّرَاوِيلِ أَحْسَنُ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ الْإِزَارِ  
لَكِنْ لَا لَا تُسَبِّبِ الْإِزَارَ  
نَعَمْ

وَعَمَّتْ مُخَلِّي حَلْقِهِ مِنْ تَحْرُكٍ لَدَى أَحْمَدَ مَكْرُوهَةً بِنَاءِ هَذَا فِي الْعِمَامَةِ لَيْسَ الْعِمَامَةُ  
الَّتِي يَلْبَسُ الْعِمَامَةَ يَتَّبِعِي أَنْ يَجْعَلَ لَهَا تَحْرِيكًا  
أَيُّ يَجْعَلُ مِنْهَا دَوْرًا تَحْتَ حَنَكِهِ  
يُبَيِّنُهَا

يُبَيِّنُهَا عَلَيْهِ  
أَمَّا الْعِمَامَةُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا تَحْنِيكَ هَذِي تُسَمَّى الصَّمَاءَ  
تُسَمَّى الْعِمَامَةَ الصَّمَاءَ وَالْمُحَنَكَةَ أَفْضَلَ

نَعَمْ  
وَعَمَّتْ مُخَلِّي حَلْقِهِ مِنْ تَحْرُكٍ لَدَى أَحْمَدَ مَكْرُوهَةً بِتَأَكُّدٍ  
أَيُّ نَعَمْ

كَانَ مِنَ الْعَادَةِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَ الْعِمَائِمَ مُحَنَكَةً  
مُحَنَكَةً وَذَاتَ ذُؤَابَةِ مِنَ الْخَلْفِ  
هَذِي الَّتِي يَلْبَسُونَ الْعِمَائِمَ  
أَمَّا الَّتِي مَا يُلْبَسُونَهَا  
يَلْبَسُونَ مَا إِعْتَادُوا مِنَ الْغَيْرِ أَوْ نَعَمْ أَوْ الْقَلَانِسِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

نَعَمْ  
كُلُّهُ مُبَاحٌ

نَعَمْ  
وَلَوْ شِئْبَرًا أَوْ أَدْنَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
مَا يَلْبَسُ عِمَامَةً  
لَيْسَ لَهَا ذِئَابَةٌ بَلْ يَجْعَلُ لَهَا ذِئَابَةً  
يُسَدِّلُهَا مِنْ خَلْفِهِ  
وَيَلِيهَا مِنْ خَلْفِهِ

نَعَمْ  
أَعْدُ  
وَيَحْسُنُ أَنْ يُرْجِيَ الذُّبَابَةَ خَلْفَهُ  
وَلَوْ شِئْبَرًا أَوْ أَدْنَى عَلَى نَصِّ يَعْنِي مَا تَخْلُو مِنَ الذُّبَابَةِ وَلَوْ قَصِيرَةً وَإِنْ طَالَتْ فَهِيَ إِحْسِنُ  
نَعَمْ

وَأُخْسِنُ مَلْبُوسٍ بِيَاضٍ لِمَيِّتٍ وَحَيٍّ فَبَيِّضُ مُضَلَّقٍ الْأُخْسِنِ مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْأَفْضَلُ مِنَ الْأَلْوَانِ  
لِلرِّجَالِ لُبْسَ الْبَيَاضِ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ  
وَكَفَّفُوا فِيهِ مَوْتِي فَأَلَذِّيَاءُ الْأَفْضَلُ لِلرِّجَالِ لُبْسُ الْبَيَاضِ  
وَأَمَّا الْأَمْوَاتُ فَيَتَسَاوَوْنَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ يُكَفَّفُونَ فِي الْأَبْيَضِ  
يُكَفَّفُونَ فِي الْأَبْيَضِ  
هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ

نَعَمْ

وَأُخْسِنُ مَلْبُوسٍ مُضَلَّقًا لَا تَسْوَدِي  
مُضَلَّقًا فِي الْحَيَاةِ وَفِي الْمَوْتِ  
لَا تَسْوَدِي يَغْنِي لِي لَا تَلْبَسِي الْأَسْوَدَ  
هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ أَنْتَ تَلْبَسِي الْأَبْيَضَ  
وَلَا تَلْبَسِي الْأَسْوَدَ وَلُبْسَ الْأَسْوَدِ جَائِزٌ  
لَيْسَ الْأَخْضَرُ لِبُسِّ الْأَضْفَرِ إِنَّمَا الْمَقْنُوعُ لِبُسِّ الْأَحْمَرِ الْخَالِصِ عَلَى الرِّجَالِ  
الرِّجَالُ لَا يَلْبَسُونَ الْأَحْمَرَ الْخَالِصَ  
أَمَّا الْأَحْمَرُ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ  
فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ الْمَخْلُوطُ مِنْ بَيَاضٍ وَكُمْرَةٍ لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ

نَعَمْ

الْأَقْمِشَةُ الَّتِي تَأْتِينَا مِنَ الْكُفَّارِ مَضْبُوعَةٌ  
مَضْبُوعَةٌ مَا نَسْأَلُ عَنْهَا  
نَلْبَسُهَا وَلَا نَسْأَلُ عَنْهَا وَلَا نَغْسِلُ لِدُنِّ الْأَصْلِ الطَّهَارَةَ  
وَكَانَتْ الثِّيَابُ تَأْتِي إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَلْبَسُونَ وَيَعْتَمُونَ فِي الْمَعَارِكِ  
وَيَلْبَسُونَهَا

مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الصَّبْغِ الَّذِي صَبِغْتُ بِهِ هَلْ هُوَ طَاهِرٌ وَلَا نَجِسٌ؟ مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ هَلْ  
فِيهَا نَجَاسَةٌ؟ أَوْ مَا فِيهَا؟ الْأَصْلُ الطَّهَارَةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمَضْبُوعِ مِنْ قَبْلِ غُسْلِي مَعَ نَحْنُ نَلْبَسُ مَا نَسَجَهُ الْكُفَّارُ أَوْ صَبَرُوهُ وَلَا نَسْأَلُ  
لِدُنِّ الْأَصْلِ الطَّهَارَةَ مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ فِيهِ نَجَاسَةً

أَوْ أَنْ هَذَا الصَّبْعَ نَجِسٌ  
فَإِذَا عَلِمْنَا فَلَا يَجُوزُ لَنَا  
أَنْ نَسْتَعْمِلَهُ إِلَّا بَعْدَ تَطْهِيرِهِ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمَضْبُوعِ مِنْ قَبْلِ غَسَلِهِ  
مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ

الْيَهُودُ يَعْنِي

الْيَهُودُ مِثَالُ

إِلَى كُلِّ الْكُفَّارِ

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى

وَالْوَثْنِيِّينَ كُلَّ الْكُفْرَةِ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ مَا صَبَّغُوهُ أَوْ نَسَجُوهُ أَوْ لَبَسُوهُ إِسْتَعْمَلُوهُ هُمْ وَآلَ إِبْنِ  
بِالْغَنِيمَةِ أَوْ أَهْدَوْهُ إِلَيْهِ مَا فِي بَأْسٍ نَلْبَسُ لِأَنَّ الْأَصْلَ الطَّهَارَةَ طَاهِرٌ بَدَنُ الْآدَمِيِّ طَاهِرٌ وَلَوْ  
كَانَ كَافِرًا

بَدَنُهُ طَاهِرٌ

بَدَنُ الْآدَمِيِّ طَاهِرٌ

وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

نَعَمْ

وَقِيلَ وَعِزُّمُهُ وَ طَاهِرٌ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

نَعَمْ

الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَا يَكْرَهُ وَقِيلَ إِنَّهُ يَكْرَهُ حَتَّى تُغْسَلَ لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ بِالْجَيِّدِ

نَحْنُ مَا أَمَرْنَا بِهِذَا مَا أَمَرْنَا بِهِذَا مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ فَجِيئًا نَغْسِلُهُ

الْأَوَانِي أَوَانِي الْكُفَّارِ هُمْ الْآنَ عَلَيْنَا أَوَانِي يُورِدُونَ عَلَيْنَا قُدُورَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْأَوَانِي صَنَعُوهَا كَذَلِكَ

نَسْتَعْمِلُهَا وَتَأْكُلُ فِيهَا وَتَشْرَبُ فِيهَا وَلَا نَسْأَلُ أَوْ هُمْ عَطُونَا إِنَاءً أَوْ إِسْتَوْلَيْنَا عَلَى أَوَانِي مِنْ

أَوَانِيهِمْ فِي الْحَرْبِ نَسْتَعْمِلُهَا مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّهَا نَجِيسَةٌ

فَجِيئًا نَغْسِلُهَا

نَعَمْ

وَإِحْمِرَارٍ وَالْمُعْضَفِ فَأَكْرَهًا

لِلْبُؤْسِ رِجَالٍ حَسَبُ فِي نَعْمِ الْأَحْمَرِ حَرَامٌ عَلَى الرِّجَالِ حَسَبُهُ يَعْنِي أَنَّ بِالْخُصُوصِ خُصُوصَ

الرِّجَالِ يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ لُبْسُ الْأَحْمَرِ الْخَالِصِ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَلْبَسَ الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ

وَالْأَخْضَرَ لَا بَأْسَ أَنَّهَا تَلْبَسُ أَمَّا الرَّجُلَ فَلَا يَلْبَسُ الْأَحْمَرَ الْخَالِصَ

أَمَّا يَلْبَسُ الْأَبْيَضَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَلْوَانِ

أَوْ الْأَحْمَرَ الْمَمْرُوجِ بِلَوْنٍ آخَرَ غَيْرِ الْحُمْرَةِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

الْمُعْضَفُ وَالْمَضْبُوعُ  
الْعُضْفُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ النَّبَاتِ طَيِّبِ الرَّائِحَةِ  
لَا بَأْسَ بِلُبْسِهِ

نَعَمْ

إِلَّا أَنَّهُ يَكْرَهُهُ قَالُوا يَكْرَهُهُ فِي الْإِحْرَامِ  
يَكْرَهُهُ الْإِحْرَامَ لُبْسَ الْمُعْضَفِ وَالْمُزْعَفِ

نَعَمْ

أَعَدَّ إِلَيَّ قَبْلَهُ  
عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

يَعْنِي خَالِصَ الْأَحْمَرِ الْخَالِصِ الْقَاضِي يَغْنِي الْخَالِصَ فِي الْحُمْرَةِ

نَعَمْ

وَإِحْمِرَارِ وَالْمُعْضَفِ فَأَكْرَهَا  
وَالْمُعْضَفُ الْمُعْضَفُ هُوَ الْمَضْبُوعُ بِالْعُضْفِ  
هَذَا يَكْرَهُهُ لِلْمَحْرَمِ  
لَأَنَّ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ

نَعَمْ

اِحْتِقَانُ وَالْمُعْضَفُ فَأَكْرَهَا لِيُنْصَرَ رِجَالٌ حَسَبُ فِي نَصِّ أَحْمَدَ  
أَمَّا الْمَرْأَةُ فَتَلْبَسُ الْمُعْضَفَ وَتَلْبَسُ الْأَحْمَرَ الْخَالِصَ

نَعَمْ

وَلَا تَكْرَهُنَّ فِي نَصِّ مَا صَبَغَتْهُ  
الرَّغْفَرَانُ الْبَحْتُ لَوْنُ الْمَوْرِدِ  
أَيُّ نَعَمْ وَأَمَّا الْمَضْبُوعُ بِالرَّغْفَرَانِ فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِهِ إِلَّا فِي الْإِحْرَامِ  
لَأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ طَيِّبِ نَعَمْ

الْفِيلُ

نَعَمْ

لَا بَأْسَ بِلُبْسِ الصُّوفِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ يَلْبَسُ الْمَنْسُوجَ مِنَ الصُّوفِ  
وَكَذَلِكَ الْقَبَا

وَهُوَ الْجُبَّةُ

الْقَبَا هُوَ الْجَبَابُ

الْجِبَالُ

الْمَفْرَحَةُ

يَلْبَسُهَا الرَّجُلُ نَعْمٌ  
وَلَا بَأْسَ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَلْبَسُ الصُّوفَ

الْخَاصَّ بِالنِّسَاءِ

أَمَّا اللَّيُّ مَا يَلْبَسُهُ إِلَّا الرِّجَالُ مَا يَجُوزُ أَنْ تَلْبَسَ لَكِنَّ الْخَاصَّ بِالنِّسَاءِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ صَوْتٌ خَاصٌّ  
بِالنِّسَاءِ يَلْبَسْنَ وَكَذَلِكَ تَلْبَسُ الْقَبَا الْخَاصَّ بِالْمَرْأَةِ وَالْفِرَاءِ الْمَصْنُوعَ لِلنِّسَاءِ مَا فِي بَأْسٍ نَعْمٌ  
أَمَّا اللَّيُّ مَصْنُوعٌ لِلرِّجَالِ فَلَا تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ وَلَا لِبَاسُ النِّسَاءِ كَمَا سَبَقَ  
نَعْمٌ

وَالْبُرْنَسُ ثَوْبٌ رَأْسُهُ مِنْهُ

الْبُرْنَسُ هُوَ الثَّوْبُ الَّذِي يَكُونُ رَأْسُهُ مِنْهُ

تَشْوِفُونَهُ عَلَى الْمَغَارِبَةِ بِكَثْرَةِ

يَلْبَسُونَ ثِيَابًا وَيَصِيرُ الثَّوْبُ لَهُ غِطَاءٌ عَلَى الرَّأْسِ مَشْبُوكٌ مَعَ الثَّوْبِ مَخْلُوطٌ مَعَ الثَّوْبِ هَذَا  
الْبُرْنَسُ نَعْمٌ وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ الثِّيَابِ وَطَيِّهَا وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسَكَ الرَّدِيءَ أَيَّ نَعْمٌ  
يُسْتَدَبُّ تَنْظِيفُ الثِّيَابِ تَكُونُ ثِيَابُكَ نَظِيفَةً لَا تَكُنْ وَسَخَّةً بَلْ تَكُونُ ثِيَابُكَ نَظِيفَةً لِأَنَّ اللَّهَ  
جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ فَلَا تَلْبَسِ الْمُتَوَسِّطَ تَقُولُ هَذَا مِنَ التَّوَاضُّعِ أَوْ مِنَ الْعِبَادَةِ كَمَا تَقُولُهُ  
الصُّوفِيَّةُ لَا تَلْبَسِ النَّظِيفَةَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ  
وَكَذَلِكَ فِي الثِّيَابِ يَكُونُ عِنْدَكَ ثِيَابٌ تَطْوِيهَا

تَلْبَسُهَا فِي الْمُنَاسَبَاتِ لَا بَأْسَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ ذُلَّةٌ يَلْبَسُهَا عِنْدَ قُدُومِ الْوُفُودِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

كَانَ يَطْوِي بَعْضَ الْمَلَابِسِ وَيَلْبَسُهَا فِي الْمُنَاسَبَاتِ

فَلَا بَأْسَ إِنَّكَ تَجْعَلُ لَكَ لِبَاسًا تَطْوِيهِ لِلْمُنَاسَبَاتِ وَالْأَعْيَادِ

لَا بِذَلِكَ نَعْمٌ وَلَا وَلَا تَلْبَسِ الرَّدِيءَ مِنَ الثِّيَابِ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْجَيِّدِ تَقُولُ هَذَا مِنَ التَّوَاضُّعِ لِأَنَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُحِبُّ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَى عَبْدٍ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ وَهَذَا مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ

فَلَا تَلْبَسِ الرَّدِيءَ مِنْ بَابِ الْعِبَادَةِ أَوْ مِنْ بَابِ التَّوَاضُّعِ وَتُحْرِمُ نَفْسَكَ

قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالصَّالِحَاتِ مِنَ الرِّزْقِ

قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

إِلَّا أَنَّهُ كَمَا سَبَقَ مَا تَسَرَّفَ

وَتُدَاوِمُ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بَلْ تُشْكُلُ أَحْيَانًا كَذَا وَأَحْيَانًا كَذَا

نَعْمٌ

وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ وَطَيِّهَا وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسَكَ الرَّدِيءَ

وَيَكْرَهُ مَعَ قَوْلِ طُولِ الْغِنَى

الطُّلُوعُ هُوَ الْغِنَى

وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِّيِّ مِنَ الثِّيَابِ  
بَلْ تَلْبَسُ الْجَيِّدَ وَالنَّضِيفُ  
مِنَ الثِّيَابِ أَمَا إِذَا كُنْتَ فَقِيرًا تَلْبَسُ مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ وَمَا يُنَاسِبُكَ لِأَنَّ لِبَسِّكَ الرَّدِّيِّ وَأَنْتَ غَنِيٌّ هَذَا  
جُحُودٌ لِلنِّعْمَةِ جُحُودٌ لِلنِّعْمَةِ نَعَمْ وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ الثِّيَابِ وَطَيُّهَا  
وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِّيِّ  
الرَّدِّيِّ مِنَ الثِّيَابِ  
نَعَمْ

وَمَرَّرَ بِهِ أَوْ شَبَّهَ لِبَسِّ التَّهَوُّدِ

عَزَمَ النَّارِ

أَشَدُّ الْوَسْطِ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَشُدُّونَ أَوْسَاطَهُمْ عِنْدَ مُنَاسَبَاتِهِمْ الدِّيْنِيَّةِ  
وَهُوَ عَرِيضٌ هُوَ عَرِيضٌ يَشُدُّونَ بِهِ أَوْسَاطَهُمْ تَعَبُّدًا

الَّذِي يَلْبَسُ الزُّنَارَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ

يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فَلَا يَلْبَسُ الْمُسْلِمُ الزُّنَارَ لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا  
وَأَمَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فَيَجُوزُ أَنَّهُ يَشُدُّ وَسَطَهُ لَكِنْ بَعْضُ مَا يُشَبَّهُ الزُّنَارَ

يَا أَخِي وَسَعَى اللَّهُ وَرَحَتَ مُنَاكَ

أَمَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فَلَا بَأْسَ أَنَّ الرَّجُلَ يَشُدُّ وَسَطَهُ

خُصُوصًا عِنْدَ الشُّغْلِ وَعِنْدَ لَكِنْ مَا يَشُدُّ وَسَطَهُ شَيْءٌ يُشَبَّهُ الزُّنَارَ لِأَنَّ لَا يَتَشَبَّهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ  
أَمَا الْمَرْأَةُ فَلَا يَجُوزُ لَهَا شُدُّ وَسَطِهَا لَا بِزُنَارٍ وَلَا بِغَيْرِهِ

لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا

الْمَرْأَةُ لَا تَشُدُّ وَسَطَهَا

لِأَنَّ هَذَا فِيهِ فِتْنَةٌ وَفِيهِ إِهْرَازُ أَعْضَائِهَا وَلَا تَلْبَسُ الضِّيقَ لِأَنَّ هَذَا يُرْرِزُ مَفَاتِنَهُ أَمَا الرَّجُلُ فَازَ النَّارُ  
مَا يَلْبَسُهُ لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا أَمَا شُدُّ وَاسِطَةِ بَعْضِ الزُّنَارِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

وَمَا يُشَبَّهُ الزُّنَارَ يَكْرَهُ مُطْلَقًا

مُطْلَقًا

لِلرِّجَالِ وَاللِّسَاءِ وَفِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِهَا

مَا يَشُدُّ وَسَطَهُ بِمَا يُشَبَّهُ الزُّنَارَ وَهُوَ شُدُّ عَرِيضٌ

يَكْرَهُ مُطْلَقًا وَمَرَّرَ بِهِ أَوْ شَبَّهَ لِبَسِّ التَّهَوُّدِيِّ وَيَكْرَهُ أَنْ يَلْبَسَ شَيْءٌ يَزُرِّي بِهِ وَيَنْقُصُهُ عِنْدَ

النَّاسِ مَا تَلْبَسُ شَيْءٌ النَّاسِ يَنْتَقِدُونَ يَكْفِيهِ وَيَزِدُّونَكَ تَجَنَّبَ هَذَا

الَّذِي تَسَبَّبَ عَلَى نَفْسِكَ سُخْرِيَةَ النَّاسِ بِكَ

وَمَرَّرَ بِهِ

وَكَذَلِكَ لِبَسِّ التَّهَيُّجِ الْيَهُودِ يَعْنِي مَا يَخْتَصُّ بِمَلَابِسِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْكَفَّارِ نَعَمْ

فَتَى مُطْلَقاً بَلْ فِي الصَّلَاةِ فَأَكْذِي

الْأَسْبَابُ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ

مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْإِسْمِ هُوَ جَرُّ التَّوْبِ أَوْ جَرُّ الْإِزَارِ أَوْ الْبِشْتِ أَوْ السَّرَاوِيلِ أَوْ السَّرَاوِيلِ

تَكُونُ نَازِلَةً عَنِ الْكَعْبَيْنِ هَذَا هُوَ الْإِسْبَابُ

وَهُوَ حَرَامٌ عَلَى الرِّجَالِ وَكَبِيرَةٌ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ بَلْ فِي الصَّلَاةِ أَشَدُّ الَّذِي يُسَجَّلُ فِي الصَّلَاةِ يَكُونُ

هَذَا أَشَدُّ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا أَوْ مُسْبِرًا لِتَوْبِهِ فِي الصَّلَاةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ

الصَّلَاةَ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى شِدَّةِ تَحْرِيمِهِ

نَعَمْ

أَوْ أَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ

نَعَمْ

وَيَحْرُمُ جَرُّ اللُّبْسِ لِلْخِيَلِ مِنْ فَتَى مُطْلَقاً بَلْ لِلْخِيَلِ

إِذَا كَانَ قَاصِدُ الْخِيَالِ هَذَا أَشَدُّ

هَذَا أَشَدُّ مِنْ جَرِّ تَوْبِهِ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ

وَإِنْ كَانَ مَا قَصَدَ الْخِيَلِ فَهَذَا حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ

مُطْلَقَةً وَلِمَ وَالْخِيَلِ مُطْلَقٌ فَالْحَاصِلُ أَنَّ إِسْبَالَ الثِّيَابِ إِنْ كَانَ عَنْ قَصْدٍ لِلْخِيَالِ فَهُوَ أَشَدُّ

تَحْرِيمًا وَإِنْ كَانَ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ لِلْخِيَالِ فَهُوَ حَرَامٌ وَلَكِنَّهُ أَخَفُّ مِنْ نَعَمْ

لِلْفَتَى أَمَّا الْمَرْأَةُ سَبَقَ لَنَا أَنَّهَا تُؤْمَرُ بِإِزْخَاءِ التَّوْبِ مِنْ وَرَائِهَا

لِيَسْتُرَ قَدَمَيْهَا وَيَسْتُرَ عَقَبَيْهَا نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي شِدَّةِ الْإِزَارِ لِلسَّجْدِ

أَيُّ نَعَمْ إِمَّا أَنْكَ تَشُدُّ وَسَطَكَ بِحُبٍّ وَلَا بِسَيْرٍ وَلَا بِشَيْءٍ لِلْحَاجَةِ مَا فِي مَا فِي بَأْسٍ

إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ أَنْكَ تَشُدُّهُ بِمَا يُشْبِهُ الرُّنَارَ

نَعَمْ

وَلِبْسُ الْحَرِيرِ أَحْضَرُ عَلَى كُلِّ بِالِغِ

يَكْفِي

تَقِفْ عَلَى الْحَرِيمِ

هُمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ أَعْلَمُ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ بَعْضًا مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا

نَعَمْ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَظْهَرُ وَلَا يَتَحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ نَعَمْ كَثِيرٌ يَقُولُ

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا وَلَا يَتَحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ خَوْفًا مِنْ حَسَدِ النَّاسِ

فَهَلْ هَذَا مِنْ كُفْرِ النِّعْمَةِ؟ وَكَيْفَ يَظْهَرُ الْفَتَى نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ الْإِنْسَانُ مَا مُورٌ بِشُكْرِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ لَا يَتْرُكُ شُكْرَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ خَوْفِ النَّاسِ  
يَتْرُكُ الطَّاعَةَ خَوْفًا مِنَ النَّاسِ  
هَذَا مَنَهِيٌّ عَنْهُ  
فَالْإِنْسَانُ يَشْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ  
هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ  
مَا يَتْرُكُهُ مِنْ أَجْلِ النَّاسِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ النَّاسِ  
نَعَمْ

هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ هَذِهِ وَسْوَئَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ بَلْ بَلَغَ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ بَعْضُهُمْ يَقُولُ مَا نِي رَايِح  
نُصَلِّي بِالْمَسْجِدِ تَخَافُ مِنَ الرِّيَاءِ بَعْضُهُمْ مَا يَقُولُ مَنْ طَالَبْنَا الْعِلْمَ أَخَافَ أَنِّي مَا أَعْمَلُ بِهِ  
وَيَصِيرُ حُجٌّ عَلَى طَيِّبٍ وَلَا مَا تَعَلَّمْتَ تَبِي تَخَلَّى مَا أَنْتَ بِمَسْئُولٍ؟ هَذَا أَشَدُّ وَبَعْضُهُمْ مَا يَقُولُ  
يُصَلِّي بِاللَّيْلِ يَقُولُ أَخَافُ مِنَ الرِّيَاءِ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ هَذَا تَخَلَّى مِنَ الشَّيْطَانِ فَالْمُسْلِمُ  
يَعْمَلُ الْخَيْرَ وَيَعْمَلُ وَيَتَعَوَّذُ مِنَ الشَّيْطَانِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ مَا حُكْمُ مَنْ نَامَ عُزْيَانًا أَوْ جَامَعَ أَهْلَهُ؟ وَكَانَ عُزْيَانِينَ  
وَكَانَ مَكْرُوهٌ هَذَا فِي حَدِيثِ النَّهْيِ  
عَنْ النَّسْبَةِ بِالْعَيْرِينَ الْحِمَارِينَ مَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

يَقُولُ فِي سُؤَالِهِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ فَلَا هُوَ بِعُزْيَانِ  
الْعُزْيَانِ هُوَ الْمُتَجَرَّدُ مِنَ الثِّيَابِ  
وَمَنْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَفْعُ بَيْنَ كَلَامِ النَّاضِمِ  
فِي عَدَمِ نَوْمِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ عُزْيَانًا؟ وَمِنْ حَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ  
مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبِي يَغْتَسِلُ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ مَا يُفَكِنُ الْإِغْتِسَالُ إِلَّا إِذَا طَرِحَ الثِّيَابَ طَرَحَ الثِّيَابَ لِلْحَاجَةِ  
لِاجْلِ الْإِغْتِسَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْمَقْصُودُ بِالتَّخْرِيمِ فِيمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ  
هُوَ النَّوْمُ فِي وَاحِدٍ عُزْيَانِينَ أَمْ الْمَقْصُودُ الْجَمَاعُ وَهُمَا عُزْيَانَانِ؟ كِلَاهُمَا نَعَمْ  
أَحْسَنُ مَا يُشْبِهُونَ الْبَهَائِمَ؟ مَا يُشْبِهُونَ الْبَهَائِمَ؟ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيَاسًا  
يُؤَارِي يَتَعَرَّى وَيَنَامُ عُزْيَانٌ بَلْ يَلْبَسُ مَا يَسْتُرُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
السَّائِلُ يَقُولُ مِنْ عَدَمِ الْمُرُوءَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَجْلِسُ عُزْيَانٌ أَوْ يَنَامُ أَوْ يَمْشِي عُزْيَانٌ بَيْنَ النَّاسِ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يُفْتِي بِكَشْفِ الْوَجْهِ عِنْدَ الْمَرْأَةِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَمَا الْوَجْهُ عِنْدَ الْمَرْأَةِ وَشَلْوَنُ عِنْدَ الْمَرْأَةِ؟ كَذَا سُؤَالٌ مِمَّ الْمَرْأَةُ تَكْشِفُ وَجْهَهَا عِنْدَ الْمَرْأَةِ وَشَ الْمَانِعُ؟ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ أَحْمَدُ اسْمٌ لَا يَنْصَرِفُ فَلِمَاذَا النَّاطِمُ فِي هَذَا الْبَيْتِ قَدْ صَرَفَهَا بِتَمْوِينٍ وَكَسْرٍ فِي قَوْلِهِ بِسُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدُ وَأَحْمَدِي مَا صَارَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ فِيهِ وَأَحْمَدِي مَا قَالَ وَأَحْمَدُ فِي حِينِ أَنَّهُ يَجُوزُ صَرْفُ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ لِضُرُورَةِ الشَّعْرِ لَا بَأْسَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْعِمَامَةِ الَّتِي يَصِحُّ الْمَسْحُ هَلْ لَا بُدَّ فِيهِمَا مِنَ التَّخْنِيكِ وَالذُّوَابَةِ؟ لَا بُدَّ مِنَ التَّخْنِيكِ أَمَّا الذُّبَابَةُ لَا

لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُحَنَكَةً

أَوْ تَكُونَ ذَاتَ ذُوَابَةٍ

أَمَّا الصَّمَاءُ الَّتِي مَا لَهَا ذُوَابَةٌ وَلَا لَهَا تَخْنِيكٌ

هَذِي مَا يُمَسَّحُ عَلَيْهَا

أَمَّا الَّتِي مُحَنَكَةٌ وَذَاتُ ذُبَابَةٍ هَذِي أَنْتُمْ

وَإِنْ كَانَتْ ذَاتَ ذُبَابَةٍ أَيْضًا لَا بَأْسَ أَوْ مُحَنَكَةً فَقَطْ لَا بَأْسَ

يُفَسَّحُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَلِهَذَا يَقُولُونَ وَمَسَّحَ عِمَامَةَ مُحَنَكَةٍ أَوْ ذَاتَ ذُبَابَةٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ تَوْجِيهُ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

عِنْدَمَا رَأَى عَلَيْهِ جُبَّةً مُزْعِفَرَةً فَقَالَ لَهُ مَنْ بِهَذَا إِمْلِكِ؟ فَقَالَ مَا أَصْنَعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ

أَحْرِقْهَا

الَّذِي يُظَهَرُ أَنَّهَا خَالِصَةٌ لِأَنَّ الْمَضْبُوعَةَ بِالْغُضْفِ الْخَالِصِ تَكُونُ حَمْرَاءَ

تَكُونُ حَمْرَاءَ قَانِيَةً

الظَاهِرُ أَنَّهَا كَانَتْ حَمْرَاءَ قَانِيَةً

سَبْعُ الْغُضْفِ النَّاقِعِ نَعَمْ

أَوْ أَنْ هَذَا مَنْ تَشَبَّهُ بِالْكَفَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ مَلَابِسِ الْكُفَّارِ

نَعَمْ

أَوْ أَنْ النَّهْيَ لِتَنْزِيهِهِ يَحْتَمِلُ إِحْتِمَالَاتٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ صَلَاةِ الْمَسْبِلِ؟ صَدِيقَةُ صَلَاةِ الْمَسْبِلِ  
صَدِيقَةُ وَلَكِنْ يَأْتُمْ عَلَى الْإِسْبَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا فَتَوَى تَقُولُ إِنَّ لُبْسَ الْبُنْطَالِ  
لَمَّا كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَهُ وَاعْتَادُوا عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لُبْسَهُ لَا بَأْسَ بِهِ  
وَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى  
فَهَلْ هَذِهِ الْفَتَوَى صَدِيقَةُ؟ نَعَمْ  
هَذِهِ صَدِيقَةُ

إِذَا كَانَ حَادُّ الْمُسْلِمُونَ فِي بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ  
يَعْتَادُ لُبْسَ الْبُنْطَالِ لِلرِّجَالِ يَغْنِي لِلرِّجَالِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
هَذَا مِثْلُ لُبْسِ الْإِزَارِ وَالرِّدَاءِ لَا بَأْسَ  
إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِزَارًا أَوْ رِدَاءً أَوْ كَانُوا يَلْبَسُونَ بُنْطَالَ  
سُتْرَةً وَبُنْطَالُونَ  
أَوْ يَلْبَسُونَ الْقَمِيصَ

حَسَبَ عَادَةِ الْبَلَدِ حَسَبَ عَادَةِ الْبَلَدِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَصَلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْأَمْطَارِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ  
الْمَاضِيَةِ

فِي هَذِهِ الْبِلَادِ نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ  
أَمِينَ

لَكِنْ حَصَلَ إِشْكَالُ الْبَارِحَةِ فِي الْمَسْجِدِ هَلْ يَجْمَعُونَ الصَّلَاةَ أَوْ لَا يَجْمَعُونَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ  
وَالْعِشَاءِ؟ فَتَرُجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ فَتَوَى فِي ذَلِكَ وَمَا مِقْدَارُ الْمَطَرِ الَّذِي يَجُورُ فِيهِ الْجَمْعُ وَمَا  
ضَابِطُ الْجَمْعِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ؟ قَدْ أَجَبْنَا عَلَى هَذَا السُّؤَالِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ  
بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي حَالَةِ الْمَطَرِ النَّازِلِ الَّذِي يَبُلُّ الثِّيَابَ  
يَغْنِي لَوْ صَلَّعَتْ يَبُلُّ ثِيَابَكَ تَتَرَبَّصْهُنَّ عَلَيْكَ  
أَمَّا الرِّذَاذُ وَالْمَطَرُ الْخَفِيفُ هَذَا لَا يَسِيرُ الْجَمْعُ  
أَوْ مَا فِيهِ مَطَرٌ يَنْزِلُ وَلَكِنَّ الْأَرْضَ مُمْتَلِئَةً بِالْمِيَاهِ وَالطِّينِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْمَطَرِ بَعْدَ  
الْمَطَرِ صَارَتْ الْأَرْضُ وَكَلُّ وَمِيَاهُ وَالنَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الْمِيَاهِ إِذَا جَاءُوا فَيَبْحَثُ الْجَمْعُ فِي هَذِهِ  
الْحَالَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَعَلَّمَ الرِّيَاضَ كَمَا تَعَلَّمُونَ وَاسِعٌ  
يُمْكِنُ بَعْظُهُ يُجِيبُهُ سَائِلٌ غَزِيرٌ يَجْمَعُ أَهْلَ الْحَارَةِ فِيهِ وَالنَّاجِيَةَ الثَّانِيَةَ مَا جَاءَ إِبْدَاءً وَمِنْ نَاجِيَةِ ثَالِثَةٍ

خَفِيفِ السِّرِّيَّةِ يَغْنِي الرِّيَاضَةَ اليَوْمَ واسِعُ يَخْتَلِفُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَعَلَّمَ الكَارَاتِيهَ وَهِيَ لُغْبَةٌ لِلدِّفَاعِ عَنِ  
النَّفْسِ مِنَ التَّرْيِيبَةِ الْبَدَنِيَّةِ؟ وَمَا حُكْمُ أَخْذِ الْمَالِ عَلَيْهَا وَبَدْلُهُ فِيهَا  
إِذَا كَانَ فِيهَا مَنَفَعَةٌ وَدِفَاعٌ عَنِ النَّفْسِ لَا بَأْسَ صَاطِبٌ هَذَا  
هَذَا مِنَ التَّدْرِبِ عَلَى الْجِهَادِ وَعَلَى مَنَعِ الْعُدْوَانِ مَا فِي يَأْسٍ  
وَيَجُورُ أَخْذُ الْعِوَضِ عَلَيْهِ  
نَعَمْ يَغْنِي هَذَا شَيْءٌ مُفِيدٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُتَابَعَةِ الْمُبَارِيَاتِ بِأَنْوَاعِهَا عَبْرَ التِّلْفَازِ وَالْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ؟ صَيَاغُ  
حُكْمِهِ أَنَّهُ ضَيَاعٌ  
صَيَاغُ لِلْوَقْتِ

وَصَيَاغُ لِلِبُدُونِ أَيُّ فَايِدَةٍ تَعُودُ عَلَيْكَ مَاذَا تَسْتَفِيدُ؟ وَاللَّهُ مَا فِي فَايِدَةٍ لَا دِينَ وَلَا دُنْيَا بَلْ رُبَّمَا  
يُضْرَكَ يُسَهَّلَكَ أَوْ يُعْطَلَكَ عَنِ الْعَمَلِ وَالْكَسْبِ مَا فِي إِدَاءٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ

لَكِنَّ أَعْدَانَنَا يَشْغَلُونَنَا بِشَيْءٍ مَا لَنَا فِيهِ فَايِدَةٌ  
هَذَا اللَّي يُرِيدُ أَعْدَانَنَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الْمَدْبُوعِ مِنَ الْجُلُودِ كَأَنَّ هَذِهِ الْجُلُودُ مِنَ السِّبَاعِ وَالْبَهَائِمِ  
الْمُفْتَرِسَةِ

لَا جُلُودَ السِّبَاعِ مَا تَحِلُّ وَلَوْ دَبَّرَتْ

أَمَّا جُلُودُ الْحَيَوَانَاتِ الْمَأْكُولَةِ الَّتِي تَعْمَلُ فِيهَا الزَّكَاةُ

فَلَا يَسْتَعْمَلُهَا وَلَوْ كَانَتْ مَيْتَةً وَلَوْ كَانَتْ جُلُودٌ مَيْتَةً إِذَا دَبَّغَتْ بِطَاهِرٍ يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا عَلَى  
الصَّحِيحِ

أَمَّا السِّبَاعُ فَلَا يَجُورُ وَالْحَيَاةُ وَالشَّعَابِينُ هَذِي كُلُّهَا لَا يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا

وَلَوْ دَبَّرَتْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نُلَاحِظُ بَعْدَ تَكْفِينِ الْمَرْأَةِ  
أَنَّهَا تُكْسَى بِعَبَاءَةٍ سَوْدَاءَ فَهَلْ هَذَا مُخَالِفٌ لِلتَّكْفِينِ بِالْبِياضِ؟ لَا الْعَبَاءَةُ هَذِي مَا هِيَ  
بِكَفْنِ هَذِي يُعْطَوْنَهَا عَلَى النَّعْشِ وَعِنْدَ حَمْلِهَا مَا فِي بَأْسٍ  
مَا تَكْفُلُ الْمَرْأَةَ فِي الْعَبَاءَةِ تُكْفَنُ بِالْبِياضِ

نَعَمْ

لَكِنْ يَجْعَلُونَ الْعِبَادَةَ

الرَّجُلُ أَيْضاً يَجْعَلُونَ عَلَيْهِ

هَذَا مِنْ بَابِ آهٍ تَغْطِيئُهُ عَنِ الْأَنْظَارِ وَعَنْ نَعَمٍ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ كَثُرَتْ فِي زَمَانِنَا هَذَا الْعِبَادَاتُ  
الْمُخَصَّرَةُ الْمُظْهِرَةُ لِمَفَاتِنِ الْمَرْأَةِ بِشَكْلِ فَاضِحٍ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ فَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تَمْنَعَ هَذِهِ  
الْعِبَادَاتِ مِنْ قِبَلِ وُلَاةِ الْأُمُورِ؟ وَمَا وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ ثُجَاهَهُ فَإِنَّ هَذِهِ فَإِنَّ هَذَا اللَّيَاسَ مَدْعَاةً  
لِمَفَاسِدَ عَظِيمَةٍ لَعَلَّهَا لَا تَخْفَى عَلَى فَضِيلَتِكُمْ

هَذِهِ مَا تَجُوزُ وَلَا هِيَ بِعِبَادَاتٍ تَسْمِيئُهَا عِبَادَاتٌ هَذَا مِنْ الْخِدَاعِ  
هَذِهِ مَا هِيَ بِعِبَادَاتٍ

الْعِبَادَةُ هِيَ الَّتِي تَسْتُرُ وَتُضْفِي عَلَى الْمَرْأَةِ لَا يَظْهَرُ مِنْهَا شَيْءٌ هَذِهِ الْعِبَادَةُ

أَمَّا هَذِهِ فِئْتُهُ مَا هِيَ بِعِبَادَةٍ

وَقَدْ صَدَرَ مِنَ الْهَيْئَةِ مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ

فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ

صَدَرَ ضَوَابِطُ لِلْعِبَادَةِ

مُوَاصِفَاتٌ وَعَمُّ عَلَى التُّجَّارِ وَالْمَصَانِعِ وَلَكِنْ اسْتَعْفَلُوا النَّاسَ فِي الْعَهْدِ الْأَخِيرِ الْوَقْتِ الْأَخِيرِ

اسْتَعْفَلُوهُمْ أَوْ ظَنُّوا أَنَّ النَّاسَ نَسُوا هَذَا هَذِهِ الْفِتْوَى وَهَذِهِ الضُّوَابِطُ فَأِظْهَرُوا هَذِهِ

الْعِبَادَاتِ لَا تَجُوزُ مَمْنُوعَةٌ حَرَامٌ وَيَبْغُهَا حَرَامٌ صِنَاعَتُهَا حَرَامٌ ثَمَّنَهَا حَرَامٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ رَأْيُ الدِّينِ؟ كَذَا؟ مَا هُوَ رَأْيُ الدِّينِ فِي تَخَاطُبِ الرِّجَالِ  
فِي الشَّارِعِ وَفِي الْمَجَالِسِ وَهِيَ كَاشِفَةٌ وَجْهَهَا بِحُجَّةٍ أَنَّ ذَلِكَ عَرَفَ بِلَادِهَا

أَمَّا أَوَّلًا رَأْيُ الدِّينِ مَا يُقَالُ رَأْيُ الدِّينِ يُقَالُ مَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ؟ يُقَالُ مَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ؟

وَعِطَاءٌ وَجْهٌ لِلْمَرْأَةِ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْعَرْفِ وَالْعَادَةِ إِنَّمَا هُوَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ

يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَغْطِيَ وَجْهَهَا عَنِ الرِّجَالِ

وَجُوباً شَرْعِيّاً

وَلَا تَتَّبِعِ الْعَادَاتِ الْمُخَالَفَةَ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَنَا مُدْرَسٌ فِي مَدْرَسَةِ التَّخْفِيزِ يَقُولُ

إِنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ الْعِبَادَةِ جَائِزٌ وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ

أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا وَاسْتَدَلَّ بِقِصَّةِ أَبِي يُونُسَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَدْ اقْتَتَعَ كَثِيرٌ مِنَ الطَّلَابِ

بِهَذَا الْقَوْلِ مَكَانَةَ الْمُدْرَسِ عِنْدَهُمْ

وَقَدْ اتَّفَقْنَا عَلَى سُؤَالِ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ لِيَفْصَلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ

هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ

هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ

وَلَا يَجُوزُ السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ كُنْتُ أَمِيراً لَوْ مِنْ بَابِ الْفَرْضِ  
كَمَا يُقَالُ لَوْ وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ إِشْرَكْتَ  
هَلْ الرَّسُولُ يُشْرِكُ؟ لَكِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الْفَرْضِ

مِنْ بَابِ الْإِفْتِرَاضِ

فَالرَّسُولُ يَقُولُ لَوْ كُنْتُ أَمِيراً يَعْنِي إِفْتِرَاضاً فَهَذَا الْغَلَطُ هَذَا الْإِسْتِدْلَالُ وَهَذَا إِمَّا أَنَّهُ جَاهِلٌ  
وَأَلَّا أَنَّهُ يُرِيدُ التَّعْمِيمَةَ عَلَى النَّاسِ

وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ هَذَا السُّجُودَ تَحِيَّةً وَهَذَا جَائِزٌ فِي شَرِيْعَتِهِمْ لَا فِي شَرِيْعَتِنَا  
شَرِيْعَتُنَا حَرَمَتِ السُّجُودَ لِلْمَخْلُوقِ سِوَاءِ كَانَ عِبَادَةً أَوْ تَحِيَّةً حَتَّى الْإِنْجَاءِ لِلرَّأْسِ مَا يَجُوزُ فَكَيْفَ  
بِالسُّجُودِ؟ شَرِيعَ مَنْ قَبَلْنَا إِذَا جَاءَ شَرَعْنَا بِخِلَافِهِ فَلَا يَجُوزُ يَصِيرُ مَنْسُوحٌ يَكُونُ مَنْسُوحٌ شَرِيعَ  
مَنْ قَبَلْنَا

فَهَذَا إِسْتِدْلَالٌ بَاطِلٌ وَهَذَا يَجِبُ أَنَّهُ يَنْقُضُ هَذِهِ الْفَتَوَى وَيَخَافُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَرْجِعُ  
لِلصَّوَابِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يُقَالُ وَرَدَّ النَّوْمِ فِي نَوْمِ النَّهَارِ أَمْ أَنَّهُ  
فِي نَوْمِ اللَّيْلِ فَقَطْ؟ نَوْمُ اللَّيْلِ نَوْمُ اللَّيْلِ الْوَرْدِ عِنْدَ نَوْمِ اللَّيْلِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ مُعَاقٍ وَلَا يَسْتَطِيعُ حُضُورَ الْجَمَاعَةِ  
وَبِالْأَمْسِ أَذْرَكَ النَّاسُ أَوْ سَمِعَ الْمَسَاجِدَ جَمَعَتْ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَجَمَعَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ  
فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ؟ وَمَا حُكْمُ جَمْعِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَمَعَ النَّاسُ فِي  
الْمَسَاجِدِ؟ نَعَمْ هَذَا أَجَبْنَا عَنْهُ فِي دَرْسٍ سَابِقٍ

وَقُلْنَا اللَّيِّ يَخْتَاJ لِلْجَمْعِ وَاللَّيِّ مَا يَخْتَاJ لِلْجَمْعِ فَكُلُّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا

فَاللَّيِّ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ لِلْجَمْعِ

أَلَا إِنْ كَانَ مَرِيضاً إِنْ كَانَ مَرِيضاً يَخْتَاJ لِلْجَمْعِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ

أَمَّا إِذَا كَانَ مُعَاقٍ فَلَا يَجْمَعُ

مُعَاقٍ يَعْنِي صَحِيحٌ فِي جِسْمِهِ لَكِنَّهُ مُعَاقٍ مَا يَقْدَرُ الذَّهَابَ لِلْمَسْجِدِ هَذَا مَا يَجْمَعُ يُصَلِّي كُلَّ  
صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا وَالْمَرْأَةُ تُصَلِّي كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا لِأَنَّهَا إِذَا جَمَعَتْ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ  
الْمَسْقَةِ الذَّاهِبِينَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهَوْلَاءِ لَيْسَ عَلَيْهِمْ مَسْقَةٌ وَالْأَصْلُ أَنَّ الصَّلَاةَ تُؤَدَّى فِي  
وَقْتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى إِنْ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَتْكَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا إِنْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ لَا بَأْسَ إِذَا أَجْمَعُوا أَنَّ الْمَسْجِدَ يَجُوزُ لِي بِالْبُيُوتِ يَجْمَعُونَ

لَكِنَّ هَذَا فِيهِ نَظَرُ الْكَلَامِ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ  
يَجُوزُ لُبْسُ النَّعْلِ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدِ النَّمْرِ؟ لَا  
كُلُّ السِّبَاعِ النُّمُورِ وَغَيْرِهَا مَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ جُلُودِهَا  
لِأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَنِ جُلُودِ السِّبَاعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لِأَنَّ السَّبْعَ نَجَسُ الْعَيْنِ مَا يُظَهِّرُهُ الدَّبَاغُ  
نَجَسُ الْعَيْنِ مِثْلَ جِلْدِ الْكَلْبِ لَوْ تَدَبَّعَهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَا يُظَهِّرُ لِأَنَّهُ نَجَسُ الْعَيْنِ الشَّعَائِبُ نَجَسُهُ  
الْعَيْنِ مَا يُظَهِّرُهُ الدُّبَابُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمُرَادُ  
بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَصْفِ النِّسَاءِ الْعَارِيَاتِ الْمَائِلَاتِ الْمُمِيلَاتِ؟ قَالَ  
رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ أَيْش؟ مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاسِيَاتِ  
عَارِيَاتٍ يَغْنِي يَلْبَسْنَ لِبَاسًا لَا يَسْتُرُّهِنَّ  
فَهُنَّ لَابِسَاتٌ كَاسِيَاتٌ بِاللِّبَاسِ لَكِنَّ عَارِيَاتٍ مِنْ نَاحِيَةِ السِّتْرِ  
عَلَيْهِ اللَّيَاسُ وَلَكِنَّهُ لَا يَسْتُرُّ  
وَقِيلَ كَاسِيَاتٍ مِنْ نَعْمِ اللَّهِ

عَارِيَاتٍ مِنْ شُكْرِهَا رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ يَكْبُرْنَ رُؤُوسَهُنَّ يَجْعَلْنَ عَلَيْهِنَّ لِفَافٍ وَأَشْيَاءَ  
يُضَخُّمُ الرَّأْسَ يَجْعَلُ كَأَنَّهُ رَأْسَانِ يُضَخُّمُ تَضَخَّمَ رَأْسُهَا هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سُؤَالٌ تَكَرَّرَ كَثِيرًا وَهُوَ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ زَيْتِ الْحَشِيشِ لِلنِّسَاءِ؟ أَنَا أَقُولُ  
الرُّيُوتُ كَثِيرَةٌ وَلَا حَاجَةَ إِلَى زَيْتِ الْحَشِيشِ كَمَا تَعْلَمُونَ مِنَ الْمَخْدَرِ فَإِذَا رَوَّجْنَاهُ رُوجْنَا  
لِلْمَخْدَرَاتِ بِاسْمِ إِنْ هَذَا زَيْتٌ وَهَذَا مَدْرِي فَلَا يَجُوزُ فَتُخُّ هَذَا الْبَابُ يَجِبُ إِغْلَاقُهُ وَفِيهِ مِنْ  
الرُّيُوتِ مَا يُغْنِي عَنْهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَخْصٌ كَانَ فِي  
مَجْلِسٍ وَكَانَ فِي حَالِهِ غَضَبٍ فَقَالَ لِجُلَسَائِهِ أَشْهَدَ اللَّهُ وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي مَا أَعُودُ لِهَذَا الْفِعْلِ  
مَرَّةً أُخْرَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ

ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ غَيْرُ مُتَأَكِّدٍ مِنْ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ  
فَقَالَ لَهُ جُلَسَاؤُهُ لَقَدْ اسْتَشْنَيْتُ فِي حَلْقِكَ

فَهَلْ يَسْقُطُ عَلَى هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ كَفَّارَةٌ أَمْ لَا بُدَّ مِنْهَا؟ هَذَا مَا هُوَ بِحِلْفٍ مَا هُوَ بِيَمِينٍ هَذَا  
أَشْهَدَ اللَّهُ وَكَذَا مَا هُوَ بِيَمِينٍ هَذَا إِخْبَارٌ فَقَطْ وَلَا هُوَ بِيَمِينٍ لَكِنَّ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ مِنْ  
الذَّنْبِ وَلَوْ لَمْ يَقُولِ إِشْهَدُوا يَجِبُ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ وَالْإِسْتِغْفَارُ وَعَدَمِ الْعُودَةِ إِلَى الذَّنْبِ  
أَمَّا الْكَفَّارَةُ فَلَيْسَ عَلَيْهَا كَفَّارَةٌ بِهَذَا اللَّفْظِ لِأَنَّهُ لَيْسَ يَمِينًا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكُمْ فِي دَرَسِ الْبَارِحَةِ أَنَّهُ يُفْسِدُ الدُّنْيَا إِرْبَعَةً

وَذَكَرْتُمْ مُتَكَلِّمَ السُّؤَالِ وَشَ الْمُرَادَ أَوْ مَا هُوَ الْمُرَادُ بِنِصْفِ الْمُتَكَلِّمِ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ  
نِصْفُ الْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يَسْتَعْمِلُ عِلْمَ الْكَلَامِ وَهُوَ مَا يَحِقُّ لَهُ  
إِسْتَعْمَالُ الْجَدْلِ عِلْمَ الْجَدْلِ وَهُوَ مَا يُتَّقَنُهُ  
هَذَا الَّذِي يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ مَا هُوَ بِالْمُتَكَلِّمِ الْكَلَامِ الْعَادِي؟ لَا الْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يُجَادِلُ بِعِلْمِ الْكَلَامِ  
وَالْمَنْطِقِ وَهُوَ مَا يُحْسِنُ

نَعْمُ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَأَيْتُ  
شَخْصًا يُؤَدِّي تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ وَاضْعًا الْمُضْحَفَ أَرَضِيَّةَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ هَذَا الْفِعْلَ لَا يَنْبَغِي فَقَالَ  
هَاتِ فَقَالَ هَاتِ دَلِيلَكَ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ هَذَا الْفِعْلِ السُّؤَالُ هَلْ قَوْلِي صَاحِبٌ؟ وَمَا هُوَ الدَّلِيلُ  
عَلَيْهِ؟ إِذَا كَانَ الْمُضْحَفُ عَلَى فِرَاشٍ عَلَى سَجَادَةٍ لَا بَأْسَ  
أَمَّا

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَبَسَ الْحَرِيرَ أُخْضِرَ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ سِوَى لَنَا أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدَّدَ  
فَجَوَّرَهُ فِي الْأُولَى وَحَرَمَهُ فَالْأَصْحَحُّ عَلَى هَذِهِ الصَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَقْدُ لِلَّهِ  
وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
مَنْ اهْتَدَى بِهَدَاهُ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ مِمَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ الْمَلَابِسِ مَلَابِسُ الْحَرِيرِ الْخَالِصِ وَذَلِكَ  
لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ حَلٌّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا  
ذَلِكَ لِأَنَّ حَرِيرَ فِيهِ نُعُومَةٌ

لَا تَلِيْقُ بِالرِّجَالِ

وَفِيهِ بَذْخٌ وَإِسْرَافٌ

أَمَّا الْمَرْأَةُ فَأَبِيحٌ لَهَا الْحَرِيرُ لِأَنَّهَا إِلَى التَّرْتِيْنِ وَالنَّتْعَمِ الْمَرْأَةُ لَيْسَتْ كَالرَّجُلِ الرَّجُلُ يُعَدُّ الْعَمَلِ  
وَالكَدِّ وَالكَسْبِ وَالقُوَّةِ أَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا مَعْرُوفَةٌ مَكَانَهَا وَأَنَّهَا تَتَّبَعُ بِرُؤُوسِهَا وَتَتَرْتَبِنُ لِرُؤُوسِهَا بِمَا  
فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْأَسْرِيَّةِ وَيَحْرُمُ عَلَى الذُّكُورِ الْكِبَارِ لُبْسُ الْحَرِيرِ وَأَمَّا الصِّغَارُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ  
يُحْرَمُ

وَقِيلَ يَكْرَهُ عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الصِّغَارِ

وَأَمَّا الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْرُمُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا

وَالذِّكْرُ يَشْمَلُ

الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ فَمَا يَحْرُمُ عَلَى الْكَبِيرِ يَحْرُمُ عَلَى الصَّغِيرِ

إِلَّا أَنَّهُ يُبَاحُ لِلرِّجَالِ فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى إِذَا كَانَ فِيهِ حَكَّةٌ فِيهِ حَسَاسِيَّةٌ فِي جُلْدِهِ

فَيَحْتَاجُ إِلَى الْحَرِيرِ لِأَجْلِ أَنْ تَخِفَّ عَنْهُ الْحَسَاسِيَّةُ أَوْ تَرْوَلَ

فَلَا بَأْسَ رَخِصَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ

مِنْ أَجْلِ حَكَّةٍ إِصَابَتْهُمْ

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ لُبْسُهُ فِي الْحَرْبِ

يَجُوزُ لِلرِّجَالِ لُبْسُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

لَمَا فِيهِ مِنْ آهِ إِغَاطَةِ الْعَدُوِّ

أَنْ يَرَى الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ فِي قُوَّةٍ وَفِي آهِ مِثْلِ مَا أُبِيحَ الْإِحْتِيَالُ وَالْخَيْلَاءُ فِي الْحَرْبِ مِنْ أَجْلِ

إِغَاطَةِ الْكُفَّارِ الْخَيْلَاءِ حَرَامٌ لِكُنْهَا فِي الْحَرْبِ مُسْتَحَبَّةٌ لِأَنَّ فِيهَا إِغَاطَةً لِلْعَدُوِّ نَعْمٌ وَالثَّلَاثَةُ سِوَى

لَنَا نَعْمٌ سِوَى لَنَا أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدَّدَ

سِوَى لِظَنِّ ظَنَنِ يَعْغِي الْمَرَضَ

الْمَرَضُ فَإِذَا كَانَ الْمَرِيضُ يَحْتَاجُ إِلَى لُبْسِ الْحَرِيرِ

أَوْ حَكَّةٍ جَرَّبَ

أَوْ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ يُبَاحُ لِلرِّجَالِ لُبْسُهُ

نَعَمْ

وَلُبِسُ الْحَرِيرِ أُخْضِرَ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ سِوَى لِبْنٍ أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدَدٍ  
لِبْنٍ يَغْنِي مَرَضٌ أَوْ قَمَلٌ

فِيهِ قَمَلٌ وَإِذَا لَبِسَ الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ يَزُولُ عَنْهُ الْقَمَلُ هَذَا أَيْضاً نَوْعٌ مِنَ الْمَرَضِ نَعَمْ فَجَوَزُهُ فِي  
الْأُولَى وَحَرَمَهُ فِي الْأَصَحِّ عَلَى هَذِهِ الصَّبِيانِ مُصَمَّتٌ يَغْنِي خَالِصٌ

الْخَالِصُ أَمَّا الْمَشُوبُ مِنْ حَرِيرٍ وَغَيْرِهِ

فَهَذَا يَنْظَرُ إِنْ كَانَ الظُّهُورُ فِيهِ لِلْحَرِيمِ فَيُحْرَمُ وَإِنْ كَانَ الظُّهُورُ فِيهِ  
لِغَيْرِ الْحَرِيرِ بَاطِنٍ وَلَا يَظْهَرُ فَلَا بَأْسَ

إِذَا كَانَ السَّدِيُّ مِنَ الْحَرِيرِ وَاللُّحْمَةُ مِنْ غَيْرِ الْحَرِيرِ  
فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانَ الْعَكْسُ

السَّدِيُّ مِنْ غَيْرِ الْحَرِيرِ وَاللُّحْمَةُ مِنَ الْحَرِيرِ  
فَهَذَا يَحْرَمُ لِأَنَّهُ يَظْهَرُ نَعَمْ

يُحْرَمُ بَيْعُ الْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ

لِأَنَّ بَيْعَهُ لَهُمْ وَسَيْلَةٌ إِلَى لُبْسِهِمْ لَهُ

فَيُحْرَمُ أَنْ تَبِيعَهُ عَلَى الرِّجَالِ وَإِنَّمَا تَبِيعُهُ عَلَى النِّسَاءِ

نَعَمْ

أَمَّا بَيْعُ النِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ

أَوْ إِذَا اشْتَرَاهُ الرِّجَالُ لِغَيْرِ اللُّبْسِ

مَا فِي بَأْسٍ نَعَمْ تَخْيِيطُهُ بَأَنَّ يَخْيِيطُ ثِيَابَ حَرِيرٍ لِلرِّجَالِ خِيَاظٌ يُفْتَحُ مَحَلٌّ وَيَخْيِيطُ ثِيَابَ لِلرِّجَالِ  
هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا أَعَانَهُ عَلَى الْمُحْرَمِ وَرِضًا بِهِ وَمِثْلُهُ اللَّيُّ الْآنَ يَخْيِيطُونَ الْأَشْيَاءَ الْمُحْرَمَةَ

لِلنِّسَاءِ الْمَلَابِسَ الْمُحْرَمَةَ لِلنِّسَاءِ

يَخْيِيطُونَ الْمَلَابِسَ الْمُحْرَمَةَ مِثْلَ الضِّيْقِ الْمَلَابِسِ الَّتِي لَا يَخْضُلُ بِهَا السَّتْرُ لِلنِّسَاءِ هَذَا حَرَامٌ

حَرَامٌ إِنَّهُمْ يَخْيِيطُونَهُ

أَوْ يُورِدُونَهُ أَوْ يَبِيعُونَهُ

مِثْلَ الْعَبِيِّ

الآن اللَّيُّ يُسَمُّونَهَا عَدْوَى مَا هِيَ بَعْبِي

هِيَ نَسْرٌ

هِيَ فِتْنَةٌ

زِينَةٌ

أَوْ الْعَبَاءَةُ مَا هِيَ بِالشُّكْلِ هَذَا

تَسْمِيَّتُهَا عَبَاءَةٌ

هَذَا غَلَطٌ

وَتَذْلِيْسٍ عَلَى النَّاسِ

مَا هِيَ مَا هِيَ بِعِبَادَةٍ

فَهَذِهِ حَرَامٌ بَيْعُهَا وَشِرَاؤُهَا وَتَوْرِيْدُهَا فَلْيُفْتَحْ مَحَلٌّ لِخِيَاظَةِ الْمَلَابِسِ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَى الرِّجَالِ

وَعَلَى النِّسَاءِ هَذَا كَسْبُهُ حَرَامٌ ثَمَنُهَا حَرَامٌ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ وَتَخْيِيطُهُ وَالنَّسُجُ فِي نَصِّ أَحْمَدَ ظُهُ

نَعَمْ

بَيْعَ وَتَخْيِيطُهُ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ بَيْعُ لِبْسِهِمْ وَتَخْيِيطِهِ وَالنَّسُجِ فِي نَصِّ أَحْمَدَ

يُحْرَمُ أَيْضاً أَنْ تَجْعَلَ مُنَاسِجَ

تَعْمَلُ تَجْعَلُ مُنَاسِجَ تَنْسُجُ ثِيَابَ الْحَرِيمِ لِلرِّجَالِ

أَوْ الْمَلَابِسِ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنَ النَّعَاوِنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

ثَلَاثَةُ أُمُورٍ تُحْرَمُ الْبَيْعُ بَيْعُ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ صِنَاعَتُهَا كَذَلِكَ تَخْيِيطُهَا وَتَفُّ كُلُّ هَذِهِ أُمُورٍ مُحَرَّمَاتٌ

لِأَنَّهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

نَعَمْ

بَيْعُ الْعَصِيرِ وَالْعَنْبِ وَالشَّرَابِ وَآلَاتِ اللَّهْوِ

وَمُعَامَلَةٌ مِنْ خَالَطِ الْحَرَامِ نَعَمْ هَذِهِ مَسَائِلٌ عَظِيمَةٌ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمُعَامَلَاتِ مِنَ الْبُيُوعِ

وغيرها الحَلُّ

الْأَصْلُ فِيهَا الْحَلُّ إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ تَحْرِيمَهُ

اللَّهُ تَعَالَى وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ

وَحَرَّمَ الرِّبَا

فَالْأَصْلُ فِي الْمُعَامَلَاتِ الْحَلُّ

وَلَا يَحْتَاجُ تَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى إِبَاحَتِهِ كَذَا؟ وَإِنَّمَا تَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِهِ؟ مُعَامَلَاتٌ تَقُولُ

مَا الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ؟ وَلَا تَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى حَلِّهَا؟ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْحَلُّ

هَذَا هُوَ الْقَاعِدَةُ فِي الْمُعَامَلَاتِ

فَهُنَاكَ أَشْيَاءٌ تَخْرُجُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ

يُحْرَمُ بَيْعُهَا وَذَلِكَ كُلُّ مَا فِيهِ إِعَانَةٌ بِبَيْعِ مَاءٍ بَيْعِ كُلِّ مَا فِيهِ إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ

مَا فِيهِ إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَوْ إِزْتِكَابِ الْحَرَامِ فَإِنَّ بَيْعَهُ حَرَامٌ نَعَمْ وَبَيْعُ عَصِيرٍ لِلْمُخَمَّرِ بَاطِلٌ

كَذَا عَنْبٌ مَعَ كُلِّ عَوْنٍ لِمُفْسِدِ نَعْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا حُرْمَ الْخَمْرِ وَلَعَنَ فِيهَا عَشْرَةَ لَعْنٍ فِي الْحَمْرِ

عَشْرَةَ لَعْنٍ عَاصِرُهَا وَمُغْتَصِرُهَا وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَبَائِعُهَا وَأَكْلُ ثَمَنِهَا إِلَى آخِرِ

الْعَشْرَةَ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ  
وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
اجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ  
وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ  
فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ وَالْخَمْرُ كُلُّ مَا غَطَّى الْعَقْلَ وَخَامَرَهُ مِنْ شَرَابٍ أَوْ مَأْكُولٍ  
كُلُّ مَا يُؤَثِّرُ عَلَى الْعَقْلِ فَإِنَّهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ  
الْخَمْرُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

هِيَ وَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ الْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ وَهُوَ الْمُرَاهَنَاتُ وَالْمُعَامَلَاتُ الْمُحَرَّمَةُ  
الَّتِي يَكْتَسِبُ بِهَا الْمَالُ  
كُلُّهَا مِنَ الْمَيْسِرِ الْحَرَامِ  
فَالْخَمْرُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يَجْنِي عَلَى الْعَقْلِ  
الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ مِيزَةً لِهَذَا الْإِنْسَانِ  
بِهِ يَعْرِفُ الضَّارَّ مِنَ النَّافِعِ  
وَبِهِ يَعْبُدُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

الْعَقْلُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَى هَذَا الْإِنْسَانِ يُمَيِّزُهُ عَنِ الْحَيَوَانَاتِ وَيُمَيِّزُهُ عَنِ  
الْمَخْبُولِينَ أَنْتُمْ تَرَوْنَ الْمَخْبُولِينَ الَّذِينَ يَفْقِدُونَ الْعُقُولَ مَاذَا تَكُونُ حَالُهُمْ؟ يَكُونُ أَمْرُهُمْ فِي  
الْمُجْتَمَعِ فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تَحَمَدُ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ الْعَقْلَ الَّذِي تَعْرِفُ بِهِ مَنَافِعَكَ وَمَصَالِحَكَ تُعْرِفُ  
بِهِ الْمَطَارَ تُعْرِفُ بِهِ كُلَّ الْأُمُورِ وَنِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ  
فَلِذَلِكَ مَنْ جَنَى عَلَى عَقْلِهِ مَنْ جَنَى عَلَى عَقْلِهِ بِنَعَاطِي الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَيْهِ  
الْحَدَّ

وَهُوَ الْجِدُّ  
جِدَدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَمْرِ وَجِدُّ أَصْحَابِهِ الْخَمْرَ جِدَدٌ لَا لِأَنَّ جِدَدَ تَغْذِيْبٍ وَإِنَّمَا هُوَ حَدُّ  
الْمُسْكِرِ لِأَجْلِ حِمَايَةِ الْعَقْلِ وَيُحَرِّمُ كُلَّ مَا عَلَى الْخَمْرِ  
وَلِهَذَا لَعَنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عَشْرَةَ  
لَأَنَّهُمْ تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
كُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْخَمْرِ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ  
تَصْنِيعُهَا وَإِسْتِيرَادُهَا

وَبِئْسَ هَذِهِ الْأُمُورُ وَتَمَنُّهَا كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ مُحَرَّمَةٌ  
لِأَنَّهَا وَسَائِلٌ إِلَى الشَّرِّ  
فَيُحَرِّمُ كُلَّ مَا يُعِينُ عَلَى بَاطِلٍ

وَمِنْهُ الْإِعَانَةُ عَلَى الْخَمْرِ بَأَنْ يَعْْمَلَ لَهَا مَصْنَعٌ

لَهَا مَخْلَاتٌ لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ هَذَا لَا يَجُوزُ حَرَامٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ رُوحِهَا فَإِنَّهُ يُؤَدَّبُ وَيُعَزَّرُ إِنْ بَلَغَ  
التَّعْزِيرَ وَمِنْ شُرْبِهَا مَطْعَمٌ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ  
حَتَّى يَنْزِكَهَا

وَيُحْرَمُ بَيْعُ الْعِنَبِ عَلَى مَنْ يَتَّخِذُهُ خَمْرًا

الْعِنَبُ طَيِّبٌ وَبَيْعُهُ طَيِّبٌ فَاجِبٌ

لَكِنْ يَحْرَمُ بَيْعُهُ عَلَى مَنْ يَتَّخِذُهُ خَمْرًا

فَإِذَا كَانَ رَجُلٌ يَصْنَعُ الْخَمْرَ وَأَنْ تَعْرِفَ هَذَا فَلَا يَجُوزُ وَجَاءَكَ بَيْشْرِي عِنَبٌ مَا يَجُوزُ لَكَ تَبِيعُ عَلَيْهِ  
حَرَامٌ

فَإِنْ بَعْتَ فَالثَّمَنُ حَرَامٌ وَأَنْتَ تَعَزُّ تُؤَدَّبُ شَرْعًا وَكَذَلِكَ بَيْعُ الْعَصِيرِ بَيْعُ الْعَصِيرِ عَصِيرُ الْفَوَاكِهِ  
لَأَنَّهُ يَتَّخَمَرُ أَصِيلُ الْفَوَاكِهِ لَا بَأْسَ بِهِ لَا بَأْسَ بِعَصْرِهِ وَشُرْبِهِ لَكِنْ لَا يَتْرُكُ مُدَّةً طَوِيلَةً يَشْتَدُّ  
فِيهَا

وَالْحَدُّ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

فَلَا يَتْرُكُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِأَنَّهُ بَعْدَهَا يَتَّخَمَرُ وَيَسْجُدُ

فَالَّذِي يَشْتَرِي مِنْ أَجْلِ أَنْ يُجَوِّلَهَا إِلَى خَمْرِ هَذَا يَحْرَمُ الْبَيْعُ عَلَيْهِ وَيُحْرَمُ الثَّمَنُ أَمَّا الَّذِي يَشْتَرِي  
الْعَصِيرَاتِ لِيَشْرَبَهَا هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

وَبَيْعُ عَصِيرِ الْمُخَمَّرِ لِذِي يَتَّخِذُهُ خَمْرًا

أَمَّا الَّذِي يَشْتَرِيهِ لِيَشْرَبَهُ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَبَيْعُ عَصِيرِ الْمُخَمَّرِ بَاطِلٌ

كَذَا عِنَبٌ مَعَ كُلِّ عَوْنٍ لِمُفْسِدٍ

كُلُّ عَوْنٍ هَذِهِ قَاعِدَةٌ أَنْ كُلُّ مَا يُعِينُ كُلَّ بَيْعٍ كُلِّ بَيْعٍ يُعِينُ عَلَى الْفَسَادِ فَإِنَّهُ هَذَا الْبَيْعُ حَرَامٌ  
هَذَا الْبَيْعُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَثَمَنِهِ حَرَامٌ مَا تَقُولُ أَنَا مَا عَلَيَّ أَنَا أبيعُ

شَيْءٌ مُبَاحٌ نَقُولُ لَا إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يَتَّخِذُ لِلْحَرَامِ فَلَا يَجُوزُ لَكَ تَبِيعُ

بِعْ عَلَى النَّاسِ الَّذِي مَا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي الْحَرَامِ

نَعَمْ

مَعَ كُلِّ عَوْنٍ مُفْسِدِينَ عَوْنٌ عَلَى مَا عَلَى الْفَسَادِ

كُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْفَسَادِ مِنَ الْبَيَاعَاتِ

وَأَمَّا الْمَعَامَلَاتُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ

نَعَمْ

كَشَمْعٍ لِشَرَابٍ وَأَكْلٍ وَجَوْزَةٍ كَبَيْعِ الشَّمْعِ الظَّاهِرِ يَقْصِدُ شَمْعَ الْعَسَلِ الَّتِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ  
لِشَرَابٍ يَغْنِي شَرَابَ الْخَمْرِ  
نَعَمْ

كَشَمْعٍ لِشَرَابٍ وَجَوْزَةٍ  
قِمَارًا وَشَطْرَنْجًا وَسَيْفًا لَمَعَتْ أُعِدُّ كَشَمْعَ لِشَرَابِ الَّتِي يَبِيعُ الشَّمْعَ عَلَى الَّتِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ أَوْ  
يَأْكُلُونَهُ مَعَ شُرْبِ الْخَمْرِ هَذَا حَرَامٌ نَعَمْ كَشَمْعَ لِشَرَابٍ وَأَكْلٍ وَجَوْزَةٍ الْهِنْدِ جَوْزَةُ الْهِنْدِ  
الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْعَبِّ الْقِمَارِ يَلْعَبُونَ بِهَا الْقِمَارَ وَالشَّطْرَنْجَ وَهُوَ لُعْبَةٌ فَارِسِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ الشَّطْرَنْجُ  
حَرَامٌ سِوَاءَ أَخِذَ عَلَيْهِ عَوْضٌ أَوْ أَخِذَ عَلَيْهِ عَوْرٌ  
نَعَمْ

جَوْزَةُ لِلْقِمَارِ  
مِنْ أَجْلِ يَلْعَبُ بِهَا  
بِهَا لِلْقِمَارِ  
وَالْقِمَارُ هُوَ الْمُرَاهَنَةُ  
الَّتِي يُؤَدُّ عَلَيْهَا مَالٌ مُرَاهَنَةٌ يُؤَدُّ عَلَيْهَا مَالٌ  
هَذِي حَرَامٌ

إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
سُمِّيَ مُرَاهَنَةً أَوْ مُسَابَقَةً إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الثَّلَاثِ لَا سَبَقَ إِلَّا فِي  
نُضْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَاضِرٍ  
فَيَجُوزُ أَخْذُ الْمُسَابَقَةِ وَالْمُرَاهَنَةِ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثِ لِأَنَّهَا تُعِينُ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
الرَّ وَرُكُوبِ الْخَيْلِ وَرُكُوبِ الْإِبِلِ  
هَذِي تَدْرَبُ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَا بَأْسَ  
فَلَا بَأْسَ بِبَدْلِ الْمَالِ فِيهَا

أَمَّا الْمُرَاهَنَاتُ وَالْمُسَابَقَاتُ غَيْرُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ هَذَا مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ  
وَهُوَ وَالْمَيْسِرُ نَعَمْ وَشَطْرَنْجٌ وَسَيْفٌ لِمُعْتَدِينَ شَطْرَنْجَةً هُوَ لُعْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنَ الْفُرْسِ  
أَصْلُهَا مِنَ الْفُرْسِ  
وَهِيَ مِنْ مَا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
وَيُؤَكَّلُ بِهَا الْمَالُ بِالْبَاطِلِ وَهِيَ لُعْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ  
نَعَمْ

فَإِذَا أَخِذَ عَلَيْهَا الْمَالُ فَلَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهَا  
وَإِذَا مُجَرَّدٌ لِعَبٍّ فَقَطْ هَذَا أَيْضًا حَرَامٌ  
حَرَامٌ لِأَنَّهُ يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ  
وَمَثَلُ بِالْوَرَقِ لِعَبِّ الْوَرَقِ أَنْ أَخِذَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَهَذَا حَرَامٌ لَا شَكَّ فِيهِ

وَإِنْ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَهُوَ حَرَامٌ أَيْضاً لِأَنَّهُ يَصُدُّ  
عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ  
وَيَحْمِلُ عَلَى السَّهْرِ  
وَعَلَى تَرْكِ الْفَجْرِ وَيُسَبِّبُ الْإِخْتِلَاطَ بِالسُّفَهَاءِ  
وَيُسَبِّبُ الْكَلَامَ وَاللَّغْوَ  
بَيْنَ اللَّيِّ يَلْعَبُونَ هَذِهِ اللَّعِبَاتِ  
هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ  
لَكِنْ أَنْ أُخِذَ عَلَيْهِ عَوْضٌ أَشَدُّ تَحْرِيمًا وَمَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ فَهُوَ حَرَامٌ وَسُحْتٌ  
نَعَمْ

وَشَطْرُنْجٌ وَسَيْفٌ لِمُعْتَدِي  
كَذَلِكَ بَيْعُ السِّلَاحِ  
السَّيْفُ هَذَا مِثَالٌ وَلَا كُلُّ كُلِّ السِّلَاحِ  
فِي أَيَّامِ الْفِتْنَةِ

أَيَّامُ الْفِتْنَةِ مَا يَجُوزُ بَيْعُ السِّلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ بَيْعُ السِّلَاحِ لِأَنَّ هَذَا أَعَانَةٌ عَلَى  
الْحَرَامِ عَلَى قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ بَيْعُ السِّلَاحِ لِمَنْ يَقْتُلُ بِهِ مُسْلِمًا أَوْ يَقَطِّعُ بِهِ الطَّرِيقَ أَوْ  
يَخْرُجُ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ  
يَحْرُمُ هَذَا لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
نَعَمْ

وَدَفْنٌ وَمِزْمَارٌ ذَلِكَ يَحْرُمُ بَيْعُ الدَّفِّ لِأَنَّهُ آتٌ لَهُوَ  
وَالدَّفُّ هُوَ الآلَةُ الصَّبْلُ الدَّفُّ هُوَ الصَّبْلُ  
الدَّفُّ هُوَ الصَّبْلُ الْمَعْرُوفُ نَعَمْ

وَدَفْنٌ وَمِزْمَارٌ

المِزْمَارُ هُوَ إِلَهُ الرُّمْرِ

المِزْمَارِيُّ الْمَعْرُوفَةُ الْمَعَارِفُ وَالْمِزَامِيرُ الَّتِي تُتَّخَذُ لِلْعَزْفِ وَالْمُوسِيقَى هَذِهِ حَرَامٌ لِأَنَّهَا مِنَ  
اللَّهُوِ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيَصِلَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ  
الْحَدِيثُ هُوَ الْغِنَى وَكَذَلِكَ الْمَعَارِفُ وَالْمِزَامِيرُ  
حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ حَرَامٌ بَيْعُهَا وَشِرَائُهَا بِالْإِجْمَاعِ  
نَعَمْ

وَدَفْنٌ وَمِزْمَارٌ وَجَارِيَةُ الْغِنَى

وَكَذَلِكَ بَيْعُ الْمُغْنِيَّاتِ

الْجُودُ الْمَمْلُوكَاتُ الَّتِي يَشْتَرِينَ لِلْغِنَى أَمَّا الْجَارِيَةُ الَّتِي تُشْتَرَى لِلْخِدْمَةِ فَلَا بَأْسَ بِهَا أَوْ لِلتَّسْرِي  
الَّتِي تُشْتَرَى لِلْخِدْمَةِ أَوْ التَّسْرِي بِهَا لَا بَأْسَ إِذَا اشْتَرَيْتَ لِأَجْلِ الْغِنَى هَذَا حَرَامٌ

لَا يَجُوزُ بَيْعُهَا تَبَاعٌ عَلَىٰ أَنَّهُا سَادَجَةٌ  
أَمَّا إِذَا زَادَتْ قِيمَتُهَا بِسَبَبِ الْغِنَىٰ فَالزِّيَادَةُ حَرَامٌ  
نَعَمْ

وَدَفْنٍ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةٍ الْغِنَاءِ  
وَكَذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْعُودِ  
الْعُودُ الَّذِي يُلْعَبُونَ بِهِ يُعْتَبَرُ بِهِ نَعَمْ  
وَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا تُتْلَفُ  
يَجِبُ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأُمُورِ أَنْ يَتْلِفُوهَا  
الْمِزَامِيرُ وَالْمَعَارِفُ وَالصُّنُوجُ  
يَجِبُ إِتْلَافُهَا  
وَلَا غَرَامَةٌ فِيهَا  
مَا فِيهَا غَرَامَةٌ  
وَمَنْ أَتْلَفَهَا لَا يَغْرَمُ  
مُدْرَمَةٌ نَعَمْ

وَدَفْنٍ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةٍ الْغِنَاءِ وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَأْجِيرُ الْمَخَلَّاتِ  
وَهَذِهِ مُهْمَةٌ جَدًّا مَا تَأْجِيرُ الْمَخَلَّاتِ لِمَنْ يَسْتَعْمِلُهَا لِلْحَرَامِ  
كَأَنْ يَجْعَلَهَا مَصْنَعًا لِلْخُمُورِ  
أَوْ يَجْعَلَهَا بَيْتًا لِلْبَنكِ الرَّبَوِيِّ  
أَوْ يَجْعَلَهَا مَحَلًّا لِلْعِبِّ وَاللَّهْوِ الْمَلَاعِبِ وَالْمَلَاهِي يُحْرَمُ التَّأْجِيرُ وَالْأَجْرَةُ حَرَامٌ لِأَنَّ هَذَا مِنَ  
التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
نَعَمْ

كَذَا بَيْعُ مَأْمُورٍ بِسَعْيٍ لِحَفْمِهِ  
كَذَلِكَ مِمَّا يَحْرَمُ مِنَ الْبَيْعِ الْبَيْعُ بَعْدَ النِّدَاءِ الثَّانِي  
بَعْدَ النِّدَاءِ الثَّانِي لِلْجُمُعَةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ  
أَتْرَكُوا الْبَيْعَ

ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ انشَرَوْا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ الْبَيْعُ طَيِّبٌ أَذِنَ اللَّهُ فِيهِ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَهُوَ مِهْنَةٌ شَرِيفَةٌ لَكِنْ إِذَا  
كَانَ سَبَبًا فِي تَرْكِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ يَحْرَمُ وَهَذَا يَبْدَأُ مِنَ الْأَذَانِ الثَّانِي الَّذِي عِنْدَ دُخُولِ  
الْخُطْبِ إِذَا قَبْلَهُ فَلَا مَانِعَ

يَبِيعُ وَيَشْرِي بِضَى الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ حَيْثُذِ أَنْ يَبِيعَ وَيَشْرِي

بِحَيْثُ إِذَا لَمْ يَبْقَى مِنَ الْوَقْتِ قَدْرٌ مَا يُوصِلُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ  
إِنْ كَانَ بَعْدَ نِصْفِ سَاعَةٍ وَلَا سَاعَةً هَذَا يُقَدَّمُ إِغْلَاقُ الدُّكَّانِ وَالْبَيْعُ لِأَنَّهُ مَا يَمْدِيهِ  
وَكَذَلِكَ الْقَرِيبُ مِنَ الْمَسْجِدِ هَذَا إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ الْقَرِيبَ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ أَيَّ أَنَّهُ  
يُفْعَلُ وَلَا يَبِيعُ وَلَا يَشْتَرِي فَإِنْ بَاعَ فَالْبَيْعُ بَاطِلٌ وَيُؤَدَّبُ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَذَرُوا الْبَيْعَ  
يَعْنِي أُتْرِكُوا الْبَيْعَ أَمَا الَّذِي لَا تَجِبُ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ كَالْمُسَافِرِ وَالْمَرَاةِ فَهَذَا لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَبِيعُ  
لَكِنْ مَا يُفْتَحُ مَحَلٌّ وَيَتَظَاهَرُ فِي السُّوقِ يَبِيعُ بَيْعٌ خَفِيٌّ مَا فِي مَانِعٍ إِمَّا أَنَّهُ يُفْتَحُ مَحَلَّهُ بِالسُّوقِ  
لَا لِأَنَّ هَذَا يَعْزُّ النَّاسَ وَيَشْغَلُ النَّاسَ نَعَمْ

إِذَا أُذِنَ الثَّانِي الَّذِي هُوَ الْأَذَانُ لِأَنَّ الْجُمُعَةَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا أَذَانٌ وَاحِدٌ  
هُوَ الَّذِي عِنْدَ دُخُولِ الْخَطِيبِ

وَهُوَ أَذَانُ الْوَقْتِ

أَذَانُ دُخُولِ الْوَقْتِ

وَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْخَلِيفَةُ الثَّلَاثُ

مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَكَثُرَ النَّاسُ فِي الْمَدِينَةِ تَوَسَّعَتِ الْأَسْوَاقُ وَالْمَزَارِعُ امْتَدَّتِ الْمَدِينَةُ وَرَأَى  
عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَأَخَّرَهُمْ عَنِ حُضُورِ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِالْأَذَانِ أَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُنَبِّهَ  
النَّاسَ لِلِاسْتِعْدَادِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُفْعَلُوا مَحَلَّاتِهِمْ وَيَتَوَجَّهُوا إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
فَكَانَ هَذَا مِنْ سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ

الرَّاشِدِينَ

قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

مَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي

فَالَّذِينَ يُنْكَرُونَ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ الْآنَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ بِدْعَةٌ

هُؤُلَاءِ جَهَالٌ

يَعْرِفُونَ الْبِدْعَةَ وَالسُّنَّةَ مَا يَعْرِفُونَ الْبِدْعَةَ وَالسُّنَّةَ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ ثَالِثُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

فَعَمَلُهُ سُنَّةٌ بِشَهَادَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ بِدْعَةٌ

نَعَمْ

كَذَا الْحُكْمُ فِيهَا ضَاقَ مِنْ وَقْتِ غَيْرِهَا

وَصَحَّ كَذَلِكَ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ

الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ

إِذَا كَانَ يَا اللَّهُ يُفَدِّيكَ تُذْرِكُ الْجَمَاعَةَ  
يَحْرُمُ عَلَيْكَ الْبَيْعُ يَجِبُ عَلَيْكَ إِفْصَالُ الْمَحَلِّ وَالتَّوَجُّهُ إِلَى الْمَسْجِدِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْمَسَاجِدِ يَسْبُحُ لَهُ فِيهَا بِالْغَدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ  
ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ  
وَقَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ

الَّذِي يُلْهِمِ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَنِ الذَّهَابِ لِلصَّلَاةِ هَذَا عَاصِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَعَمَلُهُ حَرَامٌ وَبَيْعُهُ حَرَامٌ فَإِذَا ضَاقَ الْبَيْعُ ضَاقَ أَدَاءُ الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْبَيْعَ حَرَامٌ وَأَنَّ غَيْرَ الْجُمُعَةِ  
نَعَمْ

الْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْخَفْسِ

نَعَمْ

بِأُونْد

نَعَمْ

مِنَ الْمَعْدُورِ

مِنَ الْمَعْدُورِ أَمَّا مَنْ كَانَ مَعْدُورًا عَنْ حُضُورِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ لِمَرَضٍ أَوْ لِسَفَرٍ أَوْ إِمْرَأَةٍ فَهَذَا  
يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ يَشْتَرِي وَيَبِيعُ لَكِنْ مَا يَتَّظَاهَرُ مَا يَتَّظَاهَرُ فِي فِي الْأَسْوَاقِ نَعَمْ  
مَعْدُورٌ عَنْهَا يَعْنِي عَنِ الْجُمُعَةِ وَالصَّلَوَاتِ وَالْجَمَاعَةِ عَنِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ

هَذَا لَا يُمْنَعُ مِنَ الْبَيْعِ لَكِنْ لَا يَتَّظَاهَرُ بِهِ

يَعُزُّ النَّاسُ بِأُونْدٍ يَعْنِي بِأَحَدِ الْأَقْوَالِ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ إِيجَارَ الْكِلَابِ وَبَيْعُهَا

مِنَ الْبُيُوعِ الْمُحَرَّمَاتِ

بَيْعِ الْكِلَابِ

لَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ

وَحِلْوَانِ الْكَاهِنِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ

إِذَا كَانَ ثَمَنُهُ حَرَامٌ فَبَيْعُهُ حَرَامٌ

فَيُحْرَمُ بَيْعُ الْكَلْبِ

لَكِنْ يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ لِلْحِرَاسَةِ أَوْ لِلصَّيْدِ أَوْ لِلْمَاشِيَةِ

هَذَا يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِالْكِلَابِ وَاقْتِنَائِهَا

بِهَذِهِ الْأَعْرَاضِ

حِرَاسَةِ الزَّرْعِ أَوْ حِرَاسَةِ الْمَاشِيَةِ أَوْ الصَّيْدِ لَكِنَّ مَا يَجُوزُ بَيْعُهَا مَا يَجُوزُ بَيْعُهَا وَإِنْ كَانَتْ لِلْحِرَاسَةِ

مَا يَجُوزُ لِغَمُومٍ لِأَنَّهُ لِغَمُومٍ نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ كَذَلِكَ تَأْجِيرُهُ عِنْدَكَ

كَلْبٌ صَيْدٍ كَلْبِ جِرَاسَةٍ مَا يَجُوزُ تَأْجِرُهُ تَأْجِيرُهُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَحْرُمُ بَيْعَهُ فَأَجَارَتْهُ تُحْرَمُ لِأَنَّ  
الْإِجَارَ بَيْعٌ لِلْمَنَافِعِ وَالْبَيْعُ لِلْعَيْنِ نَعَمْ وَيُحْرَمُ إِجَارُ الْكِلَابِ وَبَيْعُهَا بِغَيْرِ خِلَافٍ عِنْدَنَا لَمْ يُقَيَّدْ  
بِغَيْرِ خِلَافٍ فِي الْمَذْهَبِ عِنْدَنَا يَعْني الْحَنَابِلَةُ فِي الْمَذْهَبِ  
نَعَمْ

قَدْ يَكُونُ هُنَاكَ خِلَافَةٌ

عِنْدَ بَقِيَّةِ الْعُلَمَاءِ

لَكِنَّ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ لَيْسَ خِلَافَةٌ فِي الْمَذْهَبِ

نَعَمْ

وَكُرْهُ بِلَا حَظَرٍ مُبَايَعَةَ امْرِئٍ تُقَوُّلُ مِنْ حَلٍّ وَحَظَرٍ مَنْكَدٍ

طَيِّبٌ أَيْضًا هَذِي مُسَالٌّ وَهِيَ حُكْمُ التَّعَامُلِ مَعَ مَنْ مَالُهُ مَخْلُوطٌ حُكْمُ التَّعَامُلِ مَعَ مَنْ مَالُهُ  
مَخْلُوطٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ هَذَا لَا يُحْرَمُ التَّعَامُلُ مَعَهُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَامَلًا  
مَعَ الْيَهُودِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ الرِّبَا يَتَّعَامَلُ مَعَ الْيَهُودِ إِسْتَرَى مِنْهُمْ وَهُمْ يَأْكُلُونَ الرِّبَا وَأَكَلَ مِنْ  
طَعَامِهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا مَا عَلِمَ إِلَّا مَا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ قِسْمٍ مَا عَلِمَ مِنْهُ مِنْ قِسْمِ الْحَرَامِ  
فَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ

التَّعَامُلُ مَعَهُمْ فِيهِ

أَمَّا مَا لَمْ يَعْلَمْ فَالْأَصْلُ الْحَلُّ

وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي كُلُّ مَا لَهُ حَرَامٌ هَذَا لَا يَجُوزُ التَّعَامُلُ مَعَهُ

وَلَا الْأَكْلُ مِنْ طَعَامِهِ

وَكَذَلِكَ الَّذِي مَا لَهُ مَخْلُوطٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

وَعَلِمَ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ

فَلَا يَجُوزُ أَيْضًا

أَمَّا مَا لَمْ يَعْلَمْ فَالْأَصْلُ الْحَلُّ نَعَمْ

وَكُرْهُ يَعْني مَا لَهُ مَخْلُوطٌ مِنْ حَلَالٍ وَمِنْ مَخْظُورٍ يَعْني حَرَامٌ

لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُ

أَمَّا إِذَا عَلِمْتَ فَلَا يَجُوزُ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَمَعْلُومٌ حَظَرَ مِنْهُ حَظَرٌ وَخَلُّهُ

مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ اِغْتَدَى

أَمَّا مَا يَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الْمَخْظُورِ فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَمَا مِنْهُ حَظْرٌ  
 مَعَ أَنَّهُ حَرَامٌ هَذَا حَظْرُهُ يَغْنِي حَرَمَهُ  
 نَعَمْ وَمَعْلُومٌ مُبَاحٌ وَفِي السُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ عَدَدِي  
 هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ إِنَّمَا عَلِمْتُ النَّصْحَ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ حَلَالٌ فَلَا بَأْسَ بِتَنَاؤُلِهِ  
 وَمَا عَلِمْتُ أَنَّهُ حَرَامٌ فَيَجِبُ فَيَحْرُمُ تَنَاؤُلُهُ  
 وَمَا لَا تَذْرِي وَمَا لَا تَذْرِي عَنْهُ هَلْ هُوَ مِنْ حَلَالٍ أَوْ مِنَ الْحَرَامِ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُ وَلَكِنْ إِذَا  
 تَجَنَّبْتَهُ مِنْ بَابِ الإِخْتِيَابِ فَهُوَ إِخْسِنُ  
 قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُتَشَابِهَاتٌ أَوْ  
 مُشْتَبِهَاتٌ لَا يُعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ  
 فَمِنْ إِنْفَى السُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ  
 وَمَنْ وَقَعَ فِي وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحُمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ  
 الْأَوَانُ لِكُلِّ مَلِكٍ حُمَىٌّ أَلَا وَإِنَّ حُمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ  
 هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ  
 إِنْ مَا عَلِمَ أَنَّهُ حَرَامٌ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ تَنَاؤُلُهُ  
 وَمَا عَلِمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ  
 أَمَا مَا اسْتَبْتَهُ أَمْرُهُ فَهَذَا الْأَخْوَاطُ تَجَنَّبْتَهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُ مَنْ يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا  
 يُرِيْبُكَ  
 هَذِي قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الإِسْلَامِ  
 مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلَامِ  
 نَعَمْ  
 وَمَعْلُومٌ حَظْرَ مِنْهُ حَظْرٌ وَخَلُّهُ  
 مُبَاحٌ  
 كُلُّهُ مُبَاحٌ  
 الْبَيْنُ مُبَاحٌ نَعَمْ  
 مُبَاحٌ وَفِي السُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ عَمُودِي  
 أَيْ نَعَمْ  
 هَذَا الْحَدِيثُ هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي سَمِعْتُمْ عَنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَيَزِدَادُ طَوْرًا أَوْ  
 يَقِلُّ اسْتِبَاهُهُ وَلَكِنْ دَعَاؤِي الْمُشْتَرِي الْحَظْرُ فَأَزْدِي  
 السُّبُهَاتِ مَا هِيَ عَلَى كَدِّ سَوَاءٍ مِنْ مِشْنِ قَوِيَّ الإِسْتِبَاهِ وَمِنْهُ مُشْتَبَهُ خَبِيثٌ  
 وَإِذَا تَجَنَّبْتَ تَجَنَّبْتَهُ الْمُشْتَبَهُ فَهَذَا أُبْرِي لِدِينِكَ وَوَعَرَضُكَ  
 أَعْدُ  
 وَمَعْلُومٌ حَظْرَ مِنْهُ مُبَاحٌ وَفِي السُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ عَمُودِي

مُبْهَمٌ

المُشْتَبَهُ هَذَا مُبْهَمٌ مَا يَذْرِي حِلَالٌ وَلَا حَرَامٌ  
هَذَا تَتْرُكُهُ إِحْتِيَاظًا

وَإِنْ أَخَذْتَهُ مَا يُقَالُ إِنَّكَ فَعَلْتَ حَرَامٌ

لَكِنْ يَخْشَى أَنَّكَ وَقَعْتَ فِي الْحَرَامِ

وَالْمُسْلِمُ يَسْتَبْرِي لِدِينِهِ وَعِزِّهِ

لَأَنَّهُ إِذَا تَعَوَّدَ آهَ النَّسَاهِلِ شَوْفُوا

إِذَا تَعَوَّدَ النَّسَاهِلُ وَتَنَاوَلَ مُشْتَبِهَاتٍ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ

إِذَا عَوَّدْتَ نَفْسَكَ النَّسَاهِلَ فَإِنَّكَ تَتَسَاهَلُ فِي الْحَرَامِ

أَمَّا إِذَا عَوَّدْتَ نَفْسَكَ الْإِحْتِيَاظَ فَإِنَّكَ تَتَعَوَّدُ

الْإِبْتِعَادَ عَنِ الْحَرَامِ هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ

نَعَمْ

وَيَزِدَادُ طَوْرًا أَوْ يَقِلُّ إِشْتِبَاهُهُ

وَلَكِنْ دَعْوَى الْمُشْتَرِي الْحَظْرَ رَدِّدِي

وَلَكِنْ يَغْنِي دَعْوَى الْمُشْتَرِي الْحَظْرَ التَّحْرِيمَ فِي الْمُشْتَبِهَاتِ لَا مَا يُقَالُ إِنَّهَا حَرَامٌ

مَا يُقَالُ إِنَّهَا حَرَامٌ قِطْعًا لَكِنْ يَخْشَى

فَتَجَنَّبَهَا مِنْ بَابِ الْإِحْتِيَاظِ

لَا مِنْ بَابِ التَّحْرِيمِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَإِبْتِياعَ بِمَوْطِنِ الظُّلَمَاتِ

نَعَمْ الظُّلَمَاتُ

وَيَكْرَهُ نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَإِبْتِياعَ بِمَوْطِنِ الضُّوءِ

بِمَوْطِنِ الظُّلَمَاتِ أَوْ غَضِبَ لِقِصْدِ التَّزَهُدِ

أَيُّ نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَنَّ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فِي الْمَكَانِ

الْمَقْصُودُ الْمَكَانُ الْمَغْضُوبُ

الْمَوْطِنُ الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الظُّلْمُ اللَّيُّ يَكْثُرُ فِيهِ الظُّلْمُ لِأَنَّهُ يَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَالُ مِنَ الْأَمْوَالِ

الْمَظْلُومَةِ وَالْمَغْضُوبَةِ فَإِذَا كُنْتَ فِي مَكَانٍ يَكْثُرُ فِيهِ الظُّلْمُ وَالْغَضَبُ فَلَاخْسَنُ أَنَّكَ مَا

تَشْتَرِي

لَأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ إِنَّهُ مِنَ الْمَأْخُوذِ ظُلْمًا أَوْ الْمَغْضُوبِ

هَذَا أَيْضًا مِنْ تَجَنُّبِ الشُّبُهَاتِ

مِنْ تَجَنَّبِ الشُّبُهَاتِ

نَعَمْ

وَيُكْرَهُ بَيْعُ وَابْتِي مَعْرُوفِ الْبَيْعِ مَعْرُوفٍ وَالْإِبْتِياعُ يَعْنِي الْإِشْتِرَاكَ

الْإِبْتِياعُ يَعْنِي الْإِشْتِرَاءَ

نَعَمْ

وَيُكْرَهُ بَيْعُ وَإِبْتِياعُ بِمَوْطِنِ الظُّلْمَاتِ أَوْ عَضِبٍ لِقَضِيهِ

تَرْهَدُ وَاضِحٌ يَعْنِي نَقُولُ لَكَ أَنَّهُ يُكْرَهُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ فِي الْأَمْكِنَةِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الظُّلْمُ وَيَكْثُرُ

فِيهَا الغَضَبُ

لِأَنَّهُ رُبَّمَا أَنَّ هَذَا الْمَجْلُوبَ أَنَّهُ مَعْضُوبٌ أَوْ مَظْلُومٌ لِأَنَّ الْقَرِيْنََةَ وَاضِحَةٌ بِقَضِي التَّرْهَدِ بِقَضِي

التَّرْهَدِ عَنِ الْحَرَامِ الْإِخْتِيَاطِ كَمَا سَبَقَ

نَعَمْ

وَحِكْمَةُ بَيْعٍ وَإِشْتِرَاءٍ لِذِي النُّهَى

تَأْصَلُ فِي فَقْرٍ إِلَى كُلِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَهْلُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ لِحِكْمَةِ عَظِيمَةٍ

وَهِيَ أَنَّ النَّاسَ يَخْضَلُونَ عَلَى مَا يُغْنِيهِمْ

يَخْضَلُونَ عَلَى مَا يُغْنِيهِمْ

مَصَالِحُهُمْ فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا شَرَعَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ لِحِكْمَةِ عَظِيمَةٍ

لِأَنَّ الَّذِي عِنْدَهُ السِّلْعُ مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا بِثَمَنِ

مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا بِثَمَنِ

وَالَّذِي عِنْدَهُ النُّقُودُ أَيْضاً مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا فَلَوْ مَنَعَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ تَعَطَّلتِ الْمَصَالِحُ

فَأَنْتَ عِنْدَكَ نُقُودٌ تُرِيدُ سِلْعَةً وَهُوَ عِنْدَهُ سِلْعَةٌ يُرِيدُ نُقُودَ

فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ وَسِيلَةً لِتَخْصِيلِ الْمَصَالِحِ

الْمُشْتَرِي يَنْتَفِعُ بِالسِّلْعَةِ وَالْبَائِعُ يَنْتَفِعُ بِالثَّمَنِ

وَبِهَذَا تَقُومُ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

لَوْ مَنَعَ الْبَيْعِ تَعَطَّلتِ الْمَصَالِحُ

أَصْحَابُ السِّلْعِ تَبْقَى سِلْعُهُمْ عِنْدَهُمْ

وَأَصْحَابُ النُّقُودِ تَبْقَى نُقُودُهُمْ عِنْدَهُمْ

نَعَمْ

فَالْتِبَادُلُ

وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ تَغْرِيفُ الْبَيْعِ هُوَ مُبَادَلَةُ الْمَالِ

مُبَادَلَةُ الْمَالِ

هُوَ الْبَيْعُ نَعَمْ

لِلْعَقْلِ يَعْنِي إِلِي يَتَأَمَّلُ بِعَقْلِهِ يُدْرِكُ الْحِكْمَةَ الْعَظِيمَةَ  
نَعَمْ

تَوَصَّلَ فِي فَقْرٍ إِلَى كُلِّ مَقْصِدٍ  
تَوَصَّلَ الْفَقِيرُ إِلَى حُصُولِ الْكَسْبِ

إِلَى حُصُولِ الْكَسْبِ  
هَذِي نَاجِيَةٌ

وَالنَّاجِيَةُ الثَّانِيَةُ

تَوَصَّلَ الْمُحْتَاجُ إِلَى النُّفُودِ إِلَى النُّفُودِ وَتَوَصَّلَ الْمُحْتَاجُ إِلَى السِّلَعَةِ إِلَى السِّلَعِ  
نَعَمْ

وَالَّذِي يَبِيعُ وَيَشْرِي فَهَذَا يَتَنَمَّى عِنْدَهُ الْمَالُ وَالرِّبْحُ  
حَتَّى يُصْبِحَ تَاجِرًا

يَبْدَأُ مِنَ الصِّفْرِ

يَبِيعُ وَيَشْرِي مِنَ الصَّبْرِ ثُمَّ مَا تَذَرِي إِلَّا هُوَ صَائِمٌ تَاجِرٌ  
بِسَبَبِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

لَوْ أَنَّهُ جَلَسَ وَتَرَكَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ بَقِيَ فَقِيرًا  
بَقِيَ فَقِيرًا

فَإِذَا تَحَرَّكَ وَبَاعَ وَاشْتَرَى

فَأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَتَكَوَّنُ عِنْدَهُ الْمَالُ  
وَهَذَا شَيْءٌ ظَاهِرٌ

وَلَمَّا قَدَّمَ الْمُهَاجِرُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ خَلُوعًا أَمْوَالَهُمْ  
قَدَّمُوا مَا مَعَهُمْ شَيْءٌ

وَإِسَاءَهُمْ إِخْوَانُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَخَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ  
وَالْأَنْصَارِ

وَمِنْهُمْ آءٌ وَمِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

أَخَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ أَنَا أَتَنَزَّلُ لَكَ عَنْ نِصْفِ مَالِي

وَأَتَنَزَّلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى زَوْجَتِي

يَقُولُ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ

أَنَا أَتَنَزَّلُ لَكَ عَنْ نِصْفِ وَعِنْدِي زَوْجَتَيْنِ زَوْجَتَانِ أَتَنَزَّلُ لَكَ عَنْ وَاحِدَةٍ

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي مَالِكَ وَأَزْوَاجِكَ دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ

دُلِّي عَلَى السُّوقِ يَغْنِي مَحَلَّ البَيْعِ وَالشِّرَاءِ فَذَهَبَ إِلَى السُّوقِ وَصَارَ يَبِيعُ وَيَشْرِي حَتَّى أَصْبَحَ  
مِنَ أَكْثَرِ الصَّاحِبَةِ ثَرَوَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ تَعْرِفُونَ ثَرَوَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ؟ وَهُوَ جَائٍ مِنَ الْمَدِينَةِ مَا مَعَهُ

شَيْ

لَكِنْ صَارَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي لِمَا اللَّهُ رَزَقَهُ وَصَارَ يُنْفِقُ مِنْ أَمْوَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَيَجْهَرُ بِالْعَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
نَعَمْ

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى حَرَكَةِ البَيْعِ وَالشِّرَاءِ  
وَأَنَّهَا أَنْفَعُ مِنَ الوَظِيفَةِ

الوَظِيفَةُ الَّتِي صَارَ النَّاسُ يَتَعَلَّقُونَ بِهَا وَالَّتِي مَا يَتَوَضَّفُ بِهَا بِمَا يَبِيدُ شَيْ  
يَجْمَعُونَ لَهُ النَّاسَ فَاقْبِرْ

لَوْ أَنَّهُ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي حَصَلَ عَلَى الْمَالِ بِسُهُولَةٍ وَأَحْسَنَ مِنَ الوَظِيفَةِ  
أَيُّهُمْ هَالِحِينَ أَكْثَرَ ثَرَوَةً؟ الْمُؤَظَّفِينَ وَلَا التُّجَّارَ الَّتِي يَبِيعُونَ وَيَشْرُونَ؟ الَّتِي يَبِيعُونَ يَشْرِي أَكْثَرَ  
ثَرَوَةً

لَا شَكَّ أَنَّ البَيْعَ وَالشِّرَاءَ أَنَّهُ فِيهِ وَسِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْكَسْبِ  
وَالثَّرْوَةِ وَحُصُولِ أَحْسَنَ مِنَ الوَظِيفَةِ

كَانَ النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ يُغَضُّونَ الوَظَائِفَ وَلَا يَحْتَقِرُونَ الْمُؤَظَّفَ  
يَحْتَقِرُونَهُ

يُقْبَلُونَ عَلَى البَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَعَلَى الْفَلَاحَةِ وَالْحَرْثِ وَلَا يَبْغُونَ الوَظَائِفَ إِندَاءً  
يُحْفَرُونَ الْمُؤَظَّفِينَ

وَالآنَ صَارَتْ بِالْعَكْسِ الَّتِي مَا هُوَ مُؤَظَّفٌ هَذَا مَا هُوَ بِشَيْءٍ  
عِنْدَ النَّاسِ

إِنْتَكَسَتْ الْأُمُورُ

نَعَمْ

أَعِدُّ

وَأَشْتَرَاءً لِذِي النَّهْيِ تَوَصَّلَ ذِي فَقْرٍ إِلَى كُلِّ مَقْصِدٍ  
يَغْنِي تَرْفَعُ الْفَقِيرَ إِلَى أَنْ يَكُونَ غَنِيًّا

يَتَوَصَّلُ إِلَى مَقَاصِدِهِ

أَمَّا إِذَا بَقِيَ فَقِيرًا فَإِنَّهُ لَا يَتَوَصَّلُ إِلَى شَيْءٍ

نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْأَحْكَامِ وَالْحُكْمِ الَّتِي تُحَارُّ عُقُولَ الْخَلْقِ فِيهَا فَتَهْتَدِي  
تَبَارَكَ

أَيَّ عَظَمَتْ بِرِكَتِهِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
وَالْبِرْكَتُ هِيَ ثُبُوتُ الْخَيْرِ وَدَوَامُهُ  
الْبِرْكَتُ ثُبُوتُ الْخَيْرِ وَدَوَامُهُ  
فَمَعْنَى تَبَارَكَ اللَّهُ تَعَاظَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَثُرَتْ بَرَكَتُهُ وَخَيْرَاتُهُ  
ذُو الْأَحْكَامِ يَعْنِي إِتْقَانَ الَّذِي أَتَقَنَ الْأَشْيَاءَ وَالْحُكْمَ جَمْعُ حِكْمَةٍ  
وَهِيَ الْعِلَّةُ

الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا شَرَعَ هَذَا الشَّيْءُ  
فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُوصَفُ بِأَنَّ اسْمَهُ الْحَكِيمُ وَاسْمُهُ الْحَكِيمَةُ صِفَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْحَكِيمُ لَهُ مَعْنَيَانِ  
الْمَعْنَى الْأَوَّلُ أَنَّهُ الْمَحْكَمُ لِلْأَشْيَاءِ  
أَيَّ الْمُتَقِنُ لَهَا

الْمُتَقِنُ لِمَخْلُوقَاتِهِ مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ  
وَيُطْلَقُ الْحَكِيمُ وَيُرَادُ بِهِ ذُو الْحِكْمَةِ  
وَهِيَ وَضْعُ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا  
فَاللَّهُ حَكِيمٌ بِالْمَعْنَيْنِ بِمَعْنَى الْمَحْكَمِ وَبِمَعْنَى ذِي الْحِكْمَةِ  
قَالَ جَلَّ وَعَلَا قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ  
نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْأَحْكَامِ وَالْحُكْمِ تَحَارَوْا عُقُولَ الْخَلْقِ فِيهَا فَتَهْتَدِي  
نِعْمَ الْخَلْقُ إِذَا تَأَمَّلُوا فِي حِكْمَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يَهْتَدُونَ وَيُؤْمِنُونَ  
فَالْتَدَبُّ فِي مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ وَفِي أَحْكَامِ اللَّهِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَحْكَامِ اللَّهِ الْقَدَرِيَّةِ إِذَا تَدَبَّرَهَا الْإِنْسَانُ صَارَ  
ذَلِكَ سَبَبًا لِهِدَايَتِهِ

وَإِيمَانُهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
الَّذِي أَتَقَنَ الْأَشْيَاءَ وَإِحْكَامَهَا وَالَّذِي يَضَعُ الْأُمُورَ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا  
هَذَا سَبَبٌ لِلِهِدَايَةِ

إِذَا تَدَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ  
وَتَدَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَحْكَامِ الْقَدَرِيَّةِ فَإِنَّهُ يَتَوَصَّلُ لِذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْإِيمَانَ  
بِهِ  
نَعَمْ

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ حِكْمَةٌ وَدَلَالَةٌ لِدَاعِ عَلَى تَوْجِيدِهِ وَالتَّفَرُّدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ  
أَوْ لَهُ حُكْمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا

بَلْ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ فَهُوَ لِحِكْمَةٍ  
لَكِنَّ هَذِهِ الْحِكْمَةَ قَدْ يُذَرِّكُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يُذَرِّكُهَا  
التَّيَّارُ الْعُقُولُ فِيهَا

قَدْ يُذَرِّكُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يُذَرِّكُهَا  
لَكِنَّ إِذَا لَمْ تُذَرِّكِ الْحِكْمَةُ فَلَا تَقُلْ أَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ حِكْمَةٌ  
بَلْ قُلْ إِنِّي عَاجِزٌ عَنِ إِذْرَاقِهَا  
إِنَّهُمْ نَفْسَكَ  
وَلَا تَنْهَمُ أَحْكَامَ اللَّهِ بِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا حِكْمَةٌ  
إِنَّهُمْ عَقْلَكَ  
وَأَنْهُمْ فَهْمَكَ

القاصر

أَمَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا

يُقَالُ إِنَّ مُتَكَبِّرًا مِنْ الْمُتَكَبِّرِينَ رَأَى حَشْرَةً تَمْشِي  
فَقَالَ لِمَاذَا خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ؟ رَأَى حَنْفَسًا

قَالَ لِمَاذَا يَخْلُقُ اللَّهُ هَذِهِ؟ فَأَبْتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ نَبَتْ فِيهِ قُرْحَةٌ  
قُرْحَةٌ فِي جِسْمِهِ

فَعَجَزَ الْأَطِبَّاءُ عَنْ عِلَاجِهَا وَالْمَتَّهُ

فَقَالَ لَهُ أَدَدُ الْحُكَمَاءِ هَذَا مَا لَهُ عِلَاجٌ إِلَّا أَنْ تَأْخُذَ حَنْفَسُ وَتُحْرِقَهَا وَتَذَرَّهَا عَلَى هَذَا هَذِهِ  
الْقُرْحَةَ

فَفَعَلَ فَشَفَاهُ اللَّهُ

أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُرِيَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَنْ يُرِيَهُ أَنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا

مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْءً وَهَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ يَنْفُونَ الْحِكْمَةَ عَنِ اللَّهِ

يَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ لِمَجْرَدِ الْمَشِيئَةِ فَقَطْ

لِمَجْرَدِ الْمَشِيئَةِ

لَا لِحِكْمَةٍ

وَهَذَا قَوْلٌ يَقُولُونَ لَوْ قُلْنَا إِنَّهُ يَفْعَلُ لِحِكْمَةٍ لَصَارَتْ الْحِكْمَةُ مُؤَثَّرَةً فِي اللَّهِ

سَبُّو الْكَلَامِ الْفَاضِي؟ لَوْ قُلْنَا بِإِثْبَاتِ الْحُكْمِ لَصَارَتْ تُؤَثَّرُ عَلَى اللَّهِ

وَأَنَّ اللَّهَ مَا يَخْلُقُ شَيْءً إِلَّا بِشَيْءٍ يُؤَثَّرُ عَلَيْهِ

تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَكِيمٌ كَمَا سَمَى نَفْسَهُ بِذَلِكَ

وَلَهُ الْحِكْمَةُ جَلَّ وَعَلَا  
فِي أَمْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ  
تَشْرِيعَاتُهُ وَمَخْلُوقَاتُهُ  
يَخْلُقُ شَيْئًا عَبَثًا نَعَمْ

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ حِكْمَةٌ وَدَلَالَةٌ لِدَاعِ عَلَى تَوْجِيدِهِ وَالتَّفَرُّدِ  
أَيَّ نَعَمْ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ فِيهِ حُكْمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

إِذَا رَأَيْتَ لِمَاذَا اللَّهُ جَعَلَ بَعْضَ النَّاسِ إِغْنِيَاءَ؟ وَبَعْضَهُمْ فُقَرَاءَ هَذَا فِيهِ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَجْلِ

قِيَامِ الْمَصَالِحِ  
لَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ مَا أَدَدَ يَخْدِمُ أَدَدٌ  
كَانَ مَا أَدَدَ يَخْدِمُ أَدَدٌ

تَعَطَّلَتِ الْأَعْمَالُ تَعَطَّلَتِ الْمَصَالِحُ تَعَطَّلَتِ الْحَرْفُ إِحْتِاجَ النَّاسِ إِلَى مَنْ يَصْنَعُ لَهُمْ وَمَنْ  
يَسْتَعْمِلُ لَهُمْ وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ فُقَرَاءَ مَا اسْتَطَاعُوا أَنَّهُمْ يُقِيمُونَ أَعْمَالَ وَيُقِيمُونَ مَصَالِحَ  
فَجَعَلَ اللَّهُ الْأَمْوَالَ بِأَيْدِيِ إِنْسَانٍ وَجَعَلَ الْأَعْمَالَ بِأَيْدِيِ أَنَسٍ آخِرِينَ لِأَجْلِ تَقْوَمِ الْمَصَالِحِ  
وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُنذِرَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ سَخِرَ لَهَا فِي الْعَمَلِ  
هَذِي الْحِكْمَةُ

سَلِّتْ فِي الْعَمَلِ فَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ تَعَطَّلَتِ الدُّنْيَا  
وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ فُقَرَاءَ مَا اسْتَطَاعُوا يَعْمَلُونَ شَيْءٌ  
فَإِذَا كَانَ فِيهِمْ غِنًى وَفِيهِمْ فَقِيرٌ قَامَتِ الْمَصَالِحُ وَالْأَعْمَالُ  
هَذَا مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ

وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّا وَفِي كُلِّ يَا عَجَبًا كَيْفَ يَعْصِي اللَّهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَجِدُهُ الْجَادِدُ؟ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ  
لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

كُلُّ شَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى حِكْمَتِهِ  
لَكِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأَمُّلٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَعَقُّلٍ وَتَدَبُّرٍ فِي الْأُمُورِ  
أَمَّا الْإِنْسَانُ الْغَافِلُ فَلَا يُدْرِكُ شَيْئًا  
مَا يُدْرِكُ شَيْئًا إِنَّمَا يَأْكُلُ وَيَسْرِبُ وَبَسْ وَلَا يَدْرِي عَنْ شَيْءٍ  
هَذَا غَافِلٌ هَذَا بِهَيْمَةٍ مَا يُفَكِّرُ

نَعَمْ  
أَبَاحَ اِكْتِسَابِ الْمَالِ مِنْ سُبُلِ حَلِّهِ  
مُرَشِدِي

أَبَاحَ مِنْ حِكْمَتِهِ أَنَّهُ أَبَاحَ اِكْتِسَابِ الْمَالِ  
أَمَرَ اللَّهُ بِطَلَبِ الرِّزْقِ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ  
وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا أَمَرَ اللَّهُ بِاتِّخَاذِ

الْأَسْبَابِ وَبِالْأَعْمَالِ وَلَا يَرْضَى لَنَا أَنَّا نُعْظِلُ الْإِنْسَانَ وَنَجْلِسُ وَنَقُولُ الْمَقْسُومُ يَبِي حَصَى  
الْمَقْسُومِ يَخْضُلُ إِذَا عَمِلَتْ اللَّهُ جَعَلَ الْأَشْيَاءَ مَرْبُوطَةً بِسَبَابِهَا  
فَإِذَا فَعَلْتَ السَّبَبَ فَالَّذِي يُرْتَبُ الثَّمَرَةُ هُوَ اللَّهُ  
أَنْتَ مِنْ قَبْلِكَ السَّبَبُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ قَبْلَهُ

إِبْجَادُ الْمَضْلَحَةِ

وَتَمَرُهُ السَّبَبُ

فَهَذَا كُفْمُهُ مِنْ أَعْظَمِ الْحُكْمِ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

نَعَمْ

ذَوَاتُ إِرْتِبَاطٍ لَا ذَوَاتُ تَوَكُّدٍ

نَعَمْ

فَمِنْ حِكْمَةِ إِبْدَائِنَا وَأُمُورِنَا

ذَوَاتُ إِرْتِبَاطٍ الظَّاهِرِ مِنْ كُفْمِهِ هَا؟ نَعَمْ

فَمِنْ حِكْمَةِ إِبْدَائِنَا وَأُمُورِنَا ذَوَاتُ إِرْتِبَاطٍ لَا ذَوَاتُ تَوَكُّدٍ

مِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ زَعَلَ بَعْضَنَا مَرْتَبًا بِبَعْضٍ

مَا يُصْلِحُ

مَا يُصْلِحُ الْوَاحِدَ لِحَالِهِ

مَا يُصْلِحُ الْوَاحِدَ لِحَالِهِ

مَا يُصْلِحُ إِلَّا مَعَ النَّاسِ

لِأَنَّ مَصَالِحَ النَّاسِ مُرْتَبِطٌ بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ

مَا يَعِيشُ لِحَالِهِ أَبَدًا لِأَنَّهُ لَوْ عَاشَرَ لِحَالَتِهِ تَعَطَّلَتْ مَصَالِحُهُ

وَلِهَذَا يَقُولُونَ الْإِنْسَانُ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ مَا يَعِيشُ لِحَالِهِ أَبَدًا

لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ النَّاسَ يَرْتَبُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

يَتَرَاوَجُونَ وَيَتَعَامَلُونَ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَصَالِحَ مِنَ الْاجْتِمَاعِ فِيهِ مَصَالِحَ لِلْبَشَرِيَّةِ بِخِلَافِ الْإِنْفِرَادِ

الَّتِي يَنْفَرِدُ هَذَا مَا يَتَعَطَّلُ عَلَيْهِ الْمَصَالِحُ أَنْتَ تَسْتَطِيعُ تَعِيشُ وَحْدَكَ مَا تَسْتَطِيعُ نَعَمْ مِنْ

الْحِكْمَةِ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ بَعْضَنَا مَرْتَبِطٌ بِبَعْضٍ مِنَ أَجْلِ التَّعَاوُنِ عَلَى مَصَالِحِنَا التَّعَاوُنِ عَلَى وَلَمْ

يَجْعَلَ لَنَا الْإِنْفِرَادَ

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَا يَقْوَى يَقْدِرُ يَقُومُ بِمَصَالِحِهِ وَحْدَهُ

لَا بُدَّ مِنَ الْإِرْتِبَاطِ بِالنَّاسِ

إِذَا مِنْكَ صِرْتَ لِحَالِكَ كَيْفَ تَبِيعُ وَتَشْرِي؟ مَنْ هُوَ مَعَهُ؟ مَنْ تَزَوَّجَ مِّنْ تَزَوَّجَ؟ مَا عِنْدَكَ إِحْدُ

مِنْ أَيْنَ مَنْ يُسَاعِدُكَ إِذَا مَرِضْتَ؟ مِنَ الَّتِي يُسَاعِدُكَ إِذَا مَرِضْتَ وَيُعَالِجُكَ وَيَحْمِلُكَ؟

وَيَخْدُمُكَ

لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ

أَنْتَ بِالنَّاسِ  
وَلِهَذَا يَقُولُونَ بِالْمِثْلِ النَّاسِ بِالنَّاسِ وَالْكُلُّ بِاللَّهِ هَذَا مِثْلُ عَامِي  
نَعَمْ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرْنَا بِالتَّعَاوُنِ وَقَالَ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى  
وَلَا تُعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّعَاوُنِ

وَالتَّعَاوُنِ قِسْمَانِ  
تَعَاوُنٌ مَشْرُوعٌ وَفِيهِ أَجْرٌ  
مُحَرَّمٌ وَفِيهِ إِثْمٌ  
التَّعَاوُنُ عَلَى مَا فِيهِ الْحَيْرُ هَذَا فِيهِ أَجْرٌ وَثَوَابٌ  
وَهُوَ الْبِرُّ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ هَذَا فِيهِ إِثْمٌ لِأَنَّهُ عُدْوَانٌ  
عُدْوَانٌ

وَيُسَبِّبُ فَسَادَ الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

لِهَذَا تَأَمَّلْ هَذَا  
نَعَمْ

فَطَوْرًا بِتَوْكِيلٍ وَطَوْرًا مُعَيَّنَةٍ فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ  
أَنْتَ مَا تَسْتَطِيعُ الْإِسْتِقْلَالَ بِأَعْمَالِكَ  
مَا تَسْتَطِيعُ مَهْمَا تَحْتَاجُ إِلَى غَيْرِكَ  
أَمَّا بِوَكَالَةٍ تُوَكَّلُ

مَنْ يَنْوِبُ عَنْكَ وَإِمَّا بِأَجْرَةٍ  
تَسْتَأْجِرُ وَاحِدٌ يَقُومُ بِأَعْمَالِكَ  
مَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَسْتَقِلَّ بِأَعْمَالِكَ أَبَدًا  
فَإِذَا إِذَا أَنْتَ بِحَاجَةٍ إِمَّا إِلَى وَكِيلٍ وَإِمَّا إِلَى أَجِيرٍ  
نَعَمْ

فَطَوْرًا بِتَوْكِيلٍ وَطَوْرًا بِأَجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ  
يَعْنِي الْوَكَالَةَ تَكُونُ مُحَدَّدَةً مَا تَكُونُ مُطْلَقَةً

إِنَّ تَوْتِيرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ لَا وَكِيلَ فِي بَيْعٍ وَكِيلَ فِي شِرَاءٍ وَكِيلَ حِرَاسَةٍ نَعَمْ لَازِمٌ تَحَدُّدُ  
الْوَكَالَةِ

نَعَمْ

وَطَوْرًا أَبَاحِ الْجَهْلِ عِنْدَ تَعَدُّرِ التَّعْيِينِ الْجَهَالَةِ يَعْنِي الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ لِأَنَّ الْوَكِيلَ لَا بُدَّ يَكُونُ مَعْلُومًا لَكِنْ تُغْتَفَرُ  
الْجَهَالَةُ أحيانًا تُغْتَفَرُ الْجَهَالَةُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

لَإِنَّهُ لَا يُفَكِّنُ تَحَرُّزٌ مِنْهَا  
نَعَمْ نَقِفُ عِنْدَ هَذَا  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ اِعْرَضْ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ بَعْضًا مِمَّا تَيْسَّرَ مِنْهَا مِمَّا لَهُ عِلَاقَةٌ بِالذَّرْسِ  
هَذَا سَائِلٌ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ هُنَاكَ أَقْمِشَةٌ مُشْتَرَكَةٌ  
هُنَاكَ أَقْمِشَةٌ مُشْتَرَكَةٌ  
نَعَمْ

فَمَا شِئْنُ قُطْنِيٍّ مَعَ حَرِيرٍ  
فَمَا رَأَيْ فَضِيلَتِكُمْ فِي تَخْيِيطِهِ وَتَلْبِسِهِ؟ بِالنِّسْبَةِ لِلنِّسَاءِ مَا فِي بَأْسٍ بِالنِّسْبَةِ لِلرِّجَالِ قُلْنَا لَكُمْ  
إِنْ كَانَ الطُّهُورُ لِلحَرِيرِ فَلَا يَجُوزُ وَإِنْ كَانَ الطُّهُورُ لِغَيْرِ الحَرِيرِ فَلَا بَأْسَ  
هَذَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ خِيَاظَةِ الشِّيَابِ لِلرِّجَالِ يَكْفِي مَا  
يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ  
إِذَا قَالَ لَكَ خَلٌّ تُوْبِي طَوِيئٌ قُلْ لَا  
قُلْ لَا

خَلِيَّةٌ لِلْكَعْبِ  
وَلَا تُخَيِّطُ ثِيَابٌ مُسْبَلَةٌ  
تُعَيِّنُ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
نَعَمْ

قَالَ وَهَلْ يَكْفِي أَنْ يَضَعَ فِي المَحَلِّ إِشَارَةً تُرْشِدُ إِلَى تَحْرِيمِ الْأَسْبَابِ فَقَطْ؟ لَا  
إِذَا قَالُوا خُلُوءًا خَلٌّ تُوْبِي يَسْحَبُ قُلْ لَا  
مَا يَجُوزُ هَذَا  
لَا تُطِيعُهُ

إِنْ قَالَ مَا فِي خَلِيطِ عِنْدَكَ؟ قُلْ لَهُ رَحٌّ  
قُلْ لَهُ رَحٌّ  
أَنَا مَا أَخِيظُ الحَرَامَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدِي مَحَلٌّ خِيَاظَةٍ لِلرِّجَالِ وَلَا أُبِيعُ وَلَا  
أَخِيظُ مَلَابِسَ الحَرِيرِ وَلَكِنْ أَخِيظُ المَلَابِسَ الَّتِي فِيهَا إِسْبَالٌ لِلرِّجَالِ تَحْتَ الكَعْبَيْنِ وَعِنْدِي مَا  
مِنْ ذَلِكَ فَمَاذَا أَفْعَلُ بِهِ؟ سَمِعْتُ الجَوَابَ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ تَخْيِيطُ الْأَسْبَابِ مَا يَجُوزُ تَخْيِيطُ الْأَسْبَابِ  
إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يَبِي يَلْبَسُهُ أَمَّا إِذَا كَانَ المُهْمُّ فَضْلُهُ وَاجِدْ غَيْرَهُ أَطْوَلَ مِنْهُ أَنْتَ مَا تَدْرِي لَكِنْ إِذَا  
كَانَ هُوَ يَبِي يَلْبَسُهُ يَقُولُ هَذَا لِي فِيهِ إِسْبَالٌ فَلَا يَجُوزُ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ

الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ فِي مَنْ يَصْنَعُ الْخَمْرَ؟ ثُمَّ يَقُومُ بِبَيْعِهِ؟ هَذَا مُعْتَدِي يَصْنَعُ الْخَمْرَ هَذَا مَلْعُونٌ لَعْنَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلْعُونٌ مَرَّتَيْنِ مَلْعُونٌ لِأَنَّهُ صَنَعَ الْخَمْرَ وَمَلْعُونٌ لِأَنَّهُ بَاعَهَا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ يُؤَدِّبُهُ تَأْدِيبَ الْبَلِغِ وَيَتْلَفُ يُتْلَفُ مَصْنَعَهُ وَمَا فِيهِ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ يُتْلَفُ الْمَصْنَعُ يُؤَدِّي هَذَا الْمُعْتَدِي بِمَا يَزِدُّهُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمُ الْعَشْرَةَ الْمَلْعُونِينَ فِي الْخَمْرِ فَعَدَّاهُمْ عَلَيْنَا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا أَذْكَرُ مِنْهُمْ الْبَائِعَ الْعَاصِرَ وَالْمُعْتَصِرَ وَالْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ وَالْحَامِلَ وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَأَكْلُ ثَمَنَهَا وَيُرَاجَعُ بِالْحَدِيثِ لِلْبَقِيَّةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يُحْرِمُ التَّلْفَازَ لِقِيَاسِهِ عَلَى الْعَنْبِ الَّذِي يُبَاعُ لِلْخَمَارِ

فَهَلْ هَذَا الْقِيَاسُ صَحِيحٌ؟ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَجَنَّبُ مَا فِيهِ شَرٌّ لَا شَكَّ أَنَّهُ أَحْوْطُ وَابْرِي لِلذِّمَّةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْإِتِّجَارِ بِالذُّخَانِ؟ مَعَ بَضَائِعٍ أُخْرَى مُبَاحَةٍ؟ لَا يَجُوزُ بَيْعُ الذُّخَانِ لِأَنَّهُ حَرَامٌ لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهِ بَعْدَ مَا ظَهَرَتْ تَخْلِيلَاتُ وَالْمُخَوِّصَاتُ الطَّبِيبِيَّةُ مِنْ أَوَّلِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ مَكْرُوهٌ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ حَلَالٌ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْحَلُّ لَكِنْ لَمَّا ظَهَرَتْ التَّخْلِيلَاتُ الطَّبِيبِيَّةُ وَتَبَيَّنَ أَنَّ الذُّخَانَ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ وَأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لَمْ يَسْكُ أَحَدٌ فِي تَحْرِيمِهِ فَهُوَ حَرَامٌ

وَإِذَا كَانَ حَرَامًا فَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ وَلَا تَوْرِيدُهُ وَلَا أَكْلَ زَمَنُهُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ بَيْعُ الدَّفِّ؟ نِسَاءً خَاصَّةً الدَّفُّ غَيْرُ الطَّبْلِ الدَّفُّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ مُغَطَّى مِنْ جِهَةٍ هَذَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ فِي أَحْوَالٍ هِيَ إِعْلَانُ النِّكَاحِ أَوْ الْغَرِيبِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي جَاءَتْ الرُّخْصَةُ فِيهَا وَأَمَّا الطَّبْلُ فَهُوَ الْمَسْدُودُ مِنْ جِهَتَيْنِ هَذَا لَا يَجُوزُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ لِأَنَّهُ مِنْ آلَاتِ اللَّهِ وَالْخَالِصَةِ مِثْلَ الْمَعَارِفِ وَالْأَلْمِ وَالْعُودِ نَعَمْ فَيَجِبُ إِتْلَافُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِتْجَارِ اللَّاتِي يَضْرِبَنَّ الدَّقَّةَ فِي الْإِعْرَاسِ؟ مَا دَامَ أَنَّهُ مُرَخَّصٌ فِي  
ضَرْبِ الدَّفِّ

فِي الْإِعْرَاسِ فَلَا بِأَسِ اسْتِتْجَارُ صَاحِبَةِ الدَّفِّ لِهَذَا الشَّيْءِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

لَكِنَّ كَوْنَهُ الَّتِي تَجْعَلُهُ جِرْفَةً لَهَا وَتَأْكُلُ مِنْ وَرَائِهِ مَا هُوَ بِأَحْسَنَ لَهَا  
مَا هُوَ بِأَحْسَنَ لَهَا هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ قُلْتُمْ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ أَنْ مَنْ أَتَلَفَ أَنْ مَنْ أَتَلَفَ يَقُولُ قُلْتُمْ

وَفَقَّكُمْ اللَّهُ أَنْ مَنْ أَتَلَفَ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُغْرَمُ السُّؤَالُ هَلْ إِذَا رَأَيْنَا أَحَدًا عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ آيَاتِ  
اللَّهِ نَقُومُ بِاتِّلَافِهَا وَلَيْسَ عَلَيْنَا شَيْءٌ فِي ذَلِكَ؟ لَا يُغْرَمُ لَكِنْ يُعَزَّرُ إِذَا كَانَ مَا لَهُ سُلْطَةٌ يُعَزَّرُ  
لَأَنَّهُ مُتَعَدِّيٌّ عَنِ أَيِّ عَلَى السُّلْطَانِ إِذَا كَانَ الَّتِي يُتْلَفُهَا لَهُ سُلْطَةٌ كَالْأَمِيرِ أَوْ رَجُلِ الْهَيْئَةِ هَذَا لَا  
عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يُعْطَى صَلَاحِيَّةً

أَمَّا إِذَا كَانَ الَّتِي أَتَلَفَهَا إِنْسَانٌ عَادِيٌّ مَا لَهُ سُلْطَةٌ فَهَذَا لَا يُغْرَمُ تَمَنُّهَا لِأَنَّهُ مَا لَهَا تَمَنُّ لَكِنْ يُعَزَّرُ  
بِتَضَرُّفِهِ

لِأَنَّ هَذَا يَخْدُثُ مِنْ فَوْضَى

يَخْدُثُ مِنْهُ وَرُبَّمَا يَخْصُلُ مُضَارَبَةً أَوْ قَتْلٌ فَوْضَى أَمَّا إِذَا أَتَلَفَهَا صَاحِبُ سُلْطَةٍ مَا أَدَّى يَمْنَعُهُ مِنْ  
هَذَا

وَلَا شَكَّ أَنَّ دَرَجَةَ الْمَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ

فَكُونُ آهٍ يُتْلَفُهَا وَاجِدٌ مَا لَهُ صَوْنُهُ

هَذَا فِيهِ مَفَاسِدُ أَنَّهُ يَخْصُلُ فِتْنَةٌ وَيَخْصُلُ قَتْلٌ أَوْ ضَرْبٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ

لَكِنَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُنْصَحُ فَقَطْ وَيُبَيَّنُّ مَنْ هِيَ عِنْدَهُ يَنْصَحُهُ وَيُبَيِّنُّ فَإِذَا لَمْ يَفْتَلِحْ يُبَلِّغُ عَنْهُ

يُبَلِّغُ عَنِ الْمَسْئُولِينَ الَّتِي لَهُمْ سُلْطَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ

يَقُولُ هُنَاكَ الْمَكَائِنُ الَّتِي تَبِيعُ الْمَشْرُوبَاتِ الْغَارِيزِيَّةَ وَيَشْتَرِي مِنْهَا فِي أَيِّ وَقْتٍ خِلَالَ الْأَرْبَعِ

وَعِشْرِينَ سَاعَةً فَمَا حُكْمُ الشِّرَاءِ مِنْهَا بَعْدَ الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَا حُكْمُ اخْتِذِ الْمَالِ عَنْ ذَلِكَ؟ لَا

سَيِّمًا وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ صَاحِبَ هَذِهِ الْمَاكِينَةِ يَا أُخِي إِذَا أَذِنَ لِلْجُمُعَةِ لَا تَأْخُذُ لَا تَأْخُذُ شَرَابَ إِمْشٍ

لِلْمَسْجِدِ إِمْشٍ لِلْمَسْجِدِ وَتَبِي تَلْقَى بِالْمَسْجِدِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَشَ إِسْمُهُ تَشْرَبُ مِنْهَا وَتُصَلِّي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مِنْ أَجْرِ عِمَارَتِهِ ذَاتِ الشَّقَقِ الْمُتَعَدِّدَةِ عَلَى مَنْ لَا يُصَلِّي الْجَمَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ

أَوْ يَرْكَبُ الدَّشُوشَ يَكُونُ ثَمَنُ الْأَجْرَةِ حَرَامٌ نَعَمْ

إِذَا أَجَرَهَا لِعَاصِي

يَنْتَرِكُ الصَّلَاةَ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَعْمَلُ فِيهَا ذُرُوسٌ لِلْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى الْبَاطِلِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ

نَعَمْ

مَا أَجْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ يُصَلِّي

وَيَشْتَرِطُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا يَحُطُّ شُوشَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَدَاوُلِ أَسْهُمِ شَرِكَةِ مُبَاةِ النَّشَاطِ وَلِكِنِّهَا وَلِكِنِّهَا تَقْتَرِضُ الرِّبَا وَتَقَدِّمُ خَدَمَاتٍ مُحَرَّمَةً مَا صَارَتْ مُبَاةَ النَّشَاطِ إِذَا كَانَتْ تَقْتَرِضُ بِالرِّبَا وَتُودَّعُ أَمْوَالَهَا لِلِاسْتِثْمَارِ بِالرِّبَا مَا صَارَتْ مُبَاةً مَا يَجُوزُ

مَا تَجُوزُ السَّمْعَةُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَدْخُلُ فِي تَحْرِيمِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بَعْدَ الْأَذَانِ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ مُبَايَعَةُ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا

فِي الصَّرِيحِ الْعَامِّ أَوْ فِي مَحَلَّاتٍ خَاصَّةٍ بِهِنَّ

النِّسَاءِ مَا يَحْرُمُ عَلَيْهِنَّ لِأَنَّهُنَّ مَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ الذَّهَابُ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ

لَكِنْ قُلْنَا مَا يَفْتَحُ الْمَحَلَّاتِ

مَا يَفْتَحُ الْمَحَلَّاتِ وَإِنَّمَا يَبِيعُنَّ بَيْنَهُنَّ أَوْ بَبُوتِهِنَّ مَا يُخَالِفُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ الْمَرْأَةِ إِذَا فَتَحَتْ مَحَلَّهَا يَجِي رَجُلٌ يَشْرِي مِنْهَا

يَجِي رَجُلٌ وَيَشْرِي مِنْهَا

وَالرَّجُلُ مَمْنُوعٌ

أَهْ لَا تَفْتَحُ مَحَلَّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ مَحَلٍّ

لِلصَّرَافِ الْإِلِكْتْرُونِيِّ؟ وَلَكِنَّهُ يُتَّبَعُ لِبَنكِ رَبَوِيِّ

إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ فِي الْبَنْكِ إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ بِالْبَنْكِ وَتَسَحَّبَ بِالْبِطَاقَةِ رَصِيدَكَ فَلَا بَأْسَ

بِذَلِكَ

تَسَحَّبَ مِنَ الْبَنْكِ إِلَّا أَنْتَ مَرَّضٌ فِيهَا

أَمَّا أَنْ تَسَحَّبَ مِنْ بَنْكِ آخَرَ

وَالْبَنْكِ الْآخَرَ يَأْخُذُ مِنْ رَصِيدِكَ

وَيَأْخُذُ زِيَادَةً عَلَى هَذَا إِقْرَارٌ لِلْبَنْكِ الَّتِي فِيهِ رَصِيدُكَ وَبِزِيَادَةٍ مَا يَجُوزُ

حُذِّ مِنْ آهِ مِنَ الْبَنكِ الْيِّ فِيهِ رَصِيدُكَ أَنْتَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ مَحَلٍّ لِلصَّرَافِ الْإِلِكْتَرُونِيِّ عَلَى بَنكِ الرَّبَوِيِّ؟ السُّحْبُ هَذَا مُبَاحٌ  
إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ وَالنَّاسُ لَهُمْ إِرْصَدَةٌ وَيَسْحَبُونَ مِنْهَا  
هَذَا مُبَاحٌ

لَا يَجُوزُ تَأْجِيرُ الْمَحَلِّ لِأَنَّ هَذَا مَا فِيهِ رِبَا هَذَا سَحْبٌ مِنَ الْأَرْصَدَةِ الْمَوْجُودَةِ النَّاسِ يَحْتَاجُونَ إِلَى  
هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ يَأْتِي صَاحِبُ  
الْبِضَاعَةِ لِلْبَيْعِ أَمَامَ الْمَسْجِدِ وَذَلِكَ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ فَيَبِيعُ وَيَشْتَرِي فَهَلْ هَذَا حَرَامٌ؟ إِذَا أُذِنَ  
الْمُؤَدَّنُ لِلْجُمُعَةِ حَرَامٌ نَعَمْ يُعْطَى بِسَطْنَهُ وَيَدْخُلُ يُصَلِّي أَوْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لِغَيْرِ الْجُمُعَةِ أُقِيمَتِ  
الصَّلَاةُ لِغَيْرِ الْجُمُعَةِ وَبَسَطْنَهُ يَدْخُلُ وَلَا يَجُوزُ لَهُ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ كَلْبًا لِلصَّيْدِ  
وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ شِرَاءَهُ حَرَامٌ

فَكَيْفَ السَّبِيلُ لِلْحُصُولِ عَلَى ذَلِكَ؟ يَأْخُذُ كَلْبٌ وَيُدْرَبُ يَأْخُذُ كَلْبٌ مِنَ الْكِلَابِ وَيُدْرَبُهُ عَلَى الصَّيْدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ وَظِيفَةٌ تُسَمَّى سَائِسَ الْكَلْبِ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الرَّائِبَ عَلَى ذَلِكَ؟ حَيْثُ يُدْرَبُ الْكَلْبُ عَلَى أَشْيَاءٍ فِيهِ كَكَشْفِ الْمُحَدَّرَاتِ  
وَالْمُتَفَجَّرَاتِ

هَذَا شَيْءٌ آخَرٌ إِذَا كَانَ فِيهِ مَضَلَّةٌ

إِذَا كَانَ فِيهِ تَذْلِيلٌ تَذْرِيبُ الْكَلْبِ مَضَلَّةٌ فَلَا بَأْسَ أَنَّهُ يُدْرَبُهُ وَيَأْخُذُ أَجْرَهُ مِنَ الدَّوْلَةِ أَوْ مِنْ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَخِي الْأَكْبَرُ اشْتَرَى بَعْضَ الْمَلَابِسِ لَكِنْ مِنْ مَالِ الْمُحَرَّمَ  
وَأَنَا أَلْبَسُ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ

فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ اشْتَرَى آيْشُ؟ اشْتَرَى بَعْضَ الْمَلَابِسِ مِنْ مَالِ مُحَرَّمٍ  
وَأَنَا أَلْبَسُ مَعَهُمْ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ لَا تَلْبَسُ

إِذَا كُنْتَ تَعْرِفُ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ لَا تَلْبَسُ لِأَنَّ هَذَا الْبِاسَ حَرَامٌ لِأَنَّ ثَمَنَهُ حَرَامٌ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ

مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ

فَإِنَّهُ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ

فَلَا تَلْبَسُ تَعْرِفُ أَنَّ ثَمَنَهُ حَرَامٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ لِي مَالٌ عِنْدَ شَخْصٍ وَانَا إِعْلَمُ أَنَّ  
مَالَهُ كُلَّهُ حَرَامٌ  
فَكَيْفَ اسْتَوْفَى حَقِّي مِنْهُ؟ هَذَا مُشْكَلٌ إِذَا كُنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ كُلَّ مَالِهِ حَرَامٌ فَكَيْفَ تَتَعَامَلُ مَعَهُ؟  
وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ مَالَهُ حَرَامٌ أَنْتَ الْمُخْطِئُ فِي هَذَا  
أَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّ لِي أَبًا يُصَلِّي الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ  
أَنَا لِي أَبَا  
أَبَا؟ أَيْ نَعَمْ  
أَوْ أَب  
يَقُولُ أَبَا وَهِيَ أَب  
أَب  
أَنَا لِي أَب  
أَتَعْلَمُ الْعَرَبِيَّةَ  
نَعَمْ  
أَيْ نَعَمْ

يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ أَنَا لِي أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ وَيَأْكُلَ الرِّبَا  
وَيَعْرِفُ أَنَّهُ حَرَامٌ وَأَنَا أَعِيشُ مَعَهُ فِي نَفْسِ الْبَيْتِ وَأَكُلُ مِنْ نَفْسِ الْمَالِ أَنَا وَزَوْجَتِي فَمَاذَا  
أَفْعَلُ؟ إِنْ كُنْتَ تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ وَالْبُعْدَ عَنْهُ يَجِبُ عَلَيْكَ هَذَا  
أَمَا إِذَا كُنْتَ مَا تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مَا مَعَكَ شَيْءٌ؟ أَنْتَ تَبْقَى الضَّرُورَةَ إِلَى أَنْ تَجِدَ لَكَ مَكَانًا تَجِدُ  
لَكَ نَفَقَةً تَخْرُجُ مِنْ عِنْدِهِ

نَعَمْ  
تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ وَالْإِسْتِقْلَالَ فَلَا يَجُوزُ لَكَ الْبَقَاءُ عِنْدَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ  
الْحَدِيثُ

نَعَمْ  
أَلَا يُفِيدُ قَوْلُهُ وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ؟ أَنَّهُمْ إِذَا عَمِلُوا كُلُّهُمْ عَمَلًا وَاجِدًا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ  
لَا لِمَا يَلْزَمُ هَذَا  
مَا يَلْزَمُ هَذَا؟ مَنْ قَالَ هَذَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

فَكُلُّ أَمْرٍ لَا يَسْتَقِلُّ أَمْرُهُ فَسِنَّ لَنَا سُبُلَ التَّعَاوُنِ فَأَهْتَدِي  
فَطَوْرًا بِتَوْكِيلٍ وَطَوْرًا بِأَجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَقِلَّ بِأَعْمَالِهِ كُلِّهَا  
لَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَسْتَقِلَّ بِأَعْمَالِهِ كُلِّهَا إِذَا لِكَثْرَتِهَا أَوْ غَيْبَتِهَا فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ أَوْ لِعَجْزِهِ  
هُوَ عَنْهَا

فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ شَرَعَ التَّعَاوُنَ بَيْنَ النَّاسِ شُرَعَ التَّعَاوُنُ بَيْنَ النَّاسِ وَذَلِكَ  
التَّوَكِيلُ بِأَنْ يُوَكَّلَ مَنْ يَتُوبُ عَنْهُ فِي عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِهِ  
وَقَدْ وَكَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلَّ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً وَوَكَّلَ الْأَمْرَاءَ وَكُلَّ الْأَمْرَاءِ  
الَّذِينَ أَمَرَهُمْ بِالْأَقْطَارِ أَنْ يَقُومُوا نِيَابَتَهُ عَنْهُ فِي تَصْرِيفِ أُمُورِ النَّاسِ وَوَكَّلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي جِبَايَةِ الزَّكَاةِ وَتَوَازِيْعِهَا عَلَى مُسْتَدْحِقِيهَا وَوَكَّلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُمُورِ  
مَعْلُومَةٍ

وَهَذَا لَهُ أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ أَيْضًا  
أَصْحَابُ الْكُهْفِ أَصْحَابُ الْكُهْفِ  
لَمَّا اسْتَيْقَظُوا مِنْ نَوْمِهِمْ

الطَّوِيلُ  
أَرْسَلُوا وَاحِدًا  
مِنْهُمْ يَشْتَرِي لَهُمْ طَعَامًا  
وَأَعْطَوْهُ الْوَرَقَ ابْغِثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرَقِكُمْ الْوَرَقَ هُوَ الْفِطَّةُ  
النُّقُودُ مِنَ الْفِطَّةِ

بَوَارِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ  
هَذَا تَوْكِيلٌ آه حَاجَةُ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى التَّوَكِيلِ مَعْلُومَةٌ

أَوْ يَسْتَأْجِرُ  
يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَقُومُ  
بَدَلَهُ

بِالْأَجْرَةِ يُوَاجِرُ عَلَى أَعْمَالِهِ يَجْعَلُ مُوَضَّفِينَ يَجْعَلُ إِجْرَاءً يَقُومُونَ بِأَعْمَالِهِ بِالْأَجْرَةِ

فَبِذَلِكَ تَتِمُّ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

وَتَقُومُ الْأَعْمَالُ صَادِبَ الْعَمَلِ يَنْتَفِعُ بِحُضُورِ مَقْصُودِهِ وَالْأَجِيرُ يَنْتَفِعُ بِالْإِجْرَةِ وَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا  
هَذِهِ حِكْمَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْبَشَرِيَّةِ  
وَالشَّاعِرُ يَقُولُ النَّاسُ لِلنَّاسِ مِنْ بَدْوٍ وَحَاضِرَةٍ بَعْضٌ لِبَعْضٍ وَإِنْ لَمْ يَشْعُرُوا خَدَمُوا  
يَخْدِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا  
نَعَمْ

وَلِذَلِكَ الْإِنْسَانُ مَا يَسْتَطِيعُ يَعِيشُ وَخَدَهُ لَا بُدَّ أَنْ يَعِيشَ مَعَ النَّاسِ مِنْ أَجْلِ اِزْتِبَاطِ الْمَصَالِحِ  
بَعْضِهَا بِبَعْضٍ نَعَمْ فَكُلُّ أَمْرٍ لَا يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِهِ فَسَنَ لَنَا سُبُلَ التَّعَاوُنِ فَاهْتَدِي  
فَطَوْرًا بِتَوْكِيلٍ وَطَوْرًا بِالْأَجْرَةِ مُعَيَّنَةً فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ  
أَيُّ نَعَمْ وَالْأَجْرَةُ تَكُونُ مُحَدَّدَةً عَنِ الْأَجْرَةِ تَكُونُ مُحَدَّدَةً مَعْلُومَةً مَا يُصْلِحُ أُجْرَةً غَيْرَ مَعْلُومَةٍ  
لِأَنَّهُ يَخْضَلُ النِّزَاعَ وَالْعَمَلَ الْمُسْتَأْجَرَ عَلَيْهِ أَيْضًا يَكُونُ مُحَدَّدًا إِنْ بَنِي لِي هَذَا الْجِدَارَ اشْتَرِ لِي كَذَا  
وَكَذَا مِنَ الْعَمَلِ الْمَطْلُوبِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّدًا هَذَا مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الْإِجَارَةِ نَعَمْ اِغْدِي  
نَعَمْ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

إِنَّهُ نَهَى عَنِ الْغَرَرِ

نَهَى عَنِ الْغَرَرِ وَالْجَهَالَةِ فِي الْعُقُودِ

لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْدِيدِ الْعُقُودِ  
أَنْ يَكُونَ الثَّمَنُ وَإِنْ يَكُونُ الْمَبِيعُ مَعْلُومًا وَإِلَى آخِرِهِ

لِأَجْلِ قِطْعِ النِّزَاعِ بَيْنَ النَّاسِ

لِكُنْ فِي بَعْضِ الْمُعَامَلَاتِ يَغْتَفِرُ الْجَهْلُ الْيَسِيرَ

كَفَرَ الْجَهْلُ الْيَسِيرَ

تَبِيعُ مَا مَأْكُولُهُ فِي جَوْفِهِ؟ مَا يَذْرِي عَنْ دَاخِلِهِ

يَشْتَرِيهِ وَلَوْ كَانَ مَا يَذْرِي لِأَنَّهُ مَا يَصْلُحُ إِلَّا كَذَا

الْبَطِّيحُ مَثَلًا

مَا يُصْلِحُ بَيْعُهُ إِلَّا بِشَكْلِهِ

وَلَا يُفْتَحُ لِأَنَّهُ لَوْ فُتِحَ يَكُونُ كَمَا مَأْكُولُهُ فِي جَوْفِهِ يُبَاعُ وَيَبُوعُ وَلَوْ كَانَ مَا بَدَاخِلِهِ مَجْهُولًا

لِأَنَّهُ مَا يُفَكِّنُ إِلَّا كَذَا يُغْتَفَرُ الْجَهْلُ فِي مِثْلِ هَذَا كَذَلِكَ الْمُضَارَبَةِ النَّاضِمِ ذَكَرَ أَلَمْ يُغْتَفَرُ فِيهَا

بَعْضُ الْجَهَالَةِ وَالْمُضَارَبَةِ مَعْنَاهَا أَنْ تَدْفَعَ مَالًا لِمَنْ يَتَّجِرُ بِهِ بِجُزْءٍ مِنْ رِبْحِهِ بِجُزْءٍ مِنْ رِبْحِهِ

هَذِهِ الْمُضَارَبَةُ يَكُونُ الْمَالُ مِنْ شَخْصٍ وَالْعَمَلُ مِنْ شَخْصٍ

وَيَكُونُ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا

فَعَرَفْنَا أَنَّ الْإِجَارَةَ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْأَجْرَةُ مَعْلُومَةً

وَفِي نَصِيبِ الْعَامِلِ غَيْرِ مَعْلُومٍ

مَا يَذْرِي يَجِي شَيْءٌ وَلَا مَا يَجِي شَيْءٌ

يَرْبِحُ أَوْ مَا يُرْبِحُ

هَذَا يُغْتَفَرُ لِأَنَّهُ مَا يُمَكِّنُ قِيَامَ الْمُضَارَبَةِ إِلَّا بِهَذَا

وَالْمُضَارَبَةُ ثَابِتَةٌ عَنِ الصَّاحِبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَنْ مَعْلُومَةِ الْمُضَارَبَةِ مَعْلُومَةٌ وَمُجَمَّعٌ عَلَيْهَا  
بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَهِيَ مُعَامَلَةٌ صَيِّبَةٌ فِيهَا مَصَالِحٌ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ مَالٌ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى  
الْعَمَلِ تَصْرِيْفُهُ

وَيَكُونُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ قُدْرَةٌ وَمَعْرِفَةٌ وَلَا عِنْدَهُ مَالٌ  
فَيَحْضُلُ الْمَصْلَحَةَ لِلِاثْنَيْنِ

لِصَاحِبِ الْمَالِ وَلِصَاحِبِ قُدْرَةٍ عَلَى الْعَمَلِ يَسْتَغْلِلُ قُدْرَتَهُ وَمَهَارَتَهُ وَمَعْرِفَتَهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ  
نَوْعٌ مِنَ الْجَهَالَةِ لَكِنَّهَا مُغْتَفِرَةٌ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بِالْمُضَارَبَةِ إِلَّا هَكَذَا فَهُنَاكَ أَشْيَاءٌ يُغْتَفَرُ بِهَا  
الْجَهَالَةُ

إِذَا كَانَ لَا يُمَكِّنُ الْحُضُولُ عَلَيْهَا إِلَّا بِشَيْءٍ مِنَ الْجَهَالَةِ الَّتِي لَا تَطُرُّ  
نَعْمَ

الَّتِي أَنْتَهَى الْأَسْبَابُ نَعْمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ مُسَبَّبُ الْأَسْبَابِ إِلَيْهِ يَعْجِي إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
تَنْتَهِي الْأَسْبَابُ

فَالْعِبَادُ عَلَيْهِمْ فِعْلُ الْأَسْبَابِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي يُرْتَّبُ الثَّمَرَةَ عَلَى فِعْلِ الْأَسْبَابِ

قَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْأَسْبَابُ مُنْتَجَةً وَنَافِعَةً وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهَا ثَمَرَةٌ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى

تَوْفِيقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ

يَعْلَمُ مَصَالِحَ عِبَادِهِ

يُعْطِي هَذَا وَيَمْنَعُ هَذَا لِحِكْمَتِهِ

هَذَا لِحِكْمَتِهِ وَيَمْنَعُ هَذَا لِحِكْمَتِهِ

مَا يَمْنَعُ أَحَدًا عَبَثًا وَلَا يُعْطِي أَحَدًا عَبَثًا لِأَنَّ فِيهِ حِكْمَةً

الْحَاصِلُ أَنَّ إِنَّا لَا أَوْلَا أَنَا لَا نَتْرُكُ الْأَسْبَابَ

وَنَقُولُ نَحْنُ مُتَوَكِّلُونَ عَلَى إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدَّرَ لَنَا شَيْءًا لَوْ مَا فَعَلْنَا الْأَسْبَابَ هَذَا غَلَطٌ  
هَذَا غَلَطٌ

وَلَا نَعْتَمِدُ عَلَى الْأَسْبَابِ

وَنَظُنُّ أَنَّهَا تَحْضُلُ لَنَا الْمَطْلُوبَ

بَلْ تَفْعَلُ الْأَسْبَابَ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَإِذَا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا

مِنْ فَضْلِ اللَّهِ هَذَا سَبَبٌ

سَبَبٌ مِنَ الْأَسْبَابِ

مَا قَالَ اجْلِسُوا فِي الْمَسْجِدِ

وَيُجِئُكُمْ رِزْقَكُمْ وَأَنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ  
فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ انشُرُوا فِي الْأَرْضِ  
وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا  
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

قَالَ سُبْحَانَهُ فَاِبْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ  
اِبْتَغُوا

يَعْنِي اُطْلُبُوا  
عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ  
مَعْنَى اِبْتَغُوا يَعْنِي اُطْلُبُوا مِنْ اللَّهِ  
اُطْلُبُوا الرِّزْقَ

فَلَا بُدَّ مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ  
وَالْتَوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ فِعْلُ السَّبَبِ مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ

فَلَا تَمُتْ عَلَى اللَّهِ فَقَطْ وَتَتْرِكْ الْأَسْبَابَ وَلَا تَفْعَلْ الْأَسْبَابَ وَتَتْرِكْ التَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ لَا بُدَّ مِنْ  
الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ هَذَا هُوَ النِّظَامُ الْإِلَهِيُّ لِصَالِحِ الْبَشَرِ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْهُ يُعْطِيكَ شَيْءًا أَنْكَ  
تَتَحَرَّكَ لَكِنْ لِحِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ رُتِبَ الْأَشْيَاءُ عَلَى الْأَسْبَابِ مِنْ أَجْلِ أَنْكَ تُحَرِّكَ وَتَعْمَلُ بَدَلًا مَا  
تَكُونُ عَاجِزٌ وَكَسْلَانٌ تُحَرِّكَ وَتَعَمَّقُ تَسْتَفِيدُ وَتُفِيدُ غَيْرَكَ وَلَا أَنْ اللَّهُ إِنْسَانٌ اللَّهُ كَاتِبٌ لِي أَوْلَادٌ  
يَبِي يَجُونَ وَتَتْرِكُ الرِّوَاجَ سَبَبٌ لَا بُدَّ مِنْهُ إِذَا مَا تَرَوَجَّتْ مَا جَاكَ أَوْلَادٌ إِذَا مَا صَلَبْتَ الرِّزْقَ مَا جَاكَ  
رِزْقٌ فَلَا بُدَّ مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ الَّذِينَ يَتْرَكُونَ الْأَسْبَابَ يَغْلِطُونَ وَالَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى  
الْأَسْبَابِ يَغْلِطُونَ إِيضًا  
لَا بُدَّ مِنَ الْأَمْرَيْنِ

وَلِهَذَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ الْإِعْتِمَادَ عَلَى الْأَسْبَابِ شِرْكٌ  
لَأَنَّكَ تَجْعَلُ مَعَ اللَّهِ مَنْ يُدَبِّرُ كَانَ الْأَسْبَابُ تَدَبَّرَ اللَّهُ وَتَرَكَ الْأَسْبَابَ قَدَحٌ فِي الشَّرِيعَةِ  
لَأَنَّ الشَّرِيعَةَ أَمَرَتْ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ  
نَعَمْ

أَلَيْتَ إِنَّتَهَى الْأَسْبَابُ فِي كُلِّ كَائِنٍ  
وَمِنْهُ جَمِيعُ الْأَمْرِ يُنْهَى وَيَبِ وَمِنْهُ جَمِيعُ الْأَمْرِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَأْمُرُ وَيَنْهَى سُبْحَانَهُ يُشَرِّعُ الشَّرَائِعَ  
قَالَ تَعَالَى أَلَا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ  
فَهُوَ الَّذِي جَلَّقَ الْخُلُقَ  
وَهُوَ الَّذِي يَأْمُرُ الْأَمْرَ الْكُونِيَّ وَالْأَمْرَ الشَّرْعِيَّ  
لَهُ الْأَمْرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعْمُ

يَعْلُقُ أَطْمَاعَ الْأَنَامِ بِمَكْسَبٍ لَهُ يَزْكِبُونَ الْهَوْلَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ  
أَيُّ نَعْمٍ مِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ أُوجَدَ الطَّمَعُ  
أُوجَدَ الطَّمَعُ فِي النَّاسِ لَوْ مَا عِنْدَ النَّاسِ طَمَعٌ مَا تَحَرَّكُوا  
لَوْ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ طَمَعٌ

لَمْ يَتَحَرَّكُوا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَإِسْتَعِنْ بِاللَّهِ

اللَّهُ جَعَلَ الطَّمَعَ لِمُضْلِحَتِهِ

لَوْ مَا أَهَنَّكَ طَمَعٌ مَا تَحَرَّكُوا النَّاسُ

وَأَمَّا الَّذِي يَطْمَعُ فِي الشَّيْءِ يُغَامِرُ

الَّذِي يَطْمَعُ فِي حُصُولِ الشَّيْءِ يُغَامِرُ مِنْ أَجْلِهِ

حَتَّى إِنَّهُ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلْمَخَاطِرِ

يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلْمَخَاطِرِ

يَطْلُبُ الرِّزْقَ

قَدْ يُقْتَلُ وَقَدْ يَحْدُثُ لَهُ حَوَادِثُ

لِكِنْ مَعَ هَذَا مَا يُبَالِي يَزْتَكِبُ الْأَخْطَاءَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ الطَّمَعُ فِي حُصُولِ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعْمُ يَزْكِبُونَ الْهَوْلَ يَعْنِي يَزْكِبُونَ الْخَطَرَ مِنْ أَجْلِ الْمَهَامِّ يَغُوضُونَ فِي الْبِحَارِ مِنْ أَجْلِ

الْحُصُولِ عَلَى اللُّؤْلُؤِ

يَوْمَهُمْ عِنْدَهُمْ طَمَعٌ مَا غَاصُوا فِي الْبَحْرِ

يُسَافِرُونَ وَيَزْتَكِبُونَ الْأَخْطَارَ فِي السَّفَرِ

لِلتِّجَارَةِ وَهَكَذَا

نَعْمُ يَهْوَنُ عَلَى هَذَا إِفْتِحَامٌ بِنَفْسِهِ وَهَذَا بِمَالٍ رَغْبَةٌ فِي التَّرِيدِ

مِثْلُ مَا ذَكَرْنَا فِي الْمُضَارَبَةِ هَذَا يَدْفَعُ الْمَالَ وَهَذَا يَدْفَعُ الْعَمَلَ

رَغْبَةٌ فِي تَرْيِيدِ يَعْنِي رَغْبَةٌ فِي الرِّبْحِ

رَغْبَةٌ فِي الرِّبْحِ

نَعْمُ

لِيَأْتِيَ بِأَرْزَاقٍ يُعَرِّضُ حُصُولَهَا

إِلَى عَاجِزٍ عَنْهَا ضَجِيحٌ بِمَزَقِدٍ

نَعْمُ وَمِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ

إِنْ جَعَلَ التَّعَاطُفَ بَيْنَ النَّاسِ

تَعَاطُفٌ وَالرَّحْمَةُ بَيْنَ النَّاسِ

فَالْقَادِرُ وَالغَنِيُّ يَعْطِفُ عَلَى الْمَرِيضِ

عَلَى الْعَاجِزِ

يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَيُعْطِيهِ هَذَا مِنَ التَّرَاحِمِ وَالتَّعَاوُنِ وَالتَّعَاطُفِ وَفِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ لِلَّهِ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ  
مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ تَعَاوَنُوا عَلَى الْبُرِّ تَقْوَى تَعَاوَنٌ بَيْنَ النَّاسِ فَالْقَوِيُّ يُعِينُ الضَّعِيفَ  
وَالغَنِيُّ يُعِينُ الْفَقِيرَ

وَهَكَذَا

وَهَذَا إِحْسَانٌ

وَبُرٌّ وَخَيْرٌ

لَوْ لَمْ يُوجَدْ هَذَا

لَهَلَكَ الضَّعِيفُ وَهَلَكَ الْمَرِيضُ حَتَّى الْحَيَوَانَاتُ تَجِدُ قَوِيَّهَا يَعْطِفُ عَلَى صَغِيرِهَا تَجِدُ الْأُمَّ  
تَعْطِفُ عَلَى وَلَدِهَا مَعَ أَنَّهُ مَاتَ مِنْ هُنَا وَلَكِنَّ اللَّهَ سَخَّرَهَا وَجَعَلَ فِيهَا الرَّحْمَةَ لِمَوْلُودِهَا  
وَصَغِيرِهَا مَعَ أَنَّهُ مَا لَهُ مَصْلَحَةٌ مِنْكَ لَكِنَّ هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَهَا فِي الْحَيَوَانَاتِ  
نَعْمَ

فَسُبْحَانَ مَنْ أَبَدَى فَأَتَقَنَ صُنْعَهُ

وَجَلَّ تَعَالَى عَنِ الْبَاطِلِ مَلِدِي

نَعْمَ هَذَا تَنْزِيهُةٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ

يَعْنِي أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي أَتَقَنَ صُنْعَهُ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ  
كُلَّ شَيْءٍ

صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا رَبَّ الْأُمُورِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَرَبَطَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ مِنْ أَجْلِ حُصُولِ النَّتَاجِ

الْمُفِيدَةِ مِنَ الْبَشَرِيَّةِ وَلَا فِي خَلْقِ اللَّهِ نَقْصَ إِبْدَاءً

مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتِ

الْكُونِ مُنَظَّمٌ كُلُّهُ

مَا تَجِدُ فِيهِ نَقْصٌ أَوْ إِخْتِلَافٌ

لِأَنَّ الَّذِي صَنَعَهُ هُوَ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا

قَادِرٌ مُقْتَدِرٌ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

فَلَا تَجِدُ خَللاً فِي الْكُونِ

أَبْدَاءً

نِظَامٌ دَقِيقٌ

لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَتَبَدَّلُ

لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

وَلِلدَّلِّ قُدْرَةِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَالَّذِي يُجَسِّدُ هَذَا يَكُونُ مُلْجِداً

يَكُونُ مُلْحِدًا

كَافِرًا

بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ وَلَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَطَايَا مُلُوكِنَا فَقَدْ قَبِلُوا مِنْهُمْ صَحَابَةَ أَحْمَدَ

هَذِي مَسْأَلَةٌ وَهِيَ مَسْأَلَةُ عَطَايَا الْمُلُوكِ

عَطَايَا الْمُلُوكِ الَّتِي يُعْطُونَهَا لِأَفْرَادِ الرَّعِيَّةِ إِذَا أَعْطَوْكَ شَيْئًا ذُذُهُ إِذَا كَانَ

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَابِنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ يُقْبَلُونَ هَدَايَا الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْتَشْرِفٍ لَهُ

فَذُذُهُ وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ

الَّتِي يُحْدِيكَ مِنَ الْمَالِ ذُذُهُ وَأَقْبَلْهُ

رِزْقِ سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ

حَتَّى أَنْتَهُمْ قَالُوا سُؤَالَ وَلِيِّ الْأَمْرِ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَسْأَلُ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَيُطْلَبُ مِنْهُ لَا بَأْسَ

بِذَلِكَ إِنَّمَا السُّؤَالَ الَّذِي لَا يَجُوزُ سُؤَالَ النَّاسِ أَفْرَادًا النَّاسِ أَوْ أَحَادُ النَّاسِ أَمَّا سُؤَالَ الْأَمْرَاءِ

وَالْوَلَاةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَطَايَا مُلُوكِنَا فَقَدْ قَبِلَ مِنْهُمْ صَحَابَةَ أَحْمَدَ

نَعَمْ

صَحَابَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلُوا مِنَ الْمُلُوكِ هَدَايَاهُمْ كَبَنِي عُمَرَ وَغَيْرِهِمْ

وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا بِهَذَا

قَالَ مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ أَنْ مُسْتَشْرِفٍ لَهُ فَذُذُهُ

وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ

فَهَذَا رِزْقِ سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ

إِلَّا إِذَا كَانَ الْقَضُ مِنْ هَذِهِ الْعَصِيَّةِ أَنْكَ تَنَازَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ دِينِكَ أَوْ تَدَاهُنُ فِي دِينِ اللَّهِ هَذَا

لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ هَذَا

وَلِهَذَا لَمَّا سُئِلَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَطَايَا أَوْلِيٍّ قَالَ خُذْهَا مَا لَمْ تَكُنْ ثَمَنًا لِدِينِكَ

مَا لَمْ تَكُنْ ثَمَنًا لِدِينِكَ

إِذَا كَانَ الْقَضُ مِنْهَا أَنْكَ تَنَازَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الدِّينِ فَلَا

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْهَا ذَلِكَ فَخُذْهَا

نَعَمْ

كَذَلِكَ أَكَلَ طَعَامُ الْكُفَّارِ

مَعَ الْكُفَّارِ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْمُعَاهَدَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَامَلُ مَعَ الْكُفَّارِ

لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

وَلِأَنَّ هَذَا تَقَوْمٌ بِهِ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْمَحَبَّةِ لَهُمْ أَوْ الْفُؤَادَةِ لَهُمْ

وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ تَبَادُلِ الْمَنَافِعِ

الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ لَنَا

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلُ مِنْ طَعَامِ الْيَهُودِيِّ

أَكَلَ مِنْ طَعَامِ الْيَهُودِيِّ

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ دَعْوَةِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي دَعَاهُ إِلَى طَعَامِ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ الْكُفَّارِ وَأَكَلَ طَعَامِهِمْ

وَقَبُولُ هَدِيَّتِهِمْ وَالْإِهْدَاءِ إِلَيْهِمْ لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ

مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي دِينِ

فَالْكَافِرِ الْحَرْبِيِّ الَّذِي لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مُعَاهَدَةٌ هَذَا لَا هَذَا لَهُ مُعَامَلَةٌ خَاصَّةٌ أَمَّا الْكَافِرُ الْمُعَاهِدُ

وَالْكَافِرُ الَّذِي لَمْ يَخْضُ مِنْهُ شَيْءٌ يَسُوءُ الْمُسْلِمِينَ فَلَا مَانِعَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ فِي حُدُودِ

الْمُبَاحِ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْفُؤَادَةِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ الْجُهَالِ

لَيْسَ هَذَا مِنَ الْفُؤَادَةِ

هَذِي مَصَالِحُ

مَصَالِحُ دُنْيَوِيَّةٌ

وَالْبَشَرُ يَرْتَبِطُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

يَرْتَبِطُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

قَدْ يَكُونُ الْإِنْتَاجُ عِنْدَ الْكُفَّارِ هَلْ نَتَعَطَّلُ نَحْنُ؟ عِنْدَهُمُ الْإِنْتَاجُ

عِنْدَهُمُ الصِّنَاعَاتُ عِنْدَهُمْ يَعْني تَعَطَّلُ نَحْنُ

نَتَعَامَلُ مَعَهُمْ نَسْتَرِي مَعَهُمْ

نَبِيْعُ مَعَهُمْ

مَا فِي مَانِعِ

نَسْتُوْرِدُ مِنْهُمُ الْبَضَائِعَ

لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ

نَعَمْ نَبِيْعُ عَلَيْهِمْ إِذَا طَلَبُوا مِنَّا يَدْفَعُونَ لَنَا ثَمَنٌ وَنُعْطِيهِمْ بِسَلْعَةٍ مَا فِي مَانِعِ

الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ

بَيْعٌ وَشِرَاءٌ مَا فِيهِ مَا فِي مَعْرُوفٍ لِاجِدِ حَتَّى تَقُولَ مَا لَهُمْ مَعْرُوفٌ

هَذَا مَا فِيهِ مَعْرُوفٌ هَذَا مُبَادَلَةٌ

مُبَادَرَةٌ مَنَافِعِ

نَعَمْ

لَدَيْهِ كُلُّ بَاقِيهِ فَأَشْهَدُ

إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُخْتَلِطًا مَا لَهُ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُخْتَلِطًا مَا لَهُ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا الطَّعَامَ أَوْ هَذَا الشَّيْءَ أَوْ اللَّيِّ بَاعَ عَلَيْكَ اللَّيِّ عَلَيْكَ السِّلْعَةَ الَّتِي بَاعَهَا عَلَيْكَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهَا مِنَ الْحَرَامِ

هَلْ أَضَلُّ الْخُلْمُ؟ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ طَعَامَ الْيَهُودِ مَعَ أَنَّهُمْ يَتَعَامَلُونَ بِالرِّبَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنَ الْيَهُودِ

مَعَ أَنَّهُمْ يَتَعَامَلُونَ بِالرِّبَا فَالَّذِي طَعَامُ الَّذِي طَعَامُهُ أَوْ مَالُهُ مُخْتَلِطٌ وَلَا تَذَرِي أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَالْأَضَلُّ الْحَلُّ وَهَذَا مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ وَمِنْ زَوَالِ الْحَرَجِ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ أَمَا إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا الْمَالَ مِنَ الْحَرَامِ أَوْ هَذَا الطَّعَامَ مِنَ الْحَرَامِ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ كَافِرٍ أَوْ مِنْ مُسْلِمٍ

فَلَا يَجُوزُ لَكَ

لَا يَجُوزُ لَكَ أَخْذُ الْحَرَامِ وَإِسْتِعْمَالُ الْحَرَامِ

نَعَمْ

فَضْلٌ فِيمَا يَجُوزُ لُبْسُهُ وَمَا يَحْرُمُ مِنَ الْفِصَّةِ وَالْحَرِيرِ وَالتَّخْتُمِ

وَحَكَمَ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ

وَإِعْطَاءِ الصَّرِيحِ حَقَّهُ

نَعَمْ

وَحَصَرَ عَلَى الذِّكْرَانِ مَا نَسَجُوهُ مِنْ

لَجَّ يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ لُبْسُ الذَّهَبِ يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ لُبْسُ الذَّهَبِ مِنْ خَوَاتِمٍ أَوْ مَلَابِسٍ فِيهَا

ذَهَبٌ مَذْهَبُهُ مَنْسُوجٌ بِذَهَبٍ هَذَا حَرَامٌ عَلَى الذِّكْرَانِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ

الذَّهَبَ فِي يَدِهِ وَالْحَرِيرَ فِي الْيَدِ وَقَالَ هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِي كُلِّ لِنَاثِهَا

فَلَا يَجُوزُ لِلذِّكْرِ أَنَّهُ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ إِلَّا فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي مَرَّتْ الثَّلَاثَةُ الَّتِي مَرَّتْ

وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ الذَّهَبَ أَوْ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الذَّهَبُ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ

نَعَمْ

حَظْرٌ يَعْنِي حَرَمٌ

الْحَظْرُ هُوَ آهِ التَّحْرِيمِ

وَالْمَحْظُورُ هُوَ الْمَحْرَمُ

بِالضَّاءِ

نَعَمْ

مَا نَسَجُوهُ مِنْ أُمَّةِ النِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ تَلْبَسُ الذَّهَبَ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ

نَعَمْ

لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ لُجَيْنٌ اللَّجَيْنُ هُوَ الذَّهَبُ

الْعَيْنُ هُوَ الذَّهَبُ يُسَمَّى لُجَيْنٍ وَيُسَمَّى عَيْنَ  
نَعْمَ

لُجَيْنٍ وَعَيْنٌ غَالِبٌ أَوْ مَسْرَدٌ  
سِوَاءَ كَانَ الذَّهَبُ غَالِبًا فِي الثُّوبِ  
أَوْ كَانَ الذَّهَبُ خَالِصًا فَلَا يَجُوزُ لُبْسُهُ لَا الْخَالِصُ وَلَا الْمَخْلُوطُ  
وَلَا الْمَخْلُوطُ إِذَا كَانَ غَالِبًا  
نَعْمَ

وَيَحْرُمُ فِي مَنْصُوصٍ أَحْمَدَ لَا تُرَدُّ  
يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ التَّكْتُ مِنَ الْحَرِيرِ  
التَّكَّةُ مِنَ الْحَرِيرِ  
وَهِيَ الْحِزَامُ اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهَا الْحِزَامُ  
وَأَنَا كَذَلِكَ الشَّرَابِ مِنَ الْحَرِيرِ سِوَاءَ شَرَابِ الْأَيْدِي أَوْ شَرَابِ الْإِزْجِلِ  
الْجَوَارِبُ الْمَنْسُوجَةُ مِنَ الْحَرِيرِ حَرَامٌ عَلَى الرَّجُلِ  
نَعْمَ

وَيَحْرُمُ فِي مَنْصُوصٍ أَحْمَدَ تَكَّةَ الْحَرِيرِ كَذَا شَرَابَتُهُ لَا تُرَدُّ  
شَرَابَتُهُ وَالْجَوْرِبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ  
الشَّرَابُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ  
فَلَا تَلْبَسُ الْجَوَارِبُ الْجِنْسَ الْحَرِيرِ أَوْ الَّتِي أَغْلَبَهَا حَرِيرٌ  
لَأَنَّهُ حَرَامٌ عَلَى الذُّكُورِ  
مُطْلَقًا سِوَاءَ خِطَابٍ أَوْ شَرَابٍ  
أَوْ عُتْرَةٍ أَوْ طَاقِيَّةٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
نَعْمَ

خَاتَمُ فِصَّةٍ  
وَيَحُلُّ مَحَلُّ الذِّكْرِ الْخَاتَمُ مِنَ الْفِصَّةِ  
الْخَاتَمُ

مِنَ الْفِصَّةِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ  
أَمَّا الْخَاتَمُ مِنْ ذَهَبٍ فَلَا يَجُوزُ قَطْعًا وَلَا شَكًّا فِي ذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى  
رَجُلًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَفْرَةٍ مِنْ نَارٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ أَخَذَهُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَظَرَحَهُ

فَلَمَّا قَامَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلرَّجُلِ خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفَعْ بِهِ  
قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا إِخْذَهُ وَقَدْ ظَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ  
نَعَمْ وَيَحِلُّ أَيْضاً لِلذِّكْرَانِ مِنَ الفِصَّةِ حَلِيَّةُ السَّيْفِ يُحَلِّي السَّيْفَ أَوْ يَحِلُّ حَمَائِلُهُ أَوْ جِرَابِ السَّيْفِ  
بِشَيْءٍ مِنَ الفِصَّةِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَكَذَلِكَ يَحِلُّ الذَّهَبُ فِي طَبِيعَةِ السَّيْفِ وَهِيَ المَقْبِضُ  
مَقْبِضُ السَّيْفِ يَكُونُ فِيهَا ذَهَبٌ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ  
وَإِنْ وَرَبَطَ السِّنَّ مِنْهُ ضُرُورَةً  
نَعَمْ وَكَذَلِكَ يُبَاحُ لِلرَّجُلِ مِنَ الذَّهَبِ إِتْخَاذُ الأَنْفِ  
إِذَا قُطِعَ أَنْفُهُ وَجَعَلَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الذَّهَابِ فَلَا بَأْسَ  
لِأَنَّ الذَّهَبَ لَهُ خَاصِّيَّةٌ لَا يَصْدَأُ وَلَا يَنْتَنُ  
وَإِذَا عَزَمَجَتْ لَهَا قَطَعَتْ أَنْفَهُ

بَعْضُ المَعَارِكِ فِي يَوْمِ الكَلَابِ وَهُوَ مِنْ أَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ إِتَّخَذَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الفِصَّةِ فَاِمْتَنَّ عَلَيْهِ  
يَعْنِي صَارَ فِيهِ رَائِحَةٌ فَاتَّخَذَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الذَّهَبِ لِأَنَّهُ لَا يُصَدَعُ وَلَا يَنْتَنُ وَلَا يَنْتَنُ عَلَيْهِ أَنْفُهُ  
مَفْتُوحًا يَدْخُلُ فِيهِ العُجَارُ وَيَدْخُلُ فِيهِ الهَوَى وَيَدْخُلُ فِيهِ يَجْعَلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي مَكَانِ الأَنْفِ  
الَّذِي قَطَعُ يَجْعَلُ مَكَانَ الأَنْفِ الَّذِي قَطَعُ شَيْئًا يُعْطِي مِنَ ذَيْرِيَّةٍ وَنَعَمْ هِيَ ضُرُورَةٌ هَذَا مِنْ  
بَابِ الطَّرُورَةِ

نَعَمْ  
وَكَذَلِكَ الأَسْنَانُ  
الإنسانُ إِذَا كَانَتْ أَسْنَانُهُ تَحْتَاجُ إِلَى رَبِطٍ أَوْ تَلْبِيسَةٍ  
لِأَنَّهَا تُؤَلِّمُهُ  
تَحْتَاجُ إِلَى أَنَّهُ يَجْعَلُ عَلَيْهَا تَلْبِيسَةً لِلوِقَايَةِ  
أَوْ رَبِطَ بَيْنَ أَسْنَانِهِ لِأَنَّ لَا تَهْتَرُ  
لَوْ وُضِعَ فِيهَا حَدِيدٌ أَوْ فَطَّةٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ  
لِحَصْلِ أَنَّهُ يُنَجِّي  
يَنْتَنُ فِي فِي فَمِهِ أَمَّا الذَّهَبُ فَمِنْ خَاصَائِهِ أَنَّهُ لَا يُنْتَجُ إِبْدًا  
فَلَا بَأْسَ بِرَبِطِ الأَسْنَانِ بِالذَّهَابِ لِلضَّرُورَةِ  
أَمَّا إِتْخَاذُ الأَسْنَانِ مِنَ الذَّهَبِ لِلزَّيْنَةِ هَذَا حَرَامٌ  
فَلَا يَجُوزُ  
إِتْخَاذُ الزَّيْنَةِ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الجُهَالِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
أَمَّا إِذَا اتَّخَذَهُ لِلضَّرُورَةِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ  
لِأَجْلِ الضَّرُورَةِ  
سَوْفَ لِأَجْلِ الزَّيْنَةِ نَعَمْ

يَعْنِي مِنَ الذَّهَبِ

نَعَمْ

وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ مُبِيحُ الْمَزِيدِ

أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ مِنَ الْحَنَابِلَةِ يُبِيحُ الذَّهَبَ الْيَسِيرَ الرَّهِيدَ يَعْنِي الْيَسِيرَ الَّذِي لَا يَجْتَمِعُ مِنْهُ شَيْءٌ مَا  
يَجْتَمِعُ مِنْهُ شَيْءٌ يُبِيحُ هَذَا نَعَمْ وَقَوْلَيْنِ ذُو فِي حُلِيِّ مِنْطَقَةِ الْفَتَى مِنَ الْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ

وَوَجْهَيْنِ إِسْنُدِي

نَعَمْ الْمِنْطَقَةُ هِيَ الْجِرَامُ

هِيَ الْجِرَامُ يُسَمُّونَهَا الْجِيَاصَةَ وَالْكَمَرَ

الْجِرَامُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْوَسْطِ

يَجُوزُ أَنَّهُ أَوْ إِنَّ الْجِرَامَ أَنَّهُ يُحَلَّى بِالْفِضَّةِ

يُحَلَّى بِالْفِضَّةِ

مِنْ بَابِ الزِّيْتَةِ

الْفِضَّةُ أَوْسَعُ

أَوْسَعُ مِنَ الذَّهَبِ

الْفِضَّةُ أَوْسَعُ الذَّهَبِ وَيُبَاحُ مِنْهَا أَكْثَرُ مِمَّا يُبَاحُ مِنَ الذَّهَبِ وَلِذَلِكَ أُبِيحَ الْخَاتَمُ مِنْهَا وَلَمْ يَبْقَ

مِنَ الذَّهَبِ

فَالْفِضَّةُ بِأَبْهَا أَوْسَعُ

نَعَمْ

وَقَوْلَيْنِ ذُو فِي حُلِيِّ مِنْطَقَةِ الْفَتَى

هِيَ الْجِرَامُ وَالْجِيَاصَةُ وَقَوْلَانِ فِي الْمَذْهَبِ يَعْنِي قَوْلُ بِالْمَنْعِ وَقَوْلُ بِالْإِبَاحَةِ

وَوَجْهَانِ فِي الْمَذْهَبِ أَيْضاً الْوَجْهُ هُوَ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ أَوْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الرَّوَايَةِ مَا كَانَ عَنْ

الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَمَّا الْوَجْهُ فَهُوَ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ دَرَجُوهُ عَلَى قَوَاعِدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَلَيْسَ

هُوَ مِنْ كَلَامِ أَحْمَدَ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْحَنَابِلَةِ

الَّتِي يُسَمُّونَهُ وَجْهَ تَخْرِيجٍ يُسَمُّونَهُ الْوَجْهَ وَالتَّخْرِيجَ

نَعَمْ

وَوَجْهَيْنِ فِي الْوَجْهِ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِكِنَّهُ يَكُونُ مَخْرَجاً

عَلَى كَلَامِ عَلَى قَاعِدَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ نَعَمْ

حَمَائِمُ حَمَائِلُ وَحَلَّلُوا جِينَ يَعْنِي الذَّهَبَ فِي حَمَائِلَ صَارِمَ يَعْنِي السَّيْفُ حَمَائِلُ الْحَمَائِلُ غَيْرُ

الْجِرَابِ حَمَائِلُ اللَّيِّ الْعَلَائِقُ اللَّيِّ يَعْزِقُ بِهَا السَّيْفُ إِنْ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ الْجَمَائَةِ لَا بَأْسَ أَنْ تُحَلَّى

بِالذَّهَبِ

نَعَمْ

كَذَلِكَ يُبَاحُ تَحْلِيَةُ الْخُفِّ وَهُوَ مَا يَلْبَسُ عَلَى الرَّجْلِ مِنَ الْفِضَّةِ

كَلَّ مِنَ الْفِضَّةِ  
وَالآنَ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْخِيفِ أَيْضًا  
الرَّانُ نَوْعٌ مِنَ الْخِيفِ وَالْجَوْشَنُ  
هُوَ الدِّرْعُ

الدِّرْعُ الَّذِي يَلْبَسُ فِي الْحَرْبِ  
لِيَقِي مِنَ السِّلَاحِ يُبَاحُ أَنْ يُكَلَّى بِالْفِضَّةِ  
هَذَا الْجَوْشَنُ

وَالْمُظْفَرُ هُوَ مَا يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ  
يُسَمَّى الْخُوذَةَ

هَذَا يُبَاحُ تَخْلِيئُهُ بِالْفِضَّةِ  
نَعَمْ

وَكَمَا قُلْنَا إِنَّ الْفِضَّةَ أَوْسَعُ مِنَ الذَّهَبِ نَعَمْ  
وَجُوبًا مَا هِيَ بِخُوذَةٍ بِالْإِضَافَةِ لِأَنَّ  
جَوْشَانَ هَذَا غَيْرُ الْخُوذَةِ

الْخُوذَةُ عَلَى وَجُوبًا يَلْبَسُهَا عَلَى الصَّدْرِ عَلَى الْكَتِفَيْنِ وَالصَّدْرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقِيَهُ مِنَ السِّهَامِ وَنَعَمْ  
وَدُخْفٌ وَرَانَ خُوذٌ وَجَوْشَنٌ ط لَا مَا فِي مَانِعِ الصَّرْفِ يَنْصَرِفُ بِحَمَائِلِ جَوْشَنِ  
هُمْ

حَمَائِلُ هَذِهِ صِيغَةُ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ تَمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ لَكِنْ إِذَا أُضِيفَتْ جَارَ صَرْفُهَا فِي حَمَائِلِ  
جَوْشَنِ

نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

صَارِمٌ وَدُخْفٌ وَرَانَ خُوذٌ وَجَوْشَنٌ طِ دِي  
خُوذٌ بِالذَّالِ

جُودٌ

خُوذٌ بِالرَّفْعِ

لِأَنَّهُ غَيْرُ مَا بَعْدَهُ

مَا هُوَ بِمُضَافٍ

نَعَمْ لِلْقُرْآنِ الْمُعْجَدِ

نَعَمْ

قَضِيَّةٌ مَا يُبَاحُ لِلرَّجُلِ مِنَ الذَّهَبِ وَمِنَ الْفِضَّةِ

إِنْتَقَلَ إِلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ عَلَى السُّتُورِ

كِتَابَتُهُ عَلَى السُّتُورِ أَوْ عَلَى الْوَسْطِ وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوَضَّعُ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

لَمَا فِيهِ مِنْ إِمْتِهَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
نَعَمْ

وَلِهَذَا قَالُوا تَحْرُمُ كِتَابَةُ الْقُرْآنِ بِحَيْثُ نَعَمْ  
مَظَنَّتُهُ الْإِبْتِذَالُ وَالِاسْتِغْمَالُ لَا يُكْتَبُ الْقُرْآنُ فِيمَا هُوَ مَظَنَّتُهُ الْإِبْتِذَالُ  
عَلَى السُّتُورِ لِأَنَّ هَذَا إِمْتِهَانٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
نَعَمْ

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ عَلَى الْجُدْرِ وَعَلَى كَمَا يَفْعَلُ هَذَا إِمْتِهَانٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
الْقُرْآنُ مَا أُنزِلَ لِيُكْتَبَ عَلَى الْجُدْرِ وَلَا الْقُرْآنُ أَنْزِلُ لِيُحْفَظَ وَيُكْتَبَ فِي الْمَصَاحِفِ وَيَقْرَأَ  
وَيَعْمَلَ بِهِ مَا أُنزِلَ لِلزِينَةِ وَيُكْتَبُ عَلَى الْجُدْرِ مِنْ بَابِ النُّفُوسِ وَالزِينَةِ نَعَمْ بِذَلِكَ لِيُكْرَهَ كُتُبُ  
لِلْقُرْآنِ الْمُجَدِّدِ  
نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ كِتَابَتُهُ غَيْرُهُ  
مِنْ الذِّكْرِ فِيمَا لَمْ يَدُسَّ وَيُفْهَدُ  
وَأَمَّا كِتَابَةُ الْقُرْآنِ مِنَ الْأَذْكَارِ مِثْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَهَذَا إِذَا كَانَ مَا يَفْتَهُنُ  
فَلَا بَأْسَ كَمَا ذَكَرَ النَّاضِمُ إِذَا كَانَ لَا يَفْتَهُنُ فَلَا بَأْسَ بِكِتَابَتِهِ عَلَى وَعَلَى الْجُدْرِ أَوْ عَلَى نَعَمْ  
لِلدَاخِلِ إِشْهَدُ

نَعَمْ إِذَا اسْتَأْجَرْتَ بَيْتٌ وَفِي صُورِ الصُّورِ مُحَرَّمَةٌ فَيَحِلُّ لَكَ أَنْ تُزِيلَ هَذِهِ الصُّورَ  
وَإِنْ كَانَ صَاحِبُ الْبَيْتِ لَمْ يَأْذَنْ لَكَ  
لِأَنَّ هَذَا إِزَالَةٌ مُنْكَرٌ

وَكَذَلِكَ الْحَمَامُ إِذَا كَانَ مَكْتُوبٌ أَوْ مَوْضُوعٌ فِيهِ تَصَاوِيرٌ

حَمَامٌ اللَّيْ هُوَ لِلِاسْتِحْمَامِ مَا هُوَ بِالْحَمَامِ اللَّيِّ بِعُزْفِ النَّاسِ الْآنَ دَوْرَةَ الْمِيَاهِ لَا الْحَمَامُ اللَّيِّ  
يَتَّخِذُونَهُ لِلِاسْتِحْمَامِ بِالْمَاءِ الْحَارِّ وَالْبَخَارِ وَلَهُمْ مَوْضِعٌ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَإِنَّمَا هُوَ مَوْضِعٌ لِلتَّنْظِيفِ  
وَالِاسْتِشْفَاءِ بِهِ يَدْخُلُونَهُ لِأَجْلِ الْإِسْتِشْفَاءِ بِهِ مِنْ وَجَعِ الْمَفَاصِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
هَذَا إِذَا اسْتَأْجَرَهُ إِذَا اسْتَأْجَرَ بَيْتٌ أَوْ اسْتَأْجَرَ حَمَامٌ وَوَجَدَ فِيهِ صُورَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتُهَا هَذَا مُنْكَرٌ وَلَا تَقُولُ إِنْ صَاحِبُ الْبَيْتِ أَوْ الْحَمَامِ لَمْ يَأْذَنْ لِي  
هَذَا مَا يَحْتَاجُ إِذْنًا هَذَا مُنْكَرٌ نَعَمْ وَلِلْيَتِيمَةِ لُعْبَةٌ بِرَأْسٍ تُطْلَبُ وَبِالرَّأْسِ فَاسْدُدِي

شِرَاءَ اللَّعِبِ لِلْأَيْتَامِ الصِّغَارِ وَالْأَطْفَالِ اللَّعِبِ

إِنْ كَانَتْ الرَّأْسُ إِنْ كَانَتْ عَلَى شَكْلِ حَيَوَانَاتٍ أَوْ آدَمِيِّينَ وَرَأْسِهَا بَاقِي هَذَا لَا يَجُوزُ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتُهَا

أَمَّا إِذَا كَانَتْ صُورَةً بِدُونِ رَأْسٍ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ وَلَا يَشْتَرِي مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمُجَرَّدِ

أَيُّ نَعَمْ وَكَذَلِكَ لَا يَرَى الصُّورَةَ الْوَاضِحَةَ

وَإِنْ شَرًّا مِمَّا فَلَا يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّهُ مَا يَتَصَرَّفُ مِنْ مَالِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ مِنْ  
مَصْلَحَتِهَا وَهَذَا لَيْسَ بِمَصْلَحَتِهَا  
أَمَّا شِرَاءُ اللَّعِبِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُؤُوسٌ هَذَا مِنْ مَصْلَحَةِ آهِ الْيَتِيمَةِ تَتَرَبَّى عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ  
يَقُولُونَ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

عَلَى أَنَّهُ الْآنَ وَجَدَ أَلْعَابَ مَا فِيهَا صُورٌ وَلَا أَلْعَابُ  
مَا فِيهَا صُورٌ ذَوَاتُ آرٍ فَيُسْتَعْنَى بِهَا نَعَمْ  
أَيَّ نَعَمْ

حَتَّى مَا يَشْرَبُ وَلَا مِنْ مَالِهِ لِأَنَّهُ مَا يَجُوزُ لَهُ يَبْدُلُ مَالَهُ  
فِي شَيْءٍ مُحَرَّمٍ نَعَمْ

وَيُحْرَمُ تَصْوِيرُ لَدَى الرُّوحِ كَامِلًا وَذَنْبًا كَبِيرًا  
هَذَا دَخَلَ الْآنَ فِي التَّصْوِيرِ

تَصْوِيرٌ هُوَ إِيجَادُ صُورَةٍ عَلَى سُكْلِ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ  
هُوَ إِيجَادُ صُورَةٍ أَوْ سُكْلِ لِدَوَاتِ الْأَزْوَاجِ

سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بِالنَّحْتِ أَوْ الْبُنَا يَبْنِي صُورَةً مِنَ الطِّينِ أَوْ مِنَ الْمَوَادِّ الْحَدِيدِيَّةِ أَوْ يَبْنِيهَا بِنَا عَلَى  
سُكْلِ حَيَوَانٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالرَّسْمِ بَانَ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى وَرَقَةٍ أَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالِالْتِقَاطِ  
بِالْآلَةِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ

كُلُّ هَذَا حَرَامٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ  
وَقَالَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

هَذَا عُمُومٌ يَفْتَضِي تَحْرِيمَ التَّصْوِيرِ مُطْلَقًا وَتَحْرِيمَ اتِّخَاذِ الصُّورِ مِنْ أَيِّ سُكْلٍ كَانَتْ مَرْسُومَةً أَوْ  
مَنْحُوتَةً أَوْ مَبْنِيَّةً أَوْ مُلْتَقَطَةً بِالْآلَةِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ

لِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَالْعُمُومَ شَامِلٌ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَمَنْ اسْتَشْنَى الصُّورَ الْفُوتُوغْرَافِيَّةَ فَإِنَّهُ مَخْطِيٌّ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى كَلَامِ الرَّسُولِ مَا يُخَصُّصُ إِلَّا  
بِكَلَامِ الرَّسُولِ

مَا يُخَصُّصُ بِرَأْيِ الْمُجْتَهِدِ أَوْ قَوْلِ الْقَائِلِ  
مَا يُخَصُّصُ

بَلْ إِنَّ الصُّورَةَ الْفُوتُوغْرَافِيَّةَ أَشَدُّ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ أَشَدُّ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ مِنَ الصُّورَةِ الْمَرْءِ  
نَعَمْ

كَامِلًا يَعْنِي رَأْسَهُ  
الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ  
الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ  
وَالْوَجْهَ

هَذِي الصُّورَةُ  
أَمَّا لَوْ صُورَةُ جِسْمٍ وَلَمْ تَضَعْ رَأْسًا أِنَّ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ صُورَةً  
مَا يُعْتَبَرُ صُورَةً إِلَّا بِالرَّأْسِ  
سِوَاءٍ وَجَدَ الْجِسْمَ كَامِلًا مَعَ الرَّأْسِ أَوْ لَمْ يُوجَدِ إِلَّا الصَّدْرُ وَالرَّأْسُ  
كُلُّ هَذَا هُوَ الصُّورَةُ  
أَمَّا الَّذِي يَقُولُونَ إِنَّهُ إِذَا أَرِيلَ الصُّورَةُ مَا لَا تَبْقَى مَعَهُ الْحَيَاةُ فَلَا بَأْسَ  
هَذَا كَلَامٌ يُخَالِفُ قَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَنَحْنُ قُلْنَا أَنَّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ لَا تُخَصُّصُ كَلَامَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَحْرَمُ تَصْوِيرَ لِذِي الرُّوحِ كَامِلًا وَذَنْبًا كَبِيرًا أَيْ نَعْمَ التَّصْوِيرُ مِنَ الْكَبَائِرِ  
التَّصْوِيرُ مِنَ الْكَبَائِرِ  
لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَعَّدَ عَلَيْهِ بِالنَّارِ  
كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ  
هَذَا وَاجِدُ  
أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
الْمُصَوِّرُونَ  
الَّذِينَ يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ  
مِنْ صُورِ صُورَةٍ فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَلَيْسَ بِنَافِخٍ  
إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ بِهَا فِي النَّارِ  
يُجْعَلُ لَهُمْ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورُهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ  
هَذَا أَشَدُّ مِنْهَا الْوَعِيدُ وَأَنْوَاعُ هَذَا الْوَعِيدِ  
هَذِي أَنْوَاعٌ مِنَ الْوَعِيدِ  
تَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّصْوِيرَ كَبِيرَةٌ مِنَ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ  
وَلَكِنْ اتَّخَذُوهُ الْآنَ فَنَاءً مِنَ الْفُنُونِ  
اتَّخَذُوا فَنَاءً مِنَ الْفُنُونِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذَا الْعَمَلَ لِأَنَّ الرَّسُولَ نَهَى عَنْهُ وَالشَّيْطَانُ  
يَرْغَبُ فِيهَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَّهُ عَظِيمَةٌ نَعْمَ وَلَا بَأْسَ جُلُودٌ كَلَالِ  
مَوْتِهِ لَمْ يُوَظَّدْ  
الْفِرَاشُ جَمْعُ فَرَوَةٍ وَهِيَ اللَّبَاسُ مِنْ جُلُودِ الْحَيَوَانَاتِ  
فِيهَا شَعْرُهَا  
فِيهَا شَعْرُهَا  
هَذِي إِنَّ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْمُبَاحَةِ كَالْأَغْنَامِ وَغَيْرِهَا لَا بَأْسَ بِهَا  
لَا بَأْسَ بِهَا لِأَجْلِ الدِّفْعِ

أَمَا إِنْ كَانَتْ جُلُودٌ سِبَاعٍ وَإِسْوَدٌ وَأَشْيَاءٌ مُحَرَّمَاتٍ

فَأَنَّهَا حَرَامٌ

فَأَنَّهَا حَرَامٌ

جُلُودُ الْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ إِذَا دُبَّغَتْ وَبَقِيَ شَعْرُهَا عَلَيَّهَا لِأَجْلِ الدِّفْعِ لَا بَأْسَ بِهَا نَعَمْ أَعِدُّ وَلَا بَأْسَ

فِي لُبْسِ الْفِرَاشِ وَإِسْتِرَائِهَا لُبْسَهَا ثَمَنًا حَلَالٌ وَبَيْعُهَا حَلَالٌ

لَأَنَّهُ بَيْعُ جُلُودٍ مُبَاحَةٍ

نَعَمْ

جُلُودٌ حَلَالٌ بِهَذَا الْقَيْدِ

أَنْ تَكُونَ حَيَوَانَاتٌ مُبَاحَةٌ الْأَكْلِ مُبَاحَةٌ الْأَكْلِ نَعَمْ جُلُودٌ حَلَالٌ مَوْتِهِ لَمْ يُوْطَأْ

نَعَمْ

جُلُودٌ حَلَالٌ وَإِذَا كَانَ جُلُودٌ مَيْتَةٍ جُلُودٌ مَيْتَةٍ وَدُبَّغَتْ الدِّبَاءُ يُطَهَّرُهَا

إِذَا كَانَتْ جُلُودٌ حَلَالٌ فَإِنَّهَا تَحِلُّ سِوَاءَ مُذَكَّاتِهِ أَوْ مَيْتَتِهِ إِذَا دُبَّغَتْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُطَهَّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرْظُ

أَيُّمَا إِهَابٍ دُبَّغَ فَقَدْ طَهَّرَ

نَعَمْ

وَكَاللَّحْمِ

التَّغْلِبِ اِخْتَلَفُوا فِيهِ هَلْ هُوَ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ؟ يَجُوزُ أَكْلُهُ أَوْ لَا يَجُوزُ أَكْلُهُ؟ بِخِلَافِ بَيْنِ الْعُلَمَاءِ

فَالَّذِينَ يَرَوْنَ إِبَاحَتَهُ لِحَمِهِ يَرَوْنَ جُلُودَهُ أَنْ تَجْعَلَ فَرِي تَلْبَسُ وَالَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ

يَحْرَمُونَ جُلُودَهُ

فَهَذَا بِنَاءٌ عَلَى الْقَوْلَيْنِ جُلُودُ التَّغْلِبِ

نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْضَرْتَهُ يَعْني حُرْمَ جِلْدِ التَّغْلِبِ كَمَا أَنَّ لَحْمَهُ حَرَامٌ فَجِلْدُهُ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَعَنْهُ أَيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ التَّغْلِبِ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ جِلْدِ التَّغْلِبِ

نَعَمْ وَالصَّلَاةُ فِيهِ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَذْبُوعًا الدِّبَاعَةَ الْمُطَهَّرَةَ نَعَمْ

وَقَدْ كَرِهَ السُّمُّ وَرَوَى الْفَنَّاكَ أَحْمَدُ

الْفَنَّاكَ نَعَمْ الْفَنَّاكَ أَيُّ نَعَمْ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْفَنَّاكَ وَالسَّمُورُ تَعِيشُ فِي الْبَرِّ نَعَمْ وَقَدْ كَرِهَ

السُّمُّ وَقَدْ كَرِهَ السُّمُّ وَرَوَى الْفَنَّاكَ أَحْمَدُ وَسِنْجَابُهُمْ وَالْقَاقِمُ أَيْضًا لِيَزْدَدِي

كَذَلِكَ السِّنْجَابُ هَذِي حَيَوَانَاتٌ

حَيَوَانَاتٌ مَعْرُوفَةٌ

يَحْرَمُ أَكْلُهَا فَتَحْرِمُ جُلُودَهَا

نَعَمْ  
وَفِي نَصِّهِ لَا بَأْسَ فِي جِلْدِ أَرْزَبِ  
السِّبَاعِ حَضَرَ كَهْرَبًا  
أَمَّا جِلْدُ آهِ الْأَرْزَبِ لَا شَكَّ فِي حَلِّهِ لِأَنَّهَا يُبَاخُ أَكْلُهَا  
يُبَاخُ أَكْلُهَا فَيُبَاخُ جِلْدُهَا  
وَأَهْ جِلْدُ الْأَيْشِ؟ وَفِي نَصِّ لَا بَأْسَ فِي جِلْدِ أَرْزَبِ  
فِي نَصِّ أَحْمَدَ يَعْنِي  
نَعَمْ

أَمَّا جُلُودُ السِّبَاعِ  
السِّبَاعُ كَالْأَسْوَدِ وَالنُّمُورِ  
فَهَذِهِ حَرَامٌ  
حَرَامٌ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا وَلَا إِفْتِرَاشُهَا  
لِأَنَّهَا نَجِسَةٌ الْعَيْنِ  
لِأَنَّ نَجِسَ الْعَيْنِ وَالسَّبْعِ هُوَ الَّذِي يُفْرَسُ  
السَّبْعُ هُوَ الَّذِي يُفْسَرُ بِنَابِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الطَّيْرِ فَالسَّبْعُ  
هُوَ الَّذِي يَذْرُسُ بِمِخْلَبِهِ  
سِبَاعُ الطَّيْرِ  
سِبَاعٌ تَفْرَسُ بِنَابِهَا  
وَسِبَاعُ الطَّيْرِ تُفْرَسُ بِمِخْلَبِهَا  
هَذِهِ هِيَ السِّبَاعُ  
فَحَرَامٌ جُلُودُهَا لِأَنَّهَا نَجِسَةٌ الْعَيْنِ  
وَلَا يُطَهَّرُهَا الدِّمَاغُ  
نَعَمْ

لَا بَأْسَ بِالْخَاتَمِ مِنْ أَعْدِ إِرْزَبِ وَكُلِّ السِّبَاعِ أَحْضَرَ كُلِّ السِّبَاعِ أَحْضَرَ يَعْنِي حَرَّمَ كُلِّ السِّبَاعِ  
وَضَابِطُ السَّبْعِ هُوَ مَا يُفْسَرُ بِنَابِهِ هُوَ الَّذِي يُفْسَرُ بِنَابِهِ نَعَمْ كَالْأَسَدِ وَالنَّمْرِ وَالذِّئْبِ نَعَمْ كَذَلِكَ  
الْهَرُّ جِلْدُهُ حَرَامٌ لِأَنَّ لَحْمَهُ حَرَامٌ مَا يُؤْكَلُ  
وَإِنْ كَانَ الْهَرُّ الَّذِي فِي الْبُيُوتِ طَاهِرٌ لِعَابِهِ هَذَا مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ الْمَشَقَّةِ عَنِ النَّاسِ  
لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِعَابُ الْهَرِّ نَجِسٌ لَشِ عَلَى النَّاسِ لِأَنَّهُ يُخَالِطُ النَّاسَ  
لِأَنَّهُ يُخَالِطُ النَّاسَ فِي بُيُوتِهِمْ  
وَقَدْ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَرَّةِ  
سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَرَّةِ  
فَقَالَ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينِ عَلَيْكُمْ

الطوافات

أَنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجْسٍ

سُئِلَ عَنِ الْهَرَّةِ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجْسٍ

أَنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ

وَالطَّوَافَاتُ فَلَأَجَلٍ كَوْنِهَا مِنَ الطَّوَافِينَ الَّتِي تُلَابِسُ النَّاسَ بِالْبُيُوتِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا سَهَّلَ عَلَى النَّاسِ إِجْعَلَ لِعَابِهَا طَاهِرًا

إِذَا شَرِبْتَ مِنْ مَاءٍ فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُ بِذَلِكَ

يَجُوزُ شَرْبُهُ وَالصَّهَارَةُ بِهِ

نَعَمْ

أَمَّا جُلُودُهَا فَهِيَ حَرَامٌ

لِأَنَّ لِحْمَهَا حَرَامٌ

وَلَا بَأْسَ وَهُوَ السَّبْعُ وَالْهَرُّ سَبْعُ الْهَرِّ يُفْرَسُ

الْهَرُّ يُفْرَسُ فَهُوَ سَبْعُ يُفْرَسُ الطُّيُورُ

هُوَ نَوْعٌ مِنَ السَّبَاعِ

لَكِنَّ لِكُونِهِ يُخَالِطُ النَّاسَ تَصُومُ فِيهَا شَرِبَ مِنْهُ

نَعَمْ وَلَا بَأْسَ بِالخَاتَمِ مِنْ فَطَّةٍ وَمِنْ عَقِيْقٍ وَبِاللُّوْرِ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

لِمَاذَا رَجَعَ لِلخَاتَمِ وَسَبَقَ؟ تَكَلَّمَ فِيهِ

نَعَمْ نَقِفْ عَلَيَّ هَذَا

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ وَهَذَا بَعْضُهَا هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ

النَّاسِ يَقُومُ عِنْدَ شِرَاءِ الْبِطِّيخِ بِالِاشْتِرَاطِ عَلَى الْبَائِعِ أَنْ يَفْتَحَهُ حَتَّى يَعْلَمَ هَلْ هُوَ أَحْمَرٌ أَمْ لَا

فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا الْفِعْلُ لَا يَجُوزُ؟ إِذَا تَرَاضُوا عَلَى هَذَا مَا فِي مَانِعٍ

إِذَا تَرَاضُوا مَا فِي مَانِعٍ

وَإِنْ شَرُّوا بِدُونِ فَتْحِ

الْبَيْعِ صَحِيحٌ

هَذِي شِدَّةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ مَا ظَلِيَ بِمَاءِ الذَّهَبِ كَالنَّظَّارَةِ أَوْ السَّاعَةِ وَنَحْوِهِمَا

لَا يَجُوزُ هَذَا

لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ النَّظَّارَةِ الْمَظْلِيَّةِ بِمَاءِ الذَّهَبِ وَالْقَلَمِ الْمَظْلِيِّ وَالْأَوَانِي الْمَظْلِيَّةِ لَا يَجُوزُ هَذَا

لِأَنَّ مَا نُهِيَ عَنْهُ نُهِيَ عَنِ أَجْزَائِهِ نُهِيَ عَنِ أَجْزَائِهِ وَالذَّلَالُ الَّتِي فِيهَا ذَهَبٌ يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
لَكِنَّ لَادَخَطُوا أَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ تُسَمَّى ذَهَبِيَّةً وَهِيَ مَا هِيَ بِذَهَبٍ  
لَكِنَّ لَوْنَهَا لَوْنُ الزَّهْرِ هِيَ صَبْعٌ أَصْفَرٌ يُشَبِّهُ الذَّبَّ يُسَمُّونَهَا ذَهَبَ لِأَنَّ لَوْنَهَا ذَهَبِيٌّ فَقَطْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ اسْتِخَارَةُ ذَهَبٍ مَكَانِ أَيِّ عُضْوٍ  
يَقَطَعُ مِنْ جِسْمِ الْإِنْسَانِ؟ قِيَاسًا عَلَى الْأَنْفِ وَشَ مَثَلٌ؟ لَا مَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْأَنْفِ مَا وَرَدَ بِهِ  
الدَّلِيلُ فَقَطْ

يَجُوزُ مَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ  
الْأَنْفُ وَالْأَسْنَانُ فَقَطْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ جَاءَتْ فِي حُكْمِ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ الْإِبِيظِ  
وَهَلْ حُكْمُهُ حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ الْإِضْفِرِّ؟ هَذَا هُوَ اللَّيِّ وَقَفْنَا عَلَيْهِ الْآنَ الْعَسَلُ اسْمُهُ  
الْجَوَاهِرُ الثَّمِينَةُ

عَنَزِ الذَّهَبُ هَذَا هُوَ اللَّيِّ وَقَفْنَا الْآنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الدَّرْسَ الْقَادِمَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَقُومُ الْأَلْمَاسُ مَقَامَ الذَّهَبِ فِي حُكْمِ  
التَّحْرِيمِ؟ لَا

نَحْنُ لَا نَحْرُمُ شَيْءٌ لَمْ يَحْرُمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

الرَّسُولُ إِنَّمَا حُرِّمَ الذَّهَبُ لَمْ يَحْرُمِ الْمَاسَ وَالْعَسْبَجُ وَالْأَحْجَارُ الْكَرِيمَةُ مَا حَرَّمَهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّاضِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ؟ وَحَلِيَّتُهُ  
سَيْفٍ مَعَ طَبِيعَةِ عَسْبَجِي

إِسْبُجٌ يَعْنِي طَبِيعَةَ السَّيْفِ مَقْبِضَ السَّيْفِ

مَقْبِضُ السَّيْفِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْحَرِيرُ الصَّنَاعِيُّ هَلْ يَجُوزُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ؟  
لَا بَأْسَ إِذَا مَا هُوَ بِحَرِيرٍ

مَا هُوَ تَحْرِيرٌ أَصْلِيٌّ

فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا يُسَمَّى حَرِيرٌ وَمَا هُوَ بِحَرِيرٍ

يُسَمَّى حَرِيرٌ وَهُوَ مَا هُوَ بِحَرِيرٍ

فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ لُبْسُ رَقِيقٍ مِنَ الثِّيَابِ

يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ لُبْسُ رَقِيقٍ مِنَ الثِّيَابِ وَلَا مُهَوَّبٍ لِأَنَّهُ يُكْسِبُهُ الْمُيُوعَةَ يُكْسِبُهُ الْمُيُوعَةَ وَالرَّفَاهِيَةَ  
وَالرَّجُلُ يَكُونُ فِيهِ شَهَامَةٌ وَفِيهِ قُوَّةٌ  
أَلَا يَكُونُ مُتَشَبِّهًا بِالنِّسَاءِ فِي اللَّيُوتَةِ وَالْمُيُوعَةِ  
فَيَنْبَغِي أَنَّهُ مَا يَلْبَسُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي فِيهَا رِقَّةٌ وَفِيهَا مُيُوعَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ظَهَرَ فِي هَذَا الْعَصْرِ التَّرَكِييَاتِ لِلْأَسْنَانِ وَعَمَلُ الْجُسُورِ لَهَا  
مِنْ غَيْرِ الذَّهَبِ فَهَلْ وَالْحَالَةُ هَذِهِ إِتْخَاذُ الْأَسْنَانِ وَالْجُسُورِ مِنَ الذَّهَبِ مَعَ وُجُودِ غَيْرِهَا مِمَّا  
يُغْنِي عَنْهُ وَهُوَ بَدِيلٌ مُبَاحٌ عَنْهُ  
مَا لَا بَأْسَ أَنْ بَغَيْتَ هَذَا وَإِنْ بَغَيْتَ هَذَا مَا فِي بَأْسٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
إِنَّ بَيْتَ الذَّهَبِ هُوَ مُبَاحٌ لَكَ رَبْطُ الْأَسْنَانِ وَالرَّبْطُ غَيْرُهُ لَا بَأْسَ لَكِنَّ مَا نَقُولُ حَرَامٌ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ  
مَعَ أَنِّي مَا أَظُنُّ إِحْنَا أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الذَّهَبِ شَيْ  
لِكُونِهِ لَا يَصْدَأُ وَلَوْ صَالَ الزَّمَانُ  
يُمْكِنُ هَذَا تَغْيِيرُ الْأَشْيَاءِ  
وَإِنْ كَانَتْ فِي وَفْتٍ قَصِيرٍ أَنَّهَا جَيِّدَةٌ وَأَنَّهَا مَعَ الطُّولِ يُمْكِنُ تَحْرُبُ  
نَعَمْ  
كَثِيرٌ مِنَ الْيَسَارَةِ اسْتَعْمَلُوهَا تَغْيِيرَتْ عَلَيْهَا  
نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ التَّعَامُلُ الْجَائِزُ مَعَ الْكُفَّارِ مُنْخَصِرٌ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطْ؟ عَلَى آيَشٍ؟  
يَقُولُ هَلْ التَّعَامُلُ الْجَائِزُ مَعَ الْكُفَّارِ مُنْخَصِرٌ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطْ؟ مَنْ قَالَ هَذَا؟ لَا مَا حَصَرَ  
عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ  
التَّعَامُلُ الدُّنْيَوِيُّ جَائِزٌ مَعَ جَمِيعِ الْكُفَّارِ إِلَّا الْحَرَبِيِّينَ  
إِلَّا الْحَرَبِيِّينَ الَّذِينَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ حَرْبٌ عَدَمُ إِزْتِبَاطٍ كَالْيَهُودِ  
نَعَمْ الَّذِينَ يُغْلِبُونَ الْحَرْبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
أَمَّا الْمُهَادِنُونَ وَالْمُسَالِمُونَ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُمْ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَذْهَبُ مَعَ الْأَمْرَاءِ يَسْتَشْرِفُونَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ مَالٌ مِنْ هَذَا الْأَمِيرِ  
عَلَى هَيْئَةِ سُرْهَةٍ أَوْ غَيْرِهَا  
فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا الْفِعْلُ؟ وَهَلْ مِنْ الْإِسْتِشْرَافِ كَذَلِكَ الْإِهْدَاءُ لِلْأَمْرَاءِ وَالْكُبْرَى مِنْ أَجْلِ  
أَنْ يَأْتِيَهُ بِهَدِيَّةٍ أَكْثَرُ أَوْ مَالٍ أَكْثَرُ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ السُّؤَالُ الْأَمْرَاءِ وَالْوَلَاةِ لَا بَأْسَ بِهِ حَتَّى لَوْ سَأَلَهُمْ قَالَ عَطَوْا مَا فِي بَأْسٍ

كَيْفَ إِذَا أَعْطُوهُ بِدُونِ سُؤَالٍ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ مُقَاطَعَةَ الْكُفَّارِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِتَرْكِ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ  
وَهَذَا تَقْوِيَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ

هَذَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ مُقَاطَعَةَ الْكُفَّارِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِتَرْكِ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ تَقْوِيَةٌ  
لِلْمُسْلِمِينَ

تَقْوِيَةٌ؟ أَيْ نَعَمْ

لَا الْمُسْلِمِينَ هُمْ اللَّيُّ مُخْتَجِينَ هُمْ اللَّيُّ مُخْتَجِينَ لِلْبَيْعِ وَمُخْتَجِينَ لِلدَّسَلِحَةِ  
مُخْتَجٍ هُمْ اللَّيُّ مُخْتَجٍ فَخُذْ بِحَاجَةِ إِلَى مَصْنُوعَاتِ الْكُفَّارِ مَا نَسْتَعْنِي عَنْهُمْ  
نَعَمْ

لَيْتَ عِنْدَنَا مَصَانِعَ وَعِنْدَنَا آهٍ اِكْتِفَاءً لَا بَأْسَ لَكِنْ مَا دُمْنَا مُخْتَجِينَ مَا نَصْنَعُ وَلَا الْإِبْرَةَ  
وَلَا الدَّبُوسُ مَا لَنَا غِنَاهُ عَنِ صِنَاعَاتِ الْكُفَّارِ وَنَسِيحِ الْكُفَّارِ نَعَمْ إِنَّمَا عِنْدَنَا إِلَّا الْبَيْسِي  
الْمَشْرُوبَاتُ الْمَعْدِنِيَّةُ هَذِي مَصَانِعُنَا هُنَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ  
مَا حُكْمُ الْإِعْتِكَافِ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ؟ لِأَجْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَمَا أَقَلَّ  
مُدَّةَ الْإِعْتِكَافِ

الْإِعْتِكَافُ لَيْسَ لَهُ مُدَّةٌ مُحَدَّدَةٌ هُوَ اللَّبْسُ مَسْجِدُ لِبَاطَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْ كَانَ قَصِيرًا لَا بَأْسَ  
لَكِنْ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِقَدْرِ مَا بِقَدْرِ مَا اِعْتَكَفَ طَوِيلًا كَانَ أَوْ قَلِيلًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الْعُظُورِ الْفَوَاحَةِ الْمُسْتَمَلَةِ عَلَى الْكُحُولِ وَمَا حُكْمُ التَّعْطُرِ  
بِهَا؟ وَهَلْ هُنَاكَ مَحْظُورٌ فِي اسْتِعْمَالِهَا؟ أَوَّلُ شَيْءٍ لَازِمٌ مِنَ التَّحَقُّقِ هَلْ هَذِهِ الْعُظُورَاتُ  
فِيهَا كُحُولٌ؟ أَوْ لَيْسَ فِيهَا كُحُولٌ ثَانِيًا إِذَا ثَبَتَ أَنَّ فِيهَا كُحُولًا فَهَلْ هِيَ تُسَكِّرُ لَوْ شَرِبْتَ أَوْ لَا  
تُسَكِّرُ؟ إِذَا كَانَ يُسَكِّرُ كَثِيرًا وَقَلِيلًا حَرَامٌ أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يُسَكِّرُ كَثِيرًا فَهِيَ مُبَاحَةٌ فَالْأَمْرُ  
مُتَعَلِّقٌ بِاسْكَارِ الْكَثِيرِ مِنْهَا اسْكَارُ الْكَثِيرِ مِنْهَا

هُنَاكَ أَطْيَبُ تَشْرَبُ لِلْأَسْعَارِ

مَعْرُوفٌ هَذَا

هَذِي حَرَامٌ نَجِسَةٌ

أَمَّا الَّتِي لَا تُسَكِّرُ لَا يُسَكِّرُ كَثِيرًا

فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا

وَلَوْ كَانَ نِسْبَةٌ مِنَ الْكُحُولِ مَا دَامَ أَنَّ كَثِيرًا لَا يُسَكِّرُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ يُوجَدُ فِي السُّوقِ أَلْعَابُ أَوْ أَوْجَعُ فِيهَا  
صُورٌ لِكِنَّهَا لَا تُشْبِهُ الْإِنْسَانَ أَوْ الْحَيَوَانَ  
وَإِنَّمَا هِيَ مُبْتَكَّرَةٌ مِنْ مَصَانِعَ فَهَلْ يَجُوزُ شِرَاؤُهَا وَإِقْتِنَاؤُهَا؟ مَا دَامَتْ لَيْسَتْ عَلَى صُورَةِ  
ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ لَا بَأْسَ  
الْمَحْضُورُ هُوَ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ  
مِنَ الطُّيُورِ وَالْحَشَرَاتِ وَالْأَدْمِيَّةِ إِمَّا غَيْرُ الْأَزْوَاجِ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ يَشْتَرِي بَعْضُ النَّاسِ أَنْوَاعاً مِنَ الدُّمَى لَهَا  
صُورٌ وَتَتَكَلَّمُ  
وَإِذَا أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ قَالُوا هَذِهِ مُمْتَهِنَةٌ  
فَالطِّفْلُ يَزِمِي بِهَا فِي كُلِّ مَكَانٍ وَلَا يُعْظَمُهَا  
هَلْ هَذَا صَاحِبِ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبِ  
مَا تُرَبِّي أَوْ أَوْجَعُ عَلَى الصُّورِ  
مَا تُرَبِّيهِمْ عَلَى هَذِي تَرْبِيَّةَ سَيِّئَةٍ  
تُرَبِّيهِمْ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ  
وَمَا حُرِّمَ عَلَى الْكَبِيرِ حُرِّمَ عَلَى الصَّغِيرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِخْدَامِ الصُّورِ وَسِيَلَةٍ مِنْ وَسَائِلِ  
التَّعْلُمِ وَالتَّغْلِيمِ؟ حَيْثُ نَحْتَاجُ أَنْ نُعَلِّمَ الْأَطْفَالَ الْإِنْسَانَ فَتَوْضِحَ لَهُمْ سُورَةَ الْأَسَدِ أَوْ الْفِيلِ أَوْ  
غَيْرِ ذَلِكَ

وَالْأَطْفَالَ وَشَنْ يَتَوَنَّنُ بِالْأَسَدِ؟ عَلَّمَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا وَشَرُوطُهَا وَأَزْكَانُهَا وَعَلَّمَهُمْ أَحْكَامَ الصَّلَاةِ  
وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَّمَهُمْ تَحْرِيمَ الْمَحْرَمَاتِ أَمَّا الْأَسَدُ إِيَّاهُ يَتَوَنَّنُ بِهِ؟ إِلَى الْكَبِيرِ إِذَا كَبُرُوا وَعَقَلُوا عَرَفُوا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصُّورِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ مِنْ أَجْلِ  
الذِّكْرَى؟ لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ إِفْتِنَاءُ الصُّورِ مِنْ أَجْلِ الذِّكْرِيَّاتِ  
هَذَا حَرَامٌ

وَالْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسَتْهَا

إِنَّمَا الصُّورُ الصَّرُورِيَّةُ الَّتِي يُصَطَّرُ الْإِنْسَانُ إِلَيْهَا هَذِي لَا بَأْسَ بِالصَّرُورَةِ مِثْلَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا  
الْإِنْسَانُ

فِي رُخْصَةٍ أَوْ فِي الْبِطَاقَةِ أَوْ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ فِي جَوَازِ السَّفَرِ هَذِهِ أُمُورٌ صَّرُورِيَّةٌ إِصْبَحَتْ

هَذِهِ يَرْخَصُ فِيهَا  
أَمَّا اِمْتِنَاءُ الصُّورِ لِلذِّكْرِيَّاتِ هَذَا لَا يَجُوزُ أَبَدًا يَجِبُ اِتِّلَافُهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَخْنِيطِ الْحَيَوَانَاتِ وَجَعْلِهَا فِي الْبُيُوتِ وَفِي الْمَجَالِسِ؟ هَذِهِ جَيْفٌ  
نَجِسَةٌ

مَا يَجُوزُ آهٍ مَا يَجُوزُ مُلَامَسَةُ الْجَيْفِ وَجَعْلُهَا فِي الْبُيُوتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اِخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ أَكْلِ لَحْمِ الثَّغْلَبِ  
ثُمَّ أَيْضًا ثُمَّ أَيْضًا هَذِهِ تُشْرَى بِدَرَاهِمٍ وَهَذِهِ الْمُحْتَنَطَاتِ تَمَّ بِدَرَاهِمٍ مِنْ غَيْرِ فَايِدَةٍ فَهَوَ اِتِّلَافٌ  
لِلْمَالِ فِي غَيْرِ فَايِدَةٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قُلْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اِخْتَلَفُوا فِي  
جَوَازِ أَكْلِ لَحْمِ الثَّغْلَبِ  
نَعَمْ

فَمَا هُوَ مَنْ قَالَ بِالْجَوَازِ مَعَ أَنَّ الثَّغْلَبَ لَهُ نَامٌ يَفْتَرِسُ بِهِ مِثْلَ الْقِطِّ وَغَيْرِهِ  
الْأَضْلُ يَقُولُونَ الْأَضْلَ الْحَلَّ وَلَا هُنَاكَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى تَحْرِيمِ الثَّغْلَبِ وَلَا هُوَ مَا هُوَ مِنْ  
السِّبَاعِ هُوَ

وَلَيْسَ مِنَ السِّبَاعِ وَلَكِنْ يَحْرَمُ يَقُولُونَ أَنَّهُ يُفَرِّسُ إِذَا ثَبَّتَ أَنَّهُ يُفَرِّسُ وَمِنَ السِّبَاعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَرَى أَنَّ الثَّغْلَبَ يَجُوزُ أَكْلُ  
لَحْمِهِ؟ كَمَا سَمِعْتُمْ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ يُبِيحُ فِي رِوَايَةٍ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ يُبِيحُ جِلْدَهُ  
جِلْدَ الثَّغْلَبِ إِذَا دَبَّغَ أَنَّهُ يَتَّخِذُ فَرْوَةً أَمَّا أَكْلُ لَحْمِهِ فَلَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ ضَابِطٌ لِلْجُلُودِ الَّتِي يَجُوزُ لُبْسُهَا  
وَاسْتِعْمَالُهَا؟ وَالَّتِي لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا

وَإِذَا كَانَ ثَمَّةَ ضَابِطٍ فَحَبَّذَا ذَكَرَهُ لَنَا  
ذَكَرْتُهُ لَكُمْ يَا أُخِي وَهُوَ أَنَّ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي تَعْمَلُ فِيهَا الذِّكَاةُ  
الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي تُذَكِّي وَتُؤَكِّلُ يُبَاحُ لُبْسُ جُلُودِهَا  
أَمَّا الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي لَا تَنْفَعُ فِيهَا الرِّكَاتُ  
كَالسِّبَاعِ وَالْكَلابِ هَذِهِ لَا يَجُوزُ لُبْسُ جُلُودِهِمْ

هَذَا لَا يَجُوزُ لُبْسُ جُنُودِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا دُعِيَ  
إِلَى طَعَامٍ عِنْدَ نَضْرَابِي فَهَلْ يَجُوزُ أَكْلُ طَعَامِهِ وَأَنَا لَا إِذْرِي هَلْ سَقَى عَلَى ذَبِيحَتِهِ أَوْ ذَكَاهَا أَمْ  
لَا؟ الْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ طَعَامَ الَّذِينَ الْكِتَابَةُ حَلٌّ لَكُمْ وَهَائِي الذَّبَائِحُ ذَبَائِحُ فَمَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهَا لَمْ تُذَكَّ  
تَأْكُلُ مِنْهَا بِنَاءً عَلَى الْأَصْلِ وَإِذَا تَوَرَّعْتَ عَنْهَا كُلُّ مِنَ الطَّعَامِ كُلُّ مِنَ آهِ الرُّزِّ كُلُّ مَنْ وَأَتْرَكَ  
اللَّحْمَ إِذَا شَكَّكَتَ فِيهِ أَوْ صَارَ عِنْدَكَ أَتْرَكَهُ

دَعُ مَا يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ  
كُلُّ مِنَ الْخَضَارِ كُلُّ مِنَ الرُّزِّ كُلُّ مِنَ الطَّعَامِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَرَأْنَا فَتَوَى قَرَأْنَا فَتَوَى لِفَضِيلَتِكُمْ فِي صَحِيفَةِ الْوَطَنِ الصَّادِرَةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ  
الْمُوَافِقِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ مِنْ هَذَا الْعَامِ بِعُنْوَانِ الْمَرْأَةِ عَوْرَةَ بِصَوْتِهَا  
وَصُورَتِهَا السُّؤَالُ هَلْ هَذِهِ الْفَتَوَى صَحِيحَةٌ عِنْدَكُمْ؟ وَإِذَا كَانَتْ صَحِيحَةً فَهَلْ تَأْتِي بِنَشْرِهَا  
لِلْفَائِدَةِ لَوْ هِيَ مَا هِيَ بِصَحِيحَةٍ مَا نُشِرَتْ بِاسْمِي أَنَا اللَّي كَاتِبُهَا أَنَا اللَّي كَاتِبُهَا وَأَنَا اللَّي مُرْسِلُهَا  
لِلصَّحِيفَةِ رَدًّا عَلَى الَّذِي قَالَ إِنَّ وَجْهَ الْمَرْأَةِ لَيْسَ بِعَوْرَةٍ وَأَنَّهَا يَنْبَغِي ظُهُورُهَا الْفِضَائِيَّاتُ وَكَذَا  
اللِّي تَعْلَمُونَ الْكَلَامَ الَّذِي تَعْلَمُونَهُ أَنَا كَتَبْتُ عَلَيْهِ الرَّدَّ وَأَرْسَلْتُ لَهُمْ وَنَشَرُوهُ  
نَعَمْ

وَإِذَا تُرِيدُ النِّشْرَةَ مَا فِي مَانِعٍ  
بَسْ لَا تُعْلَمُونَهُ فِي الْمَسَاجِدِ  
أَنَا أَخْرَجُ أَيَّ وَاحِدٍ يَأْخُذُ فَتَوَى وَيُعَلِّقُهُ فِي الْمَسْجِدِ  
مَا هِيَ مَحَلُّ تَغْلِيقاتِ  
هَذِي تُحَدِّثُ فِئْتَهُ وَسُرُّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا أَثَرَ التَّبَسُّمِ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ مَا أَثَرَ  
التَّبَسُّمِ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ؟ مَا أَثَرَ؟ التَّبَسُّمُ مَا أَثَرَ التَّبَسُّمِ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ وَالتَّوَاضُّعِ وَعَدَمِ  
اِحْتِقَارِهِ أَيًّا كَانَ خَاصَّةً إِذَا كَانَ مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ  
هَذَا مَا فِيهِ شَكٌّ أَنَّهُ تَبَسُّمَ تَبَسُّمِكَ فِي الْحَدِيثِ تَبَسُّمِكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ  
التَّبَسُّمُ طَيِّبٌ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ

وَكَذَلِكَ إِكْرَامُهُ وَالتَّوَاضُّعُ لَهُ مَا فِي شَكِّ هَذَا  
وَسْ مُوجِبُ السُّؤَالِ هَذَا؟ هَذَا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَا يَحْتَاجُ سُؤَالَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا  
فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ كُنْتُ أُعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ

هَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَا نَقُولُ دُبْرَ الصَّلَاةِ ثَلَاثًا اللَّهُ أَكْبَرُ قَبْلَ الْإِسْتِغْفَارِ أَمْ أَنَا نُؤَخِّرُ الْإِسْتِغْفَارَ نُؤَخِّرُ  
التَّكْبِيرَ بَعْدَ الْإِسْتِغْفَارِ  
الْمُرَادُ بِالتَّكْبِيرِ الذِّكْرُ الَّذِي يُقَالُ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
وَيَجْهَرُ بِهِ

هَذَا الْمُرَادُ بِالتَّكْبِيرِ  
ذَكَرَ اللَّهُ الَّذِي يُقَالُ التَّهْلِيلُ  
التَّسْبِيحُ  
وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّكْبِيرُ أَذْبَارُ الصَّلَوَاتِ  
كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنَ الصَّغَرِ كَانَ صَغِيرًا  
وَكَانُوا يَغْرُمُونَ إِنتِهَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَمِعُوا التَّكْبِيرَ أَوْ سَمِعُوا الذِّكْرَ بَعْدَ  
الصَّلَاةِ عَرَفُوا أَنَّ الصَّلَاةَ إِنتَهَتْ  
فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْجَهْرِ عَلَى الْجَهْرِ بِالذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هُنَاكَ سَاعَاتٌ رَخِيصَةٌ  
مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا أَنَّ فِيهَا نِسْبَةٌ مِنَ الذَّهَبِ مَعَ أَنَّ ثَمَنَهَا زَهِيدٌ جِدًّا  
السُّؤَالُ هَلْ إِسْتِغْمَالُهَا حَيْثُ لَا يُعْقَلُ فِيهَا أَنْ فِيهَا نِسْبَةٌ مِنَ الذَّهَبِ  
بَلْ هَذَا مِنْ تَزْيِينِ الْمُنْتَجِ  
بَلْ هَذَا مِنْ تَزْيِينِ الْمُنْتَجِ  
إِذَا ثَبَتَ أَنَّ فِيهَا ذَهَبٌ فَلَا يَجُوزُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ دِعَايَةً وَلَيْسَ صَحِيحًا  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أُصِيبَ رَجُلٌ بِسَرَطَانٍ فِي الْكَبِدِ  
وَنَصَحَهُ الْأَطِبَّاءُ بِزِرَاعَةِ الْكَبِدِ  
السُّؤَالُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَزْرَعَ أَنْ يَزْرَعَ كَبِدًا حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ رَجُلٍ كَافِرٍ مَا فِي يَأْسٍ  
بَدَنُ الْآدَمِيِّ طَاهِرٌ  
كَافِرًا كَانَ أَوْ مُسْلِمًا  
بَدَنُهُ طَاهِرٌ  
كَافِرًا كَانَ أَوْ مُسْلِمًا وَأَعْضَاؤُهُ طَاهِرَةٌ  
الْآدَمِيُّ طَاهِرٌ

وَأَعْضَائِهِ طَاهِرٌ نَعَمْ لَكِنَّ نَجَاسَةَ الْكَافِرِ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجِسُ هَذِي نَجَاسَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ نَجَاسَةٌ  
الْعَقِيدَةِ وَالشِّرْكَ وَلَيْسَتْ نَجَاسَةُ الْبَدَنِ وَلِذَلِكَ تَأْكُلُ مَا يَسْمَعُهُ الْكُفَّارُ وَتَلْبَسُ مَا يَنْسِبُهُ

الْكُفَّارَ لِأَنَّهَا رُطِبَتْهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَعْمَالُ طَاهِرَةٌ مَا فِيهَا شَيْءٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّتَشَرَ بَيْنَ النِّسَاءِ مَا يُسَمَّى الْحَمَّامَ

الْمَغْرِبِيِّ

فَهَلْ يَجُوزُ اسْتِوْجُورُ اسْتِقْدَامِ النِّسَاءِ لِأَجْلِ عَمَلِ هَذَا الْحَمَّامِ فِي الْبَيْتِ؟ إِذَا كَانَ فِي  
الْبَيْتِ وَهِيَ مُتَسَتِّرَةٌ وَالْحَمَّامُ لَيْسَ فِيهِ مَخْطُورٌ شَرَعِيٌّ أَنَا مَا اعْرِفُهُ لَكِنْ إِذَا كَانَتْ مُتَسَتِّرَةٌ فِي  
بَيْتِهَا وَلَا تَخْرُجُ فَلَا بَأْسَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا بَأْسَ بِالْخَاتِمِ فِضَّةٌ وَمِنْ عَقِيقٍ وَمِنْ لُورٍ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
يُبَاحُ لِلذَّكْرِ لُبْسُ الْخَاتِمِ مِنَ الْفِضَّةِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمِ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ  
أَمَّا الْخَاتِمُ مِنَ الذَّهَبِ هَذَا سَبَقَ  
أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَأَنَّهُ جَمْرَةٌ  
مَنْ إِذَا لَبَسَهُ الرَّجُلُ فَإِنَّمَا يَضَعُ فِي كَفِّهِ جَمْرَةً مِنَ النَّارِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ  
وَأَمَّا الْفِطَّةُ فَلَا بَأْسَ

بِاتِّخَاذِ خَاتِمٍ مِنَ الْفِطَّةِ لِأَنَّ الرِّجَالَ بِحَاجَةِ إِلَى الْخَاتِمِ الَّذِي يُنْقَشُ بِهِ الرَّجُلُ إِسْمُهُ وَخَتْمُهُ  
يَسْتَعْمَلُهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ قَدْ اتَّخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمِ وَنُقِشَ عَلَيْهِ إِسْمُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ

وَكَانَ نَفْسُهُ يَتَكَوَّنُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْطَرٍ  
السَّطْرُ الْأَسْفَلُ مُحَمَّدٌ وَالَّذِي فَوْقَهُ رَسُولٌ  
وَالَّذِي فَوْقَهُ اللَّهُ لَفِظُ الْجَلَالِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
هَكَذَا مُحَمَّدٌ إِسْمُ الْجَلَالَةِ فَوْقَ  
رَسُولٍ تَحْتَهُ مُحَمَّدٌ وَتَحْتَ لَفِظَةِ رَسُولٍ  
هَكَذَا نُقِشَ خَاتِمُ رَسُولٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمِ  
وَكَذَلِكَ مُبَاحٌ لِلرَّجُلِ اتِّخَاذُ الْخَاتِمِ مِنْ غَيْرِ الْفِضَّةِ وَلَوْ كَانَ مِنَ الْمَعْدِنِ الثَّمِينِ  
لِأَنَّهُ لَمْ يُرَدِّ النَّهْيُ إِلَّا عَنِ خَاتِمِ الذَّهَبِ  
فَيَتَّخِذُ الْخَاتِمَ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ مِنَ الْجَوَاهِرِ الْكَرِيمَةِ  
لِأَنَّهُ لَمْ يُرَدِّ نَهْيٌ عَنِ ذَلِكَ  
وَالْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ

نَعَمْ  
وَلَا بَأْسَ بِالْخَاتِمِ مِنْ فِضَّةٍ نَعَمْ شِبْهِ الْمَعْدَةِ يَعْني الْمَذْكُورَ مَا أَشْبَهَ الْخَاتِمَ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ أَشْبَهَ  
الْخَاتِمَ مِنَ الْعَقِيقِ وَالْعَقِيقِ هُوَ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الْجَوَاهِرِ الثَّمِينَةِ  
نَعَمْ

وَسِبْنُهُ الْمُغَدَمَ يَعْنِي الَّذِي ذَكَرَهُ النَّاضِمُ  
إِلَّا الذَّهَبُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ  
وَيَحْزَمُ لِلذَّكْرِ  
وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ إِتِّخَاذَ الْخَاتَمِ مِنَ الْحَدِيدِ  
وَمِنَ الصِّفْرِ

مِنَ الْحَدِيدِ وَمِنَ الصِّفْرِ وَمِنَ النَّحَاسِ  
كَرَاهِيَتُهُ تَنْزِيهِهِ لَا تَحْرِيمَ لِأَنَّهُ الْحَدِيدُ حَلِيَّةُ أَهْلِ النَّارِ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ  
صَفْرَ بِالْمِ صِفْرٍ  
وَالرِّصَاصِ

وَالْحَدِيدِ وَهُوَ مَعْرُوفٌ نَعَمْ  
الَّتِي هُوَ الذَّهَبُ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ

وَيُحْسِنُ فِي الْيُسْرَى وَيَكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَابَتِ الْيَدِ  
نَعَمْ

عَرَفْنَا أَنَّهُ يُبَاحُ إِتِّخَاذُ الْخَاتَمِ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ مِنْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَعَادِنِ مَا عَدَا الذَّهَبَ  
مَا عَدَا الذَّهَبَ أَيْنَ يَضَعُهُ؟ الْأَفْضَلُ أَنْ يَضَعَهُ فِي يَدِ الْيُسْرَى  
فِي الْخِنْصِرِ أَوْ فِي الْبِنْصِرِ  
وَلَا يَضَعُهُ فِي الْوُسْطَى وَلَا فِي السَّبَابَتِ  
إِنَّمَا يَضَعُ فِي الْخِنْصِرِ أَوْ فِي الْبِنْصِرِ  
نَعَمْ

وَي فِي الْيُسْرَى لِأَحْمَدَ وَصَحْبِهِ وَيَكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَابَتِ الْيَدِ  
نَعَمْ يَكْرَهُ وَضَعَهُ لُبْسَهُ الْأَضْبَعِ السَّبَابَتِ  
وَهِيَ الَّتِي يُشَارُ بِهَا إِلَى أَوْ يُشَارُ بِهَا إِلَى التَّوْحِيدِ وَهِيَ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ  
السَّبَابَتِ هِيَ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى الَّتِي تَلِي السَّبَابَتِ  
نَعَمْ

وَبَعْدَهَا الْخِنْصِرُ بَعْدَهَا الْبِنْصِرُ ثُمَّ الْخَفْسُ نَعَمْ إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
كَلْفِظِ الْجَلَالَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوْ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَيَكْرَهُ دُخُولَ الْحَمَامِ بِهِ؟ دُخُولَ الْخَلَاءِ  
دُخُولَ الْخَلَاءِ مَحَلُّ الْقَضَاءِ الْحَاجَّةِ لِأَنَّ فِيهِ ذِكْرَ اللَّهِ وَإِذَا أُضْطَرَّ إِلَى الدُّخُولِ بِهِ فَإِنَّهُ يُدِيرُهُ  
وَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي دَاخِلِ يَدِهِ

يُدِيرُهُ وَيَقْبِضُ

يَدُهُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لَا يَدْخُلُ الْخَلَاءُ فِي شَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا بِشَيْءٍ فِيهِ الْقُرْآنُ نَعَمْ يَحْرُمُ عَلَى  
الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ تَخْلِيَتُهُ الْمُكَتَّلَةُ أَوْ الْفِضَّةِ وَتَخْلِيَتُهُ الْمَرْوَدِ وَهُوَ الَّذِي يَكْتَحِلُ بِهِ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ

الْفِضَّةِ

كَذَلِكَ الْمِشْطُ

مِشْطُ الشَّعْرِ

لَا يُحَلَّى بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ نَعَمْ وَيَحْرُمُ

هُوَ الَّذِي يَكْتَحِلُ بِهِ

نَعَمْ

مِنَ النَّقْدِ

يَعْنِي سِوَاءَ مِنَ الذَّهَبِ مِنَ الْفِضَّةِ نَعَمْ

وَكَذَلِكَ تَخْلِيَتُهُ الْمَرْأَةِ

الَّتِي تُوَضَّعُ فِي الْجِدَارِ أَوْ بِالْيَدِ

يَرَى فِيهَا صُورَتَهُ

عِنْدَ التَّزْيِينِ وَالتَّجَمُّلِ لَا تُحَلَّى بِشَيْءٍ مِنَ الذَّهَبِ وَلَا مِنَ الْفِضَّةِ وَكَذَلِكَ الْمِشْطُ الْمُحَدَّدُ الَّذِي

يَكْتُبُ بِهِ الشَّعْرُ لَا يُحَلَّى بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ نَعَمْ كَذَلِكَ لَا يَكْرَهُ أَنْ يُحَلَّى

بِالذَّهَبِ الْمُنْدِيلِ وَنَعَمْ وَالِدَوَاةِ وَالْقَلَمِ دَوَاتِ الَّتِي يُوَضَّعُ فِيهَا الْحَبْرُ وَالْقَلَمُ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ لَا

يُتَّخَذُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ شَيْءٌ فِيهِ ذَهَبٌ أَوْ فِضَّةٌ

نَعَمْ

وَحَلِيَّتُهُ قِنْدِيلِ حَلِيَّةِ الْقِنْدِيلِ وَهُوَ سِرَاجٌ أَوْ اللَّمْبَاتُ الْيَوْمَ الْكَهْرَبَائِيَّةُ مَصَابِيحُ الْكَهْرَبَائِيَّةِ لَا تُحَلَّى

بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ نَعَمْ قِنْدِيلُ دَوَاةٍ وَمُصْحَفِ تَخْلِيَتِ الْمُصْحَفِ إِذَا ذَهَبَ أَيْضًا تَكْرَهُ كَرَاهِيَّتُهُ

تَنْزِيهِهِ وَلَا يُحْرَمُ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى جَوَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ اتَّخَذُوا مُخَلَّاتٍ بِالذَّهَبِ الْمُصْحَفِ لَهُ

صِفَةٌ خَاصَّةٌ لَهُ صِفَةٌ خَاصَّةٌ فَيجوزُ تَخْلِيَتُهُ بِشَيْءٍ مِنَ الذَّهَبِ كَذَلِكَ أَنْ يَكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ لَا

بِأَسَى بِذَلِكَ كَذَلِكَ الْكَعْبَتَةُ الْمُسْرَفَةُ لَا بِأَسَى بِطِرَازِ الْكِسْوَةِ وَالْبَابِ وَالْمِيزَابِ شَيْءٌ مِنَ الذَّهَبِ

هَذِهِ خَاصَّةٌ نَعَمْ وَحَلِيَّتُهُ وَطَوْقٌ لِلدَّوَابِّ مُقَلَّدٌ

كَذَلِكَ يَحْرُمُ تَخْلِيَتُهُ السَّرَجِ وَهُوَ الَّذِي يَرْكَبُ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ وَيَرْكَبُ عَلَيْهِ

أَوْ عَلَى الْفُرْسِ وَاللِّجَامِ

نَعَمْ

وَصَرَخٌ وَطَوْقٌ نَعَمْ وَطَوْقٌ نَعَمْ لِلدَّابَّةِ يَعْنِي نَعَمْ وَسَرَدٌ وَطَوْقٌ لِلدَّوَابِّ مُقَلَّدٌ قِلَادَةٌ لِلدَّوَابِّ

تَكُونُ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ أَوْ فِيهَا شَيْءٌ إِنْ هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ وَالْبَدَخِ

نَعَمْ  
انْتَهَى مِنْهَا  
مَا يُبَاحُ مِنَ التَّحَلِّيِ بِهِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
وَكَذَلِكَ مَسَاجِدُ أَيْضاً وَالسُّقُوفُ السُّقُوفِ الْبُيُوتِ أَوْ الْمَسَاجِدِ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ أَوْ تُنْقَشُ بِالذَّهَبِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَوْ الْأَبْوَابِ أَيْضاً أَوْ السِّيَّارَاتِ تُحَلَّى كَحَالَةِ الْمُتَرَفِينَ الْآنَ حَتَّى إِنَّهُمْ كُرْسِيٌّ مَوْضِعَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ  
يَجْعَلُونَ فِيهِ مِنَ الذَّهَبِ بَلَّغَ بِهِمُ الْأَمْرَ إِلَى أَنْ يَجْعَلُوكَ الْكُرْسِيَّ الَّذِي يَجْلِسُونَ عَلَيْهِ لِقَضَاءِ  
الْحَاجَةِ مَذْهَباً  
هَذَا كُلُّهُ مِنَ السَّرْفِ وَالخِيَلِ  
وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ  
وَتُحْمَدُ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ وَحَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
أَشْكُرُ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرِ  
قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُمْ  
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا  
فَحَقُّ الْوَالِدَيْنِ يَأْتِي بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ  
بَرَّهُمَا وَاجِبٌ  
وَلَكِنَّهُ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
حَتَّى الْوَالِدِ الْكَافِرِ حَتَّى الْوَالِدِ الْكَافِرِ يُبْرُّ بِهِ  
وَيُكْرَمُ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ عَلَى وَهُمْ وَفِصَالِهِ فِي عَامَيْنِ أَنْ  
أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرِ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا  
تُطْعِمُهُمَا

وَصَادَبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ  
صَادَبَهُمُ الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ الْوَالِدَانِ الْكَافِرَانِ صَادَبَهُمَا وَالِدُهُمَا فِي الدُّنْيَا بِالْإِكْرَامِ وَالْبَرِّ وَالْإِحْسَانِ  
إِلَيْهِمَا وَلَوْ كَانَا كَافِرًا  
وَلَمَّا جَاءَتْ وَالِدَةُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَاءَتْ وَالِدَتُهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ تُرِيدُ مِنْهَا  
الْعَطَاءَ سَأَلَتْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنَّ أُمَّي جَاءَتْني  
وَهِيَ رَاغِبَةٌ يَعْني رَاغِبَةٌ فِي الْعَطَاءِ إِفَاصِلَهَا؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ  
صَلَّى أُمَّكَ  
وَدَلَّ عَلَى تَأَكُّدِ حَقِّ الْوَالِدِ  
حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

إِلَّا أَنَّهُ لَا تَجُوزُ طَاعَتُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا طَاعَتَهُ أَحَدٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ لَا طَاعَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَلَا  
 الْوَالِدِ وَلَا أَيُّ أَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ  
 قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَذْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ  
 قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ  
 أَمَا فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ فَطَاعَةُ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبَةٌ  
 وَلَوْ كَانَا كَافِرَيْنِ  
 وَالْبِرُّ بِهِمَا وَاجِبٌ وَلَوْ كَانَا كَافِرَيْنِ  
 وَالْإِنْفَاقُ عَلَيْهِمَا وَاجِبٌ عَلَى الْوَلَدِ  
 وَلَوْ كَانَ كَافِرًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يُحِبُّهُمَا بِقَلْبِهِ وَلَا يُوَالِيهِمَا بِقَلْبِهِ  
 وَإِنَّمَا هَذَا تَعَامُلٌ دُنْيَوِيٌّ لَا دِينِيٌّ  
 تَعَاوُنٌ دُنْيَوِيٌّ وَرَدٌّ لِلْجَمِيلِ  
 رَدٌّ لِلْجَمِيلِ  
 الَّذِي أَسَدِيَاهُ إِلَى الْوَلَدِ وَحَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَظِيمٌ  
 عُقُوبُهُمَا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ  
 وَالْعُقُوقُ هُوَ عَدَمُ الْبِرِّ بِهِمَا  
 وَعَدَمُ الْقِيَامِ  
 بِحَقِّهِمْ هَذَا هُوَ الْعُقُوقُ وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 إِذَا كَانَ حَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ فَعُقُوبُهُمَا يَأْتِي بَعْدَ الشِّرْكِ  
 وَالْغِلَظُ وَأَعْظَمُ مُحْسِنٍ إِلَيْكَ مِنَ الْمَذْلُوقِينَ  
 أَعْظَمُ مُحْسِنٍ إِلَيْكَ مِنَ الْخَلْقِ هُمُ الْوَالِدَانِ  
 وَلِذَلِكَ جَاءَ حَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
 نَعْمُ  
 وَلَكِنْ فِي هَذَا الزَّمَانِ كَثُرَ الْعُقُوقُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ  
 وَصَارَ أَكْثَرُ الْأَوْلَادِ لَا يَعْرِفُ وَالِدَهُ  
 لَا يَعْرِفُ وَالِدَهُ إِلَّا رُبَّمَا فِي الْمُنَاسَبَاتِ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ كَذَا يَجِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَطْ  
 وَلَا يَتَمَقَّدُ حَاجَتَهُ وَلَا خِدْمَتَهُ وَلَا يَبْرُؤُ بِهِ  
 بَلْ بَلَغَ الْأَمْرُ  
 بِبَعْضِهِمْ  
 إِلَى أَنَّهُ يَدْفَعُ الْكَبِيرَ إِلَى الْعِنَايَةِ بِالْمُسِنَّينَ  
 يَدْفَعُ وَالِدَهُ الْكَبِيرَ إِلَى الْعِنَايَةِ بِالْمُسِنَّينَ  
 وَيَتَبَرَّأُ مِنْهُ وَيَتَّعِدُّ عَنْهُ  
 هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعُقُوقِ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ الْعُقُوقُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ  
وَهَذَا مِنْ عِلَامَاتِ السَّاعَةِ  
بَلْ إِنَّ الْوَالِدَ يَحْتَقِرُ الْوَالِدَ  
يَحْتَقِرُ كَلَامَهُ

وَيَصِفُهُ بِالْأَوْصَافِ الذَّمِيمَةِ

مَا يُفْهَمُ وَأَنَّهُ كَذَا وَكَذَا وَأَنَّهُ مُتَعَجِّزٌ مُتَعَطِّسٌ وَأَنَّهُ هَذَا لَا يَجُوزُ حَتَّى لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ فَلَا يَجُوزُ  
لَكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ بِالْمِثْلِ يَجِبُ تَتَحَمَّلُ أَنْ تَصْبِرَ وَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ إِبْدَاءً وَلَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ مَا تَرُدُّ إِلَيْهِ  
بِالِإِسَاءَةِ

وَإِذَا كَانَ لَهُ عَلَيْكَ دَيْنٌ مَا تَشْتَكِيهِ

شُرْعاً مَا تَشْتَكِيهِ وَلَا يُقَامُ دَعْوَةٌ لَكَ عَلَيْهِ

قَالَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِكَ وَلَا تَعْتَزُّ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ وَلَوْ  
كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ مَا يَجُوزُ تَطَالِبُهُ بِهِ وَلَا أَنْ تَشْتَكِيَهُ مِنْ إِحْتِرَامِهِ وَتَوْقِيرِهِ هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

فَالشَّرْعُ عَظُمَ مِنْ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ

نَعَمْ

تَبَرَّرَ جَزَاءً وَتَحَمَدُ

مَنْ بَرَّ بِوَالِدَيْهِ بَرَّ بِهِ أَوْلَادُهُ

بَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّرَ بِكُمْ يَا أَبْنَاؤُكُمْ

الْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ

فَالَّذِي يُبِي بِوَالِدَيْهِ يَرْزُقُهُ اللَّهُ ذُرِّيَّةً تُبَرُّ بِهِ

وَالَّذِي يَعُقُّ وَالِدَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَاقِبُهُ بِأَوْلَادٍ يُعْقُونَهُ

هَذَا فِي الدُّنْيَا

وَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ

فَالْأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا وَهَذَا يَغْفَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَتَطَاوَلُونَ عَلَى آبَائِهِمْ

وَأِمهَاتِهِمْ وَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ أَحْسَنُ مِنْهُمْ وَاعْرِفْ مِنْهُمْ وَلَا وَلَا يَحْتَرِمُونَهُمْ

نَعَمْ

إِذَا الْوَاحِدُ تَعَلَّمَهُ وَأَخَذَ شَهَادَةً يَرَى أَنَّهُ أَبُوهُ أَنَّهُ جَاهِلٌ وَجَلَفٌ وَعَامِيٌّ

يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ

يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ وَيَحْتَقِرُ كَلَامَهُ وَيَحْتَقِرُ وَهَذَا لَا يَجُوزُ حَتَّى لَوْ رَأَيْتَ أَنَّ أَبَاكَ أَوْ أُمَّكَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنْ

عِنْدِهِمْ شَيْءٌ مِنْ عَدَمِ الْفَهْمِ مَا يَجُوزُ لَكَ تَحْتَقِرُهُمْ وَلَا تَحْتَقِرُ رَأْيَهُمْ

بَلْ تُقَدِّرُهُمْ وَتَحْتَرِمُهُمْ وَتُجْلِسُهُمْ وَلَا تَحْتَقِرُ رَأْيَهُمْ أَبَدًا

نَعَمْ

اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

فَبَرَّهُمَا تَبَرُّرُ جَزَاءٍ وَتُحْمَدُ

بُرٌّ تَبَرُّرٌ يَعْنِي يُبْرُّ بِكَ أَوْلَادَكَ

يُبْرُّ بِكَ

أَوْلَادَكَ

أَمَّا إِذَا عَاقَتْ وَالِدَيْكَ فَإِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ عَلَيْكَ أَوْلَادًا يَعْقُونَكَ

عِنْدَ حَاجَتِكَ وَكِبَرِكَ

نَعْمُ

وَيُذَكِّرُهُ فِي الْمَشْيِ فَالَّذِي يَطْرَحُ وَالِدَهُ الْكَبِيرَ فِي بَيْتِ الْعَجْزَةِ أَوْ الْعِنَايَةَ بِالْمُسِنَّينَ يُنْتَلَى بِوَالِدٍ

يَطْرَحُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

وَيُلْقِيهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

وَكَانَتْ الْبَادِيَّةُ كَانُوا إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ كَانَ عِنْدَهُمْ كَبِيرٌ فِي السِّنِّ يَرْحَلُونَ وَيَتْرُكُونَهُ يَتْرُكُونَهُ فِي

فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ فَيُنْتَلُونَ هُمْ أَيْضًا بِمَنْ بِأَوْلَادٍ يَرْحَلُونَ عَنْهُمْ وَيَتْرُكُونَهُمْ يَمُوتُونَ فِي

الصَّخْرَاءِ

هَذَا شَيْءٌ وَقَعَ وَمُجَرَّبٌ

شَيْءٌ يَقَعُ وَمُجَرَّبٌ

إِنَّ الَّذِي يَتْرُكُ وَالِدَهُ فِي الصَّخْرَاءِ يَمُوتُ وَيَرْحَلُ وَيَتْرُكُهُ

إِنَّهُ يُنْتَلَى وَهَذَا الشَّيْءُ أَنْ سُوهِدَ وَجَرَّبَ

وَلَمَّا وُجِدَ كَبِيرُ السِّنِّ مِنَ الْبَادِيَّةِ مُلْقَى فِي مَنْزِلٍ فِي مَنْزِلٍ بَادِيَّةٍ يَكَادُ أَنْ يَمُوتَ سَأَلُوهُ لِمَذَا؟

قَالَ أَنَا سَوَيْتُ هَذَا فِيَّ فِي وَالِدِي أَنَا عَمِلْتُ هَذَا مَعَ وَالِدِي وَهَذَا جَزَائِي

شَيْءٍ وَاقِعٍ

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَبْرَّ بِوَالِدَيْهِ

حَتَّى وَلَوْ وَلَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ الْوَالِدُ تَتَحَقَّلُ

وَلَا تُقَابِلُهُ بِمِثْلِ مَا أَسَاءَ إِلَيْكَ تَتَقَبَّلُ إِسَاءَتَهُ تَعْفُو عَنْهُ

فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْوَالِدُ مَا صَدَرَ مِنْهُ فِي حَقِّكَ إِلَّا الْخَيْرُ؟ كَيْفَ إِذَا احْتَجَّ إِلَيْكَ؟ تَعَرَّضَ عَنْهُ وَتَتَبَذَّه

هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهِ يَبْقَى بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ

ذَلِكَ بِسَدَادٍ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدُّيُونِ وَإِنْفَازِ وَصَايَاهُ الَّتِي أَوْصَى بِهَا

وَالدُّعَاءِ لَهُ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُ

وَزِيَارَةِ قَبْرِهِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ وَالِدُ وَالْتِرْحُمِ عَلَيْهِ حَتَّى إِنَّهُ وَرَدَ أَنَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ أَنْ تُكْرِمَ أَصْدِقَائِهِ أَنْ

تُكْرِمَ وُدَّ أَبِيكَ فَإِذَا كَانَ لَهُ أَصْدِقَاءُ فَإِنَّكَ تَبْرُّ بِأَصْدِقَائِهِ

هَذَا مِنْ الْبَرِّ

مِنَ الْبَرِّ بِهِ نَعْمُ

بَرُّهُمَا

نَعْمُ

أَبْرُهُمَا

تَبَرَّرَ جَزَاءً وَتُحَمِّدُ

جَزَاءً مِنَ اللَّهِ أَنَّهُ يُيسِّرُ لَكَ أَوْلَادَ بَرَرَةٍ

كَمَا بَرَّرْتُ بِأَبِيكَ

وَعَلَى الْعَكْسِ

إِذَا عَاقَتِ وَالِدَيْكَ يَسِّرَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَادًا يَعْقُونَ

وَتُحَمِّدِي

يَعْنِي أَحْمَدُكَ اللَّهُ يَحْمَدُكَ الْخَلْقُ عَلَى بَرِّ وَالِدَيْكَ

أَمَّا إِذَا أَسَأَتْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَذُمَّكَ وَالْخَلْقُ يَذْمُونَكَ

نَعْمُ

وَيَكْرَهُ فِي الْمَشْيِ الْمُحِيطَةَ وَشِبْهَهَا

كَبَّرَ غَيْرَ فِي حَرْبٍ جَدِيدٍ

الْمَشْيُ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُعْتَدِلٌ فِي مَشْيِهِ

وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا

يَقُولُ لِقَمَانٍ لِإِنِّهِ وَهُوَ يُعْطُهُ

وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ

وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ

وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طَوْلًا

وَمِنْ صِفَاتِ عِبَادِ الرَّحْمَنِ وَإِذَا أَنَّهُمْ إِذَا مَشَوْا عَلَى يَمْسُونَ الْأَرْضِ هَوْنًا وَعِبَادِ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ

يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا

فَيَمْسُونَ مِشْيَةَ الْمُنْكَبِرِ وَإِنَّمَا يَمْشِي مِشْيَةَ الْمُتَوَاضِعِ

مَشِيَتِ الْمُتَوَاضِعِ

هَذَا هُوَ الْمُسْلِمُ

الْمُؤْمِنُ وَالْمُحِيطَةُ هِيَ التَّبَخُّرُ

وَهَذَا حَرَامٌ

لِأَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنْهُ وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ

التَّبَخُّرُ مُحَرَّمٌ فِي الْمَشْيِ

إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ فَالْتَّبَحُّثُ مُرَغَّبٌ فِيهِ لِأَنَّ فِيهِ إِظْهَارٌ لِلْعِزَّةِ  
وَالْكَرَامَةِ وَإِهَانَةٌ لِلْكَفَّارِ  
نَعَمْ

وَلَا تَكْرَهَنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ وَلَنْ الْفَتَى فِي الْأَظْهَرِ الْمُتَأَكَّدِ  
أَهْ كَذَلِكَ مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ أَنْ تَشْرَبَ قَاعِدًا  
أَنْ تَشْرَبَ قَاعِدًا

هَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَجُوزُ الشُّرْبُ قَائِمًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ قَائِمًا شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ  
لَمَّا فَرَّغَ مِنْ رُكْعَتَيْ الصَّوَابِ

وَذَهَبَ وَإِسْتَلَمَ الْحَجْرَ ثُمَّ ذَهَبَ قاصِدًا الصِّفَا لِلْسَّعْيِ مَرَّ عَلَى بئرِ زَمْزَمَ وَشَرِبَ مِنْهُ وَنَاوَلُوهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلُوا فَشَرِبَ وَهُوَ واقِفٌ  
فَيَجُوزُ الشُّرْبُ قَائِمًا وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تَتَّعَلَ وَأَنْتَ واقِفٌ  
تَلْبَسُ النَّعْلَيْنِ وَأَنْتَ واقِفٌ  
وَإِنْ لَبِسْتَهُمَا وَأَنْتَ جالِسٌ هَذَا أَحْسَنُ  
نَعَمْ

وَلَا تَكْرَهَنَّ شُرْبَ مَنْ قَائِمٍ وَلَنْ عَلَى الْفَتَى فِي وَالْإِمْعَانِ فِي الْأَظْهَرِ مِنَ الْقَوْلَيْنِ فِي الْأَظْهَرِ  
وَلَا فِيهِ مَنْ يَرَى كَرَاهِيَةَ لِبَسِ النَّعْلَيْنِ قَائِمًا نَعَمْ وَفِي الْخُلْعِ عَكْسٌ وَإِكْرَهُ الْعَكْسَ تُرِيدُ  
مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ لِبَسِ النَّعْلَيْنِ أَنْ تَبْدَأَ بِالْيَمَنِ  
ثُمَّ تَلْبَسُ الْيُسْرَى وَعِنْدَ الْخُلْعِ بِالْعَكْسِ  
تُخْلَعُ الْيُسْرَى سِوَاءِ النَّعْلَيْنِ أَوْ الْخُفَيْنِ  
ثُمَّ تَخْلَعُ الْيَمَنِيَّ  
هَذَا الْمُسْتَدَبُّ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ فِي تَتَّعَلِهِ وَفِي تَرَجُّلِهِ وَفِي طُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ  
يُجِيبُهُ التِّيَامُنُ  
فَيَبْدَأُ بِالْيَمِينِ فِي لِبَسِ النَّعْلَيْنِ  
وَفِي الْخُلْعِ يَبْدَأُ بِالْيَسَارِ  
نَعَمْ

مَشَى الْمَرْءُ فِي فَرَضِ نَعْلِهِ إِخْتِيَارًا أَصَحَّ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي  
مِمَّا يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ الْإِنْسَانُ بِنَعْلٍ وَاحِدَةٍ  
يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ بِنَعْلٍ

حَتَّى لَوْ خَرَبْتُ مَعَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ حَصَلَ فِيهَا خَلٌّ فَأِنَّهُ لَا يَمْشِي بِالوَاحِدَةِ بَلْ يُصْلِحُ الَّتِي فَسَدَتْ  
وَيَمْشِي بِهِمَا جَمِيعاً

نَعَمْ وَيَكْرَهُ مَشْيَ الْمَرْءِ فِي فَرْضِ نَعْلِهِ إِخْتِياراً أَصَحَّ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي  
أَي نَعَمْ يَكْرَهُ أَنَّكَ تَمْشِي بِنَعْلِ وَاحِدَةٍ سِوَاءَ كَانَتْ النُّعْلُ  
الْأُولَى صَالِحَةً أَوْ النُّعْلُ الْأُولَى مُخْتَلَّةً

حَتَّى تُصْلِحَهَا

فَأَمَّا أَنْ تَمْشِيَ حَافِياً بِالْقَدَمَيْنِ أَوْ مُنْتَعِلاً بِالْقَدَمَيْنِ  
أَمَّا أَنْ تَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ رَجُلٌ مُنْعَزِلَةٌ وَرَجُلٌ هَذَا مَكْرُوهٌ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنِّعَالِ إِنْ السَّنَّةُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنُّعْلَيْنِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ  
وَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ بِالنُّعْلَيْنِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ  
فَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ  
وَهَذَا مَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى دُخُولِ الْمَسْجِدِ  
بِالنُّعْلَيْنِ أَدَى

إِذَا كَانَ وَلِهَذَا حَسَسَ وَسَلَّمَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ الْمُسْلِمُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ يَتَفَقَّدُ نَعْلَيْهِ  
فَإِنْ كَانَ فِيهِمَا إِلَى إِزَالَتِهِ  
ثُمَّ صَلَّى فِيهِمَا

مَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى هَذَا فِي النُّعْلَيْنِ وَدُخُولِ الْمَسْجِدِ النُّعْلَيْنِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ إِسَاءَةٌ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي  
كَمَا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ اِخْتَلَفَ وَضَعُهَا عَنِ الْمَسَاجِدِ فِي الْقَدِيمِ كَانَتْ الْمَسَاجِدُ  
فِي الْقَدِيمِ مَفْرُوشَةً بِالْحَصْبَةِ أَوْ بِالثَّرَابِ وَكَانَ دُخُولُهَا بِالنُّعْلَيْنِ لَا يُؤَثِّرُ فِيهَا  
أَمَّا وَقْفُ الْحَاضِرِ فَالْمَسَاجِدُ مُبَلَّطَةٌ

وَمَفْرُوشَةٌ فَإِذَا دَخَلَ فِي النُّعْلَيْنِ فِي الْفِرَاشِ وَإِذَا سَمِحَ لِلنَّاسِ بِالْدُخُولِ فِي النُّعْلَيْنِ فِي  
الْمَسَاجِدِ الْمَفْرُوشَةِ فَإِنَّهَا تَتَوَسَّخُ وَتَتَأَثَّرُ الْفُرْشُ بِذَلِكَ وَأَيْضاً يَحْصُلُ بِهَذَا نِزَاعٌ إِذَا عَادَتِ النَّاسِ  
أَنَّهُمْ مَا يُصَلُّونَ فِي النِّعْمَيْنِ وَإِذَا صَلَّيْتَ فِي النُّعْلَيْنِ حَصَلَ مِنْهُمُ اسْتِنكَارٌ فَلَا شَكَّ أَنَّ دَرَأَ  
الْمَفَاسِدِ قَدِمُوا عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ

فَإِذَا تَرْتَّبَ عَلَى الصَّلَاةِ فِي النُّعْلَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ وَنِظَافَتِهِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَوْ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ نِزَاعٌ

أَنْتَ فِي مُجْتَمَعٍ لَا يُصَلُّونَ بِالنُّعْلَيْنِ

إِذَا صَلَّيْتَ بِهِمَا حَصَلَ نِزَاعٌ

دَرَأَ الْمَفَاسِدِ مُقَدِّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ نَاساً مِنَ الشَّبَابِ يَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ  
بِالنُّعْلَيْنِ وَيَطُوفُونَ بِالنُّعْلَيْنِ

وَيَخْضُلُ فِي ذَلِكَ نِزَاعٌ تَشَاوَرُ مَعَ النَّاسِ  
رُبَّمَا يَخْضُلُ ظَرْبٌ  
لَا يَجُوزُ هَذَا مِنَ الْجَهْلِ هَذَا مِنْ جَهْلِ هُوَلاءِ  
مَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ فِي مَسْجِدٍ مَا يَدْخُلُ بِالنِّعَالِ  
وَتَشَاوَرَ مَعَ النَّاسِ

نَعَمْ  
تَقُولُ هَذَا سَنَةً  
سَنَةً مَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ ضَرْرٌ  
أَوْ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ شَرٌّ

نَعَمْ  
بِلا أَدَبٍ يَعْنِي لَا يَكُونُ فِي النَّعْلَيْنِ إِذْ وَتَفَقُّدُهَا عِنْدَ الدُّخُولِ فِي الْمَسْجِدِ وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا هَذَا  
فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي لَا تَتَأَثَّرُ بِالدُّخُولِ بِالنِّعَالِ وَالصَّلَاةِ فِيهَا أَمَّا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ مَسَاجِدُ كَمَا  
تَعْرِفُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَعْنِي الْمَسَاجِدَ نَظَّفَتْ وَفُرِشَتْ وَهَيْئَةً فَيَنْبَغِي الْمُحَافَظَةُ عَلَى نِظَافَةِ  
الْمَسَاجِدِ وَلَوْ سُمِحَ لِلنَّاسِ بِالدُّخُولِ لِلنِّعَالِ لَتَأَثَّرَتْ فِي الْمَسَاجِدِ تَأَثَّرَتْ الْفُرْشُ رُبَّمَا بَعْضُهُمْ  
يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ بِنَعْلَيْنِ مُبَلَّلَيْنِ بِالْمَاءِ يَجِي مِنَ الْحَمَامِ مِنَ الْقَوَاضِي الَّتِي عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ يَجِي  
رِجْلَاهُ أَوْ نِعَالُهُ مُبَلَّلَةٌ بِالْمَاءِ فَيَبْلُلُ الْمَسْجِدَ وَيُكْرَهُ هَذَا عَلَى النَّاسِ فَيَنْبَغِي التَّأَدُّبُ عِنْدَ دُخُولِ  
الْمَسَاجِدِ

نَعَمْ  
وَيَخْسِنُ الْإِسْتِرْجَاعَ فِي قَطْعِ شُسْعِهِ  
وَتَخْصِيصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ أَي نَعَمْ مَسْأَلَةُ الْمَشِي حَافِيًا لَا يَنْبَغِي أَنَّهُ مَا يُدَاوِمُ عَلَى لُبْسِ  
النَّعْلَيْنِ أَنَّهُ يَمْشِي أَحْيَانًا حَافِيًا لَكِنْ يَكُونُ الطَّرِيقُ مُمَهَّدًا يَعْنِي لَيْسَ فِيهِ شَوْكٌ أَوْ حَ يَتَضَرَّرُ بِهِ  
إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ سَلِيمًا لَيْسَ فِيهِ شَوْكٌ وَلَيْسَ فِيهِ حَصَى مِثْلُ طَّرِيقِ رَمْلِيَّةٍ أَوْ طَّرِيقِ مُمَهَّدَةٍ  
فَلَا بَأْسَ فَيَنْبَغِي أَنَّهُ أَحْيَانًا يَمْشِي حَافِيًا وَلَا يَعُودُ نَفْسَهُ التَّرَفَ وَالرِّقَّةَ بَلْ يَجْعَلُ شَيْئًا مِنَ  
الْحُسُونَةِ حَتَّى يَعْتَادَ هَذَا

نَعَمْ  
وَتَخْصِيصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ  
أَي نَعَمْ إِذَا انْقَطَعَتْ عَنْكَ فَيَنْبَغِي تَصْلِحُهَا وَلَا تُلْقِيهَا  
لِأَنَّ بَعْضَ لَدُنَّ هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ  
مِنَ الْإِسْرَافِ أَنَّهُ يُلْقِي وَهِيَ صَالِحَةٌ لِلِاسْتِعْمَالِ إِذَا انْقَطَعَتْ شِسْعُ نَعْلِكَ فَتُصْبِحُ وَتَمْشِي بِهَا  
وَلَا تُلْقِيهَا لِأَنَّ هَذَا إِتْلَافٌ مَالٍ  
وَمَا فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْكِبَرِ  
فَتُصْلِحُ أَنْ النَّعْلَ إِذَا فَسَدَتْ تَصْلِحُ شِسْعَهَا وَتَمْشِي بِهَا

نَعَمْ

نَعَمْ مِنْ هَذَا مِنْ آدَابِ مِنْ إِعْدَادِ الطَّرِيقِ أَنْ تُزِيلَ الْأَذَى إِذَا وُجِدَتْ فِيهِ أَذَى مِنْ جِجَارَةٍ أَوْ شَوْكٍ  
أَوْ حَفَرٍ فَإِنَّكَ تُزِيلُ الْأَذَى مِنَ الطَّرِيقِ وَهَذَا مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْإِيمَانَ بَضْعٌ وَسِتُونَ بَضْعٌ وَسِتُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُونَ سَعْبَةً أَغْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَذَى  
إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

سَعْبَةً مِنَ الْإِيمَانِ

فَإِزَالَةُ الْأَذَى مِنَ الطَّرِيقِ مِنْ شَعْبِ الْإِيمَانِ  
وَالْقَاءِ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ مِنْ شَعْبِ النِّفَاقِ  
وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُبَالِي بِالطَّرِيقَاتِ

يُلْقِي فِيهَا الْمُؤَذِيَاتِ يُلْقِي فِيهَا الْمُخَلَّفَاتِ يُلْقِي فِيهَا الْجِجَارَةَ الْحَدِيدَ إِذَا كَانَ يُعَمَّرُ مَا يُبَالِي  
بِالطَّرِيقِ يُلْقِي فِيهَا الْجِجَارَةَ يُلْقِي فِيهَا التُّرَابَ وَيُلْقِي فِيهَا الْحَفَرَ مَا يَجُورُ هَذَا مَا يَجُورُ الْإِضْرَارُ  
بِالنَّاسِ فِي طَرِيقَاتِهِمْ يَنْبَغِي الْعِنَايَةَ بِهَذَا الْأَمْرِ وَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ  
فِي الْجَنَّةِ بِشَوْكَةٍ أَوْ بَعْضٍ فِي غُصْنٍ إِزَالَتِهِ مِنَ الطَّرِيقِ  
إِزَالَةُ غُصْنًا مِنَ الطَّرِيقِ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ  
الْأَمْرُ وَإِنْ كَانَ فِي نَظَرِ النَّاسِ يَسِيرًا إِذَا كَانَ مِنَ الْخَيْرِ فَإِنَّهُ يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَئِنْ هَذَا يَتَعَدَّى  
نَفْعَهُ إِزَالَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ يَتَعَدَّى نَفْعَهُ إِلَى الْآخَرِينَ وَيَدْعُونَ لَكَ النَّاسَ يَدْعُونَ لَكَ إِذَا  
أَضَلَّتْ طَرِيقَهُمْ يَدْعُونَ لَكَ وَإِذَا أَفْسَدَتْ طَرِيقَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْكَ نَعَمْ وَكِنْ كَذِرًا عَنِ  
مَجْلِسِ فِي الطَّرِيقِ قَدْ نَهَى عَنْهُ إِلَّا مَعَ شُرُوطٍ تَعَدَّدِ

نَعَمْ

هِيَ أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ  
سَلَامٌ لِلْمُسْلِمِ يَتَدَّى

نَعَمْ

وَعَضَّ لِابْتِصَارٍ وَكَفَّ عَنِ الْأَذَى وَإِزْشَادٍ مَنْ قَدْ يَسْتَدِلُّ لِمَقْصِدِي  
نَعَمْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُلُوسِ فِي الطَّرِيقَاتِ  
فَقَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرِيقَاتِ أَيِ إِحْذَرُوا الْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ  
لَأَنَّ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ يُؤْذِي الْمَارَّةَ  
وَيَحْجَلُ الْمَارَّةَ  
يَسْتَحُونَ مِنْهُ

إِذَا رَأَوْهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ لَا سِيَّمًا لِلنِّسَاءِ فَالَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقِ يُؤْذِي الْمَارَّةَ بِلَا شَكِّ  
فَلِذَلِكَ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَذَرٌ مِنْهُ

قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَجَالِسُنَا مَا لَنَا مِنْهَا بُدٌّ

يَعْنِي مَا لَنَا مَكَانٌ نَجْلِسُ فِيهِ

إِلَّا فِي هَذَا الْمَكَانِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

أَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

قَالُوا وَمَا حَقُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ

وَرَدُّ السَّلَامِ

وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ

وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَإِشَادُ الضَّالِّ إِفْسَادٌ لِلْغَايَةِ الَّتِي مَا يَذْرِي أَئِنَّ الطَّرِيقَ

هَذِي حُقُوقُ الطَّرِيقِ

فَإِذَا كُنْتَ تَقُومُ بِهَذِهِ الْحُقُوقِ إِجْلِسْ عَلَى الطَّرِيقِ

لَأَنَّهَا زَالَتِ الْمُفْسِدَةُ وَكَصَلَتْ الْمَصَالِحُ

أَمَّا إِذَا لَمْ تَقُمْ بِهَذِهِ الْحُقُوقِ فَإِنَّ جُلُوسَكَ عَلَى الطَّرِيقِ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

إِلَّا إِذَا قُفِيَ بِحَقِّ الطَّرِيقِ

نَعَمْ

هِيَ أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا رَأَيْتَ مُنْكَرًا نَهَيْ عَنْهُ

وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ الْمَأْرُةِ

إِذَا لَادَخَلَتْ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنَ الْمُنْكَرِ إِذَا لَادَخَلَتْ النِّسَاءَ يَتَسَاهَلْنَ بِالْحِجَابِ أَوْ يَتَطَيَّبْنَ أَوْ يَتَغَاظَلْنَ

مَعَ الرِّجَالِ هَذَا مُنْكَرٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْكُرَ مَا تَسْكُتُ مَا تَسْكُتُ وَتُذَلِّي الْمُنْكَرَ يَفْعَلُ وَأَنْتَ

تَنْظُرُ إِلَيْهِ

إِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا مُقْصِرًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ مَا عِنْدَهُ مُنْكَرٌ لَكِنْ مُقْصِرٌ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

مُسَبِّبٌ ثَوْبِهِ مَثَلًا يَجْرُ ثَوْبَهُ مُسَبِّبٌ

تَنْصَحُ تَنْصَحُهُ بِذَلِكَ هَذَا الشَّيْءُ الْأَوَّلُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ نَعَمْ هِيَ أَمْرٌ

بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ وَرَدُّ سَلَامٍ لِلْمُسْلِمِ يَنْتَدِي الشَّيْءُ الثَّانِي الْحَقُّ الثَّانِي رَدُّ السَّلَامِ

إِذَا سَلِمُوا عَلَيْكَ أَمَّا إِذَا لَمْ يَسَلِّمْ فَلَا تَرُدُّ

فَإِذَا سَلَّمَ الْمَارُّ فَإِنَّكَ تَرُدُّ السَّلَامَ عَلَيْهِ

رَدُّ السَّلَامِ وَاجِبٌ

الْإِبْتِدَاءُ بِهِ سُنَّةٌ وَرَدُّهُ وَاجِبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ

كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

فَأَمَرَ تَحِيَّتَهُ بِمِثْلِهَا بِرَدِّ التَّحِيَّةِ بِمِثْلِهَا أَوْ أَحْسَنَ مِنْهَا  
هَذَا وَاجِبٌ رَدُّهَا بِمِثْلِهَا هَذَا وَاجِبٌ  
رَدُّهَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا هَذَا مُسْتَدَبٌّ  
هَذَا الشَّيْءُ الثَّانِي مِنَ حُقُوقِ الصَّرِيحِ  
وَإِذَا كَانَ الْجَالِسُونَ جَمَاعَةً فَيَكْفِي أَنَّهُ يَرُدُّ وَاجِبٌ كِفَايَةً يَكْفِي أَنَّهُ يَرُدُّ وَاجِدٌ كَمَا أَنَّ  
الْمَرْأَةَ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً يُسَلِّمُ وَاجِدٌ وَهَذِي سَنَتُهُ كِفَايَةً نَعَمْ وَغَطُّ لِبَصَارٍ وَهَذَا الثَّلَاثُ الْحَقُّ  
الثَّلَاثُ غَضُّ الْبَصَرِ  
لِأَنَّ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الصَّرِيحِ يَهْرُ مِنْ عِنْدِهِ نَسَا  
فَيَغْضُ بَصَرَهُ وَلَا يُتَابِعُ  
النِّسَاءَ بِبَصَرِهِ  
وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ  
ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ  
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
غَضُّ الْبَصَرِ وَاجِبٌ  
وَالنَّظَرُ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ حَرَامٌ  
لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الْفَاحِشَةِ  
أَمَّا الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقِ يُنَاطِرُ الْمَارَّةَ وَيُنَاطِرُ النِّسَاءَ  
هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ  
نَعَمْ  
لِبَصَارٍ وَكَفٌّ عَنِ الْأَذَى  
هَذَا الرَّابِعُ  
كَفُّ الْأَذَى  
مَا تُؤْذِي الْمَارَّةَ الَّتِي يَمْشُونَ  
بِأَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَذَى بِالْكَلَامِ أَوْ بِالْفِعْلِ  
مَا يَصُدُّ مِنْكَ أَذَى فِي حَقِّهِمْ  
يَتَأَذُّونَ بِهِ أَوْ رَوَائِحَ كَرِيهَةٍ يَجْلِسُ يَشْرِبُ الدُّخَانَ عَلَى الصَّرِيحِ وَيَقْدَرُ الصَّرِيحَ وَوَيْسِيءٌ إِلَى  
الْمَارَّةِ هَذَا مِنْ هَذَا مِنَ الْأَذَى الْعِيَاذُ أَوْلَا أَنَّهُ هُوَ مُنْكَرٌ فِعْلٌ مُنْكَرٌ  
وَتَانِي أَنَّهُ يُؤْذِي النَّاسَ هَذَا الشَّيْءُ  
نَعَمْ  
وَإِشْرَاحٌ مَنْ قَدْ يَسْتَدِلُّ لِمَقْصِدِي  
وَهَذَا الْخَامِسُ

أَنْتَ تُرَشِّدُ التَّائِهِينَ  
الَّذِينَ يُرِيدُونَ مَفْصِدًا وَلَا يَهْتَدُونَ إِلَيْهِ  
وَأَنْ وَينَ طَرِيقَ وَينَ بَيْتِ فُلَانٍ مَثَلًا؟ وَينَ مَحَلِّ فُلَانٍ؟ وَينَ الطَّرِيقِ إِلَى كَذَا؟ تُرَشِّدُ  
لَأَنَّهُ يَمُرُّ مَعَ الطَّرِيقِ أَناسٌ ما يَذْرُونَ أَيْنَ يَذْهَبُونَ  
فَإِذا فَتُرَشِّدُهُمْ ما تَقُولُ ما عَلَي مِنْهُمُ  
فَإِذا تَعَهَّدَتِ بِالْقِيامِ بِهَذِهِ الحُقُوقِ إِجْلِسْ فِي الطَّرِيقِ  
نَعَمْ

وَمُبْتَهَمٌ طَيِّبٌ فِي الشَّوَارِعِ طَاهِرٌ  
وَالا فَنَفِرَ مِنْهُ عَفْوٌ بِأَجْوَدِ  
نَعَمْ الأَضْلُ هَذَا أَيضاً مِنْ أَكْمامِ الطَّرِقاتِ  
الأَضْلُ فِي الطَّيْنِ وَالْماءِ  
الَّذِي فِي الشَّارِعِ الأَضْلُ فِيهِ الطَّهارةُ  
الأَضْلُ فِيهِ الطَّهارةُ  
ما تَقُولُ هَذَا أَوْ ما أَذْرِي هُوَ طَاهِرُ الأَضْلِ أَنْ تَبْنِي عَلَي الأَضْلِ  
وَلَا تَسْأَلِ  
إِذا مَرَرْتَ بِطَيِّبٍ وَأَصابَكَ شَيْءٌ مِنْهُ إِنَّ عَلَي أَنْ الأَضْلَ الطَّهارةُ  
ما لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ  
أَوْ فِيهِ ماءٌ  
الأَضْلُ فِيهِ الطَّهارةُ  
ما تَقُولُ أَخافُ أَنَّهُمْ تَسْرَبْنَ مِنْ نَجاسةٍ لا وَلا تَسْأَلِ  
وَيُرَوَى أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ جَماعَةٌ أَوْ وَاحِدٌ مَرُّوا  
فَأَصابَ أَحَدُهُمْ ماءٌ مِنَ المِيزابِ  
فَقالَ الَّذِي أَصابَهُ يا صابِ المِيزابِ أَخْبِرنا قالَ عُمَرُ لا تُخْبِرُهُ  
قالَ عُمَرُ لا تُخْبِرُهُ لِأَنَّ السُّؤالَ عَن هَذَا تَكَلَّفَ تَنْطَعُ  
فالأَضْلُ الطَّهارةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ما لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ  
وَهذا مِنْ رَفْعِ الحَرَجِ عَن هَذِهِ الأُمَّةِ  
لَأَنَّهُ قُلٌّ فِي الطَّرِقاتِ أَنَّهُ تَكُونُ يابِسَةً  
يَكُونُ فِيها ما يَكُونُ فِيها طَيِّبٌ  
الحَمْدُ لِلَّهِ

اللَّهُ أزالَ عَنّا الحَرَجَ  
فَتُصَلِّي وَلَوْ أَصابَكَ هَذَا الطَّيْنُ أَوْ هَذَا أَوْ هَذَا الماءُ تُصَلِّي وَلَوْ أَصابَكَ الأَضْلَ الطَّهارةُ  
نَعَمْ

فَهُوَ يُعْفَى حَتَّى لَوْ عَلِمْتَ  
لَوْ عَلِمْتَ أَنَّهُ نَجِسٌ  
إِذَا وَطَأَتْ نَجَاسَةً فِي الطَّرِيقِ  
يُظَهِّرُهَا بَعْدَهَا طَهْرُهَا مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَرْضِ الطَّاهِرَةِ  
رَجُلِكَ أَوْ فِي أَوْ فِي نَعْلِكَ أَصَابَتْ شَيْءٌ مِنَ النَّجَاسَةِ يَسِيرَةً يَسِيرَةً  
يُظَهِّرُهَا مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَرْضِ الْيَابِسَةِ الطُّهُورِ  
وَهَذَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
مُبْهَمٌ أَمَا إِذَا عَرَفْتَ أَنَّهُ نَجِسٌ؟ لَا  
نَعَمْ

وَمُبْهَمٌ طِينٍ وَالْأَنْزَرِ مِنْهُ عَفْوٌ بِأَجْوَدِ  
وَالِدٍ فَلَيْسَ يَسِيرٌ مِنْهُ نَجِسٌ النَّجْسِ الْيَسِيرِ مَعْفُوٌّ عَنْهُ  
وَتَذَلُّكَهُ تَذَلُّكَهُ بِالْأَرْضِ الطَّاهِرَةِ  
وَيَكُونُ هَذَا طَهُورًا لَهُ  
نَعَمْ

وَيُظَهِّرُ بِالْأَمْرِ هَذِهِ مَسْأَلَةُ الْمَقَابِرِ  
لَا شَكَّ أَنَّ الْقُبُورَ لَهَا حُرْمَةٌ وَالْأَمْوَاتُ لَهُمْ حُرْمَةٌ  
وَلَا يَجُوزُ أَمْنُهَا الْقُبُورِ وَالْإِسَاءَةُ إِلَى الْمَوْتَى وَلَا يَجُوزُ نَبْشُهُمْ مِنَ الْقُبُورِ وَلَا اسْتِعْمَالُ الْمَقْبَرَةِ  
فِي زِرَاعَةٍ أَوْ فِي بِنَاءِ مَسَاكِينٍ مَا دَامَتْ آثَارُهَا بَقَاءً بَاقِيَةً وَمَعَالِمَهَا بَاقِيَةً  
فَإِذَا انْدَرَسَتْ إِذَا انْدَرَسَتْ فَإِنَّهُ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا بَعْدَ ذَلِكَ  
إِذَا زَالَتْ مَعَالِمُهَا وَقَدْ كَدَّدُوا هَذَا بِمِثْلِ سَنَةِ  
مِثْلَ سَنَةِ وَهَذَا يَخْتَلِفُ اخْتِلَافَ الْأَمَاكِينِ وَاخْتِلَافَ الْإِجْوَاءِ وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا دَامَتْ أَنَّهَا قُبُورٌ  
مَعْرُوفَةٌ فَيَجِبُ تَجَنُّبُهَا وَلَوْ مَرَّتْ عَلَيْهَا مِثْلَ سَنَةٍ  
وَلَوْ مَضَتْ عَلَيْهَا مِثْلَ سَنَةٍ  
أَمَا إِذَا انْدَرَسَتْ وَلَمْ تَعْلَمْ فَلَا بَأْسَ  
لِأَنَّ الْأَرْضَ اللَّهُ أَعْلَمُ كُلُّهَا أَمْوَاتٌ

مِنْ آدَمَ إِلَى الْآنَ مَنْ يُخْصِي مَا فِي الْأَرْضِ؟ فَالْأَرْضُ مَمْلُوءَةٌ بِالْأَمْوَاتِ  
يَقُولُ إِنَّ الشَّاعِرَ هَذِهِ تَمَلُّدُ الرَّهَقِ فَأَيْنَ الْقُبُورُ مِنْ عَهْدِ عَادِيٍّ؟ خَفُّوا الْوِطَاءَ فَمَا أَظُنُّ أَدِيمٌ  
هَذِهِ الْأَرْضُ إِلَّا مِنَ الْأَجْسَادِ  
رَبُّ قَبْرِ قَدْ صَارَ قَبْرًا مِرَارًا  
ضَاحِكًا مِنْ أَجْلِ تَزَاوُجِهَا فَالْأَرْضُ كُلُّهَا أَمْوَاتٌ  
لَكِنَّ الشَّيْءَ اللَّيِّ مَا نَرَاهُ وَلَا نَشُوفَ مَعَالِمِ الْقَبْرِ

لا نواصلُ في ذلك

نَعَمْ

وَالْأَسِنَّةُ يَتَجَنَّبُ الْأَرْضَ كُلَّهَا

لَأَنَّ مَا وَينَ اللَّيْ يَمُوتُ مِنْ عَهْدِ آدَمَ إِلَى الْآنَ بَيْنَ الْإِمَمِ؟ كُلُّهَا فِي الْأَرْضِ

وَلَكِنَّ الْقُبُورَ الْوَاضِحَةَ وَالْبَاقِيَةَ مَعَالِمَهَا نَتَجَنَّبُهَا وَلَوْ طَالَتْ مُدَّتُهَا

أَمَّا اللَّيْ إِنْ دَرَسَتْ وَضَاعَتْ مَعَالِمَهَا فَلَا دَرَجَ

نَعَمْ

وَيُظْهِرُ بِالْأَمْطَارِ كُلُّ مَقَابِرٍ أَوَائِلَ إِنْ لَمْ يَبْقَى عَظْمٌ بِهَا نَدِيٌّ

هَذَا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا إِذَا فُنِيَتْ الْأَجْسَامُ وَصَارَتْ تُرَابًا تَحَلَّتْ

يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا بَعْدَ ذَلِكَ إِمَّا بِالذَّفَنِ مَرَّةً ثَانِيَةً وَأَمَّا بِالزَّرَاعَةِ أَوْ غَيْرِهَا

وَيُحَدِّثُونَ هَذَا بِمِثْلِ سَنَةِ

وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا دَامَتِ الْقُبُورُ وَاضِحَةً وَبَيِّنَةً يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا نَعَمْ

رَجَعَ إِلَى النِّعَالِ

النِّعَالُ السَّنْبِيَّةُ هِيَ اللَّيْ فِيهَا شَعْرٌ

هِيَ اللَّيْ نَعَمْ قَدْ وَقَادَ مِنَ الشَّعْرِ مَعَ أَصْحَابِهِ مُقْتَدِي

أَيَّ نَعَمْ النِّعَالُ السَّنْبِيَّةُ هِيَ اللَّيْ لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ هِيَ اللَّيْ لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ

أَمَّا النِّعَالُ اللَّيْ فِيهَا الشَّعْرُ فَلَا يَجُوزُ لُبْسُهَا

نَعَمْ

وَيُكْرَهُ سَنَدِي النِّعَالِ لِعَجَبِهِ

فَصِرَارُهَا زِيَّ الْيَهُودِ

لِعِيدِ النِّعَالِ الْمُتَوَاضِعَةِ اللَّيْ لَيْسَ فِيهَا لَيْسَ فِيهَا مَظَاهِرٌ فَخْرٍ أَوْ إِفْتِخَارٍ لَا بَأْسَ بِلُبْسِهَا أَمَّا

النِّعَالُ اللَّيْ فِيهَا مُبَاهَاةٌ وَفِيهَا إِفْتِخَارٌ يَكْرَهُ لُبْسُهَا مِثْلَ النِّعَمِ السَّرَّاءِ اللَّيْ لَهُ صَوْتٌ لِأَنَّ هَذَا

مِمَّا نَعَالُ الْيَهُودِ

نِعَالُ الْيَهُودِ

فَالشَّيْءُ اللَّيْ فِيهِ صَوْتٌ عِنْدَ الْمَشْيِ يَكْرَهُ لُبْسَهُ

وَكَذَلِكَ السَّنَدِيُّ أَوْ نِعَالٌ وَكَانَتْهَا نِسْبَةٌ إِلَى السَّنَدِ نِسْبَةٌ إِلَى السَّنَدِ

اللَّيْ هِيَ بِجِوَارِ الْهِنْدِ

وَيُقَالُ إِنَّهَا الْبَاكِسْتَانُ الْآنَ هَذِهِ هِيَ أَرْضُ السَّنَدِ

لِأَنَّ هَذِهِ نِعَالٌ فِيهَا شُهْرَةٌ

نَعَمْ

قَالَ إِنَّهُ النِّعَالُ اللَّيْ فِيهَا شُهْرَةٌ وَفِيهَا ذُرُوجٌ عَنِ الْمَأْلُوفِ وَالْمَلْبُوسِ فِي الْبَلَدِ يَكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ

أَنَّهُ يَلْبَسُهَا مِثْلَ الثِّيَابِ ثِيَابِ الشُّهْرَةِ اللَّيْ تُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ نَعَمْ وَفِي نَصِّهِ أَكْرَهُ لِلرِّجَالِ

وَلِلنِّسَاءِ الرِّقِيقِ سِوَى الزَّوْجِ يَخْلُو وَسَيِّدِي  
يَكْرَهُ لُبْسَ رَقِيقٍ مِنَ الثِّيَابِ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ لِمَا فِيهِ مِنَ النُّعُومَةِ  
وَالرِّفَاهِ إِلَّا فِيمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ تَلْبَسُ الزَّوْجَةُ الرِّقِيقُ لِرُؤُوسِهَا لَا بَأْسَ  
وَقد يُرَادُ بِالرِّقِيقِ أَيْضاً الَّذِي لَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ  
السَّفَافُ يَعْنِي

مَا تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ وَلَا الرَّجُلُ اللَّيُّ مَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ مَا يَلْبَسُهُ الرَّجُلُ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ عِنْدَ  
رُؤُوسِهَا  
نَعَمْ

سِوَى الزَّوْجِ وَالسِّ الْأُمَّةُ تَلْبَسُ لِسَيِّدِهَا لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنَّهُ يَتَسَرَّى بِهَا  
بِمَلِكِ الْيَمِينِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ الرِّقِيقُ مِنَ الثِّيَابِ  
إِنْ كَانَ لَا يُبْدِي الْعَوْرَةَ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ  
وَإِنْ كَانَ يُبْدِي الْعَوْرَةَ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ بِلا حَاجَةٍ كَبْرًا وَتَرْكِ التَّعْبُدِ  
نَعَمْ يَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ فَوْقَ نِصْفِ السَّاقِ  
فَوْقَ نِصْفِ السَّاقِ

أَخْرَجَ إِلَى نِصْفِ مَنْ أَعْلَى وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ مِنْ أَسْفَلِ الْمِنْطَقَةِ هَذِهِ هِيَ لِبَاسُ الْمُسْلِمِ مِنْ  
نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَيَتَّبِعُ الْمَعْهَدَ فِي الْبَلَدِ إِنْ كَانَ النَّاسُ يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ تَلْبَسُ  
مِثْلَهُمْ وَإِنْ كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ تَلْبَسُ مِثْلَهُ  
وَلَا تُخَالِفُ الْمَأْلُوفَ فِي الْبَلَدِ  
مَا دَامَ أَهْلُ الْبَلَدِ عَلَى سَنَتِهِ  
يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ  
هَذَا سَنَتُهُ

أَوْ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ هَذَا سَنَتُهُ فَلَا تُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ  
تَكُونُ مِنَ أَهْلِ الشُّهْرَةِ

وَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَنَّ الشَّبَابَ الْآنَ صَارُوا يَقْضُونَ ثِيَابَهُمْ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَلَدِ  
وَصَارَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ يَتَّهَمُونَهُمْ الْآنَ يَتَّهَمُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ مِنَ الْإِرْهَابِيِّينَ أَوْ مِنَ الْإِنْسَانِ  
مَا يَعْمَلُ شَيْءٌ يَصْرِفُ أَنْظَارَ النَّاسِ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ وَطَوْلَهُ

ظُولُهُ يَعْنِي يَنْزِلُ عَنِ الْكَعْبَيْنِ هَذَا حَرَامٌ  
هَذَا الْبَالُ إِلَّا إِذَا اِخْتِاجَ إِلَى ذَلِكَ إِنْ كَانَ فِيهِ جُرُوحٌ أَوْ فِيهِ أَثَرُ شَيْئٍ  
يُسَدُّ الثُّوبَ عُلْشَانِ يُغْطِي مَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَلْلِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَوْ الْمَرَاةِ تُرْزِي ثَوْبَهَا مِنْ أَجْلِ  
يَسْتُرُ عَقَبَيْهَا

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخِصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ تُرْزِيَ مِنْ ثِيَابِهَا قَدْرَ شِبْرٍ  
قَدْرَ شِبْرٍ أَوْ قَدْرٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتُرَ عَقَبَيْهَا  
فَإِذَا اِخْتِاجَ إِلَى انْزَالِ الثُّوبِ عَنِ الْكَعْبَيْنِ  
أَهٍ فَلَا بَأْسَ أَمَا بِذَوْنِ حَاجَةٍ  
هَذَا حَرَامٌ هَذَا هُوَ الْأَسْبَابُ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بِلَا آهٍ كَبْرًا إِذَا جَرَّ ثَوْبُهُ خَيْلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ  
هَذَا خَيْلَاءٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ كَبْرًا  
وَكَذَلِكَ إِذَا أُرْسِلَهُ عَنْ كَعْبَيْهِ بِذَوْنِ كَبْرٍ وَلَا خَيْلًا هَذَا أَيْضًا حَرَامٌ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا  
كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ إِلَّا فِي حَالَةِ الْحَاجَةِ إِلَى اِخْتِاجٍ إِلَى ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ  
وَلَا حَظَّ قَوْلُهُ تَرَكَ التَّعَوُّدَ يَعْنِي لَا تُخَالِفُ عَادَةَ النَّاسِ  
إِذَا كَانَتْ عَادَتُهُمْ مَا تُخَالِفُ السَّنَةَ  
يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ هَذَا سَنَةٌ  
مَا تَخَافُ إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ مَا تُخَالِفُهُمْ وَتَرْفَعُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ  
إِتْبَعِ الْمُتَعَوِّدَ فِي الْبَلَدِ  
لَيْلًا يَسَاءَ الظَّنُّ بِكَ أَوْ تُصْبِحَ مَحَلًّا تَنْدُرُ لِلنَّاسِ  
نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكَ  
وَيَكْرَهُ تَرَكَ التَّعَوُّدِ  
أَيُّ بِمَا جَرَّ عَادَةَ الْبَلَدِ عَلَيْهِ مَا دَامَ أَنَّهُ سَنَةٌ وَلَمْ يُخَالِفِ السَّنَةَ فَلَا تُخَالِفُ أَهْلَ الْبَلَدِ  
هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ وَفَائِدَةٌ يَجِبُ أَنْ الشَّبَابَ يَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا  
يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اتِّخَاذِ الْقَلَمِ الْمَطْلِيِّ بِالذَّهَبِ  
وَالْكِتَابَةِ بِهِ؟ وَكَذَلِكَ الْقَلَمِ الْمَطْلِيِّ بِالْفِضَّةِ وَالْكِتَابَةِ بِهِ أَيْضًا  
لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ اتِّخَاذُ الْمَطْلِيِّ بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ  
لَا يَجُوزُ لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ

هَذَا حَرَامٌ

نَعَمْ

أَوِ اللَّيْ رِيَشَتَهُ مِنْ ذَهَبٍ

نَعَمْ

أَوْ فِضَّةً

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لُبْسُ الْخَاتَمِ أَوْ السَّاعَةِ إِذَا

كَانَ مِنَ الذَّهَبِ الْإَبْيَضِ؟ هَذَا مَا هُوَ بِذَهَبٍ

مَا هُوَ بِمَا يُسَمُّونَهُ ذَهَبًا وَمَا هُوَ بِذَهَبٍ يُسَمُّونَهُ ذَهَبًا لِأَنَّهُ تَمِيئٌ

لِأَنَّهُ تَمِيئٌ

وَلَا مَا هُوَ بِذَهَبٍ؟ النَّهْيُ إِنَّمَا جَاءَ عَنِ الذَّهَبِ

وَأَمَّا لُبْسُ غَيْرِهِ وَلَوْ كَانَ تَمِيئًا

لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الدُّخُولُ بِالْخَاتَمِ فِي الْحَمَامِ وَفِيهِ لَفْظُ الْجَلَالَةِ

هَلْ كَرَاهَتُهُ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ؟ أَمْ كَرَاهَةُ تَحْرِيمٍ؟ وَهَلْ يُقَاسُ عَلَيْهِ الْأُورَاقُ نَحْمِلُهَا فِي جُيُوبِنَا وَفِيهَا

لَفْظُ الْجَلَالَةِ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ مَا هُوَ بِكَرَاهَةِ تَحْرِيمٍ يَكْرَهُ كَرَاهَةَ تَنْزِيهِهِ

وَالنُّقُودُ صُرُورِيٌّ دُخُولَكَ بِهَا

لَوْ تَضَعُهَا عِنْدَ الْبَابِ أَخَذُوهَا السِّرَاقُ

بِدُخُولِكَ بِالنُّقُودِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا لَفْظُ الْجَلَالَةِ لِلْحَاجَةِ وَالصَّرُورَةِ إِلَى هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِعْمَلْ فِي إِحْدَى الشَّرِكَاتِ الْكُبْرَى فِي تَوْزِيْعِ

الْأَقْلَامِ

وَلَدَيْنَا تَوْزِيْعُ الْأَقْلَامِ

نَعَمْ وَلَدَيْنَا أَقْلَامٌ مَصْنُوعَةٌ مِنَ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ وَفِي بَعْضِهَا جُزْءٌ مِنَ الذَّهَبِ وَهُوَ الرِّيَشَةُ أَوْ

السِّنُّ

السُّؤَالُ مَا حُكْمُ تَوْزِيْعِ هَذِهِ الْأَقْلَامِ؟ حَيْثُ إِعْمَلُ عِنْدَهُمْ مَنَدُوبًا لِلْمَبِيْعَاتِ

هَذَا حَرَامٌ

يَجِبُ الْكِتَابَةُ يَجِبُ الْكِتَابَةُ الْهَيْئَةُ هَيْئَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ عَنِ هَذِهِ الشَّرِكَةِ أَوْ

الْكِتَابَةِ لِلِإِفْتَاءِ عَنِ هَذِهِ الشَّرِكَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُفْنَعَ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ

نَعَمْ

وَزَارَةُ التِّجَارَةِ تَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ  
هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ تَرْوِيحُهُ  
وَتَسْوِيقِهِ بَيْنَ النَّاسِ وَهُوَ حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لَيْسَ الْخَاتَمُ فِي الْإِبْهَامِ وَمَا هِيَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ؟ لِمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهَذَا  
يُلْبَسُ بِمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ وَهُوَ بِالْخِنَصْرِ  
أَوْ الْبِنَصْرِ

وَفِي الْيَدِ الْيُسْرَى  
هَذَا الَّذِي جَرَتْ الْعَادَةُ نَعَمْ وَالْعَادَةُ مُعْتَبَرَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَكْرَهُ لُبْسَ النَّعْلِ  
لَبَسَ نَعْلَهُ وَاحِدَةً وَالْمَشْيَ فِيهَا  
فَهَلْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ لُبْسُ الشَّرِّ وَالْجَوَارِبِ وَالذُّرُوسِ فِي يَدٍ وَاحِدَةٍ دُونَ الْآخَرَى؟ أَيْ نَعَمْ  
يَدْخُلُ فِي هَذَا يُشْبِهُ الْمَشْيَ بِنَعْلِ وَاحِدٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ يُنْكَرُونَ الدُّخُولَ إِلَّا إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى هَذَا يُفَكِّنُ رِجْلَهُ فِيهَا  
جُرْحٌ أَوْ يَدُهُ فِيهَا جُرْحٌ يَحْتَاجُ إِلَى أَنَّهُ يَصْغُ عَلَيْهَا الشَّرَابَ لَا بَأْسَ هَذَا لِلْحَاجَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ يُنْكَرُونَ الدُّخُولَ بِالنِّعَالِ إِلَى الْحَمَامِ  
وَأَمَاكِنِ الْوُضُوءِ بِشِدَّةٍ  
وَهَذَا فِي بِلَادِ الْعَجَمِ

السُّؤَالُ مَا حُكْمُ الدُّخُولِ لِلْحَمَامَاتِ؟ وَأَمَاكِنِ الْوُضُوءِ بِهَذِهِ النِّعَالِ؟ يُنْهَى عَنِ الدُّخُولِ الْحَمَامِ  
حَافِيًا لِأَبَدٍ مِنْ نِعَالٍ

لِكِنْ يَكُونُ لَهُ نِعَالٌ خَاصَّةٌ يَكُونُ لِلْخَلَاءِ أَوْ لِلْحَمَامَاتِ نِعَالٌ خَاصَّةٌ مَا هِيَ بِالنِّعَالِ الَّتِي يُلْبَسُهَا  
وَيَمْشِي بِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا يَقُولُ هَلْ الْمَشْيُ بِنَعْلِ وَاحِدَةٍ مَكْرُوهٌ  
أَوْ حَرَامٌ؟ وَكَلِمَةُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيلٌ  
نَعَمْ

وَكَلِمَةُ مَكْرُوهٌ إِذَا جَاءَتْ فِي النُّظْمِ وَفِي غَيْرِهِ

مَتَى تَكُونُ حَرَامًا؟ وَمَتَى تَكُونُ لِلتَّنْزِيهِ؟ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهُهُ

أَمَّا عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ يُظَلِّفُونَ الْمَكْرُوهَ عَلَى نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ  
يَقُولُ هَلْ الْمَشْيُ حَافِيًا؟ مَخْصُوصًا بِالْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ أَمْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ؟ فِي كُلِّ

شَيْءٍ مَشِيٍّ غَيْرِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ مَا عَلَيْهِ ضَرُرٌّ قَالَ لَكَ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ  
مُهْمَدًا فَيَنْبَغِي أَنَّكَ تَمَشِي حَافِيًا إِخْيَانًا  
نَعَمْ

عَلَّشَانَ رَجُلَكَ مَا تَصِيرُ رَقِيقَةً وَمُتْرَفَةً  
وَلَوْ اخْتَجْتَ فِيهَا بَعْدُ تَمَشِي حَافِيًا لَكَ عِنْدَكَ مِرَانٍ عَلَى هَذَا وَعِنْدَكَ قُوَّةٌ عَلَى هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النِّعَالِ لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ  
شَعْرٌ صِنَاعِيٌّ  
فَهَلْ يَجُوزُ لُبْسُهُ؟ وَكَذَلِكَ الشَّعْرُ الطَّبِيعِيُّ إِذَا كَانَ النِّعَالُ هَلْ يَجُوزُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ؟ لَا لَا مَا  
يَجُوزُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ وَلَوْ كَانَ صِنَاعِيًّا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ أُخْذِيَةٌ لِلْأَطْفَالِ فِيهَا صَوْتٌ يَلْبَسُونَ  
فِيهَا صَوْتٌ

إِيهِ يَلْبَسُونَهَا لِلتَّنْسِلِيَةِ وَالْمَشْيِ عَلَيْهَا فَمَا حُكْمُهَا؟ وَهَلْ تُشْبِهُ نِعَالَ الْيَهُودِ؟ نَعَمْ مَا يَعُودُ  
الْأَطْفَالُ عَلَى لُبْسِ النِّعَالِ الَّتِي لَهَا صَوْتٌ  
مَا يَعُودُونَ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ  
يُجَنَّبُونَ هَذَا الشَّيْءَ  
وَيُرَبُّونَ عَلَى السَّنَةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَشْكُلُ عَلَى وَجْهِ أَبَاكَ إِزْزَالَ اللَّبَاسِ  
تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ لِمَنْ بِهِ عَيْبٌ  
فَامِلٌ تَوْضِيحِهِ

إِذَا كَانَ رَجُلَكَ فِيهَا جُرْحٌ أَوْ فِيهَا وَتَرَّخِيَ اللَّبَاسَ عَلَّشَانَ يَنْسُرُّهَا مَا فِي بَأْسِ  
نَعَمْ

هَذَا مَا هُوَ مُشْكَلٌ كَيْفَ يَشْكِي؟ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا بَدَأْتُ بِالسَّلَامِ وَأَنَا جَالِسٌ عَلَى مَارَّةٍ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ إِذَا بَدَأْتُ بِالسَّلَامِ إِيهِ وَأَنَا جَالِسٌ عَلَى مَارَّةٍ مَا تَسَلَّمَ الْمَارَّةُ مَا يَسَلِّمُ الْجَالِسُ مَا  
يَسَلِّمُ الْمَاشِيَّ يُسَلِّمُ الْمَاشِيَّ عَلَى الْقَاعِدِ وَيُسَلِّمُ الرَّكَّابَ عَلَى الْمَاشِيَّ وَيُسَلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى  
الْكَثِيرِ هَكَذَا السَّنَةُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ التَّوَقُّيعُ مِنَ الْبِدْعِ الْمُحَدَّثَةِ؟  
وَأَنَّ السَّنَةَ هُوَ إِتْخَاذُ الْخَاتَمِ

مِثْلَ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ إِتْخَاذُ الْخَاتَمِ مُبَاحٌ مَا هُوَ مِنَ السُّنَّةِ مُبَاحٌ وَالتَّوَقُّيعُ مُبَاحٌ  
كِلَاهُمَا مُبَاحُ الْحَفْدِ لِلَّهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا عَمِلْتُ بِالسُّنَّةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ  
وَمَشَيْتُ فِي الشَّارِعِ حَافِيًا  
يُنْكَرُ عَلَيَّ بَعْضُ النَّاسِ

فَمَا هُوَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ وَهَلْ أَتْرُكُ هَذِهِ السُّنَّةَ بِسَبَبِ هَذَا الْإِنْكَارِ وَالِاسْتِغْرَابِ؟ أَيُّ نَعَمْ إِذَا كَانَ  
فِيهِ اسْتِغْرَابٌ وَإِسْتِنْكَارٌ أَتْرُكُوهُ  
أَتْرُكُوهُ عَلَّشَانَ مَا يَصِيرُ فِيهِ إِسَاءَةٌ ظَنًّا أَوْ يَكُونُ فِيهِ مُشَاجَرَةٌ  
هَذَا إِذَا كَانَ مَا فِيهِ إِثَارَةٌ شَيْءٍ وَلَا إِثَارَةٌ جِدَالٍ تَمَشِي أَمَّا إِذَا كَانَ فِيهِ فَرَسٌ جِدَالٍ وَإِسْتِغْرَابٌ  
أَتْرُكُوهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أَعْمَلُ بِإِخْدَى دَوْرِ الْأَيْتَامِ وَغَالِيَّتِهِمْ مِنْ  
اللُّقْطَاءِ

وَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُمْ مَوْضُوعٌ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ أَوْ الدُّعَاءِ لَهُمَا فِي الدِّرَاسَةِ أَوْ غَيْرِهَا أَنْكَرُوا ذَلِكَ  
وَاسْتِغْرَبُوا مِثْلَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ  
وَيَحْتَجُّونَ بِأَنْ لَيْسَ لَهُمْ آبَاءٌ وَغَيْرُ مَعْرُوفِينَ  
وَإِنْ آبَاءُهُمْ السَّبَبُ فِي وُجُودِهِمْ فِي هَذَا الْمَكَانِ  
بَلْ إِنْ بَعْضُهُمْ يَلْعَنُهُ  
وَيَدْعُو عَلَيْهِمْ

وَإِنَّهُمْ حُرِّمُوا مِنْ هَذِهِ النِّعْمَةِ بِسَبَبِهِمْ  
السُّوَالُ مَاذَا تُوجِّهُونَنَا؟ وَهَلْ نُدْرِسُهُمْ مِثْلَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ؟ أَيُّ نَعَمْ

بَرُّ الْوَالِدَيْنِ وَالدُّعَاءُ لِلْوَالِدَيْنِ  
وَلَا هُوَ أُمَّةٌ مَعْرُوفَةٌ  
اللَّقِيْطُ أُمَّةٌ مَعْرُوفَةٌ بِلَا شَكٍّ  
أَمَّا أَبُوهُ فَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
لَكِنْ مَعَ هَذَا قُلْنَا لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكُمْ لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ وَالِدَيْكَ تَبَرُّوا بِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تَبَّتْ عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ شَرِبَ وَاقِفًا  
أَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا خَاصًّا بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لِأَنَّهُ لَمَّا رَأَى مَنْ قَالَ إِنَّهُ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ الْأَصْلِ  
التَّشْرِيعُ

إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ  
إَيْشٌ يَقُولُ؟ يَقُولُ سَلَّمَ اللَّهُ  
أَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا خَاصًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ وَاقِفًا فَقَالَ قَدْ  
شَرِبَ مَعَكَ الشَّيْطَانُ  
لَا مَا هُوَ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا لِبَيَانِ الْجَوَازِ  
الرَّسُولُ إِذَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ  
ثُمَّ فَعَلَهُ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ لِلْكَرَاهَةِ وَلَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ لِأَجْلِ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ مُحَرَّمًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بِالْأَمْسِ جَمَعَتْ بَيْنَ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ  
فِي نُزُولِ الْمَطَرِ

وَلَمْ يُنَكِرْ ذَلِكَ أَدُّ مِنْ جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ فَهَلْ يَلْحَقُنِي إِثْمٌ بِهَذَا الْفِعْلِ؟ فَأَرْجُو التَّوْضِيحَ وَالْبَيَانَ  
وَمَتَى اجْمَعُ؟ إِذَا كَانَ الْحَارَّةُ الَّتِي أَنْتُمْ فِيهَا تَنْزِلُ عَلَيْهَا مَطَرٌ وَالشُّوَارِعُ تَمْشِي فَلَأَسَ بِالْجَمْعِ  
أَمَّا إِذَا الْحَارَّةُ يَابَسَتْ أَوْ الْمَطَرُ قَلِيلُ الرِّيَاضِ الْبَارِحُ مِنْهُ شَيْءٌ يَابِسٌ مَا جَاءَ مَطَرٌ إِبْد  
وَمِنْهُ شَيْءٌ تَمْشِي أَوْ الشَّعْبَانُ وَتَمْشِي الْأَسْوَاقُ  
هَذَا يَخْتَلِفُ إِخْتِلَافَ الْحَارَاتِ

نَعَمْ

اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَفْتَيْتُمْ فِي دُرُوسٍ سَابِقَةٍ بِتَّحْرِيمِ تَغْلِيْقِ الْإِعْلَانَاتِ  
وَالْفَتَاوَى فِي الْمَسَاجِدِ وَعِنْدَمَا أُخْبِرْتُ أَمَامَ الْمَسْجِدِ فِي جِينَا قَالَ لَيْسَ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ فَهَلْ  
هُنَاكَ دِينَ عَلَى تَّحْرِيمِ تَغْلِيْقِ مَا فِي الْمَسَاجِدِ  
أَنَا مَا قُلْتُ بِالتَّحْرِيمِ أَقُولُ مَا يَنْبَغِي هَذَا  
مَا يَنْبَغِي تَغْلِيْقِ هَذَا فِي الْمَسَاجِدِ

لِأَنَّ الْمَسَاجِدَ لَيْسَتْ مَحَلًّا لِتَغْلِيْقِ الْإِعْلَانَاتِ وَالنَّشْرَاتِ وَيَشْغُلُ الْمُصَلِّينَ وَيَفْتَحُ الْمَجَالَ  
لِلْمُخَرِّفِينَ الَّتِي يَدُسُّونَ الْأُمُورَ عَلَى النَّاسِ أَنَّهُمْ يَجْدَعُونَ بِالْمَسَاجِدِ مَنَشُورَاتٍ يَجْدَعُونَ بِهَا أَوْ  
خُرَافَاتٍ دَعَايَاتٍ لِلْبِدْعِ فَأِغْلِقُ الْبَابَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَتَجْنِيبُ مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا هُوَ  
الْأَخْوَفُ وَالْمُتَعَيِّنُ

نَعَمْ

وَالَّذِي يَقُولُ لَكَ هَذَا مَا عَلَيْهِ دَلِيلٌ هَذَا مَعْنَاهُ يَبِي يُعَانِدُ بِكَيْفِهِ  
صَارَ بِعِيَانِدُ كُلُّهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ

أَنْتَ بَلَغْتَ وَخَلَّصْتُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا عَلَى وَشِكِّ السَّفَرِ لِبِلَادِ الْكُفَّارِ وَلِكِنِّي  
يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ أَنَا عَلَى وَشِكِّ السَّفَرِ لِبِلَادِ الْكُفَّارِ وَلِكِنِّي أَخَافُ عَلَى نَفْسِي مِنَ الْحَرَامِ  
وَالنَّظَرِ الْمُحَرَّمِ فَهَلْ يَجُوزُ لِي الزَّوْجُ بِنَيْتِ الصَّلَاقِ إِلَى أَنْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي دُونَ عِلْمِهِمْ؟ لَا مَا  
يَجُوزُ هَذَا هَذِهِ مُنْعَةٌ مُبَيَّنَةٌ مُنْعَةٌ مُنَوَّيَّةٌ فَتَجَنَّبُ هَذَا تَزْوُجَ بِنَيْتِ الرَّغْبَةِ فِي الزَّوْجِ فَإِذَا مَا  
صَلَحَتْ لَكَ تُطَلِّقُهَا وَإِنْ صَلَحَتْ تَسْتَمِرُّ مَعَكَ  
إِيشِ الدَّاعِي أَنَّكَ تَنْوِي الصَّلَاقَ؟ مَا يَحْتَاجُ تَنْوِيَهُ  
تَزْوُجَ بِنَيْتِ الرَّغْبَةِ فِي الزَّوْجِ  
فَإِنَّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللَّيَاسِ بِلا حَاجَةٍ كَبْرًا وَتَرْكِ التَّعَوُّدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
فِي هَذَا الْبَيْتِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ فِي اللَّيَاسِ  
الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى تَقْصِيرُهُ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ تَطْوِيلُهُ  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ تَرْكُ الْمُتَعَوُّدِ وَهُوَ الْمَأْلُوفُ فِي الْبَلَدِ  
أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى وَهِيَ تَقْصِيرُ اللَّيَاسِ  
اللَّيَاسُ الرَّجُلُ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّجُلِ مَا بَيْنَ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ  
مَا بَيْنَ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ  
فَمَا اِزْتَفَعَ عَنِ نِصْفِ السَّاقِ فَهُوَ مَكْرُوهٌ  
وَإِنْ اِزْتَفَعَ عَنِ الرُّكْبَةِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
اِزْتَفَعَ عَنِ الرُّكْبَةِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
وَمَا بَيْنَ الرُّكْبَةِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ مَكْرُوهٌ  
وَمَا نَزَلَ عَنِ الْكَعْبِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ وَإِسْبَالٌ  
إِلَّا فِي مَسْأَلَةٍ إِذَا اِخْتِاجَ إِلَى اِنزَالِهِ لِيَسْتُرَ عَيْبًا فِي رِجْلِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
وَالْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ وَهِيَ تَرْكُ الْمَأْلُوفِ فِي الْبَلَدِ  
عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ لَا يَلْبَسَ لِبَاسَ الشُّهْرَةِ وَهُوَ مَا يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ  
فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ يَلْبَسُ مِثْلَهُمْ  
إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ يَلْبَسُ لَهُمْ لِأَنَّ لَا يَكُونُ مَحَلًّا اِنْتِقَادٍ لَهُمْ  
نَعَمْ

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا تُرْجِي ثِيَابَهَا  
مِنْ وَرَائِهَا

لِيَسْتُرَ عَقْبِي وَلَوْ سُحِبَتْ عَلَى الْأَرْضِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنْ يَسْحَبَ ثَوْبُ الْمَرْأَةِ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ  
أَجْلِ أَنْ يَسْتُرَ عَقْبَهَا  
لِأَنَّهَا كُلُّهَا عَوْرَةٌ

وَعَدًّا الْمَسْأَلَةُ الْاِنَّ فَصَارَ الرِّجَالُ يُسْبِلُونَ الثِّيَابَ  
وَصَارَتِ النِّسَاءُ تَقْضِرُ الثِّيَابَ

وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّهُ مِنْ مُخَالَفَةِ لِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّسْبَةِ لِلرِّجَالِ  
وَبالنِّسْبَةِ لِلنِّسَاءِ

نَعَمْ

وَلِلرَّجُلِ يَكْرَهُ عَرْضَ زِيْقٍ بِنَصِّهِ  
وَلَا يَكْرَهُ الْكِتَانُ فِي ثِيَابٍ تَطْرِيْرُ الثَّوْبِ

ثِيَابُ تَطْرِيْرُ

الثَّوْبِ

بِالْحَرِيْقِ بِالْحَرِيْرِ

عَلَى الْأَكْمَامِ

وَعَلَى الْجَيْبِ

ثِيَابُ أَنْ يُطْرَزَ بِالْحَرِيْرِ

أَنْ تَعْمَلَ الْأَزْرَارُ مِنَ الْحَرِيْرِ لِبَيْتَةِ الْجَيْبِ هَذَا شَيْءٌ جَائِزٌ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ كَمَا

فِي الْحَدِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخِصَ فِي الْعِلْمِ فِي حُدُودِ أَرْبَعَةِ أَصَابِعَ

نَعَمْ

الرَّجُلُ لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ إِلَّا الْحَرِيْرُ

وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ الْأَقْمِشَةِ فَيُباحُ وَلَوْ كَانَ ثَمِينًا كَالْكِتَانِ وَالْقُطْنِ وَأَمَّا الصُّوفُ جَمِيعُ أَنْوَاعِ

الْأَقْمِشَةِ ثِيَابُ لِلرَّجُلِ مَا عَدَا الْحَرِيْرَ بِشَرْطِ أَنْ لَا تَكُونَ مَلَابِسُ لِلنِّسَاءِ

الرَّجُلُ لَا يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ وَالْمَرْأَةُ لَا تَتَشَبَّهُ بِالرِّجَالِ

الرَّجُلُ لَا يَلْبَسُ مَلَابِسَ النِّسَاءِ

لَا يَلْبَسُنَّ مَلَابِسَ الرِّجَالِ

نَعَمْ

وَيُحْسِنُ حَمْدُ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ وَلَا سِيَّامَا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدِّدٍ

لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ أَنْوَاعِ الْمَلَابِسِ أَنْ يُبَيِّنَ الذِّكْرَ الَّذِي يُقَالُ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيدِ

لِأَنَّ هَذِهِ الْمَلَابِسَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ تَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَاتِكُمْ

وَرِيْشَةً وَالرِّيْشُ هُوَ الزِّيْنَةُ

فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَبَاحَ بَلْ أَوْجَبَ سِتْرَ الْعَوْرَةِ

أَوْجَبَ سِتْرَ الْعَوْرَةِ

وَأَبَاحَ تَزْيِينُ وَالنِّسَاءِ وَالتَّجْمُلِ إِنَّ اللَّهَ جَمِيْلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنْ مَعَ شُكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ

النِّعْمَةِ الَّتِي مَنَّ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ فَأَوْجَدَ لَهُمْ مَا يَسْتُرُ عَوْرَاتِهِمْ وَأَوْجَدَ لَهُمْ مَا يَتَّجَمَّلُونَ بِهِ هَذَا

مِنْ نِعْمِ اللَّهِ

فَيَجِبُ أَنْ يَشْكُرَ سُبْحَانَهُ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ

نَعَمْ

وَيُحْسِنُ حَمْدُ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ

وَلَا سِيِّمًا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدِّدٍ  
وَتَحْمَدُ اللَّهَ إِذَا لَبِسْتَ الْجَدِيدَ مِنَ الثِّيَابِ  
لَأَنَّ هَذِهِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحَمْدَهُ عَلَيْهَا  
نَعْمُ

وَقُلْ عِشْ حَمِيداً تُسَدِّدُ  
وَيُنَبِّغِي أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ إِذَا لَبِسَ جَدِيداً أَنْ تَقُولَ لَهُ تَبْلِي وَيُخَلِّفُ تَبْلِي وَيُخَلِّفُ اللَّهُ  
أَبْلَى وَأَخْلُقُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُخَلِّفُ عَلَيْكَ مَا أَنْتَهِى اسْتِعْمَالُهُ  
بِأَحْسَنَ مِنْهُ  
وَتَدْعُو لَهُ أَيْضاً

تَقُولُ لَهُ لَبِسْتُ جَدِيداً وَعِشْ حَمِيداً وَمِتْ شَهِيداً هَذَا دُعَاءٌ طَيِّبٌ نَعْمُ وَمَنْ يَرْضَى أَذَى  
اللباسِ تَوَاضَعاً سَيَكُنْسَى الثِّيَابَ الْعَبْقَرِيَّةَ نَعْمُ يَنْبَغِي التَّوَضُّعُ فِي اللِّبَاسِ التَّوَضُّعُ فِي اللِّبَاسِ  
وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ فَلَا يُسْرِفُ الْإِنْسَانُ فِي الْمَلَابِسِ الْفَاحِشَةِ لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَتَّخِذُ ثِيَابَ زِينَةٍ  
لِلْمُنَاسَبَاتِ

قَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّخِذُ لِلْمُنَاسَبَاتِ لِبَاساً  
وَلَا أَمَّا فِي سَائِرِ الْأَحْوَالِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَوَسِّطاً فِي لِبَاسِهِ  
لَا يَلْبَسُ مِنَ الْفَاحِشِ وَلَا يَلْبَسُ مِنَ الرَّدَى  
وَهُوَ يُقَدَّرُ بَلَّ يَتَوَسَّطُ  
نَعْمُ

تَبَارَكَ لِمَا الْمَدُّ خَلَقَهُ  
نَعْمُ

أَمَّا إِذَا كَانَ يَلْبَسُ أَذَى اللِّبَاسِ مِنْ بَابِ الْبُخْلِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَى عَبْدِهِ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ  
فَالْتَوَاضُّعُ فِي اللِّبَاسِ إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ أَوْ لُبْسِ الدُّنْيَى مِنَ الثِّيَابِ  
إِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ التَّوَاضُّعُ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
وَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ الْبُخْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعْمُ

تَبَارَكَ ذُو الْمِنَّةِ الْمُدَبِّرِ خَلَقَهُ بِمَا شَاءَهُ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ مَسْرِدٍ  
هَذَا ثَنَاءٌ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

وَتُبَارِكُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ لَا تُقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
كَمَا قَالَ تَعَالَى تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ  
قَالَ تَعَالَى فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ  
فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ لَا تُقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللَّهِ  
وَمَعْنَاهَا تَبَوُّتُ الْبِرْكَاتِ وَدَوَامُهَا  
تَبَوُّتُ الْبِرْكَاتِ وَالْخَيْرِ  
وَدَوَامُ ذَلِكَ

هَذَا لَا يُقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللَّهِ فَلَا تَقُولُ تَبَارَكْتَ عَلَيْنَا يَا فُلَانُ أَوْ تَبَارَكَ عَلَيْنَا يَا فُلَانُ مِثْلَ مَا يَقُولُوا  
بَعْضَ الْعَوَامِّ وَالْجِهَالِ هَذَا لَا يَجُوزُ إِذَا أَنْ تَقُولَ أَنْتَ مُبَارَكٌ أَوْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ هَذَا لَا بَأْسَ أَمَا  
أَنْ تَقُولَ تَبَارَكْتَ عَلَيْنَا أَوْ تَبَارَكَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ تَبَارَكَ بِكَ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ تَبَارَكَ ذَلِكَ مِنَ الْمُدَبِّرِ  
ذُلْفُهُ ذُو الْمَنْ؟ يَعْني عَطَا الْمَنْ الْمَرَادُ بِهِ الْعَطَاءُ وَالْجُودُ  
نَعَمْ

مُدَبِّرُ خُلُقِهِ

حَسَبَ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ

فَيُعْطِي هَذَا وَيَمْنَعُ هَذَا

وَيُعْطِي هَذَا وَيُفْقِرُ هَذَا

هَذَا مِنْ تَدْبِيرِهِ سُبْحَانَهُ لِحِكْمَةٍ بِالِغَةِ يُدَاوِلُ بَيْنَ عِبَادِهِ وَيَجْعَلُ هَذَا غَنِيًّا وَهَذَا فَقِيرًا لِأَجْلِ  
مَصَالِحِهِمْ

وَهُوَ أَعْلَمُ سُبْحَانَهُ بِمَا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَلَوْ اِفْتَقَرَ لَأَفْسَدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ دِينًا  
وَمِنْهُمْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَلَوْ اسْتَغْنَى لَأَفْسَدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ دِينُهُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلِيمٌ حَكِيمٌ

وَأَيْضًا فِي كَوْنِ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ فَقِيرٌ وَبَعْضُهُمْ غَنِيٌّ عِمَارَةٌ لِلْكَوْنِ

لَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ تَعَطَّلَتِ الْأَعْمَالُ

وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ مُقْرَاءَ أَيْضًا تَعَطَّلَتِ الْمَصَالِحُ

اللَّهُ جَعَلَ بَعْضَهُمْ غَنِيًّا وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ فَقِيرًا لِأَجْلِ أَنْ يَتَعَاوَنُوا

هَذَا بِمَالِهِ وَهَذَا بِعَمَلِهِ

هَذَا بِمَالِهِ وَهَذَا بِعَمَلِهِ

تَنْتَظِمُ مَصَالِحَ الْعِبَادِ

نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْمَنْ أَلَمْ خَلَقَهُ بِمَا شَاءَهُ مِنْ غَيْرِ مَنْعٍ مَسْرَدٍ

مِنْ غَيْرِ بُخْلِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كَرِيمٌ جَوَادٌ

اللَّهُ كَرِيمٌ جَوَادٌ

لَا دَدٌ لِعَطَائِهِ وَمِنْهُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَمُنُّ عَلَى عِبَادِهِ  
بِالْعَطَاءِ يَدُهُ سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَا نِهَايَةَ لِحُودِهِ وَكَرَمِهِ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَهُ شَيْئاً فَهُوَ يُنْفِقُ عَلَى عِبَادِهِ وَلَا  
يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ خَزَائِنِهِ  
وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَنْقُصُ مَعَ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ  
أَنْظُرُوا مَاذَا أَنْفَقُ عَلَى عِبَادِهِ  
مُنْذُ أَنْ خَلَقَهُمْ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
وَلَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَ أَوْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعْمُ

كُلُّهَا أَمْعَالُهُ مَبْنِيَّةٌ الْحِكْمَةِ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً عَبَثاً سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
كُلُّ أَمْعَالِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْحِكْمَةِ  
سِوَاءً ظَهَرَتْ لَنَا أَوْ لَمْ تَظْهَرْ لَنَا  
لَكِنْ نَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ وَانَّهُ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً عَبَثاً أَبَداً  
يُقَدِّرُ الْأَمْرَاضَ وَالْفَقْرَ وَالْمَصَائِبَ لِحِكْمَةِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ  
تُقَدِّرُ الصِّحَّةَ وَالغِنَى  
حِكْمَةٌ فَهُوَ جَلٌّ وَعَلَا مَا يَفْعَلُ شَيْءٌ إِلَّا لِحِكْمَةٍ  
لِعِبَادِهِ

نَعْمُ  
فَلَيْسَ بِمَسْئُولٍ وَلَكِنَّ مَسَائِلَ بَرِيَّتِهِ عَمَّا يَقُولُونَ فِي غَدِيٍّ  
قَالَ تَعَالَى لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ  
اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ

فَلَا شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ لِحِكْمَةٍ  
لَكِنْ قَدْ وَقَدْ لَا قَدْ لَا نَعْلَمُهُ  
وَأَمَّا الْعِبَادُ فَإِنَّهُمْ يُسْأَلُونَ عَنْ أَعْمَالِهِمْ  
لَأَنََّّهُمْ يَعْمَلُونَ أَعْمَالاً غَيْرَ لَاتِقَةٍ  
فِي الْغَالِبِ

الْعِبَادُ يَخْطُونَ وَيُصِيبُونَ  
أَمَّا اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا فَأَمْعَالُهُ كُلُّهَا عَلَى الْحِكْمَةِ وَالسَّدَادِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فَهُوَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ  
لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ جَلٌّ وَعَلَا  
نَعْمُ

لَا مُجَرَّدَ مَشِيئَتِهِ لِأَنَّ فِيهِ مَنْ يَقُولُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِمُجَرَّدِ مَشِيئَتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ هُوَ لَا يَسْأَلُ  
يَسْأَلُونَ الْحِكْمَةَ  
بَلْ نَقُولُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ  
لِرَبِّ سُبْحَانَهُ وَلِحِكْمَتِهِ لِلأَمْرَيْنِ جَمِيعاً  
لِأَنَّهُ مَا لَكَ الْمَلِكُ تَصَرَّفَ فِي عِبَادِهِ كَيْفَ يَشَاءُ  
وَلِأَنَّهُ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً إِلَّا لِحِكْمَتِهِ  
حِكْمَةً بِالْعَقَّةِ

نَعْمُ  
وَعَشْرَةُ الزَّوْجَةِ وَأَدَابِ الْجَمَاعِ وَالْقِسْمِ  
مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْكُوْنِيَّةِ  
إِنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ  
الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى  
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ  
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذْكُرُونَ  
تَذْكُرُونَ أَنَّ خَالِقَ الْأَزْوَاجِ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَاللَّهُ فَرَدَّ أَحَدَ صَمَدٍ  
فَخَالِقَ الْأَزْوَاجِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
فَسُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تَنْبَتِ الْأَرْضُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ  
وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ حِكْمَتِهِ خُلِقَ مِنْ كُلِّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ زَوْجَيْنِ  
مِنْ أَجْلِ يَحْضُلُ التَّوَالِدُ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْضُلَ التَّوَالِدُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ  
وَيَبْقَى النُّوعُ  
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

حَتَّى فِي حَتَّى فِي الْأَشْجَارِ حَتَّى فِي الْحَيَوَانَاتِ حَتَّى فِي الطُّيُورِ حَتَّى فِي السِّبَاعِ وَالْوُحُوشِ كُلِّ  
شَيْءٍ تَجِدُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ زَوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى وَهَذَا يُلَقِّحُ هَذَا يَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ يَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ بَقَاءَ  
الْجِنْسِ وَالنُّوعِ  
وَيَسْتَمِرُّ إِلَى أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَمِنْ ذَلِكَ فِي بَنِي آدَمَ خُلِقَ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى  
مِنْ بَنِي آدَمَ

مِنْ أَجْلِ بَقَاءِ الْإِنْسَانِ بَأَنَّ لَا يَنْقَرِضَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَرَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الذُّكُورِ وَفِي الْإِنَاثِ  
رَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الْإِنَاثِ

لَوْ كَانَ مَا هُنَاكَ شَهْوَةً مَا حَصَلَ اجْتِمَاعٌ وَتَزَاوَجٌ  
مِنْ حِكْمَتِهِ أَنَّهُ رَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى  
وَشَرَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ تُصْرَفَ هَذِهِ الشَّهْوَةُ فِيمَا يُفِيدُ  
فِيمَا يُفِيدُ وَيَنْفَعُ وَلَا تَضِيعُ وَتُهْدِرُ  
فِيمَا يَكُونُ ضَرَرًا عَلَى الْمُجْتَمَعِ  
فَهَذِهِ الشَّهْوَةُ إِذَا حَفِظْتُ وَصَرَفْتُ فِي مَصْرِفِهَا أُنتَجَتْ  
أُنتَجَتْ خَيْرًا لِلْبَشَرِيَّةِ

وَإِذَا صُرِفَتْ فِي غَيْرِ مَصْرِفِهَا الشَّرْعِيِّ أُنتَجَتْ دَمَارًا لِلْمُجْتَمَعِ  
وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الزَّنا وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
وَحَرَّمَ اللِّوَاظَ

جَعَلَهُ جَرِيْمَةً عَظِيْمَةً وَإِسْتَنْكَرَهُ وَإِسْتَنْكَرَتْهُ الْعُقُوبُ لِأَنَّهُ يُخَالِفُ الْفِطْرَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ الْخُلُقَ  
عَلَيْهَا فَلِذَلِكَ لَمَّا حَصَلَ مِنْ قَوْمٍ لُوطٍ حَصَلَ أَنْكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ  
الْعَالَمِينَ؟ وَتَذَرُونَ مَا خُلِقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ إِزْوَاجِكُمْ؟ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ  
وَقَالَ لَهُمْ لُوطٌ أَتَأْتُونَ الْفَأْ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ  
الْأُمَّمُ السَّابِقَةَ كُلُّهَا مَا وَجَدَ فِيهَا اللِّوَاظَ

إِلَّا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَبِيْثَةِ  
قَوْمٌ لُوطٍ وَكَانَتْ عُقُوبَتُهُمْ أَشْنَعَ الْعُقُوبَاتِ  
كَمَا قَصَّ اللَّهُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
لِأَنَّ جَرِيْمَتَهُمْ أَشْنَعَ الْجَرَائِمِ  
لِأَنَّ هَذَا اللِّوَاظَ وَالْعِيَاذَ بِاللَّهِ لَا يُنْتَجِ وَإِنَّمَا هُوَ شَرٌّ  
لِأَنَّهُ وُضِعَ لِلْبَيْنِ غَيْرَ مَحَلِّهِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ  
فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَمْ مَا سِئْتُمْ

حِرْصَ

فِي وُضْعِ الْبَذْرِ فِي الْحِرْصِ فِي مَوْضِعِ الْحِرْصِ

فَإِذَا وُضِعَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْحِرْصِ

صَارَ فَسَادًا وَظِياعًا وَفَسَدَتِ الْأَخْلَاقُ وَنَزَعَ الْحَيَاءُ مِنَ الْمُجْتَمَعِ وَنَزَلَتْ فِيهِ الْأَمْرَاضُ وَالْعِيَاذُ  
بِاللَّهِ الْأَمْرَاضُ الْفَتَاكَةُ الَّتِي لَا عِلَاجَ لَهَا مِثْلُ مَا تَسْمَعُونَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ فَقْدِ الْمَنَاعَةِ وَمَرَضِ  
الْإِيدِزِ الَّذِي سَبَبُهُ الْإِسْتِمْتَاعُ غَيْرُ الْمَشْرُوعِ بِالزَّنا أَوْ بِاللِّوَاظِ فَأَنْتَجَ هَذَا أَمْرًا مُسْتَعْصِيَةً وَصَارَ  
مَنْ أُصِيبَ بِهِ لَا عِلَاجَ لَهُ يَعْزِلُ عَنِ الْمُجْتَمَعِ وَلَا يُخَالِطُ أَحَدًا حَتَّى يَمُوتَ حَتَّى يَمُوتَ فِي مَعْزِلِهِ  
وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

وَلِهَذَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

الزنا وَاللِّوَاظُ يُفْسِدُ الْمُجْتَمَعَ

وَيُضَيِّعُ الْأَنْسَابَ

يُضَيِّعُ الْأَنْسَابَ

وَيَقْطَعُ النَّسْلَ وَيُسَبِّبُ الْأَمْرَاضَ الْفَتَاكَةَ

أَمَّا إِذَا صُرِفَتْ هَذِهِ الشَّهْوَةُ فِي مَصْرِفِهَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهَا أَنْتَجَتْ خَيْرًا

أَنْتَجَتْ خَيْرًا وَذُرِّيَّةً طَيِّبَةً

وَيَكْتُرُ بِذَلِكَ عَدَدُ الْمُسْلِمِينَ وَقُوَّتُهُمْ فَالْإِسْلَامُ جَاءَ بِالطَّهَارَةِ الْكَامِلَةِ وَحَرَّمَ الْفَوَاحِشَ

وَسُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى الْوُطِيَّةِ اعْتَرَفُوا أَنَّ الَّذِي لَا فِي الْوِوَاطِ أَنَّهُ أَظْهَرَ

أَخْرَجُوا إِنْ لَوْ مِنْ قَرَيْتِكُمْ لِمَاذَا؟ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ

مَا لَهُمْ عَيْبٌ إِلَّا أَنَّهُمْ يَتَطَهَّرُونَ

فَهُمْ اعْتَرَفُوا أَنَّ الْوِوَاطِ أَنَّهُ نَجِسٌ نَجَاسَةً

وَإِنْ تَرَكَهُ طَهَارَةً

أَخْرَجُوا إِنْ لَوْ مِنْ قَرَيْتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ

وَلِهَذَا قَالَ لَوْ عَلَيهِ السَّلَامُ يَا قَوْمِ هُوَلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَظْهَرَ لَكُمْ

يَعْنِي تَرَوُّجُوهُنَّ تَرَوُّجُوا

مِنْ بَنَاتِيهِ أَمَّا بَنَاتُهُ هُوَ إِلَّا بَنَاتُ أُمَّتِهِ لِأَنَّ بَنَاتِ الْأُمَّةِ بَنَاتُ لِلنَّبِيِّ

بِمَعْنَى أَنَّهُ هُوَ النَّبِيُّ يَكُونُ هُوَ كَبِيرِ الْأُمَّةِ وَهُوَ مَرْجِعُهَا فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْآبِ

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَنَاتُهُ

الْمُؤْمِنَاتُ بَنَاتُ النَّبِيِّ

وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْآيَةِ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى النَّبِيُّ أَوْلَى

بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ إِمَّهَاتِهِمْ وَفِي قِرَاءَةٍ وَهُوَ أَبُوهُمْ مَنْ نَاحِ الْإِحْتِرَامِ وَالْقَدْرِ

وَالْمَكَانَةِ عَلَى هَذَا قَالَ لَوْ هُوَلَاءِ بَنَاتِي يَعْنِي بَنَاتِ الْمُؤْمِنِينَ هُنَّ أَظْهَرَ لَكُمْ بِأَنَّ تَرَوُّجُوهُنَّ

وَالزَّوْجِ طَهَارَةٌ فِيهِ قِضَاءٌ لِلشَّهْوَةِ وَفِيهِ طَهَارَةٌ لِلْعَرَضِ وَفِيهِ إِنتَاجٌ وَفِيهِ إِنتَاجٌ لِلذَّرِّيَّةِ وَفِيهِ

تَكَافُلٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَتَكْوِينٌ لِلإِسْرَةِ وَبِالتَّالِي تَكْوِينٌ لِلْمُجْتَمَعِ فَإِذَا حُفِظَتْ هَذِهِ الشَّهْوَةُ

وَصُرِفَتْ فِي مَصَارِفِهَا لِلزَّوْجِ الشَّرْعِيِّ حَصَلَتِ الْمَصَالِحُ الْعَظِيمَةُ الزَّوْجِ إِذَا صُرِفَتْ فِي غَيْرِ

مَصَارِفِهَا حَصَلَ الْهَلَاكُ وَالذَّمُّ الْمُجْتَمَعِ فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ شَرَعَ الزَّوْجَ وَأَمَرَ بِهِ

قَالَ تَعَالَى وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ

وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ

أَنْ يَكُونُوا مُقْرَأَةً يُعْنَى مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ

وَلَيْسَتْ عَفِيفٌ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ

أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنَ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ لِأَنَّ الصَّوْمَ يَكْسِرُ

الشَّهْوَةَ إِذَا صَامَ الْإِنْسَانُ انْكَسَرَتْ شَهْوَتُهُ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ زَادَتْ شَهْوَتُهُ  
فَالصُّومُ فِيهِ عِلَاجٌ  
فِيهِ عِلَاجٌ لِهَذِهِ الشَّهْوَةِ  
بِأَنْ يَصُومَ حَتَّى يُيَسِّرَ اللَّهُ لَهُ الزَّوْجَ  
الزَّوْجَ

نِكَاحٌ فِي الْإِسْلَامِ بَلْ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ الزَّوْجُ عَقْدٌ شَرِيفٌ وَرَابِطَةٌ مُبَارَكَةٌ  
وَفِيهِ ظَهَارَةٌ لِلْعَرَضِ ظَهَارَةٌ لِلْمُجْتَمَعِ فِيهِ نَسْلٌ وَذُرِّيَّةٌ فِيهِ حَظٌّ لِلْبَصْرِ وَتَخْصِينٌ لِلْفَرْجِ فِيهِ  
كَفَالَةٌ لِلْمَرْأَةِ وَفِيهِ أُنْسٌ لِلرَّجُلِ مَعَ الزَّوْجَةِ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ  
لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ وَرَحْمَةً أَنْظِرْ إِلَى الرَّجُلِ لَوْ دَخَلَ الْبَيْتَ وَخَدَهُ  
مَا فِي زَوْجَتِهِ يَعِيشُ وَخَدَهُ فِي الْبَيْتِ مَاذَا تَكُونُ حَالَتُهُ؟ تَكُونُ حَالَتُهُ بِأَيْسَةٍ لَوْ أَنَّ الْبَيْتَ مَلِيَانٌ  
مِنَ الدَّرَاهِمِ وَمِنَ الْمَلذَّاتِ لَوْ أَنَّ عِنْدَهُ كُلَّ فَكْهَةٍ وَكُلَّ مَا يُطْلَبُ لَكِنْ مَا عِنْدَهُ إِمْرَأَةٌ مَاذَا  
تَكُونُ حَالُهُ؟ يَكُونُ حَالُهُ بَيْسَةً إِذَا كَانَ عِنْدَهُ زَوْجَةٌ صَالِحَةٌ وَلَوْ كَانَ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ  
فَقِيرٌ مَاذَا تَكُونُ حَالُهُ؟ مِنْ حَالِهِ طَمَآنِينَةٌ وَسَكَنٌ وَاسْتِقْرَارٌ وَإِنْسٌ هَذَا مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى اللَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الرَّابِطَةَ الْعَظِيمَةَ لِلْبَشَرِيَّةِ عُمُومًا وَلِلْمَسِ الْمُؤْمِنِينَ خُصُوصًا فَاللَّهُ جَلَّ  
وَعَلَا أَمَرَ بِالنِّكَاحِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالنِّكَاحِ حَتَّى عَلَيْهِ وَرَغِبَ فِيهِ لِأَنَّ فِي تَرْكِهِ  
مَفَاسِدَ فِي تَرْكِ النِّكَاحِ مَفَاسِدَ إِذَا لَمْ يَخْضَلِ النِّكَاحُ حَصَلَ الزِّنَا وَاللِّوَاظُ وَالْفَسَادُ لِأَبَدٍ وَلِذَلِكَ  
النِّكَاحُ ضَرُورَةٌ مِنْ ضَرُورَاتِ الْحَيَاةِ  
لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ رَجُلٌ وَإِمْرَأَةٌ  
وَلِهَذَا الَّذِينَ يَنْفِرُونَ مِنَ الزَّوْجِ  
الَّذِينَ يَنْفِرُونَ مِنَ الزَّوْجِ وَيَضَعُونَ الْعَرَاقِيلَ  
فِي سَبِيلِ الزَّوْجِ

هُؤُلَاءِ أَعْدَى لِلْبَشَرِ يُرِيدُونَ انْتِشَارَ الْفَاحِشَةِ الَّذِينَ يَزْعَبُونَ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ تَأْخُذُ حُرِّيَّتَهَا الْمَرْأَةَ لَا  
تَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةُ تَعْمَلُ فِي الْمَكَاتِبِ تَكُونُ سَفِيرَةً تَكُونُ وَزِيرَةً تَكُونُ رَئِيسَةً دَوْلَةٍ تَكُونُ هَذَا  
خُرُوجَ الصَّبِيغَةِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى الْعَكْسِ اللَّهُ لَمْ يَخْلُقْ لَآلِهَةَ لَمْ يَخْلُقِ الْمَرْأَةَ لِهَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْمَرْأَةَ لِمَا  
تَعْلَمُونَ لِتَكُونَ رَبَّةً بَيْتٍ وَمَرْبِيَّةً أَوْلَادٍ تَكُونُ قَاعِدَةً لِلْبَيْتِ يَلْجَأُ إِلَيْهَا الزَّوْجُ وَيَأْنَسُ بِهَا مَا خَلَقَهَا  
تَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ هَذَا لِلرِّجَالِ  
الْأَعْمَالُ الَّتِي خَارِجَ الْبَيْتِ

هَذِي لِلرِّجَالِ  
أَمَّا النِّسَاءُ فَأَعْمَالُهَا دَاخِلَ الْبُيُوتِ  
وَالْبُيُوتُ فِيهَا مَشَاغِلٌ كَثِيرَةٌ  
وَلِذَلِكَ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ وَطَّفُوا نِسَاءَهُمْ أَضْطَرُّوا إِلَى جَلْبِ الْخَادِمَاتِ  
وَالْخَدِيمِينَ لِأَنَّهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى أَعْمَالِ الْبُيُوتِ

مَنْ يَقُومُ بِهَا؟ فَجَاءُوا بِالْخَدِيمِينَ وَالْخَدَمَاتِ

وَحَصَلَ الصَّرْرُ فِي الْمُجْتَمَعِ

وَانْتَشَرَ الْجَرَائِمُ فِي الْمُجْتَمَعِ وَالسَّرَقَاتِ وَالْبَلَاءِ مِنْ هَوْلَاءِ وَسَاءَتِ تَرْبِيَةُ الْأَوْلَادِ حَتَّى إِنَّ بَعْضَ  
أَوْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُرَبِّياتِ الْأَجْنَبِيَّاتِ يُرَبِّينَهُمْ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ أَوْ النَّصْرَانِيَّةِ

وَعَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ

لِأَنَّ هَوْلَاءِ عَكَسُوا الْفِطْرَةَ

الْإِلَهِيَّةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا

فَالْمَرْأَةُ خُلِقَتْ لِتَكُونَ زَوْجَةً وَتَكُونَ صَاحِبَةً بَيْتٍ

تَكُونُ مُرَبِّيَّةَ أَوْلَادٍ تَكُونُ سَكَنًا لِلزَّوْجِ إِمَّا أَنَّهُ يَكُونُ هُوَ الزَّوْجُ وَالزَّوْجَةُ كَانَهُمْ عُرَابٍ يَسْكُنُونَ  
جَمِيعٌ وَكُلٌّ لَهُ عَمَلٌ وَكُلٌّ يَطْلَعُ إِلَيْهِ عَمَلُهُ هَذَا مِثْلُ الْإِلاَّيِ يَجْتَمِعُونَ فَقَطْ لِلْمَبِيتِ وَكُلٌّ

يَسْتَرِيحُ وَقَتَ النَّوْمِ وَيَطْلَعُ

وَالْمَرْأَةُ تَطْلَعُ مِثْلَ مَا يَطْلَعُ الرَّجُلُ

بَلْ رُبَّمَا أَنَّ الرَّجُلَ يَنَامُ فِي الْبَيْتِ وَهِيَ تَرْوُحُ لِلْأَعْمَالِ تَخْرُجُ آخِرَ اللَّيْلِ تَرْوُحُ تُسَافِرُ الْعَمَلَ مِنْ

بَعِيدٍ وَهِيَ امْرَأَتُهُ ضَعِيفَةٌ مَسْكِينَةٌ فَالْأُمُورُ انْتَكَسَتْ وَأَنْعَكَسَتْ وَنَخَشَى مَنْ مِنْ آثَارِهَا

وَأَضْرَارِهَا وَدُعَاةِ فِتْنَةٍ يُحَرِّضُونَ عَلَى هَذَا يَحَرِّضُونَ عَلَى أَنْ تَتَمَرَّدَ الْمَرْأَةُ

وَأَنْ تَخْرُجَ عَلَى الْإِدَابِ وَعَلَى الْأَحْكَامِ

وَأَنْ تَتَوَلَّى أَعْمَالَ الرِّجَالِ

وَإِنْ تَخَالِطَ الرِّجَالَ وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَاللَّهِ فَرْقٌ بَيْنَهُمَا

هُمْ لَا يَقُولُونَ لَا مَا فِي فَرْقٍ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ

فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُفْسِدُوا الْمُجْتَمَعَ

بِهَذِهِ الْأَفْكَارِ الْخَبِيثَةِ

وَمِنْ وَرَائِهِمْ أُمَّمُ الْكَ تُوِّرُهُمْ عَلَى هَذَا تُشَجِّعُهُمْ عَلَى هَذَا

وَالآنَ يَعْقِدُونَ مُؤْتَمَرَاتٍ لِتَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ

وَتَحْرِيبِ الْمَرْأَةِ

الْحَقِيقَةُ أَنَّهُ مَا هُوَ بِتَحْرِيرٍ وَإِنَّمَا هُوَ تَحْرِيبٌ

تَحْرِيبٌ لِلْمَرْأَةِ وَيَتَأَمَّرُونَ وَيُشَجِّعُهُمْ بَعْضُ الْمَغْرُورِينَ مِنْ أُنْبَانِنَا

مِنْ أُنْبَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْأَسْفِ

وَيَتَكَلَّمُونَ بِلِسَانِهِمْ

يُرَوِّجُونَ أَفْكَارَهُمْ

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

نَعَمْ

أَبَاحَ لَنَا فِعْلًا النِّكَاحَ وَسِنَّهُ لَمَّا شَاءَ فِينَا مِنْ نَمَاءٍ مُعْوَدٍ

أَعَدَّ الْأَوَّلَ

النِّكَاحُ وَعَشْرَةُ الزَّوْجَةِ وَأَدَابُ الْجَمَاعِ وَالْقِسْمِ

نَعَمْ

أَبَا حَلَّ اللَّهُ لَنَا فِعْلُ النِّكَاحِ

إِبَاحَةً لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهْوَةِ هُذِي لَا بُدَّ أَنَّهُ تَحْتَاجُ إِلَى مَصْرِفٍ

اللَّهُ وَعَلَا جَعَلَ لَهَا مَصْرِفًا نَزِيهًا طَيِّبًا مُثْمِرًا

نَعَمْ

وَسِنَّتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

سِنَّتُهُ يَعْنِي شَرَعَهُ

وَأَمَرَ بِهِ

نَعَمْ

أَبَاحَ لَنَا فِعْلَ النِّكَاحِ لِمَا شَاءَ فِينَا مِنْ نَمَاءٍ مُعَوِّذٍ

لَمَّا شَاءَ فِينَا جَلَّ وَعَلَا مِنَ النَّمَاءِ

لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بَقَاءَ النَّسْلِ إِلَّا بِالزَّوْاجِ

لَا يُمَكِّنُ بَقَاءَ النَّسْلِ إِلَّا فِي الزَّوْاجِ

وَالْمُرَادُ النَّسْلُ الطَّيِّبُ هُوَ الْمُرَادُ مَجْرَدُ التَّوَالِدِ مِثْلَ الْبَهَائِمِ لَا الْمُرَادِ النَّسْلُ الطَّيِّبُ الَّذِي يَكُونُ

مِنْ زَوَاجٍ شَرِيفٍ وَمِنْ عَقْدٍ نَزِيهٍ نَعَمْ وَمَذْهَبُنَا اسْتِحْبَابُهُ وَهُوَ وَاعْلَى خَائِفٍ مِنْ مَعْنَى مَذْهَبِنَا

عَنِ الْخَائِبَةِ أَنَّ الزَّوْاجَ مُسْتَدَبٌّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ مُسْتَدَبٌّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ فَهَذَا إِذَا

لَمْ يَخَفْ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ فَهُوَ مُسْتَدَبٌّ

أَمَّا إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ إِذَا لَمْ يَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ

يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ

لِيُحَصِّنَ نَفْسَهُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضٌ

لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْطِ فَالَّذِي يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْعَنْتِ وَهُوَ الْوُقُوعُ فِي الزِّنَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ

يَتَزَوَّجَ إِذَا كَانَ يُقَدَّرُ

وَإِذَا لَمْ يُقَدَّرْ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ

وَلَيْسَتْ عَفِيفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

نَعَمْ

وَمَذْهَبُنَا اسْتِحْبَابُهُ هُوَ وَاجِبٌ عَلَى خَائِفٍ مِنْ أَيِّ نَعَمْ عَلَى خَائِفٍ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الشَّهْوَةِ مِنْ

الْعَنْتِ

وَهُوَ التَّعَبُ

وَحَظَرَ الشَّهْوَةَ

نَعَمْ

يَا أُخِي نَصِيحَتُهُ وَكُنْ حَازِمًا وَأُخْضِرْ بِقَلْبٍ مُؤَيَّدٍ

أَرَادَ أَنْ يُقَدِّمَ لَكَ نَصَائِحَ فِي الزَّوَاكِ

أَرَادَ أَنْ يُقَدِّمَ لَكَ نَصَائِحَ لِلزَّوَاكِ فَتَنَّبَهُ لَهَا

وَلَا تَنكُحَنَّ إِنْ كُنْتَ شَيْخًا فَنِيَّةً تَعِشُ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ أَوْ تَرْضَى بِالرَّدِّ

هَذَا مِنَ النَّصَائِحِ أَنَّ كَبِيرَ السِّنِّ أَنَّهُ مَا يَتَزَوَّجُ صَغِيرَةَ السِّنِّ

لَأَنَّهُ إِذَا تَزَوَّجَ مِنْ صَغِيرَةَ السِّنِّ لَمْ يَخْضُلِ الْمَقْصُودَ

لَمْ يَخْضُلِ الْمَقْصُودَ فَهِيَ لَا تَزْتَاخُ مَعَهُ وَهُوَ لَا يَزْتَاخُ مَعَهَا

لِعَدَمِ التَّنَاسُبِ

بَيْنَهُمَا

لَا أَنَّهُ يَحْرُمُ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ يَحْرُمُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ الشَّابَّةَ مِنْ كَبِيرٍ

لَا مُهَوَّبَ حَرَامٍ

تَزَوَّجَ الشَّابَّةَ مِنْ كَبِيرٍ

إِذَا كَانَ الْكَبِيرُ يَسْتَطِيعُ

الْقِيَامَ بِذَلِكَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ بِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عُقِدَ عَلَيْهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ دَخَلَ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

فَإِذَا كَانَ الْكَبِيرُ يَخْضُلُ بِزَوَاكِهِ مِنَ الصَّغِيرَةِ الْمَقْصُودَ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَخْشَى أَنَّهُ مَا يَخْضُلُ الْمَقْصُودَ

أَنَّهُ يَضْعَفُ عَنِ إِشْبَاعِ رَغْبَتِهَا وَرَبَّمَا هِيَ تَتَبَرَّمُ مِنْهُ وَالنَّاسُ يُنْفِرُونَهُ فَكُونُوهُ يَتَجَنَّبُ هَذَا مِنْ

الْأَوَّلِ أَحْسَنَ

نَعَمْ

فَالزَّوَاكِ الْكَبِيرُ مِنَ الصَّغِيرَةِ فِيهِ تَفْصِيلٌ

إِنَّ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً لِلصَّغِيرَةِ فَتَزَوَّجَ مِنَ الْكَبِيرِ

كَمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ فَالْأَوْلَى أَنَّهُ مَا يُزَوَّجُ مَا يُزَوَّجُ الْكَبِيرَ مِنَ الصَّغِيرَةِ

لَأَنَّهُ لَا الْإِلْتِمَامَ بَيْنَهُمَا

نَعَمْ

وَلَا تَنكُحَنَّ مَنْ تَسَمَّى فَوْقَكَ رُبَّتَهُ تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَنكُّدِي

كَذَلِكَ مِنَ النَّصَائِحِ أَنَّكَ مَا مِنْ هِيَ أَكْبَرُ مِنْ رُبَّتِي

لَأَنَّهَا تَعْلُو عَلَيْكَ

مِرَاةً

مِرَاةٌ وَتَرَى نَفْسَهَا عَلَى رُبَّتِهِ هَذَا تَكُونُ حَالَةً

وَتَتَكَدَّرُ عَلَيْكَ

فَأَحْسِنُ أُنْكَ تَزْوُجُ مَنْ هِيَ أَقَلُّ مِنْكَ رُبُّهُ أَوْ مَنْ هِيَ مُسَاوِيَةٌ لَكَ إِمَّا أَنْكَ تَأْخُذُ بِنْتٍ غَنِيَّةٍ أَوْ بِنْتِ  
امِيرٍ وَأَنْتِ إِنْسَانٌ عَادِيٌّ مَا تَبْلُغُ رُبَّتُكَ مِثْلَ رُبَّتَيْهَا هَذَا يَجْعَلُ أَنَّهَا تَتَبَرَّمُ مِنْكَ وَأَنَّهَا تَتَكَدَّرُ عَلَيْكَ  
تُنْغَصُ عَلَيْكَ

نَعَمْ

الْكَفَاءَةُ إِذْ فِيهِ كَمَالُ التَّوَدُّدِ

نِعْمَ الْمُفْقَهُاءُ شَرَطُوا الْكَفَاءَةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ الْكَفَاءَةَ فِي الدِّينِ هَذِي لَا بُدَّ مِنْهَا

لَا بُدَّ مِنَ الْكَفَاءَةِ فِي الدِّينِ

وَكَذَلِكَ الْكَفَاءَةُ فِي الْمَنْصِبِ

الْكَفَاءَةُ فِي الْمَنْصِبِ

فَلَا تَتَزَوَّجُ وَاحِدَةً فِي الْمَنْ أَعْلَى مِنْ مَنْصِبِكَ فَإِنَّهَا سَتَتَكَبَّرُ عَلَيْكَ وَسَتَتَبَرَّمُ مِنْكَ عُدْنَا عِنْدَ أَذْنِي  
شَيْءٍ تَخْتَقِرُكَ لِأَنَّهَا تَرَى أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنْكَ مَنْصِبٌ وَأَمَّا الْكَفَاءَةُ فِي النَّسَبِ الْكَفَاءَةُ فِيَّ فَلَا تَمْنَعُ  
الزَّوْاجَ لَكِنْ يَكُونُ الْخِيَارَ لِمَنْ لَمْ يُرْضَ

لِمَنْ لَمْ يُرْضَ يَجْعَلُ لَهُ الْخِيَارَ

نَعَمْ

لَنْ تَرْضَى هِيَ زَوْجَةً بِمَنْ لَا يُسَاوِيهَا فِي النَّسَبِ

لَهَا تَفْسَحُ أَوْ لَوْلِيَّهَا أَوْ أَقَارِبِهَا وَعَضَبَتِهَا لَهُمُ الْخِيَارُ فِي هَذَا

نَعَمْ

الْكَفَاءَةُ إِذْ فِيهِ كَمَالُ التَّوَصُّلِ أَي نَعَمْ إِذَا حَصَلَتْ الْكَفَاءَةُ فِي الْمَنْصِبِ حَصَلَتْ الْكَفَاءَةُ فِي

الْمَنْصِبِ وَالنَّسَبِ يَحْضُلُ كَمَالُ التَّوَدُّدِ أَمَّا إِذَا تَفَاوَتَتْ الْكَفَاءَةُ يَحْضُلُ فِي ذَلِكَ سُرُورٌ وَتَنْغِيصٌ

بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

نَعَمْ

وَلَا تَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَأَثَانِهَا

هَذِي وَصِيَّةُ ثَالِثَةٌ

لَا تَتَزَوَّجِ الْمِرَاةَ مِنْ أَجْلِ مَالِهَا

لَأَنَّهُ يَطْغِيهَا عَلَيْهِ تَزْوُجُ غَنِيَّةً أَوْ مَوْظَفَةً وَظِيفَةً كَبِيرَةً وَأَنْتِ فِرَاشٌ وَلَا مَا لَكَ وَظِيفَةٌ؟ تَبِي

تُطْفِي عَلَيْكَ إِذَا كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْكَ وَظِيفَةٌ وَأَغْنَى مِنْكَ بِالْمَالِ تَبِي تَكْبُرُ عَلَيْكَ وَيَحْضُلُ مِنْ ذَلِكَ

التَّنْغِيصِ عَلَيْكَ مِنْهَا

نَعَمْ

تَذِلُّ وَتَتَّظَهَرُ

أَي نَعَمْ لَا تَتَزَوَّجُهَا مِنْ أَجْلِ مَالِهَا

وَأَتَانُهَا إِذَا كُنْتَ فَقِيرًا  
أَمَا إِذَا كُنْتَ غَنِيًّا فَلَا بَأْسَ لِأَنَّهُ مَا يَخْضُلُ مُفْسِدَةً فِي هَذَا  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَنكَّحُ الْمَرْأَةُ لِإِرْبَعٍ  
لِمَا لَهَا

وَلِمَا لَهَا وَلِحَسْبِهَا وَلَدَيْنِهَا  
فَإِظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ  
إِظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ  
وَأَمَّا النِّكَاحُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ أَوْ مِنْ أَجْلِ الْحُبِّ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْجَمَالَ هَذَا رُبَّمَا يُطْغِيهَا عَلَيْكَ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْكُنْ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا تَسْمَعُ إِذَا أَنْوَعَ مِنْ مُعَدِّدٍ  
كَذَلِكَ لَا تَتَزَوَّجُ امْرَأَةً لَا تَأْتِي إِلَى بَيْتِكَ  
تَكُونُ مَعَكَ فِي الْبَيْتِ تَتْرُكُهَا فِي بَيْتِ أَهْلِهَا  
لَأَنَّكَ تَصِيرُ ذَلِيلًا  
تَكُونُ ذَلِيلًا عِنْدَ أَهْلِهَا  
وَيَمْلُونَ مَنْ تَرُدُّكَ عَلَيْهِمْ وَمِنْ  
وَهَذَا فِيهِ رَدُّ لِرِوَاكِ الْمَسِيرِ الْآنَ اللَّيِّ يَقُولُونَ يَتَزَوَّجُهَا وَيُخَلِّيهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
لَا هَذَا مَا يَخْضُلُ بِهِ الْمَقْضُودُ  
هَا يَخْضُلُ بِهِ الْمَقْضُودُ

هَذَا إِنَّمَا الْمَقْضُودُ مِنْهُ مُجَرَّدُ الشَّهْوَةِ فَقَطْ  
تَهْدِرُ بِقِيَّتِهِ الْمَصَالِحَ فَلَا يَنْبَغِي زَوَاجُ الْمَسِيرِ لِأَنَّهُ لَا يَخْضُلُ بِهِ مَقَاصِدُ الزَّوْاجِ وَلَا يَتَسَلَّمُ الزَّوْجُ  
زَوْجَتَهُ وَإِنَّمَا يَأْتِي إِلَيْهَا لِقَضَاءِ الشَّهْوَةِ فَقَطْ  
وَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ  
لَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ وَلَا يَدْرِي وَينَ تَزَوَّجُ  
وَلَا أَيْنَ تَذْهَبُ

هَذَا مَا هُوَ بِزَوَاجٍ  
هَذَا زَوَاجٌ نَاقِصٌ  
مَسْأَلُونَ لَيْسَ فِيهِ فَايِدَةٌ إِلَّا فَايِدَةٌ وَاحِدَةٌ ضَعِيفَةٌ وَهِيَ قَضَاءُ الشَّهْوَةِ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْكُنْ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
تَسْمَعُ إِذَا لَا تَسْكُنْ فِي دَارِهَا أَحَدٌ حَتَّى وَلَوْ مَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهَا إِذَا صَارَ لَهُ دَائِرٌ لَا تَسْكُنُ مَعَ هَالِدَارِ  
جُبْهَا لِبَيْتِكَ إِذَا بُغِيَتْ إِذَا أَرَدْتَ يَعْنِي تَمَامَ الرِّوَجِيَّةِ وَتَمَامَ الْإِنْسِ أَمَا إِذَا سَكَنْتَ مَعَهَا بِدَارِهَا  
تَمُنُّ عَلَيْكَ

وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِذَا سَكَنْتِ أَنْتِ وَإِيَّاهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
هَذَا أَشَدُّ مِنَّا وَأَشَدُّ ذِلَّةً وَأَشَدُّ تَمًّا أَيْضاً أَنْتِ مَا تَتَمَكَّنُ مِنْهَا  
مَا تَمَكَّنَ مِنْهَا إِلَّا لِحَضَاتٍ وَعَلَى دَجَلٍ وَعَلَى مَا يَخْضُلُ مَقَاصِدَ الرِّوَاجِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا تَرَكَتْهَا عِنْدَ أَهْلِهَا أَنْ تَزُوجَ عَلَى هَوْنٍ يَعْغِي تَزُوجُ فِي الْمَسَاءِ الرِّوَاجِ الْمَسَاءِ  
وَالْإِقْتِدَاءِ الصَّبَاحِ فَأَنْتِ فِي هَوَانٍ صَبَاحاً وَمَسَاءً فِي ذَهَابِكَ إِلَيْهَا  
لَأَنَّكَ تَذْهَبُ عَلَى دَجَلٍ وَيَحْتَقِرُونَكَ وَيَمْلُونَ مِنْكَ أَيْضاً  
يَمْلُونَ مِنْكَ وَرُبَّمَا يَغَارُونَ مِنْكَ سُفْهَاءُ هُمْ  
وَيُؤْذُونَكَ

فَتَجَنَّبِ هَذِهِ الْأُمُورِ  
تُسَلِّمُ زَوْجَتَكَ

لِأَجْلِ تَسْيِطِرِ عَلَيْهَا وَتَكُونُ فِيَّ فِي وِلَايَتِكَ وَفِي أَيِّ رِقَابَةٍ عَلَيْهَا وَفِي الرِّجَالِ قَوَّامُونَ عَلَى  
النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا مَا يَخْضُلُ الْقَوَّامَةَ يَخْضُلُ لَكَ  
عَلَيْهَا نَعَمْ

وَسَامَحَتْنَا الْأَجْرُ هَذَا مِنَ النَّصَايِحِ أَنَّكَ تَعْرِ

تَعْضُ الصَّرْفَ عَنِ بَعْضِ التَّقْصِيرِ الَّذِي يَخْضُلُ مِنْهَا لَا بُدَّ أَنْ يَخْضُلَ تَقْصِيرٌ مِنْهَا إِمْرَأَةً عَلَيْكَ  
أَنْ تَعْضُ الصَّرْفَ وَتَضْبِرَ وَلَا تُؤَاخِذْهَا عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ تُنَاقِشُهَا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا يَخْضُلُ  
الِاسْتِيفْرَاءَ مَعَ هَذَا الْإِنْتِقَادِ وَهَذَا الْمُدَاسِبَةُ نَعَمْ

عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ سَمِيحاً فِي بَعْضِ التَّقْصِيرِ اللَّيِّ مَا يَخْلُ الَّذِي لَا يَخْلُ بِالْعَشْرَةِ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا عَاهَدَتْ عَوَارِ إِذَا لَمْ يَدْمُ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ لَا تَسْأَلَنَّ عَنْ مَا عَاهَدَتْ

إِذَا جُبَّتْ لِلْبَيْتِ شَيْءٌ لَا تَقُولُ وَبَيْنَ رَاحٍ

وَبَيْنَ رَاحَتِ الْفَاكِهَةِ؟ وَبَيْنَ رَاحِ اللَّحْمِ؟ وَبَيْنَ رَاحٍ لَا تَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا مَا هُوَ مِنْ صَبْعِ كِرَامِ الْإِزْوَاجِ  
وَالْمَرْأَةُ الَّتِي تَمْدَحُ زَوْجَهَا تَقُولُ وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا عَاهَدَ  
مَا يَسْأَلُ مَا يَقُولُ وَبَيْنَ رَاحٍ؟ نَعَمْ

وَأَغْضَبَ عَنْهُ

عَوَارِ إِذَا لَمْ يَدْمَمْ الشَّرْعُ تُرْشِدِي

إِذَا لَمْ يَدْمَمْ؟ يُدْمَمْ

يُدْمَرُ يُدْمَمُ

مِنَ الذِّمَّةِ

يُدْمَمُ؟ أَي نَعَمْ  
أَي نَعَمْ وَهُوَ النَّقْصُ إِذَا كَانَ مَا هُوَ نَقْصٌ فِي الدِّينِ  
يُدْمَمُهُ الشَّرْعُ  
فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ النَّقْصُ فِي الدِّينِ لَا مَا يَجُوزُ  
مَا يَجُوزُ أَنْكَ تَبْغِضُ إِذَا افْتَصَرْتَ تَكَاثُرَ عَنِ الصَّلَاةِ  
إِذَا صَارَ التَّكَاثُرُ عَنِ الصَّلَاةِ تُفَرِّطُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ التَّغَاظِي عَنْهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا هُوَ فِي الدِّينِ وَأَمَّا هُوَ نَقْصٌ فِي غَيْرِ أُمُورِ الدِّينِ  
فَكُونُكَ تُعْطَى الطَّرْفَ عَنْهُ تَصْبِرُ أَحْسَنَ  
نَعَمْ

عَوَّازُ إِذَا لَمْ يَدْمُ

نَعَمْ

وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ عَوَانٌ لَدَيْنَا إِحْفَظُ وَصِيَّةَ مُرَشِدِي  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُطْبَتِهِ فِي عَرَفَةَ قَالَ إِنْ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ  
أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرٌ وَقَالَ إِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ يَعْنِي أَسِيرَاتِ  
العَانِي هُوَ الْأَسِيرُ  
الْمَرْأَةُ أَسِيرَةٌ عِنْدَ زَوْجِهَا  
فِيحْسُنْ إِلَيْهَا  
يُحْسِنُ إِلَيْهَا  
يَرْحَمُ حَالَهَا

وَأَنَّهَا عِنْدَهُ فَلَا يَسْتَعْلِفُ مُوْتَهُ وَظَعْفَهَا فَيَتَجَبَّرُ عَلَيْهَا وَيُسِيءُ إِلَيْهَا نَعَمْ وَلَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ تَرْمُ  
بِثَهْمَةٍ أَي نَعَمْ لَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ كُلُّ شَيْءٍ تَسْتَنْكِرُهُ مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ مُنْكَرٌ مِنْ مُنْكَرَاتِ  
الشَّرْعِ أَمَّا إِذَا كَانَ وَفِي أُمُورٍ عَادِيَّةٍ وَأُمُورٍ مَا تَأْتِي عَلَى الْمَطْلُوبِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ أَوْ أَنَّهَا خَلَّتْ  
بِشَيْءٍ لَا تَكْثُرُ عَلَيْهَا مِنَ اللُّومِ وَمِنَ الْإِسْتِنْكَارِ وَمِنْ تَسَامُحٍ نَعَمْ أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مُنْكَرَاتُ شَرْعِيَّةٍ  
فَأَنْتِ تُعَالِجُهَا بِتَعَالِجِهَا بِالتِّي هِيَ إِحْسِنُ  
نَعَمْ

وَلَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ تَرْمُ بِثَهْمَةٍ وَلَا تَرْفَعَنَّ الصَّوْتَ عَنْ كُلِّ مُعْتَدِي

أَي نَعَمْ

الَّتِي يَعْتَدِي لِازِمٍ مِنْ تَأْدِيبِهِ بِالسَّوْطِ لِازِمٍ مِنْ تَأْدِيبِهِ بِالسَّوْطِ بِأَنْ يُضْرَبَ حَتَّى يَزْتَدَعَ مِنَ الْمَرْأَةِ  
وغيرها وَالْوَالِدِ الْمَرْأَةِ وَالْوَالِدِ إِذَا أَسَاءَ أَوْ الطَّالِبِ إِذَا يُؤَدَّبُ بِالسَّوْطِ؟ نَعَمْ

فَمَا هِيَ كَذَلِكَ هَذِهِ وَصِيَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النِّسَاءَ خُلِقْنَ مِنْ ضِلْعٍ  
يَعْنِي مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ إِذْمٍ وَمَنْ ضِلْعٍ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ إِعْلَاهُ  
فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتْهَا

مِثْلَ لَوْ تُحَاوَلُ الضِّلْعَ  
الضِّلْعُ أَعْوَجُ إِذَا حَاوَلْتَ أَنْكَ تُعَدُّ الضِّلْعَ يَنْكَسِرُ  
هَذَا مِثَالٌ صَرَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَذَلِكَ الْمَرْأَةُ مَجْبُوتَةٌ عَلَى الْإِعْجَاجِ طَبِيعَتُهَا كَذَا  
إِذَا حَاوَلْتَ أَنْكَ تُقِيمُ أَخْلَاقَهَا مِثَّةً بِالمِثَّةِ مَا تَسْتَطِيعُ  
لَكِنْ تَوَاطَبُ أَصْبِرُ

فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتْهَا  
مَا هُوَ؟ صِلَاقُهَا كَسَرَهَا صِلَاقُهَا  
وَإِنْ اسْتَفْتَعْتُ بِهَا اسْتَفْتَعْتُ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ  
إِصْبِرْ عَلَيْهَا

إِصْبِرْ عَلَيْهَا  
الْمَرْأَةُ فِيهَا عَوْجٌ طَبِيعِيٌّ  
مَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّرَهُ أَبَدًا  
نَعَمْ هِيَ وَصِيَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

فَمَا هِيَ إِلَّا مِثْلُ ضِلْعٍ مُرَدِّدٍ  
نَعَمْ  
الْفَتَى فِي عُرْفَةٍ فَوْقَ سِكَّةٍ يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ إِعْرِضْ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ بَعْضَ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي فِي مَسْأَلَةِ إِبَاحَةِ تَطْوِيلِ الثَّوْبِ تَحْتَ الكَعْبَيْنِ لَمَنْ بِهِ عَيْبٌ  
سَأَلْتُ عَنْهُ يَا أُخِي فِي الدَّرْسِ الْمَاضِي وَأَجَبْنَاكَ إِذَا كَانَ فِيهِ جُرْحٌ يَخْتِاجُ إِلَى إِرْخَاءِ الثَّوْبِ عَلَيْهِ  
مَا يُخَالِفُ لِأَنَّ هَذَا مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الْأَسْبَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الْحَاجَةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ هَذَا الْحَدِيثِ؟ لَا حَظَّ لِلْكَعْبَيْنِ مِنَ  
الْإِزَارِ

وَهَلْ يَحْرُمُ إِطَالَةُ الثَّوْبِ إِلَى أَنْ يَتَغَطَّى الكَعْبُ؟ الْحَدِيثُ مَا أُعْرِفُ عَنْهُ شَيْءٌ وَلَا إِذْرِي

وَأَمَّا الْكُفُّ الْحَدُّ هُوَ كَدُّ الثُّوبِ مَا يَنْزِلُ عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا كَانَ أَسْفَلَ  
الْكَغْبَيْنِ مَعْنَاهُ أَنْ مَا غَطَّى الْكَغْبَيْنِ لَا بَأْسَ بِهِ مَا غَطَّى الْكَغْبَيْنِ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ مَا  
أَسْفَلَ الْكَغْبَيْنِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ دُعَاءٌ عِنْدَ  
الْعَوَامِّ عِنْدَ لُبْسِ الثُّوبِ الْجَدِيدِ يَقُولُونَ اللَّهُ يَجْعَلُكَ تَقْطَعُهُ بِالْعَافِيَةِ  
فَهَلْ هَذَا الدُّعَاءُ جَائِزٌ؟ الْمَعْنَى صَدِيقُ

الْمَعْنَى صَدِيقُ

أَي نَعَمْ

مَا فِي يَأْسٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ الْبِنطَالَ  
وَالْقَمِيصَ فَهَلْ يَلْبَسُ مِثْلَهُمْ أَمْ يَكُونُ وَالْحَالَةَ هَذِهِ مُتَشَبِّهًا بِالْكَفَّارِ؟ الْبِنطَالُ مَا هُوَ مِنْ  
خَصَائِصِ الْكَفَّارِ يَلْبَسُ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ عَادَةً أَهْلُ الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَهُ فَلَا بَأْسَ  
بِلُبْسِهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ عَادَةً الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَ الثُّوبَ وَالْقَمِيصَ

وَلَا يَلْبَسُونَ الْبِنطَالَ فَلَا تُخَالِفُهُمْ

الْبَسَ لِبَاسَهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الدُّعَاءُ الَّذِي ذَكَرَهُ خَاصٌّ عِنْدَ لُبْسِ الثُّوبِ أَمْ أَنَّهُ عَامٌّ فِي كُلِّ لِبَاسٍ جَدِيدٍ  
مِنْ سَمَاعٍ وَغَيْرِهِ؟ الْأَصْلُ الثُّوبُ أَمَّا الشِّمَاعُ هَذَا مُكَمَّلُ الشِّمَاعِ وَالْعِمَامَةِ وَالطَّاقِيَةِ هَذِي  
أَشْيَاءٌ مُكَمَّلَةٌ لَكِنَّ الْأَصْلَ الثُّوبَ الَّذِي يُوَارِي الْجِسْمَ وَيَسْتُرُ الْعَوْرَةَ هَذَا مُكَمَّلُ وَالْعِمَامَةِ  
مُكَمَّلَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ حَدِيثٌ يَدُلُّ عَلَى  
جَوَازِ لُبْسِ الْإِزَارِ بِمِقْدَارِ أَرْبَعَةِ أَصَابِعَ تَحْتَ الرُّكْبَةِ؟ وَمَا صِدْقُهُ؟ مَا أَذْرِي وَاللَّهُ  
مَا لَكِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ آزَرْتُ الْمُؤْمِنَ آزَرَهُ الْمُؤْمِنُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ  
هَذَا الْأَمْرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ فِي أَحَدِ الدُّرُوسِ

السَّابِقَةِ

لَيْسَ فَمَا هِيَ ضَوَابِطُ لُبْسِهِ؟ وَهَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِزَارٍ يَكُونُ فَوْقَ السِّرْوَالِ؟ امْتِثَالًا لِهَذَا الْحَدِيثِ  
قَالَ تَسْرُولُوا وَأُتْرُزُوا خَالِفُوا النَّصَارَى وَالْيَهُودَ  
لَا مُهَوَّبَ لِزِمِّ تَجْمَعُ بَيْنَ السِّرْوَالِ وَالْأَلَا يَكْفِي حَدَاهُمْ يَكْفِي لَكِنَّ السِّرْوَالِ إِحْسِنُ

لَإِنَّ السِّرْوَالَ يَسْتُرُ سِتْرًا كَامِلًا إِذَا جَلَسْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ رِجْلَكَ وَإِذَا أَمَّا الْأَزَارُ فَيَحْتَاجُ إِلَى تَحْفِظٍ  
وَيَحْتَاجُ إِلَى السِّرْوَالِ أَحْسَنَ  
فَأَنْتَ إِمَّا أَنْ تَلْبَسَ إِزَارًا وَإِمَّا أَنْ تَلْبَسَ السَّرَاوِيلَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمُرَادُ بِأَنَّ الْحَرِيرَ يَجُوزُ لِبَسِّهِ بِشَرَطِ الْأَلَّا يَتَعَدَّى أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ  
هَلْ مَجْمُوعُ الْحَرِيرِ الَّذِي لِبَسِّهِ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ أَمْ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَقَطْ؟ الْعَلْمُ الَّذِي هُوَ الْعِلْمُ  
الَّذِي هُوَ التَّطْرِيرُ عَلَى الْجَيْبِ أَوْ عَلَى خُرُوجِ الْجَبَّةِ  
مَا يَزِيدُ عَنْ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ  
أَوْ عَلَى الْبِشْتِ

يَجْعَلُ الْبِشْتِ فِيهِ حَرِيرٌ  
عَلَى جَنْبِهِ مَا يُخَالِفُ لَا بَأْسَ  
كَذَلِكَ يَكُونُ مِنَ الرَّزِيِّ أَيْضًا لَا بَأْسَ بِهَذَا لِأَنَّ هَذَا عِلْمٌ وَتَطْرِيرٌ مَا يُخَالِفُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُ يَعِيشُ بَيْنَ قَوْمٍ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ  
وَأَسْفَلَ مِنْهُ  
وَأَرَادَ أَنْ يُخَيِّبَ فِيهِمْ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ لَا أَسْفَلَ مِنْهُ هَذَا مُخَالِفٌ لَا تُوَافِقُهُمْ  
عَلَيْهِ

لَا تُوَافِقُهُمْ عَلَيْهِ لَكِنْ أَحْسَنَ إِنَّكَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَوَّلًا تَشْرَحُ لَهُمُ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ  
ثُمَّ إِنَّكَ تُطَبِّقُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْتَدِيَ بِكَ مِنِّي الْخَيْرِ لَا تُوَافِقُهُمْ عَلَى مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ  
الْكَعْبَيْنِ

لَا تُوَافِقُهُمْ عَلَى مَا كَانَ إِلَى الرُّكْبَةِ  
مَا يَجُوزُ هَذَا  
إِنَّمَا تُوَافِقُهُمْ عَلَى مَا كَانَ سُنَّةً  
وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ  
هَذَا هُوَ السُّنَّةُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَرَدَّ فِي حَدِيثٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَوْلُهُ إِنَّ هِجْرَةَ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَصَلَةِ سَاقِهِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى نِصْفِ السَّاقِ إِلَى  
الْعَصَلَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ السُّؤَالُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَاحِبٌ وَمَا هُوَ الْحُكْمُ الْمُسْتَفَادُ مِنْهُ عَلَى تَقْدِيرِ  
صِحَّتِهِ؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُهُ الْحَدِيثُ مَا أُدْرِي عَنْهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ أفعالَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا كُلُّهَا  
بِحِكْمَةٍ

فَهَلِ الْمَشْرُوعُ لَنَا التَّكَلُّفُ الْبَحْثُ عَنِ حِكْمَةِ الشَّرَائِعِ وَأَسْرَارِ الْكَوْنِ وَهَلْ هَذَا يُعَدُّ مِنَ الْعِلْمِ  
الشَّرْعِيِّ؟ نَعَمْ طَيِّبٌ هَذَا التَّعَرُّفُ عَلَى الْحِكْمَةِ طَيِّبٌ إِنَّ قَدَرَنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ وَمِمَّا قَدَّرْنَا نَتَوَقَّفُ  
نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلا حَكِيمٌ  
مَا هُوَ مَعْنَاهُ إِذَا لَمْ نُذَرِكِ الْحِكْمَةَ أَنَّ مَا فِي حُكْمِهِ فِي حِكْمَةٍ لَكِنْ نَحْنُ لَا نَعْلَمُهَا  
نَعَمْ

وَهُنَاكَ حُكْمٌ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهَا  
هُنَاكَ حُكْمٌ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهَا  
وَالْأَصُولِيُّونَ يَقُولُونَ الْعِلْلُ عَلَى قِسْمَيْنِ  
عَلْلٌ مَنْصُوصَةٌ

وَعَلْلٌ مُسْتَنْبِطَةٌ وَعَلْلٌ لَيْسَتْ مَنْصُوصَةٌ وَلَا مُسْتَنْبِطَةٌ وَإِنَّمَا هِيَ تَعْبُدِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
لَكِنْ نَحْنُ نُؤْمِنُ وَنَقْطَعُ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً إِلَّا لِحِكْمَةٍ  
سِوَاءٍ عَرَفْنَاهَا أَوْ لَمْ نَعْرِفْهَا  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ يَكْثُرُ عِنْدَ النَّاسِ كَثِيراً كَلِمَةٌ حَصَرْتُنَا بِالْبِرْكَتِ  
بِوُجُودِكَ

فَهَلْ هَذَا مِنْ جِنْسِ الْمَخْطُورِ فِي لَفْظَةِ تَبَارَكَ؟ لَا لَا مَا هُوَ تَفَاوُلٌ يَغْنِي تَفَاوُلَ مَا فِي بَأْسِ  
الْمَمْنُوعِ أَنَّكَ تَقُولُ تَبَارَكَ عَلَيْنَا وَلَا تَبَارَكْتَ عَلَيْنَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ قَلْبِ الْحِذَاءِ بِحَيْثُ يُصْبِحُ أَسْفَلَهَا  
بِاتِّجَاهِ السَّمَاءِ؟ وَهَلْ فِي هَذَا مَخْطُورٌ شَرْعِيٌّ؟ فِيهِ كَرَاهِيَّةُ النُّفُوسِ تَكْرُّ هَذَا وَرُبَّمَا يَكُونُ رُبَّمَا  
يَكُونُ فِيهِ قَدْرٌ وَسَخٌّ

النَّاسُ يَكْرَهُونَ هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ  
النَّاحِيَةِ الثَّانِيَةِ أَنْ بَعْضَ أَنْ بَعْضَ الْمُخَرِّفِينَ يَعْتَقِدُونَ فِي قَلْبِ الْحِذَاءِ أَنَّهُ يَدْفَعُ عَنْهُمْ الْعَيْنَ  
وَلِذَلِكَ يُعَلِّقُونَ عَلَى أَبْوَابِهِمُ الْأَخْذِيَّةَ مَقْلُوبَةً مِنْ أَجْلِ دَفْعِ الْعَيْنِ هَذَا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ  
هَذَا شِرْكٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِالْفَخْصِ الطِّبِّيِّ قَبْلَ  
الزَّوْاجِ خُصُوصاً أَنَّهُ الزَّامِي  
وَاللَّهِ أَنَا أَرَى أَنَّ الْأَصْلَ السَّلَامَةَ إِلَّا إِذَا عُرِفَ عَنْ شَخْصٍ أَوْ إِسْتَبَّهَ فِي رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ أَنَّ فِيهِ  
مَرَضٌ إِسْتَبَّهَ لِذَلِكَ

يَفْخَصُ مِنْ أَجْلِ التَّأَكُّدِ لَا بَأْسَ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
أَمَّا إِنْسَانٌ مَا إِسْتَبَّهَ فِيهِ وَالْأَصْلُ السَّلَامَةُ وَلَنْ عُطِّلَ الزَّوْاجُ بِالْأَشْيَاءِ هَذِي لِأَنَّ هَذَا يَبِي عُطِّلَ  
الزَّوْاجِ يَبِي يُعْطِّلُ الزَّوْاجَ وَيَبِي يَحْدُثُ الشُّكُوكَ وَالْإِدْوَاهَمَ فَهُوَ فَتَحُ بَابٍ شَرٌّ لَكِنْ إِذَا كَانَ امْرَأَةً

أَوْ رَجُلٌ إِشْتَبَهَ فِي أَنْ فِيهِ مَرَضٌ كَذَا وَكَذَا لَا بَأْسَ مِنْ فَخْصِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَعَ قُرْبِ الْإِجَارَةِ الصِّفِيَةِ  
يَذْهَبُ بَعْضُ شَبَابِنَا إِلَى بَعْضِ الْبُلْدَانِ

فَيَتَزَوَّجُونَ مِنْ فَتَاتِهَا

بِعَرَضٍ بَعْفِدٍ وَوَلِيٍّ وَشُهُودٍ ثُمَّ يُطْلِقُونَهُنَّ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ

وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا اتِّفَاقٌ عَلَى مُدَّةٍ

وَلَكِنْ يَتْرُكُهَا فَجْأَةً ثُمَّ يُطْلِقُهَا

بِمَا يُسَمَّى بِالزَّوْاجِ بِنَيْتِ الطَّلَاقِ

فَهَلِ الزَّوْاجُ صَدِيقٌ؟ وَمَاذَا يَفْضِلُنَّكُمْ

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا لَا يَجُوزُ

إِنْ كَانُوا مُتَّفِقِينَ عَلَى هَذَا

فَهُوَ مُنْعَةٌ

وَإِنْ كَانُوا مَا اتَّفَقُوا عَلَى هَذَا وَإِنَّمَا هُوَ يَنْوِي هَذَا وَهُمْ مَا دَرَوْا هَذَا خَدِيعَةٌ

خَدِيعَةٌ لَهُمْ

أَنَّهُمْ زَوْجُوكَ

إِنِّي أَنْتُهُمْ أَوْ مَوْلِيَّتُهُمْ عَلَى أَسَاسِ أَنَّكَ تَبِيهَا زَوْجَةً مَا هُوَ بِنَيْتِهِ تُعْبِرُ نَفْسَكَ فِيهَا أَيَّامٌ ثُمَّ تَتْرُكُهَا

هَذِي خَدِيعَةٌ خِيَانَةٌ لِمَنْ زَوْجُوكَ وَوَتَّفَقُوا بِكَ إِذَا أَنْ كَانُوا مُتَّفِقِينَ عَلَى هُوَ هُمْ هَذِي يُعْتَبَرُ

مُنْعَةٌ لَا تَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ عِنْدَهُ عَبْدٌ وَأَمَةٌ

فَزَوْجَ عَبْدَهُ بِأَمَّتِهِ

فَهَلِ يَجُوزُ لَهُ فِي هَذَا الْحَالَةِ أَنْ يَطَّأَ السَّيِّدُ تَأْتِيَكُمْ الْأُمَّةُ؟ لَا وَالْمُخْصِنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ

إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ هَذَا فِي السَّبْيِ

إِذَا سَبَّأَ الْمُسْلِمُونَ الْإِمَامَ

وَهُنَّ زَوَّجَاتٌ يَخْلُنُّ لَهُمْ بِالسَّبْيِ

وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ الْإِسْتِبْرَاءِ

أَنْ يَسْتَبْرَأَ مِنْهَا مَنْ صَارَتْ فِي نَصِيحِهِ قَبْلَ أَنْ يَطَّأَهَا

أَمَّا إِذَا زَوْجُهَا صَارَتْ ذَاتَ زَوْجٍ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَشْتَكِي بَعْضَ الشَّبَابِ إِنَّهُ الصِّيَامُ لَا تَخْفُ شَهْوَتُهُ فَمَاذَا يَفْعَلُ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟ أَبَدًا مَا قَالَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطْعًا أَنَّهُ سَيَخْضُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ يَخْضُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ بِإِذْنِ اللَّهِ هَذَا إِذَا غَضَّ طَرَفُهُ أَمَّا اللَّيُّ يَصُومُ وَلَا يَغْضُ طَرَفُهُ مَا يُفِيدُهُ الصِّيَامُ شَيْءٌ أَمَّا إِذَا صَامُوا غَضَّ طَرَفِهِمْ وَابْتَعَدُوا عَنِ مَوَاطِنِ النَّظَرِ هَذَا بِإِذْنِ اللَّهِ سَيَكُونُ الصِّيَامُ إِذَا تَوَاصَلَ أَوْ يَصُومُ يَوْمٌ لَا يَتَوَاصَلَ حَتَّى إِنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَى شَهْوَتِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ لَمْ يَتَزَوَّجْ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ عَلَى الزَّوْاجِ؟ إِذَا كَانَ مَا يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ فَلَا يُلْزِمُهُ الزَّوْاجُ أَمَّا إِذَا كَانَ يَعْغِي تَارِكٌ لِمُسْتَدَبٍّ فَقَطْ مَا يُلْزِمُهُ مَا هُوَ تَارِكٌ لِوَاجِبٍ أَمَّا إِذَا كَانَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ عَاصِيٌ بِعَدَمِ الزَّوْاجِ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ يَتَزَوَّجُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ حَتَّ إِمْرَأَتَهُ عَلَى إِكْمَالِ تَعْلِيمِهَا أَوْ أَذِنَ لَهَا بِذَلِكَ وَسَمَحَ لَهَا بِغَدِّ ذَلِكَ بِالْعَمَلِ بِقَصْدٍ أَنْ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِ جِنْسِهَا بَدَلًا أَنْ يَتَوَلَّى ذَلِكَ السَّاقِطَاتِ وَالسَّفِيهَاتِ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ وَمَا تَوْجِيهَكُمْ فِيهِ؟ كَوْنُهُ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِهَا هِيَ أَوْلَى مِنْ أَنْ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِ النَّاسِ وَأَنَّهَا تَبِيعُ بَنَاتِهَا تُخَلِّيهِمْ عِنْدَ الْخَادِمَةِ تَزَوَّجُ هِيَ تَوْجِيهَ بَنَاتِ النَّاسِ لَا إِذَا قَامَتْ بِالْعَمَلَيْنِ لَا بَأْسَ إِذَا قَامَتْ بِتَوْجِيهِ بَنَاتِهَا وَصَارَ عِنْدَهَا زِيَادَةٌ وَإِسْتِطَاعَةٌ وَتَوْجِيهَ بَنَاتِ النَّاسِ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ أَمَّا أَنَّهُ تَصَيِّغُ بَنَاتِهَا تُخَلِّيَهُنَّ عِنْدَ الْخَدَمَاتِ وَتَزَوَّجُ تَدْرُسُ بَنَاتِ النَّاسِ تَقُولُ أَبَا أَوْجَهَ لَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَعْلِيمُ الْبَنَاتِ فِي وَدَهَابِهِنَّ لِلِاخْتِبَارِ فِي آخِرِ الْعَامِ فِي الْمَدْرَسَةِ إِذَا حُشِيَتْ عَلَيْهِنَّ الْفِتْنَةُ خَاصَّةً فِي هَذَا الزَّمَانِ هَذَا سَائِعٌ وَحَتَّى عِنْدَ أَوْ حَتَّى عِنْدَ أَيِّ جِهَاتِ التَّعْلِيمِ سَائِرَهُ يُسَمُّونَهَا الْمَنَازِلَ يُسَمُّونَهَا أُمَّتِ الْمَنَازِلَ وَهَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ دَخَلْتُ مَخْدُودٌ وَتُرِيدُ زَوْجَتِي أَنْ تَعْمَلَ لِتُسَاعِدَنِي فِي مُتَطَلِّبَاتِ الْحَيَاةِ أَنَا أَيْشُ؟ أَنَا رَجُلٌ دَخَلْتُ مَخْدُودٌ

إِيه

وَتُرِيدُ زَوْجًا أَنْ تَعْمَلَ لِتُسَاعِدَنِي فِي مُتَطَلِّبَاتِ الْحَيَاةِ فَمَا تَوْجِيهَكُمْ؟ أَيُّ نَعَمْ إِذَا كُنْتُمْ فُقَرَاءَ مَا فِي مَانِعٍ

ما في مانع

كَانَتْ نِسَاءُ الصَّابَةِ يَعْمَلْنَ فِي الْمَزَارِعِ وَيَعْمَلْنَ فِي مَا فِي مَانِعٍ

إِذَا هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ

إِذَا اخْتَجْتُمْ هَذَا وَإِنْضَبَطَ انْضَبَطَتِ الْمَرْأَةُ فِي خُرُوجِهَا تَجَنَّبَتِ الْمَخْطُورَاتُ عَدَمَ الْإِخْتِلَاطِ

بِالرِّجَالِ وَتَدَجَّبَتِ وَأَنْتُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا الشَّيْءِ لِفَقْرِكُمْ مَا فِي مَانِعٍ

النِّسَاءُ مَا زِلْنَ يَعْمَلْنَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي مُخْتَلِفِ الْعُصُورِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الدَّوْرَةُ الشَّهْرِيَّةُ أَنْ تَغْتَسِلَ فِي أَيَّامِ الدَّوْرَةِ

الشَّهْرِيَّةِ وَإِثْنَانِهَا؟ لِلتَّبَرُّدِ مَا يُخَالِفُ

قَصْدَ لِلظَّهَارَةِ لَا مَا تَظَهَّرَ لَكِنْ إِذَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ لِلنِّظَافَةِ أَوْ لِلتَّبَرُّجِ مَا فِي مَانِعٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْمَيْشُ نَوْعٌ مِنَ الصَّبْغَةِ الَّتِي تَصْعُهَا

النِّسَاءُ عَلَى شَعْرِهِنَّ مِنْ أَجْلِ التَّجَمُّلِ

هَلْ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ؟ وَهَلْ يُعْتَبَرُ مَانِعٌ لَوْصُولِ الْمَاءِ؟ أَنَا أَقُولُ إِنَّ بَقَاءَ الشَّعْرِ عَلَى خَلْقَتِهِ

أَحْسَنُ مِنْ تَغْيِيرِهِ

إِلَّا إِذَا كَانَ الشَّعْرُ فِيهِ تَشْوِيَةٌ شَيْبٌ وَاللَّوْنُ آآ بَهْقٌ غَيْرٌ مُنَاسِبٍ يَغْنِي الشَّعْرَ مُتَغَيِّرٌ عَنِ

الْجَمَالِ فَلَا بَأْسَ إِنَّهُ يَصْبُغُ بِمَا يُجَمِّلُهُ بِغَيْرِ السَّوَادِ الْخَالِصِ

أَمَّا إِذَا الشَّعْرُ بَاقٍ عَلَى خَلْقَتِهِ الْجَمِيلَةِ وَإِسْوَدٌ لَا يَبْقَى وَلَا يُغَيَّرُ

وَالْجَيْشُ أَنَا مَا أُدْرِي عَنْهُ مَا أُعْرِفُ صَبِغَةً إِذَا كَانَ يَتَجَمَّدُ عَلَى الشَّعْرِ هُوَ لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الْمَاءَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْإِثْمِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا فَنَوَى أَنَّ اللَّحِيَّةَ إِذَا كَانَ فِيهَا

تَشْوِيَةٌ لِلصُّورَةِ فَيَجُوزُ الْأَخْذُ مِنْهَا أَوْ دَلْفُهَا فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ لَكِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا شَفْنَا لِحِيَّتَهُ

فِيهَا تَشْوِيَةٌ لِلصُّورَةِ

أَبَدًا

مَا شَفْنَا إِلَّا أَنَّهُ تَجَمَّلَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالَّذِي خَلَقَهَا هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ

الَّذِي يَضَعُ الْأَشْيَاءَ فِي مَوَاضِعِهَا فَوَضَعُ اللَّحِيَّةَ فِي مَكَانِهَا اللَّائِقِ

وَقَدَرَهَا بِمَا يَجْعَلُ الرَّجُلَ

مَا شَفْنَا تَشْوِيَةَ لَهَا هَذِي دَعَايَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ

شَخْصٌ كَانَ يَغْتَسِلُ غَسْلَ نِظَافَةٍ وَيُنَوِي بِهِ رَفَعَ الْحَدِيثَ الْأَصْغَرَ وَالْإِكْبَرَ وَاسْتَمَرَ هَذَا الْعَمَلُ

عَلَى هَذَا الْعَمَلِ مُدَّةً طَوِيلَةً وَهُوَ يُصَلِّي بِهَذَا الْغُسْلِ فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ عَلَمًا بِأَنَّهُ كَانَ يَعْتَقِدُ

صِحَّةَ الْعَمَلِ جَهْلًا مِنْهُ

مَا يَجُوزُ هَذَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَنْوِيهِ لِلنَّظَافَةِ أَوْ لِلتَّبَرُّعِ  
هُوَ مَا يُجْزَى عَنْ رَفْعِ الْحَدِيثِ  
فَصَلَاتُهُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ  
فَإِذَا كَانَ يَسْتَطِيعُ قَضَاءَهَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَسْتَطِيعُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ اسْتِخْبَابُ عَدَمِ كَسْرِ عَظْمِ الْعَقِيْقَةِ  
هَلْ هُوَ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَيْفَ تَطْبُحُ هَذِهِ الذَّبِيْحَةُ؟ لَا  
هَذَا اسْتِخْسَانٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَا أَذْكَرُ أَنَّ عَلَيْهِ دَلِيلَ عَدَمِ كَسْرِ مَا فِي دَلِيلٍ عَلَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ  
اسْتِخْسَانٌ يَقُولُونَ تَفَاوُلَ سَلَامَةِ الْوَالِدِ تَفَاوُلَ بِسَلَامَةِ الْوَالِدِ وَهَذَا مَا يُفْنَعُ مِنْ كَسْرِ الْعَظْمِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ؟ حَيْثُ نَحْنُ  
ضُلَّابٌ فِي الْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ  
وَقَدْ جَعَلُوا مَادَّةَ الْإِنْجِلِيزِ حِصَصَ بَدَلًا مِنْ حِصَّةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ تُزَاجِمُ مَادَّةَ عُمْدَةِ الْحَدِيثِ وَزَادَ  
الْمُسْتَفْنَعُ

إِذَا لَمْ يُفَكِّنِكَ التَّعَلُّمُ تَعَلُّمَ الْعُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بِدِرَاسَةِ اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ  
فَلَا تَتْرُكُ دِرَاسَةَ اللُّغَةِ وَالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مَا تَتْرُكُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّ هُنَاكَ دُرُوسٌ لِلُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ  
أَصْبَرَ أَذْرُسُ اللُّغَةَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ لِأَجْلِ تَدْرِيسِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعُلُومِ اللُّغَوِيَّةِ مَعَهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّصْوِيرِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ؟ وَمَا رَأَيْكُمْ  
فِي مَنْ يَقُولُ إِنَّ كَامِرَةَ الْفِيدِيوِ لَا تُعَدُّ تَصْوِيرًا وَيُنْقَلُ عَنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنَّكُمْ خَرَجْتُمْ فِي قَنَاةِ  
الْمَجْدِ؟ أَنَا مَا خَرَجْتُ لَكِنْ أُخْرَجْتُ قُلُّ أُخْرَجْتُ فِي قَنَاةِ الْمَجْدِ أَمَّا أَنَا مَا خَرَجْتُ الشَّيْخِ ابْنَ بَازٍ  
رَحِمَهُ اللَّهُ يُحَرِّمُ التَّصْوِيرَ وَيُنْكِرُهُ وَأَخِيَانًا يَأْخُذُونَ لَهُ صُورَةً وَهُوَ يَتَكَلَّمُ فِيَّ فِي حَفْلِ فِي مُؤْتَمَرٍ  
هَذِي أَمُورٌ هُمْ عَلَى إِسْمِهَا عَلَيْهِمْ هُمْ إِثْمًا عَلَيْهِمْ هُمْ أَمَّا نَحْنُ لَا نَرَى هَذَا وَلَا نُجِيرُهُ  
وَالتَّصْوِيرُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ  
الَّذِي يَبِي يَسْتَشْنِي عَلَيْهِ الدَّلِيلَ

إِنَّمَا يَسْتَشْنِي الضَّرُورَةَ صُورَ الضَّرُورَةِ أَنَّ اللَّهَ اسْتَشْنَى الضَّرُورَاتِ قَالَ إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ قَدْ  
فَصَلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أُضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ فَإِذَا أُضْطَرَّ الْإِنْسَانُ إِلَى التَّصْوِيرِ يُصَوِّرُ بِقَدْرِ  
الضَّرُورَةِ فَقَطْ إِمَّا أَنَّهُ يُصَوِّرُ لِلذِّكْرِيَّاتِ أَوْ الْمَنَاطِرِ أَوْ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ أَظْهَرَ الْمَعْصِيَةِ وَلَا يُصَلِّي مَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ  
وَأَخِيَانًا لَا يُصَلِّي هَلْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ وَإِذَا سَلَّمَ هَلْ نَرُدُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ؟ كَانَ لَا يُصَلِّي اصِلًا وَيَتْرَكُ  
الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا هَذَا كَافِرٌ  
إِذَا كَانَ يَقْبَلُ النَّصِيحَةَ يُنصَحُ وَإِذَا اسْتَمَرَ وَلَمْ يَقْبَلِ النَّصِيحَةَ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
بَلْ يَهْجُرُ نَعَمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

مَاذَا قَالَ النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَسَكَنَ الْفَتَى فِي عُزْفَةٍ فَوْقَ سِكَتِهِ يُؤْوِلُ إِلَى تَهْمِ الْبَرِّيِّ  
الْمُسَدَّدِ؟ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
حَذَرُوا النَّاضِمَ

رَحِمَهُ اللَّهُ

مِنْ أَنْ يَسْكُنَ الْإِنْسَانُ

فَوْقَ طَرِيقِ النَّاسِ فِي عُزْفَةٍ فَوْقَ طَرِيقِ النَّاسِ

لَأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مَنْ أَنْ يَطْلُعَ عَلَى أَشْيَاءَ تَفْتِنُهُ مِنَ النِّسَاءِ وَمِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ  
وَكَذَلِكَ يَسْلَمُ مَنْ أَنْ النَّاسَ يَطْلَعُونَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَهَذَا فِيهِ الْحِسُّ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْعُزْفَةَ  
الَّتِي يَسْكُنُ فِيهَا الْإِنْسَانُ وَيَنَامُ فِيهَا بَعِيدَةً عَنْ طَرِيقِ مَنْ أَجَلَ السِّتْرِ وَمِنْ أَجْلِ الْبُعْدِ عَنْ  
أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ

وَلِهَذَا كَمَا مَرَّ بِنَا أَنْ الرُّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْجُلُوسِ  
بِالطَّرِيقَاتِ

فَلَمَّا رَاجَعُوهُ فِي ذَلِكَ قَالَ إِذَا أَبَى إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَغْضُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

وَذَكَرَ أَنْ مِنْ حَقِّ الطَّرِيقِ غَضُّ الْبَصَرِ

إِنْ مِنْ حَقِّ الطَّرِيقِ غَضُّ الْبَصَرِ

فَالَّذِي يَكُونُ يُطَلُّ عَلَى النَّاسِ هَذَا مِثْلَ الْجَالِسِ قَدْ يَنْظُرُ إِلَى أَشْيَاءَ تَفْتِنُهُ  
نَعَمْ

وَسَكَنَ الْفَتَى فِي عُزْفَةٍ فَوْقَ سِكَتِهِ يُؤْوِلُ إِلَى تَهْمِ الْبَرِّيِّ الْمُسَدَّدِ يُؤْوِلُ

شَفًّا يَقُولُ يُؤْوِلُ يَغْنِي يَكُونُ وَسَيْلَةً

إِلَى أَنْ الْإِنْسَانَ وَلَوْ فِيَّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ يَا هَذَا وَرَوْضَةَ دِمْنَةٍ سَتَرَجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَضْلَاهَا الرَّدِّيِّ

نَعَمْ الْآنَ بَدَأَ النَّضْمُ يَحْذُرُ مِنَ الزَّوْجِ

بِالنِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يُؤْمِنُ عَلَى لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى الزَّوْجِيَّةِ لَا يَتَمَنَّى عَلَى الزَّوْجِيَّةِ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَكُّحُ الْمَرْأَةِ لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلَدَيْنِهَا

فَاطْفَرَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ

هَذَا الَّذِي أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ الْمُسْلِمَ يَخْتَارُ الْمُسْلِمَةَ الدِّينَةَ  
وَلَا يُغْرِيهِ جَمَالُ الْمَرْأَةِ أَوْ مَا عِنْدَهَا مِنْ الْمَالِ أَوْ مَا لَهَا مِنَ الْحَسَبِ وَالرِّفْعَةِ بَلَّ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا  
وَهِيَ ضَعِيفَةُ الدِّينِ  
إِنَّ هَذَا يُوَوِّلُ إِلَى عَوَاقِبِ وَخَيْمَةِ  
وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً جَمِيلَةً امْرَأَةً جَمِيلَةً لَكِنَّهَا فِي مَنْبِتِ سَيِّءٍ  
تَكُونُ مِنْ نَسَا فَايِسِدَاتٍ  
أَوْ مَنْ نَسَا مُتْسَاهِلَاتٍ فِي دِينِهِمْ أَوْ فِي عَقْتِهِمْ  
وَهَذِهِ مَا تَسْمَى بِشِرَاءِ الذَّمِّ  
خُضْرَاءُ الذَّمِّ وَمَعْنَى الذَّمِّ الْمَنَازِلِ  
مَنَازِلُ الْبَادِيَةِ

مِنْ الْعَادَةِ إِنَّهُ يَنْبُتُ فِيهَا بَعْدَهُمْ نَبَاتٌ أَخْضَرُ نَبَاتٍ أَخْضَرٌ وَيَكُونُ هَذَا النَّبَاتُ لَهُ مَنْظَرٌ لَهُ مَنْظَرٌ  
جَذَابٌ لَكِنَّ عُرُوقَهُ وَجُدُورَهُ فِي مَزَابِلَ بَعْدَ الْبَادِيَةِ أَوْ بَعْدَ النَّزْلِ فِي مَزْبَلَةٍ فَلَا يَنْخَدِعُ الْإِنْسَانُ  
بِحُسْنِ الْمَنْظَرِ يَغْفُلُ عَنِ سُوءِ الْمُخْبِرِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَصُولٍ فَايِسِدَةٍ فَإِنَّهَا تَفْسِدُ  
عَلَى وَلَوْ عَلَى الْمَدَى الْبَعِيدِ أَوْ أَنْ أَوْلَادَهَا وَذُرِّيَّتَهَا يُذَرُّهُمْ الْفَسَادُ تُذَرُّهُمْ أَصُولُهُمْ فَالْمُسْلِمُ  
يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ مِنَ الْمَنْبِتِ الطَّيِّبِ وَمِنْ النِّسَاءِ الزَّكِيَّاتِ حَتَّى يَأْمَنَ عَلَيْهَا وَحَتَّى يَأْمَنَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ  
وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مَلْحَظٌ وَعَظِيمٌ عِنْدَ الزَّوْجِ فَالْمُسْلِمُ لَا يَغْتَرُّ بِجَمَالِ الْمَرْأَةِ دُونَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى  
مَنْبِتِهَا وَنِسَائِهَا وَأَصُولِهَا بَلَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَأَكَّدَ حَتَّى يَبْعُدَ عَنِ أَنْسَابِ الْفِتْنَةِ وَإِيَّاكَ يَا هَذَا وَرَوْضَةَ  
دِمْنَةٍ سَتَرْجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا الرَّدِّيِّ

تَرْجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا  
يَعْنِي أَنَّهَا وَإِنْ ظَهَرَ مِنْهَا الْحَسَنُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَالِدَيْنِ لَكِنَّ قَدْ يَجْذِبُهَا الْأَصْلُ تَرْجِعُ إِلَى  
أَصْلِهَا

نَعَمْ  
وَحَرَّمَ عَلَى كُلِّ النِّكَاحِ الَّتِي زَنْتَ إِلَى تَوْبَةٍ ثُمَّ انْقَضَى عِدَّتُهُ زِدْ  
نَعَمْ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ  
قَالَ تَعَالَى الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً  
وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً زَانِيَةً  
إِلَّا بِشَرْطَيْنِ

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ تَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
مِنَ الزَّانَا  
وَالشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْعِدَّةِ

لَأَنَّهَا رُبَّمَا تَكُونُ حُبْلَى مِنَ الزَّانَا  
حَتَّى وَلَوْ تَابَتْ رُبَّمَا تَكُونُ حُبْلَى مِنَ الزَّانَا  
فَإِذَا تَمَّ الشَّرْطَانِ التَّوْبَةِ الصَّادِقَةُ  
وَعَرَفَ عَنْهَا ذَلِكَ وَالْعِدَّةُ جَازٍ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لِزَوَالِ الْمَحْذُورِ وَكَذَلِكَ بِالْعَكْسِ الزَّانِي  
الْمَعْرُوفِ بِالزَّانَا لَا يُزَوِّجُ مِنَ الْعَفِيفَاتِ لَا يُزَوِّجُ مِنَ الْعَفِيفَاتِ  
لَأَنَّهُ يَجُرُّ عَلَيْهِنَّ الشَّرَّ فَيَكُونُ دَيْوَانًا  
إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
تَوْبَةً صَادِقَةً وَعَرَفَ عَنْهُ ذَلِكَ  
وَحَرَّمَ عَلَى كُلِّ النِّكَاحِ الَّتِي زَنَتْ إِلَى تَوْبَةٍ ثُمَّ انْقَضَى عِدَّتُهُ زِدْ  
أَي نَعَمْ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ  
تَوْبَةً إِنْقِضَاءِ الْعِدَّةِ  
فَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ وَاسْتَمَرَّتْ عَلَى الزَّانَا لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ تَزَوُّجَ بِهَا  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا  
لِأَنَّ لَا تَكُونُ حُبْلَى  
فَتَخْتَلِطُ الْأَنْسَابُ  
نَعَمْ

وَعَنْ أَحْمَدَ أَنْ يَبْغِيَهَا مِنْ زَانَا بِهَا  
فَتَوْبَتُهُ شَرْطٌ لِعَقْدِهِ مَعَ وَهَكَذَا الزَّانِي لَا يُزَوِّجُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً وَلَا يُزَوِّجُ مِمَّنْ زَانَا  
بِهَا مَا يُزَوِّجُ مِمَّنْ زَانَا بِهَا حَتَّى وَلَوْ تَابَتْ هِيَ وَإِنْقَضَتْ عِدَّتُهُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً  
وَيَعْرِفَ عَنْهُ ذَلِكَ  
كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ تَطْهِيرِ الْمُجْتَمَعِ  
مِنْ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَمِنْ أَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ  
مِنَ الْإِخْتِلَاطِ

نَعَمْ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً وَالْآنَ يَعْني فِيهِ مَا فِيهِ شَائِعَةٌ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّهُ إِذَا زَنَى بِهَا  
يُزَوِّجُ بِهَا يَقُولُ مِنْ أَجْلِ السِّرِّ  
إِذَا زَانَا بِهَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ فَأِطَّلَعُ أَهْلَهَا عَلَى ذَلِكَ  
يُزَوِّجُونَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَجْلِ السِّرِّ  
مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ أَنَّهُ تَابَ  
وَأَنَّهَا تَابَتْ

وَلَمْ تَنْقُضِ عِدَّتَهَا فَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ مِنَ الشَّرْطِ الَّتِي مَرَّتْ نَعَمْ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا  
ضَرُورَةً وَلَدَى بَوَاجِ الصُّومِ تُهْدَى وَتُرَشِّدُ  
نَعَمْ

هَذَا إِرْشَادٌ إِلَى أَنْ الزَّوْجَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ أَنْ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ فَقِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِمَوْئِنَةِ  
الزَّوْجِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَتَزَوَّجُ يُؤَخَّرُ الزَّوْاجَ  
قَالَ تَعَالَى وَلَيْسَتْغَفُفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ  
فَإِنَّهُ أَغْضُ الْبَصَرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ  
وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ  
فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ النَّاضِمِ  
إِنَّ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ مَعُونَةَ الزَّوْاجِ  
يُضْبِرُ

وَإِذَا خَافَ مِنَ الشَّهْوَةِ اسْتَعْمَلَ الصَّوْمَ  
فَإِنَّ الصَّوْمَ يُضَعِفُ شَهْوَتَهُ  
الصَّوْمُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ  
مِمَّا مَعَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ  
وَتَنَاوَلَ الْمُشْتَهَاتِ  
فَإِنَّ الشَّهْوَةَ تَزِيدُ  
نَعْمَ

وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضُرُورَةً إِلَّا ضُرُورَةً إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الزِّنَا تَزَوَّجَ وَلَوْ  
كَانَ فَقِيرًا  
وَلَوْ كَانَ فَقِيرًا  
لَإِنَّ هَذَا يَغْفُ فَرْجَهُ

وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
فَإِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الزِّنَا تَزَوَّجَ  
وَلَوْ كَانَ مَا عِنْدَهُ مَوْئِنَةٌ وَيُخْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
الَّذِي يَتَزَوَّجُ مِنْ أَجْلِ الْعَفَافِ هُوَ مِنَ الَّذِينَ جَاءَ الْحَدِيثُ بَانَ اللَّهُ يُعِينُهُمْ  
حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ  
وَمِنْهُمْ الْمُتَزَوِّجُ يَنْغِي عَفَافًا

فَإِنَّ اللَّهَ نَعْمَ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضُرُورَةً وَجَدْبٌ وَجَاءَ الصَّوْمُ تُهْدَى وَتُرْشَدُ  
وَالْوَجَاءُ مَعْنَاهُ أَنْ يَعْنِي شِبْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّوْمِ بِالْوَجْهَةِ وَالْخَضِي  
لِأَنَّ الْخِصْيَةَ مَا يَكُونُ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ  
الصَّوْمُ يُشْبِهُ بِاللَّهِ يَقْطَعُ الشَّهْوَةَ أَوْ يُضَعِّفُهَا  
نَعْمَ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ النِّسَاءَ لَعِبَ لَنَا  
فَحَسَنُ إِذَا مَهْمَا اسْتَطَعْتَ وَجُودِي  
أَيَّ نَعْمٍ  
النِّسَاءُ لَعِبَ

يَتَسَلَّى بِهَا الرِّجَالُ فَعَلَيْكَ أَنْ تَخْتَارَ اللُّغْبَةَ الْجَمِيلَةَ مَعَ الْجُودِ مَعَ جُودِي مَا هُوَ آهَ الْجَمَالِ مَعَ  
سُوءِ الْمَنِّبِ كَمَا سَبَقَ وَلَكِنَّ الْجَمَالَ جُودَةَ الْمَنِّبِ نَعْمٍ  
وَخَيْرُ النِّسَاءِ مِنْ سِرَّتِ الرِّوَجِ مَنْظَرًا  
وَمَنْ حَفِظْتُهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدٍ  
نَعْمٍ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ  
خَيْرَ مَتَاعِهَا الرِّوَجَةُ الصَّالِحَةُ

الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ وَإِذَا غَابَ حَفِظْتُهُ فِي عِرْضِهَا وَفِي مَالِهِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَالصَّالِحَاتُ حَافِضَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ هَذَا خَيْرُ النِّسَاءِ خَيْرُ  
النِّسَاءِ الَّتِي يَتَوَقَّرُ فِيهَا حُسْنُ الْمَنْظَرِ وَيَتَوَقَّرُ فِيهَا حَسَنُ الْمُخْبِرِ حَسَنُ الْمُخْبِرِ هَذَا خَيْرُ  
النِّسَاءِ نَعْمٍ وَخَيْرُ النِّسَاءِ مِنْ سِرَّتِ الرِّوَجِ مَنْظَرًا وَمَنْ حَفِظْتُهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدٍ  
يَعْنِي حُضُورَ تَحْفِظِهِ سِوَاءِ كَانِ غَائِبًا مُسَافِرًا أَوْ كَانِ شَاهِدًا يَعْينِي حَاضِرًا  
كُلُّهُ سِوَا عِنْدَهَا مَا هِيَ بِالْمَرْأَةِ الَّتِي إِذَا كَانِ حَاضِرًا تَظْهَرُ الْحِفْظُ وَإِذَا غَابَ تَحُونُ بَلِ الَّتِي هِيَ  
أَمِينَةٌ سِوَاءِ كَانِ حَاضِرًا أَوْ غَائِبًا  
هَذِهِ هِيَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ

نَعْمٍ  
قَصِيرَةٌ أَلْفَاطٍ قَصِيرَةٌ بَيْنَهَا طَرَفُ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدٍ  
يَتَوَقَّرُ فِيهَا ثَلَاثُ صِفَاتٍ  
أُولَا أَنَّهُ لَا أُولَا أَنَّهُ جَمِيلَةٌ  
وَتَانِيَا أَنَّهُ أَمِينَةٌ

فِي وَفِي حُضُورِهِ وَثَالِثًا أَنَّهُ قَاصِرَةٌ الطَّرْفِ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الرِّجَالِ قَاصِرَةٌ الرَّجُلِ عَنِ الخُرُوجِ إِلَى  
الْأَسْوَاقِ قَاصِرَةٌ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ اجْتَمَعَ فِيهَا ثَلَاثُ صِفَاتٍ قُصُورِ الرَّجُلِ عَنِ الخُرُوجِ إِلَى  
الْأَسْوَاقِ قُصُورِ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ  
قُصُورِ النَّظَرِ عَنِ الرِّجَالِ هَذِهِ هِيَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ  
أَمَّا إِنْ اخْتَلَّ شَرُطٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهَذِهِ الْمَرْأَةُ لَا تَصْلُحُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا  
نَعْمٍ

قَصِيرَةٌ أَلْفَاطٍ قَصِيرَةٌ بَيْنَهَا طَرَفُ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدٍ  
لَكِنَّ هَذِهِ الشُّرُوطُ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ

نَادِرَةُ النِّسَاءِ الْآنَ صَوِيْلَةُ الْأَلْسُنِ وَالْكَلامِ لِأِنَّهِنَّ تَعَلَّمْنَ وَصَارَا مُتَقَفَاتٍ  
وَمِثْلُ يَتَكَلَّمُ مِثْلَ مَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ تُحْضِرُ النَّدَوَاتِ وَالْمُحَاضِرَاتِ وَالنَّكَلَمِ مِثْلَ الرِّجَالِ تَرَجَّلَتْ  
وَالثَّانِي أَنَّهَا مَا تَسْتَقِرُّ فِي بَيْتِهَا مَا تَسْتَقِرُّ فِي بَيْتِهَا بَلْ تَذْهَبُ هُنَا وَهُنَاكَ تُؤَدِّفُ تَسْتَعْمَلُ مِثْلَ  
الرَّجُلِ

أَوْ أَنَّهُ تَتَجَوَّلُ فِي الْأَسْوَاقِ  
مَا لَا تُقْضِرُ رَجُلَهَا عَنِ الْخُرُوجِ  
وَأَمَّا أَنَّهَا تَنْظُرُ

أَنَّهَا تَنْظُرُ وَلَا تَعْضُ الْبَصَرَ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ هَذِهِ  
الْصِّفَاتُ نَادِرَةٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِسَبَبِ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَمَرَّدَتْ وَخَرَجَتْ عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا مَنْ  
رَحِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسَبَبِ تَعْلِيمِ الْمَرْأَةِ فَمَا هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ تَعْلِيمِ الْمَرْأَةِ التَّعْلِيمِ الَّذِي يَخْرُجُ  
عَنِ الضَّرُورَةِ لِلْمَرْأَةِ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ سَبَّبَ لَهَا سَبَبٌ لَهُ الْوَضِيفَةُ سَبَّبَ لَهَا أَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً  
طُولَ اللِّسَانِ أَنْ تَنْسَاهَلَ فِي النَّظَرِ وَالْإِخْتِلَاطِ بِالنَّاسِ مَعَ الدِّعَايَةِ السَّيِّئَةِ مِنَ الْكُفَّارِ وَمَنْ  
وَمِنْ عُمَّلَاءِ الْكُفَّارِ الْآنَ يَحْرُضُونَ عَلَى تَخْرِيرِ الْمَرْأَةِ وَيُطَالِبُونَ بِتَخْرِيرِ الْمَرْأَةِ وَيَقُولُونَ هَذَا مِنَ  
الديموقراطية أَنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مِثْلَ وَالْإِسْلَامِ كَبَتِ الْمَرْأَةَ  
وَهُنَاكَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يُنَادِي بِهَذِهِ الْأَفْكَارِ  
كَمَا يَقْرَأُونَ فِي الضُّحْفِ

وَالْمَجَلَّاتِ

يُنَادُونَ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَمَرَّدَتْ

عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ فَهَذَا هُوَ السَّبَبُ

فَلِذَلِكَ أَصْبَحَ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَتَوَفَّرُ فِيهَا هَذِهِ الصِّفَاتُ نَادِرَةٌ مِنَ النَّوَادِرِ  
وَهَذَا مِنْ عُرْبَةِ الْإِسْلَامِ وَمِنْ شِدَّةِ الْفِتَنِ وَمِنْ إِخْدَاعِ الْمُسْلِمِينَ بِدِعَايَاتِ الْكُفَّارِ وَتَطْلِيلِ  
الْكُفَّارِ الَّذِينَ يُطَالِبُونَ بِأَشْيَاءَ مُخَالِفَةٍ لِأَوَامِرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ بِالْمَعْنَى عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَطْفَرُ بِالْمَعْنَى الْوُدُودِ الْوُلُودِ الْأَصْلُ ذَاتُ التَّعَبُّدِ  
نَعَمْ عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ هَذَا كَلَامُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ تَنَكَّحُ الْمَرْأَةُ لِأَزْوَاجِ لِمَالِهَا  
وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدَيْنِهَا فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَطْفَرُ بِالْمَعْنَى الْوُدُودِ الْوُلُودِ الْأَصْلِيَّ ذَاتُ التَّعَبُّدِ

كَذَلِكَ عَلَيْكَ بِالْوُدُودِ كَثِيرَةٌ الْمَوَدَّةِ الَّتِي تَوَدُّ زَوْجَهَا وَنَحْبَهُ

خِلَافُ الْجَافِيَّةِ الَّتِي لَا تَوَدُّ زَوْجَهَا

اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا جَعَلَ الْمَوَدَّةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً  
وَرَحْمَةً

هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ إِنَّهُ رَجُلٌ أَجْنَبِيٌّ وَإِمْرَأَةٌ أَجْنَبِيَّةٌ  
قَدْ لَا يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا

فَإِذَا مِنْهَا جَاءَتْ الْمَوَدَّةُ بَيْنَهُمَا

مِنِينَ جَاءَتْ هَذِهِ الْمَوَدَّةُ؟ هَذِهِ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

مِنْ أَجْلِ الرُّوْحِيَّةِ بَقَاءِ الرُّوْحِيَّةِ

هَذِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً

فَالْمَرَأَةُ الَّتِي مَا فِيهَا مَوَدَّةٌ لِزَوْجِهَا لَا تَصْلُحُ

كَذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْهَاءِ الْمَحْمُودَةِ أَنْ تَكُونَ وَوُلُودُ

أَنْ تَكُونَ وَوُلُودٌ كَثِيرَةٌ الْوَلَادَةِ

فَلَا تَكُونَ عَقِيمًا أَوْ قَلِيلَةً الْوَلَادَةِ

لِأَنَّ النَّسْلَ مَطْلُوبٌ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَزَوَّجُوا

الْوُدُودَ الْوُلُودُ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا عَكْسٌ مَا يُنَادِي بِهِ الْآنَ مِنْ تَحْدِيدِ

النَّسْلِ مِنْ تَحْدِيدِ النَّسْلِ وَبَعْضُهُمْ مَا يُرِيدُ النَّسْلَ أَصْلًا الرِّجَالَ وَالنَّسْ مَا يُرِيدُونَ النَّسْلَ

وَبَعْضُهُمْ يُرِيدُ نَسْلٌ مَحْدُودٌ

وَيُوقَفُ عِنْدَ وَلَدَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ يُوقَفُ وَيَأْخُذُ مَا نَعَى الْحَمْلِ

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا لَا يَجُوزُ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى الْإِبْلَادِ كَثْرَةُ النَّسْلِ مِنْ أَجْلِ قُوَّةِ الْأُمَّةِ وَمِنْ أَجْلِ الْمُكَاتَرَةِ

كَاتِرٌ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَكُونُ أَكْثَرَ الْأُمَمِ فَلَا يَكْرَهُ النَّسْلَ وَإِنَّمَا يَرْغَبُ

فِيهِ

يَرْغَبُ فِيهِ تَحْقِيقًا أَمَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالَّذِينَ يُطَالِبُونَ بِتَحْدِيدِ النَّسْلِ

أَوْ تَقْلِيلِ النَّسْلِ أَوْ قِطْعِ النَّسْلِ

هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَمُخَالِفٌ لِلْمَصْلَحَةِ

الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ

الْوُدُودُ الْوُلُودُ الْأَصْلِيُّ ذَاتُ التَّعَبُّدِ ذَاتُ التَّعَبُّدِ

الصَالِحَةُ بِدِينِهَا

تُحَافِظُ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ تُؤَدِّي الْوَاجِبَاتِ الَّتِي عَلَيْهَا وَتَتَزَوَّدُ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ أَمَا الْمَرْأَةُ  
الْكَسُولُ أَوْ الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا تُصَلِّي أَوْ تَتَكاسَلُ عَنِ الصَّلَاةِ هَذِهِ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَجَنَّبَهَا  
نَعَمْ

حَسِبْتُ أَضْلُ مِنْ كِرَامٍ تَفُزُ إِذَا بَوَلَدَ كِرَامٍ وَالْبَكَارَةَ فَأَقْصِدِي كَذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَحْمُودَةِ فِي  
الْمَرْأَةِ أَنْ تَكُونَ حَسِيئَةً الْأَضْلُ تَكُونُ مِنْ نِسْبٍ طَيِّبٍ وَمِنْ مَنَبَتٍ طَيِّبٍ لِأَنَّ هَذَا يُؤَثِّرُ عَلَى  
الْأَوْلَادِ لِأَنَّ النِّسْبَ الطَّيِّبَ وَالكَرَّمَ فِي النِّسْبِ يُؤَثِّرُ عَلَى الْإِوْلَادِ يُنْتَجُونَ كِرَامًا سُرفَاءً فَيُنْبَغِي  
لِلزَّوْجِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ النَّسَبِيَّةَ الَّتِي هِيَ مِنْ مَنَبَتٍ طَيِّبٍ وَمِنْ أَضْلٍ طَيِّبٍ وَمِنْ قَوْمِ الْكِرَامِ مَا  
يَأْخُذُ مِنْ بُخْلَاءٍ وَلَا مِنْ أَيِّ أَنْاسٍ يَنْصَفُونَ بِصِفَاتٍ ذَمِيمَةٍ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يَنْتَرِقُ إِلَى أَوْلَادِهِ  
وَأِلَى ذُرِّيَّتِهِ

فَالْأَخْوَالُ وَالْأَصْهَارُ لَهُمْ تَأْثِيرٌ عَلَى الْإِوْلَادِ

تَأْثِيرٌ عَجِيبٌ عَلَى الْإِوْلَادِ

نَعَمْ

حَسِيئَةً أَضْلُ مِنْ كِرَامٍ تَفُزُ إِذَا بَوَلَدَ كِرَامٍ وَالْبَكَارَةَ فَأَقْصِدِي مِنَ الصِّفَاتِ الْمَرْغُوبِ فِيهَا أَنْ  
الْإِنْسَانَ يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ الْبَكْرَ

الَّتِي لَمْ تَلِدْ بَقِيَّتَ بَكَارَتِهَا لَمْ تَوْصَأْ مِنْ قَبْلُ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ عَلَى ذَلِكَ

لَمَّا أَخْبَرَهُ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ قَالَ هَلَّا بَكَرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ يَنْبَغِي أَنَّهُ يَحْرِصُ عَلَى  
الزَّوْجَةِ الذَّكَرِ وَلَا مَانِعَ أَنَّهُ يَأْخُذُ الثَّيْبَ لِكِنْ يُقَدِّمُ فِي فِي الْأَوْلَادِ أَنْ تَكُونَ بَكَرًا  
بَكَرًا وَذُودًا وَوَلُودًا

نَعَمْ

وَوَاحِدَةٌ أَذْنِي إِلَى الْعَدْلِ فَأَمْتَنَعَ

وَإِنْ شِئْتَ فَأَبْلِغِ أَرْبَعًا لَا تَزِيدُ

هَذَا فِيهِ تَعَدُّدُ الزَّوْجَاتِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَإِنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْلَى

وَتِلْكَ وَرَبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَبَآءٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

الَّذِي يَأْمَنُ أَوْ يَأْنَسُ مِنْ نَفْسِهِ الْعَدْلَ

الْعَدْلُ فِي النَّفَقَةِ

وَالْعَدْلُ

فِي السُّكْنَى

وَالْقِسْمِ

الْعَدْلُ فِي الْقِسْمِ وَالْعَدْلُ فِي السُّكْنَى وَالْعَدْلُ فِي الْكِسْوَةِ يَعْدِلُ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ  
مَا يُفْضَلُ وَاحِدَةً عَلَى الْأُخْرَى فِي النَّفَقَةِ فِي السُّكْنَى فِي الْقِسْمِ وَالْمَبِيتِ هَذَا لَهُ أَنْ يُعَدَّ  
الرُّوْبَاتِ

إِذَا كَانَ النُّومُ عِنْدَهُ رَغْبَةً يُعَدُّ إِلَى أَرْبَعٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ الْإِسْتِعْدَادُ لِلْعَدْلِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ يَقْتَصِرُ عَلَى وَاحِدَةٍ  
فَإِنْ حَفَّتْ مَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ  
وَالْعَدْلُ الْمَطْلُوبُ هُوَ الْعَدْلُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ

النَّفَقَةُ فِي الْكِسْوَةِ فِي السَّنَةِ فِي الْقِسْمِ

أَمَّا الْعَدْلُ فِي الْمَحَبَّةِ لَا يَفْلِكُهَا الْإِنْسَانُ كَوْنَكَ تُحِبُّ وَاحِدَةً أَكْثَرَ مِنَ الْأُخْرَى هَذَا لَا تُلَامُ عَلَيْهِ  
لَأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَدِكَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْسِمُ

بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَعْدُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قِسْمِي فِيمَا أَمْلَكُ

فَلَا تَلْمِني أَوْ لَا تُؤَاخِذْني فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَفَ

يَعْنِي فِي الْمَحَبَّةِ

إِنَّ بَيْنَ النِّسَاءِ يَعْنِي فِي الْمَحَبَّةِ

وَلَوْ حُرِّصَتْ

فَهُنَاكَ عَدْلٌ مُسْتَطَاعٌ

وَهُوَ وَاجِبٌ وَهُنَاكَ عَدْلٌ غَيْرٌ مُسْتَطَاعٌ

وَهَذَا لَا يُؤَاخِذُ الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ

فَيَجِبُ التَّنَبُّهُ لِذَلِكَ

نَعَمْ وَوَاحِدَةً أَدْنَى إِلَى الْعَدْلِ فَاقْتَنَعْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَبْلِغْ أَرْبَعًا لَا تَزِيدُ

فَإِنْ خِفْتُمْ إِلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

تَصًا الْيَمِينُ مَا شِئْتَ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِعَدَدٍ

مَلِكِ الْيَمِينِ مَا لَهُ دَدٌ

لَوْ تَنَسَّرَى بِأَرْبَعٍ بِخَمْسٍ بِسِتٍّ مَا فِي مَا نَعِ

أَمَّا الزُّوْجُ فَلَا بُدَّ آخِرَ دَدٍّ إِلَى الْأَرْبَعِ

قَصَرَ اللَّهُ الرِّجَالَ عَلَى أَرْبَعٍ

وَتَعَدُّ الزُّوْجَاتِ فِيهِ مَصَالِحٌ وَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ وَهُوَ فِي مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرُ

مِنْ مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ

لِأَنَّ الرَّجُلَ يَتَحَمَّلُ النَّفَقَ يَتَحَمَّلُ طَلَبَ الرِّزْقِ لِرِزْوَاتِهِ وَيَتَحَمَّلُ الْقَوَامَةَ عَلَيْهِنَّ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ

الْحَمْلُ أَمَّا الْمَرْأَةُ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ حَمْلٌ فَهُوَ مِنْكُمْ أَيْضًا رِجَالُ الْغَالِبِ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ

مِنَ الرِّجَالِ  
وَلَا سِيَّمَا فِي أَيَّامِ الخُرُوبِ  
أَيَّامِ الخُرُوبِ وَالْعِيَاذِ بِاللَّهِ  
فَإِنَّ الرِّجَالَ يَقْلُونَ بِسَبَبِ القَتْلِ  
وَالنِّسَاءِ مَا جَاهَدَ وَلَا تَخْرُجُ فَتَبْقَى نِسَاءٌ كَثِيرَاتٌ لَوْ اقْتَصَرَ الرَّجُلُ عَلَى وَاحِدَةٍ نَعَّضَلَتْ بِقِيَّتِهِ  
النِّسَاءِ

فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ أَبَاحَ التَّعَدُّدَ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْفَلَ المَرْءُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْفَلَ الرَّجُلُ  
أَكْبَرَ عَدَدٍ مِنَ النِّسَاءِ أَكْبَرَ عَدَدٍ مُمَكِّنٍ مِنَ النِّسَاءِ  
بَدَلًا أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَى وَاحِدَةٍ وَتَصِيغَ البَقِيَّةِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَبَاحَ لَهُ أَنْ يَتَحَمَّلَ أَوْ يُسَنَّ أَوْ شَرَعَ لَهُ أَنْ يَتَحَمَّلَ أَكْبَرَ يُمَكِّنُهُ وَأَكْبَرَ عَدَدٍ يُمَكِّنُهُ هُوَ  
الإِزْبِغُ

أَرْبَعُ نِسَاءٍ  
فَهَذَا فِي مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرَ مِنْ مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ  
وَلَوْ كَانَتْ النِّسَاءُ تَكْرَهُ التَّعَدُّدَ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ  
أَيُّ كَوْنِهَا تَكُونُ مَعَ زَوْجٍ رَابِعَةٍ أَرْبَعٍ أَوْ كَوْنِهَا تَبْقَى عَانِسًا أَيُّ مَنْ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ  
لَا شَكَّ أَنْ كَوْنِهَا مَعَ زَوْجٍ  
وَلَوْ رَابِعَةً أَرْبَعَةً أَحْسَنَ مِنْ عُنُوسَتِهَا وَبَقَائِهَا بِدُونِ زَوْجٍ  
وَتَقْيِيمِهَا

فَالتَّعَدُّدُ فِي مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ  
وَهُوَ مِنْ مَحَابِسِ الإِسْلَامِ  
وَإِنْ كَانَ الكُفَّارُ يُحَارِبُونَ هَذَا يُحَارِبُونَ هَذَا وَيَشْتُونَ ضِدَّهُ وَبَغَضَ الجُهَالِ مِنَ المُسْلِمِينَ أَوْ  
مُلُوثِ الأَفْكَارِ أَيْضًا يُحَارِبُونَ تَعَدُّدَ الزَّوْجَاتِ  
وَيَقُولُونَ إِنَّ هَذَا مِنْ ظُلْمِ المَرْأَةِ  
مَنْ ظَلَمَ المَرْأَةَ

مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ ظُلْمًا لِلْمَرْأَةِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَصْلَحَةِ المَرْأَةِ  
فِي مَصْلَحَةِ المَرْأَةِ وَلَيْسَ ظُلْمًا لِلْمَرْأَةِ  
فَهُمْ لَا يَخْلُو إِذَا أَنْ يُرِيدُونَ الصَّغْنَ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ أَوْ يُرِيدُوا أَوْ أَنَّهُمْ جَهَالٌ لَا يُدْرِكُونَ  
لَا يُدْرِكُونَ أَسْرَارَ الشَّرِيعَةِ  
فَالوَاجِبُ التَّنَبُّهُ لِهَذَا  
النَّصَارَى يَحْرُمُونَ التَّعَدُّدَ

يَحْرِمُونَ التَّعَدُّدَ وَيَقْضُونَ الزَّوْجَ عَلَى امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ وَيَحْرِمُونَ الطَّلَاقَ أَيْضاً  
فَأَنْتَ مَا تَعَدَّدَ وَلَا تُطَلِّقُ هَذَا يَضُرُّهُمْ إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ  
أَمَّا أَنَّهُ وَيَتَخَلَّصُ مِنْهَا مِنْ أَجْلِ يَأْخُذُ غَيْرَهَا  
أَوْ أَنَّهُ يُصَافِحُ مَعَ النِّسَاءِ  
وَلِذَلِكَ يُبِيحُونَ النَّصَارَى يُبِيحُونَ الْأَقْدَامَ  
يُبِيحُونَ السَّفَاحَ بَيْنَهُمْ

بِالنِّسَاءِ

فَلَهُ أَنْ يُصَافِحَ مَعَ مَنْ شَاءَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
لِكِنَّ الزَّوْجَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ إِلَّا وَاحِدَةً  
هَذَا مِنْ كُفْرِيَّاتِ النَّصَارَى  
وَتَغْيِيرُهُمْ لِدِينِ اللَّهِ  
الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

لَهُمْ زَوَاجَاتٌ

بَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وَذُرِّيَّةً لَهُمْ زَوَاجَاتٌ يُعَدَّدُونَ الزَّوْجَاتِ شَرِيعَةَ الْأَنْبِيَاءِ تَعَدُّدُ الزَّوْجَاتِ وَلَكِنَّ  
النَّصَارَى حَرَّفُوا هَذَا فَلِذَلِكَ أُضْطَرُّوا إِمَّا أَنْ يَقْتُلُوا الْمَرْأَةَ وَيَتَخَلَّصَ مِنْهَا وَإِمَّا أَنْ يُصَافِحَ مَعَ مَنْ  
شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا وَنِظَامِهِمْ وَقَانُونُهُمْ مَا يَمْنَعُ مَا يَمْنَعُ مِنْ هَذَا  
فَهُمْ يَحْرِمُونَ الْحَلَالَ وَيُحَلِّتُونَ الْحَرَامَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ وَيُسْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ وَظَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفٍّ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدِ  
نَعَمْ

يُسْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ

مَا يَكُونُ النِّكَاحُ سِرّاً

لَأَنَّ لَا بِهِ الزَّانَا بَلْ يُعْلِنُ النِّكَاحَ

وَلِذَلِكَ إِشْتَرَطَ لِصِحَّةِ عَقْدِ النِّكَاحِ الْوَالِيَّ

الْوَالِيَّ وَالْوَالِيَّ لِلْمَرْأَةِ

وَلَا تُعْقَدُ الْمَرْأَةُ لِنَفْسِ لِيَلَّا يَسْتَجِرَّهَا الْفَسِقَةُ فَتُعْقَدَ لِنَفْسِهَا وَلَا تَعْرِفُ الْمَصَالِحَ أَمَّا إِذَا كَانَ  
لَهَا وَلِيٌّ فَالْوَالِيُّ يَكُونُ سَاتِراً وَحِضْناً لَهَا وَيُنْظَرُ فِي مَصَالِحِهَا هَذَا وَاحِدٌ وَالثَّانِيَةُ السُّهُودُ لَا بُدَّ  
مِنْ شَاهِدَيْنِ يَشْهَدُونَ عَلَى الْعَقْدِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَاهِدَانِ فَالْعَقْدُ فَاسِدٌ قَالَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَالِيٍّ شَاهِدَيْنِ عَدْلٍ هَذَا مِنَ الْإِعْلَانِ

كَذَلِكَ مِنَ الْإِعْلَانِ إِعْلَانُ النِّكَاحِ

ضَرْبُ الدَّفِّ عَلَيْهِ

لَيْلَةُ الزِّفَافِ

النِّسَاءُ تَضْرِبُ الدَّفَّ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْلَمَ عَنْ هَذَا النِّكَاحِ  
فَلَيْلَةُ الزَّفَافِ يُبَاحُ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُ الدَّفَنِ  
وَقَدْ أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغِزْبِ الدَّفَّ يَعْنِي

مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ بَسْمِ سَمِعَهُ النَّاسُ ضَرْبُ الدَّفِّ يَقُولُ وَشِ هَذَا؟ هَذَا فُلَانٌ تَزَوَّجَ بِفُلَانَتِهِ  
هَذَا مِنْ إِعْلَانٍ كَذَلِكَ مِنْ إِعْلَانِ النِّكَاحِ عَمَلُ الْوَلِيْمَةِ  
عَمَلُ الْوَلِيْمَةِ  
وَلِيْمَةُ الزَّوْاجِ  
وَجَمْعُ النَّاسِ

يَخْضِرُونَ هَذَا مِنْ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا عَلِمَ بِزَوْاجِ أَحَدِ أَصْحَابِهِ قَالَ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ  
أَوْ لَمَ

يَعْنِي إِعْمَلُ الْوَلِيْمَةَ  
وَلَوْ بِدَبْحِ شَاةٍ هَذَا مِنْ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
فَهَذِهِ الْأُمُورُ مِنْ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
الْوَلِيُّ الشُّهُودُ ضَرْبُ الدَّفِّ

عَمَلٌ لِلْوَلِيْمَةِ  
هَذِي كُلُّهَا مِنْ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّفَاحِ  
نَعَمْ

وَيَشْرِي وَإِعْلَانُ النِّكَاحِ وَضَرْبُهُمْ عَلَيْهِ  
لِذَلِكَ نَقُولُ إِنَّ زَوْاجَ الْمِسْيَارِ يُخَالِفُ هَذَا  
هَذَا الْمَقْصُودُ الشَّرْعِيُّ

لِأَنَّ الزَّوْاجَ الْمِسْيَارَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَبْنِيٍّ عَلَى السِّرِّيَّةِ وَهَذَا يُخَالِفُ أَحْكَامَ النِّكَاحِ مِنَ الْإِعْلَانِ  
وَالْإِشْهَادِ وَعَمَلِ الْوَلِيْمَةِ وَضَرْبِ الدَّفِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
لَيْسَتْ فِيهِ هَذِهِ الْأُمُورُ

وَيُشْرَعُ وَإِعْلَانُ النِّكَاحِ وَضَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفِّ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدِ  
الدَّفِّ يَضْرِبُ الدَّفَّ

وَهُوَ الْغِزْبَانُ وَهُوَ مَا كَانَ مَسْدُوداً مِنْ جِهَةٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَسْدُوداً مِنْ جِهَتَيْنِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا الصَّبْلُ  
وَهَذَا مِنْ أَدْوَاتِ اللَّهِ وَلَا يَجُوزُ

ضَرْبُ الصَّبْلِ فِي الزَّوْاجِ وَلَا ضَرْبُ الْمَوْسِيقَى

وَالْمَعَارِفُ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ  
إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخِّصَ فِي ضَرْبِ الدَّفِّ  
وَهُوَ الْإِطَارُ الْمَسْدُودُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ  
هَذَا هُوَ الدَّفُّ

وَيَكُونُ لِلنِّسَاءِ أَيْضًا

فِي فِي مُحِيطِ النِّسَاءِ

أَلَا يَكُونُ فِي مُحِيطِ الرِّجَالِ نَعَمْ وَيُسْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ وَظَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفِّ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدِ

لِلْخِلَافِ لِأَجْلِ يُخَالِفُ لِأَجْلِ يُخَالِفُ الْفَسَادِ

فَإِذَا أُعْلِنَ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ دَائِرَةُ الْفَسَادِ وَالسِّرِّيَّةِ الَّتِي تُشْبِهُ الزِّنَا

هَذِهِ أُمُورٌ يَجِبُ تَقَطُّنُ لَهَا

وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِضَرْبِ الدَّفِّ اللَّهُو

كَمَا يَظُنُّ وَلِذَلِكَ يُجِيبُونَ مُطْرِبِينَ وَمُطْرِبَاتٍ وَمُوسِيقَى

مَا هُوَ بِالْمَقْصُودِ اللَّهُو الْمَقْصُودُ الْإِعْلَانُ مَقْصُودُ الْإِعْلَانِ فَيَضْرِبُ بِالْدَفِّ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّاسَ إِذَا

سَمِعُوهُ عَرَفُوا أَنَّهُ زَوَّجٌ نَعَمْ وَسَلَّ خَيْرَهَا الرَّحْمَنِ ثُمَّ اسْتَعَدَّ مِنْ فَمِنْ آدَابِ الزَّوْجِ دَخَلَتْ إِذَا

دَخَلَتْ بِهَا فَإِنَّكَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ تَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ

خَيْرِهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا نَعَمْ وَإِسْأَلْ خَيْرَهَا الرَّحْمَنِ ثُمَّ اسْتَاذُهُ هَذَا شَرُّهَا عِنْدَ الزِّفَافِ

تُسَدِّدُ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا وَخَلَوَتْ بِهَا فَأَقُولُ شَيْءٌ أَنْكَ تَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ

مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا

نَعَمْ

هَذَا مَسَّتْ هَمَّ

وَحَقُّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشِرَا بِعُزْفٍ وَبَدَلِ الْحَقِّ لَا تَنكُذُ

هَذِهِ الْعَشْرَةُ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

مِنْ الزَّوْجَيْنِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَاشِرَ الْآخَرَ بِالْمَعْرُوفِ بِأَنْ يُؤَدِّيَ لَهُ حَقَّهُ

الزَّوْجِ لَهُ حَقٌّ عَلَى الزَّوْجَةِ

وَالزَّوْجَةُ لَهَا حَقٌّ عَلَى زَوْجِهَا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ

فَكُلُّ مَنْ الزَّوْجَيْنِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْذُلَ مَا يَلْزَمُهُ نَحْوَ الْآخِرِ

الزَّوْجِ يُنْفِقُ الزَّوْجَ يَحْطُرُ عِنْدَ إِمْرَأَتِهِ يُؤَانِسُهَا وَيُعَفِّقُهَا وَالْمَرْأَةُ تَخْدُمُهُ وَالْمَرْأَةُ تُطِيعُهُ فِي غَيْرِ

مَعْصِيَةٍ وَإِذَا دَعَاها لِحَاجَتِهِ وَلَوْ كَانَتْ عَلَى التُّبُورِ وَلَا تَفْتِيحُ عَنْ فِرَاشِهِ هَذَا مِنْ حَقِّهَا وَلَا

تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَدْخُلُ فِيهِ أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ هَذَا مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ نَعَمْ وَحَقُّ عَلَى  
الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَا عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَحَقُّ  
تَقُولُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنَّهَا تُطِيعُ زَوْجَهَا وَتُؤَدِّي حُقُوقَهَا  
لَا حَتَّى الزَّوْجُ يَجِبُ عَلَيْهِ  
يَجِبُ عَلَيْهِ يُؤَدِّي حُقُوقَ الزَّوْجَةِ  
مَا هِيَ بِالزَّوْجَةِ وَبَسَ  
الزَّوْجَةُ لَهَا حُقُوقٌ

يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُؤَدِّيَهَا لِأَنَّ بَعْضَ لَأَنَّ بَعْضَ الرِّجَالِ يَتَعَسَّفُ وَيُظْلِمُ الْمَرْأَةَ يَمْنَعُ حَقَّهَا  
وَيَسْتَغْلُ ضَعْفَهَا فَيَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا وَيَتَعَسَّفُ فِي حَقِّهَا هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ  
الْعَدْلُ وَاجِبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا  
فَأَنْهَنَّ عِنْدَكُمْ يَغْنِي مَحْبُوسَاتٍ عِنْدَكُمْ  
فَأَوْصَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ  
فِي عَرَفَةَ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرًا  
الْمَسْأَلَةُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٌ

إِنَّكَ تَزَوَّجْتَهَا وَصَارَ لَكَ سُلْطَةٌ عَلَيْهَا وَلَا تُؤَدِّي حُقُوقَهَا وَلَا وَتَسْتَغْلُ ضَعْفَهَا وَهِيَ مَا عِنْدَهَا  
إِلَّا الْبُكَاءُ  
هَذَا مَا يَجُوزُ لَكَ أَبَدًا  
حَرَامٌ عَلَيْكَ

نَعَمْ  
وَحَقُّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَا بِعُزْفٍ وَبَدَلٍ بِعُزْفٍ بِالْمَعْرُوفِ  
قَالَ تَعَالَى وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ  
بِالْمَعْرُوفِ الْمُتَعَارَفِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ  
كُلُّ يُؤَدِّي مَا يَجِبُ عَلَيْهِ عُرْفًا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ  
مِنَ الْأُمُورِ نَعَمْ بِعُزْفٍ وَبَدَلٍ الْحَقُّ لَا يَتَنَكَّدُ أَمَّا الْخَارِجُ عَنِ الْعُزْفِ الْخَارِجُ عَنِ الْعُزْفِ لَا يَجُوزُ أَوْ لَا  
يَلْزَمُ لَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ لَا يَلِيقُ أَوْ لَا يَلْزَمُ إِذَا كَانَ زَائِدًا عَنِ الْمَطْلُوبِ وَلَوْ كَانَ مُبَادًا وَجَاهِرًا مَا يَلْزَمُ  
نَعَمْ إِنْ يَتَعَاشَرَا بِعُزْفٍ وَبَدَلٍ الْحَقُّ لَا يَتَنَكَّدُ بَدَلُ الْحَقِّ كُلُّ وَاحِدٍ يُبْدِلُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ لِلْآخِرِ  
وَحَتَّى لَوْ أَنَّ الْآخِرَ مَنَعَ الْحَقَّ فَلَا يَسُوغُ لَكَ أَنْ تَمْنَعَ حَقَّهُ  
فَإِذَا كَانَ الزَّوْجُ يَمْنَعُ حَقَّ الزَّوْجَةِ لَا يَجُوزُ لِلزَّوْجَةِ أَنْ تَمْنَعَ  
وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ إِذَا كَانَتْ الزَّوْجَةُ تَمْنَعُ لَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَمْنَعَ حَقَّهَا  
كُلُّ يُؤَدِّي الَّذِي عَلَيْهِ  
نَعَمْ

إِذَا وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى النُّشُورِ إِذَا وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى النُّشُورِ سِوَاءٍ مِنَ الزَّوْجِ أَوْ مِنَ الزَّوْجَةِ فَهَذَا لَهُ  
حَلٌّ شَرْعِيٌّ وَاللَّائِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ بَعْظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَإِضْرِبُوهُنَّ وَإِنَّ  
إِمْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ  
فَإِذَا لِمَ فَإِذَا لَمْ يُجِدِي أَنَّ الصُّلْحَ بَيْنَهُمُ الْمَرْأَةُ هَبْتَهُ تَرْجِعُ عَنِ الصَّوَابِ وَالزَّوْجُ أَبِي أَنْ يَرْجِعَ  
إِلَى الصَّوَابِ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغَتْوَا كُفْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَكُفْمًا مِنْ أَهْلِهَا لِيُرِيدَا إِصْلَاحًا  
يُؤَمِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا

إِغْتَنَى بِالزَّوْجِيَّةِ عِنَايَةً تَامَةً  
لِأَنَّ الزَّوْجِيَّةَ هِيَ أَصْلُ الْأُسْرَةِ  
وَاصِلَ الذَّرِّيَّةِ وَمِنْهَا يَتَكَوَّنُ الْمُجْتَمَعُ  
مِنْهَا يَتَكَوَّنُ الْمُجْتَمَعُ الْمُسْلِمِ مِنْ عَشْرِ الزَّوْجِيَّةِ نَعْمٌ وَلَيْسَ كَلَالًا وَهُوَ سِرِّيَّةٌ وَلَا لِزَّوْجِيَّةٍ فِي  
الْحَيْضِ وَالذُّبْرِ أَسْدِي

نَعْمٌ لَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ لَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَطَأَ امْرَأَةً فِي إِحْوَالِ  
امْرَأَةٍ فِي إِحْوَالِ

السِّرِّيَّةِ إِذَا كَانَ يَتَسَلَّى بِهَا  
لَا يَجُوزُ أَنْ أَنَّهُ يُزَوِّجُهَا حَتَّى يَسْتَبْرِيَ رَحِمَهَا  
يَسْتَبْرِي فَإِذَا اسْتَبْرَأَ رَحِمَهَا بِحَيْضَةِ زَوْجِهَا  
أَمَّا مَا دَامَ يَتَسَرَّى بِهَا فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا حَتَّى يَسْتَبْرَأَ رَحِمَهَا  
لِأَنَّ لَا تَكُونَ حَامِلًا مِنْهُ  
هَذَا يُوْطَأُ السِّرِّيَّةَ الَّتِي يَتَسَرَّى بِهَا سَيِّدُهَا  
ثَانِيًا يَحْرُمُ وَطَأُ الْوِطْءِ فِي الْحَيْضِ  
وَطَأُ الْمَرْأَةِ بِالْحَيْضِ

قَالَ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ إِعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تُقْرَبُوهُنَّ حَتَّى  
يَظْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ  
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ  
الْحَيْضُ أَدَى وَنَجَاسَةٌ

وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُجَامِعَ امْرَأَتَهُ فِي الْفَرْجِ فِي الْفَرْجِ فِي مُخْرَجِ الْحَيْضِ إِذَا أَنَّهُ يُجَامِعُهَا فِي  
غَيْرِ الْفَرْجِ يُجَامِعُهَا بِالْمُبَاشَرَةِ فِي جِسْمِهَا مِنْ غَيْرِ الْفَرْجِ فَلَا إِلَيَّ هُوَ يَسْتَفْتَعُ بِهَا فِي غَيْرِ  
الْفَرْجِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ امْرَأَتَهُ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَنْزِرَ ثُمَّ يُبَاشِرُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ

يُبَاشِرُهَا فَلَا يَمْنَعُ الزَّوْجُ أَنَّهُ بِزَوْجِيَّةِ الْحَائِضِ أَنَّهُ يَقْبَلُهَا أَنَّهُ يَلْمِسُهَا إِنَّهُ يُضَاجِعُهَا أَنَّهُ يَسْتَفْتَعُ  
بِهَا فِي غَيْرِ الْفَرْجِ لَا مَانِعَ مِنْ هَذَا

أَمَّا الْوَضْءُ فِي الْفَرْجِ وَوَقْتُ الْحَيْضِ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَدَى وَلَمْ فِيهِ مِنَ الْمَرَضِ لِأَنَّهُ يُورِثُ الْمَرَضَ وَالنَّجَاسَةَ وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الْوَضْءُ  
فِي الدُّبْرِ

يَحْرُمُ اتَّوَهَّنُ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ  
وَاللَّهُ أَمَرَ بِالْوَضْءِ قَبْلَ وَنَهَى عَنِ الْوَضْءِ فِي الدُّبْرِ لِأَنَّهُ قَذَرَةٌ وَنَجَاسَةٌ وَلَوْطِيَّةٌ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
لَوْطِيَّةٌ أَنَّ فِي الدُّبْرِ لَوْطِيَّةً وَلَوْ كَانَتْ إِمْرَأَتُهُ هَذِهِ لَوْطِيَّةً وَالدُّبْرُ لَيْسَ مَحَلًّا لِلِاسْتِمْتَاعِ مَحَلًّا  
لِلْحَرْفِ وَالنَّسْلِ وَفِيهِ أَمْرَاضٌ وَفِيهِ شُرٌّ  
فَلَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَطَأَ إِمْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهِ  
وَقَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَطَأَ إِمْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا  
وَاللَّعْنُ يَفْتَضِي أَنَّهُ كَبِيرَةٌ

مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ  
وَإِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِإِعْتِرَافِهِ  
أَوْ بِالْبَيِّنَةِ يَجِبُ أَنْ يُعْزَرَ  
يَجِبُ أَنْ يُعْزَرَ  
تَعْزِيرًا رَادِعًا  
نَعَمْ

وَلَيْسَ حَلَالًا وَهُوَ سِرِّيَّةٌ وَلَا لِرُزُوجَتِهِ فِي الْحَيْضِ وَالدُّبْرِ أَسَدِي  
أَيُّ نَعَمْ يَحْرُمُ فِي حَالَتَيْنِ فِي حَالَةِ الْوَضْءِ فِي الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ مِثْلَهُ  
وَفِي حَالَةِ الْوَضْءِ فِي الدُّبْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأَحْوَالِ لِأَنَّ الدُّبْرَ لَيْسَ مَحَلًّا لِلْوَضْءِ وَلَيْسَ مَحَلًّا  
لِلنَّسْلِ وَهُوَ مَحَلُّ الْقَادُورَاتِ وَهُوَ حَشٌّ مِنَ الْحُشُوشِ لِأَنَّهُ مُخْرِجُ الخُبْثِ نَعَمْ وَمِنْ الدَّلِيلَيْنِ  
تَلَذُّدًا إِذَا هُوَ لَمْ يُورَجْ فَلَيْسَ بِمُبْعَدٍ

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يَسْتَمْتَعُ بِهَا  
يُبَاحُ لَهُ بَيْنَ الْيَتِيمِ بَيْنَ الْفَقْدَانِ بَيْنَ يُبَاحُ لَهُ  
إِلَّا فِي شَيْئَيْنِ فِي الدُّبْرِ وَفِي مَخْرَجِ الْحَيْضِ لَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ  
الدُّبْرُ لَا يَجُوزُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ  
وَفِي أَنَّ الْحَيْضَ لَا يَجُوزُ لَهُ فِتْرَةُ الْحَيْضِ فَقَطْ  
فِي فِتْرَةِ الْحَيْضِ

فَإِنْ فَعَلَ فَعَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ  
وَهِيَ دِينَارٌ أَوْ نِصْفُهُ  
مِثْقَالٌ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ نِصْفُ الْمِثْقَالِ يَتَّصِقُ بِهِ كَفَّارَةٌ  
نَعَمْ

وَقِيلَ يُسَنُّ الْوَضْءُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً

وَالَا فِي الْأُسْبُوعِ أَنْ يَتَزَيَّدَ

الْوِطْءُ هَذَا يَرْجِعُ إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ يَرْجِعُ إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتْرُكُهَا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ كَمَا  
سَبَقَ لَكُمْ فِي بَابِ الْإِيْلَاءِ لَا يَتْرُكُهَا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ  
إِلَّا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ عُذْرٌ أَوْ مَانِعٌ فَلَا بَأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ عُذْرٌ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ يَتْرُكُهَا أَكْثَرَ مِنْ  
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ

وَمَا دُونَ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ الْمُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يَقُولُ كُلَّ شَهْرٍ مَرَّةً أَوْ كُلَّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً  
نَعَمْ

وَقِيلَ يُسَنُّ الْوِطْءُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً وَالَا فِي الْأُسْبُوعَيْنِ يَتَزَيَّدُ

وَيَتَزَيَّدُ يَعْنِي يُرِيدُ أَنْ الزِّيَادَةَ

يُرِيدُ عِنْدَهُ قُوَّةَ شَهْوَةٍ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَتُهُ

سِوَى عِنْدَ دَاعِي شَهْوَةٍ وَتَوْلَدَ

نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَتُهُ

زِيَادَتُهُ عَلَى الْأُسْبُوعِ يَعْنِي

مُبَاحٌ يَعْنِي مُبَاحٌ مَا زَادَ عَنِ الْأُسْبُوعِ

فَهُوَ مُبَاحٌ وَلَيْسَ سَنَةً

وَهَذَا عَلَى حَسَبِ الْحَاجَةِ النَّاسِ مِنْ عِنْدِهِ قُوَّةَ شَهْوَةٍ فَهَذَا يُبَاحُ لَهُ أَنَّهُ يُجَامِعُ زَوْجَتَهُ حَتَّى

تَذْهَبَ شَهْوَتُهُ وَلَوْ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ أَوْ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَتُهُ سِوَى عِنْدَ

شَهْوَةٍ وَتَوْلَدَ سِوَى يَكُونُ مُبَاحٌ مَا زَادَ عَنِ الْأُسْبُوعِ مُبَاحٌ إِلَّا إِذَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ الشَّهْوَةُ وَلَا يَكْفِيهِ

الْأُسْبُوعُ فَلَهُ أَنْ يَزِيدَ مَا يَمْنَعُ شَهْوَتَهُ أَوْ يُرِيدَ التَّوَلَّدَ يُرِيدُ النَّسْلَ يُرِيدُ النَّسْلَ فَلَهُ أَنْ يَزِيدَ فِي

الْجَمَاعِ عَلَى الْأُسْبُوعِ نَعَمْ

وَسُمِّيَ وَقُلَّ اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا وَمَا زُرِقَتْ الشَّيَاطِينُ أَدْعُو لِلْوِطْءِ تَهْتَدِي

وَيَكْرَهُ الْكَلَامَ مُجَامِعاً وَعَنْ نُرْعِهِ مِنْ قَبْلِ تَثْمِيهِهَا أَصْدِي

يَكْرَهُ أَشْيَاءَ فِي الْجَمَاعِ

أَوَّلًا الْكَلَامَ

مَا يَتَكَلَّمُ

وَهُوَ يُجَامِعُ إِلَّا عِنْدَ إِلَّا بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَلَا يَكْثُرُ

ثَانِيًا أَنْ يَكْرَهُ أَنَّهُ يَطَّأُهَا وَهِيَ مُتَجَرِّدَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ

لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

ثَالِثًا يَكْرَهُ أَنَّهُ يَنْزِعُ

ذَكَرَهُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ هِيَ شَهْوَتَهَا لِأَنَّهُ يَنْزِلُ وَهِيَ تَنْزِلُ

فَإِذَا أَنْزَلَ لَا يُسْرِعُ بِالزَّرْعِ حَتَّى تَقْضِيَ الْمَرْأَةُ شَهْوَتَهَا  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَكْثِيرَ الْكَلَامِ جَامِعاً وَعَنْ نَزْعِهِ مِنْ قَبْلِ تَثْمِيمِهَا أَصْدِي  
مِنْ قَبْلِ تَعْمِيمِهَا هِيَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَتِمَّ شَهْوَتُهَا هِيَ  
لِأَنَّ هِيَ لَهَا شَهْوَةٌ مِثْلُ الرَّجُلِ

نَعَمْ  
وَيُسْرِعُ أَيْضاً أَنْ يُلَاعِبَ قَبْلَهُ  
وَيَكْرَهُ مِنْهُ وَطِئَ هَذَا تَجَرُّدِي  
أَوْ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ الْمُلَاعَبَةُ قَبْلَ الْوَطِئِ لِأَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ أَنْشَطَ لِلْجَمَاعِ وَأَقْبَلَ

نَعَمْ  
وَيُسْرِعُ أَيْضاً أَنْ يُلَاعِبَ وَيَكْرَهُ مِنْهُ وَطِئَ هَذَا تَجَرُّدِي  
هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّهُ مَا يَطَّأهَا وَهِيَ مُتَجَرِّدَانِ  
لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

نَعَمْ  
وَإِنْ وُضِعَ الْمَرْءُ مَعَ غَسَلِ فَرْجِهِ إِذَا رَامَ عُدَاً يُسْتَحَبُّ فُجُودِي  
نَعَمْ هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا جَامَعَ زَوْجَتَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ  
يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ أَنْشَطَ لِلْعُودِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ وَطِئَ مَعَ رَأْيِ غَيْرِهِ وَيَكْرَهُ فِي الْجَمَاعِ أَنْ يَطَّأَ بِمَزَائِي  
بِمَزَائِي مِنَ النَّاسِ

حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ إِمْرَأَتُهُ الْأُخْرَى  
فَلَا يَطَّأُهَا بِمَزَاةٍ يَكْرَهُ هَذَا  
يَكُونُ مُسْتَتِرِينَ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ وَطِئَ الْخَوْضِ مَعَ رَأْيِ غَيْرِهَا وَلَوْ ضَرَّةً تَرْضَى وَجُمِعَ بِمَزَقِدِ  
أَيُّ نَعَمْ يَخْلُو مِنْ آدَابِ الْجَمَاعِ الْخَلْوَةُ حَيْثُ لَا يَرَاهُمَا أَحَدٌ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ زَوْجَاتُهُ  
لَا جَامِعَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ بِحَضْرَتِهِنَّ  
لِأَنَّ هَذَا يُخَالِفُ الْحَيَاءَ وَالْمَرْوَةَ  
وَرُبَّمَا يُؤْتِرُ الزَّوْجَةَ الْأُخْرَى

نَعَمْ  
وَلَيْسَ مِنَ الْمَرْوَةِ  
نَعَمْ

وَلَوْ صَرَّتْ تَرْضَى وَجُمِعَ بِمَرْقَدٍ

نَعَمْ

وَطَاعَةُ الْإِسْتِمْتَاعِ لِلزَّوْجِ أَوْجَابًا بِأَغْضَابِهِ يَغْضَبُ عَلَيْهَا وَتَبَعْدُ

نَعَمْ يَجِبُ عَلَيْهَا إِذَا طَلَبَهَا لِفِرَاشِهِ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تُجِيبَهُ

وَلَوْ كَانَتْ فِي شُغْلٍ تَتْرُكُ شُغْلَهَا حَتَّى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَتْ عَلَى التَّنُورِ وَلَوْ

كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ تُجِيبُهُ وَلَا تَتَمَنَّى مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهَا أَنْ تَمْنَعَتْ وَغَضِبَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا فَإِنْ

الْمَلَائِكَةُ تَغْضَبُ عَلَيْهَا

مَنْ دَعَا زَوْجَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانٌ عَلَيْهَا غَضِبَ عَلَيْهَا مَنْ فِي السَّمَاءِ

هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

فِي حَقِّ مَنْ تَمْتَنِعُ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا طَلَبَهَا لِلْفِرَاشِ

وَهَذَا يَغْفَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ

نَعَمْ

فَمَنْ أَغْضَبَتْ زَوْجًا بِعِضْيَانِهَا تَبَّتْ

مَلَائِكَةُ تَلْعَنُهَا إِسْنَدِي

نَعَمْ

وَأَذُنُكَ نَدَبَ فِي عِيَادَةِ مُحَرَّمٍ

يُسْتَحَبُّ لِلزَّوْجِ أَنَّهُ يَأْذُنُ لَهَا أَنْ تَزُورَ أَقَارِبَهَا

وَذَوِي أَرْحَامِهَا

يُسْتَحَبُّ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ

مَا لَمْ يَخْفَ أَنْ يُفْسِدُوا عَلَيْهِ

إِذَا خَافَ أَنْ يُفْسِدُوهَا عَلَيْهِ فَلَهُ مَنَعُهَا

أَمَّا إِذَا كَانُوا لَا يُفْسِدُونَهَا عَلَيْهِ

فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَمْنَعَهَا مِنْ زِيَارَةِ أَرْحَامِهَا نَعَمْ

وَأَذُنُكَ نَدَبَ فِي عِيَادَةِ مُحَرَّمٍ وَخَضَرْتَهَا إِذَا كَانَ مَرِيضًا

إِذَا كَانَ مَرِيضًا يَتَأَكَّدُ

أَنَّكَ تُمَكِّنُهُ مِنْ عِيَادَتِهِ

وَكَذَلِكَ فِي حَالِ صِحَّتِهِ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَزُورَهُ بِلَا مُفْسَدَةٍ فَإِنَّكَ تَأْذُنُ لَهَا لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ

نَعَمْ

وَأَذُنُكَ نَدَبَ فِي عِيَادَةِ مُحَرَّمٍ وَخَضَرَةٍ مُحَرَّمٍ أَمَّا عِيَادَةُ غَيْرِ الْمُحَرَّمِ

تَزُورُ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ إِلَّا مَرِيضٌ تَزُورُ رَجُلٌ مَرِيضٌ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ لَهَا؟ هَذَا لَيْسَ لَا لَا يُسْتَحَبُّ

لِزَوْجَةٍ أَنَّهُ يَأْذُنُ لَهَا

نَعَمْ

وَحَصْرُهَا لِلْمَيْتِ لَا يَشُدُّ

وَكَذَلِكَ إِذَا مَاتَ قَرِيبُهَا

فَمَا نَكَ لَهَا أَنْ تَحْضَرَ جَنَازَتَهُ وَأَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ تَدْعُو لَهُ؟ نَعَمْ

وَإِنْ حَرَجَتْ فِي زِينَةٍ أَوْ تَطَيَّبَتْ لِتَمْنَعُ وَإِنْ حَفَّتِ الْأَدَى مَنَعَ وَشَدَّي

يَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ تَخْرُجَ طَيِّبَةً لِأَنَّ الطَّيِّبَ يَجْلِبُ الْأَنْظَارَ إِلَيْهَا وَيَفْتِنُ النَّاسَ بِهَا

وَمَعَ الْأَسْفِ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ مَا تَتَطَيَّبُ إِلَّا عِنْدَ الْخُرُوجِ

وَلَا تَتَطَيَّبُ لِلزَّوْجِ

أِنَّمَا تَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْفُرُودِ وَهَذَا فِيهِ وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

لِأَنَّهُ يُسَبِّبُ الْفِتْنَةَ

ثَانِيًا لَا تَتَزَيَّنُ بِالثِّيَابِ وَإِنَّمَا تَخْرُجُ بِثِيَابٍ غَيْرِ مُلْفِتَةٍ

لِلنَّظَرِ لَيْسَ فِيهَا زِينَةٌ

وَتَكُونُ ثِيَابًا سَائِرَةً وَافِيَةً وَاسِعَةً لَا تَكُونُ مِنَ الْكَاسِيَاتِ الْعَارِيَاتِ فَإِذَا لَمْ تَلْتَزِمِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ

فَلِرُؤُوسِهَا أَنْ يَمْنَعَهَا مِنَ الْخُرُوجِ وَإِنْ حَرَجَتْ فِي زِينَةٍ أَوْ تَطَيَّبَتْ لِتَمْنَعُ وَإِنْ حَفَّتِ الْأَدَى إِمْنَعُ

وَشَدَّي

إِيهِ نَعَمْ

فَرَضَ الْعَيْنُ وَفَرَضَ الْكِفَايَةَ يَكْفِي نَقْصَ الْبَالِ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقْكُمُ اللَّهُ إِذَا زَنَا الرَّجُلُ الْمُحْضَنُ أَوْ الْمَرْأَةُ الْمُحْضَنَةُ فَهَلْ لَهُ أَنْ يُسَلَّمَ

نَفْسَهُ لِلْقَاضِي لِيُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ؟ كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ الصَّحَابِيُّ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوْ تَكْفِيهِ التَّوْبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ

الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتُرَ نَفْسَهُ

هَذَا هُوَ الْأَوَّلُ لَهُ

وَلَا يُسَلِّمُ نَفْسَهُ إِلَى الْقَاضِي

وَمَا فَعَلَهُ مَا عَزَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا فَعَلْتُهُ الْغَامِدِيَّةُ هَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ صِدْقِ التَّوْبَةِ

صَدَّقَ التَّوْبَةَ مِنْهُمَا

وَمَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ صِدْقِ التَّوْبَةِ

إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لَكِنْ لَوْ سَتَرَ عَلَى أَنْفُسِهِمَا لَكَانَ خَيْرًا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقْكُمُ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ الزَّانِي أَنْ يَنْكِحَ الْمَرْأَةَ الَّتِي كُنَّا بِهَا

فَهَلْ عَلَى فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ عِدَّةٌ؟ مَعَ تَوْبَةِ الزَّانِي وَالزَّانِيَّةِ؟ نَعَمْ لِأَنَّ مِنَ الْعِدَّةِ لِأَبَدٍ مِنْ

شَرْطَيْنِ كَمَا سَبَقَ

أَوَّلًا الصَادِقَةُ وَثَانِيًا خُرُوجُهَا مِنَ الْعِدَّةِ لِأَنَّ مَنْ الَّذِي يَضْمَنُ لَكَ؟ مَا دَامَتْ أَنَّهُ أَنْكَ زَنَيْتَ بِهَا  
مَنْ الَّذِي يَضْمَنُ لَكَ أَنَّهُ مَا زَنَى بِهَا غَيْرَكَ؟ مَا يَضْمَنُ لَكَ هَذَا هَذِي فَاسِدَةٌ ذَكَرَ لِغَيْرِكَ لِذَلِكَ  
لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ سُؤَالِي أَنِّي قَدْ تَزَوَّجْتُ عَلَى امْرَأَةٍ بَكَرٍ  
لَكِنِّي أَشْكُ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ فِي بَكَارَتِهَا لِأَنَّهُ كَانَ يَسْكُنُ مَعَ أَهْلِهَا سَائِقٌ أَنَا أَشْكُ بِهَا كَثِيرًا  
أَرْجُو إِشْفَاءَ غَلِيْلِي وَالْجَوَابَ عَلَى سُؤَالِي  
أَحْسِنِ الظَّنَّ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَأَتْرِكَ الشُّكُوكَ  
وَالأَوْهَامَ

أَتْرِكَ الشُّكُوكَ وَالأَوْهَامَ وَالْوَسَاوِسَ  
تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ كَيْفَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهَا أَنَّهَا  
وَدُودٌ وَوَلُودٌ وَهُوَ لَمْ يَتَزَوَّجَ بِهَا بَعْدُ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا يُسْأَلُ عَنْهَا يَا أَخِي يُسْأَلُ عَنْهَا يَتَزَوَّجُ وَاحِدَةً  
مَا يَعْرِفُهَا بَلْ يُسْأَلُ عَنْهَا وَيَسْتَشِيرُ فِيهَا وَالنَّاسُ يَعْرِفُونَهَا جِيرَانَهَا وَمِنْ حَوْلِهَا يَعْرِفُونَهَا  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ كَيْفَ يَعْرِفُ أَنَّ الْمَرْأَةَ وَوَدُودٌ وَهِيَ مَا زَالَتْ بِكَرٍ  
مَنْ تَعْرِفُ مِنْ نِسَائِهَا

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ مِنْ حُسْنِ الْعَشْرَةِ لِلزَّوْجَةِ اسْتِئْذَانُهَا عِنْدَ إِرَادَةِ التَّعَدُّدِ؟  
لَا

هَذَا حَقٌّ لِلزَّوْجِ مَا يَسْتَأْهِلُ  
لَوْ مَا أَذِنَتْ مَا تَأْذِنُ لَهُ بَلْ تَغْضَبُ تَبْكِي وَتَصِيحُ وَتَضْرِبُ مَا يَسْتَأْذِنُ مِنْهُ هَذَا حَقٌّ لَهُ لَكِنْ لَا  
يُظْلِمُهَا لَا يُظْلِمُهَا يُخْسِنُ إِلَيْهَا وَيَعْدِلُ مَعَهَا نَعَمْ يَقُولُ فَالْشَّيْخُ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ الضَّرْبُ  
بِالدَّفْعِ هَلْ هُوَ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ فِي الْعُرْسِ أَمْ لِلرِّجَالِ أَيْضًا فِعْلُهُ؟ لَا هَذَا خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ خَاصٌّ  
بِالنِّسَاءِ وَكَانَتْ النِّسَاءُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْمَلُ هَذَا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ  
الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ الضَّرْبُ بِالدَّفْعِ هَلْ هُوَ خَاصٌّ بِوَلِيْمَةِ الْعُرْسِ أَمْ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُهُ فِي الْأَعْيَادِ  
وَالْمُنَاسَبَاتِ الْآخَرَى؟ مَا جَاءَ إِلَّا فِي فِي مُنَاسَبَةِ الزَّوْاجِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِهِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ الزَّوْاجِ فَلَا  
يَتَوَسَّعُ فِي هَذَا فِي غَيْرِ مُنَاسَبَةِ الزَّوْاجِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا لَمْ تَقُمْ النِّسَاءُ بِضَرْبِ الدَّفْعِ بِأَنْفُسِهِنَّ  
بَلْ أَحْضَرْنَ فِرْقَةً لِأَجْلِ هَذَا الْأَمْرِ  
فَهَلْ يُعَدُّ مَشْرُوعًا إِذَا كَانَتْ أَنَّ النِّسَاءَ اللَّاتِي يَعْذَرْنَ مُلْتَزِمَاتٍ بِالآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لَا بِأَسْ  
لَا بِأَسْ بِذَلِكَ

إِذَا كُنَّا مُلْتَزِمَاتٍ بِالآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

وَيَضْرِبَنَّ الدَّفَّ فِي ضَرْبِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ وَصَعَ شَرِيْطُ تَسْجِيْلِيٍّ فِيهِ دَفٌّ وَأَنَاشِيْدُ فِي الْعُرْسِ  
هَلْ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْمَشْرُوعِ؟ هَذَا لَا يَفِي بِالْغَرَضِ

لَا يَفِي بِالْغَرَضِ

الْأَنَاشِيْدُ وَالْأَنَاشِيْدُ مَا تَنْضَبُطُ أَيْضاً مَا تَنْضَبُطُ رُبَّمَا تَكُنُّ عَلَى سَكْلِ أَغَانِيٍّ أَوْ نَعَمَاتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
أَوْ مَعَهَا مُوسِيْقَى لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُمْ يُخْلُونُ مَعَهَا مُوسِيْقَى شَيْءٍ مُخَالِفٍ يَعْني مُخَالِفٌ لِمَا  
وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ فِي عَمَلٍ مَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ

مِنْ كَوْنِ نَسَا يَضْرِبَنَّ بِالْدَفِّ يُصَوِّتُنَّ بِالْأَهَازِيْجِ بَيْنَهُنَّ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضُ يَضَعَنَّ مُكَبَّرَاتٍ لِلصَّوْتِ عِنْدَ ضَرْبِ الدَّفِّ  
فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ لَا

هَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

هَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ وَمَعَ الْمُنْكَرَاتِ الصَّوْتُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ فِي الزَّوَاجِ  
يَجِبُ مَنَعُهَا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ الْأَزْوَاجِ بِالتَّصْوِيرِ مَعَ زَوْجَاتِهِمْ إِمَّا بِالْكَامِيرَا الْعَادِيَّةِ أَوْ  
بِالْفِيْدِيُو لِأَجْلِ الذِّكْرِ  
هَذَا حَرَامٌ

تَصْوِيرٌ حَرَامٌ وَكَبِيْرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَإِذَا كَانَ تَصْوِيْرًا لِلْمَرْأَةِ الْعُرُوسِ مُتَجَمَّلَةً

هَذَا أَشَدُّ تَحْرِيْمٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفِتْنَةِ

هَذِهِ أُمُورٌ لَا يَجُوزُ عَمَلُهَا

وَلَا إِدْخَالُهَا فِي الْمَشْرُوعِ وَلَا إِدْخَالُهَا فِي مُنْكَرَاتٍ هَذَا  
يَجِبُ مَنَعُهَا

وَلَا يَجُوزُ التَّصْوِيرُ لِلذِّكْرِ لَا فِيَّ وَلَا فِي غَيْرِهِ  
حَرَامٌ

أَمَّا يَجُوزُ التَّصْوِيرُ لِلضَّرُورَةِ فَقَطْ

الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا

وَالتَّصْوِيرُ لِلذِّكْرِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ قَضَاءً وَمَا يُسَمَّى بِشَهْرِ الْعَسَلِ لِلزَّوْجَيْنِ

مَا حُكْمُهُ مِنَ الشَّرْعِيَّةِ فِي أَيِّ مَكَانٍ إِذَا كَانَ إِذَا كَانَ فِي دَاخِلِ الْبَلَدِ إِلَى مَكَّةَ أَوْ إِلَى الْمَدِينَةِ  
لِلْعُمْرَةِ أَوْ إِلَى بَلَدٍ مِنْ بِلَادِهِ دَاخِلِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ يَرُوحُ مِنَ الرِّيَاضِ إِلَى بَلَدٍ كَذَا مِنْ بِلَادِ  
الْمَمْلَكَةِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَمَا إِذَا كَانَ يُسَافِرُ لِلخَارِجِ  
وَيَرُوحُ لِلْمَسَارِحِ هُنَاكَ وَيَرُوحُ هَذَا لَا يَجُوزُ السَّفَرُ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَوَابِطَ  
لَيْسَ هَذَا مِنْهَا الْأَصْلُ التَّخْرِيمُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ يَكْتُبُ عَلَى بَطَاقَاتِ النِّكَاحِ فُلَانٌ وَعَائِلَتُهُ  
فَهَلْ يَجِبُ حُضُورُ الْعَائِلَةِ كَوُجُوبِ صَاحِبِ الْعَائِلَةِ؟ أَوْ هَذَا مُخْتَصٌّ فَقَطْ هَذَا وَاجِبٌ كِفَايَةً  
وَاجِبٌ إِذَا دَعَا هُوَ وَعَائِلَتُهُ وَأَجَابَ هُوَ يَكْفِي  
هَذَا مِمَّا مِنْ وَجُوبِ الْكِفَايَةِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ يَلْزَمُ الْعَدْلُ فِي الْجَمَاعِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ هَذَا قُلْنَا لَكُمْ الْجَمَاعَ  
وَالْمَحَبَّةَ مَا يُمَكِّنُ ضَبْطَهَا وَلَا يَلْزَمُ الْعَدْلُ فِيهَا لِأَنَّ هَذَا مَا يَمْلِكُهُ هُوَ هَذَا شَيْءٌ لَا يَمْلِكُهُ نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا أَظْهَرَ الزَّوْجُ لِرِزْوَانِهِ الْأَخْرِيَّاتِ مَحَبَّةً لِأَخْدَاهُنَّ أَكْثَرَ مِنْهُنَّ  
فَهَلْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ عَلَيْهِ؟ لَا يَجُوزُ لَهُ هَذَا لِأَنَّهُ يُسَبِّبُ عَلَيْهِ شَرًّا  
إِذَا كَانَ يُجِبُّ أَنْ يَكْتُمَ الشَّيْءَ هَذَا وَلَا يُبَيِّنُهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ النِّسَاءِ عِنْدَ ضَرْبِ الدَّفِّ يَقُومُ بَعْضُهُنَّ بِرَمِي النُّقُودِ  
عَلَى الْحَاضِرَاتِ فَهَلْ فِي هَذَا شَيْءٌ؟ هَذَا النِّثَارُ يُسَمُّونَهُ النِّثَارَ يَقُولُونَ يُبَاحُ النِّزَارُ وَالتَّقَاضُ فِي  
الزَّوْاجِ لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْظَرْتُ  
فَخَرَجْتُ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ  
السُّؤَالُ مَا الْمُرَادُ بِالزَّانَا هُنَا؟ وَهَلْ يُقَامُ عَلَيْهَا حَدٌّ بِهَذَا؟ لَا الزَّانَا يَتَنَوَّعُ  
الْعَيْنُ تَزْنِي وَزَنَاها النَّظَرُ وَالْكَذِبُ  
الزَّانَا يَتَنَوَّعُ

مَا هُوَ مَا هُوَ بِهَذَا الزَّانَا الَّذِي يُوجِبُ عَلَيْهَا الْحَدَّ هَذَا زَنَا جُزْئِيٌّ زَنَا جُزْئِيٌّ  
النَّظَرُ الْعَيْنُ تَزْنِي وَزَنَاها النَّظَرُ وَالْيَدُ تَزْنِي وَزَنَاها الْبَطْشُ وَإِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَخْرُجُ فِي سَيَّارَةٍ

فَهَلْ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَتَطَيَّبَ أَمْ لَا؟ لَا

الْكَلَامُ أَنَّهُ مَا تَخْرُجُ مُتَطَيَّبَةً سِوَاءَ تَمْشِي وَلَا رَاكِبَةً فِي سَيَّارَةٍ مَا تَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْخُرُوجِ حَتَّى إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرَ لِهِنَّ وَلِيَخْرُجْنَ تَفَلَاتٍ

يَعْنِي لَيْسَ لَهُ النَّصِيبُ وَلَا زِينَةٌ

هَذَا إِذَا كَانَ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَهِيَ مَحَلُّ عِبَادَةٍ

كَيْفَ خُرُوجُهَا لِلْحَفْلِ وَإِخْتِلَافُ مَعَ النَّاسِ مَا يَجُوزُ هَذَا وَالْأَسْوَاقُ نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَحْمِلَ مَعَهَا عُلبَةَ الطَّيِّبِ؟ فَإِذَا وَصَلَتْ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي فِيهِ نِسْوَةٌ تَتَطَيَّبُ هُنَاكَ وَلَا يَجُوزُ يَا إِخْوَانُ مَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ تَتَطَيَّبُ خَارِجَ بَيْتِهَا وَلَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ الْمُجْتَمَعَاتِ مَا يَجُوزُ أَنْ تُطَيَّبَ خَارِجَ بُيُوتِهِمْ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ كَثُرَتْ الْكَلَامِ وَالنَّزْعِ قَبْلَ إِنْزَالِ الزَّوْجَةِ وَالنَّجْرِدِ الْمَلَابِسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ آدَابِ النِّكَاحِ هَذِي مَكْرُوهَاتٌ كُلُّهَا مَكْرُوهَاتٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهٌ

لَيْسَتْ مُحَرَّمَةٌ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ وَلِيُّ الزَّوْجَةِ وَالشُّهُودِ لَا يُصَلُّونَ جَمِيعَ الْأَوْقَاتِ غَيْرَ مُحَافِظِينَ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا

وَكَذَا وَلَا كَانَتْ الزَّوْجَةُ مُحَافِظَةً عَلَى جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ أَيْضًا

فَمَا هُوَ الْحُكْمُ فِي صِحَّةِ عَقْدِ الزَّوْاجِ؟ غَيْرُ صَاحِبِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فِي الشُّهُودِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الشُّهُودِ وَأَشْهَدُوا ذَوِي

عَدْلٍ

وَشَاهِدِي عَدْلٍ

شَاهِدِي عَدْلٍ

وَالَّذِي لَا يُصَلِّي هَذَا لَيْسَ عَدْلًا

وَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

وَكَذَلِكَ الزَّوْجُ إِذَا كَانَ لَا يُصَلِّي فَهُوَ كَافِرٌ

كَافِرٌ لَا يُزَوِّجُ وَالْمَرْأَةُ إِذَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي لَا تُزَوِّجُ مِنْ مُسْلِمٍ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِزَوَاجِ فُرَنْدٍ؟ الْمَشْهُورِ فِي الدُّوَلِ الْإِجْنِبِيَّةِ زَوَاجِ إِيشٍ؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُهُ freind وَلَا أَنَا أَعْرِفُ زَوَاجِ الشَّرْعِيِّ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ وَشَرَحَ لَنَا الْفَرِيدِ وَشَوْ؟ آه يَقُولُ إِنَّ فِيهِ شُهُودٌ فَقَطْ يَا شَيْخُ

يَقُولُ فِيهِ شَهْوَدٌ وَهُوَ بِدُونِ إِعْلَانِ لِلنِّكَاحِ  
مَا أَذْرِي يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ سَمِعْتُ عَنْهُ تَكَلَّمُوا فِيهِ فِي الْجَرَائِدِ وَأَمْتِي بِهِ بَعْضُ الْمُتَنَبِّهِينَ  
لِلْعِلْمِ أَنَا مَا أَذْرِي عَنْهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَحْقُوقِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ حَصَلَ أَنْكَرُوا عَلَى الَّذِينَ أَفْتُوا فِيهِ أَنَا مَا  
لَقَيْتُ لَهُ أَهَمِّيَّةً نَعَمْ لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةٍ حَتَّى الْجَرَائِدِ الْجَرَائِدِ يَجِي فِيهَا حَتَّى كَثِيرٍ وَلَعَطٍ وَلَا نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ يَكْرَهُ لِلزَّوْجِ أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ يَكْرَهُ  
لِلزَّوْجِ أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ بِمَرَاتٍ مِنَ النَّاسِ وَبِمَرَاةٍ مِنْ زَوْجَتِهِ الْأُخْرَى فَهَلَّ الْكَرَاهَةُ هُنَا؟ كَرَاهَةُ  
الَّتِي يَعْرِفُهَا أَهْلُ أَصُولِ الْفِقْهِ أَمْ كَرَاهَةُ تَحْرِيمٍ؟ إِذَا كَانَ يَبْذُو الْعَوْرَةَ كُرَّةً التَّحْرِيمِ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَبْذُو عَوْرَةَ تَرَى التَّنْزِيهَ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ الْمُفْتِينَ يَخْرُجُونَ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ عَلَى الْهَوَاءِ  
مُبَاشَرَةً

وَيَفْتُونَ بِجَوَازِ الْعَادَةِ مُطْلَقًا لِلشَّبَابِ وَالشَّبَابَاتِ  
وَيَزْعُمُ أَنْ بَعْضَ الْأَيْمَةِ قَدْ أَجَارَ ذَلِكَ

فَمَا هُوَ الْجَوَابُ عَنْ هَذَا؟ الْجَوَابُ عَنْ هَذَا أَنَّ مَا أَجَارَهُ الْأَيْمَةُ إِلَّا الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَجَارَهَا لِلزَّرُورَةِ  
الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَجَارَ لِلزَّرُورَةِ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يُوَافِقْهُ عَلَى هَذِهِ الْفَتْوَى أَدُّ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
فِيهَا أَعْلَمُ وَأَنَّ الْعَادَةَ السِّرِّيَّةَ تَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْعَادُونَ  
الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ  
فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ يَعْني ابْتَغَى الْجَمَاعَ مِنْ غَيْرِ زَوْجَةٍ مِنْ غَيْرِ مَلِكٍ يَمِينٍ  
فَأَوْلِيكَ هُمُ الْعَادُونَ

أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْخَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ

فَلَا يَجُوزُ الْعَادَةُ السِّرِّيَّةُ لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ

لَأَنَّهَا اسْتِمْتَاعٌ بِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَعُدْوَانٌ

وَعُدْوَانٌ وَتَعَدِّيٌّ مِنَ الْخَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْشَدَ عِنْدَ غَلْبَةِ الشَّهْوَةِ وَعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى الزَّوْاجِ أَرْشَدَ إِلَى الصِّيَامِ

أَرْشَدَ إِلَى الصِّيَامِ أَرْشَدَ إِلَى طَاعَةِ

مَا أَرْشَدَ إِلَى مَعْصِيَةِ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا الْمَفْرُوضُ عَلَى الزَّوْجَةِ مِنْ وَاجِبَاتِ الْمَنْزِلِ؟ حَسَبَ الْعَادَةِ  
وَالْعَرْفِ

الْمَفْرُوضُ عَلَيْهَا حَسَبَ الْعَادَةِ وَالْعَرْفِ

مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ فِي الْمَلِكِ فَهَذَا يُلْزِمُهَا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ لِلزَّوْجَةِ أَنْ تَرْفُضَ بَعْضَ أَعْمَالِ الْمَنْزِلِ الشَّاقَّةِ مِثْلَ غَسْلِ الدَّرَجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ؟ إِذَا كَانَ يَسُوقُ عَلَيْهَا فَلَهَا أَنْ تَعْتَذِرَ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَسُوقُ عَلَيْهَا فَمِنْ بَابِ الْعَشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ أَنَّهَا تَعْمَلُ الشَّيْءَ هَذَا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا طَالَبَتْ الزَّوْجَةَ بِخَادِمَةٍ فَهَلْ مِنْ بَابِ الْعَشْرَةِ تَلْبِيَةُ طَلِبِهَا؟ إِذَا اخْتَاَجَتْ إِلَى هَذَا وَكَانَتْ لَا تَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِأَعْمَالِهَا فَلَا بِأَسْ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ الْعَرْفُ السَائِدُ لَدَيْنَا هُوَ تَلْبِيَةُ جَمِيعِ طَلِبَاتِ الزَّوْجَةِ فَهَلْ أَنَا مُلْزَمٌ بِاتِّبَاعِ هَذَا الْعَرْفِ؟ الَّتِي لَا تَخْرُجُ عَنْ إِسْتِطَاعَتِكَ لَا يُلْزِمُكَ الشَّيْءُ الَّذِي تَسْتَطِيعُهُ وَجَرَى بِهِ الْعَرَبُ تَسْتَطِيعُهُ وَجَرَى بِهِ الْعَرْفُ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ

مَا حُكْمُ مُشَاهَدَةِ الْمَرْأَةِ لِلْبَرَامِجِ الدِّيْنِيَّةِ فِي الشَّاشَاتِ؟ عِلْمًا بِأَنَّ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ فِيهَا هُمْ مِنَ الْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ مَا يَصْلُحُ لِلْمَرْأَةِ أَنَّهَا تُشَاهِدُ الرِّجَالَ مَا يَصْلُحُ لَهَا أَنَّهَا تُشَاهِدُ الرِّجَالَ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُمْ فِي الشَّاشَاتِ يَتَجَمَّلُونَ بِأَحْسَنِ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الثِّيَابِ وَمِنَ الْهَيْئَةِ وَالْمَرْأَةِ ضَعِيفَةُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ الرَّجُلَ مُتَزَيِّنًا وَمُتَجَمِّلًا وَالشَّاشَةُ تُجَمِّلُهُ أَكْثَرَ آهٍ لَا هَذَا مِمَّا يُسَبِّبُ الْفِتْنَةَ

نَعَمْ

وَالْمَرْأَةُ تَحْضُلُ عَلَى الْخَيْرِ بِدُونِ الشَّاشَاتِ

إِذَاعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ

فِيهَا بَرَامِجٌ مُتَوَاصِلَةٌ تِلَاوَةٌ وَمُحَاضِرَاتٌ كَلِمَاتٌ فَتَاوَى مَا تُفْرَعُ أَبَدٌ مِنَ الْخَيْرِ

إِذَا كَانَ رَغْبَةً لِلْخَيْرِ عِنْدَ إِذَاعَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ الْفَتَاوَى الَّتِي فِي الشَّاشَاتِ فِيهَا اخْتِلَاقٌ وَفِيهَا اضْطِرَابٌ

وَفِيهَا نَاسٌ مَا يُحْسِنُونَ الْفَتَاوَى فِيهَا تَشْوِيشٌ بِخِلَافِ آهٍ إِذَاعَةِ الْقُرْآنِ فَلَا يُقَدَّمُ فِيهَا إِلَّا

عُلَمَاءٌ وَنَاسٌ مُنْضَبِطُونَ بِالْفَتَاوَى وَبِالِاسْتِعْدَادِ الْعِلْمِيِّ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ الآبَاءِ يَخْتَارُونَ لِأَبْنَائِهِمُ الزَّوْجَةَ مِنْ دُونِ أَخْذِ رَأْيِ الْآبِنِ

مِثْلَ أَنْ نَعَمْ

يَقُولُ بَعْضُ الآبَاءِ يَخْتَارُونَ لِأَبْنَائِهِمُ الزَّوْجَةَ مِنْ دُونِ أَخْذِ آرَائِهِمْ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ الآبُ الْوَالِدُ لِبِنْتِ عَمِّهِ

فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا طَاعَةُ الآبِ؟ وَهَلْ هَذَا مِنَ الْبُرِّ؟ لَا مَا يَجِبُ عَلَيْكَ تَتَزَوَّجُ بِشَيْءٍ إِلَّا إِذَا كُنْتَ

تَرَعْبُ ابْنِ وَلَا يَجُوزُ الْأَبُ أَنْ يُجْبَرَ ابْنُهُ وَلَا يُجْبَرَ ابْنَتُهُ عَلَى الزَّوْاجِ إِلَّا بِمَنْ تَرْضَاهُ وَيَرْضَاهُ وَيَرْضَاهَا  
مَا يَجُوزُ الْإِجْبَارُ أَبَدًا  
وَلَيْسَ مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ هَذَا وَإِذَا امْتَنَعَ الْوَالِدُ فَلَيْسَ هَذَا عُقُوقًا لِأَنَّ هَذَا مِنْ حَقِّهِ هُوَ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ  
وَالْمَخْطِيُّ هُوَ الْأَبُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ رَأْيَانَهُ فِي التَّلْفَازِ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ الْمُحَلِّينَ وَالْإِعْلَامِيِّينَ وَهُمْ  
يَلُومُونَ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ الْمُعَدِّدِينَ وَيَقُولُونَ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجَ آبَاؤُهُمْ مِنَ الْمُتَشَدِّدِينَ  
الْمُعَدِّدِينَ

فَعَفَلُوا عَنِ ابْنَائِهِمْ فَظَلَّ الْأَبْنَاءُ وَأَصْبَحُوا أَعْدَاءً لِلدِّينِ وَالْوَطَنِ  
فَمَا قَوْلُكُمْ فِي الرِّبِطِ بَيْنَ الْخَوَارِجِ وَالتَّعَدُّدِ هَذَا مِنَ الظُّلْمِ وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَالتَّهَكُّمِ  
بِأحكامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

هَذَا لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ هَذَا وَأَنَا قُلْتُ لَكُمْ إِنَّ وَسَائِلَ الْإِعْلَامِ تَمْشِي عَلَى فِي الْغَالِبِ أَنَّهَا تَمْشِي  
عَلَى مُخْطَطِ الْكُفَّارِ وَتَأْخُذُ بِأفْكَارِ الْكُفَّارِ  
وَتُرِيدُ أَنْ تُرْضِيَ الْكُفَّارَ وَأَنْ تَلُومَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ  
هَذَا مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَأَمَّا مِنْ إتهامٍ مِنْ إتهامِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي أَحْكَامِهِ لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ هَذَا يَكُونُ هَذَا رِدَّةً عَنِ دِينِ  
الْإِسْلَامِ

لِمَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ  
وَقَالَ إِنَّ الزَّوْاجَ تَعَدَّدَ الزَّوْجَاتِ أَنَّهُ مِنْ مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ  
وَأَنَّهُ يُسَبِّبُ أَنْ يُسَبِّبَ لَهُ فِي الْأَوْلَادِ  
أَهْ إِنْهُمْ يَعْتَنِقُونَ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ هَذَا كَلَامٌ بِاطِلُ  
وَإِذَا تَعَمَّدَهُ الْوَاحِدُ يَكُونُ مُرْتَدًّا عَنِ دِينِ اللَّهِ  
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَبُوا أَعْمَالَهُمْ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي غَيْبِيَّةٍ وَقَلْبُهُ وَبَاقِي أَعْضَائِهِ تَعْمَلُ  
مِنْ خِلَالِ الْأَجْهَرَةِ  
وَلَوْ أَبْعَدْنَا عَنْهُ هَذِهِ الْأَجْهَرَةَ لَمَاتَ

السُّؤَالُ هَلْ تَنْزِعُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَجْهَرَةُ؟ مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي ذَلِكَ؟ هَذَا صَدْرٌ فِيهِ صَدْرٌ فِيهِ قَرَارٌ  
مِنَ الْمَجْمَعِ الْفِقْهِيِّ فِي مَكَّةَ وَمِنْ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ حَيَاتُهُ بِمَجْرَدِ الْأَجْهَرَةِ وَهُوَ  
الْأَجْهَرَةُ يَحْتَاجُ الْمُسْتَشْفَى إِلَى أَنْاسٍ يُسَعِفُهُمْ بِهَا وَيَبِي يُخْجِرُهَا وَهُوَ مَا فِيهِ رَجَاءٌ فَإِنَّهَا تَنْزِعُ

عَنْهُ تَنْزَعُ عَنْهُ وَتُسْتَعْمَلُ لِمَنْ فِيهِمْ رَجَا حَيَاةً يَخْتَابُونَ إِلَى اسْعَافٍ نَعَمْ وَهَذَا يُتْرَكُ إِلَى رَحْمَةِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ إِلَيَّ مُسَافِرٌ إِلَى فَرَنْسَا لِمُهَمَّةٍ عَمَلٍ لِمُدَّةٍ  
عِشْرِينَ يَوْمًا  
نَعَمْ

مُسَافِرٌ يَقُولُ إِلَيَّ مُسَافِرٌ إِلَى فَرَنْسَا لِمُهَمَّةٍ عَمَلٍ لِمُدَّةٍ عِشْرِينَ يَوْمًا  
نَعَمْ

فَهَلْ أَقْصُرُ الصَّلَاةَ وَاصِلِي كُلِّ وَاحِدَةٍ فِي وَقْتِهَا أَمْ أَقْصُرُ وَأَجْمَعُ الصَّلَاةَ مَعَ بَعْضِهَا؟ وَمَاذَا  
أَفْعَلُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ؟ يَا أَخِي إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ إِقَامَةً فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي فَرَنْسَا أَوْ فِي الطَّرِيقَةِ  
تُرِيدُ إِقَامَةً تَزِيدُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ يَجِبُ عَلَيْكَ إِتْمَامُ الصَّلَاةِ وَأَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ إِذَا وَجَدْتَ  
الْجَمَاعَةَ حَوْلَكَ جَمَاعَةً يُصَلُّونَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ مَعَ  
الْإِمْكَانِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْإِتْمَامُ وَيَجِبُ عَلَيْكَ الصَّلَاةُ الْجَمَاعَةُ الْقَرِيبَةُ مِنْكَ أَمَّا الْقَصْرُ وَالْجَمْعُ إِنَّمَا

هُوَ فِي الطَّرِيقِ فَقَطْ

أَوْ إِذَا أَقَمْتَ إِقَامَةً لَا تَزِيدُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ أَوْ مَا تَدْرِي مَا تَحْدِيدُهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقْصُرَ  
لَأَنَّكَ لَمْ تَنْوِي الْإِقَامَةَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ الْعَيْنَ وَفَتِ الْكِفَايَةَ وَوَجُوبَ النَّصْحِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
هَذَا الْفَضْلُ تَكُونُ مِنْ شَيْئَيْنِ  
الْأَوَّلُ بَيَانُ انْقِسَامِ الْفَرَضِ إِلَى فَرَضِ كِفَايَةٍ وَفَرَضِ عَيْنٍ  
وَالثَّانِي بَيَانُ النَّصِيحَةِ وَلَيْمَنْ تَكُونُ

مَا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ وَهُوَ فَرَضٌ؟ فَرَضٌ مَعْنَاهُ الْوَاجِبُ  
مَعْنَاهُ الْوَاجِبُ

فَالْفَرَضُ وَالْوَاجِبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِلَّا أَنَّ الْحَنْفِيَّةَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْفَرَضِ وَالْوَاجِبِ عِنْدَهُمْ الْوَاجِبُ  
أَخَفٌ مِنَ الْفَرَضِ وَأَمَّا الْجُمْهُورُ فَلَا فَرْقَ عِنْدَهُمْ وَالْفَرْحُ أَوْ الْوَاجِبُ قِسْمٌ إِلَى قِسْمَيْنِ فَرَضٌ  
كِفَايَةٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَجُودَ الْفِعْلِ بِدُونِ نَظَرٍ إِلَى الْفَاعِلِ مَقْصُودٌ مِنْهُ وَجُودُ

الْفِعْلِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَنْ يَقُومُ بِهِ  
مِثَالُ ذَلِكَ طَلَبُ الْعِلْمِ الزَّائِدُ عَنِ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ  
وَمِثَالُ ذَلِكَ الْحَجُّ كُلِّ سَنَةٍ عَلَى الْأُمَّةِ  
عَلَى مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ

مِثَالُ ذَلِكَ تَغْسِيلُ الْمَيْتِ تَكْفِيئَهُ  
وَدَفْنُهُ السَّلَامَ عَلَيْهِ وَدَفْنُهُ  
كُلُّ هَذِهِ الْمَقْصُودِ مِنْهَا وَكَذَلِكَ الْجِهَادُ

جِهَادُ الطَّلَبِ  
كَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَكَذَلِكَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ

هَذِهِ لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِهَا يَجِبُ وَجُودُهَا عَلَى الْأُمَّةِ فَإِذَا وَجِدَتْ حَاصِلَ الْمَقْصُودِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَنْ  
قَامَ بِهِ هَذَا فَرَضُ الْكِفَايَةِ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَإِنْ تَرَكَهُ الْكُلُّ أَثَمُوا

أَمَّا فَرَضُ الْعَيْنِ فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَجُودَ الْفِعْلِ مَعَ النَّظَرِ إِلَى فَاعِلِهِ  
يَكُونُ الْقَضُ الشَّرْعِيُّ وَجُودَ الْفِعْلِ

مَعَ الْفَاعِلِ مِثْلَ الصَّلَاةِ الصَّلَوَاتِ الْفَرَضِ وَالنَّفْلِ الْفَرَضِ هَذَا وَاجِبٌ وَالنَّفْلُ مُسْتَحَبٌّ مِثْلُ  
صَلَاةِ الْعِيدِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا فَرَضٌ عَيْنٌ صِيَامِ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ هَذَا فَرَضٌ عَيْنٌ الزَّكَاةِ هَذَا  
فَرَضٌ عَيْنٌ

وَعُرُوبُ الْأَعْيَانِ هِيَ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِهَا وَيُغْتَبَرُ مِنْ فَعَلِهَا  
وَلَا يَكْفِي فِعْلُ الْبَعْضِ  
عَنْ الْآخِرِ لَوْ صَلَّى وَاحِدٌ مَا يُغْنِي عَنِ الْآخِرِ  
إِذَا لَوْ وَاحِدٌ دَفَعَ زَكَاةَ مَالِهِ مَا يُغْنِي عَنِ الْآخِرِ  
وَهَكَذَا  
نَعَمْ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْفُرُوضَ تَقَسَّمَتْ بِعَيْنِ كَصَوْمٍ مَعَ صَلَاةٍ تَعْبُدُ هَذَا فَرَضَ عَيْنِ كَصَوْمٍ رَمَضَانَ  
صَوْمَ رَمَضَانَ وَالصَّلَاةَ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ هِيَ فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ  
عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَعَمْ  
وَفَرَضَ كِفَايَاتٍ مَتَى قَامَ بَعْضُهُمْ بِهِ سَقَطَ النَّأْتِيمُ عَنْ كُلِّ مُفْرَدٍ  
هَذَا النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَرَفَ كُلَّ نَوْعٍ  
عَرَفَ كُلَّ نَوْعٍ فَرَضَ الْعَيْنِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
وَلَا يُسْقِطُهُ فِعْلُ الْبَعْضِ  
وَفَرَضُ الْكِفَايَةِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمَجْمُوعِ  
فَإِذَا فَعَلَهُ بَعْضُهُمْ كَفَى عَنِ الْوُجُوبِ  
وَبَقِيَ فِي حَقِّهِمْ  
بِحَقِّ الْبَاقِينَ سَنَةٌ  
نَعَمْ أَيْ نَعَمْ وَيَبْقَى سَنَةٌ حَتَّى مَعَ الْقِيَامِ مَنْ يَكْفِي بِهِ يُسْتَحَبُّ لِلْبَاقِينَ أَيْضًا أَنْ يَقُومُوا بِهِ مِنْ  
بَابِ النَّفْلِ نَعَمْ

نَعَمْ دَفَعَ الضَّرَرَ عَنِ الْمُسْلِمِ إِذَا رَأَيْتَ مُسْلِمًا يُرِيدُ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِمَالِهِ أَوْ حُرْمَتِهِ  
فَالدَّفْعُ عَنْهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا  
يُسَلِّمُهُ يَعْنِي لَا يَتْرُكُهُ بِدُونِ نُصْرَةٍ إِذَا اخْتَجَّ إِلَى النُّصْرَةِ  
فَإِذَا قَامَ مَنْ يَكْفِي بِنُصْرَتِهِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَالْإِثْمُ الْجَمِيعُ لَوْ تَرَكَوهُ  
نَعَمْ

وَسُئِرٌ لِعُزْيَانِ عِيَادَةٍ مَنْ دَفَنَ  
أَعْدُوهُ

كَدَّفَعٍ لِحُرِّ الْمُسْلِمِينَ لِقَادِرٍ كَأَشْبَاعِ ذِي جُوعٍ فَقِيرٍ مُشَرَّدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ إِشْبَاعُ الْجَائِعِ  
الَّذِي يُخْشَى عَلَيْهِ مَنْ فَلَا يَجُوزُ تَرْكُهُ يَمُوتُ بَلَى يَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِحَالِهِ أَنْ يُشْبِعَهُ وَجُوبٌ مَا  
هُوَ بِاسْتِحْبَابٍ فَلَوْ تَرَكَوهُ كُلُّهُمْ حَتَّى يَمُوتَ يَأْتُمُونَ جَمِيعًا  
نَعَمْ

وَسَتْرٍ لِعُزْيَانِ عِيَادَةِ مُذْنِبٍ

كَذَلِكَ سَتْرُ الْعُزْيَانِ

إِذَا كَانَ وَاحِدًا مَا عِنْدَهُ ثَوْبٌ يَلْبَسُهُ عُزْيَانٌ

فَيَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِحَالِهِ أَنْ يَسْتُرَهُ وَأَنْ يُعْطِيَهُ ثَوْبًا نَعْمٌ

وَسَتْرٍ لِعُزْيَانِ عِيَادَةِ مُذْنِبٍ

مُدْنُهُ

الْمَرِيضُ يَعْنِي الْمُدْنَ يَعْنِي الْمَرِيضَ الَّذِي مَرِضَ خَطِيرٌ

هَذَا لَا يَتْرُكُ

بَلْ يُعَادُ وَلَا يَعْنِي وَإِذَا حَصَلَ أَنَّهُ يُعَالَجُ

نَعْمٌ

لِأَنَّ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ هَذَا حَقٌّ يَعْنِي وَاجِبٌ

لِكِنَّ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ النَّاسِ

إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْقُطُ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ

عِيَادَةُ مُذْنِبِهِمْ

نَعْمٌ

وَتَغْسِيلُ مَيِّتٍ ثُمَّ دُفِنَ كَذَلِكَ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّ الْمَيِّتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَجِبُ

عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَغْسِيلُهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ وَتَكْفِيَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَيَجِبُ

عَلَى مَنْ عَلِمَ بِحَالِهِ أَنْ يُكْفَّمَهُ أَمَا إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَيَكُونُ مِنْ مَالِهِ كَذَلِكَ حَمْلُهُ وَدَفْنُهُ حَفْرُ قَبْرِهِ

مَا يَتْرُكُ وَسَتْرُ لِعُزْيَانِ عِيَادَةِ مُذْنِبٍ وَتَغْسِيلُ مَيِّتٍ ثُمَّ دَفْنُ الْمُلْحِدِ

نَعْمٌ

وَتَكْفِينُهُ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ مَعَ مُتَابَعَةِ الْمَحْمُولِ نَعْمٌ هَذَا مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ

تَغْسِيلُهُ وَتَكْفِينُهُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَحَمْلُهُ وَتَشْيِيعُهُ

وَدَفْنُهُ

هَذَا مِنْ فَإِذَا قَامَ مَنْ بِهِذِهِ الْأُمُورِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ

أَمَا لَوْ تَرَكَ فَإِنَّ الْجَمِيعَ يَأْتُمُونَ

نَعْمٌ

وَمِنْهَا صِنَاعَاتُ أَبِيحَتٍ مُهِمَّةٌ لِمَصْلَحَةِ تَحْتَاجِهَا النَّاسُ تَرْفُدُ

كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ تَعَلُّمُ الصَّنْعَةِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْمُسْلِمُونَ فَمَنْ فَيَجِبُ عَلَى

الْمُسْلِمِينَ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُؤَفِّرُوا هَذِهِ الصَّنْعَةَ الَّتِي يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا فَإِذَا قَامَ بِهَا مَنْ

يَكْفِي مِنْهُمْ وَتَعَلَّمَهَا سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ

نَعْمٌ مِثْلُ تَعَلُّمِ الطِّبِّ الْمُسْلِمُونَ بِحَاجَةٍ إِلَى الطِّبِّ

تَعَلُّمُ أَنْ صِنَاعَةَ الْأَسْلِحَةِ أَوْ التَّدْرِبُ عَلَيْهَا

هَذَا مِنَ الْوَاجِبِ لِلْمُسْلِمِينَ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يُدَافِعَ عَنْهُمْ  
نَعَمْ

وَمِنْهَا صِنَاعَاتٌ أُبِيحَتْ مُهِمَّةٌ لِمَصْلَحَةِ تَحْتَاجِهَا النَّاسُ تَرْفِدِي  
أَيُّ نَعَمْ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ لَوْ كَانَتْ مُبَادَعَةُ الصِّنَاعَةِ لَكِنْ إِذَا احْتَجَّ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهَا صَارَ تَعَلُّمُهَا  
فَرِيضَةً

فَإِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَإِنْ تَرَكَوْهَا وَكُلُّهُمْ يَأْتُمُونَ  
لَأَنَّهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا  
وَإِذَا تَرَكَوْهَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْكُفَّارِ  
نَعَمْ

وَزَرَاعٍ وَغَرَاسٍ حَفَرَ نَهْرٍ وَبَنَرِهَا  
وَتَنْظِيمِهَا ثُمَّ الْبُتُوقُ فَسَدَّ كَذَلِكَ كُلُّ مَا فِيهِ مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الزَّرَاعَةِ  
لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَتْرُكُونَ الزَّرَاعَةَ  
كَذَلِكَ حَفَرَ الْآبَارِ لِلْسُقْيَا

مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ يَبْقَى بِذُنُوبِ مَا يُوَفَّرُ الْمَاءَ لَهُمْ  
فَفَرَّطَ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي  
كَذَلِكَ إِصْلَاحُ الْمَاءِ إِصْلَاحُ الْأَنْهَارِ  
إِصْلَاحُ الْأَنْهَارِ وَمَجَارِيهَا لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ إِقَامَةُ الْجُسُورِ عَمَلُ الطَّرِيقِ كُلُّ هَذِهِ مِنَ  
الضَّرُورِيَّاتِ لِلْمُسْلِمِينَ لَكِنَّ مَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّمَا يَجِبُ عَلَى الْمَجْمُوعَةِ فَإِذَا وُجِدَتْ  
سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَصَارَ الْأَجْرُ لِمَنْ قَامَ بِهَا  
نَعَمْ

وَزَرَاعٍ وَغَرَاسٍ حَفَرَ نَهْرٍ وَبَنَرِهَا  
وَتَنْظِيمِهَا ثُمَّ الْبُتُوقُ فَأَيُّ نَعَمْ بِسُوقِ الْمَجَارِي اللَّيِّ يَبِيعُ الْمَاءَ مَعَهَا  
يَتَسَدَّدُ مِثْلُ مَا يُحْفَظُ الْمَاءَ وَلَا يَضِيعُ  
نَعَمْ

بِنَاءِ لِحِيسٍ ثُمَّ سُورٍ وَرَمَاهَا  
يَحْتَاجُهَا ثُمَّ مَسْجِدِي  
هَذِهِ مَشَارِيعُ الْعَامَّةِ بِنَاءِ الْجُسُورِ  
عَلَى الْمِيَاهِ عَلَى الْأَنْهَارِ  
أَيُّ أُعْبِرَ النَّاسَ عَلَيْهَا

الْكِبَارُ الَّتِي يُعَبَّرُ عَلَيْهَا هَذَا مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ

لَا بُدَّ مِنْ عَمَلِهَا

وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ عَمَلُهَا مَا دَامُوا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا

الْقَنَاطِرُ وَالْقَنَاطِرُ وَالْجُسُورُ

بِمَعْنَى نَعْمِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ مَسَاجِدَ يُصَلُّونَ فِيهَا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ

يَبْنُوا مَسَاجِدَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ فَإِنْ تَرَكُوا بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ اثْمُوا وَإِذَا بَنَاهَا بَعْضُهُمْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ

وَحَصَلَ عَلَى الْآخِرِ نَعْمٌ

سُورَ الْبَلَدِ يَعْني سُورَ الْبَلَدِ إِذَا كَانَ الْقَلْعَةُ يَحْتَاجُ إِلَى سُورٍ يَمْنَعُ الْعَدُوَّ لَا بُدَّ مِنْ بِنَائِهِ دَفْعاً

لِلْخَطَرِ

فَبِنَاؤُهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

نَعْمٌ

بِنَاءِ لِحِيسٍ ثُمَّ سُورٍ وَرَمَاهَا

يَعْني إِصْلَاحَهَا

إِصْلَاحُ الْجُسُورِ إِصْلَاحُ الْأَسْوَارِ

إِذَا إِحْتَاجَتْ إِلَى إِصْلَاحٍ لِيَبْقَى نَفْعُهَا فَائِدَتُهَا نَعْمٌ

وَقَنْطَرَةٌ يَحْتَاجُهَا ثُمَّ مَسْجِدِي

نَعْمٌ

إِمَامَتَنَا الْعُظْمَى إِقَامَةٌ دَعَى كَذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَجُوبٌ كِفَايَةٌ نَصَبِ الْإِمَامِ

مَا يُنْقَوْنَ بِدُونِ إِمَامٍ

فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْتَارُوا إِمَاماً

لَهُمْ

يَتَوَلَّى أَمْرًا وَيُقِيمُوا الْحُدُودَ وَيَمْنَعُ الظُّلْمَ لِأُبْدٍ مِنْ أَمَامٍ يُنْصَبُونَهُ وَيَخْتَارُونَهُ

لَكِنَّ نَصْبَهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ مُهَوَّبٌ عَلَى كُلِّ النَّاسِ

إِذَا قَامَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ بِاخْتِيَارِ الْإِمَامِ لَزِمَ الْبَقِيَّةُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِمَا تُوْفِيَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَمْ يَجْهَرُوا بِهِ وَيَذْفُونَهُ حَتَّى بَايَعُوا لِلْخَلِيفَةِ

فَلَمَّا بَايَعُوا لِلْخَلِيفَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى تَجْهِيزِ الرَّسُولِ

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَأَنَّهُ مَا يَصْلُحُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَنْقَوْنَ وَلَا سَاعَةَ بِدُونِ إِمَامٍ

خَشِيَّةٌ مِنَ الْفَسَادِ

نَصَبِ الْإِمَامِ فِيهِ مَصَالِحٌ عَظِيمَةٌ

وَهُوَ ضَرُورَةٌ مِنْ ضَرُورَاتِ الْحَيَاةِ

وَلَكِنَّ الَّذِي يَتِمُّ نَصْبُهُ هُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ  
مِنْ أَوَّلِ الْعِلْمَاءِ الرَّأْيِيِّ وَالْعِلْمَاءِ الَّذِينَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي الْمُهَيَّمَاتِ  
وَلَيْسَ كَمَا عَلَيْهِ نِظَامُ الْغَرْبِ مِنْ مَا يُسَمُّونَهُ لِلِانْتِخَابِ هَذَا نِظَامٌ غَرْبِيٌّ كَافِرٌ  
نِظَامُ الْإِسْلَامِ لَا يَكْفِي أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ  
لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ انْقَادَ الْبَقِيَّةَ

لِلسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ

وَلَمْ يَقُولُوا حَتَّى مَا شِئْنَا وَرَنَّا وَلَهُ رَأْيُنَا

الْمُسْلِمُونَ يَدُّ وَاحِدَةً

الْمُسْلِمُونَ يَدُّ وَاحِدَةً

يَسْمَعُونَ وَيَطِيعُونَ

اخْتِيَارُ الْإِمَامِ هُوَ مِنْ صَلَاحِيَّةِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ  
فِي الْمُجْتَمَعِ أَمَّا الْإِنْتِخَابَاتُ هَذِهِ لَا أَصِلُ لَهَا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ

بَلْ هِيَ فَوْضَى

وَأَيْضاً أَوْ هَذِهِ الْإِنْتِخَابَاتُ مَا هِيَ بِصَدِيقَةٍ

تُشْرَى بِالْأَرْهَامِ وَالذِّمَمِ

كُلُّ وَاحِدٍ يُوَاجِهُ جَمَاعَةً يَنْتَظِبُونَهُ

مَا هُوَ مَا هُوَ بِصَدِيقِ أَبَدٍ وَلَا هُوَ بِفَوْضَى

أَمَّا أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فَهُمْ يَعْرِفُونَ الْكُفْرَ مِنْ غَيْرِ الْكُفْرِ

وَلَا يُعِينُونَ إِلَّا مَنْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ

فَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالرَّأْيِ وَالْعِلْمِ يَعْرِفُونَ الَّذِي يَصْلُحُ لِلْإِمَامَةِ

وَلِهَذَا اخْتَارُوا أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ

وَقَدْ أَنَّهُ حَقَّقَ اللَّهُ بِهِ مَا تَوَقَّعُوهُ

لَأَنَّهُ لَمَّا مَاتَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْتَدَّتْ قَبَائِلُ الْعَرَبِ

وَأَهْلَةُ الْإِسْلَامِ وَلَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي إِيمَانُهُ يَزِنُ أَيْمَانَ الْأُمَّةِ هَذَا الرَّجُلُ تَبَّتْ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ

وَرَدَّعَ بِهِ أَهْلَ الرِّدَّةِ وَاسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبَبِ هَذَا

الْمُسَدِّدِ الْمُحْتَكِ

نَعَمْ

قَوِيَّ الْإِيمَانِ

قَوِيَّ الْعَزِيمَةِ

نَعَمْ

إِمَامَتُنَا الْعُظْمَى إِقَامَةٌ دَعْوَةٌ

كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِلَى اللَّهِ لَا بُدَّ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ لِنَشْرِ الإِسْلَامِ وَإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ فَلَا بُدَّ أَنْ  
المُسْلِمِينَ يَكُونُ يَقُومُ جَمَاعَةً مِنْهُمْ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِيهِمُ الكِفَايَةُ وَفِيهِمُ عِلْمٌ قَالَ جَلَّ وَعَلَا  
وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ  
أُمَّةٌ يَعْنِي جَمَاعَةً

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ

مَا هُوَ بِكُلِّ النَّاسِ يَدْعُونَ؟ لَا

يَقُومُ بِهَا مِنْ فِيهِ كِفَايَةٌ؟ يَخْتَارُ مِنَ العُلَمَاءِ إِخْتَارَ مِنَ العُلَمَاءِ الصَّالِحِينَ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَالحِنَكَةِ

مَنْ يَقُومُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

هَذَا فَرَضٌ كِفَايَةٌ مَا هُوَ بِكُلِّ النَّاسِ يَدْعُونَ

إِنَّ فَوْضَى مَا تَصِيرُ دَعْوَةٌ تَصِيرُ فَوْضَى

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُومَ بِالدَّعْوَةِ مِنْ فِيهِمُ كِفَايَةٌ

وَفِيهِمُ مَقْدِرَةٌ

نَعَمْ

فَلَوْ تَرَكَ المُسْلِمُونَ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ إِثْمَ

وَإِذَا إِخْتَارُوا مَنْ يَقُومُ بِهَا

سَقَطَ الإِثْمُ عَنْ أَوْ قَامَ بِهَا أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ تَبَرُّعاً مِنْهُ حَصَلَ المَقْصُودُ

نَعَمْ

الإِمَامَةُ العُظْمَى

الإِمَامَةُ العُظْمَى

أَمَّا الإِمَامَةُ الصُّغْرَى الصَّلَاةُ هَذَا رَاجِعٌ لِتَعْيِينِ أَهْلِ المَسْجِدِ وَإِخْتِيَارِ أَهْلِ المَسْجِدِ

يَخْتَارُونَ لَهُمْ أَمَامَ

أَوْ أَنْ الجِهَةَ المُخْتَصَّةَ تَنْصَبُ لَهُمْ أَمَامَ

أَمَّا الإِمَامَةُ العُظْمَى فَلَا هُذِي لَا بُدَّ مِنْ أَهْلِ الحَلِّ وَالعَقْدِ

نَعَمْ إِمَامَتُنَا العُظْمَى إِقَامَةٌ دَعْوَةٌ وَدَفْعٌ لِشُبُهَاتِ المُضَلِّ المُحَدِّدِ

كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الكِفَايَةِ القِيَامِ بِالرَّدِّ

عَلَى المُلَاكِدَةِ

وَأَصْحَابِ الشُّبُهَاتِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ وَيَكْتُبُونَ وَيَدْعُونَ إِلَى الرَّذِيلَةِ يَدْعُونَ إِلَى البِدْعِ إِلَى الشِّرْكِ

لَا بُدَّ مِنَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ مَا يَتْرَكُونَ فِي مَنْ يَخْذُلُ يَقُولُ وَسَوْ لَهُ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ هُذِي حُرِيَّةُ الرَّأْيِ كُلُّ

لَهُ رَأْيُهُ مَا تَفَرِّضُونَ عَلَى النَّاسِ اللَّهُ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ مُهَوَّبٌ حَنَا اللِّي نَفَرَضُ اللَّهُ فَرَضَ عَلَى

النَّاسِ لَا بُدَّ مِنَ الحُضُوعِ لِحُكْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا نَتْرُكُ النَّاسَ فَوْضَى لَا بُدَّ مِنَ الرَّدِّ لَكِنْ لَا

يَتَوَلَّى الرَّدَّ إِلَّا مِنْ عِنْدِهِ عِلْمٌ وَحِكْمَةٌ يَعْرِفُ كَيْفَ يَرُدُّ وَيَعْرِفُ كَيْفَ يَدْفَعُ الشُّبُهَاتِ هَذَا لَا بُدَّ

مِنْهُ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ عُلَمَاءٍ يَرُدُّونَ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالِ وَإِلَّا لَوْ تَرَكُوا لَضَاعَ الدِّينُ وَإِنْتَشَرَتِ البِدْعُ

وَالْمُحَدَّثَاتُ وَالشَّرَكِيَّاتُ نَعْمَ جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كَذَا الْقَضَاءُ كَذَلِكَ الْجِهَادُ عَلَى قِسْمَيْنِ فَرَضَ  
عَيْنٌ وَفَرَضُ كِفَايَةٍ  
فَرَضُ الْعَيْنِ يَكُونُ فِي ثَلَاثِ حَالَاتٍ  
الْأُولَى إِذَا دَهَمَ الْبَلَدُ  
إِذَا تَوَهَّمَ الْبَلَدُ مِنَ الْعَدُوِّ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِتَالَ أَنْ يُقَاتِلَ  
الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ إِذَا حَصَرَ الْقِتَالَ إِذَا حَصَرَ الْقِتَالَ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ الْقِتَالَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَاتِلَ  
وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ  
قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْإِدْبَارَ  
وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرًا إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ  
فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ  
وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ مِنْ كِبَائِرِ الدُّنُوبِ بَلْ هُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ  
بَعْدَ الشِّرْكِ  
فَمَنْ حَصَرَ الْقِتَالَ فَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْقِتَالِ وَجَبَ عَلَيْهِ  
هَذِهِ الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ فَرَضُ عَيْنٍ  
الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ إِذَا اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ  
اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ  
أَمْرَهُ أَنْ يَعْزُوهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ مَعَ الْعَزْوِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْمَعَ وَيُطِيعَ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى  
الْأَرْضِ  
أَرْضٌ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ  
إِلَّا تَتَفَرَّوْا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا  
وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا  
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ  
فَيَجِبُ مَنْ اسْتَنْفَرَ لِلْجِهَادِ وَفِيهِ مَقْدِرَةٌ أَنْ لَا يَمْتَنِعَ فَرَضُ عَيْنِهَا فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَ  
الْجِهَادَ جِهَادَ الصَّلْبِ جِهَادَ الصَّلْبِ فَرَضُ كِفَايَةٍ لَا يَتْرُكُهُ الْمُسْلِمُونَ لِابْتِدَاءِ مَنْ مَعَ الْقُدْرَةِ لِنَشْرِ  
الْإِسْلَامِ وَقَمْعِ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ  
فَفِي مَا عَدَا الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ يَكُونُ الْجِهَادُ فَرَضَ كِفَايَةٍ  
إِذَا قَامَ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
وَإِذَا تَرَكَهُ الْكُلُّ وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ أَتَمُّوا  
نَعْمَ  
جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ  
الْحَجُّ

هُوَ زِيَارَةُ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ  
الْحَجِّ لُغَةً الْقَصْدِ  
الْحَجِّ لُغَةً الْقَصْدِ  
وَسَرَعًا هُوَ قَصْدُ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ  
تَعْبُدًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ يَجِبُ كُلُّ سَنَةٍ يَجِبُ أَنْ يَحُجَّ الْبَيْتُ  
مَا يَتْرُكُ سَنَةً مَا يَحُجُّونَ  
قَالَ تَعَالَى وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ  
مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا  
فَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ السَّنَةَ مَا حَنَّا بِحَاجِينَ  
وَلَا فِي حَجِّ السَّنَةِ لَا مَا يَجُوزُ  
لَا بُدَّ حَجِّ الْبَيْتِ كُلِّ سَنَةٍ  
أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ فَيَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ  
وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا  
بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ يَجِبُ كُلُّ سَنَةٍ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ يَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ  
مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ  
نَعَمْ  
جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كُلُّ عَامٍ هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ أَوْ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ  
نَعَمْ  
كَذَا الْقَضَاءُ نَصَبُ الْقَاضِي  
نَصَبُ الْقَاضِي فَرَضَ كِفَايَةً  
لِأَنَّ لَا بُدَّ مِنْ قَاضِي يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَفْصِلُ الْخُصُومَاتِ وَلَا يَتْرُكُ النَّاسَ بِدُونِ قَضَا  
يَقْضِي بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ  
وَالَّذِي يَخْتَارُ الْقَاضِي هُوَ الْإِمَامُ  
يَنْصَبُ الْقَضَا هَذَا مِنْ صِلَاحِيَّاتٍ لَكِنْ لَا يُتْرَكُونَ بِدُونِ قَضَا  
نَعَمْ  
فَالْقَضَاءُ فَرَضَ كِفَايَةً  
إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي  
وَإِذَا لَمْ يُوجَدْ يَكْفِي تَعَيَّنَ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ  
حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَنْصَبْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ  
أَوْ إِذَا طَلَبَهُ الْإِمَامُ أَنْ يَمْتَثِلَ  
يَجِبُ عَلَيْهِ

بَلْ قَالُوا لَهُ إِنَّهُ يَطْلُبُ  
إِذَا رَأَى أَنْ الْقَضَاءَ مَا فِيهِ أَدْوٌ وَأَنَّهُ سَيَضِيعُ وَهُوَ عِنْدَهُ كِفَايَةٌ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتَقَدَّمُ وَيَطْلُبُ أَنَّهُ  
يُعِينُ

كَمَا قَالَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ  
فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ صَلَاحِيَّتُهُ أَنْ يُقْبَلَ إِذَا عُيِّنَ وَإِذَا لَمْ يُعِينِ  
يَتَقَدَّمُ هُوَ يَطْلُبُ لِأَجْلِ إِنْقَازِ الْقَوَى مِنَ الضَّيَاعِ مَا هُوَ بِقَضْدِهِ الْمَنْصِبِ أَوْ لَا قَضْدَهُ أَنْ يَبْقَى  
الْقَضَاءُ فِي الْإِسْلَامِ  
وَلَا يَضِيعُ تُضَيِّعُ الْحُقُوقُ  
نَعَمْ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ وَالْإِفْتَاءُ وَتَعْلِيمُ الْكِتَابِ  
كَذَا الْإِفْتَاءُ  
الْإِفْتَاءُ

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْقَضَاءِ وَالْإِفْتَاءِ  
الْقَضَاءُ هُوَ الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ مَعَ الْإِلْزَامِ  
الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ مَعَ الْإِلْزَامِ بِهِ  
أَمَّا الْإِفْتَاءُ فَهُوَ بَيَانُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدُونِ الْإِلْزَامِ  
فَالْمُفْتِي مَا هُوَ يَلْزَمُ  
مَا هُوَ بِلِزْمٍ لَكِنْ يُبَيِّنُ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ  
هَذَا هُوَ الْإِفْتَاءُ

الْإِفْتَاءُ مِثْلُ مَا قُلْنَا فِي الْقَضَاءِ  
مَا دَامَ فِيهِ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْقُطُ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَيُكْتَفَى بِمَنْ وَكَلَّ إِلَيْهِ الْفَتْوَى  
أَمَّا إِذَا لَمْ يُوجَدْ مَنْ يَصْلُحُ لِلْفَتْوَى فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ  
يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ أَنْ يَتَوَلَّى هَذَا الْأَمْرَ لِئَلَّا يُضَيِّعَ النَّاسُ تَبِيْعَ الْأَحْكَامِ نَعَمْ جِهَادٌ وَحَجٌّ  
كُلُّ عَامٍ وَتَعْلِيمُ الْكِتَابِ الْمَمْدُودِ  
كَذَلِكَ تُدْرِسُ الْعِلْمُ تُدْرِسُ التَّدْرِيسُ لِأَبْدٍ مِنْهُ  
تَعْلِيمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ الْعَرَبِيَّةِ  
وَمَا يَخْتَاجُهُ لِأَبْدٍ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي صَارَ فِيهِ مُدَرِّسُونَ يَقُومُونَ بِالتَّعْلِيمِ عَلَى الْوَجْهِ  
الْمَطْلُوبِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَقِيَّةِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ أَحَدٌ فَإِنَّ الْجَمِيعَ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَبْقَى إِلَّا

بِالتَّعْلِيمِ  
الِدِينُ كُلُّهُ لَا يَبْقَى إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ  
لَوْ فَقَدَ التَّعْلِيمَ ضَاعَ الدِّينُ وَانْتَشَرَتِ الْبِدْعُ وَالْخُرَافَاتُ

وَالشَّرِكَاتُ فَلَا يَبْقَى الصَّحِيحُ إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ

وَنُشِرَ العِلْمُ نَعْمَ

حِسَابُ نَعْمَ

عَفَا اللهُ عَنْكَ

مِمَّا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ عِلْمُ الحِسَابِ

عِلْمُ الحِسَابِ

الَّذِي بِهِ يَعْرِفُونَ مَقَادِيرَ

الأشياءِ وَالْحَقُوقِ عِلْمُ الحِسَابِ عِلْمٌ عَظِيمٌ

وَيَحْتَاجُهُ الفَرِضِيُّ لِقسَمَةِ المَوَارِيثِ

وَيَحْتَاجُهُ التَّاجِرُ وَيَحْتَاجُهُ اهْ وَيَحْتَاجُ لِلعِبَادَاتِ أَيْضاً مَعْرِفَةُ المَوَاقِيتِ حِسَابِ الفَلَكيِّ هَذَا كُلُّهُ

النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ عِلْمُ الحِسَابِ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ وَهُوَ صَرُورِيٌّ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ

الإِثْمُ عَنِ البَاقِيْنَ وَإِنْ تَرَكَوهُ انْتَمَوْا

نَعْمَ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عامٍ كَذَا القَضَاءُ وَالِإِفْتَاءُ وَتَعْلِيمُ الكِتَابِ المُمَجَّدِ

وَتَعْلِيمٌ مَا قَدْ سَنَتْ خَيْرٌ مُرْسَلٍ

وَسَائِرُ عِلْمٍ فِي الشَّرِيعَةِ مُسْعَدٌ

كَمَا ذَكَرْنَا لِأَنَّ بَدْءَ مَنْ تَعْلِيمِ العِلْمِ لَا يَجُوزُ لِلأُمَّةِ أَنْ يَتْرُكُوا التَّعْلِيمَ

لَا يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَتْرُكُوا التَّعْلِيمَ

تَعْلِيمُ أُمُورِ الشَّرْعِ

وَلَا حَتَّى تَعْلِيمِ أُمُورِ الصِّنَاعَاتِ وَالْحَرْفِ وَالْمِهَنِ الَّتِي يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ لِأَنَّ بَدْءَ النَّاسِ مِنَ العِلْمِ

الدِّينِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ

وَلَوْ تَرَكَوا التَّعْلِيمَ عَلَّمُوا المَدَارِسَ وَعَلَّمُوا الجَامِعَاتِ وَمَنْعُوا الجُلُوسَ فِي المَسَاجِدِ وَقَالُوا مَا

فِي حَاجَةِ النَّاسِ مِثْلَ مَا يَقُولُونَ الآنَ يَقُولُونَ النَّاسُ مُسْلِمِينَ بِهِمْ إِلَى تَعْلِيمِ العَقِيدَةِ وَإِلَى

هَمِّ بِحَاجَةٍ إِلَى مَا دَامَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَخُلَاصٌ

مَا يَحْتَاجُ أَنْكُمْ تَعْلَمُونَهُ العَقِيدَةَ وَتَعْلَمُونَهُ الحَدِيثَ وَتَعْلَمُونَهُ الفِقهَ

المُسْلِمِ يَكْفِي

هَذِي دَعَايَةُ أَهْلِ البَاطِلِ الآنَ

مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ المَنَاهَجَ يَجِبُ أَنْ أَنَّهُمَا مَا تَحْطُ لِلعُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَالفِقهِ وَالتَّوَجِيدِ وَالأشياءِ هَذِي

أَنَّهَا تَحْطُ لِلأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ تَعْلِيمِ الصِّنَاعَةِ وَتَعْلِيمِ الهَنْدَسَةِ وَتَعْلِيمِ الحَرْفِ أَمَّا الدِّينُ النَّاسُ

مُسْلِمِينَ مَا يَحْتَاجُونَ مِنْهُ الكُلَّ يَعْرِفُ دِينَهُ بِذَوْنِ تَعْلَمِ

يَعْنِي تُغَلِّقُ المَدَارِسَ وَالمَعَاهِدَ وَالكُلِّيَّاتِ لِأَنَّ النَّاسَ مُسْلِمِينَ

هَذِي دَعَايَةُ أَهْلِ البَاطِلِ الآنَ

وَهَذَا هَدْمٌ لِلإِسْلَامِ

هَدْمٌ لِلإِسْلَامِ

لأَبْدُ التَّعْلِيمِ وَأَوَّلُ التَّعْلِيمِ هُوَ تَعْلِيمُ الدِّينِ

وَأَوَّلُ تَعْلِيمِ الدِّينِ تَعْلِيمُ العَقِيدَةِ

الَّتِي هِيَ الأَسَاسُ

وَمَعْرِفَةُ الشِّرْكِ وَالبِدْعِ لِيَتَجَنَّبَهَا وَيُجَنَّبَ المُسْلِمِينَ إياها وَيَحْدَرَهُمْ مِنْهُ

لَا بُدَّ مِنْهُ لَا حَيَاةَ لِلْمُسْلِمِينَ

إِلَّا بِالعِلْمِ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ

وَتَعْلِيمُهُ فَرَضٌ

تَعْلِيمُهُ فَرَضٌ مَا هُوَ مُسْتَدَبٌ

لِكُنْهَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

إِذَا وَجَدَ مَنْ يَقُومُ بِهِ بَقِيَ فِي حَقِّ البَاقِينَ سَنَةٌ مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَاتِ

وَإِذَا لَمْ يُوجَدْ يَا الجَمِيعُ لِأَنَّ الدِّينَ يَضِيعُ مَعَ الجَهْلِ وَيَنْتَشِرُ الشِّرْكَ وَالبِدْعُ وَالمُخْدَعَاتُ خُرَافَاتُ

لَا بُدَّ مِنْ هَذَا اللَّيِّ يَهُوتُونَ مِنْ شَأْنِ العِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ لَا سِوَمَا العُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَالعَرَبِيَّةِ يَقُولُ أَنَا

النَّاسُ مُسْلِمِينَ وَالنَّاسُ عَرَبٌ وَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الأُمُورِ هَذِي

تَبِيعُونَ الأَمْوَالَ وَالمِيزَانِيَّاتِ بِالأُمُورِ

تَرَاهُمْ يَقُولُونَ هَذَا يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى هَذَا

يُرِيدُونَ هَدْمَ الدِّينِ

لَأَنَّهُ إِذَا هَدَمَ التَّعْلِيمُ هَدْمٌ وَانْتَشَرَ الشَّرُّ وَالبِدْعُ فَالَهُمْ غَرَضٌ سَيِّئٌ فَيَجِبُ أَنْ يُوقَفُوا

عِنْدَ حَدِّهِمْ وَأَنْ يَفْضَحَ إِمْرَهُمْ وَتَهْتِكَ أَسْتَارُهُمْ حَتَّى يَعْرِفَ المُسْلِمُونَ خَطَرَهُمْ

نَعَمْ

الآنَ يَحُوضُونَ فِي التَّعْلِيمِ وَالمَنَاهِجِ وَالأَشْيَاءِ هَذِي

يُرِيدُونَ أَنَّ المُسْلِمِينَ يَتْرُكُونَ دِينَهُمْ

نَعَمْ

حِسَابٌ وَتَضْرِيفٌ وَنَحْوُ قِرَاءَةٍ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ العُلُومِ الصَّرُورِيَّةِ تَعْلِيمُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

لِأَنَّ القُرْآنَ نَزَلَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

وَلَا يُمَكِّنُ نَفْهَهُمْ نُصُوصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا بِتَعْلُمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا وَاللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ

تَتَكَوَّنُ مِنْ نَحْوٍ وَهُوَ مَعْرِفَةُ أَحْكَامِ أَوَاخِرِ الكَلِمِ مِنَ النُّصْبِ وَالحَفْضِ وَالرَّفْعِ وَالجُزْفِ وَالجُزْمِ

مَعْرِفَةُ حَرَكَاتِ أَوَاخِرِ الكَلِمِ

الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ  
وَالِاسْمُ وَالْحَرْفُ لِازِمٌ نَعْرِفُ الْأُمُورَ هَذِي  
هَذَا عِلْمُ النَّحْوِ

عِلْمُ النَّحْوِ يَبْحَثُ فِي أَوَاخِرِ الْكَلِمِ مِنْ حَيْثُ الشَّكْلُ الْمَجْرُورَةَ مَنْصُوبَةً مَجْرُومَةً مَنْصُوبَةً لِأَنَّ كُلَّ  
شَيْءٍ لَهُ مَعْنَى هَذَا النَّحْوِ أَمَّا الصَّرْفُ فَهُوَ يَسْتَعْمِلُ بِنَيْتِ الْكَلِمَةِ بَيْنَ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ الَّتِي رُبَاعِيَّةٌ  
ثَلَاثِيَّةٌ هَلْ هِيَ مَزِيدَةٌ أَوْ مُجَرَّدَةٌ؟ الْإِعْلَالُ وَالْإِبْدَالُ الَّذِي يَطْرَأُ عَلَى الْحُرُوفِ هَذَا يُسَمَّى عِلْمَ  
الصَّفِّ

وَهُوَ الَّذِي يَبْحَثُ فِي بُنْيَةِ الْكَلِمَةِ مَا هُوَ بِاخِرُهَا؟ بِنْيَتِهَا تَجِدُونَ الْفَيْتَةَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي النَّحْوِ  
وَالصَّرْفِ

الْفَيْتَةُ ابْنُ مَالِكٍ مَثَلًا بِالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ  
لَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَعَلُّمِ الصَّرْفِ  
مَا يَكْفِي تَعَلُّمِ النَّحْوِ

كَذَلِكَ عُلُومُ اللُّغَةِ مُفْرَدَاتُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْكَلِمَاتُ وَالْمُفْرَدَاتُ وَهَذَا لَهُ كُتُبُ الْمَعَاجِمِ  
وَالْقَوَامِيسُ هَذَا لَهُ كُتُبُ الْمَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ مِثْلُ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ مِثْلُ لِسَانِ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ  
تُسَمَّى كُتُبُ اللُّغَةِ

بِمَعْنَى أَنَّهُ تَبَحَّثَ فِي الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ  
وَتَعْبِيرَاتِ الْعَرَبِ وَالْفَاضِ الْعَرَبِ

هَذَا عِلْمُ الْبَيَانِ عِلْمُ الْبَلَاغَةِ عِلْمُ الْبَلَاغَةِ هَذَا ابْحَثْ فِي الْأَسَالِيبِ وَالتَّشْبِيهِ وَالْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ  
الْكَلَامِ الْوَجِيزِ وَالْكَلَامِ الْمُطَوَّلِ هَذِي مِهْنَةُ الْبَلَاغِيِّ  
الْبَيَانِ وَالْبَدِيعِ هَذَا مِهْنَةُ الْبَلَاغِيِّ كُتُبُ الْبَلَاغَةِ  
اللُّغَةُ وَاسِعَةٌ

عِلْمُ النَّحْوِ عِلْمُ الصَّرْفِ

عِلْمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُفْرَدَاتِهَا

عِلْمُ الْبَيَانِ وَالْبَدِيعِ وَهُوَ عِلْمُ الْبَلَاغَةِ لَا بُدَّ أَنْ الْإِنْسَانَ يَكُونَ عِنْدَهُ الْإِلْمَامُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ  
وَلَا مَا يَكُونُ طَالِبَ عِلْمٍ

وَلَا يَعْرِفُ كَيْفَ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ إِلَّا إِذَا دَرَسَ هَذِهِ الْقُنُونَ

وَلِذَلِكَ تَعَلَّمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِجَمِيعِ قُنُونِهَا أَمْرٌ وَاجِبٌ

لَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ فَهْمُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِ رَسُولِهِ إِلَّا بِهَذَا

وَلَكِنَّ النَّاسَ الْآنَ أَعْرَضُوا عَنِ الْعَرَبِيَّةِ

إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ

لَأَنَّهُ صَعْبَةٌ؟ نَعَمْ صَعْبَةٌ

لَكِنَّهَا مُفِيدَةٌ

وَلَا مَا هِيَ بِسَهْلَةٍ؟ صَعْبَةٌ

لَكِنَّهَا مُفِيدَةٌ جِدًّا

وَلَا يُمَكِّنُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَفْهَمُ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ وَيَفْهَمُ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا لِتَعَلَّمَ

اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِجَمِيعِ فُنُونِهَا

بِجَمِيعِ فُنُونِنَا نَعَمْ فَالْعِلْمُ مَا هُوَ سَهْلٌ يَخْتِاجُ إِلَى عِنَايَةٍ وَيَخْتِاجُ إِلَى وَقْتٍ يَخْتِاجُ إِلَى مُدَرِّسِينَ

أَكْفِيَاءَ يَخْتِاجُ إِلَى صِلَابَةٍ يَتَفَرَّغُونَ يَصْبِرُونَ عَلَى التَّعَبِ وَعَلَى الْمَسَقَّةِ وَالْعِلْمِ بَسْ تَأْذُهُ عَلَى

طُولٍ تَقْرَأُ لَكَ كِتَابٌ وَتَمَشِي بِعِلْمٍ هَذَا

هَذَا جَهْلٌ نَعَمْ

تَجِدُونَ الْمُقَرَّرَاتِ فِي فِي الْمَدَارِسِ وَالْمَعَاهِدِ وَالْكُلِّيَّاتِ تَجِدُونَهَا فِيهَا هَذِهِ فِيهَا هَذِهِ

الْفُنُونُ؟ مَا قَرَّرْتُ عَبَثًا؟ مَا قَرَّرْتُ إِلَّا لِأَعْرَاضٍ صَدِيقَةٍ

وَالْعِلْمُ لَا بُدَّ بَعْضَةً يُخْدِمُ بَعْدُ

الْعِلْمُ بَعْضُهُ يَخْدِمُ بَعْضًا

مَا تَكُونُ فَفِيهِ بِدُونِ عِلْمِ النَّحْوِ تَكُنُّ نَحْوِي بِدُونِ عِلْمِ الْفِقْهِ مَا تَكُنُّ لَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ

قِرَاءَةُ الظَّاهِرِ أَنَّهُ يَقْصِدُ الْقِرَاءَةَ الْقِرَاءَاتِ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ قِرَاءَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِأَنَّ الْقِرَاءَاتِ

فِيهَا فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ بَعْضُهَا يُفَسِّرُ بَعْضُهَا وَبَعْضُهَا قِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ هَذِهِ

فِيهَا فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ إِنْ كَانَ النَّاطِقُ يَقْصِدُ الْقِرَاءَاتِ وَإِنْ كَانَ قَاصِدُهُ الْقِرَاءَةَ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَةَ

وَالْكِتَابَةُ هَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَلَّمُ كَيْفَ يَقْرَأُ الْحُرُوفَ وَكَيْفَ يَكْتُبُ الْحُرُوفَ فَلَا بُدَّ مِنْ

الْأَمْرَيْنِ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَةَ بِمَعْنَى قِرَاءَةِ الْكِتَابَةِ وَالْحُرُوفِ أَوْ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَهُ

قِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَالْعَشْرِ فَإِذَا أَلَمَ بِهَا فَإِنَّهُ يَفْهَمُ الْقُرْآنَ تَمَامًا

نَعَمْ

حِسَابٌ وَتَصْرِيْفٌ وَنَحْوُ قِرَاءَةٍ

نَعَمْ

وَنَحْوُ قِرَاءَةٍ

نَعَمْ

حِسَابٌ وَتَصْرِيْفٌ وَنَحْوُ قِرَاءَةٍ

نَعَمْ

وَمَعَ لُغَةٍ مَعَ عِلْمٍ نَعَمْ مَعَ لُغَةٍ عَرَفْنَاهَا مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ الَّتِي تَجِدُونَهَا فِي الْمَعَاجِمِ

وَالْقَوَامِيسِ نَعَمْ مَعَ تَعَلَّمَ الطِّبِّ تَعَلَّمَ الطِّبِّ لِأَجْلِ الْمُسْلِمِينَ بِحَاجَةٍ إِلَى الطِّبِّ

فَيَفْتَحُونَ مَدَارِسَ لِلطِّبِّ يَتَعَلَّمُونَ الطِّبِّ

وَأَصْبَحَ الطِّبُّ ضَرُورَةً الْآنَ حَيْثُ لَا يَخْتِاجُونَ إِلَى الْكُفَّارِ وَإِلَى إِعْدَائِهِمْ

لَا بُدَّ فَالَّذِي يَخْتَسِبُ وَيُدْرَسُ الطِّبِّ يُؤَجَّرُ

فِي هَذَا إِذَا دَرَسَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَخْدِمَ الْمُسْلِمِينَ وَيُعْتِي الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْكُفَّارِ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ  
نَعَمْ

النَّاسُ مَوَائِدٌ مِنْهُمْ مَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ  
مَوْهَبَتُهُ كَذَا مِنْهُمْ مَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَى الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ اللَّهُ وَهَبَهُ النَّاسُ اللَّهُ وَرَعَ الْمَوَاهِبَ لِمَصَالِحِ  
النَّاسِ

مِنْهُمْ مَنْ مَوْهَبَتِهِ بِالصِّدْقِ  
تَعَلَّمَ الطِّبَّ مِنْهُمْ مَنْ مَوْهَبَتِهِ فِي تَعَلُّمِ الصِّنَاعَةِ وَالْمُهَنْدَسَةِ التَّعَلُّمِ  
مِنْهُمْ مَنْ مَوْهَبَتِهِ فِي الْجُنْدِيَّةِ وَالْعَسْكَرِيَّةِ وَالْأُمُورِ الْعَسْكَرِيَّةِ تَعَلَّمَ هَذِهِ الْأُمُورَ حَسَبَ  
مَوَاهِبِ النَّاسِ

وَاللَّهُ قَسَمُ الْمَوَاهِبِ لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ  
مَا جَعَلَهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَوْهَبَةٍ وَاحِدَةٍ

بَلْ جَعَلَ مَوَاهِبَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَّكَمَلَ الْمَصَالِحُ يُوجَدُ صَاطِبٌ يُوجَدُ عَالَمٌ شَرَعِيٌّ يُوجَدُ عَالَمٌ لُغَوِيٌّ  
يُوجَدُ مُهَنْدِسٌ مَصَالِحِ الْعِبَادِ تَقُومُ بِهَذَا نَعَمْ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ ذَكَرَ لَكَ هَذِهِ  
التَّفْسِيحَاتُ الْعَظِيمَةُ الْمُفِيدَةُ أَوْصَاكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَنَالُ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ  
إِتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَخْرُجْ مِنْهُ رِزْقٌ مِنْ حَيْثُ لَا  
يَحْتَسِبُ

وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا

إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا

وَالتَّقْوَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَذَابِ اللَّهِ وَقَايَةً

بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَقِيكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ إِلَّا طَاعَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَتَرَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

هَذَا هُوَ الَّذِي بَقِيَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ

فَعَلَّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

هَذَا هُوَ الْوَقَايَةُ

الَّتِي تَقِيكَ مِنَ النَّارِ وَمَنْ غَضِبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْجُوَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْضَلَ عَلَى الْعِلْمِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْمُنُونِ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَطْلُبَ الرِّزْقَ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَلَّى عَمَلًا مِنَ الْأَعْمَالِ فَعَلَيْكَ

بِتَقْوَى اللَّهِ

فَاجْعَلْ تَقْوَى اللَّهِ دَائِمًا شِعَارَكَ

فِي كُلِّ مَجَالٍ وَفِي كُلِّ عَمَلٍ

وَفِي كُلِّ اتِّجَاهٍ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَتَقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ حَيْثَمَا كُنْتُ

فَتَجْعَلُ شِعَارَكَ تَقْوَى اللَّهِ فِي أَيِّ عَمَلٍ تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ السَّبْقِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْبِقَ غَيْرَكَ فِي فِي الدُّنْيَا عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْبِقَ غَيْرَكَ فِي الْآخِرَةِ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
فَتَقْوَى اللَّهِ تَجْمَعُ لَكَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ تَحِرُّ قَصَبَاتِ السَّبْقِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدٍ  
يَعْنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ نَعَمْ  
انْتَهَى الْآنَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ وَفُرُوضِ الْعَيْنِ انْتَقَلَ إِلَى النِّصْفِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ  
مُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ

وَلَيْسَ وَلَائِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ  
وَالنُّصْحُ مَعْنَاهُ الْخُلَاصُ خُلُوصُ الشَّيْءِ الْخَالِصِ يُقَالُ لَهُ نَاصِحٌ  
يَعْنِي خَالِصٌ مِنَ الْغِشِّ  
خَالِصٌ مِنَ الْغِشِّ

فَعَلَيْكَ بِأَنْ تَكُونَ خَالِصٌ مِنَ الْغِشِّ فِي حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
وَفِي حَقِّ كِتَابِ اللَّهِ وَفِي حَقِّ رَسُولِ اللَّهِ  
وَفِي حَقِّ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ وَوَلَاةِ الْأُمُورِ  
وَبِحَقِّ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ  
تَكُونَ خَالِصًا مِنَ الْغِشِّ

وَالْخَدِيعَةُ وَالْمَكْرُ لِجَمِيعِ هَذِهِ الْأُمُورِ  
أَوَّلُ شَيْءٍ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لَا يَكُونُ عِنْدَكَ شِرْكٌ رِيَاءٍ سَمْعَةَ نَبِيَّةٍ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَخْلِصْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَيْتَكَ وَعَمَلَكَ أَمَا إِذَا لَمْ تُخْلِصْ فَلَسْتَ نَاصِدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

هَذَا نَصُّ كِتَابِ اللَّهِ الْقُرْآنِ  
وَهُوَ الْقُرْآنُ بِأَنْ تَعْتَقِدَ بِأَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ  
مَنْزُلٌ غَيْرٌ مَخْلُوقٌ

الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ هَذَا لَمْ يُنْصَحْ لِكِتَابِ اللَّهِ

فَلَا بُدَّ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ  
غَيْرُهُ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهِ حَقِيقَةً هَذَا مِنَ النَّصْحِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَتَعَلَّمَ أَنَّ تَتَعَلَّمَ كِتَابِ اللَّهِ  
وَتَحْفَظَهُ وَتَقْرَأَهُ تَكْثُرَ مِنْ تِلَاوَتِهِ أَنْ تَتَدَبَّرَهُ تَعْرِفَ مَعَانِيَهُ وَتَفْسِيرَهُ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ هَذَا مِنْ  
النُّصْحِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَمَّا الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَجُودُ الْقُرْآنَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْدَحَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْخُذَ الْإِجْبُورَاتِ عَلَى قِرَاءَتِهِ  
يَتَّخِذُ الْجِرْفَةَ

يَتَعَلَّمُهُ مِنْ أَجْلِ إِيَّاهُ يَتَّخِذُهُ رُقِيَّةَ يَرْقِي النَّاسَ وَيَأْخُذُ فُلُوسَ  
هَذَا مَا نَصَحَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَتَّخِذُهُ حَرْفًا

أَرَادَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ  
نَسَأُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ

فَهَذَا مِنَ الْغِيْشِ فِي كِتَابِ اللَّهِ  
النُّصْحُ لِأَحْمَدَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَذَلِكَ بِإِعْتِقَادِ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا  
تَنْطِقُ بِأَنَّ وَتَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ بِلِسَانِكَ وَتَعْتَقِدُ بِقَلْبِكَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَتُطِيعُهُ وَتَتَّبِعُهُ  
وَتُحِبُّهُ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّتِكَ لِنَفْسِكَ وَأَوْلَادِكَ  
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ

هَذَا مِنَ النَّصْحِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ عَلَى قَوْلِ كُلِّ أَحَدٍ  
هَذَا مِنَ النَّصْحِ بِرَسُولِ اللَّهِ  
أَمَّا أَنْكَ تَقَدَّمَ قَوْلَ فُلَانٍ وَعَلَانٍ عَلَى قَوْلِ الرَّسُولِ هَذَا مِنَ الْغِيْشِ لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

النُّصْحُ الْمُسْلِمِينَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ بِالْمَعْرُوفِ وَالِدُّعَاءِ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْهُدَايَةِ وَالْقِيَامِ بِالْعَمَلِ  
الَّذِي يُكَلِّفُونَكَ بِهِ تَقْوَمُ بِالْعَمَلِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ أَيَّ عَمَلٍ تَتَوَلَّاهُ يَجِبُ عَلَيْكَ الْقِيَامُ بِهِ عَلَى  
الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ هَذَا النَّصْحُ لِوَلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ ائْتَمَرُواكَ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ  
وَأَسْنَدُوهُ إِلَيْكَ

النُّصْحُ لِإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ

بِالصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ

فِي الْمُعَامَلَاتِ

لَا تَغْشَ

لَا تَخْدَعْ

لَا تَخُنْ

الْمُسْلِمِينَ لَا تَظْهَرُ الْمُسْلِمَ نَعْمَ  
وَأَنَا نَعْمَ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ  
اسْمِي غَيْرُ هَذَيْنِ الْإِسْمَيْنِ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعْمَ  
وَصِيَّتُهُ مُرْشِدٌ وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الَّذِي أَوْصَى قَالَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ  
قُلْنَا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ  
نَعْمَ

وَمَا زَالَ فِيْنَا كُلُّ عَصْرِ أُمَّةٍ يَدْبُ عَنْ دِينِ الْهُدَى بِالْمُهَنْدِ  
هَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ جَعَلَ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُجَدِّدِينَ  
مَنْ يُجَدِّدُونَ هَذَا الدِّينَ وَيَنْصُرُونَهُ  
وَيَنْفُونَ عَنْهُ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ

وَتَأْوِيلِ الْجَاهِلِينَ وَيُقِيمُ مَا أَيْضاً وَوَلَاةَ أُمُورِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَحْكُمُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُرَدُّونَ  
الظَّالِمَ وَيُقِيمُونَ الدُّوْدَ لِلْمُسْلِمِينَ لَا يَخْلُونَ مِنْ أُمَّةِ الدِّينِ وَأُمَّةٍ فِي السِّيَاسَةِ وَوِلَايَةِ  
الْأَمْرِ

هَذَا مِنْ نَعْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَوْلَاءِ لَضَاعَتْ الْأُمَّةُ  
لَوْ مَا لَوْ مَا فِي عُلَمَاءٍ أَوْ فِي عُلَمَاءٍ لَكِنَّ مَا يَقُومُونَ بِالْوَجِبِ لَوْ مَا فِيهِ وَوَلَاةَ أُمُورٍ ضَاعَتْ الدُّنْيَا  
وَالدِّينُ  
ضَاعَتْ الدُّنْيَا وَضَاعَ الدِّينُ  
نَعْمَ

وَمَا زَالَ فِيْنَا كُلُّ عَصْرِ أُمَّةٍ يَدْبُونَ عَنْ دِينِ الْهُدَى لِلْمُهَنْدِ يَعْني بِالسَّيْفِ وَيَدْبُونَ عَنْهُ أَيْضاً  
بِالدُّجَّةِ

بِالدُّجَّةِ فَهُمْ يَدْبُونَ عَنْ سَنَةِ عَنْ دِينِ الْهُدَى بِالسَّيْفِ وَبِالدُّجَّةِ  
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ  
الْكُفَّارَ يُجَاهِدُونَ بِالسَّيْفِ وَالْمُنَافِقُونَ يُجَاهِدُونَ بِالدُّجَّةِ وَالْبَيَانَ  
وَهَذِهِ وَظِيْفَةُ الْأُمَّةِ  
أُمَّةُ السِّيَاسَةِ وَأُمَّةُ الْعَلَمِ  
هُذِي مُهْمَتُهُمْ

نَعْمَ  
الصَّحِيحُ مِنَ الْمَعْدُولِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ  
نَعْمَ قَيْسُ بِهَذَا الدِّينِ كَمَاةً مِنَ الْعُلَمَاءِ

بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ وَحَمَاساً مِنَ الْوُلَاةِ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ  
فَاللَّهُ قَيِّدٌ لِهَذِهِ الدِّينِ أَيْمَةً يَحْفَظُونَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ  
نَعَمْ

هُؤُلَاءِ الْأَيْمَةُ أَرْبَعَةُ اللَّيِّ هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَا هُوَ الْأَيْمَةُ  
الْأَرْبَعَةُ هُمْ الَّذِينَ بَقِيَتْ مَذَاهِبُ وَدَرَسَتْ وَاعْتَمَدَهَا الْمُسْلِمُونَ وَهِيَ الْمَذَاهِبُ الْحَيَّةُ  
الْمَوْجُودَةُ

هَذَا مِنْ نَعَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهِيَ مَذَاهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ  
مَذَاهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَهُنَاكَ أَيْمَةُ غَيْرِهِمْ لَكِنَّ مَذَاهِبَهُمْ وَلَا هُنَاكَ أَيْمَةُ غَيْرِهِمْ لَكِنَّ انْقَرَضَتْ مَذَاهِبُهُمْ أَوْ أَنَّهَا  
انْدَرَجَتْ فِي هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ هَذِهِ الْمَذَاهِبُ الْأَرْبَعَةُ هِيَ عُمْدَةُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ فِي  
الْأَرْضِ أَمَّا الْحَنْفِيُّ وَأَمَّا الْمَالِكِيُّ وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ الْحَنْبَلِيُّ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَآخِرِ الْأَمْرِ لَا يَزَالُونَ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ يَعْنِي هُمْ مَذَاهِبُهُمْ فِي الْأَوَّلِ وَفِي الْآخِرِ مَذَاهِبُ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ  
مِنْ وَقْتِهِمْ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا وَإِلَى مَا يَشَاءُ اللَّهُ مَذَاهِبُهُمْ مَوْجُودَةٌ وَحَيَّةٌ  
وَمَدْرُوسَةٌ وَالْمَقَرَّرَةُ فِي مَدَارِسِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ

نَعَمْ  
وَكُلُّ أَتَى فِي الدِّينِ أَقْصَى اجْتِهَادِهِ وَأَحْمَدُهُمْ فِي النَّقْدِ مَذَاهِبُ إِحْمَدِي  
كُلُّ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ أَبَدًا أَقْصَى اجْتِهَادِهِ  
رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَجَزَاهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا  
كُلُّ مِنْهُمْ أَبَدَى أَقْصَى اجْتِهَادِهِ  
وَمَا قَصُرَ فِي شَيْءٍ يَسْتَطِيعُهُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ  
وَمَا أَقْرَبَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ إِلَى الدَّلِيلِ هُوَ مَذَاهِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ  
لِأَنَّهُ مُحَدِّثٌ

لِأَنَّهُ إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ  
وَإِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ  
فَمَذَاهِبُهُ أَقْرَبُ الْمَذَاهِبِ إِلَى الدَّلِيلِ  
وَلِذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ يَذْكُرُونَهُ مَعَ الْمُحَدِّثِينَ وَلَا مَعَ الْمُفْهَمَاءِ يَذْكُرُونَ  
مَذَاهِبَ الْأَيْمَةِ الثَّلَاثَةِ

أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ  
وَلَا يَذْكُرُ الْمَذَاهِبَ أَحْمَدَ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَحْمَدُ مُحَدِّثٌ  
مِنَ الْمُحَدِّثِينَ  
وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ مُحَدِّثٌ وَفَقِيهُ

نَعَمْ  
وَلِذَلِكَ مَا أَشَدَّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ الْآنَ مِنَ الْحَنَابِلَةِ؟ الْحَنَابِلَةُ الْغَوْلَاتُ الَّتِي فِيهِمْ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ  
يَخْرُصُونَ عَلَى الدَّلِيلِ  
لِأَنَّ أَمَامَهُمْ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ ي عَلَى الدَّلِيلِ  
نَعَمْ

هَذَا هُوَ السَّبَبُ  
يَعْنِي لِمَاذَا كَانَ مَذْهَبُ إِحْمَدَ؟ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الدَّلِيلِ مِنْ غَيْرِهِ؟ لِأَنَّهُ يَخْرِصُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى إِتِّبَاعِ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلِذَلِكَ لَمْ يَكْتُبْ فِي الفِقهِ مُؤَلَّفَ  
أَحْمَدَ مَا كُتِبَ فِي الفِقهِ مُؤَلَّفَ بَلْ مَذْهَبُهُ رَوَاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ بِالذُّرُوسِ  
وَالرَّسَائِلِ الَّتِي يَكْتُبُهَا وَالْفَتَاوَى الَّتِي وَيَسْأَلُ عَنْهَا جَمَعُوا مِنْ هَذِهِ الامور  
مِنْ إِمْلَائِهِ وَذُرُوسِهِ مِنْ رَسَائِلِهِ مِنْ فِتَاوَاهُ جَمَعُوا مَذْهَبَهُ مِنْ هَذِهِ الامور  
وَلَا هُوَ مَا كُتِبَ فِي الفِقهِ مُؤَلَّفَ  
يَعْنِي كُتِبَ هُوَ مَا فِيهِ كِتَابُ الفِطْرِ  
أَهٍ مُؤَلَّفَ أَحْمَدَ  
إِنَّمَا تَلْقَاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ تَلْقِيًا فَقْظَ  
وَهَذَا مِنْ وَرَعِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
هَذَا مِنْ شِدَّةِ وَرَعِهِ  
نَعَمْ

وَلَكِنَّ اللَّهَ أَبْقَى مَذْهَبَهُ لِمَا عَلِمَ صِدْقَ نَبِيِّهِ مَذْهَبَهُ وَقَيَّدَ لَهُ رِجَالًا حَفِظُوهُ وَدَوَّنُوهُ وَإِعْتَنُوا بِهِ  
نَعَمْ  
لَمْ يَسْتَجِبْ لِمَهْلٍ وَهُوَ المَأْمُونُ المُغْتَصِمُ وَالوَائِقُ لِمَا هَدَّوهُ وَصَرَّبُوهُ وَسَجَّنُوهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ  
يَقُولَ بِخَلْقِ القُرْآنِ يَا أَبِي أَبِي وَصَبَرَ عَلَى الصَّرْبِ وَالْحَبْسِ وَالِإِهَانَةِ نَعَمْ دَعْوَةٌ إِلَى قَوْلِ الصَّلَاةِ  
فَلَمْ يُجِبْ  
دَعْوَةٌ إِلَى قَوْلِ الصَّلَاةِ وَهُوَ القَوْلُ بِخَلْقِ القُرْآنِ  
فَلَمْ يُجِبْ  
إِمْتَنَعَ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ  
حَتَّى التَّأْوِيلُ أَبِي أَنْ يَتَأَوَّلَ  
أَبَى أَنْ يَتَأَوَّلَ يَقُولُ القُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ  
يَقُولُونَ لَهُ قُلِ القُرْآنُ مَخْلُوقٌ يَقُولُ القُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ  
هَاتُوا لِي آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ أَقُولُ بِهَا  
وَيَضْرِبُونَهُ يَضْحَبُونَ فِي الاسْوَاقِ وَهُوَ يَقُولُ القُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ مَنزِلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ هَاتُوا لِي يَقُولُ هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ أَقُولُ بِهِ مَا عِنْدَهُمْ  
شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَهَلْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟ مَا عِنْدَهُمْ إِلَّا قَوْلُ الْجَهْمِ ابْنِ صَفْوَانَ وَبَشْرُ  
الْمَرِيْسِيِّ وَأَحْمَدُ ابْنُ أَبِي دُ مِنْ الْمُعْتَزِلَةِ مَا عِنْدَهُمْ غَيْرُ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ صَبَرَ عَلَى الْجُلْدِ  
أَنْهُمْ حَتَّى إِنْهُمْ شَقُّوا جِلْدَهُ بِالضَّرْبِ وَادَّمَوْهُ  
رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَحَتَّى أَعْمَى عَلَيْهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ يُغْمَى عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الضَّرْبِ  
وَإِذَا أَفَاقَ يَطْنُونَ أَنَّهُ يَتَرَجَعُ  
يَقُولُ لَا

هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ  
ثُمَّ يُعِيدُونَ عَلَيْهِ الضَّرْبَ  
ثُمَّ يُغْمَى عَلَيْهِ  
ثُمَّ إِذَا أَفَاقَ قَالُوا لَهُ قُلْ يَقُولُ لَا  
هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ  
نَعَمْ

فَأَبَّ بِحَمْدِ اللَّهِ بِالنَّصْرِ وَالْهَدَى وَبَأَوْوا بِخُسْرَانٍ وَذَلَّ مُؤَبَّدٍ  
أَيُّ نَعَمْ كَانَتْ الْعَاقِبَةُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ لَهُ  
أَنْتَصَرَ عَلَيْهِمْ  
وَبَقِيَ الْحَقُّ  
بِسَبَبِ ثَبَاتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَصَبْرُهُ

وَإِحْتِسَابِهِ  
نَعَمْ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ  
الْعَاقِبَةُ لِلْمَتِّ فَلْيُرِيدِ الْعَاقِبَةَ الطَّيِّبَةَ يَصْبِرُ عَلَى الْإِدْيِ وَيَصْبِرُ عَلَى الْإِمْتِحَانِ نَعَمْ مَا يَخْضُلُ هَذَا  
بِدُونِ ثَمَنِ نَعَمْ لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْحَقِّ أَمَا اللَّيُّ كَابَرٌ عَلَى الْجَهْلِ وَعَلَى غَيْرِ  
حَقِّ هَذَا لَا مَا هُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْحَقِّ

نَعَمْ  
مَقَالَتُهُ فِيَّ فِي ضَمْنِهَا الرَّدَى  
أَيُّ نَعَمْ إِيَّاكَ وَأَنَّ الْأَقْوَالَ مُرْخَرَفَةٌ وَالْمُرْوَرَّةُ وَدُعَاةُ الضَّلَالِ  
فَإِنَّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَمَعْسُولِ الْقَوْلِ مَا يُخَدِّعُ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوجِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا مَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ وَلِتُنصَحِيَ شَوْفَ وَهِيَ تُنصَحِي إِلَيْهِ أَفئِدَةَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرِضُوهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْتَغِي كُحْمًا تَأْمَلُوا هَذِهِ الْآيَاتِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ هِيَ عَسَلٌ فِيهِ سُمٌّ عَسَلٍ مِنْ دَيْثِ الْإِسْلُوبِ وَمِنْ دَيْثِ الْأَلْفَاظِ وَفِيهَا سِمَةٌ مِنْ دَيْثِ الْمَعَانِي يَدُسُّونَ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ كَمَا يُقَالُ

نَعَمْ

غَيْبِي عَنِ التَّبَيُّنِ مِنْ كُلِّ لِمَلَحَدِي نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَبْلَ وَفَاةِ الرَّسُولِ بِشَهْرٍ وَأَيَّامٍ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ هَذَا فِي عَرَفَةَ وَهُوَ وَقَفْتُ فِي دُجَّةِ الْوَدَاعِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً فَلَمْ يَتَوَفَى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَقَدْ أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ مَا الَّذِي يَأْتِي بِإِضَافَةٍ بَعْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ هَذِي مَرْدُودَةٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِنَا فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ وَفِي رِوَايَةٍ مَنْ أَعْمَلْنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

نَعَمْ

فَطَالَبَ دِينَ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ضَائِعٌ وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هَذِي اللَّيِّ يُقَدِّمُ الرَّأْيَ عَلَى النَّصِّ هَذَا طَابَعُ اللَّيِّ الْإِجْتِهَادُ عَلَى نَصِّ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ هَذَا ظَاهِرٌ

لَا إِجْتِهَادَ مَعَ النَّصِّ أَبَدًا

وَلَوْ كَانَ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ

وَالشَّافِعِيُّ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ يَقُولُ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَاضْرِبُوا بِقَوْلِ عَرَضِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَكْبَرِ الْأَيْمَةِ يَقُولُ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاضْرِبُوا بِقَوْلِ عَرَضِ الْحَائِطِ لِأَنَّهُ بَشَرٌ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ أَمَّا الرَّسُولُ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مَعْصُومٌ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا

سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الزَّوْاجُ الْمَسْمُومُ بِزَوْاجِ الْمَسِيَارِ؟ وَاللَّهُ يَا أُخِي وَشَ حَدَاكَ اللَّهُ عَلَى زَوْاجِ

الْمَسِيرِ؟ مَا تَنْتَفِعُ مِنْهُ إِذَا بُغِيَتْ تَزْوِجُ زَوْاجٍ تَتَّكَمَلُ فِيهِ الْمَطْلُوبُ يَتَّكَمَلُ فِيهِ الْمَطْلُوبُ مِنْ

الزَّوْاجِ أَمَّا زَوْاجِ الْمَسِيَارِ مَا يَتِمُّ لَكَ الْمَقْصُودُ مِنَ الزَّوْاجِ إِلَّا مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ قَضَاءُ الشَّهْوَةِ

فَهَذِهِ مَا تَكْفِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نَقْرًا يَا صَاحِبَ

الْفَضِيلَةِ فِي الصُّحُفِ الْيَوْمَ مَا يَقْدَحُ فِي الْعَقِيدَةِ وَمِنْهَا مَا مَنْ يَسْتَهْزِئُ بِالِدِينِ وَمِنْهُمْ مَنْ

يَسْخَرُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ

السُّؤَالُ لِمَاذَا لَا يَسْتَدْعِي هَؤُلَاءِ وَيُؤَخِّدُ عَلَى أَيْدِيهِمْ وَيَكْفُ شَرَّهُمْ؟ عِلْمًا بَأَنَّهُمْ يَكْتُبُونَ

أَسْمَائِهِمْ فِي مَقَالَتِهِمْ بِكُلِّ بَجَاحٍ نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُؤَفِّقَ وُلَاةَ الْأَمْرِ لِلأَخْذِ عَلَى أَيْدِي هَؤُلَاءِ

وَمَا زَالَ الْعُلَمَاءُ يُنَاصِحُونَ وَيُظَلِّمُونَ مِنْ وُلاةِ الْأَمْرِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَهُمْ لِلأَذْدِ عَلَى أَيْدِي هُؤُلاءِ

وَلَنْ يَضُرُّوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
لَا يَظُنُّنَا لَكِنْ قَدْ يَخْدَعُونَ الْجُهالَ وَيَخْدَعُونَ أَصحابَ الْإِهاواءِ وَلَكِنْ لَعَلَّ اللَّهَ يُيسِّرُ أَنْ وُلاةِ  
الْأَمْرِ يَتَّبَهُونَ لَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صاحِبِ الفَضِيلَةِ هُذا السائِلُ يَقولُ مَعَ واجبِ الرَدِّ عَلَيْهِمْ  
الَّتِي يَسْتِطِيعُ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صاحِبِ الفَضِيلَةِ هُذا سائِلٌ يَقولُ يُباعُ فِي الْأَسواقِ تِمثالٌ مِثْلُ الجَمَلِ  
وَبَعْضُ الْأَلْعابِ لِلأَطْفالِ فِي الْأَسواقِ  
نَعَمْ

يُباعُ فِي الْأَسواقِ تِمثالٌ مِثْلُ الجَمَلِ  
إِبه

وَبَعْضُ الْأَلْعابِ بَعْضُ الْأَطْفالِ فِيها مُوسِيقَى وَأَغاني  
فَكَيْفَ نَغَيِّرُ هُذا المُنكَرَ؟ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ نَجلبِها لِأولادِنا وَإِطْفالِنا؟ هُذي فِيها مُنكَرانِ المُنكَرِ  
الأولُ الصُورُ وَالتَمائيلُ هُذا حَرامٌ  
لَا يَجُوزُ جَلْبُهُ لِأولادِهِ  
الأمرُ الثاني فِيها المُوسِيقَى وَالأغاني  
وَهُذا أَيْضاً لَّا يَجُوزُ  
بَيْعُهُ وَشِراءُهُ  
وَجَلْبُهُ لِلأولادِ

وَفِيهِ الْأَعابُ ما فِيها هُذه المُحاذِي  
تَشْتَرِي لِأولادِكَ مِنْها الَّتِي ما فِيها مَحاذِيرٌ لَّا تَمائيلَ وَلَا مُوسى وَأَغاني نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صاحِبِ الفَضِيلَةِ وَهَذا السائِلُ يَقولُ هَلْ التَّداوُلُ فِي البُنوكِ بِطَرِيقَةِ الْأَسْهُمِ بَيْعاً وَشِراءً  
يُعْتَبَرُ ذلِكَ مِنَ القِمارِ لِإرتِفاعِ الْأَسْهُمِ وَتُرولِها بِدُونِ سِلعَةٍ مَعْرُوفَةٍ وَنَزْجُو مِنَ فَضِيلَتِكُمْ  
ذلِكَ الْأَمْرُ لِأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ عَمَّتْ بِهِ البَلْوى فِي هُذه الايامِ  
نَعَمْ النَّاسُ يَعْني الْأَنَ أَطْبَقُوا عَلَى البَيْعِ وَالشِراءِ بِالْأَسْهُمِ  
وَأنا مُتَوَقِّفٌ فِيها لِما فِيها مِنَ الجَهاالَةِ وَالغَرَضِ  
وَعَدَمِ القَبْضِ وَالإِسْتِلامِ

كُلُّهُ كِلامٌ يَدْخُلُ وَيَجْلِسُ وَيَبِيعُ وَيُشْرِي إِما رُبِحَ وَلَا خَسِرَ وَهُوَ ما قَبِضَ شَيْءٌ وَلَا اسْتَلَمَ شَيْءٌ  
إِنما هُوَ كِلامٌ فَقطُ وَلَا رَأى شَيْءٍ ما فِيهِ سِلعٌ وَلَا بِهٍ أَيْ جَهاالَةٍ وَغَرَرٍ وَلَا يَبِيعُ أَنَّهُ مَنْ لَّا يَبِيعُ

هَذَا

نَعَمْ

الْقِمَارُ هُوَ كُلُّ غَرَرٍ وَكُلُّ مُخَاطَرَةٍ

شَدِيدَةٌ هَذَا مِنَ الْقِمَارِ

نَعَمْ

كُلُّ بَيْعٍ مَجْهُولٍ مِنَ الْقِمَمِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَمَا يَكُونُ هُنَاكَ هَيْئَتُهُ قَدْ الدَّوْلَةُ

الْإِسْلَامِيَّةَ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

هَلْ تَسْقُطُ هَذِهِ الشَّعِيرَةُ عَنِ الْبَاقِيْنَ؟ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَا إِخْوَانُ مَا

يَسْقُطُ لَكِنْ هُوَ دَرَجَاتٌ

كَمَا بَيَّنَّهَا رَسُولُ الْهُدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ رَأَى مِنْ مُنْكَرٍ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ هَذَا لِرِجَالِ الْهَيْئَةِ

فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ هَذَا لَكُمْ أَنْتُمْ بِالْبَيَانِ وَالنَّصِيحَةِ وَالِدَعْوَةِ إِلَى اللَّهِ

وَالْتَبْلِيغِ عَنِ أَيِّ الَّذِينَ يُكَابِرُونَ تَبْلُغُونَ الْهَيْئَةَ وَتَتَعَاوَنُونَ مَعَ الْهَيْئَةِ ذَلِكَ إِنْكَارٌ بِاللِّسَانِ

فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُنْكَرِ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ وَيَتَّعِدُ عَنْ أَهْلِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ اخْتَوَتْ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ قَوْلٌ صَاحِبِ؟ الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا اخْتَوَتْ مَا أُدْرِي هَذَا تَغْيِيرٌ مَا

لَكِنَّ الْقُرْآنَ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ ثَبَّتَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَمِنْ هَدْيِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ إِذَا أَسْرَوْا أَسِيرًا مِنَ الْكُفَّارِ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ أَنَّهُمْ يَذْبُحُونَهُ

كَمَا تَذْبَحُ الشَّاةُ يَعْزُضُونَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَسْلَمَ وَإِلَّا بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءُوا أَنْ رَأَوْا الْفِدْيَةَ أَنْ

الْفِدْيَةَ أَحْسَنُ إِفْتَدَوْا وَإِنْ رَأَوْا أَنْ قَتَلَهُ أَحْسَنُ يَقْتُلُونَهُ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى وَليِّ الْأَمْرِ وَيَذْبَحُهُ عَلَى أَيِّ

صِفَةٍ كَانَ بِالسَّيْفِ بِالسَّكِينِ بِأَيِّ صِفَةٍ كَانَ الْمُهِمُّ أَنَّهُ لَا يُعَذَّبُهُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ إِنْ

اللَّهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقَتْلَ

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ

فَلَا يُعَذَّبُ إِنَّمَا يُقْتَلُ بِالْوَسِيلَةِ الْمُرِيحَةِ

الْمُرْهَقَةُ لِرُوحِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ ظَهَرَ فِي التَّلْفَازِ الْمَحَلِّيِّ فِي الْأُسْبُوعِ الْمَاضِي دِكْتُورٌ جَامِعِيٌّ فِي عِلْمِ الْاجْتِمَاعِ وَيَقُولُ بَانَ تَارِيخَ الْأُمَّةِ تَارِيخُ إِسْوَدَّ وَفِيهِ بَلَايَا وَجَرَائِمٌ وَخِلَافَاتٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَيَجِبُ تَعْلِيمُ النَّشْءِ فِي الْمَدَارِسِ الْمُسْلِمِينَ بِذَوْنِ تَشْذِيبٍ وَتَعْطِيَّةٍ وَيَزْعُمُ أَنَّ الْعَصْرَ الْحَدِيثَ أَفْضَلُ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى يَزْعُمُونَ أَيُّش؟ أَنَّ الْعَصْرَ الْحَدِيثَ أَفْضَلُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى هَذَا الْحِينُ يَبْكِي عَلَى الْإِسْلَامِ يَقُولُ الْعَصْرُ الْحَدِيثُ أَفْضَلُ مِنَ الْقُرُونِ أَفْضَلُ مِنَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ عَصْرِ الرَّسُولِ وَعَصْرِ الصَّحَابَةِ هَذَا مُتَنَاقِضٌ هُوَ يَبْكِي عَلَى الْإِسْلَامِ وَيَقُولُونَ التَّارِيخُ إِسْوَدَّ وَأَنَّهُ يَنْبَغِي تَعْلِيمُ الطَّلَابِ التَّارِيخَ الْأَبْيَضَ وَالتَّارِيخَ ثُمَّ يَزْجَعُوا يَقُولُ وَعَصْرُنَا هَذَا أَفْضَلُ مِنَ عَصْرِ السَّلَفِ هَذَا مُتَنَاقِضٌ وَإِنَّمَا أَنَّهُ جَاهِلٌ مُرَكَّبٌ وَإِنَّمَا أَنَّهُ مُضَلَّلٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ حَتَّى مَا نَنْظُرْنَا إِلَّا أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

التَّارِيخُ نَعَمْ التَّارِيخُ مَا هُوَ بِشَكْلٍ صَحِيحٍ

يُسَجَّلُ فِيهِ كُلُّ مَا كَلَّ مَا حَصَلَ مِنْ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ وَحَتَّى كَذَبَ فِيهِ تَارِيخٌ فِيهِ وَفِيهِ لَكِنْ يَمَحُصُ وَيُؤَدِّدُ مِنْهُ الصَّحِيحُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْقَاضِي أَنْ يَفْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ بَانَ يَلْتَزِمَ مَذْهَبًا مُعَيَّنًا؟ مِثْلَ مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ

نَعَمْ

لَوْلا هَذَا مَا تَمَّتْ الْأُمُورُ لِأَنَّ الْقَاضِيَ فِي فِي الْإِقْلِيمِ أَوْ فِي الْبَلَدِ أَنَّهُ يَلْتَزِمُ بِمَذْهَبِ أَحَدِ الْأَيْمَةِ

إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَوْلٍ عَلَى قَوْلٍ فِي الْمَذْهَبِ الْآخَرِ هُوَ يَتَّبِعُ الدَّلِيلَ

أَمَّا مَا لَمْ يَتَّبِعْ دَلِيلًا وَالْمَسْأَلَةُ كُلُّهَا اجْتِهَادِيَّةٌ

فَيَأْخُذُ بِمَذْهَبِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ

الْمَذْهَبِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ

مَا دَامَ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةً وَلَمْ يَتَّبِعْ فِيهَا دَلِيلًا

أَمَّا إِذَا تَبَيَّنَ الدَّلِيلُ فَلَا

لَا قَوْلَ لِأَحَدٍ مَعَ الدَّلِيلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَطْلُبُ دِرَاسَةَ الطِّبِّ حَتَّى لَا يَخْتِجَ الْمُسْلِمُونَ لِلْأَطِبَّاءِ الْكُفْرَةَ؟ حَتَّى لَوْ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ اخْتِلَافٌ فِي الدِّرَاسَةِ إِذْ لَا تُوجَدُ قَالَ دِرَاسَةُ الطِّبِّ فِي الْعَالَمِ إِلَّا فِيهَا إِلَّا وَفِيهَا

اِخْتِلَاطٌ

الِاخْتِلَاطِ هَذَا مَا هُوَ مِنْ صُرُورَاتِ التَّعْلِيمِ  
هَذَا نَفْسُ الْقَائِمِينَ عَلَى التَّعْلِيمِ مَا فِيهِمْ خَيْرٌ  
وَلَا بِالْإِمْكَانِ أَنَّ النِّسَاءَ يَتَعَلَّمْنَ لِيُؤَدِّهِنَّ مَعَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ يَتَعَلَّمُونَ مَعَ الرِّجَالِ  
وَهَذَا مَيْسُورٌ جِدًّا سَهْلٌ جِدًّا  
لَكِنْ يَخْتِاجُ إِلَى صِلَاحِ النِّيَّةِ وَصِلَاحِ الْقَصْدِ وَلَا أَنْ يَكُونَ الْمُتَوَلَّى عَلَى هَذَا الشَّيْءِ يَخَافُ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ فَهَذَا مِنْ سُوءِ التَّصَرُّفِ  
مَا هُوَ مِنَ الضَّرُورَةِ هَذَا مِنْ سُوءِ التَّصَرُّفِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَزْهَدُ فِي الرُّدُودِ  
وَيَرَى أَنَّ هَذَا تَفْرِيقٌ لِلْأُمَّةِ وَرَبَّمَا زَهَدُوا فِي مَنْ يَرُدُّونَ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ  
وَهُنَاكَ مَنْ يَرَى عَدَمَ الْخَوْضِ فِي الرُّدُودِ وَالتَّكَلُّمِ فِي أَخْطَاءِ صُلْبَةِ الْعِلْمِ وَالِدُّعَاةِ إِذَا اخْطَأُوا  
نَأْمُلُ التَّوْجِيهَ حِيَالَ ذَلِكَ

الرُّدُودُ عَلَى قِسْمَيْنِ الرُّدُودِ الصَّادِرَةِ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْبَصِيرَةِ  
هَذِهِ لَا بُدَّ مِنْهَا  
بَيَانُ الْحَقِّ وَدَخْضُ الْبَاطِلِ  
أَمَّا الرُّدُودُ الَّتِي تَصُدُّ عَنِ الْجُهَالِ وَعَنِ الضَّلَالِ غَيْرِ الْمُتَمَكِّنِينَ أَوْ الرُّدُودِ الَّتِي تَصُدُّ عَنِ أَهْوَاءِ  
وَرَغَبَاتِ

هَذِي مَا تَجُورُ وَلَا هِيَ بِرُّدُودٍ  
هَذِي تَلْبَسُ أَكْثَرَ مِمَّا تَبَيَّنَ  
الرُّدُودُ الصَّحِيحَةُ الصَّادِرَةُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُعْتَمِدَةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ لَا عَلَى الْهَوَى هَذِي لَا بُدَّ  
مِنْهَا

فَلَا يَجُوزُ السُّكُوتُ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالِ يَنْشُرُونَ ضَلَالَهُمْ وَيُعَزِّزُونَ بِالْأُمَّةِ  
وَسَبَابِ الْأُمَّةِ وَنَشْرُكِهِمْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَقَلَ صَاحِبُ فَتْحِ الْمَجِيدِ قَالَ وَقَالَ ابْنُ  
بِطَالٍ فِي كِتَابِ وَهَبِ ابْنِ مُتَبِّهِ أَنَّهُ يَأْخُذُ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ إِخْضَرَ فَيَدُقُّهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ثُمَّ  
يَضْرِبُهُ بِالْمَاءِ وَيَقْرَأُ فِيهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ قَوَاطِلَ ثُمَّ يَحْضُلُ مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ ثُمَّ يَغْتَسِلُ بِهِ  
يَذْهَبُ عَنْهُ كُلُّ مَا بِهِ وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ إِذَا حُسِسَ عَنْ أَهْلِهِ

أَنْتَهَى

السُّوَالُ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَدُقَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ أَوْ يَكْفِي أَوْ يَكْفِي نَبْدُهُ بِالْمَاءِ  
نَعَمْ هَذَا ذِكْرُ صَاحِبَةِ الْمَجِيدِ وَيَفْتِي بِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

وَلَا بَأْسَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
وَيَذُفُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ أَوْ فِي أَيِّ وَسِيلَةٍ مَا يُخَالِفُ  
لَا بَأْسَ

الْمُهْمُ أَنَّهُ يُذِيبُ السِّدْرَ هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ أَلْفِ ذَكَرِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ لَا مِنْ بَابِ الْخُصْرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُؤَجِّزُ مِنْ تَعَلُّمِ الرُّقِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَذَخْصَ لَهَا مَكَانًا وَذَخْصَ مَكَانًا لِرُّقِيَةِ النَّاسِ بِدُونِ مُقَابِلٍ مَا لِي؟ هَلْ تُعْتَبَرُ الرُّقِيَةُ مِنْ عِلْمِ  
الطِّبِّ الَّذِي يَتَعَلَّمُ؟ الرُّقِيَةُ مَا هِيَ تَتَّخَذُ حِرْفَةً

الرُّقِيَةُ إِحْسَانٌ مِنَ الرَّاقِي إِلَى الْمَرْقِيِّ  
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَيَفْعَلُهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِذَا أَحْتَاجَ إِلَيْهَا الْمَرِيضُ

وَهَذَا إِحْسَانٌ إِلَى الْمَرِيضِ  
دُونَ أَنَّهُ يَتَفَرَّغُ وَيَحُلُّ مَحَلًّا  
وَحَتَّى لَوْ كَانَ فِي الْأَوَّلِ يَقُولُ أَنَا مَا أَنَا بِأَخِذِ شَيْءٍ  
الدَّرَاهِمُ تُغْرِيهِ

وَتَجْرُهُ الدَّرَاهِمُ

وَالْغَالِبُ أَنَّهُ مَا هُوَ بِصَاحِبِ

قَوْلِهِمْ أَنَّهُ مَا يَأْخُذُوا شَيْءًا مَا هُوَ بِصَاحِبِ مَا تَفَرَّغَ إِلَّا لِأَنَّهُ يُرِيدُ مِثْلَ غَيْرِهِ  
الرُّقِيَةُ حَقٌّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَهِيَ إِحْسَانٌ وَيُسْتَرَطُّ فِيهَا  
أَنْ يَكُونَ الرَّاقِي مِنْ أَهْلِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ

النِّيَّةِ الْخَالِصَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمَرْقِيُّ أَيْضًا يَعْتَقِدُ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنَ اللَّهِ وَأَنَّ هَذِهِ سَبَبٌ  
مِنَ الْإِسْبَابِ وَلَيْسَتْ الشِّفَاءُ فِيهَا وَإِنَّمَا هِيَ سَبَبٌ فَإِذَا تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ لَا بَأْسَ لَكِنَّ مَا تَتَّخَذُ  
حِرْفَةً نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَعْيِينِ أَمَامِ الْمَسْجِدِ عَلَى

وَضِيْفَةٍ رَسْمِيَّةٍ مِثْلَ مَا هُوَ مَعْمُولٌ بِهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ؟ لَا بَأْسَ هَذَا طَيِّبٌ رِزْقِ الْأَيْمَةِ  
وَالْفُقَاتِ وَالْمُؤَدِّينَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ هَذَا طَيِّبٌ لَا لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

مَا تَقَوْمُ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا بِهَذَا

وَهُمْ مَا يَسْتَطِيعُونَ يَتَفَرَّغُونَ يُعْطَلُونَ أَعْمَالَهُمْ

لَهُمْ أَوْلَادٌ وَلَهُمْ بِيُوتٌ

لَا زِمٌّ مِنْ شَيْءٍ يُعِينُهُمْ عَلَى النَّفَقِ

لَا بَأْسَ بِهَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ

لَكِنَّ مَا يَكُونُ قَدْ يَكُونُ قَضْدُهُ الْقِيَامَ بِهَذَا الْعَمَلِ وَأَنْ يَسْتَعِينَ بِهَذَا الرَّاتِبِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ  
وَالنِّيَّاتُ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
مَا نَتَّهَمُ النَّاسَ أَوْ نُسِيءُ الظَّنَّ بِالنَّاسِ  
لَكِنَّ نُوصِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَّا بَعْدُ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَطَالَ بَ دِينَ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ظَائِعٌ  
وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمٍ وَمَنْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هَدَى  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
نَعَمْ

أَهَ الدِّينُ لَيْسَ بِالرَّأْيِ  
وَأِنَّمَا هُوَ بِالذَّلِيلِ  
وَلِهَذَا يَقُولُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ  
الْخُفِّ أَوْلى بِالْمَسْحِ مِنْ إِعْلَاهُ  
قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ أَعْلَى الْخُفِّ  
وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا الرَّأْيَ فِي الدِّينِ  
وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ  
أَنْ أَرَدْتُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
اجْتَهَدَ وَلَا الْوَا

ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ مَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَيْنُ الصَّوَابِ وَعَيْنُ  
الْمَصْلَحَةِ  
وَإِنْ مَا رَأَهُ خَطَا  
وَاعْتَرَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ  
فَقَالَ اتَّهَمُوا الرَّأْيَ

فِي الدِّينِ لَيْسَ بِالرَّأْيِ وَلَا وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَجْتَهِدُ بَلْ يَجْتَهِدُ يَطْلُبُ الْحَقَّ وَلَكِنْ  
لَا يُؤَخِّدُ مِنْ اجْتِهَادٍ مُجْتَهِدٍ إِلَّا مَا وافَقَ مَا الدَّلِيلُ؟ إِلَّا مَا وافَقَ الدَّلِيلُ  
وَكَذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى عِلْمِ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ الْجَدَلُ وَالْمَنْطِقُ  
فَإِنَّ هَذَا لَا أَصْلَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا هُوَ عِلْمٌ يُونَانِيٌّ  
جَاءَ مِنَ الْيُونَانِ وَهُوَ مَوْزُوثٌ عَنِ الْفَلَسِيفَةِ  
وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَإِنَّمَا الدِّينُ هُوَ اتِّبَاعُ الْوَحْيِ الْمَنْزَلِ  
لَا اتِّبَاعُ الْأَرَاءِ  
وَالْجَدَلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
نَعَمْ

فَطَالَ بَ دِينَ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ظَائِعٌ وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هَدَى

نَعَمْ  
كَفَى بِهِمْ نَقْصًا تَنَاقُضَ قَوْلِهِمْ وَكُلُّ يَقُولُ الْحَقِّ وَكُلُّ يَقُولُ الْحَقِّ فَقُدِي  
نَعَمْ

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ الْآرَاءِ  
وَالجَدَلِ اِخْتِلَافِ أَصْحَابِهَا  
لَوْ كَانَتْ حَقًّا لَمْ يَخْتَلِفُوا  
فَإِنَّ الْحَقَّ لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِمْ  
أَوْ اِخْتِلَافٌ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَيْسَ بِحَقٍّ  
وَكَلُّ يَدْعِي أَنَّ الْحَقَّ عِنْدَهُ وَأَنَّ الْآخَرَ مُخْطِئٌ  
هَذَا شَأْنُهُمْ  
وَهَذَا يَخْضُلُ لِكُلِّ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ  
الْتِمَسَ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِمَا فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِالِاخْتِلَافِ  
وَعَدَمِ الْإِسْتِقْرَارِ  
نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يَكُنْ مُتَنَاقِضًا وَلَمْ يَنْتَقِلْ رَبُّهُ ذَاتَ لَدَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ لَوْ كَانَ مَا هُمْ عَلَيْهِ حَقًّا لَمْ يَتَنَاقِضُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ  
دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ حَقًّا لِأَنَّ الْحَقَّ يَتَفَقُّ أَهْلَهُ  
وَلَا يَتَنَاقِضُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
نَعَمْ

وَمَا الْحَقُّ إِلَّا لَيْلَةٌ كَنَهَارِهِ يُزِيلُ ضِيَاءً مِنْ تَرْدُدِي  
نَعَمْ

الْحَقُّ لَيْلَةٌ كَنَهَارِهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارِهَا  
لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ  
الْحَقُّ وَاضِحٌ لَا يَلْتَمِسُ

وَلَا يَخْتَلِفُ لِأَنَّهُ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ  
حَكِيمٍ حَمِيمٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ  
اِخْتِلَافًا كَثِيرًا  
نَعَمْ

بِهِ يَطْمَئِنُّ الْقَلْبُ غَيْرُ مُرْغَزٍ وَلَا خَائِفٍ بَلْ آمِنٌ مَنْ تَتَكَّدُ  
نَعَمْ مِنْ ثِمَارِ اِتِّبَاعِ الْحَقِّ اِلْتِمَاسِ اِطْمَئِنَانِ الْقَلْبِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ  
يُبْتَلَى بِالْهُمُومِ وَضِيقِ النَّفْسِ وَعَدَمِ الطَّمَأْنِينَةِ كَمَا هُوَ حَالُ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ

نَعَمْ  
فَمَنْ قَلَّدَ الْآرَاءَ ظَلَّ عَنِ الْهُدَى وَمَنْ قَلَّدَ الْمَعْصُومَ فِي الدِّينِ يَهْتَدِي  
نَعَمْ مَنْ قَلَّدَ الْآرَاءَ آرَاءَ النَّاسِ ظَلَّ عَنِ الْهُدَى  
لَأَنَّهُ هُدَى وَيَتَّبِعَ سَرَابَ  
كَالَّذِي يَتَّبِعُ السَّرَابَ  
يَحْسَبُهُ ظَمَانٌ مَالٍ حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا  
أَمَا الَّذِي يَتَّبِعُ الْمَعْصُومَ وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأِنَّهُ يَهْتَدِي  
إِلَى الصَّوَابِ  
نَعَمْ

فَمَا الدِّينُ إِلَّا الْإِتِّبَاعُ لِمَا آتَى عَنِ اللَّهِ وَالْهَادِي الْبَشِيرِ مُحَمَّدٍ  
هَذَا هُوَ الدِّينُ  
الدِّينُ مَا هُوَ إِلَّا إِتِّبَاعٌ؟ إِتِّبَاعٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
إِتِّبَاعٌ لِلْقُرْآنِ  
لِلسُّنَّةِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى  
فَهُمَا الْمَضْرُورُ لِلدِّينِ  
وَلَا يُؤْخَذُ الدِّينُ مِنْ آرَاءِ النَّاسِ  
وَإِسْتِحْسَانَاتِهِمْ وَإِتِّدَاعِهِمْ  
إِنَّمَا يُؤْخَذُ  
مِنَ السُّنَّةِ نَعَمْ

كَذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ النَّاصِرِينَ الْحَقَّ مِنْ كُلِّ مُهْتَدِي  
قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَبَانَ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كُلُّ مَنْ يَتْرُكُهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ  
وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ فَهُوَ مَذْهَبِي  
وَقَالَ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاصْرُبُوا بِقَوْلِ عَرَضٍ هَذَا كَلَامُ  
الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَهُوَ كَلَامٌ غَيْرُهُ مِنَ الْأَثَمَةِ  
كُلُّهُمْ يُوْصُونَ بِهَذَا  
نَعَمْ

وَمَحْضَ التَّلَقِّيِ بِالْقَبُولِ لَهُ بِنَا

تَأْوَلُ أَوْ تَشْبِيهِ أَوْ رَدَّ جَحَادٍ  
نَعَمْ الْحَقُّ يَتَقَبَّلُ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ  
وَمِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ  
بَلْ يَقْبَلُ الْحَقُّ

سِوَاءً وَافَقَ الْهَوَىٰ أَوْ خَالَفَ الْهَوَىٰ  
فَإِنَّ الْحَقَّ هُوَ الْهَدَىٰ  
وَلَوْ أَنَّكَ فِي الْأَمْرِ كَرِهْتَهُ أَوْ خَالَفَ هَوَاكَ فَإِنَّهُ فِي النِّهَايَةِ يَكُونُ خَيْرًا لَكَ  
عَاقِبَتُهُ  
نَعَمْ

وَمَخْضُ التَّلَقِّيِّ بِالْقَبُولِ لَهُمْ إِلَى تَأْمُلٍ أَوْ تَشْبِيهِ أَوْ رَدِّ جَحْدٍ نَعَمْ أَوْ تَشْبِيهِ هَذَا فِي الصِّفَاتِ  
تَشْبِيهِ صِفَاتِ الْخَالِقِ وَصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ رَدِّ الْجَحْدِ وَهُمْ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ  
فَهُمْ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ إِمَّا أَنْ يُؤْوَلُّوا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ  
وَأَمَّا أَنْ يُتَّبَثُوا وَيَغْلَوْ فِي الْإِثْبَاتِ حَتَّى يُشْبِهُوا

بِصِفَاتِ النَّاسِ  
وَاللَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ  
وَأَمَّا أَنْ يَنْفُوهَا وَيَجْحَدُوهَا مِنَ الْأَصْلِ  
لَا يَكُونُ لَا يَتَأْوَلُونَ وَلَا يَمْتَلُونَ وَإِنَّمَا يَنْفُوهَا مِنَ الْأَصْلِ  
نَعَمْ

فَكَابِدَ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا وَكُنَّ فَكَّرَ فَكَابِدَ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا وَكُنَّ فِي إِكْتِسَابِ  
الْعِلْمِ طَلَاعاً أَنْجِدِي  
أَنْجِدِي وَكُنَّ فِي إِكْتِسَابِ الْعِلْمِ طَلَاعاً أَنْجِدِي  
كَابِدَ

كَابِدَ يَعْنِي ائْتَعَبَ وَإِضْبَرَ عَلَى طَلَبِ الْحَقِّ  
حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرًا أَوْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا  
فَإِذَا بَدَلْتَ جُهْدَكَ إِذَا بَدَلْتَ جُهْدَكَ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ  
إِنْ وَافَقْتَ الْحَقَّ فَلَكَ إِجْرَانٌ وَإِنْ أَعْطَتْ الْحَقَّ فَلَكَ أَجْرًا وَخَطُوكَ مَعْفُورٌ كَمَا صَدَّقَ فِي الْحَدِيثِ  
وَكَُنَّ فِي الْعِلْمِ طَلَاعاً أَنْجِدِي  
النَّجْدُ جَمْعُ نَجْدٍ وَهُوَ الْمُرْتَفِعُ  
وَمَعْلُومٌ أَنْ صُعُودَ الْمُرْتَفَعَاتِ صَعْبٌ  
لَا يَخْضَلُ إِلَّا بِصُعُودِ صُعُودِ الْمَشَاقِّ  
مَا هُوَ يَخْضَلُ بِسُهُولَةٍ  
مَا هُوَ يَخْضَلُ بِسُهُولَةٍ

كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ يَحْضُلُ الْعِلْمَ مُطَالَعَةَ الْكُتُبِ بِسَمَاعِ الْإِشْرَاطَةِ  
لَا أَعْلَمُ مَا يَحْضُلُ إِلَّا بِصَبْرٍ وَتَعَبٍ  
وَبَحْتٍ شَاقٍ

لِأَنَّ الْعِلْمَ فُنُونٌ  
كُلُّهُ يَحْتَاجُ إِلَى مَا هُوَ بَسٌّ فَفَنٌّ وَاجِدٍ  
عِلْمَ الْأُصُولِ عِلْمَ النَّحْوِ  
عِلْمَ مِنَ الْبَلَاغَةِ عِلْمَ الْفَرَائِضِ عِلْمَ الْفِقْهِ تَاجَ ذَلِكَ وَرَأْسُهُ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ هَذِهِ الْأُمُورَ مَا تُؤَخِّدُ  
عَفْوًا بِسُهُولَةٍ فِيهَا صُعُوبَاتٌ فِيهَا قَوَاعِدٌ تَحْتَاجُ إِلَى تَحْلِيلٍ  
هِيَ عِبَارَاتٌ غَامِضَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى شَرْحٍ  
مَقَاصِدُ الْعُلَمَاءِ

تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ  
هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ  
فَطَلَبَ الْعِلْمَ مَا هُوَ سَهْلٌ يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ وَيَحْتَاجُ إِلَى طُولِ زَمَانٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَيَّارِ الْعَالَمِ الْمُحَقِّقِ  
الَّذِي يَضَعُ يَدَيْكَ عَلَى الصَّوَابِ وَعَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ  
نَعَمْ فَالْعِلْمُ يُؤَخِّدُ بِالتَّلَقِّي مَا هُوَ يُؤَخِّدُ مِنَ الْقِرَاءَةِ  
وَالْمُطَالَعَةِ

الْقِرَاءَةُ وَالْمُطَالَعَةُ مُسَاعَدَةٌ فَقَطْ  
وَأَمَّا الْعِلْمُ فَيُؤَخِّدُ عَنِ الْعُلَمَاءِ  
مَهْمَا قَالَ هُوَلَاءِ الْمُتَعَالِمُونَ  
زَهِدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَكَلَّمُوا فِي الْعُلَمَاءِ وَأَخَذُوا الْعِلْمَ عَنِ الْكُتُبِ  
مَاذَا حَصَلُوا عَلَيْهِ الْآنَ؟ حَصَلُوا عَلَى التَّنَاقُضِ وَالتَّنَازُرِ وَالتَّضَلُّلِ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
نَتِيجَةُ الْجَهْلِ وَالْعَالَمِ  
وَلَا تَذْهَبَنَّ الْعُمْرَ مِنْكَ سَبَهَلًا وَلَا تُغْتَبِنَ فِي النِّعْمَتَيْنِ بَلْ إِجْهَدِي  
أَي نِعْمَ نِعْمَةُ الْعِلْمِ وَنِعْمَةُ الْعُمْرِ  
لَا تَضِيعُ مِنْكَ النِّعْمَتَانِ  
يُضِيعُ عُمْرَكَ بِلَا فَايِدَةٍ  
وَيُضِيعُ الْعِلْمَ إِلَّا تَسْتَفِيدَ سَبَهَلًا مَعْنَاهُ الضِّيَاعُ عَدَمَ الْفَايِدَةِ  
نَعَمْ

فَمِنْ هَجْرِ اللَّذَاتِ نَالَ الْمَنَى وَمَنْ أَكَبَّ عَلَى اللَّذَاتِ عَضَّ عَلَى الْيَدِ  
إِذَا أَعْطَيْتَ نَفْسَكَ هَوَاهَا تَنَامُ تَبِي تَنَامُ  
تَبِي تَاكُلُ وَتَشْرَبُ مَا أَنْتَ مُجْهَدٌ فَكُرِكَ  
مَا أَنْتَ رَايِحٌ لِلْعُلَمَاءِ

مَا أَنْتَ بِمُلْتَحِقٍ بِالِدِرَاسَةِ

تَبِي الرِّاحَةِ؟ فَسَتَنْدَمُ

سَتَنْدَمُ فِي الْعَاقِبَةِ

وَإِنْ كُنْتَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ جِسْمِيًّا لِكِنَّكَ سَتَتَّعَبُ فِكْرِيًّا وَتَتَّعَبُ يَتَّعَبُ قَلْبُكَ بِالْمُسْتَقْبَلِ  
نَعَمْ

وَفِي قَمْعِ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ اغْتِرَازُهَا وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَهِي ذُلٌّ سَرْمَدٍ

نَعَمْ خَالَفَ هَوَاكَ الْهَوَى كَمَا فِي الْمَثَلِ يُعْمِي وَيَضُمُّ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ بَلْ إِتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا  
أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ

وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ

فَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى

فَيَضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ

قَالَ سُبْحَانَهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاغْلَمْ أَنْمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ إِتَّبَعَ هَوَاهُ

بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ وَيَقُولُ لِنَبِيِّهِ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا

يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا

فَعَلَيْكَ بِمُخَالَفَةِ الْهَوَى

وَإِتِّبَاعِ الْحَقِّ

إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ النِّجَاةَ لِنَفْسِكَ

نَعَمْ

فَلَا تَشْتَغِلْ إِلَّا بِمَا يَكْسِبُ الْعُلَا

وَلَا تَرْضَ لِلنَّفْسِ النَّفِيسَةَ بِالرَّذَى

لَا تَشْتَغِلْ إِلَّا بِشَيْءٍ عَاقِبَتُهُ حَمِيدَةٌ

وَلَوْ كَانَ شَاقًّا عَلَى نَفْسِكَ

أَنْظُرْ إِلَى الْعَوَاقِبِ

أَنْظُرْ إِلَى الْعَوَامِّ

فَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ لَذِيذًا فِي الْحَاضِرِ لَكِنَّ عَاقِبَتَهُ سَيِّئَةٌ

أَتْرُكُهُ

إِذَا كَانَ الْعَكْسُ الشَّيْءِ شَاقًّا فِي الْحَاضِرِ لَكِنَّ عَاقِبَتَهُ حَمِيدَةٌ

عَلَيْكَ بِهِ وَاصْبِرْ عَلَى الْمَشَقَّةِ

وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ

يَقُولُونَ وَمَنْ طَلَبَ الْعُلَا مِنْ غَيْرِ كَدٍّ فَقَدْ أَضَاعَ الْعُمْرَ فِي طَلَبِ الْمُحَالِّ لَا تَحْسَبْ وَيَقُولُ

الْآخِرُ لَا تَحْسَبَنَّ اهْ وَلَا تَحْسَبَنَّ الْمَجْدَ تَمْرًا أَنْتَ أَكَلُهُ لَنْ تَبْلُغَ مَجْدًا حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبْرَ شَيْءٌ مَرٌّ

نَعَمْ وَفِي خَلْقَةِ الْإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ أَنْسَهُ وَيُسَلِّمُ دِينَ الْمَرْءِ عِنْدَ التَّوْحِيدِ

أَي نِعَمَ الَّذِي يَجْلِسُ وَيُذَكِّرُ الْعِلْمَ هَذَا بِأَنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَلِّمُ دِينَهُ عِنْدَ التَّوَكُّدِ عَنِ النَّاسِ  
وَمُخَالَطَةِ النَّاسِ وَمُجَالَسَةِ النَّاسِ الَّذِينَ يُضَيِّعُونَ عَلَيْهِ الْوَقْتَ أَمَا جُلْسَاءُ الْخَيْرِ فَسَيِّئَاتِي الْحَثُّ  
عَلَى مُلَازِمَتِهِمْ لَكِنَّ أَغْلَبَ النَّاسِ مُجَالَسَتُهُمْ عَلَى الْأَقَلِّ مَا تَسْتَفِيدُ مِنْهَا  
وَالْغَالِبُ أَنَّكَ لَا تَسَلِّمُ مِنْ شَرِّهَا

نَعَمْ

وَيُسَلِّمُ دِينَ الْمَرْءِ عِنْدَ التَّوَكُّدِ وَيُسَلِّمُ مَنْ قَالَ وَقِيلَ وَمَنْ أَدَى مَنْ قَالَ وَقِيلَ وَمِنْ نِعَمٍ  
وَيُسَلِّمُ مَنْ وَقِيلَ وَمِنْ أَدَى جَلِيسٍ وَمَنْ وَاشْنُ بَغِيضٍ وَحَسَدٍ  
أَي نِعَمَ الَّذِي مَا الَّذِي يَعْتَزُّلُ النَّاسُ يُسَلِّمُ  
يُسَلِّمُ مِنَ الْقِيلِ وَالْقَالَ وَيُسَلِّمُ مِنَ الْوَأَشْيِ وَهُوَ النَّقَامُ  
وَيُسَلِّمُ مِنَ الْحَسَدِ أَغْلَبَ النَّاسِ كَذَا إِلَّا خَوَاصُّ النَّاسِ الَّذِينَ مِنْهُمْ فَائِدَةٌ هَذَا سَيِّئَاتِي الْحَثُّ عَلَى  
مُجَالَسَتِهِمْ

لَكِنَّ هُوَ يَتَكَلَّمُ عَنْ عَامَّةِ النَّاسِ

نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ الْآنَ

نَعَمْ

فَكُنْ حَلَسَ فَهُوَ سَتْرٌ لِعَوْرَةٍ وَحِزْرٌ لِفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدٍ  
كُنْ حَلَسَ بَيْتٌ يَعْنِي لِزَمِ بَيْتِكَ وَالْحَلَسَ هُوَ الْغِطَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ  
وَيَكُونُ مُنْتَبِتًا عَلَى ظَهْرِهَا

دَائِمًا يُشَبِّهُ الَّذِي لِزَمِ الشَّيْبِ بِالْحَلَسِ الَّذِي يُلَازِمُ ظَهَرَ الدَّابَّةِ  
وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا الْعُزْلَةَ وَالِاخْتِلَاطَ الْعُزْلَةَ وَالِاخْتِلَاطَ  
إِنْ كَانَ الْإِخْتِلَاطُ فِيهِ أَوْ تَخْتَلِطُ بِالنَّاسِ تَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ أَوْ تُفِيدُهُمْ إِنْ تَ  
فَإِذَا كَانَ الْإِخْتِلَاطُ فِيهِ فَائِدَةٌ لَكَ أَوْ فَائِدَةٌ مِنْكَ لِلنَّاسِ  
اخْتَلَطَ لِلنَّاسِ

أَمَا إِذَا لَيْسَ فِيهِ فَائِدَةٌ وَإِنَّمَا فِيهِ شَرٌّ فَاعْتَزَّلْ عَنِ النَّاسِ

نَعَمْ

فَكُنْ حَرَسَ بَيْتٍ فَهُوَ سَتْرٌ لِعَوْرَةٍ وَحِزْرٌ لِفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدٍ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الزَّمِ بَيْتَكَ وَآءِ وَأَبِي عَلَى خَطِيئَتِكَ

وَأَبِي عَلَى خَطِيئَتِكَ

نَعَمْ

وَخَيْرُ جَلِيسٍ لِلْمَرْءِ كُتِبَ تُفِيدُهُ عُلُومًا وَأَدَابًا كَعَقْلٍ مُؤَيَّدٍ

أَي نِعَمَ هَذَا فِي الْخُلُوتِ

هَذَا فِي الْخَلْوَةِ إِذَا خَلَوْتَ مَا هُوَ تَنَامٌ  
وَلَا تَاكُلُ وَتَشْرَبُ وَلَا تَجْلِسُ مَا عِنْدَكَ شُغْلٌ؟ لَا خَلَّ عِنْدَكَ كِتَابٌ مُفِيدٌ  
خَلَّ جَلِيسُكَ الْكِتَابَ الْمُفِيدَ  
وَخَيْرُ جَلِيسِ الْمَرْءِ كِتَابٌ تُفِيدُهُ  
وَأَمَّا الْمُتَنَبِّيُّ يَقُولُ أَعَزَّ مَكَانٌ فِي الدُّنْيَا سَرَجٌ سَابِحٌ  
وَخَيْرٌ فِي الزَّمَانِ كِتَابٌ  
أَخْطَرَ الْكِتَابَ الْمُفِيدَ الَّذِي تَقْضِي بِهِ وَقْتَكَ  
تَسْتَفِيدُ مِنْهُ

نَعَمْ  
وَخَالَطَ إِذَا خَالَطْتَ كُلَّ مُوَفَّقٍ  
هَذِهِ النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْخَلْطَةِ  
الْخَلْطَةُ الَّتِي فِيهَا فَائِدَةٌ طَيِّبٌ  
الَّذِي مَضَى هَذَا فِي الْخَلْطَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِيهَا فَائِدَةٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ فِيهَا فَائِدَةٌ كَانَ تُخَالَطُ الْأَخْيَارَ  
تُجَالِسُ الْأَخْيَارَ وَالْعُلَمَاءَ وَالْعُقَلَاءَ تَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
نَعَمْ

وَإِذَا خَالَطْتَ كُلَّ مُوَفَّقٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
الْحَدِيثُ الَّذِي مَضَى الْإِشَارَةَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسَعَكَ  
بَيْتَكَ  
أَنْ يَسَعَكَ بَيْتَكَ وَأَبُوكِي عَلَى خَطِيبَتِكَ  
نَعَمْ

وَإِذَا خَالَطَ مُوَفَّقٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَهْلَ التَّقَى وَالتَّشَدُّدِ  
يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ وَيُنْهَكَ عَنْ هَوًى فَصَاحِبُهُ تَهْدِيٌّ مِنْ هِدَاةٍ وَتُرْشِيدٌ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَاحِبَ النَّاسَ وَالْإِنْسَانَ مَا يَسْتَعْنِي عَنِ النَّاسِ مَا يَسْتَعْنِي عَنِ الصَّاحِبِ  
وَعَنْ لَكِنْ إِخْتَرِ الْجَلِيسَ الصَّالِحَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعُقَلَاءِ وَأَصْحَابِ الرِّزَانَةِ تَسْتَفِيدُ مِنْ عُلُومِهِمْ  
وَمِنْ عُقُولِهِمْ وَمِنْ تَجَارِبِهِمْ  
نَعَمْ يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ وَيُنْهَكَ عَنْ هَوًى فَصَاحِبُهُ تَهْدِيٌّ مِنْ هِدَاةٍ وَتُرْشِيدٌ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ  
تَكُونُ مَعَ الصَّادِقِينَ

وَلَا تَكُونُ مَعَ الْكَافِ نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازِ إِنْ قُفَّتْ عَنْهُ وَالْبَدِيءُ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَفْتَدِي  
نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَيُلْ لِكُلِّ هَمَزَةٍ لَمَزَةٍ  
وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ إِنَّ الَّذِينَ كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ

وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ  
الْهَمَّازُ هُوَ الَّذِي يَهْمَزُ سُخْرِيَّةً  
إِذَا قُمْتَ عَنْهُ إِذَا قُمْتَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يُفْسِكُ فِي عِرْضِكَ  
وَيُنْهَسُ فِي عِرْضِكَ مِنْ حِينَ تَقُومُ مِنْهُ وَإِذَا رَأَى يَغْمُرَكَ بِإِدِهِ وَإِشَارَتِهِ وَطَرَفِهِ اسْتِهْزَاءً  
هَذَا ابْتِغَاءً عَنْهُ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازِ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ هُوَ أَلْبُ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي

وَالَّذِي الْبِذْيَاءُ فِي لِسَانِهِ

لَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي

وَأَوْ فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ إِذَا صَاحَبَتِ النَّاسَ فَاصْصَبْ خِيَارَهُمْ

فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ يَقْتَدِي

كُلُّ قَرِينٍ وَيَقُولُ الْآخِرُ عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَوَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَإِسْأَلْ عَنْ قَرِينِهِ

فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ يَقْتَدِي

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ الشَّخْصَ أَنْظِرْ إِلَى جُلْسَائِهِ

أَنْظِرْ إِلَى مَنْ يَفْشِي مَعَهُ

فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَخْيَارِ فَهُوَ صَاطِبٌ وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْأَشْرَارِ فَهُوَ شَرِيْرٌ

لَا تَسْأَلْ عَنْهَا أَبَدًا

إِسْأَلْ عَنْ خُلَطَائِهِ تَعْرِفْ حَقِيقَتَهُ

نَعَمْ

وَلَا تَصْصَبْ الْحَقْمَى فَذُو الْجَهْلِ أَنْ يَرْمَ

صَلَادًا لِأَمْرِ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدُ

نِعْمَ الْحَقْمَى جَمْعُ أَحَقِّقْ

وَهُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ

الَّذِي لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ هَذَا لَا تَصْصَبْهُ

لَأَنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَيْكَ نَعَمْ

وَخَيْرُ صِاحِبٍ وَلَا تَصِفُ الشَّاعِرَ يَقُولُ الشَّاعِرُ يَقُولُ الْمَرْءُ يَجْمَعُ

وَالزَّمَانُ وَالْخُطُوبُ تَمَرِّقُ الْمَرْءَ يَجْمَعُ وَالزَّمَانُ يُفَرِّقُ وَيَظَلُّ يُرْفَعُ وَالْخُطُوبُ تَمَرِّقُ وَلَا أَنْ

يُعَادِي عَاقِلًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ صَدِيقٌ وَيَقُولُ الْمَثَلُ عَدُوٌّ عَاقِلٌ خَيْرٌ مِنْ صَدِيقٍ جَاهِلٍ

عَدُوٌّ عَاقِلٌ خَيْرٌ مِنْ صَدِيقٍ جَاهِلٍ

نَعَمْ

وَلَا تَصْصَبْ الْحَقْمَى فَذُو الْجَهْلِ أَنْ يَرْمَ لِأَمْرِ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدِي

أَي نَعَمْ

وَخَيْرُ صَاحِبٍ عِنْدَ رَبِّكَ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَالْجَارِ مِثْلَ الَّذِي أُبْتَدِيَ  
عَلَيْكَ بِاخْتِيَارِ الْجَارِ الصَّالِحِ فِي الْمَنْزِلِ وَعَلَيْكَ بِاخْتِيَارِ الْأَصْحَابِ الطَّيِّبِينَ  
حَتَّى تَسْتَفِيدَ مِنْ خَيْرِهِمْ وَتَسَلَّمَ مِنَ الْأَشْرَارِ  
نَعَمْ

وَخَيْرُ مَقَامٍ قُمْتُ فِيهِ وَخَيْرُ مَقَامٍ قُمْتُ فِيهِ وَحَلِيَّةُ تَحْلِيَّتِهَا ذِكْرُ الْآلَةِ أَي نَعَمْ خَيْرُ مَكَانٍ تَجْلِسُ  
فِيهِ الْمَسْجِدَ

بَيْتٌ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

تَذَكَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَكَانَ طَيِّبٌ؟ وَالْعَمَلُ طَيِّبٌ

هَذَا هُوَ أَحْسَنُ مَا فِي الدُّنْيَا

أَحْسَنَ مَجْلِسٍ هُوَ الْمَسْجِدُ لِأَهْلِ الصَّلَاحِ أَهْلُ الْخَيْرِ إِمَّا أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ أَوْ تَدَارِسَ الْعِلْمَ وَالنَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ كِتَابُ اللَّهِ يَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ

وَأَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدَ

لَأَنَّهَا مَأْوَى الْمَلَائِكَةِ وَمَهْبِطُ الرَّحْمَةِ

وَمُلْتَقَى الْمُؤْمِنِينَ

أَمَّا اللَّيْ يَذْهَبُونَ لِلْمَسَارِحِ

وَيَذْهَبُونَ لِلتَّمْثِيلِيَّاتِ وَالْأَهَازِيحِ وَالشُّرُورِ وَالْيَوْمِ الْبَلَاءِ أَشَدَّ الْإِنْتَرْنِتِ وَالْفَضَائِيَّاتِ هَذِهِ شُرُورٌ

حَدَّثَتْ وَعُقُوبَاتٌ نَزَلَتْ النَّاسَ فَعَلَيْكُمْ بِالْإِنْتِعَادِ عَنْهَا وَالتَّخْذِيرِ مِنْهَا

أَي الْمَسْجِدُ وَآي الْمَسْرُوحُ؟ وَأَنْتَ عَاقِلٌ أَنْ أَنْتَ إِنْسَانٌ عَاقِلٌ

وَأَمَامَكَ جَنَّةٌ وَأَمَامَكَ نَارٌ

مَا هِيَ بِالْمَسْأَلَةِ بَسْ تَرَوْحُ عَلَى أَنْظُرْ إِلَى الْعَوَاقِبِ

فَلَا تُصَيِّغْ وَمَتَكَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الضَّارَّةِ

مَا هِيَ تَنْتَهِي هِيَ ظَارَّةٌ وَلَكِنْ مَا تَنْتَهِي

لَهَا عَوَاقِبٌ أَيْضاً

أَنْتَ فَكَّرْ فِي أَمْرِكَ

فَكَّرْ فِي مَصِيرِكَ

فَكَّرْ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

مَيِّزُ بَيْنِ الْأَخْيَارِ وَالْأَشْرَارِ مَيِّزُ بَيْنِ الْمَسْجِدِ وَبَيْنِ دَوْرِ اللَّهْوِ مَيِّزُ بَيْنِ هَذَا وَهَذَا إِنْ كَانَ عِنْدَكَ  
ذَرَّةٌ مِنْ عَقْلِ نَعَمْ وَكَفَّ عَنِ الْعَوْرَةِ لِسَانَكَ وَلِيَكُنْ دَوَاكُ عَنِ الْعَوْرَةِ يَعْنِي كَلِمَةَ الْعَوْرَةِ وَهِيَ

الْقَبِيحَةُ

كَفَّ عَنِ الْعَوْرَةِ يَعْنِي الْكَلِمَةَ الْقَبِيحَةَ

إِحْفَظْ لِسَانَكَ عَنْهَا

نَعَمْ  
فَكَفَّتْ عَنِ الْعَوْرَةِ لِسَانَكَ وَلْيَكُنْ دَوَاماً بِذِكْرِ اللَّهِ يَا صَاحِبِي نَدِي  
أَي نَعَمْ لِيَكُنْ لِسَانُكَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ

فَعَوَّدَ لِسَانَكَ ذِكْرَ اللَّهِ وَلَا تَعُوذُهُ الْهَذَرُ

وَاللَّعْطِ وَالْقِيلِ وَالْقَالِ  
فَاللِّسَانُ إِذَا أَنَّهُ يَجْنِي عَلَيْكَ وَإِذَا أَنَّهُ يَكْتَسِبُ لَكَ أَنْ اسْتَعْمَلْتَهُ بِالنُّطْقِ الطَّيِّبِ وَالتَّسْبِيحِ  
وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ غَرَسَ لَكَ أَشْجَاراً فِي الْجَنَّةِ وَأَنْتَ جَالِسٌ  
وَإِنْ اسْتَعْمَلْتَهُ فِي السَّبِّ وَالتَّسْتِمِّ وَالغَيْبَةِ وَالتَّوْبِيخِ إِوْرَدَكَ النَّارَ  
سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْثَرَ مَا يُرِيدُ النَّارَ النَّاسَ النَّارَ؟ قَالَ حَاصِدُ السَّنْتِيهِمْ  
فَهَلْ يَكُتِبُ النَّاسُ فِي النَّارِ إِلَّا عَلَى مَنَاحِرِهِمْ؟ إِلَّا حَاصِدُ السَّنْتِيهِمْ  
نَعَمْ

وَحِصْنٌ عَنِ الْفَحْشَاءِ الْجَوَارِحِ كُلِّهَا تَكُنُّ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرٌ شَهِدِ  
الْجَوَارِحُ أَعْضَانُكَ إِذَا أَنْ تَشْهَدَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْخَيْرِ وَإِذَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْكَ بِالشَّرِّ  
الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُ أَيْدِيَهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ حَتَّى إِذَا مَا  
جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ يَعْنِي النَّارَ ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءً بِمَا  
كَانُوا يَكْسِبُونَ

حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
وَقَالُوا لِمَ لُجُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا؟ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ

الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ

وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا  
جُلُودُكُمْ

الإنسانُ يظنُّ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى رُوحِهِ بِعُرْفَةٍ وَلَا يَشُوقُهُ أَحَدٌ  
أَنَّهُ يَعْمَلُ مَا يَشَاءُ

مَا يَذْرِي أَنَّ أَعْضَانَهُ تَبِيُّ تَشْهَدُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هَذَا شَيْءٌ خَطِيرٌ جِدًّا

وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَنْطِقُ الْجَوَارِحِ الَّذِي أَنْطَقَ الْفَمَ يَنْطِقُ الْجَوَارِحِ  
أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ

يَنْطِقُ تَشْهَدُ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانُكَ مَا يَتَكَلَّمُ  
بِالْعَكْسِ الدُّنْيَا يَتَكَلَّمُ لِسَانُكَ وَجَوَارِحُكَ صَامِتَةً

يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا بِالْعَكْسِ

يُخْتِمُ عَلَى لِسَانِكَ وَتَتَكَلَّمُ الْجَوَارِحُ تُفْضِلُكَ

تَفَكَّرْ فِي هَذَا

فَكَّرْ فِي هَذَا وَالْجَوَارِحُ كُلُّ جَارِحَةٍ لَهَا حَاطِيَةٌ اللِّسَانِ عَرَفْتُمْ؟ مَاذَا يَجْنِي؟ الْعَيْنُ تَزِي وَزِنَاهَا النَّظْرُ

الْيَدُ تَزِي وَزِنَاهَا الْبَطْشُ أَوْ اللَّمَسُ الرَّجُلُ تَزِي وَزِنَاهَا الْمَشْيُ  
كُلُّ جَارِحَةٍ وَكُلُّ عُضْوٍ يُكْسَبُ عَلَيْكَ إِمَّا خَيْرٌ وَأَمَّا شَرٌّ  
نَعَمْ

وَوَاطَبَ عَلَى دَرَسِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ يَلِينُ قَلْبًا قَاسِيًا مِثْلَ جِلْدٍ وَاطَبٍ عَلَى دَرَسِ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِنْ  
تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ لِأَنَّهُ يَلِينُ الْقُلُوبَ  
كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ اللَّهُ نَزَلَ أَدْنَتْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَفْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ  
يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ  
ذَلِكَ هَدَى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ  
وَمَنْ يُضَلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَذَا  
الْقُرْآنِ يُلِينُ الْقُلُوبَ  
لِأَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فَإِذَا عَوَدَتْ بِنَفْسِكَ وَلِسَانِكَ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ  
فَإِنَّ قَلْبَكَ يَلِينُ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ  
وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ  
فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَفَسَتْ قُلُوبُهُمْ

وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ  
ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ إِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا  
الْقَلْبُ الْمَيِّتُ يَحْيَا بِذِكْرِ اللَّهِ  
لَا تَيَاسُ

عَالَجَ قَلْبَكَ بِذِكْرِ اللَّهِ يَحْيَا بِإِذْنِ اللَّهِ  
نَعَمْ

وَحَافِظٌ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ بِوَقْتِهَا وَحَذُّ بِنَصِيْبٍ فِي الدُّجَى مَنْ تَهَجَّدِ  
أَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ حَافِظٌ عَلَى الْفَرَائِضِ  
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَإِجْعَلْ لَكَ نَصِيْبٌ مِنَ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ  
لَا تُحْرِمَ نَفْسَكَ

قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ يَقُولُ مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ إِفْتَرَضْتُهُ  
عَلَيْهِ

وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ

فَإِذَا أُحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ بَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي بِهَا وَرَجُلَهُ الَّتِي يَمْشِي  
بِهَا وَلَيْتَنِي سَأَلْتَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ وَلَيْتَنِي اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيدَنَّهُ  
وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي فِي قَلْبِي فِي قَبْضِ رُوحِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ  
مَسَاعَتَهُ

إِذَا حَافَظْتَ فَرَائِضَ اللَّهِ فَإِنَّ الْفَرَائِضَ تُدْرَبُكَ عَلَى النَّوَافِلِ  
أَمَّا إِذَا ضَيَّعْتَ الْفَرَائِضَ فَلَنْ تُفِيدَكَ النَّوَافِلُ  
تَقُولُ أَكْثَرَ مِنْ النَّوَافِلِ وَأَنْتَ مُضَيِّعٌ لِلْفَرَائِضِ مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ  
أَوْلَادِ الْفَرَائِضِ  
ثُمَّ النَّوَافِلُ نَعْمٌ

وَدُخْدٌ يَنْصِيبُ فِي الدُّجَى مِنْ تَهَجُّدٍ وَنَادِي إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ  
يَبْتَدِي

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَرِيبٌ مُجِيبٌ يَسْمِعُكَ  
وَلَوْ بِالْهَمْسِ وَيَعْلَمُ حَتَّى لَوْ لَمْ تَتَكَلَّمْ يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ  
يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ  
اللَّهُ قَرِيبٌ

وَإِذَا سَأَلَكَ عَبَادِي عَنِّي فَأِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ  
أَنْتَ لَا تُرِيدُ مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ سُلْطَانٌ مِنَ السُّلْطَانِينَ مَا يَسْمَعُ وَلَا يُرَى وَلَا تَصِلُ إِلَيْهِ وَلَا  
يَسْمَعُ لَكَ بِالذُّخُولِ عَلَيْهِ  
وَأَمَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَأَيْهِ مَعَكَ  
قَرِيبٌ مِنْكَ  
مَا يَحْتَاجُ

إِلَى سَفَرٍ وَلَا إِلَى وَسِيطٍ وَلَا إِلَى  
مَدِّ يَدَيْكَ وَإِذْ تَضَرَّعَ إِلَيْهِ أَدْعُ إِسْأَلُهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ مَا هُوَ بِحَتِي وَقْتٍ مُحَدَّدٍ يُفْتَحُ الْبَابَ فِي وَقْتٍ  
لِلنَّاسِ لَا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَتَى مَا سَأَلْتَهُ أَجَابَكَ نَعْمٌ قَرِيبًا مُجِيبًا

بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي  
يَبْتَدِي وَلَوْ لَمْ تَسْأَلْهُ  
يُعْطِيكَ مَا لَمْ تَسْأَلْهُ  
فَكَيْفَ إِذَا سَأَلْتَهُ؟ نَعْمٌ  
وَمَدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَمَكَرَكَ ضَارِعًا بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَأَدْعُو تَعْطِي وَتُرْشِدُ  
أَيُّ نَعْمٌ

يَقُولُ مَنْ يَسْأَلُ فَأَعْطِيهِ مَنْ يَدْعُونِي فَاسْت؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ؟ مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبُ  
لَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي؟ فَأَغْفِرُ لَهُ

يُعْرَضُ هَذَا عَلَى عِبَادِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ  
حِينَ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا  
فَلَا تُضَيِّعُ عَلَيْكَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ نَعَمْ  
وَلَا تَسْأَلَنَّ الْعِلْمَ وَإِسْهَرَ لَيْلِيهِ بِلَا ضَجْرٍ تُحْمَدُ سِيرَاش  
وَلَا تَسْأَلَنَّ الْعِلْمَ وَإِسْهَرَ لَيْلِيهِ بِلَا ضَجْرٍ تُحْمَدُ سِرَى السَّيْرِ فِي عَدِ  
سِرَى تَحْمَلُ سُورَةَ السَّيْرِ فِي عَدِ رَجَعَ إِلَى الْعِلْمِ لِأَنَّ الْعِلْمَ هُوَ الْحَيَاةُ  
هُوَ الْحَيَاةُ

فَلَا تَسْأَلُ مِنْ صَلْبِ الْعِلْمِ  
وَلَا تَقُلْ إِنِّي كَصَلْتُ يَا إِلَهِي يَكْفِينِي  
الْعِلْمُ مَا يَشْبَعُ مِنْهُ

وَمَوْقُ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَالِمٍ وَكُلُّ مَا أُرْدَدْتَ مِنَ الْعِلْمِ زَادَ خَوْفَكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ  
مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ

وَالْعِلْمُ مَا يَشْبَعُ مِنْهُ وَلِهَذَا يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هُوَ مَا لَا يَشْبَعَانِ  
طَالِبِ الدُّنْيَا وَطَالِبِ الْعِلْمِ مَا تَقُولُ أَنَا خَلَّصْتُ أَدَاتِ الشَّهَادَةِ الْعَالِيَةِ دِكْتُورَاهُ وَلَا أَنَا بِحَاجَةٍ  
مِثْلُ مَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ أَنَا نَعْرِفُ مَشَايِخَنَا إِلَهِي أَدْرَكْنَا مَا يَسْأَلُونَ مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ  
أَبْدًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ذُرُوسَهُمْ  
وَكَأَنَّ يَوْمَ يَزْدَادُونَ عِلْمًا حَتَّى أَضْبَحُوا مِنْ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ  
كَأَنَّا فِي الْأَوَّلِ فِي الْبِدَايَاتِ

وَبِالْمُذَاكِرَةِ وَالذُّرُوسِ وَلَا الْمُجَالَسَةِ صَارُوا مِنْ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ  
أَمَّا إِلَهِي يَنْطَوِي وَيَقُولُ خَلَّصْتُ هَذَا يَرْوَحُ عِلْمُهُ تَرَى الْعِلْمَ إِذَا أَنْكَ الْعِلْمَ إِذَا أَنْكَ أَذْبَرْتَ عَنْهُ رَاحَ  
وَلَوْ كَانَ عِنْدَكَ عِلْمٌ إِذَا أَنْكَ تَرَكْتَهُ تَرَكَّ الْعِلْمُ إِنَّمَا يَرْكُوبُ بِالْمُذَاكِرَةِ أَمَّا إِذَا أَنْكَ أَقْفَلْتَ وَقُلْتَ  
خَلَّصْتُ يَرْوَحُ الْعِلْمَ إِلَهِي مَعَكَ

كَمْ عَرَفْنَا مِنْ نَاسٍ عُلَمَاءٍ أَضْبَحُوا يَسْأَلُونَ عَنْ مَسَائِلٍ مَا يَسْأَلُ عَنْهَا الْعَوَامُّ  
لَأَنَّهُ ضَاعَ عِلْمُهُمْ بِالْغَفْلَةِ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْأَلَنَّ عِلْمَ وَإِسْهَرَ لَيْلِيهِ بِلَا ضَجْرٍ تُحْمَدُ سِرَى السَّيْرِ فِي عَدِ  
إِذَا ظَهَرْتَ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ نَامَ أَنْ تَصَفَّحْتَ تُحْمَدُ السَّهْرَ  
لَأَنَّهُ فِي خَيْرٍ وَفِيَّ وَيَكُونُ عَلَيْكَ سُرُورٌ وَرَاحَةٌ نَفْسٍ طَمَآنِينَةٍ نَعَمْ وَكُنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَإِذْرَعِ الرِّضَا  
بِمَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرْهُ وَإِحْمَدِي  
نَعَمْ اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ غَنِيًّا وَمَقْتِيرًا  
فَعَلَيْكَ أَنْ تَرْضَى بِمَا قَسَمَ اللَّهُ وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّكَ تُعْطَلُ طَلَبِ الرِّزْقِ أَطْلُبِ الرِّزْقَ لَكِنْ  
يَكُونُ مَعَكَ قَنَاعَةٌ

يَكُونُ مَعَكَ قَنَاعَةً وَإِذَا حَصَلَتْ عَلَى الْكَفَافِ فَأَرْضَى بِهِ  
فَإِنَّ الْكَفَافَ فِيهِ خَيْرٌ وَالْغِنَاءُ رُبَّمَا يُطْغِيكَ رُبَّمَا يَجُرُّكَ إِلَى صَلَابِ الْحَرَامِ وَكَسْبِ الْحَرَامِ فَخَيْرٌ مَا  
يُعْطَاهُ الْإِنْسَانُ الْقَنَاعَةَ بِمَا رَزَقَكَ اللَّهُ نَعَمْ أَمَا إِذَا لَمْ تُعْطَى الْقَنَاعَةَ فَلَوْ أُعْطِيَ الدُّنْيَا كُلُّهَا  
فَأَنْتَ لَا تَشْبَعُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعِطِي ابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ لِأَبْتَعِيَ إِلَيْهِ ثَانِيًا  
وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا لِأَبْتَعِيَ إِلَيْهِ ثَالِثًا  
وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا تَرَابٌ وَيُتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ  
نَعَمْ

وَكُنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَادْرَعِ الرِّضَا بِمَا قَدَرَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرْهُ وَأُحْمَدِي  
فَمَا الْعِزُّ؟ إِصْبِرْ عَلَى الْفَقْرِ مَا هُوَ بِمَعْنَاهَا تَعْطُلُ السَّبَبِ  
لَكِنْ إِصْبِرْ لَا لَا تَسْرِقْ لَا تَخُونُ لَا تُنْهَى  
تَقُولُ لَا أَصْبِرُ

أُطْلَبُ الرِّزْقَ مِنَ الْحَلَالِ  
مِنَ الْحَلَالِ لَا تَطْلُبُهُ مِنَ الْحَرَامِ  
تَقُولُ أَنَا فَاقِيرٌ  
أَنَا مُحْتَاجٌ مَا يُخَالِفُ أَنَّهُ يَسْرِقُ مَا يُخَالِفُ إِنَّهُ يَنْهَبُ  
لَا هَذَا مَا يَجُوزُ

عَلَيْكَ بِطَلَبِ الرِّزْقِ مِنَ الْحَلَالِ  
مَعَ الْقَنَاعَةِ وَعَدَمِ الْجَسَعِ نَعَمْ  
فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا بِأَدْنَى كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّرَهُّدِ  
نَعَمْ إِذَا حَصَلَ الْقَنَاعَةُ هَذَا خَيْرٌ عَظِيمٌ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ الْمُحَمَّدِ كِفَافًا  
نَعَمْ

فَمَنْ لَمْ يُقْنِعْهُ الْكَفَافُ فَمَا بِلَا  
رِضَاهُ سَبِيلٌ فَاقْتَنَعْ وَتَقَصَّصِي  
الِي مَا يَفْتِنِعُ بِالِكَ يَنْفَتِحُ عَلَيْهِ بَابُ الصَّمْعِ يَنْفَتِحُ عَلَيْهِ بَابُ الصَّمْعِ وَلَوْ سَيِّقَتْ لَهُ الدُّنْيَا  
بِحَذَائِرِهَا مَا تُرْضِيهِ  
يَبِي أَكْثَرَ مِنْهَا نَعَمْ

فَمَنْ يَتَغَنَّى يُغْنِيهِ اللَّهُ وَالْغِنَى غِنَى النَّفْسِ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ  
أَي نَعَمْ الْغِنَاءُ غِنَى النَّفْسِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَبِ  
الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ مَا هُوَ بِالْغِنَى كَثِيرُ الْمَالِ  
الْغِنَى هُوَ مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ غِنَى النَّفْسِ

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ  
وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ عَفَّةٌ نَعْمٌ وَلَا تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ لِلْمَالِ وَالرِّيَاءِ فَإِنَّ مُلَّاكَ الْأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِي  
إِنْ رَجَعْتَ إِلَى آدَابِ طَلَبِ الْعِلْمِ  
أَطْلُبِ الْعِلْمَ لِلَّهِ لَا تَطْلُبْهُ لِلْمَالِ  
أَنَّكَ إِنْ طَلَبْتَهُ لِلْمَالِ تَكُونُ مِمَّنْ طَلَبَ عَمَلِ الْآخِرَةِ مِمَّنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ  
أَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ أَجْلِ إِرْضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَا مِنْ أَجْلِ الْمَالِ  
الْمَالُ تَابَعٌ  
الْمَالُ تَابَعٌ وَلَيْسَ مَقْضُوداً

وَالَّذِي يَطْلُبُ قَصْدَهُ الْمَالَ هَذَا قَصْدُهُ دُنْيِي وَهَذَا مِنَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهُمُ الْأَمْرَ  
الثَّانِي إِحْذَرِ الرِّيَاءَ مَا تَطْلُبُ الْعِلْمَ مِنْ أَجْلِ يَمْدُوكَ النَّاسُ أَوْ تَصِيرُ عَالِماً أَوْ تَصِيرُ يُقَدَّرُونَكَ  
النَّاسَ هَذَا الْقَصْدُ أَطْلُبِ الْعِلْمَ مَا هُوَ لِأَجْلِ الرِّيَاءِ وَلَا لِأَجْلِ الرِّيَاسَةِ وَلَا لِأَجْلِ الْمَدْحِ أَطْلُبْهُ  
لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعْمٌ وَكُنْ عَامِلاً بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ هَذَا الشَّرْطُ الثَّلَاثُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ أَوْلاً  
طَلْبُهُ لِأَجْلِ الْآخِرَةِ لَا لِأَجْلِ الدُّنْيَا  
ثَانِياً طَلْبُهُ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا لِلرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ  
ثَالِثاً طَلْبُهُ لِلْعَمَلِ بِهِ  
لَا يَكْفِي أَنْ تَكُونَ عَالِماً  
بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْعَمَلِ وَأَلَّا تَكُونَ مِنَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ إِذَا كُنْتَ عَالِماً لَا تَعْمَلُ تَكُونُ مِنَ  
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ

نَعْمٌ  
وَكَنْ عَامِلاً بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ لِيَهْدِيَ بِكَ الْمَرْءَ الَّذِي بِكَ يَقْتَدِي  
أَيُّ نَعْمٌ إِذَا عَمِلْتَ بِعِلْمِكَ صِرْتَ حَسَنَةً لِلنَّاسِ وَإِذَا لَمْ تَعْمَلْ بِعِلْمِكَ صِرْتَ قُدُوءَةً سَيِّئَةً لِلنَّاسِ  
نَعْمٌ

حَرِيصاً عَلَى نَفْعِ الْمَرْأَةِ وَهَدَى هُمْ  
تَتَلَّ كُلُّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ  
أَنْ يَحْرِصَ عَلَى نَفْعِ النَّاسِ مَا يَقْتَصِرُ عَلَى نَفْسِهِ  
وَلِذَلِكَ شَبَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَالِمَ بِالْقَمَرِ  
لِأَنَّ الْقَمَرَ يُضِيءُ لِلنَّاسِ  
الطَّرِيقَ وَيَمْسُونَ عَلَيْهِ  
وَشَبَّهَ الْعَابِدَ بِالْكَوْكَبِ  
الَّذِي إِذَا لِنَفْسِهِ فَقَطْ تَكُونُ مِنْ مُهَمَّةِ طَالِبِ الْعِلْمِ بَعْدَ الْعَمَلِ نَفْعَ النَّاسِ

نَفَعَ نَفْسَهُ وَنَفَعَ النَّاسَ  
أَلَا يَكْتُمُ الْعِلْمَ؟ وَلَا يُحْزِنُ الْعِلْمَ وَيَتْرُكُ النَّاسَ  
يَقُولُ مَا عَلَيَّ مِنَ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكَبْرَ تَحْضِي بِالشَّقَاوَةِ فِي الدَّارَيْنِ فَأَرْشِدْ  
إِحْزَنُ الْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ  
إِحْزَنُ الْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ فَإِنَّ هَذَا وَالْكَبْرَ فَإِنَّ هَاتَيْنِ الْخُصْلَتَيْنِ يَكُ الذَّلَّةُ وَالْهَوَانُ عِنْدَ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ  
مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ  
نَعَمْ

وَكُلُّ كَلِّ مَا كَثَرَ الْعِلْمُ يُكْثِرُ التَّوَاضُعَ  
كُلُّ مَا كَثَرَ عِلْمُ الْإِنْسَانِ يُكْثِرُ تَوَاضُعَهُ وَكُلُّ مَا قَلَّ عِلْمُهُ يَقِلُّ تَوَاضُعُهُ  
شَيْءٌ مَعْرُوفٌ نَعَمْ  
وَهَا قَدْ بَدَلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنْبِي نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكَبْرَ تَحْضِي بِالشَّقَاوَةِ فِي الدَّارَيْنِ فَأَرْشِدْ  
أَيُّ نَعَمْ مَنْ اتَّصَفَ بِالْإِعْجَابِ وَالْكَبْرِ يَخْضُلُ عَلَى الشَّقَاءِ فِي الدَّارَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَلَا يَنَالُ مَا أَرَادَ فِي الدُّنْيَا مَا يَنَالُ مَا يَنَالُ الْعِلْمَ وَلَا يَنَالُ الْعِزَّ وَإِنَّمَا يَنَالُ الْإِهَانَةَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى  
نَعَمْ

وَكَذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ يَنَالُ الْجَزَاءَ وَالْعِقَابَ  
نَعَمْ

وَهَا قَدْ بَدَلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنْبِي وَهَا قَدْ بَدَلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنْبِي مُقَرَّرٌ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ  
إِهْتَدِي

هَذَا الْخِتَامُ هَذَا الْخِتَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ إِنِّي فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ بَدَلْتُ النُّصْحَ وَهُوَ كَذَلِكَ جَزَاءُ  
اللَّهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ ضَمَّنَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَا يَخْفَى وَمَعَ هَذَا  
يَقُولُ أَنَا مُقَصِّرٌ وَهَذَا شَأْنُ الْمُؤْمِنِ أَنَّهُ مَهْمَا عَمِلَ يَرَى نَفْسَهُ مُقَصِّرًا  
نَعَمْ

وَهَا قَدْ بَدَلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنْبِي مُقَرَّرٌ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ إِهْتَدِي  
نَعَمْ

وَقَدْ كَمُلْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَخَدَهُ عَلَى دَائِمًا لَمْ يَرِدْ  
نَعَمْ كَمَا بَدَأَهَا بِالْحَمْدِ خَتَمَهَا بِالْحَمْدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالشَّاءُ عَلَى اللَّهِ لَأَنَّهُ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ بِنَفْسِهِ وَجُهْدِهِ وَإِنَّمَا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَاللَّهُ  
هُوَ الَّذِي أَعَانَهُ فَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْحَمْدِ وَالشَّاءُ نَعَمْ عَرُوساً سَمَّتْ شَمْسُ الضُّحَى حَنْبَلِيَّةً تَأْرُزُوا  
بِالنُّورِ الْمُبِينِ وَتَرْتَدِي هَذَا وَصَفٌ لِلْمَنْظُومَةِ  
أَنَّهَا حَنْبَلِيَّةٌ لِأَنَّ النَّاضِمَ حَنْبَلِيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
نَعَمْ

سَمَّتْ شَمْسُ الضُّحَى حَنْبَلِيَّةً  
سَمَّتْ شَمْسُ يَغْنِي شَابَهَتْ  
شَابَهَتْ شَمْسُ الضُّحَى فِي النُّورِ وَالْبَيَانِ  
نَعَمْ

تَأْرُزُوا بِالنُّورِ الْمُبِينِ وَتَرْتَدِي الْإِزَارَ وَالرِّدَاءَ هُوَ اللَّيَاسُ أَنَّهَا مُلَبَّسَةٌ لِلنُّورِ وَالْبَهَاءِ لِأَنَّهَا عِلْمٌ لِأَنَّهَا  
عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعِلْمِ نُورُ الْعِلْمِ نُورٌ نَعَمْ إِذَا انْتَسَبَتْ بِالْعِلْمِ كَانَ انْتِسَابُهَا لِلمُجْتَهِدِ فِي  
نُصْرَةِ الدِّينِ مُقْتَدِي  
إِمَامِ الْهُدَى زَيْنِ الْقَاهِ إِبْنِ حَنْبَلٍ  
عَلَى حُبِّهِ فِي اللَّهِ أَوْدَعَ مُلْحِدٌ  
نَعَمْ أَوْ دَعَا

يَقُولُ أَنْ يُنْسَبَ الْفَضْلُ لِأَهْلِهِ  
يُنْسَبُ الْفَضْلُ أَوْلَى لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
ثُمَّ يُنْسَبُ أَيْضاً لِإِمَامَةِ  
الإمامِ أَحْمَدَ إِبْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ  
فَإِنَّهُ قُدُوءٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الْعِلْمِ  
وَقُدُوءٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الْعَمَلِ  
وَقُدُوءٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الصَّبْرِ وَقُدُوءٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ إِمَامٌ  
قُدُوءٌ  
نَعَمْ

إِذَا انْتَسَبَتْ فِي الْعِلْمِ كَانَ انْتِسَابُهَا لِلمُجْتَهِدِ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ مُقْتَدِي بِالمُجْتَهِدِ وَالمُجْتَهِدُ هُوَ  
يَبْدُلُ جُهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ  
المُجْتَهِدُ هُوَ الَّذِي يَبْدُلُ جُهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ  
وَالْمُجْتَهِدُ فِي الْعِلْمِ عَلَى قِسْمَيْنِ  
مُجْتَهِدٌ مُطْلَقٌ

وَهُوَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ اسْتِثْبَاتَ الْأَحْكَامِ  
مَنْ إِدْلَتِهَا وَهَذَا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ  
وَمُجْتَهِدٌ مُقَيَّدٌ وَهُوَ الَّذِي يُقْلَدُ إِمَاماً قَبْلَهُ وَيَسِيرُ عَلَى مَذْهَبِهِ وَمَنْهَجِهِ

الإمامُ أَحْمَدُ يُعْتَبَرُ مُجْتَهِدًا مُضْلَقًا  
وَأَمَّا النَّاضِمُ فَيُعْتَبَرُ مُجْتَهِدًا مُقَيَّدًا  
إِتْبَاعَ قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ قَوَاعِدَ أَمَامِهِ  
وَالْمُجْتَهِدُ الْمُضْلَقُ لَهُ شُرُوطٌ  
لَهُ شُرُوطٌ مَعْرُوفَةٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ  
نَعَمْ إِمَامُ الْهُدَى زَيْنُ الْتِقَاهُ ابْنُ حَنْبَلٍ عَلَى دُبِّهِ فِي اللَّهِ أَوْدَعَ مَلِيدِي  
أَي نَعَمْ

لَأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْمَدْحَةَ

رَحِمَهُ اللَّهُ

وَيَسْتَحِقُّ الدُّعَاءَ لَهُ

لَأَنَّهُ إِمَامٌ فِي الْعِلْمِ وَالرُّهْدِ وَالْتِقَى وَالصَّبْرِ وَالِاخْتِسَابِ نَعَمْ  
فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا الْعَذْبِ  
فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا الْعَذْبِ الزَّلَامِيِّ فَمَا فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِ نُورِ  
وَهُوَ الزُّهْرُ نَعَمْ فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا الْعَذْبِ الزَّلَامِيِّ الْمُبَرَّدِ نَعَمْ بِأَحْسَنِ  
مِنْ وَمَسَائِلِ أَحَاطَتْ بِهَا يَوْمًا بَعْدَ تَرَدُّدِ

نَعَمْ هَذِهِ الْمَنْظُومَةُ تُشَبِّهُ الرِّوْضَةَ الْغِنَى الْجَمِيلَةَ بِالْأَزْهَارِ

الَّتِي فِيهَا الْمَاءُ الْعَذْبُ الَّتِي السَّلْسَلُ وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ

لَأَنَّهَا حَافِلَةٌ بِالْمَعَانِي وَالْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

فَهِيَ مَنْظُومَةٌ جَامِعَةٌ

نَعَمْ

فَخَذُّهَا بِدَرْسٍ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تُذْرِكَا

لِأَهْلِ الْتِقَى وَالْعِلْمِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ أَي نَعَمْ عَادَ إِلَى الْحَتِّ عَلَى صَلْبِ الْعِلْمِ خُذُّهَا بِالْجِدِّ وَالتَّأَمُّلِ

فِيهَا وَدِرَاسَتِهَا لَا بِالنَّوْمِ خَلِيهَا عِنْدَكَ بِالرَّفِّ وَتَتَأَمُّ تَقُولُ أَنَا عِنْدِي مَنْظُومَةُ الْآدَابِ وَأَنْتَ مَا

تُذَرِّي مَاذَا فِيهَا وَهَذَا شَأْنٌ كَثِيرٌ مِنَّا إِنَّمَا نَخْلُدُ إِلَى الرَّاحَةِ وَالْكَسَلِ

وَنَقُولُ عِنْدَنَا الْكُتُبُ إِذَا احْتَجْنَا عِنْدَنَا مَرَاجِعَ إِذَا احْتَجْنَا نُرْجِعُ إِلَيْهَا

هَذَا مَا هُوَ مَا هُوَ بِصَلْبِ عِلْمٍ هَذَا

صَلْبِ الْعِلْمِ أَنْكَ تَرْتَبُ

تَرْتَبُ كُلُّ يَوْمٍ لَكَ جَلْسَةٌ

مَعَ نَفْسِكَ وَتَرْتَبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ حَتَّى تَلْحَقَ بِالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا عَلَى سَبِيلِهِمْ أَمَا مُجَرَّدُ إِقْتِنَاءِ

الْكِتَابِ وَالنَّوْمِ هَذَا مَا يُفِيدُكَ لَوْ دَخَلَ الْبَيْتَ عَلَيْكَ لِصٍّ وَعِنْدَكَ سِلَاحٌ عِنْدَكَ سِلَاحٌ مُعَمَّدٌ أَوْ

مُغْلَقٌ عَلَيْهِ يَنْفَعُكَ السِّلَاحُ مَا يَنْفَعُكَ حَتَّى تَعْرِفَ التَّدْرِبَ عَلَيْهِ لَصِرْتُ مَا تَعْرِفُ تَدْرِبُ عَلَى لَوْ

جَاكَ اللَّصُّ مَا السِّلَاحُ مَا يُفَكِّكَ

وَلَا صِرْتَ أَنْتَ شُبَّاعٌ لَوْ مَعَكَ عَصَا لَوْ مَعَكَ عَصَا فَأَنْتَ تَدْفَعُ اللَّيْسَ  
أَمَّا أَنْتَ تَقُولُ أَنَا عِنْدِي سِلَاحٌ فَتَأْكُ وَأَنْتَ مَا تَعْرِفُ لَهُ  
هَا مَا يُفِيدُكَ شَيْءٌ  
كَذَلِكَ كَتَبَ الْعِلْمُ إِذَا كُنْتَ مَا دَرَسْتَهَا وَلَا تَعْرِفُهَا مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ  
مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ

نَعَمْ

لَوْ عَرَضْتُ عَلَيْكَ مُشْكِلَةً مَا تَسْتَطِيعُ حَلَّهَا  
وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ كُتُبٌ

نَعَمْ

فَحَذُّهَا بِدَرْسٍ لَيْسَ فِي النَّوْمِ بِدَرْسٍ مَا هُوَ بِتَنْظِيفِهَا وَصَفِّقِهَا بِالرُّفُوفِ لَا أُدْرُسُهَا  
نَعَمْ

فَحَذُّهَا بِدَرْسٍ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَذْرِكًا لِأَهْلِ الْتَقَى وَالْعِلْمِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ  
مَا تَلْحَقُ بِأَهْلِ الْتَقَى وَالْعِلْمِ إِلَّا بِالْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ  
وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ وَالسَّيْرِ عَلَى مُنْهَاجِهِمْ  
أَمَّا مُجَرَّدُ الْإِنْتِسَابِ فَلَا يُفِيدُكَ شَيْءٌ

نَعَمْ

فَلَا تَرْغَوِي عَنْ حِفْظِهَا فَهِيَ دُرَّةٌ  
يَتِيمَةٌ اسْتَحْلَصْتُهَا فِي النَّقْدِ  
أَيُّ نَعَمْ لَا لَا تَرْغَوِي عَنْ حِفْظِهَا إِحْفَظُهَا  
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

الْحِفْظُ رَاحٌ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ

وَالْحِفْظُ مَا يَكْفِي

الْحِفْظُ مَا يَكْفِي لِأَزْمٍ مِنَ الْفَهْمِ

حِفْظٌ وَالْفَهْمُ

لَا الْفَهْمُ يَكْفِي وَلَا الْحِفْظُ يَكْفِي

لَا بُدَّ مِنْ حِفْظٍ مَعَ فَهْمٍ هَذَا هُوَ طَلَبُ الْعِلْمِ

نَعَمْ

وَأَزْكَى صَلَاةِ اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرَايَا مُحَمَّدٌ

نَعَمْ خَتْمُهَا بِمِثْلِ مَا بَدَأَهَا بِهِ

بِالْحَمْدِ وَالشُّعْرِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

وَأَزْكَى صَلَاةِ اللَّهِ جَلَّ شَأْنُهُ وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرَايَا مُحَمَّدٌ

وَأَصْحَابِهِ وَالْغَرَّ مِنَ الْهَلِّ وَمَنْ تَلَاهُمْ بِإِحْسَانٍ بِهِمْ ظَلَّ يَفْتَدِي  
نَعَمْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ  
وَأَصْحَابِهِ

وَمَنْ إِقْتَدَى بِهِمْ وَسَارَ عَلَى مَنْهَجِهِمْ  
هَذَا هُوَ الْخِتَامُ

نَعَمْ  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ نَكُونَ قَدْ اسْتَفَدْنَا مِنْ هَذِهِ  
الْمَنْظُومَةِ وَنَسَأَلُهُ أَنْ يَرْزُقَنَا الْعَمَلَ بِمَا عَلِمْنَا وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى الْهَلِّ  
وَأَصْحَابِهِ إِجْمَعِينَ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ

هَلْ يُنْصَحُ طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُتَبَدِّي بِأَنْ يَدْرُسَ مَذْهَبًا وَيَلْتَزِمَهُ وَيَضْبِطَهُ؟ أَمْ أَمْ يُنْظَرُ فِي التَّرْجِيحِ  
وَيُقَارَنُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ الَّتِي يَمْسِي قَبْلَ حُبِّي لَا مَا يَصْلُحُ هَذَا لِأَزْمِ أَوَّلِ شَيْءٍ تُقْرَأُ  
الْمُخْتَصَرَاتِ تَفْهَمُهَا لِأَنَّهُ مَدْخُلٌ وَبَابٌ لِلْعِلْمِ وَلَا تَدْرُسُ الْمَذَاهِبَ كُلَّهَا ذُو مَذْهَبٍ وَاحِدٍ مِنْ  
مَذَاهِبِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ ذُو مَذْهَبٍ وَاحِدٍ وَأَدْرُسُ مُخْتَصَرَاتِهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ تَدْرُجُ فِيهَا أَمَّا  
التَّرْجِيحُ وَالنَّظَرُ فِي الْأَدِلَّةِ هَذَا بَعْدِينَ إِذَا تَمَكَّنْتَ إِذَا تَمَكَّنْتَ صَارَ مَعَكَ حَصِيلَةٌ مِنْ فَجِينِيذٍ تَنْظُرُ  
فِي التَّرْجِيحِ تَنْظُرُ فِي الْخِلَافِ إِذَا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ تَنْظُرُ بِالْخِلَافِ وَالْأَدِلَّةِ تُضَيِّعُ مَا تَحْضُلُ شَيْءٌ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ أَنَا طَالِبُ عِلْمٍ مُبْتَدَأٌ وَقَدْ حَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَلَكِنْ لَا  
أَعْلَمُ مَاذَا ابْتَدَأَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالطَّبِطِ

فَارْجُو التَّوَجُّبَ لِي بِحِفْظِ وَدِرَاسَةِ بَعْضِ الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي تُفِيدُنِي وَخَاصَّةً فِي اللُّغَةِ  
أَنَا قُلْتُ كَمْ مَرَّةً وَأَكْرَزْتُ أَنَّهُ مَا هُوَ مَا هُوَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ بِالْكَتُبِ طَلَبُ الْعِلْمِ لِلْمُعَلِّمِينَ عَلَيْكَ أَنْ  
تَخْتَارَ الْمُعَلِّمَ أَوَّلًا إِخْتَارَ الْمُعَلِّمَ أَوَّلًا ثُمَّ الْمُعَلِّمَ هُوَ الَّذِي يُرْشِدُكَ إِلَى الْكُتُبِ الَّتِي يُرِيدُ أَنْ يَشْرَحَهَا  
لَكَ قَدْ أَرْشَدَكَ إِلَى الْكُتُبِ وَالْمُعَلِّمَ لَا يُرِيدُ هَذِهِ الْكُتُبِ  
فَلَا بُدَّ أَنْ الْمُعَلِّمَ هُوَ الَّذِي يَسْقُ لَكَ الطَّرِيقَ  
فَيَخْتَارُ لَكَ الْكُتُبَ الَّتِي يَشْرَحُهَا لَكَ

إِمَّا أَنْ تَلْتَحِقَ بِالدِّرَاسَةِ النِّظَامِيَّةِ وَمَقَرَّرَاتِهَا  
وَفِيهَا مُدْرَسٌ يَشْرَحُونَ لَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجْلِسَ مَعَ الْحَلَقَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَيَشْرَحُونَ  
لَكَ الْكُتُبَ الَّتِي يَخْتَارُونَهَا لِطَلَابِهِمْ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ طَلَبَ الْعِلْمُ مَعَ طَلَبِ الرِّزْقِ حَيْثُ إِنَّ الشَّابَّ يُرِيدُ الزَّوَاجَ  
فَهَلْ يَتَعَارَضُ هَذَا مَعَ الْعِلْمِ؟ لَا مَا يَتَعَارَضُ لِكِنَّهُ يُقَلَّلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ يُقَلَّلُ وَيَطْوُلُ عَلَيْكَ

الطَّرِيقُ وَلَا التَّعَارُضُ مَا يَتَعَارَضُ أَنْكَ تَطْلُبُ الرِّزْقَ وَتَطْلُبُ الْعِلْمَ تَجْعَلُ لِلْعِلْمِ وَقْتًا وَتَجْعَلُ  
لِطَلْبِ الرِّزْقِ وَقْتًا آخَرَ

إِنْ حَصَلَ تَتَفَرَّغُ لِطَلْبِ الْعِلْمِ هَذَا أَحْسَنُ مَا فِي شَكِّ  
حَصَلَ تَتَفَرَّغُ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

إِذَا مَا حَصَلَ فَمَا لَا يُدْرِكُ كُلُّهُ لَا يَنْزُكُ كُلُّهُ  
نَعَمْ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقْهُمُ اللَّهُ ظَهَرَ فِي الْآوْتَةِ الْأَخِيرَةِ أَشْرِطَةَ عِلْمِيَّةٍ لِلْكُمْبِيُوتَرِ وَفِيهَا الْفِقْهُ  
وَالْحَدِيثُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

فَهَلْ لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَيْهَا لَا سِيَّمَا مَعَ وُجُودِ الْكُمْبِيُوتَرِ الْمَحْمُولِ لَا مَا يَفْتَصِرُ  
عَلَيْهَا مِثْنُ فَرْقٍ عَنِ الْكِتَابِ الْأَشْرِطَةِ وَشَ فَرَّقَهَا عَنِ الْكِتَابِ؟ مَا فِي فَرْقٍ عَنِ الْكِتَابِ إِذَا  
أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ هَلْ تَسْأَلُ الشَّرِيطَ؟ وَمَا أَكْثَرَ مَا يُشَكُّ؟ مَا أَكْثَرَ مَا يُشَكُّ عَلَى الْمُسْلِمِ  
مَنْ تَسْأَلُ؟ تَسْأَلُ الشَّرِيطَ؟ مَا يُفِيدُكَ  
لَا بُدَّ مِنَ الْجُلُوسِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّبْرِ  
وَطُولِ الْوَقْتِ وَالْمُدَاوَمَةِ

وَالِاسْتِمْرَارِ وَعَدَمِ الضَّجْرِ وَالْكَسَلِ

إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ طَلْبَ الْعِلْمِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقْهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِ النَّازِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ  
عَلَيْهِ قَدْ كَفَلْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَوَحْدَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يَرِدْ مَا مَعْنَى لَمْ يَصْرَدْ؟ يَعْني دَائِمًا لَمْ  
يَعْني غَيْرَ قَلِيلٍ حَمْدٍ كَثِيرٍ وَلَيْسَ بِالْقَلِيلِ  
نَعَمْ

التَّجْرِيدُ هُوَ الْقَلَّةُ أَوْ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ الْمُسْرَدُ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ  
نَعَمْ

يَقُولُ كَأَنَّهُ يَقُولُ حَمْدًا كَثِيرًا

لَكِنْ لِأَجْلِ النَّظْمِ قَالَ لَمْ يَصْرُحُوا

لِأَجْلِ رَوِيٍّ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقْهُمُ اللَّهُ ذَكَرْتُ فِي دَرْسِ الْأُمْسِ عَنِ الْإِعْتِكَافِ أَنَّهُ يَكُونُ فِي مَسْجِدِ  
تُقَامُ فِيهِ الْجَمَاعَةُ

أَيَّ نَعَمْ

وَهُنَاكَ مَنْ يُحْضِرُ الْإِعْتِكَافَ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ فَقَطْ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَامٍ فِي كُلِّهَا إِسْتِدْلَالًا  
بِحَدِيثٍ لَا إِعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ

فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ لَا هَذَا قَوْلٌ شَاءَ هَذَا

قَوْلٌ شَادُّ

جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْإِعْتِكَافَ بِجَمِيعِ مَسَاجِدِ الْأَرْضِ  
بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ يُصَلِّي فِيهَا الْجَمَاعَةُ لَيْسَتْ مَهْجُورَةً

وَاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ مَا قَالَ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ  
قَالَ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ  
هَذَا عُمُومٌ

وَأِنَّمَا لَا إِعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ  
هَذَا مَا هُوَ وَإِنَّمَا هُوَ لِبَيَانِ الْأَفْضَلِ يَعْني لَا إِعْتِكَافَ أَفْضَلَ مِنْ الْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثِ  
مُهَوَّبٌ لِلْحَضِرِ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرْتُمْ حَفِظَكُمْ اللَّهُ أَنَّ الدَّعْوَةَ لَا يَقُومُ بِهَا كُلُّ فَرْدٍ  
بَلْ يَقُومُ صَلْبَةُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ وَهُنَاكَ جَمَاعَاتٌ تُوجِبُ الدَّعْوَةَ لِكُلِّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَيْهَا  
وَيَسْتَدِلُّونَ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً  
فَمَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْجَمَاعَةِ وَغَيْرِهَا؟ نَقُولُ الدَّعْوَةُ عِلْمٌ غَلِطَ مُخَالِفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ادْعُ إِلَى  
سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَمَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ هَذِهِ  
الْمَرَاتِبَ إِلَّا الْعُلَمَاءُ؟ الْعَامَّةُ مَا يَعْرِفُهَا وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ  
اتَّبَعْنَا مَا هِيَ الْبَصِيرَةُ؟ الْعِلْمُ لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ وَأَمَّا قَوْلُهُ بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً التَّبْلِيغُ عَلَى قِسْمَيْنِ  
كَمَا ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ

تَبْلِيغُ النُّصُوصِ وَتَبْلِيغُ الْمَعَانِي  
تَبْلِيغُ النُّصُوصِ كُلُّ مَنْ حَفِظَ شَيْءً يَحْفَظُهُ لِلثَّانِي فِي دَرْسِهِ فِي الثَّانِيَةِ  
تَحْفَظُ الْقُرْآنَ تَدْرُسُ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَتَحْفَظُهُمْ إِيَّاهُمْ  
تَحْفَظُ شَيْءً مِنَ الْأَحَادِيثِ تَحْفَظُ النَّاسَ الْأَحَادِيثَ  
تَحْفَظُهُمُ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّاتِ  
تَحْفَظُهُمْ بُلُوغُ الْمَرَامِ  
فَقَطُّ أَمَّا تَبْلِيغُ الْمَعَانِي وَهُوَ الشَّرْحُ هَذَا لِلْعُلَمَاءِ  
هَذَا لَيْسَ لِلْعَوَامِّ  
أَوْ الْحَفَاطِ فَقَطُّ وَإِنَّمَا هُوَ لِلْعُلَمَاءِ وَالْمُقَدِّمِينَ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرْتُمْ فِي دَرْسٍ سَابِقٍ مِنْ كَرَامَةِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ بِيَدِهِ  
وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَالسَّمَاءِ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَيَقُولُ يَا أُخِي بِأَيْدٍ يَعْني بِقُوَّةِ أَيْدٍ مَا  
قَالَ بِيَدٍ بِأَيْدٍ

بِأَيْدٍ وَالْأَيْدُ هُوَ الْقُوَّةُ وَأَيْدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ  
فَمَعْنَى بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ هَذَا لَيْسَتْ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ  
بِأَيْدٍ يَعْني بِقُوَّةٍ

نَعَمْ  
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَلَمْ يَرَوْا أَنَا خُلِقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُمْ أَيْدِينَا مَا قَالَ بِيَدِي وَهَذَا يَشْمَلُ  
الْمَلَائِكَةَ وَيَشْمَلُ نَعَمْ يَشْمَلُ الْمَلَائِكَةَ تَبَاشِيرُ الْخَلْقِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ  
السَّيِّخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِمَّا قَالَ لِمَا خُلِقْتُ بِيَدِي مِثْلِي فَهَذَا خَاصٌّ بِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَجَاءَ فِي الْأَثَرِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ  
وَكَتَبَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ

وَعَرَسَ عَدَنَ بِيَدِهِ هَذِهِ خَاصَّةٌ بِالثَّلَاثِ فَقَطْ  
نَعَمْ

قَوْلُهُ تَعَالَى وَالسَّمَاءُ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَذْكَرُ عَبَدَنَا دَاوُودَ ذَا الْاَيْدِ  
مَا قَالَ ذَا الْاَيْدِي بِالْيَاءِ ذَا الْاَيْدِ وَهُوَ الْقُوَّةُ  
يَا إِخْوَانُ الْإِنْسَانِ مَا يُعْتَمَدُ عَلَى فَهْمِهِ أَوْ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُرَاجِعُ كُتُبَ التَّفْسِيرِ أَوَّلَ مَنْ  
قَبْلُ يَسْأَلُ

يُرَاجِعُ كُتُبَ التَّفْسِيرِ يَجِدُ الْجَوَابَ فِيهَا  
مَا يُعْتَمَدُ عَلَى فَهْمِهِ وَيَعْتَزُّ وَهُوَ مَا يَذْرِي  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ السَّيِّخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هِيَ مَكَانَتُهُ نَظْمَ عَقَدِ الْفَرَائِضِ لِلْمُؤَلِّفِ إِنْ عَبَدَ الْقَوِي رَحِمَهُ  
اللَّهُ هَلْ يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْتَبِيَ بِهِ وَيَحْفَظَهُ؟ وَهَلْ لَهُ سُرُوحٌ؟ نَعَمْ هُوَ مَا هُوَ مَا نَظَّمَهُ  
إِلَّا لِأَجْلِ الْحِفْظِ وَقَالَ هَذَا فِي فِيمَا سَمِعْتُمْ نَظْمَهَا لِأَجْلِ أَنْ تَحْفَظَ وَكَانَ طَلِبَةُ الْعِلْمِ  
يَحْفَظُونَهَا

مَنْ أَهْلٍ نَجِدُ كَانُوا يَحْفَظُونَهَا  
أَنَا أَعْرِفُ نَاسًا كَثِيرًا يَحْفَظُونَهُمْ مِثْلُ مَا يَحْفَظُونَ مِنَ الزَّادِ  
يَحْفَظُونَ الْأَلْفِيَّةَ يَحْفَظُونَ الْبُلُوعَ

كَانُوا يَحْفَظُونَهَا الْمَشَايخَ مَا هُمْ يَحْفَظُونَهَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَبَسْنَ عَلَى الْمَشَايخِ يَشْرَحُونَهَا  
لَهُمْ

حِفْظُهَا طَيِّبٌ وَأَمَّا سُرُوحُهَا شَرْحُ الْمُخْتَصِرِ مِنْهَا مَوْجُودٌ شَرْحُ السَّفَارِينِ  
هَذَا شَرْحٌ لِمُخْتَصِرِهَا إِمَّا شَرْحُهَا كَامِلَةٌ فَلَا أَعْلَمُ لَهَا شَرْحَ كَامِلٍ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ السَّيِّخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي الْإِعْتِكَافِ الْجَمَاعِيِّ الْمَمْنُوعِ؟ وَكَيْفَ أَجْمَعُ  
بَيْنَ الْإِعْتِكَافِ الْجَمَاعِيِّ وَبَيِّنَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ؟ يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ جَمَعَتِ الْكَلِمَةَ يَعْنِي  
جَمَاعَةَ الْكَلِمَةِ أَنْ يَكُونُونَ مَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَمَعَ أَمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَسُدُّوا  
أَمَّا الْعِبَادَاتُ مَا تُدْخِلُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ عِنْدِنَا

مَا وَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَعْتَكِفُونَ جَمَاعِيًّا مَا وَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَعْتَكِفُونَ جَمَاعِيًّا بَلْ كُلُّ فَرْدٍ يَعْتَكِفُ  
الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ وَخَدَهُ وَالصَّحَابَةُ يَعْتَكِفُونَ كُلٌّ وَاحِدٍ وَخَدَهُ مَا حَدَّثَ  
شَيْءٌ مِنْ عِنْدِنَا نَقُولُ اعْتِكَافٌ جَمَاعِيٌّ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ عَلَى مَا أَنَا إِلَّا مِنَ الصُّوفِيَّةِ فَعَلَيْكُمْ بِالْحَذَرِ  
مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

وَالْبِدْعُ فَإِنَّهَا تَأْتِي مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ  
تَسَاهَلَ النَّاسُ فِيهَا أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ تَتَعَاظَمُ وَتُعْظِي عَلَى السُّنَنِ

الِاعْتِكَافِ فَرَدِّي مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ

الصِّيَامِ فَرَدِّي مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ

مِثْلُ مَا يَعْمَلُ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعَةُ

قِيَامِ اللَّيْلِ فَرَدِّي مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ

إِلَّا إِذَا صَادَفَ بَعْضُ الْأَخْيَانِ أَنَّهُمْ صَلُّوا جَمَاعَةً بَعْضُ الْأَخْيَانِ لَا بَأْسَ مِنْ غَيْرِ إِتِّفَاقٍ  
مِنْ غَيْرِ إِتِّفَاقٍ نَاسٍ فِي مَكَانٍ مُجْتَمِعِينَ وَقَالُوا نُصَلِّي جَمَاعَةً قِيَامِ اللَّيْلِ مَا فِي مَانِعٍ أَمَّا إِذَا  
تَوَعَّدُوا وَقَالُوا نَجِي وَنُصَلِّي جَمَاعَةً لَا هِيَ بِدَعْتُهُ هَذَا مَا هُوَ إِلَّا فِي التَّرَاوِيحِ فَقَطْ هَذَا مَا غَيْرَ فِي  
التَّرَاوِيحِ فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ فَقَطْ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ هَذَا جَدْوَلٌ بَيَانِيٌّ  
يُوضِّحُ تَحْدِيدَ الْمُؤَلُودِ بِحَيْثُ إِذَا رَغِبَ الشَّخْصُ أَنْ يَكُونَ مُؤَلُودُهُ ذَكَرًا فَإِنَّهُ يُوَلَدُ ذَكَرًا وَإِذَا رَغِبَ  
أَنْ يَكُونَ الْمُؤَلُودُ أُنْثَى فَإِنَّهُ أُنْثَى فَمَا هُوَ التَّوْجِيهُ حِيَالَ هَذَا الْجَدْوَلِ الَّذِي يُوزَعُ؟ تَوْجِيهُهُ إِنَّكَ  
تَمَزَّقُهُ وَلَا تُحْرِقُهُ بِالنَّارِ هَذَا خُرَافَةٌ

وَالْمُؤَلُودُ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ

مَنْ ذَكَرَ يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا

وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ يَعْزِي يُشَكِّلُهُمْ ذِكْرَانَا وَإِنَاثًا هَذَا بِيَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَنْتَ مَا تُصَرِّفُ فِيهِ فَهَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ عَلَيْكُمْ بِتَمْزِيْقِهِ وَإِتْلَافِهِ وَلَا يَنْتَشِرُ بَيْنَ النَّاسِ نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ هُنَاكَ وَرَقَّةٌ تُوزَعُ هَذِهِ الْأَيَّامُ بِمُنَاسَبَةِ الْإِمْتِحَانَاتِ وَهِيَ أَدْعِيَةٌ  
تَدْعُو إِلَى هَذِهِ صَدْرَ مِنْهَا مِنَ الْإِفْتَاءِ نَقُضُ لَهَا وَرَدَّ عَلَيْهَا هَذِي بَاطِلَةٌ هَذِي بَاطِلَةٌ وَأَنَا أَسُوفُ  
الآن الْبِدْعَ بَدَتْ تَسْرِي فِي النَّاسِ

بَدَتْ تَسْرِي فِي النَّاسِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الدُّورِاقِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَاحْذَرُوهَا

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَمَقَّكُمْ اللَّهُ مَا حُكِّمَ تَسْلِيمِ الدُّرُوعِ لِمُدْرَسٍ وَطَلَبَةِ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ حَيْثُ  
يُكْتَبُ عَلَى هَذَا الدَّرَجِ اسْمُ الْمُدْرَسِ أَوْ الطَّالِبِ فَيُعَلِّقُهُ فِي بَيْتِهِ أَوْ مَكْتَبِهِ  
مَا فِي شَيْءٍ بِكَيْفِهِ هَذِهِ حَدِيدَةٌ يَكْتَبُ عَلَيْهَا مَا فِيهَا شَيْءٌ

مِنْ بَابِ التَّشْجِيْعِ لَهُ

وَمِنْ بَابِ التَّشْجِيْعِ لَهُ فَقَطْ

نَعَمْ



اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ  
جَزَى اللَّهُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ خَيْرِ الْجَزَاءِ وَجَعَلْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ  
وَتَقَبَّلُوا تَحِيَّاتِي إِخْوَانَكُمْ فِي تَسْجِيلَاتِ الرَّايَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالرِّيَاضِ هَاتِفِ رَقْمِ أَرْبَعَةٍ تِسْعَةٍ وَاحِدٍ  
وَاحِدٍ